

التعليق على الموطأ

في تفسير لغائه وغوامض أعرابه ومعانيه

تأليف

إمامنا محمد بن أحمد بن أبي قيس الرضائي

١١٨٩ / ١١٨٨

الجزء الأول

مقدمة وتقديم من

الأستاذ الدكتور عبد الرحمن بن محمد بن إبراهيم بن

سنة الدكتور محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن

مكتبة المطبعة

التعليقُ على الموطأ

في تفسير لغاته وغوامض إعرابه ومعانيه

تأليف

هشام بن أحمد الوقشي الأندلسي
(٤٠٨ - ٤٨٩ هـ)

حَقَّقَهُ وَقَدَّمَ لَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ
الدُّكْتُور / عبدالرحمن بن سليمان العثيمين
مكة المكرمة - جامعة أم القرى

[بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ]^(١)

([كِتَابُ] وَقُوتِ الصَّلَاةِ)^(٢)

[وقوت الصلاة]

قَالَ: وَهَكَذَا وَرَدَتِ الرَّوَايَةُ مِنْ طَرِيقِ عُبَيْدِ اللَّهِ^(٣) وَجَمَاعَةٍ مِنْ رُوَاةِ «المُوطَأِ». وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ بَكَيْرٍ^(٤): (أَوْقَاتُ الصَّلَاةِ) وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ، إِلَّا

(١) فَقَدَ مِنَ الْكِتَابِ وَرَقَةً وَاحِدَةً فِيهَا - فِيمَا يَظْهَرُ - الْمُقَدَّمَةُ - إِنْ كَانَتْ ثَمَّتْ مُقَدَّمَةً - وَبِدَايَةَ الْكِتَابِ، وَنَظَرًا إِلَى أَنَّ كِتَابَ «مُشْكَلَاتِ الْمُوطَأِ» الْمَسْنُوبَ إِلَى ابْنِ السَّيِّدِ مَأْخُوذٌ مِنْ كِتَابِ أَبِي الْوَلَيْدِ هَذَا أَتَمَّتْ التَّقْصِصَ مِنْهُ. وَهُوَ يُقَدَّرُ بِصَفْحَةٍ وَاحِدَةٍ، مِنْ هُنَا إِلَى قَوْلِهِ: «خَمْسِينَ ثُمَّ رُدَّتْ إِلَى خَمْسٍ...».

(٢) الْمُوطَأُ رِوَايَةُ يَحْيَى (٣/١)، وَرِوَايَةُ أَبِي مُصْعَبٍ (٣/١)، وَرِوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٣١)، وَرِوَايَةُ سُؤَيْدٍ (٤١)، وَرِوَايَةُ الْقَعْنَبِيِّ (٨٢)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (١٧١/١)، وَالِاسْتِذْكَارُ (٢٦/١)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ (٣/١)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (٧٥)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (١٣/١)، وَشَرْحُ الرَّزْقَانِيِّ (١١/١).

(٣) هُوَ ابْنُ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى صَاحِبُ الرَّوَايَةِ الْمَشْهُورَةِ فِي «المُوطَأِ» الْآيِنِي بَعْدَهُ، تَفَقَّهَ بِأَبِيهِ وَغَيْرِهِ. أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ عُلَمَاءِ الْأَنْدَلُسِ (٢٥٠/١)، وَجَدْوَةِ الْمُقْتَبَسِ (٢٦٨)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٥٣١/١٣)، وَالشَّدَرَاتِ (٢٣١/٢).

(٤) هُوَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى بْنِ بَكَيْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّمِيمِيِّ، الْحَنْظَلِيُّ، مَوْلَى لَهُمْ، وَيُقَالُ: مَوْلَى بَنِي مَنَقَرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ تَمِيمٍ، التَّمِيمِيُّ، أَبُو زَكْرِيَا، رَوَى عَنْ مَالِكِ «المُوطَأَ» وَقِيلَ: إِنَّهُ قَرَأَهُ عَلَيْهِ، وَهَذَا الَّذِي يَدُلُّ عَلَيْهِ حَدِيثُهُ عَنْهُ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» وَغَيْرِهِ، وَلَا زَمَهُ مُدَّةً لِلْإِقْتِدَاءِ بِهِ، وَعَدَّهُ أَبُو عَمْرٍو بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي كِتَابِهِ «المُنْتَقَى» مِنَ الْفُقَهَاءِ مِنْ أَصْحَابِ مَالِكٍ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ الْحَقَافُ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ: «مَا رَأَى يَحْيَى بْنُ يَحْيَى مِثْلَ نَفْسِهِ، وَمَا رَأَى النَّاسَ مِثْلَهُ». وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ أَيْضًا: «كَانَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى عِنْدِي =

أَنَّ أَوْقَاتًا جَمَعُ لَأَدْنَى الْعَدَدِ، وَهُوَ مَا دُونَ الْعَشْرَةِ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: فَإِنَّ أَدْنَى الْعَدَدِ هَلْهُنَا أَشْبَهُ وَأَلْيَقُ بِهَذَا الْمَوْضِعِ؛ لِأَنَّ أَوْقَاتَ الصَّلَاةِ خَمْسٌ، فِرَوَايَةُ ابْنِ بُكَيْرٍ أَحْسَنُ مِنْ رِوَايَةِ عُبَيْدِ اللَّهِ وَمَنْ تَابَعَهُ؟
فَالجَوَابُ عَن ذَلِكَ مِنْ وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ الْجَمْعَ الْكَثِيرَ قَدْ يُسْتَعْمَلُ مَكَانَ الْجَمْعِ الْقَلِيلِ، كَمَا يُسْتَعْمَلُ الْجَمْعُ الْقَلِيلُ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ مَكَانَ [الْجَمْعِ] الْكَثِيرِ، فَقَدْ حَكَى الْخَلِيلُ وَغَيْرُهُ [أَنَّ الْعَرَبَ] قَالُوا: ثَلَاثَةُ كِلَابٍ، وَالْقِيَاسُ أَكْلُبُ / وَكَمَا قَالُوا فِي جَمْعِ يَوْمٍ: أَيَّامٌ، أَوْ قَعُوهَا لِلْكَثِيرِ وَالْقَلِيلِ، وَلَا جَمْعَ لِيَوْمٍ غَيْرَهَا، وَكَمَا قَالَ تَعَالَى ^(١): ﴿وَهُمْ فِي الْغُرُفَاتِ ءَامِنُونَ ﴿٣٧﴾﴾ فَأَوْقَعَ الْغُرُفَاتِ لِلْكَثِيرِ؛ لِأَنَّ غُرُفَاتِ الْجَنَّةِ لَا نِهَايَةَ لَهَا، وَلَا خِلَافَ بَيْنَهُمْ فِي أَنَّ الْجَمْعَ السَّالِمَ حُكْمُهُ أَنْ يَكُونَ لِلْقَلِيلِ، وَعَلَى هَذَا حَمَلُوا قَوْلَ حَسَّانَ ^(٢):

إِمَامًا، وَلَوْ كَانَتْ عِنْدِي نَفَقَةٌ لَرَحَلْتُ إِلَيْهِ». وَقَالَ صَالِحُ بْنُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ: «مَا أُخْرِجَتْ خُرَاسَانُ بَعْدَ ابْنِ الْمُبَارَكِ مِثْلَ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى». أَخْبَارُهُ فِي: التَّارِيخِ الْكَبِيرِ لِلْبُخَارِيِّ (٣١٠/٨)، وَالجَزْحِ وَالتَّعْدِيلِ (١٩٧/٩)، وَتَرْتِيبِ الْمَدَارِكِ (٢١٦/٣)، وَتَذَكِرَةِ الْحُقَافِ (٤١٥)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٥١٢/١٠)، وَشَدْرَاتِ الذَّهَبِ (٥٩/٢).

(١) سَوْرَةُ سَبَأٍ.

(٢) هُوَ: شَاعِرُ النَّبِيِّ ﷺ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتِ بْنِ الْمُثَنِّرِ بْنِ حِرَامِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْخَزْرَجِيِّ الْأَنْصَارِيِّ، الصَّحَابِيُّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، أَسْلَمَ وَدَفَعَ عَنِ الْإِسْلَامِ وَعَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ شِعْرُهُ عَلَى فَرَسٍ أَسَدٌ مِنْ وَقَعِ السَّهَامِ، يُكْنَى أَبُو الْوَلِيدِ وَيُلَقَّبُ بِ«ابْنِ الْفَرِيعَةِ» وَهِيَ أُمُّهُ، عَمَّرَ طَوِيلًا، وَتُوفِّيَ سَنَةَ (٥٥٤هـ)، وَدِيَوَانُهُ مَطْبُوعٌ عِدَّةَ طَبَعَاتٍ، مِنْ أَحْوَدِهَا طَبْعَةٌ دَارِ صَادِرِ بَيْرُوتَ، سَنَةَ (١٩٧٤م) بِتَحْقِيقِ الدُّكْتُورِ وَلَيْدِ عَرَفَاتِ. أَخْبَارُهُ فِي: الشُّعْرِ =

لَنَا الْجَفَنَاتُ الْغُرْيَلْمَعْنَ بِالضُّحَىٰ وَأَسْيَافُنَا يَفْطُرْنَ مِنْ نَجْدَةٍ دَمًا
فَأَوْقَعَ «الْجَفَنَاتِ» وَ«الْأَسْيَافِ» لِلْعَدَدِ الْكَثِيرِ، لِأَنَّ هَذَا مَوْضِعَ افْتِخَارٍ لَا يَلِيقُ بِهِ
الْجَمْعُ الْقَلِيلُ، فَهَذَا أَحَدُ الْجَوَابِينَ.

وَالْجَوَابُ الثَّانِي: أَنَّ أَوْقَاتِ الصَّلَاةِ - وَإِنْ كَانَتْ خَمْسَةً فَإِنَّهَا تَتَكَرَّرُ فِي
كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ وَتَتَوَالَى فَصَارَتْ كَأَنَّهَا كَثِيرَةٌ، وَإِنْ كَانَتْ خَمْسَةً، وَهَذَا كَقَوْلِهِمْ:
شُمُوسٌ وَأَقْمَارٌ، وَلَيْسَ فِي الْوُجُودِ إِلَّا شَمْسٌ وَاحِدَةٌ، وَقَمَرٌ وَاحِدٌ،
فَجَمَعُوهَا لِأَجْلِ تَرَدُّدِهَا مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ. وَيَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ هَذِهِ الصَّلَوَاتِ

= وَالشُّعْرَاءِ (٣٠٥)، وَالْأَغَانِي (١٣٤/٤)، وَالْإِصَابَةَ (٦٢/٢)، وَالْخِزَانَةَ (١١١/١).
وَالْبَيْتُ الَّذِي أَنشَدَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي دِيْوَانِهِ (٣٥) مِنْ قَصِيدَةٍ يَفْتَخِرُ فِيهَا بِقَوْمِهِ،
أَوْلَاهَا:

أَلَمْ تَسْأَلِ الرَّبْعَ الْجَدِيدَ التَّكَلُّمًا بِمَدْفَعِ أَشْدَاحِ فَبَرَقَةَ أَظْلَمًا
وَبَعْدَ الشَّاهِدِ قَوْلُهُ:

أَبِي فَعَلْنَا الْمَعْرُوفُ أَنْ نَنْطِقَ الْخَنَا وَأَبِي جَاهُنَا عِنْدَ الْمُلُوكِ وَدَفَعْنَا
وَمَلَأْ جِفَانَ الشَّيْرِ حَتَّى تَهَزَّ مَا فِكْلٌ مَعَدٌ قَدْ جَزَيْنَا بِصُنْعِهِ
وَقَائِلُنَا بِالْعُرْفِ إِلَّا تَكَلَّمَا

ورد الشاهد في الكتاب (١٨١/٢)، والنكت عليه للأعلم (٩٩٩)، والمقتضب (١٨٨/٢)،
وتكملة الإيضاح (١٥٥)، وشرح أبياته «إيضاح شواهد الإيضاح» (٤٢١/١، ٧٧٩/٢)،
والمحتسب (١٨٧/١)، والخصائص (٢٠٦/٢)، وشرح المفصل «التخمين» (٥٣/٣)،
وشرح المفصل لابن يعيش (١٠/٥)، والخزانة (٤٣٠/٣)، وقصة تقيليل الجفنات...
ونقد النابعة له في الأغاني (٦١١)، والخزانة (٤٢٣/٣). ويراجع: نقد الشعر (٦١١)،
والبدیع (١٤٦)، وتحرير التخيير (١٤٨)...

الْخَمْسَ تَعْدِلُ خَمْسِينَ صَلَاةً؛ لِأَنَّهَا فُرِضَتْ فِي أَوَّلِ أَمْرِهَا / خَمْسِينَ^(١)، ثُمَّ رُدَّتْ إِلَى خَمْسٍ تَخْفِيفًا عَلَى الْعِبَادِ، وَجُعِلَ أَجْرُهَا وَثَوَابُهَا كَثَوَابِ الْخَمْسِينَ^(٢).

- وَقَوْلُهُ: «أَلَيْسَ قَدْ عَلِمْتَ» [١]. كَذَا الرَّوَايَةُ، وَهِيَ جَائِزَةٌ، إِلَّا أَنَّ الْمَشْهُورَ فِي الْأَسْتِعْمَالِ الْفَصِيحِ «أَلَسْتَ» لِلْمُخَاطَبِ، وَإِنَّمَا يُقَالُ: «أَلَيْسَ» لِلْغَائِبِ.

- وَقَوْلُ جَبْرِئِلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «بِهَذَا أُمِرْتُ». بِالْفَتْحِ رَوَيْنَاهُ^(٣)، أَي بِهَذَا أَمَرَكَ رَبُّكَ، وَمَنْ رَوَاهُ بِالضَّمِّ فَهُوَ إِخْبَارٌ عَنْ نَفْسِهِ، أَي: بِهَذَا أَمَرَنِي رَبِّي أَنْ أُعَلِّمَكَ.

- وَقَوْلُهُ: «أَوْ إِنْ جَبْرِئِلَ». الْوَجْهُ كَسْرُ «إِنْ» هَلْهِنَا؛ لِأَنَّهُ مَوْضِعٌ يَصْلُحُ فِيهِ الْأِسْمُ وَالْفِعْلُ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ قَدْ كَانَ يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَقُولَ: أَوْ جَبْرِئِلُ هُوَ الَّذِي أَقَامَ؟، وَكَانَ يَجُوزُ أَنْ يَقُولَ: أَوْ أَقَامَ جَبْرِئِلُ؟ وَكُلُّ مَوْضِعٍ يَصْلُحُ فِيهِ اسْتِعْمَالُ الْأِسْمِ تَارَةً، وَالْفِعْلِ تَارَةً ف«إِنْ» فِيهِ مَكْسُورَةٌ، فَإِذَا انْفَرَدَ الْمَوْضِعُ بِأَحَدِهِمَا ف«إِنْ» فِيهِ مَفْتُوحَةٌ، كَقَوْلِكَ: بَلَّغْنِي أَنْتَ قَائِمٌ، فَهَذَا مَوْضِعٌ لَا يَصْلُحُ فِيهِ إِلَّا الْأِسْمُ، كَأَنَّهُ قَالَ: بَلَّغْنِي قِيَامُكَ، وَقَوْلِكَ: لَوْ أَنَّ زَيْدًا جَاءَنِي لِأَكْرَمْتَهُ فَهَذَا مَوْضِعٌ لَا يَصْلُحُ فِيهِ إِلَّا الْفِعْلُ.

(١) مِنْ هُنَا يَبْدَأُ شَرْحَ أَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَمَا أَوْضَحْتُ فِي مَا تَقَدَّمَ.

(٢) يَقْصِدُ بِهِ حَدِيثَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - الَّذِي رَوَاهُ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ «فَتَحَّ الْبَارِي» (٢١٧/٦) كِتَابُ بَدْءِ الْخَلْقِ، بَابُ ذِكْرِ الْمَلَائِكَةِ، وَفِي الْأَنْبِيَاءِ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ مُوسَى﴾ ﴿٩﴾ إِذْ رَأَى نَارًا ﴿١٠﴾. وَهُوَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ رَقْمَ (١٦٢) فِي الْإِيمَانِ، بَابُ الْإِسْرَاءِ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(٣) فِي (س): «بِفَتْحِ النَّاءِ» وَفِي كِتَابِ «الْاِقْتِضَابِ» لِمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَقِّ الْيَمِينِيِّ: «وَهِيَ رَوَايَةُ ابْنِ وَضَّاحٍ» وَابْنُ وَضَّاحٍ هَذَا أَعْرَفُ بِهِ عِنْدَ ذِكْرِ الْمُؤَلِّفِ لَهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

- وَقَوْلُهُ: «وَالشَّمْسُ فِي حُجْرَتِهَا قَبْلَ أَنْ تَظْهَرَ» [٢]. يُقَالُ: ظَهَرَ الرَّجُلُ فَوْقَ السَّطْحِ، وَظَهَرَهُ: إِذَا عَلَاهُ؛ وَإِنَّمَا قِيلَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ إِذَا عَلَا فَوْقَهُ ظَهَرَ شَخْصُهُ لِمَنْ يَتَأَمَّلُهُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (١): ﴿فَمَا أَصْطَعُوا أَنْ يَظْهَرُوهُ﴾ وَيُقَالُ: ظَهَرْتُ مِنَ الْمَكَانِ: إِذَا خَرَجْتَ مِنْهُ: قَالَ زُهَيْرٌ (٢):

ظَهَرَنَ مِنَ السُّوْبَانِ ثُمَّ جَزَعَنَهُ عَلَى كُلِّ قَيْنِي قَشِيبٍ وَمُفَامٍ
وَيُقَالُ ظَهَرَ عَنْكَ الشَّيْءُ: إِذَا زَالَ وَذَهَبَ، وَهُوَ رَاجِعٌ إِلَى نَحْوِ مَا ذَكَرْنَا، قَالَ
أَبُو ذُوَيْبٍ (٣):

(١) سُورَةُ الْكَهْفِ، آيَةُ: ٩٧.

(٢) هُوَ زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلَيْمِ الْمَرْزَبِيُّ، شَاعِرٌ جَاهِلِيٌّ، مَشْهُورٌ، أَحَدُ أَصْحَابِ الْمُعَلَّقَاتِ. أَخْبَارُهُ فِي: الشُّعْرِ وَالشُّعْرَاءِ (١/١٣٧)، وَالْأَغَانِي (١٠/٢٨٨). وَالْبَيْتُ فِي: شَرْحِ دِيْوَانِهِ (١٢)، وَشَرْحِ أَشْعَارِ السَّنَةِ لِلْأَعْلَمِ (٢٨٠)، وَهُوَ مِنْ مُعَلَّقَتِهِ الْمَشْهُورَةِ. يُرَاجَعُ: شَرْحُ الْقَصَائِدِ السَّبْعِ لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ (٢٤٨)، وَشَرْحُ الْقَصَائِدِ لِابْنِ النَّحَّاسِ (١/٣١٠).

(٣) أَبُو ذُوَيْبٍ خُوَيْلِدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ مُحَرِّثِ الْهَذَلِيِّ، شَاعِرٌ، جَاهِلِيٌّ مَشْهُورٌ، أَدْرَكَ الْإِسْلَامَ فَأَسْلَمَ، وَفَدَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَدَخَلَ الْمَدِينَةَ يَوْمَ وَقَاتِهِ ﷺ، وَأَدْرَكَهُ مُسْجِيًّا، فَشَهِدَ دَفْنَهُ. وَشِعْرُهُ فِي غَايَةِ الْجَزَالَةِ وَالْقُوَّةِ، عَيْنِيَّتُهُ فِي رِثَاءِ أُنْبَائِهِ مَشْهُورَةٌ، تُوْفِي فِي طَرِيقِ مِصْرَ فِي خِلَافَةِ عُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - سَنَةَ (٢٧هـ) مِنَ الْهِجْرَةِ، وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ. أَخْبَارُهُ فِي: الشُّعْرِ وَالشُّعْرَاءِ (١/٢٥٢)، وَالْأَغَانِي (٦/٥٦)، وَالْإِصَابَةَ (٧/١٣١)، وَخِرَازِنَةَ الْأَدَبِ (١/٢٣). وَالْبَيْتُ الَّذِي أَنْشَدَهُ الْمَوْلَفُ لَهُ فِي شَرْحِ أَشْعَارِ الْهَذَلِيِّينَ (١/٧٠)، وَلَا تَلْتَمِصْتُ إِلَيَّ مَا جَاءَ فِي الصَّحَاحِ (ظَهَرَ) أَنَّهُ لِكَثِيرٍ. فَهُوَ مِنْ قَصِيدَةِ لِأَبِي ذُوَيْبٍ يَرِثِي فِيهَا نُسَيْبَةَ بِنِ مُحَرِّثِ، أَحَدِ بَنِي مُؤَمِّلِ بْنِ حُطَيْطِ بْنِ زَيْدِ بْنِ فَرْدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ تَمِيمِ بْنِ سَعْدِ بْنِ هَذَلِ، أَوْلَاهَا:

وَعَيَّرَنِي الْوَأَشُونَ أَنِّي أَحْبَبْتُهَا وَتَلَكَ شِكَاةٌ ظَاهِرٌ عَنْكَ عَارُهَا
فَمَعْنَى قَوْلِهِ: «وَالشَّمْسُ فِي حُجْرَتِهَا قَبْلَ أَنْ تَظْهَرَ»: أَي: تَخْرُجُ عَنْهَا وَتَرْتَفِعُ،
وَالْفُقَهَاءُ يَقُولُونَ: مَعْنَاهُ: قَبْلَ أَنْ يَظْهَرَ الظِّلُّ عَلَى الجِدَارِ، وَهُوَ نَحْوُ مِمَّا ذَكَرْنَا،
وَالَّذِي قُلْنَا أَلْيَقُ بِلَفْظِ الْحَدِيثِ؛ لِأَنَّ الضَّمِيرَ فِي قَوْلِهِ: «تَظْهَرُ» رَاجِعٌ عَلَى الشَّمْسِ،
وَلَمْ يَتَقَدَّمْ لِلظِّلِّ فِي الْحَدِيثِ ذِكْرٌ. وَكُلُّ بِنَاءٍ أَحَاطَ بِهِ حَائِطٌ فَهُوَ حُجْرَةٌ، وَهُوَ
مُشْتَقٌّ مِنْ قَوْلِهِمْ/ : حَجَرْتُ الشَّيْءَ: إِذَا مَنَعْتُهُ، وَحَجَرَ القَمَرُ: إِذَا صَارَتْ حَوْلَهُ
دَارَةً، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهَا تَمْنَعُ مَنْ دَخَلَهَا مِنْ أَنْ يُوصَلَ إِلَيْهِ، وَمِنْ أَنْ يُرَى،
وَيُقَالُ لِحَائِطِ الحُجْرَةِ: الحِجَازُ^(١).

هَلِ الدَّهْرُ إِلَّا لَيْلَةٌ وَنَهَارُهَا وَإِلَّا طُلُوعُ الشَّمْسِ ثُمَّ غَيَاةُهَا
أَبِي القَلْبِ إِلَّا أَمَّ عَمْرٍو وَأَصْبَحَتْ تُحَرِّقُ نَارِي بِالشِّكَاةِ وَنَارُهَا
وَعَيَّرَنِي الْوَأَشُونَ البييت
فَلَا يَهْنَأُ الْوَأَشُونَ أَنْ قَدَّهَجَرْتُهَا وَأَظْلَمَ دُونِي لَيْلُهَا وَنَهَارُهَا
فَإِنْ اعْتَدِرَ مِنْهَا فَإِنِّي مُكَدَّبٌ وَإِنْ تَعْتَدِرْ يُرَدِّدْ عَلَيْنَا اعْتِدَارُهَا

وَتَمَثَّلَ ابْنُ الرُّبَيْرِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - بِالْبَيْتِ الْمَذْكُورِ عِنْدَمَا عَيَّرَهُ رَجُلٌ بِأُمَّهُ ذَاتِ النُّطَاقِينَ، كَذَا
قَالَ الصَّفْدِيُّ فِي الْوَاقِعِ بِالْوَفِيَّاتِ (٥٨/٩)، وَتَمَثَّلَ بِهِ ابْنُ الجَوْزِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عِنْدَمَا قِيلَ
لَهُ: «فِيكَ عَيْبٌ أَنَّكَ حَبْلِي» كَذَا قَالَ الحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ فِي ذَيْلِ الطَّبَقَاتِ (٤٠٤/١)،
وَالْبُرْهَانُ بْنُ مُفْلِحٍ فِي المَقْصِدِ الأَرشِدِ (٩٥/٢)، وَعَبْرُهُمَا. وَالشَّاهِدُ فِي الصَّحَاحِ،
وَاللَّسَانِ، وَالتَّاجِ (ظهر) وَ(شكى). وَيُرَاجَعُ: أَضْدَادُ السَّجِسْتَانِي (١٤٦)، وَجَمْهَرَةٌ
ابْنُ دُرَيْدٍ (٨٧٨/٢)، وَأَضْدَادُ ابْنِ الأَنْبَارِيِّ (٥٧)، وَأَضْدَادُ أَبِي الطَّيِّبِ اللُّغَوِيِّ
(٤٧٩)، وَتَهْذِيبُ اللُّغَةِ (٢٩٨/١٠)، وَالحَمَاسَةُ (٢٣٨)، وَالحِزَابَةُ (١٥٣/٤).

(١) فِي (س): «الحجازية».

- وَقَوْلُهُ: «بَعْدَ أَنْ أُسْفَرَ» [٣]. أُسْفَرَ الصُّبْحُ: إِذَا أَنَارَ، وَأُسْفَرَ الْقَوْمُ: إِذَا أَصْبَحُوا^(١)، وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ قَوْلِهِمْ: سَفَرَتِ الْمَرْأَةُ نِقَابَهَا عَنْ وَجْهِهَا: إِذَا كَشَفَتْهُ، وَسَفَرَتُ الْبَيْتَ: إِذَا كَنَسْتُهُ، وَيُقَالُ لِلْمَكْنَسَةِ: مِسْفَرَةٌ، يُرَادُ بِهِ انْقِشَاعُ الظُّلْمَةِ وَإِقْبَالُ النَّهَارِ بِضَوْئِهِ.

- وَقَوْلُ عَائِشَةَ: «إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ الصُّبْحَ» [٤]. «إِنْ» فِي هَذَا الْمَوْضِعِ وَنَحْوِهِ عِنْدَ سِبْيَوِيهِ مُحَقَّقَةٌ مِنْ «إِنَّ» الْمُسَدَّدَةَ، وَاللَّامُ لَازِمَةٌ لِخَبَرِهَا؛ لِيُفَرِّقَ بَيْنَهَا وَبَيْنِ «إِنْ» الَّتِي بِمَعْنَى «مَا»، فَإِذَا قُلْتَ: «إِنْ زَيْدٌ لِقَائِمٌ فِيهِ تَأْكِيدٌ، وَإِذَا قُلْتَ: «إِنْ زَيْدٌ قَائِمٌ» - وَأَسْقَطْتَ اللَّامَ - فِيهِ نَفْيٌ بِمَعْنَى «مَا زَيْدٌ قَائِمٌ»، وَالْكُوفِيُّونَ يُحِيزُونَ أَنْ تَكُونَ نَفْيًا، وَإِنْ كَانَتْ اللَّامُ فِي خَبَرِهَا^(٢)، وَيَجْعَلُونَ اللَّامَ بِمَعْنَى «إِلَّا» الْمُوجِبَةِ، كَأَنَّهَا قَالَتْ: مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا يُصَلِّيَ، وَتَقْدِيرُ الْكَلَامِ عَلَى مَذْهَبِ سِبْيَوِيهِ: «إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّيَ، وَنَظِيرُ هَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى^(٣)»:

(١) اللسان: «سفر».

(٢) في (س): «في جوابها».

(٣) سورة إبراهيم، الآية: ٤٦. والقراءة المذكورة هي قراءة الكسائي وغيره، وهي في السبعة لابن مجاهد (٣٦٣)، والتيسير للداني (١٣٥)، وإعراب القرآن للتحاسي (١٨٧/٢)، وإعراب القراءات لابن خالويه (٢٣٦١)، وتفسير القرطبي (٣٨٠/٩)، والبحر المحيظ (٥٣٧/٥)، والنشر (٣٠٠٢)، وغيرها. قال ابن خالويه: «من هذه القراءة يُوجب أنَّ الجبال قد زالت لعظم مكربهم، وقد جاء ذلك في التفسير. قال أبو عبيد: لو كان وإن كاد مكربهم - بالدال - لتزول لكان أسهل؛ لأنَّ كاد معناه: قَرِبَ أَنْ تَزُولَ وَلَمْ تَزُلْ... وَقَالَ أَيْضًا: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ النَّحْوِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى عَنِ الْقَطِيعِيِّ، عَنِ عُبَيْدٍ، عَنِ هُرُونَ، عَنِ إِسْمَاعِيلِ الْمَكِّيِّ، عَنِ =

﴿وَإِنْ كَانَ مَكْرَهُمْ لَتَزُولُ مِنْهُ الْجِبَالُ﴾ فِي قِرَاءَةِ مَنْ رَفَعَ الْفِعْلَ وَفَتَحَ اللَّامَ .
 - وَقَوْلُهَا: «مُتَلَفَّعَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ». وَقَعَ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى بِفَاءَيْنِ، وَرَوَاهُ أَكْثَرُ
 الرُّوَاةِ بِالفَاءِ وَالْعَيْنِ غَيْرِ مُعْجَمَةٍ، وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ^(١)، يُقَالُ: تَلَفَّعَ الرَّجُلُ بِثَوْبِهِ:
 إِذَا اشْتَمَلَ بِهِ، قَالَ ابْنُ [قَيْسٍ] الرُّقِيَاتِ^(٢):

الأعمش، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيًّا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَقْرَأُ: ﴿وَإِنْ كَادَ
 مَكْرَهُمْ﴾ - بِالذَّالِ - وَقَدْ قَرَأَ بِذَلِكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، وَأَبِي بَنْ
 كَعْبٍ، وَابْنُ عَبَّاسٍ، وَعِكْرِمَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - . يُرَاجَع: تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ (١٣/١٦٠)،
 وَإِعْرَابُ النَّحَّاسِ (٢/١٨٧)، وَالْمُحْتَسِبِ (١/٤٦٥). قَالَ ابْنُ النَّحَّاسِ - رَحِمَهُ اللَّهُ
 عَلَيْهِ -: «وَرَوَى عَنْ عُمَرَ وَعَلِيٍّ وَعَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - أَنَّهُمْ قَرَأُوا: ﴿وَإِنْ كَادَ
 مَكْرَهُمْ لَتَزُولُ مِنْهُ الْجِبَالُ﴾ بِالذَّالِ، رَفَعَ الْفِعْلَ، وَالْمَعْنَى فِي هَذَا بَيِّنٌ، وَإِنَّمَا هُوَ
 تَفْسِيرٌ، وَلَيْسَ بِقِرَاءَةٍ».

(١) قَالَ الْحَافِظُ أَبُو عَمَرَ بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: «رَوَى يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: «مُتَلَفَّعَاتٍ» بِالفَاءِ وَتَابِعَهُ طَائِفَةٌ مِنْ
 رِوَاةِ «الموطأ» وَأَكْثَرُ الرُّوَاةِ: «مُتَلَفَّعَاتٍ» بِالْعَيْنِ وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ. الاستذكار (١/٥٢).

(٢) هُوَ: عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ، أَحَدُ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، شَاعِرُ آلِ الرُّبَيْرِ. (ت فِي حَدُودِ سَنَةِ
 ٨٥هـ). أَخْبَارُهُ فِي: الشُّعْرِ وَالشُّعْرَاءِ (٥٣٩١)، وَالْأَغَانِي (٥/٧٣)، وَالخِرَازَنَةِ
 (٣/٢٦٥)، وَالْبَيْتُ الَّذِي أَنْشَدَهُ لَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي دِيْوَانِهِ (١٧٨)، كَمَا يُنْسَبُ إِلَى جَرِيرِ
 وَهُوَ أَيْضًا فِي دِيْوَانِهِ (٢/١٠٢١) (مُلْحَقَاتُهُمَا). وَهُوَ فِي الْكِتَابِ (٢/٢٢)، وَأَدَبُ
 الْكَاتِبِ (٢٨٢)، وَشَرْحُهُ «الْاِفْتِصَابِ» لِابْنِ السَّيِّدِ (٣/١٩٥)، وَشَرْحُ الْجَوَالِقِيِّ
 (٢٦٤)، وَالْكَامِلِ (٤٠٨١)، وَمَا يَنْصَرَفُ وَمَا لَا يَنْصَرَفُ لِلزَّجَّاجِ (٥٠)، وَالْمُنْصَفِ
 (٧٧٢)، وَشَرْحُ الْمُفْصَلِ لِابْنِ يَعِيشَ (١/١٧٠)، وَأَنْشَدَهُ الْيَقْرُؤِيُّ فِي «الْاِفْتِصَابِ» .
 وَالْعَلْبُ: جَمْعُ عَلِيَّةٍ. وَهِيَ قِدْحٌ ضَخْمٌ مِنْ جُلُودِ الْإِبِلِ يُحَلَّبُ فِيهَا... وَقِيلَ غَيْرُ
 ذَلِكَ. يُرَاجَعُ اللُّسَانُ (علب).

لَمْ تَتَلَفَعْ بِفَضْلِ مِزْرَهَا البيت

وفي رواية ابن بكير: «فَيَنْصَرِفَنَّ» عَلَى لَفْظِ الْجَمْعِ، وَهِيَ لُغَةٌ لِبَعْضِ الْعَرَبِ يُضْمِرُونَ فِي الْفِعْلِ إِذَا تَقَدَّمَ الْفَاعِلُ، كَمَا يُضْمِرُونَ فِيهِ إِذَا تَأَخَّرَ فَيَقُولُونَ: قَامُوا إِخْوَتَكَ، وَقَمْنَ النَّسَاءُ، وَالْأَفْصَحُ الْأَكْثَرُ: الْإِفْرَادُ، قَالَ الشَّاعِرُ^(١):

وَلَكِنْ دِيَاْفِي أَبُوهُ وَأُمُّهُ بِحَوْرَانَ يَعْصُرْنَ السَّلِيْطَ أَقَارِبُهُ

- و«المُرُوْطُ»: أَكْسِيَّةٌ تَتَّخِذُ مِنَ الصُّوفِ وَالْخَزِّ، وَجَاءَ تَفْسِيرُهَا فِي هَذَا

(١) البيت للفرزدق، واسمه همام بن غالب، ديوانه (٤٦/١) من قصيدته يهجو بها عمرو ابن عفراء الصبي، أولها:

سَتَعْلَمُ يَا عَمْرُوَ بِنَ عَفْرَاءَ مِنَ الَّذِي يُلَامُ إِذَا مَا الْأُمْرُ غَبَّتْ عَوَاقِبُهُ
نَهَيْتُ ابْنَ عَفْرَاءَ أَنْ يُعَقِّرَ أُمَّهُ كَعَفَّرِ السَّلَا إِذْ عَقَّرْتُهُ نَعَالِبُهُ
فَلَوْ كُنْتَ ضَبِيًّا صَفَحْتُ وَلَوْ سَرْتُ عَلَى قَدَمِي حَيَاتُهُ وَعَقَارِبُهُ
وَلَوْ قَطَعُوا يَمْنَى يَدَيَّ عَفْرَتُهَا لَهُمُ وَالَّذِي يُحْصِي السَّرَائِرَ كَانِبُهُ
وَلَكِنْ دِيَاْفِي أَبُوهُ البيت

و«ديافي»: منسوب إلى «دياف» موضع بالجزيرة. قَالَ يَاقُوتُ الحَمَوِي فِي: مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٤٩٤/٢): «بَكْسَرُ أَوْلَاهُ، وَأَخْرَهُ فَاءً، قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ: دِيَاْفٌ مِنْ قُرَى الشَّامِ، وَقِيلَ: مِنْ قُرَى الْجَزِيرَةِ، وَأَهْلُهَا نَبَطُ الشَّامِ، يُنْسَبُ إِلَيْهَا الْإِبِلُ وَالشُّيُوفُ، وَإِذَا عَرَضُوا بِرَجُلٍ أَنَّهُ نَبَطِيٌّ نَسَبُوهُ إِلَيْهَا، قَالَ الْفَرَزْدَقُ...» وَأَنْشَدَ الْبَيْتَ وَبَيَّنَّا آخَرَ لِلْأَخْطَلِ، وَثَالِثًا لِجَرِيرٍ. وَالسَّلِيْطُ: الرَّيْتُ، وَالشَّاهِدُ فِي: الْكِتَابِ (٢٣٦/١)، وَشَرَحَ آيَاتَهُ لابن السَّيرافي (٤٩١/١)، وَالثَّكَّتَ عَلَيْهِ لِلْأَعْلَمِ (٤٥٦)، وَالتَّكْمَلَةَ لِأَبِي عَلِي (٨٦)، وَشَرَحَ آيَاتَهُ «إِنْفِصَاحُ الْإِنْفِصَاحِ» (٤٩٥/١، ٨٩٣/٢)، وَالْخَصَائِصَ (٩٤/٢)، وَالْمُخَصَّصَ (٨٠/١٦)، وَأَمَالِي ابْنِ الشَّجَرِيِّ (١٣٣/١)، وَالتَّخْمِيرَ شَرْحَ الْمُفْصَلِ (١٦٣/٢)، وَشَرَحَ الْمُفْصَلِ لابن يعيش (٨٩/٣، ٧/٨)، وَالْخِرَانَةَ (٣٨٦/٢، ٢٩٣/٣، ٥٥٤/٤).

الْحَدِيثِ / : أَنَّهَا أَكْسِيَةٌ مِنْ صُوفٍ مُرَبَّعَةٌ، سُدَاهَا شَعْرٌ. وَأَمَّا قَوْلُ امْرِئِ الْقَيْسِ (١) :

* ... [عَلَى أَثَرِنَا] (٢) ذَيْلَ مِرْطٍ مُرَحَّلٍ *

فَالْمِرْطُ (٣) - هَلْهُنَا - مِنْ خَزٍّ .

- وَالْعَلْسُ : ظُلْمَةٌ آخِرَ اللَّيْلِ .

- وَقَوْلُهُ : «مَنْ حَفِظَهَا وَحَافِظَ عَلَيْهَا» [٦] . فَإِنَّ الْحِفْظَ رِعَايَةَ الشَّيْءِ لِئَلَّا يَذْهَبَ وَيَضْيَعُ ، وَمِنْهُ حِفْظُ الْقُرْآنِ ، وَحِفْظُ الْعَهْدِ . وَأَمَّا الْمُحَافَظَةُ فَمُلَازِمَةُ الشَّيْءِ ، وَالْغَالِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَسْتَعْمَلَ فِي مُلَازِمَةِ الْمَأْمُورِ مَا أَمَرَ بِهِ . وَأَمَّا الْحِفْظُ فَإِنَّهُ يُسْتَعْمَلُ فِيمَا أَمَرَ بِهِ الْإِنْسَانُ وَفِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ ، وَإِنَّمَا يَفْعَلُهُ بِاخْتِيَارِهِ دُونَ أَنْ يُلْزِمَهُ إِيَّاهُ مُلْزِمٌ ، فَلِذَلِكَ يُوصَفُ الْبَارِي تَعَالَى بِ«الْحَافِظِ» وَ«الْحَفِيزِ» ، وَلَا يُوصَفُ بِ«الْمُحَافِظِ» ، وَلِلْمُحَافَظَةِ مَعْنَى آخَرٌ ، وَهُوَ أَنْ تَحْفَظَ الرَّجُلَ وَيَحْفَظَكَ ، فَهُوَ فِعْلٌ يَقَعُ بَيْنَ اثْنَيْنِ لَا يَتِمُّ لِوَاحِدٍ مِنْهُمَا دُونَ الْآخَرِ ، بِمَنْزِلَةِ الْمُضَارَبَةِ وَالْمُشَاتِمَةِ ، وَلَا مَدْخَلَ لِهَذَا الْمَعْنَى فِي حَدِيثِ عُمَرَ ، وَلَا يُوصَفُ بِهِ اللَّهُ تَعَالَى كَمَا لَمْ

(١) ديوانه (١٤) ، ورواية الأعملم (٧٢) ، وشرح أشعار السنته له (٣٣) ، وشرحها لأبي بكر عاصم (٨٤) ، وصدرة :

* خَرَجْتُ بِهَا تَمْشِي تَجُرُّ وَرَاءَنَا *

وهو من مُعْلَقَتِهِ الْمَشْهُورَةِ ، يُرَاجَع : شَرْحُ الْقَصَائِدِ لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ (٥٣) ، وَشَرْحُهَا لِابْنِ النَّحَّاسِ (١٣٣) . وَالْبَيْتُ فِي رِصْفِ الْمَبَانِي (٣٩٦) ، وَالْمُغْنِي (٦٢٣) ، وَشَرْحُ أَبِي نَوَائِرٍ (٧/١٩٤) ، وَالتَّصْرِيحِ (١/٣٨٧) ، وَالهَمْعِ (١/٢٤٤) ، وَشَرْحُ شَوَاهِدِ شُرُوحِ الشَّافِيَةِ (٢٨٦) .

(٢) فِي (س) .

(٣) فِي (س) : «فَالْمَرَادُ» .

يُوصَفُ بِالْأَوَّلِ .

- وَقَوْلُ عَمَرَ: «فَهُوَ لِمَا سِوَاهَا أَضْيَعُ». هَكَذَا رُوِيَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَكَانَ الْوَجْهُ أَنْ يُقَالَ: فَهُوَ لِمَا سِوَاهَا أَشَدُّ إِضَاعَةً؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ الزَّائِدَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ لَا يُبْنَى مِنْهُ أَفْعَلٌ، وَقَدْ أَجَازَهُ سَبِيؤِيهِ^(١) فِيمَا كَانَ أَوَّلَهُ الْهَمْزَةُ خَاصَّةً، وَجَاءَ كَثِيرًا فِي الْكَلَامِ وَالشُّعْرِ كَقَوْلِ ذِي الرُّمَّةِ^(٢):

وَمَا شَتْنَا خَرْقَاءَ وَاهِيَتَا الْكَلْبَى سَقَى بِهِمَا سَاقٍ وَلَمَّا تَبَلَّأَ
بِأَضْيَعٍ مِنْ عَيْنِكَ لِلدَّمْعِ كَلْمَا تَوَهَّمْتَ رَسْمًا أَوْ تَذَكَّرْتَ مَنْزِلًا

- وَقَوْلُهُ: «ثَلَاثَةُ فَرَاسِخٍ» [٨]. الْمَشْهُورُ فِي الْفَرَسِخِ أَنَّهُ ثَلَاثَةُ أَمْيَالٍ، وَزَعَمَ بَعْضُ اللُّغَوِيِّينَ أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ أَرْبَعَةً، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِمَعْرُوفٍ، وَوَقَعَ فِي حَدِيثِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ^(٣): «قَدَرْتُ مَا يَسِيرُ الرَّكِيبُ عَلَى الْجَمَلِ الثَّقَالِ فَرَسَخَيْنِ»،

(١) يُنْظَرُ كَلَامُ سَبِيؤِيهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَشَرَحُ السَّبْرَافِيِّ لَهُ فِي تَعْلِيْقَتِنَا عَلَى هَذَا الْمَوْضِعِ مِنْ «الْإِقْتِصَابِ لِلْبَغْرِيِّ؛ لِأَنَّ الْبَغْرِيَّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ذَكَرَهُ مُفْصَلًا هُنَاكَ.

(٢) غَيْلَانُ بْنُ عُقْبَةَ بْنِ نُهَيْسِ بْنِ مَسْعُودِ الْعَدَوِيِّ، نَسَبُهُ إِلَى عَدِيِّ بْنِ مَرِّ بْنِ طَابِخَةَ بْنِ إِيَّاسِ بْنِ مُضَرَ، كَذَا قَالَ ابْنُ الْكَلْبِيِّ، وَغَيْرُهُ، شَاعِرٌ أَمْوِيٌّ، عَاصَرَ جَرِيْرًا وَالْفَرَزْدَقَ، وَكَانَ يَذْهَبُ بِشِعْرِهِ مَذْهَبَ شُعْرَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ، أَكْثَرُهُ تَشْبِيْبٌ، وَبُكَاءٌ أَطْلَالٍ، وَوُقُوفٌ عَلَى الدَّمَنِ. قَالَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ: «فُتِحَ الشُّعْرُ بِأَمْرِئِ الْقَيْسِ وَحْتِمَ بِذِي الرُّمَّةِ» تُوْفِّيَ سَنَةَ (١١٧هـ).
أَخْبَارُهُ فِي: الشُّعْرِ وَالشُّعْرَاءِ (٢٠٦)، وَالْأَغَانِي (١/١٨)، وَالخَزَائِنَةُ (٥١/١). وَالْبَيْتَانِ الْمَذْكُورَانِ فِي دِيْوَانِهِ (٣/١٨٩٧، ١٨٩٨) (الْمُلْحَقَاتُ) وَنَقَلَهُمَا مُحَقِّقُ الدِّيْوَانِ أَسْتَاذُنَا الْفَاضِلُ الدُّكْتُورُ عَبْدُ الْقُدُّوسِ أَبُو صَالِحٍ عَنِ التَّشْبِيْهَاتِ (٨١)، وَالْأَمْيَالِي (١/١٠٨)، وَالْأَشْبَاهُ وَالنَّظَائِرُ (٢/٣٣١)، وَشَرَحَ الْعُكْبَرِيُّ (٣/٤٦) . . . وَغَيْرَهَا.

(٣) مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ، الْإِمَامُ، الثَّقَةُ، الْكَبِيرُ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيُّ مَوْلَاهُمْ، =

والتَّحَالُ - بِفَتْحِ الثَّاءِ -: الْجَمَلُ الْبَطِيءُ السَّيْرِ^(١). فَأَمَّا الثَّقَالُ - بِكَسْرِ الثَّاءِ -
فَجِلْدٌ يُجْعَلُ تَحْتَ الرَّحَى، قَالَ لَيْبَدُ بْنُ رَيْبَعَةَ^(٢):

الأسدي، كَانَ بَصِيرًا بِالْمَغَازِي أَلْفَهَا فِي مُجَلِّدٍ، فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ صَنَّفَ فِي ذَلِكَ. أَدْرَكَ
ابن عَمَرَ وَجَابِرًا... وَعِدَادُهُ فِي صِنَارِ التَّابِعِينَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، مَوْلَدُهُ وَوَفَاتُهُ فِيهَا.
أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ الْبُخَّارِيِّ (٢٩٢/٧)، وَالجَزْحِ وَالتَّعْدِيلِ (١٥٤٨)، وَسِيرِ أَعْلَامِ
النُّبَلَاءِ (١١٤/٦)، وَالتَّصْنُفِ مِنْهُ، وَالشَّدَرَاتِ (٢٠٩/١).

(١) وَفِي اللِّسَانِ: (نقل) «وَبَعِيرٌ نِقَالٌ: بَطِيءٌ؛ وَبِهِ فَسَّرَ أَبُو حَنِيفَةَ قَوْلَ لَيْبَدٍ».
يَقُولُ الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ سُلَيْمَانَ الْمُتَمِيمِينَ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ -: مَا
ذَكَرَهُ أَبُو حَنِيفَةَ الدُّيُونِيُّ صَحِيحٌ، وَمَا ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ صَحِيحٌ أَيْضًا فَالتَّحَالُ: - بِالْفَاءِ -
هُوَ الْجِلْدُ الَّذِي يَجْعَلُ تَحْتَ الرَّحَى، قَالَ زُهَيْرٌ:

فَتَعْرُكُكُمْ عَرَكَ الرَّحَى بِثِقَالِهَا وَتَلْقَحُ كِشَافًا ثُمَّ تُنْتِجُ فَتُسَمِّ
وَقَالَ عَمْرُو بْنُ كَلْتُومٍ:

يَكُونُ نِقَالُهَا شَرْقِيَّ نَجْدٍ وَلَهُوْتُهَا قُضَاعَةٌ أَجْمَعِينَا

وَفِي شَرْحِ دِيوَانَ لَيْبَدٍ رَوَاهُ: (التَّحَالُ) بِالْفَاءِ وَفَسَّرَهُ الشَّارِحُ بِالْجَمَلِ...
وَجَاءَ فِي اللِّسَانِ وَغَيْرِهِ (نقل): «وَبَعِيرٌ نِقَالٌ: بَطِيءٌ بِالْفَتْحِ»، فَلَعَلَّهُ يُقَالُ: التَّحَالُ،
وَالْتَّحَالُ بِالْفَاءِ وَالْقَافِ مَعًا، لُغْتَانِ، وَجَاءَ فِي (س): «بِفَتْحِ الْفَاءِ» فِي الْمَوْضِعِينَ.

(٢) شَاعِرٌ جَاهِلِيٌّ، أَحَدُ أَصْحَابِ الْمُعَلَّقَاتِ، أَدْرَكَ الْإِسْلَامَ فَأَسْلِمَ وَحَسَنَ إِسْلَامُهُ، وَهَجَرَ
الشَّعْرَ فِي الْإِسْلَامِ، وَعُمَرَ طُوَيْلًا، وَسَكَنَ الْكُوفَةَ، وَتُوَفِّيَ فِي خِلَافَةِ مُعَاوِيَةَ - رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ - لَهُ دِيوَانٌ حَافِلٌ طُبِعَ بِشَرْحِ الطُّوسِيِّ وَغَيْرِهِ نَشَرَهُ الدُّكْتُورُ إِحْسَانُ عَبَّاسٌ فِي
وَزَارَةِ الْإِعْلَامِ الْكُوَيْتِيَّةِ سَنَةَ (١٩٦٢م). أَخْبَارُهُ فِي: الشَّعْرِ وَالشُّعْرَاءِ (٢٧٤)، وَالْأَعَايِي
(٣٦١/١٥)، وَالْإِصَابَةَ (٦٧٥/٥)، وَالخَزَانَةَ (٣٣٧/١)، وَغَيْرُهَا، وَالْبَيْتُ فِي شَرْحِ
شَعْرِهِ (٩٢)، مِنْ قَصِيدَةٍ حَيَّةٍ أَوْلَاهَا:

أَلَمْ تَلْمِمْ عَلَى الدَّمَنِ الْخَوَالِي
وقبل البيت في وصف السحاب والمطر:
أَصَاحَ تُرَى بُرَيْقًا هَبَ وَهَنَا
أَرَفَتْ لَهُ وَأَنْجَدَ بَعْدَ هَذِهِ
يُضِيءُ رَبَابُهُ فِي الْمَزْنِ حُشَا
كَأَنَّ مُصَفَّحَاتٍ فِي ذُرَاهُ
فَأَفْرَعَ فِي الرُّبَابِ يَقُودُ بُلْقًا
وَأَصْبَحَ رَاسِيًا بِرُضَامٍ دَهْرٍ
وَحَطَّ وَحُوشٌ صَاحَةٌ مِنْ ذُرَاهَا
عَلَى الْأَعْرَاضِ أَيْمَنُ جَانِبَيْهِ
وَأَزْدَفَ مُزْنُهُ الْمِلْحِينَ وَبَلَا
فَبَاتَ السَّيْلُ يَرْكَبُ جَانِبَيْهِ
أَقُولُ وَصَوْبُهُ مِنِّي بَعِيدٌ
سَقَى قَوْمِي نَبِيٍّ مَجْدٍ وَأَسْقَى
رَعْوَهُ مَرْبَعًا وَتَصَيَّفُوهُ

لَسَلِمَى بِالْمَدَانِبِ فَالْقُفَالِ
كَمِصْبَاحِ الشَّعِيطَةِ فِي الذُّبَالِ
وَأَصْحَابِي عَلَى شَعْبِ الرَّحَالِ
فَيَأْمَأُ بِالْحِرَابِ وَبِالْإِلَالِ
وَأَنْوَاحًا عَلَيْهِنَّ الْمَالِي
مُجَوِّفَةً تَذُبُّ عَنِ السَّخَالِ
وَسَالَ بِهِ الْخَمَائِلُ فِي الرَّمَالِ
كَأَنَّ وَعُولَهَا رُمُكُ الْجِمَالِ
وَأَيْسَرُهُ عَلَى كُوْرَى أَثَالِ
سَرِينًا صَوْبُهُ سَرَبَ الْعَزَالِ
... .. البيت
يَحْطُّ الشَّتَّ مِنْ قُلَلِ الْجِبَالِ
نُمَيْرًا وَالْقَبَائِلَ مِنْ هَلَالِ
بِلَا وَبِلَا سُمَيَّ وَلَا وَبِيَالِ

والشاهد في: إصلاح المنطق (٤٨)، وشرح أبياتِهِ: ورقة (٤٠)، وتهذيبه (١٣٥)، وترتيبه «المشوف المعلم» (٥٠٥/١)، وجمهرة اللغة (٦٦٤/٢)، واللاحي للبكري (٤٩٢)، والمختصص (١٢٨/٩)، واللسان والتاج: (عمد - بقر - ثقل - نفل).
والبقار: اسم موضع، قال ياقوت في «معجم البلدان» (٤٧٠/١): «قيل: هو واد، وقيل: رملة معروفة»، وقيل: موضع برمل عالج قريب من جبل طيء، قال لبيد.
وأشد البيت. ونقل عن الحازمي نحو ذلك، يُراجع: المواضع للحازمي (٨٩٩)، وذكر البكري في «معجم ما استعجم» نحوه أيضًا. (والعمد) بفتح العين وكسر =

فَبَاتَ السَّيْلُ يَرْكَبُ جَانِبَيْهِ مِنْ الْبَقَارِ كَالْعَمِدِ الشَّفَالِ /

- وَقَوْلُهُ: «إِذَا زَاغَتِ الشَّمْسُ» [٧]. مَعْنَاهُ: مَالَتْ، وَكُلُّ شَيْءٍ مَالٌ وَانْحَرَفَ
عَنِ الْاِعْتِدَالِ فَقَدْ زَاغَ، قَالَ اللهُ [عَزَّ وَجَلَّ] (١): ﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللهُ
قُلُوبَهُمْ﴾.

- و«الْفَيْءُ»: الظِّلُّ إِذَا رَجَعَ مِنْ جَانِبِ الْمَغْرِبِ إِلَى جَانِبِ الْمَشْرِقِ، وَلَا
يُقَالُ لَهُ قَبْلَ الزَّوَالِ فِيءٌ حَتَّى يَنْقَلِبَ وَيَرْجِعَ؛ لِأَنَّ هَذَا مَعْنَى الْفَيْءِ فِي اللُّغَةِ،
إِنَّمَا هُوَ الرَّجُوعُ، قَالَ اللهُ [عَزَّ وَجَلَّ] (٢): ﴿حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللهِ﴾ أَي: تَرْجِعَ.

- وَقَوْلُهُ: «مَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ ثُلُثِ اللَّيْلِ» [٨]. كَذَا الرَّوَايَةُ، وَهُوَ كَلَامٌ فِيهِ مَجَازٌ؛
لَأَنَّهُ لَمْ يُرِدْ أَنْ يُحَدِّدَ مَا بَيْنَ الْمُخَاطَبِ وَبَيْنَ ثُلُثِ اللَّيْلِ، كَمَا تَقُولُ: مَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ
الْحَائِطِ، وَإِنَّمَا أَرَادَ مَا بَيْنَ وَقْتِكَ وَبَيْنَ ثُلُثِ اللَّيْلِ، فَحَذَفَ الْمُضَافَ وَأَقَامَ الْمُضَافَ
إِلَيْهِ مَقَامَهُ. وَيُقَالُ: غَرَبَتِ الشَّمْسُ بِفَتْحِ الرَّاءِ، وَقَدْ أُولِعَتِ الْعَامَّةُ بِضَمِّهَا، وَهُوَ
خَطَأٌ، قَالَ اللهُ: [عَزَّ وَجَلَّ] (٣): ﴿وَإِذَا غَرَبَتِ فَقَرِضْهُمْ [ذَاتَ الشِّمَالِ]﴾.

- وَقَوْلُهُ: «بِغَبْسٍ»: الْمَشْهُورُ مِنْ رِوَايَةِ يَحْيَى بْنِ الْبَلْبَاسِ بِالشِّينِ الْمُعْجَمَةِ، وَالْمَشْهُورُ
مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ بُكَيْرٍ بِالسِّينِ الْمُهْمَلَةِ، وَهُمَا لُغَتَانِ جَيِّدَتَانِ، حَكَى اللُّغَوِيُّونَ (٤):

= الْمِينِ، «يُقَالُ: عَمِدَ سَنَامُ الْبَعِيرِ يَعْمَدُ عَمْدًا: إِذَا غَصَّ الْحِمْلُ غَارِبَهُ وَسَنَامَهُ حَتَّى
يَتَوَخَّصَ لَحْمُهُ أَي: يَنْكَسِرُ...» جمهرة اللغة (٢/٦٦٤)، وَأَنشَدَ الْبَيْتَ.

(١) سورة الصَّفِّ، آيَةُ: ٥.

(٢) سورة الْحُجُرَاتِ، آيَةُ: ٩.

(٣) سورة الْكَهْفِ، آيَةُ: ١٧.

(٤) جَاءَ فِي كِتَابِ «فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ» لِلزَّجَاجِ (٦٩): «وَيُقَالُ: غَبَسَ اللَّيْلُ وَأَغْبَسَ، وَغَسَقَ اللَّيْلُ =

غَبَسَ اللَّيْلُ وَأَغْبَسَ، وَعَبَسَ وَأَغْبَسَ، وَهُوَ اخْتِلَاطُ الضَّوْءِ وَالظُّلْمَةِ^(١).

- وَقَوْلُهُ: «ثُمَّ يَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى قُبَاءٍ» [١١]. يَجُوزُ فِي «قُبَاءٍ» الصَّرْفُ عَلَى الْمَوْضِعِ وَالْمَكَانِ، وَتَرَكَ الصَّرْفَ عَلَى مَعْنَى الْبُقْعَةِ وَالْأَرْضِ^(٢)، وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مَمْدُودٌ قَوْلُ ابْنِ الزُّبَيْرِ^(٣):

= وَأَغْسَقَ، وَعَسَى وَأَغَسَى، وَعَطَشَ وَأَغْطَشَ، وَعَبَسَ وَأَغْبَسَ: كُلُّ هَذَا إِذَا أَظْلَمَ.

(١) فِي الصَّحَاحِ: «غَبَسَ»: «الغَبَسُ: لَوْنٌ كَلَوْنِ الرَّمَادِ، وَهُوَ بَيَاضٌ فِيهِ كُدْرَةٌ».

(٢) قُبَاءٌ: اسْمٌ مَوْضِعٌ قُرْبَ الْمَدِينَةِ مَعْرُوفٌ مَشْهُورٌ، فِيهِ أَوَّلُ مَسْجِدِ أُسْسَ عَلَى التَّقْوَى كَمَا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَذَكَرَهُ مُسْتَفِيضٌ فِي كِتَابِ السِّيَرَةِ، وَالْمَوَاضِعِ، وَشُرُوحِ الْأَحَادِيثِ، وَالتَّقَاسِيرِ، وَأَغْلَبَ كِتَابُ اللَّغَةِ. وَالغَالِبُ فِي اسْمِ هَذَا الْمَوْضِعِ الْمَدُّ، وَذَكَرَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ فِي «الْمُذَكَّرِ وَالْمَوْثُوثِ» (٤٦٩) الْقَصْرَ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ ابْنِ الزُّبَيْرِ وَعَقَّبَ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ: «فَهَذَا مَوْضِعٌ آخَرَ مَقْصُورٌ» فَإِذَا كَانَ مَوْضِعًا آخَرَ غَيْرَ قُبَاءِ الْمَدِينَةِ فَلَا يَلْزَمُنَا؛ لِأَنَّهُ خَارِجٌ عَنِ دَائِرَةِ الْبَحْثِ. وَقَالَ الْحَافِظُ أَبُو عَمَرَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» (١٣/٢٦٢): «مُذَكَّرٌ مَمْدُودٌ». وَلَمَّا ذَكَرَهُ يَاقُوتُ الْحَمَوِيُّ فِي «مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ» (٤/٣٤٢) قَالَ: «وَالْفُهُ وَأَوْ يَمْدٌ وَيُقْصَرُ وَيُصْرَفُ وَلَا يُصْرَفُ: قَالَ عِيَّاضٌ: وَأَنْكَرَ الْبَكْرِيُّ فِيهِ الْقَصْرَ، وَلَمْ يَحْكُ فِيهِ الْقَالِي سِوَى الْمَدِّ، قَالَ الْخَلِيلُ: هُوَ مَقْصُورٌ». وَفِي «الرُّوضِ الْمُعْطَارِ» (٤٥٢): «وَقَدْ يُقْصَرُ» وَأَنْشَدَ بَيْتَ ابْنِ الزُّبَيْرِ. وَنَصَّ أَبِي عَلِيٍّ الْقَالِي فِي «الْمَقْصُورِ وَالْمَمْدُودِ» لَهُ ص (٤١٣) (رِسَالَةٌ عِلْمِيَّةٌ)، وَ«الْأَمَالِي» (٣/١٤١).

(٣) هُوَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ سَعْدِ السَّهْمِيِّ الْقُرَشِيِّ، شَاعِرٌ قُرَيْشِيٌّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَلَمَّا فَتَحَتْ مَكَّةَ فَرَّ إِلَى نَجْرَانَ، وَخَاطَبَهُ حَسَّانُ بِأَيَّاتِ كَانَتْ مِنْ أَسْبَابِ عَوْدَتِهِ، ثُمَّ أَسْلَمَ فَقَالَ يَعْتَذِرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ:

إِنِّي لَمُعْتَذِرٌ إِلَيْكَ مِنَ النَّبِيِّ أَسَدَيْتُ إِذْ أَنَا فِي الضَّلَالِ أَهْنِمُ
أَيَّامَ تَأْمُرُنِي بِأَعْوَى خُطَّةٍ سَهْمٌ وَتَأْمُرُنِي بِهَا مَخْرُومٌ

حِينَ أَلْقَتْ بِقُبَاءِ بَرْكَهَا وَاسْتَحَرَّ الْقَتْلَ فِي عَبْدِ الْأَشْلُ

- وَقَوْلُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: «فَلَا نَامَتْ عَيْنُهُ» ثَلَاثًا: إِتْمَا ذَلِكَ عَلَى جِهَةِ التَّوَكِيدِ
وَالِإِعْلَاطِ فِي الدُّعَاءِ عَلَيْهِ، وَخَصَّ الثَّلَاثَةَ؛ لِأَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ^(١) حَكَى أَنَّ الْعَرَبَ

وَأَمْدُ أَسْبَابِ الْهَوَى وَيَقْوُدُنِي أَمْرُ الْغَوَاةِ وَأَمْرُهُمْ مَشْوُومٌ
فَالْيَوْمَ آمَنَ بِالنَّبِيِّ مُحَمَّدٍ قَلْبِي وَمُخْطِئُهُ هَذِهِ مَحْرُومٌ
وَقَوْلُهُ مِنْ أُخْرَى:

يَا رَسُولَ الْمَلِكِ إِنَّ لِسَانِي الْبَيْتِ

أَخْبَارُهُ فِي: الْمُؤْتَلَفِ وَالْمُخْتَلَفِ (١٩٥)، وَالْأَغَانِي (١٧٩/١٩)، وَالْعَقْدُ الثَّمِينِ
(١٤٠/٥)، وَالْإِصَابَةُ (٨٧/٤). جَمَعَ شِعْرُهُ الدُّكْتُورُ يَحْيَى الْجُبُورِي وَنَشَرَهُ فِي مَوْسَمَةِ
الرِّسَالَةِ سَنَةِ (١٤٠١هـ). وَالْبَيْتُ فِي شِعْرِهِ (٤٢)، مِنْ قَصِيدَةٍ قَالَهَا يَوْمَ أُحُدٍ، نَقَضَهَا عَلَيْهِ
حَسَانُ بْنُ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيُّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِقَصِيدَةٍ مِنْهَا:

ذَهَبَتْ بَابِنِ الرَّبْعَرِيِّ وَقَعَةٌ كَانَ مِثْلَ الْفَضْلِ فِيهَا لَوْ عَدَلْ

وَيُرَاجَعُ فِي الشَّاهِدِ: أَمَالِي الْقَالِي (١٤١/٣)، وَالْحَصَائِصُ (٨١/١)، وَالْآلِي (٤٣٨/٢)، وَالْآلِي
(٣٨٧)، وَمُعْجَمُ مَا اسْتَعْجَمَ (١٠٤٥/٢) . . . وَغَيْرَهَا.

(١) مَعَمَّرُ بْنُ الْمُثَنَّى التَّيْمِيُّ بِالْوَلَاءِ، الْبَصْرِيُّ، النَّحْوِيُّ، اللَّغَوِيُّ، الْإِخْبَارِيُّ، الرَّوَابِئِيُّ، إِمَامُ
أَهْلِ الْبَصْرَةِ فِي اللُّغَةِ، صَاحِبُ «مَجَازِ الْقُرْآنِ» (ت ٢٠٩هـ تقريبًا). أَخْبَارُهُ فِي: طَبَقَاتِ
النُّحَاةِ وَاللُّغَوِيِّينَ (١٧٥)، وَتَارِيخِ بَغْدَادِ (٢٥٢/١٣)، وَمُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ (١٥٤/١٩)،
وَالشُّذْرَاتِ (٢٤/٢). وَحِكَايَةُ أَبِي عُبَيْدَةَ الْمَذْكُورَةِ فِي صَدْرِ كِتَابِهِ «الدِّيْبَاجِ» الَّذِي صَدَرَ
بِمَكْتَبَةِ الْخَانَجِي هَذَا الْعَامِ (١٤١٢هـ) بِمَصْرَ بِنَحْقِي أَنَا وَزَمِيلِي الدُّكْتُورُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ
الْجَرْبُوعِ، وَنَشَرْتَهُ هَلِذِهِ تُعْتَبَرُ أَوَّلَ تَعْرِيفٍ بِالْكِتَابِ تَكْشِيفُ عَنْ حَقِيقَتِهِ وَتُعْرَفُ بِوُجُودِهِ، وَقَدْ
كَانَ مِنْ دَلَائِلِ صِحَّةِ نِسْبَةِ الْكِتَابِ إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ التُّصُوصِ الْمَنْقُولَةِ عَنْهُ، وَمِنْهَا نَصُّ أَبِي
الْوَلِيدِ هَلَذَا، وَنَصُّ كَلَامِ أَبِي عُبَيْدَةَ فِي «الدِّيْبَاجِ» مَا يَلِي: «كَانَ الْعَرَبُ الْعَكَاطِيُونَ لَا يَعْدُونَ
مِنَ الشَّيْءِ إِلَّا ثَلَاثَةً ثُمَّ يَكْفُونَ وَلَا يَزِيدُونَ عَلَيْهَا شَيْئًا، وَإِنْ لِحَقَّ بَعْدَ شَيْءٍ مِثْلَ الثَّلَاثَةِ النَّبِي =

كَانُوا يَسْتَحْسِنُونَ الثَّلَاثَةَ إِذَا أَرَادُوا مَدْحًا أَوْ ذَمًّا وَنَحْوَهُمَا، فَيَقُولُونَ: أَجْوَادُ
 الْعَرَبِ ثَلَاثَةٌ، وَشُجْعَانُهُمْ ثَلَاثَةٌ، وَنَحْوُ ذَلِكَ. وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ كَانَ فِيهِمْ مِنْ
 الشُّجْعَانِ وَالْأَجْوَادِ أَكْثَرُ مِنْ هَذَا الْعَدَدِ فَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ جَرَى عَلَى قَوْلِ الْعَرَبِ
 فِي هَذَا. وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ الشَّاعِرُ فِي قَوْلِهِ (١):

نَعَمْ فَاسْلَمِي ثُمَّ اسْلَمِي ثُمَّ اسْلَمِي
 ثَلَاثَ تَحِيَّاتٍ وَإِنْ لَمْ تَكَلِّمِي

/ (اشْتِقَاقُ الصَّلَوَاتِ)

الصَّلَوَاتُ أَصْلُهَا أَنْ تُضَافَ إِلَى أَوْقَاتِهَا، فَيَقَالُ: صَلَّيْنَا صَلَاةَ الظُّهْرِ،
 وَصَلَاةَ الْعَصْرِ، وَكَذَلِكَ سَائِرُهَا، ثُمَّ يَحذفُونَ ذِكْرَ الصَّلَاةِ اخْتِصَارًا فَيَقُولُونَ

= عَدُّوا قَبْلَ ذَلِكَ لَمْ يَعُدُّوه مَعَهُ.

(١) الَّذِي أَنشَدَهُ كَثِيرٌ مِنَ النَّحْوِيِّينَ:

يَا دَارَ سَلْمِي يَا سَلْمِي ثُمَّ اسْلَمِي

بَسْمَسَمٍ أَوْ عَن يَمِينِ سَمَسَمٍ

وَهُمَا لِلعَجَاجِ، مَطْلَعُ أَرْجُوزَةٍ فِي دِيْوَانِهِ (١/٤٤٢).

وَأَمَّا الْبَيْتَانِ اللَّذَانِ ذَكَرَهُمَا الْمُؤَلِّفُ فَلَمْ أَجِدْهُمَا إِلَّا فِي التَّيْبِينِ لِأَبِي الْبَقَاءِ الْعُكْبَرِيِّ

(٢٧٨)، وَشَرْحِ الْمَفْصَلِ لِابْنِ يَعِيشَ (٣/٣٩)، وَرَوَايَةٌ هَلْكَذَا:

* أَلَا يَا سَلْمِي ثُمَّ اسْلَمِي ثُمَّ اسْلَمِي *

وَأَنشَدَا الْبَيْتَ الثَّانِي كَرَوَايَةَ الْمُؤَلِّفِ، وَلَمْ يَنْسِبَاهُمَا. وَ«سَمَسَمٍ» اسْمٌ مَوْضِعٍ فِي مُعْجَمِ

الْبُلْدَانِ (٣/٢٨٣)، وَنَقَلَ عَنِ ابْنِ السَّكِّيتِ أَنَّهَا رَمْلَةٌ مَعْرُوفَةٌ، قَالَ الْبَيْهَقِيُّ:

مَدَامِنْ جَوْعَانٍ كَأَنَّ عُرُوقَهُ مَسَارِبُ حَيَاتٍ تَسْرِينُ سَمَسَمًا

وَنَقَلَ عَنِ الْحَفْصِيِّ أَنَّهَا نَقَا بَيْنَ الْقُصْبِيَّةِ وَبَيْنَ الْبَحْرِ بِالْبَحْرَيْنِ وَأَنشَدَ بَيْتِي الْعَجَّاجِ.

صَلَّيْنَا الظُّهْرَ، وَصَلَّيْنَا العَصْرَ، وَكَذَلِكَ غَيْرُهَا، وَمَجَازُهُ عَلَى حَذْفِ الْمُضَافِ
وَإِقَامَةِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ مَقَامَهُ كَقَوْلِهِ [تَعَالَى] (١): ﴿ وَسَلِّ الْقَرِيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا ﴾ .
وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ عَلَى مَعْنَى تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِاسْمِ الشَّيْءِ إِذَا اتَّصَلَ بِهِ وَلا زَمَهُ، أَوْ
كَانَ بَيْنَهُمَا سَبَبٌ .

- وَاشْتِقَاقُ «الصُّبْحِ» مِنَ الصَّبَاحَةِ؛ وَهِيَ الجَمَالُ وَالْحُسْنُ؛ سُمِّيَ بِذَلِكَ
لِإشْرَاقِهِ . وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنْ قَوْلِهِمْ: شَيْءٌ أَصْبَحُ؛ إِذَا كَانَ فِيهِ بَيَاضٌ وَحُمْرَةٌ
فِيَكُونُ قَدْ سُمِّيَ بِذَلِكَ لِلْبَيَاضِ الَّذِي تُخَالِطُهُ الحُمْرَةُ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ .

- وَاشْتِقَاقُ «الفَجْرِ»: مِنْ تَفَجَّرَ المَاءُ وَظُهُورِهِ مِنَ الأَرْضِ، شَبَّهَ انْصِدَاعَهُ فِي
الظَّلَامِ بِانْفِجَارِ المَاءِ .

- وَ«الظُّهْرُ» وَ«الظَّهِيرَةُ» - فِي اللُّغَةِ - : سَعَةُ الرِّوَالِ حِينَ يَقْوَى سُلْطَانُ
السَّمْسِ، فَسُمِّيَتِ الصَّلَاةُ ظُهْرًا؛ لِأَنَّهَا تُصَلَّى فِي ذَلِكَ الوَقْتِ . وَقِيلَ: سُمِّيَتْ
بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهَا أَوَّلُ صَلَاةٍ أُظْهِرَتْ .

- وَ«العَصْرُ»: العَشِيُّ، وَبِذَلِكَ سُمِّيَتِ الصَّلَاةُ فِي المَشْهُورِ مِنْ أَقْوَالِ
العُلَمَاءِ، قَالَ الحَارِثُ بْنُ حِلْزَةَ - يَصِفُ نِعَامَةً - (٢):

(١) سورة يونس، الآية: ٨٢ .

(٢) هو: الحَارِثُ بْنُ حِلْزَةَ بْنِ مَكْرُوهِ بْنِ يَزِيدِ اليَشْكُرِيِّ، وَبَنِي يَشْكُرٍ مِنْ بَنِي بَكْرِ بْنِ وَاثِلٍ، مِنْ
رَبِيعَةَ، وَهُوَ أَحَدُ أَصْحَابِ المُعَلِّقَاتِ، شَاعِرٌ، جَاهِلِيٌّ، مُقَلِّدٌ، جَمَعَ شِعْرَهُ هَاشِمِ الطَّعَانِ
وَتَشَرَّهُ فِي بَغْدَادَ سَنَةَ ١٩٦٩هـ). أَخْبَارُهُ فِي: الشُّعْرُ وَالشُّعْرَاءُ (٥٣)، وَالأَغَانِي
(٤٢/١١)، وَالخَزَائِنُ (١/١٥٨)، وَالبَيْتُ فِي مُعَلِّقَتِهِ المَشْهُورَةِ فِي دِيوانِهِ (١٠). وَيُنْظَرُ:
شَرْحُ القَصَائِدِ لابن الأَنْبَارِيِّ (٤٤٢)، يَصِفُ نَاقَتَهُ يُسَبِّحُهَا بِنِعَامَةٍ .

أَنْسَتْ نَبَأَهُ وَأَفْرَعَهَا الْقُنَا صُ عَصْرًا وَقَدَدْنَا الْإِمْسَاءُ

رُؤْيٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ^(١) وَأَبِي قِلَابَةَ^(٢) أَنَّهُمَا قَالَا: سُمِّيَتْ عَصْرًا لِتُعَصِّرَ،
أَرَادَا بِذَلِكَ تَأْخِيرَهَا، وَالْأَوَّلُ هُوَ الْمَعْرُوفُ.

وَيُقَالُ لِلصُّبْحِ وَالْعَصْرِ: الْعَصْرَانِ^(٣)، وَمِنْهُ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فَصَّالَةَ^(٤)
عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ^(٥): «حَافِظْ عَلَيَّ الْعَصْرَيْنِ» قَالَ: وَمَا كَانَتْ مِنْ

(١) هو الإمام، الزاهد، الورع، الفقيه، سعيد بن جبيرة، أبو محمد، ويقال: أبو عبد الله الأسدي
الوالي، مولاهم، الكوفي، قتله الحجاج ظلمًا في شعبان سنة خمس وتسعين. أخباره في:
طبقات ابن سعد: (٢٥٦/٦)، وتاريخ البخاري (٤٦١/٣)، وأخبار القضاة (٤١١/٢)،
وسير أعلام النبلاء (٣٢١/٤)، والشذرات (١٠٨/١).

(٢) هو: عبد الله بن زيد بن عمرو أو عامر بن نائل بن مالك، الإمام شيخ الإسلام أبو قلابَةَ
الجزمي البصري. سكن داريًا من بلاد الشام. قال ابن سعد: «كَانَ ثِقَةً كَثِيرَ الْحَدِيثِ» توفي
سنة (١٠٤هـ). أخباره في: طبقات ابن سعد (١٨٣/٧)، وتاريخ (٩٢/٥)، وسير أعلام
النبلاء (٤٦٨/٤)، وشذرات الذهب (١٢٦/١).

(٣) قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ فِي الرَّاهِرِ (١٨٠/٢)، وَيُقَالُ لِلْعَشِيِّ: عَصْرًا وَقَصْرًا، وَيُقَالُ: الْقَصْرُ؛
حِينَ يَدْنُو غُرُوبُ الشَّمْسِ وَقَالَ أَيْضًا: «وَيُقَالُ لِلْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ: الْعَصْرَانِ، وَيُقَالُ:
الْعَصْرَانِ: اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ». ويراجع: المثنى لأبي الطيب اللغوي (٥٦)، وجني الجنتين
للمجيب (٧٩).

(٤) هو: عبد الله بن فضالة اللبي، ذكره الحافظ ابن حجر في الإصابة (٢٢/٥)، فقال: «وُلِدَ فِي
حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ فَعَمَّ عَنْهُ أَبُوهُ بَقْرَسٌ، ذَكَرَ ذَلِكَ الْبُخَارِيُّ فِي تَارِيخِهِ مِنْ رِوَايَةِ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ
الَلَّبِيِّ... ثُمَّ قَالَ: وَلِعَبْدِ اللَّهِ رِوَايَةٌ عَنْ أَبِيهِ فِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ. وَذَكَرَ الْحَافِظُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَبَاهُ فِي
الإصابة (٢٢/٤)، (٣٧٤).

(٥) جَاءَ فِي النَّهْيَةِ لابن الأثير (٢٤٦/٣): «(س) فِيهِ «حَافِظْ عَلَيَّ الْعَصْرَيْنِ» يَرِيدُ صَلَاةَ الْفَجْرِ =

لُعْتِنَا، وَإِنَّمَا قَبِلَ لَهُمَا ذَلِكَ ؛ لِأَنَّ الْغَدَاةَ وَالْعَشِيَّ يُقَالُ لَهُمَا : الْعَصْرَانِ ، قَالَ الشَّاعِرُ (١) :

وَأَمُّطَلُهُ الْعَصْرَيْنِ حَتَّى يَمَلَّنِي وَيَرْضَى بِنِصْفِ الدِّينِ وَالْأَنْفُ رَاغِمٌ

/ وَيُقَالُ أَيْضًا لِلَّيْلِ وَالنَّهَارِ : الْعَصْرَانِ ، قَالَ حُمَيْدُ بْنُ ثَوْرٍ الْهَلَالِيُّ (٢) :

أَرَى بَصْرِي قَدْ رَأَيْتَنِي بَعْدَ صِحْحَةٍ وَحَسْبُكَ دَاءٌ أَنْ تَصِحَّ وَتَسَلِّمًا

وَلَا يَلْبَثُ الْعَصْرَانِ يَوْمًا وَكَيْلَةً إِذَا طَلَبْنَا أَنْ يُدْرِكَ مَا تَيْمَّمَا

= وصلاة العصر؛ سَمَاهُمَا الْعَصْرَيْنِ؛ لِأَنَّهُمَا يَقَعَانِ فِي طَرَفِي الْعَصْرَيْنِ، وَهُمَا اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ، وَالْأَشْبَهُ أَنَّهُ غَلَبَ أَحَدَ الْأَسْمَيْنِ عَلَى الْآخَرِ كَالْعَمْرَيْنِ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَالْقَمْرَيْنِ لِلشَّمْسِ وَالْقَمَرِ، وَقَدْ جَاءَ تَفْسِيرُهُمَا فِي الْحَدِيثِ، قِيلَ: مَا الْعَصْرَانِ؟ قَالَ: صَلَاةُ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَصَلَاةُ قَبْلَ غُرُوبِهَا، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: «مَنْ صَلَّى الْعَصْرَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ» وَمِنْهُ حَدِيثٌ عَلِيٍّ: «ذَكَرَهُمْ بِأَيَّامِ اللَّهِ، وَأَجْلَسَ لَهُمُ الْعَصْرَيْنِ» أَي: بُكْرَةً وَعَشِيًّا.

(١) البيهقي لعبدالله بن الزبير - بفتح الزاي - الأسيدي في شعره (١٢٥)، جمع وتحقيق الدكتور يحيى الجبوري عن اللسان والتاج (عصر) ونقل المحقق الفاضل عن الصغاني قوله: «والصواب في الرواية:

* وَيَرْضَى بِنِصْفِ الدِّينِ فِي غَيْرِ نَائِلٍ *

والشعر لعبدالله بن الزبير الأسيدي». واستظهر المحقق أيضا أن هذا البيت من شوارب القطعة التي أولها حسب جمع المحقق المذكور:

أَحَابِسُ كَيْدِ الْفَيْلِ عَنْ بَطْنِ مَكَّةَ وَأَنْتَ عَلَى مَا شِئْتَ جَمُّ الْفَوَاضِلِ

وَحَدَّدَ مَوْضِعَهُ فِي الْقِطْعَةِ فَيَا لَيْتَهُ أُرِدَّ هُنَاكَ فَالْصَّغَانِيُّ ثِقَّةٌ.

(٢) هو: حُمَيْدُ بْنُ ثَوْرٍ بْنِ حَزْنِ الْهَلَالِيِّ الْعَامِرِيُّ، أَبُو الْمُثَنَّى، شَاعِرٌ مُخَضَّرٌ أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ،

وَشَهِدَ حُنَيْنًا مَعَ الْمُشْرِكِينَ، ثُمَّ أَسْلَمَ وَوَفَدَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَمَاتَ فِي خِلَافَةِ عُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - . أَخْبَارُهُ فِي: الشَّعْرِ وَالشُّعْرَاءِ (١٤٦)، وَالْأَغَانِي (٣٥٦/٤)، وَالخِرَازَةِ. وَالْبَيْتَانِ

فِي دِيْوَانِهِ (٧، ٨). وَرَوَايَتُهُ: «بَعْدَ حَلَّةٍ». وَجَاءَ فِي الْأَصْلِ: «يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ».

- وَمَعْنَى «عَرَبَتِ الشَّمْسُ»: بَعُدَتْ فَلَمْ تُدْرِكْهَا الْأَبْصَارُ، وَمِنْهُ سُمِّيَ الْغَرِيبُ لِبُعْدِهِ عَنِ أَهْلِهِ. وَسُمِّيَ أَوَّلُ اللَّيْلِ عِشَاءً؛ لِأَنَّهُ يُعْشَى الْعُيُونَ فَلَا تَرَى شَيْئًا إِلَّا عَنْ ضَعْفٍ مِنَ النَّظَرِ.

- «الْعَتَمَةُ مِنَ اللَّيْلِ»: قَدَرُ ثُلُثِهِ، وَبِذَلِكَ سُمِّيَتِ الصَّلَاةُ. وَقِيلَ: سُمِّيَتْ [عَتَمَةً] ^(١) لِتَأْخُرِهَا؛ مِنْ قَوْلِهِمْ: فَلَانَ يَأْتِينَا وَلَا يُعْتِمُ؛ أَي: لَا يُؤَخِّرُ، وَعَتَمَةُ الْإِبِلِ: رُجُوعُهَا مِنْ مَرَاعَاهَا بَعْدَ مَا تَمْسِي، وَنَاقَةٌ عَاتِمٌ: إِذَا تَأَخَّرَ حَمْلُهَا وَأَبْطَأَ، قَالَ الشَّاعِرُ - يَمْدَحُ قَوْمًا -: ^(٢)

إِذَا غَابَ عَنْكُمْ أَسْوَدُ الْعَيْنِ كُنْتُمْ كِرَامًا وَأَنْتُمْ مَا أَقَامَ الْأَيْمُ
تَحَدَّثُ رُكْبَانُ الْحَجِيجِ بِلُؤْمِكُمْ وَيَقْرِي بِهِ الضَّيْفَ اللَّقَاحُ الْعَوَاتِمُ
وَقَالَ أَصْحَابُ الْمَعَانِي فِي تَعْبِيرِ هَٰذَيْنِ الْبَيْتَيْنِ: أَسْوَدُ الْعَيْنِ: جَبَلٌ
مَعْرُوفٌ، يَقُولُونَ: لَا تَكُونُونَ كِرَامًا حَتَّى يَزُولَ هَٰذَا الْجَبَلُ عَنْ مَوْضِعِهِ. وَقَالَ
بَعْضُهُمْ: إِنَّمَا أَرَادَ لَا تَكُونُونَ كِرَامًا مَا دَامَ فِيكُمْ رَجُلٌ أَسْوَدُ الْعَيْنِ، [وَهَٰذَا] ^(٣)

(١) فِي الْأَصْلِ: «صَلَاةٌ» وَجَاءَ فِي الصَّحَاحِ لِلجَوْهَرِيِّ: (عَتَمَ): «الْعَتَمَةُ: وَقْتُ صَلَاةِ الْعِشَاءِ، وَقَالَ الْخَلِيلُ: الْعَتَمَةُ: هُوَ الثُّلُثُ الْأَوَّلُ مِنَ اللَّيْلِ بَعْدَ غَيْبِ الشَّفَقِ... وَاعْتَمْنَا مِنَ الْعَتَمَةِ، كَمَا يُقَالُ لَكَ أَصْبَحْنَا مِنَ الصُّبْحِ». وَفِي الْأَصْلِ: «سُمِّيَتْ صَلَاةٌ...». وَيُنْظَرُ: الْعَيْنِ (٨٢/٢)، وَمُخْتَصَرُهُ (١٥٥/١)، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: (عَتَمَ).

(٢) أَنْشَدَهُمَا ابْنُ الْأَثْبَارِيِّ فِي الرَّاهِرِ (٢٤٤/٢)، وَهُمَا فِي اللِّسَانِ: (عَيْن) لِلْفَرَزْدَقِ، وَ(عَتَمَ) دُونَ نِسْبَةٍ، وَالْأَوَّلُ فِي «مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ» (٢٢٨/١)، عَنِ الْقَالِي عَلَى أَنَّ «أَسْوَدَ الْعَيْنِ» مَوْضِعٌ، وَالثَّانِي فِي «الْمَعَانِي الْكَبِيرِ» (٥٦١/١)، وَلَمْ أَجِدْهُمَا فِي دِيوانِ الْفَرَزْدَقِ.

(٣) فِي الْأَصْلِ: «وَهَكَذَا».

عِنْدِي هُوَ الصَّحِيحُ؛ لِأَنَّهُ قَدْ رُوِيَ: «أَسْوَدُ الرَّأْسِ». وَقَوْلُهُ: «وَيَقْرِي...» إِلَى آخِرِهِ، اللَّقَاحُ: الْإِبِلُ ذَوَاتُ اللَّبَنِ، يُرِيدُ: إِنَّ الرُّعَاةَ يَتَشَاغَلُونَ بِذِكْرِ لَوْمِمِكُمْ عَنْ حَلْبِ إِبِلِهِمْ فَإِذَا طَرَقَ الضَّيْفُ وَجَدَ الْأَبْنَانَ حَاضِرَةً فَقَرِي بِهَا، فَكَأَنَّ لَوْمِمَكُمْ هُوَ الَّذِي قَرَاهُ؛ إِذْ كَانَ السَّبَبَ لِلْقَرَاءِ.

(وَقْتُ الْجُمُعَةِ)

فِي «الطَّنْفَسَةِ» ثَلَاثُ لُغَاتٍ، كَسْرُ الطَّاءِ وَالْفَاءِ، وَفَتْحُهُمَا، وَكَسْرُ الطَّاءِ وَفَتْحُ الْفَاءِ، وَهِيَ تَتَّخِذُ لِلْجُلُوسِ عَلَيْهَا وَلِلرُّكُوبِ عَلَى الْإِبِلِ^(١)، وَيَدُلُّ عَلَى

(١) جَاءَ فِي «الْاِقْتِضَابِ فِي غَرِيبِ الْمُوطَّأِ وَإِعْرَابِهِ» لِمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَقِّ الْيَقْرِينِيِّ وَرَقَّةَ (٤): «الطَّنْفَسُ: هِيَ الْبُسْطُ كُلُّهَا، وَاحِدُهَا طَّنْفَسَةٌ، كَذَلِكَ رَوَيْنَاهُ عَلَى مَا حَدَّثَنِي بِهِ الْأَسْتَاذُ الْعَلَامَةُ أَبُو عَلِيٍّ حَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَيْسِيُّ عَنِ الْفَقِيهِ الْحَافِظِ الرَّاهِدِ أَبِي جَعْفَرِ بْنِ غَزَلُونَ عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِيِّ. قَالَ أَبُو الْوَلِيدِ: وَوَقَعَ فِي كِتَابِي مُقَيَّدًا (طَّنْفَسَةٌ) بِالْكَسْرِ، وَ(طَّنْفَسَةٌ) بِالضَّمِّ، وَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ، (طَّنْفَسَةٌ) بِالْفَتْحِ لِأَخِيرٍ.

قَالَ الشَّيْخُ - أَيْدَهُ اللَّهُ بِتَوْفِيقِهِ -: ثَلَاثُ لُغَاتٍ فِيهَا مَعْرُوفَاتٌ؛ الْفَتْحُ فِيهِمَا، وَالْكَسْرُ فِيهِمَا، وَكَسْرُ الطَّاءِ وَفَتْحُ الْفَاءِ. وَعَرَضُ الْغَالِبُ مِنْهَا وَالْأَكْثَرُ مِنْ جِنْسِهَا ذِرَاعَانِ - أَنْتَهَى كَلَامُ الْيَقْرِينِيِّ -.

يَقُولُ الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ الْعُيَيْنِيِّ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ -: حَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَيْسِيِّ هَذَا هُوَ شَارِحُ آيَاتِ الْإِنْصَاحِ الْمَعْرُوفِ بِـ«إِنْصَاحِ آيَاتِ الْإِنْصَاحِ» طُبِعَ فِي دَارِ الْغُرَبِ الْإِسْلَامِيِّ سَنَةِ (١٤٠٨هـ).

وَأَمَّا أَبُو جَعْفَرِ بْنِ غَزَلُونَ فَهُوَ مِنْ شُيُوخِ الْيَقْرِينِيِّ الْمَذْكُورِ، يُرَاجَعُ: مُقَدِّمَةُ «الْاِقْتِضَابِ». وَالتَّقْلُّ عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِيِّ مَوْجُودٌ فِي الْمُنتَقَى لَهُ (١/١٧٨) وَزَادَ أَبُو الْوَلِيدِ: «وَإِنَّمَا كَانَتْ تُطْرَحُ بِجِلْسِ عَلَيْهَا عَقِيلُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَيُصَلِّي عَلَيْهَا الْجُمُعَةَ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ سُجُودُهُ =

ذَلِكَ قَوْلُ الشَّاعِرِ (١):

أَتَتَكَ الْعَيْسُ تَنْفُخُ فِي بُرَاهَا تَكشَّفُ عَنْ مَنَاكِهَا الْقُطُوعُ
/ قَالَ اللُّغَوِيُّونَ فِي نَفْسِيهِ: الْقُطُوعُ: الطَّنَافِسُ. وَاحِدُهَا: قِطْعٌ بِكسْرِ الْقَافِ
وَسُكُونِ الطَّاءِ.

= على الحَصَبِ، وجُلُوسُهُ وقيامُهُ على الطَّنْفَسَةِ. وقد رَوَى في «العُتْبِيَّة» عن مالكٍ أَنَّهُ رَأَى
عَبْدَ اللَّهِ بنَ الحَسَنِ بَعْدَ أَنْ كَبُرَ يُصَلِّيَ على طَّنْفَسَةٍ في المَسْجِدِ يَقُومُ عليها وَيَسْجُدُ وَيَضَعُ يَدَيْهِ
على الحَصَبِ...».

وأبو عَلِيٍّ المذكور هو أَبُو عَلِيٍّ القَالِي صَاحِبُ الأَمَالِي (ت ٣٥٦هـ) هَكَذَا نَصَّرَ عليه
الرُّزْقَانِيُّ في شَرْحِهِ (١/٢٦). والطَّنْفَسَةُ: مُثَلَّثَةُ الطَّاءِ والفَاءِ وبضَمِّهِمَا عن كُرَاعٍ، وَيُروى
بِكسْرِ الطَّاءِ وفتحِ الفَاءِ وبالعكس... قِيلَ: الطَّنَافِسُ: البُسْطُ والثِّيَابُ، والحَصِيرُ من سَعَفِ
عُرْضِ دِرَاعٍ... «تَاجِ العُرُوسِ (طنفس).

(١) يُنسَبُ إلى الأَعَشَى، وهو في ديوانه «الصُّبْحُ المنير» (٢٤٨) (ملحقاته). كَذَا نَسَبَهُ إليه
الجَوْهَرِيُّ في «الصُّحاح»: (قطع) وعنه في «اللِّسَان»، وهو في «إِصْلَاحِ المنطق» (٩) دون
نسبة، وفيه «العَيْرُ» بدل «العَيْسِ» تَحْرِيفٌ. وَنَسَبَهُ التَّبْرِيذِيُّ في «تَهْذِيبِ الإِصْلَاحِ» (٣٨) إلى
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ الحَكَمِ بنِ أَبِي العَاصِي. قَالَ: وَقِيلَ: زِيَادُ الأَعْجَمِ يَمْدَحُ مُعَاوِيَةَ، وَعَنْهُ - فِيمَا
أَظُنُّ - في «تَرْتِيبِ الإِصْلَاحِ» لأبي البَقَاءِ العُكْبَرِيِّ (٦٤٨)، وَنَسَبَهُ ابنُ السَّيْرَافِيِّ في «شرح
أبياتِ الإِصْلَاحِ» ورقة (٨) إلى الوليدِ بنِ عُقْبَةَ، وفي «اللِّسَان»: (قطع) عن ابنِ بَرِّي، قال:
«الشُّعْرُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ الحَكَمِ بنِ أَبِي العَاصِي يَمْدَحُ مُعَاوِيَةَ، ويُقَالُ: لزيَادِ الأَعْجَمِ وبعده:
بِأَبْيَضٍ مِنْ أَمِيَّةٍ مَضْرَجِي كَأَنَّ جَيِّنَهُ سَيْفٌ صَنِيعٌ

وَلَمْ يَرِدْ فِي شِعْرِ زِيَادٍ، لا في الأَصْلِ ولا في المَنْسُوبِ إليه؟! وَيُراجِع: مَقَائِيسُ اللُّغَةِ
(١٠٢/٥)، والمُحْكَم (١/٩١)، والاقْتِضَاب (٤٤٨)، والتَّكْمِلَةُ (قطع)، والصُّبْحُ المُنِير
(٢٤٨)، واللِّسَان، والتَّاجُ: (صنع)، و(قطع). والبُرَى: جَمْعُ بُرَّةٍ، وهي حَلَقَةٌ مِنَ الصُّفْرِ
تَكُونُ فِي أَنْفِ البَعِيرِ، والمَنَاكِبُ: فُرُوعُ الكَتِفَيْنِ.

- و«الضحي»: إِذَا ضُمَّ أَوَّلُهُ قُصِرَ، وَإِذَا فُتِحَ أَوَّلُهُ مُدَّ، وَالضُّحَى مُؤَنَّثَةٌ، يُقَالُ: ارْتَفَعَتِ الضُّحَى، وَتُصَغَّرُ: ضُحِي، وَلَمْ يَقُولُوا: ضُحِيَّةٌ؛ لِأَنَّ تَلْتِسُ بِتَضْعِيرِ ضُحُوَّةٍ.

- و«الضحاء» - بفتح الضاء - والمدُّ مُدَّكَرٌ، وَهُوَ أَرْفَعُ مِنَ الْمَرْفُوعِ الْأَوَّلِ الْمَقْصُورِ إِلَى قُرْبٍ مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ. وَكَذَا قَالَ صَاحِبُ كِتَابِ «العين»^(١).

- و«الضحو»: اِرْتِفَاعُ النَّهَارِ، وَالضُّحَى فَوْقَ ذَلِكَ، وَالضُّحَاءُ: إِذَا امْتَدَّ النَّهَارُ. قَالَ: وَالشَّمْسُ تُسَمَّى الضُّحَاءَ. وَقَالَ غَيْرُهُ^(٢): الضُّحَاءُ مَفْتُوحٌ مَمْدُودٌ لِلإِبِلِ كَالْوَرَاءِ لِلنَّاسِ، وَأَنْشَدَ لِلتَّابِغَةِ الْجَعْدِيِّ^(٣):

أَعَجَلَهَا أَفْدَحِي الضُّحَاءِ ضُحَى البيت

وَرَوَيْنَاهُ فِي «الموطأ»: «فَنَقِيلُ قَائِلَةَ الضُّحَاءِ» مَفْتُوحٌ الْأَوَّلِ مَمْدُودًا، وَمَعْنَاهُ

(١) العين (٣/٢٦٥)، ومختصره للزبيدي (١/٣١٨).

(٢) هو أبو عليّ القالي، والنصُّ في المقصُورِ والممدُودِ له (١٩٠/١٩١)، (رسالة جامعية) لم تُطبع بعد.

(٣) ديوان التابغة الجعدي (١٥٧)، وعجزه:

* وَهِيَ تَنَاصِي دَوَائِبُ السَّلَمِ *

والتابغة قيس بن عبد الله، من بني جعدة، أحد بني عامر بن صعصعة. جاهلي قديم، مُعَمَّرٌ، أَدْرَكَ الْإِسْلَامَ فَأَسْلَمَ سَنَةَ (٩) مِنَ الْهَجْرَةِ وَبَقِيَ حَتَّى تُوْفِيَ سَنَةَ (٦٥هـ)، وَقِيلَ سَنَةَ (٥٠هـ) فِي أَصْفَهَانَ. رَحِمَهُ اللَّهُ وَرَضِيَ عَنْهُ. أَخْبَارُهُ فِي: الشُّعْرِ وَالشُّعْرَاءِ (١/٢٩٨)، وَالْأَغَانِي (١/٣٧-١)، وَمُعْجَمِ الشُّعْرَاءِ (٣٢١)، وَالْمُعَمَّرِينَ، رَقْم (٦٦)، وَالخَزَانَةَ (٣/١٦٧). وَالشَّاهِدُ فِي: الْمَعَانِي الْكَبِيرِ (١٥٣)، وَالْمَيْسِرِ وَالْقِدَاحِ (٢/١٠٥٠)، وَالْمُخَصَّصِ (١٥/١٢٤)، وَالْأَسَاسِ (٢٩٢) (ذاب)، وَاللِّسَانَ وَالتَّاجَ (ضحاح).

عَلَى رَأْيِ الْمَالِكِيَّةِ: أَتَهُمْ يَسْتَدْرِكُونَ مَا فَاتَهُمْ مِنْ قَائِلَةِ الضَّحَاءِ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يُهَجِّرُونَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَلَا يُمَكِّنُهُمْ أَنْ يَقِيلُوا قَائِلَةَ الضَّحَاءِ حَتَّى يَنْصَرِفُوا مِنَ الصَّلَاةِ، فَيَسْتَدْرِكُوا مَا فَاتَهُمْ مِنْ ذَلِكَ، فَتَقْدِيرُ الْكَلَامِ عَلَى هَذَا: فَتَقِيلُ قَائِلَةَ الضَّحَاءِ الَّتِي فَاتَتْنَا، أَوْ نَقِيلُ الْقَائِلَةَ الَّتِي كَانَ يَجِبُ أَنْ نَقِيلَهَا فِي الضَّحَاءِ فَحَذَفَ بَعْضُ الْكَلَامِ اخْتِصَارًا، وَالْعَرَبُ تَفْعَلُ ذَلِكَ كَثِيرًا، فَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى (١): ﴿فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَنًا﴾ أي: وَزَنًا نَافِعًا، وَلَمْ يُرِدْ نَفْيَ الْوِزْنِ عَلَى الْإِطْلَاقِ لِقَوْلِهِ فِي آيَةٍ أُخْرَى (٢): ﴿وَمَنْ حَفَّتْ مَوَازِينُهُ﴾ فَأَخْبَرَ أَنَّ أَعْمَالَهُمْ تُوزَنُ وَلِكِنِّهِ وَزَنٌ لَا يَنْتَفِعُونَ بِهِ. وَقَالَتِ الْكِلَابِيَّةُ (٣):

(١) سورة الكهف.

(٢) سورة المؤمنون، الآية: ١٠٣.

(٣) هِيَ مَيْسُونُ بِنْتُ بَحْدَلِ الْكِلَابِيَّةِ، زَوْجَةُ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أُمُّ ابْنِهِ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ، شَاعِرَةٌ، فَصِيحَةٌ، بَدْوِيَّةٌ، لَمْ تُطَلِقِ الْغُرْبَةَ عَنْ أَهْلِهَا بِالْبَادِيَةِ فَقَالَتِ الْآيَاتِ الَّتِي مِنْهَا الشَّاهِدُ، وَهِيَ - كَمَا أوردَهَا الْبَغْدَادِيُّ فِي الْخِرَازَةِ -:

لَبِيتُ تَخْفِقُ الْأَزْوَاحُ فِيهِ	أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ قَصْرِ مُنَيَّفِ
وَبِكْرُ يَبْعُ الْأَضْعَانَ سَقْبًا	أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ بَغْلِ زُفُوفِ
وَكَلْبُ يَبْسُحُ الطَّرَاقَ عَنِّي	أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ قِطِّ الْأُوفِ
وَلُبْسُ عَبَاءَةٍ وَتَقَرُّ عَيْنِي	أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ لَيْسِ الشُّفُوفِ
وَأَكْلُ كُسَيْرَةٍ مِنْ كِسْرِ بَيْتِي	أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَكْلِ الرَّغِيفِ
وَأَصْوَاتُ الرِّيَاحِ بِكُلِّ فَجٍّ	أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَقْرِ الدُّفُوفِ
وَخِرْقٌ مِنْ بَيْتِي عَمِّي نَحِيفٌ	أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ عِلْجِ عَلِيفِ
خُشُونَةُ عَيْشِي فِي الْبَدْوِ أَشْهَى	إِلَيَّ نَفْسِي مِنَ الْعَيْشِ الطَّرِيفِ

لَلْبِسِ عِبَاءَهُ وَتَقَرَّرَ عَيْنِي الْبَيْتُ

المَعْنَى: مِنْ لِبَسِ الشُّفُوفِ دُونَ قَرَّةِ عَيْنٍ، وَلَا بُدَّ مِنْ تَقْدِيرِ ذَلِكَ وَإِلَّا لَمْ يَصِحَّ
المَعْنَى؛ لِأَنَّ مَنْ لَبَسَ الشُّفُوفَ وَقَرَّتْ عَيْنُهُ خَيْرٌ مِمَّنْ لَبَسَ الْعِبَاءَةَ وَقَرَّتْ عَيْنُهُ
فِيمَا ذَهَبَتْ إِلَيْهِ مِنَ المَعْنَى.

فَإِنْ قِيلَ: فَإِنَّ العَرَبَ لَا تَحذفُ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي الَّذِي يَبْقَى مِنَ
الكَلَامِ دَلِيلٌ عَلَى المَحذُوفِ، أَوْ عَلَى المَعْنَى المُرَادِ كَمَا كَانَتْ مِنَ الدَّلَالَةِ فِي
الآيَةِ المَذكُورَةِ / والبيِّتِ، فَمَا دَلِيلُكُمْ عَلَى أَنَّ هَذَا الحَدِيثَ مِثْلُهُ؟

قُلْنَا: دَلِيلُنَا عَلَى ذَلِكَ مَا قَدْ ذَكَرْنَاهُ مِنْ أَنَّهَا لَوْ كَانَتْ لِصَلَاةِ العِيدِ لَمْ يَجُزْ
أَنْ تُصَلَّى بَعْدَ الرِّوَالِ، وَالمُجِيزُونَ لِصَلَاتِهَا قَبْلَ الرِّوَالِ لَا يَدْفَعُونَ جَوَازَهَا بَعْدَهُ،
فَلَمَّا ثَبَتَ هَذَا، وَكَانَ قَوْلُهُ: «ثُمَّ نَزَجُ فَنُقِيلُ قَائِلَةَ الضَّحَاءِ» يُخَالِفُ ذَلِكَ،
حَمَلْنَاهُ عَلَى مَعْنَى الحَذْفِ؛ لِلاخْتِصَارِ الَّذِي قَدْ كَثُرَ وَرُودُهُ فِي الكَلَامِ المَشْهُورِ
وَالمَنْظُومِ. وَيُقَالُ: قَالَ الرَّجُلُ يَقِيلُ قِيلَوْلَةً: إِذَا نَامَ فِي القَائِلَةِ، فَأَمَّا البَيْعُ فَيُقَالُ

= فَمَا أَبْغِي سِوَى وَطْنِي بَدِيلًا فَحَسْبِي ذَلِكَ مِنْ وَطْنِي شَرِيفٍ
فَلَمَّا سَمِعَهَا مُعَاوِيَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - طَلَّقَهَا وَأَعَادَهَا إِلَى أَهْلِهَا، وَقَالَ: كُنْتُ فِينْتِ،
فَأَجَابْتُهُ: مَا سُرَرْنَا إِذْ كُنَّا، وَلَا أَسِفْنَا إِذْ بَنَّا. تُوُفِّيَتْ سَنَةَ (٨٠هـ). أَخْبَارُهَا فِي المُحَبَّرِ
(٢١)، وَالكَامِلِ (٤٩/٤)، وَالخِزَانَةِ (٣/٥٩٣). وَالشَّاهِدُ فِي: كِتَابِ سَبِيوِيَه (١/٤٢٦)،
وَالتُّكْتُ عَلَيْهِ لِلْأَعْلَامِ (٧١٨)، وَالمُقْتَضَبِ (٢/٢٧)، وَالأَصُولِ (٢/١٥٠)، وَالجُمَلِ
لِلرَّجَاجِيِّ (١٩٩)، وَالإِيضَاحِ لِأَبِي عَلِيٍّ (٣١٢)، وَ«شُرُوحِ آيَاتِهِمَا»، وَشَرْحِ الجُمَلِ
(١/١٣١)، وَالمُحْتَسَبِ (١/٢٣٦)، وَإِعْرَابِ القِرَاءَاتِ (٢/٢٥٦)، وَأَمَالِي ابْنِ الشَّجَرِيِّ
(١/٤٢٧)، وَشَرْحِ المِفْصَلِ (٧/٢٥).

فيه : قَالَهُ الْبَيْعَ ، وَأَقَالَهُ الْبَيْعَ ، وَكَثِيرٌ مِنَ الْغَوِيِّينَ [يَقُولُونَ] : أَقَالَ - بِالْأَلْفِ - فِي الْبَيْعِ ، وَلَا يُجِيزُ قَالَ إِلَّا فِي نَوْمِ الْقَائِلَةِ .
 - وَ«مَلَّلٌ» : مَوْضِعٌ^(١) قَرِيبٌ مِنَ الْمَدِينَةِ ، يُصْرَفُ إِذَا ذُهِبَ بِهِ إِلَى الْمَوْضِعِ وَالْمَكَانِ وَيُمْنَعُ مِنَ الصَّرْفِ إِنْ ذُهِبَ بِهِ إِلَى الْبُقْعَةِ وَالْأَرْضِ ، أَنْشَدَ الْخَلِيلُ :

(١) قَالَ الْفَيْرُوزِ أِبَادِيُّ فِي «الْمَعَانِمِ الْمُطَابَةِ» (٣٩١) : «بِالتَّخْرِيكِ وَبِالْمَآئِنِ : اسْمٌ مَوْضِعٌ عَلَى بُعْدِ ثَمَانِيَةِ وَعِشْرِينَ مَيْلًا مِنَ الْمَدِينَةِ مِنْ نَاحِيَةِ مَكَّةَ» قَالَ أَسْتَاذُنَا حَمْدُ الْجَاسِرِ - حَفِظَهُ اللَّهُ تَعَالَى - فِي تَعْلِيْقِهِ عَلَى الْمَعَانِمِ : «لَا يَزَالُ مَعْرُوفًا وَالْمَسَافَةُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَدِينَةِ تَقْرُبُ مِمَّا ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ مِنَ الْأَمْيَالِ . . .» . وَرِاجِعْ : مُعْجَمُ مَا اسْتَعْجَمَ (٤/١٢٥٧) ، وَمُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٥/٢٢٥) .
 وَجَاءَ فِيهِ : «وَقَرَأْتُ فِي كِتَابِ «النَّوَادِرِ الْمُتَمَتِّعَةِ» لِابْنِ جَنِّي : أَخْبَرَنِي أَبُو الْقُتُوحِ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْكَاتِبُ ؛ يَعْنِي الْأَصْبَهَانِيَّ ، عَنْ أَبِي ذَلْفِ هَاشِمِ بْنِ مُحَمَّدِ الْخَزَاعِيِّ ، رَفَعَهُ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ أَنَّهُ نَزَلَ مَلَلًا فَسَأَلَهُ عَنْهُ فَخَبَّرَ بِاسْمِهِ فَقَالَ : فَتَبَّحَ اللَّهُ الَّذِي يَقُولُ :

* عَلَى مَلَّلٍ يَا لَهْفٍ نَفْسِي عَلَى مَلَّلٍ *

أَيُّ شَيْءٍ كَانَ يَتَشَوَّقُ مِنْ هَلْدِهِ ، وَإِنَّمَا هِيَ حَرَّةٌ سَوْدَاءُ؟! فَقَالَتْ لَهُ صَبِيَّةٌ : تَلْفُظُ النَّوَى : بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي إِنَّهُ كَانَ وَاللَّهِ لَهَا شَجَنٌ لَيْسَ لَكَ !» .

يَقُولُ الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ الْعُثَيْمِينَ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ - : صَدَقَتْ

وَاللَّهُ هَلْدَهُ الصَّبِيَّةُ - وَيَلُّ لِلشَّجِيِّ مِنَ الْخَلِيِّ - وَإِلَيْكَ قَصَّةٌ :

* . . . يَا لَهْفٍ نَفْسِي عَلَى مَلَّلٍ *

كَمَا رَأَيْتُهَا فِي كِتَابِ «أَنْسَابِ الرُّشَاطِيِّ» وَالذَّلَائِلِ فِي «غَرِيبِ الْحَدِيثِ» لِثَابِتٍ . . .
 وَغَيْرِهِمَا ، قَالَ جَعْفَرُ بْنُ الرُّبَيْزِ يَرْتِي ابْنًا لَهُ مَاتَ بِمَلَّلٍ :

أَهَا جَكَ بَيْنَ مِنْ حَبِيبٍ قَدْ احْتَمَلُ	نَعَمْ فَفَوَادِي هَائِمِ الْقَلْبِ مُحْتَبَلُ
أَحْزُنٌ عَلَى مَاءِ الْعُسْبَيْرَةِ وَالْهَوَى	عَلَى مَلَّلٍ يَا لَهْفٍ نَفْسِي عَلَى مَلَّلُ
فَتَى السِّنِّ كَهَلِ الْحِلْمِ يَهْتَرُ لِلنَّدَى	أَمْرٌ مِنَ الدَّقَلَى وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ

فَهَلْ يَحِقُّ لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ أَنْ يَتَشَوَّقَ إِلَيْهَا ، أَوْ يَكُونَ لَهُ بِهَا شَجَنٌ؟! .

مَاذَا تَذَكَّرْتَ مِنْ زَيْدِيَّةٍ بَيْضَاءَ حَلَّتْ جَنُوبَ مَلَلٍ

- و«التَّهَجِيرُ»: السَّيْرُ فِي الْهَاجِرَةِ، وَهِيَ الْقَائِلَةُ، يُقَالُ: هَجَرَ الرَّجُلُ [يُهَجِّرُ] تَهَجِيرًا فَهُوَ مُهَجَّرٌ، وَهَجَرَ النَّهَارُ [يُهَجِّرُ] تَهَجِيرًا: إِذَا اشْتَدَّ حَرُّهُ، قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ (١):

* . . . إِذَا صَامَ النَّهَارُ وَهَجَرَ *

وَمَعْنَى غَشَى الطَّنْفَسَةَ، أَي: غَطَّاهَا.

(مَا جَاءَ فِي دُلُوكِ الشَّمْسِ وَغَسَقِ اللَّيْلِ)

وَاخْتَلَفَ فِي الدُّلُوكِ فَرُوي عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ الْغُرُوبُ، وَكَذَلِكَ [رُوي] عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ هُوَ: الزَّوَالُ، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ حَكَاهُ أَهْلُ اللُّغَةِ (٢)، وَلَكِنَّ الْأَظْهَرَ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى (٣): ﴿أَفِرِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ﴾ [أَنَّ يَكُونُ] الزَّوَالُ؛ وَلِذَلِكَ اخْتَارَ مَالِكٌ هَذَا الْقَوْلَ: لِأَنَّ إِذَا جَعَلْنَا الدُّلُوكَ فِي الْآيَةِ

(١) ديوان امرئ القيس (٦٣)، والبيث بتمامه:

فَدَعَا وَاسَلَّ الْهَمَّ عَنكَ بِجَسْرَةٍ أُمُونٍ إِذَا صَامَ النَّهَارُ وَهَجَرَ

(٢) قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ فِي «مَجَازِ الْقُرْآنِ» (١/٣٨٧): «جَاءَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: هُوَ زَيْغُوعُهَا وَزَوَالُهَا لِلظُّهْرِ. قَالَ أَبُو زَكْرِيَّا [الفراء]: وَرَأَيْتُ الْعَرَبَ تَذْهَبُ بِالدُّلُوكِ إِلَى غِيَابِ الشَّمْسِ أَنْشَدَنِي بَعْضُهُمْ: «وَأُورِدَ بَيْنِي الرَّجْزِ الَّذِينَ أَوْرَدَهُمَا الْمُؤَلَّفُ. وَقَالَ الرَّجَّاجُ فِي «الْمَعَانِي» (٣/٢٥٥): «دُلُوكُ الشَّمْسِ زَوَالُهَا وَمِثْلُهَا وَقْتُ الظُّهْرِ، وَكَذَلِكَ مِثْلُهَا إِلَى الْغُرُوبِ هُوَ دُلُوكُهَا أَيْضًا يُقَالُ: قَدْ دَلَكْتَ بَرَّاحٍ وَبَرَّاحِ أَي: قَدْ مَالَتْ لِلزَّوَالِ حَتَّى صَارَ النَّاطِرُ يَحْتَاجُ إِلَى تَبْصُرِهَا أَنْ يَكْسُرَ الشُّعَاعُ عَنْ بَصَرِهِ بِرَاحَتِهِ، قَالَ الشَّاعِرُ . . . وَأَنْشَدَ بَيْنِي الرَّجْزِ. وَرُاجِع: تَفْسِيرُ غَرِيبِ الْقُرْآنِ (٢٦٠)، وَمَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْفَرَّاءِ (٢/١٢٩)، وَزَادَ الْمَسِيرُ (٥/٧٢، ٧٣)، وَالْمَحْرَرُ الْوَجِيزُ (٩/١٦١)، وَتَفْسِيرُ الْقُرْطَبِيِّ (١٠/٣٠٣)، وَالْبَحْرُ الْمَحِيطُ (٦/٦٨).

(٣) سورة الإسراء، الآية: ٧٨.

زَوَالَ الشَّمْسِ كَانَتْ آيَةٌ مُتَضَمِّنَةٌ لِلصَّلَوَاتِ الخَمْسِ ، وَإِذَا كَانَ الدُّلُوكُ فِيهَا لِلْغُرُوبِ
خَرَجَتْ صَلَاةُ الظُّهْرِ والعَصْرِ مِنَ الآيَةِ ، فَلِذَلِكَ كَانَ قَوْلُ مَنْ قَالَ إِنَّ الدُّلُوكَ فِي
الآيَةِ بِمَعْنَى الزَّوَالِ أَلَيَقَ بِتَفْسِيرِ الآيَةِ ، وَإِنْ كَانَ / الدُّلُوكُ بِمَعْنَى الغُرُوبِ غَيْرَ
مَدْفُوعٍ فِي الشَّمْسِ وَغَيْرِهَا مِنَ الكَوَاكِبِ ، وَهُوَ فِي الشَّمْسِ أَشْهَرُ ، قَالَ الرَّاجِزُ^(١) :

هَذَا مَقَامُ قَدَمِي رَبَّاحِ
لِلشَّمْسِ حَتَّى دَلَكْتُ بَرَّاحِ

وَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ - يَصِفُ إِبِلًا - :^(٢)

مَصَابِيحُ لَيْسَتْ بِاللَّوَاتِي تَقُودُهَا نُجُومٌ وَلَا بِالْأَفَلَاتِ الدَّوَالِكِ

(١) البَيْتَانِ مِنَ الرَّجَزِ مَجْهُولَا القَائِلِ أَنَّهُمَا أَبُو زَيْدِ الأَنْصَارِيِّ فِي نوادره (٣١٥) ، والفَرَاءُ فِي
مَعَانِي القرآن (١٢٩/٢) ، وَأَبُو مَسْحَلِ الأَعْرَابِيِّ فِي نوادره أَيْضًا (٦٢/١) ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ فِي
المَجَازِ (٣٨٧/١٠) ، وَأَبُو عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ الحَدِيثِ (٤٧١/٤) ، وَالزَّجَّاجُ فِي مَعَانِي القرآن
وَإِعْرَابِهِ (٢٢٥/٣) ، وَأَبُو العَبَّاسِ ثَعْلَبٌ فِي مَجَالِسِهِ (٣٠٨/١) ، وَابْنُ خَالَوَيْهِ فِي إِعْرَابِ
القُرَاءَاتِ (٣٩١/١) ، وَذَكَرَهُمَا كَثِيرٌ مِنَ المُفَسِّرِينَ وَشَارِحِي غَرِيبِ القرآن وَغَرِيبِ الحَدِيثِ
وَمُؤَلَّفِي المَعَاجِمِ اللُّغَوِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ . يُرَاجَعُ : جَمْهَرَةُ اللُّغَةِ (١/٢٧٤ ، ٦٩) ، وَتَهْذِيبُ اللُّغَةِ
(١٠/١١٦ ، ١١٧) ، وَالمُخَصَّصُ (٩/٢٥) ، وَتَهْذِيبُ الأَلْفَاظِ (٣٩٣) ، وَالأَزْمَنَةُ وَالأَمْكَنَةُ
(١/٦٢ ، ٢٠٧) . قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ فِي «الجَمْهَرَةِ» : قَالَ الشَّاعِرُ يَصِفُ رَجُلًا اسْتَقَى لِلإِبِلِ إِلَى أَنْ
غَابَتِ الشَّمْسُ ، وَاسْمُهُ رَبَّاحٌ . وَيُرَاجَعُ : اللُّسَانُ (بِرَح) . وَيُرَوَى : (بِرَاح) بِكسْرِ البَاءِ وَفَتْحِهَا ،
وَالكسْرُ عَلَى أَنَّهَا حَرْفُ جَزٍّ ، وَالرَّاحُ : اليَدُ ، وَالمَعْنَى : حَتَّى دَفَعْتُ الشَّمْسَ وَاتَّقَيْتُهَا بِرَاحَتِي .
وَأَمَّا (بِرَاح) بِالفَتْحِ فَاسْمُ الشَّمْسِ ، وَلِلبَيْتَيْنِ رِوَايَاتٌ مُخْتَلِفَةٌ .

(٢) دِيوَانُ ذِي الرُّمَّةِ (١٧٣٤) . وَيُرَاجَعُ : تَفْسِيرُ غَرِيبِ القرآن (٢٦٠) ، وَزَادَ المَسِيرُ (٥/٧٢) ،
وَتَفْسِيرُ القُرْطُبِيِّ (١٠/٣٠٣) ، وَالبَحْرُ المَحِيطُ (٦/٦٨) ، وَاللُّسَانُ ، وَالتَّاجُ (دَلِك) .

وَلَا أَحْفَظُ الدُّلُوكَ فِي غَيْرِ الشَّمْسِ إِلَّا فِي هَذَا الْبَيْتِ . وَمَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّ الْمُرَادَ
بِالدُّلُوكِ الْمَذْكُورِ فِي آيَةِ مَغِيبِ الشَّمْسِ فَقَوْلُهُ يَقْتَضِي أَنْ يُرِيدَ بِإِقَامَةِ الصَّلَاةِ
لِعَسَقِ اللَّيْلِ صَلَاةَ الْعِشَاءِ وَحَدَّهَا .

(جَامِعُ الْوُقُوتِ)

- [قَوْلُهُ]: «وَتَرَّ أَهْلُهُ وَمَالُهُ» [٢١]. الصَّوَابُ: نَصَبُ الْأَهْلِ وَالْمَالِ، وَهَكَذَا
رَوَيْنَاهُ فِي «الْمَوْطَأِ» وَغَيْرِهِ، وَمَنْ رَفَعَهُ فَقَدْ غَلِطَ؛ لِأَنَّ مَعْنَاهُ: أُصِيبَ بِمَالِهِ
وَأَهْلِهِ^(١)، وَسُلِبَ أَهْلُهُ وَمَالُهُ، فَفِي «وَتَرَّ» ضَمِيرٌ مَرْفُوعٌ عَلَيَّ أَنَّهُ اسْمٌ مَا لَمْ يُسَمَّ
فَاعِلُهُ، وَ«أَهْلُهُ» مَنْصُوبٌ؛ لِأَنَّهُ مَفْعُولٌ ثَانٍ. وَ«وَتَرَّ» اسْتَعْمَلَ مُتَعَدِّيًّا إِلَى مَفْعُولٍ
وَاحِدٍ، وَإِلَى مَفْعُولَيْنِ، فَمِنَ الْمُتَعَدِّيِّ إِلَى مَفْعُولَيْنِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَنْ يَتَرَكَهُ
أَعْمَلِكُمْ﴾^(٢) وَهَذَا هُوَ الْمَذْكُورُ فِي الْحَدِيثِ، وَالْمُتَعَدِّيُّ إِلَى مَفْعُولٍ وَاحِدٍ
قَوْلُهُمْ: وَتَرَّتْ الرَّجُلَ: إِذَا أَصَبَتْهُ بَوْتَرٌ؛ وَذَلِكَ أَنْ تَقْتَلَ لَهُ حَمِيمًا يَطْلُبُكَ بِهِ،
وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ^(٣):

(١) فِي (س): «بَأَهْلِهِ وَمَالِهِ» .

(٢) سُورَةُ مُحَمَّدٍ (ﷺ) .

(٣) أَنشَدَهُ الْحَافِظُ أَبُو عَمَرَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «بَهْجَةِ الْمَجَالِسِ» (٢/٦٩٠، ٧٠٠) وَأَنشَدَ بَعْدَهُ فِي
الْمَوْضِعَيْنِ:

إِنَّ الْعَدُوَّ وَإِنْ أَبْدَى بِشَاشَتَهُ إِذَا رَأَى مِنْكَ يَوْمًا فُرْصَةً وَثَبَا

وَهُمَا فِي التَّمَثِيلِ وَالْمُحَاضَرَةِ (٧٨)، وَكُتِبَ الْأَدَابُ (١١٢)، وَنَهَايَةُ الْأَرْبِ (٣/٧٩) وَغَيْرِهَا
لِصَالِحِ بْنِ عَبْدِ الْقُدُّوسِ، شَاعِرِ عَبَّاسِيٍّ، حَكِيمٍ، وَاعِظٍ، بَصْرِيٍِّّ، أَنَّهُمْ بِالرَّزْنَدَقَةِ فَفَتَلَهُ الْمَهْدِيُّ
الْخَلِيفَةُ الْعَبَّاسِيُّ بِهَا سَنَةَ (١٦٠هـ). يُرَاجَعُ: تَارِيخُ بَغْدَادَ (٩/٣٠٣)، وَلِسَانُ الْمِيزَانِ =

إِذَا وَتَرَتْ امْرَأًا فَأَحْذَرُ عَدَاوَاتَهُ مَنْ يَزْرَعُ الشُّوكَ لَا يَخْصُدُ بِهِ عِنَبًا
 وَلَوْ قَالَ قَائِلٌ: إِنَّ قَوْلَهُ: «وَتَرَتْ أَهْلَهُ وَمَالَهُ» مِنَ الْمُتَعَدِّي إِلَى وَاحِدٍ، وَإِنَّهُ مِنْ بَابِ
 قَوْلِهِمْ: سَفِهَ نَفْسَهُ وَغَبِنَ رَأْيُهُ مَا كَانَ بَعِيدًا؛ لِأَنَّ الْوَتْرَ يُسْتَعْمَلُ فِي جَمِيعِ أَنْوَاعِ
 الظُّلْمِ وَإِنْ كَانَ أَصْلُهُ الْقَتْلُ.

وَأَهْلُ البَصْرَةِ يَنْصُبُونَ هَذَا عَلَى تَقْدِيرِ سُقُوطِ حَرْفِ الجَرِّ كَأَنَّهُ قَالَ: سَفِهَ
 فِي نَفْسِهِ، وَغَبِنَ فِي رَأْيِهِ، فَيَكُونُ التَّقْدِيرُ/ عَلَى هَذَا: فَكَأَنَّمَا وَتَرَتْ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ.
 وَالْكُوفِيُّونَ يَنْصُبُونَ عَلَى التَّمْيِيزِ، وَالتَّمْيِيزُ عِنْدَ البَصْرِيِّينَ لَا يَكُونُ مَعْرِفَةً.
 وَالْوَجْهُ الَّذِي بَدَأَتْ بِهِ أَحْسَنُ عِنْدِي. وَفَسَّرَ أَبُو عُبَيْدٍ هَذَا الْحَدِيثَ فِي «غَرَبِيهِ»
 فَقَالَ^(١): قَالَ الْكِسَائِيُّ: هُوَ مِنَ الْوَتْرِ، وَهُوَ: أَنْ يَجْنِيَ الرَّجُلُ عَلَى الرَّجُلِ
 جِنَايَةً، يَقْتُلُ لَهُ قَتِيلًا، أَوْ يَذْهَبُ بِمَالِهِ وَأَهْلِهِ، فَيَقَالُ: قَدَّ وَتَرَ فُلَانٌ فُلَانًا أَهْلَهُ وَمَالَهُ.
 [قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ]: يَقُولُ: فَهَذَا الَّذِي فَاتَتْهُ صَلَاةُ العَصْرِ بِمَنْزِلَةِ الَّذِي قَدَّ وَتَرَ
 فَذْهَبَ بِأَهْلِهِ وَمَالِهِ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَقَالَ غَيْرُ الْكِسَائِيِّ: وَتَرَتْ أَهْلَهُ وَمَالَهُ، يَقُولُ:

(١٧٢/٣)، وهو القائل:

لَا يَبْلُغُ الأَعْدَاءُ مِنْ جَاهِلٍ مَا يَبْلُغُ الجَاهِلُ مِنْ نَفْسِهِ
 وَنُسِبَتْ القَصِيدَةُ الَّتِي مِنْهَا البَيْتَانِ فِي المُخْتَارِ مِنْ شِعْرِ بَشَّارٍ (٢٧٩)، إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ المُبَارَكِ،
 وَنَسَبَهَا القَالِي لابن قَتْبِرٍ، وَلَمْ أَجِدْهَا فِي دِيْوَانِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ المُبَارَكِ. وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ بِحَقِيقَةِ
 الحَالِ. وَالبَيْتُ المُسْتَشْهَدُ بِهِ نَظْمٌ لِقَوْلِ الحَكِيمِ أَكْثَمِ بْنِ صَيْفِيٍّ: «إِنَّكَ لَا تَجْنِي مِنَ الشُّوكِ
 العِنَبِ» يُرَاجِعُ: أَمْثَالُ أَبِي عُبَيْدٍ (٢٦٤، ٢٧٠)، وَشَرْحُهُ فَضْلُ المَقَالِ (٣٧٩)، وَجَمْهَرَةُ
 الأَمْثَالِ (١/١٠٥)، وَمَجْمَعُ الأَمْثَالِ (١/٨٦)، وَالمُسْتَقْصَى (١/٤١٦)، وَاللِّسَانُ (جَنَى)
 وَأَنْشَدُوا بَيْتَ صَالِحِ بْنِ عَبْدِ القُدُّوسِ مَاعِدَا المِيدَانِي.

(١) غريب الحديث (١/٣٠٦).

نُقِصَ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَبَقِيَ فَرْدًا، وَذَهَبَ إِلَى قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى^(١): ﴿وَلَنْ يَرْكُزَ
أَعْمَلَكُمْ﴾ ﴿٣٥﴾ ❖ أَي: لَنْ يَنْقُصَكُمْ، يُقَالُ: وَتَرْتُهُ حَقَّهُ إِذَا نَقَصْتُهُ، قَالَ: وَأَحَدُ
الْقَوْلَيْنِ قَرِيبٌ مِنَ الْآخِرِ.

- وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ بُكَيْرٍ: «فَلَقِيَ رَجُلًا عِنْدَ خَاتَمَةِ الْبِلَاطِ»: يُرِيدُ: الطَّرِيقَ
الْمُبْلَطَ بِالْحِجَارَةِ، وَهُوَ الْمَفْرُوشُ بِهَا، وَهُوَ نَاحِيَةُ الرُّوزَاءِ^(٢). وَيُقَالُ لِلْحِجَارَةِ
الْمَفْرُوشَةِ بِلَاطٍ، وَالْبِلَاطُ: الْأَرْضُ الْمَلْسَاءُ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ^(٣):

يَسُّنُ إِلَى مَسِّ الْبِلَاطِ كَأَنَّمَا يَرَاهُ الْحَشَايَا فِي ذَوَاتِ الرِّخَارِفِ

- وَ«التَّطْفِيفُ» - فِي لِسَانِ الْعَرَبِ -: الزِّيَادَةُ عَلَى الْعَدْلِ وَالنُّقْصَانُ مِنْهُ، وَقَوْلُ
مَالِكٍ: وَيُقَالُ: لِكُلِّ شَيْءٍ وِفَاءٌ وَتَطْفِيفٌ، يُرِيدُ إِنْ هَلِدِهِ تَدَخُلُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ
مَذْمُومٍ زِيَادَةً وَنُقْصَانًا، وَهَذَا قَوْلٌ مَنْ يَذْهَبُ إِلَى أَنَّ التَّطْفِيفَ يَكُونُ بِمَعْنَى
الزِّيَادَةِ، وَاحْتَجُّوا بِحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ^(٤): «سَابِقَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ
الْحَيْلِ وَكُنْتُ يَوْمَئِذٍ فَارِسًا فَسَبَقْتُ النَّاسَ وَطَفَفَ بِي الْفَرَسُ مَسْجِدَ بَنِي زُرَيْقٍ»
تَوَهَّمُوهُ بِمَعْنَى جَاوَزَ، وَلَيْسَ يَلْزَمُ مَا قَالُوهُ، وَإِنَّمَا أَرَادَ: إِنَّ الْفَرَسَ وَثَبَ بِهِ حَتَّى
كَادَ يُسَاوِي الْمَسْجِدَ، وَالْمَشْهُورُ مِنَ التَّطْفِيفِ إِتْمَا هُوَ النُّقْصَانُ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٥):

(١) سورة محمد (ﷺ).

(٢) الرُّوزَاءُ: سَوْقُ الْمَدِينَةِ الشَّرِيفَةِ، عَلَى سَاكِنِهَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ. يُرَاجَع: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ
(٣/١٨٧٥)، وَالْمَعَانِمُ الْمُطَابَةِ (١٧٣)، وَوَفَاءُ الْوَفَاءِ (١٢٢٨). وَيَجُوزُ فَتْحُ الْبَاءِ وَكُسْرُهَا فِي (الْبِلَاطِ)

(٣) ديوانه (١٦٣٣).

(٤) غريب الحديث لأبي عبيد (٤/٢٧٢)، وَالْفَائِقُ (٢/٣٦٤)، وَالْعَبَابُ: (طفف).

(٥) غريب أبي عبيد (٣/١٠٦).

الطَّفُّ: أَنْ يَقْرُبَ الْإِنَاءَ مِنَ الْإِمْتِلَاءِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَمْتَلَأَ، يُقَالُ: هَذَا طَفُّ الْمِكْيَالِ، وَطِفَافُهُ: إِذَا/ كَادَ يَمْتَلَأُ، وَمِنْهُ التَّطْفِيفُ فِي الْكَيْلِ إِتْمَا هُوَ نَقْصَانُهُ إِذَا لَمْ يَمْلَأْهُ إِلَى شَفْتِهِ. وَقَالَ الْكِسَائِيُّ: إِنَاءٌ طَقَانٌ هُوَ الَّذِي لَمْ يَبْلُغِ الْكَيْلَ طِفَافُهُ، وَأَطْفَفْتُ الْإِنَاءَ. وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ: طَفَفُهُ وَطِفَافُهُ سَوَاءٌ^(١)، وَعَطَاءٌ طَفِيفٌ أَيُّ: نَزْرٌ، وَفِي حَدِيثِ سَلْمَانَ: «الصَّدَقَةُ مِكْيَالٌ فَمَنْ وَفَى وَفِي لَهُ، وَمَنْ طَفَّفَ فَقَدْ سَمِعْتُمْ مَا قَالَ اللَّهُ فِي الْمُطَفِّفِينَ» وَفِي الْحَدِيثِ^(٢) أَيْضًا: «كُلُّكُمْ بَنُو آدَمَ طَفُّوا الصَّاعَ لَا تَمَلَّؤُوهُ، لَيْسَ لِأَحَدٍ فَضْلٌ عَلَى أَحَدٍ إِلَّا [بِالتَّقْوَى]».

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: إِنَّ قَوْلَهُ [تَعَالَى^(٣)]: ﴿وَبَلِّغْ لِلْمُطَفِّفِينَ﴾... إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، قَدْ دَلَّ عَلَى مَا قُلْنَا؛ لِأَنَّهُ سَمَّاهُمْ مُطَفِّفِينَ، ثُمَّ وَصَفَهُمْ بِأَنَّهُمْ يَأْخُذُونَ بِالزِّيَادَةِ وَيُعْطُونَ بِالنَّقْصَانِ، فَمِنْ أَيْنَ أَنْكَرْتَ أَنْ يَكُونَ التَّطْفِيفُ زِيَادَةً وَنَقْصَانًا، وَيَكُونُ مَحْصُولٌ مَعْنَاهُ الْخُرُوجُ عَنِ الْاِعْتِدَالِ؟

فَالْجَوَابُ عَنْ هَذَا مِنْ وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ جَمِيعَ مَا قَدَّمْنَاهُ إِتْمَا هُوَ بِمَعْنَى النَّقْصَانِ.

وَالثَّانِي: أَنَّ الزِّيَادَةَ الَّتِي يَأْخُذُونَهَا لِأَنْفُسِهِمْ تَرْجِعُ بِالنَّقْصَانِ عَلَى مَنْ يُعَامِلُهُمْ، فَقَدْ صَارَ الْجَمِيعُ يُعَوِّدُ إِلَى مَعْنَى النَّقْصَانِ.

- أَمَّا قَوْلُهُ: «مَنْ أَخَّرَ الصَّلَاةَ نَاسِيًا أَوْ سَاهِيًا» [٢٣] فَقَدْ فَرَّقَ قَوْمٌ بَيْنَ

(١) فِي الْعُبَابِ: طَفَفُهُ وَطِفَافُهُ وَطِفَافُهُ - بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ - مَا مَلَأَ أَصْبَارَهُ، وَلَمْ يَحْكَمْهَا عَنْ أَبِي زَيْدٍ. وَفِي (س): «كَرَبَ يَمْتَلَأُ».

(٢) الْفَاتِقُ (٢/ ٣٦٤)، وَالْعُبَابُ: (طَفَفَ). وَفِي الْأَصْلِ: «طَفَّ».

(٣) سُورَةُ الْمُطَفِّفِينَ.

السَّهْوِ والنَّسْيَانِ، وَعَلَى هَذَا بَنَى مَالِكٌ كَلَامَهُ، فَقَالُوا: النَّسْيَانُ عَدَمُ الذِّكْرِ.
وَالسَّهْوُ: الْغَلْطُ وَالْغَفْلَةُ. وَذَهَبَ قَوْمٌ إِلَى أَنَّهُمَا سَوَاءٌ، وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ أَظْهَرُ.
- وَيُقَالُ: غَمِيَ عَلَى الرَّجُلِ وَأُغْمِيَ عَلَيْهِ، لُغْتَانِ مَشْهُورَتَانِ.

(النَّوْمُ عَنِ الصَّلَاةِ)

- قَوْلُهُ: «حِينَ قَفَلَ مِنْ خَيْرٍ» [٢٥]. مَعْنَاهُ: رَجَعَ، يُقَالُ (١): قَفَلَ مِنْ سَفَرِهِ يَقْفُلُ قَفُولًا وَقَفْلًا. وَيُقَالُ: سَرَى يَسْرِي سُرًى، وَأَسْرَى إِسْرَاءً (٢): إِذَا

(١) فِي «الْاِقْتِصَابِ» لِلْيَقْرَنِيِّ عَنِ صَاحِبِ «الْعَيْنِ»، وَيُرَاجَعُ: الْعَيْنُ (٥/١٦٥)، وَمُخْتَصَرُهُ (٥٧٣/١)، وَالِاسْتِذْكَارُ (٩٨/١).

(٢) قَالَ الْيَقْرَنِيُّ: «وَهِيَ لَفْظَةٌ مُؤَنَّثَةٌ وَتَذَكَّرُ، وَسَرَى وَأَسْرَى لُغْتَانِ قُرِيءَ بِهِمَا».
أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ أَعْتَمِدُ - : قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ فِي كِتَابِهِ «الْمُدَّكَّرُ وَالْمُؤَنَّثُ» (٣٢٣):
«وَسَرَى اللَّيْلِ، قَالَ الْفَرَّاءُ: هِيَ مُؤَنَّثَةٌ. وَحَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ ابْنِ الْحَكَمِ، عَنِ اللَّحْيَانِيِّ، قَالَ: هِيَ مُؤَنَّثَةٌ، وَقَالَ السَّجِسْتَانِيُّ: السُّرَى تَذَكَّرُ وَتُؤَنَّثُ، وَقَالَ: سَمِعْتُ مِنْ أَعْرَابِ بَنِي تَمِيمٍ مَنْ يُنْشِدُ:
* إِنَّ سُرَى اللَّيْلِ حَرَامٌ لَا تَحِلُّ *

وَأَمَّا قَوْلُ لَيْبِدٍ [دِيوانه: ١٨٢]:

قَفَلْتُ هَجْدَنَا فَقَدْ طَالَ السُّرَى وَقَدَرْنَا إِنْ خَنَى الدَّهْرُ غَفْلُ
فَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ ذَكَرَ «طَالَ» لِأَنَّ السُّرَى عِنْدَهُ مُدَّكَّرٌ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ ذَكَرَ «طَالَ» وَالسُّرَى
عِنْدَهُ مُؤَنَّثٌ حَمَلًا عَلَى مَعْنَى فَقَدْ طَالَ السَّيْرُ...». وَيُرَاجَعُ الْمُدَّكَّرُ وَالْمُؤَنَّثُ لِلْفَرَّاءِ (٢٢)،
وَالْمُدَّكَّرُ وَالْمُؤَنَّثُ لِأَبِي حَاتِمِ السَّجِسْتَانِيِّ، وَرَقَّةَ (١٦٢). وَأَمَّا قَوْلُ الْيَقْرَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:
«سَرَى لُغْتَانِ قُرِيءَ بِهِمَا» فَهُوَ صَحِيحٌ يُرَاجَعُ: فَعَلَ وَأَفْعَلَ لِأَبِي حَاتِمِ السَّجِسْتَانِيِّ (١٠٠)،
وَفَعَلَ وَأَفْعَلَ لِلزَّجَّاجِ (٤٩). قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: «وَيُقَالُ: سَرَيْتُ بِالْقَوْمِ وَأَسْرَيْتُ أَي: سَرَيْتُ
لَيْلًا، وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَنْ أَسْرَ بَعِبَادِي﴾ مَقْطُوعَةُ الْأَلْفِ وَقَدْ وَصَلَ بَعْضُهُمُ الْأَلْفَ فَقَالَ:
﴿أَنْ أَسْرَ بَعِبَادِي﴾، وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ﴾، بِلاَ اخْتِلَافٍ فِيهِ، =

سَارَ لَيْلًا، وَيُرْوَى بَيْتُ النَّابِغَةِ (١) عَلَى وَجْهَيْنِ :

والسرى : سِيرَ اللَّيْلَ مُؤْتَةً، وَقَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ [ديوانه : ٩٣]:

* سَرَيْتُ بِهِمْ حَتَّى تَكَلُّ مُطِيئُهُمْ *

وَقَالَ النَّابِغَةُ [ديوانه : ١٨]:

* أَسْرَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْجُوزَاءِ سَارِيَةٌ *

وَلَمْ يَقُلْ : مُسْرِيَةٌ، وَيُنْشَدُ : «سَرَتْ» قَالَ الْأَخْطَلُ [شعره : ٣٩]:

لَعَمْرِي لَقَدْ أَسْرَيْتُ لَا لَيْلَ عَاجِرٍ بِسَاهِمَةَ الْحَدَّيْنِ طَاوِيَةَ الْقُرْبِ

أَمَّا قَوْلُهُ : «قُرَىءَ بِهِمَا» فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ فَأَسْرِبْ أَهْلِكَ ﴾ فِي سُورَةِ هُودٍ، آيَةِ : ٨١، قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ فِي إِعْرَابِ الْقِرَاءَاتِ : «قَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَنَافِعٌ ﴿ فَأَسْرِبْ أَهْلِكَ ﴾ بِوَصْلِ الْأَلْفِ مِنْ كُلِّ الْقُرْآنِ مِنْ سَرَى يَسْرِي . وَقَرَأَ الْبَاقُونَ : ﴿ فَأَسْرِبْ أَهْلِكَ ﴾ بِقَطْعِ الْأَلْفِ مِنْ أَسْرَى يَسْرِي وَهُمَا لُغَتَانِ فَصِيحَتَانِ نَزَلَتْ بِهِمَا الْقُرْآنَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ سُبْحٰنَ الَّذِي أَسْرٰى بِعَبْدِهِ ﴾ وَهَذِهِ حُجَّةٌ لِمَنْ وَصَلَ وَهَذَا الْبَيْتُ يُنْشَدُ عَلَى وَجْهَيْنِ :

أَسْرَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْجُوزَاءِ سَارِيَةٌ تَرْجِي الشَّمَالَ عَلَيْهَا جَامِدَ الْبَرْدِ

وَيُرْوَى : «سَرَتْ إِلَيْهِ» وَالسرى : سِيرَ اللَّيْلَ خَاصَّةً وَلَا يَكُونُ بِالنَّهَارِ، وَهِيَ مُؤْتَةٌ يُقَالُ : هَلِدَهُ سُرَى، أَخْبَرَنِي بِذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ دُرَيْدٍ عَنْ أَبِي حَاتِمٍ .

وَقَالَ آخَرُ [امرؤ القيس، ديوانه : ٩٣]:

سَرَيْتُ بِهِمْ حَتَّى تَكَلُّ مُطِيئُهُمْ وَحَتَّى الْجِيَادُ مَا يُقَدِّنَ بَارِزَانَ

وَقَالَ آخَرُ [عَمْرُو بْنُ مَعْدِي كَرِبِ، ديوانه : ١٢٨]:

سَرَى لَيْلًا خَيَالًا مِنْ سَلِيمِي فَارَقَنِي وَأَصْحَابِي هُجُودُ

وَفَرَّقَ قَوْمٌ بَيْنَ «سَرَى» وَ«أَسْرَى» مِنْهُمْ أَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ فَقَالَ : سَرَى مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ، وَأَسْرَى مِنْ آخِرِهِ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

(١) ديوانه : ١٨، وَعَجْزُهُ :

* يُرْجِي الشَّمَالَ عَلَيْهَا جَامِدَ الْبَرْدِ *

* سَرَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْجَوَازِ سَارِيَةٌ *

«وَأَسْرَتْ». وَيُقَالُ: عَرَسَ الْمَسَافِرُ تَعْرِيسًا وَمُعَرَسًا: إِذَا نَزَلَ فِي آخِرِ اللَّيْلِ لِلرَّاحَةِ: مِثْلُ مَرَّقَتِ الشَّيْءِ تَمَرِّقًا وَمُمَرَّقًا، وَقَدْ يَكُونُ الْمُعَرَّسُ الْمَوْضِعُ الَّذِي يُعَرَّسُ فِيهِ، قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ (١):

* وَجَدْتُ مَقِيلًا عِنْدَهُمْ وَمُعَرَسًا *

وَقَدْ يُقَالُ فِي هَذَا الْمَعْنَى أَعْرَسَ [يُعْرِسُ] إِغْرَاسًا وَمُعَرَسًا، وَهُوَ قَلِيلٌ، قَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيُّ (٢):

جَاؤُوا بِجَيْشٍ لَوْ قَيْسٌ مُعَرَّسُهُ مَا كَانَ إِلَّا كَمُعَرَّسِ الدُّبُلِ
- وَقَوْلُهُ: «اِكْلَأْ لَنَا الصُّبْحُ»: أَي: اِرْقُبْهُ وَارْعَهُ، يُقَالُ: كَلَأَهُ يَكْلَأُهُ كَلَاءَةً، وَمِنْهُ يُقَالُ: اِذْهَبْ فِي كَلَاءَةِ اللَّهِ (٣).

(١) ديوانه: ١٠٥، وصدْرُهُ:

* فَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الدَّارِ فِيهَا كَعَهْدَنَا *

(٢) هو: كَعْبُ بْنُ مَالِكِ بْنِ عَمْرِو السَّلْمِيِّ الْخَزْرَجِيُّ الْأَنْصَارِيُّ، مِنْ كِبَارِ شُعْرَاءِ الصَّحَابَةِ، شَهِدَ الْوَقَائِعَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، بَدْرًا وَأُحُدًا، وَمَا بَعْدَهُمَا، وَتَخَلَّفَ عَنِ تَبَوُّكِ فَكَانَ أَحَدَ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا: ﴿ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا﴾. وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ عُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَبَعْدَ مَقْتَلِ عُثْمَانَ لَمْ يَشْهَدْ حُرُوبَ عَلِيٍّ، وَتُوفِّيَ بَعْدَ أَنْ تَقَدَّمَتْ بِهِ السُّنَّةُ، وَكُفِّ بَصْرُهُ سَنَةَ خَمْسِينَ مِنَ الْهِجْرَةِ. لَهُ دِيْوَانٌ مَطْبُوعٌ فِي مُجَلِّدٍ بِتَحْقِيقِ وَجْمَعِ سَامِي مَكِّي الْعَانِي بِبَغْدَادِ سَنَةِ (١٩٦٦ م). يُرَاجَعُ: الْأَغَانِي (٩٥/١٥)، وَالْإِصَابَةُ (٦١٠/٥)، وَغَيْرُهُمَا وَهُوَ صَاحِبُ الْبَيْتِ الْمَشْهُورِ:

نَصِلُ السُّيُوفِ إِذَا قَصْرَنَ بِخَطُونَا يَوْمًا وَنَلْحَقُهَا إِذَا لَمْ تَلْحَقِ

وَالشَّاهِدُ فِي دِيْوَانِهِ (٢٥١)، وَرَوَايَتُهُ هُنَاكَ: «مَبْرَكَةٌ» وَلَا شَاهِدَ فِيهِ عَلَيَّ هَذِهِ الرَّوَايَةُ.

(٣) زَادَ الْيَقْرِينِيُّ فِي الْاِقْتِصَابِ: «وَأَصْلُ الْكَلَامِ: الْحِفْظُ وَالْمَنْعُ وَالرَّعَايَةُ، وَهِيَ لَفْظَةٌ مَهْمُوزَةٌ، =

- وَقَوْلُهُ: «فَبِعَثْوَا رَوَاحِلِهِمْ»: أي: حَرَكَوْهَا لِلسَّيْرِ. وَالرَّوَاحِلُ: الإِبِلُ
الَّتِي يُسَافِرُ عَلَيْهَا، وَاحِدَتُهَا رَاحِلَةٌ، سُمِّيَتْ رَاحِلَةً؛ لِأَنَّهَا تَرَحَّلُ بِصَاحِبِهَا مِنْ
مَوْضِعٍ إِلَى مَوْضِعٍ.

- وَقَوْلُهُ [تَعَالَى] (١): ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾ ﴿١٤﴾: تَأْوَلَهُ كَثِيرٌ مِنَ
المُفَسِّرِينَ عَلَى أَنَّهُ أَرَادَ: أَنْ يُصَلِّيَ الصَّلَاةَ إِذَا ذَكَرَهَا. وَقَالَ غَيْرُهُ هَلْوَءًا:
مَعْنَاهُ: أَقِمِ الصَّلَاةَ لِتَذَكُّرِنِي فِيهَا، وَهُوَ قَوْلٌ مُجَاهِدٍ (٢)، وَهَذَا الْقَوْلُ أَلْيَقُ

= قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ مَنْ يَكْفُرْ بِكُلِّ صَالِحٍ مِمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [سورة الأنبياء، الآية: ٤٢] أَي:
يَحْفَظُكُمْ، وَمِنْهُ قَوْلُ ابْنِ هَرْمَةَ [شعره: ٥٥]:

إِنَّ سَلِيمِي وَاللهُ يَكَلِّفُهَا ظَنَنْتُ بِشَيْءٍ مَا كَانَ يَزِرُوهَا

(١) سورة طه، الآية: ١٤. والتأويل الأول يؤيده حديث أنس - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ أَنَّهُ
قَالَ: «مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا لَا كَفَّارَةَ لَهَا غَيْرَ ذَلِكَ» وَقَرَأَ: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ
لِذِكْرِي﴾ هَكَذَا فِي «زَادَ المَسِيرَ» (٢٧٥/٥)، والحديث أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ
وَأَبُو دَاوُدَ . . .

والتأويل الثاني - وَهُوَ قَوْلٌ مُجَاهِدٍ - فِي «زَادَ المَسِيرَ» أَيضًا، وَفِي تَفْسِيرِ مُجَاهِدٍ: «إِذَا
صَلَّى عَبْدٌ، ذَكَرَ رَبَّهُ» وَعَنْ مُجَاهِدٍ فِي «تَفْسِيرِ الطَّبْرِيِّ»: «إِذَا عَبْدٌ ذَكَرَ رَبَّهُ». وَذَكَرَ الرَّجَّاجُ
فِي «المَعَانِي» (٣/٣٥٢) القَوْلَيْنِ، وَمَالَ إِلَى الْقَوْلِ الْأَوَّلِ، وَقَالَ: «هُوَ الَّذِي عَلَيْهِ النَّاسُ،
وَمَعْنَاهُ: أَقِمِ الصَّلَاةَ مَتَى ذَكَرْتَ أَنَّ عَلَيْكَ صَلَاةً، كُنْتَ فِي وَقْتِهَا أَوْ لَمْ تَكُنْ؛ لِأَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ
لَا يُؤَاخِذُنَا إِذْ نَسِينَا مَا لَمْ نَتَعَمَّدِ الْأَشْيَاءَ الَّتِي تُشْغِلُ وَتُلْهِيُ عَنِ الصَّلَاةِ . . .».

(٢) مُجَاهِدُ بْنُ جَبْرِ، أَبُو الحَجَّاجِ المَكِّيُّ، مَوْلَى بَنِي مَخْزُومٍ، تَابِعِيٌّ مِنْ أَهْلِ الكُوفَةِ. قَالَ
الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ: شَيْخُ القُرَّاءِ وَالمُفَسِّرِينَ (ت ١٠٤هـ) وَهُوَ سَاجِدٌ ﷺ. يُرَاجَعُ: طَبَقَاتُ
ابْنِ سَعْدٍ (٥/٤٦٦)، وَتَارِيخُ البُخَارِيِّ (٧/٤١١)، وَتَهْذِيبُ الكِمَالِ (٢٧/٢٢٨)، وَسِيرُ
أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٤/٤٤٩)، وَالشُّذْرَاتُ (١/١٢٥).

بالآية، وأشبهه بمعناها، ولو أراد ذكر الصلاة على ما ذهبوا إليه . (١) وأما قراءة من (٢) قرأ: ﴿لِلذِّكْرِى﴾ فهو أشبه بالتأويل الأول، وكأنه أراد لذكرها، فنابت الألف واللام مناب الضمير، وهذا على قياس قول الكوفيين في قولهم: زيدَ أَمَّا المَالُ فَكثِيرٌ، وعمرُو أَمَّا الخَلْقُ فَحَسَنٌ عَلَى تَقْدِيرٍ: أَمَّا مَالُهُ وَأَمَّا خُلُقُهُ وَأَمَّا رِوَايَةُ ابْنِ بُكَيْرٍ فَقَالَ: «يَابِلَالُ فَقَالَ: بِلَالٌ» فمعناه: يَابِلَالُ مَا هَذَا الَّذِي فَعَلْتَ؟! أَوْ يَابِلَالُ: أَيْنَ الَّذِي أَمَرْتَكِ بِهِ؟ فَحَذَفَ بَعْضُ الكَلَامِ اخْتِصَارًا حِينَ فُهِمَ المَعْنَى، وَكَرَّرَ النَّدَاءَ مَرَّتَيْنِ مُبَالَغَةً فِي الإنكَارِ، وَالتَّقْدِيرُ: فَقَالَ يَا بِلَالُ فَقَالَ يَا بِلَالُ فَاسْقُطْ حَرْفَ النَّدَاءِ مِنَ الثَّانِي كَمَا قَالَ تَعَالَى (٣): ﴿يُوسُفُ أَعْرِضْ عَن هَذَا وَاسْتَغْفِرِي﴾ .

- وَقَوْلُهُ: «وَقَدْ رَأَى مِنْ فِرْعَهِمِ» [٢٦]. تَقْدِيرُهُ عَلَى مَذْهَبِ أَبِي الحَسَنِ الأَخْفَشِ (٤): «وَقَدْ رَأَى فِرْعَهِمِ وَ«مِنْ» / زَائِدَةٌ؛ لِأَنَّهُ يُجِيزُ زِيَادَةَ «مِنْ» فِي الكَلَامِ الوَاجِبِ، وَحَكَى عَنِ العَرَبِ: «قَدْ كَانَ مِنْ مَطَرٍ» أَي: قَدْ كَانَ مَطَرٌ، وَحَكَى الكِسَائِيُّ نَحْوًا مِنْ ذَلِكَ، وَسَيُبوهِ وَمَنْ يَرَى رَأْيَهُ لَا يُجِيزُونَ زِيَادَةَ «مِنْ» إِلَّا فِي التَّنْفِي وَالاسْتِفْهَامِ كَقَوْلِكَ: مَا جَاءَنِي مِنْ رَجُلٍ، وَهَلْ خَرَجَ مِنْ رَجُلٍ، وَيَتَأَوَّلُونَ

(١) هكذا جاء في الأصل!؟

(٢) هي قراءة السلمي والتخعي وأبي رجاء، وقرأ الشعبي ﴿لِلذِّكْرِى﴾. يُراجع: الكشاف (٥٣٢/٢)، والبحر المحيط (٥٣٢/٢). وفي «زاد المسير» (٥/٣٧٥): «وقرأ ابن مسعود وأبي بن كعب، وأبي الشميفع ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِلذِّكْرِى﴾ بلامين وتشديد الدال» .

(٣) سورة يوسف، الآية: ٢٩ .

(٤) سَعِيدُ بْنُ مَسْعَدَةَ المَجَاشِعِيُّ بالولاء، أَبُو الحَسَنِ (ت ٣١٦هـ). أَخْبَارُهُ فِي: مراتب النحويين (٦٨)، وإنباه الرواة (٢/٣٦)، ومُعْجَم الأَدْبَاءِ (١١/٢٢٤). وَهُوَ الأَخْفَشُ عِنْد الإِطْلَاقِ، وَهُوَ أَبُو الحَسَنِ عِنْد الإِطْلَاقِ أَيْضًا، وَمَذْهَبُهُ فِي هَذَا مَشْهُورٌ فِي كُتُبِ النُّحَوِيِّينَ .

قَوْلُهُمْ: قَدْ كَانَ مِنْ مَطَرٍ أَنَّهُا «مِنْ» الَّتِي يُرَادُ بِهَا التَّبَعِيضِ، وَفِي الْكَلَامِ حَذْفٌ، تَقْدِيرُهُ: قَدْ كَانَ صَوْبٌ مِنْ مَطَرٍ، أَوْ جُزْءٌ وَنَحْوُ ذَلِكَ، وَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ تَقْدِيرُ الْحَدِيثِ عَلَى مَذْهَبِ سَيَّبَوَيْهِ: وَقَدْ رَأَى مَا عَظَّمَ عَلَيْهِ مِنْ فِرْعَانِهِمْ، أَوْ دَائِرًا مِنْ فِرْعَانِهِمْ مَا عَظَّمَ عَلَيْهِ، وَنَحْوُ ذَلِكَ، فَحَذَفَ بَعْضَ الْكَلَامِ اخْتِصَارًا، كَمَا حَذَفَ مِنْ قَوْلِهِ: «يَا بِلَالُ» وَالْعَرَبُ تَحْذِفُ مِنَ الْكَلَامِ مَا لَا يَتِمُّ الْمَعْنَى إِلَّا بِهِ إِذَا فُهِمَ الْمُرَادُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى^(١): ﴿فَن كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ يَمُوتُ أَدَىٰ مِنْ رَأْسِهِ فَنَدِيَةٌ﴾ الْمَعْنَى: فَحَلَقَ؛ لِأَنَّهُ لَا تَلْزَمُهُ فِدْيَةٌ إِلَّا أَنْ يَخْلُقَ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ^(٢): ﴿وَأَلَّتِي بَيَّسَنَ مِنَ الْمَجِيضِ مِنْ نَسَائِكِكُمْ إِنْ أَرَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَأَلَّتِي لَمْ يَحِضْنَ﴾ الْمَعْنَى: وَاللَّائِي لَمْ يَحِضْنَ فَعِدَّتُهُنَّ كَذَلِكَ، وَمِثْلُهُ قَوْلُ النَّمِرِ بْنِ تَوْلَبٍ^(٣):

(١) سورة البقرة، الآية: ١٩٦.

(٢) سورة الطلاق، الآية: ٤.

(٣) النَّمِرُ بْنُ تَوْلَبٍ بْنِ زُهَيْرِ الْعُكْلِيِّ، شَاعِرٌ جَاهِلِيٌّ، أَدْرَكَ الْإِسْلَامَ فَأَسْلَمَ، وَلَهُ صُخْبَةٌ وَوَفَادَةٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، كَانَ سَيِّدًا، كَرِيمًا، لَمْ يَمْدَحْ أَحَدًا وَلَا هَجَا أَحَدًا، مِنْ ذَوِي النِّعْمَةِ وَالْوَجَاهَةِ. مَاتَ فِي زَمَنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَمًا يَظْهَرُ. جَمَعَ شِعْرُهُ الدُّكْتُورُ نوري حَمُودي القيسي، وطبع في بغداد سنة (١٩٦٨م) ثمَّ ألحقه في شعراء إسلاميون بعد ذلك. أَخْبَارُهُ فِي: الْأَغَانِي (٢٧٣/٢٢)، وَالْإِصَابَةُ (٤٧٠/٦)، وَخِزَانَةُ الْأَدَبِ (٣٢١)، شِعْرُهُ «شُعْرَاءُ إِسْلَامِيُونَ» (٣٧٨) وَصَدْرُهُ هُنَاكَ:

* فَإِنَّ الْمَنِيَّةَ مَنْ يَخْشَهَا *

وَيُرَاجَع: تَأْوِيلُ مُشْكَلِ الْقُرْآنِ (١٦٨)، وَالْمَعَانِي الْكَبِيرُ (١٢٦٤)، وَأَدَبُ الْكَاتِبِ (٢١٤)، وَشَرْحُهُ «الْإِقْتَضَابُ» (١٨٤/٣)، وَشَرْحُهُ لِلْجَوْلِيْقِيِّ (٢٥٨)، وَالْجَمَلُ (٢٧٣)، وَشَرْحُ آيَاتِهِ «الْحُلَلُ» (٣٤٤)، وَهُوَ فِي النَّصْرِيحِ (٢٥٢/٢)، وَغَيْرِهَا. وَقَبْلَ الْبَيْتِ:

* فَسَوْفَ تُصَادِفُهُ أَيْنَمَا *

يُرِيدُ: أَيْنَمَا ذَهَبَ، وَهُوَ كَثِيرٌ جَدًّا.

- وَقَوْلُهُ: «فَلَمْ يَزَلْ يَهْدِيهِ كَمَا يَهْدِي الصَّبِيَّ» فَإِنَّمَا رَوَيْنَاهُ بِتَشْدِيدِ الدَّالِ وَيَجُوزُ: «يُهْدِيهِ كَمَا يَهْدِي»، بِسُكُونِ الهَاءِ وَتَخْفِيفِ الدَّالِ، وَهُمَا لُغَتَانِ. هَدَّاتُ الصَّبِيِّ وَأَهْدَاتُهُ كَمَا يُقَالُ: كَرَّمْتُ الرَّجُلَ وَأَكْرَمْتُهُ^(١)، قَالَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدِ الْعِبَادِيِّ^(٢) - فِي التَّخْفِيفِ :-

وَإِنْ أَنْتَ لَا قَيْتَ فِي نَجْدَةٍ فَلَا تَهَيِّبِكَ أَنْ تَقْدَمَا
فَإِنَّ
وَإِنْ تَتَخَطَّكَ أَسْبَابُهَا فَإِنَّ قُصَارِكَ أَنْ تَهْرَمَا

أَقُولُ: قَالَ أَهْلُ الْأَخْبَارِ عَنِ النَّمْرِ بْنِ تَوْلَبٍ: «وَعَاشَ إِلَى أَنْ حَرَفَ فَكَانَ هِجِيرَاهُ: أَقْرُوا الضَّيْفَ، أَيْنَحُوا الرَّاكِبَ، انْحَرُوا لَهُ».

(١) فِي (س): «كَرَّمْتُ وَأَكْرَمْتُ الرَّجُلَ».

(٢) شَاعِرٌ جَاهِلِيٌّ، عَاشَ فِي زَمَنِ كِسْرَى أَبُوزَيْدٍ فَكَانَ يَتَرَجِّمُ لَهُ مِنَ الْعَرَبِيَّةِ، وَلَهُ أَخْبَارٌ مَعَ الثُّعْمَانَ بْنِ الْمُنْذَرِ أَدَّتْ إِلَى حَبْسِهِ ثُمَّ مَوْتِهِ. وَكَانَ يَدِينُ بِالنُّصْرَانِيَّةِ وَهُوَ مِنَ الْعِبَادِيِّينَ، وَالْعِبَادِيُّونَ أَمْشَاجٌ مِنْ قَبَائِلَ، وَعَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ مَنَاءُ بْنُ تَمِيمٍ عَدَّهُ ابْنُ سَلَامٍ فِي الطَّبَقَةِ الرَّابِعَةِ مِنَ الْجَاهِلِيِّينَ، لَهُ دِيْوَانٌ طُبِعَ فِي بَغْدَادِ سَنَةِ (١٩٦٥ م) بِتَحْقِيقِ مُحَمَّدِ جَبَّارِ الْمُعَيْبِدِ. أَخْبَارُهُ فِي: الشُّعْرِ وَالشُّعْرَاءِ (٢٢٥/١)، وَمُعْجَمِ الشُّعْرَاءِ (٢٤٢) وَغَيْرِهَا. وَالْبَيْتُ فِي دِيْوَانِهِ (٥٩)، وَرَوَايَةُ الْفَتْحِ فِي اللِّسَانِ وَالتَّاجِ... وَغَيْرِهُمَا. جَاءَ فِي اللِّسَانِ: «هَدَأٌ». وَابْنُ الْأَعْرَابِيِّ يَرُوي هَذَا الْبَيْتَ: «مُهْدَأٌ» وَهُوَ الصَّبِيُّ الْمُعْلَلُ لَيْتَامَ، وَرَوَاهُ غَيْرُهُ «مُهْدَأٌ» أَيُّ: بَعْدَ هَدْيٍ مِنَ اللَّيْلِ. وَيُرَاجَعُ: إِصْلَاحُ الْمَنْطِقِ (١٥٦)، وَتَهْذِيبُهُ (٣٨١)، وَتَرْتِيبُهُ «الْمَشُوفِ الْمَعْلَمِ...» (٨٠٢/٢)، وَأَسَاسُ الْبَلَاغَةِ (١٠٥١)، وَالصَّحَاحُ، وَالتَّكْمَلَةُ، وَالْعُبَابُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ (هدأ) وَقَبْلَهُ فِي الدِّيْوَانِ:

شَرُّ جَنبِي كَأَنِّي مُهْدَأٌ جَعَلَ الْقَيْنُ عَلَى الدَّفِّ ابْرَ
 وَرَوَاهُ قَوْمٌ: «كَأَنِّي مُهْدَأٌ» - بِفَتْحِ الْمِيمِ وَالتَّصْبِ عَلَى الظَّرْفِ، أَي: كَأَنِّي بَعْدَ
 هَدَاءٍ مِنَ اللَّيْلِ، وَهُوَ نَحْوُ مَنْ ثُلْثِهِ.

[النَّهْيُ عَنِ الصَّلَاةِ بِالْهَاجِرَةِ]

- وَذَكَرَ^(١) حَدِيثَ خَبَابِ بْنِ الْأَرْتِّ: «شَكُونَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَرَّ
 الرَّمْضَاءِ فَلَمْ يُشْكِنَا». فَقَالَ هَذِهِ اللَّفْظَةُ مِنَ الْأَضْدَادِ^(٢)، يُقَالُ: أَشْكَيْتُ الرَّجُلَ:

طَالَ ذَا اللَّيْلِ عَلَيْنَا فَاعْتَكَزْ	وَكَأَنِّي نَادِرُ الصُّبْحِ سَمَزْ
مِنْ نَجْيِ الْهَمِّ عِنْدِي ثَاوِيَا	بَيْنَ مَا أُعْلِنُ مِنْهُ وَأُسِرْ
وَكَأَنَّ اللَّيْلَ فِيهِ مِثْلُهُ	وَلَقَدْ مَا ظَنَّ بِاللَّيْلِ الْقِصْرُ
لَمْ أُعْمَضْ طَوْلُهُ حَتَّى انْقَضَى	أَتَمَّمْتُ لَوْ أَرَى الصُّبْحَ جَشْرُ
شَرُّ جَنبِي	...
غَيْرِ مَا عَشِقَ وَلَكِنْ طَارِقُ	خَلَسَ النَّوْمُ وَأَجْدَانِي السَّهْرُ
إِذْ أَتَانِي نَبَأٌ مِنْ مُنْعِمٍ	لَمْ أَحْنَهُ وَالَّذِي أَعْطَى الشَّبِيرُ
قَبْلَ حَتَّى جَاءَنِي مَصْدَقُهُ	وَلَقَدْ يُلْفَى مَعَ الصَّفْوِ الْكَدْرُ

(١) في (س): «وفي حديث خباب». هو: خَبَابُ بْنُ الْأَرْتِّ - بِتَشْدِيدِ الْمُثَنَاءِ - بِنِ جَنْدَلَةَ بْنِ سَعْدِ
 ابْنِ حُزَيْمَةَ بْنِ كَعْبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زَيْدِ مَنَاءَ بْنِ تَمِيمِ التَّمِيمِيِّ، وَيُقَالُ: الْحَزَاعِيُّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ،
 سُبِّي فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَبِيعَ فِي مَكَّةَ. وَكَانَ مِنَ السَّابِقِينَ إِلَى الْإِسْلَامِ، شَهِدَ بَدْرًا فَمَا بَعْدَهَا، وَنَزَلَ
 الْكُوفَةَ، وَمَاتَ بِهَا سَنَةَ (٣٧هـ). أَخْبَارُهُ فِي: طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ (٣/١١٦)، وَالْإِصَابَةَ (٢/٢٥٨).

(٢) يُرَاجَع: أَضْدَادُ ابْنِ الْأَنْبَارِيِّ (٢٢١)، وَأَضْدَادُ أَبِي الطَّيِّبِ اللُّغَوِيِّ (٣٩٠)، وَفِيهِمَا: «غَمَزَ
 جَوَايَا...». قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: «وَأَشْكَيْتُهُ: حَرَفٌ مِنَ الْأَضْدَادِ، يُقَالُ: أَشْكَيْتُ الرَّجُلَ: إِذَا
 أَقَمْتَ عَلَى الْأَمْرِ الَّذِي يَشْكُوهُ مِنِّي، وَأَشْكَيْتُهُ: إِذَا أَقْلَعْتَ عَنِ الَّذِي يَشْكُوهُ. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 يُونُسَ...». وَقَالَ أَبُو الطَّيِّبِ: «وَمِنَ الْأَضْدَادِ: الْإِشْكَاءُ. قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: يُقَالُ: أَشْكَيْتُ =

إِذَا أَحْوَجْتَهُ إِلَىٰ أَنْ يَشْكُو / ، وَأَشْكَيْتُهُ: إِذَا شَكَا إِلَيْكَ فَازَلْتَ عَنْهُ مَا يَشْكُوهُ، قَالَ الرَّاجِزُ^(١):

تَمُدُّ بِالْأَعْنَاقِ أَوْ تَلْوِينَهَا
وَتَشْتَكِي لَوْ أَنَّنَا نُشْكِينَهَا
مَسَّ حَوَايَا قَلَمًا نُجْفِينَهَا

وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي مَعْنَى قَوْلِهِ [ﷺ]: «اشْتَكَيْتَ النَّارَ إِلَىٰ رَبِّهَا» فَجَعَلَهُ قَوْمٌ حَقِيقَةً، وَقَالُوا: إِنَّ اللَّهَ قَادِرٌ عَلَىٰ أَنْ يُنْطِقَ كُلَّ شَيْءٍ إِذَا شَاءَ، وَجَعَلُوا جَمِيعَ مَا وَرَدَ مِنْ هَذَا وَنَحْوِهِ فِي الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ عَلَىٰ ظَاهِرِهِ^(٢) [وَهُوَ الْحَقُّ وَالصَّوَابُ إِنْ شَاءَ

= الرَّجُلَ . . . » وَذَكَرَهَا الْمُؤَلِّفُونَ فِي الْأَضْدَادِ كَأَبِي حَاتِمٍ، وَابْنِ السَّكَيْتِ، وَقَطْرُبِ، وَابْنِ الدَّهَانَ . . . وَغَيْرِهِمْ وَيُرَاجَعُ: الْجَمْهَرَةُ (٢/٨٧٨)، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ (شَكَا).

(١) الْأَبْيَاتُ الثَّلَاثَةُ مِنَ الرَّجَزِ فِي كُتُبِ الْأَضْدَادِ السَّالِفَةِ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ (صَفَا) وَ(شَكَا).

(٢) مَا ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ هُنَا مُخْتَصَرًا، وَهُوَ بِنَوْضِيحٍ أَكْثَرَ فِي «الْاِفْتِصَابِ لِلْيَفْرِئِيِّ»، وَمَا ذَكَرَهُ الْيَفْرِئِيُّ مُخْتَصَرًا أَيْضًا مِنْ كَلَامِ الْحَافِظِ أَبِي عُمَرَ بْنِ عَبْدِالْبَرِّ فِي «الْتَمَهِيدِ» وَ«الاشْتِدْكَارِ» وَأَطَالَ الْحَافِظُ - رَحِمَهُ اللَّهُ وَأَثَابَهُ الْجَنَّةَ بِمَنِّهِ وَكَرَمِهِ - الْكَلَامَ فِي هَذَا وَعَرَضَ أدَلَّةَ الْقَائِلِينَ بِالْحَقِيقَةِ وَأدَلَّةَ الْقَائِلِينَ بِالْمَجَازِ مِنَ الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثِ وَالشُّعْرِ، ثُمَّ قَالَ: «وَالْاِحْتِجَاجُ لِكَلَا الْقَوْلَيْنِ يَطُولُ وَلَيْسَ هَذَا مَوْضِعَ ذِكْرِهِ، وَحَمَلُ كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَىٰ وَكَلَامِ نَبِيِّهِ ﷺ عَلَى الْحَقِيقَةِ أَوْلَىٰ بِدَوِي الدِّينِ وَالْحَقِّ؛ لِأَنَّهُ يَقْضِي الْحَقَّ، وَقَوْلُهُ الْحَقُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ عُلُوًّا كَبِيرًا».

وَأَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادٌ -: هَذَا اللَّهُ مَذْهَبُ السَّلَفِ الَّذِينَ يَخْتِاطُونَ لِدِينِهِمْ وَيَبْعِدُونَ عَنِ الشُّبُهَاتِ، وَعَنِ الْخَوْصِ فِيمَا لَا مَنَفَعَةَ فِيهِ، عَمَلًا بِقَوْلِ الصَّادِقِ الْمَصْدُوقِ: «دَعْ مَا يُرِيكَ إِلَىٰ مَا لَا يُرِيكَ» وَقَوْلُهُ ﷺ: «وَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ فَقَدْ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِزُّهُ . . . » وَالْأَصْلُ أَنْ تُصَرَّفَ الْأَلْفَاظُ إِلَىٰ مَعَانِيهَا الظَّاهِرَةِ وَتَأْوِيلَهَا إِلَىٰ مَعَانٍ مَجَازِيَّةٍ عُدُولًا عَنِ الْقَصْدِ، لَا يُصَارُ إِلَيْهِ إِلَّا بِقَرَائِنَ ظَاهِرَةٍ وَاضِحَةٍ لَا لَبْسَ فِيهَا، وَهُوَ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ =

الله^(١)، كَقَوْلِهِ: [تَعَالَى]^(٢): ﴿تَسِخُّ لَهُ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ﴾ وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَذَهَبَ قَوْمٌ إِلَى أَنَّ هَذَا كُلَّهُ مَجَازٌ كَقَوْلِ عَتْرَةَ فِي فَرَسِهِ^(٣):

* وَشَكَاَ إِلَيَّ بِعَبْرَةٍ وَتَحَمَّحُمُ *

وَقَوْلُ الْآخَرِ^(٤):

مُؤَلَّفَنَا، وَيَتَمَيَّ هُنَا سُؤَالَ يَتَعَلَّقُ بِتَقْلِي الْيَفْرَنْجِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كَلَامَ أَبِي عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ وَهُوَ لَمْ يَذْكُرْهُ وَلَمْ يَشِرْ إِلَيْهِ؟! فَلَعَلَّ قَائِلًا يَقُولُ: قَدْ سَطَا عَلَى كَلَامِ أَبِي عُمَرَ؟!.

فَأَقُولُ: إِنَّ مِثْلَ هَذَا لَا يَقُولُهُ إِلَّا مَنْ جَهَلَ حَقِيقَةَ الْأَمْرِ فَأَوْدُهُنَا أَنْ أذَكَرَ هَذِهِ الْحَقِيقَةَ؛ - وَإِنْ كُنْتَ قَدْ ذَكَرْتَهَا فِي الْمُقَدِّمَةِ، كَمَا أَوْضَحْتَهَا بِشَكْلِ مُوسَعٍ فِي مَقْدَمَةِ «الْاِقْتِضَابِ» - نَظْرًا إِلَى أَنَّ هَذَا الْكِتَابَ سَيُطَبَعُ قَبْلَ «الْاِقْتِضَابِ» إِنْ شَاءَ اللهُ. فَالْيَفْرَنْجِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَفْرَدَ فِي كِتَابِهِ «الْاِقْتِضَابِ» الْمَبَاحِثَ اللَّغَوِيَّةَ وَالنَّحْوِيَّةَ الْمُتَعَلِّقَةَ بِالْفَاطِ «المَوْطَأُ» وَتَرَكَ فِيهِ مِنْ كِتَابِهِ الْكَبِيرِ «المُخْتَارِ الْجَامِعِ بَيْنَ الْمُنتَقَى وَالِاسْتِذْكَارِ» وَكِتَابِهِ الْكَبِيرِ هَذَا ضَمَّنَهُ كَلَامَ أَبِي عُمَرَ بِحُرُوفِهِ مَعَ شَيْءٍ مِنَ الْاِخْتِصَارِ، فَأَغْلَبَ مَا فِي كِتَابِ «الْاِقْتِضَابِ» مِنْ كَلَامِ أَبِي عُمَرَ؛ لِأَنَّهُ صَاحِبُ الْأَصْلِ مَعَ مَا أَضَافَهُ الْيَفْرَنْجِيُّ عَلَى كَلَامِ أَبِي عُمَرَ مِنْ كِتَابِنَا هَذَا وَغَيْرِهِ. وَأَمَّا كَلَامُ أَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي فِي «الْمُنْتَقَى» فَيُظْهِرُ أَنَّهُ اقْتَصَرَ فِيهِ عَلَى الْأَصْلِ «المُخْتَارِ» وَلَمْ يَنْقُلْ عَنْهُ فِي «الْاِقْتِضَابِ» إِلَّا الْيَسِيرَ لِقَلَّةِ اهْتِمَامِ أَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي فِي إِيرَادِ الْمَبَاحِثِ اللَّغَوِيَّةِ وَالنَّحْوِيَّةِ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(١) فِي «س».

(٢) سُورَةُ الْإِسْرَاءِ، آيَةُ: ٤٤.

(٣) دِيوَانُ عَتْرَةَ (٢١٧) وَفِيهِ:

مَازَلْتُ أَرْمِيهِمْ بِثَغْرَةِ نَحْرِهِ وَلَبَّانِهِ حَتَّى تَسْرِبَ بِالدَّمِ
فَازْوَرَّ مِنْ وَفَعِ الْقَنَا بِلَبَّانِهِ وَشَكَاَ إِلَيَّ بِعَبْرَةٍ ...

وَيُرَاجَعُ: مُشْكَلُ الْقُرْآنِ (٧٩)، وَإِعْجَازُ الْقُرْآنِ (١١٨)، وَالتَّمْهِيدُ (١٣/٥).

(٤) الْبَيْتُ لِلشَّمَّاحِ بْنِ ضِرَّارِ الْعَطْفَانِي فِي دِيْوَانِهِ (٧٧)، وَرَوَايَةُ الدِّيْوَانِ: «مَا أَكَلْتُ...» وَالرَّوَايَةُ الَّتِي ذَكَرَهَا الْمُؤَلَّفُ مَشْهُورَةٌ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْمَصَادِرِ. مِنْهَا: الْأَمَالِيُّ لِأَبِي عَلِيٍّ (٥٧/٢).

تَشْكُو بَعَيْنِ مَا أَكَلَّ رِكَابَهَا وَقِيلَ الْمُنَادِي أَصْبَحَ الْقَوْمُ أَدْلَجِي
وَحَمَلُ الشَّيْءِ عَلَى ظَاهِرِهِ أَوْلَى حَتَّى يَقُومَ دَلِيلٌ عَلَى خِلَافِهِ .

- و«الْفَيْحُ»: انْتِشَارُ الْحَرِّ وَسُطُوعُهُ . وَمَعْنَى الْإِبْرَادِ: تَأْخِيرُ الصَّلَاةِ إِلَى
أَنْ يَسْكُنَ الْحَرُّ وَيُقَالَ: أَبْرَدَ الْقَوْمُ؛ إِذَا بَرَدَ عَلَيْهِمُ الْوَقْتُ، وَانْكَسَرَتْ عَنْهُمْ شِدَّةُ
الْحَرِّ قَالَ الرَّاعِي (١):

دَابَّتْ إِلَى أَنْ يَنْبُتَ الظِّلُّ بَعْدَمَا تَقَاصَرَ حَتَّى كَادَ فِي الْآلِ يَمْصَحُ
وَجِيفَ الْمَطَايَا ثُمَّ قُلْتُ لِصُحْبَتِي وَلَمْ يَنْزِلُوا أَبْرَدْتُمْ فَتَرَوْحُوا
- وَمَعْنَى قَوْلِ الْفُقَهَاءِ: يَنْتَابُ مِنَ الْبَعْدِ، أَي: يَقْصُدُ، يُقَالُ: انْتَابَهُ يَنْتَابُهُ انْتِيَابًا،
وَهُوَ مُنْتَابٌ .

- وَذَكَرَ أَنَّ عِكْرِمَةَ قَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: أَرَأَيْتَ مَا جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي
أُمِّيَّةِ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ: «أَمَنْ شِعْرُهُ وَكَفَرَ قَلْبُهُ»، فَقَالَ هُوَ حَقٌّ فَمَا أَنْكَرْتُمْ مِنْ

(١) هو عبيد بن حصين، من كبار شعراء العصر الأموي، من معاصري جرير والفرزدق والأخطل،
له شعر كثير فقد أغلبه، جمع شعره الدكتور ناصر الحاني، واستدرك عليه كثير. ثم الدكتور
نوري حمودي القيسي، وهلال ناجي، وأخيرًا جمعه راينهرت وطبع سنة (١٤٠١هـ -
١٩٨٠م) في بيروت في سلسلة يُصدرها المعهد الألماني للأبحاث الشرقية ببيروت، وهو
أتمها وأوفاهها، وما زال الاستدراك عليه ممكنًا، وقد وقع إليّ أبياتًا لم ترد في طبعاته
المذكورة، وهكذا شأن الدواوين المجموعة. أخباره في: الأغاني (٢٤/٢٠٥)، والشعر
والشعراء (١/٣٢٧)، والخزّانة (١/٦٩). والبيتان في ديوانه (٤٤) من سواد قصيدة له في
مدح بشر بن مروان ذكرها ابن ميمون في منتهى الطلب، استدركها المحققون في طبعته
الثانية والثالثة، فالأول من البيتين عن الكامل للمبرد... غيره، والثاني عن شرح سقط
الزند لابن السيد البطلبوسي... وغيره.

شِعْرِهِ؟ قُلْتُ: أَنْكَرْنَا قَوْلَهُ^(١):

وَالشَّمْسُ تَطْلُعُ كُلَّ آخِرِ لَيْلَةٍ حَمْرَاءَ يُصْبِحُ لَوْنُهَا مُتَوَرِّدٌ
لَيْسَتْ بِطَالِعَةٍ لَهُمْ فِي رَسَلِهَا إِلَّا مُعَذَّبَةٌ وَإِلَّا تُجَلَدُ

فَمَا بَالَ الشَّمْسُ تُجَلَدُ؟ فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ قَطُّ حَتَّى
يُنْحَسَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَقُولُونَ لَهَا: اطْلِعِي فَتَقُولُ: لَا أَطْلُعُ عَلَى قَوْمٍ
يَعْبُدُونَنِي مِنْ دُونِ اللَّهِ، فَيَأْتِيهَا مَلَكٌ مِنَ اللَّهِ فَيَأْمُرُهَا بِالطُّلُوعِ / فَتَسْتَقِلُّ لِضِيَاءِ بَنِي
آدَمَ، فَيَأْتِيهَا شَيْطَانٌ يُرِيدُ أَنْ يَصُدَّهَا عَنِ الطُّلُوعِ فَتَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْهِ فَيُحْرِقُهُ اللَّهُ
تَحْتَهَا، وَمَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ قَطُّ إِلَّا خَرَّتْ لِلَّهِ سَاجِدَةً، فَيَأْتِيهَا شَيْطَانٌ يُرِيدُ أَنْ
يَصُدَّهَا عَنِ السُّجُودِ فَتَعْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْهِ فَيُحْرِقُهُ اللَّهُ تَحْتَهَا، وَذَلِكَ قَوْلُهُ: «مَا
طَلَعَتْ إِلَّا بَيْنَ قَرْنَيْ الشَّيْطَانِ وَلَا غَرَبَتْ إِلَّا بَيْنَ قَرْنَيْ الشَّيْطَانِ» وَقَالَ قَوْمٌ: إِنَّهُ
أَرَادَ بِقَرْنَيْ الشَّيْطَانِ أُمَّةً تَعْبُدُ الشَّمْسَ وَتَسْجُدُ لَهَا عِنْدَ الطُّلُوعِ وَالْغُرُوبِ فَكَرِهَ
[رَسُولُ اللَّهِ ﷺ] التَّشْبُهَ بِالْكَفَّارِ. وَالْقَرْنُ: الْأُمَّةُ، قَالَ اللَّهُ [تَعَالَى] (٢): ﴿كَمْ
أَهْلَكْنَا مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ قَرْنٍ ﴿ وَأَضَافَ الْقَرْنَ إِلَى الشَّيْطَانِ كَمَا يُقَالُ لِلْكَفَّارِ: حِزْبُ
الشَّيْطَانِ. وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَأَقْصِرُوا عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى
تَغِيبَ فَإِنَّهَا تَطْلُعُ عَلَى قَرْنِ الشَّيْطَانِ وَيُصَلِّي لَهَا الْكُفَّارُ، وَإِذَا عَدَلَ النَّهَارُ
فَأَقْصِرُوا فَإِنَّهَا سَاعَةٌ تَسْجُدُ فِيهَا جَهَنَّمُ» وَإِلَى هَذَا التَّأْوِيلِ ذَهَبَ ابْنُ قُتَيْبَةَ (٣)،

(١) ديوان أمية (٣٦٦).

(٢) سورة الأنعام، الآية: ٦، وسورة ص، الآية: ٣٨، وفي الأصل: «وكم...».

(٣) هو: أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٩هـ). مؤلف «الشعر والشعراء»

و«غريب الحديث» و«عيون الأخبار» و«مشكل القرآن» و«تفسير غريب القرآن»... =

وَعَلَيْهِ أَهْلُ النَّظَرِ .

[النَّهْيُ عَنْ دُخُولِ الْمَسْجِدِ بِرِيحِ الثُّومِ وَتَغْطِيَةِ الْفَمِ]

- وَذَكَرَ قَوْلُهُ: «يُؤْذِنَا بِرِيحِ الثُّومِ» [٣٠]. فَقَالَ كَذَا^(١) الرَّوَايَةُ بِإِثْبَاتِ الْيَاءِ، وَهُوَ الصَّحِيحُ، وَلَا يَجُوزُ فِي مِثْلِ هَذَا الْجَزْمِ عَلَى جَوَابِ النَّهْيِ فِي قَوْلِ سَيِّبُونِهِ^(٢) وَأَصْحَابِهِ، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُمْ: لَا تَدْنُ مِنَ الْأَسَدِ يَأْكُلُكَ، وَكَانَ الْكِسَائِيُّ يُجِيزُ فِي هَذَا كُلَّهُ الْجَزْمَ. وَهُوَ غَلَطٌ؛ لِأَنَّهُ يَصِيرُ تَبَاعُدُهُ عَنِ الْأَسَدِ سَبَبًا لِأَكْلِ الْأَسَدِ إِيَّاهُ، وَكَذَلِكَ يَصِيرُ تَبَاعُدُهُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ سَبَبًا لِإِذَائِهِمْ لَهُ بِرِيحِ الثُّومِ. وَلَيْسَ هَذَا مَوْضِعًا لِلتَّطْوِيلِ فِي التَّرْجِيحِ بَيْنَ الْقَوْلَيْنِ.

- وَقَوْلُهُ: «يُؤْذِنَا» يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ عَلَى خَبَرٍ مُبْتَدَأٍ مُضْمَرٍ كَأَنَّهُ قَالَ: فَهُوَ يُؤْذِنَا فَيَكُونُ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِكَ: «يَأْكُلُكَ» فِي الْمَسْأَلَةِ [السَّابِقَةَ]، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ عَلَى الْحَالِ مِنَ الضَّمِيرِ فِي «يَقْرُبُ» كَأَنَّهُ قَالَ: مُؤْذِيَالَنَا.

- وَقَوْلُهُ: «جَبَدَ الثُّوبَ» قَالَ: جَبَدَ وَجَدَبَ جَبْدًا وَجَدَبًا بِمَعْنَى وَاحِدٍ^(٣).

- قَوْلُهُ: «عَنْ فِيهِ». الْمَشْهُورُ / فِي هَذِهِ اللَّفْظَةِ^(٤) أَنْ تُسْتَعْمَلَ فِي حَالِ

= وغيرها. أجزأه في: طبقات الزبيدي (١٢٩)، وإنباه الرواة (١٤٣/٢) وغيرهما.

(١) في (س): «هكذا».

(٢) لم أقف على موضعه في الكتاب.

(٣) نقل اليفرنبي نص كلام المؤلف في كتابه «الاقْتضاب».

(٤) نقله اليفرنبي أيضًا. وحكى أبو زيد كسر الفاء أيضًا كذا في اللسان: (فوه). ونقل الفيروزآبادي في كتابه «المثلث» (١٦٠) أنها مثلثة الحركة فقال: «فَمَا مِثَالُ فَتَى، وَفَمَا مِثَالُ هُدَى، وَفَمَا كِرْصَى ثَلَاثُ لُغَاتٍ فِي الْفَمِّ عَنِ ابْنِ مَالِكٍ حَكَاهَا فِي «شَرْحِ التَّسْهِيلِ» وَزَادَ =

إِفْرَادَهَا بِالْمِيمِ فَيَقَالُ: فَمٌ، وَمِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَضُمُّ الْفَاءَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكْسِرُهَا،
فَإِذَا أُضِيفَتْ اسْتَعْمِلَتْ بِحُرُوفِ اللَّيْنِ فَيَقَالُ: فُوهُ وَفَاهُ وَفِيهِ، وَرُبَّمَا اسْتَعْمَلُوهَا
فِي حَالِ الْإِضَافَةِ بِالْمِيمِ، قَالَ الرَّاجِزُ^(١):

كَالْحُوتِ لَا يَرُونَهُ شَيْءٌ يَلْقَمُهُ
يَصْبِحُ ظَمَانٌ وَفِي الْبَحْرِ فَمَةٌ

= الفَيْرُوزِ أَبَادِي. «وَالفَمُّ الفَمُّ وَالْفَمُّ مُثَلَّثَةُ الْفَاءِ مُشَدَّدَةُ الْمِيمِ، وَهَذِهِ قَلِيلَةٌ. وَقِيلَ: لَا يَجُوزُ
تَشْدِيدُهَا إِلَّا فِي الشَّعْرِ». وَيُرَاجَعُ: شَرْحُ التَّسْهِيلِ لِابْنِ مَالِكٍ (٤٧/١)، قَالَ: «فِي الْفَمِّ تَسْعُ
لُغَاتٍ فَتَحُ الْفَاءَ، وَكَسَرُهَا، وَضَمُّهَا مَعَ تَخْفِيفِ الْمِيمِ...».

(١) هُوَ: رُوْبَةُ بِنُ الْعَجَّاجِ الرَّاجِزُ الْمَشْهُورُ، وَالْبَيْتَانِ فِي دِيْوَانِهِ (١٤٩). وَفِيهِ: «يُلْهَمُهُ» وَفِي
مُحَاضِرَاتِ الرَّاغِبِ الْأَصْبَهَانِيِّ (٣٠٤/١) نَسَبَ قَوْلَهُ: «... وَفِي الْبَحْرِ فَمَةٌ» إِلَى جَرِيرٍ؛
وَهُوَ خَطَأٌ ظَاهِرٌ، وَيُرَاجَعُ: الْحَيَوَانَ لِلْجَاحِظِ (٢٦٥/٣)، وَالْمُخَصَّصِ (١٣٦/١) وَغَيْرَهُمَا.

[كِتَابُ الطَّهَارَةِ] (١)

[الْعَمَلُ فِي الْوَضُوءِ]

- [وَقَوْلُهُ تَعَالَى] (٢): ﴿ وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ ﴾ . وَذَكَرَ أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقْشِيُّ (٣) رَضِيَ اللَّهُ

(١) الموطأ «رواية يحيى» (١٨/١)، ورواية أبي مُصعبٍ (٢٠/١)، ورواية مُحَمَّد بن الحسن (٣٥)، ورواية سُويدٍ (٥٣/١)، ورواية الْقَعْنَبِيِّ (٩٥)، وتفسير غريب الموطأ لابن حَبِيبٍ (١٨٨/١)، والاستذكار (١٥٦/١)، والمُنْتَقَى لِأبي الْوَلِيدِ (٥٤/١)، والقبس لابن الْعَرَبِيِّ (١٣٨/١)، وتنوير الحوالك (٣٩/١)، وشرح الرُّزْقَانِي (٤٢/١).

(٢) سورة المائدة، الآية: ٦.

(٣) في (س): «وَذَكَرَ قَوْلَ الشَّافِعِيِّ...» وَقَوْلُ الشَّافِعِيِّ هَذَا مَشْهُورٌ فِي الْكُتُبِ، قَدِيمِ الذِّكْرِ فِيهَا، قَالَ ابْنُ جِنِّي فِي سِرِّ الصَّنَاعَةِ (١٢٣/١): «فَأَمَّا مَا يَحْكِيهِ أَصْحَابُ الشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ أَنَّ الْبَاءَ لِلتَّبْعِيضِ فَشَيْءٌ لَا يَعْرِفُهُ أَصْحَابُنَا، وَلَا وَرَدَ بِهِ ثَبْتٌ» وَلَعَلَّهُ يَعْني بِ«أَصْحَابِنَا» أَهْلَ الْعِرَاقِ الْأَخْتَفِ. يُرَاجَع: الْأُمُّ لِلْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ (٢٦/١)، وَالْمَجْمُوعُ لِلتَّوَوِي (٤٠٠/١).

وَقَالَ الْفَقِيهَ الْعَدْلُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ قَدَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ فِي الْمُعْنِي (١٧٥/١): «وَمِمَّنْ قَالَ بِمَسْحِ الْبَعْضِ الْحَسَنُ وَالتَّوَرِي، وَالْأَوْزَاعِيُّ، وَالشَّافِعِيُّ وَأَصْحَابُ الرَّأْيِ» وَكَانَ قَدْ قَالَ قَبْلَ ذَلِكَ: «وَرُوِيَ عَنِ أَحْمَدَ يُجْزِيءُ مَسْحَ بَعْضٍ» ثُمَّ قَالَ: «إِلَّا أَنَّ الظَّاهِرَ عَنِ أَحْمَدَ رَضِيَ اللَّهُ فِي حَقِّ الرَّجُلِ وَجُوبِ الْاسْتِنْعَابِ، وَأَنَّ الْمَرْأَةَ يُجْزِئُهَا مَسْحُ مُقَدِّمِ رَأْسِهَا» وَقَوْلُ الْمُؤَلِّفِ هُنَا: «وَمَا قَالَ الشَّافِعِيُّ غَيْرُ مَعْرُوفٍ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ» قَالَ ابْنُ قَدَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ: وَقَوْلُهُمْ: الْبَاءُ لِلتَّبْعِيضِ غَيْرُ صَحِيحٍ، وَلَا يَعْرِفُ أَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ ذَلِكَ. قَالَ ابْنُ بَرَهَانَ: مَنْ زَعَمَ أَنَّ الْبَاءَ تُفِيدُ التَّبْعِيضَ فَقَدْ جَاءَ أَهْلُ اللُّغَةِ بِمَا لَا يَعْرِفُونَهُ، وَمَا قَالَهُ ابْنُ بَرَهَانَ فِي «شَرْحِ اللَّمَعِ» لَهُ (١٧٤/١) وَذَكَرَ جُمْلَةً مِنَ الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ وَقَالَ: «أَيُّ تَبْعِيضٍ فِي شَيْءٍ مِنْ هَذَا» وَالصَّحِيحُ أَنَّ جَمَاعَةً مِنَ الْعُلَمَاءِ ذَهَبُوا إِلَى جَوَازِ وَرُودِهَا بِمَعْنَى «مِنْ» فَتَكُونُ لِلتَّبْعِيضِ، =

قَوْلَ الشَّافِعِيِّ إِنَّ الْبَاءَ عِنْدَهُ لِلتَّبَعِيضِ فَقَالَ^(١): هَذَا خَطَأٌ، وَإِنَّمَا الْبَاءُ لِلإِلصَاقِ، وَمَا قَالَهُ الشَّافِعِيُّ غَيْرُ مَعْرُوفٍ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ، وَمَعْنَى قَوْلِهِ [تَعَالَى]^(٢): ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾ أَلْصِقُوا الْمَسْحَ بِرُءُوسِكُمْ، وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ زَائِدَةً لِلتَّأَكِيدِ كَالَّتِي فِي قَوْلِهِ تَعَالَى^(٣): ﴿أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾^(٤)، وَقَالَ الرَّاجِزُ^(٤):

مِنْهُمْ الْأَصْمَعِيُّ، وَأَبْنُ قُتَيْبَةَ، وَأَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ، وَبِهِ قَالَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْكُوفِيِّينَ، وَهُوَ مَذْهَبُ ابْنِ مَالِكٍ وَأَبِي حَيَّانَ، وَكَثِيرٍ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ. يُرَاجَع: الْبَحْرُ الْمَحِيطُ (٤٣٦/٣)، وَالْجَنَى الدَّانِي (٤٢)، وَغَيْرُهُمَا. وَالْحَدِيثُ هُنَا يَطُولُ، وَهُوَ مَفْصَلٌ فِي الْمَطْوَلَاتِ النَّحْوِيَّةِ.

وَخُلَاصَةُ الْقَوْلِ: أَنَّهُ يُؤَافِقُ الْإِمَامَ الشَّافِعِيَّ جَمَاعَةٌ مِنَ الْفُقَهَاءِ فِي جَوَازِ مَسْحِ الرَّأْسِ، وَهُوَ مَنقُولٌ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، وَهُوَ جَائِزٌ لُغَةً وَافِقُهُ عَلَى ذَلِكَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ وَالتَّنْحُوِّ كَمَا سَبَقَ. فَجَزَاهُ اللَّهُ خَيْرًا مِنْ إِمَامٍ مَا أَوْسَعَ عِلْمُهُ؟!.

(١) فِي (س): «فِي قَال».

(٢) سُورَةُ الْمَائِدَةِ، الْآيَةُ: ٦.

(٣) سُورَةُ الْعَلَقِ.

(٤) قَبْلَهُ:

نَحْنُ بَنِي جَعْدَةَ أَرْبَابِ الْفَلَجِ
نَحْنُ مَتَعْنَا سَيْلَهُ إِذَا اعْتَلَجَ

وَهُوَ عَلَى هَذِهِ الرُّوَايَةِ لِلتَّابِغَةِ الْجَعْدِيَّةِ، وَهُوَ فِي مُلْحَقَاتِ دِيوانِهِ (٢١٦). وَيُرْوَى:

* نَحْنُ بَنِي ضَبَّةَ أَرْبَابِ الْفَلَجِ *

فَلَا يَكُونُ عَلَى هَذِهِ الرُّوَايَةِ لَهُ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ ضَبَّةَ وَلَا تَرْبُطُهُ بِهِمْ صِلَةٌ. وَيُرَاجَع: تَأْوِيلُ مُشْكِلِ الْقُرْآنِ (٢٤٩)، وَالْمُخَصَّصُ (٧٠/١٤)، وَالْمُدْخَلُ لِلسَّمَرَقَنْدِيِّ (٣٤٣)، وَشَرْحُ التَّبْرِيزِيِّ (١٩٧/١)، وَالْفَلَجُ الْمَذْكُورَةُ فِي الْبَيْتِ: «مَدِينَةُ بَارِضِ الْيَمَامَةِ لِبَنِي جَعْدَةَ، وَقَشِيرَ، وَكَعْبُ بْنُ رَبِيعَةَ بْنِ عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ» كَذَا قَالَ الْحَمَوِيُّ فِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٣٠٧/٤)، وَأَنْشَدَ بَيْتَ التَّابِغَةِ الْجَعْدِيَّةِ الْمَذْكُورَ هُنَا. وَنَقَلَ يَأْقُوتُ أَنَّهَا بِلْدٌ مُضَرٌ، وَضَبَّةٌ وَجَعْدَةٌ مِنْ مُضَرٍ.

* نَضْرِبُ بِالسَّيْفِ وَنَرْجُو بِالْفَرْجِ *

- وَذَكَرَ^(١) قَوْلَ مَالِكٍ فِي إِدْخَالِ الْمِرْفَقَيْنِ فِي الْوَضُوءِ فَقَالَ: وَحُجَّتُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٢): ﴿مَنْ أَنْصَارَيْتَ إِلَى اللَّهِ﴾، ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ﴾^(٣) فَمَا بَعْدَ «إِلَىٰ» فِي هَذَيْنِ الْمَوْضِعَيْنِ دَاخِلٌ فِيمَا قَبْلَهَا، وَهِيَ بِمَنْزِلَةِ «مَعَ»، قَالَ: وَحَكَى يَعْقُوبُ^(٤) وَغَيْرُهُ: أَنَّ «إِلَىٰ» تَكُونُ بِمَعْنَى «مَعَ» وَتَقُولُ الْعَرَبُ: إِنَّ فُلَانًا لَطَرِيفٌ عَاقِلٌ إِلَىٰ حَسَبٍ ثَابِتٍ، أَيْ: مَعَ حَسَبٍ، وَأَنْشَدَ لِذِي الرُّمَّةِ^(٥):

بِهَا كُلُّ خَوَارِجٍ إِلَىٰ كُلِّ صَلْعَةٍ [ضَهُولٌ] وَرَفُضُ الْمُدْرَعَاتِ الْقَرَاهِبِ
أَي: مَعَ كُلِّ صَلْعَةٍ.

- (١) فِي (س): «وَحَكَى».
- (٢) سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ، الْآيَةُ: ٥٢، وَسُورَةُ الصَّفِّ، الْآيَةُ: ١٤.
- (٣) سُورَةُ النِّسَاءِ، الْآيَةُ: ٢.
- (٤) هُوَ: أَبُو يُوسُفَ يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ السَّكَيْتِيُّ، وَالسَّكَيْتُ لَقَبٌ أَبِيهِ إِسْحَاقُ، وَكَانَ أَبُوهُ عَالِمًا بِالْعَرَبِيَّةِ وَالْأَدَابِ، مِنْ أَصْحَابِ الْكِسَائِيِّ. وَبَرَعَ هُوَ فِي التَّحْوِ وَاللُّغَةِ وَالشَّعْرِ، فَأَخَذَ عَنْ أَبِي عَمْرِو الشَّيْبَانِيِّ وَالْفَرَّاءِ، وَابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَصَنَّفَ وَدَرَسَ حَتَّى تُوْفِيَ سَنَةَ (٢٤٤هـ). أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ بَغْدَادَ (٢٧٣/١٤)، وَشَذَرَاتِ الدَّهَبِ (١٠٦/٢).
- (٥) دِيَوَانُهُ (١٨٨)، وَجَاءَ فِي شَرْحِ الدِّيَوَانِ: «ضَهُولٌ: قَلِيلَةُ اللَّبَنِ. وَكُلُّ خَوَارِجٍ يُرِيدُ بِذَلِكَ الْعَزَالَ وَيَخُورُ إِلَىٰ أُمَّه، وَهِيَ الصَّلْعَةُ؛ لِأَنَّهَا صَغِيرَةُ الرَّأْسِ، يُرِيدُ الطَّيْبَةَ، وَبِهَا رَفُضُ الْمُدْرَعَاتِ، وَالرَّفُضُ فِرْقٌ، وَهِيَ: مَا ارْفَضَ وَتَفَرَّقَ. وَالْمُدْرَعَاتُ: الْبَقَرُ مَعَهُنَّ أَوْلَادُهُنَّ وَالْوَلَدُ يُسَمَّى ذَرْعًا، وَالْقَرَاهِبُ: الْمُسْتَنَاتُ، وَالْوَاحِدَةُ قَرْهَبٌ». وَالْبَيْتُ فِي: أَدَبِ الْكَاتِبِ (٥١٦)، وَشَرْحِهِ لِلْجَوَائِقِيِّ (٣٧٠)، وَالْاِقْتَضَابِ لِابْنِ السَّيِّدِ (٣٧٧)، وَاللِّسَانِ، وَالنَّجَاحِ (ضَهَل).

وَحُجَّةٌ مَنْ قَالَ بِخِلَافِ قَوْلِ مَالِكٍ، قَوْلُهُ [تَعَالَى] (١): ﴿ثُمَّ أَتَمُّوا الصِّيَامَ إِلَى
 الْيَتْلِ﴾ وَاللَّيْلُ لَيْسَ بِدَاخِلٍ فِي الصِّيَامِ، وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ أَصَحُّ؛ لِأَنَّ مَا بَعْدَ «إِلَى»
 إِنَّمَا يَمْتَنِعُ مِنَ الدُّخُولِ فِيمَا قَبْلَهَا إِذَا كَانَ مِنْ غَيْرِ جِنْسِهِ. وَأَمَّا إِذَا كَانَ مِنْ جِنْسِهِ
 فَبَابُهُ، أَنْ يَكُونَ دَاخِلًا فِيمَا قَبْلَهُ حَتَّى يَقُومَ دَلِيلٌ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ، أَلَا تَرَى أَنَّ
 الْبَصْرِيِّينَ قَدْ أَجَازُوا ضَرْبُتِ الْقَوْمِ حَتَّى زَيْدٍ ضَرْبَتُهُ بِالْخَفْضِ، وَقَالُوا: يُجَعَلُ
 ضَرْبَتُهُ تَوْكِيدًا، بَعْدَ مَا مَضَى كَلَامُكَ عَلَى الْخَفْضِ، وَلَوْلَا أَنَّ زَيْدًا قَدْ دَخَلَ فِي
 الْمَضْرُوبِينَ / لَمْ يَصِحَّ أَنْ يَكُونَ تَوْكِيدًا، وَمَعَ هَذَا فَإِنَّ مَا بَعْدَ «إِلَى» لَمَّا كَانَ قَدْ
 يَجُوزُ فِيهِ أَنْ يَكُونَ دَاخِلًا فِيمَا قَبْلَهُ، وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ لَا يَكُونَ، كَانَ إِدْخَالُ الْمِرْفَقَيْنِ
 فِي الْعَسَلِ أَحْوَطَ وَأَرْفَعَ لِلشُّبْهَةِ، وَالْخِلَافُ فِي الْكَعْبَيْنِ كَهُوَ فِي الْمِرْفَقَيْنِ،
 وَذَكَرَ أَنَّ الْوَاوَ الْعَاطِفَةَ لَا تُعْطَى رُبَّةً إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي الْكَلَامِ دَلِيلٌ عَلَى ذَلِكَ،
 وَاحْتَجَّ بِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى (٢): ﴿وَادْخُلُوا الْأَبْأَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ﴾ وَفِي مَوْضِعِ
 آخَرَ (٣): ﴿وَقُولُوا حِطَّةٌ وَادْخُلُوا الْأَبْأَابَ﴾، وَقَالَ أَبُو كَبْشَةَ (٤):

(١) سورة البقرة، الآية: ١٨٧، وفي الأصل: «وَأَتَمُّوا».

(٢) سورة البقرة، الآية: ٥٨.

(٣) سورة الأعراف، الآية: ١٦١.

(٤) يبدو أن «كَبْشَةَ» جَدَّةُ امْرِئِ الْقَيْسِ لِأُمِّهِ؛ لِأَنَّهُ يَقُولُ [فِي دِيْوَانِهِ: ١٣٨]:

خَالِي ابْنُ كَبْشَةَ قَدْ عَلِمَتْ مَكَانَهُ وَأَبُو يَزِيدَ وَرَهْطُهُ أَعْمَامِي
 وَلَا يَمْنَعُ ذَلِكَ أَنْ يَكُنِيَ امْرُؤُ الْقَيْسِ أَيْضًا بِهِذِهِ الْكُنْيَةِ، وَالْبَيْتُ الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ مِنْ مُعَلَّقَاتِهِ
 الْمَشْهُورَةِ، وَصَدْرُهُ:

* فَقُلْتُ لَهُ لَمَّا تَمَطَّى بِصُلْبِهِ *

* وَأَرْدَفَ أَعْجَازًا وَنَاءً بِكُلِّكِلٍ *

وَإِنَّمَا يُرَدِّفُ بِأَعْجَازٍ بَعْدَ أَنْ يَتَوَّءَ بِكُلِّكِلِهِ، وَهَذَا اتَّفَاقٌ عَنِ الْبَصْرِيِّينَ وَالْكَوْفِيِّينَ .

وَقَالَ ثَعْلَبٌ^(١): الْوُضُوءُ - بِضَمِّ الْوَاوِ - الْفِعْلُ، وَبِفَتْحِهَا: الْمَاءُ، وَهُوَ قَوْلٌ مَشْهُورٌ عَنِ الْكَوْفِيِّينَ. وَأَمَّا سَبِيؤِيهِ وَأَصْحَابُهُ فَقَالُوا: بِالْفَتْحِ فِي الْمَصْدَرِ وَالْمَاءِ جَمِيعًا، وَذَكَرُوا أَنَّ الْمَصَادِرَ حُكْمُهَا أَنْ تَجِيءَ عَلَى فُعُولٍ - بِضَمِّ الْفَاءِ - كَالْفُعُودِ وَنَحْوِهِ، وَالْأَسْمَاءُ بِالْفَتْحِ، إِلَّا أَسْمَاءَ شَدَّتْ عَنِ الْمَصَادِرِ فَجَاءَتْ مَفْتُوحَةً الْأَوَّلِ وَهِيَ: الْوُضُوءُ، وَالطَّهُّورُ، وَالْوَلُوءُ، وَالْوَقُودُ، وَالْوَزُوءُ، كَمَا شَدَّتْ أَشْيَاءٌ مِنَ الْأَسْمَاءِ فَجَاءَتْ بِالضَّمِّ كَالسُّدُوسِ وَالْعُكُوفِ، الْأُتِي، وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ^(٢): الْوُضُوءُ - بِالضَّمِّ - لَيْسَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ^(٣)، وَإِنَّمَا هُوَ قِيَاسٌ

(١) هو: أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الشَّيْبَانِيُّ، إِمَامُ الْكُوفِيِّينَ فِي عَصْرِهِ كَانَ فِي زَمَنِ الْمُرِّدِ وَبَيْنَهُمَا مَا بَيْنَ الْمُتَعَاصِرِينَ، رَوَى عَنْهُ الْيَزِيدِيُّ، وَابْنُ الْأَنْبَارِيِّ، أَبُو عَمَرَ الرَّاهِدُ وَغَيْرُهُمْ، وَأَلَّفَ «الْفَصِيحَ» الْمُنْسُوبَ إِلَيْهِ، وَ«الْمَجَالِسَ» وَرَوَى وَشَرَحَ مَجْمُوعَةً مِنْ دَوَاوِينِ الشُّعْرَاءِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالْإِسْلَامِ تُوْفِيَ سَنَةَ (٢٩٢هـ). أَخْبَارُهُ فِي: إِنْبَاءِ الرُّوَاةِ (١/١٣٨)، وَتَارِيخِ بَغْدَادِ (١٠/٤١٠)، وَغَيْرِهِمَا، وَقَوْلُهُ هَذَا فِي كِتَابِهِ «الْفَصِيحَ» (٢٩٣).

(٢) هُوَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ قُرَيْبِ الْبَاهِلِيِّ، أَبُو سَعِيدٍ، كَانَ إِمَامًا فِي رِوَايَةِ اللُّغَةِ، وَالْأَشْعَارِ، وَالْأَخْبَارِ، مُتَحَرِّيًا فِي التَّفْسِيرِ، ثِقَّةٌ فِيمَا يَنْقُلُ عَنِ الْعَرَبِ، أَلَّفَ كُتُبًا، مِنْهَا: «الْفَرْقُ» وَ«خَلْقُ الْإِنْسَانِ» وَاخْتِيَارَتِهِ الشُّعْرِيَّةُ الْمَشْهُورَةُ بِ«الْأَصْمَعِيَّاتِ» وَغَيْرِهَا، تُوْفِيَ سَنَةَ (٢١٠هـ). أَخْبَارُهُ فِي: إِنْبَاءِ الرُّوَاةِ (٢/١٩٧)، وَتَارِيخِ بَغْدَادِ (١٠/٤١٠)، وَغَيْرِهِمَا.

(٣) فِي «تَهْذِيبِ اللُّغَةِ» لِلْأَزْهَرِيِّ (١٢/٩٩): «قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: قُلْتُ لِأَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ: مَا الْوُضُوءُ؟ فَقَالَ: الْمَاءُ الَّذِي يُتَوَضَّأُ بِهِ. قَالَ: قُلْتُ: فَمَا الْوُضُوءُ - بِالضَّمِّ -؟ فَقَالَ: لَا أَعْرِفُهُ». وَفِي «الرَّاهِرِ» لِلْأَزْهَرِيِّ أَيْضًا (٣٦): «أَمَّا الْوُضُوءُ - بِالضَّمِّ - فَإِنَّهُ لَا يُعْرَفُ وَلَا يُسْتَعْمَلُ فِي بَابِ =

قَاسَهُ النَّحْوِيُّونَ، وَالْوَضُوءُ: مِنَ الْوَضَاءِ، وَهِيَ: الْحُسْنُ وَالنَّظَافَةُ، [يُقَالُ] رَجُلٌ وَضِيءُ الْوَجْهِ، وَكُلُّ عَضْوٍ غَسَلْتَهُ فَقَدْ وَضَّاهُ.

- و«الاستنجمارُ»: التَّمَسُّحُ بِالْأَحْجَارِ، وَهِيَ الْجِمَارُ^(١)، وَبِهِ سُمِّيَتْ جِمَارُ مَكَّةَ، وَيُقَالُ: جَمَرَ الرَّجُلُ تَجْمِيرًا: إِذَا رَمَى بِالْجِمَارِ، وَوَاحِدَةُ الْجِمَارِ جَمْرَةٌ.

- و«الاستنثارُ»: أَخَذَ الْمَاءَ بِالْأَنْفِ، وَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنَ الثُّرَّةِ، وَهِيَ الْأَنْفُ كَأَنَّهُ أَخَذَ الْمَاءَ بِالثُّرَّةِ، فَهُوَ عَلَى هَذَا بِمَنْزِلَةِ الْاِسْتِشْقَاقِ سِوَاءَ، وَقِيلَ:

التَّوَضُّؤُ بِالْمَاءِ وَمَا حَكَى الْمُؤَلَّفُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ مِنْ الْفَتْحِ فِيهِمَا هُوَ رَأْيُ الْخَلِيلِ. يُرَاجَع: الْعَيْن (٧٦/١)، وَمُخْتَصَرُهُ (١٦٨/٢)، وَجَاءَ فِي حَاشِيَةِ نُسخة «الاقْتضَابِ» لِلْيَقْرِينِيِّ الْخَطِيئَةِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ: «الْوَضُوءُ - بِالْفَتْحِ - إِذَا كَانَ الْمَاءُ، وَلَا يُحَافِظُ عَلَى الْوَضُوءِ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَبِالضَّمِّ إِذَا أَرَدْتَ الْفِعْلَ، وَقَالَ الْخَلِيلُ: الْفَتْحُ فِي الْوَجْهِينَ، وَلَا يُعْرَفُ الضَّمُّ وَكَذَا عِنْدَهُمُ الطَّهْوُورُ وَالطَّهْوُورُ، وَالغُسْلُ وَالغُسْلُ، وَحَكَى عَسَلًا وَعُسَلًا بِمَعْنَى. قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: وَالْوَجْهُ الْأَوَّلُ، وَهُوَ التَّفْرِيقُ بَيْنَهُمَا، وَهُوَ الْمَعْرُوفُ الَّذِي عَلَيْهِ أَهْلُ اللَّغَةِ». يُرَاجَع: الرَّاهِرُ لابن الْأَنْبَارِيِّ (١٣٣/١)، وَالصَّحَاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: (وَضُوءٌ). قَالَ الْجَوْهَرِيُّ فِي «الصَّحَاحِ» (وَضُوءٌ): «ذَكَرَ الْأَخْفَشُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقُودَهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾ [سورة البقرة، الآية: ٢٤] فَقَالَ: الْوَقُودُ: الْحَطَبُ بِالْفَتْحِ، وَالْوَقُودُ - بِالضَّمِّ - الْاِتِّقَادُ، وَهُوَ الْفِعْلُ. قَالَ: وَمِثْلُ ذَلِكَ: الْوَضُوءُ وَهُوَ الْمَاءُ، وَالْوَضُوءُ وَهُوَ الْفِعْلُ ثُمَّ قَالَ: وَزَعَمُوا أَنَّهَا لُغَتَانِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ، تَقُولُ: الْوَقُودُ وَالْوَقُودُ...». وَيُرَاجَع: الرَّاهِرُ لِلْأَزْهَرِيِّ (٢٥)، وَمَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْأَخْفَشِ (٥٧١)، وَمَعَانِي الْقُرْآنِ وَإِعْرَابُهُ لِلزَّجَّاجِ (١٠١/١)، وَإِعْرَابُ الْقُرْآنِ لِلنَّحَّاسِ (١٥١/١).

(١) قَالَ الْحَافِظُ أَبُو عَمَرَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الاسْتِذْكَارِ» (١٧٣/١): «الْجِمَارُ عِنْدَ الْعَرَبِ: الْحِجَارَةُ، وَقَدْ ذَكَرْنَا تَصْرِيْفَ هَذِهِ اللَّفْظَةِ فِي اللَّغَةِ وَشَوَاهِدِ الشَّعْرِ عَلَى ذَلِكَ فِي «التَّمْهِيدِ». يُرَاجَع: التَّمْهِيدُ (١١/١٤-١٦)، وَالرَّاهِرُ لابن الْأَنْبَارِيِّ (١٣٧/١)، وَالرَّاهِرُ لِلْأَزْهَرِيِّ (٤٦)، وَمَعَانِي (جَمَرَ) فِيهِ (١٨٢، ٣٩٠).

الاستِنْشَارُ: رَمِي الْمَاءُ مِنَ الْأَنْفِ بَعْدَ اسْتِنْشَاقِهِ، وَهُوَ اسْتِفْعَالٌ / مِنْ قَوْلِهِمْ: نَثَرْتُ الشَّيْءَ نَثْرًا: إِذَا رَمَيْتَهُ مُتَفَرِّقًا، وَيُقَالُ نَثَرَتِ الدَّابَّةُ نَثْرًا وَنَثِيرًا إِذَا عَطَسَتْ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ - يَصِفُ حُمْرَ وَحْشٍ وَرَدَّتِ الْمَاءَ - (١):

فَمَا أَفَجَرَتْ حَتَّى أَهَبَّ بِسُدْفَةٍ عَلاجِيمَ عَيْنَا ابْنِي صُبَّاحٍ نَثِيرُهَا
يُرِيدُ: إِنَّهَا أَتَقَطَّتِ الضَّفَادِعُ بِأَصْوَاتٍ تُنَوِّفُهَا. وَهَذَا الْقَوْلُ الثَّانِي أَشْبَهُ بِالِاسْتِنْشَارِ
الْمَذْكُورِ فِي الْوَضُوءِ؛ وَلِأَنَّهُ قَدْ جَاءَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا
تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَشِقْ بِمَنْخَرِهِ مِنَ الْمَاءِ ثُمَّ لِيَنْثُرْ» دَلَّ هَذَا عَلَى أَنَّ الْاسْتِنْشَارَ
غَيْرُ الْاسْتِنْشَاقِ (٢).

- وَأَصْلُ «الْمُضْمَضَةِ»: الْغَسْلُ. يُقَالُ: مُضْمَضَ إِنْاءَهُ وَمَضْمَضَهُ، بِالضَّادِ
وَالضَّادِ الْمُهْمَلَةِ: إِذَا غَسَلَهُ، حَكَى ذَلِكَ يَعْقُوبُ (٣)، وَيُقَالُ: تَمَضْمَضَ التَّوَمُّ
فِي عَيْنَيْهِ: إِذَا بَدَأَ وَلَمْ يَتِمَّكُنْ، قَالَ الرَّاجِزُ (٤):

وَصَاحِبِ نَبْهَتُهُ لِيَنْهَضَا

إِذِ الْكَرَى فِي عَيْنِهِ تَمَضْمَضَا

(١) ديوانه (٢٤٦). الْعَلاجِيمُ: هِيَ الضَّفَادِعُ، وَاحِدُهَا عَلْجُومٌ. وَصُبَّاحٌ - بِضَمِّ الضَّادِ -: رَجُلٌ

مِنْ بَنِي ضَبَّةَ. وَابْنُ صُبَّاحٍ: صَائِدَانِ.

(٢) فِي (س): «الْاسْتِنْشَاقُ غَيْرُ الْاسْتِنْشَارِ».

(٣) تَهذِيبُ الْأَلْفَاظِ (٦٢٨)، وَإِصْلَاحُ الْمَنْطِقِ (٣٨٩).

(٤) الْبَيْتَانِ الْأَوَّلَانِ فِي اللِّسَانِ (مَضْمَضٌ)، وَيُرَاجَعُ: نَوَادِرُ أَبِي زَيْدٍ (٤٦٦)، وَجُمْهُرَةُ اللُّغَةِ

(٢١٢/١)، وَالْمُخَصَّصُ (١٥٨/١٠)، وَمَقَابِيسُ اللُّغَةِ (٨١/١)، وَالصُّحَّاحُ، وَالتَّاجُ

(مَضْمَضٌ). وَيُنْسَبَانِ إِلَى الرَّكَاضِ الدُّبَيْرِيِّ، أَوْ لِرَجُلٍ مِنْ بَنِي سَعْدِ.

فَقَامَ عَجَلَانَ وَمَا تَأْرَضَا

يَمْسَحُ بِالْكَفَّيْنِ وَجْهًا أَيْضًا

- وَذَكَرَ خَفْضُ الْأَرْجُلِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (١): ﴿وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾، فَقَالَ:

(١) سورة المائدة، الآية: ٦. وقراءة خَفْضِ الْأَرْجُلِ هي قراءة ابن كثير، وأبي عمرو، وحمزة، وأبي بكر عن عاصم، وهؤلاء من السبعة، وهي قراءة ابن عباس، وعكرمة، والشعبي، وقتادة، وعلقمة والضحاك، ومجاهد، وأبي جعفر، وأنس، والباقر... وغيرهم. كما قرأ الحسن، والوليد بن مسلم، والأعمش ﴿وَأَرْجُلَكُمْ﴾ بالرفع، وهذه القراءة لا نعيننا الآن، وقراءة الخفض المذكورة ذكرها ابن مجاهد في السبعة (٢٤٢)، والداني في التيسير (٩٨)، والطبري في تفسيره (٦٠/١٠)، وابن خالويه في إعراب القراءات (١٤٣/١)، ومكي بن أبي طالب في الكشف (٤٠٦/١)، وابن الجوزي في زاد المسير (٣٠١/٢)، وابن عطية في المحرر الوجيز (٣٦٥/٤)، والقرطبي في تفسيره (٩١/٦)، وأبو حيان في البحر المحيظ (٤٣٧/٣)، وغيرهم. قال ابن خالويه: «قال أبو عبد الله - رضي الله عنه -: وقد اختلف الفقهاء والخوارج في تأويل هذه الآية، فمن نصب نسقه على ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ﴾ وهو الاختيار بإجماع الكافة عليه، ومع ذلك فإن المحدثين مع المحدثين أولى أن يوتيا، وذلك أن الله كل ما ذكره من المسح فإنه لم يحدده، وكل ما حدده فهو مغسول نحو ﴿وَأَيْدِيكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾، ﴿وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾. ومن كسر فحجته أن الله أنزل القرآن بمسح الرجل، ثم عادت السنة إلى الغسل، وكذلك قال الشعبي، والحسن، قال أبو عبيد: من قرأ: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ﴾ بالكسر لزمه أن يمسح، ومن ذكر أن من خفص ﴿وَأَرْجُلَكُمْ﴾ خفص على الجوار فهو غلط منه؛ لأن الخفض على الجوار لغة لا تستعمل في القرآن، وإنما تكون لضرورة شاعر أو حرف يجري كالمثل، كقولهم: «جحر صب خرب» والعرب تستعمل الغسل مسحا قال الله تعالى: ﴿فَطْفِقْ مَسْحًا بِالسُّوفِ وَالْأَعْنَاقِ﴾ [سورة ص...]. انتهى كلام ابن خالويه.

ويراجع: معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١٥٣/٢)، والقائل بجواز جرّه على الإبتاع هو الأخفش. يراجع: المعاني له (٢٧٧/١)، وابن الأثيري كما نقل ابن الجوزي عنه في =

وَفِي ذَلِكَ قَوْلَانِ، زَعَمَ قَوْمٌ أَنَّهُ خَفَضَ عَلَى الْجَوَارِ، كَمَا قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ (١):

* صَفِيْفَ شِوَاءٍ أَوْ قَدِيْرٍ مُعَجَّلٍ *

وَكَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَقُوْلَ: «أَوْ قَدِيْرًا»، وَكََمَا قَالَ زُهَيْرٌ (٢):

* . . . سَوَافِي الْمُوْرِ وَالْقَطْرِ *

وَقَالَ النَّابِغَةُ (٣):

لَمْ يَبْقَ إِلَّا أَسِيْرٌ غَيْرٌ مُنْقَلِبٍ أَوْ مُوْتَتِي فِي حِبَالِ الْقَدِّ مَسْلُوْبٍ

وَقِيْلَ: إِنَّ الْأَرْجُلَ مَعْطُوْفَةً عَلَى الرَّؤُوسِ عَلَى مَا يَنْبَغِي مِنَ الْعَطْفِ.

فَإِنْ قِيْلَ: كَيْفَ يَصِحُّ عَطْفُهَا عَلَى الرَّؤُوسِ، وَالرَّؤُوسُ مَمْسُوْحَةٌ
وَالْأَرْجُلُ مَعْسُوْلَةٌ؟

فَالْجَوَابُ عَنِ ذَلِكَ مِنْ وَجْهَيْنِ، كِلَاهُمَا مُفْعَلٌ.

أَحَدُهَا (٤): أَنَّ الْعَرَبَ قَدْ تَعَطَّفُ الشَّيْءَ عَلَى الشَّيْءِ وَإِنْ اخْتَلَفَ مَعْنِيَاهُمَا

= زَادِ الْمَسِيْرِ (٢/٣٠٢).

(١) ديوان امرئ القيس (٢٢)، وصلده:

* وَظَلَّ طَهَاءَ اللَّحْمِ مِنْ بَيْنِ مَنْضِجٍ *

وَيُرَاجَعُ: شَرَحُ أَبِي عَاصِمِ الْبَطْلَيْوْسِيِّ (١/١٠٦)، وَشَرَحُ الْقَصَائِدِ لِابْنِ الْأَثْبَارِيِّ (٦٧)،

وَشَرَحُهَا لِابْنِ النَّحَّاسِ (١/١٨٣).

(٢) شَرَحُ دِيوَانِ زُهَيْرٍ (٨٧) وَالْبَيْتُ بِتَمَامِهِ هُنَاكَ:

لَعَبَ الرِّيَّاحُ بِهَا وَغَيْرَهُ بَعْدِي سَوَافِي الْمُوْرِ وَالْقَطْرِ

. . . وَقَالَ: لِأَنَّهُ لَا سَوَافِي لِقَطْرِ، كَمَا قَالُوا: «جِحْرُ صَبِّ خَرِبٍ».

(٣) ديوانه (٥٢).

(٤) ساقط من (س).

إِذَا كَانَ لَهُمَا وَجْهٌ يَجْتَمِعَانِ فِيهِ كَقَوْلِ الرَّاجِزِ^(١) :

* شَرَابُ الْبَانِ وَتَمْرٍ وَأَقِطٌ *

والتَّمْرُ وَالْأَقِطُ يُؤْكَلَانِ وَلَا يُشْرَبَانِ، وَلَكِنَّهُمَا يَجْتَمِعَانِ فِي أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ غِذَاءٌ يُغْتَدَى [بِهِ]^(٢)، وَكَذَلِكَ قَوْلُ الْآخِرِ^(٣) :

[يَالَيْتَ زَوْجِكَ قَدْ غَدَا] مُتَقَلِّدًا سَيْفًا وَرُمْحًا

وَالرُّمْحُ لَا يُتَقَلَّدُ، وَلَكِنَّ الرُّمْحَ قَدْ يُشَارِكُ السَّيْفَ؛ فِي أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مَحْمُولٌ، فَكَذَلِكَ الْأَرْجُلُ وَالرُّؤُوسُ وَإِنْ اخْتَلَفَتْ فِي أَنَّ بَعْضَهَا مَمْسُوحٌ وَبَعْضَهَا مَغْسُولٌ فَقَدْ اتَّفَقَتْ فِي أَنَّ الْمَسْحَ وَالغَسْلَ كِلَاهُمَا طَهَارَةٌ.

وَالْآخِرُ: أَنَّ وَآوَ الْعَطْفِ / إِثْمًا تُشْرِكُ الثَّانِي مَعَ الْأَوَّلِ بِنَوْعِ الْفِعْلِ وَجِنْسِهِ، لَا فِي كَيْفِيَّتِهِ وَلَا كَمِّيَّتِهِ، الْأَتْرَى أَنْكَ إِذَا قُلْتَ: ضَرَبْتُ زَيْدًا وَعَمْرًا جَازًا أَنْ تَضْرِبَ أَحَدَهُمَا ضَرْبَةً وَاحِدَةً، وَالْآخِرُ عَشْرِينَ ضَرْبَةً فَيُخْتَلَفُ مِقْدَارُ الضَّرْبَيْنِ وَكَيْفِيَّتُهُمَا، وَلَا يُبْطَلُ ذَلِكَ عَطْفُ أَحَدِهِمَا عَلَى الْآخِرِ. وَكَذَلِكَ يَجُوزُ أَنْ تَضْرِبَ أَحَدَهُمَا قَائِمًا وَالْآخَرَ قَاعِدًا فَتُخْتَلَفُ الْكَيْفِيَّتَانِ، وَكَذَلِكَ إِذَا قُلْتَ: أَعْطَيْتُ زَيْدًا وَعَمْرًا جَازًا أَنْ تَسْتَوِيَ الْعَطِيَّتَانِ، وَجَازًا أَنْ تُخْتَلِفَا فِي الْقِلَّةِ وَالكَثْرَةِ، فَتُعْطَى أَحَدُهُمَا دِرْهَمًا وَالْآخَرَ مِائَةَ دِرْهَمٍ. وَالْعَرَبُ زُبَّ مَا اسْتَعْمَلَتْ الْمَسْحَ بِمَعْنَى الْغَسْلِ، قَالَ الرَّاجِزُ^(٤) :

(١) البيهٲ في الكامل (١/٤٣٢، ٤٧٧، ٨٣٦)، والمقتضب (٢/٥١).

(٢) في (س).

(٣) هو: عبد الله بن الزبيرى - تقدم ذكره - والبيهٲ في شعره (٣٢)، وهو مشهور جدًا، وصدرة

في (س).

(٤) اللسان (شلا)، عن الصّاح. وبعده:

* أَشْلَيْتُ عَنزِي وَمَسَحْتُ قَعْبِي *

والقَعْبُ: القِدْحُ، يُرِيدُ إِنَّهُ غَسَلَ قِدْحَهُ لِيَحْلِبَ. وَقَدْ حَكَى أَبُو زَيْدٍ^(١) أَنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ: تَمَسَّحْتُ لِلصَّلَاةِ: إِذَا تَوَضَّأَتْ لَهَا، فَلَمَّا كَانَتْ الْوَاوُ إِثْمًا تُوَجِّبُ الشَّرْكَةَ فِي نَوْعِ الْفِعْلِ وَجِنْسِهِ لِأَنَّ فِي كَيْفِيَّتِهِ وَكَمِّيَّتِهِ، وَكَانَ النَّضْحُ وَالغَسْلُ كِلَاهُمَا^(٢) يُسَمَّى مَسَّحًا عَطَفَتْ الْأَرْجُلُ عَلَى الرُّؤُوسِ، وَإِنْ اخْتَلَفَتِ الْكَمِّيَّتَانِ وَالْكَيفِيَّتَانِ، كَمَا جَازَ أَنْ يُقَالَ: أَعْطَيْتُ زَيْدًا وَعَمْرًا فِي الْمَسْأَلَةِ الْمَذْكُورَةِ؛ لِأَنَّ النَّضْحَ جُزْءٌ مِنَ الْغَسْلِ، كَمَا أَنَّ الدَّرْهَمَ جُزْءٌ مِنَ الْمَائَةِ، فَهَذَا أَحْسَنُ تَأْوِيلٍ حُمِلَتْ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ جَارٌ مُجْرَى كَلَامِ الْعَرَبِ الْفَصِيحِ الَّذِي لَا يُمَكِّنُ أَحَدٌ دَفْعَهُ، فَأَمَّا حَمْلُهُ عَلَى الْجَوَارِ فَهُوَ غَلَطٌ؛ لِأَنَّهُ لَا خِلَافَ بَيْنَ التَّحْوِيَّتَيْنِ فِي أَنَّ الْخَفْضَ عَلَى الْجَوَارِ خَارِجٌ عَنِ الْقِيَاسِ، دَاخِلٌ فِي بَابِ الشُّدُودِ، وَجَمِيعُ مَا أُنْشِدُوهُ عَلَى أَنَّهُ مَخْفُوضٌ عَلَى الْجَوَارِ أَوْ حَكْوَةٌ يُمَكِّنُ تَأْوِيلَهُ عَلَى غَيْرِ مَا قَالُوهُ، وَإِنَّمَا غَلَطَ مَنْ غَلَطَ فِي هَذَا؛ لِأَنَّهُمْ لَمَّا سَمِعُوا التَّحْوِيَّتَيْنِ يَقُولُونَ: الْوَاوُ تُشْرِكُ الْأَوَّلَ مَعَ الثَّانِي لَفْظًا وَمَعْنَى، ظَنُّوا أَنَّهُ يَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ تَسَاوِيَهُمَا فِي الْكَمِّيَّةِ وَالْكَيفِيَّةِ، فَهَذَا مَا يَقْتَضِيهِ لِسَانُ الْعَرَبِ، وَقَدْ جَاءَ فِي حَدِيثِ الصُّنَابِجِيِّ^(٣) «خَرَجْتُ الْخَطَايَا مِنْ

* ثُمَّ تَهَيَّأْتُ لَشُرْبِ قَابٍ *

ولم ينسباهما.

(١) جاء في كتاب «الحُجَّة» لأبي علي الفارسي (٣/ ٢١٥): «... فَإِنَّ مَنْ لَا نَهْمَهُ رَوَى لَنَا عَنْ أَبِي زَيْدٍ أَنَّهُ قَالَ: الْمَسَّحُ: خَفِيفُ الْغَسْلِ».

(٢) في (س): «كليهما».

(٣) الصُّنَابِجِيُّ: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُسَيْلَةَ كَذَا فِي الِاسْتِذْكَارِ (١/ ٢٤٩). وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي =

رِجْلِيهِ إِذَا غَسَلَهُمَا» وَهَذَا إِفْصَاحٌ بِغَسَلِ الْأَرْجُلِ .

[وَصُوءَ النَّائِمِ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ]

- وَذَكَرَ: «إِذَا نَامَ أَحَدُكُمْ مُضْطَجِعًا» [١٠]. فَقَالَ (١): وَرُوي «مُضْجِعًا» وَهُمَا لُغَتَانِ، وَحُكِيَتْ لُغَةٌ أُخْرَى وَهِيَ «مُطَجِعٌ» بِطَاءٍ، وَلُغَةٌ رَابِعَةٌ شَادَّةٌ: «مُلْطَجِعٌ» بِاللَّامِ وَالطَّاءِ غَيْرِ مُعْجَمَةٍ، قَالَ الرَّاجِزُ (٢): /

«الْبَابِ» (٢٤٧/٢) مُسْتَدْرِكًا عَلَى السَّمْعَانِيِّ فِي الْأَنْسَابِ: «قُلْتُ: وَفَاتِهِ: «الصَّنَابِخِيُّ»: بِضَمِّ الصَّادِ وَفَتْحِ الثُّونِ، وَبَعْدَ الْأَلْفِ بَاءٌ مُوَحَّدَةٌ مَكْسُورَةٌ، ثُمَّ حَاءٌ، هَذِهِ النَّسْبَةُ إِلَى صُنَابِخِ بْنِ زَاهِرِ بْنِ عَامِرِ بْنِ عَوْثَانَ بْنِ زَاهِرِ بْنِ يُحَايِرِ وَهُوَ مُرَادٌ، مِنْهُمْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُسَيْلَةَ الصَّنَابِخِيُّ، يَزُوي عَنْ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ، وَعِبَادَةُ بْنِ الصَّامِتِ. روى عَنْهُ عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ، وَأَبُو الْخَيْرِ مَرْتَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْيَزْنِيُّ، وَليست له صُحْبَةٌ (م). قَالَ الْمِرْزِيُّ فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (٢٨٣/١٧): «رَحَلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ بِالْجُحْفَةِ قَبْلَ أَنْ يَصَلَ بِخَمْسِ أَوْ سِتِّ أَوْ دُونَ ذَلِكَ، ثُمَّ نَزَلَ الشَّامَ وَمَاتَ بِدِمَشْقَ. يُرَاجَع: طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ (٤٤٣/٧، ٥٠٩)، وَطَبَقَاتُ خَلِيفَةَ (٢٩٣)، وَالْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ (٢٦٢/٥)، وَالْإِكْمَالُ (١٩٩/٥، ١٧٤/٧)، وَالِاسْتِعَابُ (٨٤١/٢)، وَأَسَدُ الْغَابَةِ (٣١٠/٣)، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٥٠٥/٣)، وَالْإِصَابَةُ (١٠٥/٥)، وَتَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ (٢٢٩/٦).

(١) هَذِهِ الْفَقْرَةُ نَقَلَهَا الْيَزْنِيُّ فِي «الْإِقْتِضَابِ» مَا عَدَا الْبَيْتَيْنِ.

(٢) هُوَ الرَّاجِزُ مَنْظُورٌ بِنُ حَبَّةٍ - وَهِيَ أُمُّهُ - أَبُو مُحَمَّدٍ، رَاجِزٌ إِسْلَامِيٌّ، لَهُ أَخْبَارٌ فِي مُعْجَمِ الشُّعْرَاءِ (٢٨١)، وَالْخِزَانَةُ (٣٤٣/٣). وَالْبَيْتَانِ أَنْشَدَهُمَا الْفَرَّاءُ فِي مَعَانِي الْقُرْآنِ (٣٨٨/١)، وَابْنُ السَّكَيْتِ فِي إِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ (٩٥)، وَرُجِعَ: تَهْذِيبُهُ (٢٤٥)، وَتَرْبِيئُهُ «الْمَشُوفُ الْمُعْلِمُ». (٤٤٤)، وَتَهْذِيبُ الْأَلْفَاظِ (٣٠٢)، وَأَنْشَدَهُمَا ابْنُ جِنِّي فِي الْخَصَائِصِ (٦٣/١)، ٢٦٣، ٣٥٠/٢، ١٦٣/٣، ٣٢٦، وَالْمُنْصَفُ (٣٢٩/٢)، وَالْمُحْتَسَبُ (١٠٧/١)، وَسِرِّ صِنَاعَةِ الْإِعْرَابِ (٣٢١/١)، وَهُمَا فِي تَذَكْرَةِ الثُّحَاةِ (٤٢٢)، وَشَرَحَ شَوَاهِدَ الشَّافِيَةِ (٢٧٤)، كَمَا =

لَمَّا رَأَى أَنْ لَا دَعَةَ وَلَا شَيْعَ
مَالَ إِلَىٰ أَرْطَاةٍ حَقْفٍ فَالطَّجَعُ

وَقَوْلُهُ [تَعَالَى] (١): ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾ : تَأْوِيلُهُ: إِذَا أَرَدْتُمْ الْقِيَامَ، فَتَرَكَ
ذِكْرَ الْإِرَادَةِ وَهِيَ السَّبَبُ وَانْتَفَى بِذِكْرِ الْمُسَبَّبِ عَنْهُ، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ [تَعَالَى] (٢):
﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ﴾ وَمِثْلُهُ (٣): ﴿وَكَمْ مِنْ قَرِيْبَةٍ أَهْلَكْنَاهَا﴾ أَي: أَرَدْنَا إِهْلَاكَهَا؛ لِأَنَّ
مَجِيءَ الْبَأْسِ إِنَّمَا يَكُونُ قَبْلَ الْهَلَاكِ، وَقَالَ ابْنُ جَنِّي (٤) مَعْنَاهُ: إِذَا تَاهَبْتُمْ
لِلصَّلَاةِ، وَنَظَرْتُمْ فِي أَمْرِهَا، وَلَيْسَ يُرَادُ بِالْقِيَامِ هُنَا الْمُثُولُ الَّذِي هُوَ ضِدُّ
الْقُعُودِ، وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ قَوْلِهِمْ: قُمْتُ بِالْأَمْرِ: إِذَا تَوَلَّيْتُهُ وَنَظَرْتَ فِيهِ كَقَوْلِ

= وردا في معاجم اللغة في الصحاح، واللسان، والتاج (أبز) (أرط) (ضجع). ونقل الإمام
أبوحيان الأندلسي في «تذكرة النحاة» (٤٢٢) عن أبي محمد الأعرابي الأسود العنْدجاني في
كتاب «زلات العلماء» وهو ردُّ ابن الأعرابي المذكور على الفراء في روايته هذا البيت
- وهي رواية الجماعة - فقال: قال أبو محمد: هذا البيت فاسدٌ، والثاني ليس منه وأنشد
أبو محمد أَرْجُوزَةً فِيهَا طَوْلٌ، مِنْهَا:

وَخَسَّ السَّرْحَانَ عَنْهَا وَطَلَعُ
وَظَنَّ أَنْ لَا دَعَةَ وَلَا شَيْعَ

وَالْبَيْتَانِ الْمَذْكُورَانِ هُنَا وَمَعَهُمَا بَيْتَانِ آخَرَانِ فِي «تهذيب الإصلاح»، وفي «ترتيبه» أيضًا،
ويظهر أنَّهُمَا نَقْلَاهَا عَنْ «شرح أبيات الإصلاح» لابن السيرافي وهي رواية الجماعة أيضًا.
الحقْفُ: المِعْوَجُ مِنَ الرَّمْلِ، وَمِنْهُ صَخْرَاءُ الْأَحْقَافِ.

(١) سورة المائدة، الآية: ٦.

(٢) سورة النحل، الآية: ٩٨.

(٣) سورة الأعراف، الآية: ٤.

(٤) سُرُّ صِنَاعَةِ الْإِعْرَابِ (٢/٦٣٣).

يَقُومُ عَلَى الْوَعْمِ فِي قَوْمِهِ فَيَعْفُو إِذَا شَاءَ أَوْ يَنْتَقِمُ
فَإِذَا كَانَ التَّأْوِيلُ عَلَى هَذَا لَمْ يَحْتَجْ إِلَى تَقْدِيرِ الْإِرَادَةِ، وَلَا وُضِعَ مُسَبَّبٌ مَوْضِعَ
سَبَبٍ، وَهَذَا نِ الْتَّأْوِيلَانِ خِلَافُ مَا قَالَهُ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ^(٢)؛ لِأَنَّهُ جَعَلَهُ قِيَامًا مِنَ التَّوْمِ.
- وَ«الْكَعْبَانُ» عِنْدَ الْعَرَبِ: الْعُقْدَتَانِ اللَّتَانِ فِي أَسْفَلِ السَّاقِ عَنِ يَمِينِ
الْقَدَمِ وَشِمَالِهَا، وَكُعُوبُ الْقَنَاةِ: عِقْدُهَا. وَفِي الْحَدِيثِ: «أَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ بَوَجْهِهِ وَقَالَ: أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ، فَلَقَدْ رَأَيْتُ الرَّجُلَ يَلْزِقُ كَعْبَهُ بِكَعْبِ
صَاحِبِهِ» وَمَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّ الْكَعْبَ فِي ظَهْرِ الْقَدَمِ فَقَدْ أَخْطَأَ.
وَكَانَ هُشَيْمٌ^(٣) يَقُولُ: الْمُغِيرَةُ بْنُ أَبِي بَرْزَةَ بَفَتْحِ الْبَاءِ وَالزَّايِ^(٤).

- (١) ديوان الأعشى «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ» (٣١)، وفيه: قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: الْوَعْمُ: التَّرَةُ.
(٢) هو: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَدَوِيُّ مَوْلَاهُمْ، فَفِيهِ، مُفَسَّرٌ، مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، كَانَ مَعَ عُمَرَ بْنِ
عَبْدِ الْعَزِيزِ. قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ: «وَكَانَ ثِقَّةً، كَثِيرَ الْحَدِيثِ». أَخْبَارُهُ فِي: تَذَكُّرَةِ الْحُقَافِ
(١/١٢٤)، وَتَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ (٣/٣٩٥).
(٣) هُشَيْمُ بْنُ بَشْرِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ دِينَارِ السُّلَمِيِّ (ت ١٨٣هـ) مُحَدِّثٌ مِنَ الثَّقَاتِ، مِنْ شَيْوْخِ إِمَامِنَا
أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ - رَجَمَهُمَا اللَّهُ - لَزِمَهُ أَرْبَعُ سِنِينَ، أَلَفَ «التَّقْسِيرَ» وَ«السُّنَنَ» وَ«الْمَغَازِي»،
وَكَانَ فِيهِ تَدْلِيلٌ. أَخْبَارُهُ فِي: تَهْذِيبِ الْكَمَالِ (٣/٢٧٢)، وَتَارِيخِ بَغْدَادِ (١٤/٨٥)،
وَ تَذَكُّرَةِ الْحُقَافِ (١/٢٢٩)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٨/٢٨٧).
(٤) هو: الْمُغِيرَةُ بْنُ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيُّ، مَذْكَورٌ فِي الثَّقَاتِ، وَهُوَ تَابِعِيٌّ، وَأَبُوهُ أَبُو بَرْزَةَ
صَحَابِيٌّ، مَذْكَورٌ فِي الْإِصَابَةِ (٧/٣٨)، وَغَيْرُهُ. يُرَاجَعُ: الثَّقَاتُ لِابْنِ حِبَّانَ (٥/٤٠٩)،
وَ تَهْذِيبِ الْكَمَالِ (٢٨/٣٥٣)، وَ تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ (١٠/٢٥٧)، وَذَكَرَهُ أَصْحَابُ الْمُشْتَبِهِ
وَالْمُؤْتَلَفِ وَالْمُخْتَلَفِ فِي كُتُبِهِمْ لِلتَّمْيِيزِ بَيْنَ «بَرْزَةَ» وَ«بُرْدَةَ» وَ«بُرْزَةَ».

- و«الطَّهْوَرُ»: بِفَتْحِ الطَّاءِ (١) سِوَاءَ أَرَدْتَ بِهِ الْمَصْدَرَ أَوْ الْمَاءَ، وَيُقَالُ لِلِإِنَاءِ الَّذِي يُنْطَهَرُ مِنْهُ: مِطْهَرَةٌ بِكَسْرِ الْمِيمِ؛ لِأَنَّهُ آلَةٌ لِلْمَاءِ، وَالغَالِبُ عَلَى الْآلَاتِ كَسْرُ الْأَوَائِلِ نَحْوَ: الْمِخْلَبِ لِلْقِدْحِ الَّذِي يُحْلَبُ فِيهِ، وَالْمِكْتَلُ لِلقُقَّةِ، وَالْمِفْتَحُ، وَيُقَالُ: مِطْهَرَةٌ - بِالْفَتْحِ - لِأَنَّهَا مَكَانُ الْمَاءِ قَدْ تَصَمَّنَتْهُ فِيهِ جَارِيَةٌ مَجْرَى الْأَمْكِنَةِ، وَالْمَكَانُ إِذَا جَاءَ عَلَى صِنْعَةٍ مَفْعَلٍ [فَهُوَ] الثَّلَاثِيُّ كَالْمَقْعَدِ وَالْمَذْهَبِ. وَيُقَالُ: طَهَّرَتِ الْمَرْأَةُ وَطَهَّرَتْ - بِفَتْحِ الْهَاءِ وَضَمِّهَا - إِذَا انْقَطَعَ عَنْهَا الدَّمُّ، فِيهِ طَاهِرٌ بِغَيْرِ هَاءٍ، فَإِذَا أَرَدْتَ الطَّهَّارَةَ مِنَ الْعُيُوبِ قُلْتَ [طَاهِرَةٌ - بِالْهَاءِ] - قَالَ الْكُوفِيُّونَ: إِنَّمَا [كَانَ] ذَلِكَ لِأَنَّهَا مُنْفَرِدَةٌ، وَالطُّهْرُ مِنَ الْحَيْضِ لَا يَشْرُكُهَا فِيهِ الْمُدَّكَّرُ، فَلَمْ يَحْتَجِ إِلَى فَرْقٍ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْمُدَّكَّرِ، وَيَشْتَرِكُ مَعَهُ فِي الطَّهَّارَةِ مِنَ الْعُيُوبِ، وَهَذَا خَطَأٌ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ؛ لِأَنَّا قَدْ وَجَدْنَا / صِفَاتٍ كَثِيرَةً يَشْتَرِكُ فِيهَا الْمُدَّكَّرُ وَالْمُؤَنَّثُ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَهُمَا كَأَمْرَاءَ عَاشِقٍ وَرَجُلٍ عَاشِقٍ وَجَمَلٍ ضَامِرٍ وَنَاقَةٍ ضَامِرٍ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ (٢):

وَلَوْ أَنَّ لِقَمَانَ الْحَكِيمِ تَعَرَّضْتُ لِعَيْنَيْهِ مَيِّ حَاسِرًا كَادَ يَبْرِقُ

وَالْقَوْلُ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ فِي هَذَا أَنَّ مَا جَاءَ مِنْ صِفَاتِ الْمُؤَنَّثِ - بِالْهَاءِ - فَهُوَ مَنِيٌّ عَلَى الْفِعْلِ، وَمَا جَاءَ مِنْهُ بِغَيْرِ هَاءٍ فَإِنَّهُ عَلَى مَعْنَى النَّسَبِ.

[الطَّهْوَرُ لِلْوَضُوءِ]

- وَقَوْلُهُ [عَلَيْهِ السَّلَامُ]: «الْحِلُّ مَيْتَةٌ» [١٢]. يُقَالُ: حَلَّ وَحَلَّالٌ كَمَا يُقَالُ:

(١) في (س): «مفتوح الطاء».

(٢) ديوانه (٤٦١)، ومعنى يبرق: يبقى مفتوح العين كالمُتَحَيَّرِ.

فِي ضِدِّهِ: حَرَمٌ وَحَرَامٌ، وَيُقَالُ فِي الْحَيَوَانِ مَيْتَةٌ بِالْهَاءِ، وَفِي الْأَرْضِ: مَيْتٌ
 - بِغَيْرِ هَاءٍ - قَالَ [الله] تَعَالَى^(١): ﴿إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً﴾ وَقَالَ [سُبْحَانَهُ]^(٢):
 ﴿بَلَدَةٌ مَيْتًا﴾.

- وَمَعْنَى «سَكَبْتُ»: صَبَبْتُ.

- وَ«أَصْغَى». أَمَالَ، وَكُلُّ شَيْءٍ أَصْغَيْتُهُ فَقَدْ أَمَلْتُهُ.

وَ«الرَّكْبُ» جَمْعُ رَاكِبٍ، وَأَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ فِي الْإِبِلِ، وَهُوَ عِنْدَ سِبْيَوِيهِ اسْمٌ
 لِلْجَمْعِ، وَهُوَ عِنْدَ الْأَخْفَشِ جَمْعٌ، وَالذَّلِيلُ عَلَى صِحَّةِ قَوْلِ سِبْيَوِيهِ قَوْلُهُمْ فِي
 تَصْغِيرِهِ: رُكَيْبٌ، قَالَ الرَّاجِزُ^(٣):

بَنَيْتُهُ بِعُضْبَةٍ مِنْ مَالِيَا
 أَخْشَى رُكَيْبًا أَوْ رُجَيْلًا عَادِيَا

(١) سورة الأنعام، الآية: ١٤٥.

(٢) سورة الفرقان، الآية: ٤٩. وفي (س): ﴿إِلَّا بَلَدٌ مَيْتٌ﴾ [سورة فاطر، الآية: ٩].

(٣) الْبَيْتَانِ لِأَحِيحَةَ بْنِ الْجَلَّاحِ فِي دِيْوَانِهِ (٨٣) وَخَرَّجَهُ أُسْتَاذُنَا الدُّكْتُورُ حَسَنُ مُحَمَّدٌ بَاجُودَةَ،
 جَامِعِ الدِّيْوَانِ - حَفِظَهُ اللهُ -، عَنِ الْأَغَانِي (٤٨/١٥)، وَالخَزَائِنَةِ (٣/٣٢٨)، وَالجِبَالِ
 وَالْأَمْكِنَةِ وَالْمِيَاهِ لِلزَّمَخْشَرِيِّ (٧٨)، وَاللِّسَانِ (رَجَلٍ). وَهُمَا فِي الْمُصَنَّفِ (١٠١/٢)،
 وَالْمَسَائِلِ الْبَغْدَادِيَّاتِ (٤٧٣)، وَالتَّكْمَلَةَ (١٧٨)، وَشَرَحَ شَوَاهِدَهُ «إِنْصَاحَ شَوَاهِدِ
 الْإِنْصَاحِ» (٨٣١)، وَشَرَحَهَا لَابِنُ بَرِّي (٥٦٣)، وَشَرَحَ الْحَمَاسَةَ لَابِنُ جَنِي «التَّنْبِيهِ»
 (٤٩٠)، وَالْإِقْتَضَابَ (١٥٢)، وَشَرَحَ الْمُفْصَلَ (٧٧/٥)، وَالْمُقَرَّبَ (١٢٧/٢)، وَشَرَحَ
 شَوَاهِدَ الشَّافِيَةِ (١٥٠)، وَالتَّاجَ (رَجَلٍ).

[مَا لَا يَحِبُّ مِنْهُ الْوَضُوءُ]

- و«الْقَلْسُ»: بِسُكُونِ اللَّامِ - مَصْدَرٌ قَلَسَ يَقْلُسُ: إِذَا خَرَجَ إِلَى فَمِهِ أَوْ حَلَقَهُ^(١) شَيْءٌ مِمَّا فِي جَوْفِهِ طَعَامًا كَانَ أَوْ مَاءً، وَإِذَا أَرَدْتَ اسْمَ الشَّيْءِ الْخَارِجِ قُلْتَ: قَلَسْتُ مِثْلَ الْهَدْمِ، تُرِيدُ الْمَصْدَرَ. وَالْهَدْمُ: اسْمُ الشَّيْءِ الْمُتَهَدَّمِ.

- وَأما «الْقَيْءُ» فَيَكُونُ الْمَصْدَرُ مِنْ قَاءَ يَقِيءُ، وَيَكُونُ الشَّيْءُ الَّذِي يُنْقِيًا بِلَا فَرْقٍ بَيْنَهُمَا فِي اللَّفْظِ، وَهَذَا مِمَّا سُمِّيَ بِهِ الشَّيْءُ بِفِعْلِهِ الَّذِي يَفْعَلُهُ كَقَوْلِهِمْ لِلْعَيْنِ: طَرَفٌ وَلِحْظٌ، وَلِلْأُذُنِ: سَمْعٌ، وَإِنَّمَا هِيَ فِي الْحَقِيقَةِ مَصَادِرُ مِنْ قَوْلِكَ: طَرَفٌ وَلِحْظٌ وَسَمْعٌ.

[تَرْكُ الْوَضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ]

- «الصَّهْبَاءُ» [٢٠]. أَرْضٌ بِجِهَةِ خَيْبَرَ^(٢)، وَالسَّهْبَاءُ: بِنْتُ لَيْبِي سَعْدٍ. وَالسَّهْبَاءُ: - أَيْضًا - بِنْتُ لَسَعِيدِ بْنِ الْعَاصِي^(٣).

- و«السَّوْبِيُّ» [٢٠]. طَعَامٌ يَتَّخَذُ مِنْ قَمَحٍ يُحْرَقُ أَوْ شَعِيرٍ^(٤)، ثُمَّ يُدَقُّ فَيَكُونُ شَبِيهُ الدَّقِيقِ، فَإِذَا احْتِيجَ إِلَى أَكْلِهِ تُرِّي، أَي: بُلٌّ بِلَبَنِ أَوْ مَاءٍ أَوْ رُبِّ

(١) فِي (س): «إِلَى حَلَقِهِ أَوْ فَمِهِ».

(٢) «الصَّهْبَاءُ» بِجِهَةِ خَيْبَرَ مَعْرُوفَةٌ. يُرَاجَعُ: مُعْجَمُ مَا اسْتَعْجَمَ لِلْبَكْرِيِّ (٨٤٤)، وَمُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٣/٣٤٥)، وَالْمَغَانِمُ الْمَطَابَةِ (٢٢٥). وَأَمَّا «السَّهْبَاءُ» بِنْتُ سَعْدٍ أَوْ سَعِيدٍ، وَذَكَرَ الْبَكْرِيُّ فِي «مُعْجَمِهِ» (٣/٧٦٢)، وَقَالَ: «يَفْتَحُ أَوَّلُهُ وَإِسْكَانُ ثَانِيهِ، بَعْدَهُ بَاءٌ مُعْجَمَةٌ بِوَاحِدَةٍ عَلَى وَزْنِ فَعْلَاءَ: بِنْتُ لَيْبِي سَعْدٍ...» فَلَعَلَّهَا الْمَقْصُودَةُ هُنَا، وَلَمْ يُحَدِّدْ مَكَانَهَا، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(٣) فِي (س): «لَسَعِيدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ». هُوَ ابْنُ الْعَاصِ بْنِ أُمَيَّةِ الْأُمَوِيِّ (ت ٥٩هـ).

(٤) لَا يَرَالُ يُسْتَعْمَلُ فِي بِلَدَتِنَا عُنْبَرَةٌ عَلَى هَذِهِ الصِّفَةِ، وَيُسَمَّى بِالْأَسْمِ نَفْسِهِ.

وَنَحْوِ ذَلِكَ ، وَقَالَ قَوْمٌ : هُوَ الْكَعْكُ .

- و«أَبَانٌ» [٢٢] . إِنْ جَعَلْتَ هَمْزَتَهُ أَصْلِيَّةً وَأَلْفَهُ زَائِدَةً كَأَنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنْ أَبْنَتْ الرَّجُلِ تَأْيِينًا : إِذَا مَدَحْتَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ ، أَوْ مِنْ أَبْنْتُهُ : إِذَا اتَّهَمْتَهُ بِسُوءٍ ^(١) فَهُوَ مَصْرُوفٌ ؛ لِأَنَّ وَزَنَهُ فِعَالٌ بِمَنْزِلَةِ أَدَاءٍ ، فَإِنْ / جَعَلْتَهُ فِعْلًا مَاضِيًا سُمِّيَ بِهِ حَكِيمَةً إِنْ اعْتَقَدْتَ أَنَّ فِيهِ ضَمِيرًا فَاعِلًا ، وَأَجْرِيئَهُ مَجْرَى مَا لَا يَنْصَرِفُ إِنْ اعْتَقَدْتَ أَنَّهُ لَا ضَمِيرَ فِيهِ ، وَالَّذِي رَوَيْنَاهُ فِيهِ الصَّرْفُ .

[جَامِعُ الْوُضُوءِ]

- و«الاستِطَابَةُ» [٢٧] . الاستِنَجَاءُ . يُقَالُ : اسْتَطَابَ الرَّجُلُ اسْتَطَابَةً ، وَأَطَابَ إِطَابَةً ، قَالَ الْأَعْشَى ^(٢) :

يَا رَحْمًا قَاظَ عَلَيَّ مَطْلُوبٍ
يُعْجِلُ كَفَّ الْخَارِيءِ الْمُطِيبِ

(١) في (أ) : «بشى» وفي اللسان : «أبن» : «أبْنَتْ الرَّجُلُ أَبْنَةً : إِذَا رَمَيْتَهُ بِخَلَّةٍ سُوءٍ» .

(٢) ديوان الأعشى «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ» (١٨٤) يَهْجُو وَائِلَ بْنَ شَرْحَبِيلَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ مَرْزُوقٍ . وَيُرَاجِعُ : غَرِيبَ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (١/١٨١) ، وَتَفْسِيرَ غَرِيبِ الْمَوْطَأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (١/١٩٦) ، وَتَهْذِيبَ اللَّغَةِ لِلْأَزْهَرِيِّ (١٤/٤٠) ، وَقَبْلَهُ فِي الدِّيَّوَانِ :

أَلَمْ تَرَوْا لِلْعَجَبِ الْعَجِيبِ
أَنَّ يَنْيَ قَلَابَةَ الْقُلُوبِ
أَتَوْفُهُمْ مَا الْفَخْرُ فِي أُسْلُوبِ
وَشَعَرَ الْأَسْتَاهِ بِالْجُبُوبِ
يَا رَحْمًا قَاظَ عَلَيَّ يَنْخُوبِ
يُعْجِلُ كَفَّ الْخَارِيءِ الْمُطِيبِ

وَيُرْوَى^(١): «عَلَى يَنْخُوب».

- وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أَوْ لَا يَجِدُ أَحَدَكُمْ ثَلَاثَةَ أَحْجَارٍ» [٢٧]. هَذِهِ الْوَاوُ عِنْدَ سَيِّبِيهِ^(٢) وَأَصْحَابِهِ وَآوُ الْعَطْفِ دَخَلَتْ عَلَيْهَا أَلْفُ الْاِسْتِفْهَامِ، فَأَحْدَثَتْ فِي الْكَلَامِ ضَرْبًا مِنَ التَّقْرِيرِ، وَقَدْ تَكُونُ لِلْاِسْتِفْهَامِ الَّذِي لَا تَقْرِيرَ فِيهِ، وَقَدْ تُحْدِثُ فِي الْكَلَامِ مَعْنَى التَّوْبِيخِ كَقَوْلِهِ [تَعَالَى]^(٣): ﴿أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُكُمْ﴾^(٤) وَهِيَ تُسْتَعْمَلُ عَلَى وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: تَقْرِيرُ الْمُخْبِرِ عَلَى بَعْضِ مَا أَخْبَرَ بِهِ^(٥).

وَالثَّانِي: عَطْفُ كَلَامِ الْمُخَاطَبِ عَلَى كَلَامِ الْمُحَدِّثِ.

أَمَّا التَّقْرِيرُ فَمِثْلُ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ: جَاءَنِي زَيْدٌ وَقَالَ لِي كَذَا وَكَذَا، فَيَقُولُ لَهُ الْمُخَاطَبُ: أَوْ قَالَ لَكَ هَذَا؟ فَتَسْتَفْهِمُهُ عَنْ بَعْضِ كَلَامِهِ وَيَبْتَرِكُ بَعْضَهُ.

وَأَمَّا الْعَطْفُ: فَكَقَوْلِ الْقَائِلِ: جَاءَنِي زَيْدٌ، فَيَقُولُ الْمُخَاطَبُ: أَوْ أَقَامَ؟ كَأَنَّهُ أَرَادَ عَطْفَ الْقِيَامِ عَلَى الْمَجْبِيِّ الَّذِي نَطَقَ بِهِ الْمُخْبِرِ فَلَمْ يَكُنْ مِنْهُ عَلَى ثِقَةٍ

(١) فِي الْأَصْلِ: «يَنْكُوب» تَحْرِيفٌ ظَاهِرٌ، وَمَا أَثْبَتَهُ هِيَ رِوَايَةُ الدِّيَوَانَ. وَ«يَنْخُوبُ»: اسْمٌ مَوْضِعٍ أَوْ جَبَلٍ، كَذَا قَالَ الْبَكْرِيُّ فِي مُعْجَمِ مَا اسْتَعْجَمَ (١٤٠٢)، وَيُرَاجَعُ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٥/٥١٤)، وَأَنْشَدَا بَيْتَ الْأَعْمَى، وَأَنْشَدَا يَأْقُوتُ مَقْطُوعَةً عَنِ ابْنِ لَأَعْرَابِي لِبَعْضِهِمْ فِيهَا:

وَأَصْبَحَ يَنْخُوبُ كَأَنَّ عُبَارَهُ
بِرَادِينُ خَيْلٍ كُلُّهُنَّ مُغْبِرُ

(٢) الْكِتَابُ (١/٤٩١).

(٣) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، آيَةُ: ٨٧. وَلَعَلَّهُ يَرِيدُ الْآيَةَ: ﴿أَوْ كَلَّمَا عَاهَدُوا عَهْدًا بَيْنَهُمْ...﴾ [سُورَةُ الْبَقَرَةِ، آيَةُ: ١٠٠] لِأَنَّ الْآيَةَ الَّتِي مِثْلَ بِهَا لَيْسَ فِيهَا الْوَاوُ الدَّاحِلَةُ عَلَيْهَا الْهَمْزَةُ.

(٤) فِي (س).

(٥) فِي (س): «الْخَبْرُ عَلَى بَعْضِ مَا أَخْبَرَهُ».

فاسْتَفْهَمَهُ عَنْهُ، وَقَدْ يَكُونُ مِنْهُ عَلَى ثِقَةٍ وَيَسْتَفْهَمُهُ عَلَى جِهَةِ التَّفْرِيرِ أَوْ التَّوْبِيخِ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الْمَعَانِي، وَزَعَمَ بَعْضُ النَّحْوِيِّينَ أَنَّ الْوَاوَ فِي هَذِهِ الْمَوَاضِعِ زَائِدَةٌ^(١)، وَزَعَمَ بَعْضُهُمْ^(٢) أَنَّهَا «أَوْ» حُرِّكَتْ وَأَوْهًا، وَلَا وَجْهَ لِدُخُولِ «أَوْ» فِي هَذِهِ الْمَوَاضِعِ. وَالِدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهَا الْوَاوُ الْعَاطِفَةُ كَمَا قَالَ سَيِّبِيُّهِ: أَنَا وَجَدْنَا هُمْ قَدْ أَدْخَلُوهَا عَلَى فَاءِ الْعَطْفِ فِي نَحْوِ قَوْلِهِ [تَعَالَى]^(٣): ﴿أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ﴾ وَعَلَى «ثُمَّ» فِي نَحْوِ قَوْلِهِ [تَعَالَى]^(٤): ﴿أَنْتُمْ إِذَا مَا وَقَعَ﴾ وَمَعْنَى قَوْلِهِ: «أَوْ لَا يَجِدُ أَحَدُكُمْ»: أَوْلَيْسَ يَجِدُ أَحَدُكُمْ، فَهُوَ كَلَامٌ مَعْنَاهُ التَّفْرِيرُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى^(٥): ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾.

- وَيُقَالُ: مَقْبَرَةٌ وَمَقْبَرَةٌ^(٦).

- وَقَوْلُهُ ﷻ: «وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ» [٢٨]. فِيهِ وَجْهَانِ: أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ أَرَادَ لَاحِقُونَ فِي الْإِيمَانِ، لَا فِي الْمَوْتِ، تَوْقِيًّا مِنَ الْفِتْنَةِ

(١) هو الأَخْفَشُ، جَاءَ فِي كِتَابِهِ «مَعَانِي الْقُرْآنِ» (١٤٧/١): «فَهَلْزِهِ وَأَوْ تُجْعَلُ مَعَ حَرْفِ الْاسْتِفْهَامِ وَهِيَ مِثْلُ الْفَاءِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَقَفَّيْنَا مِنْ بَعْدِهِ﴾ فَهَذَا فِي الْقُرْآنِ وَالْكَلَامِ كَثِيرٌ، وَهَمَا زَائِدَتَانِ عَلَى هَذَا الرَّجْحِ... وَإِنْ شِئْتَ جَعَلْتَ الْفَاءَ وَالْوَاوَ هَلْهُنَا حَرْفُ عَطْفٍ».

(٢) هو الْكِسَائِيُّ، كَمَا فِي الدَّرِّ الْمَصُونِ (٢٤/٢).

(٣) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: ٨٧.

(٤) سُورَةُ يُونُسَ، الْآيَةُ: ٥١.

(٥) سُورَةُ الْأَعْرَافِ، الْآيَةُ: ١٧٢.

(٦) بَضَمُ الْبَاءِ وَفَتْحُهَا.

في الدينِ كما قال إبراهيم^(١): ﴿وَأَجْنِبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ [٣٥] ﴿وَمَا قَالَ يُوسُفُ^(٢): ﴿تَوَقَّيْ مُسْلِمًا وَالْحَقَّيْنِ بِالصَّالِحِينَ﴾ [١٧] ﴿٣﴾، وَيَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ هَذَا التَّأْوِيلِ قَوْلُهُ [ﷺ]: «يَا مُقَلَّبَ الْقُلُوبِ ثَبَّتْ قَلْبِي عَلَى طَاعَتِكَ».

وَالْوَجْهُ الْآخِرُ^(٤): أَنَّ الْعَرَبَ قَدْ تُشَبَّهُ «إِنْ» الَّتِي لِلشَّرْطِ بـ «إِذَا» الزَّمَانِيَّةِ كَمَا تُشَبَّهُ «إِذَا» فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ بـ «إِنْ»؛ لِأَنَّ «إِذَا» تُضَارِعُ «إِنْ» فِي أَنَّهَا تَحْتَاجُ إِلَى جَوَابٍ، وَالشَّيْئَانِ إِذَا تَضَارَعَا فَقَدْ يُحْمَلُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ، فَمِمَّا شَبَّهَتْ فِيهِ «إِنْ» بـ «إِذَا» قَوْلُهُ [تَعَالَى] ^(٥): ﴿إِنْ شَاءَ اللَّهُ ءَامِنِينَ﴾، وَقَوْلُ الشَّاعِرِ^(٦):

فَإِنْ لَا يَكُنْ جِسْمِي طَوِيلًا فَإِنِّي لَهُ بِالْفِعَالِ الصَّالِحَاتِ وَصُورٌ
وَطُولُ جِسْمِهِ شَيْءٌ قَدْ وُجِدَ وَكَانَ، وَلَيْسَ مِمَّا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ وَأَنْ لَا يَكُونَ
فَيَصِحُّ الشَّرْطُ بِهِ، وَإِنَّمَا أَرَادَ: فَإِذَا لَمْ يَكُنْ، وَمِمَّا شَبَّهَتْ فِيهِ «إِذَا» بـ «إِنْ» قَوْلُ

(١) سورة إبراهيم.

(٢) سورة يوسف.

(٣) في (س).

(٤) في الأصل: «العرب».

(٥) سورة الفتح، الآية: ٢٧.

(٦) هو بشر بن الهذيل الفزاربي، ورَبِّمَا نُسِبَتْ إِلَى مَوِيَالِ بْنِ جَهْمِ الْمَذْحِجِيِّ، وَفِي مُعْجَمِ الشُّعْرَاءِ (٤٧٤): «مُبَشَّرُ بْنُ الْهُذَيْلِ»، وَهُوَ مِنْ قَصِيدَةِ جَيِّدَةٍ أَوْلَاهَا:

وَعَادِلَةٌ هَبَّتْ بِلَيْلٍ تَلُومُنِي وَلَمْ يَغْتَمِرْنِي قَبْلَ ذَاكَ عَدُوُّ

تَقُولُ اتِّدَّ لَا يَدْعُكَ النَّاسُ مُمْلِقًا وَتُزْرِي بَمَنْ يَابِنَ الْكِرَامِ تَعُولُ

وَالْأَبْيَاتُ فِي شِعْرِ قَبِيلَةِ بَنِي ذِيانَ، جَمْعٌ وَتَحْقِيقٌ: سَلَامَةُ عَبْدِ اللَّهِ السُّوَيْدِيِّ (٢٨١) وَتَخْرِيجُهَا هُنَاكَ.

[أوس بن حجر] (١):

إِذْ أَنْتَ لَمْ تُعْرِضْ عَنِ الْجَهْلِ وَالْخَنَا أَصَبْتَ حَلِيمًا أَوْ أَصَابَكَ جَاهِلٌ
وَإِعْرَاضُهُ عَنِ الْجَهْلِ مِمَّا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ، وَيُمْكِنُ أَنْ لَا يَكُونَ، وَهَذَا مِنْ
مَوَاضِعِ «إِنْ» لَا مِنْ مَوَاضِعِ «إِذَا»؛ لِأَنَّ «إِذَا» إِنَّمَا بَابُهَا أَنْ تُسْتَعْمَلَ فِي الْأُمُورِ
الَّتِي وَقُوعُهَا مَضْمُونٌ كَقَوْلِهِ: إِذَا احْمَرَّتِ الْبُسْرُ فَأَتَيْتِي، وَإِذَا كَانَ اللَّيْلُ فَالْقَنِي.

- وَالْفَرَطُ وَالْفَارِطُ: الَّذِي يُقَدِّمُهُ الْقَوْمَ أَمَامَهُمْ إِذَا أَرَادُوا وُزُودَ الْمَاءِ لِيُصْلِحَ
الْأَرْضِيَّةَ لَهُمْ، وَيَمْدُرُ الْحَوْضَ، وَيَسْتَقِي الْمَاءَ، فَضْرِبَ مَثَلًا لِكُلِّ مَنْ تَقَدَّمَ،
وَمِنْهُ فِي الدُّعَاءِ لِلطُّفْلِ «اجْعَلْهُ لِنَا فَرَطًا» أَي: أَجْرَانِ دُعَايَ، وَمِنْهُ قَوْلُ الْقَطَامِيِّ (٢):

فَاسْتَعَجَلُونَا وَكَانُوا مِنْ صِحَابَتِنَا كَمَا تَعَجَّلَ فَرَاطٌ لِرُورَادٍ

- و«الْعُرَّةُ»: بِيَاضٌ فَوْقَ الدَّرْهِمِ يَكُونُ فِي الْجَبْهَةِ (٣)، فَإِنْ كَانَ أَقْلَ فَهُوَ فُرْحَةٌ.

- و«التَّحْجِيلُ» [٢٨]. بِيَاضٌ يَبْلُغُ نِصْفَ الْوِظْفِ أَوْ ثُلُثَهُ أَوْ ثُلُثَيْهِ بَعْدَ أَنْ
يَتَجَاوَزَ الْأَرْسَاعَ، وَلَا يَبْلُغُ الرُّكْبَتَيْنِ وَالْعُرْقُوبَيْنِ، وَلَا يَكُونُ التَّحْجِيلُ وَاقِعًا بِيَدٍ
أَوْ يَدَيْنِ حَتَّى يَكُونَ مَعَهَا رِجْلٌ أَوْ رِجْلَانِ.

(١) فِي (س)، وَالْبَيْتُ فِي دِيْوَانِهِ (٩٩)، وَهُوَ فِي قَصِيدَةِ زُهَيْرٍ فِي دِيْوَانِهِ (٣٠٠)، وَفِي الْعُمْدَةِ (١٠/٢)، قَالَ:
قَالَ زُهَيْرٌ - وَرَعْمُوا أَنَّهُ لِأَوْسِ بْنِ حَجَرٍ - فِي الْوَسَاطَةِ (١٩٤) كَمَا أَخَذَ زُهَيْرِيَّةُ أَوْسٍ، وَفِي عِيُونِ
الْأَخْبَارِ لِابْنِ قَتِيْبَةَ (٢٣١/١)، نَسْبَةٌ إِلَى كَعْبِ بْنِ زُهَيْرٍ. وَفِي الشُّعْرِ وَالشُّعْرَاءِ لَهُ (١٥٠/١)، نَسْبَةٌ إِلَى
زُهَيْرٍ قَالَ: «وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ - وَيُقَالُ: إِنَّهَا لَوْلَدِهِ كَعْبٌ». وَيُرَاجَعُ: دِيْوَانُ كَعْبٍ (٢٥٧)، وَالْعَقْدُ
الْفَرِيدُ (٢/٢٨٠)، وَغُرَرُ الْخِصَائِصِ (١٠٣)، وَشَرْحُ الْمِفْصَلِ لِابْنِ بَيْعِشٍ (٤/٩).

(٢) دِيْوَانُ الْقَطَامِيِّ (٩٠)، وَهُوَ فِي التَّمْهِيدِ (٢٥٥/٢٠)، وَنَقَلَهُ عَنْهُ الْيَقْرَنِيُّ فِي «الْاِقْتِصَابِ».

(٣) فِي (س): «فِي وَجْهِ الْفَرَسِ وَالْجَبْهَةِ مِنَ الْوَجْهِ».

- و«الدُّهُمُّ»: الشَّدِيدَةُ الخُضْرَةُ حَتَّى تُشْبِهَ السَّوَادَ.

- و«البُهْمُ»: جَمْعُ بَهِيمٍ، وَهُوَ الَّذِي لَا شَيْءَ فِيهِ وَلَا وَضَحَ أَيَّ لَوْنٍ كَانَ،
وَالأَصْلُ بُهْمٌ، فَسَكَنَ لِتَتَابَعِ الضَّمَّتَيْنِ كَعُنُقٍ وَعُنُقٍ.

- و«فَلْيُذَادَنَّ» «فَلْيُذْفَعَنَّ» و«لِيَمْنَعَنَّ»: اللَّامُ لَامُ القَسَمِ، كَأَنَّهُ قَال: فَوَاللَّهِ
لِيُذَادَنَّ، أَي: إِنَّ هَذَا سَيَكُونُ لَا مَحَالَةَ، وَكَذَلِكَ كُلُّ فِعْلٍ مُضَارِعٍ تَدْخُلُ / أَوَّلِهِ
اللَّامُ مَعَ التَّوْنِ الثَّقِيلَةِ أَوْ الخَفِيفَةِ فَإِنَّمَا هُوَ عَلَى نِيَةِ القَسَمِ كَقَوْلِهِ [تَعَالَى] (١):
﴿وَلْيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا﴾، ﴿لَتُجْلِبُوا فِي أَمْوَالِكُمْ﴾ (٢)، وَيُرْوَى (٣):
«فَلَا يُذَادَنَّ» عَلَى مَعْنَى النَّهْيِ، وَذَلِكَ أَنَّ العَرَبَ قَدْ تَوَقَّعُ النَّهْيَ عَلَى الفِعْلِ وَمُرَادُهَا
غَيْرُهُ، إِذَا كَانَ أَحَدُ الفِعْلَيْنِ مُتَعَلِّقًا بِالآخِرِ يُوجَدُ بِوُجُودِهِ وَيَرْتَفِعُ بَارْتِفَاعِهِ، فَتَقُولُ
لِلرَّجُلِ: لَا يَضْرِبَنَّ زَيْدًا، وَلَا يَأْكُلَنَّ الأَسَدُ، أَي: لَا تَتَعَرَّضْ لِذَلِكَ الشَّيْءِ،
بِأَنَّ تَفْعَلَ (٤) فِعْلًا يُؤَدِّيكَ إِلَيْهِ؛ وَذَلِكَ أَنَّ التَّعَرُّضَ لِضَرْبِ زَيْدٍ، وَأَكْلِ السَّبْعِ إِيَّاهُ
هُوَ السَّبَبُ المُوجِبُ لِلضَّرْبِ، وَالأَكْلُ وَالضَّرْبُ مُسَبِّبَانِ عَنَّهُ، فَإِذَا لَمْ يَقَعِ
السَّبَبُ لَمْ يَقَعِ المُسَبَّبُ، وَمِنْ هَذَا البَابِ قَوْلُهُ [تَعَالَى] (٥): ﴿فَلَا تَمُوتُنَّ﴾
وَلَيْسَ (٦) المَوْتُ بِفِعْلٍ لَهُمْ فَيُنْهَوُا عَنَّهُ، وَلَكِنَّهُ السَّبَبُ الَّذِي مِنْ أَجْلِ تَوَقُّعِهِ

(١) سورة العنكبوت، الآية: ١١.

(٢) سورة آل عمران، الآية: ١٨٦.

(٣) هي رواية يَحْيَى. وَيُرَاجَع: الاستذكار (١/٢٤٢).

(٤) في (س): «ولا تفعل».

(٥) سورة البقرة، الآية: ١٣٢.

(٦) في (س): «فليس».

يَجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَثْبِتَ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَيُقَدِّمَ الْأَعْمَالَ الْمَرْضِيَّةَ، وَالْمَعْنَى: لَا يَجِدَنَّكُمْ الْمَوْتُ إِذَا جَاءَكُمْ إِلَّا عَلَى هَذِهِ الْحَالِ، وَنَظِيرُ هَذَا قَوْلُ التَّابِعَةِ^(١):

* لَا أَعْرِفَنَّ رَبِّيَا . . . الْبَيْت *

فَأَوْقَعَ النَّهْيَ عَلَى نَفْسِهِ وَهُوَ يُرِيدُ الْمُخَاطَبِينَ، وَالْمَعْنَى: لَا تَتَعَرَّضُوا لِأَنْ أَعْرِفَكُمْ هَكَذَا. وَيُرْوَى: «لَا أَعْرِفَنَّ» عَلَى الْقَسَمِ كَأَنَّهُ قَالَ: وَاللَّهِ لَا أَعْرِفَنَّ هَذَا [مِثْلَهُ قَوْلُهُ تَعَالَى]:^(٢) ﴿لَيَكُونَنَّ﴾، وَمِنْهُ قَوْلُ عُبَيْدِ بْنِ الْأَبْرَصِ^(٣):

لَا أَعْرِفَنَّكَ بَعْدَ الْمَوْتِ تَنْدُبِي وَفِي حَيَاتِي مَا زَوَّدْتَنِي زَادِي وَيُرْوَى: «لَا أَعْرِفَنَّكَ».

- قَوْلُهُ: «هَلُمَّ»: هَذِهِ اللَّغَةُ الْفَصِيحَةُ [الْقُرَشِيَّةُ]^(٤)، لَا يَلْحِقُونَ «هَلُمَّ» ضَمِيرَ الْاِثْنَيْنِ، وَلَا الْجَمَاعَةَ وَلَا الْمُؤَنَّثَ وَيَدْعُونَهَا مُفْرَدَةً عَلَى كُلِّ حَالٍ؛ لِأَنَّهَا مُرَكَّبَةٌ مِنْ «هَا» الَّتِي هِيَ لِلتَّنْبِيهِ وَ«لُمَّ» الَّتِي بِمَعْنَى الْأَمْرِ فَغَلَبَ عَلَيْهَا مَعْنَى الْحَرْفِيَّةِ وَشَبَّهَهَا، وَعَلَى هَذِهِ اللَّغَةِ جَاءَ الْقُرْآنُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى^(٥): ﴿هَلُمَّ إِلَيْنَا﴾

(١) ديوانه (٧٥)، والبيت بتمامه:

لَا أَعْرِفَنَّ رَبِّيَا حورًا مَدَامِعُهَا كَأَنَّ أَبْكَارَهَا نِعَاجُ دَوَّارِ
الرَّبْرَبِ: الْقَطِيعُ مِنَ الْبَقَرِ، شَبَّهَ النَّسَاءَ بِهِ فِي حُسْنِ الْعُيُونِ، وَسُكُونِ الْمَشْيِ، وَالْمَدَامِعُ: الْعُيُونُ، وَهِيَ مَوَاضِعُ الدَّمْعِ. وَالنَّعَاجُ: إِنَاثُ الْبَقَرِ. وَدَوَّارٌ: مَوْضِعٌ. يُرَاجَعُ: مُعْجَم الْبُلْدَانِ (٢/٥٤٥) قَالَ: «اسْمُ وَادٍ، وَقِيلَ: جَبَلٌ . . .» وَأَنْشَدَتِ التَّابِعَةُ هَذَا.

(٢) سورة فاطر، الآية: ٤٢.

(٣) ديوان عبید (٤٨).

(٤) في (س).

(٥) سورة الأحزاب، الآية: ١٨.

وَبَنُو تَمِيمٍ يُجْرُونَهَا مَجْرَى الْفِعْلِ فَيَقُولُونَ: هَلُمَّ يَا رَجُلٌ لِلْمُفْرَدِ الْمَذْكَرِ، وَهَلُمَّ
يَا رَجُلَانِ، وَهَلُمَّوَا يَا رَجَالَ، وَهَلُمَّيَا امْرَأَةً، وَهَلُمَّنَّ يَا نِسَاءً.

- «السُّحْقُ»: هُوَ: الْبُعْدُ، مَضْمُومُ الْحَاءِ وَسَاكِنُهَا، لُغْتَانِ. أَسْحَقَهُ اللهُ
إِسْحَاقًا: أَبْعَدَهُ، وَمَكَانٌ سَحِيقٌ: بَعِيدٌ.

- و«المَقَاعِدُ»: الْمَصَاطِبُ كَانَتْ حَوْلَ الْمَسْجِدِ، يُقْعَدُ عَلَيْهَا، وَقِيلَ:
كَانَتْ حِجَارَةً بِقُرْبِ دَارِ عُمَانَ وَاحِدَهَا مَقْعَدٌ / وَالْمَقْعَدُ: اسْمٌ لِكُلِّ مَكَانٍ يُقْعَدُ
فِيهِ، فَإِنْ كَانَ مَكَانًا يُقَامُ فِيهِ عَلَى الْأَقْدَامِ قِيلَ لَهُ: مَقَامٌ، [وَقَدْ يُسَمَّى مَقْعَدًا].
قَالَ اللهُ تَعَالَى^(١): ﴿تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ [مَقْعِدًا]﴾ وَقَدْ قِيلَ مَعْنَاهَا هَاهُنَا - أَعْنِي فِي
الآيَةِ - مِنْ قَوْلِكَ: قَعَدَ فُلَانٌ لِفُلَانٍ: إِذَا أَعَدَّ لَهُ مَا يَقْعَدُ عَلَيْهِ، قَالَ الشَّاعِرُ^(٢):

لأَصْحَبِنِ ظَالِمًا حَرْبًا رِبَاعِيَّةً فَاقْعُدْ لَهَا وَدَعْنِ عَنكَ الْأَظَانِيْنَا
وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ الْمَقَاعِدُ فِي الْآيَةِ مِنْ قَوْلِهِمْ: قَعَدَ عَلَى الْفَرَسِ وَالنَّاقَةِ
وَاقْتَعَدَهُمَا: إِذَا رَكِبَهُمَا وَيُقَالُ لِلْفَرَسِ الَّذِي يَتَّخِذُ لِلرُّكُوبِ: قِعْدَةٌ، قَالَ النَّابِغَةُ^(٣):

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٢١.

(٢) البيت في أساس البلاغة (٣٧٢) للذَّيَّانِ الْحَارِثِيِّ، وَهُوَ فِي اللُّسَانِ (قَعَدَ) عَنِ الْمُحْكَمِ (٩٦/١).

(٣) ديوانه (٨٦) وَفِي شَرْحِ الدِّيَوَانِ: قُعُودًا يَعْنِي: رُكُوبًا عَلَى هَذِهِ الْخَيْلِ الَّتِي هِيَ مِنْ نَسْلِ
الْوَجِيهِ وَوَلَّاحِقِ، وَهُمَا فَرَسَانِ مُنْجَبَانِ لِعُنْيٍ وَالْعِرَابُ لَهُمْ أَيْضًا، وَالْأَعْوَجُ وَأُمُّهُ سَبَلٌ، وَلِيَنِّي
هَلَالِ أَعْوَجٍ آخَرُ، وَحَوْلِيَاتِهَا: جُدَعَانِهَا. وَقَوْلُهُ: «يُقِيمُونَ» أَي: فِيهَا اعْتِرَاضٌ وَنَشَاطٌ فَهِيَ
تُقَوِّمُ بِالْعَصَا وَلَا تَقْرَعُ بِهَا وَلَا تُضْرَبُ بِالسَّيَاطِ. وَ«الْوَجِيهَةُ»: مَذْكَورٌ فِي كِتَابِ الْخَيْلِ لِأَبِي
عَبِيدَةَ (٦٦)، وَأَنْسَابِ الْخَيْلِ لِابْنِ الْكَلْبِيِّ (٢٢)، وَالْحَلِيَّةُ لِابْنِ هُذَيْلٍ (١٥٢)، وَالْخَيْلُ
لِلْأَصْمَعِيِّ (٣٧٩)، وَابْنِ الْأَعْرَابِيِّ (٦٨)، وَيُرَاجَعُ: الْمَخْصَصُ (١٩٦/١)، وَاللُّسَانُ
وَالنَّاجِ (وَجِد). وَ«لَا حَقَّ» مَذْكَورٌ فِي كِتَابِ الْخَيْلِ لِأَبِي عَبِيدَةَ (٦٦)، وَالْخَيْلُ لِلْأَصْمَعِيِّ =

فَعُودًا عَلَى آلِ الْوَجِيهِ وَلَا حِقِّ يُقِيمُونَ حَوْلِيَاتِهَا بِالْمَقَارِعِ
- [قَوْلُهُ]: «فَأَذَنُهُ بِصَلَاةِ الْعَصْرِ» [٢٩]. أَعْلَمَهُ بِحُضُورِ وَقْتِهَا، يُقَالُ:
أَذَنْتُهُ بِالْأَمْرِ إِذْنَانًا؛ أَي: أَعْلَمْتُهُ وَأَذَنَ هُوَ بِهِ، أَي: عَلِمَ.

- و«الرُّلْفُ»: السَّاعَاتُ، وَاحِدُهَا زُلْفَةٌ، وَسُمِّيَتْ بِذَلِكَ مِنَ الْإِزْدِلَافِ
وَهُوَ الْقُرْبُ، وَالسَّاعَاتُ يُقْرَبُ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ وَيَتَّصِلُ بِهِ، وَالرُّلْفَى إِلَى اللَّهِ
[سُبْحَانَهُ]: الْقُرْبَةُ إِلَيْهِ، وَمِنْهُ الْمُرْدَلْفَةُ.

- و«الْأَشْفَارُ»: حُرُوفُ الْأَجْفَانِ وَأَطْرَافُهَا الَّتِي يَنْبُتُ عَلَيْهَا الشَّعْرُ، وَاحِدَتُهَا:
شَفْرٌ وَشَفْرٌ، شَفْرٌ كُلُّ شَيْءٍ حَرْفُهُ، كَذَلِكَ شَفِيرُهُ، وَمِنْهُ شَفْرُ الرَّحِمِ، وَشَفِيرُ
الْوَادِي، وَقَدْ يُسَمَّى الشَّعْرُ الثَّابِتُ عَلَى الشَّفْرِ شَفْرًا، سُمِّيَ بِمَنْبِتِهِ مِنْ بَابِ تَسْمِيَةِ
الشَّيْءِ بِاسْمِ الشَّيْءِ إِذَا كَانَ مِنْهُ سَبَبٌ، كَقَوْلِهِمْ لِلْمَرْأَةِ: طَعِينَةٌ، وَإِنَّمَا الطَّعِينَةُ:
الْهُودَجُ يُطْعَنُ بِهَا فِيهِ، وَقِيلَ: بَلِ الضَّعِينَةُ لِلْمَرْأَةِ، وَيُسَمَّى الْهُودَجُ بِهَا. وَالظَّاهِرُ
مِنْ حَدِيثِ الصُّنَابِحِيِّ^(١) أَنَّهُ أَرَادَ بِالْأَشْفَارِ: الشَّعْرُ، لَا حُرُوفَ الْأَجْفَانِ.

- وَقَوْلُهُ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَحَانَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ» [٣٢]. الْمَعْنَى:
وَقَدْ حَانَتْ، وَلَا بُدَّ مِنْ تَقْدِيرِ «قَدْ» هَهُنَا؛ لِأَنَّ الْجُمْلَةَ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ؛ لِأَنَّهُ
إِنَّمَا أَرَادَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي هَذِهِ الْحَالِ، وَالْمَاضِي لَا يَصْلُحُ أَنْ يَقَعَ
حَالًا إِلَّا أَنْ تَكُونَ مَعَهُ «قَدْ» مُظْهِرَةً أَوْ مُضْمِرَةً^(٢)، وَلِذَلِكَ قَالَ النَّحْوِيُّونَ فِي قَوْلِهِ

(٣٧٩)، وَأَنْسَابُ الْخَيْلِ لِابْنِ الْكَلْبِيِّ (٢٢، ٣٢، ٣٣)، وَفَضْلُ الْخَيْلِ (١٧٨، ١٨٣)،

وَالْحَلْبَةُ (١٥٢)، وَالْمُخَصَّصُ (١٩٤، ١٩٦)، وَالتَّكْمَلَةُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ (عُوج).

(١) سَبَقَ ذِكْرُهُ ص (٦١).

(٢) هَذَا هُوَ مَذْهَبُ الْبَصْرِيِّينَ، وَذَهَبَ الْكُوفِيُّونَ إِلَى جَوَازِ مَجِيءِ الْحَالِ مِنَ الْمَاضِي. قَالَ أَبُو الْبَقَاءِ =

تَعَالَى^(١): ﴿أَوْ جَاءَ وَكَمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ﴾: قَدْ حَصِرَتْ .

- و«الْخَطْوَةُ» و«الْحُطْوَةُ» [٣٣]. الْمَصْدَرُ مِنْ خَطَوْتُ، وَهِيَ الْمَرَّةُ الْوَاحِدَةُ مِنَ الْخَطْوِ. وَفَرَّقَ الْفَرَاءُ بَيْنَهُمَا فَقَالَ: بِالْفَتْحِ الْمَصْدَرُ، وَبِالضَّمِّ مَا بَيْنَ الْقَدَمَيْنِ^(٢).

- و«السَّعْيُ» الْمَشْيُ سَرِيعًا كَانَ أَوْ غَيْرَ سَرِيعٍ / لِكَتِّهِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ بِمَعْنَى السَّرْعَةِ، وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ يَعْتَقِدُونَ أَنَّهُ السَّيْرُ السَّرِيعُ خَاصَّةً، وَالذَّلِيلُ عَلَى مَا قُلْنَا قَوْلُهُ [تَعَالَى]^(٣): ﴿فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ﴾، وَقَوْلُهُ [تَعَالَى]^(٤): ﴿فَاسْعَوْا إِلَيَّ ذِكْرَ اللَّهِ﴾ وَقَوْلُهُ: سَعَى فَلَانَ فِي الْأَمْرِ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بِإِسْرَاعٍ وَغَيْرِ إِسْرَاعٍ، وَقَالَ [تَعَالَى]^(٥): ﴿يُخِيلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهُ اسْتَعَى ﴿٦٦﴾﴾، وَقَوْلُهُ [تَعَالَى]^(٦): ﴿وَأَمَّا مَنْ جَاءَكَ يَسْعًا ﴿٨١﴾﴾ وَمَا رُوِيَ عَنْ عُمَرَ وَابْنِ مَسْعُودٍ مِنْ قِرَاءَتَيْهِمَا^(٧): ﴿فَامْضُوا

العُكْبَرِيُّ فِي التَّبْيِينِ: لَا يَجُوزُ أَنْ يَقَعَ الْفِعْلُ الْمَاضِي حَالًا إِلَّا أَنْ تَكُونَ مَعَهُ «قَدْ» ظَاهِرَةً أَوْ مُقَدَّرَةً. وَقَالَ الْكُوفِيُّونَ يَجُوزُ ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ تَقْدِيرٍ...» وَيُرَاجَع: الْإِنْصَافُ (٢٥٢-٢٥٨)، وَنُمُوتُ مَذْهَبِ الْكُوفِيِّينَ الْفَرَاءُ فِي مَعَانِي الْقُرْآنِ (٢٤/١، ٢٨٢). وَنُمُوتُ مَذْهَبِ الْبَصْرِيِّينَ ابْنُ السَّرَّاجِ قَالَ فِي الْأَصُولِ (٢١٦/١): «فَمَتَى رَأَيْتَ فِعْلًا مَاضِيًا قَدْ وَقَعَ مَوْقِعَ الْحَالِ فَهَذَا تَأْوِيلُهُ، وَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مَعَهُ «قَدْ» إِمَّا ظَاهِرَةً أَوْ مُضْمَرَةً؛ لِتَوْذِنَ بِإِبْتِدَاءِ الْفِعْلِ الَّذِي كَانَ مُتَوَقَّعًا».

(١) سورة النساء، الآية: ٩٠.

(٢) وزاد الإمام ابن مالك رَضَّ اللَّهُ بِالْكَسْرِ: الْهَيْئَةُ مِنْ خَطَأً يَخْطُو. وَيُرَاجَع: تَكْمَلَةُ الْإِعْلَامِ بِمَثَلِ الْكَلَامِ (١٩٢/١)، وَتَهْذِيبُ اللَّعَةِ (٤٩٥/٧)، وَاللِّسَانُ (خَطَا).

(٣) سورة الصافات، الآية: ١٠٢

(٤) سورة الجمعة، الآية: ٩.

(٥) سورة طه.

(٦) سورة عبس.

(٧) قَالَ أَبُو حَيَّانَ فِي الْبَحْرِ الْمُحِيطِ (٢٦٨/٨): «وَقَرَأَ بِهَا كُبْرَاءُ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ» أَقُولُ =

إلى ذِكْرِ اللَّهِ، وَقَوْلِهِمَا لَوْ قَالَ: ﴿فَاسْعُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾ لَسَعَيْتُ حَتَّى يَسْقُطَ رِدَائِي، قِيلَ لَهُ: قَدْ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ لُغَةً عَمْرٌ وَقَوْمِهِ اسْتِعْمَالُ السَّعْيِ بِمَعْنَى الْعَدُوِّ، فَالْعَرَبُ تَخْتَلِفُ لِعَاتِهِمْ حَتَّى إِنَّ الْجَوْنَ عِنْدَ بَعْضِهِمُ الْأَسْوَدُ، وَعِنْدَ بَعْضِهِمُ الْأَبْيَضُ^(١)، وَأَنَّ الْعَنُوتَةَ عِنْدَ خُرَاعَةَ: الصُّلْحُ وَالْمُسَالَمَةُ، وَعِنْدَ سَائِرِ الْعَرَبِ الْقَهْرُ وَالْغَلْبَةُ^(٢)، قَالَ كَثِيرٌ: وَهُوَ خُرَاعِي :-

= - وَعَلَى اللَّهِ أَعْتَمِدُ :- هِيَ قِرَاءَةُ أَبِي، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَابْنِ عَمْرٍ، وَابْنِ الزُّبَيْرِ، وَأَبِي الْعَالِيَةِ، وَالسُّلَمِيِّ، وَمَسْرُوقٍ، وَطَاوُوسٍ وَطَلْحَةَ، وَسَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، يُرَاجَعُ: مَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْفَرَّاءِ (١٥٦/٣)، وَتَفْسِيرِ الطَّبْرِيِّ (٥٦/٢٨)، وَمَعَانِي الْقُرْآنِ وَإِعْرَابُهُ لِلرَّجَّاجِ (١٧١/٥)، وَالْمُحْتَسِبِ (٣٢٢/٢)، وَالْكَشَّافِ (١٠٥/٤)، وَالْمُحَرَّرِ الْوَجِيزِ (٤٤٨/١٤)، وَزَادُ الْمَسِيرِ (٢٦٤/٨)، وَتَفْسِيرِ الْقُرْطُبِيِّ (١٠٢/١٨)، وَفِي الْبَحْرِ الْمُحِيطِ (٢٦٨/٨). قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: لَوْ كَانَتْ ﴿فَاسْعُوا﴾ لَسَعَيْتُ حَتَّى يَسْقُطَ رِدَائِي. وَقَالَ الرَّجَّاجُ فِي الْمَعَانِي: «... وَلَكِنْ اتَّبَاعَ الْمُصْحَفِ أَوْلَى، وَلَوْ كَانَتْ عِنْدَ عَمْرٍ ﴿فَافْضُوا﴾ لِأَغْيَرَ لَعَيَّرَهَا فِي الْمُصْحَفِ». وَنَقَلَ الْقُرْطُبِيُّ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ قَرَأَهَا كَذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: «وَهُوَ كُلُّهُ تَفْسِيرٌ مِنْهُمْ».

- (١) يُرَاجَعُ: الْأَضْدَادِ لِقَطْرِبَ: (١٠٠)، وَأَضْدَادِ التَّوْزِيِّ (٣٢)، وَالْأَضْدَادِ لِابْنِ السَّكَيْتِ (١٨٩)، وَالْأَضْدَادِ لِأَبِي حَاتِمِ السَّجِسْتَانِيِّ (١٠٦). وَالْأَضْدَادِ لِأَبِي بَكْرِ بْنِ الْأَنْبَارِيِّ (١١)، وَالْأَضْدَادِ لِأَبِي الطَّيِّبِ اللَّغَوِيِّ (١٥٨/١، ١٥٩)، وَالْأَضْدَادِ لِلصَّغَانِيِّ (٨٦).
(٢) الْأَضْدَادُ لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ (٧٩)، وَلَمْ يَذْكَرْ اخْتِلَافَ اللَّغَةِ فِيهَا بَيْنَ خُرَاعَةَ وَغَيْرِهِمْ وَأَنْشَدَ بَيْتَ كَثِيرٍ الْمَذْكُورِ هُنَا، وَقَوْلَ كَثِيرٍ أَيْضًا:

هَلْ نَتُّ مُطِيعِي أَيُّهَا الْقَلْبُ عَنُوتَةٌ وَلَمْ تُلْحِ نَفْسٌ لَمْ تَلَمْ فِي اخْتِيَالِهَا

وَنَسَبَ الْبَيْتَ الْأَوَّلَ إِلَى كَثِيرٍ، كَمَا نَسَبَهُ الْمُؤَلِّفُ، وَهُوَ غَيْرُ مَوْجُودٍ فِي دِيوانِهِ، وَلَمْ يَنْسَبِ الْبَيْتَ الثَّانِي وَهُوَ لَهُ فِي دِيوانِهِ (٩٣) وَفِيهِ: «نَفْسًا» وَهُوَ مِنْ قَصِيدَةٍ قَالَ كَثِيرٌ: «هِيَ خَيْرٌ =

فَمَا أَسْلَمُوهَا عَنُوةً عَن مَوَدَّةٍ وَلَكِنْ بِحَدِّ الْمَشْرِفِيِّ اسْتَقَالَهَا

- وَقَوْلُهُ: «وَلَنْ تُحْصُوا» [٣٦]. الإحصاءُ في هَذَا الْمَوْضِعِ بِمَعْنَى الْقُدْرَةِ وَالطَّاقَةِ، كَقَوْلِهِ [عَزَّ وَجَلَّ] (١): ﴿[عَلِمَ] أَنَّ مُحْصُوهُ فَنَابَ ﴾، وَقَوْلِهِ ﷺ: «مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ». وَحَقِيقَةُ الإِحْصَاءِ: إِحَاطَةُ الْعِلْمِ بِالشَّيْءِ حَتَّى لَا يَشِدَّ عَنْهُ شَيْءٌ، وَذَلِكَ مِمَّا يَشُقُّ فِي أَكْثَرِ الْأُمُورِ وَيَتَعَدَّرُ، فَضُرِبَ مَثَلًا فِي عَدَمِ الطَّاقَةِ وَالْعَجْزِ عَنِ الشَّيْءِ.

- «نَعَمْ» وَ«نَعِمٌ»: لُغَتَانِ، وَالْوَجْهُ أَنْ يُقَالَ هُنَا: نَعِمٌ - بِكَسْرِ الْعَيْنِ - وَبِالْكَسْرِ (٢) [لُعَةُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ...]. لِأَنَّ الرُّوَاةَ رَوَوْا أَنَّ أَعْرَابِيَّةً وَقَفَتْ عَلَى عُمَرَ وَأَنْشَأَتْ تَقُولُ (٣):

قَصَائِدِي «أَوْلَاهَا» =

أَلَا يَا لِقَوْمِي لِلنَّوَى وَانْتِفَالِهَا وَلِلصَّرَمِ مِنْ أَسْمَاءَ مَا لَمْ تُدَالِهَا
وَذَكَرَ أَبُو الطَّيِّبِ اللُّغَوِيُّ فِي أَضْدَادِهِ (٤٩١/٢) هَذِهِ اللَّفْظَةَ وَنَقَلَ عَنْ أَبِي حَاتِمٍ قَوْلَهُ. وَأَهْلُ
الْحِجَازِ يَقُولُونَ: الْعَنُوةُ الطَّاعَةُ. وَلَمْ يَخُصَّ خُرَاعَةَ وَأَنْشَدَ بَيْتَ كَثِيرٍ: «هَلْ نَتَّ
مُطِيعِي»... وَقَوْلُ كَثِيرٍ أَيْضًا:

تَجَنَّبْتَ لَيْلَى عَنُوةً أَنْ تَرْوَرَهَا وَأَنْتَ امْرُؤٌ فِي أَهْلِ وَدِّكَ تَارِكُ
وهو في ديوانه (٣٤٩) من قَصِيدَةٍ يَمْدَحُ بِهَا يَزِيدَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ. وَيُرَاجَعُ:
الْأَضْدَادُ لِأَبِي حَاتِمٍ (١٤٣)، وَالْأَضْدَادُ لِقَطْرِبِ (١٣٧).

(١) سورة المزمل، الآية: ٢٠.

(٢) في الأصل: «بالكسر» والزيادة بعده من (س).

(٣) الصحيح أنه أعْرَابِيٌّ بِدَلِيلِ قَوْلِهِ: «وَأَمَّهُتَهُ» وَكَذَا جَاءَ فِي طَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ الْكَبْرَى لِلْسُّبُكِيِّ (١/٢٦٤).

قَالَ: «وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ: وَقَفَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ: =

يَا عُمَرَ الْخَيْرِ رُزِقْتَ الْجَنَّةَ
 أَكْسُ بَنَاتِي وَأُمَّهِنَّ
 وَأَزْدُدْ عَلَيْنَا إِنَّ إِنَّ إِنَّ
 أَقْسَمْتُ بِاللَّهِ لَتَفْعَلَنَّ
 فَقَالَ عُمَرُ: نَعِمَ نَعِمَ نَعِمَ، وَكَانَ مِنْ لُغْتِهِ الْكَسْرُ.

[الْعَمَلُ فِي الرَّعَافِ]

يُقَالُ: رَعَفَ وَرَعُفَ^(١) وَيَرَعُفُ رَعْفًا رُعَافًا، وَهُوَ الْمَشْهُورُ،

يَا عُمَرَ الْخَيْرِ جُزِيتَ الْجَنَّةَ
 أَكْسُ بَنَاتِي وَأُمَّهِنَّ
 أَقْسِمُ بِاللَّهِ لَتَفْعَلَنَّ
 فَقَالَ عُمَرُ: وَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ يَكُونُ مَاذَا؟ فَقَالَ:

إِذَا أَبَا حَفْصٍ لَأَمْضِيَنَّ
 قَالَ: فَإِنْ مَضَيْتَ يَكُونُ مَاذَا؟ فَقَالَ:

وَاللَّهِ عَنْهُمْ لَتَسْأَلَنَّهُ
 يَوْمَ يَكُونُ الْأَعْطِيَاتُ نَبْئَهُ
 أَيُّ: نَمَّةً أَبَدَلِ الْمَيْمِ نُوتًا وَهِيَ لُغَةٌ.

وَالْوَاقِفُ الْمَسْئُولُ يُنْهَيْتُهُ
 إِمَّا إِلَى نَارٍ وَإِمَّا جَنَّةً

فَبَكَى عُمَرُ حَتَّى اخْضَلَّتْ لِحْيَتُهُ، وَقَالَ لِعُلَامِهِ: يَا غُلَامُ: أَعْطِهِ فَمِيصِي هَذَا لِذَلِكَ الْيَوْمِ لَا
 لِحَيْعِهِ، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ لَا أَمْلِكُ غَيْرَهُ.

(١) ساقطة من (س).

وَحُكِّي فِي الْمَاضِي رَعَفَ وَرَعَفَ بِالرَّفْعِ وَالكَسْرِ، وَلَا يُقَالُ: رُعِفَ عَلَى صِيغَةِ مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ، وَكَانَ الْأَصْمَعِيُّ يَقُولُ: رَعَفَ، وَلَا يُجِيزُ غَيْرَ ذَلِكَ، وَهُوَ الْقِيَاسُ بِدَلِيلِ قَوْلِهِمْ فِي الْمَصْدَرِ: رُعَافٌ؛ وَفَعَالٌ إِنَّمَا يَأْتِي مِنْ فَعَلِ الْمَفْتُوحِ الْعَيْنِ كَالشُّعَالِ وَالنُّبَاحِ وَالصُّرَاخِ، وَلَا يَكَادُ يُوجَدُ / مِنْ فَعَلِ الْمَكْسُورِ الْعَيْنِ وَلَا الْمَضْمُومِهَا^(١) بِهَذَا الْمِثَالِ. وَيُرْوَى أَنَّ سَيْبَوَيْهَ قَالَ لِحَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ مَا تَقُولُ فِي رَجُلٍ رَعَفَ فِي الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ لَهُ حَمَادٌ: لَحَنْتَ يَا سَيْبَوَيْهَ! لَا تَقُلْ: رَعَفَ - بِضَمِّ الْعَيْنِ - إِنَّمَا قُلْ: رَعَفَ - بَفَتْحِ الْعَيْنِ - فَخَجَلَ سَيْبَوَيْهَ، وَقَالَ: سَأَفْرَأُ عِلْمًا لَا تُلَحِّنِي فِيهِ، وَنَهَضَ إِلَى الْخَلِيلِ فَشَكَى إِلَيْهِ قِصَّتَهُ، فَقَالَ الْخَلِيلُ: رَعَفَ هِيَ الْفَصِيحَةُ، وَرَعَفَ لُغَةٌ غَيْرُ فَصِيحَةٍ أَعْنِي بِضَمِّ الْعَيْنِ، وَلَزِمَ سَيْبَوَيْهَ الْخَلِيلَ فَكَانَ سَبَبَ بَرَاعَتِهِ فِي صِنَاعَةِ النَّحْوِ^(٢) وَأَصْلُ الرَّعْفِ: التَّقَدُّمُ وَالسَّبْقُ، يُقَالُ: رَعَفَ

(١) فِي (س): «وَالْمَضْمُوم».

(٢) الْمَشْهُورُ فِي كُتُبِ تَرَاجِمِ النُّحَاةِ وَغَيْرِهَا: أَنَّ سَيْبَوَيْهَ كَانَ يَسْتَمْلِي حَمَادَ بْنَ سَلَمَةَ الْمَذْكُورَ هُنَا قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ: «لَيْسَ مِنْ أَصْحَابِي إِلَّا مَنْ شِئْتُ لِأَخَذْتُ عَلَيْهِ لَيْسَ أَبُو الدَّرْدَاءِ» فَقَالَ سَيْبَوَيْهَ: لَيْسَ أَبُو الدَّرْدَاءِ، وَظَنَّهُ اسْمَ «لَيْسَ» فَقَالَ: لَحَنْتَ يَا سَيْبَوَيْهَ فَقَالَ سَيْبَوَيْهَ: «لَا جَرَمَ، لِأَطْلُبَنَّ عِلْمًا لَا تُلَحِّنِي فِيهِ أَبَدًا فَطَلَبَ النَّحْوَ وَلَمْ يَزَلْ يُلَازِمُ الْخَلِيلَ». يُرَاجَعُ: طَبَقَاتُ النَّحْوِيِّينَ لِلرُّيَيْدِيِّ (٦٦)، وَثَوْرِ الْقَبَسِ (٩٥)، وَإِنْبَاءُ الرُّوَاةِ (٣٥٠/٢)، وَإِشَارَةُ التَّعْيِينِ (٢٤٣)، وَالْبُلْغَةُ (١٧٤) .. وَغَيْرِهَا.

وَحَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ الْمَذْكُورُ هُنَا: مِنْ كِبَارِ أُمَّةِ الْحَدِيثِ، وَلَقَبَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي السِّيَرِ بِ«شَيْخِ الْإِسْلَامِ» وَقَالَ: «كَانَ بَحْرًا مِنْ بُحُورِ الْعِلْمِ، وَلَهُ أَوْهَامٌ مَعَ سَعَةِ مَا رَوَى، وَهُوَ صِدُوقٌ، حُجَّةٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ» وَقَالَ أَيْضًا: «وَكَانَ مَعَ إِمَامَتِهِ فِي الْحَدِيثِ إِمَامًا كَبِيرًا فِي الْعَرَبِيَّةِ، فَصِيحًا، رَأْسًا فِي الشُّنَّةِ، صَاحِبَ تَصَانِيفٍ» (ت ١٦٧هـ). أَخْبَارُهُ فِي: طَبَقَاتِ ابْنِ =

الْفَرَسُ الْخَيْلُ^(١): إِذَا تَقَدَّمَهَا. وَقِيلَ لَهُ: رُعَافٌ؛ لِأَنَّهُ دَمٌ يَنْدُرُ مِنَ الْأَنْفِ وَيَنْدَفِعُ، قَالَ الْأَعْمَشِيُّ^(٢):

بِهِ تَزَعُفُ الْأَلْفُ إِذْ أُرْسِلَتْ غَدَاةَ الصَّبَاحِ إِذَا التَّفْعُ ثَارًا
- وَقَوْلُ عُمَرَ: «وَلَا حَظَّ فِي الْإِسْلَامِ لِمَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ» [٥١]. يُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ أَنَّهُ
لَا كَبِيرَ حَظٍّ لَهُ فِي الْإِسْلَامِ، وَلَمْ يَنْفِهِ عَنْهُ جُمْلَةً، كَقَوْلِهِ ﷺ: «لَا صَلَاةَ لِحَجَارِ
الْمَسْجِدِ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ»، وَ«لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ» وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا أُرِيدَ [بِهِ]
نَفْيُ الْكَمَالِ وَالتَّمَامِ لَا نَفْيَ الْأَمْرِ كُلِّهِ.

وَالْعَرَبُ تَحْذِفُ الصِّفَةَ وَهِيَ تُرِيدُهَا إِذَا فَهِمَ الْمَعْنَى، فَتَقُولُ: فَلَانُ رَجُلٌ
وَهَذَا ثَوْبٌ، أَيْ: رَجُلٌ كَامِلٌ، وَثَوْبٌ يَسْتَحِقُّ أَنْ يُقَالَ لَهُ ثَوْبٌ، وَلَا يُرِيدُونَ أَنَّهُ
وَاحِدٌ مِنَ الرِّجَالِ وَالثِّيَابِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ لَا فَائِدَةَ فِيهِ، وَنَحْوُهُ قَوْلُ الْهَذَلِيِّ^(٣):

= سعد (٧/٢٨٢)، والجرح والتعديل (٣/١٤٠)، ومعجم الأدباء (١٠/٢٥٤)، وسير أعلام
النبلاء (٧/٤٤٤)، والشذرات (١/١٦٢).

(١) فِي الْعُبَابِ (الفاء) ص (٢٢٠): «وَأَصْلُ الرَّعْفِ: التَّقَدُّمُ، مِنْ قَوْلِهِمْ: فَرَسٌ رَاعِفٌ إِذَا تَقَدَّمَ
الْخَيْلَ...».

(٢) دِيوَانُ الْأَعْمَشِيِّ «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ» (٤٠) مِنْ قَصِيدَةٍ لَهُ مَشْهُورَةٌ فِي دِيْوَانِهِ أَوْلَاهَا:
هُوَ الْوَاهِبُ الْمَائَةَ الْمُصْطَفَا ةَ إِمَّا مَخَاضًا وَإِمَّا عِشَارًا
وَكُلَّ طَوِيلٍ كَأَنَّ السَّيْبَ طَفِي حَيْثُ وَارَى الْأَدِيمُ الشُّعَارَا
وَالشَّاهِدُ فِي الْعُبَابِ وَاللِّسَانِ (رَعْفٌ) وَغَيْرِهِمَا.

(٣) هُوَ لِأَبِي خِرَاشٍ الْهَذَلِيِّ فِي شَرْحِ أَشْعَارِ الْهَذَلِيِّينَ (٣/١٢٢٦)، وَاسْمُهُ خُوَيْلِدُ بْنُ مُرَّةَ، أَحَدُ
بَنِي قُرْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ تَمِيمِ بْنِ سَعْدِ بْنِ هَذَلِ، صَحَابِيٌّ، مَاتَ زَمَنَ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ - مِنْ قَصِيدَةٍ أَوْلَاهَا:

أَمَا وَأَبِي الطَّيْرِ المُرَبَّةِ بالضَّحَى عَلَى خَالِدٍ لَقَدْ وَقَعْنَ عَلَى لَحْمِ

أبي: عَلَى لَحْمِ جَلِيلٍ.

- وَقَوْلُهُ: «مِنَ اللَّيْلَةِ الَّتِي طَعِنَ فِيهَا» [٥١]. أَيْ: «صُبْحًا» مِنَ اللَّيْلَةِ، فَحَذَفَ اخْتِصَارًا، كَقَوْلِكَ: اشْتَرَيْتُ مِنَ الثِّيَابِ. تُرِيدُ ثَوْبًا مِنَ الثِّيَابِ وَنَحْوَهُ قَوْلُ التَّابِعَةِ^(١):

كَأَنَّكَ مِنْ جِمَالِ بَنِي أَقَيْشٍ يُقَعِّعُ خَلْفَ رَجُلَيْهِ بِشَنِّ

أَرَادَ: كَأَنَّكَ جَمَلٌ مِنْ جِمَالِ بَنِي ... وَيَشْهَدُ لِهَذَا التَّأْوِيلِ قَوْلُهُ: «وَأَيَقِظُ عَمْرٌ لِمَصَلَاةِ الصُّبْحِ». وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ «مِنْ» بِمَعْنَى «فِي»، كَمَا قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ^(٢):

إِنَّكَ لَوْ أَبْصَرْتَ مَصْرَعَ خَالِدٍ بِجَنْبِ السُّتَارِ بَيْنَ أَظْلَمَ فَالْحَزْمِ
لَأَيَقُنْتَ أَنَّ الْبِكْرَ لَيْسَ رَزِيَّةً وَلَا النَّابَ لِأَنْضَمَّتْ يَدَاكَ عَلَى غُنْمِ
تَذَكَّرْتُ شَجْوًا ضَافِي بَعْدَ هَجْعَةٍ عَلَى خَالِدٍ فَالْعَيْنُ دَائِمَةُ السَّجْمِ
لَعَمْرُ أَبِي الطَّيْرِ

يرثي خَالِدَ بْنَ زُهَيْرِ الهُدَلِيِّ، وَالمُرَبَّةُ: المقيمة، من أَرَبَ بِالمَكَانِ: إِذَا أَقَامَ بِهِ.

وَالشَّاهِدُ فِي: التَّخْمِيرِ (١/٢٦٠)، وَالإسْعَافِ وَرَقَةٌ (٢٢)، وَالخِرَازَةِ (٢/٣١٦).

(١) ديوان التَّابِعَةِ (١٢٦). وَالشَّاهِدُ فِي الكِتَابِ (١/٣٧٥)، وَشَرَحَ آيَاتِهِ لابن السَّيرَافِيِّ

(٢/٥٨)، وَالتُّكْتُ عَلَيْهِ لِلأَعْلَمِ (١٤٦، ٦٤٦)، وَالمُقْتَضِبِ (٢/١٣٨)، وَسِرُّ صِنَاعَةِ

الإِعْرَابِ (١/٢٨٤)، وَالخِرَازَةِ (٢/٣١٢). وَبَنُو أَقَيْشٍ: فَخَذٌ مِنْ أَشْجَعٍ، وَيُقَالُ: هُمْ مِنْ

عُكْلٍ، وَابِلُهُمْ غَيْرُ عِتَاقٍ فَيُضْرَبُ بِفَارِهَا المَثَلُ، كَذَا فِي شَرْحِ دِيوانِ التَّابِعَةِ، وَفِي جَمْهَرَةِ

أَنْسَابِ العَرَبِ لابن حَزَمِ (١٩٨، ١٩٩): «وَبَنُو أَقَيْشٍ بَنُ عَبْدِ هَلْوَاءَ هُمْ أَهْلُ بَيْتِ عُكْلٍ».

وَ«الشَّنُّ» القُرْبَةُ البَالِيَةُ أَوْ الجِلْدُ البَالِي، وَقَعَقْتُهُ صَوْتُهُ.

(٢) ديوانه (٢٧) وَالبَيْتُ بِتَمَامِهِ:

* في ثلاثة أحوال *

أي: من.

- و«يُنْعَبُ»: يَنْفَجِرُ. ثَعْبُ الْمَاءِ، وَمَثَعْبُ الْحَوْضِ: الثُّقْبُ الَّذِي يَسِيلُ مِنْهُ الْمَاءُ/.

[الرُّخْصَةُ فِي تَرْكِ الْوُضُوءِ مِنَ الْمَذْيِ]

- و«الْمَذْيُ»: مَا يَخْرُجُ مِنَ الذَّكَرِ عِنْدَ الْمُدَاعَبَةِ.

- و«الْوَدْيُ»: مَا يَخْرُجُ مِنْهُ بَعْدَ الْبَوْلِ.

- و«الْمَنِيَّ»: مَا يَخْرُجُ عِنْدَ الْجَمَاعِ، يُقَالُ: مَنَى وَأَمْنَى، وَأَوْدَى،

وَوَدَى، وَمَذَى، وَأَمْدَى. وَقَدْ أَنْكَرَ أَوْدَى. وَرَأَيْتُ الْأَبْهَرِيَّ^(١) قَدْ حَكَى أَنَّهُ

يُقَالُ: وَدَى بِذَالٍ مُعْجَمَةٍ، وَلَا أَعْلَمُ مِنْ أَيْنَ قَالَهُ؟ وَقَالَ الْمُطَرِّزُ فِي «الْيَوَاقِيْتِ»^(٢):

= وَهَلْ يِعْمَنُ مَنْ كَانَ أَحَدَتْ عَهْدِهِ ثَلَاثِينَ شَهْرًا فِي ثَلَاثَةِ أَحْوَالٍ

(١) هُوَ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ بْنِ عُمَرَ بْنِ حَفْصِ السَّعْدِيِّ التَّمِيمِيِّ الْمَالِكِيِّ

الْأَبْهَرِيُّ. قَالَ أَبُو سَعْدٍ السَّمْعَانِيُّ: «صَاحِبُ التَّصَانِيفِ عَلَى مَذْهَبِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، وَالِاحْتِجَاجِ

لَهُ، وَالرَّدِّ عَلَى مُخَالَفِهِ، وَكَانَ إِمَامَ أَصْحَابِهِ فِي وَقْتِهِ» فِي الْمَشْرِقِ (ت ٣٧٥هـ). أَخْبَارُهُ فِي:

تَرْتِيبِ الْمَدَارِكِ (١٨٣/٦)، وَالذِّيْبَاجِ الْمَذْهَبِ (٢٠٦/٢)، وَتَارِيخِ بَغْدَادِ (٤٦/٥)، وَالْأَنْسَابِ

(١/١٢٤)، وَالْوَافِي بِالْوَفَايَاتِ (٣/٣٠١)، وَالْعَبْرَ (٢/٣٧١)، وَالشُّذْرَاتِ (٣/٨٥).

(٢) أَبُو عَمَرَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الرَّاهِدِيُّ، عَالِمٌ لُغَوِيٌّ قَدِيرٌ، مِنْ نَفَاتِ اللَّغَوِيِّينَ يُعْرَفُ بِ«غُلَامِ

ثَعْلَبٍ» مِنْ أَشْهُرِ مُصَنِّفَاتِهِ «الْيَوَاقِيْتُ فِي اللُّغَةِ» الْمَذْكُورُ هُنَا، وَكُتَابُهُ فِي «غَرِيبِ مُسْنَدِ الْإِمَامِ

أَحْمَدَ» وَالْمِطَرِّزُ الْمَذْكُورُ مَعْدُودٌ فِي عُلَمَاءِ الْحَنَابِلَةِ. وَمِنْ أَشْهُرِ مُصَنِّفَاتِهِ شَرْحُهُ لِفَصِيحِ

شَيْخِهِ ثَعْلَبٍ (ت ٣٤٥هـ) وَلَدَيْهِ رِسَالَةٌ لَهُ فِي الْفَرْقِ بَيْنَ الضَّاءِ وَالضَّادِ أَهْدَاهَا إِلَيَّ الْأَخ

الْكَرِيمُ حَسَنُ عُثْمَانَ جَزَاهُ اللَّهُ عَنِّي خَيْرًا. أَخْبَارُهُ فِي: طَبَقَاتِ الثُّحَاةِ وَاللُّغَوِيِّينَ لِلزُّبَيْدِيِّ =

أَخْبَرَنَا ثَعْلَبٌ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ^(١)، قَالَ: يُقَالُ: الْمَذْيُ وَالْمَذِي وَالْوَدْيُ وَالْوَدِي، وَالْمَنِي وَالْمِنِي، وَيُقَالُ: مَدَى وَأَمَدَى، وَمَدَى، وَالأَوَّلُ أَفْصَحُ، وَوَدَى وَأَوْدَى وَوَدَى وَالأَوَّلُ أَفْصَحُ، وَمَنَى وَأَمَنَى وَمَنَى وَالأَوَّلُ أَفْصَحُ. وَالْمَنَى: مِنْ مَنَى اللهُ الشَّيْءَ، إِذَا قَدَّرَهُ وَهَيَّأَهُ، سُمِّيَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ اللهَ قَدَّرَهُ وَهَيَّأَهُ

= (٢٢٩)، وتاريخ بغداد (٣٥٦/٢)، وإنباه الرُّوَاة (١٧١/٣)، وسير أعلام النبلاء (٥٠٨/١٥)، والمقصد الأرشد (٤٤٢/٢)، وفيهما مزيدٌ مَصَادِر. وَكِتَابُهُ «الْيَوَاقِينُ» مَشْهُورٌ ذَائِعُ الذِّكْرِ، ذَكَرَهُ الْأَزْهَرِيُّ، وَالصَّغَانِيُّ وَالرِّبِيدِيُّ فِي مَعَاجِمِهِمْ، هُوَ مَذْكُورٌ فِي صَدْرِ مُؤَلَّفَاتِهِ فِي كُتُبِ التَّرَاجِمِ، وَلَدَيْ قَطْعَتَانِ مِنْ كِتَابِ أَبِي عُمَرَ «الْيَوَاقِينُ» إِحْدَاهُمَا مِنَ الظَّاهِرِيَّةِ بِدِمَشْقَ وَالْأُخْرَى مِنْ تَرْكِيَا، لَكِنَّ الَّذِي يَغْلِبُ عَلَيَّ ظَنِّي أَنَّهُمَا مُخْتَصِرَتَانِ عَنِ الْأَصْلِ فَلَيْسَ فِيهِمَا أَسَانِيدٌ وَلَا رِوَايَاتٌ وَلَا أَخْبَارٌ، وَلَمْ يَرِدْ فِيهِمَا مِنْ عَرَائِبِ الشَّوَاهِدِ وَنَوَادِرِ اللَّغَةِ مَا يَتَنَاسَبُ مَعَ سَعَةِ عِلْمِ الرَّجُلِ وَوَاسِعِ إِطْلَاعِهِ؟! وَيُرَاجَعُ مَا كَتَبْتَهُ عَنْهُ فِي هَامِشٍ «تَفْسِيرٌ غَرِيبٌ الْمُوطَأُ» لِابْنِ حَبِيبٍ، وَفِي هَامِشٍ تَرْجَمْتَهُ فِي كِتَابِ «طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ» لِابْنِ أَبِي يَعْلَى نَفَعَ اللهُ بِهِمَا. (١) الْمَقْصُودُ بِهِ هُنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، أَبُو عَبْدِ اللهِ، قَرَأَ عَلَيَّ عَلَيَّ الْمُفْضَلِ، وَأَفَادَ مِنْهُ جَدًّا؛ لِأَنَّ الْمُفْضَلَ كَانَ زَوْجَ أُمِّهِ، وَرَوَى عَنْهُ يَعْقُوبُ بْنُ السُّكَيْتِ، وَثَعْلَبٌ. وَمِنْ أَجْلِ مُؤَلَّفَاتِهِ: «النَّوَادِرِ» وَهُوَ مِنْ أَحْسَنِ مَا أَلَّفَ فِيهَا (ت ٢٣١هـ). أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ بَعْدَادَ (٥/٢٨٢)، وَمَرَاتِبِ النَّحْوِيِّينَ (١٤٩)، وَإِنْبَاهِ الرُّوَاةِ (١٢٨/٣)، وَالنُّجُومِ الزَّاهِرَةِ (٢/٢٦). وَابْنُ الْأَعْرَابِيِّ هَذَا اللَّغَوِيُّ النَّحْوِيُّ غَيْرُ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ الْمُحَدِّثِ الْمَشْهُورِ الْبَصْرِيِّ الْأَصْلِ، شَيْخُ الْحَرَمِ، صَاحِبِ «الْمَعْجَمِ» فِي الْحَدِيثِ، وَاسْمُهُ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (ت ٣٤٠هـ) مِنْ أَشْهُرِ تَلَامِيذِ أَبِي دَاوُدَ. وَابْنُ الْأَعْرَابِيِّ هَذَا وَذَلِكَ أَيْضًا غَيْرُ أَبِي زِيَادِ الْأَعْرَابِيِّ لَهُ كِتَابٌ فِي «النَّوَادِرِ» وَهُوَ مُهْتَمٌّ بِمَعْرِفَةِ مَوَاضِعِ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ وَأَسْمَاءِ جِبَالِهَا وَأَوْدِيَّتِهَا، أَفَادَ مِنْهُ يَاقُوتَ فِي «مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ»... وَغَيْرِهِ. وَهُمْ جَمِيعًا غَيْرُ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ الْمَعْرُوفِ بِ«الْأَسْوَدِ الْغَنْدَجَانِيِّ» (ت بَعْدَ ٤٣٠هـ) صَاحِبِ «فَرَحَةِ الْأَدِيبِ» وَغَيْرِهِ مِنَ التَّالِيفِ الْمُفِيدَةِ.

لِيَكُونَ مِنْهُ الْمَوْلُودُ. وَسُمِّيَ الْمَذْيُ مَذْيًا لِبَيَاضِهِ شَبَّهَ بِالْعَسَلِ الْمَازِي، وَهُوَ الْأَبْيَضُ، وَيُشَبَّهُ أَنْ يَكُونَ مِنْ قَوْلِهِمْ: مَذَيْتُ فَرَسِي وَأَمَذَيْتُهُ: إِذَا أَرْسَلْتَهُ لِيَرْعَى وَتَرَكَتُهُ يَذْهَبُ حَيْثُ شَاءَ، وَالْوَدْيُ: مِنْ قَوْلِهِمْ: وَدَيْ الشَّيْءِ: إِذَا سَالَ، وَمِنْهُ الْوَادِي لِسَيْلَانِهِ بِالْمَاءِ.

- وَ«النَّضْحُ» [٥٧]. فِي كَلَامِ الْعَرَبِ قَدْ يَكُونُ رَشًا وَقَدْ [يَكُونُ غَسْلًا، وَالْمُرَادُ بِهِ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الْغَسْلُ، يُقَالُ: نَضَحَتِ الْعَيْنُ: إِذَا فَارَتْ مَاءً، وَلِلْحَوْضِ الْمُمْتَلِيءِ مِنَ الْمَاءِ: نَضَحٌ وَنَضِيحٌ، وَنَضَحَ الْبَعِيرُ: إِذَا سَنَى وَأَخْرَجَ الْمَاءَ مِنَ الْبُئْرِ.

- وَقَوْلُهُ: «مِثْلُ الْخُرَيْزَةِ» [٥٤]. كَذَا الرَّوَايَةُ، وَهِيَ: [تَصْغِيرُ] ^(١) خُرَيْزَةٍ، وَهِيَ حِجَارَةٌ جَمَعَتْ سَوَادًا وَبَيَاضًا وَتُسَمَّى: الْوَدْعَةَ، وَالْوَدْعَةُ: تُلَقَّى فِي أَعْنَاقِ الصَّبْيَانِ. وَقَدْ رَوَاهُ قَوْمٌ: «الْخُرَيْزَةُ».

- وَيُقَالُ: رُخْصَةٌ وَرُخْصَةٌ بِضَمِّ الرَّاءِ فِيهِمَا، وَضَمِّ الْخَاءِ وَإِسْكَانِهَا، حَكَاهُمَا يَعْقُوبُ ^(٢) وَغَيْرُهُ، وَلَا يُقَالُ: رُخْصَةٌ بِضَمِّ الرَّاءِ مَعَ فَتْحِ الصَّادِ.
- يُقَالُ: لَهَيْتُ عَنِ الشَّيْءِ إِلَهِي: إِذَا غَفَلْتَ عَنْهُ. وَقَالَ الرَّيَاشِيُّ ^(٣):

(١) فِي الْأَصْلِ: «جَمْعُ خُرَيْزَةٍ» وَهُوَ سَهْوٌ.

(٢) إِصْلَاحُ الْمَنْطِقِ لَهُ (١١٨) «بَابُ فُعْلَةٌ وَفُعْلَةٌ». وَيُرَاجَعُ: تَهْذِيبُ الْإِصْلَاحِ (٣٠٣)، وَتَرْتِيبُهُ «الْمَشُوفُ الْمُعْلَمُ» (١/٣٣٥).

(٣) الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَرَجِ الرَّيَاشِيُّ، أَبُو الْفَضْلِ، وَيُقَالُ: أَبُو الْفَرَجِ مَنْسُوبٌ إِلَى رِيَاشٍ رَجُلٌ مِنْ جُدَّامٍ، وَأَبُو الْفَرَجِ هَذَا كَثِيرُ الرَّوَايَةِ لِلْأَشْعَارِ وَالْأَخْبَارِ وَالتَّوَادِرِ، شَافَهُ الْعَرَبُ، وَأَخَذَ عَنِ أَبِي عُبَيْدَةَ وَالْأَصْمَعِيِّ وَرَوَى كُتُبَهُ. قَرَأَ «كِتَابَ سِينُونِهِ» عَلَى الْمَازِنِيِّ، وَكَانَ الْمَازِنِيُّ يَقُولُ: =

سَأَلْتُ أَعْرَابِيًّا عَنْ مَصْدَرٍ لَهَيْتُ فَقَالَ: لَهَيَاتًا، وَفِي الْحَدِيثِ: «إِذَا اسْتَأْثَرَ اللَّهُ بِالشَّيْءِ فَالَهُ عَنْهُ» وَيُقَالُ فِي اللَّعِبِ: لَهَوْتُ أَلْهُو، وَاسْمُ الْفَاعِلِ مِنْهَا جَمِيعًا: لَاهٍ.

- قَوْلُهُ: «قُبْلَةُ الرَّجُلِ امْرَأَتُهُ» [٦٤]. كَانَ الْوَجْهُ أَنْ يُقَالَ: تَقْبِيلُ فَيَأْتِي بِالْمَصْدَرِ الَّذِي يَعْمَلُ عَمَلَ الْفِعْلِ، / وَالْقُبْلَةُ اسْمٌ لَا يَعْمَلُ شَيْئًا، وَلَكِنَّ الْعَرَبَ رُبَّمَا أَجْرُوا الْأَسْمَ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ مَجْرَى الْمَصَادِرِ الَّتِي تَعْمَلُ عَمَلَ الْفِعْلِ، قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ^(١): ﴿يُمْنِعُكُمْ مَنَّاعًا حَسَنًا﴾ فَوَضِعَ الْمَتَاعَ مَوْضِعَ التَّمْنِيعِ، وَكَذَلِكَ أَجْرُوا الْعَطَاءَ مَوْضِعَ الْإِعْطَاءِ، قَالَ الْقُطَامِيُّ^(٢):

* وَبَعْدَ عَطَائِكَ الْمَائَةِ الرَّتَاعَا *

قَرَأَ عَلَيَّ الرَّيَّاشِيُّ «الْكِتَابَ» وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي . قَتَلَهُ الزَّنْجُ بِالْبَصْرَةِ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي، رَحِمَهُ اللَّهُ سَنَةَ (٢٥٧هـ). أَخْبَارُهُ فِي: طَبَقَاتِ الزُّبَيْدِيِّ (١٠٣)، وَتَارِيخِ بَغْدَادِ (١٣٨/١٢)، وَإِنْبَاءِ الرُّوَاةِ (٣٦٧/٢)، وَالتُّجُومِ الزَّاهِرَةِ (٢٧/٣)، وَشَدْرَاتِ الذَّهَبِ (١٣٦/٢).

(١) سورة هود، الآية: ٣.

(٢) ديوان القُطَامِيِّ (٣٧) وصدرة:

* أَكْفَرًا بَعْدَ رَدِّ الْمَوْتِ عَنِّي *

مِنْ قَصِيدَةٍ جَيِّدَةٍ يَمْدَحُ بِهَا زُفْرَ بْنَ الْحَارِثِ الْكِلَابِيِّ، وَقَبْلَ الْبَيْتِ:

وَمَنْ يَكُنِ اسْتِكْلَامَ إِلَى ثَوْبِي فَقَدْ أَكْرَمْتَ يَا زُفْرُ الْمَتَاعَا

الشَّاهِدُ فِي: الْأَصُولِ لِابْنِ السَّرَّاجِ (١٤٠/١)، وَالْحُنْجَةِ لِأَبِي عَلِيٍّ (١٣٥/١)، وَكِتَابِ الشُّعْرِ لَهُ (٢٢٩، ٢٣٧)، وَالْخَصَائِصِ لِابْنِ جَنِي (٢٢١/٢)، وَالتَّمَامِ لَهُ (٧٢)، وَأَمَالِي ابْنِ الشُّجْرِيِّ (١٤٢/٢)، وَالتَّخْمِيرِ «شرح المفصل» (٣٠٥٦/١)، وَتَذَكْرَةِ الثُّحَاةِ لِأَبِي حَيَّانَ (٢٥٢/٢) (مخطوط)، وَالخِرَازَةِ (٣٩١/١).

[الْعَمَلُ فِي غَسْلِ الْجَنَابَةِ]

وَالغَسْلُ: الْمَصْدَرُ، وَهُوَ فِعْلُ الْغَاسِلِ؛ وَالغَسْلُ بِضَمِّ الْغَيْنِ: اسْمُ الْمَاءِ الَّذِي يُغَسَّلُ بِهِ، وَالغَسْلُ - بِكَسْرِهَا - : اسْمُ الشَّيْءِ الَّذِي يُغَسَّلُ بِهِ الدَّرَنُ مِنْ طِفْلِ وَصَابُونٍ وَغَيْرِهِمَا، وَكَثِيرٌ مِنَ الْمُفْهَاءِ وَالْعَامَّةِ يَقُولُونَ: غُسْلٌ، وَيُرِيدُونَ فِعْلَ الْغَاسِلِ (١)، وَلَا أَعْرِفُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ قَالَهُ، وَالغَسْلُ: يَكُونُ بِتَدَلُّكٍ، وَبِغَيْرِ تَدَلُّكٍ يُقَالُ: غَسَلْنَا السَّمَاءَ وَغَسَلَ الْمَطَرُ الْأَرْضَ، وَغَسَلَهُ الْعَرَقُ. قَالَ طُفَيْلُ الْغَنَوِيِّ (٢):

تَقْرِيْبُهَا الْمَرَطَى وَالْجَوْزُ مُعْتَدِلٌ كَأَنَّهَا سُبْدٌ بِالْمَاءِ مَغْسُولٌ
وَالسُّبْدُ: طَائِرٌ لَيْنُ الرَّيْشِ لَا يَثْبُتُ عَلَيْهِ الْمَاءُ. وَقِيلَ: هِيَ الْخَصْفَةُ تَكُونُ عِنْدَ الْبَيْرِ. وَأَصْلُ الْجَنَابَةِ: الْبُعْدُ عَنِ الطَّهَارَةِ؛ سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّ الْجُنْبَ يَتَجَنَّبُ مَوَاضِعَ التَّعَبُّدِ وَأَعْمَالَهُ حَتَّى يَغْتَسِلَ. وَالْمَشْهُورُ فِي فِعْلِهَا أَجْنَبَ الرَّجُلُ رُبَاعِيًّا، وَحَكَى أَبُو إِسْحَاقَ (٣): أَجْنَبَ وَجَنِبَ بِكَسْرِ الْعَيْنِ، وَيُقَالُ مِنْهُمَا: رَجُلٌ مُجْنَبٌ

(١) يُرَاجِع: إِصْلَاحَ الْمَنْطِقِ (٣٣)، وَتَثْقِيفَ اللِّسَانِ لِابْنِ مَكِّيٍّ (٢٦٢).

(٢) دِيَوَانُهُ (٥٧)، وَتَخْرِيجَهُ هُنَاكَ. وَ«الْمَرَطَى» ضَرْبٌ مِنَ السَّيْرِ.

(٣) هُوَ: الرَّجَّاجُ، يُرَاجِعُ كِتَابَهُ «فَعَلَتْ وَأَفْعَلَتْ» (١٦) وَفِيهِ: «جَنِبَ» مَعًا، أَيْ: يَفْتَحُ الثُّونَ وَكَسَرَهَا، وَكَذَا فِي كِتَابِ الْجَوَالِيْقِيِّ (٣١)، وَحَكَى الْجَوْهَرِيُّ فِي الصُّحَاكِ «جَنِبَ» بِضَمِّ الثُّونِ. قَالَ ابْنُ بَرِّي فِي حَوَاشِي الصُّحَاكِ (٥٤/١)، وَالْمَعْرُوفُ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ «أَجْنَبَ» وَ«جَنِبَ» - بِكَسْرِ الثُّونِ - وَ«أَجْنَبَ» أَكْثَرُ مِنْ جَنِبَ. وَلَمْ يَعْرِفِ الْأَصْمَعِيُّ إِلَّا أَجْنَبَ.

أَقُولُ: لَمْ يَذْكُرْهَا أَصْحَابُ كُتُبِ الْمُثَلَّثِ؛ ابْنُ السَّيِّدِ، وَابْنُ مَالِكٍ، وَالْفَيْرُوزِزَادِيُّ، وَذَكَرَ ابْنُ مَالِكٍ التَّثْنِيثُ بِهَا عَلَيَّ نَحْوِ آخَرَ.

وَجُنُبٌ، فَمَنْ قَالَ مُجْنِبٌ ثَنَى وَجَمَعَ وَالْحَقَّ [عَلَامَةٌ] التَّائِبُ إِذَا وَصَفَ بِهِ
 الْمَرْأَةُ، وَمَنْ قَالَ: جُنُبٌ فَلَا فِصْحَ الْأَشْهُرُ أَنْ لَا يُثْنَى وَلَا يَجْمَعُ وَلَا يُلْحَقُهُ
 عَلَامَةُ التَّائِبِ، وَبِهَذِهِ اللَّغَةِ وَرَدَ الْقُرْآنُ [العَزِيزُ] قَالَ تَعَالَى^(١): ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ
 جُنُبًا [فَاطْهَرُوا]﴾. وَمِنَ الْعَرَبِ مَنْ يُثْنَى وَيَجْمَعُ فَيَقُولُ: جُنْبَانٍ وَجُنْبُونٌ
 وَأَجْنَابٌ وَجَنَبَةٌ لِلْمَرْأَةِ وَجَنَابٌ وَجَنَبَتَانِ، وَأَمَّا الْجُنُبُ الَّذِي يُرَادُ بِهِ الْغَرِيبُ فَإِنَّهُ
 يُثْنَى وَيُجْمَعُ وَيُؤْتَى، وَلَمْ يُسْمَعْ فِيهِ غَيْرَ ذَلِكَ، قَالَ الشَّاعِرُ^(٢):

وَمَا كَانَ غَضُّ الطَّرْفِ مَنَاسِجِيَّةً وَلَكِنَّا فِي مَذْحَجِ جُنْبَانٍ

وَيُرْوَى: «غُرْبَانٍ» وَهُمَا سَوَاءٌ، وَقَالَتِ الْخَنَسَاءُ^(٣):

فَابِكِي أَخَاكَ لِأَيْتَامٍ وَأَبِكِي أَخَاكَ إِذَا جَاوَزْتَ أَجْنَابًا

/ وَمِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ - مِنَ الْجَنَابَةِ الَّتِي هِيَ ضِدُّ الطَّهَارَةِ -: رَجُلَانِ جُنْبَانِ

(١) سورة المائدة، الآية: ٦.

(٢) هو: طُهْمَانُ بْنُ عَمْرٍو الْكِلَابِيُّ، ديوانه (٦٢)، من أبيات جَيِّدَةٍ ذَكَرَهَا جَامِعُ الدِّيَّوَانِ عَنِ
 الْمَنَازِلِ وَالدِّيَّارِ (٢٢٣/١)، وَمُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٢٦٤/٢) (دَمَخٌ). وَفِيهِ: «طُهْمَانُ بْنُ عَمْرٍو
 الدَّارِمِيُّ»؟! . وَالشَّاهِدُ فِي الصَّحَاحِ، وَاللِّسَانِ، وَالتَّاجِ (عَرَبٌ).

(٣) ديوانها: «شَرَحُ ثَعْلَبٍ» (١٥٠) تَرَنُّي أَخَاهَا صَخْرًا وَقَبْلَهُ - وَهُوَ أَوَّلُ الْقَصِيدَةِ -:

يَا عَيْنِ مَالِكٍ لَا تَبْكِينَ تَسْكَابًا	إِذْ رَابَ دَهْرٌ وَكَانَ الدَّهْرُ رِيَابًا
فَابِكِي أَخَاكَ لِأَيْتَامٍ	فَقَدَنْ لَمَّا ثَوَى سَيِّئًا وَأَنْهَابًا
وَابِكِي أَخَاكَ لِخَيْلٍ كَالْقَطَا عَصَبٍ	وَاللِّصْرِ يَكُ إِذَا مَا جَاءَ مُتْنَابًا
وَابِكِيهِ لِلْفَارِسِ الْحَامِي حَقِيقَتَهُ	إِذَا اكْتَسَى مِنْ سَوَادِ اللَّيْلِ جَلْبَابًا
يَعْدُو بِهِ سَابِغٌ نَهْدٌ مَرَاكِلُهُ	حَتَّى يُصَبِّحَ قَوْمًا فِي دِيَارِهِمْ
...	...
...	...
...	...
...	...
...	...
...	...

فَيْئْتِي، فَإِذَا جَمَعَ يَقُولُ: رِجَالٌ جُنُبٌ.

- و«غَرْفَةٌ» و«غُرْفَةٌ» [٦٧]. مَصْدَرَانِ مِنْ غَرَفْتُ، وَقَالَ الْفَرَّاءُ^(١): غَرَفْتُ غَرْفَةً بَفَتْحِ الْفَاءِ، وَفِي الْإِنَاءِ بِضَمِّهَا، فَجَعَلَ الْغَرْفَةَ - بِفَتْحِهَا - مَصْدَرًا، وَالْغَرْفَةُ

(١) أي: في قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ اعْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ﴾ [سورة البقرة، الآية: ٢٤٩] ولم يرد في المعاني للفرَّاء. ويقصد الفرَّاء بالفاء فاء «فَعَلَّة» وهي الغين هنا.

قال الرَّجَّاجُ في «معاني القرآن وإعرابه» (١/٣٣٠، ٣٣١): «غَرْفَةٌ وَغَرْفَةٌ قُرَى بِهِمَا جَمِيعًا فَمَنْ قَالَ: «غَرْفَةٌ» كَانَ مَعْنَاهُ غَرْفَةٌ وَاحِدَةً بِالْيَدِ وَمَنْ قَالَ: «غَرْفَةٌ» كَانَ مَعْنَاهُ مَقْدَارُ الْيَدِ» وَهَذَا هُوَ كَلَامُ صَاحِبِنَا. قَالَ أَبُو عَلِيٍّ فِي «الْحُجَّةِ» (٢/٣٥٠، ٣٥١): «بَفَتْحِ الْغَيْنِ، وَقَرَأَ عَاصِمٌ، وَابْنُ عَامِرٍ، وَحَمَزَةُ وَالْكَسَائِيُّ ﴿غَرْفَةٌ﴾ بِضَمِّ الْغَيْنِ. قَالَ أَبُو عَلِيٍّ: مَنْ فَتَحَ الْفَاءَ الَّتِي هِيَ غَيْنٌ مِنْ «غَرْفَةٌ» عَدَّى الْفِعْلَ إِلَى الْمَصْدَرِ، وَالْمَفْعُولُ بِهِ مَحْدُوفٌ [تَقْدِيرُهُ] إِلَّا مَنْ اعْتَرَفَ مَاءً غَرْفَةً. وَمَنْ قَالَ: «غَرْفَةٌ» عَدَّى الْفِعْلَ إِلَى الْمَفْعُولِ بِهِ، وَلَمْ يُعِدَّهُ إِلَى الْمَصْدَرِ كَمَا عَدَّاهُ الْآخَرُونَ إِلَيْهِ، وَلَمْ يُعِدُّوهُ إِلَى الْمَفْعُولِ بِهِ، وَإِنَّمَا جَعَلْتَ هَذَا مَفْعُولًا بِهِ لِأَنَّ الْغَرْفَةَ الْغَيْنِ الْمُغْتَرَفَةُ فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ إِلَّا مِنْ اعْتَرَفَ مَاءً. وَلِأَبِي عَلِيٍّ بَعْدَ هَذَا كَلَامٌ جَيِّدٌ تَحْسُنُ مُرَاجَعَتُهُ هُنَاكَ. وَقَرَأَ بِالْفَتْحِ مِنْ غَيْرِ السَّبْعَةِ: ابْنُ عَبَّاسٍ، وَمُجَاهِدٌ، وَالْأَعْرَجُ، وَأَبَانُ بْنُ عُثْمَانَ. يُرَاجَعُ: السَّبْعَةُ (١٨٧)، وَالتَّيْسِيرُ (٨١)، وَالكَشْفُ (١/٣٠٣)، وَالْعُنْوَانُ (٥٣)، وَتَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ (٥/٣٤٢)، وَوَضَحُ الْبَرْهَانِ (١/٢١٨)، وَالْمَحَرَّرُ الْوَجِيزُ (٢/٣٦٦)، وَزَادَ الْمَسِيرُ (١/٢٩٨)، وَتَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ (٣/٢٥٣)، وَالْبَحْرُ الْمَحِيطُ (٢/٢٨٢)، وَالدُّرُّ الْمَصُونُ (٢/٥٢٧)، وَالنَّشْرُ (٢/٢٣٠). قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي زَادِ الْمَسِيرِ: «وَزَعَمَ مُقَاتِلٌ أَنَّ الْغَرْفَةَ كَانَ يَشْرَبُ مِنْهَا الرَّجُلُ وَدَابَّتُهُ وَخَدَمُهُ وَيَمْلَأُ قُرْبَتَهُ. وَقَالَ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ: لَمْ يَرِدْ بِهِ غَرْفَةُ الْكَفِّ، وَإِنَّمَا أَرَادَ الْمَرَّةَ الْوَاحِدَةَ بِقُرْبَةٍ أَوْ جَرَّةٍ أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ . . .». وَقَالَ بَيَانَ الْحَقِّ النَّيْسَابُورِيُّ فِي «وَضَحِ الْبَرْهَانِ»: «الْغَرْفَةُ وَالْغَرْفَةُ وَاحِدٌ، كَسُدْفَةِ اللَّيْلِ وَسُدْفَتِهِ وَلُحْمَةِ الثَّوْبِ وَلُحْمَتِهِ». وَيُرَاجَعُ أَيْضًا: الْجُمْهُرَةُ (٢/٧٧٩)، وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ (٨/١٠١)، وَالصَّحَاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّلَاجُ (غَرَفَ).

- بِضَمِّهَا - قَدَرَ مَا يُعْرَفُ مَرَّةً وَاحِدَةً، وَكَذَلِكَ قَالَ فِي الْحُسْرَةِ وَالْحُسْرَةَ، وَالْجُرْعَةَ وَالْجُرْعَةَ، وَقُرِيَ بِهِمَا. ثَلَاثُ عَرَفَاتٍ مَفْتُوحَةٌ الرَّاءِ، وَمَنْ سَكَّنَهَا فَقَدْ أَخْطَأَ.

وَقِيَاسُ هَذَا الْبَابِ أَنَّ مَا كَانَ عَلَى «فَعْلَةٍ» مَصْدَرًا أَوْ اسْمًا غَيْرَ مَصْدَرٍ فَإِنَّ الْعَيْنَ فِيهِ تُحْرَكُ فِي الْجَمْعِ السَّالِمِ فَمِثَالُ الْمَصْدَرِ ضَرْبُهُ وَضَرْبَاتُ وَحُسْرَةٌ وَحَسْرَاتٌ، وَمِثَالُ الْأِسْمِ: جَفْنَةٌ وَجَفَنَاتٌ وَقَصْعَةٌ وَقَصْعَاتٌ، فَإِذَا كَانَتْ «فَعْلَةً» صِفَةً جُمِعَتْ عَلَى فَعَلَاتٍ كَصَعْبَةٍ وَصَعْبَاتٍ، وَعَيْلَةٌ وَعَيْلَاتٍ، وَلَا يَجُوزُ غَيْرُ هَذَا إِلَّا فِي ضَرُورَةٍ شَعْرٍ، كَمَا قَالَ ذُو الرُّمَّةِ (١):

(١) ديوانه (١٣٣٧).

وَالْبَيْتُ مِنْ قَصِيدَتِهِ الَّتِي أَوْلَاهَا:

بِجُمْهُورِ حُرُوزِي فَأَبْكِيَا فِي الْمَنَازِلِ خَلِيلِيَّ عُوْجًا مِنْ صُدُورِ الرَّوَاحِلِ
مِنَ الْوَجْدِ أَوْ يَشْفِي نَجِيَّ الْبَلَابِلِ لَعَلَّ انْحِدَارِ الدَّمْعِ يُعْقِبُ رَاحَةَ
وَقَبِلَ الْبَيْتَ مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِهِ مَعْنَاهُ:

إِذَا قُلْتُ وَدَعَّ وَصَلَّ حَزَقَاءَ وَاجْتَنَّبَ زِيَارَاتَهَا تُخَلِّقُ حِبَالَ الْوَسَائِلِ
وَالْقَصِيدَةُ مِنْ جَيْدِ شَعْرِهِ، جَاءَ فِي هَامِشِ دِيْوَانِهِ: «وَفِي (ق): «حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ قَالَ: كَانَتْ تُصَيِّبُنِي مُصِيبَةٌ فَأَصْبِرُ وَأَكْظُمُ، فَأَسْرَعُ ذَلِكَ فِي بَدَنِي، فَمَرَزْتُ بِكُنَاسَةِ الْكُوفَةِ، فَرَأَيْتُ أَعْرَابِيًّا يُنْسِدُ: «خَلِيلِيَّ عُوْجًا...» «لَعَلَّ انْحِدَارِ الدَّمْعِ...» فَأَصَابَنِي مُصِيبَةٌ فَبَكَيْتُ فَوَجَدْتُهُ أَهْوَنُ عَلَيَّ فَسَأَلْتُ عَنِ الْأَعْرَابِيِّ فَقِيلَ: هُوَ ذُو الرُّمَّةِ» وَيُرَاجَعُ: الْأَغَانِي (٩١/٥)، وَالْمَوْشِحَ (٢٨٢)، وَشَرْحَ الْمُفْضَلِيَّاتِ (٧٨٨)، وَالْإِرْشَادَ «مُعْجَمُ الْأَدْبَاءِ» (٣٧٧/٢)، وَالْخَزَانَةَ (٥١٩/٤)، وَالْمِصْرَاعَ (٢٩٩، ٣٧٤)، كُلُّهُ عَنِ هَامِشِ الدِّيْوَانِ. وَفِي هَامِشِ الدِّيْوَانِ أَيْضًا: عَنِ الْخَزَانَةِ (٤/٤٩٥): «رَوَى الْأَصْمَعِيُّ فِي شَرْحِ دِيْوَانِهِ عَنِ أَبِي جَهْمَةَ الْعَدَوِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ ذَا الرُّمَّةَ يَقُولُ: «مَنْ شَعْرِي مَا سَاعَدَنِي فِيهِ الْقَوْلُ، وَمِنْهُ مَا أَجْهَدْتُ نَفْسِي فِيهِ، وَمِنْهُ مَا جُنِنْتُ بِهِ جُنُونًا، فَأَمَّا الَّذِي طَاوَعَنِي فِيهِ الْقَوْلُ فَقَوْلِي: «خَلِيلِيَّ عُوْجًا...» وَهِيَ هَذِهِ.» =

أَبَتْ ذَكَرٌ عَوْدَنَّ أَحْشَاءَ قَلْبِهِ خُفُوقًا وَرَفَضَاتُ الْهَوَىٰ فِي الْمَفَاصِلِ
فَإِذَا كَانَتِ الْعَيْنُ يَاءً أَوْ وَاوًا سَكَنْتَ، وَاسْتَوَىٰ فِي ذَلِكَ الْأِسْمِ وَالصَّفَةِ كَرَوْضَةٍ
وَرَوْضَاتٍ، وَعَيْنِيَّةٍ وَعَيْبَاتٍ، وَإِنَّمَا سَكَّنُوا الْيَاءَ وَالْوَاوَ مَخَافَةَ أَنْ يُحَرِّكُوهَا
فَتَتَّقَلَبَ الْقَاءُ.

- و«حَفَنَاتُ» [٧٠]. مُحَرَّكَةُ الْعَيْنِ لَا غَيْرُ، وَالْحَفْنَةُ بِالْيَدَيْنِ جَمِيعًا،
وَالْحَثِيَّةُ بِالْيَدِ الْوَاحِدَةِ، كَذَا قَالَ الْأَخْفَشُ، وَلَا مَعْنَى لِتَخْصِيصِهِ الْحَفْنَةَ بِالْيَدَيْنِ
جَمِيعًا؛ لِأَنَّهَا قَدْ تَكُونُ بِالْيَدِ الْوَاحِدَةِ، وَكَذَلِكَ قَالَ صَاحِبُ «الْعَيْنِ»^(١):
الْحَفْنُ: أَخَذَ الشَّيْءَ بِرَاحَةِ الْكَفِّ.

- وَيُقَالُ: ضَغْنَهُ يَضْغُنُهُ ضَغْنًا: إِذَا خَلَطَهُ وَجَمَعَهُ وَأَصْلُ الْكَلِمَةِ: التَّخْلِيطُ،
وَمِنْهُ: أَضْغَثَ الرُّؤْيَا، يُقَالُ: أَضْغَثَ الرُّؤْيَا: إِذَا خَلَطَ فِيهَا.

[وَاجِبُ الْغُسْلِ إِذَا تَقَى الْخِتَانَانَ]

- وَيُقَالُ: «أُكْسَلَ الرَّجُلُ يُكْسَلُ» [٧٣]. إِذَا عَجَزَ عَنِ الْجِمَاعِ، وَهَذَا هُوَ
الْمَشْهُورُ مِنَ اللَّغَةِ وَكَسَلَ عَنِ الْأَمْرِ يُكْسَلُ كَسَلًا، قَالَ الْعَجَّاجُ^(٢):
أَطْنَّتِ الدَّهْمَا وَظَنَّ مِسْحَلُ
إِنَّ الْأَمِيرَ بِالْقَضَا يُعَجِّلُ

= ورواية البيت في: المحكم (٨/٣٤٧)، وعنه في اللسان: (سنب):

أَبَتْ ذَكَرٌ مَنْ... وَرَفَضَاتُ

(١) العين (٣/٢٤٩)، وفيه: «الْحَفْنُ: أَخَذَ الشَّيْءَ بِرَاحَةِ الْكَفِّ وَالْأَصَابِعُ مَضْمُومَةٌ، وَمَلَأُ كُلُّ
كَفِّ حَفْنَةً». ومختصره للزبيدي (١/٣٠٢).

(٢) ديوانه (٣١١).

عَنْ كَسَلَاتِي وَالْحِصَانِ يَكْسَلُ

عَنْ السَّفَادِ وَهُوَ طَرْفٌ هَيْكَلٌ

وَقَدْ حَكَى يَعْقُوبُ فِي «الْفَاطِهَةِ»^(١) أَنَّ رُؤْيَةَ كَانَ يُنْسِدُهُ «يَكْسِلُ»، وَقَوْلُ الْعَجَّاجِ

(١) فِي كِتَابِ الْأَلْفَاظِ (٣٤٧): «وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: خَاصَمَتِ الدَّهْنَاءُ بِنْتُ مِسْحَلٍ، أَحَدُ بَنِي مَالِكِ ابْنِ سَعْدِ بْنِ زَيْدِ مَنَاةَ [بِنِ تَمِيمٍ] امْرَأَةَ الْعَجَّاجِ زَوْجَهَا - وَمِنْهُمْ كَانَ - إِلَى عَامِلِ الْيَمَامَةِ، فَكَانَ أَبُوهَا يُعِينُهَا عَلَى ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ أَهْلُ الْيَمَامَةِ: أَمَا تَسْتَحْيِي أَنْ تَطْلُبَ الْعَسْبَ لَابْنَتِكَ؟! قَالَ: إِنِّي أَحِبُّ أَنْ يَكُونَ لَهَا وَلَدٌ، فَإِنْ أَفْرَطْتَهُمْ أُجِرْتُ، وَإِنْ بَقُوا دَعَا اللَّهُ لَهَا. فَدَخَلْتُ عَلَى الْعَامِلِ فَقَالَتْ: إِنِّي مِنْهُ بِجُمُعٍ، فَقَالَ: لَعَلَّكَ تُعَارِضِينَ الشَّيْخَ، فَأَنْكَرْتُ، فَقَالَ الْعَجَّاجُ كَذَبْتُ، إِنِّي لَأَخُذُهَا الْعُقَيْلِيَّ وَالشَّعْرَبِيَّةَ فَقَالَ: قَدْ أَجَلْتِكَ سَنَةً - وَإِنَّمَا أَرَادَ سَتْرَهُ - فَقَالَ الْعَجَّاجُ:

أَطَلَّتِ الدَّهْنَاءُ وَظَنَّ مِسْحَلٌ

أَنَّ الْأَمِيرَ بِالْقَضَا يُعَجِّلُ

عَنْ كَسَلَاتِي وَالْحِصَانِ يَكْسَلُ

عَنْ السَّفَادِ وَهُوَ طَرْفٌ هَيْكَلٌ

وَقَالَتِ الدَّهْنَاءُ:

تَاللَّهِ لَوْلَا خَشْيَةُ الْأَمِيرِ

وَوَخْشِيَةُ الشَّرْطِيِّ وَالتَّوْرُورِ

لَجُلْتُ مَنْ شَيْخَ بَنِي الْبَقِيرِ

كَجَوْلَانِ صَعْبَةَ عَسِيرِ

قَالَ: فَأَخَذَهَا فَضَمَّهَا إِلَيْهِ، وَجَعَلَ يَقْبُلُهَا أَيُّ: إِنِّي رَجُلٌ، فَقَالَتْ:

تَاللَّهِ لَا تَخْدَعْنِي بِالضَّمِّ

إِلَيْكَ وَالتَّقْيِيلِ بَعْدَ الشَّمِّ

ثُمَّ ذَهَبَ بِهَا إِلَى أَهْلِهِ فَطَلَّقَهَا تِلْكَ اللَّيْلَةَ سَرًّا لَيْسَتْ عَلَى نَفْسِهِ. وَرَوَى أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ بَرِّي كَوَلِّدُهُ فِي حَوَاشِيهِ عَلَى الصَّحَاحِ «الْأَمَالِي» الْمَعْرُوفَةَ بِ«التَّشْبِيهِ وَالْإِنْصَاحِ» (فَتَحَّ) فَقَالَ: =

أَيْضًا / «عَنْ كَسَلَاتِي» يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ ؛ لِأَنَّ الْمَصْدَرَ عَلَى «فَعْلَان» لَا يَجِيءُ إِلَّا مِنَ الثَّلَاثِيَّةِ نَحْوَ الضَّرْبَانِ وَالتَّرْوَانِ وَالتَّطِيرَانِ .

- وَقَوْلُهُ : «قَبْلَ يَمُوتُ» [٧٤] . كَذَا الرَّوَايَةُ ، وَيُرْوَى أَيْضًا (١) : «قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ» وَالْعَرَبُ قَدْ تَحَدَّثُوا «أَنَّ» النَّاصِبَةَ لِلْفِعْلِ وَتَرْفَعُ الْفِعْلَ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (٢) : ﴿ قُلْ أَفَغَيْرِ

«الْبَيْتِ لِلدَّهْنَاءِ بِنْتِ مِسْحَلِ زَوْجِ الْعَجَّاجِ وَكَانَتْ رَفَعَتْهُ إِلَى الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ فَقَالَتْ : أَصْلَحَكَ اللَّهُ - إِنِّي مِنْهُ بِجُمُعٍ - أَي لَمْ يَفْتَضِّنِي فَقَالَ الْعَجَّاجُ :
 اللَّهُ يَعْلَمُ يَا مُغِيرَةَ إِنِّي قَدْ دُسْتُهَا دَوْسَ الْحِصَانِ الْمُرْسَلِ
 وَأَخَذْتُهَا أَخَذَ الْمُقْصَبِ شَاتَهُ عَجْلَانَ يَذْبَحُهَا لِقَوْمِ نَزَّلِ
 فَقَالَتْ الدَّهْنَاءُ :

* وَاللَّهُ لَا تَحْدَعَنِي *

وَأَنْشُدَ ابْنَ بَرِّي بَعْدَهُمَا :

إِلَّا بَزَعَزَاعٍ يُسْلِي هَمِّي
 تَسْقُطُ مِنْهُ فَتُخِي فِي كُمِّي

وَبَيْنَمَا الْعَجَّاجُ غَرِيْبَانِ ، فَهُوَ لَمْ يَشْتَهَرْ بِشَعْرِ وَإِنَّمَا اشْتَهَرَ بِالرَّجَزِ . وَفِي اللِّسَانِ : «كَسَلٌ» قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : وَسَمِعْتُ رُوْبَةَ يُشِيْدُهَا «فَالجَوَادُ يَكْسِلُ» قَالَ : وَسَمِعْتُ غَيْرَهُ مِنْ رَيْبَعَةَ الْجَوْعِ يَزُوْنِهِ : «يَكْسِلُ» قَالَ ابْنُ بَرِّي : فَمَنْ رَوَى «يَكْسِلُ» فَمَعْنَاهُ : يَثْقُلُ ، وَمَنْ رَوَى «يَكْسِلُ» فَمَعْنَاهُ تَنْقَطِعُ شَهْوَتُهُ عَنِ الْجَمَاعِ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ إِلَى حَاجَتِهِ . يُرَاجِعُ : جَمَهْرَةُ اللُّغَةِ (٨٥٤) ، وَهُوَ كَذَلِكَ فِي الْعَيْنِ (٣١٠/٥) ، وَالصَّحَاحِ ، وَاللِّسَانِ ، وَالتَّاجِ (كسَل) . وَقِصَّةُ الدَّهْنَاءِ مَعَ زَوْجِهَا فِي كَثِيرٍ مِنْ كُتُبِ الْأَدَبِ وَالْأَخْبَارِ وَالنَّوَادِرِ . وَأَعَادَهَا الْمُؤَلِّفُ ثَانِيَةً ، كَمَا سَيَأْتِي . يُرَاجِعُ : الْمُحَاسِنِ وَالْأَضْدَادَ (٣٨٤) ، وَشَرَحَ الْمَقَامَاتِ (٢٩١/٢) وَغَيْرَهَا .

(١) هي الواردة في رواية يحيى المطبوعة .

(٢) سورة الزُّمَرِ ، آيَةُ : ٦٤ .

اللَّهُ تَأْمُرُونِي أَعْبُدُ... ﴿١﴾ . وَقَالَ طَرْفَةُ^(١) :

* أَلَا أَيُّهَذَا الزَّاجِرِي أَحْضَرُ الْوَعَى *

وَرُبَّمَا حَذَفُوا «أَنَّ» وَتَرَكَوا الْفِعْلَ مَنْصُوبًا، وَإِنَّمَا يَجِيءُ ذَلِكَ فِي الشَّعْرِ، قَالَ
عَامِرُ بْنُ جُوَيْنٍ^(٢) :

فَلَمْ أَرْ مِثْلَهَا خُبَاسَةً وَاحِدٍ وَنَهْنَهْتُ نَفْسِي بَعْدَ مَا كِدْتُ أَفْعَلُهُ

(١) ديوانه: وعجزه:

* وَأَنْ أَشْهَدَ اللَّذَاتِ هَلْ أَنْتَ مُخْلِدي *

وبعده:

فَإِنْ كُنْتُ لَا تَسْتَطِيعُ دَفْعَ مَنِيِّي فَدَعْنِي أَبَادِرَهَا بِمَا مَلَكَتْ يَدِي

(٢) عامر بن جوين بن عبد رضى بن قمران بن ثعلبة... بن جرم، وثعلبة هو عمرو بن العوث. و عامر
هذا شاعر، فاتك، جاهلي، تبرأ قومه من جرائره، وابنه الأسود بن عامر شاعر أيضا، وحفيده
قبيصة بن الأسود أدرك الإسلام ووفد على النبي ﷺ، وهو مترجم في الإصابة (٤٠٨/٥). يُراجع:
جمهرة الأنساب (٤٠٣)، وأسماء المغتالين (٢٠٩)، والأغاني (٩٣/٩)، والخزانة (٢٤/١).

البيت من قصيدة له أشار إليها أبو الفرج في الأغاني (٩٥/٩) «دار الكتب» أولها:

أَأْظَعَانُ هِنْدَ تَلَكُمُ الْمُتَحَمَلَةَ لِتَصْرِمَنِي إِذْ خُلَّتِي مُتَدَلَّلَةَ

يُراجع: شعر طيء وأخبارها (٤٢٩)، والخباسة: المغنم، ونهنت: زجرت ومنعت.
وربما نسب البيت إلى امرئ القيس؛ يُراجع: ملحقات ديوانه (٤٧٢)، ونسبه ابن الأثيري
في الإنصاف (٥٦٠/٢) إلى عامر بن الطفيل سهو منه - فيما يظهر -، لانفاق الشاعرين باسم
(عامر) فسبق إلى ذهنه المشهور منهما لذا لم يرد في شعر ابن الطفيل. والبيت من شواهد
الكتاب (١٥٥/١)، يُراجع شرح أبياته لابن السرافي (٣٣٧/١)، التكت عليه للأعلم
(٣٦٤/١)، والمغني (٦٥٠)، وشرح شواهد (٩٣١)، والأشموني (١٢٩/١)، وشرح
الشواهد للعيني (٤٠١/٤)... وغيرها.

[إِعَادَةُ الْجُنْبِ لِلصَّلَاةِ]

وَزَيْدٌ^(١) وَزَيْدٌ: تَصْغِيرُ زَيْدٍ، وَالْأَصْلُ الضَّمُّ، وَإِنَّمَا يُكْسَرُ أَوَّلُ هَذَا
الاسْمِ فِي التَّصْغِيرِ إِذَا كَانَ ثَانِي الْكَلِمَةِ يَاءً مِثْلَ شَيْخٍ وَبَيْتٍ^(٢) وَقَدْ تَفَعَّلَ الْعَرَبُ
مِثْلَ هَذَا فِي الْجَمْعِ إِذَا جَاءَ عَلَى فِعُولٍ نَحْوِ بَيُوتٍ وَشُيُوخٍ وَعَيُوبٍ وَجُيُوبٍ.

[غَسَلُ الْمَرْأَةِ إِذَا رَأَتْ فِي الْمَنَامِ مِثْلَ مَا يَرَى الرَّجُلُ]

وَفِي «أَفٍّ» [٨٤]. ثَمَانُ لُغَاتٍ: أَفٌّ، وَأَفٌّ، وَأَفٌّ^(٣)، وَالتَّنْوِينُ فِي كُلِّ
وَاحِدَةٍ مِنْهَا، وَأَفٌّ مِثْلُ حُبْلَى، وَقَدْ حُكِيَ: أَفَّةٌ وَتَفَّةٌ، وَأَفَّةٌ وَتَفَّةٌ.

وَ«أَفٌّ» - عِنْدَ النَّحْوِيِّينَ - اسْمٌ لِلْفِعْلِ بِمَنْزِلَةِ «صَه» وَ«مَه» وَالتَّنْوِينُ فِيهِ
- عِنْدَهُمْ -: عَلَمُ التَّنْكِيرِ، وَعَدَمُهُ: عَلَمُ التَّعْرِيفِ، وَالتَّنْوِينُ فِيهِ لَيْسَ كَهُوَ فِي
زَيْدٍ وَعَمْرٍو وَرَجُلٍ؛ لِأَنَّهُ مُبْنِيٌّ فِي حَالِ تَنْوِينِهِ كِبَائِهِ فِي حَالِ عَدَمِ التَّنْوِينِ، قَالَ
اللَّهُ تَعَالَى^(٤): ﴿فَلَا تَقُلْهُمَا أَفٌّ﴾. وَأَصْلُ الْأَفِّ - فِي اللُّغَةِ - وَسَخُ الْأُذُنِ، وَالتَّفُّ:
وَسَخُ الْأَظْفَارِ، وَقِيلَ: هُمَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ، ثُمَّ ضُرِبَا مِثْلًا فِي كُلِّ شَيْءٍ مُسْتَرْدَلٍ
مُسْتَفْبِحٍ مُتَبَرِّمٍ بِهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ وَسَخٌ، أَي: إِنْ ذَلِكَ قَدْ حَلَّ مَحَلَّ الاستِقْدَارِ.

- وَمَعْنَى «تَرَبَّتْ» - عِنْدَ قَوْمٍ مِنَ الْفُقَهَاءِ -: اسْتَعْنَتْ، وَهَذَا كَمَا يُقَالُ
لِلرَّجُلِ الْجَاهِلِ: أَمَا أَنْتَ فَقَدْ اسْتَعْنَيْتَ عَنِ السُّؤَالِ لِعِلْمِكَ بِالْأُمُورِ، وَالْمَرَادُ

(١) زَيْدٌ تَصْغِيرُ زَيْدٍ، وَهُوَ زَيْدُ بْنُ الصَّلْتِ الْمَدَنِيُّ. يُرَاجَعُ: الإِصَابَةُ (٣/٤٤٤).

(٢) فِي (س): «ثَيْبٌ» وَيُصْلِحُهُ مَا بَعْدَهُ.

(٣) الرَّاهِرُ لِبْنِ الْأَنْبَارِيِّ (١/٢٨١)، وَالنِّهَايَةُ (١/٥٥)، وَاللِّسَانُ: (أَفٌّ) وَحُكِيَ فِي (أَفٌّ) عَشْرَ لُغَاتٍ.

(٤) سُورَةُ الْإِسْرَاءِ، آيَةُ ٢٣.

بِضِدِّ ذَلِكَ، وَهُوَ عِنْدَهُمْ إِخْبَارٌ لَا دُعَاءَ، وَهَذَا خَطَأٌ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا يُقَالُ فِي الْغَنِيِّ: أَتَرَبَّ، وَأَمَّا تَرَبَّ فَلَا تُقَالُ إِلَّا فِي الْفَقْرِ.

وَإِنَّمَا ذَهَبَ الْفُقَهَاءُ إِلَى هَذَا فِرَارًا مَنْ أَنْ يَقُولُوا: دُعَاءٌ عَلَيْهِ، وَكَأَنَّهُمْ اعْتَقَدُوا أَنَّهُ إِذَا دَعَا عَلَى أَحَدٍ بِمَكْرُوهٍ / أَصَابَ ذَلِكَ الْمَكْرُوهُ، وَهَذَا خَطَأٌ مِنْ وَجْهَيْنِ؛ أَحَدُهُمَا فِي اللُّغَةِ، وَالْآخَرُ فِي التَّأْوِيلِ.

أَمَّا اللُّغَةُ فَلَأَنَّ الْعَرَبَ قَدْ تَسْتَعْمِلُ الدُّعَاءَ عَلَى الْإِنْسَانِ وَلَا يُرِيدُونَ وَقُوعَهُ بِهِ فَيَقُولُونَ: «أَخْرَاهُ اللَّهُ مَا أَشْعَرَهُ» و«قَاتَلَهُ اللَّهُ مَا أَفْصَحَهُ» وَيَقُولُونَ: «لَا أَبَ لَكَ» و«لَا أُمَّ لَكَ» و«لَا أَرْضَ لَكَ» و«لَا» [يُرِيدُونَ نَفْيَ ذَلِكَ عَنْهُ]. قَالَ ابْنُ جَنِّي: نَظَرَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى ثَوْبٍ فَقَالَ: مَا لَهُ مَحَقَّةُ اللَّهِ، فَقُلْتُ لَهُ: لِمَ؟ فَقَالَ: إِنَّا إِذَا اسْتَحْسَنَّا شَيْئًا دَعَوْنَا عَلَيْهِ.

وَأَمَّا التَّأْوِيلُ: فَلَأَنَّهُ لَيْسَ جَمِيعُ دُعَائِهِ ﷺ وَقَعَ بِالْمَدْعُوِّ عَلَيْهِ، بِدَلِيلِ قَوْلِهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ فَمَنْ دَعَوْتُ عَلَيْهِ بِدَعْوَةٍ فَاجْعَلْ دَعْوَتِي عَلَيْهِ رَحْمَةً لَهُ» وَأَمَّا قَوْلُهُ ﷺ: «فَاطْفِرُ بَدَاتِ الدِّينِ تَرَبَّتْ يَدَاكَ»^(١). فَقَدْ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مِنْ هَذَا الْبَابِ، وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ دُعَاءً بِالْمَكْرُوهِ، وَكَأَنَّهُ خَاطَبَ بِذَلِكَ مَنْ آثَرِ ذَوَاتِ الْمَالِ وَالْحَسَبِ وَالْجَمَالِ عَلَى ذَاتِ الدِّينِ. وَمِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ يَحْمِلُهُ عَلَى أَنْ فِي الْكَلَامِ حَذْفًا، كَأَنَّهُ قَالَ: تَرَبَّتْ يَدَاكَ إِنْ فَاتَكَ مَا أَمَرْتُكَ بِهِ، وَيَجْعَلُهُ خَبْرًا لِادُّعَاءِ. - وَيُقَالُ: «شَبَّ» و«شَبَّه».

- [قَوْلُهُ: «يَغْتَسِلُ بِفَضْلِ امْرَأَتِهِ» [٨٦]. الْمَشْهُورُ فِي الْبَقِيَّةِ مِنَ الْمَاءِ وَغَيْرِهِ أَنْ يُقَالَ: فَضْلَةٌ، وَأَمَّا قَوْلُهُمْ: فِيهِ فَضْلٌ فَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ اسْمًا لِلشَّيْءِ

(١) فِي الْأَصْلِ: «يَدَاكَ».

الْفَاضِلِ ؛ كَأَنَّهُ مُصَدَّرٌ أُجْرِي مُجْرَى الْأَسْمَاءِ ، كَمَا قَالُوا لِلْعَيْنِ : طَرَفٌ ، وَلِلْأُذُنِ : سَمْعٌ ، وَهُمَا فِي الْأَصْلِ مُصَدَّرَانِ . . وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْفَضْلُ جَمْعُ فَضْلَةٍ كَمَا قَالُوا : تَوْبَةٌ وَتَوْبٌ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (١) : ﴿ وَقَابِلِ التَّوْبِ ﴾ وَأَكْثَرُ مَا يَجِيءُ هَذَا الْجَعُّ الَّذِي [تُفَرَّقُ] بَيْنَهُ وَبَيْنَ وَاحِدِهِ الْهَاءُ فِي الْأَسْمَاءِ الَّتِي لَيْسَتْ بِمَصَادِرَ كَنَخْلَةٍ وَنَخْلٍ ، قَالَتْ : عِشْرَةَ الْمُحَارِبِيَّةِ (٢) :

وَلَا شَرِبُوا كَأَسَامِنَ الْحَبِّ حُلْوَةً وَلَا مَرَّةً إِلَّا شَرَابُهُمْ فَضْلٌ
وَيُقَالُ : أَفْضَلْتُ الشَّيْءَ إِفْضَالًا : إِذَا تَرَكْتُ مِنْهُ فَضْلَةً ، فَإِنْ نَسَبْتَ الْفِعْلَ إِلَى
الشَّيْءِ الْفَاضِلِ قُلْتَ : فَضَلَ يَفْضُلُ ، وَفَضِلَ يَفْضُلُ ، وَفَضِلَ يَفْضُلُ ، وَهَذِهِ لُغَةٌ
شَادَّةٌ ، وَالْأَوْلَى أَفْضَحَهُنَّ (٣) .

(١) سورة غافر، الآية : ٣ .

(٢) قال أبو عليّ القالي رحمه الله في الأمالي (١/٢٨) : « وَأَنْشَدَنَا أَبُو بَكْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْشَدَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ
عَنْ عَمِّهِ قَالَ : أَنْشَدْتَنِي عِشْرَةَ الْمُحَارِبِيَّةِ - وَهِيَ عَجُوزٌ ، حَيْرَبُونَ ، زَوْلَةٌ - :

جَرِيْتُ مَعَ الْعُشَاقِ فِي حَلْبَةِ الْهَوَى فَفَتُّهُمْ سَبَقًا وَجِئْتُ عَلَى رِسْلِي
فَمَا لَيْسَ الْعُشَاقُ مِنْ حُلَلِ الْهَوَى وَلَا خَلَعُوا إِلَّا الثِّيَابَ الَّتِي أَبْلَى
وَلَا شَرِبُوا كَأَسَا

وَزَادَ الْبَكْرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ فِي اللَّالِي شَرْحَ الْأَمَالِي (١/١٣١) :

تَسَرَّبْتُ تَوْبَ الْحَبِّ مُذْ أَنَا يَافِعٌ وَمُتَّعْتُ مِنْهُ بِالصُّدُودِ وَبِالْوَصْلِ
وَيُرَاجَعُ : شَرْحَ دِيْوَانِ الْمُتَنَبِّيِّ الْمُنْسُوبِ إِلَى الْعُكْبَرِيِّ (١/٤٢٣) ، وَالْمُخْتَارُ مِنْ شِعْرِ بَشَّارِ
(١٧٥) ، وَمَجْمُوعَةُ الْمَعَانِي (٥٠٩) .

(٣) جَاءَ فِي اللِّسَانِ (فَضَلَ) : «أَبُو عُبَيْدَةَ : فَضَلَ مِنْهُ شَيْءٌ قَلِيلٌ ، فَإِذَا قَالُوا : يَفْضُلُ ضَمُّوا الضَّادَ
فَأَعَادُوهَا إِلَى الْأَصْلِ ، وَلَيْسَ فِي الْكَلَامِ حَرْفٌ مِنَ السَّلَامِ يُشْبِهُ هَذَا ، قَالَ : وَزَعَمَ بَعْضُ
التَّحْوِيَّيْنَ أَنَّهُ يُقَالُ : حَضَرَ الْقَاضِي امْرَأَةٌ ثُمَّ يَقُولُونَ : تَحَضَّرُ» .

- و«الْحُمْرَةُ» [٨٨]. شَيْءٌ كَانَ يُسَجُّ مِنْ سَعَفِ النَّخْلِ يُسَجَّدُ عَلَيْهِ الرَّجُلُ، وَلَا تُسَمَّى حُمْرَةً حَتَّى يَكُونَ بِقَدْرِ مَا يَضَعُ عَلَيْهِ الْمُصَلِّي جَبْهَتَهُ وَيَدِيَهُ وَإِنْ عَظُمَ حَتَّى يَعْمَ جَسَدَهُ كُلَّهُ قِيلَ لَهُ: حَصِيرٌ^(١).

[التَّيْمُّ]

التَّيْمُّ: شَرَعِيٌّ وَغَوِيٌّ، فَاللُّغَوِيُّ: الْقَصْدُ وَالتَّعَمُّدُ/، وَتَقُولُ: تَأَمَّمْتُكَ وَتَيَمَّمْتُكَ وَأَمَّمْتُكَ: إِذَا قَصَدْتُكَ، لَكِنَّ الشَّرْعَ أَوْقَعَ هَذَا الْاسْمَ عَلَى مَسْحِ الْوَجْهِ وَالْيَدَيْنِ بِالتُّرَابِ، فَانْتَقَلَ عَنْ مَوْضِعِهِ فِي اللُّغَةِ وَعُمُومِهِ فَصَارَ مَخْصُوصًا بِهَذَا الْمَعْنَى، كَمَا نَقَلَ عُرْفُ الْأَسْتِعْمَالِ الْفِقْهَ وَالتَّحْوِيلِ إِلَى أَسْمَاءٍ مَخْصُوصَةٍ.

- و«الْبَيْدَاءُ»: الْفَلَاةُ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا تُبِيدُ مَنْ سَلَكَهَا، أَي: تُهْلِكُهُ، وَهِيَ أَحَدُ الْأَسْمَاءِ الَّتِي جَاءَتْ عَلَى فَعْلَاءَ، وَلَا أَفْعَلَ لَهَا كَالشَّبْرَاءِ وَالتَّطْرَفَاءِ.

- و«ذَاتُ الْجَيْشِ»: فَلَآةٌ بِنَاحِيَةِ مَكَّةَ^(٢) [حَرَسَهَا اللَّهُ] سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِمَا

(١) فِي (س): «فَهُوَ حَصِيرٌ».

(٢) يَظْهَرُ أَنَّ الْمُؤَلَّفَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هُنَا قَدْ أَخْطَأَ الْهَدَفَ، فَلَيْسَتْ ذَاتُ الْجَيْشِ الْمَذْكُورَةُ فِي الْحَدِيثِ فِي هَذَا الْبَابِ فَلَآةٌ بِنَاحِيَةِ مَكَّةَ، وَإِنْ كَانَتْ بِنَاحِيَةِ مَكَّةَ - شَرَفَهَا اللَّهُ - أَرْضٌ تُعْرَفُ بِ«ذَاتِ الْجَيْشِ» فَهَذَا غَيْرُ تِلْكَ.

وَالْبَيْدَاءُ الْمَذْكُورَةُ قَبْلَهَا فَسَرَّهَا الْمُؤَلَّفُ رَضِيَ اللَّهُ بِأَنَّهَا الْفَلَآةُ؛ سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا تُبِيدُ مَنْ سَلَكَهَا. . . إِلَى آخِرِ مَا ذَكَرَ، وَهُوَ بِهَذَا التَّعْرِيفِ يَعْرِفُ لَفْظَ «الْبَيْدَاءِ» وَالْمَقْصُودُ هُنَا عِلْمُ عَلَى أَرْضٍ بِعَيْنِهَا، وَهُوَ شَرَفٌ مُرْتَفِعٌ مِنَ الْأَرْضِ أَمَامَ ذِي الْحَلِيفَةِ. قَالَ الْفَيْرُوزِ أَبَادِيُّ فِي الْمَغَانِمِ الْمَطَابَةِ (٦٧): «قَالَ مُؤَرِّخُوا الْمَدِينَةَ: الْبَيْدَاءُ: هِيَ الَّتِي إِذَا رَحَلَ الْحُجَّاجُ بَعْدَ الْإِحْرَامِ مِنْ ذِي الْحَلِيفَةِ اسْتَقْبَلُوهَا مُصْعِدِينَ إِلَى جِهَةِ الْغَرْبِ، وَهِيَ الَّتِي جَاءَ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -: «حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ أَوْ بِذَاتِ الْجَيْشِ» وَفِي الْبَيْدَاءِ نَزَلَتْ آيَةٌ =

التَّيْمُ». ويُراجع وفاء الوفاء (٣/١١٥٧)، مُعْجَم ما استعجم (١/٢٤٠)، ومُعْجَم البلدان (١/٥٢٣). أمَّا ذَاتُ الْجَيْشِ فَمَوْضِعٌ قَرِيبٌ مِنْ سَابِقِهِ (الْبَيْدَاءِ)، قَالَ الْبُكْرِيُّ فِي مُعْجَمِ مَا اسْتَعْجَم (٤٠٩)، فَمَا بَعْدَهَا «ذَكَرَ الْقَتَيْبِيُّ أَنَّ ذَاتَ الْجَيْشِ مِنْهُ الْمَدِينَةُ عَلَى بَرِيدٍ. رَوَى مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَنَّهُ قَالَ: قُلْتُ لِسَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: مَا أَشَدُّ مَا رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ آخِرَ الْمَغْرِبِ فِي السَّنَةِ؟ فَقَالَ: غَرَبْتُ لَهُ الشَّمْسُ بِذَاتِ الْجَيْشِ فَصَلَّاهَا بِالْعَقِيقِ، وَقَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: بَيْنَ ذَاتِ الْجَيْشِ وَالْعَقِيقِ مِثْلَانِ...» وفي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٢/٢٠٠): «ذَاتُ الْجَيْشِ جَعَلَهَا بَعْضُهُمْ مِنَ الْعَقِيقِ بِالْمَدِينَةِ» وفي الْمَعَانِمِ الْمَطَابَةِ (٩٨) قَالَ: قَالَ جَمَالُ الدِّينِ الْمَطَرِيُّ: وَأَمَّا ذَاتُ الْجَيْشِ فَتَقَبُّ ثَنِيَّةَ الْحُفَيْرَةِ مِنْ طَرِيقِ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ... قَالَ: وَقَالَ بَعْضُهُمْ: ذَاتُ الْجَيْشِ مَوْضِعٌ قُرْبَ الْمَدِينَةِ، وَهُوَ وَادٍ بَيْنَ ذِي الْحُلَيْفَةِ وَتَرْبَانَ، وَهُوَ أَحَدُ مَنَازِلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَدْرٍ، وَأَحَدُ مَرَاكِبِهِ عِنْدَ مُنْصَرَفِهِ مِنْ غَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ، وَهُنَاكَ حَسِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ابْتِغَاءً عَقْدَ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - وَنَزَلَتْ آيَةُ التَّيْمِ، وَمِنْهُ حَدِيثُ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -: حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ أَوْ بِذَاتِ الْجَيْشِ، وَقَالَ جَعْفَرُ بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ:

لِمَنْ رُبِعَ بِذَاتِ الْجَيْدِ شِ أَمْسَى دَارِ سَا خَلِقَا
كَلَفْتُ بِهِمْ غَدَاةَ غَدَا وَمَرَّتْ عَيْشُهُمْ حَزَقَا
تَنَكَّرَ بَعْدَ سَاكِنِهِ فَأَمْسَى أَهْلُهُ فِرَقَا
عَلَوْنَا ظَاهِرَ الْبَيْدِ دَاءِ وَالْمَحْزُونُ مَنْ قَلِقَا

كَذَا أَشَدَّ الْفَيْرُوزُ أَبَادِي، وَأَنْتَ تَرَى الشَّاعِرَ قَدْ جَمَعَ بَيْنَ «ذَاتِ الْجَيْشِ» وَ«الْبَيْدَاءِ» كَمَا جَاءَ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - الْمَذْكُورِ فِي «الْمَوْطَأِ» وَهُوَ الْمَشْرُوحُ هُنَا، وَقَالَ: «عَلَوْنَا ظَاهِرَ الْبَيْدَاءِ» مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْبَيْدَاءَ شَرَفٌ مِنَ الْأَرْضِ كَمَا تَقَدَّمَ.

أمَّا «ذَاتُ الْجَيْشِ» الَّتِي فِي مَكَّةَ فَمَوْضِعٌ آخَرٌ ذَكَرَهُ الْفَاكِهِيُّ فِي أَخْبَارِ مَكَّةَ (٤/٢٢٦)، قَالَ: «ذَاتُ الْجَيْشِ بَيْنَ الْمَغْشِ وَبَيْنَ رَحَا، وَإِنَّمَا سُمِّيَتْ ذَاتُ الْجَيْشِ لِحَرْجَةِ مَنْ سَمُرَ كَانَتْ فِيهَا». وَالْمَغْشُ جَبَلٌ تَقَطُّعٌ مِنْهُ الْحِجَارَةُ الْبَيْضُ الَّتِي يُنْبِئُ بِهَا، وَهِيَ الْحِجَارَةُ الْمَنْقُوشَةُ

جَاءَ فِي بَعْضِ الْأَثَارِ: أَنَّ جَيْشًا يَغْزُو الْكَعْبَةَ فِي آخِرِ الرَّمَانِ فَإِذَا صَارَ بِهَذِهِ الْفَلَاةِ حُسِفَتْ بِهِ الْأَرْضُ فَلَا يَنْجُو مِنْهُمْ إِلَّا رَجُلٌ وَاحِدٌ يُقَلِّبُ وَجْهَهُ إِلَى قَفَاهُ.

- و«المُعَاتِبَةُ»: الْمُؤَاخَذَةُ وَالْمَلَامَةُ، وَمَعْنَى بَعَثْنَا الْبَعِيرَ: حَرَّكَنَاهُ مِنْ مَبْرَكِهِ وَأَقَمْنَاهُ، وَمِنْهُ بَعَثْتُ الرَّجُلَ مِنْ نَوْمِهِ: إِذَا أَيْقَظْتَهُ، وَابْعَثْتُ هُوَ: إِذَا قَامَ قَالَ [الله] تَعَالَى^(١): ﴿مَنْ بَعَثَنَا﴾.

- و«الصَّعِيدُ»: يَكُونُ التُّرَابُ، وَيَكُونُ وَجْهَ الْأَرْضِ قَالَ [الله] تَعَالَى^(٢): ﴿فَنُصَبِحُ صَعِيدًا زَلَقًا﴾^(٣)، وَقَالَ [تَعَالَى]^(٢): ﴿صَعِيدًا جُرُزًا﴾^(٤). الْجُرُزُ: الْأَرْضُ الَّتِي لَا تُنْبِتُ شَيْئًا. قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا» فَكُلُّ مَوْضِعٍ جَازَتْ الصَّلَاةُ فِيهِ جَازَ التَّيْمُّ عَلَيْهِ.

- قَالَ الْخَلِيلُ^(٣): الْمِرْبَدُ: مَوْضِعٌ بِالْبَصْرَةِ كَانَ مَوْقِعًا لِلْعَرَبِ. وَالْمِرْبَدُ - أَيْضًا -: مَوْضِعٌ بِالْكُوفَةِ، وَأَصْلُ الْمِرْبَدِ - فِي اللَّعَةِ -: الْمَوْضِعُ الَّذِي يُجْمَعُ فِيهِ التَّمْرُ إِذَا صُرِمَ، وَالْعَرَبُ تَخْتَلِفُ فِي ذَلِكَ فَأَهْلُ الْحِجَازِ يُسَمُّوهُ الْمِرْبَدَ،

الْبَيْضُ بِمَكَّةَ. وَذُو الْأَبْرِقِ: مَا بَيْنَ الْمَغْشِ إِلَى ذَاتِ الْجَيْشِ.

وَرَحًا فِي الْحَرَمِ وَهُوَ مَا بَيْنَ أَنْصَابِ الْمَصَانِعِ إِلَى ذَاتِ الْجَيْشِ، وَرَحَا هِيَ رَدَاهَةُ الرَّاحَةِ، وَالرَّاحَةُ دُونَ الْحُدَيْبِيَّةِ عَلَى يَسَارِ الدَّاهِبِ إِلَى جُدَّةَ. كَذَا قَالَ الْأَزْرَقِيُّ فِي أَخْبَارِ مَكَّةَ أَيْضًا (٢/٣٠٠-٣٠٢).

(١) سورة يس، الآية: ٥٢.

(٢) سورة الكهف.

(٣) العين (٨/٣٠)، وفيه: «مُتَّسِعٌ بِالْبَصْرَةِ، كَانَ مَوْقِفَ الْعَرَبِ وَمُتَّحِدْتُهُمْ، وَكَذَلِكَ مِرْبَدُ الْمَدِينَةِ» فَلَعَلَّ صَوَابَ كَلِمَةِ «مَوْضِعٌ» «مُتَّسِعٌ» كَمَا هِيَ فِي «العين».

وَأَهْلُ الْعِرَاقِ يُسَمُّونَهُ الْبَيْدَرَ، وَأَهْلُ الشَّامِ يُسَمُّونَهُ الْأَنْدَرَ، وَأَهْلُ الْبَصْرَةِ: الْجَوْحَانَ،
وَأَهْلُ نَجْدٍ [يُسَمُّونَهُ]: الْجَرِينِ، وَقَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ [يُسَمُّونَهُ]: الْمِسْطَحَ.
وَاليَدُ: تَقَعُ عَلَى الْكَفِّ وَحَدَّهَا دُونَ الذَّرَاعِ، وَتَقَعُ عَلَى الْكَفِّ مَعَ أَصْلِ
الذَّرَاعِ، وَتَقَعُ عَلَى الْكَفِّ وَالذَّرَاعِ وَالْمِرْفَقِ وَالْعَضِدِ إِلَى الْمِنْكَبِ، دَلِيلُ الْأَوَّلِ
قَوْلُ الْمُتَمَلِّسِ^(١):

وَمَا كُنْتُ إِلَّا مِثْلَ قَاطِعِ كَفِّهِ بِكَفِّ لَهْ أُخْرَى فَأَصْبَحَ أَجْدَمًا
فَلَمَّا اسْتَقَادَ الْكَفِّ بِالْكَفِّ لَمْ يَجِدْ لَهُ دَرَكًا مِنْ أَنْ تَبِينَ فَأَحْجَمًا
يَدَاهُ أَصَابَتْ هَذِهِ حَتْفَ هَذِهِ فَلَمْ تَجِدِ الْآخِرَى عَلَيْهَا مُقَدَّمًا

وَدَلِيلُ الثَّانِي: قَوْلُهُ تَعَالَى^(٢): ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾.

وَدَلِيلُ الثَّلَاثِ: حَدِيثُ عَمَّارٍ: «لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ التَّيْمُمِ / قَدِمَ الْمُسْلِمُونَ مَعَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمَسَحُوا بِأَيْدِيهِمْ الْأَرْضَ فَمَسَحُوا بِهَا وَجُوهَهُمْ وَأَيْدِيَهُمْ إِلَى
الْمَنَاكِبِ» وَمِنْ أَوْضَحِ ذَلِكَ مَا أَنْشَدَهُ سَبِيوِيَّةُ^(٣):

(١) ديوان المتلمس (٣٢، ٣٣)، والمتلمس لقبه، واسمه جرير بن عبدالمسيح بن عبدالله، من
بني ضبيعة بن ربيعة بن نزار، وهو خال طرفة بن العبد، وكان ينادمان الثعمان، ثم إنهما
هجبا، فأرسل إلى عامله على البحرين معهما كتابا أمره فيه بقتلهما، والقصة مشهورة في
كتب الأدب. اعتنى بديوانه حسن كامل الصيرفي رحمه الله ونشره في مجلة معهد المخطوطات
العربية بالقاهرة سنة (١٣٩٠هـ) العدد (١٤)، وخرجه تخريجا لا مزيد عليه جزاءه الله خيرا.
أخبار المتلمس في الأغاني (٢٤ / ٢٦٠)، والاشتقاق (٣١٧)، والخزانة (٤٤٦ / ١).

(٢) سورة المائدة، الآية: ٦.

(٣) الكتاب (١ / ٣٦٢)، وشرح أبياته لابن السيرافي (٢ / ٦٨)، والثكت عليه للأعلم، وهو
لاوس بن حجر في ديوانه (٢١)، ونسبه الزمخشري في «المفصل» إلى طرفة. وبنو ليثي قوم =

أَبْنِي لُبَيْتِي لَسْتُمْ بِيَدِي إِلَّا يَدًا لَيْسَتْ لَهَا عَضُدٌ
فَأَضَافَ الْعَضُدَ إِلَى الْيَدِ. وَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ (١):

طَوَالَ الْأَيَادِي وَالْحَوَادِي كَأَنَّهَا سَمَاهِيحٌ قُبَّ طَارَ عَنْهَا نِسَالُهَا
وَأِنَّمَا وَصَفَهَا بِطَوْلِ الْأَرْبَعِ، وَسَمَّى الْأَرْجُلَ حَوَادِي؛ لِأَنَّهَا تَحْدُو الْأَيْدِي،
أَي: تَتَّبِعُهَا.

وَالصَّعِيدُ الطَّيِّبُ: هُوَ التَّقِيُّ الَّذِي لَا نَجَاسَةَ فِيهِ، وَقِيلَ: هُوَ الْحَلَالُ.
- وَقَوْلُهُ: «يَوْمُهُمْ غَيْرُهُ أَحَبُّ إِلَيَّ» [٨٩]. كَذَا الرَّوَايَةُ، وَكَانَ الْوَجْهُ، وَأَنْ
يَوْمُهُمْ؛ لِيَكُونَ «أَنْ» مَعَ الْفِعْلِ بِتَأْوِيلِ الْمَصْدَرِ، وَتَكُونَ فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ
بِالابتِدَاءِ، وَ«أَحَبُّ» خَبْرُهُ كَمَا قَالَ تَعَالَى (٢): ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾

= من بني أسد، أمهم لُبَيْتِي من بَنِي وَالْبَةِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ ثَعْلَبَةَ. فِي الْأَصْلِ: «يَابْنِي»، «لَسْتُمْ»
وَالشَّاهِدُ فِي: معاني القرآن للفراء (١٠١/٢، ٤١٦)، والمقتضب (٤٢١/٤)، والتخمير
شرح المِفْصَل (٤٧٨/١)، وشرح المِفْصَل لابن يعيش (٩٠/٢) . . . وغيرها.

(١) ديوانه (٥١٨/١)، من قصيدة يهجو بها بني امرئ القيس من بَنِي تَمِيمٍ أَوْلَاهَا:
دَنَا الْبَيْنُ مِنْ مَيِّ فَرَدَّتْ جَمَالَهَا فَهَاجَ الْهَوَى تَقْوِيضُهَا وَاحْتِمَالُهَا
وَقَدْ كَانَتْ الْحَسَنَاءُ مَيِّ كَرِيمَةً عَلَيْنَا وَمَكَرُوهَا إِلَيْنَا زِيَالُهَا

وَرَوَايَةُ الدِّيَوَانِ: «طَوَالَ الْهَوَادِي . . .» وَلَمْ يُشِرِ الشَّارِحُ وَلَا الْمُحَقِّقُ لِرَوَايَةِ الْمُؤَلِّفِ، فَهَلْ
هِيَ رَوَايَةٌ؟ أَوْ هُوَ خَطَأٌ حَيْثُ رَوَاهَا بِالْمَعْنَى فَالْهَوَادِي الْأَعْنَاقُ وَتَتَّبِعُهَا الْأَيَادِي وَذَكَرَ الشَّارِحُ
أَنَّهُ يُرْوَى: «طَوَالَ السَّوَادِي وَالْحَوَادِي . . .» وَفَسَّرَ السَّوَادِي بِالْأَيْدِي وَالْحَوَادِي بِالْأَرْجُلِ.
وَالسَّمَاحِيحُ: الْحُمُرُ الطَّوَالُ، الْوَاحِدَةُ سَمَحِيحٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمُ الطَّوَالُ الطُّهُورُ. وَ«قُبَّ»
ضَمْرٌ. وَالتَّسَالُ: مَا نَسَلَ مِنْ شَعْرِهَا فَسَقَطَ. وَهَذَا كُلُّهُ مِنْ شَرْحِ الدِّيَوَانِ فَلْيُرَاجِعْ هُنَاكَ . . .

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٨٤.

وَلَكِنَّ الْعَرَبَ قَدْ يَحْذِفُونَ «أَنَّ» فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ يَرْفَعُونَ الْفِعْلَ الْمُضَارِعَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى^(١): ﴿قُلْ أَفَعَيَّرَ اللَّهُ تَأْمُرُونَ بِأَعْبَادِهَا﴾ وَقَوْلُ مَالِكٍ هَذَا كَقَوْلِهِمْ^(٢): «تَسْمَعُ بِالْمُعَيَّدِي خَيْرٍ مِنْ أَنْ تَرَاهُ». فَمِنَ النَّحْوِيِّينَ مَنْ يَرَى أَنَّ الْفِعْلَ الْمُضَارِعَ أُسْنِدَ إِلَيْهِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ، وَأَخْبَرَ عَنْهُ لِمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْأَسْمِ مِنَ الْمُضَارَعَةِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُنْكِرُ هَذَا وَلَا يَجِيزُهُ إِلَّا بِ«أَنَّ» وَيُحْتَمَلُ قَوْلُ مَالِكٍ أَنْ يَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْمَثَلِ، وَالْأَجْوَدُ أَنْ يَكُونَ «يُؤْمَهُمْ غَيْرُهُ» إِنْجَارًا مَعْنَاهُ مَعْنَى الْأَمْرِ كَقَوْلِهِ [تَعَالَى]^(٣): ﴿يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ﴾ وَيَكُونَ قَوْلُهُ: «أَحَبُّ إِلَيَّ» مَرْفُوعًا عَلَى خَبَرٍ مُبْتَدَأٍ مَحْذُوفٍ، كَأَنَّهُ قَالَ: لِيُؤْمَهُمْ غَيْرُهُ فَذَاكَ أَحَبُّ إِلَيَّ، وَهَذَا أَحْسَنُ مِنْ حَمْلِهِ عَلَى الشَّدْوِذِ.

- قَوْلُهُ: «سِبَاخًا كَانَ أَوْ غَيْرُهُ» [٩٢]. كَذَا الرَّوَايَةُ، وَكَانَ الْوَجْهُ: أَوْ غَيْرَهَا؛ لِأَنَّ السَّبَاخَ مُؤَنَّثَةٌ، وَهِيَ جَمْعٌ سَبَخَةٍ، وَلَكِنَّهُ ذَكَرَ الضَّمِيرَ عَلَى مَعْنَى

(١) سورة الرُّم، الآية: ٦٤.

(٢) مِثْلُ مَشْهُورٍ كَثِيرٍ الْوُرُودِ فِي كُتُبِ الْأَمْثَالِ وَالْأَدَبِ وَاللُّغَةِ وَالتَّحْوِي. فَمِنْ كُتُبِ الْأَمْثَالِ: جَمْهَرَةُ الْأَمْثَالِ (٢٦٦/١)، وَالْفَاخِرُ (٢٦٥)، وَأَمْثَالُ أَبِي عُبَيْدٍ (٩٧)، وَشَرْحُهُ (١٣٥)، وَالْوَسِيطُ (٨٣)، وَتَمَثَالُ الْأَمْثَالِ (٣٩٥)، وَغَيْرُهَا. وَمِنْ كُتُبِ الْأَدَبِ: الْبَيَانُ وَالتَّبْيِينُ (١٧١/١)، (٢٣٧)، وَالْعَقْدُ الْفَرِيدُ (٢٨٨/٢)، وَاللَّالِي لِلْبَكْرِيِّ (٦١٣)، وَخَزَانَةُ الْأَدَبِ (٣١٢/١)، (١٤/٢، ٣٦٤/٥، ٥٥٦/٨) ... وَغَيْرُهَا. وَمِنْ كُتُبِ التَّحْوِي: الْكِتَابُ لِسَبْيُوهِ (٤٤/٤) (هَارُونَ)، وَشَرْحُهُ لِّلْسِرَافِيِّ (٦٨/٨) (مَخْطُوطٌ)، وَالْخِصَائِصُ (٣٧٠/٢، ٤٣٤)، وَمُعْنَى اللَّيِّبِ (٢/٥٩٢، ٦٤١)، وَشَرْحُ الْكَافِيَةِ (١/٢٥٥، ٢/٢٤٨). وَمِنْ كُتُبِ اللَّغَةِ: الصَّحَاحُ لِلْجَوْهَرِيِّ (٢/٥٠٦)، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ (مَعْد).

(٣) سورة البقرة، الآية: ٢٣٣.

الْجَمْعُ ، قَالَ اللَّهُ [تَعَالَى] : ﴿ شَقِيكُم مِّمَّا فِي بَطُونِهِ ﴾ (١) ، وَقَالَ الرَّاجِزُ (٢) :

... ..
... ..

[الْمُسْتَحَاضَةُ]

[وَقَوْلُهُ ﷺ] : « لَعَلَّكَ نَفْسِتِ » [٩٤] . « لَعَلَّ » هَهُنَا : ظَنُّ وَتَوَقُّعٌ ، وَالْمَعْنَى :
أَظُنُّكَ نَفْسِتِ ، يُقَالُ : نَفِسَتِ الْمَرْأَةُ : إِذَا حَاضَتْ ، وَكَذَلِكَ فِي الْوِلَادَةِ ، وَحَكَى
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ نَفَسَتْ ، وَمَعْنَى قَوْلِهِمْ : نَفِسَتِ الْمَرْأَةُ سَالَ نَفْسُهَا ، وَالنَّفْسُ :
الدَّمُ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ ؛ لِأَنَّهُ يُوجَدُ بِوُجُودِ النَّفْسِ وَيُعَدُّمُ بَعْدَمِهِ ، عَلَى مَذْهَبِهِمْ فِي
تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِاسْمِ غَيْرِهِ بِالسَّبَبِ ، وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ (٣) : مَا لَيْسَ لَهُ نَفْسٌ سَائِلَةٌ لَا
يُفْسِدُ الْمَاءَ / إِذَا مَاتَ فِيهِ ، وَحَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : امْرَأَةٌ نَفَسَاءُ وَنَفَسَاءُ بِفَتْحِ الْفَاءِ
وَالْعَيْنِ فِي الْآخِرِ . وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ (٤) نَفَسَاءُ بِسُكُونِ الْعَيْنِ ، وَقَدْ نَفَسَتْ نَفَاسَةً

(١) سورة النحل، الآية: ٦٦ .

(٢) بيتان أو ثلاثة أبيات من الرَّجَزِ كُتِبَتْ عَلَى هَامِشِ الْوَرَقَةِ فَلَمْ تَظْهَرْ فِي الصُّورَةِ .
وَيَسْتَشْهَدُ النَّحْوِيُّونَ وَالْمُفَسِّرُونَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ بِقَوْلِ الرَّاجِزِ :

* أَكَلَّ عَامَ تَعَمَّ تَحْوُونَهُ * ... الأبيات

والأبيات المذكورة غيرها؟!

(٣) هو النَّخَعِيُّ ، كَذَا فِي «الِاقْتِضَابِ» لِلْيَفْرَنْجِيِّ . وَهُوَ : إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ قَيْسِ بْنِ
الْأَسْوَدِ ، أَبُو عَمْرَانَ الْمَذْحِجِيُّ الْكُوفِيُّ ، مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ ، مَاتَ مُحْتَمِلًا مِنَ الْحَجَّاجِ
سَنَةَ (٩٦هـ) . أَخْبَارُهُ فِي : طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ (٦/١٨٨) ، وَتَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ (١/١٥٥) .

(٤) هو : عَلِيُّ بْنُ حَازِمٍ ، وَقِيلَ : عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارِكِ ، إِمَامٌ فِي الرُّوَايَةِ عَاصِرَ الْفَرَاءِ ، وَكَانَ إِذَا دَخَلَ
عَلَى الْفَرَاءِ وَهُوَ يُمْلِي أَمْسَكَ عَنِ الْإِمْلَاءِ ، وَكَانَ الْفَرَاءُ يَقُولُ : هَذَا أَحْفَظُ النَّاسِ لِلنَّوَادِرِ ، =

وَنَفَاسَةٌ، وَنَفَسَتْ نَفَاسًا وَجَمَعَ نَفَسَاءُ: نَفَاسٌ كَكَلَابٍ، وَنَفَاسٌ كَضِرَابٍ،
وَنُفُسٌ كَرُسُلٍ، وَنَفَاسٌ كَكَرَاعٍ، قَالَ الرَّاجِزُ^(١):

* أَقْعَسَ يَمْشِي مِشْيَةَ النَّفَاسِ *

- «الْمُسْتَحَاضَةُ»: الَّتِي لَا يَزِقُّهَا دَمُهَا، وَفِعْلُهَا: اسْتَحِضَتْ، وَهَذَا أَحَدُ الْأَفْعَالِ
الَّتِي صِيغَتْ لِلْمَفْعُولِ وَلَمْ تَصْغُ لِلْفَاعِلِ، وَزِيدَتْ فِيهِ الرَّوَائِدُ لِلْمُبَالَغَةِ فِي
الْحَيْضِ، كَمَا قَالُوا: عَلَا قِرْنُهُ، فَإِذَا أَرَادُوا الْمُبَالَغَةَ قَالُوا: اسْتَعْلَاهُ، وَكَذَلِكَ:
قَرَّ فِي مَكَانِهِ، فَإِذَا أَرَادُوا الْمُبَالَغَةَ قَالُوا: اسْتَقَرَّ، وَكَذَلِكَ الرَّوَائِدُ تَدْخُلُ الْأَفْعَالَ
لِمَعَانٍ زَائِدَةٍ، يُقَالُ: حَلَى الشَّيْءُ، فَإِذَا أَفْرَطَ فِي الْحَلَاوَةِ قَالُوا: أَحْلَوْلَى،
وَأَعَشَبَتِ الْأَرْضُ وَأَعَشَوْشَبَتِ، وَخَشِنَ الشَّيْءُ وَاخْشَوْشَنَ. وَيُقَالُ لِلْعَرِيقِ الَّذِي
تَخْرُجُ مِنْهُ الِاسْتِحَاضَةُ: الْعَاذِلُ، وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ قَوْلِهِمْ: أَعْدَلَ النَّهَارُ: إِذَا اشْتَدَّ
حَرُّهُ، سُمِّيَ الْعَرِيقُ بِذَلِكَ لِمَا فِيهِ مِنَ الْمَشَقَّةِ، وَمِنْهُ الْعَدْلُ وَهُوَ اللَّوْمُ؛ لِمَا فِيهِ مِنَ
الْمَشَقَّةِ عَلَى الْمَعْدُولِ.

- وَقَوْلُهُ: «تَهْرَاقُ الدَّمَاءُ» [١٠٥]. يَجُوزُ فِيهِ فَتْحُ الْهَاءِ وَتَسْكِينُهَا، فَمَنْ
جَعَلَهُ مِنْ هَرَاقِ الْمَاءِ حَرَكَهَ، وَمَنْ جَعَلَهُ مِنْ أَهْرَاقِ أَسْكَنَهُ، وَالْهَاءُ عِنْدَ مَنْ أَسْكَنَهُ
عَوَضٌ مِنْ ذَهَابِ حَرَكَةِ عَيْنِ الْفِعْلِ مِنْ أَرَاقٍ، وَمَنْ فَتَحَهَا فَهِيَ عِنْدَهُ بَدَلٌ مِنَ الْهَمْزَةِ

= أَخَذَ عَنْهُ أَبُو عُبَيْدٍ الْقَاسِمُ بْنُ سَلَامٍ وَغَيْرُهُ. أَخْبَارُهُ فِي: طَبَقَاتِ الزُّبَيْدِيِّ (١٣٥)، وَمَقْدَمَةُ
تَهْدِيبِ اللُّغَةِ لِلْأَزْهَرِيِّ (٢١/١)، وَإِنْبَاءِ الرُّوَاةِ (٢٥٥/٢)، وَمُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ (١٠٦/١٤).

(١) أَنَشَدَهُ ابْنُ دُرَيْدٍ فِي الْجُمَهْرَةِ (٨٤٩) بِرَوَايَةٍ:

* أَحْبَبَ يَمْشِي *

قَالَ: وَيُرْوَى: «أَبَدَّ يَمْشِي . . .» وَلَمْ يَنْسِبْهُ.

في أَرَاقٍ، وَفِيهِ كَلَامٌ لَا يَلِيْقُ بِهَذَا الْمَوْضِعِ، وَبِالْوَجْهِينِ يُرْوَى بَيْتُ الْأَعْشَى (١):

فِي أَرَاكِ مُرْدٍ يَكَادُ إِذَا مَا ذَرَّتِ الشَّمْسُ سَاعَةَ يَهْرَاقِ

- وَقَوْلُهُ: «لِنَنْظُرَ إِلَى عَدَدِ اللَّيَالِي وَالْأَيَّامِ الَّتِي كَانَتْ تَحِيضُ» [١٠٥]. هَذَا مِمَّا أَجْرَى الْعَرَبُ الظَّرْفَ فِيهِ مَجْرَى الْمَفْعُولِ؛ لِاتِّسَاعِ الْكَلَامِ، وَكَانَ وَجْهُ الْكَلَامِ لَوْ أَجْرَاهُ مَجْرَى الظَّرْفِ أَنْ يَقُولَ: تَحِيضُ فِيهِنَّ. وَالْعَرَبُ تَقُولُ: أَقَمْتُ ثَلَاثًا مَا أَذَوْقُهُنَّ طَعَامًا وَشَرَابًا، أَيْ: لَا أَذُوقُ فِيهِنَّ وَأَنْشُدُ (٢):

وَيَوْمٍ شَهَدْنَاهُ سُلَيْمًا وَعَامِرًا قَلِيلٍ سِوَى الطَّعْنِ النَّهَالِ نَوَافِلُهُ

- وَيُقَالُ: «قَدَّرُ وَقَدَّرَ» [١٠٥]. وَكَذَلِكَ الْقَدْرُ الَّذِي هُوَ الْقَضَاءُ.

- وَيُقَالُ/ : «اسْتَشْفَرَ الرَّجُلُ بِإِزَارِهِ». إِذَا لَوَاهُ عَلَى فِخْذَيْهِ ثُمَّ أَخْرَجَهُ مِنْ بَيْنَهُمَا، وَاسْتَشْفَرَ الْكَلْبُ: إِذَا أَدْخَلَ ذَنْبَهُ بَيْنَ فِخْذَيْهِ وَالزَّرْقَةَ بِبَطْنِهِ، وَاشْتَقَّاهُ مِنَ الثَّقْرِ وَهُوَ فَرْجُ كُلِّ ذَاتِ مِخْلَبٍ، وَمِنْهُ تَفَرُّ الدَّابَّةِ؛ لِأَنَّهُ يَقَعُ عَلَى ذَلِكَ الْمَوْضِعِ. وَرُوي: «اسْتَدْفَرَ» بِدَالٍ مُهْمَلَةٍ وَغَيْرِ مُهْمَلَةٍ مَأْخُودٌ مِنَ الدَّفْرِ - وَهُوَ التَّنُّ - أَوْ الدَّفْرِ وَهُوَ مِثْلُهُ؛ لِأَنَّهُ يُقَالُ: دَفَرٌ بِدَالٍ مُهْمَلَةٍ سَاكِنَةِ الْعَيْنِ لِلتَّنِّ خَاصَّةً، وَبِدَالٍ مُعْجَمَةٍ وَفَتَحِ الْفَاءِ لِكُلِّ رَائِحَةٍ ذَكِيَّةٍ مِنْ طَيْبٍ أَوْ تَنٍّ قَالَهُ أَبُو عُبَيْدٍ (٣).

(١) ديوانه: «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ» (١٤١).

(٢) الْبَيْتُ لِرَجُلٍ مِنْ بَنِي عَامِرٍ لَمْ يُذَكَّرْ اسْمُهُ، أَنْشَدَهُ سَبْيُوئِيهِ فِي كِتَابِهِ (٩٠/١)، وَيُرَاجَعُ شَرْحُ آيَاتِهِ لِابْنِ خَلْفٍ (٧٢/١)، وَالْمُقْتَضَبُ (١٠٥/٣)، وَالْكَامِلُ (٤٩/١)، وَكِتَابُ الشُّعْرِ لِأَبِي عَلِيٍّ (٤٥)، وَأَمَالِي ابْنِ الشَّجَرِيِّ (٧/١، ٢٨٧)، وَالتَّخْمِيرُ (١/٤٠٢، ٤٠٤، ٤٠٥)، وَشَرْحُ الْمِفْصَلِ لِابْنِ بَيْعِشٍ (٤٦٢)، وَالْمُقَرَّبُ (١/١٤٧)، وَالْمُغْنِي (٥٠٣)، وَشَرْحُ آيَاتِهِ (٧/٨٤).

(٣) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لَهُ (١/٢٧٩، ٢٣٦، ٢٣٧). وَيُرَاجَعُ: غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِابْنِ قَتَيْبَةَ (٢/١٥٥)، =

- [وقوله]: «في البَوْلِ قَائِمًا وَغَيْرِهِ»]. رَوَاهُ قَوْمٌ: «وَغَيْرَهُ» بِنَصْبِ الرَّاءِ عَطْفًا عَلَى قَائِمٍ، كَأَنَّهُ قَالَ: قَائِمًا وَغَيْرَ قَائِمٍ، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِصَحِيحٍ؛ لِأَنَّ الْحَالَ لَا تُضْمَرُ وَإِنَّمَا هُوَ: «وَغَيْرِهِ» بِخَفْضِ الرَّاءِ مَعْطُوفًا عَلَى الْبَوْلِ؛ لِأَنَّهُ ذَكَرَ فِي أَوَّلِ الْبَابِ بَوْلَ الْأَعْرَابِيِّ فِي الْمَسْجِدِ، وَفِي آخِرِهِ سُئِلَ مَالِكٌ عَنْ غَسْلِ الْفَرْجِ، فَتَضَمَّنَ الْبَابُ الْبَوْلَ قَائِمًا وَغَيْرَ ذَلِكَ.

- و«ذُنُوبٌ» [١١١]. الذُّنُوبُ: الدَّلُؤُ الْمَمْلُوءَةُ مَاءً، وَإِنْ كَانَتْ فَارِعَةً لَمْ تَسَمَّ ذُنُوبًا، هَذَا أَصْلُ الذُّنُوبِ، ثُمَّ يُضْرَبُ مَثَلًا لِلنَّصِيبِ وَالْحِطِّ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ دَلُؤٌ، وَمِنَهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (١): ﴿ذُنُوبًا مِثْلَ ذُنُوبِ أَحْصَاهُمْ﴾، وَذَكَرَ أَبُو عُبَيْدٍ (٢) حَدِيثَ الْأَعْرَابِيِّ وَقَالَ: إِنَّهُ فَشَجَّ وَبَالَ، وَفَسَّرَهُ: انْفَرَجَ وَفَتَحَ فَخَذِيهِ لِلْبَوْلِ.

[مَا جَاءَ فِي السَّوَاكِ]

يُقَالُ: مِسْوَاكٌ وَسِوَاكٌ، وَيُجْمَعُ مَسَاوِينُكَ وَسُوكًا بِضَمِّ الْوَاوِ مِنْ غَيْرِ هَمْزَةٍ (٣)، وَتُسَكَّنُ الْوَاوُ كَرَاهِيَةَ الضَّمَّةِ، وَمِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَهْمِزُهَا لِانْضِمَامِهَا. وَيُقَالُ: اسْتَاكَ بِالسَّوَاكِ وَاسْتَنَّ بِهِ، وَسَاكَ بِهِ فَاهُ، وَشَاَصَهُ يَشُوْصُهُ شَوْصًا، وَمَاَصَهُ يَمْوُصُهُ مَوْصًا، فَإِذَا مَضَغَ السَّوَاكَ لِيَلِينَ طَرْفُهُ وَيَشَعَّثَ، قِيلَ: نَكَّثَهُ

= غريب الحديث لابن الجوزي (١/١٢٤)، والفائق (١/١٦٨)، والنهاية (١/٢١٤)، وتهذيب اللغة (١٥/٨٦)، والصحاح، واللسان، والتأج: (ذفر) و(دفر)، و(نفر).
(١) سورة الدَّارِيَاتِ، آيَةُ: ٥٩.

(٢) غريب الحديث له (٢/١١٢)، ويُراجع: غريب الحديث لابن قُتَيْبَةَ (١/٣٨٨)، والغريبين (٢/٣١٦)، والنهاية (٢/١٧١) . . . وغيرها.

(٣) كتاب النَّبَاتِ لِأَبِي حَنِيفَةَ (٢٢٣).

وَأَنْتَكَّهُ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ (١):

مِنْ كُلِّ أَشْنَبٍ مَجْرَى كُلِّ مُنْتَكِثٍ يَجْرِي عَلَىٰ وَاضِحِ الْأَيْتَابِ مَعْلُوجٍ
وَيُقَالُ لِطَرْفِ السَّوَاكِ الَّذِي يَتَرَضُّضُ وَيَنْشَرِّخُ: الشَّعْتُ، قَالَ أَبُو حَيَّةَ التَّمِيرِيُّ (٢):

إِذَا مَضَعْتَ بَعْدَ امْتِنَاعٍ مِنَ الضُّحَى أَنْابَيْبَ مِنْ عُوْدِ الْأَرَاكِ الْمُخَلَّقِ
سَقَتْ شَعْتُ الْمِسْوَاكِ مَاءَ عَمَامَةٍ فَضِيضًا بِخَرْطُومِ الرَّحِيقِ الْمُصَفَّقِ

يُقَالُ: شَعَتْ رَأْسُ الْوَتْرِ وَرَأْسُ السَّوَاكِ بَعَيْنٍ مُهْمَلَةٍ. وَكَانَتْ الْعَرَبُ / تَسْتَاكُ
بِأَنْوَاعٍ مِنَ الشَّجَرِ مِنْهَا الْأَرَاكُ وَالْبَشَامُ وَالْإِسْجَلُ، وَهُوَ أَشْهَرُهَا (٣)، وَالْتَعَضُّ،
وَالضَّرْوُ، وَالْعُتْمُ، وَهُوسِيَّةٌ بِالزَّيْتُونِ يَنْبْتُ عَلَى الْجِبَالِ، وَمِنْهَا عَرَاجِينُ

(١) ديوانه (٩٨٦) وفيه: «مثلوج» وفسرها الشَّارِحُ بيارِدٍ، ولم يشر الشَّارِحُ ولا الْمُحَقِّقُ إِلَى
رِوَايَةِ الْمُؤَلِّفِ فَلَعَلَّهَا تَحْرِيفٌ لَا رِوَايَةَ، وَهُوَ فِي «النَّبَاتِ» لِأَبِي حَنِيفَةَ.

(٢) هُوَ: الْهَيْثَمُ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ زُرَّارَةَ بْنِ نُمَيْرٍ، شَاعِرٌ أَمْوِيٌّ الْمَوْلِدِ، عَبَّاسِيُّ النَّشْأَةِ، مُخَضَّرٌ
الدَّوْلَتَيْنِ، مَوْلِدُهُ وَنَشَأَتُهُ بِالْبَصْرَةِ، لَمْ يَكُنْ مَحْمُودَ السَّيْرَةِ، مُؤْصِوْفًا بِالْبُخْلِ وَالْكَذِبِ
وَالجُبْنِ، تُوْفِيَ سَنَةَ (١٧٠هـ). وَلِأَبِي حَيَّةَ دِيْوَانٌ شِعْرٍ جَمَعَهُ الدُّكْتُورُ يَحْيَى الْجُبُورِيُّ وَطَبَعَهُ
بِاسْمِ «شِعْرُ أَبِي حَيَّةَ التَّمِيرِيِّ» فِي وَزَارَةِ الثَّقَافَةِ بِدِمَشْقِ سَنَةِ (١٩٧٥م) نَقَلَ فِيهِ قِصَائِدَ كَامِلَةً
مِنْ كِتَابِ «مَنْتَهَى الطَّلَبِ»، وَجَمَعَ شَوَارِدَ شِعْرِهِ مِنَ الْمَصَادِرِ الْمُخْتَلَفَةِ، وَقَدْ أَحْسَنَ، أَحْسَنَ
اللَّهُ إِلَيْهِ. أَخْبَارُ أَبِي حَيَّةَ فِي: الْأَغَانِي (١٠٧/١٦)، وَالْمُؤْتَلَفِ وَالْمُخْتَلَفِ (١٤٥)،
وَطَبَقَاتِ الشُّعْرَاءِ لِابْنِ الْمُعْتَزِ (١٤٣)، وَالخِزَانَةَ (٢٨٣/٤). وَالبَيْتَانِ فِي شِعْرِهِ (١٥٨)،
وَهُمَا فِي النَّبَاتِ لِأَبِي حَنِيفَةَ (٢٢٤)، وَالْمُخْتَارِ مِنْ شِعْرِ بَشَارِ (٣٨)، وَأَمَالِي الْمُرْتَضَى
(٤٤٨/١)... وَغَيْرِهَا. وَامْتِنَاعُ الضُّحَى: ارْتِفَاعُهُ وَطَوْلُهُ. وَالْمُخَلَّقُ: الَّذِي عَلِقَ بِهِ
الْخُلُوقُ وَالطَّيْبُ مِنْ يَدِهَا «مِنْ هَامِشِ الدِّيْوَانِ».

(٣) كِتَابُ النَّبَاتِ (٢٢٤).

التَّخْلِ، وَمِنْهَا الشَّئُ، وَأَشَدُّهَا تَبْيِضًا لِلْأَسْنَانِ: الِيسْتَعُورُ^(١). وفي الحديث: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ يَسْتَاكَ بِالصَّرْعِ» والصَّرْعُ: جَمْعُ صَرِيحٍ^(٢)، وهو القَضِيبُ مِنَ الْأَرَاكِ يَنْشِي فَيَسْقُطُ مِنَ الشَّجَرِ عَلَى الْأَرْضِ فِي الظَّلِّ لَا يَصِيبُ الشَّمْسَ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ لَمْ يَنْقَطِعْ مِنَ الشَّجَرَةِ، وَذَكَرَ أَبُو حَنِيفَةَ^(٣) أَنَّهُ أَلَيْنُ مِنَ الْفُرْعِ وَأَطْيَبُ رِيحًا، وَرَوَى أَنَّ ابْنَ أَبِي لَيْلَى^(٤) يَسْتَاكَ بِعَرَاجِينِ الْعُمَرِ^(٥)، وَهُوَ نَخْلُ السُّكَّرِ.

- (١) علقت في هامش الأصلِ كَلِمَاتٌ لَمْ أَتَبَيَّنْ أَكْثَرَهَا، منها: «من الحسن في ذلك السعدي وهي أصول... وهي بالأعجمية...» وَكَتَبَ النَّاسُ بَعْدَهَا: «كَذَا فِي طُرَّةِ الْأَصْلِ مِنْ غَيْرِ تَعْلِيمٍ لِمَوْضِعٍ».
- (٢) المحكم (٢٧٠/١)، وعنه في اللسان، والتاج (صرع).
- (٣) هو الدِّيَنُورِيُّ وَالتَّصْرُفِيُّ فِي كِتَابِ النَّبَاتِ (٢٢٥)، وعنه في «المحكم»، ثم «اللسان»، و«التاج».
- (٤) هو: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، تَابِعِيٌّ، أَنْصَارِيٌّ، مِنْ وَدَدِ أُحَيْحَةَ بْنِ الْجَلَّاحِ الشَّاعِرِ الْجَاهِلِيِّ (تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ) وَاسْمُ أَبِي لَيْلَى «يَسَارٌ»، وَقِيلَ «بِلَالٌ»، وَقِيلَ «دَاوُدُ بْنُ بِلَالِ بْنِ بُلَيْلِ بْنِ أُحَيْحَةَ بْنِ الْجَلَّاحِ... الْأَوْسِيُّ»، وَكُنْيَةُ ابْنِ أَبِي لَيْلَى أَبُو عَيْسَى، وَهُوَ وَالِدُ الْقَاضِي مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، وَجَدُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى. قَالَ الْعِجْلِيُّ: «كُوفِيٌّ تَابِعِيٌّ ثِقَّةٌ» وَوَثَّقَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، وَتُوفِيَ سَنَةَ (٨٣هـ). أَخْبَارُهُ فِي: طبقات ابن سعد (١٠٩/٦)، وتاريخ بغداد (١٩٩/١٠)، وسير أعلام النبلاء (٢٦٢/٤)، وتهذيب التهذيب (٢٦٠/٦)، والشذرات (٩٢/١). ولهم في الأندلس عقبٌ من العلماء.
- (٥) جاء في المحكم (١٠٨/٢) (عمر) «العمر»: صَرَبٌ مِنَ النَّخْلِ، وَقِيلَ: مِنَ التَّمْرِ. وَالْعُمُورُ: نَخْلُ السُّكَّرِ خَاصَّةً. وَقِيلَ: هُوَ الْعُمَرُ بِضَمِّ الْعَيْنِ وَالْمِيمِ عَنْ كُرَاعٍ. وَقَالَ مَرَّةً: هِيَ الْعُمَرُ بِالْفَتْحِ، وَاحْدَتُهَا عُمْرَةٌ، وَهِيَ طَوَالٌ سُحْقٌ. وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الْعُمَرُ وَالْعُمَرُ: نَخْلُ السُّكَّرِ، وَالضَّمُّ أَعْلَى اللَّغْتَيْنِ، وَالْعَمْرِيُّ: صَرَبٌ مِنَ التَّمْرِ عَنْهُ أَيْضًا. وَلَا أَدْرِي هَلْ تَمْرُ السُّكَّرِيِّ، وَنَخْلُ السُّكَّرِيِّ الْمَعْرُوفُ الْآنَ فِي بِلَدِنَا عَنِيْزَةٌ وَغَيْرَهَا هُوَ هَذَا الْمَذْكُورُ هُنَا أَوْ هُوَ مِنْ قَبِيلِ الْمَصَادِفَةِ، وَلَمْ أَجِدْ لَهُ وَصْفًا فِي الْمَعَارِجِ يُؤَكِّدُ ذَلِكَ أَوْ يَنْفِيهِ، وَتَأْكِيْدُهُ أَقْرَبُ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[كِتَابُ الصَّلَاةِ]^(١)

[مَا جَاءَ فِي النِّدَاءِ لِلصَّلَاةِ]

- [قوله]: «والاستِهامُ» [٣]. الافتِراعُ، والشُّهْمَةُ: القرْعَةُ، والشُّهْمَةُ أَيضًا، والسَّهْمُ: النَّصِيبُ، وَأَسْهَمَ الرَّجُلَانِ وَتَسَاهَمَا: اقْتَرَعَا، وَسَاهَمْتَ الرَّجُلَ مُسَاهَمَةً. وَالْهَاءُ فِي قَوْلِهِ: «عَلَيْهِ» تَرْجِعُ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ، لِأَعْلَى النِّدَاءِ، بِدَلِيلِ مَا وَرَدَ فِي حَدِيثِ آخَرَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ مَا صَفُّوا فِيهِ إِلَّا بِقُرْعَةٍ». وَقِيلَ: إِنَّهَا تَعُودُ عَلَى النِّدَاءِ، وَأَرَادَ: الْمَوْضِعَ الَّذِي يُؤَدَّنُ فِيهِ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ، وَاحْتَجُّوا بِأَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ^(٢) أَفْرَعَ بَيْنَ قَوْمٍ اخْتَلَفُوا فِي الْأَذَانِ، وَيُحْتَمَلُ عِنْدِي أَنْ يَكُونَ هَذَا مِمَّا اكْتَفَى فِيهِ بِأَحَدِ الضَّمِيرَيْنِ اخْتِصَارًا، وَيَكُونُ قَدْ أَرَادَ: عَلَيْهِمَا، فَيَكُونُ مِثْلَ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ^(٣): ﴿وَلَا يُفْقُونَهَا﴾ فَأَعَادَ الضَّمِيرَ عَلَى أَحَدِ الْمَذْكُورَيْنِ إِنْجَازًا، وَلِعَلَّمَ السَّامِعَ بِمَا أَرَادَ. وَالذَّهَبُ: يُؤَثِّثُ وَيُذَكِّرُ^(٤). وَكَثِيرٌ مِنْ هَذَا فِي الشُّعْرِ وَالْقُرْآنِ قَالَ [اللهُ] تَعَالَى: ^(٥)

- (١) الموطأ رواية يَحْيَى (٦٧/١)، ورواية أَبِي مُصْعَبٍ (٧٠/١)، ورواية مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ (٥٤)، ورواية سُويد (٧٧)، ورواية الْقَعْنَبِيِّ (١٣٢)، وتفسير غريب الموطأ لابن حَبِيبٍ (٢١٢/١)، والاستذكار (٧٤/٢)، والمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ (١٣٠/١)، والقَبْسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (٢٥٢/١)، وتنوير الحوالك (٨٦/١)، وَشَرْحُ الرُّزْقَانِيِّ (١٣٤/١)، وكشف المَعْطَى: ٨٨.
- (٢) معروفٌ، أَحَدُ الْعَشْرَةِ الْمُبَشِّرِينَ بِالْجَنَّةِ، وَأَوَّلُ مَنْ رَمَى سَهْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
- (٣) سورة التَّوْبَةِ، الْآيَةُ: ٣٤.
- (٤) يُرَاجَعُ: الْمَذْكُورُ وَالْمُؤَثِّثُ لِلْفَرَاءِ (١٨)، وَالْمَذْكُورُ وَالْمُؤَثِّثُ لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ (٣٣٩).
- (٥) سورة التَّوْبَةِ، الْآيَةُ: ٦٢.

﴿ وَاللَّهُ [وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ] وَأَرَادَ: يُرْضُوهُمَا. ﴾

- [وَقَوْلُهُ]: «التَّهَجِيرُ»: الْبِدَارُ إِلَى الصَّلَاةِ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا، وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا صَلَاةَ الظُّهْرِ؛ لِأَنَّهُ مِنَ السَّيْرِ فِي الْهَاجِرَةِ، وَهِيَ الْقَائِلَةُ، وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «الْمُهَجَّرُ إِلَى الْجُمُعَةِ كَالْمُهْدِي كَذَا» وَيُقَالُ هَجَرَ وَتَهَجَّرَ بِمَعْنَى (١).

- [وَقَوْلُهُ]: «حَبَا» الصَّبِيُّ يَحْبُوا حَبْوًا: إِذَا زَحَفَ، وَحَبَتِ النَّاقَةُ: إِذَا عُرِقَتْ فَتَحَامَلَتْ عَلَى قَوَائِمِهَا الثَّلَاثِ.

- وَ«التَّثْوِبُ» [٦]. بِالصَّلَاةِ: إِقَامَتُهَا (٢)، وَأَصْلُهُ تَكَرُّرُ الدُّعَاءِ، وَهُوَ تَفْعِيلٌ مِنْ ثَابَ يَثُوبُ: إِذَا رَجَعَ، وَالتَّثْوِبُ فِي أَذَانِ الْفَجْرِ أَنْ يَقُولَ: «الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ» مَرَّتَيْنِ، سُمِّيَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْمُؤَذِّنَ لَمَّا قَالَ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ فَدَعَا النَّاسَ إِلَى الصَّلَاةِ، ثُمَّ قَالَ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ فَثَوَّبَ: أَيَّ: عَادَ إِلَى دُعَائِهِمْ مَرَّةً ثَانِيَةً.

وَ«الْأَذَانُ»: الْإِعْلَامُ بِالصَّلَاةِ، وَهُوَ الْأَسْمُ وَالْإِيذَانُ: الْمَصْدَرُ، مِثْلُ

(١) يَشْهَدُ لَهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

* حَتَّى تَهَجَّرَ فِي الرَّوَّاحِ وَهَاجَهُ *

(٢) يُرَاجَعُ: «الْإِقْتِضَابُ» لِلْيَقْرِئِيِّ، وَأَصْلُهُ لِلْحَافِظِ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي الْاسْتِذْكَارِ (٩١/٢)، وَالتَّمْهِيدِ (٣١٠/١٨، ٣١١)، وَشَرَحَتْ ذَلِكَ فِي هَامِشِ «تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ»، وَاللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي: غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِابْنِ قُتَيْبَةَ (١٧٣/١)، وَالنَّهْأَيَةَ (٢٢٦/١)، وَيُرَاجَعُ: جَمْهْرَةُ اللُّغَةِ (٢٦٢، ٢٦٣)، وَالزَّاهِرُ لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ (١٤٣/١)، وَالزَّاهِرُ لِلزَّاهِرِيِّ (٧٩، ٨٠)، وَتَهْدِيبُ اللُّغَةِ (١٥١/١٥)، وَالصُّحَّاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ (نُوب).

العطاء والإعطاء، أذنته إِيذَانًا: إِذَا أَعْلَمْتُهُ، وَأَذِنَ هُوَ بِهِ أَي (١): عَلِمَهُ، قَالَ اللهُ [تَعَالَى] (٢): ﴿وَأَذِنَ مِنَ اللهِ وَرَسُولِهِ﴾ وَسُمِّيَ أَذَانًا؛ لِأَنَّهُ صَوْتُ يَرْتَفِعُ فِي أَذَانِ السَّامِعِينَ، وَأَذَانٌ وَأَذِينٌ بِمَعْنَى وَاحِدٍ. قَالَ جَرِيرٌ (٣):

هَلْ يَتَّبِعُونَ مِنَ الْمَشَاعِرِ مَشْعَرًا أَوْ يَسْمَعُونَ بِذِي الصَّلَاةِ أَذِينَا

(١) في (س): «إذا...».

(٢) سورة التوبة، الآية: ٣.

(٣) ديوان جرير (١/٣٨٧) من قصيدة يهجو بها الأخطل أولها:

أَمْسَيْتُ إِذْ رَحَلَ الشَّبَابُ حَزِينًا	لَيْتَ اللَّيَالِي قَبْلَ ذَلِكَ فِينَا
مَا لِلْمَنَازِلِ لَا يُجِبْنَ حَزِينًا	أَصِمْنَ أَمْ قَدَمَ الْمَدَى فَبَلِينَا
فَقَرًا تَقَادَمَ عَهْدُهُنَّ عَلَى الْبَلَى	فَلَيْتَنَ فِي عَدَدِ الشُّهُورِ سِنِينَا
وَتَرَى الْعَوَازِلَ يَبْتَدِرُونَ مَلَامَتِي	فَإِذَا أَرَدَنَ سِوَى هَوَايَ عُصِينَا
بَكَرَ الْعَوَازِلُ بِالْمَلَامَةِ بَعْدَ مَا	قَطَعَ الْخَلِيطُ بِسَاجِرِ لَبِينَا
أَمْسَيْنَ إِذْ بَانَ الشَّبَابُ صَوَادِفًا	لَيْتَ اللَّيَالِي قَبْلَ ذَلِكَ فِينَا
غَيْضَنَ مِنْ عِبْرَاتِهِنَّ وَقُلْنَ لِي	مَاذَا لَقِيتَ مِنَ الْهَوَى وَلَقِينَا
إِنَّ الدِّينَ غَدُوا بِلُبِّكَ غَادَرُوا	وَسَلَا بَعَيْنِكَ مَا يَزَالُ مَعِينَا

وبعد أبيات:

وَلَدَ الْأَخِيطَلِ نِسْوَةٌ مِنْ تَغْلِبٍ	هُنَّ الْخَبَائِثُ بِالْحَيْثُ غَدِينَا
إِنَّ الَّذِي حَرَّمَ الْمَكَارِمَ تَغْلِبًا	جَعَلَ الْخِلَافَةَ وَالنُّبُوَّةَ فِينَا
هَلْ تَمْلِكُونَ مِنَ الْمَشَاعِرِ

وبعد أبيات:

هَذَا ابْنُ عَمِّي فِي دِمَشْقَ خَلِيفَةً
لَوْ شِئْتُ سَأَقَاكُمْ إِلَيَّ قَطِينَا
والشاهد في الكامل... وغيره.

وَيَجُوزُ حَيْهَلِ الصَّلَاةِ وَحَيْهَلِ الْفَلَاحِ، لَكِنَّ الْآثَارَ وَرَدَتْ بِالْمَعْهُودِ مِنَ الْآذَانِ
فَلَا سَبِيلَ إِلَى مُخَالَفَتِهَا، وَالْفَلَاحُ: الْفَوْزُ وَالظَّفَرُ. وَالْفَلَاحُ - أَيْضًا -: الْبَقَاءُ
عَلَى حَالٍ مُتَمَيِّزٍ صَاحِبِهَا، وَيُقَالُ - أَيْضًا -: فَلَاحَ، قَالَ الْأَعْمَشِيُّ (١):

وَلَيْتَنَ كُنَّا كَقَوْمٍ هَلَكُوا مَا لِحِيَّ يَا لِقَوْمِي مِنْ فَلَاحٍ

وَالْفِعْلُ مِنْهُ أَفْلَحَ، قَالَ اللَّهُ [تَعَالَى] (٢): ﴿قَدْ أَفْلَحَ [الْمُؤْمِنُونَ]﴾. وَمَعْنَى:

«أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» أَعْلَمَ بِهِ وَأَقْرَبَ، وَمِنْهُ شَهَادَةُ الشُّهُودِ، إِنَّمَا هُوَ إِعْلَامُهُمْ
بِمَا عِنْدَهُمْ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٣): ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾. وَمَعْنَى
قَوْلِ الْمُصَلِّي: اللَّهُ أَكْبَرُ: اللَّهُ كَبِيرٌ، وَقِيلَ: اللَّهُ أَكْبَرُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ. وَالْأَوَّلُ هُوَ
الصَّحِيحُ؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا يُفَاضَلُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ إِذَا كَانَ بَيْنَهُمَا شَيْءٌ يَجْمَعُهُمَا وَنَحْوَهُ،
قَالَ الرَّاجِزُ (٤):

قُبِّحْتُمْ يَا آلَ زَيْدٍ نَفَرًا أَلَامَ قَوْمٍ أَصْغَرًا وَأَكْبَرًا

أَرَادَ: صَغِيرًا وَكَبِيرًا.

- وَ«السَّكِينَةُ»: الْوَقَارُ، مَا خُوذَ مِنَ السُّكُونِ.

- وَ«الْمَدَى» الْغَايَةُ الَّتِي يَنْتَهِي إِلَيْهَا، وَصَالُهُمْ / [وَبِالْمِيمِ] الرَّوَايَةُ فِي

«الْمَوْطَأُ». وَ«النَّدَى» وَ«النَّدَاءُ»: بَعْدُ مَذْهَبِ الصَّوْتِ، وَفُلَانٌ أَنْدَى صَوْتًا مِنْ
فُلَانٍ، أَيْ: أَبْعَدُ مَذْهَبًا وَأَطْوَلُ، وَقَالَ ﷺ: «فَإِنَّهُ أَنْدَى صَوْتًا مِنْكَ» وَهُوَ مَفْتُوحٌ

(١) ديوانه «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ» (٥٩).

(٢) سورة المؤمنون.

(٣) سورة آل عمران، الآية: ١٨.

(٤) الشاهد في: الكامل (٨٧٧/٢)، والخزانة (٥٠٠/٣)، (٢٧٦/٨).

الأوّل مَقْصُورٌ، فَإِذَا كَسَرَتْ أَوَّلَهُ مَدَدَتْ .

- [وَقَوْلُهُ]: «وَحَتَّى يَظَلَّ الرَّجُلُ إِنْ يَدْرِي». بِالظَّاءِ الْمُشَالَةِ أَي: يُقِيمُ الرَّجُلُ وَيَصِيرُ. وَالرَّجُلُ مَرْفُوعٌ بِهِ وَ«إِنْ» مَكْسُورَةٌ الْهَمْزَةُ، وَهِيَ حَرْفٌ نَفِيٌّ بِمَعْنَى «مَا»، وَالْجُمْلَةُ فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ عَلَى خَبَرٍ «يَظَلُّ». وَالتَّقْدِيرُ: حَتَّى يَصِيرَ الرَّجُلُ لَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى، وَذَكَرَ ابْنُ عَبْدِالْبَرِّ^(١) أَنَّ أَكْثَرَ الرِّوَاةِ رَوَوْهُ: «إِنْ يَدْرِي». وَقَالَ: مَعْنَاهُ: لَا يَدْرِي، وَهَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ؛ لِأَنَّ «إِنْ» لَا تَكُونُ نَفِيًّا وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنَ التَّحْوِينِ حَتَّى ذَلِكَ^(٢)، وَالوَجْهُ فِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ أَنَّ تَفْتَحَ الْيَاءِ مِنْ «يَدْرِي» وَتَكُونُ «أَنْ» هِيَ النَّاصِبَةُ لِلْفِعْلِ، وَتَكُونُ: «يَضَلُّ» بِضَادٍ غَيْرِ مُشَالَةٍ مِنَ الضَّلَالِ الَّذِي هُوَ الْحَيْرَةُ، كَمَا يُقَالُ: ضَلَّ عَنِ الطَّرِيقِ، فَكَأَنَّهُ قَالَ: حَتَّى يَحَارَ الرَّجُلُ وَيَذْهَلَ عَنْ أَنْ يَدْرِي كَمْ صَلَّى، فَتَكُونُ «أَنْ» فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ لِسُقُوطِ حَرْفِ الْجَرِّ. وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الضَّلَالِ الَّذِي يُرَادُ بِهِ الْخَطَأُ، فَتَكُونُ الضَّادُ مَكْسُورَةً كَقَوْلِهِ^(٣): ﴿لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنسَى﴾ ﴿٥٢﴾ وَتَكُونُ «أَنْ» فِي مَوْضِعِهِ نَصْبٍ عَلَى الْمَفْعُولِ الصَّحِيحِ؛ لِأَنَّ «ضَلَّ» الَّتِي بِمَعْنَى أَخْطَأَ لَا تَحْتَاجُ

(١) الاستذكار (١٠١/٢)، والتمهيد (٣١٩/١٨).

(٢) ذكر المراد في الجنى الداني (٢٢٤) في معاني «إِنْ» أَنْ تَكُونَ نَافِيَةً بِمَعْنَى «لَا» وَقَالَ: «حَكَاهُ ابْنُ مَالِكٍ عَنْ بَعْضِ التَّحْوِينِ، وَحَكَاهُ ابْنُ السَّيِّدِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْهَرَوِيِّ عَنْ بَعْضِهِمْ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّ الْإِهْدَى هُدَى اللَّهِ أَنْ يُؤْتَى أَحَدٌ﴾ [آل عمران: ٧٣] أَي: لَا يُؤْتَى أَحَدٌ. قُلْتُ: وَنَقَلَهُ بَعْضُهُمْ فِي الْآيَةِ عَنِ الْفَرَاءِ وَالصَّحِيحِ أَنَّهَا لَا تَفِيدُ النَفْيَ، وَ«أَنْ» فِي الْآيَةِ مَصْدَرِيَّةٌ، وَفِي إِعْرَابِهَا أَوْجَهٌ ذَكَرْتَهَا فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ.»

(٣) سورة طه.

في تعديتها إلى حَرْفِ جَرٍ، قَالَ طَرْفَةٌ^(١):

وَكَيْفَ تَضِلُّ الْقَصْدَ وَالْحَقُّ وَاضِحٌ وَلِلْحَقِّ بَيْنَ الصَّالِحِينَ سَبِيلٌ
وَلَوْ رُوِيَ فِي هَذَا الْوَجْهِ: «يُضِلُّ الرَّجُلَ لَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى» لَكَانَ وَجْهًا
صَحِيحًا يُرِيدُ: حَتَّى يُضِلَّ الشَّيْطَانُ الرَّجُلَ عَنِ دِرَايَةِ كَمْ صَلَّى، وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا
رَوَاهُ كَذَا، لَكِنَّهُ لَوْ رُوِيَ لَكَانَ صَحِيحًا فِي الْمَعْنَى غَيْرَ خَارِجٍ عَنِ مُرَادِهِ ﷺ.

- وَقَوْلُهُ: «قَبْلَ أَنْ يَحِلَّ الْوَقْتُ» [٧]. الْوَجْهُ كَسْرُ الْحَاءِ، وَكَذَا رَوَيْنَاهُ؛
لِأَنَّ مَعْنَاهُ: يَجِبُ وَيَحْضُرُ، وَإِذَا كَانَ «حَلًّا» بِمَعْنَى وَجَبَ وَحَضَرَ فَامْتَسَقَ بِمَعْنَى يَحِلُّ
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى^(٢): ﴿أَنْ يَحِلَّ عَلَيْكُمْ [غَضَبٌ مِّن رَّبِّكُمْ]﴾^(٣). وَهَكَذَا مُسْتَقْبَلُ
حَلٍّ ضِدَّ حَرَمٍ، وَحَلٌّ مِنْ إِحْرَامِهِ مَكْسُورٌ، فَإِذَا كَانَ مِنَ الْحُلُولِ بِالْمَكَانِ وَالْتِزُؤْلِ
فِيهِ قِيلَ: يَحِلُّ بِضَمِّ الْحَاءِ، فَإِذَا كَانَ مِنَ الْحَلَلِ - بَفَتْحِ اللَّامِ - وَهُوَ رَخَاوَةٌ فِي
قَوَائِمِ الْفَرَسِ، قِيلَ: يَحِلُّ بِفَتْحِ الْحَاءِ.

/- وَقَوْلُهُ: «مُجْزِيءٌ عَنْهُمْ». كَذَا الرَّوَايَةُ، وَالْمَشْهُورُ فِي هَذِهِ اللَّفْظَةِ:

(١) ديوانه (٨٣) من قصيدة أولها:

لِهِنْدٍ بِحِزَانِ الشَّرِيفِ طُلُوءٌ تَلُوحُ وَأَذْنَى عَهْدِهِنَّ مُحِيلٌ
وَبِالسَّفْحِ آيَاتُ كَأَنَّ رُسُومَهَا يَمَانٍ وَشْتَهُ رَيْدَةٌ وَسَحُولٌ

قَالَهَا فِي عَبْدِ عَمْرِو بْنِ بَشْرِ بْنِ مَرْثَدٍ، وَقِيلَ الْبَيْتُ مِمَّا يَتَّصِلُ بِمَعْنَاهُ:

أَلَا أَبْلَغْنَا عَبْدَ الضَّلَالِ رِسَالَةً وَقَدْ يُبْلَغُ الْأَنْبَاءَ عَنْكَ رَسُولٌ
دَبِبَتْ بِسِرِّي بَعْدَمَا قَدْ عَلِمْتَهُ وَأَنْتَ بِأَسْرَارِ الْكِرَامِ نَسُولٌ
وَكَيْفَ تَضِلُّ الْقَصْدَ

(٢) في (س): «عَزَّ وَجَلَّ».

(٣) سورة طه، الآية: ٨٦.

أَجْزَأَنِي الشَّيْءُ يُجْزِئُنِي، أَي: كَفَانِي. وَجَزَى عَنِّي يَجْزِي أَي: قَضَى وَأَغْنَى، فَتَعَدَّى الْأَوَّلَ بِنَفْسِهِ وَتَعَدَّى الثَّانِي بِ«عَنْ» قَالَ اللَّهُ تَعَالَى^(١): ﴿لَا يَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا﴾ وَأَسْمُ الْفَاعِلِ مِنْهُ جَازٍ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى^(٢): ﴿وَلَا مَوْلُودُهُو جَازٍ﴾ فَكَانَ الْقِيَاسُ عَلَى هَذَا أَنْ يَقُولَ: جَازٍ عَنْهُمْ. وَالَّذِي جَاءَتْ بِهِ الرَّوَايَةُ عَنْ مَالِكٍ لُغَةً وَلَكِنَّهَا غَيْرُ مَشْهُورَةٍ.

و«البقيع» [٩]. بَقِيعُ الْغَرْقَدِ، وَهُوَ الْعَوْسَجُ إِذَا عَظُمَ. وَالْبَقِيعُ؛ هُوَ مَدْفَنُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ^(٣). وَفِي كِتَابِ «العين»^(٤): الْبَقِيعُ: مَوْضِعٌ [مِنَ الْأَرْضِ] فِيهِ أَرْوَمٌ شَجَرٍ مِنْ ضُرُوبِ شَتَّى، وَمِنْهُ سُمِّيَ بَقِيعُ الْغَرْقَدِ الَّذِي بِالْمَدِينَةِ.

[اِفْتِتَاحُ الصَّلَاةِ]

أَصْلُ الصَّلَاةِ - فِي اللُّغَةِ -: الدُّعَاءُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ [تَعَالَى]^(٥): ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾ أَي: ادْعُ لَهُمْ إِنَّ دَعْوَتَكَ تُسَكِّنُ إِلَيْهِمْ نَفْسَهُمْ، وَصَلَوَاتُ الرَّسُولِ دَعَوَاتُهُ، فَسُمِّيَتِ الصَّلَاةُ بِذَلِكَ لِمَا فِيهَا مِنَ الدُّعَاءِ. وَمِنْهَا صَلَاةُ الْجَنَائِزِ إِنَّمَا هِيَ الدُّعَاءُ، وَمِنْهُ قَوْلُ الْأَعْمَشِيِّ^(٦):

(١) سورة البقرة، الآيتان: ٤٨، ١٢٣.

(٢) سورة لقمان، الآية: ٢٣.

(٣) يُرَاجَع: مُعْجَمُ مَا اسْتَعْجَمَ (٢٦٥)، وَمُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (١/٥٦٠)، وَالرَّوَضُ الْمَعْطَارُ (١١٣)، وَالْمَغَانِمُ الْمُطَابَةِ (٦١)، وَهُوَ مَعْرُوفٌ بِهَذِهِ التَّسْمِيَةِ إِلَى الْيَوْمِ، وَلَا يَزَالُ يُدْفَنُ فِيهِ.

(٤) العين (١/١٨٤)، وَفِيهِ: «وَبِهِ سُمِّيَ بَقِيعٌ...». وَيُرَاجَع: مُخْتَصَرُهُ (١/٨٦).

(٥) سورة التوبة، الآية: ١٠٣.

(٦) ديوانه «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ» (٧٣)، وَالْبَيْتُ فِيهِ بِتَمَامِهِ هَكَذَا:

* عَلَيْكَ مِثْلُ الَّذِي صَلَّيْتَ . . . * البيت

وَقِيلَ: إِنَّمَا سُمِّيَ الْمُصَلِّيُّ مُصَلِّيًّا تَشْبِيهًا لَهُ بِالْمُصَلِّيِّ مِنَ الْخَيْلِ^(١)، وَهُوَ الَّذِي يَجِيءُ وَرَأْسُهُ عِنْدَ صَلَا السَّابِقِ، وَالصَّلْوَانُ: مَا اِكْتَنَفَ ذَنْبَ الْفَرَسِ؛ لِأَنَّ الْإِمَامَ يَتَقَدَّمُ وَيَتَّبِعُهُ الْمَأْمُومُ.

وَالصَّلَاةُ - أَيْضًا - : الرَّحْمَةُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: صَلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ، فَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ الصَّلَاةُ مِنْ ذَلِكَ، لِمَا يُنَالُ بِهَا مِنَ الرَّحْمَةِ وَالغُفْرَانِ عَلَى مَذْهَبِهِمْ فِي تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِاسْمِ الشَّيْءِ إِذَا كَانَ مِنْهُ بِسَبَبٍ.

- و«التَّكْيِيرُ»: قَوْلُكَ: اللهُ أَكْبَرُ، وَهُوَ تَعْظِيمُ اللهِ، وَهُوَ تَفْعِيلٌ مِنَ الْإِكْبَارِ بِمَعْنَى الْإِجْلَالِ.

- و«الإِحْرَامُ»: قَوْلَ ذَلِكَ فِي الصَّلَاةِ؛ لِأَنَّهُ يَحْرُمُ عَلَيْهِ كُلَّ عَمَلٍ يُنَافِي الصَّلَاةَ، وَيُقَالُ: أَحْرَمْتُ الشَّيْءَ وَحَرَمْتُهُ بِمَعْنَى، وَمِنْهُ إِحْرَامُ الْحَجِّ.

- و«الرُّكُوعُ»: الْإِنْحِنَاءُ وَالْإِنْخِفَاضُ، قَالَ الْأَضْبَطُ بْنُ قُرَيْبٍ^(٢):

عَلَيْكَ مِثْلُ الَّذِي صَلَّيْتَ فَاعْتَمِضِي

يَوْمًا فَإِنَّ لِحْنِبِ الْمَرْءِ مُضْطَجِعًا

= من قصيدة له مشهورة أولها:

بَانَتْ سَعَادٌ وَأَمْسَى حَبْلُهَا انْقَطَعَا

وَحَلَّتِ الْعَمْرُ فَالْجَدَيْنِ فَالْفَزَعَا

وَالشَّاهِدُ فِي تَهْذِيبِ اللَّغَةِ (٢٣٦/١٢)، وَفِي «نَوْمًا» وَالتَّقْفِيَةَ لِلْبَنْدَنِجِيِّ (٦٦٧)، وَاللِّسَانَ، وَالتَّاجَ (صلى).

(١) جَاءَ فِي أُسَاسِ الْبَلَاغَةِ (٢٥٨)، وَغَيْرِهِ: «سَبَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ».

(٢) شَاعِرٌ تَمِيْمِيُّ سَعْدِيٌّ، مِنْ رَهْطِ الزَّبْرَقَانِ بْنِ بَدْرِ، جَاهِلِيٌّ قَدِيمٌ، أَحَدُ الْمُعَمَّرِينَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، اجْتَمَعَ لَهُ الْمَوْسِمُ وَالْقَضَاءُ فِي عَكَاظٍ، وَهُوَ أَحَدُ قَادَةِ مِصْرَ، قَادَ سَعْدًا كُلَّهَا لِحَمِيرٍ =

وَلَا تَعَادِ الْفَقِيرَ عَلَّكَ أَنْ تَرَكَ يَوْمًا وَالذَّهْرُ قَدْ رَفَعَهُ

- و«السُّجُودُ»: التَّطَامُّنُ وَالْمَيْلُ، سَجَدَ الْبَعِيرُ وَأَسْجَدَ^(١): إِذَا خَفَضَ رَأْسَهُ لِيُرْكَبَ، وَكُلُّ خُضُوعٍ وَطَاعَةٍ تُسَمَّى سُجُودًا، وَمِنْهُ سُجُودُ الظَّلَالِ إِنَّمَا هُوَ طَاعَتُهَا وَانْقِيَادُهَا/ لِمَا سُخِّرَتْ لَهُ^(٢).

وَأَكْثَرُ اللَّغَوِيِّونَ يَقُولُونَ: سَجَدَ الرَّجُلُ: إِذَا وَضَعَ جَبْهَتَهُ بِالْأَرْضِ

يَوْمَ صَنَاءٍ. وَلَعَلَّهُ لُقِّبَ أَوْ سُمِّيَ بِذَلِكَ، لِأَنَّ الْأَضْبَطَ: الْأَسَدُ، قَالَ الزَّيْدِيُّ فِي النَّجَاحِ (ضَبَطَ) «الْأَضْبَطُ يَعْمَلُ بِبِاسِرِهِ عَمَلَهُ بِيَمِينِهِ...» وَذَكَرَ الْأَضْبَطُ بِنِ قُرَيْعٍ هَذَا وَقَالَ: «وَبَنُو تَمِيمٍ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ رَأَسَ فِيهِمْ» وَلَمْ يَذْكُرْهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «نَزْهَةِ الْأَلْبَابِ» فَهُوَ مُسْتَدْرَكٌ عَلَيْهِ. أَخْبَارُهُ فِي: الشَّعْرِ وَالشُّعْرَاءِ (٣٨٢/١)، وَالِاشْتِقَاقِ (٣٩٣)، وَاللَّيَالِي لِلْبَكْرِيِّ (٣٢٦)، وَالخِزَانَةِ (٥٨٨/٤). وَالْبَيْتُ مِنْ مَقْطُوعَةٍ لِلأَضْبَطِ بِنِ قُرَيْعٍ فِي الشَّعْرِ وَالشُّعْرَاءِ، وَالْأَغَانِي (٥٦٧/١٨) الثَّقَافَةِ، وَالْأَمَالِي لِأَبِي عَلِي الْقَالِي (١٠٧/١)، وَحِمَاسَةِ ابْنِ الشَّجَرِيِّ (٣٧٤) وَغَيْرِهَا. وَأُورِدَ النَّحْوِيُّونَ الشَّاهِدَ بِرِوَايَةِ «لَا تُهَيِّنَ الْفَقِيرَ» أَرَادَ: «لَا تُهَيِّنَنَّ» كَذَا فِي أَمَالِي ابْنِ الشَّجَرِيِّ (١٦٦/٢)، وَالْإِنْصَافِ (٢٢١)، وَالْمُقَرَّبِ (١٨٢)، وَالْمُعْنَى (١٥٥، ٦٤٢) وَشَرَحَ آيَاتِهِ (٣٧٩/٣)، وَغَيْرِهَا وَلَا شَاهِدَ فِيهِ عَلَى رِوَايَةِ الْمُؤَلَّفِ لِمَا أَرَادُوا، وَهِيَ رِوَايَةٌ تَعَلَّبَ ﷺ، وَأُورِدَهُ الْمُؤَلَّفُ لِلتَّحْدِيلِ عَلَى لَفْظِ الرُّكُوعِ الْوَارِدَةِ فِي الْبَيْتِ. وَمِثْلُهُ أُورِدَهُ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ فِي الرَّاهِرِ (١٤٠/١)، وَابْنُ قُتَيْبَةَ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (٢١/١) وَغَيْرِهِمْ.

(١) فعلت وأفعلت للزجاج (٥١).

(٢) سُجُودُ الظَّلَالِ سُجُودٌ حَقِيقِيٌّ، لَا سُجُودَ انْقِيَادٍ فَحَسْبُ ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾ [سورة الإسراء، الآية: ٤٤]، ﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ [سورة النحل، الآية: ٤٩]، وَهِيَ مَعَ سُجُودِهَا وَقَبْلَهُ وَبَعْدَهُ مُنْقَادَةٌ لِلَّهِ تَعَالَى، مُنْقَادَةٌ لِمَا سُخِّرَتْ لَهُ.

وَأَسْجَدَ^(١): إِذَا انْحَنَى، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: سَجَدَ: إِذَا انْحَنَى، وَاحْتَجَّ بِقَوْلِهِ [تَعَالَى]^(٢): ﴿وَادْخُلُوا أَبْوََابَ سُجَّدِكُمْ﴾ وَلَمْ يَرِدْ أَمْرٌ بِالذُّخُولِ عَلَى وَجْهِهِمْ، وَإِنَّمَا أَمْرٌ بِالْانْحِنَاءِ، قَالَ حَمِيدٌ^(٣):

فُضُولَ أَرْزَمَتِهَا أَسْجَدَتْ سُجُودَ النَّصَارَى لِأَرْزَابِهَا

وَسُجُودُ النَّصَارَى إِنَّمَا هُوَ انْحِنَاءٌ. وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ تَأْوِيلُ الْآيَةِ: ادْخُلُوا الْبَابَ مُقَدَّرِينَ لِلْسُّجُودِ بَعْدَ ذَلِكَ، كَمَا تَقُولُ: سَيَخْرُجُ زَيْدٌ مَسَافِرًا أَي: مُقَدَّرًا ذَلِكَ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ [تَعَالَى]^(٤): ﴿فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾.

(١) على لفظه: «أَسْجَدَ» قَوْلُ أَبِي الْأَخْزَرِ الْجَمَانِيِّ:

فَكَلَّتَاهُمَا خَرَّتْ وَأَسْجَدَ رَأْسَهَا كَمَا سَجَدَتْ نَصْرَانِيَّةٌ لَمْ تُحْتَفِ

قَالَ الْإِمَامُ الطَّبْرِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ (١٠٤/٢): «قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَأَصْلُ السُّجُودِ الْانْحِنَاءُ لِمَنْ سَجَدَ لَهُ مُعْظَمًا بِذَلِكَ، فَكُلُّ مَنْحِنٍ لَشَيْءٍ تَعْظِيمًا فَهُوَ سَاجِدٌ، وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

بِجَمْعِ تَطَلَّ الْبَلْقُ فِي حَجْرَاتِهِ تَرَى الْأَكْمَ مِنْهُ سُجْدًا لِلْحَوَافِرِ

يَعْنِي بِقَوْلِهِ «سُجْدًا» خَاشِعَةً ذَلِيلَةً، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ أَعْشَى بْنِ قَيْسٍ بْنِ ثَعْلَبَةَ:

يُرَاوِحُ مِنْ صَلَوَاتِ الْمَلِيكِ طَوْرًا سُجُودًا وَطَوْرًا جُؤَارًا

فَلذَلِكَ تَأْوِيلُ ابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلَهُ: «سُجْدًا» رُكْعًا؛ لِأَنَّ الرَّاعِيَ مَنْحِنٌ، وَإِنْ كَانَ السَّاجِدُ أَشَدَّ

انْحِنَاءً مِنْهُ». وَالْبَيْتُ الْأَوَّلُ الَّذِي أَنْشَدَهُ الطَّبْرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَزِيدِ الْخَيْلِ الطَّائِيِّ فِي دِيْوَانِهِ (١١٠)

وَالثَّانِي فِي دِيْوَانِ الْأَعْشَى «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ» (٤١). وَيُرَاجَعُ: الزَّاهِرُ لابْنِ الْأَنْبَارِيِّ

(١/١٤١)، وَالْأَضْدَادُ لَهُ (٢٩٤)، وَالْأَضْدَادُ لِأَبِي الطَّيْبِ اللَّغَوِيِّ (١/٣٧٨) . . . وَغَيْرِهَا.

(٢) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: ٥٨، وَتَكَرَّرَتْ فِي الْأَعْرَافِ، الْآيَةُ: ١١٦.

(٣) هُوَ ابْنُ نُؤَيْرِ الْهَلَالِيِّ، دِيْوَانُهُ (٩٦)، وَالرُّوَايَةُ فِيهِ: «لِأَخْبَارِهَا».

(٤) سُورَةُ الْأَعْرَافِ، الْآيَةُ: ٣٢.

- و«سُبْحَانَ»: -عِنْدَ سَيِّئِيهِ^(١) -اسْمُ عِلْمِ التَّسْبِيحِ^(٢)، وَاقِعٌ مَوْقِعِ الْمَصْدَرِ،
وَلَيْسَ بِمَصْدَرٍ، وَمُنِعَ الصَّرْفُ كَمَا مُنِعَ عَثْمَانُ وَسُفْيَانُ. وَزَعَمَ قَوْمٌ أَنَّهُ مَصْدَرٌ مِنْ
سَبَّحَ سُبْحَانًا، كَالْغُفْرَانِ وَالْكَفْرَانِ مِنْ غَفَرَ وَكَفَرَ، أَيْ: عَلَى حَذْفِ الزِّيَادَةِ مِنَ
الْفِعْلِ، وَإِنْ كَانَ لَمْ يُنْطَقْ بِهِ، وَحُذِفَ مِنْهُ التَّنْوِينُ لِلإِضَافَةِ لِأَلِمْنَعِ الصَّرْفِ،
وَاحْتَجُّوا بِقَوْلِ أُمِّيَّةٍ^(٣):

سُبْحَانَهُ ثُمَّ سُبْحَانًا نَلُودُ بِهِ وَقَبْلَنَا سَبَّحَ الْجُودِيُّ وَالْجُمْدُ

- (١) الكتاب (١/١٦٣).
- (٢) وَقَفْتُ عَلَى مَجْمُوعٍ فِي الْمَكْتَبَةِ الظَّاهِرِيَّةِ بِدِمَشْقٍ فِيهِ رِسَالَةٌ لَطِيفَةٌ لِلإِمَامِ الْمُحَدِّثِ اللُّغَوِيِّ
التَّحْوِيِّ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَرَفَةَ الْمَعْرُوفِ بِ«نَفْطُوِيهِ» الَّتِي مَاتَ فِي سَنَةِ (٣٢٣هـ) تَحَدَّثَ فِيهَا عَنْ هَذِهِ
الْمَسْأَلَةِ بِإِخْتِصَارٍ، وَذَكَرَ الْوُجُوهَ الإِعْرَابِيَّةَ الْمُخْتَلِفَةَ فَلْتَرَاجِعْ، وَهِيَ نَسْخَةٌ قَدِيمَةٌ مَقْرُوءَةٌ
وَمَسْمُوعَةٌ، عَلَيْهَا خَطُوطٌ جُمهُورٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ فِيمَا أَظُنُّ وَلَا تَحْضُرُنِي الْآنَ.
- (٣) دِيوانه (٣٣٣)، وَنَسَبَهُ ابْنُ الأَنْبَارِيِّ فِي الرَّاهِرِ (١/١٤٥) إِلَى زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ وَنَسَبَهُ
أَبُو الفَرَجِ الأَصْبَهَانِيُّ فِي الأَغَانِي (١/٣) إِلَى وَرَقَةَ بْنِ نَوْفَلٍ، وَقِيلَ:
- سُبْحَانَ ذِي العَرْشِ سُبْحَانًا يَدُومُ لَهُ رَبُّ البَرِّيَّةِ فَرْدٌ وَاحِدٌ صَمَدٌ
سُبْحَانَهُ ثُمَّ سُبْحَانًا
- وَالشَّاهِدُ فِي الْكِتَابِ (١/١٦٤)، وَشَرْحُهُ لِلسِّيْرَانِي (١/١١٥) (مَخْطُوطٌ)، وَشَرْحُ أَيْبَاتِهِ لِابْنِ
السِّيْرَانِيِّ (١/١٩٤)، وَالثُّبُكُ عَلَيْهِ لِلأَعْلَمِ (١/٣٧٣)، وَالمُقْتَضَبُ (٣/٢١٧)، وَأَمَّا ابْنُ
ابْنِ الشَّجَرِيِّ (٢/١٠٧، ٥٧٨)، وَشَرْحُ المُفَصَّلِ لِابْنِ يَعِيشَ (١/٣٧، ١٢٠)، وَالخِرَازَنَةُ
(٢/٣٧، ٣٤٧)، وَالجُودِيُّ وَالْجُمْدُ: اسْمَا جَبَلَيْنِ. يُرَاجَعُ: مَعْجَمُ مَا اسْتَعْجَمَ لِلْبَكْرِيِّ
(١/٣٩١)، وَالرَّوْضُ الأَنْفِ (١/١٢٥)، وَمَعْجَمُ البُلْدَانِ (٢/١٧٨، ٢٠٨)، وَأَنْشَدَ البَيْتَ
فِي المَوْضِعِ الأَوَّلِ، وَقَالَ: «قَالَ زَيْدُ بْنُ عَمْرٍو، وَقِيلَ: وَرَقَةُ بْنُ نَوْفَلٍ فِي أَيْبَاتٍ . . .».

وَقَالَ سَيَّبِيهِ^(١): إِيْمَا نَوْتَهُ هُنَا لِأَنَّهُ نَكَرَهُ، كَمَا يُنَوِّنُ عُثْمَانُ إِذَا نَكَرَ، وَيَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ مَا قَالِ سَيَّبِيهِ قَوْلُ الْأَعْمَشِيِّ^(٢):

* سُبْحَانَ مَنْ عَلِمَةَ الْفَاجِرِ *

فَلَمْ يُنَوِّنْهُ، وَهُوَ غَيْرُ مُضَافٍ. وَقَوْلُ الْقَائِلِ: «سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ» الْبَاءُ مُتَعَلِّقَةٌ بِفِعْلِ مَحذُوفٍ تَقْدِيرُهُ: وَبِحَمْدِكَ أَسْبَحَكَ فَحَذِفَ اخْتِصَارًا.

- وَقَوْلُهُ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» [١٦]. مَعْنَى سَمِعَ: تَقَبَّلَ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى]^(٣): ﴿سَمِعْتُمْ لِلْكَذِبِ﴾ أَي: قَائِلُونَ لَهُ^(٤)، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُرَادَ السَّمَاعُ الْمَعْرُوفُ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ يَسْمَعُ الصِّدْقَ وَالْكَذِبَ وَكَذَلِكَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» خُرِجَتْ مَخْرَجَ الْخَبَرِ، وَمَعْنَاهَا الدُّعَاءُ، بِمَعْنَى اللَّهُمَّ اسْمِعْ مِمَّنْ

(١) الكتاب (١/١٦٤).

(٢) ديوانه «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ» (١٠٦) وصدرة:

* أَقُولُ لِمَا جَاءَنِي فَجْرُهُ *

وَهُوَ مِنْ قَصِيدَةِ يَهْجُو عَلْقَمَةَ بْنَ عَلَانَةَ، وَيَمْدَحُ عَامِرَ بْنَ الطُّفَيْلِ، مِنْ أَجْلِ مُنَافَرَةٍ كَانَتْ بَيْنَهُمَا أَوْلَاهَا: شَاقَتَكَ مِنْ قَتْلَةِ أَطْلَالِهَا بِالسُّطِّ فَالْوَتْرِ إِلَى حَاجِرِ

وَالشَّاهِدُ فِي: الْكِتَابِ (١/١٦٣)، وَشَرَحَ أَبِياتِهِ لَابْنُ السِّيْرَافِيِّ (١/١٥٧)، وَالثُّكْتُ عَلَيْهِ لِلْأَعْمَشِيِّ (١/٣٧٣)، وَهُوَ فِي مَجَازِ الْقُرْآنِ (١/٣٦)، وَالْمُقْتَضَبِ (٣/١٨)، وَمَجَالِسِ ثَعْلَبِ (٢٦١)، وَالْحَصَائِصِ (٢/١٩٧، ٤٣٥، ٣/٣٢)، وَتَفْسِيرِ الْقُرْطُبِيِّ (١٠/٢٠٤)، وَوَضَحِ الْبُرْهَانَ (٢/٥)، وَأَمَالِي ابْنِ الشَّجَرِيِّ (٢/١٠٧، ٥٧٨)، وَشَرَحِ الْمِفْصَلِ (١/٣٧، ١٢٠)، وَالْخِزَانَةَ (٢/٤١، ٣/٢٥١).

(٣) سورة المائدة، الآية: ٤١.

(٤) كَذَا فِي الْأَصْلِ، وَلَعَلَّ صِحَّةَ الْعِبَارَةِ: «قَائِلُونَ بِهِ».

حَمْدِكَ، مِثْلُ غَفَرَ اللهُ لِرَيْدٍ وَشَبَّهَهُ، وَإِنَّمَا فَعَلَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ لَا يُجْرُوا مَا لَيْسَ بِمَضْمُونٍ مُجْرَى الْمَضْمُونِ، مُبَالِغَةً فِي الْمَعْنَى، وَثِقَةً بِرَحْمَةِ الْمَدْعُوِّ / وَتَحَقُّقًا بِإِجَابَتِهِ. وَاللَّامُ فِي «لِمَنْ حَمِدَهُ» بِمَعْنَى «مِنْ»، وَإِنَّمَا جَازَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ مَنْ سَمِعَ فَقَدْ أَصْغَى لَهُ، فَجَرَى السَّمَاعَ مَجْرَى الْإِضْغَاءِ، إِذْ هُوَ بِمَعْنَاهُ. وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ «سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» خَبْرًا عَلَى ظَاهِرِهِ وَلَيْسَ بِدُعَاءٍ فَيَكُونُ بِمَنْزِلَةِ: «اللهُ أَكْبَرُ»، وَ«سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ»، وَ«رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ»، وَهَذِهِ كُلُّهَا أَخْبَارٌ. وَحَكَى يَعْقُوبُ: أَنَّ الْوَارِثِيَّ فِي «وَلَكَ الْحَمْدُ» زَائِدَةٌ، وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ عَاطِفَةً لِكَلَامِ الْمَأْمُومِ عَلَى كَلَامِ الْإِمَامِ، وَيَجُوزُ عِنْدِي أَنْ يَكُونَ مَعْطُوفًا عَلَى كَلَامِ مَحْذُوفٍ، تَقْدِيرُهُ: رَبَّنَا أَنْتَ السَّمَاعُ مِمَّنْ يَحْمَدُكَ وَلَكَ الْحَمْدُ، فَحَذَفَ ذَلِكَ وَاکْتَفَى بِمَا تَقَدَّمَ مِنْهُ فِي كَلَامِ الْإِمَامِ، وَهَذَا نَحْوَ قَوْلِ الرَّجُلِ لِصَاحِبِهِ: مَرَحَبًا، فَيَقُولُ صَاحِبُهُ رَدًّا عَلَيْهِ: وَبِكَ أَهْلًا أَيُّ: وَبِكَ مَرَحَبًا وَأَهْلًا فَحَذَفَ لِتَقَدُّمِ ذِكْرِهِ فِي كَلَامِ صَاحِبِهِ.

- وَ«حَذُو» [١٦]. بِمَعْنَى مُقَابِلٍ، يُقَالُ: جَلَسْتُ حَذْوَهُ وَحِذَاءَهُ وَحَذَوْتَهُ

وَحَذَوْتَهُ وَحِذْتَهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ.

- وَقَوْلُهُ: «إِنِّي لِأَشْبَهُكُمْ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللهِ» [١٩]. التَّقْدِيرُ: صَلَاةِ بِصَلَاةِ

فَحَذَفَ التَّمْيِيزَ لِدَلَالَةِ مَا فِي الْكَلَامِ عَلَيْهِ، وَقَدْ رُوِيَ فِي غَيْرِ «الْمَوْطَأِ»: «صَلَاةِ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللهِ» عَلَى غَيْرِ حَذْفٍ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «يَبْتَدِيءُ صَلَاتَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ» [٢٢]. [فَ]كَأَنَّ الْوَجْهَ أَنْ يَقُولَ:

أَنْ يَبْتَدِيءَ صَلَاتَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ، كَقَوْلِهِ [تَعَالَى] (١): ﴿وَأَنْ تَصُومُوا﴾ وَقَدْ تَقَدَّمَ.

(١) سورة البقرة، الآية: ١٨٤.

والمُفَصَّلُ مِنْ سُورَةِ (ق) إِلَى آخِرِ الْقُرْآنِ، وَكَانَ مُفَصَّلُ ابْنِ مَسْعُودٍ مِنْ
سُورَةِ «الرَّحْمَنِ» لِاخْتِلَافِ التَّرْتِيبِ بَيْنَ مُصْحَفِ عُثْمَانَ وَابْنِ مَسْعُودٍ.
- وَقَوْلُهُ: «لِتَكَادُ أَنْ تَمَسَّ» [٢٥]. كَذَا الرَّوَايَةُ، وَأَهْلُ النَّحْوِ لَا يُجِيزُونَ
دُخُولَ «أَنَّ» فِي خَبَرِ «كَادَ» إِلَّا فِي الشَّعْرِ كَقَوْلِ رُوْبَةَ^(١).

(١) ديوانه (١٧٢) «ملحق الديوان» وقبله هناك:

* رَسَمَ عَفَا مِنْ بَعْدِ مَا قَدْ امْتَحَى *

كَذَا فِي الْخِرَازَةِ (٩٠/٤)، وَقَالَ الْبَغْدَادِيُّ: «وَأَنْشَدَهُ ابْنُ يَعِيشٍ:

* رَبِيعَ عَفَاهُ الدَّهْرُ طَوَّلاً فَأَنْمَحَى *

وَرَوَاهُ اللَّخْمِيُّ:

* رَبِيعَ عَفَاهُ الدَّهْرُ دَأْبًا فَاْمْتَحَى *

وَلَمْ أَرْ هَذَا الرَّجْزَ فِي دِيْوَانِ رُوْبَةَ، وَكَذَلِكَ قَالَ ابْنُ السِّدِّيِّ فِي «شَرْحِ آيَاتِ أَدَبِ الْكَاتِبِ»
وَاللَّخْمِيُّ فِي «شَرْحِ آيَاتِ الْجُمْلِ» بِأَنَّهَمَا لَمْ يَرِيَاهُ فِي دِيْوَانِهِ. وَهُوَ مِنْ شَوَاهِدِ الْكِتَابِ
(٤٨٧/١)، وَالتُّكْتُ عَلَيْهِ لِلأَعْلَمِ (٧٩١/٢)، وَهُوَ مِنْ شَوَاهِدِ «الْجُمْلِ» وَ«الإِيضَاحِ»
وَالْمُفَصَّلِ، يُرَاجِعُ شُرُوحَهَا وَشُرُوحَ شَوَاهِدِهَا. وَيُرَاجِعُ: الْمُقْتَضِبَ (٧٥/٣)، وَالْكَامِلَ
(٢٥٣/١)، وَأَدَبَ الْكَاتِبِ (٤١٩)، وَالْمَسَائِلَ الْحَلِييَاتِ (٢٥١)، وَالْإِنْصَافَ (٥٦٦)،
وَضُرَائِرَ الشَّعْرِ (٦١)، وَخِرَازَةَ الأَدَبِ (٩٠/٤).

وَهَلْهُنَا فَائِدَةٌ فِي قَوْلِهِ: «أَنَّ يَمْصَحَا» فَمَعْنَى مَصَحَ: ذَهَبَ وَدَرَسَ. قَالَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ
المُسْتَوْفَى الإِرْبِلِيُّ فِي إِثْبَاتِ الْمُحَصَّلِ، وَرَقَّة (١٥٦) «قَالَ الْمَغْرِبِيُّ: يَصِفُ رَبِّعًا دَارِسًا آثَارُهُ
لِيُعَدَّ عَهْدَهُ بِالسُّكْنَى يُقَالُ: مَصَحَ الشَّيْءُ - بِالسَّيْنِ وَالصَّادِ -: إِذَا ذَهَبَ، وَالْأَمْسَحَ: الْأَمْلَسُ،
وَقِيلَ لِلْمَفَازَةِ: مَسْحَاءٍ. وَالَّذِي ذَكَرَهُ الْعُلَمَاءُ أَنَّ مَصَحَ بِالصَّادِ بِمَعْنَى ذَهَبَ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ:
مَصَحَ الشَّيْءُ مُصَوِّحًا: ذَهَبَ وَانْقَطَعَ قَالَ: وَمَصَحَ الثُّوبُ: أَخْلَقَ. وَجَاءَ هَذَا الْبَابُ كُلُّهُ
بِمَعْنَى الذَّهَابِ، وَلَا مَعْنَى هُنَا لِمَسْحَ بِالسَّيْنِ. وَقَالَ أَبُو مَنْصُورٍ مَوْهُوبُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ
ابْنِ الْخَضِرِ الْجَوَالِيْقِيِّ فِي «تَكْمِلَةِ إِصْلَاحِ مَا تَغَلَطَ فِيهِ الْعَامَّةُ» وَيَقُولُونَ: لِلدُّعَاءِ لِلْمَرِيضِ: =

* قَدْ كَادَ مِنْ طُولِ الْبَلَى أَنْ يَمْصَحَا *

- «الْقَسِيُّ»: ثِيَابٌ مُضَلَّعَةٌ بِالْحَرِيرِ تُعْمَلُ بِقَسٍّ: قَزِيَّةٌ مِمَّا يَلِي الْفَرَمَا^(١)، وَقِيلَ:
بِالصَّبْعِيِّ مِنْ قُرَى مِصْرَ، قَالَ^(٢):

فَأَذْنَيْنِ لَمَّا فُئِنَّ يَخْجِبْنَ دُونَهَا حِجَابًا مِنَ الْقَسِيِّ وَالْحَبِرَاتِ

مَسَحَ اللَّهُ مَا بَكَ، وَكَانَ النَّضْرُ يَقُولُ: الصَّوَابُ مَسَحَ اللَّهُ مَا بَكَ بِالصَّادِ؛ أَيُّ: أَذْهَبُهُ. وَغَيْرُهُ
يُحْجِزُ مَسَحَ اللَّهُ وَذَكَرَ فَصْلًا». يُرَاجَع: إِصْلَاحُ مَا تَغْلَطُ فِيهِ الْعَامَّةُ لِلْجَوَالِقِيِّ (٤٢)، وَالْمَغْرِبِيُّ
الْمَذْكُورُ فِي نَصِّ ابْنِ الْمُسْتَوْفَى هُوَ عَلَمُ الدِّينِ الْقَاسِمِ بْنِ أَحْمَدَ الْمَغْرِبِيِّ اللَّوْزَقِيِّ الْأَنْدَلُسِيِّ
شَارِحِ الْمُفْصَلِ (ت ٦٦١ هـ). وَيُرَاجَع أَيْضًا: الصَّحَاحُ لِلْجَوْهَرِيِّ (مصح) وَالنَّضْرُ الْمَذْكُورُ
فِي النَّصِّ هُوَ النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ وَجَاءَ فِي تَكْمِلَةِ الْجَوَالِقِيِّ: «رَوَى ابْنُ الْكُوفِيِّ - فِيمَا قَرَأْتَهُ
بِخَطِّهِ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمِ الْمُؤَدَّبِ قَالَ: مَرَضَ النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ فَدَخَلَ عَلَيْهِ النَّاسُ
يَعُوذُونَ: فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: مَسَحَ اللَّهُ مَا بَكَ فَقَالَ لَهُ النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ: لَا تَقُلْ: مَسَحَ،
وَقُلْ: مَسَحَ اللَّهُ مَا بَكَ، أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَ الْأَعْشَى فِي قَصِيدَتِهِ الْحَائِيَّةِ:

وَإِذَا الْحَمْرَةُ فِيهَا أَرْبَدَتْ أَفَلَّ الْإِزْبَادُ فِيهَا فَمَصَحَ

...» وَفِيهِ تَكْمِلَةٌ مُفِيدَةٌ، رَاجِعُهَا هُنَاكَ إِنْ شِئْتَ. وَلِلنَّضْرِ بْنِ شَمِيلٍ أَخْبَارٌ وَنَوَادِرٌ، وَهُوَ مِنْ
أَصْحَابِ الْحَلِيلِ وَهُوَ إِلَى جَانِبِ مَعْرِفَتِهِ بِالْأَخْبَارِ وَالنَّوَادِرِ وَاللُّغَةِ وَالنَّحْوِ فِقِيهٌ،
مُحَدِّثٌ، صَدُوقٌ، وَثِقَةٌ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ - وَأَكْرَمَ بِهِ - وَهُوَ بَصْرِيُّ، مَازِنِيٌّ، تَمِيمِيٌّ، رَحِمَهُ اللَّهُ
تَعَالَى. يُرَاجَع: طَبَقَاتُ الثُّحَاةِ لِلزَّيْدِيِّ (٥٣)، وَمُعْجَمُ الْأَدْبَاءِ (٢٣٨/١٩)، وَإِنْبَاهُ الرُّوَاةِ
(٢٤٨/٣)، وَتَهْذِيبُ الْكَمَالِ (٣٧٩/٢٩).

(١) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (٢٢٦/١)، وَالنَّهْأَةُ لِابْنِ الْأَثِيرِ (٥٩/٤). وَيُرَاجَع: مُعْجَمُ
الْبُلْدَانِ (٣٩٣/٤)، وَفَتْحُ الْبَارِي (٢٩٢/١٠).

(٢) هُوَ: مُحَمَّدُ بْنُ نُمَيْرٍ الثَّقَفِيُّ، شَاعِرٌ، أُمَوِيٌّ، يُرَاجَعُ شِعْرُهُ ضَمْنِ شُعْرَاءِ أُمَوِيُّونَ (١٢٥/٣)،
وَرِوَايَةُ الْبَيْتِ هُنَاكَ:

* فَأَذْنَيْنِ حَتَّى جَوَزَ الرِّكْبُ دُونَهَا *

/ وَلَا وَجْهَ لِمَنْ (١) كَسَرَ الْقَافَ وَخَفَّفَ السَّيْنَ .

- «المَيْثِرَةُ»: مِرْفَقَةٌ تُتَّخَذُ كَصِفَةِ السَّرِجِ، وَجَمْعُهَا: مَيَاثِرٌ وَمَوَاثِرٌ، مِنَ الْمَوَاثِرَةِ وَالْوِثَارَةِ، وَهِيَ اللَّيْنُ، فِرَاشٌ وَثِيْرٌ، وَقَدْ وَثَرَ وَثَارَةً، وَالْيَاءُ فِي مَيْثِرَةٍ مُنْقَلِبَةٌ عَنِ وَاوٍ، وَلِذَلِكَ قِيلَ فِي الْجَمْعِ: مَوَاثِرٌ؛ لِذَهَابِ الْكَسْرِ الَّتِي أُوجِبَتْ انْقِلَابُهَا يَاءً، وَمَنْ قَالَ: مَيَاثِرٌ جَعَلَهُ مِنَ الْبَدَلِ الَّذِي يُلْزَمُ مَعَ ذَهَابِ الْعِلَّةِ الْمُوجِبَةِ لَهُ كَرِيحٍ وَأَرْيَاحٍ، وَعَمَدٍ وَأَعْمَادٍ فِي لُغَةِ بَنِي أَسَدٍ.

- و«خِدَاجٌ» [٣٩]. نَاقِصَةٌ (٢)، يُقَالُ: خَدَجْتَ النَّاقَةَ خِدَاجًا؛ إِذَا أَلْقَتْ وَلَدَهَا قَبْلَ التَّمَامِ نَاقِصًا كَانَ أَوْ تَامَ الْخَلْقِ، فَإِذَا أَلْقَتْهُ عِنْدَ التَّمَامِ نَاقِصَ الْخَلْقِ قِيلَ: أَخْدَجْتَ. وَفِي «الْعَيْنِ» (٣): خَدَجْتُ فَهِيَ خَادِجٌ، وَأَخْدَجْتُ فَهِيَ مُخْدِجٌ؛ إِذَا أَلْقَتْهُ قَبْلَ اسْتِيَانَةِ خَلْقِهِ، وَالْوَلَدُ خِدَاجٌ. وَخَدَجْتُ: إِذَا أَلْقَتْ دَمًا. وَأَخْدَجْتَ الرَّنْدُ: إِذَا لَمْ تُورِ. وَأَخْدَجَ الرَّجُلُ صَلَاتَهُ فَهِيَ مُخْدِجَةٌ.

- و«مَجْدَنِي» [٣٩]. وَصَفَنِي بِالْمَجْدِ، وَهُوَ الشَّرْفُ وَكَرْمُ الْفِعْلِ، وَمَجَدَ الرَّجُلُ فَهُوَ مَاجِدٌ، وَمَجَدَ فَهُوَ مَجِيدٌ، وَأَمَجَدَ، فَهُوَ مُمَجِدٌ، وَ«فَعَلَّ» تَأْتِي فِي بَعْضِ مَوَاضِعِهَا لِنِسْبَةِ الشَّيْءِ إِلَى صِفَتِهِ الْغَالِبَةِ عَلَيْهِ كَقَوْلِكَ: ظَلَمْتُ الرَّجُلَ، وَفَسَقْتُهُ، وَشَجَعْتُهُ وَجَبَنْتُهُ، قَالَ تَابَطُ شَرًّا (٤):

(١) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (٢/٢٢٦)، وَقَالَ: «أَصْحَابُ الْحَدِيثِ يَقُولُونَ: الْقِسِيُّ بِكَسْرِ الْقَافِ».

(٢) فِي (س): «فَاسِدَةٌ».

(٣) الْعَيْنُ (٤/١٥٧)، وَمُخْتَصَرُهُ (٢/٤٢١).

(٤) شَاعِرٌ جَاهِلِيٌّ، مِنْ شُعْرَاءِ الصَّعَالِيكِ، اسْمُهُ ثَابِتُ بْنُ جَابِرِ بْنِ سُفْيَانَ، فَهْمِيٌّ، قَيْسِيٌّ، مُضَرِّيٌّ، وَلِتَلْقِيهِ تَابَطُ شَرًّا أَسْبَابَ مُخْتَلَفَةٌ مَذْكُورَةٌ فِي أَخْبَارِهِ فِي الْمَصَادِرِ. يُرَاجَعُ فِي =

* وَمَا ضَرَبَهُ هَامَ الْعِدَى لِيُشَجَّعَا *

وَفِي قَوْلِ اللَّهِ: «فَهَلْؤَلَاءِ لِعَبْدِي» دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ مِنْ قَوْلِهِ (١): ﴿أَهْدِنَا﴾ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ ثَلَاثَ آيَاتٍ، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ آيَةٌ؛ لِأَنَّ «هَلْؤَلَاءِ» إِنَّمَا يُقَالُ لِلْجَمْعِ، وَلَوْ أَرَادَ التَّنْيِةَ عَلَى مَذْهَبِ الشَّافِعِيَّةِ لَقَالَ: «هَاتَانِ» عَلَى أَنَّ لِلشَّافِعِيِّ أَنَّ يَقُولُ: إِنَّ الْعَرَبَ تُخْرِجُ التَّنْيَةَ مَخْرَجَ الْجَمْعِ فَتَقُولُ: رَجُلٌ عَظِيمُ الْمَنَاقِبِ وَشَبَّهُهُ، وَكَانَ الْوَجْهُ أَنَّ يَقُولُ مَالِكٌ: وَذَلِكَ أَحَبُّ مَا سَمِعْتُ فِي ذَلِكَ إِلَيَّ، لَكِنَّهُ قَدَّمَ وَأَخَّرَ فَقَالَ: إِلَيَّ فِي ذَلِكَ. اِخْتَلَفَ النَّاسُ فِي «أَمِينٍ» (٢) فَقِيلَ: مَعْنَاهُ: يَا اللَّهُ، وَأَضْمَرَ اسْتَجِبَ لِي،

أخباره: الشعر والشعراء (٣١٢١)، والأغاني (١٤٤/٢١) (الثقافة)، والاشتقاق (٢٦٦)، ونزهة الألباب في الألقاب للحافظ ابن حجر (١٤٣/١)، والخزانة (٦٦/١، ١٥٧/٣). وجمع شعره سليمان داود القرغولي وجبار جاسم، ونُشر في النَّجَفِ سنة (١٩٧٣م) ثم نُشره الأستاذ علي ذو الفقار شاكر، جمعه من رواية بهاء الدين ابن النَّحَّاسِ عن أصلٍ يظهر أنه لابن جني، ثم نقل أخباره وترجمته من الأغاني وشرح قصيدته من شرح المفضليات للمرزوقي، جمع ذلك في ديوان سَمَّاهُ الْمُحَقِّقَ «ديوان تَابُطُ شَرًّا وَأَخْبَارُهُ» وطبع في دار الغرب الإسلامي بيروت سنة (١٩٨٤م)، والبيت في ديوانه (١١٤) وصدرة:

* يُمَاصِعُهُ كُلُّ يَسْجَعٍ قَوْمُهُ *

وللبيتِ رَوَايَاتٌ أُخْرَى ذَكَرَهَا مُخْرِجُ الدِّيَّوَانِ أَحْسَنَ اللَّهُ سَعْيَهُ فَلَترَاجَعُ هُنَاكَ.

قال المرزوقي رَحِمَهُ اللَّهُ فِي شرح البيت: «يُمَاصِعُهُ؛ أَي: يُقَاتِلُهُ، وَأَصْلُ الْمَصْعِ أَي: الضَّرْبِ وَالرَّمْيِ، وَالضَّمِيرُ فِي يُمَاصِعُهُ إِذَا عَائِدٌ إِلَى الْكَمِّيِّ فِي الْبَيْتِ السَّابِقِ، وَإِنَّمَا عَائِدٌ عَلَى الْأَوَّلِ فِي قَوْلِهِ: «قَلِيلٌ غَرَارُ النَّوْمِ» عَنِ الدِّيَّوَانِ.

(١) سورة الفاتحة، الآية: ٣.

(٢) جمع الإمام، العالم، الفقيه، النحوي، أبو محمد عبد الله بن أحمد بن أحمد بن الخشاب =

وَقِيلَ: مَعْنَاهُ: أَشْهَدُ اللَّهَ، وَقِيلَ: مَعْنَاهُ: كَذَلِكَ فَعَلَ / اللَّهُ، وَقِيلَ: آمِينَ: اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى مَبْنِيٌّ عَلَى الشُّكُونِ، وَفُتِحَ لِالتِّقَاءِ السَّاكِنِينَ كَمَا فُتِحَتْ أَيْنَ وَكَيْفَ، وَحَرَفُ النِّدَاءِ مَعَهُ مُضْمَرٌ لَمْ يُذَكَّرْ، كِإِضْمَارِهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى^(١): ﴿يُوسُفُ أَعْرِضْ عَنْ هَذَا﴾ وَالتَّقْدِيرُ: يَا آمِينَ. وَقَالَ الْفَارِسِيُّ^(٢): هُوَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ الْفِعْلِ نَحْوَ «صَه» وَ«مَه»، وَاحْتِجَّ بِمَا قَالَ عِكْرِمَةُ: دَعَا مُوسَى وَأَمَّنْ هَرُونَ، فَقَالَ اللَّهُ^(٣): ﴿قَدْ أُجِيبَتْ دَعْوَتُكُمْ﴾ فَكَمَا أَنَّ قَوْلَ مُوسَى [عَلَيْهِ السَّلَامُ]^(٤): ﴿رَبَّنَا اطْمِسْ...﴾ الْآيَةَ، كَلَامٌ مُسْتَقْبَلٌ بِنَفْسِهِ فَكَذَلِكَ قَوْلُ هَرُونَ: آمِينَ جُمْلَةٌ مُسْتَقْبَلَةٌ بِنَفْسِهَا، وَلَوْ لَا ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ دَاعِيًا؛ لِأَنَّ مَنْ تَكَلَّمَ بِاسْمِ مُفْرَدٍ، أَوْ بِكَلِمَةٍ مُفْرَدَةٍ لَا يُقَالُ لَهُ: دَاعٍ، كَمَا لَا يَكُونُ أَمْرًا، وَاحْتِجَّ بِقَوْلِ الْحَسَنِ فِي تَفْسِيرِهِ بِقَوْلِهِ: اللَّهُمَّ اسْتَجِبْ. وَاحْتِجَّ أَيْضًا بِأَنَّهُ جَاءَ مَبْنِيًّا، وَلَيْسَ فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ شَيْءٌ مَبْنِيٌّ، وَمَا حَكَاهُ سَبِيؤُهُ^(٥) مِنْ قَوْلِهِمْ:

= الْبَغْدَادِيُّ الْحَنْبَلِيُّ (ت ٥٦٧هـ) أَحْكَامَ لَفْظَةِ «آمِينَ» فِي رِسَالَةٍ سَمَّاهَا: «لُمْعَةٌ فِي الْكَلَامِ عَلَى لَفْظَةِ آمِينَ...» نَشَرَهَا صَاحِبُنَا الدُّكْتُورُ سُلَيْمَانُ الْعَايِدُ فِي مَجَلَّةِ جَامِعَةِ الْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعُودِ الْإِسْلَامِيَّةِ سَنَةِ (١٤٠٩هـ).

- (١) سورة يوسف، الآية: ٢٩.
- (٢) رأي الفارسي في المسائل الحلبيات (٩٧، ٩٨)، ويُراجع: تفسير الطبري (١١/١٦٠)، المحرر الوجيز (٧/٢٠٨)، وزاد المسير (٤/٥٨)، وتفسير ابن كثير (٤/٢٢٦).
- (٣) سورة يونس، الآية: ٨٩.
- (٤) سورة يونس، الآية: ٨٨.
- (٥) الكتاب (٢/١٤٤)، والثَّكْتُ عَلَيْهِ لِلْأَعْلَمِ (٩٥٣). وَالْمَوْثَفُ إِثْمًا نَقَلَ عَنْ أَبِي عَلِي الْفَارِسِيِّ فِي الْمَسَائِلِ الْحَلْبِيَّاتِ (١٠١ - ١٠٢)، أَوِ الْمَسَائِلِ الْبَصْرِيَّاتِ (٩٠٩ - ٩١٢)، أَوْ غَيْرِهِمَا فَإِنَّ أَبَاعِلِيَّ الْفَارِسِيَّ يُعِيدُ الْمَسْأَلَةَ فِي أَكْثَرِ مِنْ كِتَابٍ مِنْ مَوْلاَفَاتِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

«لَهِيَ أَبُوكَ»، أَي: اللهُ أَبُوكَ فَإِنَّمَا بُنِيَ لِتَضَمُّنِهِ مَعْنَى حَرْفِ التَّعْرِيفِ، كَمَا بُنِيَ
 آمِينَ. قَالَ الْفَارِسِيُّ: وَأَمَّا رِوَايَةُ مَنْ رَوَى «آمِينَ» اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ تَعَالَى،
 فَتَأْوِيلُهُ أَنَّ هَذَا الْاسْمَ لَمَّا تَضَمَّنَ الْمَرْفُوعَ، وَكَانَ ذَلِكَ الضَّمِيرُ مَصْرُوفًا إِلَى اللهِ
 [تَعَالَى] قِيلَ: إِنَّهُ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ تَعَالَى، وَلَمْ يُرَدْ أَنَّ الْكَلِمَةَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَائِهِ
 دُونَ ضَمِيرِ كَعَالِمٍ وَرَازِقٍ، قَالَ: فَإِذَا احْتَمِلَ هَذَا الَّذِي ذَكَرْتُ لَكَ لَمْ يَكُنْ فِيْمَا
 رُوِيَ عَنْ مُجَاهِدٍ حُجَّةٌ لِمَنْ قَالَ: إِنَّ جُمْلَةَ الْكَلَامِ اسْمٌ، أَلَا تَرَى أَنَّ أَسْمَاءَ اللهِ
 لَيْسَ فِيهَا مَا هُوَ جُمْلَةٌ، وَإِنَّمَا هِيَ مُفْرَدَةٌ.

- و«آمِينَ» يُمَدُّ وَيُقْصَرُ: لَفْظَةٌ عِبْرَانِيَّةٌ عَرَبَتْهَا الْعَرَبُ، وَلَيْسَتْ بِعَرَبِيَّةٍ
 مُخْضَعةً، وَقَوْلُهُمْ: أَمَّنَ الرَّجُلُ تَأْمِينًا لَا يَدُّ عَلَى أَنْ «آمِينَ» مُشْتَقَّةٌ مِنْ فِعْلِ، وَلَا
 أَنَّهُ اسْمٌ مُفْرَدٌ، وَإِنَّمَا هُوَ... (١) أَمَّنَ تَأْمِينًا، مِنْ آمِينَ، كَمَا يُقَالُ: بَسْمَلَ
 وَحَوْلَقَ وَحَوَّلَقَ وَنَحْوَهُ مِمَّا اشْتَقَّ فِيهِ الْفِعْلُ مِنَ الْجَمَلِ.

[الْعَمَلُ فِي الْجُلُوسِ فِي الصَّلَاةِ]

- [قَوْلُهُ: «وَأَنَا أَعْبْتُ بِالْحَصْبَاءِ» [٤٨]. الْحَصْبَاءُ: الْحَصَا، وَمِنْهُ
 الْمُحْصَبُ مَرَمَى الْجِمَارِ.

- و«المُعَاوِيَّ»: مَنْسُوبٌ إِلَى مُعَاوِيَةَ فَخِذٌ مِنَ الْأَنْصَارِ (٢)، حُذِفَتِ الْيَاءُ

(١) كلمة غير واضحة.

(٢) قال الرُّشَاطِيُّ فِي اقْتِبَاسِ الْأَنْوَارِ... فِي أَنْسَابِ الصَّحَابَةِ وَرِوَاةِ الْأَنْبَاءِ «مُخْتَصِرٌ عَبْدُ الْحَقِّ
 الْإِسْبِيلِيُّ» (٢) وَرَقَّةٌ (١٤): «المُعَاوِيَّ قِبَائِلَ، فِي (الْأَنْصَارِ)، ثُمَّ فِي (الْأَوْسِ): مُعَاوِيَةُ بْنُ
 مَالِكِ بْنِ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ بْنِ الْأَوْسِ... قَالَ: وَمِنْهُمْ مِنَ الصَّحَابَةِ جَابِرٌ وَيُقَالُ: جَبْرُ بْنُ
 عَتِيكَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ قَيْسِ بْنِ هَيْشَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ أُمَيَّةَ كَذَا نَسَبَهُ ابْنُ الْكَلْبِيِّ وَالْعَدَوِيُّ وَابْنُ =

كَرَاهِيَّةِ اجْتِمَاعِ ثَلَاثِ يَاءَاتِ، وَلَيْسَتْ بِمُعَاوِيَةَ هَذِهِ الَّتِي ذَكَرَهَا الْأَعَشِيُّ فِي قَوْلِهِ (١):

وَإِنَّ مُعَاوِيَةَ الْأَكْرَمِيَّ مِمَّنْ حَسَانُ الْوُجُوهِ طَوَالَ الْأَمِّمِ

هَذِهِ غَيْرُ تِلْكَ (٢).

إِسْحَاقُ. وَمُعَاوِيَةُ؟ [صوابها جابر] شَهِدَ بَدْرًا وَجَمِيعَ الْمَشَاهِدِ، وَكَانَتْ مَعَهُ رَايَةٌ بَنِي مُعَاوِيَةَ يَوْمَ الْفَتْحِ، تُوْفِيَ سَنَةَ إِحْدَى وَسِتِّينَ، وَهُوَ ابْنُ إِحْدَى وَتِسْعِينَ سَنَةً. ثُمَّ ذَكَرَ الرَّشَاطِيُّ فِي «الْحَزْرَجِ»: مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّجَّارِ بْنِ ثَعْلَبَةَ. وَفِي «هَوَازِنَ» مُعَاوِيَةُ بْنُ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ بَكْرِ بْنِ هَوَازِنَ. وَفِي «عُقَيْلٍ» مُعَاوِيَةُ بْنُ عُقَيْلٍ... وَفِيهَا أَيْضًا: مُعَاوِيَةُ بْنُ حَزْنِ بْنِ عَبَادَةَ بْنِ عُقَيْلٍ. وَفِي «بَنِي الْحَارِثِ بْنِ كَعْبٍ» مُعَاوِيَةُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ مَالِكِ بْنِ كَعْبِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ كَعْبٍ: وَلَمْ يَذْكُرِ الْحَافِظُ الرَّشَاطِيُّ كَعْبَ اللَّهِ عَلِيَّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُعَاوِي صَاحِبَ الرَّوَايَةِ فِي «الْمَوْطَأِ». وَهُوَ الْمَقْصُودُ هُنَا. وَذَكَرَهُ السَّمْعَانِيُّ وَغَيْرُهُ وَكَانَ الرَّشَاطِيُّ أَوْلَى بِذِكْرِهِ، رَوَى عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ يُرَاجِعُ: الْجَرَحَ وَالتَّعْدِيلَ (١٩٥/٦)، وَتَهْذِيبَ الْكَمَالِ (٥٣/٢١)، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي اللَّبَابِ (٣/٢٢٠): «قُلْتُ: فَاتَهُ السُّبْبَةُ إِلَى مُعَاوِيَةَ الْأَكْرَمِيِّ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ مُرْتَعِ بْنِ ثَوْرِ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ ثَوْرٍ وَهُوَ كِنْدَةُ بَطْنٌ كَبِيرٌ مِنْ كِنْدَةَ يُنْسَبُ إِلَيْهِ خَلْقٌ كَثِيرٌ، وَفِيهِ عِدَّةٌ بَطُونٍ مِنْهُمْ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسِ بْنِ مَعْدِي كَرِبِ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ جَبَلَةَ بْنِ عَدِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْأَكْرَمِيِّ». وَيُرَاجِعُ فِي مُعَاوِيَةَ بْنِ مَالِكٍ: نَسَبُ مَعْدُ (١٧٨)، ٣٦٩، ٧١٢)، وَجَمْهَرَةُ ابْنِ حَزْمٍ (٣٣٢، ٣٣٥، ٤٧٠)، وَالتَّسْبُ لِأَبِي عُبَيْدٍ (٢٣٢، ٢٥٩، ٢٧٢، ٢٧٧)، وَعَلَّقْتُ عَلَى كُلِّ نَسْبَةٍ مِنْهَا فِي تَحْقِيقِ كِتَابِ مُخْتَصَرِ الرَّشَاطِيِّ بِمَا هُوَ مُفِيدٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَلْتُرَاجِعْ هُنَاكَ، نَفَعَ اللَّهُ بِهَا وَكَتَبَ لَنَا بِهَا الْأَجْرَ وَالتَّوَابَ.

(١) دِيوَانُ الْأَعَشِيِّ (٣٢)، وَمُعَاوِيَةُ هَذَا الْمَذْكُورَةُ فِي بَيْتِ الْأَعَشِيِّ هِيَ الَّتِي اسْتَدْرَكَهَا ابْنُ الْأَثِيرِ.

(٢) إِنَّمَا ذَكَرْتُ نَصَّ الرَّشَاطِيِّ لِئَعْلَمَ أَنَّ هُنَاكَ غَيْرَهُمَا مِمَّنْ يُسَمَّى مُعَاوِيَةَ وَأَنَّهُ فِي آبَاءِ الْقَبَائِلِ كَثِيرٌ.

- وَقَوْلُهُ: «حَدِيثُ السَّنِّ» [٥١]. «هَكَذَا الصَّوَابُ»^(١)، وَلَوْ لَمْ يَذْكَرِ السَّنَّ لَقَالَ: حَدَّثَ.

- وَقَوْلُهُ «إِنَّ رَجُلِي لَا تَحْمِلَانِي» [٥١]. كَذَا الرِّوَايَةُ بِنُونَيْنِ الْأُولَى عِلَامَةٌ الرَّفْعِ، وَالثَّانِيَةُ: نُونُ الضَّمِيرِ الَّتِي تُسَمَّى نُونَ الْوِقَايَةِ، وَفِي بَعْضِ النُّسخِ: «لَا تَحْمِلَانِي»^(٢) بِنُونٍ وَاحِدَةٍ، وَهُوَ جَائِزٌ؛ لِاجْتِمَاعِ النُّونَيْنِ كَمَا حُدِفَتْ فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى] (٣): ﴿أَتَحْتَجُّوَنِي فِي اللَّهِ﴾، وَالْوَجْهُ: أَنَّ يَكُونَنَّ الْمَحْدُوفُ نُونَ الضَّمِيرِ، وَالْمُبْقَاةُ نُونُ عِلَامَةِ الرَّفْعِ، وَرَوَاهُ بَعْضُ الْفُقَهَاءِ «إِنَّ رَجُلَايَ» وَهُوَ يُخْرِجُ عَلَيَّ وَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّ تَجْعَلَ «إِنَّ» بِمَعْنَى «نَعَمْ»، وَتُرْفَعُ «رَجُلَايَ» بِالْإِبْتِدَاءِ.

وَالثَّانِي: عَلَى لُغَةِ الْحَارِثِ يَجْعَلُونَ الْمُشْتَى بِالْأَلِفِ فِي الْأَحْوَالِ كُلِّهَا، وَفِي ذَلِكَ يَقُولُ شَاعِرُهُمْ^(٤):

(١) فِي (س).

(٢) فِي رِوَايَةِ يَحْيَى الْمَطْبُوعَةِ: «لَا تَحْمِلَانِي».

(٣) سُورَةُ الْأَنْعَامِ، الْآيَةُ: ٨٠.

(٤) الْبَيْتُ لِهَوْبِرِ الْحَارِثِيِّ، أَنْشَدَهُ أَبُو عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (١/٣٣٥)، وَابْنُ دُرَيْدٍ فِي الْجَمْهَرَةِ (٧٠٧)، وَيُرَاجَعُ: تَأْوِيلُ مَشْكَلِ الْقُرْآنِ (٣٦)، وَإِعْرَابُ الْقِرَاءَاتِ (٣٦٢)، وَمَا يَجُوزُ لِلشَّاعِرِ فِي الضَّرُورَةِ (٣٥٤)، وَالْمَحْرُورُ الْوَجِيزُ (١٠/٤٩)، وَالرَّوَضُ الْأَنْفُ (٦/٢٤٤)، وَتَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ (١١/٢١٧)، وَشَرْحُ الْمَفْصَلِ لِابْنِ يَعِيشَ (٣/١٢٨)، (١٩/١٠)، وَهُوَ فِي الصَّحَّاحِ، وَاللِّسَانِ، وَالتَّاجِ (صَرَغَ) وَ(شَطَى)، وَ(هَبَا) وَفِي مَقَابِسِ اللُّغَةِ: (عَقَمَ) (٤/٧٦)، وَ(هَبَا) (٦/٣١)، وَأَنْشَدَ قَبْلَهُ ابْنُ دُرَيْدٍ فِي الْجَمْهَرَةِ:

أَلَا هَلْ أَتَى التَّيْمَ بْنَ زَيْدٍ مَنَاتِهِمْ عَلَى السَّنِّ فِيمَا بَيْنَنَا ابْنَ تَيْمِمْ
بِمَصْرَعَنَا التُّعْمَانَ يَوْمَ تَأَلَّبَتْ تَيْمِمْ عَلَيْنَا مِنْ شَطَى وَصَيْمِمْ

تَزَوَّدَ مِنَّا بَيْنَ أُذُنَاهُ طَعْنَةً دَعْتَهُ إِلَى هَابِي الثَّرَابِ عَقِيمٍ
وَعَوَامُّ الْمَشْرِقِ يَقُولُونَ لِلإِبْهَامِ بِهَامٌ^(١)، وَكَذَا يُوجَدُ فِي أَكْثَرِ كُتُبِ الْفِقْهِ، وَهُوَ
غَلَطٌ، إِنَّمَا الْبِهَامُ: أَوْلَادُ الضَّانِ وَالْمَعَزِ، إِنَّمَا الْأَصْبَعُ إِبْهَامٌ، وَجَمْعُهُ: أَبَاهِيمُ.

[التَّشَهُدُ فِي الصَّلَاةِ]

سُمِّيَ التَّشَهُدُ لِمَا فِيهِ مِنَ الشَّهَادَتَيْنِ بِالْوَحْدَانِيَّةِ وَالثُّبُوءِ. وَالتَّحِيَّةُ: تَتَصَرَّفُ
عَلَى ثَلَاثَةِ مَعَانٍ^(٢):

- تَكُونُ السَّلَامُ مِنْ قَوْلِهِ [تَعَالَى]^(٣): ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِبِخَاتٍ﴾.
- وَتَكُونُ بِمَعْنَى التَّحِيَّاتِ لِلَّهِ وَالسَّلَامِ لِلَّهِ، وَمَعْنَى حَيَّاكَ اللَّهُ: سَلَّمَكَ اللَّهُ.
- وَالتَّحِيَّةُ - أَيْضًا - الْمُلْكُ سُمِّيَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْمَلِكَ كَانَ يُحْيِي بِ«أَبَيْتِ
اللَّعْنِ»^(٤) وَلَا يُحْيِي غَيْرُهُ بِذَلِكَ، فَسُمِّيَ الْمَلِكُ تَحِيَّةً بِاسْمِ التَّحِيَّةِ الَّتِي هِيَ
السَّلَامُ، عَلَى مَذْهَبِهِمْ فِي تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِاسْمِ الشَّيْءِ إِذَا كَانَ مِنْهُ بِسَبَبٍ، فَيَكُونُ
مَعْنَى التَّحِيَّاتِ لِلَّهِ مَعْنَى الْمَلِكِ لِلَّهِ. وَمَعْنَى حَيَّاكَ اللَّهُ: مَلَّكَكَ اللَّهُ، وَمِنْهُ قَوْلُ
عَمْرِو بْنِ مَعْدِي كَرَبٍ^(٥):

تَزَوَّدَ مِنَّا بَيْنَ أُذُنَاهُ البيت

- (١) أقول: وَكَذَا عَوَامُّ الْمَغْرِبِ يُرَاجِعُ: تَثْقِيفُ اللِّسَانِ لابنِ مَكِّي الصَّفَلِيُّ الْمَغْرِبِيُّ (١١٠)،
قال: «ويقولون للإصبع: بهامٌ، والصَّوَابُ إِبْهَامٌ».
- (٢) هُنَاكَ رِسَالَةٌ فِي لَفْظِ التَّحِيَّاتِ لابنِ الْخَيْمِيِّ، مَطْبُوعَةٌ، فَرَاغَهَا إِنْ شِئْتَ.
- (٣) سُورَةُ النِّسَاءِ، الْآيَةُ: ٨٦.
- (٤) الْفَاخِرُ (٢)، وَأَمْثَالُ أَبِي عَكْرَمَةَ (٢٤).
- (٥) شَاعِرٌ، فَارِسٌ، جَاهِلِيٌّ، مُعَمَّرٌ، أَدْرَكَ الْإِسْلَامَ وَأَسْلَمَ، وَلَهُ صُحْبَةٌ، وَشَهِدَ الْقَادِسِيَّةَ، قِيلَ: =

أَسِيرُهُ إِلَى الثُّعْمَانِ حَتَّىٰ أَنْيَخَ عَلَيَّ تَحِيَّتَهُ بِجُنْدٍ

والتَّحِيَّةُ - أَيضًا -: البَقَاءُ، وَهِيَ تَفْعَلَةٌ مِنَ الْبَقَاءِ وَالْحَيَاءِ، فَيَكُونُ مَعْنَاهَا: الْبَقَاءُ
وَالدَّوَامُ لِلَّهِ، وَحَيَّاكَ اللَّهُ مَعْنَاهَا: أَبَقَاكَ اللَّهُ، وَقَالَ زُهَيْرُ بْنُ جَنَابٍ الْكَلْبِيُّ^(١):

إِنَّهُ مَاتَ عَطَشًا يَوْمَ الْقَادِسِيَّةِ، وَقِيلَ: مَاتَ بَعْدَ أَنْ شَهِدَ وَقَعَةَ نَهَاوَنْدَ سَنَةِ إِحْدَى وَعِشْرِينَ.
أَخْبَارُهُ فِي: الْمُحَبَّرِ (٣٠٣)، وَالشُّعْرُ وَالشُّعْرَاءُ (٢٤٠)، وَالْأَغَانِي (٢٥/١٤)، وَالْإِصَابَةُ
رَقْم (٥٩٧٠)، وَالخِرَازَنَةُ (٤٤٤/٢). وَلَهُ شَعْرٌ طُبِعَ فِي دِمَشْقَ سَنَةِ (١٣٩٤) بِتَحْقِيقِ مُطَاعِ
الطَّرَائِشِيِّ. وَطُبِعَ قَبْلَ ذَلِكَ بِبَغْدَادَ بِتَحْقِيقِ هَاشِمِ الطَّعَانِ سَنَةِ (١٣٩٠هـ). وَالْبَيْتُ فِي شِعْرِهِ
(ط) دِمَشْقَ (٨٠) وَرَوَاتِهِ:

أَوْمٌ بِهَا أَبُو قَابُوسَ حَتَّىٰ أَحُلَّ عَلَيَّ تَحِيَّتَهُ بِجُنْدٍ

وهو مُخَرَّجٌ فِي الدِّيوانِ (شِعْرِهِ) تَخْرِيجًا حَسَنًا وَهُوَ فِي طَبَعَةِ بَغْدَادَ (٧٥) وَ(جُنْدٍ) الْمَذْكُورِ
فِي الْبَيْتِ بَضْمٌ أَوَّلُهُ وَإِسْكَانٌ ثَانِيهِ، وَبِالدَّلَالِ الْمُهِمَلَةِ: جَبَلٌ بِالْيَمَنِ كَذَا قَالَ الْبَكْرِيُّ فِي مُعْجَمِ
مَا اسْتَعْجَمَ (٣٩٧)، وَأَنْشَدَ لَعَمْرٍ وَبِنِ مَعْدِي كَرِبٍ أَيضًا:

لَمَنْ طَلَّلَ بِبَيْمَاتٍ فَجُنْدٍ كَأَنَّ عِرَامَهَا تَوَشَّيْمٌ بُرْدٍ

وَأَنْشَدَ الْبَيْتَ الْمَذْكُورَ هُنَا وَأَنْشَدَ لَهُ أَيضًا غَيْرَهُمَا. وَرَوَايَةُ الْمُؤَلِّفِ لِلْبَيْتِ هِيَ رَوَايَةُ أَكْثَرِ كُتُبِ
اللُّغَةِ وَالْأَدَبِ، وَرَوَاهُ ابْنُ الْأَثَرِيِّ مَرَّةً كَرَوَايَةَ الْمُؤَلِّفِ فِي شَرْحِ الْفَصَائِدِ السَّبْعِ، وَمَرَّةً
«أَسِيرُهَا إِلَى الثُّعْمَانِ...» فِي الزَّاهِرِ (١/١٥٥)، وَهِيَ رَوَايَةُ الْبَكْرِيِّ فِي مُعْجَمِهِ، وَاللَّهُ
تَعَالَىٰ أَعْلَمُ.

(١) شَاعِرٌ، جَاهِلِيٌّ، سَيِّدُ بَنِي كَلْبٍ وَقَائِدُهُمْ، مُعَمَّرٌ، مَلَ عُمُرُهُ فَشَرِبَ الْخَمْرَ صِرْفًا حَتَّىٰ مَاتَ.
أَخْبَارُهُ فِي: الشُّعْرُ وَالشُّعْرَاءُ (١/٣٧٩)، وَالْمُؤْتَلَفُ وَالْمُخْتَلَفُ (١٩٠)، وَحِمَاسَةُ الْبُحْتَرِيِّ
(١٠١)، وَالْأَغَانِي (٢٢/١٩) «دَارُ الْكُتُبِ»، وَالرَّوَضُ الْأَنْفِ (١/٦٦)... وَغَيْرِهَا.
وَالْبَيْتُ مِنْ قَصِيدَةٍ رَوَاهَا أَبُو الْفَرَجِ فِي الْأَغَانِي مِنْهَا:

أَيْنِي إِنْ أَهْلَكَ فإِ نِّي قَدْ بَنَيْتُ لَكَ بَيْتَهُ

وَجَعَلْتُكُمْ أَوْلَادًا سَا دَاتٍ زِنَادَكُمْ وَرِيئَهُ

وَلِكُلِّ مَا قَالَ الْفَتَىٰ قَدْ قُلْتُهُ إِلَّا التَّحِيَّةَ

أَيُّ: إِلَّا الْبَقَاءَ وَالْخُلُودَ، وَقَدْ قِيلَ: إِنَّهُ أَرَادَ/ : الْمُلْكَ، وَأَنْ يُحْيَى «أَبَيْتَ
اللَّعْنَ». وَقَالَ الْحَسَنُ: كَانَ لِأَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ أَصْنَامٌ صِغَارٌ فَكَانُوا يَمْسُحُونَ
وُجُوهُهَا وَيَقُولُونَ: لَكَ الْحَيَاةُ الدَّائِمَةُ الْبَاقِيَةُ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُسْلِمِينَ أَنْ
يَقُولُوا: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، أَيُّ: الْبَقَاءُ لَهُ لَا لِغَيْرِهِ.

- «الزَّكَايَاتُ لِلَّهِ»: أَيُّ: إِنَّ الْأَعْمَالَ الصَّالِحَةَ الزَّكَايَةَ مَا أُرِيدَ بِهِ وَجْهُ اللَّهِ
وَكُلُّ شَيْءٍ نَمَى فَقَدْ زَكَى، وَمِنْهُ الزَّكَاةُ؛ لِأَنَّهَا تَنْمِي مَالَ الْمُرْكَبِيِّ وَحَسَنَاتِهِ وَتُعْلِي
مَكَانَتَهُ عِنْدَ اللَّهِ.

- وَمَعْنَى «الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ»: أَيُّ: الْكَلِمَاتُ الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ، وَهِيَ كُلُّ كَلِمَةٍ كَانَتْ
فِي ذِكْرِ اللَّهِ، وَفِيمَا يُقْرَبُ إِلَيْهِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى^(١): ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ
وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾.

- وَقَوْلُهُ: «الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ» يَحْتَمِلُ الْمَعَانِيَ الَّتِي تَقَدَّمَ فِيهَا.

من كُلِّ مَا نَالَ الْفَتَى

وَالْمَوْتُ خَيْرٌ لِلْفَتَى

البيت

فَلْيَهْلِكُنْ وَبِهِ بَقِيَّةُ

يُراجِع: أمثال أبي عكرمة (٢٤)، والمُعَمَّرُونَ (٢٦)، وحماسة البُخْتَرِيِّ (١٤٦)، والرِّيْنة
(٨٨/١)، والفاخر (٢)، والزَّاهِر (١٥٥/١)، وشرح القصائد السَّبْع (٢٩٧)، والمؤتلف
والمختلف (١٩٠) . . . وَيُنْسَبُ الشَّاهِدُ فِي الْمُزْهَر (٤٧٦/٢)، إِلَى لُجَيْمِ بْنِ صَعْبٍ. وَهُوَ
فِي إِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ (٣١٦)، وَتَهْذِيبِ (٦٧٠)، وَتَرْبِيَةِ «الْمَشُوفِ الْمُعْلَمِ» (٢٢٦)، وَتَهْذِيبِ
الْأَلْفَاظِ (٥٨٤)، وَالْمُنْخَصَصِ (١٨٩٨٢)، وَشَرْحِ أَدَبِ الْكَاتِبِ لِلْجَوَالِقِيِّ (١٥٣) . . وَغَيْرِهَا
(١) سورة فاطر، الآية: ١٠.

- وَقَوْلُهُ: «السَّلَامُ عَلَيْكَ»: فِيهِ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ:

أَحَدُهَا: أَنْ يُرَادَ بِالسَّلَامِ: اللهُ، وَهُوَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَائِهِ^(١)، فَالتَّقْدِيرُ اسْمُ السَّلَامِ عَلَيْكَ، وَقَدْ بَيَّنَّ ذَلِكَ لَيْبَدٌ فَقَالَ^(٢).

* إِلَى الْحَوْلِ ثُمَّ اسْمُ السَّلَامِ عَلَيْكُمَا *

وَالثَّانِي: أَنْ يُرَادَ بِالسَّلَامِ: السَّلَامَةُ، وَهُمَا لُغَتَانِ سَلَامٌ وَسَلَامَةٌ^(٣)، كَمَا يُقَالُ: لَذَاذٌ وَلَذَاذَةٌ، وَرَضَاعٌ وَرَضَاعَةٌ، قَالَ^(٤):

(١) الزَّاهِرُ لابن الأَنْبَارِيِّ (١/١٥٨)، قَالَ: «المَعْنَى اللهُ عَلَيْكُمْ أَي: عَلَى حِفْظِكُمْ».

(٢) شَرْحُ دِيْوَانِهِ (٢١٤) مِنْ قَصِيدَةٍ يُخَاطَبُ بِهَا ابْنَتَيْهِ لَمَّا حَضَرَتْهُ الوَفَاةُ وَمِنْهَا:

تَمَّتْ ابْنَتَايَ أَنْ يَعِيشَ أَبُوهُمَا وَهَلْ أَنَا إِلَّا مِنْ رِبِيعَةٍ أَوْ مُضْرٍ
وَنَائِحَتَانِ تَنْدُبَانِ بِعَاقِلٍ أَحَا ثِقَةٍ لَا عَيْنَ مِنْهُ وَلَا أَثْرٍ

.....

فَقَوْمًا فَقَوْلًا بِالذِّي قَدْ عَلِمْتُمَا وَلَا تَخْمِشَا وَجْهًا وَلَا تَخْلِقَا شَعْرَ

وَقَوْلًا هُوَ الْمَرْءُ الَّذِي لَا خَلِيلَهُ أَضَاعَ وَلَا حَانَ الصَّدِيقِ وَلَا عَدَرَ

إِلَى الْحَوْلِ وَمَنْ يَبْكُ حَوْلًا كَامِلًا فَقَدْ اعْتَدَرَ

وَعَاقِلٌ: اسْمٌ وَادٍ مَعْرُوفٌ. قَالَ يَاقُوتُ الحَمَوِيُّ فِي مُعْجَمِ البُلْدَانِ (٤/٦٨): «وَادٍ لِيَنِي

أَبَانَ بْنِ دَارِمٍ، مِنْ دُونِ بَطْنِ الرُّمَةِ». أَقُولُ: وَهُوَ مَعْرُوفٌ الْآنَ بِمِنْطَقَةِ القَصِيمِ بِاسْمِ

«العَاقِلِي». وَالشَّاهِدُ فِي: أَمَالِي الرَّجَاجِي (٦٣)، وَاسْتِشْقَاقِ أَسْمَاءِ اللهُ لَهُ (٣٧٧)، وَمَجَالِسِ

العُلَمَاءِ لَهُ (٦٣)، وَالرِّيَازَةِ لِلرَّازِي (٢/٩، ٦٣)، وَالنَّصَائِصِ (٣/٢٩)، وَالتَّخْمِيرِ «شَرْحِ

المَفْصَلِ» (٢/٣٩، ٤٢)، وَشَرْحِ المَفْصَلِ لَابْنِ يَعِيشَ (٣/١٤)، وَالحِزْزَانَةِ (٢/٢١٧).

(٣) النَّصُّ - فِيمَا أَظُنُّ - لَابْنِ قُتَيْبَةَ فِي تَفْسِيرِ غَرِيبِ القُرْآنِ (٦)، أَوْ هُوَ مِنْ كَلَامِ الرَّجَاجِي فِي

اسْتِشْقَاقِ أَسْمَاءِ اللهُ (٣٧٤)، وَيُرَاجَعُ: الرِّيَازَةُ لِلرَّازِي (٢/٦٣).

(٤) البَيْتُ لِأَبِي بَكْرٍ بْنِ سَوْدَةَ، أَوْ لِشَدَادِ بْنِ الأَسْوَدِ اللِّيْثِيِّ، أَوْ لِابْنِ شَعُوبَ عَمْرٍو بْنِ سَمِيٍّ =

تَحَيَّى بِالسَّلَامَةِ أَمْ بِكْرِ فَهَلْ لَكَ بَعْدَ قَوْمِكَ مِنْ سَلَامٍ

فَيَكُونُ مَعْنَى «السَّلَامُ عَلَيْكَ» السَّلَامَةُ لَكَ، و«عَلَى» بَدَلٌ مِنَ اللَّامِ.

وَالْقَوْلُ الثَّلَاثُ: - وَهُوَ الَّذِي نَخْتَارُهُ - أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ: السَّلَامَةُ مُتَوَالِيَةً عَلَيْكَ وَمُتَكَرِّرَةً، فَتَكُونُ «عَلَى» غَيْرَ مُبَدَلَةٍ؛ لِأَنَّ الْبَدَلَ فِي الْحُرُوفِ إِنَّمَا يُصَارُ إِلَيْهِ عِنْدَ عَدَمِ التَّأْوِيلِ، وَقَوْلُ الرَّجُلِ لِلرَّجُلِ: السَّلَامُ عَلَيْكَ مَعْنَاهُ: السَّلَامَةُ لَكَ مِنِّي أَنْ أَتَنَاوَلَكَ بِيَدٍ أَوْ لِسَانٍ؛ لِأَنَّ الْجَاهِلِيَّةَ كَانَتْ تُغَيِّرُ بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ فَجُعِلَ شِعَارُ الْإِسْلَامِ مُتَاقِضًا لِذَلِكَ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ^(١) فِي كِتَابِ «الزِّيْنَةِ» قَوْلُ النَّاسِ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ سُنَّةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَكُنْ هَذَا قَبْلَ الْإِسْلَامِ، وَكَانَتْ الْجَاهِلِيَّةُ تَقُولُ: أَنْعِمُ صَبَاحًا وَمَسَاءً، وَكَانَتْ الْعَجَمُ تَحْنِي بَعْضُهَا

وَشَعُوبٌ أُتْمُهُ، قَالَهَا فِي بُكَاءٍ قَتَلَى بَدْرٍ، يُرَاجَعُ: مَنْ نُسِبَ إِلَى أُمَّهِ مِنَ الشُّعْرَاءِ (٨٣) «نودارِ الْمَخْطُوطَاتِ». وَيُرَاجَعُ: تَفْسِيرُ غَرِيبِ الْقُرْآنِ (٦)، وَاشْتِقَاقُ أَسْمَاءِ اللَّهِ لِلرَّجَاجِيِّ (٢١٥)، وَرِسَالَةُ الْغَفْرَانِ (٤٢١)، وَالْمُخْتَصَّصُ (٣١١/١٢) . . . وَعَمْرُو هَذَا لَمْ يُذَكَّرْ فِي كِتَابٍ مِنْ اسْمِهِ عَمْرٍو مِنَ الشُّعْرَاءِ!؟

(١) هُوَ أَحْمَدُ بْنُ حَمْدَانَ بْنِ أَحْمَدَ الرَّازِيِّ الرَّوَاسِمِيِّ اللَّيْثِيِّ، عَالِمٌ بِاللُّغَةِ، مِنْ زُعَمَاءِ الْإِسْمَاعِيلِيَّةِ، أَظْهَرَ الْقَوْلَ بِالْإِلْحَادِ، أَغْفَلَهُ النَّحَاةُ وَاللَّغَوِيُّونَ، فَلَمْ يَذْكُرُوهُ فِي طَبَقَاتِهِمْ. وَأَغْفَلَهُ الْحَافِظُ السَّمْعَانِيُّ فِي الْأَنْسَابِ: . . . وَغَيْرُهُمْ. يُرَاجَعُ: لِسَانُ الْمِيزَانِ لِلْحَافِظِ ابْنِ حَجْرٍ (١/١٦٤)، وَنَقَلَ عَنِ تَارِيخِ الرَّيِّ لِابْنِ بَابُوِيهِ قَوْلَهُ: «كَانَ مِنْ أَهْلِ الْفَضْلِ وَالْأَدَبِ وَالْمَعْرِفَةِ بِاللُّغَةِ، وَسَمِعَ الْحَدِيثَ كَثِيرًا، وَلَهُ تَصَانِيفٌ، ثُمَّ أَظْهَرَ الْقَوْلَ بِالْإِلْحَادِ. . .» وَكَتَابَهُ الرَّيْنِيَّةَ طُبِعَ مِنْهُ جِزْءَانٌ فِي مِصْرَ سَنَةِ (١٩٥٧م) بِتَحْقِيقِ حُسَيْنِ بْنِ فَضْلِ اللَّهِ الْهَمْدَانِيِّ، وَهُوَ فِي غَايَةِ الْإِفَادَةِ «الْحِكْمَةُ ضَالَّةُ الْمُؤْمِنِ». وَالنَّصُّ الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي الرَّيْنَةِ (١/٨٨)، وَاسْمُ الْكِتَابِ كَامِلًا: «الرَّيْنَةُ فِي مَعَانِي الْكَلِمَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ الْعَرَبِيَّةِ».

لِبَعْضٍ يُرِيدُونَ بِهِ الْخُضُوعَ وَالتَّعْظِيمَ، فَرَفَعَتْ / هَذِهِ الدَّلَّةُ، وَسُنَّ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ»، كَأَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَعْلَمَهُمْ أَنَّ مَنْ دَخَلَ فِي الْإِسْلَامِ فَقَدْ سَلِمَ، وَحَرَّمَ دَمَهُ وَمَالَهُ، فَسَقَطَتْ عَنْهُ الْجِزْيَةُ، فَهُوَ سَلِيمٌ آمِنٌ فِي الدُّنْيَا مِمَّا عَلَى أَهْلِ الْحَرْبِ، وَآمِنٌ فِي الْآخِرَةِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ.

- وَقَوْلُهُ: «السَّلَامُ عَلَيْنَا». قَالَ الْمُفْضَلُ^(١): يَعْنِي الثَّقَلَيْنِ مِنَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ الْمُؤْمِنِينَ.

- «وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ» يَعْنِي: الْمَكَلِكَةَ.

- «وَالنَّبِيِّ» - يُهْمَزُ - فَيَكُونُ مِنْ أَنْبَاءِ [يُنْبِيءُ]: إِذَا أَخْبَرَ، فَهُوَ فَعِيلٌ بِمَعْنَى مُفْعَلٍ، كَمَا يُقَالُ: وَجِيعٌ بِمَعْنَى^(٢) مُوْجِعٌ، وَالْيَمُّ بِمَعْنَى مُؤْلِمٌ؛ سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ أَنْبَأَ الْخَلْقَ بِمُرَادِ اللَّهِ. وَلَا يُهْمَزُ فَيَكُونُ مُخَفَّفًا مِنَ الْهَمْزَةِ، كَمَا قُرِئَ^(٣):

(١) لَعَلَّهُ الْمُفْضَلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّبِيِّ اللُّغَوِيُّ الْإِخْبَارِيُّ (ت ١٧٨هـ). أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ بَغْدَادِ (١٣/١٢١)، وَمَعْجَمِ الْأَدْبَاءِ (١٩/١٦٤)، وَإِنْبَاءِ الرُّوَاةِ (٣/٢٩٨)، وَوَعْدِ الْقَفْطِيِّ بِتَأْلِيْفِ كِتَابِ فِي أَخْبَارِهِ يُسَمِّيهِ «الْمُفْضَلُ فِي أَخْبَارِ الْمُفْضَلِ».

(٢) فِي (س): «الْيَمُّ بِمَعْنَى... وَوَجِيعٌ بِمَعْنَى...».

(٣) سُورَةُ التَّوْبَةِ، الْآيَةُ: ٣٧. وَالْقِرَاءَةُ الْمَذْكُورَةُ هِيَ رِوَايَةُ عُبَيْدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ شِبْلٍ، عَنْ ابْنِ كَثِيرٍ، قَالَ ابْنُ مَجَاهِدٍ فِي السَّبْعَةِ (٣١٤): «وَحَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ وَإِدْرِيسُ عَنْ خَلْفٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ شِبْلٍ عَنْ ابْنِ كَثِيرٍ أَنَّهُ قَرَأَ ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ﴾ مُشَدَّدَ الْبَاءِ غَيْرَ مَهْمُوزَةٍ. وَقَدْ رُوِيَ عَنْ ابْنِ كَثِيرٍ: ﴿النَّسِيءُ﴾ يَفْتَحُ التَّوْنَ وَسُكُونِ السِّينِ وَضَمُّ الْبَاءِ مُخَفَّفَةٌ. قَالَ: وَالَّذِي قَرَأْتُ بِهِ عَلَى قُنْبَلٍ: ﴿النَّسِيءُ﴾ بِالْمَدِّ وَالْهَمْزِ مِثْلَ أَبِي عَمْرٍو. وَالَّذِي عَلَيْهِ النَّاسُ بِمَكَّةَ [مَوْطِنِ ابْنِ كَثِيرٍ] ﴿النَّسِيءُ﴾ مَمْدُودٌ. وَيُرَاجَعُ: الْحُجَّةُ لِأَبِي عَلِيٍّ الْفَارَسِيِّ (٤/١٩٣، ١٩٤) قَالَ: «وَمَا رَوَى عَنْهُ [ابْنُ كَثِيرٍ] مِنْ قَوْلِهِ: ﴿النَّسِيءُ﴾ بِتَشْدِيدِ الْبَاءِ فَعَلَى تَخْفِيفِ الْهَمْزَةِ «فَعِيلٌ» وَلَيْسَ هَذَا =

﴿إِنَّمَا النَّسِيَّ . . .﴾ .

أَوْ يَكُونُ مُشْتَقًّا مِنَ الثُّبُوءِ: وَهُوَ الْمَكَانُ الْمُرْتَفِعُ مِثْلَ النَّجْوَةِ، وَالنَّبِيِّ: مُشْرِفٌ عَلَى الْخَلْقِ؛ أَي: مُرْتَفِعٌ عَلَيْهِمْ، وَيُقَالُ لِلْمُرْتَفِعِ مِنَ الْأَرْضِ نَبِيٌّ.

وَالْقَوْلُ الثَّلَاثُ: أَنْ يَكُونَ سُمِّيَ نَبِيًّا؛ لِأَنَّهُ وَاسِطَةٌ بَيْنَ الْخَلْقِ وَالْخَالِقِ يَقُودُهُمْ إِلَيْهِ، وَيَعْبُرُونَ إِلَى ثَوَابِهِ عَلَى يَدَيْهِ، فَشُبِّهَ بِالنَّبِيِّ، وَهُوَ الطَّرِيقُ الْوَاضِحُ الْبَيِّنُ. وَرَوَى حَمَزَةُ الزِّيَّاتُ^(١) عَنْ حُمْرَانَ^(٢) مَوْلَى ابْنِ أَعِينٍ قَالَ: «قَالَ رَجُلٌ:

الْقَلْبُ مِثْلَ الْقَلْبِ فِي «النَّسِيِّ» لِأَنَّ «النَّسِيَّ» بِشُدِيدِ الْيَاءِ عَلَى وَزْنِ «فَعِيلٍ» تَخْفِيفُ قِيَاسِيٍّ، وَلَيْسَ «النَّسِيُّ» كَذَلِكَ، كَمَا أَنَّ مَقْرُوءَةً فِي مَقْرُوءَةٍ تَخْفِيفُ قِيَاسِيٍّ، وَسِينُونِي لَا يُجِزُّ نَحْوَ هَذَا الْقَلْبِ الَّذِي فِي «النَّسِيِّ» إِلَّا فِي ضَرُورَةِ الشُّعْرِ، وَأَبُو زَيْدٍ يَرَاهُ، وَيَزُودُ كَثِيرًا مِنْهُ عَنِ الْعَرَبِ». وَيُرَاجَع: إِعْرَابُ الْقِرَاءَاتِ لابن خالويه (١/٢٤٦)، وفيه رواية عن ابن كثير، والمحاسب (١/٢٨٧)، والكشاف (٢/١٨٩)، والبحر المحيط (٥/٣٩، ٤٠)، والذُّرُّ المصنوع (٦/٤٦)، وهي رواية ورش عن نافع، وأبي جعفر، والزُّهري، وحُمَيْدٍ.

(١) هُوَ حَمَزَةُ بْنُ حَبِيبٍ بْنُ عَمَارَةَ بْنِ إِسْمَاعِيلِ التَّمِيمِيِّ الكُوفِيِّ الْمُقْرِئِ، أَحَدُ السَّبْعَةِ. مَوْلَى آلِ عِكْرِمَةَ بْنِ رَبِيعِ التَّمِيمِيِّ، أَدْرَكَ الصَّحَابَةَ بِالسَّنِّ، وَلَا يُدْرَى هَلْ رَأَى بَعْضَهُمْ. قَرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى الْأَعْمَشِ وَحُمْرَانَ بْنِ أَعِينٍ، وَمُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، وَطَلْحَةَ بْنَ مَصْرُوفٍ، وَجَعْفَرَ الصَّادِقِ . . . وَعَبْرَهُمْ. قَرَأَ عَلَيْهِ الْكِسَائِيُّ، وَسَلِيمُ بْنُ عَيْسَى وَعَبْرَهُمَا. حَدَّثَتْ عَنْهُ الثَّوْرِيُّ وَشُرَيْكُ (ت ١٥٦هـ). أَخْبَارُهُ فِي: طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ (٦/٣٨٥)، وَالجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ (٣/٢٠٩)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٧/٩٠)، وَمَعْرِفَةِ الْقُرَاءِ (١/١١١)، وَغَايَةِ النِّهَايَةِ (١/٢٦١)، وَشَذَرَاتِ الذَّهَبِ (١/٢٤٠).

(٢) هُوَ مَوْلَى بَنِي شَيْبَانَ أَحَدَ الْقِرَاءَةِ عَرَضًا وَسَمَاعًا عَنْ عُبَيْدِ بْنِ نُصَيْبَةَ، وَأَبِي حَرْبِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ، وَيَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ، عَرَضَ عَلَيْهِ حَمَزَةُ الزِّيَّاتِ. وَقَدْ سَمِعَ مِنْ أَبِي الْفَضْلِ عَامِرِ بْنِ وَائِلَةَ، وَأَبِي جَعْفَرِ الْبَاقِرِ. وَلَمْ يَكُنْ فِي الْحَدِيثِ ذَا مَنْزِلَةٍ، فَقَدْ قَالَ عَنْهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: =

يَا نَبِيَّ اللَّهِ، فَقَالَ: لَسْتُ نَبِيَّ اللَّهِ، وَلَكِنِّي نَبِيُّ اللَّهِ فَأَنْكَرَ الْهِمَزَةَ. وَهَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ لَا يُلْتَمَتُ إِلَيْهِ لِوُجُوهٍ:

- مِنْهَا: أَنَّ نَافِعًا قَرَأَهُ بِالْهِمَزِ فَلَمْ يُنْكَرْ عَلَيْهِ ذَلِكَ، وَهُوَ أَحَدُ السَّبْعَةِ الْقُرَاءِ، وَقَدْ عَلِمْنَا أَنَّ الْقِرَاءَاتِ السَّبْعَ مَأْخُودَةٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

- وَمِنْهَا: أَنَّ أَهْلَ اللُّغَةِ حَكَوْا أَنَّ لُغَةَ قُرَيْشٍ هَمَزُ النَّبِيِّ، وَهُوَ ﷺ لَا يُنْكَرُ لُغَةَ قَوْمِهِ.

- وَمِنْهَا: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ ^(١) أَنْشَدَهُ:

حُمْرَانُ ضَعِيفٌ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: لَيْسَ بِثِقَةٍ. وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: كَانَ رَافِضِيًّا (ت ١٣٠هـ).
يُرَاجَع: معرفة القراء (٧٠/١)، وهو في تاريخ البخاري (٨٠/٣)، وميزان الاعتدال (٦٠٤/١)، وتهذيب التهذيب (٢٥/٣)، وغاية النهاية (٢٦١/١).

(١) صحابي جليل القدر، خزرجي النسب، أنصاري، شاعرٌ مُقَدِّمٌ (ت ٨هـ) من شعراء الإسلام، له ديوان اعتنى بنشره أستاذنا حسن محمد باجودة سنة (١٩٧٢م) في مكتبة دار التراث بالقاهرة، كما نشره الدكتور وليد قصاب سنة (١٤٠٢هـ) في مكتبة دار العلوم بالرياض. أخباره في: طبقات ابن سعد (٧٩/٢/٦)، والجرح والتعديل (٥٠/٥)، وسير أعلام النبلاء (٢٣٠/١)، والإصابة (٨٢/٤)، وشذرات الذهب (١٢/١). ولم يرد البيت المذكور في شعره، لا في جمع شيخنا، ولا في جمع الدكتور وليد، ولهما العذر في ذلك، فالبيت ليس له، وإنما هو للعباس بن مرداس السلميّ الشاعر المشهور ابن الخنساء الشاعرة، وهو صحابي له ديوان مطبوع سنة (١٣٨٨هـ) في بغداد بتحقيق الدكتور يحيى الجبوري، والبيت فيه ص (٩٥)، وهو أوّل القصيدة هناك، وقد خرّجه المحقق تحريماً حسناً أحسن الله عمله. وعجزه هناك:

* بِالْحَقِّ كُلُّ هُدَى السَّبِيلِ هُدَاكَ *

والشاهد في كتاب سيبويه (١٢٦/٢)، والكامل (٩٠٨/٢)، والمقتضب (١٦٢/١)، وجمهرة اللّغة لابن دُرَيْدٍ (١٠٢٨)، والصّحاح، واللّسان، والتّاج «نبا».

* يَا خَاتَمَ النَّبَاءِ إِنَّكَ مُرْسَلٌ *

فَلَمْ يُنَكِرْ ذَلِكَ عَلَيْهِ .

- وَمِنْهَا : أَنَّ مَعْنَى النَّبِيِّءِ - بِالْهَمْزِ - صَحِيحٌ كَمَا قَدَّمْنَا أَنفَاءً .

[مَا يَفْعَلُ مَنْ سَلَّمَ مِنْ رَكَعَتَيْنِ]

- قَوْلُهُ : « أَقْصِرَتْ الصَّلَاةُ » [٥٨] . الصَّوَابُ تَخْفِيفُ الصَّادِ ، قَالَ تَعَالَى ^(١) :

﴿ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ ﴾ وَلَا وَجْهَ لِلتَّشْدِيدِ هَهُنَا ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ لِلتَّكْثِيرِ هَهُنَا مَوْضِعٌ .

« التَّرْغِيمُ » [٦٢] . / وَالْإِرْغَامُ : الْإِذْلَالُ ؛ رَغِمَ وَرَغَمَ ، وَأَصْلُهُ : أَنْ يُلْصِقَ

الْأَنْفَ بِالرَّغَامِ وَهُوَ التُّرَابُ ، ثُمَّ صَارَ مَثَلًا فِي الدَّلَّةِ ^(٢) .

[إِتْمَامُ الْمُصَلِّي مَا ذَكَرَ إِذَا شَكَ فِي صَلَاتِهِ]

- وَقَوْلُهُ : « فَلْيَتَوَخَّ » [٦٣] . وَ« التَّوَخَّى » : الْقَصْدُ ، وَالْوَخْيُ : الطَّرِيقُ

السَّهْلُ .

[مَنْ قَامَ بَعْدَ الْإِتْمَامِ أَوْ فِي الرَّكَعَتَيْنِ]

- قَوْلُهُ : « صَلَّى لَنَا » [٦٥] . قِيلَ : اللَّامُ بَدَلٌ مِنَ الْبَاءِ ، وَقَدْ رُوِيَ بِالْبَاءِ

بِوَاحِدَةٍ ، وَالْوَجْهُ أَنْ يُقَالَ : إِتْمَا جَازَ اسْتِعْمَالُ اللَّامِ هَهُنَا ؛ لِأَنَّ الْإِمَامَ يَخْتَمِلُ عَنِ

الْمَأْمُومِ كَثِيرًا مِنْ أُمُورِ الصَّلَاةِ مِمَّا كَانَ يَلْزَمُهُ فِعْلُهُ لَوْ كَانَ فَذًا ^(٣) ، فَالْلامُ عَلَى

(١) سورة النساء، الآية: ١٠١ .

(٢) يُرَاجَعُ : الْفَاخِرُ (٧) ، وَالزَّاهِرُ (١/٣٣٠) ، وَشَرَحَ أَدَبُ الْكَاتِبِ (١٥٦) .

(٣) نَظَمَهَا الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ سَيْفِ الْعَيْتَقِي (ت ١٢٢٣هـ) وَهُوَ مِنْ عُلَمَاءِ نَجْدٍ مِنَ الْحَنَابِلَةِ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كَمَا رَأَيْتَهُ فِي مَجْمُوعِ بَخَطِ إِبْرَاهِيمِ بْنِ صَالِحِ بْنِ عَيْسَى .

هَذَا دَخَلَتْ لِمَعْنَى تَفِيدُهُ لَا يُوجَدُ ذَلِكَ فِي الْبَاءِ، وَهَذَا أَحْسَنُ مِنْ أَنْ يُذْهَبَ إِلَى الْبَدَلِ .

وَمَعْنَى نَظَرْنَا تَسْلِيمَهُ: انْتَهَرْنَا، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] ^(١): ﴿انظُرُونَا نَقْتَبِسْ﴾ فِي إِحْدَى الْقِرَاءَتَيْنِ .

[النَّظْرُ فِي الصَّلَاةِ إِلَى مَا يَشْغَلُكَ عَنْهَا]

- و«الْخَمِيصَةُ» [٦٧]. كِسَاءٌ خَزٌّ لَهُ عِلْمٌ، وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ ^(٢): هِيَ كِسَاءٌ مَرَبَّعٌ لَهُ عِلْمَانِ . وَفِي «الْعَيْنِ» ^(٣) وَهِيَ بَرْنُكَانُ أَسْوَدٌ، قَالَ الشَّاعِرُ ^(٤):

(١) سورة الحديد، الآية: ١٣ . والقراءة الثانية: «انظُرُونَا» في البحر المحيط (٢٢١/٨) .

(٢) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لَهُ (٢٢٦/١)، وَفِيهِ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ: «يُنَابُ مِنْ خَزٍّ، أَوْ صُوفٍ وَهِيَ مُعْلَمَةٌ، وَهِيَ سَوْدَاءُ كَانَتْ مِنْ لِبَاسِ النَّاسِ» وَيُنظَرُ: الْجَمْهَرَةُ (٦٠٥/١) .

(٣) اللَّصُّ مِنْ مَخْتَصِرِ الرَّبِيدِيِّ: (٤٣٣/١) لَا مِنَ الْعَيْنِ نَفْسَهُ، وَالَّذِي فِي الْعَيْنِ (١٩١/٤) «كِسَاءٌ أَسْوَدٌ مُعْلَمٌ مِنَ الْمِرْعَزِيِّ وَالصُّوفِ وَنَحْوَهَا» . وَ«الْبَرْنُكَانُ» كِسَاءٌ مِنْ صُوفٍ لَهُ عِلْمَانِ كَذَا قَالَ الْفَرَّاءُ كَمَا فِي اللُّسَانِ «بَرْنُكَ» وَقَدْ تَكَلَّمْتُ بِهِ الْعَرَبُ، وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

إِنِّي وَإِنْ كَانَ إِزَارِي خَلِقًا
وَبَرْنُكَانِي سَمَلًا قَدْ أَخْلَقًا
قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِسَانِي مُطْلَقًا

وَنَقَلَ ابْنُ دُرَيْدٍ فِي الْجَمْهَرَةِ (١١٢٤، ١٣٢٦)، وَالْجَوَالِيقِي فِي الْمَعْرَبِ (١٠٤)، أَنَّهَا فَارِسِيَّةُ الْأَصْلِ وَذَكَرَ الْفَيْرُوزِي فِي الْقَامُوسِ لُغَاتِهَا . وَيُرَاجَعُ: تَأْجِ الْعَرُوسِ «بَرْنُكَ» .

(٤) هُوَ الْأَعَشِيُّ، وَالْبَيْتُ فِي دِيْوَانِهِ «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ» (١٠٨)، وَلَمْ يُنْشِدهُ صَاحِبُ الْعَيْنِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ كَمَا تَوْحِي بِهِ عِبَارَةُ الْمُؤَلِّفِ، إِنَّمَا أَنْشِدهُ فِي «دَلْمَصِّ» (١٧٨/٧)، وَكَذَا أَنْشِدهُ ابْنُ دُرَيْدٍ فِي الْجَمْهَرَةِ (٦٠٥/١، ١٢١٠) . وَالشَّاهِدُ فِي: تَهْذِيبِ الْأَلْفَاظِ (٦٧٠)، وَالْمُنْصَفِ (٢٥/٣)، وَالْمَخْصَصِ (٧٩/٤، ٢١٠/١١، ١٢، ٢٢)، وَشَرْحِ الْمَفْصَلِ لابن يعيش =

إِذَا جُرِّدَتْ يَوْمًا حَسِبْتَ حَمِيصَةً عَلَيْنَهَا وَجَرِيالًا نَضِيرًا دَلَامِصًا

يَصِفُ امْرَأَةً، شَبَّهَ شَعْرَهَا بِالْحَمِيصَةِ. وَالْجَرِيالُ - هُنَا - : الذَّهَبُ، وَقِيلَ: الزَّعْفَرَانُ. وَيُرْوَى: «جَرِيالَ النَّضِيرِ» أَي: ذَوْبُ الذَّهَبِ، شَبَّهَهُ بِالْجَرِيالِ، وَهِيَ الْخَمْرُ^(١)، وَالذَّلَامِصُ: الَّذِي لَهُ بَرِيقٌ وَلَمَعَانٌ. النَّضِيرُ: الْغَضُّ.

- وَقَوْلُهُ: «أَنْبَجَانِيَّةٌ» [٦٨]. كَانَ الْأَصْمَعِيُّ يُنْكِرُهَا، وَيَقُولُ: لَا يُقَالُ:

كِسَاءُ أَنْبَجَانِيٍّ^(٢)، وَإِنَّمَا يُقَالُ: مَنْبَجَانِيٌّ مَنْسُوبٌ إِلَى مَنْبِجٍ^(٣)، وَفَتَحَتْ بَاوُهُ فِي النَّسَبِ؛ لِأَنَّهُ خُرَّجَ مَخْرَجَ مَنْظَرَانِيٍّ وَمَخْبَرَانِيٍّ، يُرِيدُ: إِنَّهُ جَاءَ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ،

= (١٥٣/٩)، وَالصُّحَّاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ (دَلْمَصٌ) وَ(حَمَصٌ) وَيُرْوَى: «يَضِيءُ» وَفِي اللِّسَانِ: «نَضِرٌ» رَوَاهُ: «النَّضِيرُ».

(١) ذَكَرَ ابْنُ دِحْيَةَ فِي «تَنْبِيهِ الْبَصَائِرِ فِي أَسْمَاءِ أُمَّ الْكِبَائِرِ» وَالْفَيْرُوزِزَادِيُّ فِي «الْجَلِيسِ الْأَنْبَسِ فِي أَسْمَاءِ الْخَنْدَرِيسِ» (الْجَرِيالِ) فِي أَسْمَاءِ الْخَمْرِ، وَذَكَرَا أَنَّهَا تُسَمَّى جَرِيالًا وَجَرِيانًا بِاللَّامِ وَالتُّونِ، وَزَادَ الْفَيْرُوزِزَادِيُّ أَنَّهُ يُقَالُ: جَرِيانَةٌ، وَجَرِيالَةٌ أَيْضًا، وَذَكَرَا أَنَّ مَعْنَاهَا: هُوَ مَا يَسِيلُ مِنْ رَأْوُوقِ الصَّبَاغِ مِنَ الْعُصْفُرِ. وَقَالَ ابْنُ دِحْيَةَ: «وَقِيلَ: هُوَ مَاءُ الذَّهَبِ. وَزَعَمَ الْأَصْمَعِيُّ أَنَّهُ رُومِيٌّ مُعَرَّبٌ تَكَلَّمَتْ بِهِ الْعَرَبُ الْفَصَحَاءُ قَدِيمًا» وَقَالَ الْفَيْرُوزِزَادِيُّ: «كَانَتْهَا سُمِّيَتْ بِالْجَرِيالِ؛ وَهُوَ صُنْبُ أَحْمَرٌ؛ لِلْوَنِّهَا. وَقِيلَ: جَرِيالُ الْخَمْرِ: لَوْنُهَا، وَقَالَ: وَالْجَرِيالُ أَيْضًا: حُمْرَةُ الدَّمِ» وَأَنْشَدَ بَيْتَ الْأَعَشِيِّ الْمَذْكُورَ هُنَا. وَكَلَامُ الْأَصْمَعِيِّ هَذَا نَقْلُهُ الْجَوْالِقِيُّ فِي الْمَعْرَبِ (١٥٠)، وَهُوَ مَوْجُودٌ فِي اللِّسَانِ، وَالتَّاجِ وَغَيْرِهِمَا، وَيُرَاجَعُ: قَصْدُ السَّبِيلِ (٣٨٢/١)

(٢) يُرَاجَعُ: أَدَبُ الْكَاتِبِ (٤١٧)، وَشَرْحُهُ «الْاِقْتِصَابُ» (٢٣٣/٢)، وَهُوَ فِي التَّمْهِيدِ (١٠٩/٢)، (١١٠)، وَالِاسْتِذْكَارُ (٢٥٦/٢).

(٣) مَعْجَمٌ مَا اسْتَعْجَمَ (١٢٦٥)، وَمَعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٢٠٦/٥)، وَذَكَرَا مَا قِيلَ فِي النُّسْبَةِ إِلَيْهَا كِسَاءُ «أَنْبَجَانِيٍّ» وَ«مَنْبَجَانِيٍّ» وَذَكَرَ ياقُوتُ مَا قَالَ ابْنُ قَتَيْبَةَ، وَمَا قَالَ ابْنُ السَّيِّدِ فِي شَرْحِهِ.

وَأَجَازَ غَيْرُهُ أَنْبَجَانِيٌّ، وَأَنْشَدَ الْمُبَرِّدُ^(١) - فِي لِحْيَةٍ -:

كَالْأَنْبَجَانِيِّ مُصْفُوعًا عَوْرَضُهَا سَوْدَاءُ فِي لَيْنِ خَدِّ الْغَادَةِ وَالرُّوْدِ
وَحَكَى ثَعْلَبٌ^(٢): أَنْبَجَانِيَّةٌ وَأَنْبَجَانِيَّةٌ، كُلَّمَا كُتِفَ وَالتَّفَّ قَالُوا: شَاةٌ أَنْبَجَانِيَّةٌ،
أَيُّ: كَثِيرَةٌ الصُّوفِ مُلْتَفَّتُهُ، وَوَقَعَ فِي بَعْضِ نُسَخِ «الْمَوْطَأِ»: «إِنْبَجَانِيَّةٌ» / وَلَا
أَعْرِفُ أَحَدًا حَكَاهُ، وَلَا أَبْعُدُ أَنْ تَكُونَ لُغَةً، لِشُدُودِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ عَنِ الْقِيَاسِ فِي
النَّسَبِ؛ لِأَنَّهَا مَنْسُوبَةٌ إِلَى «مَنْبِجٍ» وَالْقِيَاسِ فِيهَا: مَنْبِجِيَّةٌ.

- و«الْحَائِطُ» [٧٠]: البُسْتَانُ؛ سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَحَدِ مَعْنَيْيْنِ:

أَحَدُهُمَا: لِأَنَّهُ يَحُوطُ صَاحِبَهُ وَيَقُومُ بِمُؤَنَّتِهِ.

- أَوْ لِأَنَّهُ يُحَاطُ وَيُحْفَظُ وَيُبْنَى حَوْلَهُ حَائِطٌ، وَكَانَ الْقِيَاسُ أَنْ يُقَالَ:
مَحُوطٌ؛ لِكَتْنِهِ جَاءَ عَلَى مَعْنَى النَّسَبِ كَعَيْشَةٍ رَاضِيَةٍ، وَلَحْمِ حَانِدٍ، أَيْ: مَرَضِيَّةٍ

(١) أنشده المبرد في الكامل (٦٥٣/٢) من مقطوعة لإسحاق بن خلفٍ يصفُ رجلاً بالقصرِ
وطولِ اللحية وهي:

وَأَنْنِي عَلَمٌ فِي الْبَاسِ وَالْجُودِ	مَا سَرَّنِي أَنْبِي فِي طُولِ دَاوُدِ
كَأَنْبِي وَالِدٍ يَمْشِي بِمَوْلُودِ	مَا شَيْتُ دَاوُدَ فَاسْتَضْحَكْتُ مِنْ عَجَبِ
يَظَلُّ دَاوُدَ فِيهَا غَيْرَ مَوْجُودِ	مَا طُولُ دَاوُدَ إِلَّا طُولُ لِحْيَتِهِ
رِيحُ الشِّتَاءِ وَجَفَّ الْمَاءُ فِي الْعُودِ	تُكْتَهُ خَصْلَةٌ مِنْهَا إِذَا نَفَّحَتْ
سَوْدَاءُ	كَالْأَنْبَجَانِيِّ مُصْفُوعًا عَوَارِضُهَا
يَبِضُّ الْقَطَائِفِ يَوْمَ الْقَرِّ وَالسُّودِ	أَجْرَى وَأَعْنَى مِنَ الْحَزِّ الرَّقِيقِ وَمِنْ
إِنْ كَانَ مَا لَفَّ مِنْهَا غَيْرَ مَعْقُودِ	إِنْ هَبَّتِ الرِّيحُ أَذْنَهُ إِلَى عَدَنِ

(٢) حِكَايَةُ ثَعْلَبٍ فِي الْاِسْتِدْكَارِ لِابْنِ عَبْدِالْبَرِّ (٢٥٧/٢)، قَالَ: «بَفَتْحِ الْبَاءِ وَكَسْرِهَا» وَشَرَحَ
الرَّزْقَانِي، وَغَيْرَهَا.

وَمَحْنُوذٌ، أَي: مَسْوِيٌّ.

- [قَوْلُهُ: «فَنَارَ دُبْسِيَّ»] [٦٩]. الدُّبْسِيُّ: طَائِرٌ فِي لَوْنِهِ دُبْسَةٌ، وَهِيَ حُمْرَةٌ وَسَوَادٌ، وَزَعَمَ قَوْمٌ أَنَّ الدُّبْسِيَّ هُوَ الْيَمَامَةُ.

- «وَطَفِقَ يَفْعَلُ كَذَا»: إِذَا أَخَذَ فِي فِعْلِهِ، قَالَ تَعَالَى^(١): ﴿وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ﴾ وَقَدْ حَكَى [اللُّغَوِيُّونَ] طَفِقَ - بَفَتْحِ الْعَيْنِ -، وَالْأَوَّلُ هُوَ الْمَشْهُورُ^(٢) - [قَوْلُهُ: «بِالْفَقِّ»] [...] [٧٠]. وَالْفَقُّ: كُلُّ مَا ارْتَفَعَ مِنَ الْأَرْضِ وَلَمْ يُفْرِطْ فِي الارتفاعِ، وَهُوَ - هُنَا - وَادٍ بِعَيْنِهِ^(٣) كَمَا فُسِّرَ.

وَيُقَالُ: ثَمَرَةٌ، وَثُمْرٌ، وَثُمْرٌ، وَثُمْرٌ، وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ الثُّمَرَ جَمْعُ جَمْعِ الْجَمْعِ، كَأَنَّهُمْ جَمَعُوا ثَمْرَةً، عَلَى ثَمْرٍ، وَثَمْرًا عَلَى ثِمَارٍ، وَثِمَارٌ عَلَى ثُمْرٍ، ثُمَّ سَكَنَتْ الْمِيمُ تَخْفِيفًا، فَقِيلَ: ثُمْرٌ.

و«تَذَلِيلُ النَّحْلِ»: أَنْ تُجْمَعَ أَعْدَاقُهُ، وَهِيَ عَنَاقِيدُهُ، وَفِي «الْعَيْنِ»^(٤) ذَلَّلَ الْكَرْمُ: إِذَا تَدَلَّى.

و«الْفِتْنَةُ»: تَتَصَرَّفُ - فِي اللَّغَةِ - عَلَى سِتَّةِ مَعَانٍ؛ الْاِخْتِبَارُ وَالْمِحْنَةُ،

- (١) سورة الأعراف، الآية: ٢٢، وسورة طه، الآية: ١٢١.
- (٢) في الأصل: «حكى»، وفي العين (١٠٦/٥): «... طَفِقَ لُغَةً رَدِيئَةً».
- (٣) يُرَاجَع: معجم ما استعجم (١٠٨٧)، ومعجم البلدان (٣٨٣/٤)، والرَّوَضُ الْمُعْطَارُ (٤٧٧)، وَالْمَغَانِمُ الْمُطَابِقَةُ (٣٤٩): «بِالضَّمِّ وَتَشْدِيدِ الْقَافِ: عَلِمَ لِيَوَادٍ مِنْ أَوْدِيَةِ الْمَدِينَةِ عَلَيْهِ مَالٌ أَهْلِهَا، وَالْفَقُّ مَا ارْتَفَعَ مِنَ الْأَرْضِ... وَذَكَرُوا حَدِيثَ «الْمَوْطَأِ».
- (٤) العين (١٧٦/٨)، ومختصره (٣٥٢/٢).

فَتَتُّ الدَّهَبَ فِي النَّارِ إِذَا اخْتَبَرْتُهُ فِيهَا، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(١): ﴿وَفَنَّاكَ فُتُونًا﴾ .
 وَالتَّعْذِيبُ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى]^(٢): ﴿فَنُنَا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ ، وَالصَّدُّ
 وَالِاسْتِدْلَالُ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى]^(٣): ﴿وَاحْذَرَهُمْ أَنْ يَفْتَنُوكَ﴾ ، وَالِإِشْرَاكُ
 وَالْكُفْرُ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى]^(٤): ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنْ الْقَتْلِ﴾ . وَالْعِبْرَةُ وَالْعِظَةُ،
 وَمِنْهُ: [قَوْلُهُ تَعَالَى]^(٥): ﴿لَا يَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ . وَالْحَرْبُ
 وَالْحَرْجُ . وَيُقَالُ: فِتْنَةٌ وَأَفْتَنْتُ، قَالَ الشَّاعِرُ^(٦): /

(١) سورة طه، الآية: ٤٠ .

(٢) سورة البروج، الآية: ١٠ .

(٣) سورة المائدة، الآية: ٤٩ .

(٤) سورة البقرة، الآية: ١٩١ .

(٥) سورة يونس .

(٦) هو: أَعْشَى هَمْدَانَ دِيوانه «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ» (٣٤٠) . وَلِهَذَا بَيَّنَّ حِكَايَةَ رَوَاها الْمُعَاْفَى بْنُ
 زَكْرِيَّا النَّهْرَوَانِيُّ فِي كِتَابِهِ «الْجَلِيسُ الصَّالِحُ» ١/١٩٩، ٣/٢٤٧، ٢٩٨، قَالَ: «حَدَّثَنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بَكْرِ بْنِ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ دَاوُدُ
 بْنُ رَشِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نُؤَيْمَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ زَائِدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ
 قَالَتْ: زَفَقْنَا عَرُوسًا فِي الْحَيِّ فَمَرَرْنَا بِسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَالْمَغْنِيَّةِ تَقُولُ:

لَيْسَ فِتْنَتِي لَهِيَ بِالْأَعْمَسِ أَفْتَنْتُ الْبَيْتَانِ

قَالَ ابْنُ مَخْلَدٍ: قَالَ سَعِيدٌ: كَذَبٌ . وَيُرَاجَعُ: الدَّخَائِرُ (٥) رَقْم (٣٨٣)، وَالِإِمْتَاعُ
 وَالْمُؤَانَسَةُ (٦٦)، وَالْحَصَائِصُ (٣/٣١٥)، وَاللِّسَانُ، وَالتَّلَاحُ (فَتْن) وَالْمِصَادِرُ الْأَخْيَرَةُ
 «مُفَادَةٌ مِنْ هَامِشِ الْجَلِيسِ» . قَالَ الْيَقْرِينِيُّ فِي «الْاِفْتِصَابِ»: «وَاللُّغَةُ الْمَشْهُورَةُ فَتَنْتُ
 الرَّجُلَ، وَأَهْلُ نَجْدٍ يَقُولُونَ: أَفْتَنْتُ» وَيُرَاجَعُ: فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ لِأَبِي حَاتِمِ السَّجِسْتَانِيِّ (٩١)،
 وَفَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ لِلرَّجَاجِ (٧٢)، وَمَا جَاءَ عَلَيَّ فَعَلْتُ لِلْجَوَالِقِيِّ (٥٩) .

لَيْنَ فَتَنَّتَنِي لَهْيَ بِالْأَمْسِ أَفْتَنَّتْ سَعِيدًا فَأَضْحَى قَدْ قَلَى كُلُّ مُسْلِمٍ
فَأَلْقَى مَقَالِيدَ الْقِرَاءَةِ وَاصْطَفَى وَصَالَ الْغَوَانِي بِالْكِتَابِ وَالْمُتَمَنَّمِ

- وَقَوْلُهُ: «فَسَمِّيَ ذَلِكَ الْمَالُ الْخَمْسُونَ» [٧٠]. كَذَا وَقَعَ. وَالْوَجْهُ: رَفَعُ الْمَالِ
وَنَصَبُ الْخَمْسِينَ^(١)، أَوْ رَفَعُ الْخَمْسِينَ، وَنَصَبُ الْمَالِ. كَمَا تَقُولُ: أُعْطِيَ زَيْدٌ
دِرْهَمًا وَأُعْطِيَ دِرْهَمٌ زَيْدًا، وَأَمَّا وَجْهُ مَنْ رَفَعَ الْمَالِ وَرَفَعَ الْخَمْسِينَ فَرَوَاهُ
بِالْوَاوِ بِأَنْ يَكُونَ عَلَى طَرِيقِ الْحِكَايَةِ، كَأَنَّ الْمَالَ كَانَ يُسَمَّى «الْخَمْسُونَ» فَحَكَى
ذَلِكَ، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ^(٢):

(١) قَالَ الْيَقْرَنِيُّ فِي «الْاِفْتِضَابِ» فِي هَذَا الْمَوْضِعِ: «قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَّهَ اللَّهُ -: وَكُنْتُ قَبِدْتُ فِي
حِينَ قِرَاءَتِي «الْمَوْطَأَ» عَلَى شَيْخِي الْأُسْتَاذِ الْعَلَامَةِ أَبِي عَلِيٍّ، عَنِ ابْنِ غَزَلُونَ أَنَّ الْخَمْسِينَ
بِالنَّصْبِ فِي أَصْلِ أَبِي الْوَلِيدِ. فَالْصَّوَابُ: «الْخَمْسُونَ» عَلَى الْحِكَايَةِ وَنَقَلَ عَنِ كِتَابِنَا هَذَا
وَنَسَبَهُ إِلَى ابْنِ السَّيِّدِ كَعَادَتِهِ.

(٢) هُوَ: يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، وَالبَيْتُ فِي شِعْرِهِ (٢٢) جَمَعَ وَتَحْقِيقُ صِلَاحِ الدِّينِ
الْمُنْبَجِدِ، (ط) دَارُ الْكِتَابِ الْجَدِيدِ، بِيْرُوتَ، سَنَةِ (١٩٨٢م) وَبَعْدَ الْبَيْتِ:

خُرُفَةٌ حَتَّى إِذَا رَبَعْتُ ذَكَرْتُ مِنْ جَلَّتِي بَيْعًا
فِي قَبَابٍ حَوْلَ دَسْكَرَةٍ حَوْلَهَا الرِّثْيُونُ قَدْ يَنْعَا

وَرَبَّمَا نُسِبَ الْبَيْتُ إِلَى أَبِي دَهْبَلِ الْجَمْحِيِّ وَهُوَ فِي دِيْوَانِهِ (٨٥)، أَوْ إِلَى الْأَخْطَلِ، أَوْ إِلَى
الْأَخْوَصِ، يُرَاجِعُ مَلْحَقَاتِ دِيْوَانِهِ (٢٢١)، وَخِزَانَةِ الْأَدَبِ (٢٧٩/٣). وَهُوَ مِنْ شَوَاهِدِ
الْكَامِلِ لِلْمُبَرِّدِ (٤٩٨/٢)، وَكِتَابِ الشُّعْرِ لِأَبِي عَلِيٍّ (١٦٠/١)، وَسِرِّ صِنَاعَةِ الْإِعْرَابِ
(٦٣٦)، وَالْمَمْتَعِ (١٥٨). وَ«الْمَاطِرُؤُنُ» هَكَذَا بِصِيغَةِ الْجَمْعِ: بُسْتَانٌ بظَاهِرِ دِمَشْقِ، أَوْ
بَلَدٌ بظَاهِرِ دِمَشْقِ، وَعِبَارَةٌ يَاقُوتَ فِي مُعْجَمِهِ (٤٢/٥): «مَوْضِعٌ بِالشَّامِ قُرْبَ دِمَشْقِ» وَأَنْشَدَ
بَيْتَ يَزِيدَ مَعَ آيَاتٍ مِنَ الْقَصِيدَةِ، عَنِ أَبِي عَلِيٍّ، يَظْهَرُ أَنَّهُ الْقَائِلِيُّ لَا الْفَارِسِيُّ. وَهُوَ أَوْلَى مِنْ
كُونِهَا بُسْتَانًا فَلَقَدْ قَالَ الْحَمِيرِيُّ فِي الرُّوضِ الْمِعْطَارِ (٥١٧): «الْمَاطِرُؤُنُ بَلَدٌ، قَالَ حَمَزَةٌ =

وَلَهَا بِالْمَاطِرُونَ إِذَا أَكَلَ النَّمْلُ الَّذِي جَمَعَا
وَيُرْوَى: «الْمَاطِرُونَ» بِكَسْرِ التَّوْنِ.

الشَّامِيُّ قَرَأَتْ عَلَى حَائِطِ بُسْتَانٍ بِالْمَاطِرُونَ: =
أَرَفْتُ بِدَيْرِ الْمَاطِرُونَ كَأَنِّي لِسَارِي النَّجُومِ آخِرَ اللَّيْلِ حَارِسُ
مَعَ بَيْتَيْنِ . فَهَذَا يُؤَكِّدُ أَنَّهُ بَلَدٌ لَا بُسْتَانَ ، وَهُوَ اسْمٌ أَعْجَمِيٌّ . يُرَاجَعُ : قِصْدُ السَّبِيلِ (٤٣٣ / ٢)

[كِتَابُ السَّهْوِ]^(١)

(الْعَمَلُ فِي السَّهْوِ)

- [قَوْلُهُ]: «لَبَسَ عَلَيْهِ» [١]. الرَّوَايَةُ - بِالتَّخْفِيفِ - يُقَالُ: لَبَسْتُ عَلَيْهِ الْأَمْرَ أَلْبَسُهُ لَبْسًا: إِذَا خَلَطْتَهُ عَلَيْهِ، قَالَ [اللَّهُ] تَعَالَى^(٢): ﴿وَلَلْبَسْنَا عَلَيْهِمْ مِمَّا يَلْبَسُونَ﴾^(٣) وَأَمَّا الثَّوْبُ فَيُقَالُ فِيهِ: لَبَسْتُ أَلْبَسُ لَبْسًا.

- وَقَوْلُهُ: «أَهْمُ فِي صَلَاتِي» [٣]. الْمَعْرُوفُ فِي هَذَا عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ: وَهَمْتُ أَوْهَمُ وَهَمًّا^(٣): إِذَا غَلِطْتَ، وَوَهَمْتُ أَهْمُ وَهَمًّا: إِذَا أَذْهَبْتُ^(٤) وَهَمَكَ إِلَى الشَّيْءِ، وَأَوْهَمْتُ أَوْهَمُ إِيهَامًا: إِذَا أَسْقَطْتَ، وَهُوَ الْمُرَادُ فِي الْحَدِيثِ الْمَذْكُورِ.

(١) الموطأ رواية يحيى (١/١٠٠)، ورواية محمد بن الحسن (٦٥)، ورواية سويد (١٤٠)،
رواية القعنبي (١٩٠)، والاستذكار (٢/٢٦٢)، والمثنوي لأبي الوليد (١/١٧١)، والقبس
لابن العربي (١/٢٤٤)، وتنوير الحوالك (١/١٢٠)، وشرح الرزقاني (١/١٩١).

(٢) في (س): «قال سبحانه» سورة الأنعام، الآية: ٩، ويظهر أن الناسخ ضرب بالقلم على
قوله: ﴿عَلَيْهِمْ مِمَّا يَلْبَسُونَ﴾ ووضع مكانها لفظة «الآية» ولكن لم أتبين ذلك تمامًا لذا
أبقيتها كاملة.

(٣) بكسر الهاء في الماضي، وفتحها في المضارع، مثل فَرَحَ يَفْرَحُ.

(٤) في (س): «ذَهَبَ».

[كِتَابُ الْجُمُعَةِ] (١)

(الْعَمَلُ فِي عُسْلِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ)

- ذَكَرَ قَوْلَ مَالِكٍ إِنَّ مَا ذُكِرَ مِنَ السَّاعَةِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ إِنَّمَا هِيَ أَجْزَاءٌ مِنْ سَاعَةٍ وَاحِدَةٍ، بِدَلِيلٍ أَنَّ الشَّيْءَ إِذَا كَانَتْ أَجْزَاؤُهُ مُتَشَابِهَةً غَيْرَ مُخْتَلِفَةٍ فَإِنَّ الْعَرَبَ رَبَّمَا سَمَّتْ كُلَّ جُزْءٍ مِنْ أَجْزَائِهِ بِاسْمِ جُمْلَتِهِ، وَهَذَا يَجِيءُ كَثِيرًا فِي الْأَجْنَاسِ وَالْأَنْوَاعِ الَّتِي لَيْسَتْ لِأَجْزَائِهَا أَسْمَاءٌ تَخْصُهَا مِنْ حَيْثُ هِيَ أَجْزَاءٌ، أَلَا تَرَى أَنَّ كُلَّ جُزْءٍ مِنَ الْمَائِعَاتِ كُلِّهَا يُسَمَّى / بِاسْمِ جُمْلَتِهَا، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَمْ يَجْزُ أَنْ يُقَالَ: شَرِبْتُ مَاءً، وَلَا أَكَلْتُ عَسَلًا؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَأْكُلْ جَمِيعَ الْعَسَلِ، وَلَا شَرِبَ جَمِيعَ الْمَاءِ، وَلِأَجْلِ هَذَا اسْتَجَازُوا جَمْعَ الْأَجْنَاسِ وَالْأَنْوَاعِ وَإِنْ كَانَتْ أَلْفَاظُهَا تُغْنِي عَنْ ذَلِكَ، وَقَالُوا فِي جَمْعِ مَاءٍ: أَمْوَاهُ وَمِيَاهُ، وَفِي جَمْعِ عَسَلٍ: عُسْلَانٌ وَعُسْلٌ، وَقَدْ يَكُونُ ذَلِكَ أَيْضًا لِاخْتِلَافِ الْأَنْوَاعِ، كَمَا قَالَ النَّابِغَةُ (٢):

(١) الموطأ رواية يَحْيَى (١/١٠١)، ورواية أَبِي مُضْعَبٍ (١/١٦٦)، ورواية محمد بن الحسن (٨٦)، ورواية سُؤَيْدٍ (١٢٣)، ورواية الفَعْنِيَّي (٢٠٥)، وتفسير غريب الموطأ لابن حَبِيبٍ (١/٢٣٠)، والاستذكار (٢/٢٦٥)، والمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ (١/١٨٣)، والقَبَسُ لابن الْعَرَبِيِّ (١/٢٥٩)، وتنوير الحوالك (١/١٣١)، وشرح الرُّزْقَانِي (١/٢٠٦).

(٢) هو النَّابِغَةُ الْجَعْدِيُّ، وَيُظْهِرُ أَنَّ الْبَيْتَ مِنْ شَوَارِدِ قَصِيدَتِهِ الَّتِي أَوْلَاهَا:

هَلْ بِالذِّيَارِ الْغَدَاةِ مِنْ صَمَمٍ أَمْ هَلْ بِرَبِيعِ الْأَيْنِسِ مِنْ قِدَمٍ
وَلَعَلَّ مَوْجِعَ الْبَيْتِ بَعْدَ قَوْلِهِ:

عُلَّتْ بِهَا فُرْقَةٌ سُلَافَةٌ أَسْمُ فِنْطِ عَقَارٌ قَلِيلَةٌ التَّدَمُ

بَيْضَاءَ مِنْ عَسَلٍ ذِرْوَةَ ضَرْبٍ شَبِثَ بِمَاءِ الْقَلَاتِ مِنْ عَرِمٍ
فَعَلَى هَذَا يَجُوزُ أَنْ يُسَمَّى كُلُّ جُزْءٍ مِنَ السَّاعَةِ سَاعَةً، وَأَيْضًا فَإِنَّا وَجَدْنَا الْعَرَبَ
قَدْ أَوْقَعَتِ السَّاعَةَ عَلَى الْمُتَعَارِفِ الْمَشْهُورِ مِنْ أَمْرِهَا، وَأَوْقَعَتَهَا أَيْضًا عَلَى مَا
هُوَ جُزْءٌ مِنْهَا، وَعَلَى مَا يَحْتَمِلُ الْأَمْرَيْنِ جَمِيعًا. فَأَمَّا إِتْقَاعُهُمْ إِيَّاهَا عَلَى
الْمُتَعَارِفِ فَكَقَوْلِهِمْ: نُمْتُ ثَلَاثَ سَاعَاتٍ، وَلَقَيْتُكَ، فِي السَّاعَةِ الْأُولَى مِنْ
النَّهَارِ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ، وَأَمَّا إِتْقَاعُهُمْ إِيَّاهَا عَلَى الْجُزْءِ فَقَوْلُهُمْ: اجْلِسْ مَعَنَا سَاعَةً
قَصِيرَةً، وَسَاعَةً صَغِيرَةً، فَقَدْ نَابَ هَذَا مَنَابَ قَوْلِهِمْ: بَعْضُ سَاعَةٍ وَجُزْءٌ مِنْ
سَاعَةٍ، وَمَنَابَ سُوَيْعَةٍ، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ: خَرَجْتُ فِي السَّاعَةِ الْأُولَى، وَجَاءَ
زَيْدٌ فِي الثَّانِيَةِ، وَقَدْ عَلِمَ أَنَّ الْخُرُوجَ وَالْقُدُومَ لَمْ يَكُونَا فِي السَّاعَةِ كُلِّهَا، وَإِنَّمَا
كَانَا فِي جُزْءٍ مِنْهَا. وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ: تَحَدَّثْنَا سَاعَةً مِنَ اللَّيْلِ أَوْ مِنَ النَّهَارِ،
فَأَتَّهَمُوا لَا يُرِيدُونَ السَّاعَةَ عَلَى الْحَقِيقَةِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ لَا يَعْلَمُ إِلَّا بِوِزْنِ الشَّمْسِ
وَتَعْدِيلِهَا، إِنَّمَا يُرِيدُونَ الْوَقْتَ مِنَ الزَّمَانِ، وَالْقِطْعَةَ مِنَ اللَّيْلِ، وَلَا يُبَالُونَ كَانَ
أَكْثَرَ مِنَ السَّاعَةِ الْحَقِيقِيَّةِ أَمْ أَقَلَّ، كَمَا أَنَّهُمْ قَالُوا^(١): زَيْدٌ يَخْرُجُ الْآنَ، لَا
يُرِيدُونَ الْآنَ الْحَقِيقِيَّ، وَلَئِنَّهُمْ يَجْعَلُونَ مَا قَرَبَ مِنْهُ أَنَا، وَعَلَى هَذَا الْمَعْنَى
قَالُوا: كَانَ فُلَانٌ يَنْظُرُ فِي عِلْمِ كَذَا، وَهُوَ السَّاعَةَ يَنْظُرُ فِي كَذَا، لَا يَخْصُونَ سَاعَةً
بِعَيْنِهَا، وَقَدْ يَسْتَعْمِلُونَ الْيَوْمَ مَكَانَ ذَلِكَ فَيَقُولُونَ: هُوَ الْيَوْمَ يَقْرَأُ كَذَا، وَلَا

بَيْضَاءَ البيت

وهو في اللسان: (عسل) قال: «القلات: جمع قلت، والعريم: جمع عريمة، وهي الصخورة
تُرْصَفُ وَيُقَطَّعُ بِهَا الْوَادِي عَرْضًا لِتَكُونَ رَدًّا لِلسَّيْلِ».

(١) في الأصل: «أنه قال...».

يُرِيدُونَ نَهَارًا مُعَيَّنًا، وَقَدْ سَمَى اللهُ الْقِيَامَةَ سَاعَةً، وَلَمْ يُرِدِ السَّاعَةَ الْمَعْرُوفَةَ،
 وَمِنْ/ حُجَّةِ مَالِكٍ أَيْضًا: أَنَّ الرِّوَاحَ وَالتَّهْجِيرَ لَا يُسْتَعْمَلَانِ فِي الْعُدُوِّ، وَأَيْضًا
 فَقَدْ رَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ قَامَ عَلَيَّ كُلُّ بَابٍ مِنْ
 أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ مَلَائِكَةٌ يَكْتُبُونَ النَّاسَ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ، فَالْمُهْجَرُ إِلَى الْجُمُعَةِ
 كَالْمُهْدِي بِدَنَّةٍ، وَالَّذِي يَلِيهِ كَالْمُهْدِي بِقَرَّةٍ...» حَتَّى ذَكَرَ الْبَيْضَةَ فَلَمْ يَذْكُرْ فِي
 هَذَا الْحَدِيثِ السَّاعَاتِ، وَإِنَّمَا ذَكَرَ تَرْتِيبَ النَّاسِ فِي الْإِقْبَالِ، وَالْمُهْجَرُ لَا يُقَالُ
 لَهُ: مُبَكَّرٌ، وَكَذَلِكَ الْمُبَكَّرُ لَا يُقَالُ لَهُ: مُهَجَّرٌ، وَكَذَلِكَ الرِّوَاحُ هَذَا الْمَعْرُوفُ
 مِنَ اللَّعَةِ، قَالَ لَبِيدٌ^(١):

وَإِنَّا وَإِخْوَانَنَا لَنَا قَدْ تَتَابَعُوا لَكَلْمُعْتَدِي وَالرَّائِحِ الْمُتَهَجَّرِ
 وَقَالَ عُمَرُ بْنُ أَبِي رَيْبَعَةَ^(٢):

أَمِنْ آلِ نُعْمٍ أَنْتَ غَادٍ فَمُبَكَّرٌ غَدَاةَ غَدٍ أَمْ رَائِحٌ فَمُهْجَرٌ
 وَأَمَّا حَدِيثُ: «مَنْ بَكَّرَ وَابْتَكَّرَ» فَالتَّبْكِيرُ فِي اللِّسَانِ فِي ضَرْبَيْنِ:

الْخُرُوجُ فِي بُكْرَةِ النَّهَارِ، وَالتَّعْجِيلُ عَلَى أَيِّ وَجْهِ كَانَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ،
 تَقُولُ: أَنَا أَبَكَّرْتُ إِلَيْكَ الْعَشِيَّةَ، وَمِنْهُ بَاكُورَةُ الْفَاجِئَةِ لَا سَتِعْجَالِهَا قَبْلَ غَيْرِهَا. قَالَ^(٣):

(١) ديوانه (٥٧) من قَصِيدَتِهِ الَّتِي مَطَّلَعَهَا:

أَعَادِلُ قَوْمِي فَاعْدِلِي الْآنَ أَوْ ذَرِي فَلَسْتُ وَإِنْ أَقْصَرْتِ عَنِّي بِمُقْصِرِ

(٢) ديوانه (٨٤).

(٣) هو: ضَمْرَةٌ بِنُ ضَمْرَةِ النَّهْسَلِيِّ فِي الْوَحْشِيَّاتِ (٢٥٦)... وَغَيْرِهِ، وَرَبَّمَا نُسِبَتِ الْقَصِيدَةُ
 الَّتِي مِنْهَا الْبَيْتُ لِحَرِّ بْنِ ضَمْرَةَ وَهُوَ ابْنُهُ. جَاءَ فِي نَوَادِرِ أَبِي زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ (١٤٣) «أَخْبَرَنِي
 الرَّيَّاشِيُّ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو زَيْدٍ قَالَ: أَنَشَدَنِي الْمُفْضَلُ لِضَمْرَةَ بِنِ ضَمْرَةِ النَّهْسَلِيِّ وَهُوَ =

بَكَرَتْ [تَلُوْمُكَ بَعْدَ وَهْنٍ فِي النَّدَى] (١) بَسَلٌ عَلَيْكَ مَلَامَتِي وَعِتَابِي
وَالْوَهْنُ وَالْمَوْهِنُ: مِقْدَارُ ثُلُثِ اللَّيْلِ، قَالَ النَّابِغَةُ (٢):

* فَأَهْدَى لَهُ اللهُ الْغِيُوْثَ الْبَوَاكِرَا *

أَرَادَ: الْعَجَلَةُ فِي أَوَّلِ السَّنَةِ، وَعَكْسُهُ لَفْظَةُ الْوَاجِبِ، فَقَالَ: الْعَرَبُ تَقُولُ يَجِبُ
عَلَيْكَ أَنْ تَفْعَلَ كَذَا، وَلَا يُرِيدُونَ بِذَلِكَ الْعَرَضَ وَاللُّزُومَ، وَإِنَّمَا يُرِيدُونَ تَأْكِيدَ
الْأَمْرِ عِنْدَهُ وَحَضُّهُ عَلَيْهِ، وَأَنَّهُ وَاجِبٌ فِي ذِكْرٍ مَنْ يُرِيدُ بُلُوغَ الْكَمَالِ، قَالَ الشَّاعِرُ (٣):

لَعَمْرُكَ مَا حَقَّ امْرِئٍ لَا يَعْدِلُنِي عَلَى نَفْسِهِ حَقًّا عَلَيْهِ لَوَاجِبُ

وَقَالَ آخِرُ (٤):

= جَاهِلِيٍّ...». وَيُنْظَرُ: الْأَمَالِي (٢٩/٢)، وَاللَّالِي لِلْبَكْرِيِّ (٩٢٢)، وَالْأَزْمِنَةَ وَالْأَمْكِنَةَ
(١/١٦٠)، وَالْخِزَانَةَ (٤/٤٩). قَالَ أَبُو زَيْدٍ: «قَوْلُهُ: بَكَرَتْ أَي: عَجَلَتْ، وَلَمْ يُرِدْ بُكُورَ
الْغُدُوِّ، وَمِنْهُ بَاكُورَةُ الرُّطْبِ وَالْفَاكِهَةِ لِلشَّيْءِ الْمُتَعَجَّلِ مِنْهُ، وَتَقُولُ: أَنَا أَبْكُرُ الْعَشِيَّةَ فَاتِيكَ،
أَي: أَعَجَّلْتُ ذَلِكَ وَأَسْرِعُهُ، وَلَمْ يُرِدْ الْغُدُوَّ، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ: بَعْدَ وَهْنٍ أَي: بَعْدَ نَوْمَةٍ...».

(١) ساقط من الأصل.

(٢) ديوانه (٧٧١)، وصدرة:

* الْكُنَى إِلَى التُّعْمَانَ حَيْثُ لَقِيْتَهُ *

(٣) لم أجده في مصادرِي.

(٤) بهجة المجالس (٣٢٩) وبعده هناك:

وَالْأَفْقَلُ لَا تَسْتَرِحْ وَتُرِحْ بِهَا لَيْلًا يَقُولُ النَّاسُ إِنَّكَ كَاذِبٌ

وَنَسَبَهُمَا الْبُخْتَرِيُّ فِي حِمَاسَتِهِ (٢٢٠) إِلَى هَرَمِ بْنِ غَنَامِ السَّلُولِيِّ، وَيُرَاجَعُ: الْمُسْتَطَرَفُ
(١/٢٣٤).

إِذَا قُلْتَ فِي شَيْءٍ نَعَمْ فَأَتِمَّهُ فَإِنَّ نَعْمَ دَيْنٌ عَلَى الْحُرِّ وَاجِبٌ
أَرَادَ: وَاجِبٌ فِي الْحُرِّيَّةِ وَكَرَمِ الْأَخْلَاقِ.

- وَقَوْلُ أَبِي هُرَيْرَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]: «كَغَسَلِ الْجَنَابَةَ» [٢]. اعْلَمْ أَنَّ تَشْبِيهَ
الشَّيْءِ بِالشَّيْءِ لَا يَفْتَضِي الْمُمَاثَلَةَ لَهُ مِنْ جَمِيعِ الْجِهَاتِ، وَلَوْ افْتَضَى ذَلِكَ لَكَانَ
هُوَ هُوَ، وَلَمْ يَكُنْ غَيْرَهُ، فَقَوْلُنَا: زَيْدٌ كَالْأَسَدِ / إِنَّمَا يُرَادُ بِهِ فِي الْجُرْأَةِ وَالشَّجَاعَةِ،
وَأَيْضًا فَقَدْ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ لِلْمَرْأَةِ الَّتِي تَطَيَّبَتْ لِلْمَسْجِدِ: اللَّهُ لَا يَقْبَلُ مِنْكَ حَتَّى
تَرْجِعِي فَتَغْتَسِلِي كَغَسَلِكِ مِنَ الْجَنَابَةِ.

- وَالصَّوَابُ فِي قَوْلِهِ: «فِيهَا وَنَعَمْتَ»: أَنْ يَكُونَ فِعْلًا مَاضِيًا لِحَقَّقَتُهُ تَاءُ
التَّأْنِيثِ، وَلَا وَجْهَ لِرِوَايَةِ مَنْ رَوَاهُ بِالْهَاءِ؛ لِأَنَّهُ يُرِيدُ: نَعَمْتَ الْحُطَّةِ أَوْ الْفَعْلَةَ.
- و«البدنة»: النَّاقَةُ الَّتِي تُهْدَى إِلَى الْبَيْتِ، وَتُسَمَّى الْبَقْرَةُ بَدَنَةً، وَجَمْعُ
الْبَدَنَةِ: بُدْنٌ كَحَشَبَةِ وَخُشْبٍ، وَأَكْمَةٌ وَأُكْمٌ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ جَمْعَ جَمْعٍ،
جَمَعُوا بَدَنَةً عَلَى بَدَنٍ كَشَجَرَةٍ وَشَجَرٍ، وَجَمَعُوا بَدَنًا عَلَى بُدْنٍ مِثْلَ أُسْدٍ وَأُسْدٍ.
وَقِيلَ: إِنَّ الْبُدْنَ جَمْعُ بَدَنٍ، وَإِنَّ بَدَنًا لُغَةٌ فِي بَدَنَةٍ، وَذَلِكَ غَيْرُ مَعْرُوفٍ.
- و«الأقرن»: ذُو الْقَرْنَيْنِ.

- و«المقبري» و«المقبري»: مَعَا حَكَاهُمَا يَعْقُوبُ^(١) فِي مَقْبَرَةٍ وَمَقْبَرَةٍ.
- وَقَوْلُهُ: «أَيَّةُ سَاعَةٍ»: الْأَلْفُ هُنَا لِلْإِسْتِفْهَامِ، وَمَعْنَاهُ: التَّوْبِيخُ لَهُ عَلَى
تَأْخِيرِهِ وَالْإِنْكَارِ بِفِعْلِهِ مِثْلَ قَوْلِهِ [تَعَالَى] ^(٢): ﴿أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ﴾ مَعْنَاهُ التَّوْبِيخُ

(١) إصلاح المنطق (١١٩).

(٢) سورة المائدة، الآية: ١١٦.

لِمَنْ ادَّعَى ذَلِكَ عَلَى عَيْسَى، وَقَدْ عَلِمَ اللهُ أَنَّ عَيْسَى لَمْ يَقُلْ ذَلِكَ.

- وَقَوْلُهُ: «الْوَضُوءُ». الرِّوَايَةُ عَلَى لَفْظِ الْخَبَرِ، وَالصَّوَابُ: الْمَدُّ عَلَى الْاسْتِفْهَامِ؛ لِأَنَّهُ تَوْبِيخٌ وَتَعْنِيفٌ كَالَّذِي قَبْلَهُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى^(١): ﴿إِنَّ اللَّهَ أَذِنَ لَكُمْ﴾ وَقَوْلِهِ تَعَالَى^(٢): ﴿السَّحْرُ إِنَّ اللَّهَ سَيَّبِطِلُهُ﴾ فِي حَرْفِ أَبِي عَمْرٍو، وَمَجَازُهُ فِي الْعَرَبِيَّةِ أَنَّهُ مُبْتَدَأٌ مَحْذُوفٌ الْخَبَرِ، لِمَا فِي الْكَلَامِ مِنَ الدَّلِيلِ عَلَيْهِ، كَأَنَّهُ قَالَ: الْوَضُوءُ أَيْضًا مِمَّا فَعَلْتَ، وَلَوْ نَصَبَ لَكَانَ جَائِزًا، كَأَنَّهُ قَالَ: اتَّخَذْتَ الْوَضُوءَ مَعَ عِلْمِكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ بِالْعُسْلِ.

- وَقَوْلُهُ: «مُعْجَلًا أَوْ مُؤَخَّرًا» [٥]. يَجُوزُ فِيهَا الْفَتْحُ وَالْكَسْرُ، وَالْفَتْحُ عَلَى

(١) سورة يونس، الآية: ٥٩.

(٢) سورة يونس، الآية: ٨١. ذَكَرَ هَذِهِ الْقِرَاءَةَ أَبُو عُبَيْدَةَ فِي مَجَازِ الْقُرْآنِ (١/٢٨٠)، قَالَ: «وَيَزِيدُ فِيهِ قَوْمٌ أَلِفَ الْاسْتِفْهَامِ كَقَوْلِكَ: السَّحْرُ...» وَمِثْلُهُ فِي مَعَانِي الْقُرْآنِ وَإِعْرَابِهِ لِلزَّجَاجِ (٣/٣٠)، وَقَالَ ابْنُ مُجَاهِدٍ فِي السَّبْعَةِ (٣٢٨) «وَاخْتَلَفُوا فِي الْمَدِّ وَتَرَكَ الْمَدَّ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿مَا جِئْتُمْ بِهِ السَّحْرُ﴾ فَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو وَحْدَهُ: «السَّحْرُ...» مَمْدُودٌ بِالْأَلِفِ، وَكُلُّهُمْ قَرَأَ: «السَّحْرُ» بِغَيْرِ مَدٍّ عَلَى لَفْظِ الْخَبَرِ. وَشَرَحَ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ كَلَامَ ابْنِ مُجَاهِدٍ فِي كِتَابِهِ الْحُجَّةِ (٤/٢٩٠، ٢٩١). وَشَرَحَهُ أَيْضًا ابْنُ خَالَوَيْهِ فِي إِعْرَابِ الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ وَعَلَيْهَا (١/٢٧٢)، قَالَ: «قَرَأَ أَبُو عَمْرٍو وَحْدَهُ ﴿السَّحْرُ﴾ بِالْمَدِّ جَعَلَ «مَا» بِمَعْنَى أَيْ، وَالتَّقْدِيرُ: أَيْ شَيْءٍ جِئْتُمْ بِهِ؟ أَلَسَّحْرُ هُوَ؟ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿أَسِحْرٌ هَذَا﴾ وَهَذِهِ الْأَلِفُ تَوْبِيخٌ فِي لَفْظِ الْاسْتِفْهَامِ، فَهُمْ قَدْ عَلِمُوا أَنَّهُ سِحْرٌ. وَقَرَأَ بِهِ مِنْ غَيْرِ السَّبْعَةِ: أَبُو جَعْفَرٍ، وَابْنُ زَيْدٍ، وَالسَّبْتُوذي، وَمُجَاهِدٌ، وَابْنُ الْقَعْقَاعِ، وَأَبَانٌ عَنْ عَاصِمٍ، وَأَبُو حَاتِمٍ عَنْ يَعْقُوبَ. يُرَاجَع: تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ (١١/١٠٢)، وَالْكَشْفُ عَنْ وَجْهِ الْقِرَاءَاتِ (١/٥٢١)، وَالْمُحَرَّرُ الْوَجِيزُ (٧٧٧/١٩٥)، وَزَادَ الْمَسِيرُ (٤/٥١)، وَالْكَشَافُ (٢/٢٤٧٧)، وَتَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ (٨/٣٦٨)، وَالْبَحْرُ الْمُحِيطُ (٥/١٨٢)، وَالدُّرُّ الْمَصُونُ (٦/٢٤٩)، وَالمُعْنِي لِابْنِ هِشَامٍ (٢/٣).

الصِّفَةِ لِمَصْدَرٍ مَحْذُوفٍ، كَأَنَّهُ قَالَ اغْتَسَلَ مُعْجَلًا أَوْ مُؤَخَّرًا، وَالْكَسْرُ عَلَى الْحَالِ مِنَ الضَّمِيرِ الْفَاعِلِ فِي «اغْتَسَلَ» وَنَظِيرُهُ قَوْلُ التَّابِعَةِ (١):

وَتُسْقَى إِذَا مَا شِئْتَ غَيْرَ مُصَرَّدٍ بِزُورَاءَ فِي حَافَاتِهَا الْمِسْكَ كَانِعٌ - وَيُقَالُ: لَعَوْتُ أَلْعُو لَعْوًا، وَلَعَيْتُ أَلْغِي لَعَاً، وَهُوَ كُلُّ كَلَامٍ فَاسِدٍ لَمْ يَقَعِ الْمَوْقِعَ الَّذِي تُحِبُّ، مَا أَخُوذُ مِنْ قَوْلِهِمْ: لَعَتِ الطَّيْرُ وَلَعَيْتُ: إِذَا اخْتَلَطَتْ أَصْوَاتُهَا، قَالَ الْعَجَّاجُ (٢):

وَرَبَّ أَسْرَابٍ حَجِيحٍ كُظِمَ
عَنِ اللَّغَا وَرَفَثِ التَّكَلُّمِ

وَقَالَ آخَرُ (٣):

* بَاكَرْتُهُ قَبْلَ أَنْ تَلْعَى عَصَافِيرُهُ *

وَيُقَالُ: عَدَلْتُ الشَّيْءَ عَدْلًا، وَعَدَلْتُهُ تَعْدِيلًا: إِذَا سَوَيْتُهُ، وَالتَّشْدِيدُ فِيهِ أَكْثَرُ.

[مَا جَاءَ فِي الْإِنْصَاتِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يُحْطَبُ]

- وَ«حَادُوا بِالْمَنَاكِبِ» [٨]. أَي: اجْعَلُوا بَعْضَهَا لِبَعْضٍ، وَتَقْدِيرُهَا:

(١) ديوانه (٣٩)، «غَيْرَ مُصَرَّدٍ» أَي: غَيْرَ مُقَلَّلٍ. وَقِيلَ: غَيْرَ مَمْنُوعٍ وَلَا مَقْطُوعٍ عَلَيْكَ، وَالتَّصْرِيدُ:

شَرِبْتُ دُونَ الرِّيِّ. وَالزُّورَاءُ: كَأَسُّ مُسْتَطِيلَةٌ مِنْ فِضَّةٍ، وَقِيلَ: هِيَ دَارٌ لِلتُّعْمَانِ بْنِ الْمُنْدَرِ بِالْحِجْرَةِ قَالَهُ يَأْفُوتُ الْحَمَوِيُّ فِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٣/١٥٦)، قَالَ: «قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: وَحَدَّثَنِي مَنْ رَأَاهَا وَزَعَمَ أَنَّ أَبَا جَعْفَرٍ الْمَنْصُورَ هَدَمَهَا...» وَأَنْشَدَ بَيْتَ التَّابِعَةِ الْمَذْكُورَ هُنَا.

(٢) ديوانه (١/٤٥٦)، وَهُمَا فِي اللِّسَانِ (لِغَا) عَنِ الصَّحَّاحِ، وَالْمُحْكَمِ (٦/٤٠)، وَحَوَاشِي ابْنِ بَرِّي.

(٣) جَاءَ فِي اللِّسَانِ (لِغَا) «وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي لِعَبْدِ الْمَسِيحِ بْنِ عَسَلَةَ:

بَاكَرْتُهُ قَبْلَ أَنْ تَلْعَى عَصَافِيرُهُ مُسْتَحْفِيًا صَاحِبِي وَغَيْرُهُ الْحَافِي

حَاذُوا الْمَنَاكِبَ بِالْمَنَاكِبِ، فَحَذَفَ اخْتِصَارًا.

- وَقَوْلُهُ: «فَحَصَبَهُمَا» [٩]. أَي: رَمَاهُمَا بِالْحَصْبَاءِ. وَسَمَتِ وَسَمَتَ مَعًا.

(مَا جَاءَ فِي السَّعْيِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ)

- وَوَقَعَ فِي بَعْضِ النُّسَخِ: (مَا جَاءَ فِي السَّعْيِ إِلَى الْجُمُعَةِ)، وَكِلَاهُمَا جَائِزٌ وَاحْتِجَّ مَالِكٌ لِلسَّعْيِ بِأَنَّهُ الْعَمَلُ وَالتَّصَرُّفُ، وَذَلِكَ مَعْرُوفٌ فِي اللُّغَةِ كَثِيرٌ، قَالَ زُهَيْرٌ^(١):

سَعَا سَاعِيًا غَيْظًا بِنِ مِرَّةٍ بَعْدَمَا تَبَزَّلَ مَا بَيْنَ الْعَشِيرَةِ بِالْدَمِ
وَإِنَّمَا يُرِيدُ أَنَّهُمَا تَصَرَّفَا فِي الصُّلْحِ وَإِطْفَاءِ نَائِرَةِ الْحَرْبِ، وَذَلِكَ يَكُونُ بِمَشْيِهِ
وَبِغَيْرِ مَشْيِهِ، وَمِثْلُهُ قَوْلُ ابْنِ هَمَّامِ السَّلُولِيِّ^(٢):

وَسَاعَ مِنَ السُّلْطَانِ يَسْعَى عَلَيْهِمْ وَمُخْتَرِسٍ مِنْ مِثْلِهِ وَهُوَ حَارِسٌ
وَأَصْلُهُ - فِي اللُّغَةِ -: الْمَشْيُ عَلَى الْأَقْدَامِ، ثُمَّ يُسْتَعَارُ لِكُلِّ تَصَرُّفٍ سَوَاءً كَانَ مَعَهُ
مَشْيٌ أَوْ لَمْ يَكُنْ كَالْجَرِيِّ، إِنَّمَا أَصْلُهُ فِي الْعَدُوِّ ثُمَّ يُسْتَعْمَلُ بِمَعْنَى النَّظَرِ فِي
الْأُمُورِ وَالتَّصَرُّفِ فِيهَا، فَيَقَالُ: فُلَانٌ يَجْرِي مَجْرَى حَسَنًا أَوْ قَبِيحًا، وَلَيْسَ هُنَاكَ
جَرِيٌّ عَلَى قَدَمٍ، وَقَدْ جَاءَ فِي كِتَابِ اللَّهِ السَّعْيُ بِغَيْرِ مَعْنَى الْعَمَلِ كَقَوْلِهِ

(١) شرح ديوانه (١٤).

(٢) مَا تَبَيَّنَ مِنْ شِعْرِهِ «مَجَلَّةُ الْمَوْزِدِ» (٣٧/٤)، وَقَبْلَهُ:

أَقْلِي عَلَيَّ اللَّوْمَ يَا بِنْتَهُ مَالِكٍ وَذُمِّي زَمَانًا سَادَ فِيهِ الْفَلَافِسُ
فَسَاعٍ مَعَ السُّلْطَانِ البيت
وَكَمْ قَائِلٍ مَا بَالُ مِثْلِكَ رَاجِلًا فَقُلْتُ لَهُ مِنْ أَجْلِ أَنَّكَ فَارِسُ
إِذَا لَمْ يَكُنْ صَدْرُ الْمَجَالِسِ سَيِّدًا فَلَا خَيْرَ فِيمَنْ صَدَّرْتَهُ الْمَجَالِسُ

تَعَالَى^(١): ﴿ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنهَاتَسَعَى ﴾ ﴿٦٦﴾ أَي: تَمْشِي مَشْيًا ضَعِيفًا؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا خِيَلَ إِلَيْهِ أَنهَاتَسَعَى وَتَتَبُّ، وَقَالَ تَعَالَى^(٢): ﴿ مِّنْ أَقْصَا الْمَدِينَةِ يَسْعَى ﴾ أَي: يُسْرِعُ فِي مَشْيِهِ، وَقَوْلُهُ [تَعَالَى]:^(٣) ﴿ فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعَى ﴾ يُحْتَمَلُ الْعَمَلُ، وَيُحْتَمَلُ الْمَشْيُ، وَقَوْلُهُ [تَعَالَى]^(٤): ﴿ وَأَمَّا مَنْ جَاءَكَ يَسْعَى ﴾ ﴿٨﴾، وَقَوْلُهُ [تَعَالَى]^(٥): ﴿ وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى ﴾ يُحْتَمَلُ أَيْضًا الْمَشْيُ وَالْعَمَلُ، وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ السَّعَى يَكُونُ بِرَفْقٍ وَبِغَيْرِ رَفْقٍ قَوْلُهُمْ: فَلَانُ يَسْعَى عَلَيَّ عِنْدَ السُّلْطَانِ، يُرِيدُ: التَّلَطُّفُ لِيُغَيِّرَهُ عَلَيْهِ، وَمِثْلُ هَذَا لَا يَكُونُ إِلَّا بِالرَّفْقِ وَالتَّائِي /، لَا بِالخَرْقِ وَالْعَجَلَةِ، وَكَذَلِكَ بَيَّنْتُ زُهَيْرَ الْمُتَقَدِّمِ؛ لِأَنَّ السَّعَى فِي الإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ إِنَّمَا يَكُونُ بِالرَّفْقِ وَالتَّلَطُّفِ، وَكَذَلِكَ يُسْمَوْنَ أَفْعَالِ الإِنْسَانِ وَمَا تَصَرَّفَ فِيهِ بِمَشْيٍ كَانَ أَوْ بِغَيْرِ مَشْيٍ مَسَاعِي، وَاحِدَتُهَا مَسْعَاءٌ، وَلَا يَخْصُصُونَ بِذَلِكَ مَا أُسْرِعَ فِيهِ دُونَ مَا تَرَفَّقُوا وَتَأَنُّوا، وَأَمَّا قَوْلُ زُهَيْرٍ^(٦):

* سَعَى بَعْدَهُمْ قَوْمٌ لَكِنِّي يُدْرِكُوهُمْ *

فَإِنَّمَا أَرَادَ: الإِسْرَاعَ فِي التَّصَرُّفِ؛ لِأَنَّهُ أُبْلَغُ فِي الْمَعْنَى الَّذِي أَرَادَ، وَأَمَّا قَوْلُ

(١) سورة طه .

(٢) سورة القصص، الآية: ٢٠ .

(٣) سورة الصافات، الآية: ١٠٢ .

(٤) سورة عبس .

(٥) سورة البقرة، الآية: ٢٠٥ .

(٦) شرح ديوانه (١٤)، وعجزه:

* فَلَمْ يَفْعَلُوا وَلَمْ يَلَامُوا وَلَمْ يَأْتُوا *

الأعشى^(١):

وَسَعَى لِكِنْدَةَ غَيْرِ سَعِي مُوَائِلٍ قَيْسٌ فَضَرَ عَدُوَهَا وَبَنَى لَهَا
فَهَذَا لَا يَكُونُ إِلَّا سَعِيًا ضَعِيفًا؛ لِأَنَّ الْمُوَائِلَ: هُوَ الَّذِي يَتَكَلَّمُ عَلَى غَيْرِهِ، وَلَا
يَجِدُ فِي السَّعِي، هَذِهِ رِوَايَةُ الْأَضْمَعِيِّ. وَرَوَى أَبُو عُبَيْدَةَ: «سَعِي غَيْرِ مُوَائِلٍ»
وَقَدْ بَيَّنَّ فِي هَذَا الْبَيْتِ أَنَّ السَّعِيَّ يَكُونُ سَرِيعًا وَغَيْرَ سَرِيعٍ، وَقَالَ الشَّاعِرُ^(٢):
سَعَيْتَ إِلَى الْخَيْرَاتِ سَعِي مَقْصِرٍ فَأَقْبَلْتَ سُكَيْتًا وَغَيْرَكَ سَابِقٍ
فَإِذَا ثَبَتَ هَذَا لَمْ يَكُنْ فِي قَوْلِهِ^(٣): ﴿فَأَسْعُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾ دَلِيلٌ عَلَى وَجُوبِ
السَّعِي وَالِإِسْرَاعِ دُونَ التَّأَنِّي. وَإِنْ جُعِلَ إِسْرَاعًا فَيَكُونُ إِسْرَاعًا بِالنِّيَّةِ وَالِاعْتِقَادِ
عَلَى الْقَدَمِ كَمَا قَالَ مَالِكٌ، وَانظُرْ مَا ذَكَرْنَاهُ فِي بَابِ (جَامِعِ الْوُضُوءِ) مِنْ قَوْلِ
عُمَرَ وَابْنِ مَسْعُودٍ، إِلَّا أَنَّ الْأَظْهَرَ مِنْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ أَنَّ الْأَكْثَرَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ أَنَّ
يَكُونُ السَّعِيُّ بِمَعْنَى الْإِسْرَاعِ وَالشَّوَاهِدُ عَلَيْهِ أَكْثَرُ كَنَحْوِ مَا قَدَّمْنَاهُ، وَكَقَوْلِ
الشَّمَّاحِ - يَرْتِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ -:^(٤)

(١) ديوانه «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ» (٢٥)، وَالرِّوَايَتَانِ عَنِ الْأَضْمَعِيِّ وَأَبِي عُبَيْدَةَ فِي شَرْحِ الدِّيَّانِ
الْمَذْكُورَةِ.

(٢) لَمْ أَعثر عَلَى هَذَا الْبَيْتِ، وَقَوْلُهُ: «سُكَيْتًا» قَالَ فِي النَّجَاحِ: (سَكَتَ) «وَقَدْ يُشَدَّدُ فَيَقَالُ:
السُّكَيْتُ، وَهُوَ الَّذِي يَجِيءُ آخَرَ خَيْلِ الْحَلَبَةِ مِنَ الْعَشْرِ الْمَعْدُودَاتِ، وَهُوَ الْفَاشُورُ،
وَالْفِسْكَالُ أَيْضًا، وَمَا جَاءَ بَعْدَهُ لَا يُعْتَدُّ بِهِ كَذَا فِي «الصُّحَّاحِ»، وَأَوْلَاهَا «الْمَجْلِي»، ثُمَّ
«الْمُصَلِّي»، ثُمَّ «التَّالِي» ثُمَّ «الْمُرْتَاخُ» فـ«الْعَاطِفُ» فـ«الْحَظِي» فـ«الْمُؤَمِّلُ» فـ«اللَّطِيمُ».

(٣) سُورَةُ الْجُمُعَةِ، الْآيَةُ: ٩.

(٤) الْبَيْتُ مَعَ آيَاتٍ تُنْسَبُ إِلَى حَسَّانِ بْنِ ثَابِتٍ فِي دِيَّانِهِ (٤٩٩)، وَتُنْسَبُ إِلَى الشَّمَّاحِ بْنِ ضِرَارِ
الْعَطْفَانِيِّ أَوْ إِلَى: أَخُوَيْهِ جَزءَ بْنِ ضِرَارِ، أَوْ مُرَرِدِ بْنِ ضِرَارِ، وَرَبَّمَا نُسِبَتْ إِلَى هَاتِفِ بْنِ

فَمَنْ يَسْعَ أَوْ يَرْكَبَ جَنَاحِي نِعَامَةٍ لِيُذْرِكَ مَا قَدَّمْتَ بِالْأَمْسِ يُسْبِقِ

[مَا جَاءَ فِي السَّاعَةِ الَّتِي فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ]

- وَذَكَرَ قَوْلُهُ: «قَائِمٌ يُصَلِّي» [١٥]. قَالَ وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ بِالصَّلَاةِ: الدُّعَاءَ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ بِالْقِيَامِ الْمُوَاطَبَةَ عَلَيْهِ، مِنْ قَوْلِهِمْ: فَلَانٌ يَقُومُ بِأَمْرٍ فَلَانٌ وَحَوَائِجِهِ، أَيُّ: يَسْعَى فِي ذَلِكَ وَيَنْظُرُ فِيهِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ [تَعَالَى] (١): ﴿فَلْيَقْتَتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾. وَمِنْهُ قَوْلُ الْأَعْمَشِيِّ (٢): /

يَقُومُ عَلَى الْوَعْمِ فِي قَوْمِهِ فَيَعْفُو إِذَا شَاءَ أَوْ يَنْتَقِمُ
- قَوْلُهُ: «وَأَشَارَ [ﷺ] بِيَدِهِ يُقَلِّلُهَا» [١٥]. أَيُّ: يُصَغِّرُ مَدَّتَهَا. وَالْقِلَّةُ تَتَصَرَّفُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ عَلَى أَرْبَعَةِ مَعَانٍ:

أَحَدُهَا: ضِدُّ الْكَثِيرِ كَقَوْلِهِ [تَعَالَى] (٣): ﴿فِتْنَةٌ قَلِيلَةٌ﴾.
وَالثَّانِي: بِمَعْنَى الْحَقَارَةِ وَالصُّغُرِ. وَتَكُونُ لِلْكَثْرَةِ بِمَعْنَى الْجَلَالَةِ

الْجَنِّ... يُرَاجَعُ تَفْصِيلُ ذَلِكَ فِي حِمَاسَةِ أَبِي تَمَّامٍ «رَوَايَةُ الْجَوَالِقِيِّ» (٣١٢)، وَطَبَقَاتُ فُحُولِ الشُّعْرَاءِ لِابْنِ سَلَامٍ (١٣٣)، وَالْأَغَانِي لِأَبِي الْفَرَجِ (١٠٢/٨)، وَالْعَقْدُ الْفَرِيدُ (٢٨٤/٣)... وَغَيْرَهَا. وَقَدْ فَصَّلَ الدُّكْتُورُ صِلَاحُ الدِّينِ الْهَادِي فِي مُلْحَقَاتِ دِيْوَانِ الشَّمَاخِ الْقَوْلَ فِي نِسْبَةِ الْأَبْيَاتِ، وَذَكَرَ الْمَزِيدَ مِنَ الْقَوْلِ مِنْ مَصَادِرٍ مُخْتَلَفَةٍ فَلْيَرْجِعْ إِلَيْهِ مِنْ أَرَادَ.

(١) سورة النساء، الآية: ٧٤.

(٢) ديوانه «الصبح المنير» (٣١)، من قصيدته التي أولها:

أَنْهَجُرُ غَانِيَةً أَمْ تَلْمُ أُمَّ الْحَبْلِ وَإِهِ بِهَا مُنْجِذَمٌ

(٣) سورة البقرة، الآية: ٢٤٩.

وَالْعِظَمُ، وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّعْبِيِّ^(١) لِعَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ - وَهُوَ يَعْنِي مَلِكَ الرُّومِ - :
«إِنَّمَا كَثُرَتْ فِي عَيْنِهِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَرَكَ» وَمِنْهُ قَوْلُ الْعَبَّاسِ بْنِ مَرْدَاسٍ^(٢) :

فَإِنْ أَكَّ فِي شِرَارِكُمْ قَلِيلًا فَإِنِّي فِي خِيَارِكُمْ كَثِيرٌ

وَالثَّلَاثُ : أَنْ تَكُونَ بِمَعْنَى الْفَقْرِ [تَقُولُ] : فَلَا تَشْكُو الْقِلَّةَ .

وَالرَّابِعُ : أَنْ تَكُونَ بِمَعْنَى النَّفْيِ، يُقَالُ : قَلَّ رَجُلٌ يَقُولُ ذَلِكَ إِلَّا زَيْدًا،

أَيُّ : مَا يَقُولُ ذَلِكَ إِلَّا زَيْدًا .

- وَقَوْلُهُ : «وَمَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا وَهِيَ مُصِيحَةٌ» [١٦] . أَيُّ : مُسْتَمِعَةٌ، وَهَذِهِ

مَسْأَلَةٌ مِنَ الْعَرَبِيَّةِ فِيهَا إِشْكَالٌ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ : «مِنْ دَابَّةٍ» مَجْرُورٌ فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ
بِالابتداءِ، فَإِنْ جَعَلْتَ قَوْلَهُ : «وَهِيَ مُصِيحَةٌ» فِي مَوْضِعِ خَبَرِهِ كَانَ خَطَأً؛ لِأَنَّ

(١) هُوَ عَامِرُ بْنُ شَرَّاحِيلَ بْنِ عَبْدِ بْنِ ذِي كِبَارٍ، وَذُو كِبَارٍ، قَيْلٌ مِنْ أَقْبَالِ الْيَمَنِ، أَبُو عَمْرٍو
الْهَمْدَانِيُّ، ثُمَّ الشَّعْبِيُّ، مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ . رَوَى عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : أَدْرَكْتُ خَمْسَمِائَةَ مِنْ أَصْحَابِ
النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ : «عُلَمَاءُ النَّاسِ ثَلَاثَةٌ : ابْنُ عَبَّاسٍ فِي زَمَانِهِ، وَالشَّعْبِيُّ فِي زَمَانِهِ،
وَالثَّوْرِيُّ فِي زَمَانِهِ» (ت ١٠٥هـ) . أَخْبَارُهُ فِي : طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ (٦/٢٤٦)، وَتَارِيخِ
الْبُخَارِيِّ (٦/٤٥٠)، وَأَخْبَارُ الْقَضَاةِ (٢/٤١٣)، وَسِيرُ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (٤/٢٩٤)،
وَالشُّدْرَاتِ (١/١٢٦) . وَرَوَى الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي سِيرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ عَنْ ابْنِ عَائِشَةَ : وَجَّهَ
عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ الشَّعْبِيَّ إِلَى مَلِكِ الرُّومِ - يَعْنِي رَسُولًا - فَلَمَّا انصَرَفَ مِنْ عِنْدِهِ قَالَ : يَا
شُعْبِيُّ أَتَدْرِي مَا كَتَبَ بِهِ إِلَى مَلِكِ الرُّومِ؟ قَالَ : وَمَا كَتَبَ بِهِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ : كُنْتُ
أَتَعَجَّبُ لِأَهْلِ دِيَارَتِكَ كَيْفَ لَمْ يَسْتَخْلِفُوا عَلَيْهِمْ رَسُولَكَ، قُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ : لِأَنَّهُ رَأَى
وَلَمْ يَرَكَ . أَوْزَدَهَا الْأَصْمَعِيُّ وَفِيهَا : قَالَ : يَا شُعْبِيُّ إِنَّمَا أَرَادَ أَنْ يُعْرِينِي بِقَتْلِكَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ
مَلِكَ الرُّومِ فَقَالَ : اللَّهُ أَبُوهُ وَاللَّهِ مَا أَرَدْتُ إِلَّا ذَلِكَ .

(٢) دِيوانه (٦٠) .

الجَمَلِ الْوَاقِعَةِ مَوْجِعَ الْخَبْرِ لَا يَجُوزُ دُخُولُ الْوَائِ عَلَيْهِمَا، فَإِنْ جَعَلْتَهَا جُمْلَةً فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ عَلَى الْحَالِ بَقِيَ الْمُبْتَدَأُ بِلاَ خَبَرٍ، وَلَمْ يَكُنْ فِي الْكَلَامِ عَامِلٌ يَعْمَلُ فِي هَذِهِ الْحَالِ، وَلَا يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ: إِنَّهَا حَالٌ سَدَّتْ مَسَدَّ الْخَبْرِ؛ لِأَنَّ الْأَحْوَالَ لَا تَسُدُّ مَسَدَّ الْأَخْبَارِ إِلَّا إِذَا كَانَ الْمُبْتَدَأُ مَصْدَرًا أَوْ فِي تَأْوِيلِ الْمَصْدَرِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ هَلْهَنَا عَامِلٌ يَعْمَلُ فِي الْحَالِ!؟

وَالْوَجْهُ - فِي ذَلِكَ - أَنْ يُجْعَلَ خَبَرُ الْمُبْتَدَأِ مَحْدُوفًا، وَالْجُمْلَةُ الَّتِي بَعْدَ «إِلَّا» فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ عَلَى الْحَالِ، مِنَ الضَّمِيرِ الَّذِي فِي الْخَبَرِ، وَيَكُونُ الْخَبَرُ الْمُقَدَّرُ هُوَ الْعَامِلُ فِي هَذِهِ الْحَالِ فَكَأَنَّهُ قَالَ: مَا دَابَّتْهُ مَوْجُودَةٌ إِلَّا وَهِيَ مُصِيخَةٌ. وَإِنْ جَعَلْتَ الْوَائِ زَائِدَةً - عَلَى مَذْهَبٍ مِنْ يُجِيزُ زِيَادَتَهَا - كَانَتْ الْجُمْلَةُ فِي مَوْضِعِ خَبَرِ الْمُبْتَدَأِ/ . و«الشَّفَقُ» [١٦]. الإِشْفَاقُ، قَالَ أَبُو شَجْرَةَ (١):

مَا زَالَ يَضْرِبُنِي حَتَّى خَذَيْتُ لَهُ وَحَالَ مِنْ دُونَ بَعْضِ الرَّغْبَةِ الشَّفَقُ

- و«التَّوْرَاةُ»: فَوْعَلَةٌ، وَأَصْلُهَا وَوَرِيَّةٌ، مِنْ وَرَى الرَّنْدُ يَرِي: إِذَا خَرَجَتْ مِنْهُ النَّارُ عِنْدَ الْقَدْحِ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهَا نُورٌ وَهُدَى، كَمَا قَالَ تَعَالَى (٢): ﴿هُدَى وَنُورٌ﴾ وَوَزْنُهَا عِنْدَ الْكُوفِيِّينَ تَفْعَلَةٌ وَأَصْلُهَا تَوْرِيَّةٌ، وَالتَّاءُ عِنْدَهُمْ زَائِدَةٌ،

(١) هو أَبُو شَجْرَةَ عمرو بن عبد العزى السلمي الشاعر ابن الحنساء (الإصابة: ٤/٦٥٧). البيت له من أبيات في الكامل للمبرِّد (٥٠٤)، وَمَعْنَى خَذَيْتُ: خَضَعْتُ: وَفِي اللِّسَانِ: (خَذَا): «اسْتَخَذَيْتُ -: خَضَعْتُ، وَقَدْ يُهْمَزُ وَقِيلَ لِأَعْرَابِي فِي مَجْلِسِ أَبِي زَيْدٍ: كَيْفَ اسْتَخَذَأْتُ؟ لِيَتَعَرَّفَ مِنْهُ الْهَمْزُ - فَقَالَ: الْعَرَبُ لَا تَسْتَخْذِيءُ فَهَمْزٌ».

(٢) سورة المائدة، الآية: ٤٤، وَالآيَةُ: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا...﴾.

وَالْأَلْفُ مُنْقَلِبَةٌ مِنْ يَاءٍ .

- قَوْلُهُ: «لَا تَعْمَلُ الْمُطَيَّ» . أَي: لَا يَسَافِرُ عَلَيْهَا، يُقَالُ: أَعْلَمْتُ النَّاقَةَ:
إِذَا صَرَفْتَهَا فِي الْعَمَلِ، وَتُسَمَّى يَعْمَلَةٌ، وَالذَّكْرُ يَعْمَلٌ، قَالَ الشَّاعِرُ:
إِذْ لَا أَزَالُ عَلَى أَفْتَادِ نَاجِيَةٍ وَجَنَاءَ يَعْمَلَةٍ أَوْ يَعْمَلٍ جَمَلٌ
وَسُمِّيَتْ مَطِيَّةً؛ لِأَنَّهُ مِنْ [الْمَطْوِ؛ لِأَنَّ مَطَاها] (١) وَهُوَ ظَهَرُهَا يُرْكَبُ، وَقِيلَ:
سُمِّيَتْ مَطِيَّةً؛ لِأَنَّهَا يُمَطَّى بِهَا فِي السَّيْرِ أَي: يُمَدُّ، قَالَ أَبُو كَبْشَةَ (٢):
* مَطَوْتُ بِهِمْ *

- و«إِيلِيَاءُ»: اسْمُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ (٣) .

- وَقَوْلُهُ: «كَذَبَ كَعْبٌ» . الْكَذِبُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَوْجُهٍ:
أَحَدُهَا: ضِدُّ الصِّدْقِ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ إِلَّا لِمَعَارِضِ إِبَاحَةٍ .
وَالثَّانِي: بِمَعْنَى الْغَلَطِ وَالخَطَأِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ: كَذَبَ كَعْبٌ، وَكَذَبَ
أَبُو مُحَمَّدٍ، وَقَوْلُ سَعْدِ بْنِ حَسَنِ فِي طَلَاقِ الْعَبْدِ: كَذَبَ جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ وَمِنْهُ قَوْلُ

(١) فِي (س) .

(٢) هُوَ: امْرُؤُ الْقَيْسِ، وَسَبَقَ التَّعْلِيْقُ عَلَى ذَلِكَ، وَتَمَامُ الْبَيْتِ فِي دِيْوَانِهِ (٩٣):

مَطَوْتُ بِهِمْ حَتَّى تَكَلَّ مَطِيَّهُمْ وَحَتَّى الْجِيَادُ مَا يُقَدِّنَ بِأَرْسَانِ

مِنْ قَصِيدَتِهِ الَّتِي أَوْلَهَا:

قِفَا بَنِكَ مِنْ ذِكْرِي حَبِيبٍ وَعِرْفَانَ وَرَسَمَ عَفَّتْ آيَاتُهُ مُنْذُ أَرْمَانَ

(٣) يُرَاجَعُ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (١/٣٤٨)، وَالرَّوْضُ الْمَعْطَارُ (٦٨)، وَقَصْدُ السَّبِيلِ (١/٢١٠)،

وَهِيَ غَيْرُ إِيلَةَ الَّتِي عَلَى الْبَحْرِ الْأَحْمَرِ الْمَذْكُورَةِ فِي مُعْجَمِ مَا اسْتَعْجَمَ (١/٢١٦) وَغَيْرِهِ،

وَهِيَ الَّتِي تُعْرَفُ الْآنَ بـ«إِيلَاتٍ» وَجَاءَ فِي بَعْضِ التَّفَاسِيرِ أَنَّهَا هِيَ الْقَرْيَةُ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةً

الْبَحْرِ الْمَذْكُورَةِ فِي الْقُرْآنِ فِي سُورَةِ الْأَعْرَافِ، الْآيَةُ: ١٦٣ .

أبي طالب^(١):

* كَذَبْتُمْ وَيَبْتَ اللَّهُ يُبْزَى مُحَمَّدٌ *

أي: أَخْطَأْتُمْ، وَيُبْزَى: يُفْهَرُ وَيُغْلَبُ، وَمِنْهُ قَوْلُ مَعْنِ بْنِ أَوْسٍ^(٢):

وَإِنِّي أَخُوكَ الدَّائِمُ الْعَهْدَ لَمْ أَحُلْ إِنَّ ابْنَكَ خَصْمٌ أَوْ نَبَايِكَ مَنْزِلٌ

وَالثَّالِثُ: الرَّجُوعُ عَنِ الْقِرْنِ فِي الْحَرْبِ، يُقَالُ: حَمَلَ عَلَى قِرْنِهِ فَكَذَبَ: إِذَا رَجَعَ وَلَمْ يَصْدُقْ الْحَمْلَةَ، وَحَمَلَ فَصَدَقَ: إِذَا لَمْ يَرْجِعْ.

وَالرَّابِعُ: بِمَعْنَى الْإِعْرَاءِ بِالشَّيْءِ وَالْإِيجَابِ لَهُ، تَقُولُ الْعَرَبُ: كَذَبَكَ الْحَجُّ؛ أَي: عَلَيْكَ الْحَجُّ، وَكَذَبَكَ الْحَجُّ؛ أَي: أَمْكَنَكَ وَتَهَيَّأَ لَكَ وَلَمْ يَغِبْكَ، وَفِي الْحَدِيثِ: «كَذَبَكُمْ قَتَادَةَ»، وَقَالَ عَنْتَرَةُ^(٣):

كَذَبَ الْعَيْتِيُّ وَمَاءٌ شَنَّ بَارِدًا / إِنَّ كُنْتَ سَائِلَتِي غَبُوقًا فَادْهَبِي
وَيُرْوَى: «الْعَيْتِيُّ» مَرْفُوعًا وَمَنْصُوبًا.

[الْهَيْئَةُ وَتَخَطِّي الرَّقَابِ]

«التَّخَطِّي»: غَيْرُ مَهْمُوزٍ؛ لِأَنَّهُ مِنْ تَخَطَّى يَتَخَطَّى تَخَطِيًّا، مِنَ الْخَطْوَةِ وَمَنْ هَمَزَهُ فَقَدْ أَخْطَأَ؛ إِنَّمَا يُهْمَزُ لَوْ كَانَ مِنَ الْخَطَا، تَقُولُ: تَخَطَّاتُ لِفُلَانٍ فِي

(١) البيت بتمامه:

كذبتُم - وحقَّ اللهُ - يُبْزَى مُحَمَّدٌ وَلَمَّا نَطَاعِنِ دُونَهُ وَنُتَاضِلُ

كَذَا أَوْرَدَهُ الْأَزْهَرِيُّ كَتَبَهُ فِي تَهْذِيبِ اللَّغَةِ (٣/٢٦٩)، وَهُوَ فِي اللِّسَانِ (بِزَا) وَرَوَايَةٌ

«التَّهْذِيبِ» كَرَوَايَةِ الْمُؤَلَّفِ، وَمَا أَثْبَتَهُ هُنَا رَوَايَةُ «اللِّسَانِ» عَنْهُ.

(٢) ديوانه (٩٣).

(٣) ديوانه (٢٧٣).

المَسْأَلَةِ وَتَخَاطَأْتُ، أَيِ أَظْهَرْتُ لَهُ أَنَّكَ مُخْطِئٌ، وَلَسْتَ كَذَلِكَ.

و«مِهْنَةٌ» [١٧]. يَجُوزُ كَسْرُ المِيمِ وَفَتْحُهَا، فَمَنْ فَتَحَ أَرَادَ المَصْدَرَ، وَمَنْ كَسَرَ أَرَادَ الهَيْئَةَ، وَأَنْكَرَ^(١) الأَصْمَعِيُّ كَسْرَ المِيمِ، وَحَكَى اللُّخَيَانِيُّ: مَهَنْتُ القَوْمَ أَمْهَنْهُمْ مَهْنَةً وَمَهْنَةً وَمَهْنًا ثَلَاثَ لُغَاتٍ: إِذَا خَدَمْتَهُمْ، وَلَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَهُمَا وَحَقِيقَتُهُمَا فِي صِنَاعَةِ النَّحْوِ أَنَّ المَهْنَ المَصْدَرُ الدَّالُّ عَلَى التَّوَعُّجِ المُجَرَّدِ مِنَ الكِمِّيَّةِ وَالكِيفِيَّةِ. وَالمَهْنَةُ - بِفَتْحِ الفَاءِ -: المَرَّةُ الوَاحِدَةُ الدَّالَّةُ عَلَى الكِمِّيَّةِ، وَالمِهْنَةُ - بِكَسْرِ الفَاءِ -: الهَيْئَةُ وَالكِيفِيَّةُ.

- وَ«الحَرَامُ» [١٧]: المُحْرَمُ، وَجَمْعُهُ: حُرْمٌ، وَمِنْهُ: [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٢):

﴿وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾.

- وَ«الحِرَّةُ» [١٨]: كُلُّ أَرْضٍ سَوْدَاءَ ذَاتِ حِجَارَةٍ كَأَنَّهَا مَحْرُوقَةٌ^(٣)، وَجَمْعُهَا: حِرَاتٌ، وَحِرَارٌ، وَحِرْوُنٌ، وَأَحِرْوُنٌ. وَحِرَارُ العَرَبِ المَشْهُورَةُ خَمْسٌ^(٤): حِرَّةُ بَنِي سُلَيْمٍ، وَحِرَّةُ لَيْلَى، وَحِرَّةُ رَاجِلٍ، وَحِرَّةُ وَاقِمٍ بِالمَدِينَةِ،

(١) فِي الأَصْلِ: «وَأَنْكَسَرَ».

(٢) سُورَةُ المَائِدَةِ، الآيَةُ: ١.

(٣) فِي (س): «سَوْدَاءُ الحِجَارَةِ كَأَنَّهَا مَحْرُوقَةٌ».

(٤) ذَكَرَ البَكْرِيُّ فِي مُعْجَمِ مَا اسْتَعْجَمَ (٤٣٥)، وَيَاقُوتُ الحَمَوِيُّ فِي مُعْجَمِ البُلْدَانِ (٢/٢٤٥) «حِرَارُ دِيَارِ العَرَبِ» فَأَوْرَدَا جُمْلَةً مِنْهَا: ذَكَرَ البَكْرِيُّ تِسْعَ عَشْرَةَ حِرَّةً، وَذَكَرَ يَاقُوتُ الحَمَوِيُّ ثَمَانِيًا وَعِشْرِينَ حِرَّةً. وَلَا يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ: إِنَّمَا قَصَدَ المُؤَلِّفُ هُنَا حِرَارَ المَدِينَةِ: لِأَنَّنا نَقُولُ: إِنَّهُ صَرَّحَ أَنَّهَا حِرَارُ العَرَبِ؛ لِأَحِرَارِ المَدِينَةِ، وَبَعْضُ هَذِهِ الحِرَارِ لَيْسَ فِي المَدِينَةِ، وَقَدْ ذَكَرَ الفَيْرُوزِأَبَادِيُّ فِي كِتَابِهِ «المَعَانِمُ المُطَابَعَةُ» (١٠٨-١١٤) عَشْرَ حِرَارٍ فِي المَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ عَلَى سَاكِنِهَا أَفْضَلَ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ، وَلَيْسَ الحِرَارُ الخَمْسُ الَّتِي ذَكَرَهَا هِيَ المَشْهُورَةُ كَمَا يَقُولُ، =

بَلْ بَعْضُ الْحَرَارِ الَّتِي لَمْ يَذْكُرْهَا أَكْثَرُ شُهْرَةً مِنْهَا وَأَعْظَمُ، لَكِنْ مَا ذَكَرَهُ اخْتِيَارُهُ هُوَ فَلَا ضَيْرَ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ، أَوْ أَنَّ مَا ذَكَرَهُ مَا يَعْرِفُهُ مِنْهَا.

و«حَرَءُ بَنِي سُلَيْمٍ» ذَكَرَهَا الْبَكْرِيُّ فِي رَسْمِ «التَّقْبِيعِ» فِي مُعْجَمِهِ (١٣٢٤)، وَقَالَ: «وَتَحَفُّ هَذَا الْقَاعُ وَأَعْلَامُ مَشْهُورَةٌ...» وَفِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٢/٢٤٦)، قَالَ: «حَرَءُ النَّارِ بِلَفْظِ النَّارِ الْمُحْرِقَةِ قَرِيبَةٌ مِنْ «حَرَءِ لَيْلَى» قُرْبُ الْمَدِينَةِ، وَقِيلَ: هِيَ «حَرَءُ بَنِي سُلَيْمٍ»...» وَعَلَّقَ شَيْخُنَا الْأَسْتَاذُ حَمْدُ الْجَاسِرُ عَلَى ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: «حَرَءُ النَّارِ» هِيَ «حَرَءُ خَيْبَرَ» كَمَا يُفْهَمُ مِنْ كَلَامِ الْمُتَقَدِّمِينَ، وَكَمَا نَصَّ عَلَى ذَلِكَ الْهَجْرِيُّ وَتَقَدَّمَ كَلَامُهُ، وَأَمَّا الْقَوْلُ بِأَنَّهَا حَرَءُ بَنِي سُلَيْمٍ فَغَيْرُ صَحِيحٍ» وَفِي مُعْجَمِ الْبَكْرِيِّ: «عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ: وَ«حَرَءُ لَيْلَى» قَالَ الْبَكْرِيُّ فِي مُعْجَمِهِ (٣٤٦): «بِدْيَارِ قَيْسٍ، وَكَذَلِكَ حَرَءُ رَاجِلٍ». وَيُرَاجَعُ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٢/٢٤٦)، وَأَنْشَدَ لِلرَّمَاحِ بْنِ أْبْرَدٍ «ابن ميادة» [ديوانه: ١٩٩]:

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَبَيْتَ لَيْلَةَ بِحَرَءِ لَيْلَى حَيْثُ رَبَّيْتِي أَهْلِي
بِلَادٍ بِهَا نِيظَتْ عَلَيَّ تَمَاتِمِي وَقُطِعْنَ عَنِّي حِينَ أَدْرَكْنِي عَقْلِي

وَالْمَعَانِمُ الْمُطَابَةُ (١٠٩)، وَذَكَرَ بَيْتِي ابْنَ مِيَادَةَ وَقَصَّهَا كَمَا قَالَ يَافُوتُ... وَغَيْرُهُ.

و«حَرَءُ رَاجِلٍ» ذَكَرَهَا الْبَكْرِيُّ فِي مُعْجَمِهِ (٤٣٦) وَقَالَ: «بِالرَّاءِ وَالْجِيمِ» قَالَ النَّابِغَةُ

[ديوانه: ١٤٨]:

يَوْمٌ بِرَبِيعِي كَأَنَّ زُهَاءَهُ إِذَا هَبَطَ الصَّخْرَاءَ حَرَءَ رَاجِلٍ

وَذَكَرَ بَعْدَهَا «حَرَءُ الرَّجْلَاءِ» وَقَالَ: «لَا أَدْرِي هَلْ هِيَ حَرَءُ رَاجِلٍ أَوْ غَيْرُهَا؟!». وَفِي مُعْجَمِ يَافُوتِ (٢/٢٤٦): «حَرَءُ رَاجِلٍ - بِالْجِيمِ - فِي بِلَادِ بَنِي عَنَسٍ بِنِ بَغِيضٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ فَارَسٍ. وَقَالَ الرَّمَخَشَرِيُّ: حَرَءُ رَاجِلٍ بَيْنَ السَّرِّ وَمَشَارِفِ حَوْزَانَ وَأَنْشَدَ بَيْتَ النَّابِغَةِ الْمَذْكُورَ. ثُمَّ ذَكَرَ حَرَءَ الرَّجْلَاءِ... وَيُرَاجَعُ: كِتَابُ الْجِبَالِ وَالْأَمْكَنَةِ لِلرَّمَخَشَرِيِّ (٦٨).

و«حَرَءُ وَاقِمٍ» ذَكَرَهَا الْبَكْرِيُّ فِي مُعْجَمِهِ (٤٣٧)، قَالَ: «بِالْوَاوِ وَالْقَافِ، وَوَاقِمٍ: أُطْمٍ مِنْ أَطَامِ الْمَدِينَةِ تُنْسَبُ إِلَيْهَا الْحَرَءُ، وَفِيهَا سِقَايَةٌ مُؤَنَسَةٌ، قَالَ خِصَافُ بْنُ نُدْبَةَ يَذْكُرُ وَاقِمًا =

وَحَرَّةُ النَّارِ لَيْتِي عَبَسَ .

[شعره: ٧٣]:

لَوَأَنَّ الْمَنَائِيَا حِدْنَ عَنْ ذِي مَهَابَةٍ لَكَانَ حَضِيرٌ حِينَ أَغْلَقَ وَأَقَمَّا
حَضِيرُ الْكُتَابِ: أَحَدُ سَادَاتِ الْعَرَبِ . . . وَأُورِدَ حَدِيثًا فِيهِ ذِكْرُ حَرَّةٍ وَأَقَمَ . وَيُرَاجَعُ: مُعْجَمُ
الْبُلْدَانِ (٢٨٧/٢)، قَالَ: «إِحْدَى حَرَّتِي الْمَدِينَةِ وَهِيَ الشَّرْقِيَّةُ سُمِّيَتْ بِرَجُلٍ مِنَ الْعَمَالِيْقِ
اسْمُهُ وَأَقَمٌ، وَكَانَ قَدْ نَزَلَهَا فِي الدَّهْرِ الْأَوَّلِ، وَقِيلَ: وَأَقَمٌ اسْمٌ أُطْمِ . . . وَأُنشِدَ لِلْمَرَارِ
[شِعْرُهُ: ٤٦٧ (شعراء أميون)]:

بِحَسْرَةٍ وَأَقَمٍ وَالْعَيْسُ صُعْرٌ تَرَى لِلْحَى جَمَاجِمَهَا تَبِيْعَا
قَالَ: وَفِي هَذِهِ الْحَرَّةِ وَقَعَةُ الْحَرَّةِ الْمَشْهُورَةِ فِي أَيَّامِ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ سَنَةَ (٦٣) . . . وَفِي
الْمَغَانِمِ الْمُطَابَةِ (١١٢) ذَكَرَ هَذِهِ الْحَرَّةَ، وَذَكَرَ مَا قَالَ يَاقُوتُ، وَذَكَرَ خَبْرًا عَنْ عُمَرَ بْنِ
الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَوَقَعَةُ الْحَرَّةِ وَأَطَالَ فِي ذَلِكَ.

و«حَرَّةُ النَّارِ» فِي مُعْجَمِ الْبَكْرِيِّ (٤٣٦)، وَمُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٢٨٧/٢). وَنَقَلَ عَنْ نَضْرِ
حَرَّةِ النَّارِ بَيْنَ وَاْدِي الْقُرَى وَتَيْمَاءَ مِنْ دِيَارِ غَطَفَانَ، وَسُكَّانُهَا الْيَوْمَ عَتْرَةٌ. وَأُنشِدَ شِعْرًا مِنْهُ
لِلتَّابِعَةِ [دِيوانه: ٢٤٣ الأول منهما]:

إِنَّمَا عَصِيْتُ فِإَنِّي عَيْرٌ مُنْقَلِتٌ مِنِّي اللَّصَابُ فَجَبْنَا حَرَّةَ النَّارِ
نُدَافِعُ النَّاسَ عَنْهَا حِينَ نَزَكِبَهَا مِنَ الْمَطَالِمِ تُدْعَى أُمَّ صَبَّارِ
قَالَ: وَأُمَّ صَبَّارِ: اسْمُ الْحَرَّةِ . . . وَذَكَرَا حِكَايَةَ عَنْ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - . وَفِي الْمَغَانِمِ
الْمُطَابَةِ (١١١) مِثْلَ مَا قَالَ يَاقُوتُ رَحِمَهُمَا اللَّهُ.

وَالْحَرَّةُ الْمَذْكُورُ فِي حَدِيثِ «الْمَوْطَأِ» فِي هَذَا الْمَوْضِعِ لَا يُرَادُ بِهَا حَرَّةٌ بَعِيْنَهَا، وَإِنَّمَا
حَرَزْتُ مَا قَالَ الْمُؤَلِّفُ لِمَزِيدِ الْفَائِدَةِ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

[كِتَابُ الصَّلَاةِ فِي رَمَضَانَ]^(١)

[التَّرغِيبُ فِي الصَّلَاةِ فِي رَمَضَانَ]

- و«الأوزاع»: الْجَمَعَاتُ الْمُتَفَرِّقَةُ مِنَ النَّاسِ لِأَ وَاحِدٍ لَهَا مِنْ لَفْظِهَا .

- و«الرَّهْطُ»: مِنْ الثَّلَاثَةِ إِلَى الْعَشْرَةِ .

- وَيَجُوزُ فِي قَوْلِهِ: «وَإِنِّي لِأَرَانِي» فَتَحُ الْهَمْزَةَ، وَيَكُونُ مِنْ رَأَيْتُ، وَضَمُّهَا

وَيَكُونُ مِنْ أَرَيْتُ^(٢) .

- و«الْبِدْعَةُ»: كُلُّ شَيْءٍ مُحَدَّثٍ لَمْ يَتَقَدَّمْ لَهُ نَظِيرٌ، يُقَالُ مِنْهُ: أَبْدَعَ

وَابْتَدَعَ: إِذَا أَتَى بِمَا لَمْ يُسَبِّقْ مِنْ قَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٣): ﴿بَدِيعُ

السَّمَوَاتِ﴾ أَي: خَالِقُهَا عَلَى غَيْرِ مِثَالٍ مُتَقَدِّمٍ^(٤) . وَالْبِدْعَةُ بِدَعْتَانِ؛ بِدْعَةٌ

مَحْمُودَةٌ حَسَنَةٌ / كَجَمْعِ أَبِي بَكْرٍ الْقُرْآنَ، وَجَمْعِ عُثْمَانَ النَّاسَ عَلَى مُصْحَفٍ

وَاحِدٍ، وَجَمْعِ عُمَرَ النَّاسَ عَلَى قَارِيءٍ وَاحِدٍ^(٥)، فَمِثْلُ هَذِهِ الْبِدْعِ^(٦) يُؤَجَّرُ

(١) الْمُوطَّأُ رَوَايَةٌ يَحْيَى (١١٣/١)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُصْعَبٍ (١٠٧/١)، وَرَوَايَةٌ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ

(٩٠)، وَرَوَايَةُ الْقَعْنَبِيِّ (١٦١)، وَالْإِسْتِذْكَارُ (٣٢٧/٢)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ (٢٠٥/١)،

وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (٢٧٦/١)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (١٣٤/١)، وَشَرْحُ الرَّزْقَانِيِّ

(٢٣٣/١).

(٢) فِي الْأَصْلِ: «رَأَيْتَهُ» .

(٣) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: ١١٧ .

(٤) هَذَا تَعْرِيفُ الْبِدْعَةِ لُغَةً، وَأَمَّا تَعْرِيفُهَا الشَّرْعِيُّ فَلَمْ يَذْكُرْهُ .

(٥) يَعْنِي فِي صَلَاةِ التَّرَاوِيحِ .

(٦) هَذِهِ الْأُمُورُ الَّتِي ذَكَرَهَا الْمُؤَلِّفُ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ وَعَنْهُ - لَا تُعَدُّ بِدْعًا - فَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ - وَمَا

يَكُونُ مِنْهَا حَسَنًا لَا يُصَادَمُ السُّنَنُ فَهُوَ سُنَّةٌ حَسَنَةٌ إِذَا، وَلَا يَصِحُّ أَنْ تُسَمَّى بِدْعَةً، وَلَا سِيَمًا أَنْ =

عَلَيْهَا مُبْتَدِعُهَا الَّذِي ابْتَدَعَهَا، وَفِي مَعْنَى ذَلِكَ جَمِيعُ مَا يَتَّعَيْنُ عَلَى الْاِحْتِيَاطِ فِي الدِّينِ، وَأَمَّا الْبِدْعَةُ الْمَذْمُومَةُ فَكُلُّ مَا يُصَادِمُ السُّنَنَ الثَّابِتَةَ وَيُنَاقِضُهَا^(١)، وَفِي مَعْنَاهَا مَا يُوقِعُ الْإِشْكَالَ فِي الدِّينِ، وَالتَّشْوِيشَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فِي أَعْمَالِهِمْ وَعَقَائِدِهِمْ كَالْكَلامِ فِي الْقَدْرِ، وَخَلْقِ الْأَفْعَالِ، وَهَذِهِ الْبِدْعُ يَأْتُمُّ مُبْتَدِعُهَا وَيَكُونُ عَلَيْهِ وَزُرٌّ مَنْ ضَلَّ بِهَا، وَفِي مِثْلِ هَذَا يَقُولُ الشَّاعِرُ^(٢):

وَخَيْرُ أُمُورِ النَّاسِ مَا كَانَ سُنَّةً وَشَرُّ الْأُمُورِ الْمُحَدَّثَاتُ الْبِدَائِعُ
وَمِنْهُ قَوْلُهُ عَلَيْهَا : «أَلَا إِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ» .

- وَقَوْلُهُ: «يَقْرَأُ بِالْمِثْنِ» [٤]. الْقُرْآنَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَقْسَامٍ:

- السَّبْعُ الطَّوَالُ، وَهِيَ مِنَ الْبَقْرَةِ إِلَى بَرَاءَةَ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَقْرَأُونَ بَرَاءَةَ
وَالْأَنْفَالَ سُورَةً وَاحِدَةً.

= ما ذكره من سُنَنِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ. وَقَوْلُهُ: «نِعِمَّتِ الْبِدْعَةُ» مِنْ بَابِ مَجَارَاةِ الْمُتَكَلِّمِ وَحِكَايَةِ قَوْلِهِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَكْرُوهًا وَمَكْرًا أَلَّهُ...﴾ وَقَوْلِ عَمْرِو بْنِ كُثَيْبٍ [ديوانه: ٧٨]:

أَلَا لَا يَجْهَلُنَّ أَحَدٌ عَلَيْنَا فَتَجْهَلْ فَوْقَ جَهْلِ الْجَاهِلِينَ

وَالْعَرَبُ تَسْتَعْمَلُ مِثْلَ هَذَا الْأَسْلُوبِ، وَهُوَ ضَرْبٌ مِنْ تَصَرُّفِهَا فِي الْقَوْلِ لَا يَخْفَى مَعْنَاهُ عَلَى الْمُخَاطَبِ اللَّيِّيبِ.

(١) مَا خَالَفَ السُّنَنَ وَنَاقَضَهَا لَا يُسَمَّى بِدْعَةً؛ وَإِنَّمَا مُخَالَفَةُ ظَاهِرَةٍ. وَالْبِدْعَةُ: الدَّعْوَةُ إِلَى عِبَادَةِ يُتَقَرَّبُ بِهَا إِلَى اللَّهِ لَمْ يَرِدْ بِهَا نَصٌّ صَرِيحٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، وَلَا أُثِرَ صَحِيحٌ مِنَ السُّنَّةِ الْمُطَهَّرَةِ، أَوْ أَجْمَعَ عَلَيْهِ عُلَمَاءُ الْإِسْلَامِ، أَوْ قَاسَوْهَ وَارْتَضَوْهَ، وَهَذِهِ هِيَ مَصَادِرُ الشَّرْعِ، وَمَا عَدَاهَا ابْتِدَاعٌ فِي الدِّينِ، وَمُخَالَفَةٌ لِهَدْيِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ، وَلَيْسَ فِيهَا مَحْمُودٌ وَمَذْمُومٌ.

(٢) هَذَا الْبَيْتُ يُنْسَبُ إِلَى الْإِمَامِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - .

- وَمِثْنٌ، وَهِيَ مَا وَلِيَ الطَّوَالَ، وَسُمِّيَتْ مِثْنٌ؛ لِأَنَّ فِي كُلِّ سُورَةٍ مِائَةَ آيَةٍ
أَوْ مَا يَقْرُبُ مِنْهَا.

- وَالْمِثْنِي، مَا وَلِيَ الْمِثْنِ، كَأَنَّ الْمِثْنِ مَبَادِي، وَهَذِهِ مِثْنِي لَهَا، وَقَدْ
تُسَمَّى سُورَةُ الْقُرْآنِ كُلُّهَا مِثْنِي؛ لِأَنَّ الْأَنْبَاءَ وَالْقَصَصَ تُنْتَلَى فِيهِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ
[تَعَالَى] ^(١): ﴿مُتَشَبِهًا مِثْنِي﴾.

وَالنَّوْعُ الرَّابِعُ: «الْمُفْصَلُ» وَأَوَّلُهُ ﴿قَ﴾ فِي مُصْحَفِ عُثْمَانَ،
وَ﴿الرَّحْمَنُ﴾ فِي مُصْحَفِ ابْنِ مَسْعُودٍ.
- وَبُرُوعُ الْفَجْرِ: أَوَائِلُهُ.

(١) سورة الزُّمَرِ، الْآيَةُ: ٢٣.

[كِتَابُ صَلَاةِ اللَّيْلِ]^(١)

[مَا جَاءَ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ]

- «النَّعَاسُ» [٣]. نَوْمٌ خَفِيفٌ لَا يَبْلُغُ الْأَسْتِغْرَاقَ، وَمِنْهُ قَوْلُ عَدِيِّ بْنِ الرَّقَاعِ^(٢):

وَكَاثَتْهَا بَيْنَ النَّسَاءِ أَعَارَهَا عَيْنِيهِ أَحْوَرٌ مِنْ جَاذِرِ جَاسِمِ
وَسَنَانٌ أَفْصَدَهُ النَّعَاسُ فَرَنْقَتْ فِي عَيْنِهِ سِنَّةٌ وَلَيْسَ بِنَائِمِ

وَقَوْلُ امْرِئٍ [الْقَيْسِ] ^(٣)/:

* فَإِمَّا تَرَنِّي لَا أَعْمَضُ سَاعَةً *

(١) الموطأ رواية يحيى (١١٧/١)، ورواية أبي مضعب (١١١/١)، ورواية محمد بن الحسن (٧٣)، ورواية القعنبي (١٦٥)، والمثنقي (٢٨١/١)، والقبس لابن العربي (٢٨٥/١)، وتنوير الحوالك (١٣٨/١)، وشرح الرزقاني (٢٤٠/١).

(٢) هو عدي بن زيد بن مالك بن عدي بن الرقاع العاملي، من عاملة حي من قضاة شاعر أموي، مجيد، من معاصري جرير والفرزدق، له ديوان شعر حسن مليح جمعه وشرحه الإمام اللغوي أبو العباس أحمد بن يحيى نعلب، طبع في بغداد سنة (١٤٠٧ هـ) حققه الدكتور نوري حمودي القيسي والدكتور حاتم بن صالح الضامن. أخبار عدي في الأغاني (٣٠٠/٩)، ومعجم الشعراء (٨٦) وغيرهما. والبيتان في ديوانه (١٢٢)، وفيه: «وسط النساء». وجاسم: اسم بلدة بالشام، قال ياقوت في معجمه (٩٤/٢): «اسم قرية بينها وبين دمشق ثمانية فراسخ على يمين الطريق الأعظم إلى طبرية...» وذكر بيتي ابن الرقاع المذكورين هنا. الوسنان: التأسس. ومعنى أفصده: بلغ منه وأجهده، وهو ههنا مستعار، ويقال: رماه فأفصده أي: قتله، هذا أصل الكلمة. ورنقت: دارت وماجت «من شرح الديوان المذكور».

(٣) ديوانه (١٠٥) وعجزه:

* مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا أَنْ أَكِبْتُ فَأَنْعَسَا *

وَالرُّقَادُ: الاستِغْرَاقُ، وَكَذَلِكَ النَّوْمُ بِدَلِيلِ قَوْلِ عَدِيِّ: «وَلَيْسَ بِنَائِمٍ» وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى (١): ﴿لَا تَأْخُذْهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾.

- وَيُقَالُ: «كَرَاهِيَةٌ» وَ«كَرَاهَةٌ» [٤] بِيَاءٍ وَبِغَيْرِ يَاءٍ [لُغَتَانِ] فَصِيحَتَانِ.
- وَقَوْلُهُ: «لَا يَمَلُّ» [٤]. فِيهِ تَأْوِيلَانِ:

أَحَدُهُمَا: عَلَى مَذَاهِبِ الْعَرَبِ فِي تَسْمِيَةِ الْمُجَازَاةِ عَلَى الشَّيْءِ بِاسْمِ الشَّيْءِ الْمَجْزِيِّ عَلَيْهِ فَسَمِيَ - هَلْهَنَا - الْمُجَازَاةُ عَلَى الْمَلَلِ [مَلَلًا وَالْمَعْنَى] لَا يَمْتَنِعُ مِنْ مُجَازَاتِكُمْ وَثَوَابِكُمْ حَتَّى تَمَلُّوا الْعَمَلَ وَمِنْهُ: [قَوْلُهُ تَعَالَى]: (٢) ﴿وَجَزَّوْا سِنِينَ سِنِينَ مِثْلَهَا﴾، وَ[قَوْلُهُ تَعَالَى]: ﴿فَمَنْ أَعَدَّيْ عَلَيْكُمْ...﴾ [الآيَةُ] (٣).
وَمِنْهُ قَوْلُ عَمْرِو بْنِ كُلْثُومٍ (٤):

أَلَا لَا يَجْهَلُنَّ أَحَدٌ عَلَيْنَا فَجْهَلٌ فَوْقَ جَهْلِ الْجَاهِلِينَا
وَإِنَّمَا جَازَ أَنْ يُسَمَّى الشَّيْءَ بِاسْمِ مَا جُزِيَ عَلَيْهِ لِمَا بَيْنَهُمَا مِنَ الشَّابِهِ وَإِنْ كَانَ مُخْتَلِفَيْنِ فِي حَقِيقَةِ الْمَعْنَى.

وَالتَّأْوِيلُ الثَّانِي: فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى إِذَا مَلَلْتُمْ فَيَكُونُ كَقَوْلِهِمْ: هَذَا الْفَرَسُ لَا يَنْقَطِعُ جَرِيُهُ حَتَّى يَنْقَطِعَ جَرِي الْخَيْلِ، وَفَلَانٌ لَا يَضْعَفُ عَنِ الْخِصَامِ حَتَّى يَضْعَفَ الْخِصُومُ، الْمُرَادُ: إِنَّ الْفَرَسَ لَا يَنْقَطِعُ جَرِيُهُ إِذَا انْقَطَعَ جَرِي الْخَيْلِ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ أَنَّ جَرِيَهُ يَنْقَطِعُ عِنْدَ انْقِطَاعِ جَرِي الْخَيْلِ، وَلَوْ كَانَ كَذَلِكَ

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٥٥.

(٢) سورة الشورى، الآية: ٤٠.

(٣) سورة البقرة، الآية: ١٩٤.

(٤) ديوانه (٧٨).

لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَدْحٌ، وَكَذَلِكَ الْخَصْمُ. وَمِنْ هَذَا قَوْلُ الشَّنْفَرِيِّ (١):

صَلَيْتَ مِنِّي هُدَيْلُ بِخَرْقٍ لَا يَمَلُّ الشَّرَّ حَتَّى يَمَلُّوا
فَإِنْ قِيلَ: «حَتَّى» مَعْنَاهَا الْعَايَةُ فَكَيْفَ يَصِحُّ تَقْدِيرُهَا بِ«إِذَا»؟.

فَالْجَوَابُ: أَنَّ التَّقْدِيرَ الَّذِي قَدَرْنَاهُ إِنَّمَا هُوَ جِهَةٌ التَّلْخِيصِ لِلْمَعْنَى
والتَّقْرِيْبِ لَهُ، وَمَعْنَى الْعَايَةِ مَوْجُودٌ فِيهَا لَمْ تَنْتَقِلْ عَنْهُ؛ لِأَنَّ تَمَثُّلَنَا بِالْفَرَسِ إِنَّمَا
مَعْنَاهُ: إِنَّ جَرِيَهُ يَتِمَادَى إِلَى أَنْ يَنْقَطِعَ جَرِيُّ الْخَيْلِ وَهُوَ بَاقٍ عَلَى جَرِيهِ، وَكَذَلِكَ
الْخَصْمُ، وَهَذَا الْمَعْنَى مَوْجُودٌ فِي الْحَدِيثِ؛ لِأَنَّ أَفْعَالَ / الْعِبَادِ تَنْقَطِعُ
وَيَدْخُلُهَا التَّقْصُّ وَالتَّغْيِيرُ، وَأَفْعَالُ اللَّهِ مُتَّصِلَةٌ دَائِمَةٌ لَا انْقِطَاعَ لَهَا وَلَا تَغْيِيرَ،
وَلِذَلِكَ يَنْبَغِي لِلْعَبْدِ أَنْ يَتَكَلَّفَ مِنَ الْعَمَلِ مَا يَطِيقُ، إِذْ لَا قُدْرَةَ لِلْمَخْلُوقِ عَلَى
مُنَاهِضَةِ الْخَالِقِ تَبَارَكَ، الَّذِي لَا يُمَاتِلُ فِي أَمْرٍ، وَلَا يُنَاهِضُ فِي فِعْلٍ.

وَلِ«حَتَّى» مَعْنَى ثَالِثٌ مِنْ مَعَانِيهَا، وَهُوَ قَوْلُ الْقَائِلِ: لَا أَسْلِمُ زَيْدًا حَتَّى
يُضْرَبَ، أَيْ: لَا أَسْلِمُهُ حَتَّى يَنْتَهِيَ إِلَى حَالِ الضَّرْبِ وَلَكِنِّي اسْتَنْقَذُهُ قَبْلَ
ذَلِكَ، وَلَمْ يُرِدْ أَنْ يُسَلِّمَهُ إِذَا ضُرِبَ؛ لِأَنَّهُ إِذَا حَمَاهُ قَبْلَ الضَّرْبِ فَأَحْرَى أَنْ
يَحْمِيَهُ عِنْدَ الضَّرْبِ، وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

لَا يُسَلِّمُونَ الْغَدَاةَ جَارَهُمْ حَتَّى يَزِلَّ الشَّرَاكُ عَنْ قَدَمِهِ

وَلَيْسَ لِهَذَا الْوَجْهِ مَدْخَلٌ فِي تَفْسِيرِ الْحَدِيثِ، وَإِنَّمَا ذَكَرْنَاهُ تَمِيمًا لِلْكَلامِ فِي

(١) هذا البيت من قصيدة أولها:

إِنَّ بِالشُّعْبِ الَّذِي دُونَ سَلْعٍ لَقَتِيلاً دَمُهُ مَا يَطُلُّ

تُنْسَبُ إِلَى الشَّنْفَرِيِّ كَمَا ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ، وَيُرَاجَعُ دِيوانُهُ (٤٧): كَمَا تُنْسَبُ إِلَى تَابِطَ شَرًّا، كَمَا

فِي دِيوانِهِ أَيْضًا (٢٤٧).

مَعَانِي «حَتَّى» .

- وَيُقَالُ: «كَلِفْتُ الْأَمْرَ أَكْلَفُهُ» [٤]. إِذَا تَكَلَّفْتُهُ، قَالَ حَاتِمٌ^(١):

وَإِنِّي لِأُعْطِي سَائِلِي وَلِرَبِّمَا أَكَلَفُ مَا أَسْتَطِيعُ فَأَكَلَفُ

- العَرَضُ: خِلَافُ الطُّوْلِ، والعَرَضُ: النَّاحِيَةُ، وَصَوَابُهُ^(٢) فَتَحُ العَيْنِ .

«الشَّنُّ» [١١] (٣). القَرِيبَةُ البَالِيَةُ، يُقَالُ: شَنُّ وَشَنَّةٌ: لِلَّتِي يَبْسُتُ

وَأَخْلَقَتْ، وَمِنْهُ قَوْلُ النَّبِغَةِ^(٤):

* ... خَلَفَ رِجْلَيْهِ بَشَنٌ *

- وَمِنْهُ قَوْلُ الحَجَّاجِ^(٥): «مَا يُقَعِّعُ لِي بِالشَّنَانِ» مَعْنَى هَذَا أَنَّ الجَمَلَ إِذَا حُرِّكَ

الشَّنُّ خَلَفَهُ نَفَرٌ وَفَرٌّ، فَيُضْرَبُ مِثْلًا لِلجَبَانِ الَّذِي يُفْرَعُ مِنْ مَا لَا يَنْبَغِي أَنْ يُفْرَعَ

مِنْهُ. وَرَوَايَةُ عُبَيْدِ اللَّهِ: «بَشَنٌ مُعَلَّقَةٌ» وَرَوَاهُ غَيْرُهُ: «مُعَلَّقٌ» وَهُوَ الصَّوَابُ^(٦)؛

(١) ديوانه (٢١٢).

(٢) في (س): «وَالوَجْهَ فِي الحَدِيثِ فَتَحُ العَيْنِ» وَهَذَا هُوَ المَقْصُودُ هُنَا.

(٣) هَذِهِ الفَقْرَةُ بَعْدَ الفَقْرَتَيْنِ اللَّتَيْنِ تَلِيهَا فِي (س). وَالصَّوَابُ أَنْ تُكُونَ هُنَا.

(٤) ديوانه (١٢٦) وَالبَيْتُ بتمامه:

كَأَنَّكَ مِنْ جَمَالِ بَنِي أَقْنِشٍ يُقَعِّعُ خَلْفَ رِجْلَيْهِ بَشَنٌ

قَالَ فِي شَرْحِ الدِّيوانِ: «أَرَادَ: كَأَنَّكَ جَمَلٌ مِنْ جَمَالِ بَنِي أَقْنِشِ، وَهُمْ فَخِذٌ مِنْ أَشْجَعٍ وَيُقَالُ:

هُمْ مِنْ عُكْلٍ وَإِلَيْهِمْ غَيْرُ عِتَاقٍ يُضْرَبُ بِنِفَارِهَا المَثَلُ». وَيُرَاجَعُ: جَمْهَرَةُ أَنَسَابِ العَرَبِ (١٩٩).

(٥) مِنْ حُطْبَةِ الحَجَّاجِ المَشْهُورَةِ، يُرَاجَعُ: البَيَانُ وَالتَّبْيِينُ (٣٠٧/٢)، وَعُيُونُ الأَخْبَارِ (٢٤٣/٢)، وَالكَامِلُ

(٤٩٣)، وَتَارِيخُ الطَّبْرِيِّ (٢١٠/٧)، وَصَبْحُ الأَعْمَى (٢١٨/١)... وَغَيْرِهَا، وَهِيَ مَشْهُورَةٌ.

(٦) قَوْلُهُ هُنَا: «هُوَ الصَّوَابُ» غَيْرُ جَيِّدٍ؛ لِأَنَّهُ يُفْهَمُ مِنْهُ أَنَّ الوَجْهَ الآخَرَ خَطَأٌ؛ وَلَيْسَ كَذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ

يَجُوزُ أَنْ يُؤَنَّثَ عَلَى مَعْنَى القَرِيبَةِ كَمَا ذَكَرَ المَوْلَفُ، ثُمَّ سَبَقَ أَنْ ذَكَرَ أَنَّهُ يُقَالُ: «شَنَّةٌ» عَلَى =

لِأَنَّ الشَّنَّ مُذَكَّرٌ وَلِكِنَّهُ أَنْثُ الضَّمِيرِ عَلَى مَعْنَى الْقَرِيبَةِ . وَالرَّوَايَةُ أَيْضًا : « فَتَوَضَّأَ مِنْهَا » ، وَالصَّوَابُ مَا ذَكَرْنَاهُ فِي تَذْكِيرِهِ .

- وَقَوْلُهَا : « فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ » . هَذَا كَلَامٌ تَسْتَعْمِلُهُ الْعَرَبُ عِنْدَ تَعْظِيمِ الشَّيْءِ وَالْإِفْرَاطِ / فِي مَدْحِهِ ، فَيَقُولُونَ : لَا تَسْأَلُ عَنْ كَرَمِ فُلَانٍ ، وَلَهُ مَعْنِيَانِ : أَحَدُهُمَا : أَنْ كَرَمَهُ مَشْهُورٌ تُغْنِي شُهْرَتُهُ عَنِ السُّؤَالِ عَنْهُ . وَالْآخَرُ : لَا تَسْأَلُ عَنْ صِفَةِ كَرَمِهِ فَهُوَ أَشْنَعُ مِنْ أَنْ يُقَدَّرَ عَلَى وَصْفِهِ لِحُجُوزِهِ الْحَدِّ ، وَمِنْ [هَذَا] الْمَعْنَى قَوْلُ أَبِي النَّشَاسِ ^(١) :

التَّائِبِثِ ، فَلَا يَخْتَاجُ إِلَى تَأْنِيثِ مَعْنَى ، بَلْ لَفْظَهَا يَذْكَرُ وَيُؤْنِثُ عَلَى السَّوَاءِ .
 (١) أَبُو النَّشَاسِ هَذَا لَصٌّ مِنْ لُصُوصِ بَنِي تَمِيمٍ ، وَلَا أَدْرِي مِنْ أَيِّ تَمِيمٍ هُوَ ؟ وَلَمْ أَعْرِفْ عَنْهُ إِلَّا مَا رَوَاهُ أَبُو الْفَرَجِ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي الْأَغَانِي (١٧١ / ١٢) حَيْثُ أَنْشَدَ لَهُ :

كَأَنَّ لَمْ تَرَى قَبْلِي أُسَيْرًا مَكْبَلًا وَلَا رَجُلًا يُرْمَى بِهِ الرَّجْوَانِ
 كَأَنَّي جَوَادٌ ضَمَّهُ الْقَيْدُ بَعْدَ مَا جَرَى سَابِقًا فِي حَلْيَةٍ وَرِهَانِ

وَذَلِكَ فِي أَخْبَارِ الْأَفْوَهِ الْأَوْدِيِّ فَقَالَ : « الشُّعْرُ لِرَجُلٍ مِنْ لُصُوصِ تَمِيمٍ يُعْرَفُ بِأَبِي النَّشَاسِ . . » ثُمَّ قَالَ : « أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَخْفَشُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الشُّكْرِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَبِيبٍ ، قَالَ : كَانَ أَبُو النَّشَاسِ مِنْ مَلَاصِّ بَنِي تَمِيمٍ [مِنْ لُصُوصِهِمْ] ، وَكَانَ يَعْتَرِضُ الْقَوَافِلَ فِي شُدَاذِ مَنْ الْعَرَبُ بَيْنَ طَرِيقِ الْحِجَازِ وَالشَّامِ فَيَجْتَنِحُهَا ، فَظَفَرَ بِهِ بَعْضُ عَمَّالٍ مَزَوَّانٍ فَحَبَسَهُ وَقَيْدَهُ مُدَّةً ، ثُمَّ أَمَكَنَهُ الْهَرَبُ فِي وَفْتِ غِرَّةٍ فَهَرَبَ . . . وَذَكَرَ قِصَّةَ فِيهَا طَوْلًا وَأَنْشَدَ لَهُ قِصِيدَةً مِنْهَا الْبَيْتَ الْمَذْكُورَ هُنَا ، وَهُوَ أَوْلَاهَا . وَالشُّكْرِيُّ الْمَذْكُورُ فِي السَّنَدِ لَهُ مُؤَلَّفٌ خَاصٌّ بِاللُصُوصِ الْعَرَبِ مَشْهُورٌ نَقَلَ عَنْهُ الْبَغْدَادِيُّ فِي الْخِرَازَةِ . . . وَغَيْرُهُ وَبَقِيَ مِنْهُ قِطْعَةٌ فِيهَا شِعْرُ طَهْمَانَ بْنِ عَمْرِو ، نُشِرَتْ . . . وَبَعْدَ الْبَيْتِ :

مَذَاهِبُهُ إِنَّ الْفِجَاجَ عَرِينَصَةٌ إِذَا ضَنَّ عَنْهُ بِاللَّوَالِ أَقَارِبُهُ
 إِذَا الْمَرْءُ لَمْ يَسْرُحْ سَوَامًا وَلَمْ يُرِخْ سَوَامًا وَلَمْ يَسْطُطْ لَهُ الْوَجْهَ صَاحِبُهُ
 فَلَلْمَوْتُ خَيْرٌ لِلْفَتَى مِنْ قُعُودِهِ عَدِيمًا وَمِنْ مَوْلَى تُعَافٍ مَشَارِبُهُ

وَسَائِلَةٍ بِالْغَيْبِ عَنِّي وَسَائِلٍ وَمَنْ يَسْأَلِ الصَّعْلُوكَ أَيْنَ مَذَاهِبُهُ

و«الْفُسْطَاطُ» [١٢] ضَرْبٌ مِنَ الْأَيْنِيَّةِ، وَفِي «الْعَيْنِ»^(١): الْفُسْطَاطُ: مُجْتَمَعُ أَهْلِ الْكُوزَرَةِ حَوْلَ جَامِعِهَا. وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: كُلُّ مَدِينَةٍ جَامِعَةٍ فَهِيَ فُسْطَاطٌ، وَمِنْهُ قِيلَ لِمَدِينَةِ [مِصْرَ الَّتِي بَنَاهَا] عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ الْفُسْطَاطُ. وَقَالَ غَيْرُهُ^(٢): إِنَّمَا قِيلَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ ضَرَبَ فِيهَا أَقْبِيَّةً حِينَ نَزَلَ فَسَمَّى الْمَكَانَ بِاسْمِ أَقْبِيَّتِهِ. وَيُقَالُ لِلْجَمَاعَةِ الْكَثِيرَةِ - وَإِنْ كَانُوا فِي أَمْصَارٍ كَثِيرَةٍ - فُسْطَاطٌ؛ كَأَنَّهُمْ يُسَمُّونَ بِاسْمِ أَمْصَارِهِمْ، وَذَهَبَ بِالْوَاحِدِ مَذْهَبَ الْجَمِيعِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ فَإِنَّ يَدَ اللَّهِ عَلَى الْفُسْطَاطِ» وَفِيهِ سِتُّ لُغَاتٍ، فُسْطَاطٌ، بِضَمِّ الْفَاءِ وَكَسْرِهَا، وَفُسْتَاطٌ، وَفِسْتَاطٌ وَفُسَاطٌ، وَفِسَاطٌ حَكَاهَا يَعْقُوبُ^(٣).

وَدَوِّيَّةٌ قَفَرٌ يَحَارِبُهَا الْقَطَا =
لِيُذْرِكَ نَارًا أَوْ لِيُكْسَبَ مَغْنَمًا
فَلَمْ أَرِ مِثْلَ الْفَقْرِ ضَاجِعَهُ الْفَتَى
فَعِشْ مُعَذِّرًا أَوْ مِتْ كَرِيمًا فَإِنِّي
سَرَتْ بِأَبِي الْمَشَاشِ فِيهَا رَكَائِبُهُ
أَلَا إِنَّ هَذَا الدَّهْرَ تَتَرَى عَجَائِبُهُ
وَلَا كَسَوَادِ اللَّيْلِ أَخْفَقَ طَالِبُهُ
أَرَى الْمَوْتَ لَا يُبْقِي عَلَيَّ مَنْ يُطَالِبُهُ

وَأَنْشَدَهَا أَبُو تَمَّامٍ فِي حِمَاسَتِهِ «رَوَايَةُ الْجَوَالِيْقِي» (٩٩)، وَالْأَصْمَعِيُّ فِي الْأَصْمَعِيَّاتِ (١١٨)، (١١٩) وَبَعْضُ أَيْبَاتِهَا فِي الْخِزَانَةِ (١٨٦/١)، وَمَجْمُوعَةُ الْمَعَانِي (١٢٨). وَيُرَاجَعُ: عُيُونُ الْأَخْبَارِ (٢٣٧/١)، شَرْحُ الْحِمَاسَةِ لِلْمَرْزُوقِيِّ رَقْمَ (١٠٣)، وَتَذَكْرَةُ ابْنِ حَمْدُونَ (٢٧٨/١)، وَالْحِمَاسَةُ الْبَصْرِيَّةُ (١٥/٢)، وَالْمُزْهَرُ (١٦٧/١) . . . وَغَيْرِهَا.

(١) الْعَيْنُ (٢١٧/٧) وَمَخْتَصَرُهُ (٢٠٧/٢)، وَيُرَاجَعُ: تَهْذِيبُ اللُّغَةِ (٣٤٠/١٢)، وَالْعُبَابُ (١٥٢)، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ (فَسَطٌ).

(٢) يُرَاجَعُ: غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِابْنِ قُتَيْبَةَ (٣١٨/١)، وَيُرَاجَعُ فِي حَرَكَةِ الْفَاءِ مِنْهُ: أَدَبُ الْكَاتِبِ لَهُ (٣٩٦، ٥٧٥)، وَالْعُبَابُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ (فَسَطٌ).

(٣) إِصْلَاحُ الْمَنْطِقِ (١٣٣)، وَتَهْذِيبُهُ (٣٣٤). قَالَ الرَّيْدِيُّ فِي التَّاجِ (فَسَطٌ): «قَالَ شَيْخُنَا: =

(في الأمر بالوتر)

أَهْلُ الْعَالِيَةِ^(١) يَقُولُونَ: وَتَرُّ فِي الْعَدَدِ - بفتح الفاء - وفي الدُّخْلِ: وَتَرُّ - بكسرِ
الفاء - وَيَقْرَأُونَ [قَوْلُهُ تَعَالَى]^(٢): ﴿وَالشَّفَعِ وَالْوَتْرِ﴾ بِفَتْحِهَا. وَتَمِيمٌ يَقُولُونَ

= وأورد الشَّهَابُ الْقَسْطَلَانِيُّ فِيهِ فِي «إِرْشَادِ السَّارِي»، وَأَوْصَلَهَا إِلَى اثْنَتَيْ عَشْرَةَ لُغَةً، وَبِهِ
تَعَلَّمَ مَا فِي كَلَامِ الْمُصَنِّفِ [صَاحِبِ الْقَامُوسِ] مِنَ الْقُصُورِ الْبَالِغِ.

(١) هِيَ عَالِيَةُ نَجْدٍ، وَهِيَ مَا انْحَدَرَ مِنْ جِبَالِ الْحِجَازِ مِنْ جِهَةِ الشَّرْقِ وَارْتَفَعَ مِنْ نَجْدٍ مِنْ جِهَةِ الْغَرْبِ،
وَهِيَ مَعْرُوفَةٌ. كَتَبَ الْأُسْتَاذُ الْفَاضِلُ سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُنَيْدٍ - حَفِظَهُ اللَّهُ - كِتَابًا حَافِلًا فِي تَحْدِيدِ
مَوَاضِعِهَا، تَرْجَمَةَ بِلَادِهَا وَجِبَالِهَا وَأَوْدِيَّتِهَا، وَالتَّعْرِيفِ بِهَا تَعْرِيفًا شَافِيًا فِي ثَلَاثِ مُجَلَّدَاتٍ نُشِرَ
سَنَةَ (١٣٩٨ هـ) فِي مَنَشُورَاتِ دَارِ الْيَمَامَةِ ضَمَّنَ الْمُعْجَمُ الْجُغْرَافِي لِلْمَمْلَكَةِ الْعَرَبِيَّةِ السُّعُودِيَّةِ
الَّذِي يَكْتُبُ بَعْضَ أَجْزَائِهِ وَيُشْرَفُ عَلَيْهِ أَسْتَاذَانَا الْعُلَمَاءُ الشَّيْخُ حَمْدُ الْجَاسِرِ - حَفِظَهُ اللَّهُ تَعَالَى - .

(٢) سُورَةُ الْفَجْرِ. وَقِرَاءَةُ الْفَتْحِ هِيَ قِرَاءَةُ الْخَمْسَةِ مِنَ السَّبْعَةِ، وَقِرَاءَةُ حَمَزَةٍ وَالْكَسَائِي: ﴿الْوَتْرِ﴾
بِكَسْرِ الْوَاوِ. كَذَا فِي السَّبْعَةِ لِابْنِ مُجَاهِدٍ (٦٨٣)، وَقَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ فِي شَرْحِ كَلَامِ ابْنِ مُجَاهِدٍ
فِي كِتَابِهِ إِعْرَابُ الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ (٤٧٦/٢) - فِي تَوْجِيهِ قِرَاءَةِ الْكَسْرِ -: «وَقَرَأَ الْبَاقُونَ
﴿الْوَتْرُ﴾ بِالْكَسْرِ فَقَالَ أَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ هُمَا لُغَتَانِ وَتَرٌّ وَوَتْرٌ. وَقَالَ آخَرُونَ: الْوَتْرُ: الْفَرْدُ. وَالْوَتْرُ
فِي الدُّخْلِ وَالْعِدَاوَةِ مِنْ قَوْلِهِمْ: قَدْ وَتَرَ فُلَانٌ: إِذَا قُتِلَ أَهْلُهُ وَأُصِيبَ بِبَلِيَّةٍ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: «مَنْ فَاتَتْهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ فَكَأَنَّمَا وَتَرَ أَهْلُهُ وَمَالُهُ...». وَقَرَأَ بِالْكَسْرِ مِنْ غَيْرِ السَّبْعَةِ:
خَلْفٌ، وَالْحَسَنُ، وَالْأَعْمَشُ، وَيَحْيَى بْنُ وَثَّابٍ، وَقَتَادَةُ، وَابْنُ عَبَّاسٍ، وَرَجَاءٌ، وَطَلْحَةُ،
وَابْنُ مَسْعُودٍ. يُرَاجَعُ: مَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْفَرَّاءِ (٢٦٠/٣)، وَتَفْسِيرِ الطَّبْرِيِّ (١١٠/٣٠)، وَإِعْرَابُ
الْقُرْآنِ لِلنَّحَّاسِ (٦٩٣/٣)، وَالْكَشْفُ عَنْ وَجْهِ الْقِرَاءَاتِ (٣٧٢/٢)، وَالْمُحَرَّرَ الْوَجِيذُ
(٤٣٣/١٥، ٤٣٤)، وَزَادَ الْمَسِيرَ (١٠٤/٩)، وَتَفْسِيرَ الْقُرْطُبِيِّ (٤١/٢٠)، وَالْبَحْرَ
الْمُحِيطَ (٤٦٧/٨)، وَالتَّنْشُرَ (٤٠٠/٢). وَقَوْلُ ابْنِ خَالَوَيْهِ: «قَالَ أَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ هُمَا لُغَتَانِ»
نَقَلَ ابْنُ عَطِيَّةٍ فِي تَفْسِيرِهِ عَنِ الرَّهْرَاوِيِّ أَنَّ الْأَصْمَعِيَّ حَكَى فِيهِ اللَّغَتَيْنِ. وَنَقَلَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ =

فِيهِمَا مَعًا وَتَرٌ - بِكَسْرِ الْفَاءِ - وَيَكْسُرُونَ وَآوِ الْوَتْرِ، وَتَصْرِيفِ الْفِعْلِ مِنَ الْوَتْرِ الَّذِي هُوَ الْعَدَدُ^(١) أَوْ تَرْتُ أَوْ تَرُّ إِيثَارًا، وَمِنَ الَّذِي هُوَ الدَّحْلُ: وَتَرْتُهُ أَيْرُهُ وَتَرًّا وَتَرَةً^(٢)

- وَقَوْلُهُ: «اسْتِخْفَانًا» [١٤]: بِالنَّضْبِ، عَلَى وَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ مَصْدَرًا وَضِعَ مَوْضِعَ الْحَالِ؛ كَأَنَّهُ قَالَ مُسْتَخْفًا بِحَقِّهِنَّ فَيَكُونُ مِنْ بَابِ: جِئْتُهُ رَكْضًا وَعَدَوًا، أَيْ: رَاكِضًا وَعَادِيًا.

وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ مَفْعُولًا مِنْ أَجْلِهِ.

- وَالْأَسْوَةُ، الْإِسْوَةُ» [١٥]: الْقُدْوَةُ^(٣).

- قَوْلُهُ: «وَالسَّمَاءُ مُغِيْمَةٌ» وَ[يُرْوَى] (مُغِيْمَةٌ) [١٩]. يُقَالُ: أَعَامَتْ، وَغَامَتْ، وَغَيِمَتْ، وَتَغَيِمَتْ^(٤).

في تفسيره عن الفراء قَوْلُهُ: «الْكَسْرُ لِقُرَيْشٍ وَتَمِيمٍ وَأَسَدٍ، وَالْفَتْحُ لِأَهْلِ الْحِجَازِ». وَفِي الْمُحَرَّرِ الْوَجِيْزِ: «بِكَسْرِ الْوَاوِ؛ وَهِيَ لُغَةٌ تَمِيمٍ وَبَكْرٍ» فَلَعَلَّ صِحَّةَ الْعِبَارَةِ فِي كِتَابِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: «الْكَسْرُ لِبَكْرٍ وَتَمِيمٍ وَأَسَدٍ...». وَفِي تَاجِ الْعَرُوسِ: (وَتَرٌّ) قَالَ - بَعْدَ ذِكْرِ الْقِرَاءَتَيْنِ -: «وَهُمَا لُغَتَانِ مَعْرُوفَتَانِ، وَقَالَ اللَّخْيَانِيُّ: أَهْلُ الْحِجَازِ يُسَمُّونَ الْفَرْدَ: الْوَتْرَ، وَأَهْلُ تَجْدٍ يَكْسُرُونَ الْوَاوَ، وَهِيَ صَلَاةُ الْوَتْرِ وَالْوَتْرِ [الْفَتْحُ] لِأَهْلِ الْحِجَازِ وَالْكَسْرُ لِتَمِيمٍ».

(١) فِي (س): «تَقُولُ فِي الْعَدَدِ وَالذَّحْلِ مَعًا».

(٢) الصُّحَّاحُ، وَاللُّسَانُ، وَالتَّاجُ (وَتَرٌّ) وَالْجَمْهَرَةُ (١/٣٩٥، ٣٩٦).

(٣) بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَكَسْرِهَا كَذَا عَنِ الْكِسَائِيِّ وَغَيْرِهِ. يُرَاجَعُ: إِصْلَاحُ الْمَنْطِقِ (١١٥)، وَتَهْدِيئِهِ (٢٩٦)، وَتَرْتِيهِ «الْمَشُوفُ الْمَعْلَمُ» ١/٦٩، قَالَ: حَكَاهُمَا الْكِسَائِيُّ.

(٤) يُرَاجَعُ: فَعَلَتْ وَأَفْعَلَتْ لِأَبِي حَاتِمٍ (١٧٥)، وَفَعَلَتْ وَأَفْعَلَتْ لِلرَّجَاجِ (٧٠)، وَجَاءَ فِي كِتَابِ مَا يُقَالُ فِيهِ فَعَلَتْ وَأَفْعَلَتْ لِأَبِي مَنْصُورِ الْجَوَالِيْقِيِّ (٥٧): «غَامَتِ السَّمَاءُ وَأَعَامَتِ وَأَغَيِمَتْ وَتَغَيِمَتْ». وَيُرَاجَعُ: الصُّحَّاحُ، وَاللُّسَانُ، وَالتَّاجُ (غَيِمَ). وَزَادُوا: أُغَيِمَتْ.

[كِتَابُ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ]^(١)

[فَضْلُ الْجَمَاعَةِ عَلَى صَلَاةِ الْفَدْلِ]

الْفَادُ وَالْفَدْلُ^(٢): الْفَرْدُ، وَيُقَالُ: كَلِمَةٌ فَادَةٌ وَفَدَّةٌ: إِذَا كَانَتْ شَادَةً عَنْ نَظَائِرِهَا / .
- قَوْلُهُ [عَلَيْهِ السَّلَامُ]^(٣): «فَأَحْرَقَ» وَيُرْوَى: «فَأَحْرَقَ» [٣]. وَهُمَا لُغَتَانِ:
أَحْرَقْتُ وَحَرَقْتُ - رُبَاعِيًّا مُضَاعَفًا -، وَبِالْهَمْزَةِ وَالتَّشْدِيدِ أَبْلَغُ فِي الْمَعْنَى .
- «أَوْ مَرْمَاتَيْنِ» [٣] [يُرْوَى] بِكَسْرِ الْمِيمِ وَفَتْحِهَا. وَفِي «الْعَيْنِ»^(٤):
الْمِرْمَاةُ: [سَهْمٌ]^(٥) يُتَعَلَّمُ بِهِ الرَّمْيُ. وَالْمِرْمَاةُ: مَا بَيْنَ ظِلْفَيْ الشَّاةِ، وَهُوَ غَيْرُ
مَعْرُوفٍ^(٦)، وَقَدْ أَنْكَرَهُ أَبُو عُبَيْدٍ^(٦)، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: الْمِرْمَاةُ: حَدِيدَةٌ شَبَهُ

(١) الموطأ رواية يحيى (١/١٢٩)، ورواية أبي مُصْعَب (١/١٢٦)، ورواية محمد بن الحسن (٧٩)، ورواية سويد (٩٩)، ورواية القعني (١٧٤)، وتفسير غريب الموطأ لابن حبيب (١/٢٣٥)، والاستذكار (٥/٣١٢)، والمُنْتَقَى لأبي الوليد (١/٢٣٤)، والقبس لابن العربي (٣٠٤)، وتنوير الحوالك (١/١٥٤)، وشرح الرزقاني (١/٢٦٣)، وكشف المغطى (١٠٩).

(٢) في (س): «الْفَدُّ وَالْفَادُ».

(٣) في (س).

(٤) العين (٨/٢٩٣).

(٥) في (س)، وفي العين: «السَّهْمُ الَّذِي يُتَعَلَّمُ...».

(٦) الْمُتَكْرَرُ لَهُ أَبُو عُبَيْدَةَ، جَاءَ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (٣/٢٠٢)، «قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: يُقَالُ: إِنَّ الْمِرْمَاةَ: مَا بَيْنَ ظِلْفَيْ الشَّاةِ. قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: وَهَذَا حَرْفٌ لَا أَدْرِي مَا وَجْهُهُ إِلَّا أَنَّهُ هَكَذَا يُفَسِّرُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ» وَفِي النَّهْيَةِ لِابْنِ الْأَثِيرِ (٢/٢٦٩): «الْمِرْمَاةُ: ظِلْفُ الشَّاةِ. وَقِيلَ: مَا بَيْنَ ظِلْفَيْهَا وَتُكْسَرُ مِيمُهُ وَتُفْتَحُ. وَقِيلَ: الْمِرْمَاةُ بِالْكَسْرِ: السَّهْمُ الصَّغِيرُ الَّذِي يُتَعَلَّمُ بِهِ الرَّمْيُ وَهُوَ أَحَقَرُ السَّهَامِ وَأَدْنَاهَا». رَفِيَ هَامِشُ «النَّهْيَةِ» عَنِ الشُّيُوطِيِّ فِي «الدَّرِّ النَّبِيرِ» - وَهُوَ مُخْتَصَرٌ =

السَّنَانِ كَانُوا يَجْعَلُونَهَا غَرَضًا، وَهَذَا أَيْضًا غَيْرُ مَعْرُوفٍ، وَالْمَشْهُورُ فِي هَذِهِ اللَّفْظَةِ أَنَّهَا السَّهْمُ الَّذِي يُرْمَى بِهِ. وَالْمَرْمَاةُ - بفتح الميم -: الغرضُ الَّذِي يُرْمَى إِلَيْهِ، وَهُوَ الْمَرْمَى أَيْضًا.

- وَقَوْلُهُ: «إِلَّا صَلَاةَ الْمَكْتُوبَةِ» [٤]. فَمَنْ رَوَاهُ هَكَذَا فَمِثَالُهُ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ: إِلَّا صَلَاةَ الْفَرِيضَةِ الْمَكْتُوبَةِ، فَحَذَفَ الْمَوْصُوفَ وَأَقَامَ الصِّفَةَ مَقَامَهُ. وَهَكَذَا قَوْلُهُ [تَعَالَى] (١): ﴿وَحَبَّ الْحَصِيدِ ﴿٦﴾﴾ أَي: وَحَبَّ التَّبْتِ الْحَصِيدِ، وَكَذَلِكَ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٢): ﴿وَلِدَارُ الْآخِرَةِ﴾ أَي: وَلِدَارُ الْحَيَاةِ الْآخِرَةِ، وَنَحْوَ هَذَا التَّقْدِيرِ، كَرَاهِيَّةِ أَنْ يُضَيَّفُوا الْمَوْصُوفَ إِلَى صِفَتِهِ. وَالْكُوفِيُّونَ: يُجِزُّونَ فِي مِثْلِ هَذَا وَأَشْبَاهِهِ [أَنْ يُضَافَ الْمَوْصُوفُ] إِلَى صِفَتِهِ وَهُوَ خَطَأٌ فِي الْقِيَاسِ (٣).

[مَا جَاءَ فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ]

- وَ«الْهَدْمُ» [٦] - بِتَسْكِينِ الدَّالِ -: مَصْدَرٌ هَدَمْتُ، وَالْهَدْمُ: اسْمُ الشَّيْءِ

= «الْتِهَامَةُ» السَّابِقِ الذِّكْرِ -: «وَقِيلَ: هِيَ لُعْبَةٌ كَانُوا يَلْعَبُونَ بِهَا بِنِصَالٍ مُحَدَّدَةٍ يَرْمُونَهَا فِي كَوْمٍ مِنْ تُرَابٍ فَأَيُّهُمْ أَتْبَهَتْهَا فِي الْكَوْمِ غَلَبَ. حَكَاهُ ابْنُ سَيِّدِ النَّاسِ فِي «شَرْحِ التَّرْمِذِيِّ» عَنِ الْأَخْفَشِ. (١) سُوْرَةُ ق، الْآيَةُ: ٩.

(٢) سُوْرَةُ يُوْسُفَ، الْآيَةُ: ١٩، وَالتَّحْلُ: ٣٠.

(٣) قَالَ ابْنُ مَالِكٍ فِي الْأَلْفِيَّةِ - وَأَيْدٍ مَذْهَبَ الْبَصْرِيِّينَ -:

وَلَا يُضَافُ اسْمٌ لِمَا بِهِ اتَّخَذَ مَعْنَى وَأَوَّلَ مُوْهَمًا إِذَا وَرَدَ وَقَدْ تَحَدَّثَ التَّحْوِيُّونَ عَنْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَأَشْبَعُوْهَا بَحْثًا، وَهِيَ فِي جُمْلَتِهَا رَاجِعَةٌ إِلَى مَا قَالَ الْمُؤَلِّفُ. وَقَدْ عَقَدَ لَهُ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ فِي «الْإِنْصَافِ»، وَالْيَمْنِيُّ فِي «اتِّتْلَافِ التُّصْرَةِ» مَسْأَلَةً مِنْ مَسَائِلِ الْخِلَافِ بَيْنَ الْفَرِيقَيْنِ وَذَكَرَ حُجَجَ كُلِّ.

المُتَهَدَّم، والحَدِيثُ يَحْتَمِلُ الوَجْهَيْنِ، والرَّوَايَةُ بِسُكُونِ الدَّالِ، وَأَشَدُّ أَبُو زَيْدٍ^(١) :
 تَمْشِي إِذَا زُجِرَتْ عَنْ سَوَاءٍ [قُدْمًا] كَأَنَّهَا هَدَمَتْ فِي الجَفْرِ مُنْقَاضُ
 والجَفْرُ: البِئْرُ غَيْرُ مَطْوِيَّةٍ. والمُنْقَاضُ: الَّذِي يَنْقَعِرُ مِنْ أَصْلِهِ. يَصِفُ امْرَأَةً
 فَاجِرَةً لَا يَقْدِرُ أَحَدٌ أَنْ يُمْسِكَهَا عَنْ سَوْءَةٍ، كَمَا لَا يُمْسِكُ هَدَمُ البِئْرِ.

[صَلَاةُ الإِمَامِ وَهُوَ جَالِسٌ]

- فَجَحِشَ شِقَّةُ الأَيْمَنِ «[١٦]. الجَحِشُ: الحَدَشُ، وَالأَلَمُ يَحْدُثُ فِي
 العُضْوِ عَنْ صَدْمَةٍ وَضَعَطٍ.
 - وَقَوْلُهُ: «أَنْ كَمَا أَنْتَ» [١٨]. أَي: أَنْ ابْتَقَ كَمَا أَنْتَ، وَامْكُتْ كَمَا أَنْتَ،
 فَحَذَفَ، وَتَقْدِيرُهُ عَلَى مَذْهَبِ الكِسَائِيِّ: كُنْ كَمَا أَنْتَ. وَلَا يُجِيزُهُ سِبْيُونِيهِ،
 وَأَجَازَ الفَارِسِيُّ أَنْ تَكُونَ «مَا» هُنَا بِمَعْنَى «الَّذِي» أَوْ تَكُونَ كَافَّةً كَالَّتِي فِي قَوْلِهِ
 [تَعَالَى]^(٢): ﴿ كَمَا لَمْ ءِلهَةً ﴾ وَخَبَرَ المُبْتَدَأَ فِي الوَجْهَيْنِ مَحذُوفٌ تَقْدِيرُهُ: كَمَا
 أَنْتَ عَلَيْهِ. وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ «مَا» مُؤَكَّدَةً كَالَّتِي فِي [قَوْلِهِ تَعَالَى]^(٣): ﴿ عَمَّا
 قَلِيلٍ ﴾ فَيَكُونُ مَوْضِعُ «أَنْتَ» خَبْرًا كَمَا حَكَى الفَرَّاءُ والأَخْفَشُ أَنَّ العَرَبَ تَقُولُ:
 مَا أَنَا كَأَنْتَ، وَمَا أَنْتَ كَأَنَا فَيُوقَعُونَ ضَمِيرَ الرَّفْعِ فِي مَوْضِعِ ضَمِيرِ الجَرِّ.

[الصَّلَاةُ الوُسْطَى]

- وَقَوْلُ عَائِشَةَ: «وَصَلَاةُ العَصْرِ» [٢٥]. قِيلَ: إِنَّ الوَاوَ زَائِدَةٌ كَزِيَادَتِهَا

(١) البيت في تهذيب اللُّغة (٢٢١/٦)، والمحکم (١٩٣/٤)، وعنهما في اللسان (هدم).

(٢) سورة الأعراف، الآية: ١٣٨.

(٣) سورة المؤمنون، الآية: ٤٠.

في قوله^(١):

إِلَى الْمَلِكِ الْقَرْمِ وَابْنِ الْهَمِّ م / وَلَيْتَ الْكَنْبِيَّةَ فِي الْمَزْدَحَمِ

أَرَادَ: ابْنَ الْهَمَامِ، لَيْتَ الْكَنْبِيَّةَ، وَهَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ؛ لِأَنَّ هَذَا إِنَّمَا يَأْتِي فِي الصِّفَاتِ كَقَوْلِكَ: مَرَرْتُ بِزَيْدِ الْعَاقِلِ وَالظَّرِيفِ وَالكَرِيمِ، وَجَازَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ كُلَّ صِفَةٍ تُفِيدُ مَا لَا تُفِيدُ الثَّانِيَةَ، وَلَا خِلَافَ بَيْنَ التَّحْوِيَّتَيْنِ أَنَّكَ لَوْ قُلْتَ: مَرَرْتُ بِزَيْدِ وَزَيْدٍ وَهُمَا شَخْصٌ وَاحِدٌ لَمْ يَجُزْ. وَقَالَ قَوْمٌ: دُخُولُ الْوَائِ هُنَا لَا تَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا غَيْرُ الْوُسْطَى كَمَا لَمْ تَدُلَّ الْوَائِ فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى]^(٢): ﴿فَكَهْهُ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ﴾، ﴿وَمَلَيْكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ﴾^(٣) عَلَى أَنَّهُمَا لَيْسَا مِنَ الْمَلَائِكَةِ، وَعَلَى أَنَّ النَّخْلَ وَالرَّمَّانَ لَيْسَا مِنَ الْفَاكِهَةِ، وَإِنَّمَا هَذَا عَلَى سَبِيلِ الْإِشَارَةِ وَالتَّعْظِيمِ. وَالْعَرَبُ تَخْصُ الشَّيْءَ بِالذِّكْرِ تَنْوِيهَا بِهِ، وَتَعْظِيمًا لِقَدْرِهِ. وَيَقْوَى هَذَا أَنَّ الصَّلَوَاتِ فِي الْآيَةِ قَدْ دَخَلَتْ فِيهَا الصَّلَاةُ الْوُسْطَى [وَخَصَّ] الصَّلَاةَ الْوُسْطَى تَنْوِيهَا لَهَا، ثُمَّ أَعَادَ ذِكْرَهَا مَرَّةً أُخْرَى، بِقَوْلِهِ: «وَصَلَاةِ الْعَصْرِ» تَأْكِيدًا لِلْمَثُوبَةِ. - وَ«الْوُسْطَى»: فُعْلَى مِنْ التَّوَسُّطِ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ، وَعَلَى هَذَا تَكُونُ كُلُّ

(١) الْبَيْتُ مَجْهُولُ الْقَائِلِ، وَأُنشِدَ بَعْدَهُ الْفَرَّاءُ فِي مَعَانِي الْقُرْآنِ (١/١٠٥، ٢/٥٨):

وَدَا الرَّأْيِ حِينَ تُغَمُّ الْأُمُورُ بِذَاتِ الصَّلِيلِ وَذَاتِ اللَّجْمِ

وَكَذَا هُمَا فِي الْإِنْصَافِ لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ (٤٦٩)، وَالخِزَّانَةَ (١/٢١٦)، وَيُرَاجَعُ الشَّاهِدُ فِي:

تَفْسِيرِ الْقُرْطُبِيِّ (١/٣٩٩)، وَالذُّرُّ الْمَصُونُ (١/٩٧)، وَالْفُصُولُ الْمَفِيدَةُ (١٤١)، وَكَرَّرَهُ

فِي الْخِزَّانَةِ (٢/٣٣١، ٥٣٤).

(٢) سُورَةُ الرَّحْمَنِ.

(٣) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: ٩٨.

صَلَاةٍ مِنَ الصَّلَوَاتِ وَسَطِي؛ لِأَنَّ قَبْلَهَا صَلَاتَيْنِ وَبَعْدَهَا صَلَاتَيْنِ . وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ
يَكُونَ مِنْ قَوْلِهِمْ: فَلَانَ أَوْسَطُ قَوْمِهِ: إِذَا كَانَ أَشْرَفَهُمْ حَسَبًا، فَإِذَا أَضَافُوهُ لَمْ
يُثْنُوهُ وَلَمْ يَجْمَعُوهُ، وَلَمْ يُؤَثِّنُوهُ، وَإِذَا أَفْرَدُوهُ عَنِ الْإِضَافَةِ قَالُوا: هُوَ الْأَوْسَطُ،
وَهِيَ الْوَسْطَى، وَثَنُوا وَجَمَعُوا، وَيُقَالُ فِي هَذَا الْمَعْنَى هُوَ وَسَطٌ وَجِهَةٌ، وَمِنْهُ
[قَوْلُهُ تَعَالَى] (١): ﴿أُمَّةٌ وَسَطًا﴾ وَأَصْلُ هَذَا: «إِنَّ خَيْرَ الْأُمُورِ أَوْسَطُهَا» يُضْرَبُ
لِذَلِكَ مَثَلًا (٢)، قَالَ زُهَيْرٌ (٣):

هُمُ وَسَطٌ يَرْضَى الْأَنَامَ بِحُكْمِهِمْ إِذَا طَلَعَتْ إِحْدَى اللَّيَالِي بِمُعْظَمِ
وَإِذَا حُمِلَتِ الصَّلَاةُ الْوَسْطَى عَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ كَانَ أَشْبَهَ بِمَعْنَاهَا، وَلَمْ يَصِحَّ أَنْ
تَكُونَ كُلَّ صَلَاةٍ .

(١) سورة البقرة، الآية: ١٤٣ .

(٢) يُرَاجَع: أمثال أبي عبيد (٢٢٠)، وَشَرْحُهُ «فَصَلَ الْمَقَالَ» (٣١٧)، وَجَمَهْرَةُ الْأَمْثَالِ (١/٤١٩)،
وَمَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (١/٢٤٣)، وَالْمُسْتَقْصَى (٢/٧٧)، وَتِمْتَالِ الْأَمْثَالِ (٤٤٤)، وَهُوَ فِي
الْكَامِلِ (١/٢٤٣) . . . وَغَيْرِهِ .

(٣) شَرْحُ دِيوَانِ زُهَيْرٍ (٢٧٧)، وَهُوَ فِي مُعَلَّقَتِهِ الْمَشْهُورَةِ، وَصَدْرُهُ:

* لِحِيٍّ حَلَالٍ يَعْصِمُ النَّاسَ أَمْرَهُمْ *

وَلَا شَاهِدَ فِيهِ عَلَى هَذِهِ الرَّوَايَةِ . وَلَمْ أَجِدْ مَنْ أَشَارَ إِلَى رِوَايَةِ الْمُؤَلِّفِ . يُرَاجَع: شَرْحُ
الْقَصَائِدِ لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ (٢٧٢)، وَشَرْحُهَا لِابْنِ النَّحَّاسِ (٣٣٢)، وَشَرْحُ أَشْعَارِ السَّنَةِ
(٢٨٦) . . . وَغَيْرِهَا .

[كِتَابُ قِصْرِ الصَّلَاةِ فِي السَّفَرِ]^(١)

[الْجَمْعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ]

- «تَبَضُّ» [٢]. بِصَادٍ مُهْمَلَةٍ، وَبِصَادٍ مُعْجَمَةٍ وَهُوَ الصَّوَابُ، وَمَعْنَاهُ: أَنَّهُ كَانَ يَتَّبِعُ مِنْهَا مَاءً قَلِيلًا، يُقَالُ: بَضَّ الْحَجْرُ يَبْضُ: إِذَا رَشَحَ [مِنْهُ الْمَاءُ]، وَكَذَلِكَ بَضَّتِ الْبِئْرُ، وَبَضَّ الْجُرْحُ، قَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ^(٢): قَالَ لِي مَالِكٌ: وَهُوَ الْبَضُّ وَالْبَصُّ أَيْضًا، فَمَنْ رَوَى تَبَضُّ بِصَادٍ مُعْجَمَةٍ أَرَادَ: تَجْرِي، وَبِصَادٍ مُهْمَلَةٍ / أَرَادَ: لَمَعَانَ الْمَاءِ وَقِلَّتُهُ. وَرَوَاهُ الْقَعْنَبِيُّ بِصَادٍ مُعْجَمَةٍ^(٣).

[مَا يَجِبُ فِيهِ قِصْرُ الصَّلَاةِ]

- [رِيمٌ] [١١]. اِخْتَلَفَ فِي مَسَافَةِ رِيمٍ مِنَ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ مَالِكٌ: [نَحْوٌ مِنْ أَرْبَعَةِ] بُرْدٍ، وَقَالَ ابْنُ شَهَابٍ ثَلَاثُونَ مَيْلًا، وَرِيمٌ هَذَا مَكْسُورُ الرَّاءِ^(٤)، وَيَجُوزُ

(١) الموطأ رواية يحيى (١/١٤٣)، ورواية أبي مُصْعَبٍ (١/١٤٨)، ورواية محمد بن الحسن (٨١)، ورواية سُؤَيْدٍ (١١٢)، ورواية الْقَعْنَبِيِّ (١٩١)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الموطأ لابن حَبِيبٍ (١/٢٤٠)، وَالمُنْتَقَى لِأَبِي الوَلِيدِ (١/٢٥٢)، وَالْقَبَسُ لابن العَرَبِيِّ (٣٢٧)، وَتَنْوِيرُ الحَوَالِكِ (١/١٦٠)، وَشرح الرُّزْقَانِي (١/٢٩١).

(٢) هو الإمام العلامة عبدالرحمن بن القاسم العتيقي المصري (ت ١٩١هـ) صاحب الرواية عن مالك، أخباره في ثقات ابن حبان (٨/٣٧٤)، وسير أعلام النبلاء (٩/١٢٠) . . وغيرهما.

(٣) في «الاقْتِصَابِ» لِلْيَقْرِينِيِّ: «يُقَالُ مِنْهُ: بَضُّ، وَضَبُّ، وَهُوَ فِي المَقْلُوبِ وَيُقَالُ: مَا بَضَّ بِقَطْرَةٍ قَالَ حُمَيْدُ بْنُ تَوْرٍ [ديوانه: ١٧]:

مُعَمَّةٌ لَوْ يُضْبِحُ الذُّرُّ سَارِيَا عَلَى جِلْدِهَا بَضَّتْ مَدَارِجُهُ دَمًا

(٤) في الأصل: «مكسورة» وريمٌ هَذَا مَوْضِعٌ مَعْرُوفٌ مِنْ أَعْمَالِ المَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ عَلَى سَائِكِنِهَا =

صَرَفَهُ إِذَا ذَهَبَ بِهِ إِلَى الْمَوْضِعِ، وَتَرَكَ صَرَفَهُ إِذَا ذَهَبَ بِهِ إِلَى الْأَرْضِ، قَالَ الشَّاعِرُ (١):

أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ. قَالَ الْبَكْرِيُّ: «بِكَسْرِ أَوَّلِهِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ وَتَحْدِيدُهُ فِي رَسْمِ «التَّقْيِيعِ» وَهُوَ مِنْ بِلَادِ مَرْيَنَةَ قَالَ كَثِيرٌ [ديوانه: ٣٤٤]:

عَرَفْتُ الدَّارَ قَدْ أَقَوْتُ بِرَيْمٍ إِلَى لَأِي فَمَدَعَ ذِي يَدُومٍ
لَأِي وَيَدُومٌ: وَادِيَانِ مِنْ بِلَادِ مَرْيَنَةَ يَدْفَعَانِ فِي الْعَقِيْقِ هَذَا كُلُّهُ قَوْلُ ابْنِ حَبِيْبٍ. وَقَالَ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ إِنَّ أَبَاهُ عَبْدَ اللَّهِ رَكِبَ إِلَى رَيْمٍ فَقَصَرَ الصَّلَاةَ فِي مَسِيرِهِ ذَلِكَ، قَالَ مَالِكٌ: «وَذَلِكَ نَحْوَ أَرْبَعَةِ بُرْدٍ». وَذَكَرَ يَاقُوتٌ فِي مُعْجَمِهِ (رِيْمًا) (١١٤/٣) وَقَالَ: «وَهُوَ وَادٍ لِمَرْيَنَةَ قُرْبَ الْمَدِيْنَةِ يَصُبُّ فِيهِ وَرْقَانٌ وَلَهُ ذِكْرٌ فِي الْمَغَازِي وَفِي أَشْعَارِهِمْ . . . وَأَنْشَدَ بَيْتَ كَثِيرٍ الْمَذْكُورَ فِي نَصِّ الْبَكْرِيِّ. وَقَالَ: «وَقِيلَ: بَطْنُ رَيْمٍ عَلَى ثَلَاثِينَ مَيْلًا مِنَ الْمَدِيْنَةِ. وَفِي رِوَايَةِ كَيْسَانَ: عَلَى أَرْبَعَةِ بُرْدٍ مِنَ الْمَدِيْنَةِ، وَهُوَ عَنِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، وَفِي «مُصْتَفَى عَبْدِ الرَّزَّاقِ» ثَلَاثَةُ بُرْدٍ، قَالَ حَسَّانُ [ديوانه: ٤٢٦]:

لَسْنَا بِرَيْمٍ وَلَا حَمْتٍ وَلَا صَوْرَى لَكِنْ بِمَرْجٍ مِنَ الْجَوْلَانِ مَغْرُوسٍ
يُعْدَى عَلَيْنَا بِرَاوِوقٍ وَمُسْمِعَةٍ إِنَّ الْحِجَازَ رَضِيَ الْجُوعَ وَالْبُؤْسَ
وَفِي الْمَغَانِمِ الْمُطَابَةِ (١٦٧) مِثْلَ مَا قَالَ يَاقُوتَ. وَزَادَ الْيَفْرَنْجِيُّ فِي «الْاِقْتِصَابِ»: «ثُمَّ يَلْتَقِي وَادِي الْعَقِيْقِ وَرَيْمٌ وَهُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ ابْنُ أُذَيْنَةَ [ديوانه: ١٤٨]:

لِسُعْدَى مُوحِشًا طَلَّلَ قَدِيمٌ بِرَيْمٍ رُبَّمَا أَبْكَكَ رَيْمٌ
وَهُمَا إِذَا التَّقِيَا دَفَعَا فِي الْخَلِيْفَةِ، خَلِيْفَةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَحْمَدَ بْنِ جَحْشٍ، وَفِيهَا مَزَارِعٌ وَنَخْلٌ
وَقُصُورٌ مِنْ آلِ الرَّبِيِّرِ وَآلِ عَمَرَ، وَآلِ أَبِي طَالِبٍ».

(١) هُوَ ابْنُ هَرَمَةَ الْقُرَشِيُّ، دِيَوَانُهُ (٢١، ٢٠٢)، وَفِيهِ:

فَكَمْ بَيْنَ الْأَقَارِعِ فَالْمُنْقَى إِلَى أَحَدٍ إِلَى أَكْتَانِ رَيْمٍ
إِلَى الْجَمَاءِ مِنْ خَدِّ أَسِيلٍ تَقِيَّ اللَّوْنِ لَيْسَ بِذِي كَلُومٍ
وَمِنْ عَيْنٍ مُكْحَلَةٍ الْبَيْتِ

وَكَمْ مِنْ حَرَّةٍ بَيْنَ الْمُنتَقَى إِلَى أَحَدٍ إِلَى جِلْبَابِ رِيمٍ
وَمِنْ عَيْنٍ مُكْحَلَةٍ الْمَاقِي بِلَا كُحْلِ وَمِنْ كَشْحٍ هَضِيمٍ

[صَلَاةُ الضُّحَى]

- [ثَمَانِ رَكَعَاتٍ] [٢٨]. يَجُوزُ ثَمَانِ رَكَعَاتٍ بِالثُّونِ، وَ«ثَمَانِي» بِالْيَاءِ،
وَهُمَا الْغَتَانِ، وَإِثْبَاتُ الْيَاءِ أَفْصَحُ وَأَقْيَسُ؛ لِأَنَّ الْيَاءَ إِنَّمَا تُحذفُ مِنْ مِثْلِ هَذَا فِي
حَالِ الرَّفْعِ وَالْخَفْضِ، وَتَثْبُتُ فِي حَالِ النَّصْبِ، إِلَّا أَنَّ نَعْلَبًا حَكَى أَنَّهَا لُغَةٌ، وَأَنشَدَ^(١):

لَهَا ثِنَايَا أَرْبَعٌ حِسَانُ وَأَرْبَعٌ فَتَغْرَهَا ثَمَانُ

- [قَوْلُهُ]: [زَعَمَ ابْنُ أُمِّي . . .] [٢٨]. الرَّعْمُ قَوْلٌ يُخَالِطُهُ ظَنٌّ وَاعْتِقَادٌ
فَرُبَّمَا كَانَ حَقًّا، وَرُبَّمَا كَانَ بَاطِلًا، وَذَكَرَ الْمُطَرِّزُ^(٢) أَنَّ الرَّعْمَ قَدْ يُسْتَعْمَلُ بِمَعْنَى
الْحَقِّ، وَأَنشَدَ لِأُمِّيَّةَ بِنِ أَبِي الصَّلْتِ^(٣):

وَإِنِّي أَذِينُ لَكُمْ أَنَّهُ سَيُنْجِرُكُمْ رَبُّكُمْ مَا زَعَمَ

وَلَمْ يَرِدْ أُمِّيَّةٌ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْمُطَرِّزُ، وَإِنَّمَا أَرَادَ: بِمَا تَكْفَّلَ، مِنْ قَوْلِهِمْ: أَنَا بِهِ
زَعِيمٌ أَي: كَفِيلٌ.

- وَقَوْلُهَا: «ابْنُ أُمِّي». وَلَمْ تَقُلْ: ابْنُ أَبِي؛ لِأَنَّهَا أَرَادَتْ قُرْبَ الْمَنْزِلَةِ،
وَإِظْهَارَ التَّحَفِّيِ وَاللُّطْفِ. وَالْعَرَبُ تَسْتَعْمِلُ ذَلِكَ إِذَا أَرَادَتْ ذَلِكَ الْمَعْنَى، حَتَّى
يَقُولُوا ذَلِكَ لِمَنْ لَا قَرَابَةَ بَيْنَ الْقَائِلِ ذَلِكَ وَبَيْنَ الْمَقُولِ فِيهِ، وَقَدْ قِيلَ فِي قَوْلِ هَرُونَ:

(١) اللِّسَانُ (ثمن).

(٢) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ أَبُو عُمَرَ الرَّاهِدِ (ت ٣٤٥).

(٣) دِيوانه (٣٦٤) ط. بغداد.

﴿يَبْنَؤُمْ﴾^(١): إِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ تَوَدُّدًا وَتَلَطُّفًا؛ لِإِزَالَةِ غَضَبِ عَلِيٍّ مَا جَرَتْ بِهِ الْعَادَةُ، وَلَمْ يَكُنْ مُوسَى ابْنَ أُمِّهِ، وَإِنَّمَا خَصُّوا الْأُمَّ بِهَذَا دُونَ الْأَبِ؛ لِأَنَّ مَنَزِلَتَهَا عِنْدَ ابْنِ الْوَالِدِ، وَالْأَبْنُ إِلَيْهَا أَمِيلٌ؛ لِأَنَّهَا وَضَعَتْهُ كُرْهًا، وَوَضَعَهُ الْأَبُ شَهْوَةً، وَعَلَى / هَذَا يَجْرِي كَلَامُ الْعَرَبِ، قَالَ أَبُو زَيْدٍ الطَّائِيُّ^(٢):

(١) سورة طه، الآية: ٩٤.

(٢) هو حرملة بن المُنْدِرِ، شاعرٌ نصرانيٌّ، أدرك الإسلامَ وفي إسلامِهِ شكٌّ، قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي الْإِصَابَةِ: زَعَمَ الطَّبْرِيُّ أَنَّهُ أَسْلَمَ، وَاسْتَدَلَّ بِزِيَارَتِهِ لِعُمَرَ وَعُثْمَانَ، وَبِأَنَّ الْوَالِدَ ابْنَ عُثْبَةَ أَوْصَى أَنْ يُدْفَنَ إِلَى جَنْبِهِ، قَالَ الْحَافِظُ: قُلْتُ: وَلَا دِلَالَةَ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ عَلَيَّ إِسْلَامِهِ أَقُولُ: اسْتَعْمَلَهُ عُمَرُ عَلَى صِدْقَاتِ قَوْمِهِ. وَهَذَا مَعَ مَا سَبَقَ قَرِينَةٌ قَوِيَّةٌ عَلَيَّ أَنَّهُ أَسْلَمَ. أَخْبَارُهُ فِي: الْأَغَانِي (١٢٥/١٢)، وَالْإِصَابَةِ (١٧١/٢)، وَالْحِزَانَةَ (١٥٢/٢، ١٥٣، ٣٠٩/٤)، جَمَعَ شِعْرَهُ الدُّكْتُورُ نُورِي حَمُودِي الْقَيْسِيُّ وَنَشَرَهُ فِي بَغْدَادِ سَنَةِ (١٩٦٧م) ثُمَّ أَعَادَهُ فِي «شِعْرَاءِ إِسْلَامِيُونَ». شِعْرُهُ (٤٨)، وَالْبَيْتُ بِتَمَامِهِ:

يَا بَنَ أُمِّي وَيَا شُقَيْقَ نَفْسِي أَنْتَ خَلَيْتَنِي لِدهْرِ شَدِيدِ
هَذِهِ رِوَايَةٌ كُتِبَ النَّحْوُ وَاللُّغَةُ، وَأَغْلَبَ مَصَادِرُ التَّخْرِيجِ. وَرِوَايَةٌ الدُّيُونِ هَلْكَدَا:
يَا بَنَ حَسَنَاءَ شِقِّ نَفْسِي يَا لَجْجِ ————— لَاجَ أَنْتَ خَلَيْتَنِي لِدهْرِ شَدِيدِ
وَيُرْوَى صَدْرُهُ أَيْضًا:

* يَا بَنَ حَسَنَاءَ يَا شُقَيْقَ نَفْسِي *

مِنْ قَصِيدَةٍ يُرْتَى بِهَا ابْنُ أَخْتِهِ اللَّجْلَاجِ الَّذِي مَاتَ عَطَشًا فِي طَرِيقِ مَكَّةَ، وَكَانَ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيْهِ، وَهِيَ مِنَ الْمَرَاثِي الْمَشْهُورَةِ، اخْتَارَهَا الْمُبَرِّدُ وَالزِّرِيدِيُّ وَالْقُرَشِيُّ وَغَيْرُهُمْ مِنْ جَمَاعِ الْمَرَاثِي، أَوْلَاهَا:

إِنَّ طَوْلَ الْحَيَاةِ غَيْرُ سَعُودِ وَضَلَّالٌ تَأْمِيلُ نَيْلِ الْخُلُودِ
عُلِّلَ الْمَرْءُ بِالرَّجَاءِ وَيُضْحِي غَرَضًا لِلْمُنُونِ نَضْبَ الْعُودِ
كُلُّ يَوْمٍ تَزْمِيهِ مِنْهَا بَرَشْتِي فَمُصِيبٌ أَوْ صَافٍ غَيْرَ بَعِيدِ

يَا بِنَ أُمِّي البيت

[جَامِعُ سَبْحَةِ الضُّحَى]

قَوْلُهُ: «قَوْمُوا فَلِأَصْلِ لَكُمْ» [٣١]. يَرْوِيهِ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: «فَلِأَصْلِي»
بِالْيَاءِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَفْتَحُ الْيَاءَ وَيَتَوَهَّمُ أَنَّهُ مَنْصُوبٌ عَلَى مَعْنَى «كَيْ» وَلَوْ أَرَادَ مَعْنَى
«كَيْ» لَمْ يَجُزْ دُخُولُ الْفَاءِ هَلْهَنَا، وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَفْتَحُ اللَّامَ وَيُسَكِّنُ الْيَاءَ يَتَوَهَّمُهُ
قَسَمًا، وَذَلِكَ غَلَطٌ؛ لِأَنَّهُ لَا وَجْهَ لِلْقَسَمِ هَلْهَنَا، وَلَوْ كَانَ قَسَمًا لَقَالَ: فَلِأَصْلَيْنِ
بِالْتَّوِينِ، وَإِنَّمَا الرَّوَايَةُ الصَّحِيحَةُ: «فَلِأَصْلٍ» بِكَسْرِ اللَّامِ عَلَى مَعْنَى الْأَمْرِ،
وَالْأَمْرُ [إِذَا كَانَ لِلْمُتَكَلِّمِ] وَالْغَائِبِ كَانَ بِاللَّامِ أَبَدًا، وَإِذَا كَانَ لِلْمُخَاطَبِ كَانَ
بِاللَّامِ وَبِغَيْرِ اللَّامِ.

وَيَجُوزُ عِنْدِي أَنْ يَنْتَصِبَ عَلَى مَعْنَى «كَيْ» وَلَا يَصِحُّ ذَلِكَ عَلَى أَنْ تُجْعَلَ
اللَّامُ مُتَعَلِّقَةً بـ«قَوْمُوا»؛ لِأَنَّ دُخُولَ الْفَاءِ يَمْنَعُ مِنْ ذَلِكَ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ
جِئْتُ فَلَاكِرْمَكَ، وَلَكِنْ تَعَلَّقَهَا بِفِعْلِ مَحذُوفٍ دَلَّ عَلَيْهِ مَا فِي الْكَلَامِ، كَأَنَّهُ قَالَ:
قَوْمُوا فَلِأَصْلِي لَكُمْ أَمْرُكُمْ بِالْقِيَامِ، فَيَكُونُ مِثْلَ قَوْلِهِ [تَعَالَى] (١): ﴿وَلَكِنْ
لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ سَأَلْتِكَ أَنْ تُرِيَنِي إِحْيَاءَ الْمَوْتَى.

= والشَّاهِدُ فِي: الْكِتَابِ (١/٣٩١)، وَالْجُمْلِ (١٧٢)، وَشُرُوحِ أُبَيَاتِهِمَا، وَمَجَازِ الْقُرْآنِ
(٢/٢٥١)، وَالْمَقْتَضِبِ (٤/٢٥٠)، وَمَعَانِي الْقُرْآنِ وَإِعْرَابِهِ لِلزَّجَّاجِ (٢/٣٧٩)، وَتَفْسِيرِ
الطَّبْرِيِّ (٣/١٢٩)، وَإِعْرَابِ الْقُرْآنِ لِابْنِ خَالَوَيْهِ (١/٢٠٩)، وَأَمَالِيِّ ابْنِ الشَّجَرِيِّ
(٢/٢٩٤، ٣٨٤)، وَشَرْحِ الْمَفْصَلِ لِابْنِ يَعِيشَ (٢/١٢)، وَشَرْحِ الشَّوَاهِدِ لِلْعَيْنِيِّ (٤/٢٢٢).

(١) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: ٢٦٠.

- وَأَمَّا: «يَرْقَأُ» [٣٢]. فالرُّوَايَةُ بِتَرْكِ الْهَمْزَةِ، وَذَكَرَ ابْنُ دُرَيْدٍ^(١) أَنَّهُ مُهْمُوزٌ.

[الرُّخْصَةُ فِي الْمُرُورِ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّيِّ]

«الْأَتَانُ» [٣٨]. الْأُنْثَى مِنَ الْحَمِيرِ دُونَ الذَّكَرِ. وَيُقَالُ لِلذَّكَرِ^(٢): الْعَيْرُ وَالْمِسْحَلُ، وَمَنْ قَالَ: أَتَانَةٌ لِلْأُنْثَى فَقَدْ غَلَطَ.

- وَ«نَاهَزْتُ»: قَارَبْتُ، وَأَصْلُ الْمُنَاهَزَةِ: تَقَارُبُ الشَّيْئَيْنِ حَتَّى يُنَاطِحَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ، وَمِنْهُ نَاهَزْتُ الشَّيْءَ: إِذَا تَنَاوَلْتُهُ بِيَدِكَ وَنَهَزْتُ الشَّيْءَ: إِذَا دَفَعْتُهُ، وَصَبِيٌّ نَاهَزَ: إِذَا قَارَبَ الْفِطَامَ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلشَّيْءِ إِذَا أَمَكَّنَ أَخْذَهُ: نُهَزَةً.

- وَقَوْلُهُ: «وَأَنَا يَوْمَئِذٍ»: هَذَا مِمَّا تَقَدَّمَ مِنْ أَنَّ الْعَرَبَ تَسْتَعْمِلُ الْيَوْمَ وَهُمْ لَا يُرِيدُونَ بِهِ يَوْمًا وَاحِدًا، أَلَا تَرَى أَنَّ مَعْنَاهُ: وَأَنَا فِي تِلْكَ الْمُدَّةِ وَمِثْلُهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى]^(٣): ﴿[أَلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ] عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾.

- وَ[قَوْلُهُ: «تَرْتَعُ»] يُقَالُ: رَتَعَتِ الْمَاشِيَةَ تَرْتَعُ رُتُوعًا: إِذَا سَرَحَتْ فِي الْمَرْعَى. وَ«تَرْتَعُ» فِي مَوْضِعِ نَضْبِ عَلَى الْحَالِ، وَتُسَمَّى حَالًا مُقَدَّرَةً؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُرْسَلْهَا فِي حَالِ رُتُوعِهَا، وَإِنَّمَا أُرْسَلَهَا قَبْلَ ذَلِكَ، وَنَظِيرُهُ: أُرْسَلْتُ زَيْدًا يَضْرِبُ عَمْرًا؛ أَيُّ: مُقَدَّرًا مِنْهُ ذَلِكَ / وَمُرِيدًا لَهُ مِنْهُ ذَلِكَ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٤):

(١) الجمهرة (٢/٧٨٨).

(٢) في (س): «لكبير».

(٣) سورة المائدة، الآية: ٣.

(٤) سورة الأعراف، الآية: ٣٢.

﴿ خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ وَنَحْوَهُ قَوْلُ عَمْرِو بْنِ مَعْدِي كَرِبٍ (١) :

أَعْرَضْتُ عَنْ تَذْكَارِهِ وَخُلِقْتُ يَوْمَ خُلِقْتُ جَلْدًا

وَيَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ «لِتَرْعَ»، أَوْ «كَيْ تَرْعَ» فَلَمَّا حَذَفَ النَّاصِبَ رَفَعَ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ [تَعَالَى] (٢) : ﴿ أَفَعَيَّرَ اللَّهُ تَأْمُرُونَِّيَ أَعْبُدُ ﴾، وَقَالَ طَرْفَةَ (٣) :

* أَلَا أَيُّهَذَا الرَّاجِرِي أَحْضَرُ *

[مَسْحُ الْحَصْبَاءِ فِي الصَّلَاةِ]

- [أَهْوَى] [٤٢] فَرَّقَ بَعْضُ اللُّغَوِيِّينَ (٤) بَيْنَ قَوْلِكَ : أَهْوَى وَهَوَى،

فَقَالَ : هَوَى مِنْ فَوْقٍ إِلَى أَسْفَلَ، وَأَهْوَى : مِنْ أَسْفَلَ إِلَى فَوْقٍ، وَاحْتَجَّ بِقَوْلِهِ

[تَعَالَى] (٥) : ﴿ وَالْمُؤْتَفِكَةَ أَهْوَى ﴾، وَهَذَا غَلَطٌ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى ﴿ أَهْوَى ﴾ (٥٣) فِي

الآيَةِ : أَسْقَطَ وَأَهْلَكَ، فَهُوَ مَنْقُوعٌ مِنْ هَوَى الشَّيْءِ وَأَهْوَيْتُهُ، كَمَا تَقُولُ : هَلَكَ

الشَّيْءُ وَأَهْلَكَتُهُ، وَالصَّحِيحُ أَنَّ أَهْوَى وَهَوَى لُغَتَانِ بِمَعْنَى (٦)، يُقَالُ : هَوَيْتُ

(١) ديوانه (٦٦)، وَصَدْرُهُ هُنَاكَ :

* أَلْبَسْتُهُ أُنْوَابَهُ ... *

(٢) سورة الزُّمَرِ، الآيَةُ : ٦٤ .

(٣) ديوان طرفة (٣١)، وَالبَيْتُ بِتَمَامِهِ :

أَلَا أَيُّهَذَا الرَّاجِرِي أَحْضَرَ الوَعَى وَأَنْ أَشْهَدَ اللَّذَاتِ هَلْ أَنْتَ مُخْلِدِ

(٤) نَقَلَ الِيفْرَنْجِيُّ فِي «الْاِقْتِصَابِ» الْعِبَارَةَ بِأَكْمَلِهَا .

(٥) سورة النَّجْمِ .

(٦) يُرَاجَعُ : فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ لِأَبِي حَاتِمٍ (١٥٣)، وَفَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ لِلرَّجَّاجِ (٩٩)، وَفَعَلْتُ

وَأَفْعَلْتُ لِلْجَوَالِقِيِّ (٧٥) .

إِلَيْهِ بِالسَّيْفِ وَأَهْوَى [يَتُ]، وَيُرْوَى بِيَتْ زُهَيْرٍ عَلَى الْوَجْهَيْنِ (١) :

* أَهْوَى لَهَا أَسْفَعُ الْخَدَيْنِ ... *

وَيُرْوَى: «هَوَى» (٢)، وَقَالَ طَرْفَةُ (٣):

وَأَهْوَى بِأَبْيَضِ ذِي رَوْنَقٍ حَسِيبٍ يُرِيدُ بِهِ مَفْرَقِي

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: هَوَى يَهْوِي هُوِيًّا: إِذَا صَعَدَ، وَهَوِيًّا: إِذَا هَبَطَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ:
الْهَوِيُّ وَالْهُوِيُّ سَوَاءٌ، وَأَمَّا قَوْلُهُمْ: جَلَسْنَا هَوِيًّا مِنَ اللَّيْلِ مَفْتُوحُ الْهَاءِ لَا غَيْرُ.

[وَضَعُ الْيَدَيْنِ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فِي الصَّلَاةِ]

- قَوْلُهُ: «فَإِذَا لَمْ تَسْتَحِي فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ» [٤٦] فِيهِ وَجْهَانِ:

- أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ أَمْرًا مَحْضًا، وَهُوَ تَأْوِيلٌ كَانَ يَذْهَبُ إِلَيْهِ جَرِيرُ بْنُ

عَبْدِ الْحَمِيدِ (٤) - فِيمَا ذَكَرَهُ أَبُو عُبَيْدٍ (٥) - . قَالَ: مَعْنَاهُ: أَنْ يُرِيدَ الرَّجُلُ أَنْ يَعْمَلَ

(١) البيئ بتمامه في شرح ديوانه (١٧٢):

أَهْوَى لَهَا أَسْفَعُ الْخَدَيْنِ مُطَّرَقٌ رِيْشُ الْقَوَادِمِ لَمْ تُنْصَبْ لَهُ الشَّرْكُ

(٢) هِيَ رِوَايَةُ الْأَصْمَعِيِّ، وَكَانَ يُنْكِرُ (أَهْوَى). وَقَدْ فَرَّقَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ بَيْنَ هَوَى وَأَهْوَى، فَقَالَ:

«هَوَى إِلَيْهِ مِنْ بُعْدٍ، وَأَهْوَى إِلَيْهِ مِنْ قُرْبٍ. وَأَهْوَيْتُ لَهُ بِالسَّيْفِ وَغَيْرِهِ. . .» عَنِ اللُّسَّانِ.

(٣) ديوانه (١٨١).

(٤) هُو: جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ قُرْطِ الضَّبِّيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِيُّ الْقَاضِي (ت ١٨٨هـ). قَالَ

النَّسَائِيُّ: ثِقَّةٌ، وَقَالَ اللَّالِكَايِيُّ: مُجْمَعٌ عَلَى ثِقَتِهِ. أَخْبَارُهُ فِي: طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ (٧/٣٨١)،

وَتَارِيخِ الْبُخَارِيِّ (٢/١٢١٤)، وَتَارِيخِ بَغْدَادٍ (٧/٢٥٣)، وَالْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ (١/٥٠٥)،

وَتَهْذِيبِ الْكَمَالِ (٤/٤٥٠).

(٥) غَرِيبُ الْحَدِيثِ (٣/٣١).

الْخَيْرِ فَيَدَعُهُ حَيَاءً مِنَ النَّاسِ، كَأَنَّهُ يَخَافُ مَذْهَبَ الرِّيَاءِ فَيَقُولُ: فَلَا يَمْنَعُكَ الْحَيَاءُ مِنَ الْمُضِيِّ لِمَا أَرَدْتَ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَالَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ جَرِيْرٌ مَعْنَى صَحِيْحٌ، وَهُوَ شَبِيْهُ بِالْحَدِيْثِ الْآخِرِ: «إِذَا جَاءَكَ الشَّيْطَانُ وَأَنْتَ تُصَلِّي فَقَالَ: إِنَّكَ تُرَائِي فَرِذْهَا طُوْلًا»، وَكَذَلِكَ قَالَ الْحَسَنُ: مَا أَحَدٌ أَرَانِي شَيْئًا مِنَ الْخَيْرِ إِلَّا سَارَ فِي قَلْبِهِ سَوْرَتَانِ فَإِذَا كَانَتِ الْأُوْلَى مِنْهُمَا لِلَّهِ فَلَا تَهْدِيْنَهُ الْآخِرَةَ. أَيْ: لَا تَصْرِفْنَهُ عَنْ مَا هُوَ فِيْهِ، فَهَذَا وَجْهٌ.

- وَالْوَجْهُ الْآخِرُ: أَنْ يَكُونَ خَرَجَ مَخْرَجِ الْأَمْرِ وَمَعْنَاهُ الْخَبْرُ وَالشَّرْطُ، وَالْمُرَادُ مِنْ لَمْ يَسْتَحْيِي صَنَعَ مَا شَاءَ، كَمَا قَالَ ﷺ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَسْبَوْا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» إِنَّمَا الْمَعْنَى: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا تَبَوًّا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ / فَهُوَ خَبْرٌ وَجَزَاءٌ وَرَدَّ بِلَفْظِ الْأَمْرِ، وَكَذَلِكَ الْأَمْرُ يَرُدُّ بِلَفْظِ الْخَبْرِ فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى] (١): ﴿يُرْضَعْنَ أَوْلَادَهُنَّ﴾ فَكَذَلِكَ هَذَا. وَمِنَ الْأَمْرِ الَّذِي مَعْنَاهُ الْخَبْرُ وَالشَّرْطُ قَوْلُهُ [تَعَالَى] (٢): ﴿قُلْ أَنْفِقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا﴾ مَعْنَاهُ: إِنْ أَنْفَقْتُمْ لَمْ يُقْبَلْ مِنْكُمْ، وَمِنْهُ قَوْلُ كَثِيْرٍ (٣):

أَسِيْرِي بِنَا أَوْ أَحْسِنِي لَا مَلُومَةٌ لَدَيْنَا وَلَا مَقْلِيَةٌ إِنْ تَقَلَّتْ

لَمْ يَأْمُرْهَا بِالْإِسَاءَةِ إِلَيْهِ وَالْإِحْسَانِ، وَإِنَّمَا أَخْبَرَ أَنَّهَا إِنْ أَسَاءَتْ أَوْ أَحْسَنْتْ لَمْ يَلْمُهَا عَلَيَّ فِعْلُهُ.

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٣٣.

(٢) سورة التوبة، الآية: ٥٣.

(٣) ديوانه (١٠١).

- و«الاستيناء»: التأخر، يُرِيدُ تَأْخِيرَهُ إِلَى الْوَقْتِ الَّذِي يَحِلُّ فِيهِ الْأَكْلُ.

- و«يَنْمِي ذَلِكَ» [٤٧]. أَي: يَرْفَعُ، يُقَالُ: نَمَيْتُ الْحَدِيثَ: إِذَا حَدَّثْتَ بِهِ^(١) عَلَى جِهَةِ الْخَيْرِ وَالصَّلَاحِ وَنَمَيْتُهُ: إِذَا حَدَّثْتَ بِهِ عَلَى جِهَةِ الشَّرِّ وَالْفَسَادِ، وَنَمَى الْخَيْرُ الْيَنَى: إِذَا طَرَأَ. قَالَ الشَّاعِرُ^(٢):

أَلَمْ يَأْتِيكَ وَالْأَنْبَاءُ تَنْمِي بِمَا لَأَقْتَ لَبُونُ بَنِي زِيَادِ

[الْقُنُوتُ فِي الصَّبْحِ]

الْقُنُوتُ: لَفْظَةٌ تُطْلَقُ عَلَى مَعَانٍ يَرْجَعُ جَمِيعُهَا إِلَى أَصْلٍ وَاحِدٍ. فَالْقُنُوتُ: الْقِيَامُ، وَمِنْهُ: «أَفْضَلُ الصَّلَاةِ طَوْلُ الْقُنُوتِ». وَالْقُنُوتُ: الصَّلَاةُ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى]^(٣): ﴿ أَمَّنْ هُوَ قَنِيئٌ ﴾ أَي: أَمَّنْ هُوَ مُصَلٍّ، فَسَمِيَ الصَّلَاةُ قُنُوتًا لِمَا فِيهَا مِنَ الْقِيَامِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ ﷺ: «مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ الْقَانِتِ الصَّائِمِ» يَعْنِي: الْمُصَلِّي، وَالْقُنُوتُ: الدُّعَاءُ فِي الصَّلَاةِ سُمِّيَ بِذَلِكَ؛

(١) يُرَاجَعُ: الْفَصِيحُ لثَعْلَبِ (٢٦٠)، وَهِيَ أَوَّلُ لَفْظَةٍ فِي فَصِيحِ ثَعْلَبِ، وَيُرَاجَعُ مَا قَالَهُ شُرَاحُ الْفَصِيحِ.

(٢) هُوَ قَنِسُ بْنُ زُهَيْرِ الْعَبْسِيِّ، وَالْبَيْتُ فِي شِعْرِهِ (٢٩)، وَهُوَ فِي: كِتَابِ سَبِيوِيَه (٥٩١)، وَمَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْفَرَّاءِ (١/١٦٦)، وَإِعْرَابُ الْقُرَّاءَاتِ (١/٣١٦، ٢/٤٧)، وَسِرِّ صِنَاعَةِ الْإِعْرَابِ (٧٨، ٦٣١)، وَالْمُنْصَفِ (٢/٨١)، وَأَمَالِي ابْنِ الشَّجَرِيِّ (١/١٢٦، ١٢٧)، وَنَوَادِرِ أَبِي زَيْدٍ (٥٢٣)، وَكِتَابِ الشُّعْرِ (١٢٦)، وَضُرَائِرِ الشُّعْرِ (٤٥)، وَالخِزَانَةُ (٣/٥٣٣)، وَشَرَحُ شَوَاهِدِ الشَّافِيَةِ (٤٠٨). فِي الْأَصْلِ: «أَلَمْ يَأْتِيكَ.. الْبَيْتِ» وَأَكْمَلَهُ فِي الْهَامِشِ وَفَوْقَهُ كَلِمَةَ «طَرَةٌ».

(٣) سُورَةُ الرُّمِّ، آيَةٌ: ٩.

لأنَّه في القِيَامِ يَكُونُ. والقُنُوتُ: الإمْسَاكُ عَنِ الكَلَامِ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (١): ﴿وَقَوْمًا لِلَّهِ قَلْبَيْنِ﴾ (٢٣٨)، والقُنُوتُ: الطَّاعَةُ وَالْإِفْرَارُ بِالْعُبُودِيَّةِ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٢): ﴿كُلُّ لَمْ قَلْبَيْنُونَ﴾ (١٦٦). وَقَدْ قِيلَ فِي قَوْلِهِ: ﴿قَلْبَيْنِ﴾ (٢٣٨) مُطْبِعِينَ.

- قَوْلُهُ: «وَنَخَلَعُ وَنَتْرُكُ مَنْ يَكْفُرُكَ» كَذَا وَرَدَتْ الرُّوَايَةُ عَلَى إِعْمَالِ الفِعْلِ الثَّانِي وَهُوَ «نَتْرُكُ» وَتَعْلِيْقُ الأوَّلِ، فَإِنْ أَعْمَلْتَ الأوَّلَ قُلْتَ: وَنَخَلَعُ وَنَتْرُكُهُ مَنْ يَكْفُرُكَ.

- قَوْلُهُ: «وَالْيَكَّ نَسَعَى وَنَحْفِدُ». قَدْ تَقَدَّمَ السَّعَى. وَالْحَفْدُ: هُوَ التَّصَرُّفُ فِي الخِدْمَةِ، يُقَالُ: حَفَدَ يَحْفِدُ فَهُوَ حَافِدٌ: إِذَا خَدَمَ وَتَصَرَّفَ بِجِدِّ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلأَعْوَانِ: حَفْدَةٌ، وَاحِدُهُمْ حَافِدٌ مِثْلُ كَافِرٍ وَكُفْرَةٍ وَسَاحِرٍ وَسَحْرَةٍ [.....] (٣) وَيُقَالُ لِأَوْلَادِ السِّينِ حَفْدَةٌ؛ لِأَنَّ بَعْضَهُمْ يَحْفِدُ بَعْضًا، وَيُقَالُ: حَفَدَ البَعِيرُ يَحْفِدُ: إِذَا أَسْرَعَ، وَأَحْفَدَهُ رَاكِبُهُ (٤).

و«الجِدُّ»: ضِدُّ الهَزْلِ، أَي: نَحَافُ عَدَابِكَ / الحَقُّ الَّذِي لَا مِرْيَةَ فِيهِ وَالعَرَبُ تُسَمِّي مَا لَا بَدَّ مِنْهُ وَلَا شَكَّ فِيهِ جِدًّا، فَعَدَابُ اللهِ لَا يَمْتَرِي فِيهِ إِلَّا الكُفَّارُ، قَالَ الرَّاجِزُ (٥):

(١) سورة البقرة.

(٢) سورة البقرة، وسورة الرُّوم، الآية: ٢٦.

(٣) كلمتان لم تظهرا في الصُّورة؛ من تصحيح على هامش الورقة. لعلها: «وَالْحَفْدَةُ: الأَخْتَانُ» كما جاء في الزَّاهر لابن الأَنْباري (١/٦٥).

(٤) يُرَاجَع: فَعَلْتُ وَأَفَعَلْتُ لِلزَّجَّاجِ (٢٧)، وَاللِّسَانُ (حَفْدُ)، وَفِيهِ: «وَفِي الحَفْدِ لُغَةٌ أُخْرَى: أَحْفَدَ إِحْفَادًا».

(٥) الأبيات في اللِّسَانِ (عرد) عن ابن الأعرابي.

إِنِّي إِذَا مَا الْأَمْرُ كَانَ جِدًّا
وَلَمْ أَجِدْ مِنْ افْتِحَامِ بُدَا
لَاقِي الْعِدَى فِي حَيَّةِ عَرَبِدَا

و«مُلْحَقٌ» بِكَسْرِ الْحَاءِ، كَذَا الرَّوَايَةُ، وَهُوَ مَعْنَى لَاحِقٍ، يُقَالُ: لَحِقْتُهُ وَأَلْحَقْتُهُ: إِذَا أَدْرَكْتَهُ بِمَعْنَى (١). وَيَجُوزُ مُلْحَقٌ - بِفَتْحِ الْحَاءِ - عَلَى مَعْنَى إِنَّ اللَّهَ أَلْحَقَهُ بِهِمْ فَاللَّهُ مُلْحَقٌ وَالْعَذَابُ مُلْحَقٌ (٢).

(١) فعلت وأفعلت لأبي حاتم (١٨١)، وفعلت وأفعلت لِلرَّجَاجِ (٨٤)، وفيه: «مُلْحَقٌ: بالفتح والكسر» وفي كتاب أبي حاتم: «وسألته [يعني الأَصْمَعِي] إنَّ عذابك الجدَّ بالكفَّار مُلْحَقٌ أو مُلْحَقٌ فلم يقل فيه شيئاً، قَالَ: لا أقول شيئاً؛ لأنَّ هَذَا قرآنٌ في مُصحفِ أَبِي بنِ كَعْبٍ، قَالَ أَبُو زَيْدٍ: مُلْحَقٌ بالكسْرِ عَنِ الْعَرَبِ، قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: قَالَ مُعَاذُ بنُ مُعَاذٍ، يرويه عن عُمَرَ بنِ حُدَيْرٍ، عن أَبِي مُجَلِّزٍ مُلْحَقٌ بالكسر».

(٢) جَاءَ فِي كِتَابِ الرَّاهِرِ لابن الأَثْبَارِي - رحمه الله - (١٦٦/١): «قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الرَّوَايَةُ (مُلْحَقٌ) بِكَسْرِ الْحَاءِ، مَعْنَاهُ: إِنَّ عَذَابَكَ لَاحِقٌ، يُقَالُ: أَلْحَقْتُ الْقَوْمَ بِمَعْنَى لَحِقْتُ الْقَوْمَ، وَكَذَلِكَ: اتَّبَعْتُ الْقَوْمَ بِمَعْنَى تَبِعْتُهُمْ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَاتَّبَعُوا شَهَابٌ ثَاقِبٌ﴾ [الصَّافَات]. مَعْنَاهُ: فَتَبِعَهُ شَهَابٌ ثَاقِبٌ، وَقَالَ الشَّاعِرُ:

فَاتَّبَعَ آثَارَ الشَّيَآءِ وَلَيْدُنَا يَمُرُّ كَمَرِّ الرَّآئِحِ الْمُتَحَلِّبِ

أَرَادَ: تَبِعَ وَلَيْدُنَا. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَقَالَ لِي أَبِي: سَمِعْتُ الْحَسَنَ بنَ عَرَفَةَ قَالَ: قَالَ الْقَاسِمُ بنُ مَعْنٍ (مُلْحَقٌ) بِفَتْحِ الْحَاءِ أَصُوبٌ مِنْ (مُلْحَقٌ) ذَهَبَ إِلَى أَنَّ الْمَعْنَى: أَلْحَقَهُمُ اللَّهُ عَذَابَهُ، أَنْشَدَ النَّحْوِيُّونَ:

أَلْحِقْ عَذَابَكَ بِالْقَوْمِ الَّذِينَ طَعَوْا وَعَاتِدْ بِكَ أَنْ يَغْلُوا فَيَطْغَوْا

أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادٌ - : مَا نَقَلَهُ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لَهُ (٣/٣٧٥)، وَالْبَيْتُ الْأَوَّلُ الَّذِي أَنْشَدَهُ لِعَلْقَمَةَ بنِ عَبْدِ التَّمِيمِيِّ الْفَخْلِي فِي دِيوانِهِ (٩٤). وَالرَّائِعُ: هُوَ السَّحَابُ =

[الْعَمَلُ فِي جَامِعِ الصَّلَاةِ]

- قَوْلُهُ: «وَأَسْوَأُ السَّرِيقَةِ» [٧٢]. مَنْ فَتَحَ الرَّاءَ جَعَلَهُ جَمْعَ سَارِقٍ كَكَافِرٍ وَكَفْرَةٍ، وَمَنْ رَوَاهُ بِكَسْرِ الرَّاءِ لَمْ تَصِحَّ رِوَايَتُهُ إِلَّا عَلَى حَذْفِ مُضَافٍ، كَأَنَّهُ قَالَ: سَرِيقَةٌ اللَّذِي، فَيَكُونُ نَحْوًا مِنْ قَوْلِهِ [تَعَالَى] (١): ﴿الْحَجَّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَةٌ﴾ أَرَادَ: حَجَّ أَشْهُرٍ، أَوْ أَشْهُرُ الْحَجِّ أَشْهُرٌ، وَأَنْشَدَ سِيبَوِيهِ (٢):

وَقَتَ الرِّوَا حَ وَهُوَ المَسَاءُ. وَالمُتَحَلِّبُ، المُنْهَمِرُ بَعَزَارَةَ. وَوَالِدُهُ الَّذِي يَزُوي عَنْهُ هُوَ: القَاسِمُ بِنُ مُحَمَّدٍ بِنِ بَشَارِ (ت ٣٠٥هـ) شَارِحُ المُفَضَّلِيَّاتِ المَطْبُوعِ. وَهُوَ مَشْهُورٌ عِنْدَ أَهْلِ هَذَا القَرْنِ. أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ بَغْدَادِ (١٢/٤٤٠)، وَإِنْبَاءِ الرِّوَاةِ (٣/٢٨). وَالحَسَنُ بِنُ عَرَفَةَ بِنُ يَزِيدِ العَبْدِيِّ، مُحَدِّثٌ، ثِقَّةٌ، مِنْ كِبَارِ أَصْحَابِ الإِمَامِ أَحْمَدَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ (ت ٢٥٧هـ) عَنِ أَكْثَرِ مِنْ مِائَةِ عَامٍ، وَلَهُ عِشْرَةُ أَوْلَادٍ سَمَّاهُمْ بِأَسْمَاءِ العِشْرَةِ المَبْشُرِينَ بِالجَنَّةِ. رَحِمَهُ اللهُ رَحْمَةً وَاسِعَةً. أَخْبَارُهُ فِي: طَبَقَاتِ الحَنَابِلَةِ (١/١٤٠)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (١١/٥٤٧)، وَالشُّذْرَاتِ (٢/١٣٦).

وَالقَاسِمُ بِنُ مَعْنٍ، نَحْوِيٌّ، كُوفِيٌّ، وَفَقِيهٌ، مُحَدِّثٌ، مُمَيِّزٌ (ت ١٧٥هـ)، مِنْ وَوَلَدِ عَبْدِ اللهِ بِنِ مَسْعُودٍ، فَهُوَ القَاسِمُ بِنُ مَعْنٍ بِنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِنِ عَبْدِ اللهِ بِنِ مَسْعُودٍ، قَالَ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ: كَانَ ثِقَّةً، نَحْوِيًّا، أَخْبَارِيًّا، كَبِيرَ الشَّانِ، لَمْ يَأْخُذْ عَلَى القَضَاءِ مَعْلُومًا، نَقَلَهُ أَحْمَدُ بِنُ حَنْبَلٍ، أَخَذَ عَنْهُ العَرَبِيَّةُ مُحَمَّدُ بِنُ زِيَادِ الأَعْرَابِيِّ. أَخْبَارُهُ فِي: إِنْبَاءِ الرِّوَاةِ (٣/٣٠)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٨/١٧٠) وَغَيْرَهُمَا. وَالبَيْتِ الأَخِيرِ الَّذِي أَنْشَدَهُ ابْنُ الأَنْبَارِيِّ لِعَبْدِ اللهِ بِنِ الحَارِثِ السَّهْمِيِّ أَنْشَدَهُ سِيبَوِيهِ فِي كِتَابِهِ (١/١٧١) وَغَيْرِهِ.

(١) سورة البقرة، الآية: ١٩٧.

(٢) الكتاب (١/١٠٩)، وَالبَيْتُ لِلحَطِيبَةِ فِي دِيوانِهِ (٤٥)، وَيرَاجِعُ شَرْحَ آيَاتِ الكِتَابِ لِابْنِ السَّيرَافِيِّ (١/٣٨٦)، وَالثَّكُفُ عَلَى الكِتَابِ لِالأَعْلَمِ (٣١٣)، وَهُوَ فِي صُرَاثِرِ القَرَّازِ (٢٨)، وَالإِنْصَافِ (٤٤) وَغَيْرِهَا.

وَشَرُّ الْمَنَائِمَا مَيِّتٌ بَيْنَ أَهْلِهِ كَهَلِكِ الْفَتَى قَدْ أَسْلَمَ الْحَيَّ حَاضِرُهُ

أَرَادَ: مَيِّتَةٌ مَيِّتٌ .

- وَقَوْلُهُ: «اجْعَلُوا مِنْ صَلَاتِكُمْ فِي بَيوتِكُمْ» [٧٣]. مَنْ قَالَ: إِنَّهُ أَرَادَ
الْفَرِيضَةَ فَـ«مِنْ» لِلتَّبَعِيضِ لَا يَجُوزُ غَيْرَ ذَلِكَ. ، وَمَنْ قَالَ: أَرَادَ التَّوَافِلَ جَازَ أَنْ
تَكُونَ زَائِدَةً، وَجَازَ أَنْ تَكُونَ لِلتَّبَعِيضِ .

- [أَوْمًا] [٧٤]. وَيُقَالُ: أَوْمًا وَأَوْمَى لُغْتَانِ، وَيُقَالُ: وَمَا وَأَوْمَى ثَلَاثِيانَ^(١) .

وَقَدْ حُكِيَ: أَوْبًا بِالْبَاءِ بَوَاحِدَةٍ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَوْمًا - بِالْمِيمِ -: إِذَا أَشَارَ إِلَى
قُدَّامٍ، وَأَوْبًا: إِذَا أَشَارَ إِلَى خَلْفٍ، قَالَ الْفَرَزْدَقُ^(٢):

تَرَى النَّاسَ مَاسِرِنَا يَسِيرُونَ خَلْفَنَا وَإِنْ نَحْنُ أَوْبَانَا إِلَى النَّاسِ وَقَفُوا

[أَأَصْلِي فِي عَطَنِ الْإِبِلِ] [٧٩]. عَطَنُ الْإِبِلِ: مَبْرَكُهَا بِقُرْبِ الْمَاءِ، وَهُوَ

الْمَعَطْنُ بِفَتْحِ الْمِيمِ وَكَسْرِ الطَّاءِ .

(١) يُرَاجَع: فَعَلْتَ وَأَفَعَلْتَ لِلزَّجَاجِ (٩٤، ٩٥).

(٢) دِيوَانُ الْفَرَزْدَقِ (٥٦٧)، وَطَبَقَاتُ فُحُولِ الشُّعْرَاءِ (٣٦٣)، وَالْمَوْشِحُ (١٧٣)، وَهُوَ مَوْجُودٌ
فِي مَعَاجِمِ اللُّغَةِ «وَبًا» وَ«وَمًا». فِي الْأَصْلِ: «أَوْ مَانَا» وَشَاهِدُهُ فِي رِوَايَةِ «أَوْ بَانَا»؟! جَاءَ فِي
الْمَوْشِحِ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْكَاتِبِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنِ الرَّزْبِيِّ بْنِ
بَكَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو مَسْلَمَةَ مَوْهُوبُ بْنُ رَشِيدِ الْكِلَابِيِّ، قَالَ: قَدِمَ الْفَرَزْدَقُ الْمَدِينَةَ فَمَرَّ
بِجَمَاعَةٍ مِنَ النَّاسِ قَدْ اسْتَكْفُوا عَلَيَّ جَمِيلٌ وَهُوَ يُنْشِدُ:

تَرَى النَّاسَ مَا سِرْنَا يَسِيرُونَ خَلْفَنَا وَإِنْ نَحْنُ أَوْمَانَا إِلَى النَّاسِ وَقَفُوا

فَصَاحَ بِهِ الْفَرَزْدَقُ: أَنَا أَحَقُّ بِهَذَا الْبَيْتِ مِنْكَ، فَرَفَعَ جَمِيلٌ رَأْسَهُ فَعَرَفَهُ فَقَالَ: أَنْشَدْتُكَ اللَّهُ
يَا أَبَا فِرَاسٍ، قَالَ: نَحْنُ أَوْلَى بِهِ مِنْكَ وَأَنْصَرَفَ فَاتَّخَلَّه. وَزَادَ الصَّغَانِيُّ رَضِيَ اللَّهُ فِي الْعُبَابِ
«وَبًا»: «مَتَى كَانَ الْمَلِكُ فِي غُدْرَةٍ وَإِنَّمَا هَذَا الْمُضَرُّ؟!» .

و«مُرَاحُ الْغَنَمِ» وَالْإِبِلِ: الْمَوْضِعُ الَّذِي تَرُوحُ إِلَيْهِ بِالْعَشِيِّ عِنْدَ رُجُوعِهَا مِنْ الْمَرْعَى.

[جَامِعُ الصَّلَاةِ]

- وقوله: «يَتَعَاقِبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ» [٨٢]. كَذَا يَرُويهِ الْمُحَدِّثُونَ^(١)، وَهِيَ لُغَةٌ لِبَعْضِ الْعَرَبِ، يُلْحِقُونَ الْفِعْلَ عَلَامَةَ التَّنْيَةِ وَالْجَمْعَ إِذَا تَقَدَّمَ عَلَى الْفَاعِلِ كَمَا يُلْحِقُونَهُ عَلَامَةَ التَّائِيثِ، وَاللُّغَةُ الْفَصِيحَةُ الْإِفْرَادُ. وَقَدْ تَأَوَّلَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ قَوْلَهُ تَعَالَى^(٢): ﴿وَأَسْرُوا النَّجْوَى [الَّذِينَ ظَلَمُوا]﴾ عَلَى هَذِهِ اللَّغَةِ، وَأَنْشَدُوا:
/ عَلَى ذَلِكَ^(٣):

(١) كَذَا رَوَاهُ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (١/١٣٩) فِي كِتَابِ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ، بَابِ فَضْلِ صَلَاةِ الْعَصْرِ، وَلَفْظُهُ: «يَتَعَاقِبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ» وَفِي كِتَابِ بَدَأِ الْخَلِيقَةَ بَابِ ذِكْرِ الْمَلَائِكَةِ صَلَوَاتِ اللَّهِ عَلَيْهِمْ (٤/٩١)، بِلَفْظِ: «الْمَلَائِكَةُ يَتَعَاقِبُونَ مَلَائِكَةَ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةَ بِالنَّهَارِ» وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (١/٤٣٩)، وَالنَّسَائِيُّ فِي سُنَنِهِ (١/٣٤٠) ... وَغَيْرِهِمْ
(٢) سُورَةُ الْأَنْبِيَاءِ، الْآيَةُ: ٣.

(٣) أَنْشَدَهُ الْفَرَّاءُ فِي مَعَانِي الْقُرْآنِ (١/٣١٦) ... وَغَيْرِهِ، وَهُوَ لِأَحِيحَةَ بْنِ الْجَلَّاحِ الْأَوْسِيِّ، سَيِّدِ الْأَوْسِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ، لَهُ دِيْوَانٌ جَمَعَهُ أُسْتَاذَانَا حَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بِاجُودَةَ، وَطُبِعَ فِي النَّادِي الْأَدَبِيِّ فِي الطَّائِفِ سَنَةَ ١٣٩٩ هـ). وَالْبَيْتُ فِيهِ ص (٧١) مِنْ أَيْيَاتِ رَوَاهَا الْبَغْدَادِيُّ فِي شَرْحِ أَيْيَاتِ الْمُغْنِيِّ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ الدِّينَوْرِيِّ فِي كِتَابِ «النَّبَاتِ» لَهُ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ وَهِيَ - بَعْدَ الْبَيْتِ الْمَذْكُورِ -:

وَأَهْلُ الَّذِي بَاعَ يَلْحُونَهُ كَمَا لِحِيَ الْبَائِعِ الْأَوَّلُ
هِيَ الظِّلُّ فِي الْحَرِّ حَقَّ الظَّلِيمِ لِي وَالْمَنْظَرُ الْأَحْسَنُ الْأَجْمَلُ
تَعَسَّى أَسَافِلَهَا بِالْجُبُوبِ وَتَأْتِي حُلُوبُوتُهَا مِنْ عَلْ

يَلُومُونَنِي فِي اسْتِرَاءِ النَّخِ سِيلِ أَهْلِي وَكُلَّهُمْ يَغْدِلُ
والتَّعَاقِبُ وَالْمُعَاقَبَةُ: المَدَاوِلَةُ.

- [مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ] [٨٣]. وَقَدْ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ فِي هَذِهِ اللَّامِ
الَّتِي فِي قَوْلِهِ: «فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ».

- وَقَوْلُهُ: «بَيْنَ ظَهْرَانِي» [٨٤]. هَذَا الْكَلَامُ أَكْثَرُ مَا تَسْتَعْمِلُهُ الْعَرَبُ
بِالْتَّشْبِيهِ فَيَقُولُونَ: فَلَانٌ بَيْنَ ظَهْرِي النَّاسِ وَبَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ بَنُونَ مَفْتُوحَةٍ، وَإِنَّمَا
خَصُّوا الظَّهْرَ دُونَ الْبَطْنِ؛ لِأَنَّ الظَّهْرَ: الْمَعُونَةَ، يُقَالُ: فَلَانٌ يَأْوِي إِلَى ظَهْرِ
أَيِّ: إِلَى أَعْوَانٍ وَأَنْصَارٍ؛ لِأَنَّ الْمَعُونَةَ تَكُونُ بِالتَّقْوَسِ وَالْأَمْوَالِ.

- [اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَتَنَا يُعْبَدُ] [٨٥]. الْوَتْنُ: الصَّنَمُ، وَالْجَمْعُ:
أَوْثَانٌ، [وَوَتْنٌ] وَوَتْنٌ كَأَسَدٍ وَأَسَادٍ [وَأُسْدٍ] وَأُسْدٍ، وَتَهَمَزُ الْوَاوُ أَيْضًا؛ لِانْضِمَامِهَا
فَيُقَالُ: أَثْنٌ، قَرَأَ بَعْضُ الْقُرَّاءِ^(١): ﴿إِنْ يَعْْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِلَّا أَتْنًا﴾.

وَتُصَبِّحُ حَيْثُ بَيَّنْتُ الرُّعَاءَ وَإِنْ ضَيَعُوهَا وَإِنْ أَهْمَلُوهَا
فَعَمٌّ لِعَمَّتِكُمْ نَافِعٌ وَطِفْلٌ لِيَطْفِلِكُمْ يُؤْمَلُ

(١) سُورَةُ النَّسَاءِ، الْآيَةُ: ١١٧. وَهِيَ قِرَاءَةٌ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَبِهَا قَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ،
وَابْنُ عَمْرٍ، وَابْنُ الْمُسَيَّبِ، وَمُسْلِمُ بْنُ جُنْدُبٍ، وَعَطَاءٌ، وَأَبُو الْعَالِيَةِ، وَأَبُو نُهَيْكٍ، وَأَبُو حَيَّوَةَ،
وَمُعَاذُ الْقَارِيءُ، وَالْقِرَاءَةُ فِي تَفْسِيرِ الطَّبْرِيِّ (٢٠٩/٩، ٢١٠)، وَمَعَانِي الْقُرْآنِ وَإِعْرَابُهُ لِلزَّجَّاجِ
(١٠٨/٢)، وَالْمَحْتَسِبِ (١٩٨/١)، وَالْمُحَرَّرِ الْوَجِيزِ (٢٢٩/٤)، وَالْكَشَّافِ (٢٩٩/١)،
وَزَادَ الْمَسِيرِ (٢٠٢/٢)، وَتَفْسِيرِ الْقُرْطُبِيِّ (٣٨٧/٥)، وَالْبَحْرِ الْمُحِيطِ (٣٥٢/٣)، وَالذَّرُّ
الْمَصُونِ (٩١/٢). وَذَكَرَهَا الْأَزْهَرِيُّ فِي تَهْذِيبِ اللَّغَةِ (٤٤/١٥)، وَعَنْهُ فِي اللِّسَانِ (وَتْنٌ)
(وَأْتْنٌ) وَ(أَنْتٌ). وَفِي الْمُحَرَّرِ الْوَجِيزِ: «وَقَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ ﴿إِلَّا أَتْنًا﴾ بِتَقْدِيمِ التَّوْنِ، وَهُوَ جَمْعُ
أَيْنِثٍ كَعَدِيدٍ وَعُدْدٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ. وَحَكَى الطَّبْرِيُّ أَنَّهُ جَمَعَ إِبْنَاتٍ كَثِيرًا وَتَمُرًا، وَحَكَى هَلْدَةَ =

- وَقَوْلُهُ: «رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُسْتَلْقِيًا فِي الْمَسْجِدِ» [٨٧]. كَذَا رَوَاهُ أَهْلُ الْحَدِيثِ، وَأَنْكَرَهُ بَعْضُ النَّحْوِيِّينَ، وَقَالَ: إِنَّمَا يُقَالُ: اسْتَلْقَى إِذَا رَقَدَ عَلَى قَفَاهُ، وَلَا يُقَالُ: اسْتَلْقَى، وَمَنْ قَالَه فَالْوَجْهُ فِيهِ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى أَلْقَى، وَمَجِيءُ اسْتَفْعَلَ بِمَعْنَى أَفْعَلَ عَزِيزٌ لَمْ يَرِدْ إِلَّا فِي الْأَفَاطِ نَادِرَةً مِنْهَا قَوْلُهُ^(١): ﴿اسْتَوْقَدَ نَارًا﴾، وَمِنْهَا قَوْلُ كَعْبِ الْغَنَوِيِّ^(٢):

* وَدَاعِ دَعَا وَالْبَيْتِ *

أَرَادَ: فَلَمْ يُجِبْهُ.

= الْقِرَاءَةُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ وَقَالَ: قَرَأَ بِهَا ابْنُ عَبَّاسٍ، وَأَبُو حَيَوَةَ، وَالْحَسَنُ». (١) سورة البقرة، الآية: ١٧.

(٢) كَعْبُ بْنُ سَعْدِ بْنِ عَمْرِو الْغَنَوِيُّ مِنْ بَنِي سَالِمِ بْنِ غُنَمِ بْنِ غُنَمِ بْنِ أَعْصَرَ، شَاعِرٌ إِسْلَامِيٌّ، تَابِعِيٌّ، يُلَقَّبُ: كَعْبُ الْأَمْثَالِ لِكَثْرَةِ مَا فِي شِعْرِهِ مِنَ الْأَمْثَالِ. أَخْبَارُهُ فِي: مُعْجَمِ الشُّعْرَاءِ (٢٢٨)، وَاللَّالِي لِأَبِي عُبَيْدِ الْبَكْرِيِّ (٧٧١)، وَالْبَيْتُ بِتَمَامِهِ:

وَدَاعِ دَعَا يَا مَنْ يُجِيبُ إِلَى التَّدْيِ فَلَمْ يَسْتَجِبْهُ عِنْدَ ذَلِكَ مُجِيبُ
فَقُلْتُ ادْعُ أُخْرَى وَارْزُقِ الصَّوْتِ جَهْرَةً لَعَلَّ أَبِي الْمِغْوَارِ مِنْكَ قَرِيبُ

مِنْ قَصِيدَةِ جَيْدَةٍ فِي رِثَاءِ إِخْوَاتِهِ وَيُخَصُّ أَبَا الْمِغْوَارِ، وَاسْمُهُ هَرْمٌ، وَقِيلَ: شَيْبٌ، وَقِيلَ: مَأْرِبُ بْنُ سَعْدِ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: «لَيْسَ فِي الدُّنْيَا مِثْلُهَا»، وَقَالَ أَبُو هِلَالٍ الْعَسْكَرِيُّ: «قَالُوا: لَيْسَ لِلْعَرَبِ مَرْثِيَةٌ أَجْوَدَ مِنْ قَصِيدَةِ كَعْبٍ». يُرَاجَعُ: الْمَوْشِحُ (٨١)، وَدِيوانُ الْمُعَانِي (١٧٨/٢). وَالْقَصِيدَةُ كَامِلَةٌ فِي الْأَصْمَعِيَّاتِ (٩٣)، الْاِخْتِيَارِينَ (٧٥٠)، وَالتَّعَاذِي وَالْمِرَاثِي لِلْمُبَرِّدِ (٢٤٠)، وَمُنْتَهَى الطَّلَبِ (٢٠٢/٢) «مخطوط»، وَأَمَالِي الْقَالِي (١٤٧/٢)، وَاللَّالِي لِلْبَكْرِيِّ (٧٧١) . . . وَغَيْرِهَا. وَأُولَاهَا:

تَقُولُ سَلِيمِي مَا لِجِسْمِكَ شَاحِبٌ كَأَنَّكَ يَحْمِيكَ الشَّرَابُ طَيِّبٌ

وَالشَّاهِدُ فِي مُشْكَلِ الْقُرْآنِ (٢٣٠)، وَالْأَمَالِي الشَّجَرِيَّةِ (٩٥/١).

- قَوْلُهُ: «يُبَدُّونَ [فِيهِ أَهْوَاءَهُمْ قَبْلَ] أَعْمَالِهِمْ» [٨٨]. كَذَا الرَّوَايَةُ بِغَيْرِ هَمْزٍ، وَالْقِيَاسُ: يُبَدُّونَ - بِالْهَمْزِ - وَلَكِنَّهُ جَاءَ عَلَى لُغَةٍ مَن يُبَدِّلُ الْهَمْزَةَ يَاءً مَحْضَةً، فَيَقُولُونَ فِي قَرَأْتُ: قَرَيْتُ، وَفِي أَخْطَأْتُ: أَخْطَيْتُ، وَكَثِيرٌ مَا يَجِيءُ ذَلِكَ فِي الشُّعْرِ، كَمَا قَالَ زُهَيْرٌ^(١):

جَرِيءٌ مَتَى يُظْلَمَ يُعَاقِبُ بِظُلْمِهِ سَرِيعًا وَإِلَّا يُبَدِّدَ بِالظُّلْمِ يُظْلِمُ
- [وَقَوْلُهُ]: «تُرُونَ ذَلِكَ يُبْقِي» [٩١]. بِضَمِّ التَّاءِ مِنْ «تُرُونَ» وَالرَّوَايَةُ: «يُبْقِي» بِالْيَاءِ بَانْتِثِينَ أَيْ: يَتْرَكَ وَيُرَوِّى: «يُبْقِي» بِفَتْحِ الْيَاءِ.

- [وَقَوْلُهُ: كَمَثَلِ نَهْرٍ عَمِرٍ عَذِبٍ]. الْغَمْرُ: الْمَاءُ الْكَثِيرُ الَّذِي يَغْمُرُ مَنْ دَخَلَ فِيهِ، أَيْ يُغَطِّيهِ.

- «وَالدَّرَنُ»: الْوَسَخُ.

- [وَقَوْلُهُ: مَنْ كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَلْغَطَ] [٩٣]. اللَّغَطُ وَاللَّغَطُ: / الْكَلَامُ الْمُخْتَلِطُ. يُقَالُ: لَغَطَ الْقَوْمُ وَالْغَطَا^(٢). وَمِنْ كَلَامِهِمْ^(٣): «الْغَلَطُ تَحْتَ اللَّغَطِ» وَهُوَ مَا خُوذُ مِنْ قَوْلِهِمْ: لَغَطَ الْقَطَا وَالْغَطُ: إِذَا صَاحَ وَجَلَبَ، قَالَ الرَّاجِزُ^(٤):

وَمَنْهَلٍ وَرَدَّتْهُ التَّقَاطَا
لَمْ أَلْقَ إِذْ وَرَدَّتْهُ فَرَّاطَا

(١) شرح ديوان زهير (٢٤).

(٢) فعلت وأفعلت للرزجاج (٨٤).

(٣) لم يذكره المؤلفون في الأمثال.

(٤) هو نفاذة الأسدي، اللسان (فرط) و(لغط).

إِلَّا الْحَمَامَ الْوُزُقَ وَالْغَطَاظَا

فَهُنَّ يُلْغَطْنَ بِهِ الْغَاظَا

وَمَعْنَى التَّقَاظَا: فُجَاءَةٌ. وَالْفَرَاظُ: الْقَوْمُ الَّذِينَ يَتَقَدَّمُونَ إِلَى الْمَاءِ. وَالْوُزُقُ: الْغُبْرُ الْأَلْوَانِ. وَالْغَطَاظُ: ضَرْبٌ مِنَ الْقَطَا.

[جَامِعُ التَّرْغِيبِ فِي الصَّلَاةِ]

قَوْلُهُ: «ثَائِرُ الرَّأْسِ» [٩٤]. أَي: قَائِمُ الشَّعْرِ غَيْرُ مَتَرَجَّلٍ، يُقَالُ: ثَارَ شَعْرُهُ. وَلَيْسَ لِطَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ فِي «الْمَوْطَأِ» غَيْرَ حَدِيثٍ [هَذَا] الثَّائِرِ، وَهُوَ ضِمَامُ بْنُ ثَعْلَبَةَ، أَحَدُ بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ^(١).

- وَقَوْلُهُ: «يَسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ». أَرَادَ: عَنِ فَرَائِضِ الْإِسْلَامِ فَحَذَفَ

(١) هُوَ ضِمَامُ بْنُ ثَعْلَبَةَ السَّعْدِيُّ، مِنْ بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ، قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «الْإِصَابَةِ»: «وَزَعَمَ الْوَاقِدِيُّ أَنَّ قُدُومَهُ كَانَ سَنَةَ خَمْسٍ، وَفِيهِ نَظْرٌ. وَذَكَرَ ابْنُ هِشَامٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ أَنَّ قُدُومَهُ كَانَ سَنَةَ تِسْعٍ، وَهَذَا عِنْدِي أَرْجَحُ. وَقَالَ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الْإِسْتِيعَابِ» وَيُقَالُ التَّمِيمِيُّ، وَلَيْسَ بِشَيْءٍ. وَنَقَلَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ عَنْ ابْنِ مَنْدَةَ وَأَبِي سَعِيدِ التَّمِيمِيِّ... عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ يُقَالُ لَهُ: ضِمَامُ بْنُ ثَعْلَبَةَ...».

أَقُولُ: الصَّحِيحُ أَنَّ ضِمَامًا هَذَا سَعْدِيُّ بَكْرِيٍّ قَيْسِيٍّ، لَا سَعْدِيُّ تَمِيمِيٍّ. قَالَ الرُّشَاطِيُّ فِي الْأَنْسَابِ «مُخْتَصِرِ عَبْدِ الْحَقِّ الْأَشْجَلِيِّ»: «السَّعْدِيُّ» فِي قَبَائِلَ، فِي قَيْسِ عَيْلَانَ: سَعْدُ بْنُ بَكْرٍ بْنِ هَوَازِنَ بْنِ مَنْصُورٍ بْنِ عَكْرِمَةَ بْنِ خَصْفَةَ بْنِ قَيْسِ عَيْلَانَ، وَيُقَالُ لَهَا: سَعْدُ الْحُصْنَةِ، مِنْهُمْ: حَلِيمَةُ بِنْتُ أَبِي ذُوَيْبٍ... وَمِنْهُمْ: ضِمَامُ بْنُ ثَعْلَبَةَ، وَفَدَّ عَلَى الرَّسُولِ ﷺ...». أَخْبَارُهُ فِي: الْإِسْتِيعَابِ (٢/٣٠٤)، وَأَسَدُ الْغَابَةِ (٣/٥٧)، وَالْإِصَابَةُ (٣/٤٨٦)، وَيُرَاجَعُ: الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى (١/٢٩٩)، وَتَارِيخُ الْبُخَارِيِّ الْكَبِيرِ (٤/٣٤٠)، وَالْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ (٤/٤٦٩)، وَصِفَةُ الصَّفْوَةِ (١/٦٠٤).

المُضَافَ وَأَقَامَ الْمُضَافَ إِلَيْهِ مَقَامَهُ، دَلِيلُ ذَلِكَ قَوْلُهُ فِي الْجَوَابِ: «خَمْسُ صَلَوَاتٍ» وَلَيْسَ هَذَا جَوَابٌ مَنْ قَالَ مَا الْإِسْلَامُ؟ إِنَّمَا هُوَ جَوَابٌ مَنْ قَالَ: مَا فَرَائِضُ الْإِسْلَامِ؟.

وَيُرْوَى: «إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ» بِتَخْفِيفِ الطَّاءِ وَ«تَطَوَّعَ» بِتَشْدِيدِهَا، وَالْأَصْلُ: تَتَطَوَّعُ. فَمَنْ خَفَّفَ حَذَفَ إِحْدَى التَّاءَيْنِ، وَمَنْ شَدَّدَ ادْغَمَ التَّاءَ فِي الطَّاءِ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (١): ﴿الْمُطَوَّعِينَ﴾ وَأَصْلُهُ: الْمُتَطَوَّعِينَ.

- وَقَوْلُهُ: «أَفْلَحَ»: فَازَ بِالْبَقَاءِ.

- قَوْلُهُ: «قَافِيَةُ الرَّأْسِ» [٩٥]: مُؤَخَّرُهُ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهَا تَقْفُو الْإِنْسَانَ، أَيْ: تَتَّبَعُهُ، وَمِنْهُ قَافِيَةُ الشُّعْرِ؛ لِأَنَّهَا آخِرُ الْبَيْتِ. وَأَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ يَتَحَاشَى الْكَلَامَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَيَرَى التَّسْلِيمَ لَهُ، وَمَجَازُهُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ أَنَّ الْعَرَبَ تُسَمَّى الْحَبْسَ عَنِ الْأَمْرِ وَالْإِتْوَاءِ تَعْقِيدًا، وَكُلُّ شَيْءٍ لَوَيْتُهُ وَخَلَطْتَهُ فَقَدْ عَقَدْتَهُ، وَمِنْهُ عَقَدَ السَّاحِرُ لِمَنْ يَسْحَرُهُ إِنَّمَا هُوَ تَحْبِيسُهُ إِلَيْهِ، وَصَرْفُهُ عَمَّا كَانَ يَفْعَلُهُ، وَمِنْهُ تَعْقِيدُ الْإِيمَانِ، إِنَّمَا هُوَ تَأْكِيدُهَا حَتَّى لَا يَجِدَ الْحَالِفُ مِنْهَا مَخْرَجًا إِلَّا بِالْكَفَّارَةِ. فَمَعْنَى قَوْلِهِ: يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ أَيْ: يُبْطِطُهُ وَيَحْبِسُهُ، وَخَصَّ الثَّلَاثَ؛ لِأَنَّهُ يَعْقِدُهُ عَنِ ذِكْرِ اللَّهِ، وَعَنِ الْوُضُوءِ، وَعَنِ الصَّلَاةِ؛ وَلِأَنَّ الثَّلَاثَ تُسْتَعْمَلُ كَثِيرًا فِي تَأْكِيدِ الشَّيْءِ وَإِثْبَاتِهِ؛ وَخَصَّ مُؤَخَّرَ الرَّأْسِ؛ لِأَنَّهُ يَكُونُ مَوْضِعَ الْفِكْرِ وَفِي [...] (٢) يَكُونُ [...] (٢) النِّسْيَانُ؛ لِأَنَّ الدَّمَاعَ - فِيمَا ذَكَرَ الْحُكَمَاءُ -

(١) سورة التوبة، الآية: ٧٩: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ﴾.

(٢) بياض بقدر كلمة في كل موضع منهما.

مَقْسُومٌ ثَلَاثَةٌ / فَمُقَدَّمُهُ لِلقُوَّةِ الْمُتَخَيَّلَةِ ، وَأَوْسَطُهُ لِلقُوَّةِ الْمُفَكِّرَةِ ، وَآخِرُهُ لِلقُوَّةِ
الذَّاكِرَةِ ، وَنَظِيرُ هَذَا فِي المَجَازِ قَوْلُهُ ﷺ : « ذَاكَ رَجُلٌ بَالُ الشَّيْطَانِ فِي أُذُنِهِ »
وَلَيْسَ هُنَاكَ بَوْلٌ فِي الحَقِيقَةِ ، وَلَكِنْ لَمَّا أَفْسَدَ عَلَيْهِ أَمْرُهُ شَبَّهُ ذَلِكَ بِالبَوْلِ الَّذِي
يَقَعُ فِي الشَّيْءِ فَيُفْسِدُهُ ، وَخَصَّ الأُذُنَ ؛ لِأَنَّهُ المَوْضِعُ الَّذِي يُتَاجَى مِنْهُ الإِنْسَانُ
حَتَّى يُخْدَعَ عَمَّا يَعْتَقِدُهُ ، وَالعَرَبُ تَسْتَعْمِلُ البَوْلَ بِمَعْنَى الفَسَادِ ، قَالَ الرَّاجِزُ (١) :

إِذَا رَأَيْتَ أَنْجُمًا مِنَ الأَسَدِ
جَبْهَتَهُ أَوْ الخِرَاطَةَ وَالكِتْدَ
بَالَ سُهَيْلٍ فِي الفَضِيخِ ففَسَدَ
وَطَابَ أَلْبَانُ اللَّقَاحِ فَبَرَدَ

الفَضِيخُ : شَرَابٌ يُصْنَعُ مِنَ التَّمْرِ (٢) ، وَيُفْسَدُ عِنْدَ طُلُوعِ سُهَيْلٍ ، فَلَمَّا كَانَ سُهَيْلٌ
يُفْسِدُهُ بِطُلُوعِهِ جَعَلَهُ كَأَنَّهُ قَدْ بَالَ فِيهِ ، وَعَلَى هَذَا المَعْنَى يَتَوَجَّهُ قَوْلُ الفَرَزْدَقِ

(١) الأبيات في اللسان (كتد) عن ثعلب . والأخير فيه (فضخ) .

(٢) يُرَاجَع : « تَنْبِيهُ البَصَائِرِ فِي أَسْمَاءِ أُمَّ الكَبَائِرِ » لابن دحية ، و« الجليس الأيسر في أسماء
الخندريس » للفيروزآبادي . قَالَ ابن دحية : « ثَبَتَ فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ الخَمْرَ
لَمَّا حُرِّمَتْ كَانَتْ « الفَضِيخِ » لَمْ يَكُنْ لَهُمْ شَرَابٌ غَيْرَهَا ، وَالفَضِيخُ : بُسْرٌ يُشَدَّخُ أَي : يُفَضَّخُ
وَيُبَدُّ حَتَّى يُسْكِرَ فِي سُرعَةٍ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَمَسَّهُ النَّارُ ، وَقَدْ ذَكَرْنَا ذَلِكَ فِي صَحِيحِ الأَثَارِ ، وَرِوَايَةُ
عُلَمَاءِ الأَمْصَارِ فِي كِتَابِ « وَهَجِ الجَمْرِ فِي تَحْرِيمِ الخَمْرِ » وَالكِتَابِ المَذْكُورِ أَطْلَعْتُ عَلَيْهِ
هُوَ عِنْدِي وَاللهِ المِنَّةُ . وَقَالَ الفِيرُوزِآبَادِيُّ : « قَالَ الجَوْهَرِيُّ : الفَضِيخُ شَرَابٌ يُتَّخَذُ مِنَ
البُسْرِ . . . وَالفَضِيخُ أَيْضًا مِنَ اللَّبَنِ . . . وَهُوَ الَّذِي غَلَبَ عَلَيْهِ المَاءُ ، حَكَاهُ الصَّغَانِيُّ » .
يُرَاجَع : الصَّحَاحُ ، وَتَكْمِلَةُ الصَّحَاحِ لِلصَّغَانِيِّ (فَضَخ) وَزَادَ الصَّغَانِيُّ ﷺ : « وَالفَضُوحُ :
الشَّرَابُ الَّذِي يُفَضَّخُ شَارِبُهُ أَي : يُسْكِرُهُ وَيَكْسِرُهُ » .

- فِي بَعْضِ الْأَقْوَالِ - (١):

وإِنَّ الَّذِي يَسْعَى لِيُفْسِدَ زَوْجَتِي البيت

أَيُّ يَسْعَى فِي إِدْخَالِ الْفَسَادِ عَلَيْهَا . وَقِيلَ: مَعْنَاهُ: يَطْلُبُ أَخْذَ بَوْلِهَا، وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ؛ لِأَنَّ بَوْلَ الْأَسَدِ يُصْرَفُ فِي بَعْضِ الْعِلَاجَاتِ؛ لِأَنَّ بَعْدَهُ مِنَ الشُّعْرِ مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ وَهُوَ:

وَمِنْ دُونَ أَبْوَالِ الْأَسُودِ بَسَالَةٌ وَبَسَطَةٌ أَيْدٍ يَمْنَعُ الضَّيْمَ طَوْلُهَا

(١) دِيْوَانُ الْفَرَزْدَقِ (٢/٦١)، وَلِلشَّاهِدِ قِصَّةٌ طَرِيفَةٌ مَذْكُورَةٌ فِي دِيْوَانِهِ فَلْتُرَاجِعْ، وَالشَّاهِدُ فِي

اللِّسَانِ (بَوْل) وَالْبَيْتُ بِتَمَامِهِ فِي الدِّيْوَانِ:

وإِنَّ امْرَأً يَسْعَى لِيُفْسِدَ زَوْجَتِي كَسَاعٍ إِلَى أُسْدِ الشَّرَى يَسْتَبِيلُهَا

[كِتَابُ الْعِيدَيْنِ] (١)

(الأَمْرُ [بِالصَّلَاةِ] قَبْلَ الْخُطْبَةِ فِي الْعِيدَيْنِ)

قَالَ كَثِيرٌ مِنَ اللُّغَوِيِّينَ : خَطَبَ عَلَى الْمِنْبَرِ خُطْبَةً، بِضَمِّ الْخَاءِ، وَالْمَرْأَةُ خِطْبَةٌ بِكَسْرِهَا. وَقَالَ ثَعْلَبٌ (٢) : خِطْبَةٌ - بِكَسْرِهَا - الْمَصْدَرُ، وَبِضْمِّهَا : اسْمٌ مَا يُخْطَبُ بِهِ. وَقَالَ ابْنُ دُرُسْتَوَيْهِ (٣) : هُمَا اسْمَانِ لَا مَصْدَرَانِ وَلَكِنَّهُمَا وَضِعَا مَوْضِعَ الْمَصْدَرِ، وَلَوْ اسْتُعْمِلَ مَصْدَرُهُمَا عَلَى الْقِيَاسِ لَخَرَجَ مَصْدَرٌ مَا لَا يَتَعَدَّى فِعْلُهُ مِنْهُمَا عَلَى فُعُولٍ - بِضَمِّ الْفَاءِ - فَيَقُولُ : جَعَلْتُهُ خُطُوبًا، وَمَصْدَرُ الْمُتَعَدِّي : عَلَى فَعَلٍ فَيَقَالُ : خَطَبَ خُطْبًا، وَلَكِنْ تَرَكَ اسْتِعْمَالُ ذَلِكَ لِئَلَّا يَلْتَبَسَ / وَوُضِعَ غَيْرُهُ مَوْضِعَهُ فَأَغْنَى عَنْهُ وَلَمْ يَلْتَبَسَ بِشَيْءٍ، قَالَ : وَالْخِطْبُ - بِكَسْرِ الْخَاءِ - اسْمٌ مَا يُخْطَبُ بِهِ فِي النِّكَاحِ خَاصَّةً، وَبِالضَّمِّ : اسْمٌ مَا يُخْطَبُ بِهِ فِي كُلِّ شَيْءٍ. وَرُوِيَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : إِنَّهُ كَانَ يَعْلَمُهُمْ خُطْبَةَ النِّكَاحِ وَالْحَاجَةَ.

(١) الْمُوطَّأُ رَوَايَةٌ يَحْيَى (١/١٧٧)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مِصْعَبٍ (١/٢٢٧)، وَرَوَايَةٌ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٨٨)، وَرَوَايَةٌ سُؤَيْدٍ (١٦١)، وَرَوَايَةُ الْقَعْنَبِيِّ (٢٥٨)، وَالِاسْتِذْكَارُ لِأَبِي عَمْرٍو (٧/٩)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (١/٣١٥)، وَالْقَبْسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (١/٣٧١)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (١/١٨٩)، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ (١/٣٦٢).

(٢) الْفَصِيحُ (٣٠٢).

(٣) هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الْمَرْزُبَانَ الْفَارِسِيِّ الْأَصْلِ الْبَغْدَادِيُّ (ت ٣٤٧هـ)، لَهُ تَأْلِيفٌ جَلِيلَةٌ مِنْهَا : «شَرْحُ الْفَصِيحِ» وَ«الْإِرْسَادُ» وَ«الْهِدَايَةُ» وَ«شَرْحُ كِتَابِ الْجَرْمِيِّ» وَغَيْرَهَا. أَخْبَارُهُ فِي : طَبَقَاتِ النَّحْوِيِّينَ لِلزُّبَيْدِيِّ (١٢٧)، وَابْنِهِ الرُّوَاةُ (٢/١١٢)، وَالنَّصُّ فِي تَصْحِيحِ الْفَصِيحِ لَهُ، وَرَقَّةُ (١٧٨).

رَوَاهُ أَهْلُ الْحَدِيثِ بِضَمِّ الْحَاءِ .

- قَوْلُهُ: «إِنَّ هَلْدَيْنِ يَوْمَانِ . . .» إِلَى آخِرِ الْكَلَامِ . [٥] . كَلَامٌ فِيهِ حَذْفٌ
وَإِخْتِصَارٌ تَقْدِيرُهُ: أَحَدُهُمَا يَوْمٌ فَطَرِكُكُمْ، أَوْ أَوْلُهُمَا يَوْمٌ فَطَرِكُكُمْ فَحَذَفَ؛ لِأَنَّ
قَوْلَهُ: «وَالْآخَرَ» يَدُلُّ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ الْآخَرَ لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا بَعْدَ أَوَّلٍ يَتَقَدَّمُ ذِكْرُهُ، أَلَا
تَرَى أَنَّكَ لَوْ قُلْتَ: مَرَرْتُ بِرَجُلَيْنِ زَيْدٌ وَآخَرُ عَمْرُو لَمْ يَجْزِ إِلَّا عَلَى الْحَذْفِ الَّذِي
ذَكَرْنَاهُ، وَإِنَّمَا الْوَجْهُ؛ أَحَدُهُمَا زَيْدٌ، وَالْآخَرُ عَمْرُو، وَنَظِيرُهُ قَوْلُ عَبِيدٍ^(١):

جَعَلْتَ لَهَا عُودَيْنِ مِنْ نَشْمٍ وَآخَرَ مِنْ ثَمَامَةٍ

تَقْدِيرُهُ: عُودَيْنِ عُودًا مِنْ نَشْمٍ، وَالْآخَرَ مِنْ ثَمَامَةٍ؛ لِأَنَّكَ إِنْ لَمْ تُقَدِّرْهُ كَذَا
وَعَطَفْتَ «آخَرَ» عَلَى «عُودَيْنِ» كَانَتْ الْأَعْوَادُ ثَلَاثَةً، وَقَدْ قَالَ أَصْحَابُ الْمَعَانِي:
إِنَّمَا هُمَا عُودَانِ .

(١) ديوانه (١٢٦)، مِنْ قَصِيدَةٍ فِيهَا بُكَاءٌ عَلَى بَنِي أَسَدٍ، وَاسْتِعْطَافٌ لِحُجْرٍ، وَالِدِ امْرِئِ الْقَيْسِ
- وَكَانَ مَلِكًا عَلَيْهِمْ -، وَاعْتِدَارٌ إِلَيْهِ، أَوْلَاهَا:

يَا عَيْنُ فَاذْكُرِي مَا بَنِي	أَسَدٍ فَهَمُّ أَهْلِ التَّدَامَةِ
أَهْلُ الْقِيَابِ الْحُمْرِ وَالنَّـ	عَمِ الْمُؤَبَّلِ وَالْمُدَامَةِ
وَذَوِي الْجِيَادِ الْجُرْدِ وَالـ	أَسَلِ الْمُتَّقِفَةِ الْمُقَامَةِ
حِلًّا أَيْتَ اللَّعْنِ حِلًّا	إِنَّ فِيمَا قُلْتُ أَمَةً
فِي كُلِّ وَادٍ بَيْنَ يَثِ	رَبِّ فَالْقُصُورِ إِلَى الْيَمَامَةِ
تَطْرِبُ عَانٍ أَوْ صِيَا	حُ مُحَرَّقٍ أَوْ صَوْتِ هَامَةِ
وَمَنْعَتُهُمْ نَجْدًا فَقَدْ	حَلُّوا عَلَى وَجْهِ تَهَامَةِ
بَرِمَتْ بَنُو أَسَدٍ كَمَا	بَرِمَتْ يَبِضَّتِهَا الْحَمَامَةِ
جَعَلْتَ لَهَا عُودَيْنِ	الْبَيْتِ

وَقَوْلُهُ: «يَوْمٌ تَأْكُلُونَ». الصَّوَابُ تَنْوِينُ «يَوْمٍ»، وَكَذَلِكَ رَوَيْنَاهُ،
 و«تَأْكُلُونَ» فِي مَوْضِعِ الصِّفَةِ لِلْيَوْمِ، كَمَا أَنَّ الْجُمْلَةَ الْمَذْكُورَةَ بَعْدَ الْيَوْمِ فِي قَوْلِهِ
 [تَعَالَى] (١): ﴿وَأَتَقُوا يَوْمًا لَا تَجْرِي...﴾ إِلَى آخِرِهِ فِي مَوْضِعِ الصِّفَةِ لِيَوْمٍ، وَمَنْ
 رَوَى: «يَوْمٌ» بَرَفَعَ الْمِيمَ فَحَذَفَ التَّنْوِينَ فَقَدْ أَخْطَأَ؛ لِأَنَّ الْيَوْمَ عَلَى هَذِهِ الرَّوَايَةِ
 يَكُونُ مُضَافًا إِلَى الْجُمْلَةِ، وَلَا يَجُوزُ ذَلِكَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ؛ لِأَنَّ فِي الْجُمْلَةِ
 ضَمِيرًا يَرْجِعُ إِلَى الْيَوْمِ فَإِذَا أَضَافَ الْيَوْمَ إِلَى مَا فِيهِ ضَمِيرُهُ كَانَ بِمَنْزِلَةِ مَنْ قَالَ:
 مَرَرْتُ بِرَجُلٍ حَسَنٍ وَجْهِهِ، فَأَضَافَ الشَّيْءَ إِلَى نَفْسِهِ، وَلِهَذَا لَمْ يُجْزِ النَّحْوِيُّونَ:
 زَيْدٌ حَسَنُ الْعَيْنِ مِنْهُ، وَأَنْكَرُوا رِوَايَةَ مَنْ رَوَى بَيْنَ طَرْفَةِ (٢):

رَحِيبٌ قَطَابِ الْجَيْبِ مِنْهَا رِيفَةٌ بِجَسِّ النَّدْمَى بَصَّةُ الْمُتَجَرِّدِ

بِإِضَافَةِ «رَحِيبٍ» إِلَى «الْقَطَابِ». وَقَالُوا: الصَّوَابُ: «رَحِيبٌ قَطَابُ الْجَيْبِ».

(١) سورة البقرة، الآية: ٤٨، ١٢٣.

(٢) ديوانه (٣٠). ويُراجع: شرح القوائد لابن الأنباري (١٨٩)، وشرحها لابن النَّحَّاسِ (٢٥٩)، قال ابن النَّحَّاسِ: «ويروى: «رحيب قطاب الجيب» بالإضافة». قال ابن الأنباري: «قال أبو بكر: هذه رواية الأَصْمَعِيِّ، ورواه غيره: «رَحِيبٌ قَطَابُ الْجَيْبِ» فَأَنْكَرَ أَبُو جَعْفَرٍ هَذِهِ الرَّوَايَةَ الثَّانِيَةَ، وَقَالَ: لَا أَعْرِفُ إِلَّا الرَّفْعَ مَعَ التَّنْوِينِ، أَي: الْجَيْبُ الَّذِي يَضِيقُ فَهُوَ مِنْهَا وَأَسْعُ رَحِيبٌ...». وَأَبُو جَعْفَرٍ الْمَذْكُورُ فِي نَصِّ ابْنِ الْأَنْبَارِيِّ، يَطْهَرُ لِي أَنَّهُ مُحَمَّدُ بْنُ حَبِيبِ الْبَغْدَادِيِّ. وَيُراجع: الْمُخْتَسَبُ (١/١٨٣)، وَالخِرَازَنَةُ (٢/٢٠٣، ٣/٤٨١).

[كِتَابُ صَلَاةِ الْخَوْفِ]^(١)

[صَلَاةُ الْخَوْفِ]

- قَوْلُهُ: [يَوْمَ ذَاتِ الرَّقَاعِ] [١]. غَزْوَةُ ذَاتِ الرَّقَاعِ سَنَةَ حَمْسٍ^(٢)، وَمَعْنَى: «ذَاتِ الرَّقَاعِ» أَنَّهُ جَبَلٌ فِيهِ أَلْوَانٌ مُخْتَلِفَةٌ / حُمْرٌ وَسُودٌ وَبَيْضٌ، وَبِهِ سُمِّيَ ذَاتَ الرَّقَاعِ، وَأَنْتَ عَلَى مَعْنَى الْأَرْضِ وَالْبُقْعَةِ، أَوِ الْأَكْمَةِ أَوِ الْهَضْبَةِ، وَقِيلَ: سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِلرَّايَاتِ الْمُخْتَلِفَةِ الْأَلْوَانِ. وَقِيلَ: سُمِّيَتْ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ كَثِيرًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَشَوْا حَتَّى تَفْطَرَتْ أَقْدَامُهُمْ بِالْدَمِّ، فَكَانُوا يَشْدُونَ عَلَيْهَا الْخِرْقَ.

- [وَقَوْلُهُ]: «صَفَّتْ [طَائِفَةٌ]». أَي: اضْطَفَّتْ، وَهَذَا الْفِعْلُ أَحَدُ الْأَفْعَالِ الَّتِي جَاءَتْ بِلَفْظٍ وَاحِدٍ قَبْلَ التَّقْلِ وَبَعْدَهُ، لِأَنَّهُ يُقَالُ: صَفَّتِ الْقَوْمُ: إِذَا صَارُوا صَفًّا وَصَفَفْتَهُمْ أَنَا أَصْفُهُمْ، وَلَمْ يَقُولُوا: أَصَفَفْتَهُمْ، وَكَذَلِكَ صَفَّتِ الْبُذُنُ وَالطَّيْرُ فَهِيَ صَوَافٌ وَصَافَاتٌ وَصَافَةٌ.

- [وَقَوْلُهُ]: «وُجَاهَ الْعَدُوِّ»: الْمَكَانُ الْمُقَابِلُ لِوُجُوهِهِمْ. يُقَالُ: جَلَسْتُ

(١) الْمُوطَأُ رَوَايَةُ يَحْيَى (١/١٨٣)، وَرَوَايَةُ أَبِي مُصْعَبٍ (١/٢٣٢)، وَرَوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (١/١٠٣)، وَرَوَايَةُ سُؤَيْدٍ (١/١٦٧)، وَرَوَايَةُ الْقَعْنَبِيِّ (٣٤٥)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ (١/٣٢٢)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (١/٣٧٥)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (١/١٩٢)، وَشَرْحُ الرُّزْقَانِيِّ (١/٣٦٩).

(٢) ذَكَرَهَا الْبَكْرِيُّ فِي مَعْجَمِ مَا اسْتَعْجَمَ (٦٦٥)، وَيَأْقُوتُ فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٣/٥٦)، وَالْحِمَيْرِيُّ فِي الرُّوضِ الْمَعْطَارِ (٢٥٦)، وَالْفَيْرُوزَابَادِيُّ فِي الْمَغَانِمِ الْمُطَابَةِ (١٥٧). وَنَقُولُوا جَمِيعًا مِثْلَ مَا قَالَ الْمُؤَلَّفُ عَنِ السَّيْرَةِ النَّبَوِيَّةِ (٢/٢٠٤) وَقَوْلِهِمْ: «كَانُوا يَعْصِبُونَ عَلَى أَرْجُلِهِمْ الْخِرْقَ...» هَذِهِ رَوَايَةُ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ وَغَيْرِهِ. وَلِلْغَزْوَةِ وَالْمَوْقِعِ ذَكَرُ مُسْتَعْيِضٌ فِي كُتُبِ السَّيْرَةِ وَشُرُوحِ كُتُبِ الشُّنَّةِ...

وُجَاهَهُ وَتُجَاهَهُ وَمُوَاجَهَتَهُ. وَالْمُوَاجَهَةُ مُصَدَّرٌ أُجْرِي مُجْرَى الطَّرُوفِ، وَأَمَّا
الْوُجَاهُ وَالتُّجَاهُ فَظَرْفَانِ صَحِيحَانِ.

- وَقَوْلُهُ: «صَلُّوا رِجَالًا» [٣]. أَي: رِجَالَةٌ^(١) وَاحِدُهُمْ رِجْلٌ، وَيُجْمَعُ
عَلَى رِجَالٍ، وَرُجَالٍ، وَرِجْلٍ^(٢) وَرِجْلَةٍ^(٣)، وَرِجْلٍ أَيْضًا. وَبِهِ قَرَأَ حَفْصٌ فِي
سُورَةِ «الْإِسْرَاءِ»^(٤) وَقَالُوا أَيْضًا: رِجْلٌ بِكَسْرِ الرَّاءِ وَالجِيمِ، وَقَرَأَ ابْنُ أَبِي
لَيْلَى^(٥): ﴿وَرِجْلِكَ﴾ وَقَالُوا أَيْضًا لِلَّذِي يَمْسِي عَلَى قَدَمَيْهِ رِجْلٌ بِلَفْظِ الرَّجْلِ^(٦)

(١) يُرَاجَعُ: تَهْذِيبُ اللَّغَةِ (٢٩/١١) وَاللِّسَانُ (رِجْلٌ).

(٢) يُرَاجَعُ: الْحُجَّةُ لِأَبِي عَلِيٍّ (١١٠/٥)، وَالْمُحْتَسَبُ (٢٢/٢)، وَاللِّسَانُ (رِجْلٌ) قَالَ:
«وَالرَّجْلُ اسْمٌ لِلْجَمْعِ عِنْدَ سِبْيَوِيِّ، وَجَمْعٌ عِنْدَ أَبِي الْحَسَنِ» وَقَالَ ابْنُ جَنِّي: «رِجْلٌ جَمْعُ
رَاجِلٍ كَتَأَجِرٍ وَتَجْرٍ».

(٣) يُرَاجَعُ: تَهْذِيبُ اللَّغَةِ (٢٩/١١)، وَالْمُحْتَسَبُ (٢٢٢)، وَاللِّسَانُ (رِجْلٌ). وَأَنْشَدَ الْأَزْهَرِيُّ
لَتَمِيمِ بْنِ أَبِي بِنِ مُقْبِلٍ [دِيوانه: ٣٣٣]:

* وَرِجْلَةٌ يَضْرِبُونَ الْبَيْضَ فِي عُرْضِ *

وَزَادَ فِي اللِّسَانِ (وَرِجْلَةٌ) وَهُنَاكَ جُمُوعٌ أُخْرَى عَلَى صِيغِ مُخْتَلَفَةٍ ذُكِرَتْ فِي الْمَصَادِرِ لَمْ
أَتَعَرَّضْ لِذِكْرِهَا؛ لِأَنَّ الْمُؤَلَّفَ لَمْ يَذْكُرْهَا، فَهُوَ لَمْ يَقْصِدْ إِلَى الْجَمْعِ وَالِاسْتِفْصَاءِ حَتَّى يُمَكِّنَ
الِاسْتِدْرَاكَ عَلَيْهِ. وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(٤) فِي الْآيَةِ الْكَرِيمِ رَقْمَ (٦٤): ﴿وَأَلْبَسَ عَلَيْهِمْ لِجَبَلِكِ وَرِجْلِكَ﴾ قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ فِي إِعْرَابِ
الْقِرَاءَاتِ (٣٧٧/١): «قَرَأَ عَاصِمٌ فِي رِوَايَةِ حَفْصٍ ﴿وَرِجْلِكَ﴾ بِكَسْرِ الْجِيمِ، وَذَلِكَ أَنَّ
اللَّامَ كَسَرَتْ عِلَامَةً لِلجِزِّ، وَكَسَرَتْ الْجِيمُ اتِّبَاعًا لِكَسْرِ اللَّامِ كَمَا تَقُولُ: هَذَا شَيْءٌ مِثْنٌ،
وَالْأَصْلُ: مِثْنٌ فَكَسَرُوا الْمِيمَ لِكَسْرِ التَّاءِ...» ثُمَّ ذَكَرَ الْقِرَاءَةَ الْأُخْرَى وَوَجَّهَهَا.

(٥) لَمْ أَجِدْ مَنْ نَسَبَ هَذِهِ الْقِرَاءَةَ إِلَى ابْنِ أَبِي لَيْلَى. وَابْنُ أَبِي لَيْلَى سَبَقَ التَّعْرِيفُ بِهِ.

(٦) الْحُجَّةُ لِأَبِي عَلِيٍّ (١١٠/٥).

الَّذِي يُرَادُ بِهِ الْإِنْسَانُ، وَبِهِ فُسِّرَ قَوْلُ الْهُذَلِيِّ (١):
أَقُولُ لَمَّا أَتَانِي ثُمَّ مَصْرَعُهُ لَا يَبْعَدُ الرُّمْحُ ذُو النَّصْلَيْنِ وَالرَّجُلُ

(١) الْبَيْتُ لِلْمُتَنَحِّلِ الْهُذَلِيِّ، وَاسْمُهُ مَالِكُ بْنُ عُوَيْمِرِ بْنِ عُثْمَانَ، خُنَاعِيٍّ، هُذَلِيٍّ، جَاهِلِيٍّ، يَظْهَرُ أَنَّهُ أَدْرَكَ الْإِسْلَامَ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، وَلَمْ يُسَلِّمْ. أَخْبَارُهُ فِي الشُّعْرِ وَالشُّعْرَاءِ (٦٥٩)، وَالْأَغَانِي (١٤٥/٢٠)، وَالْمَوْتَلَفِ وَالْمُخْتَلَفِ (١٧٨)، وَالخَزَانَةَ (١٣٥/٢) . . . وَغَيْرَهَا. وَالْبَيْتُ مِنْ قَصِيدَةٍ جَيِّدَةٍ يَرْتِي بِهَا ابْنَهُ أَثِيلَةَ حِينَمَا قُتِلَ، وَلَقَتْلَهُ قِصَّةٌ ذَكَرَهَا أَبُو الْفَرَجِ فِي الْأَغَانِي، وَأَوَّلَ الْقَصِيدَةِ: فِي شَرْحِ أَشْعَارِ الْهُذَلِيِّينَ (١٢٨٠):

مَا بَالَ عَيْنِكَ تَبْكِي دَمْعَهَا خَضِلُ كَمَا وَهَى سَرِبُ الْأُخْرَابِ مُنْبَزِلُ
لَا تَقْتَأُ الدَّهْرَ مِنْ سَحِّ لِأَرْبَعَةٍ كَأَنَّ إِنْسَانَهَا بِالصَّابِ مُكْتَحِلُ
تَبْكِي عَلَيَّ رَجُلٍ مِنْ تَبَلٍ جِدَّتُهُ خَلَى عَلَيْكَ فِجَاجًا بَيْنَهَا سُبُلُ
فَقَدْ عَجِبْتُ وَمَا بِالدَّهْرِ مِنْ عَجَبٍ أَنَّى قُتِلْتَ وَأَنْتَ الْحَازِمُ الْبَطْلُ

وَرِوَايَةٌ صَدَرَ الْبَيْتِ هُنَاكَ:

* أَقُولُ لَمَّا أَتَانِي النَّاعِيَانِ بِهِ *

[كِتَابُ صَلَاةِ الْكُسُوفِ]^(١)

(الْعَمَلُ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ)

الْكُسُوفُ وَالْحُسُوفُ سَوَاءٌ، وَهُمَا يَكُونَانِ فِي الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ جَمِيعًا، وَلَا وَجْهَ لِمَنْ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا فَجَعَلَ أَحَدَهُمَا لِلشَّمْسِ وَالْآخَرَ لِلْقَمَرِ، وَقَدْ سَوَّى مَالِكٌ بَيْنَهُمَا إِذْ جَعَلَ التَّرْجَمَةَ بِالْكَافِ وَخَرَّجَ تَحْتَهَا بِالْحَاءِ، وَالِاشْتِقَاقُ يُوجِبُ أَنْ يَكُونَ الْكُسُوفُ بِالْحَاءِ أَشَدُّ مِنَ الْكُسُوفِ؛ لِأَنَّ الْكُسُوفَ مُشْتَقٌّ مِنْ قَوْلِهِمْ: خَسَفَتْ عَيْنُ الرَّجُلِ: إِذَا ذَهَبَ نُورُهَا وَخَسَفَتْ عَيْنُ الْمَاءِ: إِذَا غَارَ مَاؤُهَا، أَوْ سَقَطَتْ جَوَانِبُهَا عَلَى مَائِهَا فَطُمِسَتْ، وَانْخَسَفَتْ بِهِمُ الْأَرْضُ.

وَالْكُسُوفُ / مُشْتَقٌّ مِنْ قَوْلِهِمْ: بَيَّتْ كَاسِفٌ: إِذَا غَيَّرَهُ الدُّخَانُ، وَلَوْ أَنَّ كَاسِفٌ: إِذَا لَمْ يَكُنْ مُشْرِقًا؛ وَفُلَانٌ كَاسِفٌ الْوَجْهِ: إِذَا كَانَ عَبُوسًا، وَيَجُوزُ أَنْ يُجْعَلَ الْكُسُوفُ - بِالْكَافِ - مِنْ كَسَفْتُ الشَّيْءَ: إِذَا قَطَعْتُهُ فَيَكُونُ مَعْنَاهُ: إِنْ نُورُهَا اقْتَطَعَ مِنْهَا فَيَكُونُ نَحْوًا مِنْ مَعْنَى الْكُسُوفِ عَلَى هَذَا. وَيُقَالُ فِي تَصْرِيْفِ الْفِعْلِ مِنْهُمَا: خَسَفَتْ تَخْسِفُ وَكَسَفَتْ تَكْسِفُ بِكَسْرِ الْعَيْنِ فِيهِمَا فِي مُسْتَقْبَلِهِمَا، وَهَذَا مِنْ الْأَفْعَالِ الَّتِي إِذَا نُقِلَتْ عَنْ فَاعِلِهَا لَمْ تَدْخُلْ عَلَيْهَا أَدَاةُ النَّقْلِ كَمَا تَدْخُلُ الْأَفْعَالُ فِي قَوْلِكَ: دَخَلَ الرَّجُلُ وَأَدْخَلْتُهُ، وَلَكِنَّكَ تَقُولُ: كَسَفَتْ الشَّمْسُ

(١) الموطأ رواية يحيى (١/١٨٦)، ورواية أبي مصعب (١/٢٣٥)، ورواية محمد بن الحسن (١٦٥)، ورواية سويد (٣٢٦)، ورواية القَعْنَبِيِّ (٢٦٥)، وتفسير غريب الموطأ لابن حبيب (١/٢٥١)، والاستذكار (٧/٨٩)، والمُنْتَقَى لأبي الوليد (١/٣٧٩)، والقبس لابن العربي (١/١٩٦)، وتنوير الحوالك (١/٣٧٣)، وشرح الزُّرقاني (١/٣٦٩)، وكشف المغطى (١٢٦).

وَكَسَفَهَا اللَّهُ وَخَسَفَتْ وَخَسَفَهَا اللَّهُ، كَمَا تَقُولُ: هَجَمْتُ عَلَى الْعَدُوِّ وَهَجَمْتُ
غَيْرِي، وَلِهَذَا جَازَ أَنْ يُقَالَ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ: لَا يَخْسِفَانِ وَلَا يُخْسِفَانِ،
وَلِذَلِكَ قَالُوا: شَمْسٌ كَاسِفَةٌ وَمَكْسُوفَةٌ وَخَاسِفَةٌ وَمَخْسُوفَةٌ، قَالَ جَرِيرٌ^(١):

* الشَّمْسُ طَالِعَةٌ لَيْسَتْ بِكَاسِفَةٍ *

- وَقَوْلُهُ: «مَا مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ». يَجُوزُ فِي «أَغْيَرُ» الرَّفْعُ وَالنَّصْبُ فَإِنْ
جَعَلْتَ «مَا» تَمِيمِيَّةً رَفَعْتَ، وَإِنْ جَعَلْتَهَا حِجَايَةً نَصَبْتَ وَ«مِنْ» زَائِدَةٌ مُؤَكَّدَةٌ فِي
الْوَجْهَيْنِ. وَيَجُوزُ إِذَا فَتَحْتَ الرَّاءَ مِنْ «أَغْيَرُ» أَنْ تَكُونَ فِي مَوْضِعِ خَفْضٍ عَلَى
الصِّفَةِ لِـ«أَحَدٍ» عَلَى اللَّفْظِ، وَكَذَلِكَ يَجُوزُ إِذَا رَفَعْتَ الرَّاءَ مِنْ «أَغْيَرُ» أَنْ تَكُونَ

(١) ديوانه (٦٣٦/٢)، وهو في الكامل للمبرِّد (٨٣٣)، والتعازي والمراني له (٨٣، ٨٤)، مع

بيتين يرثي بها عمر بن عبد العزيز رضي الله عنهما:

نَعَى النُّعَاةَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَنَا يَا خَيْرَ مَنْ حَجَّ بَيْنَ اللَّهِ وَاعْتَمَرَ
حُمِلَتْ أَمْرًا جَسِيمًا فَاطْلَعَتْ بِهِ وَقُمْتَ فِيهِ بِأَمْرِ اللَّهِ يَا عَمْرًا
فَالشَّمْسُ طَالِعَةٌ الْبَيْتِ

وَالشَّاهِدُ فِي: أَمَالِي الْمُرْتَضَى (٥٢/١)، والأشباه والنظائر (١٣٢/٣)، وشرح شواهد
الشافية (٢٦). ومعنى البيت مُشْكَلٌ، وفي روايته خِلافٌ. قال ابن خَلْفٍ فِي شَرْحِ آيَاتِ
الْكِتَابِ: «اِخْتَلَفَ الرَّوَاةُ فِي هَذَا الْبَيْتِ فَرَوَاهُ الْبَصْرِيُّونَ:

* الشَّمْسُ طَالِعَةٌ لَيْسَتْ بِكَاسِفَةٍ *

وَرَوَاهُ الْكُوفِيُّونَ:

* الشَّمْسُ كَاسِفَةٌ لَيْسَتْ بِطَالِعَةٍ *

وَرَوَاهُ بَعْضُ الرَّوَاةِ بِنَصْبِ «الْجُوزِ» وَبَعْضٌ آخَرُ بِرَفْعِهَا، وَقَدْ اِخْتَلَفَ أَصْحَابُ الْمَعَانِي
وَأَهْلُ الْعِلْمِ مِنَ الرَّوَاةِ وَدَوُّو الْمَعْرِفَةَ مِنَ النُّحَاةِ فِي تَفْسِيرِ وَجْهِ هَذِهِ الرَّوَايَاتِ وَقِيَّاسِهَا فِي
الْعَرَبِيَّةِ وَكَلَامُهُ طَوِيلٌ جَيِّدٌ نَقَلَهُ الْبَغْدَادِيُّ فِي شَرْحِ آيَاتِ شُرُوحِ الشَّافِيَّةِ فَلْيُرَاجِعْ.

صِفَةً لِـ «أَحَدٍ» عَلَى الْمَوْضِعِ، وَالخَبْرُ فِي الْوَجْهَيْنِ مَحذُوفٌ كَأَنَّهُ قَالَ: مَا أَحَدٌ
أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ مَوْجُودًا، وَ«مَا» مَحْمُولَةٌ عَلَى اللَّغَتَيْنِ الْمَذْكُورَتَيْنِ.

- وَ[قَوْلُهُ]: «تَكَفَّكْتُ» [٢]. يَعْنِي: تَأَخَّرْتُ، مِنْ قَوْلِهِمْ: كَعَّ وَتَكَعَّكَعَ
وَكَاعَ: إِذَا ارْتَدَعَ عَنِ الشَّيْءِ وَجِبْنَ عَنْهُ. وَأَنْكَرَ الْأَصْمَعِيُّ كَاعَ، وَحَكَاهُ غَيْرُهُ.

قَوْلُهُ: «فَلَمْ أَرْ كَالْيَوْمِ مَنْظَرًا قَطُّ»: كَلَامٌ تَسْتَعْمِلُهُ الْعَرَبُ فَيَقُولُونَ: مَا
رَأَيْتُ - كَالْيَوْمِ - رَجُلًا، وَالرَّجُلُ وَالْمَنْظَرُ لَا يَصِحُّ أَنْ يُشَبَّهَا بِالْيَوْمِ، وَالنَّحْوِيُّونَ
يَقُولُونَ: مَا / رَأَيْتُ كَرَجُلٍ أَرَاهُ الْيَوْمَ رَجُلًا، وَكَذَلِكَ: فَلَمْ أَرْ كَمَنْظَرٍ رَأَيْتُهُ الْيَوْمَ
مَنْظَرًا وَتَلَخِيصُهُ: مَا رَأَيْتُ كَرَجُلٍ الْيَوْمَ رَجُلًا وَكَمَنْظَرٍ الْيَوْمَ مَنْظَرًا فَحَذَفَ
الْمُضَافَ وَأَقَامَ الْمُضَافَ إِلَيْهِ مَقَامَهُ، وَجَازَتْ إِضَافَةُ الرَّجُلِ وَالْمَنْظَرِ إِلَى الْيَوْمِ
لَوْ قُوعِمَا فِيهِ كَمَا يُضَافُ الشَّيْءُ إِلَى مَا يَلْتَبَسُ بِهِ وَيَتَّصِلُ، وَمِنْهُ قَوْلُ جَرِيرٍ^(١):

يَا صَاحِبِي دَنَا الرَّحِيلُ فَسِيرًا لَا كَالْعَشِيَّةِ زَائِرًا وَمَزُورًا

أَرَادَ: لَا أَرَى زَائِرًا وَمَزُورًا كَزَائِرٍ وَمَزُورِيهِمَا^(٢) الْعَشِيَّةَ. وَفِي الْمَنْظَرِ وَجْهَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ تُرِيدَ الْمَكَانَ الْمَنْظُورَ إِلَيْهِ.

وَالثَّانِي: أَنْ تُرِيدَ الشَّيْءَ الْمَنْظُورَ إِلَيْهِ، فَيَكُونُ مِنَ الْمَصَادِرِ الَّتِي تُوضَعُ

(١) الْبَيْتُ فِي دِيوانِهِ (٢٢٨)، مِنْ قَصِيدَةٍ فِي هِجَاءِ الْأَخْطَلِ، أُولَاهَا:

صَرَمَ الْخَلِيظُ تَبَايُنًا وَبُكُورًا	وَحَسِبْتَ بَيْنَهُمْ عَلَيكَ عَسِيرًا
عَرَضَ الْهَوَىٰ وَتَبَلَّغَتْ حَاجَاتُهُ	مِنْكَ الضَّمِيرَ فَلَمْ يَدْعَنْ ضَمِيرًا
إِنَّ الْغَوَائِي قَدْ رَمَيْنَ فُؤَادَهُ	حَتَّى تَرَكَنَ بِسَمْعِهِ تَوَقِيرًا
بَيْضٌ تَرَبَّبَهَا النَّعِيمُ وَخَالَطَتْ	عَيْشًا كَحَاشِيَةِ الْفِرْنِدِ غَرِيرًا

(٢) فِي الْأَصْلِ: «وَمَزُورَاهُمَا».

مَوْضِعِ الْمَفْعُولَاتِ، كَقَوْلِهِمْ: دِرْهَمٌ ضَرَبُ الْأَمِيرِ، وَثَوْبٌ نَسَجُ الْيَمَنِ .

- قَوْلُهُ: «فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ» [٢٤]. هَذِهِ حُجَّةٌ مَنْ يَرَى الرُّؤْيَةَ

- هَلْهُنَا - رُؤْيَةَ عِلْمٍ؛ لِأَنَّهُ عَدَى الرُّؤْيَةَ إِلَى مَفْعُولَيْنِ، وَرُؤْيَةَ الْعَيْنِ إِنَّمَا تَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولٍ وَاحِدٍ، وَالَّذِي عَلَيْهِ مَشِيخَةٌ أَهْلُ السَّنَةِ أَتَاهَا رُؤْيَةٌ عَيْنٍ .

فَإِنْ قِيلَ: كَيْفَ يَصِحُّ ذَلِكَ، وَالْكَلَامُ لَا يَصِحُّ بِذِكْرِ الْمَفْعُولِ [الأوَّلِ]

دُونَ الثَّانِي؟ فَفِي ذَلِكَ وَجْهَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ تَكُونَ الرُّؤْيَةُ هَلْهُنَا بِمَعْنَى الظَّنِّ وَالْحُسْبَانِ لَا بِمَعْنَى الْعِلْمِ؛

لِأَنَّ رُؤْيَةَ الْقَلْبِ تَنْقَسِمُ ثَلَاثَةً أَقْسَامٍ؛ تَكُونُ بِمَعْنَى الْعِلْمِ، وَتَكُونُ بِمَعْنَى الظَّنِّ

وَالْحُسْبَانِ فَتَتَعَدَّى فِي هَذَيْنِ الْوَجْهَيْنِ إِلَى مَفْعُولَيْنِ، وَتَكُونُ بِمَعْنَى الْاِعْتِقَادِ

فَتَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولٍ وَاحِدٍ، وَالشَّاهِدُ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ [تَعَالَى] (١): ﴿إِنَّهُمْ يَرَوْنَهُ

بَعِيدًا ﴿٦﴾ . . . الآية، أَي: يَظُنُّونَهُ بَعِيدًا وَنَعْلَمُهُ قَرِيبًا، وَالرُّؤْيَةُ الَّتِي بِمَعْنَى

الْاِعْتِقَادِ قَوْلُكَ: فُلَانٌ يَرَى رَأْيَ مَالِكٍ، أَوْ رَأْيَ أَبِي حَنِيفَةَ، وَمِنْهُ قَوْلُ السَّمَوَالِ (٢):

وَإِنَّا لَقَوْمٌ مَا نَرَى الْقَتْلَ سُبَّةً إِذَا مَا رَأَتْهُ عَامِرٌ وَسَلُولُ/

تَأْوَلَهُ ابْنُ جُنَيْ (٣) عَلَى مَعْنَى الْاِعْتِقَادِ؛ [إِذْ] إِنَّ الْعِلْمَ لَا يَخْتَلِفُ، إِنَّمَا تَخْتَلِفُ

(١) سورة المعارج .

(٢) فِي دِيْوَانِهِ، وَتَنْسَبُ الْقَصِيدَةُ الَّتِي مِنْهَا الشَّاهِدُ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْحَارِثِيِّ . وَقَدْ جَمَعَ شِعْرَ الْحَارِثِيِّ هَذَا زَكِي ذَاكِرِ الْعَائِي وَطُبِعَ فِي بَغْدَادِ سَنَةِ (١٩٨٠م) وَالْقَصِيدَةُ هُنَاكَ ص (٨٨) فَمَا بَعْدَهَا .

(٣) رَأَى ابْنُ جُنَيْ هَذَا فِي كِتَابِهِ «التَّبْيِيهُ عَلَى شَرْحِ مُشْكَلَاتِ الْحَمَاسَةِ» عِنْدَ ذِكْرِ الْقَصِيدَةِ الَّتِي مِنْهَا الْبَيْتُ الْمَذْكُورُ، يُرَاجِعُ الْحَمَاسَةَ (٤٢) (رَوَايَةُ الْجَوَالِقِيِّ) . وَشَرَحَهَا لِلْمَرْزُوقِيِّ =

الاعتقادات و«سببة» على هذا حال لا مفعول ثانٍ . ونحن نتأوله على معنى الظن، ونجعل «سببة» مفعولاً ثانياً، ومفعول الرؤية الثانية محذوف؛ لدلالة الأولى عليه، كأنه قال: إذا ما رآته عامراً وسلولاً سببة. والظن لا يثق بحديث النبي ﷺ جداً، كأنه قال: فظننت أكثر أهلها النساء لكثرة ما رأيت فيها منهن، وهذا أحد الوجهين.

والثاني: أن يكون رؤية عين، وتجعل «النساء» بدلاً من «أكثر» فيكون كقولك: رأيت أخاك زيداً وأنت تريد رؤية عين، ألا ترى أن قولك رأيت أخاك لا يتم إلا إذا كان للمخاطب أخوان حتى تقول زيداً أو عمراً ونحو ذلك، وكذلك: مررت برجل زيد، فالبديل يحتاج إلى المبدل منه كاحتياج المفعول الأول إلى الثاني فيما يتعدى إلى مفعولين.

وأما رواية يحيى: «ويكفرن العشير» بواو، فإنه أثبت لهن الكفرين، كفر العشير، وكفر الله، وذلك على تقدير حذف تقديره: يكفرن بالله ويكفرن

(١١٠). قال أبو الفتح: «... فقد بطل أن يكون «نرى» في البيت بمعنى «نعلم» من جهتها، أو بمعنى «نبصر» وثبت بذلك أنها بمعنى نعتد من الرأي والاعتقاد كالتي في قوله: ﴿لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرْتَهُ اللَّهُ﴾ [النساء: ١٠٥] وبمنزلة قولهم: فلان يرى رأي الخوارج، ويرى رأي أبي حنيفة، أي: يعتد اعتقاده، وهذه متعدية إلى مفعول واحد كقوله: ﴿مَا ذَاتَرَى﴾ [الصفات: ١٠٢] وقال:

لَا بَأْسَ بِالْفَارِسِ أَنْ يَفْرَأَ إِذَا رَأَى ذَاكَ وَأَنْ يَكْرَأَ

أي: إذا اعتد صواب ذلك، ، وإذا كان الأمر كذلك كان «سببة» منصوبة على الحال لا على أنها مفعول ثانٍ؛ ولذلك لم يُعدها ولا ضميرها في قوله: «إذا ما رآته عامراً وسلولاً» ولو عدها لقال: إذا ما رآته عامراً وسلولاً سببة...».

بِالْعَشِيرِ، وَالْعَرَبُ تَحْذِفُ الْمَعْطُوفَ عَلَيْهِ اخْتِصَارًا: إِذَا كَانَ فِي اللَّفْظِ دَلِيلٌ عَلَيْهِ كَقَوْلِ الْقَائِلِ لِصَاحِبِهِ: مَرْحَبًا فَيَقُولُ الْآخَرُ: بِكَ وَأَهْلًا وَسَهْلًا، يُرِيدُ: وَبِكَ مَرْحَبًا وَأَهْلًا؛ لِكِنَّهُ حَذَفَ الْمُوجِبَ لِتَقَدُّمِهِ فِي كَلَامٍ مَنْ تَخَاطَبُ.

وَأَمَّا رَوَايَةُ غَيْرِ يَحْيَى فَبِعَيْرِ وَآوٍ. وَالْعَشِيرُ - هُنَا -: الزَّوْجُ، وَكُلُّ مَنْ يُعَاشِرُكَ فَهُوَ عَشِيرٌ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْعَشِيرُ فَعِيلًا بِمَعْنَى مُفَاعِلٍ بِعَيْنٍ مَفْتُوحَةٍ وَمَكْسُورَةٍ؛ لِأَنَّ الْمُعَاشِرَةَ لَا تَصْلُحُ إِلَّا مِنْ اثْنَيْنِ كَجَلِيسٍ وَأَكِيلٍ وَشَرِيبٍ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ [تَعَالَى] (١): ﴿حَسْبِيَ اللَّهُ﴾ أَي: مُحَاسِبًا.

- وَقَوْلُهُ: «عَائِدًا بِاللَّهِ» [٣]. فِي نَصْبِهِ ثَلَاثَةٌ أَوْجُهُ:

أَحَدُهَا: أَنْ يَكُونَ / مَنْصُوبًا عَلَى الْحَالِ الْمُؤَكَّدَةِ النَّائِبَةِ مَنَابِ الْمَصْدَرِ السَّادَةِ مَسَدَةً، وَالْعَامِلُ فِيهِ مَحْذُوفٌ كَأَنَّهُ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ عَائِدًا؛ وَلَمْ يَذْكَرِ الْفِعْلَ؛ لِأَنَّ الْحَالَ نَائِبَةٌ عَنْهُ. وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ مَصْدَرًا جَاءَ عَلَى مِثَالِ فَاعِلٍ كَقَوْلِهِمْ: عُوْفِي عَافِيَةً وَفُلِحَ فَالِجًا، وَالْأَوَّلُ مَذْهَبُ سَبِيئِيهِ (٢)، وَالثَّانِي: مَذْهَبُ الْمُبَرِّدِ. وَالْقَوْلُ الثَّلَاثُ: أَنَّهُ انْتَصَبَ لَوْقُوعِهِ مَوْعِ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ، وَهُوَ رَأْيُ بَعْضِ الْكُوفِيِّينَ، زَعَمَ أَنَّ وَقُوعَ اسْمِ الْفَاعِلِ مَوْعِ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ يُوجِبُ لَهُ النَّصْبَ، كَمَا أَنَّ وَقُوعَ الْمُضَارِعِ مَوْعِ اسْمِ الْفَاعِلِ يُوجِبُ لَهُ الرَّفْعَ، وَعَلَى هَذَا كَانَ يَتَأَوَّلُ قَوْلَهُ تَعَالَى (٣): ﴿بَلَى قَدَرِينَ عَلَى أَنْ تُسْوَى بَنَانَهُ﴾ وَذَكَرَ سَبِيئِيهِ أَنَّ مَنْ

(١) سُوْرَةُ النَّسَاءِ، وَهِيَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلِإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾.

(٢) الْكِتَابُ (١/٣٤١، ٣٤٧) (هَلْزُون).

(٣) سُوْرَةُ الْقِيَامَةِ، الْآيَةُ: ٤.

العَرَبِ مَنْ يَرْفَعُ فَيَقُولُ: عَائِدٌ بِاللَّهِ عَلَى خَبَرٍ مُبْتَدَأٍ مُضْمَرٍ، كَأَنَّهُ قَالَ: أَنَا عَائِدٌ،
وبالنَّصْبِ الرَّوَايَةُ فِي «المَوْطَأ» وَهُوَ الأَكْثَرُ فِي اللِّسَانِ [...] (١).

[مَا جَاءَ فِي صَلَاةِ الكُسُوفِ]

- قَوْلُ أَسْمَاءَ: «فَقُلْتُ: آيَةٌ؟» [٤]. الرَّوَايَةُ بِالرَّفْعِ عَلَى خَبَرٍ مُبْتَدَأٍ مُضْمَرٍ كَأَنَّهُ
قَالَ: هَذِهِ آيَةٌ، وَبِالنَّصْبِ عَلَى مَعْنَى أَرَى آيَةً، لَوْ رُوِيَ.

- وَقَوْلُهَا (٢): «أَنْ نَعَمْ» [٤]. «أَنْ» هَذَا هِيَ الَّتِي تُسَمَّى العِبَارَةَ (٣)، تُفَسَّرُ مَا قَبْلَهَا
وَتُعَبَّرُ عَنِ المَعْنَى الَّتِي قُصِدَ بِهِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى (٤): ﴿أَنْ أَمْشُوا﴾ وَلَا تَقَعُ «أَنْ» هَذِهِ
إِلَّا بَعْدَ كَلَامٍ مَعْنَاهُ كَمَعْنَى القَوْلِ؛ لِأَنَّ إِشَارَتَهَا بِرَأْسِهَا بِمَنْزِلَةِ قَوْلِهَا: نَعَمْ،
وَكَذَلِكَ انْطِلَاقِهِمْ فِيهِ بِمَعْنَى أَنَّهُمْ قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَمْشُوا، وَأَهْلُ الكُوفَةِ لَا
يَعْرِفُونَ «أَنْ» هَذِهِ وَيُقَدِّرُونَ مَعَهَا حَرْفَ جَرٍّ كَأَنَّهُ قَالَ: بِأَنْ أَمْشُوا، وَبِأَنْ نَعَمْ،
وَلَا مَوْضِعَ لَهَا عِنْدَ البَصْرِيِّينَ.

و[قَوْلُهَا: «حَتَّى تَجَلَّانِي العَشِي»]. أَصْلُ «تَجَلَّانِي» تَجَلَّانِي بِثَلَاثِ

(١) جاء في هامش الأصل بعد تمام الفقرة: «في الأصل هنا بياض».

(٢) في الأصل: «قوله».

(٣) قال المُرَادِيُّ فِي الحَجَنِيِّ الدَّانِي (٢٣٩) (ط) بغداد، بعد أَنْ ذَكَرَ مَعَانِي «أَنْ» المُفَسَّرَةَ «وهي
التي يَحْسُنُ فِي مَوْضِعِهَا «أَيُّ» وَعَلَامَتُهَا أَنْ تَقَعُ بَعْدَ جُمْلَةٍ فِيهَا مَعْنَى القَوْلِ دُونَ حُرُوفِهِ نَحْوِ
﴿فَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ أَنْ اصْنَعْ الفَالِكُ﴾ وَلَا تَقَعُ بَعْدَ صَرِيحِ القَوْلِ خِلَافًا لِبَعْضِهِمْ... ثُمَّ قَالَ:
وَمَذْهَبُ البَصْرِيِّينَ أَنَّ «أَنْ» المُفَسَّرَةَ قِسْمٌ ثَالِثٌ، وَنَقَلَ عَنِ الكُوفِيِّينَ أَنَّهَا عِنْدَهُمُ المَصْدَرِيَّةُ.
وَيُرَاجَعُ: مُغْنِي اللُّيْبِ (٢٩/١)، وَجَوَاهِرُ الأَدَبِ (١٠٩).

(٤) سورة ص، الآية: ٦.

لَامَات فَاسْتُثْقِلَ اجْتِمَاعُهُنَّ فَأَبْدَلَ مِنَ اللَّامِ الثَّالِثَةِ يَاءً وَانْقَلَبَتْ أَلِفًا لِتَحْرُكِهَا
وَانْفِتَاحِ مَا قَبْلَهَا كَتَطَّتِي وَتَسَّتِي، وَالْأَصْلُ: تَضَنَّ وَتَسَنَّ.

و«الغشي» سَاكِنُ الشَّيْنِ، مَصْدَرُ غَشِيَ عَلَيْهِ، وَكَانَ قِيَاسُ هَذِهِ الْكَلِمَةِ:
غَشَوْ؛ لِأَنَّ/ أَصْلَ الْيَاءِ فِي غَشِيَ وَأَوْ فَأَبْدَلْتِ لَانْكِسَارِ مَا قَبْلَهَا فَكَانَ يَنْبَغِي لَمَّا
ذَهَبَتِ الْعِلَّةُ أَنْ تُرَدَّ إِلَى أَصْلِهِ كَمَا تَقُولُ: غُرِي غَرَوًا، غَيْرَ أَنَّهُمْ جَعَلُوهُ مِنَ الْبَدَلِ
اللَّازِمِ مَعَ ذَهَابِ الْعِلَّةِ الْمُوجِبَةِ لَهُ كَقَوْلِهِمْ: عَيْدٌ وَأَعْيَادٌ، وَرِيحٌ أَرْيَاحٌ فِي لُغَةِ بَنِي
أَسَدٍ، وَالْفُقَهَاءُ يَرَوُونَهُ: الْغَشْيُ بِكَسْرِ الشَّيْنِ وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ؛ فَإِنْ كَانَ مَحْفُوظًا مِنْ
وَجْهِ صَحِيحٍ فَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مَصْدَرًا جَاءَ عَلَى فَعِيلٍ كَالْتَذْيِيرِ وَالتَّكْيِيرِ، وَأَكْثَرُ مَا
يَأْتِي هَذَا النَّوعُ مِنَ الْمَصَادِرِ فِي الْأَصْوَاتِ كَالنَّهْيِ وَالصَّهِيلِ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ
يَكُونَ فَعِيلًا بِمَعْنَى فَاعِلٍ كَعَلِيمٍ بِمَعْنَى عَالِمٍ، كَأَنَّهَا أَرَادَتْ بِالْغَشْيِ الْغَاشِي، وَلَا
أَحْفَظُهُ إِلَّا سَاكِنَ الشَّيْنِ.

- وَقَوْلُهَا: «فَحَمِدَ اللَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ». تُرِيدُ: حِينَ فَرَّغَ مِنَ الصَّلَاةِ لِكِنَّهَا
حَذَفَتْ مَا لَا يَتِمُّ الْكَلَامُ إِلَّا بِهِ، وَذَلِكَ جَائِزٌ إِذَا كَانَ فِيهَا بَقِيَّةٌ دَلِيلٌ عَلَى مَا حَذَفَ.

- وَقَوْلُهَا: «مِثْلٌ أَوْ قَرِيبًا». التَّقْدِيرُ: مِثْلُ فِتْنَةِ الدَّجَالِ أَوْ قَرِيبًا مِنْ فِتْنَةِ
الدَّجَالِ فَحَذَفَ الْمُضَافَ إِلَيْهِ، وَلِذَلِكَ لَمْ يُنَوَّنْ مِثْلًا، وَنَحْوُهُ مَا حَكَاهُ الْفَرَّاءُ^(١)
مِنْ قَوْلِ الْعَرَبِ: قَطَعَ اللَّهُ يَدَ وَرَجُلٍ مَنْ قَالَهُ، أَيْ: يَدَ مَنْ قَالَهُ وَرَجُلَ مَنْ قَالَهُ،

(١) فِي مَعَانِي الْقُرْآنِ لَهُ (٢/٣٢٢)، وَعِبَارَتُهُ: «سَمِعْتُ أَبَانُورَانَ الْعُكْلِيَّ يَقُولُ: قَطَعَ اللَّهُ الْغَدَاةَ
يَدَ وَرَجُلَ مَنْ قَالَهُ». وَيُرَاجَعُ: الْخَصَائِصُ (٢/٤٠٧)، وَسِرْ صِنَاعَةُ الْإِعْرَابِ (١/٢٩٨)،
وَالْمُعْنَى (٢/٦٤٤)، وَالخِرَازَنَةُ (٦/٥٠٠)... وَغَيْرِهَا.

وَعَلَىٰ هَذَا كَانَ يَحْمِلُ الْمُبَرَّدُ قَوْلَهُمْ: يَا زَيْدُ زَيْدُ عَمْرٍو؛ إِلَّا أَنَّهُ مُخَالِفٌ لِهَذَا مِنْ بَعْضِ الْجِهَاتِ .

و«الدَّجَالُ»: الكَذَّابُ، المَمُوءُ، المُحَسَّنُ لِلْبَاطِلِ، وَيُقَالُ لِمَا يُدْهَبُ بِهِ السُّيُوفَ أَوْ يُفَضَّضُ دَجَالٌ، وَبِهِ سُمِّيَ الدَّجَالُ؛ كَأَنَّهُ يَمُوءُ الْبَاطِلَ وَيُحَسِّنُهُ حَتَّى يُظَنَّ أَنَّهُ حَقٌّ، وَيُقَالُ: دَجَلَ يَدْجُلُ، وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ دَجَلَتِ الشَّيْءِ: إِذَا سَتَرْتُهُ وَغَطَّيْتُهُ، قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ^(١): وَمِنْهُ سُمِّيَتْ دِجْلَةٌ كَأَنَّهَا حِينَ فَاضَتْ عَلَى الْأَرْضِ سَتَرَتْ مَكَانَهَا مِنْهَا، وَقِيلَ: هُوَ مَنْ دَجَلَتْ فِي الْأَرْضِ: [إِذَا] ضَرَبَتْ فِيهَا وَطَبَّقَتْهَا. وَقِيلَ: هُوَ مَنْ دَجَلْتُ الْبَعِيرَ / إِذَا طَلَيْتُهُ بِالْقَطِرَانِ^(٢) كَأَنَّهُ يُنْفِرُ النَّاسَ بِشَرِّهِ .

- وَقَوْلُهُ: «وَإِنْ كُنْتَ لَمُؤْمِنًا». قَدَمَضَتْ فِي قَوْلِ عَائِشَةَ: «إِنْ كَانَ لِيُصَلِّي الصُّبْحَ» .

جَمِيعُ الْعَرَبِ تَقُولُ: أَلَا يَأْلُو: إِذَا قَصَرَ، إِلَّا هَذِينَ لَا فَإِنَّهَا تَجْعَلُهَا بِمَعْنَى الْاِسْتِطَاعَةِ^(٣) .

(١) الجمهرة (١/٤٤٩) .

(٢) وأنشد ابن دُرَيْدٍ:

* وَالنَّغْضُ مِثْلُ الْأَجْرِبِ الْمُدْجَلِ *

(٣) جاء في اللسان (ألا): «أَبُو الْهَيْثَمِ: الْأَلُوُّ مِنَ الْأَضْدَادِ، يُقَالُ: أَلَا يَأْلُو: إِذَا فَتَرَ وَضَعَفَ، وَكَذَلِكَ أَلَى وَأَتَلَى، قَالَ: وَأَلَا وَأَلَى وَتَأَلَى: إِذَا اجْتَهَدَ، وَأَنْشَد:

* وَنَحْنُ جِيَاعُ أَيِّ أَلُوٍ تَأَلَّتِ *

مَعْنَاهُ: أَيُّ جَهْدٍ جَهَدَتْ، أَبُو عُبَيْدٍ عَنْ أَبِي عَمْرٍو: أَلَيْتُ: أَي: أَبْطَأْتُ، قَالَ: وَسَأَلَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مَعْنٍ عَنْ بَيْتِ الرَّبِيعِ بْنِ ضُبْعِ الْفَزَارِيِّ:

* وَمَا أَلَى بَيْنِي وَمَا أَسَاؤُوا *

فَقُلْتُ: أَبْطَأُوا، فَقَالَ: مَا تَدْعُ شَيْئًا، وَهُوَ فَعَلْتُ مِنَ الْاَلَوْتُ، أَي: أَبْطَأْتُ. قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ [الْأَزْهَرِيُّ] هُوَ مِنَ الْاَلَوِّ وَهُوَ التَّقْصِيرُ، وَأَنْشَدَ ابْنُ جَنِّي فِي الْاَلَوْتُ بِمَعْنَى اسْتِطَاعَتْ =

رُويَ عَن جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ (١) أَنَّهُ قَالَ: هُمَا لِلْكَافِرِ مُنْكَرٌ وَنَكِيرٌ؛ لِإِنْكَارِهِ مَا يَسْأَلَانِهِ عَنْهُ وَلِلْمُؤْمِنِ مُبَشِّرٌ وَبَشِيرٌ، وَسُمِّيَا مُنْكَرًا وَنَكِيرًا؛ لِأَنَّ الْعَبْدَ يُنْكَرُ مَا يَسْأَلَانِهِ عَنْهُ، وَيُنْكَرُ الْمَلَكَانِ عَلَيْهِ مَا يَقُولُهُ، فَنَكِيرٌ فَعِيلٌ بِمَعْنَى مُفْعِلٌ كَأَلِيمٌ وَوَجِيعٌ؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ السَّائِلِ وَالْمَسْئُولِ فَاعِلٌ وَمَفْعُولٌ.

لأبي العيال الهدلي:

جَهْرَاءَ لَا تَأَلُو إِذَا هِيَ أَظْهَرَتْ بَصْرًا وَلَا مِنْ عَيْلَةٍ تُغْنِينِي
أَيُّ: لَا تُطِيقُ، يُقَالُ: هُوَ يَأَلُو هَذَا الْأَمْرَ، أَي يُطِيقُهُ، وَيَقْوَى عَلَيْهِ

ويراجع: كتاب الأضداد للصَّغَانِي (٧٧٩)، ونص اللسان في غالبه من تهذيب اللغة للأزهري (٤٣١/١٥)، ولم أجد من نصَّ على أنها لغة هذليَّة، وبيَّت أبي العيال الهدليُّ يُرْسِحُ ذَلِكَ. ويراجع: شرح أشعار الهدليِّين (٤١٥/١)، وفيه: «لَا تَأَلُو: لَا تَسْتَطِيعُ» والله سبحانه وتعالى أعلم.

(١) جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ هَذَا هُوَ الْمَعْرُوفُ بِـ«جَعْفَرِ الصَّادِقِ» وَهُوَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، مُحَدِّثٌ، ثِقَّةٌ، تَابِعِيٌّ مِنْ آلِ عَلِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَأُمُّهُ وَجَدَّتُهُ مِنْ آلِ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَهُوَ مَخْبُوكُ الطَّرْفَيْنِ، كَرِيمُ الْجَدَّيْنِ. مولده سنة (٨٠هـ) ووفاته سنة (١٤٨هـ). أخباره في: تاريخ البخاري (١٩٨/٢)، والجرح والتعديل (٤٨٧/٢)، ومشاهير علماء الأمصار (١٢٧)، وتهذيب التهذيب (١٠٣/٢)، والشذرات (٢٠/١).

[كِتَابُ الْاسْتِسْقَاءِ]^(١)

(مَا جَاءَ فِي الْاسْتِسْقَاءِ)

[قَوْلُهُ]: «اللَّهُمَّ اسْقِ» [٢]. يُرَوَى بِالْقَطْعِ مِنْ أَسْقَيْتُ، وَبِالْوَصْلِ مِنْ سَقَيْتُ. قَالَ بَعْضُهُمْ: سَقَيْتُ الرَّجُلَ: إِذَا نَاوَلْتَهُ الْمَاءَ، وَالْأَرْضَ: أَرْسَلْتُ فِيهَا الْمَاءَ، وَأَسْقَيْتُهُ: جَعَلْتَهُ سُقِيًّا، وَهُوَ الْمَاءُ الَّذِي يُسْقَى بِهِ، وَأَسْقَيْتُهُ [أَيْضًا]: دَعَوْتُ لَهُ بِالسُّقْيَا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: سَقَى وَأَسْقَى بِمَعْنَى، وَأَنْشَدَ لِلْبَيْدِ^(٢):

سَقَى قَوْمِي [بِنِي مَجْدٍ] الْبَيْتِ

(١) الموطأ رواية يحيى (١/١٩٠)، ورواية أبي مصعب (١/٢٣٩)، ورواية محمد بن الحسن (١٠٥)، ورواية سويد (١/١٦٩)، ورواية القعنبى (٢٦٩)، والاستذكار (٧/١٢٥)، والمنتقى لأبي الوليد (١/٣٣١)، والقبس لابن العريبي (١/٣٨٦)، وتنوير الحوالك (١/١٩٧)، وشرح الزرقاني (١/٣٨٣)، وكشف المغطى (١٢٧).

(٢) ديوانه (٩٣)، من قصيدة أولها:

أَلَمْ تَلْمِ عَلَيَّ الدَّمِنَ الْخَوَالِي لِسَلْمَى بِالْمَذَانِبِ فَالْقِفَالِ

وقد تقدم ذكر بعض أبيات منها في شاهد سابق في أول هذا الجزء، والبيت بتمامه:

سَقَى قَوْمِي بِنِي مَجْدٍ وَأَسْقَى نُمَيْرًا وَالْقَبَائِلَ مِنْ هِلَالِ

ومجد: المذكورة في البيت ابنة تيم بن غالب بن فهر بن مالك، وهي أم كلاب وكليب ابني ربيعة بن عامر بن صعصعة. والشاهد في: معاني القرآن للفرأء (٢/١٠٨)، ومجاز القرآن (١/٣٥٠)، ونوادر أبي زيد (٥٤٠)، وإعراب القراءات لابن خالويه (١/٣٥٧)، وشرح مقصورة ابن دريد له (٣٠٧)، والألفات له (٨٣)، والخصائص (١/٣٧٠)، ورفض المباني (٥٠)، وذكره المؤلفون في كتب «فعلت وأفعلت» أبو حاتم، والزجاج، والجواليقي.

- و«الْبَهِيمَةُ»: اسمٌ مُفْرَدٌ يُرَادُ بِهِ النَّوْعُ كُلُّهُ كَقَوْلِهِ [تَعَالَى] (١): ﴿وَالْمَلَكُ عَلَى أَرْجَائِهَا﴾ و﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِفِي خُسْرٍ﴾ (٢).

- و«بَلَدَكَ الْمَيِّتَ» يَجُوزُ تَشْدِيدُ الْيَاءِ وَتَخْفِيفُهَا.

- و«بُرُوزِي»: «تَقَطَّعَتْ» و«انْقَطَعَتْ» [٣]. وبالْثَوْنِ أَكْثَرُ اسْتِعْمَالًا فِي هَذَا

المَوْضِعِ.

- وَقَوْلُهُ: «اللَّهَمَّ ظُهُورَ الْجِبَالِ». أي: اخْصُصْ بِهِ ظُهُورَ الْجِبَالِ، أَوْ أَمْطِرْهُ، فَحَذَفَ لِمَا كَانَ فِيهَا بَقِي دَلِيلٌ عَلَى مَا أُلْقِيَ. وَمِنْهُ قَوْلُ الْمُؤَذِّنِ: الصَّلَاةُ رَحِمَكُمُ اللَّهُ، أَي: عَلَيْكُمُ الصَّلَاةُ.

- و«الْآكَامُ»: الْكُدَا، وَاحِدُهَا أَكَمَةٌ [...].

- وَقَوْلُهُ: «فَانْجَابَتْ» أَي: انْفَرَجَتْ، وَهُوَ انْفَعَلَتْ مِنْ جُبْتُ الْقَمِيصِ:

إِذَا فَتَحَتْ جَيْبَهُ، وَالشَّيْءُ إِذَا خَرَقْتَهُ.

[الاسْتِمطَارُ بِالنُّجُومِ]

- «الْحُدَيْبِيَّةُ» [٤] (٣) مُخَفَّفَةُ الْيَاءِ - مَوْضِعٌ بَيْنَ الْحِلِّ وَالْحَرَمِ، كَذَا قِيَدُهُ

(١) سورة الحاقة، الآية: ١٧.

(٢) سورة العصر.

(٣) الْحُدَيْبِيَّةُ: مَوْضِعٌ مَعْرُوفٌ بَيْنَ مَكَّةَ وَجِدَّةَ. وَفِيهَا وَقَعَ الصُّلْحُ بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ وَبَيْنَ قُرَيْشٍ سَنَةَ سِتٍّ مِنَ الْهَجْرَةِ، وَبَعْضُهَا فِي الْحِلِّ وَبَعْضُهَا فِي الْحَرَمِ، وَتُسَمَّى الْآنَ الشَّمْسِيَّةَ، فِيهَا نَقْطَةٌ تَنْفِثُشِ تَمْنَعُ الدَّاحِلِينَ إِلَى مَكَّةَ مِنْ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ، عَلَى بُعْدِ حَوَالِي ٢٠ كَيْلًا مِنْ مَكَّةَ.

يُرَاجَعُ عَنِ الصُّلْحِ: السِّيْرَةُ النَّبَوِيَّةُ (٣٠٧/٢) فَمَا بَعْدَهَا، وَفِيهَا بَيْعَةُ الشَّجْرَةِ، وَتُسَمَّى أَيْضًا بَيْعَةُ الرِّضْوَانِ قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ =

أَيْدِيهِمْ... ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ﴾ . وَلَهَا ذِكْرٌ فِي مَعَاجِمِ الْبُلْدَانِ وَشُرُوحِ الْأَحَادِيثِ وَكُتُبِ التَّفَاسِيرِ وَالسِّيَرَةِ النَّبَوِيَّةِ وَتَوَارِيخِ مَكَّةَ... . وَفِي مُعْجَمِ مَا اسْتَعْجَمَ لِلْبَكْرِيِّ (٤٣٠): «قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: هِيَ مُحَقَّفَةُ الْبَاءِ الْآخِرَةِ سَاكِنَةٌ الْأُولَى». وَفِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٢٢٩/٢) قَالَ: «بِضْمِّ الْحَاءِ وَفَتْحِ الدَّالِ، وَبَاءٌ سَاكِنَةٌ، وَبَاءٌ مُوَحَّدَةٌ مَكْسُورَةٌ وَبَاءٌ. اِخْتَلَفُوا فِيهَا؛ فَمِنْهُمْ مَنْ شَدَّدَهَا، وَمِنْهُمْ مَنْ خَفَّفَهَا. فَرُويَ عَنِ الشَّافِعِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّهُ قَالَ: الصَّوَابُ: تَشْدِيدُ الْحُدَيْبِيَّةِ وَتَخْفِيفُ الْجُعْرَانِيَّةِ وَأَخْطَأَ مَنْ نَصَّ عَلَى تَخْفِيفِهَا، وَقِيلَ: كُلُّ صَوَابٍ وَأَهْلُ الْمُدِينَةِ يَثْقُلُونَهَا وَأَهْلُ الْعِرَاقِ يُخَفِّفُونَهَا». وَفِي الرَّوْضِ الْمِعْطَارِ (١٩٠): «الْحِجَازِيُّونَ يُخَفِّفُونَ بَاءَ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَالْعِرَاقِيُّونَ يَثْقُلُونَهَا. وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: هِيَ مُحَقَّفَةُ الْبَاءِ الْآخِرَةِ سَاكِنَةٌ الْأُولَى...». وَفِي تَثْقِيفِ اللِّسَانِ لابنِ مَكِّي الصَّقَلِيِّ (٢٥٣): «وَيَقُولُونَ: عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ بِالتَّشْدِيدِ، وَالصَّوَابُ: الْحُدَيْبِيَّةَ بِالتَّخْفِيفِ». هَذَا مَا قَالَهُ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ فِي ذَلِكَ. وَالظَّاهِرُ لِي - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - أَنَّهُمَا لُغَتَانِ فِيهَا. فَكِلَاهُمَا صَوَابٌ، وَكَثِيرًا مَا يَجْرِي فِي الْأَلْفَاظِ مِثْلَ ذَلِكَ. وَلَمْ أَجِدْ نَصَّ أَبِي عَلِيٍّ الْبَغْدَادِيِّ الْمَذْكُورِ. كَمَا أَنِّي لَمْ أَجِدْ نَصَّ الْكِسَائِيِّ فِيهِمَا مِنْ فَوَائِدِ كِتَابِ أَبِي الْوَلِيدِ. وَعَنْهُ نَقَلَ الْيَمْرُئِيُّ فِي «الْاِقْتِصَابِ» وَأَبُو عَلِيٍّ الْبَغْدَادِيُّ الْمَذْكُورُ هُنَا هُوَ الْقَالِي كَذَا صَرَّحَ الْيَمْرُئِيُّ وَهُوَ الصَّحِيحُ. وَأَبُو عَلِيٍّ الْقَالِي إِمَامٌ لُغَوِيٌّ مَشْهُورٌ، أَصْلُهُ مِنَ الْعِرَاقِ، وَفَدَّ إِلَى الْأَنْدَلُسِ بِكُتُبِ رِوَايَةٍ وَعِلْمٍ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ أَهْلُهَا، وَأَخَذُوا عَنْهُ وَنَشَرُوا فِي الْأَنْدَلُسِ رَوَايَاتِ الْمَشَارِقَةِ فَضَاهَاوَا بِذَلِكَ أَهْلَ الْمَشْرِقِ. وَاسْمُهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْقَاسِمِ نَسَبُهُ إِلَى قَالِي قَلَا: بَلَدَةٌ تُعْرَفُ الْآنَ بِ«أَرْضِ رُومٍ» فِي شَرْقِيَّةِ تَرْكِيَا وَهِيَ مَدِينَةٌ كَبِيرَةٌ عَامِرَةٌ، مِنْ أَهَمِّ مَرَاكِزِ الثَّقَافَةِ فِي تَرْكِيَا. وَمَوْلِدُ الْقَالِي فِي «مَلَازِكْرْد» سَنَةِ (٢٨٠هـ)، وَغَادَرَهَا - فِيمَا يَظْهَرُ - إِلَى بَغْدَادٍ فَدَخَلَهَا سَنَةَ (٢٠٥هـ) وَفِيهَا أَخَذَ عَنْ جَلَّةِ شَيْوَعِهِ وَمِنْ أَهْمِهِمْ أَبُو بَكْرٍ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ، وَأَبُو بَكْرٍ ابْنُ دُرَيْدٍ، وَالْأَخْفَشُ الْأَصْغَرُ عَلِيُّ بْنُ سَلِيمَانَ، وَالرَّجَّاجُ، وَمِنْ الْمُحَدِّثِينَ أَبُو عَلِيٍّ الْمَوْصِلِيُّ، وَابْنُ بَنْتِ مَنِيعٍ - مِنْ أَصْحَابِ

أَبُو عَلِيٍّ الْبَغْدَادِيُّ، وَكَانَ الْكِسَائِيُّ يُشَدِّدُهَا، وَكَانَ الْأَصْمَعِيُّ: يُنْكِرُ ذَلِكَ [. . .] .

- [سَمَاءٌ]: السَّمَاءُ / الْمَطَرُ؛ سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ مِنَ السَّمَاءِ نَزَلَ^(١)، وَقَالَ
أَبُو عُبَيْدَةَ^(٢): مَطَرَ فِي الرَّحْمَةِ، وَأَمْطَرَ فِي الْعَذَابِ، وَاحْتَجَّ بِقَوْلِهِ [تَعَالَى]^(٣):

أحمد -، ويحيى بن مُحَمَّدِ بْنِ صَاعِدٍ، كَمَا أَخَذَ عَنْ كِبَارِ نَحَاةِ بَغْدَادٍ مِنْهُمْ ابْنُ شُقَيْرٍ،
وَأَبُو بَكْرٍ ابْنُ السَّرَّاجِ . . . وَعَادَرَ بَغْدَادَ فِي رِحْلَتِهِ إِلَى الْأَنْدَلُسِ سَنَةَ ثَمَانٍ وَعَشْرِينَ وَهِيَ سَنَةُ
وَفَاةِ شَيْخِهِ الَّذِي أَكْثَرَ عَنْهُ أَبِي بَكْرٍ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ، وَوَصَلَ الْأَنْدَلُسَ سَنَةَ (٣٣٠هـ) فَاسْتَقْبَلَهُ
النَّاصِرُ صَاحِبُ الْأَنْدَلُسِ بِمَرْكَبٍ عَظِيمٍ، وَتَشْرِيفٍ بِالْغِ، وَحَفَاوَةَ زَائِدَةٍ، وَهُوَ أَهْلٌ لَذَلِكَ
وَهَلْكَذَا يَجِبُ أَنْ يُنْزَلَ الْعُلَمَاءُ وَيُحْتَفَى بِالْفَضْلَاءِ، وَاسْتَقَرَّ فِي الْأَنْدَلُسِ حَتَّى وَفَاتَهُ سَنَةَ
(٣٥٦هـ). وَخَلَّفَ بَعْدَهُ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - ذَكَرَى حَسَنَةً، وَأَجْيَالاً مِنَ الطَّلَبَةِ وَعِلْمًا جَمًّا،
رِوَايَةٌ وَتَأْلِيْفًا، أَجَلٌ مُؤَلَّفَاتِهِ أَمَالِيهِ الْمَشْهُورَةُ الَّتِي تَعُدُّ مِنْ أَرْكَانِ الْأَدَبِ، وَكُتَابُهُ فِي اللَّعْنَةِ
«الْبَارِعِ»، وَكُتَابُهُ الْعَظِيمُ الشَّنُّ «المَقْصُورُ وَالْمَمْدُودُ» . . . وَغَيْرَهَا. وَتَرْجَمَتُهُ طَوِيلَةٌ
وَأَخْبَارُهُ كَثِيرَةٌ وَاحْتَفَتْ بِهِ الْمَصَادِرُ. يُرَاجَعُ مِثْلًا: طَبَقَاتُ تَلْمِيْذِهِ الرَّبِيْدِيِّ (٢٠٥)، وَبِغْيَةِ
الْوَعَاةِ (١٠٧/١)، وَذَكَرَ ابْنُ خَيْرٍ الْإِسْبِيلِيُّ فِي مَا رَوَاهُ عَنْ شَيْخِهِ أَغْلَبَ الْكُتُبِ الَّتِي جَلِبُهَا
أَبُو عَلِيٍّ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْأَنْدَلُسِ بِرِوَايَاتِهَا وَأَسَانِيْدِهِ إِلَيْهَا. رَحِمَهُ اللَّهُ رَحْمَةً وَاسِعَةً.

(١) زَادَ الْيَقْرُبِيُّ - فِي «الْاِقْتِضَابِ» -: «قَالَ حَسَنٌ [دِيَوَانَهُ: ١ / ١٧١]:

* يُعْفِيهَا الرَّوَامِسُ وَالسَّمَاءُ *

وَقَالَ مُعَوِّذُ الْحَكَمَاءِ:

إِذَا نَزَلَ السَّمَاءُ بِأَرْضِ قَوْمٍ رَعَيْنَاهُ وَإِنْ كَانُوا غَضَابًا

(٢) مَجَازُ الْقُرْآنِ لَهُ (٢٤٥/١)، وَمِثْلُهُ قَالَ أَبُو حَاتِمِ السَّجِسْتَانِيِّ فِي كِتَابِ «فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ»

(١١٣): «وَكُلُّ شَيْءٍ مِنَ الْعَذَابِ فِي الْقُرْآنِ فَهِيَ أَمْطَرَ اللَّهُ» وَقَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ: أَمْطَرَهُمُ اللَّهُ فِي

الْعَذَابِ خَاصَّةً. يُرَاجَعُ: فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ لِلرَّجَّاجِ (٨٦)، وَلِلْجَوَالِقِيِّ (٦٩، ٧٠)،

وَاللِّسَانِ وَالتَّاجِ (مَطَرٌ).

(٣) سُورَةُ الْأَنْفَالِ، الْآيَةُ: ٣٢، وَأَوَّلُ الْآيَةِ: ﴿وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِنْ كُنَّا هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ

﴿ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حَجَارَةً ﴾ وَأَجَازَ غَيْرُهُ: مَطَرَ وَأَمْطَرَ، وَاحْتَجَّ بِقَوْلِهِ [تَعَالَى] (١):
 ﴿ هَذَا عَارِضٌ مُّطِرُنَا ﴾ .

- و«بَحْرِيَّةٌ»: يُرَوَى رَفَعَهَا وَنَصَبَهَا، فَمَنْ رَفَعَ فَهِيَ فَاعِلَةٌ، وَمَنْ نَصَبَ
 فَعَلَى الْحَالِ، وَالْفَاعِلُ مُضْمَرٌ، كَأَنَّهُ قَالَ: إِذْ أَنْشَأَتِ السَّحَابَةُ بَحْرِيَّةً، وَالْعَرَبُ
 تُضْمِرُ الْفَاعِلَ وَإِنْ لَمْ يَجْزِ لَهُ ذِكْرٌ؛ إِذَا كَانَ فِي فَحْوَى الْكَلَامِ أَوْ الْمُشَاهَدَةِ مَا
 يَدُلُّ عَلَيْهِ، قَالَ تَعَالَى (٢): ﴿ حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ ﴾ ﴿٢٦﴾ أَرَادَ: الشَّمْسَ وَلَمْ يَجْرِ
 لَهَا ذِكْرٌ. وَمَعْنَى «أَنْشَأَتْ»: ابْتَدَأَتْ وَأَقْبَلَتْ، وَمِنْهُ أَنْشَأَ الشَّاعِرُ يَقُولُ [. . .] .

و«الْبَحْرِيَّةُ»: سَحَابَةٌ تَظْهَرُ مِنْ جِهَةِ الْبَحْرِ وَ«تَشَاءَمَتْ»: أَخَذَتْ نَحْوَ
 الشَّامِ، إِذَا كَانَتْ كَذَلِكَ كَانَ أَغْزَرُ لِمَائِهَا؛ لِأَنَّ الْجَنُوبَ تَسُوقُهَا، وَالْجَنُوبُ
 الرِّيَّاحُ لِلْمَطَرِ بِالْحِجَازِ. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: كُلُّ مَا كَانَ مِنْ أَرْضٍ (كَذَا) فَالشَّمَالُ
 تُجْرِي فِيهِ السَّحَابُ وَتُوَلَّفُهُ، وَمَا كَانَ مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ فَالْجَنُوبُ هِيَ الَّتِي
 تُجْرِي فِيهِ السَّحَابُ وَتُوَلَّفُهُ، وَالشَّمَالُ تُقَشِّعُهُ (٣)؛ لِذَلِكَ سُمِّيَتِ الشَّمَالُ مَحْوَةً؛
 لِأَنَّهَا تَمْحُو السَّحَابَ .

- و«الْعَيْنُ»: نَاحِيَةُ الْقِبْلَةِ، تَقُولُ الْعَرَبُ: مُطِرْنَا بِالْعَيْنِ، وَمِنْ الْعَيْنِ إِذَا

= فَأَمْطِرْ . . . ﴿

(١) سورة الأحقاف، الآية: ٢٤ .

(٢) سورة ص، الآية: ٣٢ .

(٣) وكذلك هي في نجد، والعامَّة في نجد تُسَمِّي الشَّمَالَ: المَاحِقَةَ، وَلَعَلَّ صِحَّةَ عِبَارَةِ
 الْأَصْمَعِيِّ «كُلُّ مَا كَانَ مِنْ أَرْضِ نَجْدٍ . . . إلخ» .

كَانَ السَّحَابُ نَاشِئًا مِنْ نَاحِيَةِ الْقِبْلَةِ، وَقِيلَ بِلِ الْعَيْنِ: مَاءٌ عَنِ يَمِينِ قِبْلَةِ الْعِرَاقِ .
- وَ«غَدِيقَةٌ»: - بفتح الغين - كَثِيرَةُ الْمَاءِ، قَالَ تَعَالَى (١): ﴿غَدَقًا﴾
أَي: كَثِيرًا، وَلَا يَعْرِفُ اللَّغَوِيُّونَ غَدِيقَةً بِضَمِّ الْغَيْنِ وَفَتْحِ الدَّالِ، وَالْفَقَهَاءُ
يَرَوُونَهُ كَذَلِكَ (٢).

(١) سورة الجن .

(٢) قَالَ الْيَمْرُئِيُّ فِي «الِاقتضاب»: «قال الشَّيْخُ - وَفَّقَهُ اللهُ - : قال الباجي - فيما أخبرني به
أستاذي أبو عليّ وابنُ غزّون عنه - : أهلُ بَلَدِنَا يَرَوُونَهُ غَدِيقَةً - بالتصغير - وقد حدّثنا به
أبو عبد الله الصوريّ الحافظُ وضبطه لي غَدِيقَةً بالفتح، وقال: هلَكدا حدّثني به عبد الغنيّ،
عن حمزة الكِنَانيّ» .

[كِتَابُ الْقِبْلَةِ]^(١)

[النَّهْيُ عَنِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ وَالْإِنْسَانُ عَلَى حَاجَتِهِ]

- «الكَرْبِيسُ»: جَمْعُ كَرْبَاسٍ وَهُوَ الْمِرْحَاضُ الَّذِي لَهُ فَنَاءٌ قَائِمَةٌ. وَأَمَّا الَّذِي فِي الْأَرْضِ فَيُقَالُ لَهُ: الْكَنِيفُ. وَكَرْبَاسٌ: مِنْ قَوْلِهِمْ: تَكَرَّسَ الشَّيْءُ وَالرَّزْلُ: إِذَا تَلَبَّدَ وَتَرَكَبَ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِتَطْبِيقِ بَعْضِهِ فَوْقَ بَعْضٍ، وَمِنْهُ الْكِرَاسَةُ. /

- و«الْمِرْحَاضُ»: مِنْ رَحَضْتُ الشَّيْءَ: إِذَا غَسَلْتَهُ، وَثَوْبٌ مَرْحُوضٌ وَرَحِيضٌ وَالْمِرْحَضَةُ - بِكَسْرِ الْمِيمِ - الَّذِي تُغْسَلُ فِيهِ، وَكَذَلِكَ لِلَّذِي يُتَوَضَّأُ فِيهِ، وَيُقَالُ لِلْخَشَبَةِ الَّتِي يُضْرَبُ بِهَا الثَّوْبُ عِنْدَ الْغَسْلِ: مِرْحَضٌ وَمِرْحَاضٌ.

- و«الْكَنِيفُ»: مِنْ كَنَفْتُ الشَّيْءَ: إِذَا سَتَرْتَهُ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلتُّرْسِ كَنِيفٌ، وَكَذَلِكَ لِلزَّرِيَّةِ. يُقَالُ لِلْكَنِيفِ: حُشٌّ^(٢)، وَخَلَاءٌ، وَمَذْهَبٌ، وَمَيْضَاءٌ، سُمِّيَ خَلَاءً؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ يَخْلُو فِيهِ، وَمَذْهَبًا؛ لِأَنَّهُ يُذْهَبُ إِلَيْهِ عِنْدَ الْحَاجَةِ، وَمَيْضَاءً؛ لِأَنَّهُ يُنْتَظَفُ فِيهِ، مِنَ الْوَضَاءِ وَهِيَ النَّظَافَةُ. وَحُشًّا مِنَ الْمَخْرَجِ، وَالْمَحَشَةُ: الدُّبُرُ، وَفِي الْحَدِيثِ: «مَحَاشُ النِّسَاءِ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ» فَسُمِّيَ حُشًّا؛ لِأَنَّهُ مَكَانٌ تُكْشَفُ فِيهِ الْأُدْبَارُ. وَالْحُشُّ

(١) الموطأ رواية يحيى (١٩٣/١)، ورواية أبي مُصعب (١٩٧/١)، ورواية محمد بن الحسن (١٠١)، ورواية سويد (١٤٥)، ورواية القعني (٢٨٤)، وتفسير غريب الموطأ لابن حبيب (٢٥٨/١)، والاستذكار (١٦٩/٦)، والمُنْتَقَى لِأبي الوَلِيد (٣٣٥/١)، والقبس لابن العَرَبِيِّ (٣٨٩/١)، وتنوير الحوالك (١٩٩/١)، وشرح الرُّزْقَانِيِّ (٣٩٠/١)، وكشف المُعْطَى (١٢٩).

(٢) الحُشُّ: مثلُ الحَاءِ، كَذَا فِي «الْفَامُوسِ» وَشَرَحَهُ «تَاجُ الْعُرُوسِ» (حَشَشَ) وَنَقَلَهَا الْفِيرُوزِ أْبَادِي فِي «الدَّرَرِ الْمَبْتَنَةِ» لَهُ (٩٦)، وَهِيَ فِي «الصَّحَاحِ» وَ«الْمَحْكَمِ» وَ«اللِّسَانِ» بِالضَّمِّ وَالْفَتْحِ.

- أَيْضًا -: البُسْتَانُ، وَكَانَ النَّاسُ قَبْلَ إِحْدَاثِ الْكَنِيفِ يَفْضُونَ حَوَائِجَهُمْ فِي
 البَسَاتِينِ، فَيَقُولُ الرَّجُلُ: ذَهَبْتُ إِلَى الْحُشِّ، حَتَّى كَثُرَ فَصَارَ اسْمًا لِلْمَوْضِعِ
 الَّذِي يُحْدَثُ فِيهِ. وَوَقَعَ فِي بَعْضِ النُّسَخِ: «إِذَا ذَهَبَ أَحَدُكُمْ الْغَائِطَ أَوْ الْبَوْلَ»
 الْقِيَاسُ أَنْ يَكُونَ بِاللَّامِ، وَمَنْ نَصَبَ أَرَادَ اللَّامَ وَحَذَفَهَا، وَهَذَا نَحْوُ مَنْ قَوْلِ
 الْعَرَبِ ذَهَبْتُ الشَّامَ.

[الرُّخْصَةُ فِي اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ لِبَوْلٍ أَوْ غَائِطٍ]

- وَقَوْلُهُ: «عَلَى لِبَتَيْنِ» [٣]. اللَّبْنَةُ: الطُّوبَةُ، وَالْأَجْرَةُ^(١)، وَكُلُّ شَيْءٍ رَفَعْتَهُ مِنْ
 حَجَرٍ وَنَحْوِهِ فَقَدْ لَبَنْتُهُ، وَيُقَالُ: لَبْنَةٌ - بِكَسْرِ اللَّامِ وَسُكُونِ الْبَاءِ - وَالْجَمْعُ لَبْنٌ
 وَلَبْنٌ كَسِدْرَةٍ وَسِدْرٍ وَسِدْرٍ. وَمَنْ قَالَ: لَبْنَةٌ - بَفَتْحِ اللَّامِ وَكَسْرِ الْبَاءِ - قَالَ: لَبْنٌ.

[النَّهْيُ عَنِ الْبُصَاقِ فِي الْقِبْلَةِ]

وَيُقَالُ: بُسِقَ، وَبُصِقَ، وَبُرِّقَ. وَأَمَّا بَسَقَتِ النَّخْلَةَ^(٢): إِذَا ارْتَفَعَتْ فَلَمْ يُحَكَّ فِيهِ

(١) قَالَ الْمُجَبِّي فِي فَصْدِ السَّبِيلِ (١/١٣٦): «الْأَجْرُ: يُخَفَّفُ وَيُسَدَّدُ وَيُقَالُ فِيهِ: أَجْرٌ وَأَجْرُونَ
 وَأَجْرُونَ وَيَاجِرٌ، وَرَدَّ فِي الْفَصِيحِ . . .» وَأَنشَدَ لِأَبِي كَدْرَاءَ الْعِجْلِيِّ:
 بَنَى السُّعَاةَ لَنَا مَجْدًا وَمَكْرَمَةً لَأَ كَالْبِنَاءِ مِنَ الْأَجْرِ وَالطَّيْنِ
 وَقَالَ ثَعْلَبَةُ بْنُ صَخْرٍ الْمَازِنِيُّ:

* فَدَنْ بِنُ حَيَّةٍ شَادَهُ بِالْأَجْرِ *

وَيُرَاجَعُ: الْمُعَرَّبُ لِلْجَوَالِقِيِّ (٦٩)، وَاللِّسَانُ (أَجْر).

(٢) فِي الْهَامِشِ مِنَ الْأَصْلِ: «. . . كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالنَّخْلَ بَاسِقَتٍ﴾» [سُورَةُ ق، آيَةُ: ١٠].
 وَلَمْ تُخْتَمَ بِعَلَامَةٍ تَصْحِيحٍ، وَلَا وُضِعَ فِي الْأَصْلِ عَلَامَةٌ إِذْ خَالَ؟!

غَيْرِ السَّيْنِ، عَلَى أَنَّهُمْ قَدَّ قَالُوا: كُلُّ سَيْنٍ وَقَعَ بَعْدَهَا حَرْفٌ اسْتِعْلَاءً جَازَ قَلْبُهَا صَادًّا.
- [قَوْلُهُ: «أَوْ نُحَامَةٌ»] [٥]. النُّحَامَةُ وَالتُّخَاعَةُ: سَوَاءٌ، وَقِيلَ: بِالْعَيْنِ مِنَ
الْفَمِّ، وَبِالتُّونِ وَالْمِيمِ مِنَ الْأَنْفِ.

[كِتَابُ الْقُرْآنِ]^(١)

[مَا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ]

- [قَوْلُهُ: ثُمَّ لَبِئْتُهُ بِرِدَائِهِ] [٥]. التَّلْبُّبُ: أَنْ يَضَعَ فِي عُنُقِ الرَّجُلِ ثَوْبًا وَيَقْبِضُ عَلَيْهِ. وَالتَّلْبُّبُ - أَيْضًا -: أَنْ يَقْبِضَ عَلَى مَكَانِ لَبِيهِ وَيَضْغَطُهُ. وَالتَّلْبُّبُ وَالتَّلْبُّبَةُ: وَسَطُ الصَّدْرِ. وَكُلُّ مَنْ تَحَرَّمَ وَتَجَمَّعَ ثَوْبُهُ عَلَيْهِ فَقَدْ تَلَبَّبَ^(٢).

- [قَوْلُهُ: «فِي مِثْلِ صَلَافَةِ الْجَرَسِ»] [٧]. صَلَافَةُ الْجَرَسِ: صَوْتُهُ.

- [قَوْلُهُ: «فَيُقْصَمَ عَنِّي» أَي: يَزُولُ، فَصَمْتُ الشَّيْءَ عَنِّي وَفَصَمْتُهُ بِالْفَاءِ وَالْقَافِ وَانْقَصَمَ وَانْقَصَمَ: إِذَا انْكَسَرَ، وَقِيلَ: بِالْفَاءِ: إِذَا انْصَدَعَ وَلَمْ يَبْنِ، وَبِالْقَافِ: إِذَا بَانَ بَعْضُهُ عَن بَعْضٍ [...]].

- [قَوْلُهُ: لِيَتَفَصَّدَ عَرَقًا]. تَفَصَّدَ الْعَرَقُ وَالْمَاءُ تَفَصَّدًا: إِذَا سَلا.

- [وَقَوْلُهُ: وَقَدْ وَعَيْتُ مَا قَالَ]. وَعَيْتُ الشَّيْءَ أَعْيَهُ وَعْيًا وَأَنَا وَاعٍ: فَهَمَّتُهُ، أَي: جَمَعْتُهُ فِي قَلْبِكَ حَتَّى لَا يَشِدُّ مِنْهُ شَيْءٌ، كَمَا يُجْمَعُ الشَّيْءُ فِي الْوِعَاءِ، وَأَمَّا الْمَالُ وَالْمَتَاعُ فَيُقَالُ: أَوْعَيْتُ بِالْأَلْفِ أَوْعِي إِعْيَاءً فَأَنَا مُوعٍ^(٣).

- [قَوْلُهُ: «يَتَمَثَّلُ لِي الْمَلِكُ رَجُلًا»]. نَصَبٌ عَلَى الْحَالِ، وَتُسَمَّى الْحَالُ

(١) الموطأ رواية يحيى (١/١٩٩)، وتفسير غريب الموطأ لابن حبيب (١/٢٦١)، والاستذكار

(٨ / ٩)، والمتقى لأبي الوليد (١/٣٤٣)، والقبس لابن العربي (١/٣٩٧)، وتنوير

الحوالك (١/٢٠٣)، وشرح الزرقاني (٢/٧)، وكشف المغطى (١٣٢).

(٢) في (س): «وَتَجَمَّعَ ثَوْبُهُ عَلَى نَفْسِهِ وَتَشَمَّرَ فَقَدْ تَلَبَّبَ».

(٣) فعلت وأفعلت للزجاج (٩٧).

المُوَطَّئَة، وَمَعْنَى ذَلِكَ أَنَّ الْحَالَ حُكْمُهَا أَنْ تَكُونَ صِفَةً مُسْتَقَّةً مِنْ فِعْلِ مِثْلِ قَائِمٍ وَقَاعِدٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَلَمَّا كَانَ رَجُلٌ اسْمًا جَامِدًا لَيْسَ مُسْتَقًّا مِنْ فِعْلِ تَأَوَّلَ فِيهِ تَأْوِيلًا يُصْلِحُهُ وَيُهَيِّئُهُ لِأَنْ يَكُونَ حَالًا، كَمَا تَوَوَّلَ فِي قَوْلِهِمْ: [هَذَا] خَاتَمٌ حَدِيدًا إِنَّهُ بِمَعْنَى رَدِيءٍ، وَبَابٌ سَاجَا بِمَعْنَى صَلِيبٍ، وَكَذَلِكَ «رَجُلًا» هَاهُنَا يَكُونُ حَالًا؛ لِأَنَّهُ بِمَعْنَى مَحْسُوسٍ أَوْ مَرِيءٍ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ: مِثْلَ رَجُلٍ فَحَذَفَ الْمُضَافَ وَأَقَامَ الْمُضَافَ إِلَيْهِ مَقَامَهُ.

- وَقَوْلُهُ: «هَلْ تَرَى بِمَا أَقُولُ بَأْسًا» [٨]. فِيهِ تَأْوِيلَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ تَكُونَ الْبَاءُ بِمَعْنَى قَوْلِكَ: زَيْدٌ بِالْبَصْرَةِ، أَي: فِي الْبَصْرَةِ.

وَالثَّانِي: هَلْ تَرَى بَأْسًا بِرُؤْيَيْكَ مَا أَقُولُ، فَتَكُونُ الْبَاءُ غَيْرَ مُبَدَلَةٍ، وَيَكُونُ

مِثْلَ قَوْلِ الْعَرَبِ: رَأَيْتُ بَزِيدَ الْأَسَدِ أَي: رَأَيْتُ الْأَسَدَ بِرُؤْيَيْي إِيَّاهُ، وَكُلُّ شَيْءٍ صَعْبٌ شَاقٌّ مِنْ سَمَاعٍ أَوْ مُبَاشَرَةٍ فَهُوَ بَأْسٌ، وَمِنْهُ سُمِّيَتِ الْحَرْبُ: بَأْسًا، وَالشُّجَاعُ: بَيْئَسًا، وَالْفَقِيرُ: بَأَيْسًا. فَمَعْنَى «لَا بَأْسَ عَلَيْكَ» لَا مَشَقَّةَ عَلَيْكَ وَلَا مَكْرُوهَ.

- و«الدَّمَى»: جَمْعُ دُمِيَّةٍ، وَهِيَ صُورَةٌ تُصْنَعُ مِنَ الْحِجَارَةِ، يُرِيدُ: الْأَصْنَامَ.

و«الدَّمَاءُ»: دِمَاءُ الدَّبَائِحِ الَّتِي يَذْبَحُونَهَا / لِلْأَصْنَامِ أَقْسَمَ بِهَا. (١)

- [قَوْلُهُ: نَزَرَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ] [٩]. التَّنْزِيرُ: أَنْ يُلْحَظَ الرَّجُلُ عَلَيَّ

(١) فِي تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمُوَطَّأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (١/٢٦٣): «مِنْهُمْ مِنْ يَرُويهِ: «لَا وَالدَّمَاءُ» بِكسر الدَّالِ عَلَى مَعْنَى جَمَاعِ الدَّمِّ. وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: «لَا وَالدَّمَى» برفع الدَّالِ عَلَى مَعْنَى جَمَاعِ الدَّمِيَّةِ وَهِيَ التَّمَثَالُ، وَإِنَّمَا كَانَ مُشْرَكًا فَكَانَ يَحْلِفُ بِإِيمَانِ أَهْلِ الشُّرْكِ» ثُمَّ قَالَ: وَرَوَايَتِي: «لَا وَالدَّمَاءُ» بِكسر الدَّالِ، يَعْنِي دِمَاءَ الدَّبَائِحِ وَالبُدنِ الَّتِي كَانُوا يَذْبَحُونَهَا وَيُنْحَرُونَهَا فِي جَاهِلِيَّتِهِمْ لِلَّهِ وَلِأَوْلِيائِهِمْ».

المَسْئُولِ حَتَّى يَسْتَقَّ عَلَيْهِ سُؤَالُهُ، أَوْ يَنْقَطِعَ عَنِ الْجَوَابِ، أَوْ لَا يَجِدَ مَا يُعْطِي^(١)، وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ نَزَرَ الشَّيْءَ نَزْرًا وَنَزْرًا، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ^(٢):

لَهَا بَشْرٌ مِثْلُ الْحَرِيرِ وَمَنْطِقٌ رَخِيمٌ الْحَوَاشِي لَا هُرَاءٌ وَلَا نَزْرٌ
أَيُّ: لَا كَثِيرٌ وَلَا قَلِيلٌ. و«عَمْرٌ» بَرَاءٌ مُفْرَدًا، أَرَادَ: يَا عَمْرُ، وَمِنْهُ: ﴿يُوسُفُ أَعْرَضَ
عَنْ هَذَا﴾^(٣) وَ«تُكَلِّتُكَ»: فَفَدَّتْكَ، وَلَا مِثْلَ التُّكُلِّ وَالتُّكُلُّ: إِذَا دُعِيَ عَلَيْهِ بِالْهَلَاكِ
- قَوْلُهُ: «فَمَا نَشِبْتُ». الْعَرَبُ تَسْتَعْمَلُ هَذَا الْكَلَامَ فِي الْأَمْرِ الَّذِي يَنْجَأُكَ
قَبْلَ أَنْ تَنْشَبَ فِي غَيْرِهِ أَيُّ: فَمَا نَشِبْتُ فِي أَمْرٍ حَتَّى سَمِعْتُ صَارِحًا، أَوْ إِلَى أَنْ
سَمِعْتُ، وَحَقِيقَتُهُ إِلَى وَقْتِ أَنْ سَمِعْتُ فَحَذَفَ الْمُضَافَ وَأَقَامَ الْمُضَافَ إِلَيْهِ مَقَامَهُ.

(١) يُرَاجَع: شَرَحُ هَذِهِ اللَّفْظَةِ فِي: الْفَائِقُ (٣/٤٢٠)، وَالتَّهْيَاةُ (٥/٤٠)، وَيُرَاجَع: تَهْدِيبُ
اللُّغَةِ (١٣/١٨٧)، وَالصَّحَاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ (نَزْرَ)، وَأَنْشَدَ الْأَزْهَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ فِي تَهْدِيبِهِ
اللُّغَةَ لكَثِيرٍ [ديوانه: ٢٧٤]:

لَا أَنْزَرُ النَّائِلَ الْخَلِيلَ إِذَا مَا اعْتَلَّ نَزْرُ الطُّؤُزِ لَمْ تَرِمِ
وَأَنْشَدَ أَيْضًا:

فَحَذُ عَفْوٍ مَا آتَاكَ لَا تَنْزَرْتُهُ فَعِنْدَ بُلُوغِ الْكَدْرِ صَفْوُ الْمَسَارِبِ
(٢) ديوانه (٥٧٧)، مِنْ قَصِيدَةٍ جَيِّدَةٍ أَوْلَاهَا:

أَلَا يَا سَلَمِي يَا دَارَمِي عَلَى الْبَلَى وَلَا زَالَ مِنْهَا بِجَرَ عَائِكَ الْقَطْرُ
وَلِلْقَصِيدَةِ قِصَّةٌ طَرِيفَةٌ حَكَاهَا رَاوِيَتُهُ عِضْمَةُ بْنُ مَالِكِ الْفَزَارِيِّ. يُرَاجَع: مَجَالِسُ ثَعْلَبِ
(١/٤٢)، وَالأَغَانِي (١٦/١٢٤)، وَديوان المعاني (١/٢٣٤)، وَالشَّاهِدُ فِي: كِتَابِ الشُّعْرِ
لَأَبِي عَلِيٍّ (١٩٨)، وَالْخِصَائِصُ (١/١٢٩)، وَالمُحْتَسَبُ (١/٣٣٤)، وَالإِمْتَاعُ وَالمُؤَانَسَةُ
(٢/٢٢)، وَأَمَالِي ابْنِ الشُّجْرِيِّ (٢/٣٠٠)، وَالتَّخْمِيرُ شَرْحُ الْمِفْصَلِ (١/١٥٠)، وَشَرْحُ
الْمِفْصَلِ لِابْنِ يَعِيشَ (١/١٦، ٢/١٩)، وَشَرْحُ شَوَاهِدِ الشَّافِيَةِ (٤٩١).

(٣) سُورَةُ يُوسُفَ، آيَةُ: ٢٩.

- [قَوْلُهُ: لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ] [١٠]. الحَنَاجِرُ: جَمْعُ حَنْجَرَةٍ، وَهِيَ رَأْسُ الْغَلْصَمَةِ مِنَ الْحَلْقِ^(١)، وَأَمَّا الْحُلُوقُ بِأَعْيَانِهَا فَيُقَالُ لَهَا: الْحَنَاجِيرُ بِالْيَاءِ، وَاحِدُهَا حَنْجُورٌ، وَرَبَّمَا حَذَفُوا الْيَاءَ، وَأَكْثَرَ ذَلِكَ فِي الشَّعْرِ، كَمَا قَالَ النَّابِغَةُ^(٢):

* . . . قَبْلَ اسْتِقَاءِ الْحَنَاجِرِ *

- [قَوْلُهُ: مُرُوقِ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ]. الرَّمِيَّةُ: كُلُّ مَا رُمِيَ مِنْ صَيْدٍ وَغَيْرِهِ، تَقُولُ الْعَرَبُ^(٣): «بِئْسَ الرَّمِيَّةُ الْأَرْزُبُ» وَإِنَّمَا يُقَالُ لَهَا رَمِيَّةٌ مَا لَمْ تُرْمَ، فَإِذَا رُمِيَتْ قِيلَ لَهَا: رَمِيٌّ بِغَيْرِ هَاءٍ. وَمَرَقَ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ مُرُوقًا خَرَجَ مِنْهَا تَجَاوَزَهَا. وَالرَّجُلُ: خَرَجَ مِنَ الدِّينِ أَوْ مِنَ الطَّاعَةِ بِقُوَّةٍ وَجِدٍّ، يُشَبَّهُ ذَلِكَ بِمُرُوقِ السَّهْمِ.

- [قَوْلُهُ: تَنْظُرُ فِي النَّصْلِ . . . وَالْقِدْحِ . . . وَتَتَمَارَى فِي الْفُوقِ]. وَالنَّصْلُ: الشَّفْرَةُ. وَالْقِدْحُ: السَّهْمُ، وَالْفُوقُ: الْمَوْضِعُ الَّذِي يُوضَعُ مِنْهُ عَلَى الْوَتْرِ عِنْدَ

(١) جَاءَ فِي اللِّسَانِ: (غَلْصَمٌ) «الْغَلْصَمَةُ: رَأْسُ الْحُلُوقِ بِسَوَارِيهِ وَحَرَقَدَتِهِ، وَهُوَ الْمَوْضِعُ التَّائِيءُ فِي الْحَلْقِ، وَالْجَمْعُ: الْغَلَاصِمُ . . .».

(٢) دِيْوَانُهُ (٩٩). وَالْبَيْتُ بِتَمَامِهِ - مَعَ مَا قَبْلَهُ - مِنْ قَصِيدَةٍ قَالَهَا النَّابِغَةُ الدُّبَيَانِيَّةُ يَنْهَى التُّعْمَانَ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ غَزْوِ بَنِي حُنَيْنٍ بِنِ حَرَامٍ مِنْ عُذْرَةَ:

لَقَدْ قُلْتُ لِلتُّعْمَانِ يَوْمَ لَقِيْتُهُ يُرِيدُ بَنِي حُنَيْنٍ بِرِفْقَةٍ صَادِرٍ
تَجَنَّبَ بَنِي حُنَيْنٍ فَإِنَّ لِقَاءَهُمْ كَرِيهَةً وَإِنْ لَمْ تَلَقَ إِلَّا بِصَابِرٍ
عِظَامُ اللَّهِمَى أَوْلَادُ عُذْرَةَ إِنَّهُمْ لَهَا مِيمٌ يَسْتَلْهُونَهَا بِالْحَنَاجِرِ
هُمْ مَنَعُوا وَاذِي الْقُرَى مِنْ عَدُوِّهِمْ بِجَمْعِ مُبِيرٍ لِلْعَدُوِّ الْمُكَائِرِ
مِنَ الْوَارِدَاتِ الْمَاءِ بِالْقَاعِ تَسْتَقِي بِأَعْجَازِهَا قَبْلَ اسْتِقَاءِ الْحَنَاجِرِ

(٣) مِنْ شَوَاهِدِ الْكِتَابِ (٢/٢١٣)، وَالثُّبُكُ عَلَيْهِ لِلْأَعْلَمِ (٢/١٠٣٤)، وَلَمْ أَجِدْ فِي كِتَابِ الْأَمْثَالِ وَهُوَ يَلْزَمُهَا.

الرَّمِي، وَالْجَمْعُ: أَفْوَاقٌ، وَيُقَالُ أَيضًا: فُوقَهُ، وَجَمَعُهَا: فُوقٌ. وَالتَّمَارِي: الْاِمْتِرَاءُ وَالْمُرِيَةُ وَالْمَرِيَةُ - بِضَمِّ الْمِيمِ وَكَسْرِهَا -: الشَّكُّ فِي الشَّيْءِ، وَالْفِعْلُ مِنْهُ: تَمَارَى تَمَارِيًا وَامْتَرَى امْتِرَاءً.

- [قَوْلُهُ: مَكَثَ عَلَى سُورَةِ الْبَقَرَةِ] [١١]. مَكَثَ فَهُوَ مَا كَثُ / وَمَكَثَ فَهُوَ مَكِيثٌ.

[مَا جَاءَ فِي الدُّعَاءِ]

- [قَوْلُهُ: فَأَرِيدُ أَنْ أَخْتَبِيءَ دَعْوَتِي]. . . . (١) يُقَالُ: خَبَأْتُ الشَّيْءَ أَخْبُوهُ خَبَاءً وَاخْتَبَأْتُهُ اخْتِبَاءً: إِذَا اسْتَرْتُهُ وَدَفَعْتُهُ [وَاخْتَبَأْتُ مِنَ الشَّيْءِ: إِذَا اسْتَرْتَهُ عَنْهُ. - وَ«شَفَاعَةٌ»: مَنْصُوبٌ عَلَى الْمَفْعُولِ مِنْ أَجْلِهِ، مِثْلُ جِئْتُكَ مَخَافَةً مِنْ عُقُوبَتِكَ. - [قَوْلُهُ: «فَالِقُ الْإِصْبَاحِ . . .»] (٢) [٢٧]. وَيُقَالُ: فَلَقْتُ الشَّيْءَ فَلَقًا:

إِذَا صَدَعْتُهُ وَشَقَقْتُهُ فَأَنَا فَالِقٌ، وَالْفَلَقُ لِلشَّيْءِ الْمَفْلُوقِ مِثْلُ الْهَدَمِ لِلشَّيْءِ الْمَهْدُومِ، وَسُمِّيَ الصُّبْحُ فَلَقًا لِأَنَّهُ إِنَّمَا يَكُونُ عِنْدَ انْصِدَاعِ الظَّلَامِ وَانْفِرَاجِهِ، وَمِنْهُ قِيلَ: انْصَدَاعُ الْفَجْرِ، وَيُسَمَّى الْفَجْرُ صَدِيعًا، وَالصَّدِيْعُ إِنَّمَا هُوَ الشَّيْءُ الْمَصْدُوعُ، وَقَرِيبٌ مِنْ هَذَا تَسْمِيَتُهُمْ إِيَّاهُ فَجْرًا؛ إِنَّمَا شَبَّهُوا ظُهُورَ الضِّيَاءِ فِي ظِلَامِ اللَّيْلِ بِانْفِجَارِ الْمَاءِ، وَسُمِّيَ صُبْحًا لِإِشْرَاقِهِ وَضِيَائِهِ، مِنْ قَوْلِكَ: صَبَحَ وَجْهُ الْأَرْضِ صَبَاحَةً: إِذَا حَسَنَ، وَقِيلَ: سُمِّيَ صُبْحًا؛ لِاخْتِلَاطِ الْبَيَاضِ بِالْحُمْرَةِ، وَمِنْهُ أَصْبَحَ الشَّعْرُ: إِذَا كَانَ شَعْرُهُ أَحْمَرَ يُشْرَبُ إِلَى الْبَيَاضِ

(١) كلمات معلقة على هامش الأصل لم تظهر في الصورة.

(٢) هَذَا كَلَامُ النَّبِيِّ ﷺ صَمَّنَهُ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ مِنْ سُورَةِ الْأَنْعَامِ: ﴿فَالِقُ الْإِصْبَاحِ وَجَعَلَ اللَّيْلَ سَكَنًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ حُسْبَانًا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ﴾ ﴿١١﴾.

[وَالسَّكْنُ: مَا سَكَنتَ إِلَيْهِ نَفْسُكَ أَنْسًا] ^(١) بِهِ، وَسَمِّيَ اللَّيْلُ سَكْنًا؛ لِأَنَّ كُلَّ شَيْءٍ فِيهِ يَسْكُنُ مِنَ الْحَرَكَةِ وَالتَّصَرُّفِ .

- و«الحُسْبَانُ» مَصْدَرُ حَسَبْتَ الشَّيْءَ أَحْسَبُهُ حَسْبًا وَحِسَابًا حُسْبَانًا: إِذَا عَدَدْتَهُ، فَإِنَّ أَرَدْتَ الشَّيْءَ الْمَحْسُوبَ، قُلْتَ: حَسَبْتُ، أَيْ: أَنَّهُمَا يَجْرِيَانِ بِحِسَابٍ مُقَدَّرٍ لَا زِيَادَةَ فِيهِ وَلَا نَقْصَ .

- و«فَالِقَ الْإِصْبَاحِ» مَنصُوبٌ ^(٢) عِنْدَ سَبْيُوِيهِ عَلَى النَّدَاءِ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ صِفَةً لِقَوْلِهِ: اللَّهُمَّ؛ لِأَنَّ اللَّهُمَّ لَمَّا كَانَ لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي النَّدَاءِ أَشْبَهَ الْأَصْوَاتَ الَّتِي لَا تُوصَفُ. وَمِنَ النَّحْوَةِ مَنْ يُجِيزُ أَنْ يَكُونَ صِفَةً، وَهُوَ مَذْهَبُ الْمُبَرِّدِ .

- وَقَوْلُهُ: «لِيَعْزَمَ الْمَسْأَلَةَ» [٢٨]. أَيْ: لِيُنْفِذَهَا وَيُمْضِيَهَا، وَالْعَزْمُ: إِنْفَازُ الشَّيْءِ وَإِمْضَاؤُهُ. وَالْحَزْمُ: صِحَّةُ الرَّأْيِ، وَفِي الْمَثَلِ ^(٣): «قَدْ أَحْزَمَ لَوْ أَعْزَمَ» .

- وَقَوْلُهُ: «مَا لَمْ يُعَجَّلْ فَيَقُولَ» [٢٩]. مَنصُوبٌ عَلَى جَوَابِ النَّفْيِ،

(١) بياض في الأصل .

(٢) لم أجد مثل ذلك في كتاب سيبويه فلعلَّ المؤلفَ إنَّما قَاسَهُ عَلَى نِظَائِرِهِ مِنْ كَلَامِ سَبْيُوِيهِ فِي تَوْجِيهِ كَلَامِ الْعَرَبِ فِي مِثْلِ هَذَا . يُرَاجِعُ الْكِتَابَ (١/٨٦)، وَنَسَبَهُ إِلَى سَبْيُوِيهِ مِثْلَ هَذَا الْكَلَامِ حَوْلَ الْآيَةِ غَيْرِ جَيِّدٍ مِنْهُ رَحِمَهُ اللَّهُ؛ لِأَنَّ قِرَاءَةَ النَّصْبِ فِي الْآيَةِ غَيْرُ ثَابِتَةٍ بِسِنْدِ صَحِيحٍ، وَلَمْ أَجِدْهَا إِلَّا فِي الْكَشَافِ (٢/٣٨)، وَعَنْهُ نَقَلَ السَّمِينُ الْحَلَبِيُّ فِي الدَّرِّ الْمَصُونِ (٥/٦٠)، قَالَ: «وَقَرِئَ: فَالِقَ وَجَاعَلَ بِالنَّصْبِ عَلَى الْمَدْحِ» فَهِيَ مَعَ شذوذها غيرُ مُسْتَدَّةٍ وَلَا مَعْرُوفَةٍ إِلَى مَنْ قَرَأَ بِهَا؟! . مَعَ أَنَّ تَأْوِيلَ الرَّمَّخَشَرِيِّ غَيْرُ مَا نَسَبَ الْمُؤَلِّفُ إِلَى سَبْيُوِيهِ؟! .

(٣) ذَكَرَهُ الْمِيدَانِيُّ فِي مَجْمَعِ الْأَمْثَالِ (٢/١٠٤)، وَالرَّمَّخَشَرِيُّ فِي الْمُسْتَقْصَى (٢/١٨٩)، وَاسْتَشْهَدَ بِهِ الْمَبْرَدُ فِي الْكَامِلِ (١/١١٧، ٢٦٧) .

أَجْرِيَتْ «لَمْ» حِينَ كَانَ مَعْنَاهَا النَّفْيُ مُجْرَى «مَا» فِي قَوْلِهِمْ: مَا أَنْتَ بِصَاحِبِي
فَأَنْصُرَكَ، وَمِنْهُ قَوْلُ الْأَعْمَشِيِّ (١):

أَجِدُكَ لَمْ تَغْتَمِضْ لَيْلَةً فَتَرَفُدَهَا مَعَ رُقَادِهَا/

- وَقَوْلُهُ: «إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا» [٣٠]. كَذَا الرَّوَايَةُ، وَهُوَ الْوَجْهُ وَالْقِيَاسُ، وَرَوَاهُ
بَعْضُهُمْ: «إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا» فَيَكُونُ عَلَى هَذَا مِنْ بَابِ صَلَاةِ الْأَوْلَى، وَمَسْجِدِ الْجَامِعِ.

- وَقَوْلُهُ: «مَنْ يَدْعُونِي...». مَنْ رَوَاهُ هَكَذَا بِوَاوٍ جَعَلَ «مَنْ» اسْتِفْهَامًا

نَصَبَ مَا بَعْدَ الْفَاءِ عَلَى جَوَابِ الْاسْتِفْهَامِ وَمَنْ رَوَى: «مَنْ يَدْعُونِي» بِغَيْرِ وَاوٍ
جَعَلَ «مَنْ» شَرْطًا فَجَزَمَ بِهَا الْفِعْلَ، وَرَفَعَ مَا بَعْدَ الْفَاءِ كَمَا قَالَ [اللَّهُ تَعَالَى] (٢):
﴿وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمِ اللَّهُ مِنْهُ﴾.

- وَقَوْلُ عَائِشَةَ: «فَمَقَدُّنُهُ مِنَ اللَّيْلِ» [٣١].

- وَقَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ: «إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ» [٣٤]. «مِنْ»
هَلْهُنَا بِمَعْنَى «فِي».

- وَ«الْمَسِيحُ» [٣٣]. بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ، عَلَى لَفْظِ الْمَسِيحِ عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ
لَا فَرْقَ بَيْنَهُمَا فِي اللَّفْظِ، وَإِنَّمَا يَفْتَرِقَانِ فِي الْأَشْتِقَاقِ، وَفِي اشْتِقَاقِ الْمَسِيحِ
عَيْسَى سِتَّةُ أَقْوَالٍ (٣):

(١) ديوانه «الصبح المنير» (٥٠).

(٢) سورة المائدة، الآية: ٩٥.

(٣) الأقوال التي ذكرها المؤلف في الزَّاهِرِ لابن الأَنْبَارِيِّ (١/١٩٣)، ومفردات الرَّاعِبِ
الأصبهاني (٧٦٧)، وزاد المسير (١/٣٨٩)، وعمدة الحفظ (٥٤٢)، وبصائر ذوي التَّمييزِ
(٥٠٠/٤)، كما ذكروا أقوالاً أخرى.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَانَ لَا يَمْسَحُ ذَا عَاهَةِ إِلَّا بَرِيءًا.

وَقَالَ التَّخَعِيُّ: الْمَسِيحُ: الصَّدِيقُ.

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: أَظُنُّ هَذِهِ الْكَلِمَةَ عِبْرَانِيَّةً أَوْ سِرْيَانِيَّةً، أَصْلُهَا مَسِيحِي
فَعُرَّبَ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ - فِي رِوَايَةٍ عَطَاءٍ عَنْهُ - : سُمِّيَ مَسِيحًا؛ لِأَنَّهُ كَانَ أَمْسَحَ
الرَّجُلِ، أَي: لَا أَحْمُصَ لِقَدَمِهِ.

وَقِيلَ: سُمِّيَ مَسِيحًا؛ لِأَنَّهُ خَرَجَ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ كَأَنَّهُ مَمْسُوحٌ بِالذُّهْنِ.

وَقِيلَ: بَلْ كَانُوا يَمَسِّحُونَ الْمَوْلُودَ بِالذُّهْنِ، وَكَانَ هَذَا سُنَّةً لَهُمْ.

وَقِيلَ: الْمَسِيحُ: الْجَمِيلُ الْوَجْهِ، يُقَالُ: عَلَى وَجْهِهِ مَسْحَةٌ مِنْ جَمَالٍ،

وَمِنْهُ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ [صَلَّى] فِي جَرِيرٍ^(١): «يَطْلُعُ عَلَيْكُمْ مِنْ هَذَا الْفَجِّ خَيْرٌ ذِي يَمَنِ

عَلَيْهِ مَسْحَةٌ مَلَكٍ» وَكَانَ جَرِيرٌ مِنْ أَجْمَلِ النَّاسِ وَجْهًا، وَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ^(٢):

عَلَى وَجْهِ مَيِّ مَسْحَةٌ مِنْ مَلَا حَةٍ وَتَحَتِ الثِّيَابِ الشَّيْنُ لَوْ كَانَ بَادِيًا

وَقَالَ ثَعْلَبٌ: سُمِّيَ مَسِيحًا؛ لِأَنَّهُ يَمْسَحُ الْأَرْضَ أَي: يَقْطَعُهَا.

- وَأَمَّا «الدَّجَالُ» فَقِيلَ لَهُ ذَلِكَ: لِأَنَّهُ أَعْوَرَ إِحْدَى الْعَيْنَيْنِ، وَجَاءَ فِي

حَدِيثٍ أَنَّهُ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ الْيُمْنَى. وَفِي رِوَايَةٍ حُدَيْفَةَ فِي «مُسْلِمٍ»: الشَّمَالُ، وَهُوَ

= وَقَوْلُ أَبِي عُبَيْدٍ ذَكَرَهُ الْأَزْهَرِيُّ فِي تَهْذِيبِ اللَّغَةِ (٤/٣٤٨)، وَيُرَاجَعُ: قِصْدُ السَّبِيلِ

(٢/٤٦٩)، وَالْفَائِقُ (٣/٣٦٦)، وَالنَّهَائِيَّةُ (٤/٣٢٦)، وَالْمُجْمَلُ (٣/٨٣١)، وَاللِّسَانُ،

وَالنَّجَاحُ (مَسْحَ).

(١) هُوَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيُّ وَالْحَدِيثُ فِي الْإِصَابَةِ (١/٤٧٥).

(٢) دِيْوَانُهُ (٣/١٩٢١)، وَالْمَحْكَمُ (مَسْحَ).

غَرِيبٌ . قَالَ الْخَلِيلُ^(١) : يُقَالُ : رَجُلٌ / مَمْسُوحُ الْوَجْهِ وَمَسِيحٌ : إِذَا لَمْ يَبْقَ عَلَى أَحَدٍ شَقِيٌّ وَجْهَهُ حَاجِبٌ وَلَا عَيْنٌ [إِلَّا اسْتَوَى] .
 - وَقَوْلُهُ : «وَالَيْكَ أَنْبَتْ» [٣٤] . الْإِنَابَةُ : الرَّجُوعُ إِلَى اللَّهِ ، وَالِاسْتِعَاذَةُ بِهِ .
 - وَقَوْلُهُ : «فَلَنْ يَزَالَ الْهَرْجُ» [٣٥] . الْهَرْجُ : الْفِتْنَةُ وَالْقَتْلُ^(٢) .

(١) العين (١٥٦/٣) .

(٢) تهذيب اللغة (٤٧/٦) : «وَقَالَ اللَّيْثُ : الْهَرْجُ : الْقِتَالُ وَالِاخْتِلَاطُ فِيهِ وَأَنْشَدَ الْأَصْمَعِيُّ قَوْلَ ابْنِ الرُّقَيَّاتِ :

لَيْتَ شِعْرِي أَوَّلَ الْهَرْجِ هَذَا أَمْ زَمَانٌ مِنْ فِتْنَةٍ غَيْرِ هَرْجٍ
 ثُمَّ قَالَ : «وَالْهَرْجُ بِلِسَانِ الْحَبَشَةِ : الْقَتْلُ» . وَفِي الْمَعْرَبِ لِلْجَوَالِقِيِّ (٣٥٢) : «وَبَلَّغَنِي عَنِ الْحَرْبِيِّ قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْلَحُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ جَامِعٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنِ أَبِي مُوسَى قَالَ : الْحَبَشَةُ يَدْعُونَ الْقَتْلَ الْهَرْجَ» . وَيُرَاجَعُ : الْعَيْنُ (٣٨٨/٣) ، وَالْجَمْهَرَةُ (٤٦٩/١) ، وَالصَّحَاحُ ، وَاللِّسَانُ ، وَالتَّاجُ (هَرْج) .

وَمِنْ (كِتَابِ الْجَنَائِزِ) (١)

[غُسْلُ الْمَيِّتِ]

- [قَوْلُهُ: بِمَاءٍ وَسِدْرٍ] [٢]. السِّدْرُ: وَرَقُ النَّبَقِ، وَهُوَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَنْوَاعٍ؛ مَا كَانَ فِيهِ عَلَى الْمَاءِ قَيْلٌ لَهُ: عُبْرِيٌّ وَعُمْرِيٌّ. وَمَا كَانَ مِنْهُ بَرِّيًّا قَيْلٌ لَهُ: ضَالٌّ. وَمَا تَوَسَّطَ بَيْنَهُمَا قَيْلٌ لَهُ: أَشْكَلٌ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَسْتَحِقَّ أَنْ يُسَمَّى عُبْرِيًّا وَلَا ضَالًّا وَأَشْكَلَ أَمْرُهُ.

- وَقَوْلُهُ: «أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ». شَكُّ مِنَ الْمُحَدِّثِ، وَلَيْسَ بِتَخْيِيرٍ؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى فِيهِمَا وَاحِدٌ؛ لِأَنَّهُ لَمَّا قَالَ: «اجْعَلْنِي فِي الْآخِرَةِ كَافُورًا» فَقَدْ فَهِمَ مِنْهُ أَنَّهُ أَرَادَ شَيْئًا مِنْهُ.

- وَ«فَإِذْنِي» أَعْلَمَنِي، أَذْنَتْهُ بِالشَّيْءِ إِذَا نَأَى.

- وَ«الْحَقُوقُ» الْإِزَارُ، وَأَصْلُهُ: الْخَضِرُ، فَسُمِّيَ الْإِزَارُ حَقُوقًا بِاسْمِهِ؛ إِذْ كَانَ يُشَدُّ عَلَيْهِ مِنْ بَابِ الْمَجَاوِرَةِ، وَهَذَا يُقَالُ: وَهَذَا يُقَالُ: حَقُوقٌ - بِكَسْرِ الْحَاءِ - وَجَمْعُهُ فِي أَقَلِّ الْعَدَدِ: أَحَقٌّ، وَفِي الْكَثِيرِ حِقَاءٌ كَدِلَاءٍ، وَحَقِيٌّ عَلَى مِثَالِ دَلِيٍّ.

- وَ«أَشْعِرْنَهَا» أَيُّ: اجْعَلْنَهَا شِعَارًا لَهَا، وَالشُّعَارُ: مَا يَلْبَسُ الْجِسْمَ مِنَ الثِّيَابِ، وَالِدُّثَارُ: مَا عَلَا مِنْهَا.

(١) الْمُوطَّأُ رِوَايَةُ يَحْيَى (٢٢٢/١)، وَرِوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (١٠٩)، وَرِوَايَةُ سُؤَيْدٍ (٣٠٩)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (٦٣/٢)، وَالِاسْتِذْكَارُ (١٧٩/٨)، وَالْمُسْتَقْبَلُ لِأَبِي الْوَلِيدِ (٢/٢)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (٤٣٠)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٢٢٢/١)، وَشَرْحُ الرُّرْقَانِيِّ (٥٠/٢)، وَكَشْفُ الْمُغْطَى (١٤١).

[مَا جَاءَ فِي كَفْنِ الْمَيِّتِ]

- [قَوْلُهُ: كَفَّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَنْوَاجِ سُحُولِيَّةٍ] [٥]. وَالثِّيَابُ السُّحُولِيَّةُ هِيَ ثِيَابُ قُطْنٍ^(١) تَعْمَلُ بِمَوْضِعٍ يُعْرَفُ بِ«سَحُولَاءَ» وَقَالَ بَعْضُهُمْ^(٢) «سَحُولٌ» وَهُوَ الْمَعْرُوفُ بِدَلِيلِ قَوْلِ طَرْفَةَ^(٣):

* . . . وَشَتَهُ رَيْدَةَ وَسَحُولُ *

أَرَادُ: أَهْلَ رَيْدَةَ، وَأَمَّا السَّحْلُ: فَهُوَ ثَوْبٌ لَا يُبْرَمُ غَزْلُهُ أَيْ: لَا يُفْتَلُ طَاقَتَيْنِ . يُقَالُ: سَحَلُوا الثَّوْبَ: إِذَا لَمْ يَفْتَلُوا سُدَاهُ، وَهُوَ السَّحِيلُ أَيْضًا، قَالَ زُهَيْرٌ^(٤):

* عَلَى كُلِّ حَالٍ مِنْ سَحِيلٍ وَمُبْرَمٍ *

(١) اللسان (سحل).

(٢) معجم ما استعجم (٧٢٧/٣) قال: «بِفَتْحِ أَوَّلِهِ وَضَمِّ ثَانِيهِ عَلَى وَزْنِ «فَعُولٍ» «قَرْيَةٌ بِالْيَمَنِ وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهَا فِي رِسْمِ «رَيْدَةَ» وَإِلَيْهَا تُنْسَبُ الثِّيَابُ السُّحُولِيَّةُ . . .» . وَفِي رِسْمِ «رَيْدَةَ» ذِكْرُ بَيْتِ طَرْفَةَ الْمَذْكُورِ هُنَا، وَفِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ (١٩٥/٣) قَالَ: «قَرْيَةٌ مِنْ قُرَى الْيَمَنِ يُحْمَلُ مِنْهَا ثِيَابُ قُطْنٍ بِيضٌ تُدْعَى السُّحُولِيَّةَ» وَأَنْشَدَ بَيْتَ طَرْفَةَ . وَفِي الرُّوضِ الْمُعْطَارِ (٣٠٨)، قَرْيَةٌ بِالْيَمَنِ أَوْ وَادٍ إِلَيْهَا يُنْسَبُ الثِّيَابُ السُّحُولِيَّةُ وَالْمَلَا حِفُّ السُّحُولِيَّةِ وَقِيلَ: وَادٍ بِقُرْبِ الْجُنْدِ . . .» . وَيَلَا حِظَّ أَنْ اسْمَ الْبَلَدِ «سَحُولٌ» بِفَتْحِ السِّينِ، وَالنِّسْبَةُ إِلَيْهِ «سُحُولِيٌّ» بِالضَّمِّ.

(٣) ديوان طرفة (٨١) من قصيدة له قالها في عبد عمرو بن بشر بن مرثد، أولها:

لَهْنِدٍ بِحَرَازِ الشَّرِيفِ طُلُوءُ تَلُوحُ وَأَدْنَى عَهْدُهُنَّ مُحِيلُ
وَبِالسَّفْحِ آيَاتٌ كَأَنَّ رَسُومَهَا يَمَانُ وَشَتَهُ

(٤) شرح ديوان زهير (١٤)، والبيت من مُعلقة المشهورة وقبله:

فَأَفْسَمْتُ بِالْبَيْتِ الَّذِي طَافَ حَوْلَهُ رِجَالٌ بَنُوهُ مِنْ قُرَيْشٍ وَجُرْهُمُ
يَمِينًا لِتَنَمَّ السَّيِّدَانِ وَجِدْتُمَا عَلَى كُلِّ حَالٍ

وَقِيلَ : هُوَ ثَوْبٌ أَبْيَضٌ مِنْ قُطْنٍ .

- [وَقَوْلُهُ : «قَدْ أَصَابَهُ مِشْقٌ»] [٦] . المِشْقُ : - بِكسْرِ المِيمِ - المَعْرَةُ ، يُقَالُ مِنْهُ : ثَوْبٌ مَمَشُوقٌ وَمَمَشَقٌ ، وَمِنْهُ قَوْلُ طَلْحَةَ لِعُمَرَ : «إِنَّمَا هُوَ مِشْقٌ» وَقَوْلُ جَابِرٍ : «كُنَّا نَلْبَسُ فِي الإِحْرَامِ / المُمَشَقُ» إِنَّمَا هِيَ مَدْرَةٌ وَلَيْسَتْ بِطَيِّبٍ .

- وَقَوْلُهُ : «فَإِنَّمَا هُمَا لِلْمُهَلَّةِ» . كَذَا رَوَاهُ يَحْيَى بِضَمِّ المِيمِ ، وَالمَعْرُوفُ فَتَحُ المِيمِ وَكَسْرُهَا ، فَإِذَا حُدِفَتْ تَاءُ التَّائِيثِ قُلْتُ : المُهْلُ بِضَمِّهَا لَا غَيْرُ . وَرَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ^(١) : «إِنَّمَا هُمَا لِلْمُهْلِ» وَقَالَ : المُهْلُ فِي هَذَا الحَدِيثِ : الصَّدِيدُ والقَيْحُ ، وَهُوَ فِي غَيْرِهِ : كُلُّ شَيْءٍ أُذِيبَ مِنْ رِصَاصٍ أَوْ نُحَاسٍ أَوْ غَيْرِهِ . وَالمُهْلُ : دُرْدِي الرِّيتِ ، وَبِهَذَا التَّأْوِيلِ فَسَّرَ قَوْلُهُ [تَعَالَى] (٢) : ﴿السَّمَاءُ كَالْمُهْلِ﴾ ، وَسئِلَ ابْنُ مَسْعُودٍ عَنِ المُهْلِ فَدَعَا بِفِضَّةٍ فَأَذَابَهَا فَجَعَلَتْ تَمِيعٌ وَتَلَوْنٌ فَقَالَ : هَذَا مِنْ أَشْبِهِ مَا أَنْتُمْ رَائُونَ بِالمُهْلِ (٣) . وَالمُهْلُ أَيْضًا : مَا تَسَاقَطَ مِنَ الخُبْزَةِ عِنْدَ إِخْرَاجِهَا مِنَ الثُّورِ مِنْ رَمَادٍ أَوْ غَيْرِهِ . وَالمُهْلُ : ضَرْبٌ مِنَ القَطِرَانِ ، وَحَكَى صَاحِبُ «العَيْنِ» (٤) أَنَّهُ يُقَالُ لِخُبَارَةِ الرِّيتِ : مُهْلٌ وَمِهْلٌ وَمِهْلَةٌ وَلَكِنَّ رِوَاةَ «المَوْطَأِ» عَلَى مِهْلَةٍ - بِكسْرِ المِيمِ - وَالَّذِي رَوَاهُ يَحْيَى [بِالضَّمِّ وَ] يَجُوزُ أَنْ يُجْعَلَ المِهْلَةُ : القِطْعَةُ مِنَ المُهْلِ كِبْسَرَةٍ وَدُرَّةٌ لِلوَاحِدَةِ مِنْ ذِيئِكَ .

(١) غريب أبي عبيد (٣/٣١٧) .

(٢) سورة المعارج .

(٣) نص ابن مسعود في غريب أبي عبيد، وكذا ما بعده .

(٤) العين (٤/٥٧) ، وفيه : «المُهْلُ : خُبَارَةُ الرِّيتِ ، وَيُقَالُ لِلنُّحَاسِ الدَّائِبِ . . . وَنُضُّهُ إِنَّمَا هُوَ مِنْ

مُخْتَصِرِ العَيْنِ لِلرُّبَيْدِيِّ (٥٧٣) (رسالة علمية) . وَيُرَاجَعُ فِي تَلْثِ «المُهْلِ» الذَّرَرِ المَبْنُوتَةِ (١٩٢)

- وَ«قَوْلُ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: خُذُوا هَذَا الثُّوبَ، لِثُوبٍ عَلَيْهِ». يَحْتَاجُ إِلَى تَقْدِيرٍ، وَتَقْدِيرُهُ: مُشِيرًا أَوْ مُرِيدًا لِثُوبٍ، فَحَذَفَ اخْتِصَارًا وَلَمْ يُرَدَّ أَنَّهُ خَاطَبَهُ بِهَذَا الْكَلَامِ، وَإِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ مُشِيرًا إِلَيْهِ.

[الْمَشِيُّ أَمَامَ الْجَنَازَةِ]

وَالجِنَازَةُ وَالجِنَازَةُ - بِكَسْرِ الجِيمِ وَفَتْحِهَا - لُغَتَانِ، هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ. وَقِيلَ: الْجِنَازَةُ بِفَتْحِهَا المَيْتِ، وَبِكَسْرِهَا السَّرِيرُ - يُرِيدُ النَّعْشَ -، وَقَالَ ابْنُ الأَعْرَابِيِّ: الْجِنَازَةُ - بِكَسْرِ الجِيمِ -: النَّعْشُ إِذَا كَانَ عَلَيْهِ المَيْتُ، وَلَا يُقَالُ لَهُ دُونَ مَيْتٍ: جِنَازَةٌ، وَقَالَ الدِّينَوْرِيُّ: الْجِنَازَةُ: النَّعْشُ، وَلَا يُقَالُ لِلْمَيْتِ: جِنَازَةٌ بِكَسْرِ الجِيمِ. وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ^(١): فِي (بَابِ مَا يُكْسَرُ وَالْعَامَّةُ تَفْتَحُهُ) [وَهِيَ الْجِنَازَةُ بِكَسْرِ الجِيمِ] وَيُقَالُ: إِنَّهُمَا لُغَتَانِ وَإِنَّ الفَتْحَ خَطَأٌ، وَكَذَلِكَ قَالَ فِي «مَسَائِلِهِ»^(٢) وَالجِنَازَةُ - أَيضًا -: الشَّيْءُ الَّذِي تُقَلَّ عَلَى القَوْمِ وَاعْتَمُوا بِهِ، وَمِنْهُ قَوْلُ صَخْرِ بْنِ الشَّرِيدِ^(٣):

(١) أدب الكاتب (٣٩٢)، والاقطصاب (٢/٢٠٥).

(٢) المسائل والأجوبة (٣٨٥).

(٣) صَخْرُ بْنُ الشَّرِيدِ هَذَا إِنَّمَا هُوَ صَخْرُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الشَّرِيدِ السُّلَمِيِّ، أَخُو الخَنْسَاءِ الشَّاعِرَةِ الَّتِي قَالَتْ القَصَائِدَ الطُّوَالَ فِي رِثَائِهِ حَتَّى اشْتَهَرَتْ بِذَلِكَ، مِنْهَا:

وَإِنَّ صَخْرًا لَكَافِنًا وَسَيِّدَنَا وَإِنَّ صَخْرًا إِذَا نَشْتُو لَنَحَارُ

وَإِنَّ صَخْرًا لَتَأْتُمُ الهِدَاةُ بِهِ كَأَنَّهُ عَلِمَ فِي رَأْسِهِ نَارُ

كَانَ صَخْرُ شَاعِرًا فَصِيحًا، وَسَيِّدًا مُطَاعًا، شَرِيفًا فِي قَوْمِهِ، شُجَاعًا، بَاسِلًا، قَتَلَهُ زَيْدُ بْنُ ثَوْرٍ الأَسَدِيُّ يَوْمَ ذِي الأَثَلِ. أَخْبَارُهُ فِي: الشُّعْرِ وَالشُّعْرَاءِ (٥٤، ٣٤٧)، والأغاني (دار الكتب) =

وَمَا كُنْتُ أَحْشَى أَنْ أَكُونَ جَنَازَةً عَلَيْكَ وَمَنْ يَغْتَرَّ بِالْحَدِيثَانِ

/- وَقَوْلُهُ: «وَالْخُلَفَاءُ هَلُمَّ جَرًّا». مَنْ نَصَبَ «الْخُلَفَاءَ» عَطَفَهُمْ عَلَى الْأَسْمَاءِ الْمُتَقَدِّمَةِ الْمَنْصُوبَةِ^(١)، وَمَنْ رَفَعَهُمْ عَطَفَهُمْ عَلَى الضَّمِيرِ فِي «يُمَشُونَ» وَيَجُوزُ عَطْفُهُمْ عَلَى مَوْضِعِ الْأَسْمَاءِ الْمَنْصُوبَةِ؛ لِأَنَّهَا مَرْفُوعَةٌ الْمَوْضِعِ، وَفِي جَوَازِ ذَلِكَ خِلَافٌ.

- وَ«هَلُمَّ» بِمَعْنَى أَقْبِلْ. الْجَرُّ: سَيْرٌ لَيْنٌ تَتَمَشَّى بِهِ الْإِبِلُ وَهِيَ تَرَعَى، وَهِيَ مَنْصُوبَةٌ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ؛ لِأَنَّهَا مَصْدَرٌ وَقَعَتْ مَوْضِعَ الْحَالِ، كَأَنَّهُ قَالَ: هَلُمَّ جَارِينَ، كَمَا قَالَ: جَاءَ زَيْدٌ مَشِيًا، أَيْ: مَاشِيًا. وَالْكُوفِيُّونَ يَجْعَلُونَهُ مَصْدَرًا مَحْمُولًا عَلَى الْمَعْنَى؛ لِأَنَّهُ فِي مَعْنَى هَلُمَّ جُرُّوا، فَكَأَنَّهُ قَالَ: جُرُّوا جَرًّا، كَمَا يُقَالُ: قَعَدَ زَيْدٌ جُلُوسًا؛ لِأَنَّ قَعَدَ بِمَعْنَى جَلَسَ. وَزَعَمَ بَعْضُهُمْ: أَنَّهُ مَنْصُوبٌ عَلَى التَّمْيِيزِ، وَهَذَا خَطَأٌ لَا وَجْهَ لَهُ، فَلَا يُحْتَاجُ إِلَى ذِكْرِهِ.

وَمَعْنَى الْحَدِيثِ: أَنَّهُ لَمْ يَزَلْ أَمْرُ الْخُلَفَاءِ يَتَوَالَى وَيَنْجَرُّ عَلَى تَقَدُّمِ

= (١٣٠/١٣)، وَالخِرَازَنَةُ (٢٠٩/١). وَالْبَيْتُ مِنْ أَيْبَاتِ رِوَايَاتِ الْأَضْمَعِيِّ فِي الْأَضْمَعِيَّاتِ

(١٤٦)... وَغَيْرِهَا أَوْلَاهَا:

أَرَى أُمَّ صَخْرٍ مَا تَجِفُّ دُمُوعُهَا	وَمَلَّتْ سُلَيْمَى مَضْجَعِي وَمَكَانِي
وَمَا كُنْتُ أَحْشَى أَنْ أَكُونَ
فَأُتِي أَمْرِي سَاوِي بِأُمَّ حَلِيلَةَ	فَلَا عَاشَ إِلَّا فِي شَقَا وَهَوَانِ
أَهْمُ بِأَمْرِ الْحَزْمِ لَوْ اسْتَطْبِعُهُ	وَقَدْ حِيلَ بَيْنَ الْعَيْرِ وَالنَّزْوَانِ
لَعَمْرِي لَقَدْ أَيْقَظْتُ مَنْ كَانَ نَائِمًا	وَأَسْمَعْتُ مَنْ كَانَتْ لَهُ أُذُنَانِ

(١) الرَّاهِر (٤٧٦/١).

الْجَنَائِزِ^(١) إِلَى يَوْمِنَا هَذَا، وَأَصْلُ هَذِهِ الْكَلِمَةِ^(٢) أَنْ تُسْتَعْمَلَ فِي الْأَمْرِ بِالسَّيْرِ عَلَى سُكُونٍ وَتَرْفُوقٍ وَاتِّصَالٍ، يُقَالُ لِلرَّجُلِ: هَلَمْ جَرًّا، أَي: أَقْبَلَ فِي سُكُونٍ وَتَرْفُوقٍ وَلَا تُجْهِدْ نَفْسَكَ، ثُمَّ صَارَتْ مَثَلًا فِي كُلِّ شَيْءٍ يَتَوَالَى وَيَتَّبَعُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ أَمْرٌ. وَأَوَّلُ مَنْ نَطَقَ بِهِ عَائِدُ بْنُ يَرْبُودَ الْيَشْكُرِيُّ^(٣) فِي قَوْلِهِ:

وإِنْ جَاوَزْتَ مَقْفَرَةً رَمَتْ بِي إِلَى أُخْرَى كَتَلِكَ هَلَمْ جَرًّا

- وَقَوْلُهُ: «يُقَدِّمُ النَّاسَ» [٩]. أَي: يَتَقَدَّمُ النَّاسَ، وَمَنْ رَوَاهُ: «يُقَدِّمُ» أَرَادَ أَحَدَ وَجْهَيْنِ:

أَمْرُهُم بِالْتَقَدُّمِ، أَوْ تَقَدَّمَ هُوَ، يُقَالُ: تَقَدَّمَ وَقَدِمَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٤): ﴿لَا تَقْدَمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ﴾ وَمِنْهُ: جَاءَتْ مَقْدَمَةَ النَّاسِ - بِكَسْرِ الدَّالِ -

- وَقَوْلُهُ: «ثُمَّ يَأْتِي الْبَقِيعَ» [١٠]. الْبَقِيعُ مَذْفُونُ النَّاسِ، وَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنْ قَوْلِهِمْ: مَا أَذْرِي أَيْنَ بَقِعَ؟ أَي: أَيْنَ ذَهَبَ؛ لِأَنَّ الْمَذْفُونَ لَا يُدْرَى مَا صَارَتْ حَالُهُ إِلَيْهِ. وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنْ قَوْلِهِمْ: بَقَعْتُهُمُ الْبَاقِعَةَ أَي: دَهَنْتُهُمُ الدَّاهِيَةَ^(٥). وَقَالَ

(١) فِي الْأَصْلِ: «الْجَبَابِرَةُ».

(٢) يُرَاجِع: الرَّاهِر لَابِن الْأَنْبَارِيِّ (١/٤٧٧٦)، وَالْفَاخِر (٣٢)، وَجُمُهرَةُ الْأَمْثَالِ (٢/٣٥٥)، وَمَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (٢/٤٠٢)، وَالْأَشْبَاهُ وَالنَّظَائِرُ (٣/٢٠٠)، وَأَلْفٌ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَنظَائِرُهَا ابْنُ هِشَامٍ صَاحِبُ «الْمُعْنَى» مُؤَلَّفًا خَاصًّا.

(٣) لَمْ يَذْكُرْهُ الْمُؤَلَّفُونَ فِي الْأَوَائِلِ، وَلَمْ يَرُدَّهُ ذَكَرٌ فِي شِعْرِ بَنِي بَكْرِ فَهُوَ مُسْتَدْرَكٌ عَلَيْهِمْ.

(٤) سُورَةُ الْحَجَرَاتِ، الْآيَةُ: ١.

(٥) هَذَا كُلُّهُ يَصِحُّ لِوَأَنَّهُ سُمِّيَ الْبَقِيعَ بَعْدَ مَا كَانَ مَقْبَرَةً يُدْفَنُ فِيهِ، لِكَرْنِ التَّسْمِيَةِ - فِيمَا يَظْهَرُ - قَبْلَ ذَلِكَ، وَهُنَاكَ مَوَاضِعٌ أُخْرَى فِي الْمَدِينَةِ نَفْسُهَا يُسَمَّى كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا «الْبَقِيعَ» أَيْضًا، يُفْرَقُ بَيْنَهَا بِالْإِضَافَةِ، لِذَلِكَ يُقَالُ لِهَذَا: «بَقِيعُ الْعَرْقَدِ» وَمِنْهَا بَقِيعُ الْخَيْلِ، وَبَقِيعُ الرَّبْرِ، وَبَقِيعُ الْخَبَجِيَّةِ . . .

الْخَلِيلُ^(١): الْبَقِيعُ: / مَوْضِعٌ فِيهِ أَوْزَمُ شَجَرٍ، وَبِهِ يُسَمَّى بَقِيعَ الْغَزَقَدِ الَّذِي بِالْمَدِينَةِ.

[النَّهْيُ عَنْ أَنْ تُتْبَعَ الْجِنَازَةُ بِنَارٍ]

- [قَوْلُهُ: قَالَتْ لِأَهْلِهَا أَجْمِرُوا نِيَابِي] [١٢]. يُقَالُ: أَجْمَرْتُ الثَّوْبَ إِجْمَارًا وَجَمَرْتُهُ تَجْمِيرًا: إِذَا بَخَّرْتُهُ بِالْمِجْمَرِ، وَأَنْتَ مُجْمِرٌ وَمُجْمَرٌ، وَقَالُوا - أَيْضًا -: جَامِرٌ عَلَى مَعْنَى النَّسَبِ كَدَارِعٍ وَرَامِحٍ لِصَاحِبِ الدُّرْعِ وَالرُّمْحِ. وَيُقَالُ لِطَيْبِ الْمَيْتِ «حَنْوُطٌ» بِفَتْحِ الْحَاءِ، وَ«حِنَاطٌ» بِكَسْرِهَا وَيُقَالُ: «حَنْطَتُهُ» وَ«حَنْطَتُهُ» قَالَ الشَّاعِرُ:

حَنْطَتُهُ يَا نَصْرُ بِالْكَافُورِ وَرَفِقْتُهُ لِلْمَنْزِلِ الْمَهْجُورِ
هَلَّا بِبَعْضِ خِلَالِهِ حَنْطَتُهُ فَيَضُوعُ أَفْقُ مَنَازِلِ وَقُبُورِ

[قَوْلُهُ: «إِذَا مِتُّ»] [١٢]. مَنْ رَوَى «مِتُّ» - [بِضَمِّ الْمِيمِ] - فَهُوَ مِنْ مَاتَ يَمُوتُ، وَمَنْ رَوَى: «مِتُّ» - بِكَسْرِ الْمِيمِ - فَهُوَ مِنْ مَاتَ يَمَاتُ مِثْلَ خَافَ يَخَافُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: «مِتُّ» - بِكَسْرِ الْمِيمِ - تَمُوتُ وَهُوَ نَادِرٌ [...].

[التَّكْبِيرُ عَلَى الْجَنَائِزِ]

- [قَوْلُهُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَعَى النَّجَاشِيَّ لِلنَّاسِ] [١٤]. النَّجَاشِيُّ: اسْمٌ كُلُّ مَلِكٍ لِلْحَبَشَةِ، كَمَا إِنَّ: كِسْرَى: اسْمٌ كُلُّ مَلِكٍ لِلْفُرْسِ، كَمَا أَنَّ خَاقَانَ: اسْمٌ كُلُّ مَلِكٍ لِلتُّرْكِ، كَمَا أَنَّ هِرْقَلَ: اسْمٌ كُلُّ مَلِكٍ لِلرُّومِ، كَمَا أَنَّ تُبَّعًا: اسْمٌ لِكُلِّ مَلِكٍ لِلْيَمَنِ، كَمَا أَنَّ فِرْعَوْنَ: اسْمٌ لِكُلِّ مَلِكٍ لِمِصْرَ. وَاسْمٌ

(١) تقدم ذكره، وكذلك النقل عن الخليل في كتابه «العين» فيما تقدم ص (١١٧).

التَّجَاشِيّ الْمَذْكُورِ فِي الْكِتَابِ: أَصَحَّمَهُ، وَهُوَ بِالْعَرَبِيَّةِ عَطِيَّةٌ^(١) [الصَّنَم].
وَيُقَالُ: نَعَيْتُ الْمَيْتَ أَنْعَاهُ نَعْيًا وَنَعْيَانًا: إِذَا أَشْهَرْتَ مَوْتَهُ وَأَعْلَمْتَ بِهِ.

- قَوْلُهُ: «فَأُخْرِجَ بِجِنَازَتِهَا» [١٥]. كَذَا جَاءَتِ الرَّوَايَةُ، وَكَانَ الْوَجْهُ:

«فُخْرِجَ»^(٢)؛ لِأَنَّ النَّحْوِيِّينَ لَا يُجِيزُونَ اجْتِمَاعَ الْهَمْزَةِ وَالْبَاءِ فِي نَقْلِ الْفِعْلِ. فَلَا
يَجُوزُ عِنْدَهُمْ مَا رُوِيَ مِنْ قِرَاءَةِ أَبِي جَعْفَرٍ الْمَدَنِيِّ^(٣): «يَكَادُ سَنَا بَرْقِهِ يَذْهَبُ
بِالْأَبْصَارِ» بِضَمِّ الْيَاءِ، وَلَمْ يُجِزُوهَا إِلَّا عَلَى زِيَادَةِ الْبَاءِ كَزِيَادَتِهَا فِي قَوْلِهِ
[تَعَالَى]^(٤): ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾^(٥) فَعَلَى هَذَا يُحْمَلُ قَوْلُهُ: «فَأُخْرِجَ بِجِنَازَتِهَا».

وَيَجُوزُ فِيهِ وَجْهُ آخَرُ: وَهُوَ أَنْ يَكُونَ الْمَفْعُولُ الَّذِي لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ مُضْمَرًا
فِي «أُخْرِجَ» كَأَنَّهُ قَالَ: فَأُخْرِجَ النَّاسُ أَوْ النَّعْشُ بِجِنَازَتِهَا عَلَى أَنْ يُرَادَ بِالْجِنَازَةِ:
الْجُنَّةُ / .

قَوْلُهُ: «فَلَمَّا أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ». «أَصْبَحَ» هُنَا تَامَّةٌ، لَا خَبَرَ لَهَا؛
لِأَنَّ مَعْنَاهَا دَخَلَ فِي الصَّبَاحِ، كَمَا يُقَالُ: أَمَسَى الْقَوْمُ: إِذَا دَخَلُوا فِي الْمَسَاءِ،

(١) قال الحافظ ابن حجر في الإصابة (٢٠٥/١): «أصحمة بن أبحر التجاشي ملك الحبشة،
واسمه بالعربية: عطيّة الصنم، والتجاشي لقب له». ويراجع: قصد السبيل (١٩٣/١).

(٢) هذا هو المثبت في «الموطأ» رواية يحيى.

(٣) سورة الثور، الآية: ٤٣، قراءة أبي جعفر في معاني القرآن للفرّاء (٢/٢٥٧)، والمحتسب
لاين جني (٢/١١٤)، وتفسير القرطبي (١٢/٢٩٠)، والبحر المحيط (٦/٤٦٥)، قال
الزجاج في المعاني (٤/٥٠): «وقرأ أبو جعفر المدني: «يذهب بالأبصار» ولم يقرأ بها
غيره، ووجهها في العربية ضعيف؛ لأن كلام العرب ذهبت به وأذهبتة... وأدرج بعضهم معه
شبيته والله أعلم.

(٤) سورة النساء.

وَأَظْلَمُوا: إِذْ دَخَلُوا فِي الظَّلَامِ، قَالَ [تَعَالَى] (١): ﴿فَإِذَا هُمْ مُظْلَمُونَ﴾.

- وَقَوْلُهُ: «إِنَّهُ سَأَلَ ابْنَ شِعَابٍ عَنِ الرَّجُلِ يُدْرِكُ» [١٦]. هَذِهِ مَسْأَلَةٌ تَنَازَعَ فِيهَا التُّحَاهُ. فَالْكُوفِيُّونَ يَجْعَلُونَ «يُدْرِكُ» صِلَةً لِلرَّجُلِ، كَأَنَّهُ قَالَ: الَّذِي يُدْرِكُ، وَيُجِيزُونَ أَنْ يُوصَلَ كُلُّ مَا بِهِ الْأَلْفُ وَاللَّامُ كَمَا يُوصَلُ «الَّذِي». وَالبَصْرِيُّونَ لَا يُجِيزُونَ الصِّلَةَ إِلَّا فِي الْأَلْفِ وَاللَّامِ الدَّاخِلِينَ عَلَى أَسْمَاءِ الْفَاعِلِينَ وَالمَفْعُولِينَ كَالضَّارِبِ وَالمَضْرُوبِ وَيَتَأَوَّلُونَ بَيْتَ أَبِي ذُوَيْبٍ (٢):

لَعُمْرِي لَأَنْتَ الْبَيْتُ أَكْرَمُ أَهْلُهُ وَأَقْعُدُ فِي أَقْيَاتِهِ بِالْأَصَائِلِ

عَلَى وَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ: «أَكْرَمُ أَهْلُهُ» خَبْرًا لـ «أَنْتَ» بَعْدَ خَبْرٍ.

وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ الْبَيْتُ مُبْنِيًّا عَلَى غَيْرِ مَعْنُودٍ وَ«أَكْرَمُ» نَعْتُ لَهُ، كَمَا تَقُولُ: إِنِّي لَأَمْرٌ بِالرَّجُلِ غَيْرِكَ، وَبِالرَّجُلِ خَيْرٍ مِنْكَ، وَعَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ الثَّانِي يَتَوَجَّهُ قَوْلُهُ: «عَنِ الرَّجُلِ يُدْرِكُ»؛ لِأَنَّ الرَّجُلَ - هَهُنَا - لَا يُرَادُ بِهِ رَجُلًا مُعَيَّنًا فَجَرَى مَجْرَى النِّكَرَةِ فَصَارَ: «يُدْرِكُ» فِي مَوْضِعِ الصِّفَةِ لَهُ.

[الصَّلَاةُ عَلَى الْجَنَائِزِ فِي الْمَسْجِدِ]

- قَوْلُ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا]: «مَا أَسْرَعَ النَّاسَ» [٢٢]. كَلَامٌ فِيهِ

(١) سورة يس.

(٢) شرح أشعار الهذليين (١/١٤٢)، والبيث في مجاز القرآن (١/٢٣٩، ٣٢٨)، وإصلاح المنطق (٣٢٠)، وتهذيبه (٦٧٧)، وترتيبه «المشوف المعلم...» (١/٥٨٦)، وشرح أبياته (٥٢١)، والكامل (٢/٩٧١)، وكتاب الشعر لأبي علي (٤٢٩)، والإنصاف (٧٢٣)، وشرح الجمل لابن عصفور (١/١٧٠)، والخزانة (٢/٤٨٩).

حَذَفٌ، وَالْمَعْنَى: مَا أَسْرَعَ النَّاسَ إِلَىٰ إِنْكَارِ مَا لَا يَعْلَمُونَ، كَمَا يُقَالُ: لَا بَأْسَ، أَي: لَا بَأْسَ عَلَيْكَ. وَيَجُوزُ أَنْ تُرِيدَ: مَا أَسْرَعَ إِنْكَارِ النَّاسِ فَحَذَفَتِ الْمُضَافَ، كَمَا قَالَ [تَعَالَى] (١): ﴿ وَسَبَّحْتَ الْقُرْيَةَ ﴾. وَرَوَاهُ [الْقَعْنَبِيُّ] عَنْ مَالِكٍ «مَا أَسْرَعَ مَا نَسِيَ النَّاسُ». وَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ جَنَازَةً فِي الْمَسْجِدِ فَلَا شَيْءَ لَهُ» فَطُعِنَ فِي إِسْنَادِهِ، وَتَأَوَّلَ «لَهُ» بِمَعْنَى «عَلَيْهِ» نَحْوَ تَأْوِيلِهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (٢): ﴿ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا ﴾ أَي: فَعَلَيْهَا. قَالَ: وَالْعَرَبُ تَسْتَعْمِلُ «عَلَيَّ» بِمَعْنَى «اللَّامِ» وَ«اللَّامِ» بِمَعْنَى «عَلَيَّ» فَيَقُولُونَ: سَقَطَ لِفِيهِ أَيْ: عَلَيَّ فِيهِ، وَمِنْهُ قَوْلُ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ (٣):

(١) سورة يوسف، الآية: ٨٢.

(٢) سورة الإسراء، الآية: ٧.

(٣) ينسب أيضًا إلى جابر بن حنّي التَّغْلِبِيُّ كَمَا فِي الْمُفَضَّلِيَّاتِ (٢٠٩) رَقْم (٤٢)، وَشَرَحَهَا (٤٢٨) وَشَرَحَ آيَاتِ الْمُغْنِي (٤/٢٨٦)، وَرَوَاتُهُ:

* تَنَاوَلَهُ بِالرُّمْحِ ثُمَّ أَتَىٰ لَهُ *

وَهُنَاكَ بَيْتٌ عَجْزُهُ:

* فَخَرَّ صَرِيعًا لِلْيَدَيْنِ وَلِلْفَمِ *

يُنْسَبُ إِلَى عَدَدٍ مِنَ الشُّعْرَاءِ مِنْهُمْ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسِ الْمَذْكُورِ مَعَ آيَاتِ قِيلَتْ بِمُنَاسَبَةٍ قَتَلَ مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيَّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - يَوْمَ صِفِّينَ، فَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ مَعَ مُعَاوِيَةَ، وَكَانَ يُعْرَفُ بِ«السَّجَّادِ» لِكثْرَةِ عِبَادَتِهِ، وَكَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَأَصْحَابُهُ جَعَلُوا شِعَارَهُمْ «حَمَّ لَا يُنْصَرُونَ» فَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ إِذَا شَدَّ عَلَيْهِ فَارِسٌ قَالَ لَهُ: «حَمَّ...» فَتَرَكَهُ، فَشَدَّ عَلَيْهِ قَاتِلٌ هَذَا الشُّعْرَ وَصَرَعَهُ وَقَالَ الشُّعْرُ الَّذِي مِنْهُ الشُّطْرُ الْمَشَارِ إِلَيْهِ، وَفِيهَا:

وَأَشْعَثٌ قَوَامٌ بِآيَاتِ رَبِّهِ كَثِيرِ التَّقَىٰ فِيمَا تَرَىٰ الْعَيْنُ مُسْلِمًا =

تَنَاوَلْتُ بِالرُّمْحِ الطَّوِيلِ قَمِيصَهُ فَخَرَّ صَرِيعًا لِلْيَدَيْنِ وَلِلْفَمِ
 أَرَادَ: عَلَى الْيَدَيْنِ وَعَلَى الْفَمِ. وَأَمَّا اسْتِعْمَالُهُمْ «عَلَى» مَكَانَ اللَّامِ فَنَحْوُ قَوْلِ
 الرَّاعِي (١):

رَعَتَهُ أَشْهْرًا وَخَلَى عَلَيْهَا فَطَارَ النَّيُّ فِيهَا وَاسْتَعَارَا
 أَرَادَ: وَخَلَى لَهَا.

[جَامِعُ الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَائِزِ]

- قَوْلُهُ: «عَلَى الْجَنَائِزِ بِالْمَدِينَةِ الرَّجَالِ وَالنِّسَاءِ» [٢٤]. الرَّوَايَةُ بِالرَّفْعِ
 عَلَى الْإِبْتِدَاءِ، وَالنِّسَاءُ: مَعْطُوفٌ عَلَيْهِ، وَالخَبْرُ مَحذُوفٌ مُقَدَّرٌ، وَتَقْدِيرُهُ:
 الرَّجَالِ وَالنِّسَاءُ مَجْمُوعُونَ أَوْ مَقْرُوءُونَ فَحَذَفَ الْخَبَرَ، وَدَلَّتْ عَلَيْهِ الْوَاوُ بِمَا
 فِيهَا مِنْ مَعْنَى «مَعَ» وَهَذَا نَحْوَمَا حَكَاهُ سَبِيوِيهِ (٢) مِنْ قَوْلِهِمْ: أَنْتَ وَشَأْنُكَ،
 وَكُلُّ رَجُلٍ وَضِيعَتُهُ، وَالْكُوفِيُّونَ لَا يُضْمَرُونَ فِي مِثْلِ هَذَا خَبْرًا، وَيَجْعَلُونَ
 الْوَاوُ تَنْوُبَ مَنَابِ «مَعَ» وَتُغْنِي عَنِ الْخَبْرِ. وَيَجُوزُ «الرَّجَالِ وَالنِّسَاءِ» بِخَفْضِهِمَا
 مَعًا عَلَى الْبَدَلِ مِنَ الْجَنَائِزِ.

شَكَكْتُ لَهُ بِالرُّمْحِ جَيْبَ قَمِيصِهِ
 عَلَى غَيْرِ ذَنْبٍ غَيْرَ أَنْ لَيْسَ تَابِعًا
 فَخَرَّ صَرِيعًا
 عَلِيًّا وَمَنْ لَا يَتَّبِعُ الْحَقَّ يُظْلَمُ
 يُذَكِّرُنِي حَمَّ وَالرُّمْحُ شَاجِرٌ
 فَهَلَّا تَلَا حَمَّ قَبْلَ التَّقْدِمِ

تُرْاجِعْ: شرح أدب الكاتب للجواليقي (٣٦١)، والافتضاب (٤٣٩)، والمعارف (١١٩)،
 والحديث يطولُ والمقام ضيقٌ.

(١) ديوانه (٦٧) (ط) بغداد، (١٤٢) (راينهرت).

(٢) الكتاب (١/١٥٠) فما بعدها.

- «وَقَوْلُ ابْنِ عُمَرَ: لَا يُصَلِّي الرَّجُلُ عَلَى الْجَنَازَةِ إِلَّا وَهُوَ طَاهِرٌ». كَذَا
الرَّوَايَةُ، بِإثباتِ الْبَاءِ فِي «يُصَلِّي» عَلَى جِهَةِ الْخَبَرِ، وَتَكُونُ «لَا» بِمَعْنَى «لَيْسَ»
وَيَكُونُ فِيهِ مَعْنَى النَّهْيِ كَقَوْلِهِ [تَعَالَى] (١): ﴿يُرْضَعْنَ أَوْلَادَهُنَّ﴾ وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ
مَعْنَاهُ لَيْسَ يُعَدُّ الرَّجُلُ مُصَلِّيًا عَلَى الْجَنَازَةِ حَتَّى يَكُونَ طَاهِرًا وَإِلَّا فَصَلَاتُهُ لَا تُعَدُّ
صَلَاةً، وَيَكُونُ عَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ خَبْرًا مَحْضًا، وَالْعَرَبُ تَجْعَلُ كُلَّ فِعْلٍ وَقَعَ
عَلَى غَيْرِ مَا يَجِبُ كَالْمَعْدُومِ الَّذِي لَمْ يَكُنْ يَقُولُونَ لِلرَّجُلِ: قُمْتَ وَلَمْ تَقُمْ،
أَي: كَأَنَّ قِيَامَكَ كَلَا قِيَامَ، وَعَلَيْهِ تَأْوِيلُ بَعْضِهِمْ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٢): ﴿هَذَا يَوْمٌ لَا
يَنْطِقُونَ﴾ (٣٥) أَي: لَا يَنْطِقُونَ نَطْقًا يَنْتَمِعُونَ بِهِ، فَتَنْطِقُهُمْ كَلَا نَطَقِي، وَكَذَلِكَ [قَوْلُهُ
تَعَالَى] (٣): ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ﴾ أَي: لَوْلَا أَنَّ اللَّهَ أَعَانَكَ عَلَى رَمِيكَ لَكَانَ
رَمِيكَ كَلَا رَمِي، وَلَمْ يَبْلُغْ مَا بَلَغَ.

- وَ«الزُّنَا» [٢٦]. يُمَدُّ وَيُقَصَّرُ، فَمَنْ نَسَبَهُ إِلَى أَحَدِ الزَّانِئِينَ قَصَرَهُ، وَمَنْ
نَسَبَهُ إِلَيْهِمَا مَعًا مَدَّهُ؛ لِأَنَّهُ فِعْلٌ مِنْ اثْنَيْنِ فَصَارَ كَقَوْلِكَ: رَامِي يُرَامِي مُرَامَاةً وَرِمَاءً.

[مَا جَاءَ فِي دَفْنِ الْمَيِّتِ]

- [قَوْلُهُ: «وَصَلَّى النَّاسُ عَلَيْهِ أَفْذَاذًا»] [٢٧]. الْأَفْذَاذُ: الْأَفْرَادُ.

- (١) سورة البقرة، الآية: ٢٣٣.
- (٢) سورة المرسلات. قال ابن عَطِيَّةَ فِي الْمَحْرَرِ الْوَجِيزِ (٢٧٠/١٥) «أَي: فِي يَوْمِ الْقِيَامَةِ
أَسَكَّتَهُمُ الْهَيْبَةُ وَذُلُّ الْكُفْرِ، وَهَذَا فِي مَوْطِنٍ خَاصٍّ فَإِنَّهُمْ لَا يَنْطِقُونَ فِيهِ، إِذْ قَدْ نَطَقَ الْقُرْآنُ
بِنَطْقِهِمْ ﴿رَبَّنَا أَخْرِجْنَا﴾ ﴿رَبَّنَا آمَنَّا﴾ فِيهِ مَوْاطِنٌ».
- (٣) سورة الأنفال، الآية: ١٧.

- وَقَوْلُهُ: «فَسَمِعُوا صَوْتًا يَقُولُ» [٢٧]. يَقُولُ: هَذَا كَلَامٌ خُرِجَ عَلَى
/ الْمَجَازِ؛ لِأَنَّ الصَّوْتَ لَا يَقُولُ، وَإِنَّمَا الْقَائِلُ صَاحِبُ الصَّوْتِ، وَمِثْلُهُ [قَوْلُهُ
تَعَالَى] (١): ﴿نَاصِيَةٍ كَذِبَةٍ خَاطِئَةٍ﴾ [١١] ﴿وَإِنَّمَا الْكَذِبُ وَالْخَطَأُ لِصَاحِبِهَا، وَحَسُنَ
هَذَا؛ لِأَنَّ صَاحِبَ الصَّوْتِ لَمْ يَكُنْ مَحْسُوسًا، وَإِنَّمَا سَمِعَ الصَّوْتُ فَفَهُمَ مِنْهُ
غَرَضُ الْمُتَكَلِّمِ بِهِ فَصَارَ كَأَنَّهُ الْقَائِلُ.

- و[قَوْلُهُ: «كَانَ بِالْمَدِينَةِ رَجُلَانِ أَحَدُهُمَا يَلْحَدُ وَالْآخَرُ لَا يَلْحَدُ»] [٢٨].
يُقَالُ: لَحَدْتُ وَأَلْحَدْتُ فَأَنَا أَلْحَدُ، وَأَلْحَدُ (٢) وَالْقَبْرِ: مَلْحَدٌ مِنْ لَحَدَ، وَمُلْحَدٌ
مَنْ أَلْحَدَ كَمَا دَخَلَ مِنْ أَدْخَلَ وَمُخْرَجٌ مَنْ أَخْرَجَ، وَمَدْخَلٌ مَنْ دَخَلَ. وَاللَّحْدُ:
أَنْ يُمَالَ بِالْمَيِّتِ إِلَى أَحَدِ شِقَيِ الْقَبْرِ. وَمِنْهُ: لَحَدَ الرَّجُلُ فِي الدِّينِ وَاللَّحْدَ: إِذَا
انْحَرَفَ عَنْ طَرِيقِ الْحَقِّ وَعَدَلَ عَنْهُ. فَإِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَيْلٌ فَهُوَ الضَّرِيحُ، يُقَالُ:
ضَرَحْتُ أَضْرَحُ، وَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنْ ضَرَحْتُهُ الدَّابَّةُ بِرِجْلِهَا أَي: دَفَعْتُهُ عَنْ نَفْسِهَا
كَأَنَّ جَانِبِي الْقَبْرِ ضَرَحَا الْمَيِّتَ أَنْ يَمِيلَ إِلَى وَاحِدٍ مِنْهُمَا فَصَارَ فِي وَسْطِهِ.

- وَقَوْلُهُ: «أَيُّهُمْ جَاءَ أَوَّلَ عَمَلٍ عَمَلُهُ». كَذَا الرَّوَايَةُ بِضَمِّ «أَوَّلَ» وَهُوَ ظَرْفٌ
يُنْبِي عَلَى الضَّمِّ لَمَّا قُطِعَ عَنِ الْإِضَافَةِ، وَيَجُوزُ فِيهِ النَّصْبُ وَالتَّنْوِينُ إِذَا اعْتَقَدْتَ
فِيهِ التَّنْكِيرَ وَلَمْ تَجْعَلْهُ مَعْرِفَةً فَتَقُولُ: جَاؤُا أَوَّلًا، قَالَ مَعْنُ بْنُ أَوْسٍ الْمُرْنِيُّ (٣):

لَعَمْرِي مَا أَذْرِي وَإِنِّي لِأَوْجَلُ عَلَى أَيَّتَا تَعْدُو الْمَنِيَّةُ أَوَّلُ

(١) سورة العلق.

(٢) «فعلت وأفعلت» للزجاج (٨٣).

(٣) ديوانه (٩٣)، ويراجع: المنصف (٣/ ٣٥)، والخزانة (٣/ ٥٠٥).

- وَقَوْلُهُ: حَتَّى سَمِعَ وَقَعَ الْكَرَازِينَ [٢٩]. الْكَرَازِينُ: الْقُبُوسُ وَالْمَسَاحِي،
وَاحِدُهَا كَرَزِينٌ وَكَرَزَانٌ.

و«الْعَقِيقُ» [٣١]: وَادٍ بِالْحِجَازِ (١).

[الْوُقُوفُ لِلْجَنَائِزِ ، وَالْجُلُوسُ عَلَى الْمَقَابِرِ]

- وَقَوْلُهُ: «لِلْمَذَاهِبِ» كِنَايَةٌ عَنْ مَوَاضِعِ الْحَدِيثِ وَالْبَوْلِ، يُقَالُ لِمَوْضِعٍ
ذَلِكَ: الْمَقْعَدُ، وَالْمَجْلِسُ، وَالْمَذْهَبُ، وَالْخَلَاءُ، وَالْمُتَوَضُّأُ، وَالْمِيضَاءُ،
وَالْمِرْحَاضُ، وَالْحُشُّ، وَالْكِنِيفُ، وَالْغَائِطُ، وَالْمُسْتِرَاحُ (٢).

[النَّهْيُ عَنِ الْبُكَاءِ عَلَى الْمَيِّتِ]

- [قَوْلُهُ]: «فَجَعَلَ جَابِرٌ يُسَكِّتُهُنَّ» [٣٦]. مِنْ سَكَّتَ، وَيُرْوَى: «يُسَكِّتُهُنَّ»
مِنْ أَسَكَّتَ رُبَاعِيًّا (٣)، وَالْعَرَبُ تَسْتَعْمِلُ السُّكُوتَ بِمَعْنِيَيْنِ؛ أَحَدُهُمَا:
ضِدُّ الْكَلَامِ. وَالْآخَرُ: بِمَعْنَى السُّكُونِ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٤): ﴿سَكَّتَ عَنْ

(١) هُوَ كَمَا قَالَ الْمُؤَلِّفُ، وَلَا يَزَالُ عَلَى تَسْمِيَتِهِ حَتَّى الْآنَ. وَهِيَ أَعْقَةٌ لَا عَقِيقٌ وَاحِدٌ، أَشْهَرُهَا
عَقِيقٌ قَرَبِ الْمَدِينَةِ الشَّرِيفَةِ عَلَى سَاكِنِهَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ. يُرَاجَعُ: مَعْجَمُ مَا اسْتَعْجَمَ
(٩٥٢)، وَمَعْجَمُ الْبُلْدَانِ (١٣٨)، وَالرُّوْضُ الْمَعْطَارُ (٤١٦)، وَالْمَعَانِمُ الْمَطَابَةِ (٢٦٦).

(٢) ذَكَرَهَا الْيَقْرَنْبِيُّ فِي «الْاِفْتِضَابِ» عَنِ الْمُؤَلِّفِ وَأَسْقَطَ بَعْدَ الْمُتَوَضُّأِ «الْمِيضَاءَ». وَتَقَدَّمَ ذِكْرُ أَكْثَرِهَا.

(٣) «فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ» لِلزَّجَّاجِ (٤٩)، وَلِلْجَوَالِقِيِّ (٤٦) مِثْلَ الْمُؤَلِّفِ تَمَامًا، وَلَمْ يَفْرُقُوا بَيْنَهُمَا،
وَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا أَبُو حَاتِمٍ فِي كِتَابِهِ «فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ» (٩١) عَنِ الْأَصْمَعِيِّ قَالَ: «يُقَالُ: سَكَّتَ
الرَّجُلُ: إِذَا أَمْسَكَ عَنِ الْكَلَامِ، وَأَمَّا أَسَكَّتَ فَمَعْنَاهُ: أَطْرَقَ» وَيُرَاجَعُ: الْمُخَصَّصُ (١٤/٢٤٠)،
وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ (سَكَّتَ) وَذَكَرُوا فَرْقَ مَا بَيْنَهُمَا فِي كَلَامٍ يَطُولُ ذِكْرَهُ تَجَدُّدًا هُنَاكَ.

(٤) سُورَةُ الْأَعْرَافِ، آيَةٌ: ١٥٤.

مُوسَى الْعَصْبُ ﴿ . وَكِلَا الْمَعْنَيْنِ يَلْتَقِي بِحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَابِرٍ .

- و«الاستِرْجَاعُ» [يَكُونُ بِمَعْنَيْنِ ؛ أَحَدُهُمَا] يَكُونُ بِمَعْنَى [قَوْلِهِ تَعَالَى] (١) :

﴿ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ / رَجِعُونَ ﴾ . وَالثَّانِي : تَرْدِيدُ الْكَلَامِ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ عَلَى وَجْهِ التَّلَهُّفِ .

- وَ[قَوْلُهُ] : «دَعُهُنَّ فَإِذَا وَجَبَ فَلَا تَبْكِينَ بَاكِئَةً» . يُقَالُ : وَجَبَ الرَّجُلُ

وَجُوبًا وَجِبَةً إِذَا مَاتَ ، وَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنْ وَجَبَ الْحَائِطُ : إِذَا سَقَطَ ، وَالشَّمْسُ : إِذَا غَابَتْ ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٢) : ﴿ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا ﴾ .

- وَقَوْلُهَا : «وَاللَّهِ إِنْ كُنْتُ لَأَرْجُو» . «إِنْ» هَلْهَذَا مُخَفَّفَةٌ مِنَ الثَّقِيلَةِ عِنْدَ

سَبَبِيَّتِهِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ مِثْلُهَا .

- [وَقَوْلُهَا : «جَهَّازِكِ»] يُقَالُ : جَهَّازٌ - بِكَسْرِ الْجِيمِ وَفَتْحِهَا - : وَهُوَ مَا

يَتَجَهَّزُ بِهِ الرَّجُلُ وَيَسْتَعِدُّ لَهُ لِسَفَرٍ .

- وَ[قَوْلُهُ] : «الْمَطْعُونُ شَهِيدٌ» . الْمَطْعُونُ الَّذِي يُصِيبُهُ الطَّاعُونُ ، وَفِعْلُهُ

طَعَنَ الرَّجُلُ ، وَيُقَالُ : طَعَنَ فِي نَيْطِهِ (٣) : إِذَا مَاتَ .

- وَ[قَوْلُهُ] : «وَصَاحِبِ ذَاتِ الْجَنْبِ» . ذَاتُ الْجَنْبِ : الشَّوْصَةُ ، وَيُقَالُ :

إِنَّهَا فِي الْجَانِبِ الْآخَرَ مِنْ مَوْضِعِ الشَّوْصَةِ (٤) ، يُقَالُ مِنْهُ : رَجُلٌ جَنْبٌ - بِكَسْرِ التَّوْنِ - وَمَجْنُوبٌ .

(١) سورة البقرة، الآية: ١٥٦ .

(٢) سورة الحج، الآية: ٣٦ .

(٣) فِي اللِّسَانِ (نَيْطُ) : «... وَقِيلَ : النَّيْطُ : نَيْطُ الْقَلْبِ ، وَهُوَ الْعِرْقُ الَّذِي الْقَلْبُ مُتَعَلِّقٌ بِهِ» وَالنَّيْطُ : الْمَوْتُ ، وَطَعَنَ فِي نَيْطِهِ أَيَّ فِي جَنَازَتِهِ إِذَا مَاتَ .

(٤) الشَّوْصَةُ : وَجَعٌ فِي الْبَطْنِ أَوْ رَيْحٌ تَعْتَقِبُ فِي الْأَضْلَاعِ أَوْ وَرَمٌ فِي حِجَابِهَا مِنْ دَاخِلٍ .

- وَقَوْلُهُ: «وَالْحَرِقُ شَهِيدٌ»]. الْحَرِقُ - بِكسْرِ الرَّاءِ - الْمُحْتَرِقُ بِالنَّارِ.

- وَقَوْلُهُ: «وَالَّذِي يَمُوتُ تَحْتَ الْهَدَمِ»]. الْهَدَمُ - بِفَتْحِ الدَّالِ -: مَا يَسْقُطُ مِنْ الشَّيْءِ الْمُنْهَدَمِ مِنْ مَدَرٍ وَحِجَارَةٍ وَالْهَدْمُ - بِسُكُونِهَا -: الْمَصْدَرُ.

- [وَقَوْلُهُ: «الْمَرْأَةُ»] تَمُوتُ بِجُمْعٍ. بِضَمِّ الْجِيمِ وَكسْرِهَا مَعًا. وَرَوَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ - بِالْفَتْحِ - وَهُوَ خَطَأٌ^(١) قَالَ عَلِيُّ بْنُ زِيَادٍ^(٢): سَمِعْتُ مَالِكًا يَقُولُ: هُوَ أَنْ تَمُوتَ الْمَرْأَةُ وَوَلَدُهَا فِي بَطْنِهَا. قَالَ عَلِيُّ: قُلْتُ لَهُ: فَإِذَا وَلَدَتْهُ ثُمَّ مَاتَتْ مِنْ نَفْسِهِ أَتْرَجُو [يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ] أَنْ تَكُونَ مِنْ أَهْلِ هَذَا الْحَدِيثِ؟ قَالَ: أَرَجُو ذَلِكَ. وَيُقَالُ أَيْضًا لِلْعَذْرَاءِ الَّتِي لَمْ تُفْتَضَّ جُمْعٌ وَجَمِعَ بِضَمِّ الْجِيمِ وَكسْرِهَا، وَقَدْ تَأَوَّلَ الْحَدِيثَ قَوْمٌ عَلَى هَذَا، وَلَيْسَ بِصَحِيحٍ، وَالْوَجْهُ: مَا تَقَدَّمَ.

- وَقَوْلُ عَائِشَةَ: «يَغْفِرُ اللَّهُ لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ» [٢٧]. كَلَامٌ خَرَجَ مَخْرَجَ

(١) فِي «الْاِقْتِصَابِ»، قَالَ الْيَفْرُئِيُّ: «قَالَ ابْنُ السَّيِّدِ: وَهُوَ خَطَأٌ. قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَّهَ اللَّهُ تَعَالَى - بَلْ هُوَ صَحِيحٌ وَالثَّلَاثُ اللَّغَاتُ فِيهِ مَشْهُورَاتٌ».

أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ أَعْتَمِدُ -: لَمْ يَذَكَرْ ابْنُ السَّيِّدِ فِي مُثَلَّثِهِ (٤٠٨)، وَلَمْ يَذَكَرْ ابْنُ مَالِكٍ فِي الْإِعْلَامِ بِتَثْلِيثِ الْكَلَامِ (١٢١) فِي هَذِهِ اللَّفْظَةِ فِي هَذَا الْمَعْنَى إِلَّا لُغْتَانِ ضَمُّ الْجِيمِ وَكسْرِهَا كَمَا ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ. وَذَكَرَ الْفَيْزُوزَانِيُّ فِي الدَّرَرِ الْمَبْنُوتَةِ فِي الْغُرَرِ الْمَثَلثةِ (٩٢) اللَّغَاتِ الثَّلَاثِ.

(٢) عَلِيُّ بْنُ زِيَادٍ الْمَذْكُورُ هُنَا هُوَ صَاحِبُ الرَّوَايَةِ فِي «الْمَوْطَأِ»، وَتُعْرَفُ رِوَايَتُهُ بِ«مَوْطَأِ ابْنِ زِيَادٍ» طَبِعَ قِطْعَةٌ مِنْهُ فِي دَارِ الْغَرْبِ الْإِسْلَامِيِّ سَنَةِ (١٤٠٢هـ). وَهُوَ عَلِيُّ بْنُ زِيَادِ الْعَبْسِيُّ التُّوسِيُّ (ت ١٨٣هـ) لَمْ يَكُنْ فِي عَصْرِهِ بِأَفْرَيقِيَّةَ مِثْلَهُ. قَالَ أَبُو الْعَرَبِ التَّمِيمِيُّ فِي طَبَقَاتِهِ: «كَانَ ثِقَةً مَأْمُونًا مُتَعَبِّدًا بَارِعًا فِي الْفِقْهِ» أَخْبَارُهُ فِي طَبَقَاتِ أَبِي الْعَرَبِ (٢٥١)، وَتَرْتِيبِ الْمَدَارِكِ (٨٠/٣)، وَالدِّيْبَاجِ (٩٢/٢)، وَرِيَاضِ النُّفُوسِ (٢٣٤/١).

الْخَبْرَ وَمَعْنَاهُ الدُّعَاءُ، وَمِثْلُهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (١): ﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ ﴾ وَقَوْلُهُمْ: «رَحِمَكَ اللَّهُ وَعَافَاكَ».

- وَذَكَرَ قَوْلَ عُمَرَ: «مَا لَمْ يَكُنْ نَقْعٌ وَلَا لَقْلَقَةٌ» فَقَالَ: النَّقْعُ: رَفْعُ الصَّوْتِ، وَقِيلَ: وَضِعُ التُّرَابِ عَلَى الرَّأْسِ، وَقِيلَ شَقُّ الْجُيُوبِ، وَاللَّقْلَقَةُ وَاللَّقَاقُ: شِدَّةُ الصَّوْتِ. وَالنَّقْعُ - فِي غَيْرِ هَذَا -: طَعَامُ الْقُدُومِ مِنَ السَّفَرِ (٢).
- وَقَوْلُهُ: «فَتَمَسَّهُ النَّارُ» [٣٨].

- وَقَوْلُهُ: «فَيَحْتَسِبُهُمْ» [٣٩]. مَنْصُوبَانِ عَلَى جَوَابِ النَّفْيِ، وَمَنْ رَفَعَهُمَا فَقَدْ أَخْطَأَ.

- وَ[قَوْلُهُ]: «تَحَلَّةَ الْقَسَمِ» [٢٧]. تَحْلِيلُهَا، يُقَالُ: حَلَلْتُهُ مِنْ يَمِينِهِ تَحْلِيلًا / وَتَحَلَّةٌ. وَتَحَلَّلَ هُوَ: إِذَا خَرَجَ عَنْ مَا أَقْسَمَ عَلَيْهِ بِاسْتِثْنَاءٍ، أَوْ فَعَلَ مَا أَقْسَمَ عَلَيْهِ.

- [قَوْلُهُ: «كَانُوا لَهُ جُنَّةً مِنَ النَّارِ» [٣٩]: الْجُنَّةُ: السِّتْرُ.

- [قَوْلُهُ: «يُصَابُ فِي حَامَتِهِ»] [٤٠]: الْحَامَةُ: الْقَرَابَةُ.

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٣٣.

(٢) وهي النَّقِيعَةُ أَيْضًا، يُرَاجَعُ: الرَّاهِرُ لابن الأنباري (١/٤٢٠)، قَالَ: «وَيُقَالُ لِلطَّعَامِ الَّذِي يُصْنَعُ لِلْقَادِمِ النَّقِيعَةَ، قَالَ الرَّاجِزُ:

كُلُّ الطَّعَامِ تَشْتَهِي رَيْبَعَهُ
الْحُرْسُ وَالْإِعْدَارُ وَالنَّقِيعَةُ

وَقَالَ الْآخَرُ:

إِنَّا لَنَضْرِبُ بِالسُّيُوفِ رُؤُوسَهُمْ
ضَرَبَ الْقِدَارِ نَقِيعَةَ الْقِدَامِ

[جَامِعُ الْحِسْبَةِ فِي الْمُصِيبَةِ]

- قَوْلُهُ: «وَأَعْقِبْنِي خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا فَعَلَ اللَّهُ بِهِ ذَلِكَ» [٤٢].

- وَقَوْلُهُ - فِي أَوَّلِ الْحَدِيثِ - : «مَنْ أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ». ذَكَرَ جَمِيعَ الرُّوَاةِ إِلَّا

الْقَعْنَبِيُّ فَإِنَّهُ قَالَ فِيهِ : «مَا مِنْ أَحَدٍ تُصِيبُهُ . . .» وَسَاقَ الْحَدِيثَ .

قَالَ أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامٌ^(١) : وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ : إِلَّا فَعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ بِهِ إِنْجَابٌ ، وَسَبِيلُهُ أَنْ يَأْتِيَ بَعْدَ نَفْيِ يَتَقَدَّمُهُ ، وَلَيْسَ فِي رِوَايَةِ يَخْيَى وَلَا غَيْرِهِ نَفْيٌ ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يُقَالَ : إِنَّ رِوَايَةَ يَخْيَى - وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهَا نَفْيٌ - فَإِنَّهَا فِي تَأْوِيلِ النَّفْيِ لِأَنَّ «مِنْ» شَرْطٌ ، وَالشَّرْطُ غَيْرٌ وَاجِبٌ ، فَهُوَ يُضَارِعُ النَّفْيَ ؛ لِأَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ ، وَيَجُوزُ أَنْ لَا يَكُونَ فَحُمِلَ عَلَى الْمَعْنَى ، وَلَهُ نَظَائِرُ كَثِيرَةٌ مِنَ الشَّعْرِ .

- وَقَوْلُهُ : «وَأَعْقِبْنِي خَيْرًا مِنْهَا» . أَي : اءَعْقِبْنِي مِنْهَا خَيْرًا ، أَي : اجْعَلْهَا أَنْ

تُنْفِضِي بِنِي إِلَى خَيْرٍ ، فَيَكُونُ الْخَيْرُ هَلْهَنَا لَيْسَ الَّذِي يُرَادُ بِهِ الْمُفَاضَلَةُ كَقَوْلِهِ : زَيْدٌ خَيْرٌ مِنْ عَمْرٍو ، وَلَكِنَّهُ الْخَيْرُ الَّذِي لَا يُرَادُ بِهِ الْمُفَاضَلَةُ كَقَوْلِكَ : مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ ، إِذَا لَمْ يُحْسِنِ إِلَيْكَ ، وَعَلَيْهِ تَأْوِيلُ بَعْضِهِمْ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٢) : ﴿ نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا ﴾ أَي : نَأْتِ مِنْهَا بِخَيْرٍ وَإِنْ شِئْتَ جَعَلْتَ «خَيْرًا» هَلْهَنَا الَّتِي يُرَادُ بِهَا الْمُفَاضَلَةُ جَعَلْتَ الْمُصِيبَةَ هِيَ الشَّيْءُ الْمُصَابُ بِهِ الْمَفْقُودُ ، يُرِيدُ : اللَّهُمَّ أَجْزِنِي فِي مُصِيبَتِي وَأَعْقِبْنِي خَيْرًا مِنْهَا ، فَيَكُونُ نَحْوًا مِنْ قَوْلِهِمْ : أَنْتَ أَكْرَمُ عَلَيَّ مِنْ أَنْ أَضْرَكَ .

- وَقَوْلُهُ : «وَجَدَّ عَلَيْهَا» [٤٣] : مَعْنَاهُ : حَزَنَ .

(١) يعني بذلك نفسه، هشام بن أحمد الوقيشي المؤلف.

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٠٦.

- و«الأسف»: الحسرة والتلهف.

- و«مكث»: ومكث: لغتان، وقرأ عاصم [وحدَه] ^(١) بالفتح.

- وقوله: «أعاروكيه»: من لغة بني عامر، يقولون: ضربتنيه ورميتنيه وأعطيتكنيه فيشبعون كسرة تاء المخاطب المؤنث، وكسرة كافه فتحدث بعدها ياء [...].

[مَا جَاءَ فِي الْاِخْتِفَاءِ وَهُوَ النَّبَاشُ]

هكذا وقعت هذه / الترجمة في بعض الروايات، وهي خطأ؛ لأن الاختفاء مصدرٌ و«النباش» اسمٌ فاعلِ النَّبَشِ، وليس أحدهما الآخر فيفسر به، الصواب: ما جاء في المختفي وهو النَّبَاشُ، وكذا روينا عن ابن عبد البر، ووقع في بعض النسخ: «ما جاء في الاختفاء وهو النَّبَاشُ» بكسر التَّوْنِ. وهذا كلامٌ مُلتَمِّمٌ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ غَيْرَ أَنِّي لَا أَحْفَظُ النَّبَاشَ بِكَسْرِ التَّوْنِ مَصْدَرًا لِـ«نَبَشَ»، إِنَّمَا الْمَصْدَرُ نَبَشًا. وَسُمِّيَ النَّبَاشُ مُخْتَفِيًا لِاسْتِخْرَاجِهِ أَكْفَانَ الْمَوْتَى، يُقَالُ: خَفَيْتُ الشَّيْءَ وَاخْتَفَيْتُهُ: إِذَا أَظْهَرْتَهُ، وَأَمَّا أَخْفَيْتُ - بِالْأَلِفِ - فَيَكُونُ الْإِظْهَارُ، وَيَكُونُ السَّتْرُ. وَمَنْ قَرَأَ ^(٢): ﴿ أَكَادُ أُخْفِيهَا ﴾ بِضَمِّ الْأَلِفِ جَازَ أَنْ يَكُونَ أُظْهَرَهَا

(١) في الأصل: «وحزر» تحريفٌ، صوابه ما أثبتته - إن شاء الله - قال ابن خالويه في إعراب

القراءات (١٤٦/٢) «قرأ عاصمٌ وحدَه ﴿فَمَكَّثَ﴾ بالفتح» سورة النمل، الآية: ٢٢.

(٢) سورة طه، الآية: ١٥ و﴿أُخْفِيهَا﴾ بالضَّمِّ قراءة السبعة و﴿أُخْفِيهَا﴾ بالفتح رواية ابن كثير

وعاصم برواية أبي بكر وهي قراءة أبي الدراء، وسعيد بن جبير، الحسن، ومجاهد،

وحُميد، وقتادة. يُراجع: معاني القرآن للفرَّاء (١٧٦/٢)، وتفسير الطبري (١١٣/١٦)،

ومعاني القرآن وإعرابه للزَّجاج (٢٥٣/٣)، وإعراب القرآن للنحاس (٣٣٤/٢)، =

لِقُرْبِهَا، وَجَازَ أَنْ يَكُونَ أُسْرُهَا مِنْ نَفْسِي فَكَيْفَ أَطْلَعُكُمْ عَلَيْهَا^(١). وَمَنْ قَرَأَ:
 ﴿أَخْفِيهَا﴾ - بِفَتْحِ الْأَلِفِ - فَمَعْنَاهُ: أَظْهَرُهَا لِأَخِيهِ. وَأَنْشَدَ لِرُحَيْمِ^(٢):

خَفَاهُنَّ مِنْ أَنْفَاقِهِنَّ كَأَنَّمَا
 خَفَاهُنَّ وَدَقَّ مِنْ سَحَابٍ مُرَكَّبٍ

= والمحاسب (٤٧/٢)، والمحمر الوجيز (١٢/١٠، ١٣)، وتفسير القرطبي (١١١/١٨٢)،
 والبحر المحيط (٦/٢٣٢).

(١) هَكَذَا قَرَأَ أَبِي، وَابْنُ مَسْعُودٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، كَمَا فِي الْكَشَافِ (٥٣٢)، وَتَفْسِيرِ الْقُرْطُبِيِّ
 (١١١/١٨٤)، وَزَادَ الْمَسِيرُ (٥/٣٧٥)، وَالْبَحْرُ الْمَحِيطُ (٦/٢٣٣)، وَفِي زَادِ الْمَسِيرِ عَنِ
 الْمَبْرُودِ: «وَهَذَا عَلَى عَادَةِ الْعَرَبِ فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ إِذَا بَالَعُوا فِي كِتْمَانِ الشَّيْءِ: كَتَمْتُهُ حَتَّى عَنْ
 نَفْسِي؛ أَي: لَمْ أَطْلِعْ عَلَيْهِ أَحَدًا». وَأَخْفِيهَا بِمَعْنَى أَظْهَرُهَا أَوْ بِمَعْنَى أُسْرُهَا مِنَ الْأَضْدَادِ.
 كَذَا نَصَّ ابْنُ عَطِيَّةٍ فِي تَفْسِيرِهِ «الْمُحَرَّرُ الْوَجِيزُ» وَغَيْرِهِ. وَيُرَاجَعُ: أَضْدَادُ ابْنِ الْأَنْبَارِيِّ
 (٩٥)، وَأَضْدَادُ أَبِي الطَّيِّبِ اللَّغَوِيِّ (١/٢٣٧٧) وَذَكَرَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ الْقِرَاءَاتِ الْمَذْكُورَةَ فِي
 الْآيَةِ. وَأَنْشَدَا مَعًا بَيْتَ امْرِئِ الْقَيْسِ الْآتِي.

(٢) هَكَذَا فِي الْأَصْلِ: «قَالَ زُهَيْرٌ» وَالصَّوَابُ أَنَّهُ لِامْرِئِ الْقَيْسِ فِي دِيْوَانِهِ (٥١) مِنْ قَصِيدَتِهِ
 الْمَشْهُورَةِ الَّتِي أَوْلَاهَا:

خَلِيلِي مَرَا بِي عَلَى أُمَّ جُنْدَبٍ نَقَضِي لِبَانَاتِ الْفُؤَادِ الْمُعَذَّبِ
 فَإِنَّكَمَا إِنْ تَنْظُرَانِي سَاعَةً مِنَ الدَّهْرِ تَنْفَعْنِي لَدَى أُمَّ جُنْدَبِ

ثُمَّ قَالَ فِي وَصْفِ الْفَرَسِ:

فَأَدْرَكَ لَمْ يَجْهَدْ وَلَمْ يُنِ شَاوُهُ يَمُرُّ كَخَذْرُوفِ الْوَلِيدِ الْمُثَقَّبِ
 تَرَى الْفَارَّ فِي مُسْتَنْقَعِ الْقَاعِ لَأَحْبَا عَلَى جَدَدِ الصَّحْرَاءِ مِنْ شِدْمُلْهَبِ
 خَفَاهُنَّ مِنْ

وَرِوَايَةُ الدِّيْوَانِ: «مِنْ عَشِيِّ مُجَلَّبٍ» وَيُزَوَّى: «مُحَلَّبٍ». وَالْبَيْتُ فِي اللِّسَانِ (خُفَا) عَنِ
 الْمُحْكَمِ (٥/١٦١) كِرْوَايَةُ الْمُؤَلَّفِ، وَلَمْ يُنْسَبْ، وَنَسَبُهُ فِي اللِّسَانِ إِلَى امْرِئِ الْقَيْسِ عَلَى
 الصَّحِيحِ. وَهُوَ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (١/٦٠)، وَالتَّمْهِيدِ (١٣/١٣٨).

[جَامِعُ الْجَنَائِزِ]

- وَقَوْلُهُ: «اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى» [٤٦]. الرِّوَايَةُ بِالنَّصْبِ، وَالْعَامِلُ فِيهِ
فِعْلٌ مُضَمَّرٌ، كَأَنَّهُ قِيلَ لَهُ: مَا تَخْتَارُ فَقَالَ: اللَّهُمَّ اخْتَارُ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى، وَلَوْ رَفَعَ
لَكَانَ جَائِزًا عَلَى أَنَّهُ تَخَيَّرَ فَقَالَ: اخْتِيَارِي الرَّفِيقَ الْأَعْلَى، وَمِثْلُهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (١):
﴿ قُلِ الْعَفْوَ ﴾ بِالرَّفْعِ وَالنَّصْبِ. وَ«الرَّفِيقُ» اسْمٌ مُفْرَدٌ يُرَادُ بِهِ الْجَمْعُ، قَالَ تَعَالَى (٢):
﴿ وَحَسَنَ أَوْلِيكَ رَفِيقًا ﴾ (٦٩) وَرَبَّمَا جَاءَ فَعِيلٌ وَفِعُولٌ يُرَادُ بِهِمَا الْجَمْعُ وَيَقَعَانِ
لِلْمَذْكَرِ وَالْمُؤَنَّثِ بِلَفْظٍ وَاحِدٍ، قَالَ تَعَالَى (٣): ﴿ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴾ (١٠٠) وَقَالَ
جَرِيرٌ (٤):

نَصَبَنَ الْهَوَىٰ ثُمَّ ارْتَمَيْنَ قُلُوبَنَا بِأَسْهُمِ أَعْدَاءٍ وَهَنَّ صَدِيقِ

- قَوْلُهُ: «إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ... الْحَدِيثُ» [٤٧].
تَقْدِيرُهُ: إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمَقْعَدُهُ مِنْ مَقَاعِدِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَحَذَفَ
وَاخْتَصَرَ وَكَذًا فِي أَهْلِ النَّارِ.

- وَقَوْلُهُ: «حَتَّىٰ يَبْعَثَ اللَّهُ إِلَيْهِ» (٥) يَوْمَ الْقِيَامَةِ. الْهَاءُ مِنْ «إِلَيْهِ» / عَائِدَةٌ

(١) سورة البقرة، الآية: ٢١٩.

(٢) سورة النساء.

(٣) سورة النساء، الآية: ١٠١.

(٤) ديوانه (٣٧٢/١)، ورواه في زهر الآداب (٥٦) لمُزَاحِمِ الْعُقَيْلِيِّ، وَلَمْ يَرِدْ فِي دِيْوَانِ مُزَاحِمِ
الْمَشْهُورِ فِي مَجَلَّةِ مَعْهَدِ الْمَخْطُوطَاتِ بِالْقَاهِرَةِ سَنَةِ (١٩٧٦م) وَالْبَيْتُ فِي الْخِصَائِصِ
(٤١٢/٢)، وَاللِّسَانِ (صَدَقَ).

(٥) فِي رِوَايَةِ يَحْيَى: «إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

عَلَى الْمَقْعَدِ، وَيَجُوزُ أَنْ تَعُودَ عَلَى اللَّهِ وَفِيهِ بَعْدٌ.

- و[قوله]: «تَأْكُلُهُ الْأَرْضُ إِلَّا عَجَبَ الذَّنْبِ» [٤٨]. عَجَبُ الذَّنْبِ وَعَجْمُهُ
- عَلَى بَدَلِ الْبَاءِ مِيمًا -: هُوَ الْعَظْمُ الَّذِي فِي أَسْفَلِ فَقَارِ الظَّهْرِ. وَالنَّسْمَةُ: الرُّوحُ.
- وَ [قوله]: «طَيْرٌ تَعْلُقُ فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ»]. تَعْلُقُ: تَأْكُلُ، عَلَقَتِ الْإِبِلُ
تَعْلُقُ عَلَقًا، وَإِبِلٌ عَوَالِقُ: إِذَا مَدَّتْ أَفْوَاهَهَا وَرَعَتِ وَرَقَ الشَّجَرِ. وَمَنْ رَوَاهُ
«تَعْلُقُ» بِفَتْحِ اللَّامِ فَهُوَ مِنْ عَلَقَتِ الْإِبِلُ تَعْلُقُ إِذَا قَرَّتْ أَعْيُنَهَا بِالْمَرْعَى وَاطْمَأَنَّتْ
فِيهِ، وَفِي الْأَمْثَالِ^(١): «عَلَقَتْ مَرَّاسِيهَا بِذِي الرَّمْرَامِ وَأَلَقَتْ» يُضْرَبُ مَثَلًا لِمَنْ
وَجَدَ مَا يُوَافِقُهُ فَلَمْ يُفَارِقْهُ. وَالرَّمْرَامُ: نَبْتُ تَحِبُّهُ الْإِبِلُ، فَإِذَا ظَفِرَتْ بِهِ لَمْ تُرِدْ
مُفَارَقَتَهُ.

- و[قوله]: «حَتَّى يُرْجِعَهُ اللَّهُ»]. يُقَالُ: رَجَعْتُ الشَّيْءَ وَأَرْجَعْتُهُ^(٢)، وَمِنْهُ
[قوله تعالى] (٣): ﴿فَإِنْ رَجَعَكَ اللَّهُ﴾.

- و[قوله]: «ثُمَّ اذْرُوا نِصْفَهُ» [٥١]. وَيُقَالُ: ذَرَوْتُ الشَّيْءَ فِي الرِّيحِ،
وَإِذْرَيْتَهُ^(٤) وَذَرَيْتَهُ، وَذَرَتِ الرِّيحُ الشَّيْءَ وَأَذْرَتْهُ. وَقَالَ قَوْمٌ: مَعْنَى أَذْرْتَهُ: قَلَعْتَهُ

(١) هَذَا الْمَثَلُ لَمْ يَرِدْ فِي كُتُبِ الْأَمْثَالِ الْمَشْهُورَةِ فَهُوَ مِنْ فَوَائِدِ كِتَابِ أَبِي الْوَلِيدِ. وَفِي اللِّسَانِ
(علق): «عَلَقَتْ مَرَّاسِيهَا بِذِي رَمْرَامٍ وَبِذِي الرَّمْرَامِ، وَذَلِكَ حِينَ اطْمَأَنَّتِ الْإِبِلُ وَقَرَّتْ
عُيُونُهَا بِالْمَرْعَى، يُضْرَبُ هَذَا لِامْنِ اطْمَأَنَّ وَقَرَّتْ عَيْنُهُ بِعَيْشِهِ».

(٢) لَمْ يَرِدْ فِي كِتَابِ «فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ» لِلزَّجَّاجِ.

(٣) سُورَةُ التَّوْبَةِ، آيَةُ: ٨٣.

(٤) كِتَابِ «فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ» لِلزَّجَّاجِ (٣٨).

مِنْ أَصْلِهِ، وَذَرَّتُهُ مُضَاعَفًا: طَيَّرْتَهُ^(١).

- و[قَوْلُهُ: «مِنْ بِهِيمَةٍ جَمَعَاءَ هَلْ تُحَسِّنُ فِيهَا جَدْعَاءَ؟» [٥٢]. الْجَمْعَاءُ:

الْمُجْتَمِعَةُ الْخَلْقِ، الَّتِي لَمْ يَنْقُصْ مِنْ خَلْقِهَا شَيْءٌ، وَالْجَدْعَاءُ: الْمَقْطُوعَةُ الْأُذُنِ، وَيُسْتَعْمَلُ الْجَدْعُ أَيْضًا فِي الْأَنْفِ^(٢).

- و[قَوْلُهُ: «يَسْتَرِيحُ مِنْ نَصَبِ الدُّنْيَا»] [٥٤]. وَنَصَبُ الدُّنْيَا: تَعَبُهَا،

وَفِعْلُهُ نَصَبٌ يَنْصَبُ.

(١) نَقَلَ الْيَقْرِينِيُّ فِي «الْاِقْتِصَابِ» شَرْحَ هَذِهِ الْفَقْرَةِ كَامِلًا. وَيُرَاجَعُ: مَا جَاءَ عَلَى «فَعَلَتْ

وَأَفْعَلَتْ» لِلجَوَالِقِيِّ (٤٠)، وَالصَّحَّاحِ، وَاللِّسَانِ، وَالتَّاجِ: (ذَرَى).

(٢) نَقَلَهُ الْيَقْرِينِيُّ أَيْضًا، وَيُرَاجَعُ: النُّهَيْبَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (١/٢٩٦).

ومن (كتاب الزكاة) (١)

الرَّكَاةُ: النَّمَاءُ، يُقَالُ: زَكَا الزَّرْعُ يَزْكُو: إِذَا زَادَ وَنَمَى، وَسُمِّيَتْ زَكَاةً؛ لِأَنَّهَا تُنَمِّي الْمَالَ وَتَقِيهِ مِنَ الْآفَاتِ، وَالرَّكَاةُ: الطَّهَارَةُ أَيْضًا. يُقَالُ لِلْفَاضِلِ الطَّاهِرِ: زَكِيٌّ، وَمِنْهُ: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا﴾ (٢) أَي: طَهَّرَهَا بِالْعَمَلِ الصَّالِحِ وَذَلِكَ رَاجِعٌ إِلَى التُّمُو؛ لِأَنَّ الزَّكِيَّ الطَّاهِرَ يَجِلُّ وَيَعْظُمُ فِي الْعِيُونِ.

[ما تجب فيه الزكاة]

- [وَقَوْلُهُ: «خَمْسَةٌ أَوْ سِتٌّ صَدَقَةٌ»] (١). وَالصَّدَقَةُ مِنَ الصَّدَقِ؛ لِأَنَّ مُخْرِجَهَا مُصَدَّقٌ بِمَا وَعَدَ عَلَيْهَا مِنَ الثَّوَابِ أَوْ مِنْ قَوْلِهِمْ: حَمَلَ عَلَى قِرْنِهِ فَصَدَقَ: إِذَا حَقَّقَ الْحَمْلَةَ، فَالْمُتَّصِدُّ مُقَدِّمٌ عَلَى الصَّدَقَةِ مِنْ غَيْرِ خَوْفِ الْفَقْرِ، كَمَا يَخَافُ الْبَخِيلُ الْمَانِعُ لِلصَّدَقَةِ؛ وَلَا جُلْ هَذَا سُمِّيَ الْبُخْلُ جُبْنًا، وَالْجُودُ شَجَاعَةً لَكِنْ جُبْنُ الْبَخِيلِ مِنَ الزَّمَانِ (٣) وَشَجَاعَةُ الْجَوَادِ فِي الْإِقْدَامِ عَلَى / الزَّمَانِ وَالْحَمْلُ عَلَيْهِ مَعَ عَدَمِ الْخَوْفِ مِنْهُ. وَالصَّدَقَةُ وَالزَّكَاةُ: اسْمَانِ لِمَا يُخْرِجُهُ النَّاسُ مِنْ أَمْوَالِهِمْ فِي وُجُوهِ الْبِرِّ فَرَضًا كَانَ أَوْ نَفْلًا، غَيْرَ أَنَّ الْأَغْلَبَ أَنْ يُسَمَّى مَا يُخْرِجُ مِنَ الْحَيَوَانَ صَدَقَةً،

(١) الموطأ رواية يحيى (٢٤٤/١)، ورواية أبي مصعب (٢٤٩/١)، ورواية محمد بن الحسن (١١٤)، ورواية سويد (١٧٨)، ورواية القعنبى (٢٧٧)، وتفسير غريب الموطأ لابن حبيب (٢٧١/١)، والاستذكار (٧/٩)، والمُنتقى لأبي الوليد (٩٠/٢)، والقبس لابن العربي (٤٣٠/١)، وتنوير الحوالك (٢٤٠/١)، وشرح الرُّقائبي (٩٣/٢)، وكشف المغطى (١٤٨).

(٢) سورة الشمس.

(٣) كذا العبارة في الأصل!؟

وَمِنْ غَيْرِهِ زَكَاةٌ، وَقَدْ جَرَتْ الْعَادَةُ بِتَسْمِيَةِ الْفَرَضِ زَكَاةً، وَالتَّطَوُّعِ صَدَقَةً.

- [قَوْلُهُ: «وَلَيْسَ فِيهَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ»]. الْوَسْقُ: سِتُّونَ صَاعًا. وَالْوَسْقُ - أَيْضًا - وَقُرُّ الْبَعِيرِ. أَوْسَقْتُ الْبَعِيرَ: إِذَا أَوْفَرْتُهُ. وَالْوَسْقُ: الْعِدْلُ، وَالْوَسْقُ - بَفَتْحِ الْوَاوِ - مُشْتَقٌّ مِنْ قَوْلِهِمْ: وَسَقْتُ الشَّيْءَ وَسَقًا: إِذَا ضَمَمْتَ بَعْضَهُ إِلَى بَعْضٍ، وَاسْتَوْسَقْتَ الْإِبِلَ فِي السَّيْرِ وَاسْتَسَقْتَ: إِذَا انْضَمَّتْ وَتَتَابَعَتْ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى]: ﴿وَاللَّيْلِ وَمَا وَسَقَ﴾ ﴿١٧﴾ (١) أَي: ضَمَّ وَجَمَعَ.

- [وَقَوْلُهُ: «وَلَيْسَ فِيهَا دُونَ خَمْسِ ذُودٍ مِنَ الْإِبِلِ صَدَقَةٌ»]. الذُّودُ: مَا بَيْنَ الثَّلَاثِ إِلَى الْعَشْرِ، وَأَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ فِي الْإِنَاثِ، وَزَعَمَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ أَنَّ الذُّودَ (٢): مَا بَيْنَ ثَلَاثَةِ إِلَى خَمْسَةِ عَشَرَ، وَذَلِكَ غَيْرُ مَعْرُوفٍ. قَالَ الْفَرَّاءُ: وَالذُّودُ يَقَعُ عَلَى الْوَاحِدِ، وَأَنْشَدَ:

* فَإِنَّ عِدَّتَهَا ذُودٌ وَسَبْعُونَ *

وَهَذَا أَيْضًا غَيْرُ مَعْرُوفٍ، وَلَيْسَ فِي الْبَيْتِ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ أَرَادَ وَاحِدًا وَسَبْعِينَ (٣) دُونَ أَنْ يَزِيدَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، بَلْ قَوْلُهُمْ: ثَلَاثُ ذُودٍ، وَخَمْسُ ذُودٍ مِنْ أَدَلِّ دَلِيلٍ

(١) سورة الانشقاق، الآية: ١٧.

(٢) قَالَ الزَّبِيدِيُّ فِي «التَّاجِ» (ذُودٌ): «وَالذُّودُ: ثَلَاثَةُ أَبْعَرَةٍ إِلَى الثَّنْعَةِ، وَقِيلَ: إِلَى الْعَشْرَةِ، وَقَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: وَنَحْوُ ذَلِكَ حَفِظْتُهُ مِنَ الْعَرَبِ، وَهُوَ قَوْلُ الْأَصْمَعِيِّ، أَوْ مِنْ ثَلَاثِ إِلَى خَمْسِ عَشْرَةٍ، وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ شُمَيْلٍ. وَقَالَ أَبُو الْجَرَّاحِ: كَذَلِكَ قَالَ، وَالنَّاسُ يَقُولُونَ إِلَى الْعَشْرِ أَوْ إِلَى عَشْرِينَ وَفَوْقَ ذَلِكَ، أَوْ مَا بَيْنَ الثَّلَاثِ إِلَى الثَّلَاثِينَ، أَوْ مَا بَيْنَ الثَّنِينَ وَالثَّنْعِ. وَأَشْهَرُ الْأَقْوَالِ هُوَ الْأَوَّلُ، وَهُوَ الَّذِي صَدَّرَ بِهِ الْجَوْهَرِيُّ، وَصَاحِبُ «الْكَفَايَةِ» وَنَقَلَهُ ابْنُ الْأَثْبَارِيِّ عَنِ أَبِي الْعَبَّاسِ وَاقْتَصَرَ عَلَيْهِ الْفَارَابِيُّ».

(٣) فِي الْأَصْلِ: «سَبْعُونَ».

عَلَى أَنَّهُ لَا يَكُونُ لِلوَاحِدِ؛ لِأَنَّ مَا دُونَ الْعَشْرَةِ لَا يُضَافُ إِلَى وَاحِدٍ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ لَا يُقَالُ خَمْسَةٌ ثَوْبٍ، وَلَا أَرْبَعُ دَارٍ. وَالذَّوْدُ: مِنْ ذَادٍ يَذُودُ: إِذَا دَفَعَ، وَكَأَنَّهُ مَصْدَرٌ سُمِّيَ بِهِ. وَسُمِّيَتْ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْوَاحِدَ مِنَ الْإِبِلِ لَا كُفَّةَ عَلَى الرَّاعِي مِنْهُ، وَكَذَلِكَ الْإِثْنَانِ، فَإِذَا بَلَغَتْ ثَلَاثَةٌ أَوْ أَكْثَرَ تَصَاوَلَتْ وَتَرَاجَمَتْ فَاحْتِاجَ الرَّاعِي أَنْ يَذُودَ بَعْضَهَا عَنْ بَعْضٍ.

- وَقَوْلُهُ: «لَيْسَ فِيْمَا دُونَ خَمْسِ أَوْاقٍ مِنَ الْوَرِقِ صَدَقَةٌ» [٣]. الْأَوْفِيَّةُ مُشْتَقٌّ مِنَ الْأَوْقِ، وَهُوَ الثَّقُلُ، يُقَالُ: أَلْقَى عَلَى أَوْقِهِ، وَيُقَالُ فِي جَمْعِهِ: أَوْاقِيٌّ وَأَوْاقٍ.

و«الْوَرِقُ» الْمَالُ مِنَ الْفِضَّةِ - بِكَسْرِ الرَّاءِ - الْوَرِقُ - بِفَتْحِهَا -: الْمَالُ مِنَ الْغَنَمِ وَالْإِبِلِ، وَاشْتِقَاقُ / الْوَرِقِ مِنْ أَوْرَقِ الشَّجَرِ يُورِقُ، وَجَعَلُوا الْمَالَ لِصَاحِبِهِ، كَالْوَرِقِ لِلشَّجَرِ، وَلِذَلِكَ سَمَّوْهُ رَيْشًا وَرِيَاشًا؛ لِأَنَّهُ يُنْهَضُ صَاحِبُهُ إِلَى مَا يُحِبُّ كَمَا يُنْهَضُ الرَّيْشُ الطَّائِرَ.

- وَقَوْلُهُ: «إِنَّمَا الصَّدَقَةُ فِي الْحَرْثِ وَالْعَيْنِ وَالْمَاشِيَةِ» [٣]. «الْعَيْنُ»: الْمَالُ النَّاضِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْوَرِقِ. وَعَيْنُ كُلِّ شَيْءٍ خِيَارُهُ وَأَفْضَلُهُ، وَالنَّاضِ: أَفْضَلُ الْمَالِ وَخَيْرُهُ.

- و«الْحَرْثُ» مَصْدَرٌ مُشْتَقٌّ مِنْ حَرَثْتُ أَحْرَثْتُ، ثُمَّ سُمِّيَ الشَّيْءُ الْمَحْرُوثُ حَرْثًا مَجَازًا، كَمَا أَنَّ الْعَدْلَ مَصْدَرٌ عَدَلَ يَعْدِلُ، ثُمَّ يُقَالُ لِلرَّجُلِ الْعَادِلِ عَدْلٌ، وَ«الْحَرْثُ» مُشْتَقٌّ مِنْ أَحْرَثْتُ الدَّابَّةَ: إِذَا أَضْعَفْتَهَا بِطَوْلِ السَّفَرِ، سُمِّيَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ الَّذِي يَحْرَثُ الْأَرْضَ يُؤْهِئُهَا بِالْحَرْقِ لَهَا، وَيُذْهِبُ صَلَابَتَهَا.

- و«الْمَاشِيَةُ»: الْمَالُ مِنَ الْحَيَوَانَ، مُشْتَقٌّ مِنْ مَشَى: إِذَا نَهَضَ يُرَادُ بِهِ نَمَاؤُهُ

وَتَنَاسَلُهُ، يُقَالُ: مَشَى الرَّجُلُ وَأَمْشَى، وَأَمْشَى الرَّجُلُ أَيَّضًا: إِذَا كَثُرَتْ مَاشِيَتُهُ^(١)

[الزكاة في العين من الذهب والورق]

- [قَوْلُهُ: «وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا أُعْطِيَ النَّاسَ أُعْطِيَانِهِمْ» [٤]. الأَعْطِيَاتُ: جَمْعُ أُعْطِيَةٍ، وَأُعْطِيَةٌ: جَمْعُ عَطَاءٍ فَهُوَ جَمْعُ الْجَمْعِ، وَالْعَطَاءُ: يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ اسْمًا لِلشَّيْءِ الْمُعْطَى، وَيَكُونُ مَصْدَرًا بِمَعْنَى الإِعْطَاءِ، وَإِنَّمَا يَأْتِي ذَلِكَ فِي الشُّعْرِ كَقَوْلِ القَطَامِيِّ^(٢):

* وَبَعْدَ عَطَائِكَ الْمَائَةَ الرَّتَاعَا *

- وَقَوْلُهُ: «ثَمَانِيَةُ دِرْهَمٍ بَدِينَارٍ» [٧]. كَلَامٌ فِيهِ حَذْفٌ تَقْدِيرُهُ: ثَمَانِيَةُ دِرْهَمٍ مِنْهَا بَدِينَارٍ، وَلَا بَدَدٌ مِنْ هَذَا التَّقْدِيرِ؛ لِيَعُودَ مِنَ الْجُمْلَةِ عَائِدٌ إِلَى الْمُبْتَدَأِ، وَنَظِيرُهُ قَوْلُ العَرَبِ: الشَّاءُ شَاةٌ بِدِرْهَمٍ أَيْ: شَاةٌ مِنْهَا بِدِرْهَمٍ.

- وَقَوْلُهُ: «مِنْ يَوْمٍ زُكِّيْتُ». يَجُوزُ فِي «يَوْمٍ» النَّصْبُ بِنَاءٍ عَلَى الفَتْحِ لِإِضَافَتِهِ إِلَى الْجُمْلَةِ، وَالخَفْضُ بِمَا يَسْتَحِقُّهُ فِي نَفْسِهِ مِنَ الإِعْرَابِ، وَمِثْلُهُ:

(١) لم يذكره الرَّجَّاحُ فِي كتابه «فعلت وأفعلت»؟! وَذَكَرَ «مَشَى» وَ«أَمْشَى» فِي بَابِ «المختلف المعنى» عَلَى أَنَّ الأَوَّلَ مِنَ المَشِيِّ، وَالثَّانِي: إِذَا كَثُرَتْ مَاشِيَتُهُ، وَيُرَاجَعُ: مَا جَاءَ عَلَى فَعَلَ وَأَفْعَلَ لِلجوَالِي (٦٩)، وَاللِّسَانِ (مَشَى).

(٢) دِيوانه (٣٧)، وَصَدْرُهُ:

* أَكْفَرًا بَعْدَ رَدِّ المَوْتِ عَنِّي *

وَالشَّاهِدُ فِي طَبَقَاتِ فُحُولِ الشُّعْرَاءِ (٥٣٧)، وَكِتَابِ الشُّعْرِ لِأَبِي عَلِيٍّ الفَارِسِيِّ (٢٢٩)، (٢٣٧)، وَالحِجَّةُ لِأَبِي عَلِيٍّ (١/١٣٥)، وَالخِصَائِصُ (٢/٢٢١)، وَأَمَالِي ابْنِ الشَّجَرِيِّ (٢/٣٩٦)، وَشرحُ المِفْصَلِ لِلخَوَارِزْمِيِّ «التَّخْمِيرُ» (١/٣٠٤، ٣٠٥)، وَشرحُهُ لِابْنِ يَعِيشَ (٢٠/١)، وَتَذَكُّرَةُ الثُّحَاةِ (٢/٣٥٢)، وَالخِزَانَةُ (٨/١٣٦).

﴿ مِنْ عَذَابٍ يَوْمِيذٍ ﴾^(١) مَحْفُوضُ الْمَيْمِ وَمَنْصُوبًا، وَمَنْ حَفِضَ الْمَيْمَ وَنَوَّهَ لِرِمِّهِ أَنْ يُقَدَّرَ فِي الْكَلَامِ ضَمِيرًا مَحْدُوفًا يَعُودُ عَلَى الْيَوْمِ، تَقْدِيرُهُ: مِنْ يَوْمٍ زَكَّيْتُ فِيهِ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ: «زَكَّيْتُ فِيهِ» صِفَةٌ لِلْيَوْمِ فَلَزِمَ أَنْ يَكُونَ فِيهَا عَائِدٌ إِلَى الْمَوْصُوفِ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى]^(٢): ﴿يَوْمًا لَا تَجْرِي فِيهِ نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ﴾ وَكَذَلِكَ مَا فِي هَذَا الْبَابِ مِنْ مِثْلِ هَذَا كَقَوْلِكَ: «مِنْ يَوْمٍ أَفَادَهَا» و«مِنْ يَوْمٍ يَقْبِضُهُ».
- وَقَوْلُهُ: «فَلَا زَكَاةَ عَلَيْهِ» أَرَادَ: عَلَيْهِ فِيهَا فَحَذَفَ «فِيهَا».

[زَكَاةُ الْمَعَادِنِ]

الْمَعْدَنُ مِنْ قَوْلِهِمْ: عَدَنَ بِالْمَكَانِ يَعْدُنُ عَدْنًا وَعُدُونًا: إِذَا أَقَامَ بِهِ، وَسُمِّيَ بِذَلِكَ لِإِقَامَةِ الْجَوَاهِرِ بِهِ، وَمِنْهُ قِيلَ لِمَالِفِ الثَّوْرِ الْوَحْشِيِّ مَعْدَنٌ بِكَسْرِ الدَّالِ، وَمِنْ قَالَ: مَعْدَنٌ أَوْ مِعْدَنٌ - بَفَتْحِ الدَّالِ، أَوْ بِكَسْرِ الْمِيمِ - فَقَدْ أَخْطَأَ؛ لِأَنَّهُ مَفْعَلٌ مِثْلُ مَضْرِبٍ مِنْ ضَرْبٍ.
- «الْقَبْلِيَّةُ» مَوْضِعٌ^(٣).

- (١) سورة المعارج، الآية: ١١.
(٢) سورة البقرة، الآية: ٤٨، ١٢٣.
(٣) هكذا أوردته المؤلف - عفا الله عنه - ولم يُحدِّده ولم يضبطه. وذكره البكري في معجم ما استعجم (١٠٤٧) وهو في معجم البلدان (٣٠٧/٤)، والمغنايم المطاوعة (٣٣٢)، نقلًا عن الرَّمْخَسَرِيِّ في كتابه الجبال والأمكنة (١٨٨)، ونقل ياقوت الحموي عن العِمْرَانِيِّ عن الرَّمْخَسَرِيِّ، والعِمْرَانِيِّ الْمَذْكُورُ فِي نَصِّ يَاقُوتَ مِنْ تَلَامِيذِ الرَّمْخَسَرِيِّ، وَهُوَ مِمَّنْ أَلَّفَ فِي الْمَوَاضِعِ. وَضَبَطَهَا الْبَكْرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ بِقَوْلِهِ: «بِفَتْحِ أَوَّلِهِ وَثَانِيهِ وَكَسْرِ اللَّامِ وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ أُخْتِ الْوَاوِ عَلَى لَفْظِ الْمَسْنُوبِ». قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: هِيَ مِنْ نَاحِيَةِ الْفُرْعِ وَحَدَّدَهَا الرَّمْخَسَرِيُّ =

- و«الْفُرْعُ» مَوْضِعٌ ^(١) بِضَمِّ الرَّاءِ، وَيُقَالُ: بِإِسْكَانِهَا، وَيُحْتَمَلُ وَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ جَمْعَ فُرُوعٍ، وَهُوَ الصُّعُودُ مِنَ الْأَرْضِ فَيَكُونُ كَرَسُولٍ وَرَسُولٍ.

وَيَجُوزُ: أَنْ يَكُونَ جَمْعَ فَارِعٍ، وَهُوَ الْمُشْرِفُ مِنَ الْأَرْضِ كَبَازِلٍ وَبُزُلٍ. وَيَجُوزُ: أَنْ يَكُونَ جَمْعَ فَرْعَةٍ - وَهِيَ رَأْسُ الْجَبَلِ - عَلَى فِرَاعٍ، وَجَمْعَ فِرَاعٍ [عَلَى] فُرْعٌ كَكِتَابٍ وَكُتُبٍ وَحِمَارٍ وَحُمُرٍ. - و«النَّيْلُ»: الْعَطَاءُ]

= نَقْلًا عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَمْزَةَ بْنِ وَهَّاسٍ، وَعُلِيِّ - عَلَى صِيغَةِ التَّصْغِيرِ - أَمِيرٍ، شَرِيفٍ، هَاشِمِيٍّ، ثِقَّةً، ذُو مَعْرِفَةٍ بِأَنْسَابِ أَهْلِ الْحِجَازِ وَمَوَاضِعِهِ، وَهُوَ الَّذِي أَلْفَ الرَّمَحْشَرِيَّ بِرَسْمِهِ كِتَابَهُ «الْكَشَافُ». قَالَ الرَّمَحْشَرِيُّ: «قَالَ الشَّرِيفُ عَلِيُّ: سَرَاةٌ مَا بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَيَنْبُعِ فَمَا سَالَ مِنْهَا إِلَى يَنْبُعِ يُسَمَّى بِالغَوْرِ. وَمَا سَالَ فِي أَوْدِيَةِ الْمَدِينَةِ يُسَمَّى بِ«الْقَلْبِيَّةِ» وَحَدُّهَا مِنَ الشَّامِ مَا بَيْنَ الْحِثِّ وَهُوَ جَبَلٌ مِنْ جِبَالِ بَنِي عَرَكَ مِنْ جُهَيْنَةَ وَمَا بَيْنَ شَرَفِ السِّيَالَةِ، السِّيَالَةُ أَرْضٌ تَطُورُهَا طَرِيقُ الْحَاجِّ»

(١) مُعْجَمٌ مَا اسْتَعْجَمَ (١٠٢٠)، وَمُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٤/٢٥٢)، وَالْمَعَانِمُ الْمُطَابَةِ (٣/١٢٨١). قَالَ الْبَكْرِيُّ: بِضَمِّ أَوَّلِهِ [وَإِثْنَانِيَةً بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةَ، حِجَازِيٌّ مِنْ أَعْمَالِ الْمَدِينَةِ . . .] وَفِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ: «بِضَمِّ أَوَّلِهِ وَسُكُونِ ثَانِيهِ وَآخِرُهُ عَيْنٌ مُهْمَلَةٌ وَذَكَرَ أَنَّهُ جَمْعٌ إِمَّا لِفَرْعٍ مِثْلِ سَقْفٍ، وَسَقْفٍ. وَإِمَّا جَمْعُ الْفَارِعِ. وَهَذَا ذَكَرَهُ الْمَوْلُفُ. قَالَ: وَإِمَّا جَمْعُ الْفَرَعِ - بِالتَّخْرِيقِ - مِثْلِ فَلِكٍ وَفُلُكٍ ثُمَّ قَالَ: «وَالْفُرْعُ: قَرْيَةٌ مِنْ نَوَاحِي الْمَدِينَةِ عَلَى يَسَارِ السُّقْيَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْمَدِينَةِ ثَمَانِيَةَ بُرْدٍ عَلَى طَرِيقِ مَكَّةَ، وَقِيلَ: أَرْبَعٌ لَيْالٍ، بِهَا مَنَابِرٌ وَنَخْلٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: وَهِيَ كَالْكُورَةِ وَفِيهَا عِدَّةٌ قُرَى وَمَنَابِرٍ وَمَسَاجِدَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ ابْنُ الْفَقِيهِ: وَأَمَّا أَعْرَاضُ الْمَدِينَةِ فَأَعْظَمُهَا الْفُرْعُ، وَبِهَا مَنْزِلُ الْوَالِي، وَبِهَا مَسْجِدٌ صَلَّى بِهِ النَّبِيُّ ﷺ. وَقَالَ الشَّهْرَسْتِيُّ: هُوَ بِضَمِّ ثَانِيَّتَيْهِ»

- وَقَوْلُهُ: «قَطَعَ...» يُقَالُ قَطَعَ السُّلْطَانُ لِفُلَانٍ وَأَقْطَعَ كَذَا، فَتَكُونُ
الْهَمْزَةُ مُعَاقِبَةً لِللَّامِ، وَالْأَشْهُرُ: أَقْطَعَهُ.

[زَكَاةُ الْمِيرَاثِ]

- قَوْلُ مَالِكٍ: «وَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاةَ مَالِهِ أَنَّهُ» [١٦]. كَذَا الرَّوَايَةُ، وَالْوَجْهُ:
فِيَّئِنَّهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى (١): ﴿فَشُدُّوا أَلْوَابَكُمْ﴾.
- وَقَوْلُهُ: «وَتَبَدَّى الْوَصَايَا». يُقَالُ: بَدَأْتُ الشَّيْءَ وَبَدَأْتُ بِهِ، وَلَا
يَجْتَمِعُ التَّشْدِيدُ وَالْبَاءُ. وَيَجُوزُ بَدَأْتُهُ بِالتَّخْفِيفِ. وَأَوْصَى وَوَصَّى: لُغْتَانِ.
- وَقَوْلُهُ: «مِنْ يَوْمِ بَاعَهُ» [١٦]. يَجُوزُ فِيهِ مَا جَازَ فِي قَوْلِكَ: «مِنْ يَوْمِ
زَكَيْتُ» وَقَدْ مَضَى.

[زَكَاةُ الْعُرُوضِ]

- «الْعَرْضُ» مِنَ الْمَالِ: مَا لَيْسَ بِنَقْدٍ، وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ عَارَضْتُ الشَّيْءَ
بِالشَّيْءِ: إِذَا قَابَلْتُهُ بِهِ، أَوْ مِنْ عَرَضَ الشَّيْءُ يُعْرَضُ: إِذَا اتَّسَعَ؛ لِأَنَّ الْمُرَادَ بِهِ
نَمَاءُ النَّقْدِ وَكَثْرَتُهُ، أَوْ مِنْ عَرَضَ لَهُ الْأَمْرُ يُعْرَضُ؛ لِأَنَّ/ الْمَزَادَ بِالْبَيْعِ وَالشَّرَاءِ
نَمَاءً لِلنَّقْدِ [وَالسَّلْعِ] سَبَبٌ لِذَلِكَ، فَهُوَ كَالشَّيْءِ يُعْرَضُ وَالْمُرَادُ غَيْرُهُ.
- [قَوْلُهُ: «وَكَانَ زُرَيْقٌ عَلَى جَوَازٍ مِصْرَ»] [٢٠]. وَجَوَازٌ مِصْرٌ أَنَّهُ كَانَ (٢)
لَا يَجُوزُهَا أَحَدٌ إِلَّا بِرُقْعَةٍ.

(١) سورة محمد ﷺ، الآية: ٤.

(٢) فِي الْأَصْلِ: «كَانَ أَنَّهُ».

- [قَوْلُهُ: «مِمَّا يُدِيرُونَ مِنَ التَّجَارَاتِ»]. وإِدَارَةُ التَّجَارَةِ: تَصْرِيفُهَا وَمُعَالَجَتُهَا ابْتِغَاءَ الْفَضْلِ.

- [قَوْلُهُ: «وَلَا مِثْلَ الْجِدَادِ»] وَالْجِدَادُ: مَصْدَرُ جَدَدْتُ التَّمْرَ: إِذَا صَرَمْتَهُ.
- [قَوْلُهُ: «وَلَا يَنْضُ لِصَاحِبِهِ مِنْهُ شَيْءٌ»]. النَّضُّ وَالنَّاضُ: الْمَالُ الصَّامِتُ مِنَ الدَّنَائِيرِ وَالدَّرَاهِمِ، وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ نَضَّ الْمَاءُ يَنْضُ: إِذَا خَرَجَ مِنْ حَجَرٍ، وَاسْمُ ذَلِكَ الْمَاءِ: النَّضُّ وَالنَّضِيضُ، وَجَمَعُهُ: أَنْضَةٌ وَنَضَائِضُ، وَفُلَانٌ يَسْتَنْضُ مَعْرُوفٌ فُلَانٍ: إِذَا اسْتَخْرَجَهُ شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ وَالنَّضِيضُ أَيضًا: الْقَلِيلُ مِنَ الْمَطْرِ.

[مَا جَاءَ فِي الْكَنْزِ]

- [قَوْلُهُ: «شَجَاعًا أَفْرَعُ لَهُ زَيْبَتَانِ»] [٢٢]. الشَّجَاعُ: الْحَيَّةُ الَّتِي تُوَابِتُ الْفَارِسَ وَالرَّاجِلَ، وَيَقُومُ عَلَى ذَنْبِهِ. وَقِيلَ: هُوَ الثُّعْبَانُ.
- [و«الْأَفْرَعُ»: الَّذِي يَتَمَعَطُ شَعْرُهُ لِكَثْرَةِ مَا جَمَعَ مِنَ السُّمِّ].
- [و«الزَّيْبَتَانِ»: الثُّكَّتَانِ السُّودَاوَانِ اللَّتَانِ فَوْقَ عَيْنَيْهِ، وَهُوَ أَحَبُّ مَا يَكُونُ. وَقِيلَ: هُمَا الزَّيْبَتَانِ اللَّتَانِ تَكُونَانِ فِي الشَّدَقَيْنِ إِذَا غَضِبَ الْإِنْسَانُ أَوْ أَكْثَرَ الْكَلَامَ حَتَّى يُزِيدَ فَمُهُ يُقَالُ: زَبَّ فَمُ الرَّجُلِ].
- [وَوَقَعَ فِي بَعْضِ النُّسَخِ: «مِثْلَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَجَاعًا أَفْرَعًا» وَنَضَبُهُ عَلَى الْحَالِ الْمُوْطِئَةِ، كَأَنَّهُ قَالَ: مِثْلَ لَهُ مِثْلَ شَجَاعِ أَفْرَعٍ. فَحَذَفَ الْمُضَافَ وَأَقَامَ الْمُضَافَ إِلَيْهِ مَقَامَهُ، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ: «يَتَمَثَّلُ لِي الْمَلِكُ رَجُلًا». أَي: مِثْلَ رَجُلٍ].

[صَدَقَةُ الْمَاشِيَةِ]

- [قَوْلُهُ: «ابْنَةُ مَخَاضٍ . . .»] [٢٣]. ابْنُ مَخَاضٍ وَابْنَةُ مَخَاضٍ الَّذِي قَدَّ

أَكْمَلَ سَنَةً وَدَخَلَ فِي الثَّانِيَةِ؛ لِأَنَّ أُمَّهُ فِيهَا مِنَ الْمَخَاضِ وَهِيَ الْحَوَامِلُ، فَإِذَا دَخَلَ فِي الثَّلَاثَةِ فَهُوَ «ابْنُ لُبُونٍ» وَ«ابْنَةُ لُبُونٍ»، لِأَنَّ أُمَّهُ ذَاتُ لَبْنٍ، فَإِذَا دَخَلَ فِي الرَّابِعَةِ فَهُوَ «حَيْتٌ» وَالْأُنْثَى «حِقَّةٌ»؛ لِأَنَّهُ يَسْتَحِقُّ الْحَمْلَ عَلَيْهِ، فَإِذَا دَخَلَ الْخَامِسَةَ فَهُوَ «جَذَعٌ» وَ«جَذَعَةٌ» وَ«الطَّرُوقَةُ» هِيَ الَّتِي يَطْرُقُهَا الْفَحْلُ، يُقَالُ: طَرَقَ الْفَحْلُ النَّاقَةَ يَطْرُقُهَا طَرْقًا، وَيُقَالُ لِلْفَحْلِ إِذَا كَثُرَ ذَلِكَ مِنْهُ: «طَرُوقٌ».

- [وَقَوْلُهُ: «وَفِي سَائِمَةِ الْغَنَمِ»]. السَّائِمَةُ: اسْمٌ يَقَعُ عَلَى / مَا يَسْرَحُ مِنَ الْمَاشِيَةِ وَيَزْعَى، وَالسَّوْمُ: الدَّهَابُ فِي كُلِّ وَجْهِ. سَامَ الْجَرَادُ يُسْوِمُ.

- [وَقَوْلُهُ: «وَلَا ذَاتُ عُوَارٍ»]. وَالْعُوَارُ وَالْعَوَارُ - بِضَمِّ الْعَيْنِ وَفَتْحِهَا -:

الْعَيْبُ، وَالْعَرَبُ تُسَمِّي كُلَّ مُسْتَقْبِحٍ: أَعْوَرَ، وَالْكَلِمَةُ الْفَيْحَةُ: الْعَوْرَاءُ.

- [وَقَوْلُهُ: «بَيْنَهُمَا السَّوِيَّةُ»]. السَّوِيَّةُ: الْعَدْلُ وَالْإِنْصَافُ، وَهِيَ مِنَ الْإِسْتِوَاءِ.

- [وَقَوْلُهُ: «وَفِي الرَّقَّةِ»]. الرَّقَّةُ: الْوَرَقُ، وَأَصْلُهَا: وَرَقَةٌ، فَحُذِفَتِ الْوَاوُ

كَمَا حُذِفَتْ مِنْ عِدَّةٍ وَرِزَّةٍ.

- [وَقَوْلُهُ: «رُبْعُ الْعُشْرِ»]. وَيُقَالُ: رُبْعٌ وَرُبْعٌ، وَكَذَلِكَ فِي كُلِّ كَسْرٍ إِلَى الْعُشْرِ.

[مَا جَاءَ فِي صَدَقَةِ الْبَقْرِ]

- [قَوْلُهُ: «أَخَذَ مِنْ ثَلَاثِينَ بَقْرَةً تَبِيْعًا» [٢٤]. يُقَالُ لَوْلَدِ الْبَقْرَةِ فِي أَوَّلِ

سَنَةٍ: تَبِيْعٌ، وَتَبِيْعٌ فِي لُغَةِ بَنِي كِلَابٍ، فَإِذَا دَخَلَ فِي الثَّانِيَةِ فَهُوَ جَذَعٌ، وَفِي الثَّلَاثَةِ: ثِنْيٌ، وَفِي الرَّابِعَةِ: رَبَاعٌ، وَفِي كِتَابِ «الْعَيْنِ»^(١) التَّبِيْعُ: الْعِجْلُ مِنْ

(١) العين (٧٨/٢)، ومختصر العين للزبيدي (١/١٥٥)، وفي مختصر العين: «من ولد...»

وفي العين: «العجل المذرك من ولد البقر الذكر؛ لأنه يتبع أمه بعدو...».

أَوْلَادِ الْبَقْرِ . وَأَوْلَادُ الضَّانِ وَالْمَعِزِ فِي أَسْنَانِهَا كَأَوْلَادِ الْبَقْرِ ، إِلَّا أَنَّ وَلَدَ الضَّانِ
أَوَّلَ سَنَةٍ يُقَالُ لَهُ : حَمَلٌ ، وَوَلَدُ الْمَعِزِ جَدِيٌّ ، ثُمَّ تَنْقُلُهُمَا فِي الْأَسْنَانِ كَنْقَلِ أَوْلَادِ
الْبَقْرِ . وَيُقَالُ : ضَانٌّ ، وَضَيْئٌ وَضَيْئٌ ، وَأَضُوْنٌ ، وَأَضَانٌ ، وَالوَاحِدَةُ : ضَائِنَةٌ .
وَيُقَالُ : مَعِزٌّ ، وَمَعِزٌّ ، وَمِعْزَى ، وَأَمْعُوْزٌ ، وَمَعِيْزٌ ، وَالوَاحِدَةُ : مَاعِزَةٌ ، وَالذَّكَرُ :
مَاعِزٌ . وَالْعِرَابُ : الْعَرَبِيَّةُ . وَالْبُخْتُ^(١) / : إِبِلٌ بِجَهَةِ خُرَاسَانَ يَزْعُمُونَ أَنَّهَا
تَوَلَّدَتْ بَيْنَ الْعِرَابِ وَالْفَوَالِجِ . وَالْفَوَالِجُ^(٢) : إِبِلٌ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا سَنَامَانٍ . وَالوَاحِدُ :
فَالِجٌ ، وَوَاحِدُ الْبُخْتِ : بُخْتِيٌّ . وَ«الْجَوَامِيسُ» بَقَرٌ بِنَاحِيَةِ مِصْرَ تَعُومُ فِي النَّيْلِ
وَتَخْرُجُ إِلَى الْبَرِّ ، وَلِكُلِّ بَقْرَةٍ مِنْهَا قَرْنٌ وَاحِدٌ^(٣) ، وَالوَاحِدُ : جَامُوسٌ .

-و«النَّصَابُ» أَصْلُ الْمَالِ ، وَأَصْلُ كُلِّ شَيْءٍ .

-و«النَّوَاضِحُ» : الإِبِلُ الَّتِي تَخْرُجُ الْمَاءَ مِنَ الْبَرِّ . وَالغَرْبُ : الدَّلْوُ الْعَظِيمَةُ .

- وَقَوْلُهُ : «عَلَى رَاعِيَيْنِ» . مَعْنَاهُ : مَقْسُومَةٌ عَلَيْهِمَا ، فَلِذَلِكَ جَازَا سَتِمْعَالَ

(١) الْبُخْتُ : جَمْعُ بُخَاتِيٍّ هِيَ إِبِلٌ بِجَهَةِ خُرَاسَانَ كَمَا ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ . قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ فِي الْجُمْهُرَةِ
(٢٥٢/١) : الْبُخْتُ : جَمْعُ بُخْتِيٍّ عَرَبِيٌّ صَحِيحٌ ، وَقَالَ الشَّاعِرُ :

يَهَبُ الْأَلْفَ وَالْخَيْوَلِ وَيَسْقِي لَبَنَ الْبُخْتِ فِي فَصَاعِ الْخَلْنَجِ

وَيُرَاجَعُ : مَقَائِيسُ اللَّغَةِ (٢٠٨/١) ، وَالصَّحَاحُ ، وَاللِّسَانُ ، وَالتَّاجُ : (بُخْت) وَقَصْدُ السَّبِيلِ
(٢٥٥/١) .

(٢) سَرِيَانِيٌّ مُعَرَّبٌ ، كَذَا فِي الْمُعْرَبِ لِلْجَوَالِقِيِّ (٢٩٧) ، وَقَصْدُ السَّبِيلِ (٣٢٥/٢) ، وَهُوَ فِي
غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (٢٣٨/٣) ، وَالتَّهْيَاةُ (٤٦٩/٣) ، وَفِيهِ مَا ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ أَنَّهُ الْبَعِيرُ
ذُو السَّنَامِينَ .

(٣) الصَّحِيحُ أَنَّ لَهَا قَرْنَانِ لَا قَرْنَ وَاحِدًا؟ !

«عَلَى» وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ «عَلَى بِمَعْنَى «عِنْدَ» كَقَوْلِكَ: لِي عَلَى فُلَانٍ كَذَا، أَيْ: عِنْدَهُ. وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى «مَعَ».

- وَقَوْلُهُ: «فَإِنْ كَانَتِ الضَّانُّ هِيَ أَكْثَرُ». يَجُوزُ فِي «أَكْثَرُ» النَّصْبُ عَلَى أَنْ يَكُونَ «هِيَ» فَضْلًا، وَيَجُوزُ الرَّفْعُ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ وَالْخَبَرِ وَنَظِيرُهُ: «فَإِنْ كَانَتْ الْإِبِلُ هِيَ أَكْثَرُ».

- وَقَوْلُهُ: / «أَخْذُوا أَيُّهُمَا شَاءَ». إِنَّمَا تَنَى الضَّمِيرَ وَإِنْ كَانَ قَبْلَهُ جَمْعًا حَمَلًا عَلَى مَعْنَى الصَّنْفَيْنِ أَوْ التَّوَعَيْنِ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ فِي الْإِبِلِ الْعِرَابِ وَالْبُخْتِ يُجْمَعَانِ. وَ«مِنْ يَوْمٍ أَفَادَهَا» مِثْلُ «مِنْ يَوْمٍ زَكَّيْتُ».

[صَدَقَةُ الْخُلَطَاءِ]

الْخَلِيطُ: الْمُخَالِطُ: فَعِيلٌ بِمَعْنَى مُفَاعِلٍ، مِثْلُ شَرِيكَ وَنَدِيمٍ وَشَرِيْبٍ وَأَكِيلٍ، وَمِنْهُ: ﴿عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا﴾^(١) أَيْ: مُحَاسِبًا.

- و«الْمَرَاخُ» وَ«الْمَرَاخُ» - بِفَتْحِ الْمِيمِ وَضَمِّهَا -: الْمَوْضِعُ الَّذِي تَرُوحُ الْإِبِلُ إِلَيْهِ، فَمَنْ فَتَحَ الْمِيمَ جَعَلَهُ مِنْ رَاحٍ يَرُوحُ، وَمَنْ ضَمَّهُ جَعَلَهُ مِنْ أَرَاخِ الرَّجُلِ إِبْلُهُ يَرِيحُ: إِذَا رَدَّهَا مِنَ الْمَرْعَى، وَيَكُونُ الْمَرَاخُ مَصْدَرًا، أَوْ يَكُونُ اسْمَ الْمَكَانِ الَّذِي تَرُوحُ إِلَيْهِ الْمَاشِيَةُ.

- وَقَوْلُهُ: «فَصَاعِدًا»: أَيْ: فزَائِدًا عَلَى ذَلِكَ، وَلَا يَجُوزُ فِيهِ غَيْرُ النَّصْبِ، وَلَا يُسْتَعْمَلُ بِالْوَاوِ، وَإِنَّمَا يُسْتَعْمَلُ بِالْفَاءِ أَوْ بِ«تَمَّ».

- وَ[قَوْلُهُ: فَإِذَا أَظْلَهُمَا الْمُصَدَّقُ] . أَظْلَهُمَا: غَشِيَهُمَا، وَفَاجَأَهُمَا،

(١) سورة النساء، الآية: ٨٦.

وَأَصْلُهُ أَنْ يَقْرُبَ الشَّيْءُ مِنَ الشَّيْءِ حَتَّى يَقَعَ عَلَيْهِ ظِلُّهُ.

[مَا يُعْتَدُّ بِهِ مِنَ السَّخْلِ فِي الصَّدَقَةِ]

«السَّخْلَةُ»: وَلَدُ الشَّاةِ وَالْمَاعِزَةِ حِينَ تَضَعُهُ أُمُّهُ، ذَكَرًا كَانَ أَوْ أُنْثَى، وَهُوَ الْبَهْمَةُ - أَيْضًا - بِفَتْحِ الْبَاءِ - وَجَمْعُ سَخْلَةٍ: سَخْلٌ وَسِخَالٌ وَسَخْلَاتٌ، وَبِهَمَّةٍ وَبِهِمْ وَبِهِمَّ وَبِهِمَاتٌ.

- وَ«الْأَكْوَلَةُ» الشَّاةُ الَّتِي تُسَمَّنُ لِتَأْكَلَ، وَلَيْسَتْ بِسَائِمَةٍ. وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ: «الْأَكِيلَةُ» وَذَلِكَ خَطَأٌ؛ إِنَّمَا الْأَكِيلَةُ الْمَأْكُولَةُ، كَأَكِيلَةِ السَّبْعِ، وَلَيْسَتْ الْأَكِيلَةُ مِمَّا تُسَمَّنُ لِتُؤْكَلَ.

- وَ«الرُّبْيِيُّ»: الْقَرِيبَةُ الْعَهْدِ بِالْوِلَادَةِ فَهِيَ تُرْبَى وَجَمْعُهَا: رُبَابٌ بِضَمِّ الرَّاءِ. وَأَمَّا الرُّبَابُ - بِكسْرِ الرَّاءِ - فَإِنَّهَا الْمُدَّةُ الَّتِي يَقَعُ عَلَيْهَا فِيهَا هَذَا الْاسْمُ، وَذَلِكَ مَا بَيْنَ وَوِلَادَتِهَا إِلَى خَمْسِ عَشْرَةَ لَيْلَةً. وَيُقَالُ: هِيَ فِي رِبَابِهَا.

وَ«الْمَاخِضُ»: الْحَامِلُ الَّتِي شَارَفَتِ الْوِلَادَةَ. وَ«الْمِخَاضُ» وَ«الْمَخَاضُ» بِكسْرِ الْمِيمِ وَفَتْحِهَا: وَجَعُ الْوِلَادَةِ، فَإِذَا أَرَدْتَ الْإِبِلَ الْحَوَامِلَ قُلْتَ: مَخَاضٌ لَا غَيْرُ، وَاحِدُهَا: مَاخِضٌ. وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: لَا وَاحِدَ لَهَا مِنْ لَفْظِهَا وَلَكِنْ يُقَالُ لِلوَاحِدَةِ مِنْهَا خَلْفَةٌ/ وَمَا قَالَهُ غَيْرُ صَحِيحٍ. وَغِذَاءُ الْغَنَمِ: صِغَارُهَا، وَاحِدُهَا: غِذْيٌ؛ لِأَنَّهُ يُغَذَّى بِاللَبَنِ، وَهُوَ فَعِيلٌ بِمَعْنَى [مَفْعُولٌ] ^(١) كَقَتِيلٌ بِمَعْنَى مَفْتُولٍ. وَفِي قَوْلِهِ: «غِذَاءٌ» شُدُوذٌ عَنْ مَا جَرَى عَلَيْهِ الْاسْتِعْمَالُ، وَذَلِكَ أَنَّ فَعِيلًا إِذَا يُجْمَعُ عَلَى فِعَالٍ بِكسْرِ الْفَاءِ إِذَا كَانَ فِي مَعْنَى فَاعِلٍ كَكَرِيمٍ وَكِرَامٍ وَشَبِيهِهِ. وَإِذَا

(١) فِي الْأَصْلِ: «وَهُوَ فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٌ».

كَانَ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ لَمْ يُجْمَعِ عَلَيْهِ، لَا يُقَالُ: قَتِيلٌ وَقِتَالٌ، وَلَا جَرِيحٌ وَجِرَاحٌ. وَإِنَّمَا يُقَالُ: قَتِيلٌ وَقَتْلَى، وَجَرِيحٌ وَجِرْحَى. وَقَدْ جَاءَ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ قَلِيلٌ شَدَّ عَنِ الْجُمْهُورِ وَهُوَ فَصِيلٌ وَفِصَالٌ، وَسَيْفٌ صَقِيلٌ وَسُيُوفٌ صِقَالٌ، وَالْوَجْهَ فِي هَذَا أَنْ يُقَالَ: إِنَّهُمْ جَعَلُوا غَدِيًّا بِمَعْنَى مُعْتَدٍ، وَفَصِيلًا بِمَعْنَى مُنْفَصِلٍ، وَصَقِيلًا بِمَعْنَى مُنْصَقِلٍ؛ لِأَنَّكَ تَقُولُ: غَدَوْتُهُ فَاغْتَدَيْ، وَفَصَلْتُهُ فَاَنْفَصَلَ، وَصَقَلْتُهُ فَاَنْصَقَلَ فَتَنْسَبُ الْفَعْلُ إِلَى كَسْبَتِهِ إِلَى الْفَاعِلِ فَجَرَى لِذَلِكَ مَجْرَى كَرِيمٍ وَظَرِيفٍ.

- وَقَوْلُهُ: «يَعُدُّ عَلَى النَّاسِ بِالسَّخْلِ» [٢٦]. هَذِهِ الْبَاءُ هِيَ الْبَاءُ الَّتِي تَنْوِبُ مَنَابٍ وَآوِ الْحَالِ كَقَوْلِكَ: جَاءَ زَيْدٌ بِثِيَابِهِ، أَي: جَاءَ وَثِيَابُهُ عَلَيْهِ، وَالتَّقْدِيرُ: يَعُدُّ الْغَنَمَ وَالسَّخْلَ فِيهَا، فَحَذَفَ الْمَفْعُولَ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿تَنْبُتُ بِالدُّهْنِ﴾، أَي: تَنْبُتُ نَبَاتُهَا وَالدُّهْنُ فِيهِ فِي بَعْضِ الْأَقْوَالِ، وَقَدْ قِيلَ فِي مِثْلِ هَذَا إِنَّ الْبَاءَ زَائِدَةٌ، وَنَظِيرُهُ: [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٢): ﴿أَلَيْسَ [ذَلِكَ] بِقَدِيرٍ﴾ (٣) و﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ﴾ (٤).

[النَّهْيُ عَنِ التَّضْيِيقِ عَلَى النَّاسِ فِي الصَّدَقَةِ]

- وَقَوْلُهُ: «فَرَأَى فِيهَا شَاءَةً حَافِلًا» [٢٨]. الْحَافِلُ: الَّتِي امْتَلَأَ صَرْعُهَا مِنَ اللَّبَنِ، وَكَانَ الْوَجْهُ: «حَافِلَةٌ»، وَلَكِنْ جَاءَ هَذَا عَلَى مَعْنَى النَّسَبِ أَي: ذَاتُ حَفَلٍ كَامِرَةٌ عَاشِقٍ وَحَاسِرٍ، وَنَاقَةٌ ضَامِرٍ، فَإِذَا بَنَوْا ذَلِكَ عَلَى الْفِعْلِ الْحَقْوَةُ

(١) سورة المؤمنون، الآية: ٢٠.

(٢) سورة القيامة، الآية: ٤٠.

(٣) في الأصل: «أليس الله بقادر».

(٤) سورة الزمر، الآية: ٣٦.

الهَاءِ فَقَالُوا: عَاشِقَةٌ وَحَافِلَةٌ.

- [قَوْلُهُ: «لَا تَأْخُذُوا حَزْرَاتِ الْمُسْلِمِينَ»]. الحَزْرَاتُ: خِيَارُ الْمَالِ،
وَاحِدَتُهَا حَزْرَةٌ بِسُكُونِ الرَّايِ، وَأَضَافَهَا إِلَى الْأَنْفُسِ ^(١) لِأَنَّ الْأَنْفُسَ تُشْفِقُ عَلَيْهَا

(١) لَمْ يُضِفْهَا إِلَى الْأَنْفُسِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَهِيَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ أَخْرَجَهُ أَبُو عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ
الْحَدِيثِ (٢/٨٩، ٩٠)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّهُ بَعَثَ مُصَدِّقًا فَقَالَ: لَا تَأْخُذْ مِنْ حَزْرَاتِ أَنْفُسِ
النَّاسِ شَيْئًا، خُذِ الشَّارِفَ وَالْبَكْرَ وَذَا الْعَيْبِ» . . .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: «أَمَّا قَوْلُهُ: حَزْرَاتُ أَنْفُسِ النَّاسِ فَإِنَّ الْحَزْرَةَ: خِيَارُ الْمَالِ، قَالَ الشَّاعِرُ:

* الحَزْرَاتُ حَزْرَاتُ الْأَنْفُسِ *

وَفِي اللَّسَانِ (حَزْرَ): «قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: لَمْ يَفْسِّرْ حَزْرَ غَيْرَ أَنِّي أَظَنَّهُ زَكَا أَوْ ثَبِتَ فَنَمَى . وَحَزْرَةٌ
الْمَالِ: خِيَارُهُ، وَبِهَا سُمِّيَ الرَّجُلُ . وَحَزْرِيَّتُهُ كَذَلِكَ . وَيُقَالُ: هَذَا حَزْرَةٌ نَفْسِي، أَي: خَيْرُ مَا
عِنْدِي، وَالْجَمْعُ حَزْرَاتٌ بِالتَّحْرِيكِ». وَفِيهِ أَيْضًا: «سُمِّيَتْ حَزْرَةٌ؛ لِأَنَّ صَاحِبَهَا لَمْ يَزَلْ
يَحَزُرُهَا فِي نَفْسِهِ كُلَّمَا رَأَاهَا، سُمِّيَتْ بِالْمَرَّةِ الْوَاحِدَةِ مِنَ الْحَزْرِ . قَالَ: وَلِهَذَا أُضِيفَتْ إِلَى
الْأَنْفُسِ وَأُنْشِدَ الْأَزْهَرِيُّ:

* الحَزْرَاتُ حَزْرَاتُ الْأَنْفُسِ *

أَي: هِيَ مِمَّا تَوَدَّهَا النَّفْسُ . وَقَالَ آخَرُ:

* وَحَزْرَةٌ الْقَلْبِ خِيَارُ الْمَالِ *

قَالَ: وَأُنْشِدَ شِمْرُ:

الحَزْرَاتُ حَزْرَاتُ الْقَلْبِ

اللُّبْنُ الْغَزَارُ غَيْرُ اللَّجْبِ

حَقَاقِهَا الْجِلَادُ عِنْدَ اللَّزْبِ

. . . ثُمَّ قَالَ: وَيُرْوَى بِتَقْدِيمِ الرَّاءِ وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي مَوْضِعِهِ . وَيُرَاجَعُ: تَهْدِيبُ اللَّعْنَةِ (٤/٣٥٨)،
وَالْمَحْكَمُ (٣/١٦٢) . وَقَوْلُ ابْنِ سَيِّدَةَ: «وَبِهِ سُمِّيَ الرَّجُلُ» قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي
التَّبصِيرِ (١/٤٣٥): «حَزْرَةٌ وَاضِحٌ، وَفِي الْكُنَى - وَهُوَ بِالْفَتْحِ وَسُكُونِ الرَّايِ وَفَتْحِ الرَّاءِ - =

وَتَوَجَّعَ لِأَخْذِهَا، وَهِيَ مُشْتَقَّةٌ مِنْ حَزَرَ اللَّبَنِ: إِذَا اشْتَدَّتْ حُمُوزَتُهُ وَقَالَ ابْنُ
بُكَيْرٍ عَنِ اللَّيْثِ^(١): الْحَزْرَاتُ: وَجَعُ الْقَلْبِ [....].

- [قَوْلُهُ: «نَكَّبُوا عَنِ الطَّعَامِ»]. مَعْنَى «نَكَّبُوا» اَعْدَلُوا، يُقَالُ: نَكَّبَ عَنِ
الطَّرِيقِ وَنَكَّبَ، وَيُقَالُ / نَكَّبَ نَكْبًا. وَأَرَادَ بِالطَّعَامِ ذَاتَ اللَّبَنِ، أَي: ائْتَرَكُوا
ذَاتَ اللَّبَنِ، وَكَذَا فَسَّرَهُ أَبُو قُرَّةَ عَنْ مَالِكٍ^(٢).

[أَخِذْ الصَّدَقَةَ وَمَنْ يَجُوزُ لَهُ أَخْذُهَا]

- [قَوْلُهُ: «لِرَجُلٍ لَهُ جَارٌ مَسْكِينٌ»] [٢٩]. اِخْتَلَفَ فِي الْفَقِيرِ وَالْمَسْكِينِ^(٣)
فَقِيلَ: هُمَا سَوَاءٌ. وَقَالَ قَادَةُ: الْفَقِيرُ: الْمُحْتَاجُ الْمُرْمَنُ، وَالْمَسْكِينُ: الْمُحْتَاجُ

= أَبُو حَزْرَةَ يَعْقُوبُ بْنُ مُجَاهِدٍ وَآخَرُونَ». وَهِيَ: كُنْيَةُ جَرِيرِ الشَّاعِرِ الْمَشْهُورِ «أَبُو حَزْرَةَ»
وَرَوْجَتُهُ «أُمُّ حَزْرَةَ» قَالَ يُخَاطِبُهَا [ديوانه: ٨٨]:

تَعَزَّتْ أُمُّ حَزْرَةَ ثُمَّ قَالَتْ رَيْتُ الْمُورِدِينَ ذَوِي لِقَاحٍ

(١) لم أجد هذا في «العين» ولا في غيره مما وقفت عليه. فلعله يقصد الليث بن سعد.

(٢) أبو قُرَّةَ، هُوَ مُوسَى بْنُ طَارِقِ الْبِمَانِيِّ الرَّبِيدِيِّ، قَاضِي زَبِيدَ، مُحَدِّثٌ، ثِقَّةٌ، مِنْ شُيُوخِ الْإِمَامِ
أَحْمَدَ، وَإِسْحَاقَ بْنِ رَاهُوِيَةَ. ذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانَ وَغَيْرُهُ فِي الثَّقَاتِ. ذَكَرَهُ الْقَاضِي عِيَاضُ فِي
تَرْتِيبِ الْمَدَارِكِ (١٧٧/٢) فِي تَلَامِيذِ مَالِكٍ، قَالَ: «وَمَنْ أَهْلُ الْحِجَازِ وَالْيَمَنِ أَبُو قُرَّةَ مُوسَى
ابْنُ طَارِقِ الْقَاضِي» وَرَاجِعُ: الثَّقَاتِ لِابْنِ حَبَّانَ (١٥٩/٩)، وَتَهْذِيبِ الْكَمَالِ (٨٠/٢٩)،
وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٣٤٦/٩).

(٣) نَقَلَ الْيَمْرُزِيُّ فِي «الْاِفْتِصَابِ» مَا ذَكَرَهُ الْمَوْلَفُ هُنَا وَتَوَسَّعَ فِيهِ فَقَالَ: «قَالَ الشَّيْخُ أَبُو عُبَيْدِ اللَّهِ
مَحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْحَقِّ - أَيَّدَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِتَوْفِيقِهِ - وَلَمَّا كَانَ هَذَا الْبَابَ كَالْتَفْسِيرِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى:
﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ... ﴾ الْآيَةِ. قُلْنَا: اِخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ وَأَهْلُ اللُّغَةِ فِي
الْفَقِيرِ وَالْمَسْكِينِ...».

الَّذِي لَا زَمَانَةَ بِهِ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: الْفُقَرَاءُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَالْمَسَاكِينُ: مِنَ أَهْلِ الذَّمَّةِ. وَقَالَ الضَّحَّاكُ: الْفُقَرَاءُ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ. وَالْمَسَاكِينُ مِنَ الْأَعْرَابِ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ وَالرُّهْرِيُّ: الْفَقِيرُ الَّذِي لَا يَسْأَلُ، وَالْمَسْكِينُ السَّائِلُ. وَهَذَا كُلُّهَا لَا يَقُومُ عَلَى شَيْءٍ مِنْهَا دَلِيلٌ مِنْ كِتَابٍ / وَلَا سُنَّةٍ وَلَا لُغَةٍ؛ إِذْ لَا وَجْهَ لاعتبارِ الصَّحَّةِ وَالرِّمَانَةِ، وَالسُّؤَالِ وَغَيْرِ السُّؤَالِ فِي التَّفْرِقَةِ بَيْنَهَا، وَإِنَّمَا يَنْبَغِي أَنْ يُعْتَبَرَ أَيُّهُمَا أَحْسَنُ حَالًا، وَهَذَا أَمْرٌ قَدْ تَنَازَعَ النَّاسُ فِيهِ، فَقَالَ قَوْمٌ: الْفَقِيرُ أَحْسَنُ حَالًا مِنَ الْمَسْكِينِ، وَهَذَا قَوْلُ أَكْثَرِ أَصْحَابِ مَالِكٍ، وَأَحَدُ قَوْلِي الشَّافِعِيِّ، وَقَالُوا: الْفَقِيرُ الَّذِي لَهُ الْبُلْغَةُ، وَالْمَسْكِينُ: الَّذِي لَا شَيْءَ لَهُ وَاحْتَجَّجُوا بِبَيْتِ الرَّاعِي^(١)، وَبِقَوْلِهِ [تَعَالَى] (٢): ﴿[مَسْكِينًا] ذَا مَرَبَةٍ ﴿١٦﴾﴾ وَبِأَنَّهُ مَفْعِلٌ مِنَ السُّكُونِ وَعَدَمِ الْحَرَكَةِ. وَقَالَ آخَرُونَ: الْعَكْسُ، وَمِمَّنْ قَالَ بِذَلِكَ الْأَصْمَعِيُّ، وَبِهِ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَأَصْحَابُهُ وَاحْتَجَّجُوا بِأَصْحَابِ السَّفِينَةِ^(٣)، وَبِأَنَّ الْفَقِيرَ مِنْ كَسْرِ الْفِقَارِ، وَمَنْ كَسَرَ فِقَارَهُ فَلَا حَيَاةَ لَهُ، وَبِقَوْلِ الشَّاعِرِ^(٤):

هَلْ لَكَ فِي أَجْرِ عَظِيمٍ تُؤْجِرُهُ
تُعِينُ مَسْكِينًا كَثِيرًا عَسْكَرُهُ
عَشْرُ شِيَاهِ سَمْعُهُ وَبَصَرُهُ

(١) بيت الراعي هو [ديوانه: ٦٤]:

أَمَّا الْفَقِيرُ الَّذِي كَانَتْ حُلُوبَتُهُ وَفَقَّ الْعِيَالُ فَلَمْ يُنْرِكْ لَهُ سَبْدُ

(٢) سورة البلد.

(٣) أي في قوله تعالى: ﴿أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسْكِينٍ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ...﴾ [الكهف: ٧٩].

(٤) الأبيات في اللسان (سكن).

فَجَعَلَ لَهُ عَشْرَ شِيَاهِ، وَالْأَوَّلُ هُوَ الصَّحِيحُ، وَلَا حُجَّةَ فِيمَا احْتَجَّ بِهِ هَؤُلَاءِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ شَرْطِ الْإِضَافَةِ أَنْ يُرَادَ بِهَا الْمَلِكُ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ، فَإِنَّ الْعَرَبَ تُضَيِّفُ الشَّيْءَ إِلَى الشَّيْءِ وَتَنْسِبُ إِلَيْهِ لِمَا بَيْنَهُمَا مِنَ الْمُلَابَسَةِ وَالْمُجَاوَرَةِ، فَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ تَعَالَى نَسَبَهَا إِلَيْهِمْ لِتَوَلِّيهِمْ أَمْرَهَا، كَمَا تُنْسَبُ الدَّابَّةُ إِلَى الَّذِي يَخْدُمُهَا/ وَقَدْ قَالَ [الله] تَعَالَى^(١): ﴿وَلَمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّانٍ ﴿٤٦﴾ وَلَا مَقَامَ لِلَّهِ، وَإِنَّمَا هُوَ لِلْعَبْدِ بَيْنَ يَدَيْ رَبِّهِ، وَإِنَّمَا الْمَعْنَى: مَقَامَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ أَوْ عِنْدَهُ، وَيُرْوَى بَيِّنُ زُهَيْرٍ^(٢):

* . . . فَأَمْسَى رَهْنَهَا غَلَقًا *

أَي: رَهْنَهَا عِنْدَنَا، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ سَمَاهُمْ مَسَاكِينٍ؛ لِأَنَّهُ عَلَى جِهَةِ التَّرْحُمِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ: «مِسْكِينٌ مِسْكِينٌ مَنْ لَا زَوْجَ لَهُ» قَالُوا: وَإِنْ كَانَ ذَا مَالٍ؟ قَالَ: «وَإِنْ كَانَ ذَا مَالٍ» وَفِي قَوْلِهِمْ أَيْضًا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْمِسْكِينَ عِنْدَهُمْ إِنَّمَا كَانَ الَّذِي لَا مَالَ لَهُ وَلِذَلِكَ سَأَلُوهُ.

وَأَمَّا الْبَيْتُ فَمَعْنَاهُ: «عَشْرُ شِيَاهِ سَمِعُهُ وَبَصَرُهُ» لَوْ وَهَبْتُ لَهُ، فَحَذَفَ مَا لَا يَتِمُّ الْكَلَامُ إِلَّا بِهِ لِعِلْمِ السَّامِعِ بِمُرَادِهِ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ: مُلْكُ عَشْرِ شِيَاهِ أَوْ هِبَةٌ عَشْرِ شِيَاهِ سَمِعُهُ وَبَصَرُهُ، فَحَذَفَ الْمُضَافَ.

- [وَقَوْلُهُ: «لَوْ مَنَعُونِي عِقَالًا»] [٣٠]. الْعِقَالُ: صَدَقَةٌ عَامٍ، قَالَهُ الْكِسَائِيُّ^(٣),

(١) سورة الرحمن.

(٢) شرح ديوان زُهَيْرٍ (٣٣)، والبيتُ بتمامه:

وَفَارَقْتُكَ بَرَهْنَ لَا فِكَالَ لَهُ

يَوْمَ الْوَدَاعِ فَأَمْسَى رَهْنَهَا غَلَقًا

(٣) قول الكسائي في غريب الحديث لأبي عبيد (٣/٢١٠).

واختاره أبو عبيد وأنشد^(١):

* سَعَى عِقَالاً . . . البيت *

وقيل العقال: أن يأخذ المصدق الفريضة بعينها، فإذا أخذ الثمن قيل: أخذ نقداً، وأنشد^(٢):

* أتاناً أبو الخطاب . . . [. . .] *

وقيل: أراد بالعقال ما يعقل به البعير، وهذا هو الصحيح^(٣)؛ لأنه إنما ذهب

(١) قال أبو عبيد في «غريب الحديث» قبل إنشاد البيت: «قال - يعني الواقدي - وأخبرني ابن الكلبي، قال: استعمل معاوية ابن أخيه عمرو بن عبثة بن أبي سفيان على صدقات كل فاعتدى عليهم فقال عمرو بن العداء الكلبي:

سَعَى عِقَالاً فَلَمْ يَتْرُكْ لَنَا سَبْداً فَكَيْفَ لَوْ قَدْ سَعَى عَمْرُو عِقَالَيْنِ
لَأُصْبِحَ الْحَيَّ أَوْ بَادَا وَلَمْ يَجِدُوا عِنْدَ التَّفَرُّقِ فِي الْهَيْجَا جَمَالَيْنِ

. . . قال: وهذا الشعر يبين لك أن العقال إنما هو صدقة عام . . .»

وقائل البيتين عمرو بن العداء، هو شاعر إسلامي، وهو عمرو بن عروة بن العداء الأجداري الكلبي. وله أخبار في: معجم الشعراء (٦٣، ٦٤)، ومن اسمه عمرو (٩٩)، والخزانه (٥٨٥/٧). والبيتان في مجالس ثعلب (١٤٢)، والأغاني (٤٩/١٨)، وغيرهما.

(٢) الكامل للمبرد (٥٠٨)، أنشد البيت ولم ينسبه، وهو بتمامه هناك:

أتاناً أبو الخطاب يضرب طبله فروداً ولم يأخذ عقالاً ولا نقداً

وفي بعض نسخ الكامل بعده: «كانت الأمراء إذا خرجت لأخذ الصدقة تضرب الطبول».

(٣) أبى أبو عبيد في «غريب الحديث» الرأي الأول ورجحه، وقال: «ويروى أن عمر بن الخطاب كان يأخذ مع كل فريضة عقالاً وروءاً، فإذا جاءت إلى المدينة باعها ثم تصدق بتلك العقل والأروية. قال: والروءاء: الحبل الذي يقرن به البعيران. قال أبو عبيد: وكان الواقدي يزعم أن هذا رأي مالك، وابن أبي ذئب. قال الواقدي: وكذلك الأمر عندنا. قال أبو عبيد: فهذا ما جاء في =

إِلَى التَّحْقِيرِ وَالتَّقْلِيلِ مُبَالِغَةً كَقَوْلِ الْقَائِلِ: لَوْ مَنَعَنِي حَبَّةٌ مَا تَرَكْتُهَا عِنْدَكَ، وَوَاللَّهِ لَا تَرَكْتُ عِنْدَكَ مِنْ حَقِّي جَنَاحَ بَعُوضَةٍ، أَيْ: مَا يَزِينُ الْحَبَّةَ وَجَنَاحَ الْبَعُوضَةِ. وَقَالَ قَوْمٌ: مَعْنَاهُ: لَوْ كَانَ لِي عِنْدَهُمْ عِقَالًا يُعْقَلُ بِهِ الْبَعِيرُ ثُمَّ مَنَعُونِي إِيَّاهُ لَجَاهَدْتُهُمْ عَلَيْهِ. وَرُوِيَ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ مَسْلَمَةَ^(١) كَانَ عَامِلًا عَلَى الصَّدَقَةِ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ فَكَانَ يَأْمُرُ الرَّجُلَ إِذَا جَاءَ بِفَرِيضَتَيْنِ أَنْ يَأْتِيَ بِعِقَالِهِمَا وَقِرَانِهِمَا. وَرُوِيَ أَنَّ عَمْرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ يَأْخُذُ مَعَ كُلِّ فَرِيضَةٍ عِقَالًا وَرَوَاءَ فَإِذَا جَاءَتْ إِلَى الْمَدِينَةِ بَاعَهَا ثُمَّ تَصَدَّقَ بِتِلْكَ الْعُقَلِ. / وَالْأُزُويَّةُ، قَالَ الْوَاقِدِيُّ^(٢): هَذَا رَأْيُ مَالِكٍ وَابْنِ أَبِي ذَنْبٍ^(٣).

- = الْحَدِيثُ، وَالشُّوَاهِدُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ عَلَى الْقَوْلِ الْأَوَّلِ أَكْثَرُ، هُوَ أَشْبَهُ عِنْدِي بِالْمَعْنَى.
- (١) هُوَ: مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ سَلَمَةَ، صَحَابِيُّ، أَنْصَارِيٌّ، قَدِيمُ الْإِسْلَامِ، شَهِدَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بَدْرًا فَمَا بَعْدَهَا إِلَّا تَبَوَّكَ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أذِنَ لَهُ أَنْ يُقِيمَ فِي الْمَدِينَةِ. وَهُوَ مِمَّنْ سُمِّيَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مُحَمَّدًا، وَكَانَ مِمَّنْ ذَهَبَ إِلَى قَتْلِ كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ وَإِلَى ابْنِ أَبِي الْحُقَيْقِ. وَكَانَ مِمَّنْ اعْتَرَلَ الْفِتْنَةَ فَلَمْ يَشْهَدْ الْجَمَلَ وَلَا صِفِّينَ. مَاتَ فِي الْمَدِينَةِ سَنَةَ (٤٦ هـ). أَخْبَارُهُ فِي: طبقات ابن سعد (١٨/٣)، والاستيعاب (١٣٧٧)، والإصابة (٦/٣٤).
- (٢) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ وَاقِدِ الْأَسْلَمِيِّ، مَوْلَاهُمُ الْمَدِينِيُّ، الْقَاضِي، الْعَلَّامَةُ، صَاحِبُ «الْمَغَازِي» (ت ٢٠٧ هـ)، قَالَ الدَّهْبِيُّ: «أَحَدُ أَوْعِيَةِ الْعِلْمِ عَلَى ضَعْفِهِ الْمُتَمَقِّ عَلَيْهِ». أَخْبَارُهُ فِي: طبقات ابن سعد (٧/٣٣٤)، وتاريخ البخاري (١/١٧٧٨)، والجرح والتعديل (٨/٢٠)، وتاريخ بغداد (٣/٣-٢١)، ومعجم الأدباء (١٨/٢)، وسير أعلام النبلاء (٩/٤٥٤).
- (٣) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمُعْبِرَةِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي ذَنْبٍ، وَاسْمُ أَبِي ذَنْبٍ هِشَامُ بْنُ شُعْبَةَ، الْقُرَشِيُّ الْعَامِرِيُّ الْمَدِينِيُّ الْفَقِيهُ، أَبُو الْحَارِثِ (ت ١٥٩ هـ)، قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: كَانَ يُسَبِّهُ بِسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، فَقَبِلَ لِأَحْمَدَ: خَلَّفَ مِثْلَهُ، قَالَ: لَا... أَخْبَارُهُ فِي: التَّارِيخِ الْكَبِيرِ لِلْبُخَارِيِّ (١/١٥٢)، ومشاهير علماء الأمصار (١٤٠)، وتاريخ بغداد (٢/٢٦٩)، وسير أعلام النبلاء (٧/١٣٩)، والشُّدْرَاتُ (١/٢٤٥).

- وَقَوْلُهُ: عَنْ عُمَرَ «فَأَدْخَلَ يَدَهُ فَاسْتَقَاءَ» [٣١]. لَيْسَ مِنَ التَّرْجَمَةِ فِي شَيْءٍ عَلَى ظَاهِرِهِ، وَوَجْهُ تَعَلُّقِهِ بِالْبَابِ أَنَّ فِيهِ تَشْدِيدًا فِي أَنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَحِلُّ إِلَّا لِمَنْ نَصَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ] أَلَا تَرَاهُ لَمْ يَسْتَجِزْ تَرَكَ اللَّبَنَ فِي جَوْفِهِ وَإِنْ كَانَ شَرِبَ غَيْرَ مُتَعَمِّدٍ لِذَلِكَ؛ لِيُرِيَ الَّذِي سَقَاهُ إِيَّاهُ وَمَنْ حَضَرَهُ مَا فِي ذَلِكَ مِنَ الْإِغْلَاطِ. وَظَاهِرُ هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ الَّذِي سَقَاهُ اللَّبَنَ لَمْ يَكُنْ مِمَّنْ تَحِلُّ لَهُ الصَّدَقَةُ فَيَكُونُ سَبِيلُهُ مِنْ بَرِّهِ. و«اسْتَقَاءَ»: اسْتَدْعَى الْقِيَاءَ.

[زَكَاهُ مَا يُحْرَصُ مِنْ ثَمَارِ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ]

- [قَوْلُهُ: «فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ وَالْعُيُونُ وَالْبَعْلُ الْعُشْرُ...»] [٣٣]. يُقَالُ لِمَا سَقَتِ السَّمَاءُ: عَذِيٌّ، وَعَثْرِيٌّ، وَلَمَّا كَانَ مِنَ الْأَنْهَارِ وَالْعَيْنِ: غَيْلٌ وَسَيْحٌ، وَلَمَّا شَرِبَ بَعْرُوقِهِ مِنْ ثَرَى الْأَرْضِ وَرُطُوبَتَيْهَا وَنَدَاهَا مِنْ غَيْرِ سَقِي سَمَاءٍ وَلَا غَيْرِهَا لَأَعْيُونٍ، وَلَا مَاءٍ مُسَرَّبٍ، وَلَكِنَّهُ يَسْتَمِدُّ مِنْ رُطُوبَةِ الثَّرَى، وَيَمْتَصُّ مِنْ نَدْوَتِهِ: بَعْلٌ، هَذَا قَوْلُ الْأَصْمَعِيِّ^(١)، وَقَالَ الْكِسَائِيُّ: الْبَعْلُ: الْعَذِيُّ بِعَيْنِهِ^(٢)، وَفِي حَدِيثِ بَشِيرٍ هَذَا: مَا هُوَ فِي قَوْلِ الْأَصْمَعِيِّ؛ لِأَنَّهُ جَعَلَ مَا سَقَتُهُ السَّمَاءُ وَالْعُيُونُ صِنْفًا، وَجَعَلَ الْبَعْلَ صِنْفًا آخَرَ.

- و«السَّقِي» مَصْدَرُ سَقَيْتُ، و«السَّقِي» - بِكَسْرِ السِّينِ -: الْمَاءُ الَّذِي يُسْتَقَى بِهِ، وَسُمِّيَ الْمَسْقِيُّ أَيْضًا سَقِيًا - بِالْكَسْرِ - كَالرَّعِي لِلنَّبَاتِ الَّذِي يُرْعَى.

(١) غريب الحديث لأبي عبيد (٦٧/١)، وفي «الاقْتضاب» لليفرني: «وكذلك حكى أبو الوليد عن ابن حبيب» وأبو الوليد هنا هو الباجي رحمته الله.
(٢) غريب الحديث (٦٩/١)، «قال أبو عبيدة والكسائي».

و«التَّصْحُ» السَّتِيُّ بالسَّوَانِي والدَّوَالِي وَهِيَ الْخِطَارَاتُ، وَالغَرْبُ: الدَّلْوُ الْعَظِيمَةُ

- وَيُقَالُ: «عُشْرٌ» و«عَشْرٌ»^(١) و«عَشِيرٌ» وَكَذَلِكَ جَمِيعُ الْأَجْزَاءِ مِنَ الثَّلْثِ إِلَى الْعُشْرِ إِلَّا الرَّبْعَ فَإِنَّهُمْ لَا يَقُولُونَ فِيهِ: رَبِيعٌ، إِنَّمَا يُقَالُ: رَبِيعٌ وَرَبِيعٌ لَا غَيْرُ.

و«الْجَعْرُورُ» و«مِصْرَانُ الْفَارِ» وَيُقَالُ أَيْضًا: «مِيعَى الْفَارِ» و«عَدْقُ ابْنِ حَبِيبٍ» وَيُقَالُ: «حَبِيبٌ» بِخَاءٍ مُعْجَمَةٍ، كُلُّهَا أَنْوَاعٌ مِنْ تَمْرِ الْحِجَازِ و«الْعَدْقُ» التَّخْلَةُ كُلُّهَا بِفَتْحِ الْعَيْنِ، وَالْعِدْقُ - بِكَسْرِ الْعَيْنِ - كِبَاسُهَا، وَالْكَبَاسَةُ: الْعُنُقُودُ مِنَ التَّمْرِ خَاصَّةً - و«الْبُرْدِيُّ» - بِضَمِّ الْبَاءِ - : تَمْرٌ وَسَطٌ^(٢)، وَالْبُرْنِيُّ: صِنْفٌ/ جَيِّدٌ مِنْهُ.

- و«الْخِرْصُ» و«الْخِرْصُ»: مَصْدَرَانِ: وَقِيلَ: الْخِرْصُ - بِكَسْرِ الصَّادِ - الْمَخْرُوصُ نَفْسُهُ، وَالْخِرْصُ - بِفَتْحِهَا - : التَّخْمِينُ وَالْحَزْرُ وَالتَّقْدِيرُ الَّذِي لَيْسَ مَعَهُ يَقِينٌ، يُقَالُ: خِرَصَ الرَّجُلُ وَتَخِرَصَ: إِذَا قَالَ بِالظَّنِّ^(٣).

- و«الرَّطْبُ»^(٤): التَّمْرُ الَّذِي أَدْرَكَ وَصَلَحَ لِلأَكْلِ، يُقَالُ مِنْهُ: أَرَطَبَ التَّخْلُ فَهُوَ مُرَطَّبٌ. وَالرَّطْبُ: الثَّبَاتُ الْأَخْضَرُ قَبْلَ أَنْ يَجِفَّ.

(١) فِي «الْاِقْتِضَابِ» لِلْيَقْرِيَّيْنِ: «بِضْمِ الْعَيْنِ وَتَسْكِينِهَا».

(٢) فِي «الْاِقْتِضَابِ» لِلْيَقْرِيَّيْنِ: «لَا يَعْدُ فِي الْجَيِّدِ وَلَا فِي الدَّنِيِّ» وَفِي اللِّسَانِ (بِرَدِّ): «الْبُرْدِيُّ - بِالضَّمِّ - مِنْ جَيِّدِ التَّمْرِ، وَيُشَبِّهُ الْبُرْنِيَّ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، وَقِيلَ: الْبُرْدِيُّ: ضَرْبٌ مِنْ تَمْرِ الْحِجَازِ جَيِّدٌ مَعْرُوفٌ».

(٣) نَقَلَهُ الْيَقْرِيَّيْنِ عَنِ الْمُؤَلَّفِ وَأَنْشَدَ لَامِرِيَّ الْقَيْسِ [دِيَوَانَهُ: ٤٨]:

* عَثَاكِيلُ تَمْرٍ مِنْ سُمَيْحَةَ مُرَطَّبٍ *

وَفِي الدِّيَوَانِ: «عَثَاكِيلُ قَنُو».

(٤) فِي «الْاِقْتِضَابِ»: «بِضْمِ الرَّاءِ وَتَسْكِينِ الطَّاءِ».

- و«الرَّطْبُ» - بفتح الرَّاءِ - : ضدُّ اليابسِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، وَهُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ مَالِكٌ فِي قَوْلِهِ : «فَأَمَّا مَا لَا يَأْكُلُ رَطْبًا وَإِنَّمَا يُؤْكَلُ بَعْدَ حَصَادِهِ» ، وَقَوْلُهُ : «إِنَّ مِنَ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ يُؤْكَلُ رَطْبًا» فَهُوَ مَفْتُوحُ الطَّاءِ .

- و«الثَّمَرُ» : اسْمُ لِحْمَلِ كُلِّ شَجَرَةٍ ، يُقَالُ : شَجَرٌ مُثْمِرٌ : إِذَا طَلَعَ ثَمَرُهُ ، وَثَامِرٌ : إِذَا نَضَجَ ثَمَرُهُ . وَالثَّمَرُ : اسْمُ لِحْمَلِ النَّخْلِ (١) خَاصَّةً بِنُقْطَتَيْنِ ، وَأَكْثَرُ مَا يَقَعُ عَلَيْهِ هَذَا الْاسْمُ بَعْدَ يُسِّهِ ، وَمِنْهُ تَمَرْتُ اللَّحْمِ : إِذَا قَدَّدْتُهُ وَجَمَعْتُهُ ، يُقَالُ : اْتَمَرَتِ النَّخْلَةُ بِاْتَمَرْتَيْنِ فَوْقَهَا : إِذَا حَمَلَتِ الثَّمَرَ .

- وَيُقَالُ : «جَدَدْتُ النَّخْلَ» أَجْدُهُ جَدًّا وَجِدَادًا ، وَقَدْ أَجَدَّ الثَّمَرُ : «إِذَا حَانَ أَنْ يُجَدَّ . وَتَكَرَّرَ لِمَالِكٍ فِي هَذَا الْبَابِ قَوْلُهُ : «إِنَّمَا عَلَى أَهْلِهَا فِيهَا الزَّمَانَةُ» (٢) مَرَّتَيْنِ (٣) ، وَكَانَ الْوَجْهُ إِسْقَاطُ الثَّانِي ، وَلَكِنَّ الْعَرَبَ قَدْ تَكَرَّرَ اللَّفْظَ الْمُسْتَعْنَى عَنْهُ تَوْكِيدًا لِلْكَلامِ ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٤) : ﴿ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ ﴾ (١٩) وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٥) : ﴿ أَنْتَهُمَا فِي النَّارِ خَالِدِينَ فِيهَا ﴾ وَفِي كَلَامِ مَالِكٍ أَيْضًا أَنَّهُ حَمَلَ بَعْضَ الضَّمَائِرِ عَلَى لَفْظِ «مَا» فِي قَوْلِهِ : «فَأَمَّا مَا لَا يُؤْكَلُ . . .» فَذَكَرَهَا وَحَمَلَ بَعْضَهَا عَلَى الْمَعْنَى فَأَتَتْهَا ، وَذَلِكَ كَثِيرٌ فِي الْكَلَامِ .

(١) فِي الْأَصْلِ : «الشَّجَرُ» .

(٢) فِي الْأَصْلِ : «الْأَمَانَةُ» .

(٣) قَالَ الْيَقْرِينِيُّ فِي الْاِقْتِضَابِ : «كَذَا وَقَعَ فِي جَمِيعِ نُسخِ «المَوْطَأِ» وَتَفَقَّدَتْهُ فِي كُلِّ نُسخَةٍ وَقَعَتْ بِيَدِي فَوَجَدْتُهُ كَذَا ، وَهُوَ كَلَامٌ وَقَعَ فِي بَعْضِ الْأَفْظَانِ تَكَرِيرًا . . .» .

(٤) سُورَةُ هُودٍ ، وَتَكَرَّرَتِ الْآيَةُ فِي سُورَةِ يُوسُفَ ، وَسُورَةِ فُصِّلَتْ .

(٥) سُورَةُ الْحَشْرِ ، الْآيَةُ : ١٧ .

- وَيُقَالُ: «حِصَادٌ» وَ«حَصَادٌ»^(١).

- وَ«الذَّرَّةُ»: الحَبَّةُ الَّتِي تُسَمَّى: الجَاوْرَسُ^(٢) الهِنْدِيَّ، وَمِنْهَا أْبْيَضٌ وَأَسْوَدٌ.

- وَفِي «الْأُرْزُ» سِتُّ لُغَاتٍ أُرْزٌ، وَأُرْزٌ، وَأُرْزٌ، وَرُزٌّ، وَرُزٌّ^(٣).

- وَ«اللُّوبِيَاءُ» مَمْدُودَةٌ لِأَغْيَرٍ، وَتُسَمَّى الدُّجْرُ^(٤).

- وَ«الْأَكْمَامُ» الْأَغْشِيَّةُ الَّتِي يَكُونُ فِيهَا الزَّرْعُ وَالشَّمْرُ، وَاحِدُهُ كُمَّ، وَيُقَالُ:

أَكَمْتُهُ وَكَمَائِمٌ أَيْضًا. وَوَاحِدُهَا: كِمَامٌ - بِكَسْرِ / الكَافِ - . وَيُقَالُ: ثَمَرٌ مُكَمَّمٌ:

إِذَا كَانَ فِي غِشَائِهِ لَمْ يَخْرُجْ مِنْهُ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُ الْحَائِطِ فِي «كِتَابِ الصَّلَاةِ»

وَيُقَالُ لَهُ - أَيْضًا - حَدِيقَةٌ؛ لِأَحْدَاقِهِ بِمَا فِيهِ مِنَ الشَّمْرِ وَغَيْرِهِ.

(١) بكسر الحاء وفتحها.

(٢) رأيتُ في قاموس الأطباء (١/٢١٢) قوله: «الجاورس: اسمٌ فارسيٌّ، وهو الدُّخْنُ عِنْدَ أَئِمَّةِ اللُّغَةِ،

وعند الأطباء: الجَاوْرَسُ: هو الْأَحْمَرُ، وَالدُّخْنُ: هو الْأَبْيَضُ». وفي قصد السَّبِيل (١/٣٦٦):

«مَعْرَبٌ كَارِوسٌ: حَبٌّ يَشْبُهُ السُّكَّرَ فِي الْهَيْئَةِ...» وَيُرَاجَعُ: تَذَكْرَةُ دَاوُدَ الْأَنْطَاكِيِّ (١/٩٤).

(٣) قَالَ الْيَقْرِينِيُّ فِي «الْاِفْتِضَابِ»: «وَفِي الْأُرْزِ لُغَاتٌ: أُرْزٌ بِضَمِّ الْهَمْزَةِ، وَأُرْزٌ بِفَتْحِهَا، وَرُزٌّ عَلَى

مِثَالِ بُرٍّ، وَرُزٌّ عَلَى مِثَالِ عُنُقٍ، هَكَذَا قَيْدُهُ ابْنُ السَّيِّدِ وَالصَّوَابُ رُزٌّ بِالْإِسْكَانِ. وَزَادَ غَيْرُهُ

لُغَتَيْنِ: أُرْزٌ وَأُرْزٌ مِثْلُ: أَشَدُّ وَعُتْلُ».

(٤) الْقَامُوسُ لِلْفَيْرُوزِ أَبِي بَادِي (دَجْر): «الدُّجْرُ مُثَلَّةُ اللُّوبِيَا، كَالدُّجْرِ بِضَمَّتَيْنِ. وَيُرَاجَعُ: الْمُثَلَّثُ لَهُ

«الغُرَّ الْمُبْتَهَةِ...» (١٠٧، ١٠٨)، وَمِثْلُ ابْنِ السَّيِّدِ (٢/٤)، عَنِ أَبِي حَنِيفَةَ اللُّغَوِيِّ،

وَمِثْلُ ابْنِ مَالِكٍ (٢/٧)، وَيُرَاجَعُ أَيْضًا جَمْهَرَةُ اللُّغَةِ (١/٤٤٦)، قَالَ: «الدُّجْرُ الَّذِي يُسَمَّى

اللُّوبِيَا بِالْفَارَسِيَّةِ الْمَعْرَبِ لِلْجَوَالِقِيِّ (٣٠٠)، وَتَهْذِيبِ اللُّغَةِ (١/٦٣)، قَالَ بِالْفَتْحِ عَنِ

ثَعْلَبٍ، وَبِالْكَسْرِ عَنِ شَمِيرٍ. وَفِي اللِّسَانِ (دَجْر): «أَنَّ اللُّغَةَ الْفَصِيحَةَ كَسْرُ الدَّالِ». وَفِي قُصْدِ

السَّبِيلِ (٢/١٦): «الدُّجْرُ مُثَلَّثَةٌ، وَبِضَمَّتَيْنِ: اللُّوبِيَا نَبَطِيٌّ وَفِيهِ أَيْضًا (٢/٤٢٥) اللُّوبِيَا...».

وَهِيَ كَذَلِكَ تُسَمَّى الْآنَ فِي بِلَادِ الْيَمَنِ.

[مَا لَا زَكَاةَ فِيهِ مِنَ الثَّمَارِ]

- [قَوْلُهُ: «وَمَا يُحْصَدُ مِنْهُ أَرْبَعَةٌ أَوْ سِتٌّ مِنَ الْقِطْنِيَّةِ»] [٣٦]. «الْقِطْنِيَّةُ»

- بِكَسْرِ الْقَافِ مُشَدَّدَةِ الْيَاءِ - لُغَةٌ شَامِيَّةٌ، وَهِيَ مِنَ الْأَسْمَاءِ الَّتِي جَاءَتْ عَلَى صُورَةِ الْمَنْسُوبِ وَلَمْ يُنْسَبْ إِلَى شَيْءٍ، وَمِنْهُ الْكُرْسِيُّ، وَاشْتِقَاقُهَا مِنْ قَطَنَ بِالْمَكَّانِ: إِذَا عَمَّرَهُ، وَتُسَمَّى: الْخِلْفَةَ بِالْفَاءِ بَوَاحِدَةٍ وَكَسْرِ الْخَاءِ^(١).

- وَقَوْلُهُ: «فِي كُلِّ زَرْعٍ مِنَ الْحُبُوبِ كُلِّهَا يُحْصَدُ». كَذَا وَقَعَ فِي الرِّوَايَاتِ: «كُلُّهَا» بِالْهَاءِ، وَكَانَ ابْنُ وَضَّاحٍ^(٢) يَقُولُ: «كُلُّ مَا» بِالْمِيمِ.

[مَا لَا زَكَاةَ فِيهِ مِنَ الْفَوَاكِهِ]

- [قَوْلُهُ: «الرُّمَّانُ وَالْفَرَسِكُ وَالتِّينُ»] وَالْفَرَسِكُ: الْخَوْخُ^(٣).

(١) نَقَلَ الْبَغْرِي فِي «الْاِقْتِضَابِ» كَلَامَ الْمُؤَلِّفِ. وَجَاءَ فِي هَامِشِ الْأَصْلِ مِنْ نَسْخَةِ «الْاِقْتِضَابِ»: «فِي الْمُحْكَمِ: الْقِطْنِيَّةُ حِكَاةُ ابْنِ قُتَيْبَةَ - بِالتَّخْفِيفِ وَأَبُو حَنِيفَةَ بِالتَّشْدِيدِ، وَقَالَ: هِيَ الْحُبُوبُ الَّتِي تَدْخُرُ كَالْحُمُصِ، وَالْعَدَسِ، وَالْبَاقِلَاءِ وَالتُّرْمُسِ، وَالدُّخْنُ وَالْأُرْزُ وَالْجُلْبَانَ».

(٢) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ وَضَّاحِ الْمَرْوَزِيِّ، مُحَدِّثُ الْأَنْدَلُسِ (ت: ٢٨٧هـ). تَارِيخُ عُلَمَاءِ الْأَنْدَلُسِ (٢/١٥).

(٣) يُقَالُ: الْفَرَسِكُ بِالْقَافِ وَبِالْكَافِ: الْخَوْخُ بِلُغَةِ أَهْلِ الْيَمَنِ، أَوْ ضَرْبٌ مِنْهُ أَجْوَدٌ أَحْمَرٌ. قَصْدُ السَّبِيلِ (٢/٣٣٢)، وَفِي جَمْهَرَةِ اللُّغَةِ (٢/١١٥١): «الْفَرَسِكُ: الْخَوْخُ؛ لُغَةٌ حِجَازِيَّةٌ يَتَكَلَّمُ بِهَا أَهْلُ مَكَّةَ إِلَى الْيَوْمِ» وَفِي تَهذِيبِ اللُّغَةِ لِلْأَزْهَرِيِّ (١٠/٤٢٤): «الْفَرَسِكُ مِثْلُ الْخَوْخِ فِي الْقَدْرِ، إِلَّا أَنَّهُ أَجْرَدٌ أَمْلَسَ أَحْمَرٌ وَأَصْفَرٌ. قَالَ شِمْرٌ: سَمِعْتُ حَمِيرِيَّةً فَصِيحَةً سَأَلَتْهَا عَنْ بَلَدِهَا، فَقَالَتْ: التَّحْلُ قُلٌّ، وَلَكِنْ عَيْشُنَا أَمْ قَمَحٌ، أَمْ فَرَسِكٌ، أَمْ عَنَبٌ، أَمْ حَمَاطٌ طُوبٌ؛ أَيِ طَيِّبٌ، قُلْتُ لَهَا: مَا الْفَرَسِكُ فَقَالَتْ: هُوَ مِثْلُ أُمَّ تَيْنِ عِنْدَكُمْ، وَقَالَ الْأَغْلَبُ [شِعْر: ١٥١]:

=

* كَمُرٌ لَعَبٌ الْفَرَسِكِ الْمُهَالِبِ *

- [وَقَوْلُهُ: «وَلَا فِي الْقَضْبِ»] وَالْقَضْبُ: الرُّطْبَةُ، وَتُسَمَّى أَيْضًا الْفِصْفِصَةَ، وَأَصْلُهَا بِالْفَارِسِيَّةِ الْفِسْفِيسْت^(١) - بِكَسْرِ الْفَاءِ يَنْ -، وَيُقَالُ لِمَزْرَعَتِهِ: الْمِقْضَابُ.

- و«الْبَقْلُ» اسْمٌ يَقَعُ عَلَى كُلِّ عُشْبٍ نَبَتَ مِنْ بِنْرِ، وَلَا يَخْرُجُ مِنْ أَرْوَمَةٍ بَاقِيَةً كَذَا قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ، وَقَالَ صَاحِبُ «الْعَيْنِ»^(٢) الْبَقْلُ: مَا لَيْسَ بِشَجَرٍ دَقٌّ وَلَا جَلٌّ. وَالْفَرْقُ مَا بَيْنَ الْبَقْلِ وَدَقِّ الشَّجَرِ أَنَّ الْبَقْلَ إِذَا رُعِيَ لَمْ يَبْقَ لَهُ سَاقٌ، وَالشَّجَرُ يَبْقَى لَهُ سَاقٌ وَإِنْ دَقَّ.

- و«الْحِمَّصُ» و«الْبَاقِلَاءُ»: و«الْبَاقِلِيُّ»: إِذَا شَدَّدَتِ اللَّامُ قَصْرَتَ وَإِذَا حَقَّقَتْ مَدَّدَتْ وَهُوَ الْفُوْلُ وَاللُّوْبِيَا وَاللُّوْبَاءُ، وَهُوَ الدُّجْرُ. وَذَكَرَ الْحِمَّصُ^(٣) وَقَالَ: وَهُوَ الْبُلْسُ^(٤)، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَرِقَّ قَلْبُهُ فَلْيُذْمَنْ أَكْلَ الْبُلْسِ»

(١) الْمُعَرَّبُ لِلْجَوَالِقِيِّ (٢٨٨) قَالَ: «وَهِيَ الرُّطْبَةُ مِنْ عَلَفِ الدَّوَابِّ، وَتُسَمَّى الْقَتَّ، فَإِذَا جَفَّ فَهُوَ قَضْبٌ. وَفِي قَصْدِ السَّبِيلِ (٣٣٩/٢): «فَارِسِيَّةٌ مُعْرَبَةٌ إِسْبَسَتْ؛ الرُّطْبَةُ وَاحِدَتُهُ بَهَاءُ، وَاحِدَتُهُ فِصْفِصٌ قَالَ الْأَعْمَشِيُّ [دِيَوَانُهُ: ١١٠] «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ»:

أَلَمْ تَرَ أَنَّ الْعَرَضَ أَصْبَحَ بَطْنُهُ نَخِيلاً وَزَرْعًا نَابِتًا وَفَصَافِصًا

وَفِي حَدِيثِ الْحَسَنِ: «لَيْسَ فِي الْفِصْفِصِ صِدْقَةٌ» وَفِي جَمَهْرَةِ اللَّغَةِ (٢٠٩/١) «فَارِسِيَّةٌ مُعْرَبَةٌ وَهُوَ الْقَتُّ الرَّطْبُ» وَفِيهِ (١٣٢٣/٣): «اسْفِيسْتُ وَهِيَ الرُّطْبَةُ» وَيُرَاجَعُ: الْفَائِقُ (١٢٢/٣)، وَالنِّهَايَةُ (٤٥١/٣).

(٢) الْعَيْنُ (١٦٩/٥، ١٧٠) وَيُرَاجَعُ: التَّهْذِيبُ (١٧١/٩) عَنِ اللَّيْثِ، ثُمَّ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ وَفِيهَا: «وَفَرْقٌ...» وَ«إِنْ دَقَّتْ...».

(٣) الْحِمَّصُ كَجُلْزٍ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ، وَقِنْبٍ عِنْدَ الْكُوفِيِّينَ. يُرَاجَعُ: شِفَاءُ الْغَلِيلِ (١٠٣)، وَقَصْدُ السَّبِيلِ (٤٤١/١)، وَهُوَ فِي الْمَعْرَبِ (١٦).

(٤) فِي قَصْدِ السَّبِيلِ (٢٩/١)، وَبِضْمَتَيْنِ: الْعَدَسُ، وَفِي الْحَدِيثِ... وَذَكَرَ الْحَدِيثُ، وَهُوَ =

و«الثُّرْمُسُ»^(١): هو البَسِيلَةُ، و«المَاشُ»^(٢): هُوَ المَنْجُ والبَنْجُ بِلُغَةِ العَامَّةِ^(٣).

- وَقَوْلُ مَالِكٍ فِي هَذَا البَابِ: «لَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنَ الفَوَاكِهِ كُلِّهَا صَدَقَةٌ، الرُّمَانُ وَالفِرْسَاكُ» كَلَامٌ فِيهِ نَظَرٌ؛ لِأَنَّهُ خَرَجَ مَخْرَجَ العُمُومِ، وَيَلْزَمُ عَلَيَّ ظَاهِرَهُ أَنَّ لَا يَكُونُ النَّخْلُ وَالعِنَبُ مِنَ الفَاكِهَةِ وَهَذَا رَأْيُ قَوْمٍ مِنَ المُفَسِّرِينَ قَالُوا: لَا

= فِي الفَائِقِ (١/١٢٨)، وَالنَّهَائَةِ (١/١٥٢).

(١) الثُّرْمُسُ: - بالضم - الباقِلَاءُ المِصْرِيُّ. الدِّيَنُورِيُّ: لَا أَحْسَبُهُ عَرَبِيًّا، وَهُوَ نَوْعَانِ؛ بُسْتَانِيٌّ وَبَرْبِيٌّ، وَكُلُّهُ مُفْرَطَحٌ مُنْفُوزٌ الوَسَطِ بَيْنَ بِيَاضِ وَصُفْرَةٍ، شَدِيدُ المَرَارَةِ وَالحِرَافَةِ، جَلَاءٌ مُفْتَحٌ يَقْتُلُ الدِّيْدَانَ وَالمَقْلَ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا كَيْفَ اسْتَعْمِلَ . . .». قَالَ ذَلِكَ المُجَبِّيُّ فِي قِصْدِ السَّبِيلِ (١/٣٣٤)، نَقَلَهُ بِاخْتِصَارٍ عَنِ تَذَكُّرَةِ دَاوُدَ (١/٨٣، ٨٤) وَيُرَاجِعُ قَامُوسَ الأَطْبَاءِ (١/٢١١) بِالضَّمِّ حَبٌّ مَعْرُوفٌ . . . وَهُوَ فِي التَّاجِ (تَرْس) وَغَيْرِهِ مِنْ مَعَاجِمِ اللُّغَةِ وَشَرَحَهُ كَمَا ذَكَرَ المُجَبِّيُّ. وَنَقَلَ - عَنِ صَاحِبِ المَنْهَاجِ - وَالثُّرْمُسُ إِلَى الدُّوَاءِ أَقْرَبُ مِنْهُ إِلَى الغِذَاءِ . . .».

وَقَوْلُ المَوْئَلِّفِ هُنَا: هُوَ البَسِيلَةُ مَأخُودٌ مِنْ كَلَامِ أَبِي حَنِيفَةَ الدِّيَنُورِيِّ فَإِنَّهُ قَالَ فِي كِتَابِ النِّبَاتِ لَهُ (٧٣): «الثُّرْمُسُ: الجَرَجَرُ المِصْرِيُّ، وَهُوَ مِنَ القَطَانِيِّ الوَاحِدَةِ تُرْمَسَةٌ، وَلَا أَحْسَبُهَا عَرَبِيَّةً، وَيُقَالُ لَهُ: البَسِيلَةُ بِالعَرَبِيَّةِ لِلْمَرَارَةِ الَّتِي فِيهِ. وَكُلُّ كَرِيهٍ بَسِيلٌ».

(٢) قَالَ مَدِينٌ فِي قَامُوسِ الأَطْبَاءِ (١/٢٢٨): «المَاشُ: اسْمٌ فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ لِحَبِّ صَغِيرٍ مَأْكُولٍ وَهُوَ الكُشْرِيُّ عِنْدَ أَهْلِ مَكَّةَ وَهُوَ بَارِدٌ يَابِسٌ . . .». يُرَاجِعُ: المُعَرَّبُ لِلجَوَالِقِيِّ (٣٦٥)، (٣٧٦) وَهُوَ فِي الصَّحَاحِ، وَاللِّسَانِ، وَالتَّاجِ، وَقِصْدِ السَّبِيلِ (٢/٤٣٣). وَفِي أَمْثَالِهِمْ: «المَاشُ خَيْرٌ مِنْ لَاشٍ» أَي: لَا شَيْءَ. وَذَكَرَهُ ابْنُ سَيِّدَةَ فِي المُحَصَّصِ (١١/٦٢)، عَنِ أَبِي حَنِيفَةَ الدِّيَنُورِيِّ صَاحِبِ «النِّبَاتِ».

(٣) كَذَا فِي الأَصْلِ وَالَّذِي ذَكَرَهُ أَهْلُ اللُّغَةِ هُوَ المَجُّ بِالمِيمِ وَالجِيمِ قَالَ الجَوَالِقِيُّ فِي المُعَرَّبِ (٣١٧) المَجُّ: حَبٌّ كَالعَدَسِ إِلاَّ أَنَّهُ أَشَدُّ اسْتِدَارَةً مِنْهُ أَعْجَمِيٌّ مُعَرَّبٌ وَهُوَ بِالفَارِسِيَّةِ (مَاشُ). وَيُرَاجِعُ: قِصْدِ السَّبِيلِ (٢/٤٤٤).

تَسْمَى النَّخْلَةَ فَاكِهَةً لِقَوْلِهِ [تَعَالَى] (١): ﴿ فِيهَا فَكِيهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ ﴾ ﴿١٨﴾ فَكَانَ يَجِبُ لِمَالِكٍ إِنْ كَانَ اعْتَقَدَ هَذَا الْمَذْهَبَ أَنْ لَا / يَذْكَرُ الرُّمَّانَ فِي هَذَا الْبَابِ ؛ لِأَنَّهُ قَدْ خَرَجَ مِنَ الْفَاكِهَةِ عِنْدَ هَؤُلَاءِ كَخُرُوجِ النَّخْلِ ، وَإِنْ كَانَ اعْتَقَدَ أَنَّ إِفْرَادَ النَّخْلِ وَالرُّمَّانِ فِي الْآيَةِ لَا يُوجِبُ خُرُوجَهُمَا عَنِ الْفَاكِهَةِ ، وَإِنَّمَا الْقَصْدُ بِإِفْرَادِهِمَا التَّنْوِيهِ ، فَقَدْ كَانَ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَقُولَ : لَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْفَوَاكِهِ صَدَقَةٌ ؛ لِأَنَّ فِي النَّخْلِ صَدَقَةً ، وَهِيَ بَعْضُ الْفَوَاكِهِ ، فَيَنْبَغِي أَنْ يُجْعَلَ كَلَامُهُ عُمُومًا أَرَادَ بِهِ الْخُصُوصَ ، وَيَنْبَغِي أَنْ تُجْعَلَ «مِنْ» فِي قَوْلِهِ فِي التَّرْجَمَةِ : «مَا لَا زَكَاةَ فِيهِ مِنَ الْفَوَاكِهِ» لِبَيَانِ الْجِنْسِ ، وَلَا تُجْعَلَ لِلتَّبَعِيضِ ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ يُوجِبُ أَنْ يَكُونَ فِي بَعْضِ الْبَقْلِ وَالْقَضْبِ زَكَاةَ كَمَا فِي بَعْضِ الْفَوَاكِهِ ، وَالصَّحِيحُ أَنَّ الْفَاكِهَةَ اسْمٌ لِكُلِّ ثَمَرَةٍ يَنْعَمُ بِأَكْلِهَا مَا خَلَا الْحُبُوبَ الْمُقْتَاتَةَ وَالْبُقُولَ ؛ لِأَنَّهَا مُشْتَقَّةٌ مِنْ فَاكِهَتْ الرَّجُلِ إِذَا مَارَحَتْهُ بِمَلْحِ الْكَلَامِ . وَرَجُلٌ فَكِيٌّ وَفَاكِهٌ : إِذَا كَانَ فِي نِعْمَةٍ مِنْ عَيْشِهِ قَالَ [اللَّهُ] تَعَالَى (٢) : ﴿ فَكِيهِينَ ﴾ أَي : نَاعِمِينَ مُعْجَبِينَ .

- «الظَّهْرُ» الْإِبِلُ الَّتِي تَحْمِلُ الْأَثْقَالَ ، وَهُوَ اسْمٌ لِلْجَمْعِ ، يُقَالُ ظَهَرَ الْحِمْلُ ظَهَارَةً : إِذَا قَوِيَ عَلَى الْحِمْلِ فَهُوَ ظَهِيرٌ ، وَأَرَادَ بِالظَّهْرِ هَهُنَا : الْإِبِلُ الَّتِي كَانَ حَمَى لَهَا عَمْرُ الْحِمَى .

- قَوْلُهُ : «وَهِيَ عَمِيَاءٌ» كَلَامٌ فِيهِ حَذْفٌ ، كَأَنَّهُ قَالَ : إِذَا دَفَعَهَا إِلَيْهِمْ وَهِيَ عَمِيَاءٌ ، وَلَوْ قَالَ : أَوْ هِيَ عَمِيَاءٌ فَرَادَ الْهَمْرَةَ لَكَانَ أَلْيَقَ بِالْكَلَامِ ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الْهَمْرَةَ

(١) سورة الرَّحْمَنِ ، الْآيَةُ : ٦٨ .

(٢) فِي الْاِقْتِصَابِ لِلْيَقْرَبِيِّ : «فَاكِهِينَ بِمَا آتَاهُمْ رَبُّهُمْ» سُورَةُ الطُّورِ ، الْآيَةُ : ١٨ .

للتَّقْرِيرِ كَقَوْلِهِ [تَعَالَى] (١): ﴿أُولَٰئِكَ كَانُوا فِي الْأَرْضِ لَسَاهِقِينَ﴾ وَلَكِنْ كَذَا جَاءَتِ الرَّوَايَةُ .
 - وَقَوْلُهُ: «يَقْطُرُونَهَا بِالْإِبِلِ» أَي: يَقْوَدُونَهَا مَعَهَا، وَالْقَطْرُ: الشَّقُّ وَالنَّاحِيَةُ،
 الْقِطَارُ مِنَ الْإِبِلِ: الْجَمَاعَاتُ الَّتِي تَسِيرُ، يُقَالُ: قَطَرْنَا فِي الْأَرْضِ قَطُورًا: إِذَا ذَهَبَ .
 - وَقَوْلُهُ: «ضَرَبَ الْجِزْيَةَ» [٣٦]. أَي: جَعَلَ وَصِيرًا، فَلِذَلِكَ يَتَعَدَّى إِلَى
 مَفْعُولَيْنِ كَمَا تَعَدَّى فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى] (٢): ﴿وَأَضْرِبْ لَهُم مِّثْلًا أَصْحَابَ﴾ وَمَنْ قَالَ إِنَّ
 ﴿أَصْحَابَ﴾ بَدَلًا مِنْ ﴿مِثْلًا﴾ ذَهَبَ إِلَى مِثْلِ ذَلِكَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ فَجَعَلَ
 «أَرْبَعَةَ دَنَانِيرٍ» بَدَلًا مِنَ الْجِزْيَةِ / .

وَالذَّمَّةُ: الْعَهْدُ، سُمِّيَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ مَنْ يَخْتَهُ دَمًا .
 و«النَّعْمُ»: اسْمٌ يَقَعُ عَلَى الْإِبِلِ، وَلَا يَقَعُ عَلَى الْبَقَرِ، وَلَا عَلَى الْمَعِزِّ وَلَا
 عَلَى الضَّأْنِ، فَإِذَا اخْتَلَطَتْ بِالْإِبِلِ قِيلَ لِجَمِيعِهَا نَعْمٌ .
 - وَقَوْلُهُ: «إِنَّ عَلَيْهَا وَسْمُ الْجِزْيَةِ» يُرِيدُ عَلَامَتَهَا . وَسَمْتُ الشَّيْءِ وَسْمًا إِذَا
 كَوَّنْتُهُ، وَالْمِيسَمُ: أَثَرُ الْكَيِّْ، وَجَمَعُهُ: مَوَاسِمٌ . وَالْمِيسَمُ: الْمَكْوِيُّ .
 - و«الْجِزْيَةُ»: مُسْتَقَمَّةٌ مِنْ جَزَيْتُهُ عَنْ كَذَا أَجْزِيهِ: إِذَا كَافَأْتُهُ، سُمِّيَتْ
 بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهَا مُكَافَأَةٌ يُكَافِتُونَ بِهَا عَنْ إِفْرَارِهِمْ عَلَى أَحْوَالِهِمْ وَتَرَكَ حَرْبَهُمْ .
 - و«الْجَزُورُ»: النَّاقَةُ الَّتِي تُنْحَرُ . وَأَمَّا «الْجَزْرَةُ» فَهِيَ مِنَ الْغَنَمِ .
 - وَقَوْلُهُ: «فَدَعَى عَلَيْهَا الْمُهَاجِرِينَ» . الْوَجْهُ: «إِلَيْهِ» وَإِنَّمَا جَازَ اسْتِعْمَالُ
 «عَلَى» مَكَانَ «إِلَى»؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى دَعَاهُمْ لِلْاجْتِمَاعِ عَلَيْهِ .

(١) سورة الأعراف .

(٢) سورة يس، الآية: ١٣ .

- و«الصَّغَارُ وَالصَّغُرُ»: الإِذْلَالُ.

- «العُشُورُ»: جَمْعُ عَشْرٍ كَجُنْدٍ وَجُنُودٍ، وَبُرْدٍ وَبُرُودٍ. وَيُقَالُ: عَشَرْتُ الدَّرَاهِمَ عَشْرًا وَعُشُورًا: إِذَا كَانَتْ عَشْرَةٌ فَأَخَذْتَ مِنْهَا وَاحِدًا، وَعَشَرْتُهَا - بِتَشْدِيدِ الشَّيْنِ -: إِذَا كَانَتْ دُونَ الْعَشْرَةِ فَكَمَلْتَهَا عَشْرَةً، قَالَ الْخَلِيلُ^(١): الْعُشُورُ: نَقْصَانٌ، وَالتَّعْشِيرُ: تَمَامٌ، وَيُقَالُ: عَشَرْتُ الْقَوْمَ أَعْشَرُهُمْ: إِذَا أَخَذْتَ عَشْرَ أَمْوَالِهِمْ، وَأَعْشَرْتَهُمْ - بِكَسْرِ الشَّيْنِ -: إِذَا صِرْتَ لَهُمْ عَاشِرًا.

- و«النَّبَطُ»: جِنْسٌ مِنَ الْعَجَمِ يَسْكُنُونَ بِالشَّامِ وَالْعِرَاقِ^(٢)، وَمَنْزِلَتُهُمْ هُنَاكَ مَنْزِلَةُ الْقَبِطِ بِمِصْرَ، وَيُقَالُ لَهُمْ أَيْضًا: نَبِيطٌ، وَسُمُّوا نَبَطًا وَنَبِيطًا: لِإِنْبَاتِهِمِ الْمِيَاهَ

(١) العين (٧٢/١).

(٢) اللسان والتاج (نبط) ويظهر أنَّ الشَّعْرَ الْمُسَمَّى النَّبَطِيَّ الْمَعْرُوفَ فِي نَجْدٍ مَنْسُوبٌ إِلَى هَؤُلَاءِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ بَعَرَبِيٍّ فَصِيحٌ، فَهُوَ أَشْبَهَ بِشَعْرِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ، وَيُسَمَّى الشَّعْرَ الشَّعْبِيَّ، وَالشَّعْرَ الْعَامِيَّ وَالصَّحْبِيَّ أَنَّهُ الشَّعْرُ الْعَامِيُّ؛ لِأَنَّهُ شِعْرُ الْعَوَامِ غَيْرِ الْفُصْحَاءِ؛ وَهُوَ - فِي جُمْلَتِهِ - كَلَامٌ جَيِّدٌ مُخَكَّمٌ مَلِيٌّ بِالصُّورِ وَالْأَخْبِلَةِ وَالشَّيْبِيَّاتِ الدَّقِيقَةِ الصَّائِبَةِ، فِيهِ مِنَ الْحِكْمِ وَالْمَوَاعِظِ وَدَقَّةِ التَّعْبِيرِ وَجُودَةِ الْأَدَاءِ مَا فِي الشَّعْرِ الْعَرَبِيِّ الْفَصِيحِ؛ لَكِنْ لَا يَفْهَمُهُ بِلَهْجَتِهِ النَّجْدِيَّةِ الْقَدِيمَةِ الَّتِي قِيلَ فِيهَا إِلَّا مَنْ لَهُ مَعْرِفَةٌ بِحَيَاةِ أَهْلِهَا وَتَارِيخِهِمْ وَأَيَّامِهِمْ وَحُرُوبِهِمْ وَجَمِيعِ مُعْطَيَاتِ عَصْرِهِمْ، لَكِنَّ الْاهْتِمَامَ بِهَذَا الشَّعْرِ رِوَايَةٌ وَدِرَاسَةٌ لَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ عَلَى حِسَابِ شِعْرِنَا الْعَرَبِيِّ الْأَصِيلِ، وَلَعَنَّا الْعَرَبِيَّةَ الْفُصْحَى، فَالاهْتِمَامُ بِهِيَ مَعًا نُورٌ عَلَى نُورٍ وَالْمُتَدَوِّقُونَ لَهُ كَثِيرٌ، وَلَا يَعَابُونَ بِذَلِكَ، وَلَا يَنْبَغِي أَنْ تُسَاءَ بِهِمُ الظُّنُونُ، وَأَنَا مِنَ الْمُتَدَوِّقِينَ لِهَذَا الشَّعْرِ، الْكَلْفَيْنِ بِهِ، الْمُجَبِّينَ لَهُ، أَرْوِيهِ وَأَحْفَظُهُ وَأَحْتُّ عَلَى حِفْظِهِ وَتَدْوِقِهِ لِالتَّأَثُّرِ بِمَا فِيهِ مِنْ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ كَالشَّهَامَةِ وَالشَّجَاعَةِ. . وَإِنْ كَانَ اهْتِمَامِي بِشَعْرِ الْفُصْحَى أضعافَ ذَلِكَ وَلِلَّهِ الْمِثَّةُ.

وَمِنْ (كِتَابِ الصِّيَامِ) (١)

[مَا جَاءَ فِي الرُّخْصَةِ فِي الْقُبْلَةِ لِلصَّائِمِ]

- [قَوْلُهُ: «فَوَجَدَ فِي ذَلِكَ»]. وَجَدَ يَجِدُ وَجَدًا: إِذَا حَزَنَ، وَمَوْجِدَةً: إِذَا غَضِبَ. وَوَقَعَ فِي بَعْضِ النَّسَخِ: «إِلَّا أَخْبَرْتِيهَا» وَهِيَ لُغَةٌ لِنَبِيِّ عَامِرٍ. وَقَدْ تَقَدَّمَتْ فِي «الْجَنَائِزِ».

- [قَوْلُهَا: «وَإِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيُقْبَلُ بَعْضُ أَرْوَاجِهِ»]. «وَإِنْ كَانَ لَيُقْبَلُ» وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي ذِكْرِ «الصَّلَاةِ». وَفِي رِوَايَةِ عُبَيْدِ اللَّهِ: أَنَّ عَائِشَةَ بِنْتَ طَلْحَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا قَالَتْ، مِنْ الْقَائِلَةِ. وَفِي بَعْضِهَا: «كَانَتْ».

[مَا جَاءَ فِي التَّشْدِيدِ فِي الْقُبْلَةِ لِلصَّائِمِ]

وَفِي «الْمَوْطَأِ»: «لِنَفْسِهِ» وَفِي غَيْرِهِ: «لِأَرْبِهِ» أَوْ «لِأَرْبِهِ» وَالْإَرْبُ: الدَّهَاءُ وَجَوْدَةُ الْعَقْلِ، وَالْإَرْبُ - أَيْضًا - الْعَضْوُ، وَيَكُونُ - أَيْضًا - جَمْعَ إِرْبِيَّةٍ كَسِدْرَةٍ وَسِدْرٍ. وَالْإِرْبِيَّةُ: الْحَاجَةُ قَالَ [اللَّهُ] تَعَالَى (٢): ﴿غَيْرِ أُولِي الْأِرْبِيَّةِ مِنَ الرِّجَالِ﴾ وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ لُغَةً فِي الْأَرْبِ كَمَثَلٍ وَمِثْلٍ، وَشِبْهِ وَشَبْهِ، وَأَمَّا مَنْ رَوَاهُ: «لِأَرْبِهِ» بِفَتْحِ الرَّاءِ وَالْهَمْزَةِ: فَالْحَاجَةُ، هَكَذَا يَكُونُ مَعْنَاهُ لَا غَيْرُ.

(١) الموطأ رواية يحيى (٢٨٦/١)، ورواية أبي مُصعب (٢٩٧/١)، ورواية محمد بن الحسن (١٢٢)، ورواية سُؤيد (٣٦٠)، ورواية القَعْنَبِيِّ (٣١٩)، وتفسير غريب الموطأ لابن حَبِيب (٣٦٩)، والاستذكار (٥/١٠)، والمُنْتَقَى (٣٥/٢)، والقَبَس لابن العَرَبِيِّ (٤٧٧/١)، وتَنْوِيرِ الْحَوَالِك (٢٦٩/١)، وَشَرْحِ الرُّرْقَانِي (١٥٢/٢)، وكشف المُعْطَى (١٦٣).
(٢) سورة النور، الآية: ٣١.

وَذَكَرَ أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامٌ^(١) حَدِيثَ: «لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصِّيَامُ فِي السَّفَرِ». فَقَالَ:
 احْتَجَّ بِهِ أَهْلُ الظَّاهِرِ بِأَن قَالُوا: إِذَا لَمْ يَكُنْ مِنَ الْبِرِّ فَهُوَ إِذَا مِنَ الْإِثْمِ. قَالَ: وَلَا
 حُجَّةَ فِي هَذَا؛ لِأَنَّ هَذَا خُصُوصٌ خَرَجَ بِلَفْظِ الْعُمُومِ، وَإِنَّمَا قَالَهُ ﷺ فِي رَجُلٍ
 رَأَاهُ وَهُوَ صَائِمٌ قَدْ ظَلَلَ عَلَيْهِ وَهُوَ يَجُودُ بِنَفْسِهِ، وَأَيْضًا فَإِنَّ نَفِي النَّفْيِ لَا يَلْزَمُ مِنْهُ
 إِثْبَاتُ ضِدِّهِ وَخِلَافِهِ، أَلَا تَرَى أَنَّ قَوْلَكَ: لَيْسَ زَيْدٌ مِنَ الرِّجَالِ لَا يُوجِبُ أَنَّ زَيْدًا
 خَارِجٌ مِنْ نَوْعِهِمْ، وَإِنَّمَا أَرَادَ: لَيْسَ فِي الْكَمَالِ بَحِيثٌ يَسْتَحِقُّ هَذَا الْاسْمَ عَلَى
 الْكَمَالِ، وَالْعَرَبُ تُخْرِجُ الْكَلَامَ مَخْرَجَ النَّفْيِ وَيُرِيدُونَ أَنَّهُ لَيْسَ عَلَى مَا يَنْبَغِي
 فَيَقُولُونَ: مَا قُلْتُ شَيْئًا، أَيْ شَيْئًا يَجِبُ قَوْلُهُ، أَوْ شَيْئًا يَنْتَفَعُ بِهِ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ
 تَعَالَى]^(٢): ﴿هَذَا يَوْمٌ لَا يَنْطِقُونَ﴾^(٣٥)، وَمِنْهُ قَوْلُهُ [تَعَالَى]^(٣): ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ
 رَمَيْتَ﴾ وَهُوَ قَدْ أَوْجَبَهُ بِقَوْلِهِ: ﴿إِذْ رَمَيْتَ﴾ فَبِالْحَدِيثِ عَلَى هَذَا وَجْهَانِ:

أَحَدُهُمَا: لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الْمُلْزِمِ الصِّيَامُ فِي السَّفَرِ، فَحَذَفَ الصِّفَةَ كَمَا
 قَالَ: «لَيْسَ الْمِسْكِينُ بِالطَّوَّافِ» أَي لَيْسَ الْمِسْكِينُ الشَّدِيدُ الْمَسْكِينَةُ.

وَالثَّانِي: لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصِّيَامُ الْمُؤَدِّي إِلَى هَذِهِ الْحَالِ، فَبِالْحَدِيثِ هَذَا الْوَجْهَ
 حَذَفَ صِفَةَ الصِّيَامِ، وَفِي الْأَوَّلِ حَذَفَ صِفَةَ الْبِرِّ.

- وَذَكَرَ قَوْلُهُ [تَعَالَى]^(٤): ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ﴾. وَقَوْلَ عَلِيٍّ: «مَنْ
 أَذْرَكَهُ الشَّهْرُ وَهُوَ مُسَافِرٌ فَعَلَيْهِ عِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخْرَى، وَمَنْ أَذْرَكَهُ وَهُوَ مُقِيمٌ فَعَلَيْهِ

(١) هو المؤلف نفسه.

(٢) سورة المرسلات.

(٣) سورة الأنفال، الآية: ١٧.

(٤) سورة البقرة، الآية: ١٥٨.

صِيَامُهُ سَافِرٌ أَوْ لَمْ يُسَافِرْ». قَالَ: وَتَأْوِيلُهُ عِنْدَ غَيْرِهِ: فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمْ الْحَضَرَ (١) فِي الشَّهْرِ، فَالشَّهْرُ عَلَى هَذَا/ مَنْصُوبٌ انْتِصَابَ الظَّرْفِ لَا انْتِصَابَ الْمَفْعُولِ، وَحَذَفَ الْمَفْعُولَ وَهُوَ الْحَضَرُ (٢)، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الشَّهْرُ مَفْعُولًا؛ لِأَنَّهُ يَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَصُومَهُ الْحَاضِرُ وَالْمُسَافِرُ؛ لِأَنَّهُمَا مَعًا يَشْهَدَانِ الشَّهْرَ. قَالَ: وَالْأَجُودُ أَنْ يَكُونَ مِنْ قَوْلِهِمْ: شَهِدَ زَيْدٌ: إِذَا حَضَرَ، فَيَكُونُ مَعْنَاهُ: فَمَنْ حَضَرَ مِنْكُمْ فِي الشَّهْرِ، وَشَهِدَ هَذَا غَيْرٌ مُتَعَدِّ إِلَى الْمَفْعُولِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ [تَعَالَى] (٣): ﴿أَوْ أَلْفَى أَلْسَمَ وَهُوَ شَهِدٌ﴾ ﴿٣٧﴾ أَي: حَاضِرٌ بِلَبِّهِ وَفِكْرِهِ. وَلَمْ يُعَدِّهِ إِلَى مَفْعُولٍ، وَأَيْضًا فَإِنَّ مَنْ شَهِدَ بَعْضَ الشَّهْرِ فِي الْحَضَرِ لَا يُقَالُ إِنَّهُ شَهِدَ الشَّهْرَ. فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ الْعَرَبَ تَضَعُ الْعُمُومَ مَوْضِعَ الْخُصُوصِ، وَبِالْعَكْسِ، فَمَا يَمْنَعُ أَنْ يَكُونَ مَنْ شَهِدَ بَعْضَهُ أَنْ يُقَالَ: شَهِدَ الشَّهْرَ كَمَا تَقُولُ: لَقِيتُ الْقَوْمَ وَأَنْتَ وَإِنَّمَا لَقِيتَ بَعْضَهُمْ.

قِيلَ لَهُ: يَدُلُّ عَلَى خِلَافِ هَذَا التَّأْوِيلِ فِعْلُ النَّبِيِّ ﷺ [وإِطَارُهُ وَهُوَ قَدْ خَرَجَ فِي رَمَضَانَ. قَالَ: وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِالآيَةِ مَا قَالَهُ عَلِيٌّ ثُمَّ نَسَخَهُ فِعْلُ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ أَشَارَ إِلَى هَذَا ابْنُ شِهَابٍ بِقَوْلِهِ - عَقِبَ الْخَبْرِ فِي الْمَوْطَأِ -: وَكَانُوا يَأْخُذُونَ بِالْأَحَدِ، فَالْأَحَدِ مِنْ أَمْرِهِ ﷺ.

- «الصِّيَامُ» وَ«الصَّوْمُ»: الْإِمْسَاكُ (٤)، وَمِنْهُ قِيلَ لِلشُّكُوتِ: صَوْمٌ؛ لِأَنَّهُ

(١) فِي الْأَصْلِ: «الْمَصْر» تَحْرِيفٌ.

(٢) فِي الْأَصْلِ: «الْمَصْدَر» تَحْرِيفٌ.

(٣) سُورَةُ ق، الْآيَةُ: ٣٧.

(٤) تَقَدَّمَ كَلَامُ الْمُؤَلِّفِ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ، فَهَذَا حَقُّهُ أَنْ يَكُونَ فِي أَوَّلِ كِتَابِ الصَّوْمِ.

إِمْسَاكَ عَنِ الْكَلَامِ وَبِذَلِكَ فَسَّرَ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (١): ﴿ نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا ﴾ وَيُقَالُ صَامَ الْفَرَسُ: إِذَا وَقَفَ وَأَمْسَكَ عَنِ الْمَرْعَى (٢)، وَصَامَ النَّهَارُ: إِذَا قَامَ قَائِمَ الظَّهِيرَةِ .
- و«الْفِطْرُ» مِنْ فَطَرْتُ الشَّيْءَ: إِذَا ابْتَدَأْتَهُ، كَأَنَّهُ ابْتَدَأَ حَالَهُ أُخْرَى غَيْرَ الصِّيَامِ، وَمِنْهُ خَبَرُ ابْنِ عَبَّاسٍ: كُنْتُ لَا أَدْرِي مَا مَعْنَى «فَاطِرٍ» حَتَّى اخْتَصَمَ إِلَيَّ أَعْرَابِيَانِ فِي بَيْتٍ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: أَنَا فَطَرْتُهَا أَيُّ: ابْتَدَأْتُهَا. وَبِهِ فَسَّرَ قَوْلُهُ [تَعَالَى] (٣): ﴿ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ ﴾ أَيُّ: مُبْتَدِئُهَا، وَمِنْهُ فِطِيرُ الْخُبْزِ؛ لِأَنَّهُ اسْتَعْجَلَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَخْتَمَرَ - وَ«رَمَضَانَ» مِنَ الرَّمَضِ وَهُوَ أَنْ تَحْتَرِقَ الرَّجُلَانِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ. وَيُقَالُ لِلْحِجَارَةِ الْمَحْمِيَّةِ مِنَ الشَّمْسِ: رَمَضَاءٌ، وَسُمِّيَ / رَمَضَانُ بِذَلِكَ وَإِنْ كَانَ يَكُونُ فِي أَشْهُرِ الْحَرِّ وَالْبَرْدِ؛ لِأَنَّ فَرَضَ صِيَامِهِ (٤) نَزَلَ فِي أَشْهُرِ الْحَرِّ فَلَزِمَتْهُ الْإِسْمِيَّةُ وَلَمْ تَتَّقِلْ بِانْتِقَالِهِ، كَمَا سُمِّيَتْ سَائِرُ الشُّهُورِ بِمَعَانٍ وَقَعَتْ فِي وَقْتِ التَّسْمِيَةِ، ثُمَّ لَزِمَتْ، وَجَمَعَ رَمَضَانَ: رَمَضَانَاتٌ وَرَمَضَانِينَ وَرِمَاضٌ وَأَرْمِضَةٌ (٥) عَلَى

(١) سورة مريم، الآية: ٢٦ .

(٢) كذا؟ ولعلها «الجري» .

(٣) سورة فاطر، الآية: ١. وخبر ابن عباس في معاني القرآن وإعرابه للزجاج (٤/٢٦١)، والمحرر الوجيز (١٢/٢١٢)، وزاد المسير (٦/٤٧٢) . . . وغيرها .

(٤) يَلْزِمُهُ أَنْ يَقُولَ: لِأَنَّ وَقْتِ تَسْمِيَّتِهِ كَانَ فِي وَقْتِ شِدِيدِ الْحَرِّ؛ لِأَنَّ جُمَادَى الْأُولَى وَالْآخِرَةَ سَمِيًّا فِي وَقْتِ شِدِيدِ الْبَرْدِ . . . وَالشَّهْرُ مُسَمًى رَمَضَانَ قَبْلَ فَرَضِ صِيَامِهِ، فَلَا يَكُونُ فَرَضُ صِيَامِهِ عِلَّةً تَسْمِيَّتِهِ؟! .

(٥) جاء في اللسان (رمض): «وَرَمَضَانُ مِنْ أَسْمَاءِ الشُّهُورِ مَعْرُوفٌ، وَالْجَمْعُ رَمَضَانَاتٌ وَرَمَضَانِينَ وَأَرْمِضَةٌ وَأَرْمِضٌ عَنْ بَعْضِ أَهْلِ اللُّغَةِ، وَلَيْسَ بَيِّنٌ. قَالَ الْمُطَرِّزُ: وَكَانَ مُجَاهِدٌ يَكْرَهُ أَنْ يُجْمَعَ رَمَضَانُ، وَيَقُولُ: بَلَّغْنِي أَنَّهُ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، =

حَذَفِ الزَّوَائِدِ، وَكَرِهَ مُجَاهِدٌ أَنْ يُقَالَ: رَمَضَانَ^(١)؛ لِأَنَّا لَا نَدْرِي لَعَلَّ رَمَضَانَ
 مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، وَإِنَّمَا يُقَالَ كَمَا قَالَ تَعَالَى^(٢): ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ﴾ وَقَدْ خَرَجَ
 الْبُخَارِيُّ مَا يَرُدُّ قَوْلَهُمَا^(٣) وَكَذَلِكَ فِي هَذَا الْبَابِ وَغَيْرِهِ، بِالْجُمْلَةِ فَإِنَّهُ قَوْلٌ
 صَدَرَ عَنْهُمَا مِنْ غَيْرِ تَثْبُتٍ.

[مَا جَاءَ فِي صِيَامِ السَّفَرِ]

- [قَوْلُهُ: خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ فِي رَمَضَانَ فَصَامَ حَتَّىٰ بَلَغَ الْكَدَيْدَ] [٢١]
 الْكَدَيْدُ: مَا بَيْنَ عُسْفَانَ وَقُدَيْدٍ، وَهُوَ الْأَرْضُ الصُّلْبَةُ^(٤)، وَذَلِكَ مَا بَيْنَ

وَيُرَاجَعُ: جَمَهْرَةُ اللَّغَةِ (٧٥١/٢)، وَلَمْ أَجِدْ مَنْ جَمَعَهُ عَلَى رِمَاضٍ. وَشَرَحَ كَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ
 أَسْمَاءَ الشُّهُورِ مِنْ أَجْلِهَا كِتَابُ ابْنِ دَحْيَةَ: «الْعِلْمُ الْمَشْهُورُ فِي فِضَائِلِ الْأَيَّامِ وَالشُّهُورِ» وَهُوَ
 عِنْدِي هُوَ وَغَيْرُهُ وَوَلِلَّهِ الْمِثَّةُ.

(١) الْحَقُّ النَّاسِخُ فِي هَامِشِ الْأَصْلِ بَعْدَ كَلِمَةِ «رَمَضَانَ» كَلِمَةٌ لَمْ يَتَّصِحْ لِي رَسْمُهَا وَلَعَلَّهَا «مَفْرَدًا»
 أَي: غَيْرُ مُضَافٍ إِلَيْهِ كَلِمَةُ «شَهْرٍ». وَفِي كِتَابِ الْأَزْمِنَةِ وَالْأُمُكِنَةِ لِلْمَرْزُوقِيِّ (١٧٦/١):
 «وَكَانَ أَبُو جَعْفَرٍ الْفَارِسِيُّ يَرُوي عَنِ الْمَشِيخَةِ أَنَّهُمْ كَرِهُوا جَمْعَ رَمَضَانَ يَذْهَبُونَ إِلَى أَنَّهُ اسْمٌ
 مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِهَذَا».

(٢) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: ١٨٥.

(٣) كَذَا فِي الْأَصْلِ بِتَثْنِيَةِ الضَّمِيرِ، وَالْمَتَقَدِّمُ ذَكَرَهُ مُجَاهِدٌ وَحْدَهُ!؟

(٤) فِي الْأَصْلِ: «الطَّيْبَةُ» يُرَاجَعُ فِي كَدَيْدٍ: مَعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٤٤٢/٤)، قَالَ يَاقُوتُ: «...
 وَيُقَالُ فِيهِ: الْكَدَيْدُ، تَصْغِيرُهُ تَصْغِيرُ التَّرْخِيمِ: وَهُوَ مَوْضِعٌ بِالْحِجَازِ. وَيَوْمُ الْكَدَيْدِ مِنْ أَيَّامِ
 الْعَرَبِ، وَهُوَ مَوْضِعٌ عَلَى اثْنَيْنِ وَأَرْبَعِينَ مِيلاً مِنْ مَكَّةَ. وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: سَارَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى
 مَكَّةَ فِي رَمَضَانَ فَصَامَ وَصَامَ أَصْحَابُهُ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْكَدَيْدِ بَيْنَ عُسْفَانَ وَأَمَجَ أَفْطَرَ». وَنَقَلَ
 الْيَقْرُزِينِيُّ فِي «الْاِقْتِضَابِ»: عَنِ ابْنِ السَّيِّدِ أَنَّهُ بَيْنَ عُسْفَانَ وَقُدَيْدٍ، عَيْنٌ جَارِيَةٌ عَلَيْهَا نَحْلٌ كَثِيرٌ =

المَدِينَةُ وَمَكَّةَ . وَكِرَاعُ الْعَمِيمِ : بِالْعَيْنِ غَيْرُ مُعْجَمَةٍ (١) .

- «العرج» [٢٢] . مَوْضِعٌ عَلَى رَأْسِ ثَلَاثَةِ (٢) مَرَاحِلَ مِنَ الْمَدِينَةِ قَالَهُ ابْنُ

لابن مُحَرَّرِ الْمَكِّيِّ . وَذَكَرَ طَرَفًا مِنْ أَخْبَارِ يَوْمِ الْكُدَيْدِ . وَفِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ : « وَقِيلَ : الْكُدَيْدُ : مَا غَلِظَ مِنَ الْأَرْضِ وَمَعْنَاهُمَا وَاحِدٌ .

(١) لَمْ أَجِدْ أَحَدًا ذَكَرَ أَنَّ « الْعَمِيمَ » بِالْعَيْنِ غَيْرِ مُعْجَمَةٍ إِلَّا الْمُؤَلَّفُ ، وَنَقَلَ عَنْهُ الْيَقْرِينِيُّ . وَهَذَا وَهُمْ ظَاهِرٌ مِنْهُ رَضِيَ اللَّهُ . فَقَدْ جَاءَ فِي الصَّحَاحِ لِلْجَوْهَرِيِّ (غَمَم) كِرَاعُ الْعَمِيمِ : مَوْضِعٌ بِالْحِجَازِ ، وَفِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٤/٤٤٣) كِرَاعُ الْعَمِيمِ مَوْضِعٌ بِنَاحِيَةِ الْحِجَازِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ وَهُوَ وَادٍ أَمَامَ عُسْفَانَ بِمَنَامِيَةِ أَمْيَالٍ . وَكِرَاعُ : جَبَلٌ . وَالْعَمِيمُ : وَادٍ . وَزَادَ فِي (س) : « وَأَصْلُ الْكِرَاعِ : مَا اسْتَطَالَ مِنَ الْحَرَّةِ ، وَكِرَاعٌ كُلُّ شَيْءٍ طَرَفُهُ ، وَالْعَمِيمُ : الثَّبْتُ الْمُتَكَافُفُ الَّذِي يَعْمُ الْأَرْضَ » .

(٢) كَذَا فِي الْأَصْلِ : « ثَلَاثَةٌ » وَصَوَابُهَا « ثَلَاثٌ » . وَالْعَرْجُ : بَفَتْحِ الْعَيْنِ ، وَسُكُونِ الرَّاءِ ، ثُمَّ جِيمٌ آخِرُهُ . يُرَاجَعُ : مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٤/٩٨) ، وَالرَّوَضُ الْمَعْطَارُ (٤٠٩) ، وَالْمَغَانِمُ الْمَطَابَةِ (٢٥١) ، فِي الرَّوَضِ الْمَعْطَارِ : « قَرْيَةٌ جَامِعَةٌ عَلَى طَرِيقِ مَكَّةَ ، بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْمَدِينَةِ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ فَرَسَخًا ، وَهِيَ فِي الطَّرِيقِ الَّذِي سَلَكَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ وَسُمِّيَ الْعَرْجُ بِتَعْرِيجِ السَّيُولِ بِهِ ، وَإِلَيْهَا يَنْسَبُ الْعَرْجِيُّ الشَّاعِرُ . . . » وَالصَّحِيحُ أَنَّ الْعَرْجِيَّ الشَّاعِرَ يُنْسَبُ إِلَى عَرْجِ الطَّائِفِ كَمَا قَالَ الْمُؤَلَّفُ . قَالَ الْفَيْرُوزْأَبَادِيُّ فِي الْمَغَانِمِ الْمَطَابَةِ : « وَالْعَرْجُ أَيْضًا : قَرْيَةٌ جَامِعَةٌ فِي وَادٍ مِنْ أَوْدِيَةِ الطَّائِفِ وَإِلَيْهَا يُنْسَبُ الْعَرْجِيُّ الشَّاعِرُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عُمَرَ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ » . الْعَرْجِيُّ الشَّاعِرُ هَذَا لَهُ أَخْبَارٌ كَثِيرَةٌ وَشِعْرٌ جَيِّدٌ . طُبِعَ فِي دِيْوَانِهِ سَنَةَ (١٣٧٥هـ) بِتَحْقِيقِ خَضِرِ الطَّائِفِيِّ وَرَشِيدِ الْعَبِيدِيِّ . وَهُوَ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي الْفَتْحِ عُثْمَانَ بْنِ جَنِّي التَّحَوِيَّيِّ ، وَهُوَ صَاحِبُ الْبَيْتِ الْمَشْهُورِ :

بِاللَّهِ يَا ظَلِيَّاتِ الْفَاقِ قُلْنَ لَنَا لَيْلَايَ مُنْكَنَّ أَمْ لَيْلَى مِنَ الْبَشَرِ
وَأَشْهَرُ مِنْهُ قَوْلُهُ :

أَصَاعُونِي وَأَيَّ فَنَى أَصَاعُوا لِيَوْمِ كَرِيهَةِ وَسَدَادِ تَغِيرِ

أَخْبَارُهُ فِي الْأَغَانِي (١/٢٨٣) (دار الكتب)، وَالشَّعْرُ وَالشُّعْرَاءُ (٢٢٤)، وَجُمُهَا أَنْسَابُ =

وَصَاحٍ . وَالْعَرَجُ أَيْضًا مَوْضِعٌ بِالطَّائِفِ يُنْسَبُ إِلَيْهِ الشَّاعِرُ الْعَرَجِيُّ .

اختلف أهل اللغة في حدّ «اليوم» و«النهار»: فقال النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ^(١): حدّ النَّهَارِ: مِنْ طُلُوعِ الشَّمْسِ إِلَى غُرُوبِهَا، وَحدُّ الْيَوْمِ: مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى مَغِيبِ الشَّمْسِ، قَالَ: وَلَا يُقَالُ لِمَا قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ نَهَارًا. وَقَالَ يَعْقُوبُ: إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ فَانْتِ مُفَجِّرٌ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَهَذَا شَبِيهُ بِقَوْلِ النَّضْرِ، وَفِي كِتَابِ «العين»^(٢) عَكَسَ قَوْلَ النَّضْرِ. وَقَالَ الْمُبَرِّدُ: حَقِيقَةُ الْيَوْمِ مَسِيرَةُ الشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ، وَأَوَّلُهُ طُلُوعُ الْفَجْرِ إِلَى أَنْ يَبْدُو النَّهَارُ. وَقَالَ فِي حدِّ النَّهَارِ: انْفِجَارُ الضِّيَاءِ مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى مَغِيبِ الشَّمْسِ.

قَالَ (ش)^(٣): وَالَّذِي يَفْتَضِيهِ النَّظَرُ أَنَّ الْيَوْمَ وَالنَّهَارَ حَدَّهُمَا جَمِيعًا: طُلُوعُ الْفَجْرِ إِلَى مَغِيبِ الشَّمْسِ، وَدَلِيلُ ذَلِكَ إِجْمَاعُ الْمُسْلِمِينَ عَلَى أَنَّ الْيَوْمَ الْمَفْرُوضَ صَوْمُهُ أَوْ الْمَنْدُورَ صَوْمُهُ إِنَّمَا هُوَ مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى الْمَغِيبِ. وَمَا قَالَهُ مَنْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فَعَبَّرَ بِصَحِيحٍ، إِنَّمَا يَفْتَرِقُ الْيَوْمُ مِنَ النَّهَارِ فِي بَابِ آخَرَ، وَهُوَ أَنَّ الْيَوْمَ يُسْتَعْمَلُ أَيْضًا بِمَعْنَى الْآنَ، وَلَا يُفْصَدُ بِهِ قَصْدَ نَهَارٍ مُعَيَّنٍ كَقَوْلِكَ: زَيْدٌ

= العرب (٧٧)، وخزانة الأدب (٤٧/١) . . . وغيرها .

(١) النَّضْرُ بْنُ شَمِيلِ بْنِ خَرِشَةَ الْمَازِنِيُّ التَّمِيمِيُّ الْبَصْرِيُّ (ت ٢٠٤هـ) مِنْ أَشْهُرِ أَصْحَابِ الْخَلِيلِ، عَلَّامَةٌ فِي اللُّغَةِ وَالْأَنْسَابِ، صَاحِبٌ نَحْوِ وَفْقِهِ وَغَرِيبٍ، كَانَ صَدُوقًا، ثِقَّةً فِي الْحَدِيثِ. أَخْبَارُهُ فِي طَبَقَاتِ الثُّحَاةِ (٥٣)، وَمَعْجَمِ الْأَدْبَاءِ (٢٣٨/١٩)، وَإِنْبَاهِ الرُّوَاةِ (٣٤٨٣)، وَطَبَقَاتِ الْفُرَّاءِ (٢٤١/١)، وَتَهْذِيبِ الْكَمَالِ (٣٧٩/٢٩)، وَالشُّذْرَاتِ (٧/٢).

(٢) العين (٤٣٣/٨).

(٣) رمز المؤلف «الوقشي».

الْيَوْمَ غَنِيٌّ، وَكَانَ قَبْلَ الْيَوْمِ فَقِيرًا، وَعَلَى هَذَا أَجَازَ أَهْلُ الْكُوفَةِ / الْيَوْمَ الْأَحَدُ،
وَتَأَوَّلُوا عَلَيْهِ قَوْلَهُ [تَعَالَى] (١) ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ وَقَدْ يُوقِعُونَ الْيَوْمَ عَلَى
الْوَقْتِ وَإِنْ كَانَ لَيْلًا كَمَا قَالَ (٢):

يَا حَبَّذَا الْعَرَصَاتُ يَوْمَ مَا فِي لَيَالٍ مُقَمَّرَاتٍ

وَتُسَمَّى الْفَتَكَاتُ - أَيْضًا - وَالْوَقَائِعُ أَيَّامًا، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٣): ﴿ وَذَكَرَهُمْ
بِأَيِّنَّمَا اللَّهُ ﴾ .

[مَا يَفْعَلُ مَنْ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ . . .]

- قَوْلُهُ: «أَنَّهُ دَاخِلُ الْمَدِينَةِ» [٣٧] كَذَا الرَّوَايَةُ، وَيَجُوزُ دَاخِلُ الْمَدِينَةِ،
وَبِالْوَجْهَيْنِ قَرَأَ الْقُرْآنُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٤): ﴿ كَشَفَتْ ضُرُوبَهُ ﴾ و﴿ مُمَسِكَتْ رَحْمَتَهُ ﴾ .
- وَقَوْلُهُ: «فَعَلِمَ أَنَّهُ دَاخِلُ أَهْلِهِ» كَذَا الرَّوَايَةُ. وَفِي بَعْضِ الشُّنْخِ: دَاخِلُ

(١) سورة المائدة، الآية: ٣.

(٢) البيت في اللسان: (قمر) دون نسبة.

(٣) سُورَةُ إِبْرَاهِيمَ، الْآيَةُ: ٥.

(٤) سُورَةُ الزُّمَرِ، الْآيَةُ: ٣٨ يَعْنِي عَلَى التَّنْوِينِ فِي «كَاشَفَاتُ» و﴿ مُمَسِكَتْ رَحْمَتَهُ ﴾ وَعَدَمِ التَّنْوِينِ
وَالِإِضَافَةِ فِيهَا. قَالَ ابْنُ مَجَاهِدٍ فِي السَّبْعَةِ (٥٦٢): «قَرَأَ أَبُو عَمْرٍو وَعَاصِمٌ فِي رِوَايَةِ
الْكَسَائِيِّ عَنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْهُ «كَاشَفَاتُ ضُرُّهُ» و﴿ مُمَسِكَتْ رَحْمَتَهُ ﴾ مُضَافًا». وَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ
الْفَارَسِيُّ فِي شَرْحِ ذَلِكَ فِي «الْحِجَّةِ» (٩٦/٦): «وَجِهَ النَّصْبِ أَنَّهُ مِمَّا لَمْ يَقَعْ، وَمَا لَمْ يَقَعْ مِنْ
أَسْمَاءِ الْفَاعِلِينَ أَوْ كَانَ فِي الْحَالِ، فَالْوَجْهُ فِيهِ النَّصْبُ، قَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ [دِيَوَانَهُ: ٨٢]:

يَا عَيْنُ بَكِّي حُنَيْفًا رَأْسَ حَيْهْمُ الْكَاسِرِينَ الْقَنَا فِي عَوْرَةِ الدُّبْرِ

وَوَجْهُ الْجَرِّ أَنَّهُ لَمَّا حَذَفَ التَّنْوِينَ - وَإِنْ كَانَ الْمَعْنَى عَلَى إِثْبَاتِهِ - عَاقَبَتْ الْإِضَافَةُ التَّنْوِينِ
وَالْمَعْنَى عَلَى التَّنْوِينِ . . .» .

عَلَى أَهْلِهِ، وَالْقِيَاسُ فِي «دَخَلَ» أَنْ تَتَعَدَّى بِحَرْفِ الْجَرِّ فَإِنْ كَانَ مَذْكُورًا مَعَ الْأُمُكِنَةِ تَعَدَّى بِ«فِي» كَقَوْلِكَ: دَخَلْتُ فِي الْبَيْتِ، وَإِنْ ذُكِرَ مَعَ غَيْرِ الْأُمُكِنَةِ تَعَدَّى بِ«إِلَى» وَ«عَلَى» تَقُولُ: دَخَلْتُ عَلَى الْمَلِكِ وَإِلَى الْمَلِكِ، وَقَدْ يُعَدَّى إِلَى الْأُمُكِنَةِ بِغَيْرِ حَرْفٍ فَيُقَالُ: دَخَلْتُ الْبَيْتَ، وَفِي ذَلِكَ الْخِلَافُ بَيْنَ أَهْلِ اللُّسَانِ .
وَأَمَّا مَا سِوَى الْأُمُكِنَةِ فَلَا يَتَعَدَّى إِلَيْهَا إِلَّا بِحَرْفِ جَرٍّ .

[كَفَّارَةٌ مِنْ أَفْطَرٍ فِي رَمَضَانَ]

- قَوْلُهُ: فَاتِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَرَقٍ تَمْرٍ [٢٨]. الْعَرَقُ: الْمِكْتَلُ الْعَظِيمُ؛ وَسُمِّيَ عَرَقًا؛ لِأَنَّهُ يُعْمَلُ عَرَقَةً عَرَقَةً، ثُمَّ يُضَمُّ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، وَالْعَرَقَةُ: الطَّرِيقَةُ الْعَرِيضَةُ الْمُسْتَطِيلَةُ؛ وَلِذَلِكَ قِيلَ لِدَرَّةِ الْمُؤَدَّبِ عَرَقَةٌ. وَلِكُلِّ شَيْءٍ مُسْتَطِيلٍ فِي سَعَةٍ فَهُوَ عَرَقَةٌ وَعَرَقٌ. وَيُقَالُ لِلْخَيْلِ إِذَا اضْطَقَّتْ وَلِلطَّيْرِ إِذَا اضْطَقَّتْ فِي السَّمَاءِ عَرَقَةٌ^(١) وَبُنِي مِنَ الْحَائِطِ عَرَقًا^(٢) وَهِيَ الَّتِي تُسَمَّى طَائِبَةً. وَالْعَرَقَةُ: طُرَّةٌ تُنْسَجُ وَتُخَاطُ عَلَى طَرَفِ الشَّقَّةِ. وَالْعَرَقَةُ: النَّسِيجُ.

- [قَوْلُهُ: «مَا أَحَدٌ أَحْوَجَ مِنِّي»]. وَمَنْ رَوَى: «مَا أَحَدٌ أَحْوَجُ» بِالرَّفْعِ، وَهِيَ رِوَايَةُ ابْنِ وَضَّاحٍ جَازَ رَفَعُ «أَحْوَجُ» عَلَى اللُّغَةِ التَّمِيمِيَّةِ. وَجَازَ نَصْبُهُ عَلَى اللُّغَةِ الْحِجَازِيَّةِ.

(١) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (١/١٠٥)، وَنَقَلَ عَنْ غَيْرِ الْأَصْمَعِيِّ: أَنَّ كُلَّ شَيْءٍ مَصْفُورٍ فَهُوَ عَرَقَةٌ. وَيُرَاجَعُ: الصَّحَاحُ وَاللُّسَانُ وَالتَّاجُ: (عَرَقٌ).

(٢) لِاتِّزَالِ الْعَامَّةِ بِنَجْدٍ يُسَمُّونَهَا كَذَلِكَ إِلَى زَمَنِ قَرِيبٍ فَالْبَيْوتُ الَّتِي تُبْنَى مِنَ الطِّينِ، إِمَّا أَنْ تُبْنَى مِنَ اللَّبَنِ وَالطِّينِ مَعًا، وَإِمَّا عُرُوقَ طِينٍ دُونَ لَبَنِ، وَهِيَ كَمَا وَصَفَ الْمُؤَلِّفُ تَمَامًا بِنَاءً مُسْتَطِيلٌ فِي عَرْضٍ.

- وَقَوْلُ الْأَعْرَابِيِّ: «هَلَكَ الْأَبْعَدُ» وَلَمْ يَقُلْ: هَلَكْتُ؛ لِأَنَّهُ خَرَجَ نَفْسَهُ مَخْرَجَ مَنْ يُخَاطَبُهُ وَيُكَلِّمُهُ، أَوْ يُخْبِرُ عَنْهُ عَلَى مَعْنَى الْمُبَالَغَةِ^(١)، كَمَا يَقُولُ الرَّجُلُ إِذَا عَتَقَ نَفْسَهُ: أَوْ لَكَ يَا فَاسِقُ، لَقَدْ جِئْتَ بَعَارٍ يَا غَادِرُ، وَمِنْهُ قَوْلُ الْبَعِيثِ^(٢):

* طَمَعْتُ بِلَيْلِي أَنْ تَرِيْعَ وَإِنَّمَا *

[...] (٣) وأراد المُخْتَرِقُ بِالْأَبْعَدِ: الْبَعِيدُ عَنِ النَّجَاةِ أَوْ الصَّلَاحِ. وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنْ قَوْلِهِمْ بَعْدَ يَبْعُدُ: إِذَا هَلَكَ، وَهَذَا كَقَوْلِ الْعَرَبِ: أَخْرَى اللهُ الْأَبْعَدَ مِتًّا؛

- (١) هو المسمى في علم البلاغة: التَّجْرِيدُ كَأَنَّهُ جَرَّدَ مِنْ نَفْسِهِ شَخْصًا وَجِهَ اللَّوْمَ إِلَيْهِ.
 (٢) الْبَعِيثُ هَذَا لَقَبُهُ، وَاسْمُهُ خِدَاشُ بْنُ بَشْرِ بْنِ لَبِيدِ الْمُجَاشِعِيِّ التَّمِيمِيِّ (ت ١٣٤هـ) شَاعِرٌ أُمَوِيٌّ، عَاصَرَ الْفَرَزْدَقَ وَجَرِيرًا، وَكَانَ مَعَ الْفَرَزْدَقِ ضِدًّا جَرِيرٌ فَهُوَ مِثْلُهُ مُجَاشِعِيٌّ حَنْظَلِيٌّ. وَالْبَعِيثُ أَخْطَبُ بَنِي تَمِيمٍ كَمَا يَقُولُ الْجَا حِظُّ فِي «الْبَيَانِ وَالتَّيْبِينَ» هَاجِي جَرِيرًا نَحْوًا مِنْ أَرْبَعِينَ سَنَةً. وَلَقَّبَ الْبَعِيثُ بِنَيْتِ قَالَهُ، وَهُوَ:

* تَبَعَّثَتْ مِنِّي مَا تَبَعَّثَتْ بَعْدَمَا *

أَي: أَنَّهُ قَالَ الشُّعْرَ عَلَى كِبَرِهِ. أَخْبَارُهُ فِي الْبَيَانِ وَالتَّيْبِينَ (١/٤٥)، وَالأَغَانِي (٨/١٦)، وَالشُّعْرَ وَالشُّعْرَاءَ (١/٤٠٥)، وَمَعْجَمُ الأَدْبَاءِ (١١/٥٢)، وَضَبْطُهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي نَزْهَةِ الأَلْبَابِ فِي الأَلْقَابِ (١/١٢٦)، بِقَوْلِهِ: «بِفَتْحِ أَوَّلِهِ وَكَسْرِ الْمَهْلَمَةِ ثُمَّ تَحْتَانِيَّةً سَاكِنَةً ثُمَّ مُثَلَّثَةً، شَاعِرٌ مَشْهُورٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ». جَمَعَ شِعْرَهُ الدُّكْتُورُ نَاصِرُ رَشِيدٍ مُحَمَّدٌ حَسِينٌ وَنَشَرَهُ فِي مَجَلَّةِ كَلِيَّةِ الآدَابِ فِي جَامِعَةِ البَصْرَةِ، العِدْد (١٤)، السَّنَةِ الثَّانِيَّةِ عَشْرَةَ. وَالْبَيْتُ فِي شِعْرِهِ (١٥) وَهُوَ بِتَمَامِهِ:

طَمَعْتُ بِلَيْلِي أَنْ تَرِيْعَ وَإِنَّمَا تُقَطِّعُ أَعْنَاقَ الرَّجَالِ الْمَطَامِعُ
 وَبَايَعْتُ لَيْلِي فِي الْخَلَاءِ وَلَمْ يَكُنْ شُهُودًا عَلَيَّ لَيْلِي عَدُوًّا مَقَانِعُ

وَتَخْرِيجُهُ هُنَاكَ.

(٣) بِيَاضٌ فِي الأَصْلِ بِقَدْرِ خَمْسِ كَلِمَاتٍ كَتَبَ النَّاسِخُ فِي طَرْتَهَا: «فِي الأَصْلِ هُنَا بِيَاضٌ».

أَي: أَبْعَدْنَا عَنِ الصَّلَاحِ . وَأَمَّا الَّذِي يَسْتَعْمِلُهُ النَّاسُ عِنْدَ مُحَادَاثَةِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا / فَعَلَى الْأَبْعَدِ كَذَا ، وَلَيْسَ مِنْ هَذَا ؛ لِأَنَّ هَذَا إِنَّمَا يَسْتَعْمَلُ عَلَى جِهَةِ تَوْقِيرِ الْمُخَاطَبِ .

[صِيَامُ يَوْمِ عَاشُورَاءِ]

- «عَاشُورَاءُ» اسْمُ اللَّيْلَةِ الْعَاشِرَةِ مِنَ الْمُحَرَّمَ ، وَإِلَيْهَا أُضِيفَ الْيَوْمُ فَقِيلَ : يَوْمُ عَاشُورَاءِ . وَفِي كِتَابِ «الْعَيْنِ»^(١) عَاشُورَاءِ : الْيَوْمُ الْعَاشِرُ مِنَ الْمُحَرَّمَ ، قَالَ : وَقَالَ بَعْضُهُمْ : هُوَ الْيَوْمُ التَّاسِعُ مِنَ الْمُحَرَّمَ ، وَمَنْ أَنْكَرَ ذَلِكَ قَالَ : وَلَوْ كَانَ التَّاسِعُ لَكَانَ يُقَالُ : تَاسُوعًا . وَلِقَائِلٍ أَنْ يَقُولَ : إِنَّمَا قِيلَ لَهُ : عَاشُورَاءِ ، وَإِنْ كَانَ تَاسِعًا ؛ لِأَنَّ الْغَرَضَ مِنَ الصَّوْمِ الْيَوْمِ الْعَاشِرِ ، وَإِنَّمَا يُصَامُ الْيَوْمُ التَّاسِعُ مِنْ أَجْلِهِ ، فَلَمَّا كَانَ الْعَاشِرُ هُوَ الْمَقْصُودُ غَلَبَ عَلَى التَّاسِعِ اسْمُهُ ، وَقَدْ جَاءَ ذَلِكَ مُبَيَّنًا فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءِ : «صُومُوهُ وَصُومُوا يَوْمًا قَبْلَهُ أَوْ يَوْمًا بَعْدَهُ وَلَا تَسْبَهُوا بِالْيَهُودِ» وَمَا حَكَاهُ صَاحِبُ كِتَابِ «الْعَيْنِ»^(١) يُوجِبُ أَنْ لَا يُقَالَ : يَوْمَ عَاشُورَاءِ ؛ لِأَنَّ فِيهِ إِضَافَةَ الشَّيْءِ إِلَى نَفْسِهِ وَذَلِكَ مُخَالَفٌ لِلْحَدِيثِ . وَقَدْ جَاءَ فِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «لَا صُومَنَّ عَاشُورَاءَ يَوْمَ التَّاسِعِ» فَأُضِيفَ الْيَوْمُ إِلَى التَّاسِعِ وَهُوَ هُوَ ، وَالْكَوْفِيُّونَ يُجِيزُونَ مِثْلَهُ^(٢) ، وَعَلَيْهِ تَأْوَلُوا قَوْلَهُ تَعَالَى^(٣) : ﴿ وَحَبَّ الْحَصِيدِ ﴾ وَقَوْلُهُمْ : مَسْجِدُ الْجَامِعِ . وَالْبَصْرِيُّونَ يَتَأْوَلُونَ مِثْلَ هَذَا عَلَى حَذْفِ الْمُوصُوفِ وَإِقَامَةِ الصِّفَةِ

(١) العين (١/٢٤٩) ، وزاد : «وكان المسلمون يصومونه قبل فرض شهر رمضان» .

(٢) يعني إضافة الشيء إلى نفسه ، وقد تقدم ذلك .

(٣) سورة ق .

مَقَامَهُ كَأَنَّهُ قَالَ: حَبُّ النَّبْتِ الْحَصِيدِ، وَمَسْجِدُ الْيَوْمِ الْجَامِعِ، وَعَلَى هَذَا يُحْمَلُ يَوْمٌ عَاشُورَاءَ، أَي: وَقْتُ الْيَوْمِ الْعَاشِرِ، وَوَقْتُ الْيَوْمِ التَّاسِعِ، أَوْ مَسَافَةٌ الْيَوْمِ الْعَاشِرِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ الْعَرَبَ تُوقِعُ الْيَوْمَ عَلَى الْمُدَّةِ الَّتِي مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ، وَتُوقِعُهُ أَيْضًا عَلَى كُلِّ وَقْتٍ مِنَ الزَّمَانِ. وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ التَّقْدِيرُ: لِأَصُومَنَّ سَحَابَةَ الْيَوْمِ الْعَاشِرِ وَسَحَابَةَ الْيَوْمِ التَّاسِعِ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ: طَارَدَهُ سَحَابَةُ يَوْمٍ أَي: مُدَّتَهُ وَمَسَافَتَهُ^(١).

[مَا جَاءَ فِي قِضَاءِ رَمَضَانَ وَالْكَفَّارَاتِ]

- قَوْلُهُ: «أَفْطَرَ ذَاتَ يَوْمٍ» [٤٤]. فَإِنْدَتُهُ كِفَائِدَةَ الْقَوْلِ إِنَّهُ أَفْطَرَ يَوْمًا غَيْرَ أَنْ فِي ذِكْرِ الذَّاتِ فَإِنْدَةٌ، وَذَلِكَ أَنَّ الْيَوْمَ يُسْتَعْمَلُ ظَرْفًا وَغَيْرَ ظَرْفٍ، وَيُسْتَعْمَلُ فَيَقَعُ عَلَى غَيْرِ الْيَوْمِ الْمَعْهُودِ فَإِذَا أَرَادُوا أَنْ يُحَقِّقُوا فِيهِ مَعْنَى الظَّرْفِ وَيَرْفَعُوا عَنْهُ الْاِتِّسَاعَ/ وَالْمَجَازَ زَادُوا عَلَيْهِ الذَّاتِ؛ لِأَنَّ ذَاتَ كُلِّ شَيْءٍ حَقِيقَتُهُ، فَكَأَنَّهُ إِذَا قَالَ: ذَاتُ يَوْمٍ، فَكَأَنَّهُ قَالَ: يَوْمًا عَلَى الْحَقِيقَةِ.

- وَقَوْلُهُ: «الْحَطْبُ يَسِيرٌ». الْأَمْرُ يَسِيرٌ، أَي: الْقِضَاءُ، وَقِيلَ: تَرَكَ الْقِضَاءَ. وَالْيَسَارَةُ - فِي هَذَا - مَصْدَرٌ يَسِرُ الشَّيْءُ فَهُوَ يَسِيرٌ: إِذَا قَلَّ.

- [وَقَوْلُهُ: «وَمَنْ ذَرَعَهُ الْقَيْءُ»] [٤٧]: وَذَرَعَهُ: أَي: غَلَبَهُ.

- [وَقَوْلُهُ: «وَأَنْ يُوَاتِرَهُ»] [٤٨]. الْمُوَاتِرَةُ: الْمُتَابَعَةُ، وَاشْتِقَاقُهُ مِنَ الْوَاتِرِ وَهُوَ الْفَرْدُ، يُرَادُ بِهَا مَجِيءٌ وَاحِدٌ بَعْدَ وَاحِدٍ.

(١) الذي يظهر لي أن قولهم: «سَحَابَةُ يَوْمِهِ . . .» وما أشبهه أي أغلب يومه ومعظمه لا كله، وليس مقصودًا هنا في مثل صيام يوم عاشوراء أنه يصوم بعض اليوم. فليراجع.

- وَقَوْلُهُ: «مُتَّابِعَاتٍ أَمْ يَقْطَعُهَا» [٤٩]. وَوَقَعَ فِي أَكْثَرِ النَّسَخِ: «أَوْ يَقْطَعُهَا» وَالْوَجْهُ «أَمْ» لِأَنَّهَا الْعَدِيدَةُ لِأَنَّهَا لَأَلْفِ الْاسْتِفْهَامِ، وَعَطَفَ قَوْلُهُ: «أَمْ يَقْطَعُهَا» عَلَى الْفِعْلِ الْمَحْذُوفِ الْعَامِلِ فِي «مُتَّابِعَاتٍ» كَأَنَّهُ قَالَ: أَيْصُومُهَا مُتَّابِعَاتٍ أَمْ يَقْطَعُهَا، وَنَصَبَ «مُتَّابِعَاتٍ» عَلَى الْحَالِ. وَمَنْ رَوَى «مُتَّابِعَاتٍ» بِالرَّفْعِ جَعَلَهُ خَبَرَ مُبْتَدَأٍ مُضْمَرٍ كَأَنَّهُ قَالَ: هِيَ مُتَّابِعَاتٍ، وَعَطَفَ «يَقْطَعُهَا» عَلَى الْمَعْنَى، كَأَنَّهُ قَالَ: أَيَّتَابِعُهَا أَمْ يَقْطَعُهَا، وَقَدْ يَعْطِفُ الْفِعْلُ الْمُضَارِعَ عَلَى اسْمِ الْفَاعِلِ لِمَا بَيْنَهُمَا مِنَ الْمُنَاسَبَةِ كَقَوْلِهِ^(١): «وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهَلًا» وَرَبَّمَا عَطَفُوا الْفِعْلَ عَلَى الْمَصْدَرِ كَمَا قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ^(٢):

* . . . وَتَوَكَّافٌ وَتَنَهَمِلَانِ *

- [وَقَوْلُهُ: «فَتَدْفَعُ دَفْعَةً مِنْ دَمٍ عَيْيُطٍ»]^(٣). الدَّفْعَةُ - بِفَتْحِ الدَّالِ -: الْمَصْدَرُ مِنْ دَفَعَ. وَالدَّفْعَةُ - بِضَمِّهَا -: اسْمٌ مَا يُدْفَعُ مَرَّةً كَالْحَسْوَةِ وَالْحُسْوَةِ وَالْغُرْفَةِ وَالْغُرْفَةِ وَالْعَيْيُطُ: الطَّرِيُّ، لَحْمٌ عَيْيُطٌ، وَاعْتَبِطَ الْفَتَى: إِذَا مَاتَ شَابًّا، وَاعْتَبِطَتِ النَّاقَةُ^(٤): نُحِرَتْ مِنْ غَيْرِ عَلَّةٍ.

(١) سورة آل عمران، الآية: ٤٦.

(٢) ديوان امرئ القيس (٨٨)، والبيت بتمامه:

فَدَمَعْمَهُمَا سَكَبٌ وَسَخٌّ وَدِيمَةٌ
وَرَشٌّ وَتَوَكَّافٌ وَتَنَهَمِلَانِ

وَسَيَاتِي شَطْرُهُ الْأَخِيرُ فِي الْأَوْرَاقِ الْمُلْحَقَةِ بِالْكِتَابِ مِنْ خَطِّ الْمَوْلَفِ وَنَسَبَهُ هُنَاكَ إِلَى الْمَجْنُونِ. فَلْتَرَجِعْ هُنَاكَ.

(٣) مكانه في الأصل بياضٌ.

(٤) في الأصل: «الجارية».

[قِضَاءُ التَّطَوُّعِ]

- وَقَوْلُهُ: «كَانَتْ بِنْتُ أَبِيهَا» [٥٠]. أَي: كَانَتْ جَرِيئَةً^(١) لَا تُبَالِي بِقَوْلِ الْحَقِّ وَلَا تَسْتَحِي مِنَ السُّؤَالِ عَنِ دِينِهَا.

- وَقَوْلُهُ: «مِنَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ؛ الصَّلَاةِ، وَالصِّيَامِ، وَالْحَجِّ» يَجُوزُ حَفْضُهَا عَلَى الْبَدَلِ مِنَ الْأَعْمَالِ، وَيَجُوزُ رَفْعُهَا عَلَى إِضْمَارِ مُبْتَدَأٍ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ تَفْسِّرُ مِثْلَ هَذَا بِالْبَدَلِ وَالْقَطْعِ كَمَا قَالَ كُثَيْبٌ^(٢):

(١) فِي الْمُتَقَى: «جَلْدَةٌ».

(٢) دِيوَانُ كُثَيْبٍ (٩٩)، وَقَبْلَهُ:

فَلَيْتَ قَلُوصِي عِنْدَ عَزَّةٍ قِيدَتْ	بِحَبْلِ ضَعِيفٍ غَرَّ مِنْهَا فَضَلَّتْ
وَعُودِي فِي الْحَيِّ الْمُقِيمِينَ رَحَلَهَا	وَكَانَ لَهَا بَاغٍ سِوَايَ فَبَلَّتْ
وَكُنْتُ كَذِي رَجُلَيْنِ رَجُلٌ صَحِيحَةٌ	وَرَجُلٌ رَمَى فِيهَا الزَّمَانَ فَشَلَّتْ
وَكُنْتُ كَذَاتِ الضَّلَعِ لَمَّا تَحَمَلْتُ	عَلَى ضَلْعِهَا بَعْدَ الْعِثَارِ اسْتَقَلَّتْ

وَالشَّاهِدُ فِي الْكِتَابِ (٤٣٣/١)، وَشَرَحَ آيَاتَهُ لَابِنُ السِّيْرَافِيِّ (٥٤٢/١)، وَنُكِّتَ عَلَيْهِ لِلْأَعْلَمِ (٣٤٧)، وَالْمُقْتَضِبِ (٢٩٠/٤)، وَالْجُمَلِ (٣٦)، وَشَرَحَ شَوَاهِدَ «الْحُلِّ» (٣٦)، وَشَرَحَهُ لَابِنُ عَصْفُورٍ (٢٨٦١)، وَالْبَصَائِرِ وَالذَّخَائِرِ (٥٣٠/٢)، وَالْإِفْصَاحِ (٢٣٢، ٢٨٢)، وَنَتَائِجِ الْفِكْرِ (٣١٥)، وَشَرَحَ الْمَفْضَلَ (٦٨/٣)، وَالْخِزَانَةَ (٢٨٦/٢).

أَقُولُ: وَأَنْشُدَابُنُ الشَّجَرِيِّ فِي «حِمَاسَتِهِ» (١٢٦/١)، وَنَضْرَبُنْ مِزَاحِمِ فِي «وَقْعَةِ صَفِينِ» (٥٢٤)، وَأَبُو عُبَيْدَةَ فِي «كِتَابِ الْخَيْلِ» (١٦٢). . . وَغَيْرِهِمْ قَصِيدَةٌ لِلنَّجَاشِيِّ الْحَارِثِيِّ جَاءَ فِيهَا:

وَكُنْتُ كَذِي رَجُلَيْنِ رَجُلٌ صَحِيحَةٌ	وَرَجُلٌ بِهَا رَيْبٌ مِنَ الْحَدَثَانِ
فَأَمَّا الَّتِي صَحَّتْ وَأَزْدٌ شَنْوَةٌ	وَأَمَّا الَّتِي شَلَّتْ فَأَزْدٌ عُمَانِ

وَأَنْشُدَهُمَا أَيْضًا أَبُو زَيْدٍ فِي نَوَادِرِهِ (١٠)، وَالْخَوَارِزْمِيِّ فِي التَّحْمِيرِ (١٢/٣)، وَغَيْرِهِمَا.

* وَكُنْتُ كَذِي رَجَلَيْنِ رَجُلٍ صَحِيحُهُ *

- وَقَوْلُهُ: «حَتَّى يَتِمَّ سُبُوعُهُ» [. وَقَعَ فِي بَعْضِ الشُّسْحِ : «حَتَّى يَتِمَّ سُبُوعُهُ»
وَفِي بَعْضِهَا: «سُبُوعُهُ» بِالْوَاوِ ، وَالْوَجْهُ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ أَنْ يَكُونَ جَمْعَ سُبْعٍ كَبُرْدٍ
وَبُرُودٍ ، وَجُنْدٍ وَجُنُودٍ ، وَمَنْ قَالَ إِنَّهُ أَرَادَ الْأَسْبُوعَ فَقَدْ أَخْطَأَ ، إِنَّمَا يُقَالُ : طَافَ بِالْبَيْتِ
أُسْبُوعًا كَذَا ذَكَرَهُ اللَّغَوِيُّونَ وَأَنْكَرُوا / قَوْلَ عَامَّةِ الْمَشْرِقِ سُبُوعًا وَلَيْسَ بِبَعِيدٍ أَنْ
يَكُونَ الرَّاوي اسْتَعْمَلَهُ عَلَى لُغَةِ الْعَامَّةِ ، وَالْفُقَهَاءُ تَسْتَعْمِلُ الْأَفْظَا كَثِيرَةً لَا تَجُوزُ
عِنْدَ أَهْلِ اللَّغَةِ كَمَا قَالَ فِي «بَابِ الْعَمَلِ فِي صَدَقَةِ عَامِينَ إِذَا اجْتَمَعَا» يَأْخُذُ الْمُصَدِّقُ
مِنَ الْخَمْسِ ذَرْدًا الصَّدَقَتَيْنِ : وَإِنَّمَا الْوَجْهُ : مِنْ خَمْسِ الذُّودِ ، أَوْ مِنَ الْخَمْسِ الذُّودِ .
- وَقَوْلُهُ: «وَرَجَعَ حَلَالًا مِنَ الطَّرِيقِ» . يُقَالُ : رَجُلٌ حَلَالٌ ، أَي : مُحِلٌّ .
وَحَرَامٌ ، أَي : مُحْرَمٌ .

- وَقَوْلُهُ: «وَكُلُّ أَحَدٍ دَخَلَ فِي نَافِلَةٍ» . كَذَا الرَّوَايَةُ ، وَلَيْسَ يُجِيزُ سَبْيُوِيَهُ
وَأَصْحَابُهُ وَقُوعَ [أَحَدٍ] الَّذِي يُرَادُ بِهِ الْعُمُومُ فِي الْإِيْجَابِ ، وَإِنَّمَا هُوَ عِنْدَهُمْ مِنَ
الْأَفْظَا الَّذِي حُصِّ بِهَا النَّفْيُ ، يُقَالُ : مَا جَاءَ أَحَدٌ ، وَلَا يَجُوزُ : جَاءَ أَحَدٌ ،
وَالْوَجْهُ أَنْ يُجْعَلَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ «أَحَدٌ» ^(١) هُوَ الَّذِي يُرَادُ بِهِ مَعْنَى الْوَاحِدِ فَإِنَّ
«أَحَدًا» الَّذِي بِهِذِهِ الصِّفَةِ يُسْتَعْمَلُ فِي النَّفْيِ وَالْإِيْجَابِ كَقَوْلِهِ [تَعَالَى] ^(٢) :
﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴿١﴾ ﴾ ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ ﴾ ^(٣) وَهَذَا هُوَ
الْمُسْتَعْمَلُ فِي قَوْلِهِمْ : أَحَدٌ عَشْرٌ وَأَجْنَاسُهُ .

(١) فِي الْأَصْلِ : «أَحَدًا» .

(٢) سُورَةُ الْإِحْلَاصِ .

(٣) سُورَةُ التَّوْبَةِ ، الْآيَةُ : ٦ .

[فِدْيَةٌ مَنْ أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ مِنْ عِلَّةٍ]

- وَقَوْلُهُ: «إِنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ كَبِرَ حَتَّى لَا يَقْدِرُ عَلَى الصَّوْمِ» [٥١]. يُقَالُ: كَبِرَ الرَّجُلُ: إِذَا أَسَنَّ بِكَسْرِ الْبَاءِ، وَكَبُرَ الْأَمْرُ: إِذَا عَظُمَ بِضَمِّ الْبَاءِ وَمَنْ ضَمَّ الْبَاءَ فِي حَدِيثِ أَنَسٍ فَقَدْ أَخْطَأَ.

- وَقَوْلُهُ: «وَأَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ يَفْعَلَهُ» كَذَا الرَّوَايَةُ، وَكَأَنَّ الْوَجْهَ أَنْ يَقُولَ: وَالْأَحَبُّ، لِأَنَّ أَفْعَلَ الَّتِي لِلْمُفَاضَلَةِ إِنَّمَا تُسْتَعْمَلُ بِغَيْرِ أَلْفٍ وَلَا مِمْ إِذَا كَانَ مُضَافًا كَقَوْلِكَ: هُوَ أَحْسَنُ النَّاسِ، أَوْ كَانَتْ مَعَهُ «مِنْ» كَقَوْلِكَ: زَيْدٌ أَحْسَنُ مِنْ عَمْرٍو، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ فَلَا بُدَّ فِيهِ مِنَ الْأَلْفِ وَاللَّامِ، وَالْوَجْهُ فِي هَذَا أَنْ تُجْعَلَ «أَحَبُّ» لِغَيْرِ الْمُفَاضَلَةِ كَأَنَّهُ قَالَ: وَحَبِيبٌ إِلَيَّ أَنْ لَا يَفْعَلَ، وَقَدْ ذَكَرْنَا فِيمَا مَضَى أَنَّ أَفْعَلَ قَدْ يَجِيءُ لِغَيْرِ الْمُفَاضَلَةِ كَقَوْلِنَا فِي الْأَذَانِ: اللَّهُ أَكْبَرُ، بِمَعْنَى كَبِيرٌ وَكَقَوْلِهِ [تَعَالَى] (١): ﴿هُمُ أَرَادُنَا﴾ أَي: الْأَرَادِلُ الَّتِي كَانُوا فِيْنَا، وَلَوْ أَرَادَ الْمُفَاضَلَةَ لَجَعَلُوا لِأَنْفُسِهِمْ حَظًّا مِنَ الرَّذَالَةِ.

(جَامِعُ قَضَاءِ رَمَضَانَ)

قَوْلُ عَائِشَةَ: «إِنْ كَانَ لِيَكُونَ» [٥٤]. «إِنْ» هَلْهَذَا مُخَفَّفَةٌ مِنَ الثَّقِيلَةِ لَا تَعْمَلُ شَيْئًا، وَاللَّامُ لِأَمِّ التَّأَكِيدِ (٢)، وَفِي «كَانَ» ضَمِيمُ الْأَمْرِ وَالشَّانِ. وَقَالَ الْكُوفِيُّونَ: «إِنْ» هَلْهَذَا بِمَنْزِلَةِ «مَا» وَاللَّامُ بِمَعْنَى «إِلَّا» قَالَ: وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ «إِنْ»

(١) سورة هود، الآية: ٢٧.

(٢) ويُسميها التَّحْيِيُّونَ اللَّامَ الْفَارِقَةَ؛ لِأَنَّهُ يُؤْتَى بِهَا لِلْفَرْقِ بَيْنَ «إِنْ» الْمَخَفَّفَةِ وَ«إِنْ» النَّافِيَةِ، وَهِيَ لِأَرْبَعَةٍ فِي خَبَرِ الْمُخَفَّفَةِ.

هَذِهِ الَّتِي تَعْمَلُ مُخَفِّفَةً عَمَلَهَا مُثْقَلَةً، وَيُضَمَّرُ اسْمُهَا، وَتُجْعَلُ/ «كَانَ» زَائِدَةً كَأَنَّهَا قَالَتْ: إِنَّهُ لَيَكُونُ عَلَيَّ، وَهَذَا الضَّمِيرُ الَّذِي يُسَمِّيهِ الْكُوفِيُّونَ الْمَجْهُولَ^(١)، وَهُوَ كَالَّذِي فِي قَوْلِهِ تَعَالَى^(٢): ﴿إِنَّهُ مِنْ يَأْتِ رَبَّهُ مُجْرِمًا﴾ عَلَيَّ هَذَا رَوَى بَعْضُهُمْ: «إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوِّرُونَ» بِالرَّفْعِ عَلَيَّ مَعْنَى إِنَّهُ، وَأَكْثَرُ مَا يَجِيءُ حَذْفُ هَذَا الضَّمِيرِ فِي الشَّعْرِ.

(جَامِعُ الصِّيَامِ)

- قَوْلُهُ: «فَإِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ صَائِمًا لَا يَرِفُثُ...» [٥٧]. الرَّفْثُ - هُنَا -:

الْكَلَامُ الْقَبِيحُ. وَالْجَهْلُ: ضِدُّ الْحِلْمِ، وَهُوَ أَنْ يَدَعَ الصَّبْرَ وَيُؤْثِرَ [الانتصار]؟^(٣). وَيَكُونُ الْجَهْلُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: ضِدُّ الْعِلْمِ، وَلَيْسَ هَذَا مَوْضِعَهُ، وَهُمَا رَاجِعَانِ إِلَى أَصْلِ وَاحِدٍ. وَقَدْ يَكُونُ الرَّفْثُ: الْجِمَاعُ، وَلَيْسَ هَذَا أَيْضًا مَوْضِعَهُ.

- و«الْجَنَّةُ» السُّتْرُ، قَالَ قَوْمٌ: إِنَّهُ الْمِجَنَّةُ مِنَ النَّارِ^(٤). وَالْأَشْبَهُ أَنْ يُرِيدَ بِهِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ جَنَّةٌ بَيْنَ الصَّائِمِ وَبَيْنَ الْآثَامِ وَالْفَوَاحِشِ يَحْوُلُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا. وَلِتَكْرِيرِهِ «إِنِّي صَائِمٌ» وَجِهَانٍ: أَحَدُهُمَا التَّأَكُّدُ. وَالثَّانِي: أَنْ يُرِيدَ مُعَاتَبَةَ نَفْسِهِ كُلَّمَا هَمَّتْ بِالْمَرَاجَعَةِ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِهِ أَنْ يَقُولَ ذَلِكَ فِي مَرَّةٍ وَاحِدَةٍ وَلَكِنَّ الْمُرَادَ أَنْ يَقُولَ ذَلِكَ فِي كُلِّ وَقْتٍ يَعْرِضُ لَهُ ذَلِكَ.

(١) وَيُسَمِّيهِ الْبَصْرِيُّونَ ضَمِيرَ الشَّانِ وَالْحَدِيثِ وَالْقِصَّةِ.

(٢) سُورَةُ طه، آيَةٌ: ٧٤.

(٣) فِي الْأَصْلِ: «الْإِفْطَارُ».

(٤) جَاءَ فِي «الْإِفْتِضَابِ» لِلْيَفْرِيضِيِّ: «وَرُوِيَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ

قَالَ: «الصِّيَامُ جَنَّةٌ يَسْتَجِبُ بِهَا الْعَبْدُ مِنَ النَّارِ».

- [قَوْلُهُ: «لَخُلُوفَ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ . . .» (٥٨)]. والخُلُوفُ - بِضَمِّ الخَاءِ - :
التَغَيُّرُ والرَّائِحَةُ، وَمَنْ فَتَحَ الخَاءَ فَقَدْ أَخْطَأَ، وَإِنَّمَا هُوَ بِالضَّمِّ، مَصْدَرٌ خَلَفَ يَخْلُفُ
خُلُوفًا، نَظِيرُهُ: قَعَدَ يَقْعُدُ قُعُودًا، وَلَيْسَ مِنَ المَصَادِرِ الَّتِي جَاءَتْ عَلَيَّ فُعُولٌ شَيْءٌ
مَفْتُوحُ الفَاءِ إِلَّا الأَفْظَا مَحْضُورَةٌ شَدَّتْ عَن مَّا عَلَيهِ الجُمهُورُ وَهِيَ: الوَضُوءُ،
وَالطَّهُّورُ، وَالوَقُودُ، وَالوَلُوعُ، وَالوَرُوعُ، وَلَا يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ: الخُلُوفُ بِفَتْحِ
الخَاءِ؛ إِلَّا أَنْ يُبْنَى مِنْ خَلَفَ اسْمٌ فَاعِلٍ يُرَادُ بِهِ المَبَالِغَةُ فِي الشَّيْءِ، كَمَا يُقَالُ:
ضَرُوبٌ وَكَذُوبٌ وَقَتُولٌ لِلْمَبَالِغَةِ فِي الكَذِبِ وَالضَّرْبِ وَالقَتْلِ .

- و«الفَم» لَا يُسْتَعْمَلُ بِالمِيمِ إِلَّا إِذَا كَانَ مُفْرَدًا غَيْرَ مُضَافٍ فَإِنْ أُضِيفَ اسْتَعْمِلَ
بِحُرُوفِ اللِّينِ فَقِيلَ: فُوكٌ، وَفِيكَ، وَفَاكَ . وَرُبَّمَا اسْتَعْمِلَ فَمَكَ بِالإِضَافَةِ بِالمِيمِ
كَمَا قَالَ (١):

* يُضْبِحُ ضَمَانٌ وَفِي البَحْرِ فَمُهُ *

وَلَمْ يُسْمَعْ فِي حَالِ الإِفْرَادِ مُسْتَعْمَلًا بِحُرُوفِ اللِّينِ إِلَّا فِي قَوْلِ العَجَّاجِ (٢):

(١) البيت لرؤبة في ديوانه (١٥٩):

أَتَاكَ لَمْ يُخْطِيءَ بِهِ تَرَسَّمُهُ
كَالْحَوْتِ لَا يُرْوِيهِ شَيْءٌ يَلْهَمُهُ
يُضْبِحُ ظَمَانٌ وَفِي البَحْرِ فَمُهُ
مِنْ عَطَشٍ لَوَّاحِهِ مُسْلَهَمُهُ
أَطَالَ ضِمْنَاً وَحَبَاكَ مَقْدَمُهُ

والشَّاهِدُ فِي: الحيوان (٢٦٥/٣)، والمُخَصَّص (١٣٦/١)، والخِرَازَةِ (٢/٢٦٦).

(٢) ديوانه (٢٢٥/٢)، من أرجوزة طويلة، وقبله:

كَأَنَّ ذَا فَدَامَةَ مُنْطَقًا

* خَالَطَ مِنْ سَلَمَى خِيَاشِيمَ وَفَا *

وَمَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ: إِنَّ خُلُوفَ فَمِ الصَّائِمِ - إِنْ كَانَ قَبِيحًا فِي نَفْسِهِ - فَإِنَّ فَضِيلَةَ الصَّوْمِ قَدْ حَسَّنَتْهُ حَتَّى صَارَ مَرْتَبَتُهُ عِنْدَ اللَّهِ فِي الْأَسْمَاءِ الْحَسَنَةِ كَمَرْتَبَةِ الْمِسْكِ عِنْدَ الْمَخْلُوقِينَ.

- وَقَوْلُهُ: «وَصَفَّدَتِ الشَّيَاطِينَ» [٥٩]. مَعْنَى: «وَصَفَّدَتِ الشَّيَاطِينَ»: غَلَّتْ، وَيُقَالُ: صَفَّدْتُ الرَّجُلَ وَصَفَّدْتُهُ - مُحَقِّقًا وَمُسَدِّدًا - إِذَا غَلَّتُهُ/ وَالغِلُّ: الصَّفْدُ وَالصِّفَادُ. وَ«الشَّيَاطِينَ»: لَفْظَةٌ مُشْتَرَكَةٌ لَهَا ثَلَاثَةٌ مَعَانٍ: أَحَدُهَا: مَرَدَّةُ الْجِنِّ.

وَالثَّانِي: مَرَدَّةُ الْإِنْسِ قَالَ [تَعَالَى] (١): «شَيْطَانِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ». وَقَالَ الرَّاجِزُ:

أَبْصَرْتُهَا تَلْتَهُمُ الثُّعْبَانَا
شَيْطَانَةٌ تَزَوَّجَتْ شَيْطَانَا

قَطَفَ مِنْ أَعْيَابِهِ مَا قَطَفَا
فَغَمَّهَا حَوْلَيْنِ ثُمَّ اسْتَوَدَفَا
صَهْبَاءَ خُرْطُومًا عُقَارًا قُرْفُفَا
فَشَنَّ فِي الْإِبْرِيْقِ مِنْهَا نُرْفَا
مِنْ رَصْفِ نَازِعِ سَيْلَا رَصْفَا
حَتَّى تَنَاهَى فِي صَهَارِنِجِ الصَّفَا
خَالَطَ مِنْ سَلَمَى

وَالشَّاهِدُ فِي الْمَخْصَصِ (١/١٣٦، ١٣٨، ١٤/٩٦، ١٥/٩٨)، وَشَرْحُ الْمَفْصَلِ لِابْنِ يَعِيشَ (٦/٨٩)، وَالخَزَانَةُ (٣/١٣٥).

(١) سُورَةُ الْأَنْعَامِ، آيَةُ: ١١٢.

وَالثَّالِثُ: أَنَّ الْعَرَبَ تُسَمِّي الْأَخْلَاقَ الرَّدِيئَةَ وَالْعَادَاتِ السَّيِّئَةَ شَيَاطِينٍ وَجِنًّا، وَدُهَاءَ الرَّجَالِ: جِنًّا وَشَيَاطِينًا. وَالتَّصْفِيدُ يُسْتَعْمَلُ مَجَازًا وَحَقِيقَةً فَالْحَقِيقَةُ قَدْ تَقَدَّمَتْ، وَمَجَازًا كَقَوْلِهِ تَعَالَى^(١): ﴿فِي أَعْنَاقِهِمْ أَغْلَالًا﴾. وَالْمَجَازُ: يَكُونُ بِمَعْنَى الْمَنْعِ مِنَ الشَّيْءِ وَالرَّدْعِ عَنْهُ، وَكَذَلِكَ الْغُلُّ وَالسُّلْسِلَةُ يُسْتَعْمَلَانِ حَقِيقَةً وَمَجَازًا كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فِي أَعْنَاقِهِمْ أَغْلَالًا﴾ وَقَوْلِهِ [تَعَالَى]^(٢): ﴿عَلَّتْ أَيْدِيهِمْ﴾ وَقَالَ أَبُو خَرَّاشٍ^(٣):

* وَلَكِنْ أَحَاطَتْ بِالرَّقَابِ السَّلَاسِلُ *

أَرَادَ بِالسَّلَاسِلِ: حُدُودَ الْإِسْلَامِ الْمَانِعَةَ مِنَ التَّعَدِّي^(٤). وَهَذِهِ الثَّلَاثَةُ الْأَصْنَافُ مِنَ الشَّيَاطِينِ مَكْفُوفَةٌ فِي رَمَضَانَ عَلَى الْأَغْلَبِ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ وَالْأَعْمَّ لَيْسَ لَهَا مِنَ التَّسَلُّطِ فِيهِ مَا لَهَا فِي غَيْرِهِ.

وَالنَّاسُ ثَلَاثَةٌ أَصْنَافٍ؛ صِنْفٌ مُخْلِصٌ لَا سُلْطَانَ لِلشَّيْطَانِ عَلَيْهِمْ فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ. وَصِنْفٌ فُسَّاقٌ مُسْتَهْزِئُونَ^(٥) يَكْفُونَ خَوْفًا مِنَ الْحُدُودِ وَرِيَاءَ النَّاسِ. وَصِنْفٌ غَيْرُ مُسْتَهْزِئِينَ يَطْمَعُونَ فِي رَمَضَانَ بِالتَّوْبَةِ وَأَنْ يُكْفَرَ صَوْمُهُمْ رَمَضَانَ ذُنُوبَهُمْ فَيَقْلَعُونَ بَعْضَ الْإِقْلَاعِ وَيَلْزَمُونَ الصَّلَوَاتِ فَلَيْسَ لِلشَّيَاطِينِ مِنَ الْقُوَّةِ فِي رَمَضَانَ وَالتَّأثيرِ مَا لَهَا فِي غَيْرِهِ، وَقَدْ قَالَ عليه السلام: «سُدُّوا مَحَارِبَهُ بِكَثْرَةِ الصَّوْمِ».

(١) سورة يس، الآية: ٨.

(٢) سورة المائدة، الآية: ٦٤.

(٣) شرح أشعار الهدليين (١٢٢٣)، من قصيدة في قتل زهير بن العجوة، وصدرة:

* فَلَيْسَ كَعَهْدِ الدَّارِ يَا أُمَّ مَالِكِ *

(٤) في شرح أشعار الهدليين: أراد الإسلام أحاط برقابنا فلا نستطيع أن نعمل شيئاً.

(٥) في الأصل: «مستهزئين».

وَمِنْ (كِتَابِ الْاِعْتِكَافِ) (١)

[قِضَاءُ الْاِعْتِكَافِ]

قَوْلُهُ: «الْبِرُّ تَقْوُلُونَ بِهِنَّ» [٧]. كَلَامٌ فِيهِ اخْتِصَارٌ، وَتَقْدِيرُهُ: الْبِرُّ تَقْوُلُونَ بِهِنَّ مَا هُوَ بَيْنٌ. وَرَوَاهُ غَيْرُ مَالِكٍ: «الْبِرُّ تَرْدُنَ» أَوْ «يُرْدَنَ» وَهَذِهِ هَمْزَةُ الْاِسْتِفْهَامِ دَخَلَتْ هُنَا عَلَيَّ مَعْنَى التَّقْرِيرِ وَالتَّوْبِيخِ. وَالْعَرَبُ تَسْتَعْمِلُ الْقَوْلَ بِمَعْنَى الظَّنِّ إِذَا كَانَ فِعْلًا مُضَارِعًا، وَكَانَ لِلْمُخَاطَبِ خَاصَّةً، وَمِنْ الْعَرَبِ يُجْرِي الْقَوْلَ كُلَّهُ مُجْرَى الظَّنِّ وَكَانَتْ مَعَهُ آدَاءَةٌ مِنْ آدَوَاتِ الْاِسْتِفْهَامِ، فَيَقُولُونَ: أَتَقُولُ زَيْدًا مُنْطَلِقًا كَمَا قَالَ هُدْبَةُ (٢):

(١) الموطأ رواية يحيى (٣١٢/١)، ورواية أبي مُصْعَبٍ (٣٣١/١)، ورواية محمد بن الحسن (١٣١)، ورواية سُؤَيْدٍ (٣٥٦)، ورواية القَعْنَبِيِّ (٣٥٠)، والاسْتِذْكَارِ (٢٦٧/١٠)، والمتنقى لأبي الوليد (٧٧/٢)، والقبس (٢٥٩/١)، وتنوير الحوالك (٢٩٠/١)، وشرح الرُّقَانِي (٢٠٤/٢)، وكشف المغطى (١٨٣).

(٢) هُدْبَةُ بِنُ الْخَشْرَمِ بِنُ كُرْزِ بِنِ أَبِي حَيَّةِ الْعُدْرِيِّ، شَاعِرٌ إِسْلَامِيٌّ فَصِيحٌ، يُكْنَى أَبَا سَلِيمَانَ مَاتَ شَابًّا، قَتَلَهُ وَالِي الْمَدِينَةِ سَعِيدُ بِنُ الْعَاصِ قِصَاصًا سَنَةَ (٥٧هـ). أخباره في: الشعر والشعر (٦٩١/٢)، والاشتقاق (٥٤٧)، ومعجم الشعراء (٤٦٠)، والأغاني (٢٧٧/٢). وله شعرٌ جيّدٌ، أَكْثَرُهُ قَالَهُ فِي سِجْنِهِ يَنْتَظِرُ إِرْشَادَ أَوْلَادِ قَتِيلِهِ زِيَادَةَ ابْنِ عَمِّهِ. جمع شعره الدُّكْتُورُ يَحْيَى الْجَبُورِي وَنَشَرَهُ فِي وَزَارَةِ الثَّقَافَةِ وَالْإِرْشَادِ بِدِمَشْقِ سَنَةِ (١٩٧٦م) ثُمَّ أَعَادَ نَشْرَهُ فِي دَارِ الْقَلَمِ بِالْكُوَيْتِ سَنَةَ (١٤٠٦هـ). والبيت في شعره (١٤١) (ط) دار القلم من أَرْجُوْزَةٍ يَنْقُضُ فِيهَا عَلَيَّ زِيَادَةَ بِنِ عَمِّهِ الَّذِي قَالَ أَرْجُوْزَةً عَلَيَّ وَزَيْنَهَا وَقَافِيَتَاهَا تَجَزُّ فِيهَا بِأَخْتِهِ فَاطِمَةَ، قَالَ زِيَادَةُ:

عُوْجِي عَلَيْنَا وَأَرْبِعِي يَا فَاطِمَا
مَا دُونَ أَنْ يُرَى الْبَعِيرُ قَائِمًا

* مَتَى تَقُولُ الْقُلُوصَ الرَّوَاسِمَا *

وَمِنَ الْعَرَبِ^(١) مَنْ يُجْرِي الْقَوْلَ كُلَّهُ مُجْرَى الظَّنِّ كَيْفَمَا تَصَرَّفَ .

- و«الاعتكاف»: الدُّؤُوبُ وَالْمُلَازِمَةُ، عَكَفَ عُكُوفًا وَاعْتَكَفَ / اعْتِكَافًا .

- «لَيْلَةُ الْقَدْرِ»: لَيْلَةُ الْحُكْمِ وَالتَّقْدِيرِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُقَدِّرُ فِيهَا وَيُفْصِلُ مَا يَكُونُ مِنَ السَّنَةِ إِلَى السَّنَةِ الْقَابِلَةِ، وَهِيَ اللَّيْلَةُ الْمُبَارَكَةُ، يُقَالُ: قَدَرْتُ الشَّيْءَ

أَلَا تَرَيْنَ الدَّمْعَ مِنِّي سَاجِمًا
حِذَارَ دَارٍ مِنْكَ لَا ثَلَاثِمَا
... .. إلى آخرها

وَقَالَ هُدْبَةُ بِذِكْرِ أُمِّ قَاسِمٍ، أَوْ حَازِمٍ أُخْتِ زِيَادَةَ .

لَقَدْ رَأَيْتِ وَالْغُلَامَ الْحَازِمَا
نُزْجِي الْمُطِيَّ ضَمْرًا سَوَاهِمَا
مَتَى تَنْظُرُ الْقُلُوصَ الرَّوَاسِمَا
وَالْحُلَّةَ النَّاجِيَةَ الْعِيَاهِمَا
يَبْلُغْنَ أُمَّ قَاسِمٍ وَقَاسِمَا

وهو في كتب النحويين :

مَتَى تَقُولُ الْقُلُوصَ ...

يَحْمِلُنَّ أُمَّ قَاسِمٍ ...

وَالْقُلُوصُ: جَمْعُ قُلُوصٍ، وَهِيَ النَّاقَةُ. وَالشَّاهِدُ فِي الْجُمْلَةِ لِلزَّجَاجِي (٣١٥)، وَشَرَحَ آيَاتِهِ

«الْحُلُّ» (٣٨٤)، وَالتَّخْمِيرُ (٢/٢٧٥)، وَالْمَقْرُوبُ (١/٢٥٩)، وَشَرَحَ التَّهْيِيلَ (٢/٩٥)،

وَشَرَحَ ابْنَ عَقِيلٍ (٢/٥٩)، وَشَرَحَ الشَّوَاهِدَ لِلْعَيْنِي (٢/٤٢٧).

(١) هُمْ بَنُو سُلَيْمٍ، وَالْمَسْأَلَةُ مَشْهُورَةٌ فِي كِتَابِ النَّحْوِ قَالَ ابْنُ مَالِكٍ فِي الْأَلْفِيَةِ:

وَأَجْرِي الْقَوْلُ كَظَنِّ مُطْلَقًا عِنْدَ سُلَيْمٍ نَحْوَ قَوْلِ دَا مُشْفَقًا

قَدْرًا وَقَدْرًا، وَقَدَّرْتُ تَقْدِيرًا، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْقَدْرُ مَصْدَرًا وَالْقَدْرُ اسْمٌ.

[مَا جَاءَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ]

- [أَمَّا قَوْلُهُ: «يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْوَسْطَ»] [٩٢]. الْوَسْطُ: جَمْعُ الْوَسْطَى، وَالْكَبْرُ: جَمْعُ الْكَبْرَى، وَمَنْ رَوَاهُ: «الْوَسْطَى» أَجْرَى جَمَاعَةً مَنْ لَا يَعْقِلُ مَجْرَى الْوَاحِدَةِ مِمَّنْ يَعْقِلُ، وَالْعَرَبُ تَفْعَلُ ذَلِكَ فَتَقُولُ: الْجَمَالُ ذَهَبَتْ، وَقَدْ يَصِفُونَ الْجَمْعَ بِصِفَةِ الْوَاحِدِ حَمَلًا عَلَى مَعْنَى الْجَمْعِ، وَمِنْهُ: ﴿مِنَ الشَّجَرِ الْأَخْضَرِ نَارًا﴾^(١) و﴿أَعْجَازُ نَخْلٍ مُنْقَعِرٍ﴾^(٢) وَرَبَّمَا^(٣) فَعَلُوا ذَلِكَ فِيمَنْ يَعْقِلُ وَهُوَ قَلِيلٌ، وَعَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ تَوَجَّهَ رِوَايَةٌ مِنْ رَوَى «الْأَوْسَطِ».

- وَقَوْلُهُ: «حَتَّى إِذَا كَانَ لَيْلَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ» فَالْقِيَاسُ: لَيْلَةَ أَحَدٍ وَعِشْرِينَ؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا يُرَادُ لَيْلَةَ الْيَوْمِ الْحَادِي وَالْعِشْرِينَ. وَالْيَوْمُ مُذَكَّرٌ.

- وَقَوْلُهُ: «رَأَيْتُنِي»: سِبَوِيَّةٌ لَا يُجِيزُ تَعَدِّي فِعْلِ ضَمِيرِ الْفَاعِلِ الْمُتَّصِلِ إِلَى ضَمِيرِ نَفْسِهِ الْمُتَّصِلِ إِلَّا فِي الْأَفْعَالِ الْمُتَّعَدِّيَةِ إِلَى مَفْعُولَيْنِ مِمَّا هُوَ دَاخِلٌ عَلَى مُبْتَدَأٍ وَخَبَرٍ نَحْوِ: ظَنَنْتُنِي خَارِجًا وَنَحْوَهُ، وَلَا يَجُوزُ ضَرْبُنِي، وَإِنَّمَا يَجُوزُ: ضَرَبْتُ نَفْسِي، وَإِنَّمَا جَازَ ذَلِكَ فِي الرُّؤْيَةِ هُنَا؛ لِأَنَّهَا كَانَتْ فِي النَّوْمِ فَجَرَتْ مَجْرَى رُؤْيَةِ الْعِلْمِ؛ لِمُضَارَعَتِهَا لَهَا، وَقَدْ جَاءَ ذَلِكَ فِي رُؤْيَةِ الْعَيْنِ نَفْسَهَا فِي قَوْلِ عَتْرَةَ^(٤):

(١) سورة يس، الآية: ٨٠.

(٢) سورة القمر.

(٣) مكرر في الأصل.

(٤) ديوانه (٢٥٨) وفيه:

* فَرَأَيْتُنَا مَا بَيْنَنَا مِنْ حَاجِزٍ *

وَعَلَى تَأْوِيلِ قِرَاءَةِ ﴿يُرْوَاهُمْ مَثَلِهِمْ رَأَى الْعَيْنِ﴾^(١): فِي قِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ بِالْيَاءِ .

- قَوْلُهُ: «عَلَى عَرْشِي» . يُرْوَى: «عَرِيشِي»، وَهَذَا هَلْهَذَا سَوَاءٌ . وَحَقِيقَةُ الْعَرِيشِ أَنَّهُ الْمَعْرُوشُ، وَحَقِيقَةُ الْعَرْشِ: الْمَصْدَرُ مِنْ عَرَشْتُ الْكَرْمَ وَغَيْرَهُ، ثُمَّ يُسَمَّى الْمَعْرُوشُ عَرْشًا بِالْمَصْدَرِ مُبَالَغَةً، كَمَا قَالُوا: رَجُلٌ عَدْلٌ .

- وَقَوْلُهُ: «وَتَحَرَّوْا لَيْلَةً...» [١٠] . تَحَرَّوْا: قَصَدُوا .

- وَقَوْلُهُ: [إِنِّي رَجُلٌ شَاسِعُ الدَّارِ] [١٢] . الشَّاسِعُ: الْبَعِيدُ شَسَعَ شُسُوعًا

- قَوْلُهُ: «فَمُرْنِي بِلَيْلَةٍ أَنْزِلُ»^(٢) يَجُوزُ فِي «أَنْزِلُ» الرَّفْعُ، وَهِيَ الرَّوَايَةُ،

وَلَقَدْ رَأَيْتُ الْمَوْتَ يَوْمَ لَقَيْتُهُ مُتَسَرِّبًا وَالسَّيْفُ لَمْ يَتَسَرَّبَلْ
فَرَأَيْتُنَا مَا بَيْنَنَا مِنْ حَاجِزٍ إِلَّا الْمِجَنَّ وَنَضَلْ أَيْبَضَ مُضْفَلٌ
ذَكَرْتُ أَشَقُّ بِهِ الْجَمَاجِمِ فِي الْوَعَى وَأَقْوَلُ لَا تُنْقَطِعُ يَمِينُ الصَّيْقَلِ

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٣ . وفيها أربع قراءات، قراءتان بالياء، وقراءتان بالتاء، قِرَاءَةُ الْجَمَاعَةِ، وَهِيَ رِوَايَةُ حُفْصِ بْنِ عَاصِمٍ ﴿يُرْوَاهُمْ﴾ وَقَرَأَ نَافِعٌ، وَأَبُو عَمْرٍو، وَهِيَ رِوَايَةٌ عَنِ عَاصِمِ بْنِ يَعْقُوبَ، وَسَهْلٌ، وَأَبَانُ وَابْنُ شَاهِي... ﴿تُرْوَاهُمْ﴾ وَقَرَأَ طَلْحَةُ بْنُ مَصْرَفٍ وَالسُّلَمِيُّ ﴿يُرْوَاهُمْ﴾ بِالْبِيَاءِ لِلْمَجْهُولِ . وَقَرَأَ طَلْحَةُ بْنُ مَصْرَفٍ أَيْضًا وَهِيَ مَرْوِيَّةٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﴿تُرْوَاهُمْ﴾ بِالْبِيَاءِ لِلْمَجْهُولِ أَيْضًا وَبِالتَّاءِ . يُرَاجَعُ: السَّبْعَةُ لِابْنِ مُجَاهِدٍ (٢٠٢)، وَالْحُجَّةُ لِأَبِي عَلِيٍّ (٢٠/٢)، وَإِعْرَابُ الْقِرَاءَاتِ لِابْنِ خَالَوَيْهِ (١٠٨/١)، وَمَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْفَرَّاءِ (١٩٤/١)، وَتَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ (٢٣٣/٦)، وَإِعْرَابُ الْقُرْآنِ لِلنَّخَّاسِ (٣١٤/١)، وَالْمُحْتَسَبِ (١٥٤/١)، وَتَفْسِيرُ ابْنِ عَطِيَّةَ الْمُحَرَّرِ الْوَجِيزِ (٣٣/٣)، (٣٤)، الْكَشَّافُ (١٧٧/١)، وَالْبَحْرُ الْمَحِيطُ (٣٩٤/٢)، وَالدُّرُّ الْمَصُونُ (٤٨/٣)، (٤٩) .

(٢) الموجود في «الموطأ» رواية يحيى المطبوع: «فمرني ليلة» .

وَمَوْضِعُهُ خَفَضٌ عَلَى الصَّفَةِ اللَّيْلَةِ، وَيَجُوزُ فِيهِ الْجَزْمُ عَلَى جَوَابِ الرَّغْبَةِ وَالطَّلَبِ،
وَكَأَنَّهُ قَالَ: مُزْنِي فَإِنَّ أَمْرَتِي أَنْزِلْ. وَمِثَالُ الرَّفْعِ قَوْلُهُ [تَعَالَى] (١): ﴿وَيَذَرُهُمْ فِي
طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [١٨٦] إِلَّا أَنْ ﴿يَعْمَهُونَ﴾ [١٨٦] فِي مَوْضِعِ الْحَالِ. / وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ
فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ، أَعْنِي قَوْلَكَ: «أَنْزِلْ» عَلَى خَبَرٍ مُبْتَدَأٍ مُضْمَرٍ كَأَنَّهُ قَالَ: فَأَنَا
أَنْزِلُ. وَمِثَالُ الْجَزْمِ قَوْلُهُ [تَعَالَى] (٢): ﴿ذَرَّهُمْ يَأْكُلُوا وَيَتَمَتَّعُوا﴾.

- و[قَوْلُهُ]: «حَتَّى تَلَاَحَى رَجُلَانِ» [١٣]. تَلَاَحَى: تَشَاتَمَ وَتَسَابَ.

- و[قَوْلُهُ]: «فَرَفَعَتْ» [مَعْنَى رُفِعَتْ: رُفِعَ عَلِمُهَا، وَالْعَرَبُ إِذَا حَذَفَتْ
الْمُضَافَ أَقَامَتْ الْمُضَافَ إِلَيْهِ مَقَامَهُ وَنَسَبَتْ إِلَيْهِ مَا كَانَ الْمَنْسُوبُ إِلَيْهِ مَحذُوفٍ
نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى (٣): ﴿وَسَلَّ الْقَرْيَةَ﴾.

- وَقَوْلُهُ: «قَدْ تَوَاطَيْتُ» [١٤]. بَغَيْرِ هَمْزٍ، الْوَجْهُ: تَوَاطَأْتُ بِالْهَمْزِ،
وَلَكِنَّهُ جَائِزٌ عَلَى لُغَةٍ مِنْ قَالَ: قَوَيْتُ وَأَخْطَيْتُ، وَأَكْثَرُ مَا يَجِيءُ فِي الشُّعْرِ
كَقَوْلِ زُهَيْرٍ (٤):

* . . . وَالْأَيُّدُ بِالظُّلْمِ يَظْلِمُ *

(١) سورة الأعراف، في الأصل: «ثم ذرهم . . .».

(٢) سورة الحجر، الآية: ٣.

(٣) سورة يوسف، الآية: ٨٢.

(٤) شرح ديوان زهير (٢٤)، والبيت من معلقته المشهورة، وهو بتمامه:

جَزَىءٌ مَتَى يُظْلَمُ يُعَاقَبُ بِظُلْمِهِ سَرِيْعًا وَالْأَيُّدُ بِالظُّلْمِ يَظْلِمُ

وقد تقدّم.

مِن (كِتَابِ النُّذُورِ) (١)

النُّذُورُ: جَمْعُ نَذْرٍ، والنَّذْرُ: مَصْدَرُ نَذَرْتُ أَنْذِرُ وَأَنْذَرْتُ، ثُمَّ سُمِّيَ مَا يَجْعَلُهُ
الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ نَذْرًا، كَمَا قِيلَ: الْخَلْقُ وَالْكَسْبُ. والنَّذْرُ مِنَ الْأَلْفَاظِ الَّتِي
أَقْرَبَهَا الْإِسْلَامُ عَلَى مَعْنَاهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ؛ لِأَنَّهَا كَانَتْ تَسْتَعْمَلُهَا وَتَلْزَمُ الْوَفَاءَ بِهَا.

[ما يجب من النذور في المشي]

- وَقَوْلُهُ: «لِجْرٍ قِتَاءٍ بِيَدِهِ» [٣]. يُقَالُ: قِتَاءٌ وَقِتَاءٌ بِكَسْرِ الْقَافِ
وَضَمِّهَا، وَقَرَأَ يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ (٢): «وَقِتَائِهَا» بِضَمِّ الْقَافِ. وَقَوْلُهُ: «جَرَوْ قِتَاءً»
كَلَامٌ فِيهِ حَذْفٌ، التَّقْدِيرُ: مُشْبِهِينَ لِجَرَوْ قِتَاءً (٣) فَتَاءً، فَاللَّامُ مُتَعَلِّقَةٌ بِمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ

(١) الْمُوطَّأُ رَوَايَةُ يَحْيَى (٢/٤٧٢)، وَرَوَايَةُ أَبِي مَصْعَبٍ (٢/٢٠٧)، وَالْقِسْبُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ
(٢/٦٥٨)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٢/٢٦)، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ (٢/٥٥).

(٢) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: ٦١. وَصَاحِبُ هَذِهِ الْقِرَاءَةِ هُوَ يَحْيَى بْنُ وَثَّابٍ، لَا يَحْيَى بْنَ يَعْمَرَ كَذَا
قَالَ أَمِّمَةُ هَذَا الشَّانِ، وَهِيَ قِرَاءَةُ الْأَشْهَبِ وَطَلْحَةَ بْنِ مُصْرَفٍ. وَقَدْ تَكُونُ قِرَاءَةُ يَحْيَى بْنِ
يَعْمَرَ كَمَا قَالَ الْمُؤَلِّفُ، إِلَّا أَنِّي لَمْ أَجِدْ مِنْ عَزَى هَذِهِ الْقِرَاءَةِ إِلَيْهِ. قَالَ أَبُو اسْحَقَ الرَّجَّاجِ
فِي مَعَانِي الْقُرْآنِ وَإِعْرَابِهِ (١/١٤٣)،: «فِي الْقِتَاءِ لُغَتَانِ؛ يُقَالُ: الْقِتَاءُ وَالْقِتَاءُ يَا هَذَا وَقَدْ
قَرَأَ بَعْضُهُمْ... وَالْأَجُودُ الْأَكْثَرُ «وَقِتَائِهَا» بِالْكَسْرِ». قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي زَادِ الْمَسِيرِ:
«وَفِي الْقِتَاءِ لُغَتَانِ؛ كَسْرُ الْقَافِ وَضَمُّهَا، وَالْكَسْرُ أَجُودٌ، وَبِهِ قَرَأَ الْجُمْهُورُ. وَقَرَأَ ابْنُ مَسْعُودٍ،
وَأَبُورْجَاءَ، وَقِتَادَةَ، وَطَلْحَةَ بْنَ مُصْرَفٍ، وَالْأَعْمَشُ بِضَمِّ الْقَافِ. قَالَ الْفَرَّاءُ: الْكَسْرُ لُغَةٌ
أَهْلِ الْحِجَازِ، وَالضَّمُّ لُغَةٌ تَمِيمٍ وَبَعْضِ بَنِي أَسَدٍ». أَقُولُ: الْكَسْرُ لُغَةُ الْعَامَّةِ الْآنَ فِي نَجْدٍ.
وَالْقِرَاءَةُ فِي إِعْرَابِ الْقُرْآنِ لِلنَّحَّاسِ (١/١٨١)، وَالْمُحْتَسَبِ (١/٨٧)، وَالْمَحَرَّرِ الْوَجِيزِ
(١/٣١٥)، وَزَادَ الْمَسِيرِ (١/٨٨)، وَتَفْسِيرِ الْفَرَطِيِّ (١/٤٢٤)، وَالْبَحْرِ الْمَحِيطِ (١/٢٣٣)

(٣) فِي الْأَصْلِ: «الْجَرَوْ».

لَفْظَةٌ «هَذَا» مِنْ مَعْنَى الْإِشَارَةِ .

[فِيمَنْ نَذَرَ مَشِيًّا إِلَى بَيْتِ اللَّهِ فَعَجَزَ]

- وَقَوْلُهُ: «فَأَصَابَتْنِي حَاصِرَةٌ» [٥]. أَي: عِلَّةٌ عَرَضَتْ لَهُ فِي خَصْرِهِ، وَيُقَالُ: حَخَصَرْتُ الرَّجُلَ وَبَطَنْتُهُ وَصَدَرْتُهُ: إِذَا ضَرَبْتَهُ فِي أَحَدِ هَذِهِ الْأَعْضَاءِ. وَوَقَعَ فِي بَعْضِ رَوَايَاتِ «المُوطَّأِ»: «حَاصِرَةٌ»؛ كَأَنَّهُ أَرَادَ: عِلَّةٌ حَخَصَرْتَهُ عَنِ السَّفَرِ أَي: مَنَعْتَهُ، وَكَانَ الْقِيَاسُ: مُحْصِرَةٌ؛ لِأَنَّ الْمَشْهُورَ أَحْصَرَهُ الْمَرَضُ، وَلَا يُقَالُ حَخَصَرَهُ إِلَّا فِي الْعَدْوِ، فَإِنْ صَحَّتْ هَذِهِ الرُّوَايَةُ فَوَجْهَهَا أَنْ يَكُونَ حَخَصَرَ وَأَحْصَرَ لُغَتَيْنِ^(١). وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ عَلَى مَعْنَى النَّسَبِ كَقَوْلِهِمْ: أَمَحَلَّ الْبَلَدُ، وَأَوْرَسَ الشَّجَرَ فَهُوَ مَاحِلٌ وَوَارِسٌ، وَالْقِيَاسُ مُمَحِلٌ وَمُورِسٌ، وَمِنْهُ [قوله تعالى: ﴿لَوْ قَعَّ﴾ وَكَانَ الْقِيَاسُ مَلَاقِحَ .
- وَقَوْلُهُ: «أَوْ شَاةٍ إِنْ لَمْ يَجِدْ إِلَّا هِيَ» كَذَا وَقَعَ، وَالصَّوَابُ: إِلَّا إِيَّاهَا؛ لِأَنَّ «هِيَ» مِنْ ضَمَائِرِ الرَّفْعِ .

- وَقَوْلُهُ: «أَنَا أَحْمَلُكَ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ» هَذِهِ لَفْظَةٌ مُشْتَرَكَةٌ؛ يُقَالُ: حَمَلْتُ الشَّيْءَ: إِذَا وَضَعْتَهُ فَوْقَ ظَهْرِكَ أَوْ رَأْسِكَ، أَوْ عَضُوٍ مِنْ أَعْضَائِكَ كَقَوْلِكَ: حَمَلْتُ الدَّابَّةَ الْحِمْلَ، وَالْمَرْأَةَ الْوَلَدَ، وَيُقَالُ أَيْضًا: حَمَلْتُ الرَّجُلَ: إِذَا أَعْطَيْتَهُ مَا يَرْكَبُ، وَمِنْهُ: حَمَلَ السَّلْطَانُ / فَلَانًا عَلَى فَرَسٍ، وَيُقَالُ أَيْضًا: حَمَلْتُ الرَّجُلَ: إِذَا أَوْثَقْتَهُ إِلَى نَفْسِكَ وَتَكَلَّفْتَ لَهُ مَا يَخْتَاجُ إِلَيْهِ. وَحَمَلْتُهُ: إِذَا كَفَيْتَهُ أَمْرًا مَا يُرِيدُ أَنْ يَحْمِلَهُ، فَإِنْ أَرَدْتَ أَنَّكَ أَعْتَنْتَهُ عَلَى حَمَلِهِ قُلْتُ: أَحْمَلْتُهُ، وَلِذَلِكَ مَا اخْتِجَ مَالِكٌ إِلَيَّ تَأْوِيلَهَا .

(١) «فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ» لِلرَّجَّاحِ (٢٦).

(٢) سورة الحجر، الآية: ٢٢ .

- و[قوله: «أَنَّهُ إِذَا عَجَزَ رَكِبَ»] يُقَالُ: عَجَزَ الرَّجُلُ يَعْجِزُ، وَلَا يُقَالُ: عَجِزَ - بِكَسْرِ الْجِيمِ وَفَتْحِهَا فِي الْمُسْتَقْبَلِ - إِلَّا إِذَا عَظُمَتْ عَجِيزَتُهُ.

- وَقَوْلُ مَالِكٍ: «وَنَرَىٰ عَلَيْهَا مَعَ ذَلِكَ» [٤]. مَعْطُوفٌ عَلَىٰ مَا تَقَدَّمَ مِنْ قَوْلِ ابْنِ عُمَرَ. وَالْعَرَبُ تَسْتَعْمِلُ مِثْلَ هَذَا إِذَا أَرَادَ الْمُخَاطَبُ أَنْ يَزِيدَ فِي كَلَامِ الْمُخْبِرِ مَا أَغْفَلَهُ أَوْ مَا يَرَىٰ الْمُخَاطَبُ أَنَّهُ يَجِبُ أَنْ يُزَادَ فِيهِ. و«الْكُفَّارَةُ» فَعَالَةٌ مِنْ كَفَرْتُ الشَّيْءَ - لِلْمُبَالَغَةِ كَقَتَّالٍ وَضَرَّابٍ - : إِذَا سَتَرْتَهُ؛ لِأَنَّهَا تُذْهِبُ الْإِثْمَ وَتَقِي مِنَ عِقَابِ اللَّهِ، وَكَانَ الْقِيَاسُ أَنْ يُقَالَ: مُكْفَّرَةٌ؛ لِأَنَّهَا مِنْ كَفَرْتُ أَكْفَرْتُ تَكْفِيرًا، وَلَكِنَّهَا جَاءَتْ عَلَىٰ حَذْفِ الزَّوَائِدِ كَمَا قِيلَ: دَرَاكَ مِنْ أَدْرَكَ، وَجَاءَتْ بِلَفْظِ التَّأْنِيثِ؛ لِأَنَّهُمْ ذَهَبُوا بِهَا إِلَىٰ مَعْنَى الْحَسَنَةِ الَّتِي مِنْ شَأْنِهَا أَنْ تُذْهِبَ السَّيِّئَةَ.

[اللُّغُو فِي الْيَمِينِ]

وَأَصْلُ الْيَمِينِ: الْيَدُ، ثُمَّ سُمِّيَتْ الْقُوَّةَ يَمِينًا؛ لِأَنَّ قُوَّةَ كُلِّ شَيْءٍ فِي مِيَامِنِهِ، وَعَلَىٰ مَعْنَى الْقُوَّةِ تَأَوَّلَ فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى] (١): ﴿مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾ ثُمَّ سُمِّيَ الْحَلِيفُ (٢) عَلَىٰ الشَّيْءِ يَمِينًا؛ لِأَنَّ الْحَالِفَ يَسْتَعِينُ بِهَا عَلَىٰ مَا يُرِيدُ.

- و«الْحَلِيفُ»: مِنْ قَوْلِهِمْ: سِنَانٌ حَلِيفٌ: إِذَا كَانَ شَدِيدًا؛ سُمِّيَتْ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهَا تَعْرُضُ عِنْدَ حِدَّةِ الْأَخْلَاقِ وَثَوْرَانَ الْغَضَبِ، وَسُمِّيَتْ قَسَمًا؛ لِأَنَّ الْحَالِفَ

(١) سورة الزُّمَرِ، الْآيَةُ: ٦٧. وَمَذْهَبُ السَّلَفِ إِثْبَاتُ الْيَمِينِ وَالْيَدِ لِلَّهِ تَعَالَىٰ كَمَا أَثْبَتَ لِنَفْسِهِ، وَعَدَمُ تَأْوِيلِهَا؛ لِأَنَّ تَأْوِيلَهَا صَرَفٌ لِمَدْلُولِ اللَّفْظِ عَنْ مَعْنَاهِ الْأَصْلِيِّ دُونَ قَرِينَةٍ، فَهَمْ يَشْتَبُونَ الصِّفَاتِ عَلَىٰ وَجْهِ يَلِيقُ بِجَلَالِ اللَّهِ وَعَظَمَتِهِ ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ (١٦).

(٢) فِي الْأَصْلِ: «الْحَالِفُ».

بِهَا كَثِيرًا مَا يُحَاوِلُ بِهَا تَحْسِينَ الشَّيْءِ وَتَرْيِينَهُ فِيهِ مُشْتَقَّةٌ مِنْ قَوْلِهِمْ: رَجُلٌ قَسِيمٌ: إِذَا كَانَ جَمِيلًا، وَوَجْهٌ مُقَسَّمٌ، وَالْقَسَامُ: الْحُسْنُ.

-و«الْعَمُوسُ»: فَعُولٌ لِلْمَبَالِغَةِ مِنَ الْعَمْسِ فِي الْإِثْمِ.

-و«اللَّغْوُ»: الشَّيْءُ الْمُطْرَحُ، وَمِنْ ذَلِكَ قِيلَ لِلشَّيْءِ الْقَبِيحِ: لَغَوٌ وَلَغَى؛

لَأَنَّ الْأَذَانَ تَمَجُّهُ وَلَا تُرِيدُ سَمَاعَهُ، وَسُمِّيَتِ الْيَمِينُ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْحَالِفَ لَمْ يَعْقِدْ عَلَيْهَا يَمِينَهُ، وَأَصْلُ اللَّغْوِ وَاللَّغَى: أَصْوَاتُ الطَّيْرِ وَلِغَطَهَا، وَضِدُّهَا الْيَمِينُ الْمُعَقَّدَةُ؛ لِأَنَّ الْحَالِفَ عَقَدَ عَلَيْهَا يَمِينَهُ كَمَا يَعْقِدُ الْحَبْلَ.

-و«الاسْتِثْنَاءُ» اسْتِفْعَالٌ مِنْ نَبَيْتِ الشَّيْءِ: إِذَا عَطَفْتُهُ؛ كَأَنَّ الْحَالِفَ عَقَدَ

عَلَى نَفْسِهِ أَمْرًا ثُمَّ عَطَفَ عَلَيْهِ فَحَلَّهُ بِالِاسْتِثْنَاءِ، وَالشَّيْءُ وَالشُّوَى: إِذَا فَتَحَتْ أَوْلَاهُمَا فِيهِ بِالْوَاوِ، وَإِذَا ضَمَمْتَ فِيهِ بِالْيَاءِ، وَهِيَ بِمَعْنَى الْاسْتِثْنَاءِ.

-و«قَوْلُهُ»: «لَمْ يَحْنُثْ» [١٠] أَصْلُ الْحِنْثُ: / الدَّنْبُ الْعَظِيمُ، وَيُلْوَعُ الْحِنْثُ:

بُلْوَعُ التَّكْلِيفِ وَالْمُواخِذَةِ عَلَى الدُّنُوبِ، وَكَأَنَّ الْحَانِثَ فِي الْيَمِينِ أَتَى ذَنْبًا يَنْقُضُهُ مَا كَانَ عَقْدَهُ عَلَى نَفْسِهِ، وَيُقَالُ: حِنْثٌ يَحْنُثُ بِكَسْرِ التَّوْنِ فِي الْمَاضِي فَتَحَهَا فِي الْمُسْتَقْبَلِ.

-و«قَوْلُهُ»: «وَيَكُونُ ذَلِكَ نَسَقًا مُتَتَابِعًا» [١١]. النَّسَقُ: الْمُتَتَابِعُ بَعْضُهُ إِثْرَ

بَعْضٍ. وَالنَّسَقُ: الْمَصْدَرُ، وَرُبَّمَا فَتَحُوا فِي الْمَصْدَرِ السَّيْنِ.

-و«قَوْلُهُ»: «حَتَّى يَكُونَ قَلْبُهُ مُضْمَرًا عَلَى الشَّرْكِ» [١٠] أَي: مُنْطَوِيًا عَلَيْهِ،

بِكَسْرِ الْمِيمِ، وَمَنْ قَالَ: مُضْمَرًا - بفتح الميم - أَرَادَ مَطْوِيًا.

-و«قَوْلُهُ»: «فَرَأَى خَيْرًا مِنْهَا» [١١]. الرَّؤْيِيَّةُ - هَلْهَنَا - بِمَعْنَى الْاِعْتِقَادِ، مِنْ

قَوْلِهِمْ: فَلَانَ يَرَى رَأْيَ مَالِكٍ، أَي: يَعْتَقِدُهُ، وَهِيَ تَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولٍ وَاحِدٍ، وَقَدْ يُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ بِمَعْنَى الْعِلْمِ وَيَكُونُ الْمَفْعُولُ الثَّانِي قَدْ سَقَطَ لِلرَّوَايِ، وَقَدْ خَرَجَهُ

مُسْلِمٌ فَقَالَ فِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا» .

- وَقَوْلُهُ: «وَاللَّهِ لَا أَنْقُصُهُ» هُوَ مَفْتُوحُ الْهَمْزَةِ مَضْمُومُ الْقَافِ، مِنْ نَقْصَ يَنْقُصُ، قَالَ تَعَالَى^(١): ﴿أَوْ أَنْقِصْ مِنْهُ قَلِيلًا﴾ وَالْعَامَّةُ تَقُولُ: أَنْقَصَ يَنْقِصُ رُبَاعِيًّا، وَهُوَ خَطَأٌ لَمْ يُسْتَعْمَلْ مِنْهُ رُبَاعِيًّا .

- وَقَوْلُهُ: «أَنْتِ الطَّلَاقُ» الْوَجْهُ أَنْ يُقَالَ: أَنْتِ طَالِقٌ، وَلَكِنَّ الْعَرَبَ تَضَعُ الْمَصَادِرَ مَوْضِعَ أَسْمَاءِ الْفَاعِلِينَ وَالْمَفْعُولِينَ مُبَالَغَةً فِي الْمَعَانِي فَيَقُولُونَ^(٢): رَجُلٌ صَوْمٌ وَعَدْلٌ، أَيْ: صَائِمٌ وَعَادِلٌ، فَيَجْعَلُونَهُ كَأَنَّهُ هُوَ الصَّوْمُ وَالْعَدْلُ: لِكثْرَةِ وَقُوعِهِمَا مِنْهُ .

- وَقَوْلُهُ: «إِنْ كَسَوْتِكِ هَذَا الثَّوْبَ^(٣) وَلَا أَذْنْتُ لَكَ إِلَى الْمَسْجِدِ» وَالصَّوَابُ: وَأَذْنْتُ لَكَ بِاسْقَاطِ «لَا» وَلَا وَجْهَ لِدُخُولِ «لَا» فِي هَذَا الْمَوْضِعِ إِلَّا عَلَى وَجْهِ الزِّيَادَةِ كَالَّتِي فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى]^(٤): ﴿لَيْلًا يَعْلَمُ أَهْلُ الْكِتَابِ إِلَّا يَقْدِرُونَ﴾ و﴿مَا مَنَعَكَ إِلَّا تَسْجُدَ﴾^(٥) .

- و[قَوْلُهُ]: «كَانَ ذَلِكَ لَا يَضُرُّ بِزَوْجِهَا» هَذَا الْفِعْلُ إِذَا اسْتُعْمِلَ رُبَاعِيًّا عُدِّي بِالْبَاءِ فِقِيلٌ: أَضْرَبَ بِهِ أَيْ: أَلْصَقَ بِهِ الضَّرَرَ، وَإِذَا اسْتُعْمِلَ ثَلَاثِيًّا عُدِّي بِغَيْرِ حَرْفٍ فِقِيلٌ: ضَرَّهُ يَضُرُّهُ .

(١) سورة المزمل .

(٢) في الأصل: «فيقول» .

(٣) في رواية يحيى: «هذا الثوب وأذنت . . .» .

(٤) سورة الحديد، الآية: ٢٩ .

(٥) سورة الأعراف، الآية: ١٢ .

[الْعَمَلُ فِي كَفَّارَةِ الْيَمِينِ]

- و[قَوْلُهُ: «مَنْ حَلَفَ بِيَمِينٍ فَلَمْ يُؤْكِدْهَا»] [١٢] يُقَالُ: وَكَذَبْتُ الْيَمِينَ تَوَكِيدًا وَأَكَّدْتُهَا تَأْكِيدًا.

- و[قَوْلُهُ: «لِكُلِّ مِسْكِينٍ مُدٌّ»] الْمُدُّ الْأَصْغَرُ مُدُّ النَّبِيِّ ﷺ، وَالْمُدُّ الْأَكْبَرُ: مُدُّ هِشَامِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْمَخْزُومِيِّ^(١) أَمِيرِ الْمَدِينَةِ لِنَبِيِّ مَرْوَانَ، وَهُوَ مُدٌّ وَثَلَاثَانَ بِمُدِّ النَّبِيِّ ﷺ.

- و[قَوْلُهُ: «أَوْ كِسْوَةَ عَشْرَةٍ...»]. يُقَالُ: كَسَوْتُ وَكُسُوْتُ.

- وَقَوْلُهُ: «كَسَاهُمْ ثُوبًا ثُوبًا... وَكَسَاهُنَّ / ثَوْبَيْنِ ثَوْبَيْنِ» [١٣]. هَذِهِ مَسْأَلَةٌ مِنَ التَّحْوِ غَامِضَةٌ؛ لِأَنَّ الْمَفْعُولَ الثَّانِي لـ «كَسَوْتُ» هَلْهُنَا جَاءَ مُفْصَلًا كَمَا جَاءَتْ الْحَالُ مُفْصَلَةً فِيمَا حَكَاهُ سَبْيُوِيهِ^(٢): بَيَّنْتُ لَهُ حِسَابَهُ بِأَبَا بَابًا، أَي: مُنَوَّعًا هَذَا التَّنْوِيعَ، وَلَقِيتُ الْقَوْمَ رَجُلًا رَجُلًا أَي: مَرَّتَيْنِ هَذَا التَّرْتِيبَ، وَكَمَا نَابَ الْأَسْمَانِ مَعًا مَنَابَ خَبَرَ الْمُبْتَدَأِ الْمُفْرَدِ مِنْ قَوْلِهِمْ: هَذَا حُلُوٌ حَامِضٌ، وَلَوْ أَدْخَلْتَ عَلَيَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ «ظَنَنْتُ» وَ«كَانَ» وَ«إِنَّ» فَقُلْتَ: ظَنَنْتُ هَذَا حُلُوًا حَامِضًا، وَكَانَ هَذَا حُلُوًا حَامِضًا، وَإِنَّ هَذَا حُلُوًا حَامِضًا، لَكَانَا جَمِيعًا نَائِبَيْنِ مَنَابَ الْمَفْعُولِ الثَّانِي لـ «ظَنَنْتُ» وَمَنَابَ الْخَبَرِ لـ «كَانَ» وَ«إِنَّ».

(١) هُوَ هِشَامُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ هِشَامِ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْمُعْتَبِرَةِ الْمَخْزُومِيِّ، جَدُّهُ هِشَامُ أَخُو خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، كَانَتْ بِنْتُهُ زَوْجَةَ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ، وَلِأَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ الْمَدِينَةَ سَنَةَ (٨٢هـ)، وَخَلَفَهُ عَلَى إِمَارَتِهَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ سَنَةَ (٨٧هـ). أَخْبَارُهُ فِي: نَسَبِ قَرِيشٍ (٤٧)، وَالْكَامِلُ لِأَبْنِ الْأَثِيرِ (٤/١٨٣، ٢٠١)، وَالتُّجُومُ الرَّاهِرَةُ (١/٢٠٤، ٢١٤)، وَجَمَهْرَةُ الْأَنْسَابِ (١٣٩).

(٢) الْكِتَابُ (١/١٩٦).

وَمِنْ (كِتَابِ الْجِهَادِ) (١)

[التَّرْغِيبُ فِي الْجِهَادِ]

- قَوْلُهُ: «مِنْ أَجْرِ أَوْ غَنِيمَةٍ» [٢]. قَدْ تَكُونُ «أَوْ» بِمَعْنَى الْوَاوِ، وَهُوَ قَوْلُ الْبَصْرِيِّينَ وَالْكُوفِيِّينَ، غَيْرَ أَنَّ الْبَصْرِيِّينَ قَالُوا: إِنَّمَا تَكُونُ «أَوْ» بِمَعْنَى الْوَاوِ إِذَا كَانَتْ بِمَعْنَى الْإِبَاحَةِ وَالتَّخْيِيرِ كَقَوْلِهِمْ: جَالَسَ الْحَسَنَ أَوْ ابْنَ سِيرِينَ، وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ تَأْوِيلَانِ:

أَحَدُهُمَا: هَذَا - أَعْنِي أَنْ تَكُونَ «أَوْ» بِمَعْنَى الْوَاوِ - عَلَى مَذْهَبِ.

وَالثَّانِي: أَنَّ الْغَنِيمَةَ تُنْقِصُ الْأَجْرَ، وَإِذَا نَقَصَ لَمْ يَسْتَحِقَّ أَنْ يُسَمَّى أَجْرًا عَلَى الْإِطْلَاقِ، فَلِذَلِكَ صَلَحَ دُخُولُ «أَوْ» فِي هَذَا الْمَوْضِعِ وَإِنْ كَانَ لَا يَنْفَكُ مِنْ أَجْرِ مَعَ غَنِيمَةٍ بِدَلِيلٍ مَا رُوِيَ أَنَّهُ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ سَرِيَّةٍ عَزَتْ فَأَخْفَقَتْ إِلَّا كُتِبَ لَهَا أَجْرُهَا مَرَّتَيْنِ» فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الْعَسْكَرَ إِذَا لَمْ يَغْنَمْ كَانَ أَجْرُهُ أَعْظَمَ، وَبِدَلِيلِ قَوْلِهِ: «مَا مِنْ غَازِيَةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَنْصِيبُ غَنِيمَةً إِلَّا تَعَجَّلُوا ثَلَاثِي أَجْرَهُمْ مِنَ الْآخِرَةِ وَيَبْقَى لَهُمُ الثَّلَاثُ فَإِنْ لَمْ يُصِيبُوا غَنِيمَةً تَمَّ لَهُمْ أَجْرُهُمْ».

- «الْجَهْدُ»: الْمَشَقَّةُ، وَهُوَ أَيْضًا: الْغَايَةُ. وَالْجَهْدُ: الطَّاقَةُ، وَمِنْهُ اشْتَقَّ

اسْمُ الْجِهَادِ؛ لِأَنَّهُ اسْتِفْرَاحُ الْجَهْدِ وَالْجَهْدِ فِي الْمُغَالَبَةِ وَالْمُدَافَعَةِ.

(١) الموطأ رواية يحيى (٢/٤٤٣)، ورواية أبي مُصْعَبٍ (١/٣٧٧)، ورواية محمد بن الحسن (١٠٧)، ورواية سُؤَيْدٍ (٣٤٥)، وتفسير غريب الموطأ لابن حبيب (١/٣٤٥)، والاستذكار (٧/١٤)، والمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ (٣/١٥٩)، والقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (٥٧٩)، وتنوير الحوالك (٢/٢)، وشرح الرُّزْقَانِي (٢/٢) أَيْضًا، وكشف المُغْطَى (٢١٦).

-و«تَكْفَل» بِمَعْنَى تَضَمَّنَ، وَالكَفِيلُ وَالكَافِلُ وَالضَّمِينُ وَالضَّامِنُ، وَالْحَمِيلُ
وَالْحَامِلُ بِمَعْنَى .

- وَيُقَالُ: «مَسْكِنٌ وَمَسْكَنٌ» بِكَسْرِ الْكَافِ وَفَتْحِهَا .

- و«الطَّيْلُ» و«الطَّوْلُ»: الْحَبْلُ الَّذِي يُطْوَلُ فِيهِ الدَّابَّةُ . وَقَوْلُ الْعَامَّةِ:
طَوَالَ خَطَاً^(١) .

- وَيُرْوَى: «كَانَ لَهُ حَسَنَاتٌ» بِتَذْكِيرِ «كَانَ»، وَ«كَانَتْ» وَهِيَ رِوَايَةٌ يَحْيَى،
فَمَنْ رَوَى «كَانَ» ذَكَرَ عَلَيَّ لَفْظِ «مَا» فِي قَوْلِهِ: «فَمَا أَصَابَ» وَمَنْ قَالَ: «كَانَتْ»
أَنْتَ الضَّمِيرُ حَمَلًا عَلَيَّ مَعْنَى «مَا» دُونَ لَفْظِهَا . وَعَلَى هَذَا قِرَاءَةُ الْقُرَّاءِ^(٢):

(١) قَالَ ابْنُ مَكِّي الصَّقَلِيُّ فِي «تَثْقِيفِ اللِّسَانِ» (١٠٧): «وَيَقُولُونَ لِلْحَبْلِ الَّذِي تُرْبَطُ بِهِ الدَّابَّةُ
طَوَالَ . وَالصَّوَابُ: طَوْلٌ، قَالَ الشَّاعِرُ [طَرَفَهُ فِي دِيْوَانِهِ: ٥٨، وَهُوَ مِنَ الْمُعْلَقَةِ]:
لَعَمْرُكَ إِنَّ الْمَوْتَ مَا أَخْطَأَ الْفَتَى لَكَالطَّوَلِ الْمُرْخَى وَثِنْيَاهُ بِالْيَدِ
وَيُرَاجَعُ: لَحْنُ الْعَامَّةِ لِلرُّبَيْدِيِّ (٢٨٢)، وَ«الْاِفْتِصَابُ» لِلْيَمْرُوتِيِّ .

(٢) سُورَةُ الْأَحْزَابِ، الْآيَةُ: ٣١ . قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «إِعْرَابِ الْقِرَاءَاتِ» (١٩٨/٢):
«اتَّفَقَ الْقُرَّاءُ عَلَيَّ الْيَاءِ [يَعْنِي السَّبْعَةَ] قَالَ ابْنُ مُجَاهِدٍ: وَهِيَ قِرَاءَةُ النَّاسِ كُلِّهِمْ؛ لِأَنَّ «مَنْ»
وَإِنْ كَانَ كِنَايَةً عَنِ الْمُؤَنَّثِ هَلْهُنَا فَإِنَّ لَفْظَهَا لَفْظٌ وَاحِدٌ مُذَكَّرٌ قَبِيلٌ: ﴿وَمَنْ يَفْنَتْ﴾ عَلَى اللَّفْظِ
وَلَوْ رُدَّ عَلَيَّ الْمَعْنَى لَقِيلَ: ﴿وَمَنْ تَفْنَتْ﴾ بِالنَّاءِ، وَإِنَّمَا ذَكَرْتُ هَذَا الْحَرْفَ لِأَنَّ أَبَاحَاتِمِ
السَّجِسْتَانِيِّ رَوَى فِي الشُّذُودِ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ وَشَيْبَةَ وَنَافِعٍ بِالنَّاءِ ﴿وَمَنْ تَفْنَتْ﴾ وَهُوَ صَوَابٌ
فِي الْعَرَبِيَّةِ خَطَأً فِي الرَّوَايَةِ عِبَارَةٌ ابْنِ مُجَاهِدٍ فِي كِتَابِهِ «السَّبْعَةَ» (٥٢١): «وَلَمْ
يَخْتَلَفِ النَّاسُ فِي «يَفْنَتْ» أَنَّهَا بِالْيَاءِ» وَيُرَاجَعُ: الْحُجَّةُ لِأَبِي عَلِيٍّ (٤٧٤/٥)، وَفِيهِ: «أَنَّهُ
بِالْيَاءِ» . وَالْقِرَاءَةُ الْمَذْكُورَةُ مَرْوِيَّةٌ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ وَنَافِعٍ مِنَ السَّبْعَةِ، وَهِيَ قِرَاءَةُ الْجَحْدَرِيِّ
وَالْأَسْوَارِيِّ، وَيَعْقُوبُ، وَأَبِي جَعْفَرٍ، وَشَيْبَةَ، وَرَوْحَ، وَزَيْدَ، وَعَمْرُو بْنَ فَائِدَ، يُرَاجَعُ:
الْمَحْرَّرُ الْوَجِيزُ (٥٣/١٢)، وَالْكَشَّافُ (٢٥٩/٣)، وَتَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ (١٧٦/١٤)، وَالْبَحْرُ =

﴿ وَمَنْ يَقْنُتْ ﴾ بِالْيَأِ وَالنَّاءِ .

- وَالْإِسْتِنَانُ: الْمَرْحُ وَالنَّشَاطُ وَاللَّعِبُ . وَالْإِسْتِنَانُ أَيْضًا: الْإِسْرَاعُ، وَفِي الْمَثَلِ ^(١): «اسْتَنْتَ الْفِصَالَ / حَتَّى الْقَرْعَى» وَالْقَرْعَى: الْجَرْبِيُّ مِنَ الْفِصَالِ الَّتِي قَدْ أَسْقَطَ الْجَرْبُ أَوْ بَارَهَا وَيُسَمَّى الْقَرْعُ ^(٢) .

- وَ[قَوْلُهُ: «شَرَفًا أَوْ شَرْفَيْنِ»] [٣]. الشَّرْفُ: الْمَوْضِعُ الْمُرْتَفِعُ مِنَ الْأَرْضِ، وَهُوَ هُنَا مَوْضِعُ الطَّلِقِ، وَلِذَلِكَ ثَنَاهُ فَقَالَ: «أَوْ شَرْفَيْنِ» كَمَا يُقَالُ: جَرَى طَلَقًا أَوْ طَلَقَيْنِ .

- وَ[قَوْلُهُ: «لَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ»]. يُقَالُ: نَهَرٌ وَنَهْرٌ .

- وَ[قَوْلُهُ: «وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَغْنِيًا»] يُقَالُ: غَنِيَ الرَّجُلُ غِنَى وَتَغْنَى تَغْنِيًا، وَاسْتَغْنَى اسْتِغْنَاءً، وَتَغَانَى تَغَانِيًا: كُلُّ ذَلِكَ بِمَعْنَى .

- وَ[قَوْلُهُ: «لَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا»] إِنَّمَا أَرَادَ: وَلَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِيهَا . وَذَكَرَ الرَّقَابَ وَهُوَ يُرِيدُ ذَوَاتِهَا كَقَوْلِهِ ^(٣): ﴿ فَكُ رَقَبَةً ﴾ وَذَكَرَ الظُّهُورَ وَإِنْ

= المحيط (٧/٢٢٨) .

(١) المَثَلُ فِي أَمْثَالِ أَبِي عُبَيْدٍ (٢٨٦)، وَشَرْحُهُ «فصل المقال» (٤٠٢)، وَجَمَهَرَةُ الْأَمْثَالِ (١٠٨/١)، وَمَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (٣٣٣/١)، وَالْمُسْتَقْصَى (١٥٨/١)، وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي اللِّسَانِ وَالتَّاجِ (قَرْعٌ) وَ(سَنَنٌ) وَشَرَحَ الْيَفْرَنِيُّ فِي «الاقْتِضَابِ» بِقَوْلِهِ: «يُضْرَبُ مَثَلًا لِلضَّعِيفِ يُدْخَلُ نَفْسُهُ بَيْنَ الْأَشْيَاءِ» .

(٢) اسْتَشْهَدَ عَلَيْهِ الْيَفْرَنِيُّ فِي «الاقْتِضَابِ» بِقَوْلِ أَعْشَى هَمْدَانَ [لَمْ يَرِدْ فِي شَعْرِهِ فِي الصُّنْحِ الْمُنِيرِ]:

لَا تَيْأَسَنَّ عَلَيَّ شَيْءٌ فَكُلُّ فِتْيٍ إِلَى مَيْتِي يَسْتَنْ فِي عَنَقِي

(٣) سورة البلد .

كَانَتْ دَاخِلَةً تَحْتَ مَعْنَى الذَّاتِ تَتِمِيمًا لِلْمَعْنَى؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ تُشَبِّهُ الْحَقَّ الْمُلتَزِمَ بِمَا يُتَقَلَّدُ فِي الْعُنُقِ، وَبِمَا يُعْصَبُ بِالرَّأْسِ، وَبِمَا يُحْمَلُ عَلَى الظَّهْرِ.

- و[قَوْلُهُ: «فَخَرًّا وَرِيَاءً وَنَوَاءً»] يُقَالُ: نَاوَأْتُ الرَّجُلَ مُنَاوَعَةً وَنَوَاءً: إِذَا عَادَيْتَهُ وَغَالَبْتَهُ، وَسُمِّيَ مُنَاوَعَةً؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الْمُتَغَالِبِينَ يَنْوِئُ إِلَى صَاحِبِهِ أَيُّ: يَنْهَضُ لِحَرْبِهِ فِي بُطْءٍ وَتَثَاقُلٍ.

- و[قَوْلُهُ: «الْجَامِعَةُ الْفَادَةُ»] الْفَادَةُ وَالْفَدَّةُ: الْمُتَفَرِّدَةُ، وَأَرَادَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ جَمَعَتْ جُمْلَةَ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ عَلَى اخْتِصَارِهَا وَلِذَلِكَ سَمَّاهَا جَامِعَةً.

- و[قَوْلُهُ: «وَالْمَنْشَطُ وَالْمَكْرَهُ»] [٥]. النِّشَاطُ وَالْكَرَاهَةُ، وَأَمْرٌ مُكْرَهُ: أَيُّ: مَكْرُوهٌ، وَصِفَ بِالْمَصْدَرِ لِلْمُبَالَغَةِ. وَالْمُنَازَعَةُ: الْمُغَالَبَةُ، وَسُمِّتَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الْمُتَشَارِعِينَ يَرُومُ انْتِزَاعَهَا^(١) فِي يَدِ صَاحِبِهِ، أَوْ لِأَنَّ نَفْسَهُ تُنَازِعُهُ إِلَيْهِ.

[النَّهْيُ عَنِ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ فِي الْغَزْوِ]

- و[قَوْلُهُ: «بَرَّحْتُ بِنَا امْرَأَةً...»] [٨]. يُقَالُ: بَرَّحَ بِي الْأَمْرُ تَبْرِيحًا: إِذَا شَقَّ عَلَيَّ وَجَهْدَنِي، وَلَقِيتُ مِنْهُ الْبَرْحَ وَالْبُرْحَاءَ وَالتَّبْرِيحَ وَالتَّبْرِيحِينَ وَالتَّبْرِيحِينَ^(٢).
- قَوْلُهُ: «فَارْفَعُ عَلَيْهَا السَّيْفَ ثُمَّ أَذْكَرُ... فَأَكْفُ». كَانَ الْقِيَاسُ فَرَفَعْتُ ثُمَّ ذَكَرْتُ فَكَفَفْتُ، وَلَكِنَّهُ أَرَادَ أَنْ يُخْبِرَ بِالْحَالِ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا مَعَهُمَا كَقَوْلِهِمْ:

(١) فِي الْأَصْلِ: «انْتِزَاعَهَا».

(٢) اللِّسَانُ (بَرَّحَ) قَالَ: بِكسر البَاءِ وَضَمِّهَا؛ وَالتَّبْرِيحِينَ؛ أَيُّ: الشَّدَائِدُ وَالدَّوَاهِي. وَيُرَاجَع:

المُحْكَم (٣/٢٤٣)، وَ«لَقِيتُ مِنْهُ التَّبْرِيحِينَ» مَثَلٌ، يُرَاجَع: أَمْثَالُ أَبِي عُبَيْدٍ (٣٤٩).

وَتَبَّتْ إِلَيْهِ وَأَصْلُكَ عَيْنُهُ، وَقُمْتُ إِلَيْهِ وَأَخَذْتُ بِشَعْرِهِ، وَنَحْوُهُ قَوْلُهُ [تَعَالَى] (١):
 ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾ وَيَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ: وَكُنْتُ أَرْفَعُ وَكُنْتُ
 أَذْكَرُ، وَكُنْتُ أَكْفُ، وَهَذَا رَأْيُ الْكِسَائِيِّ، وَعَلَيْهِ تَأْوِيلُ قَوْلِهِ [تَعَالَى] (٢): ﴿مَا
 تَنَلُّوا الشَّيَاطِينَ﴾ أَي: مَا كَانَتْ تَتَلَّوْا.

- قَوْلُ عُمَرَ: «الْمُرْوَعَةُ الْعُلُقُ» وَالْمُرْوَعَةُ: كُلُّ خُلُقٍ حَسَنٍ وَفِعْلٍ جَمِيلٍ
 يَنِمُّ بِهَا الْمَرْءُ، كَمَا يُقَالُ: الْإِنْسَانِيَّةُ: لِلْفَضَائِلِ الَّتِي يَنِمُّ بِهَا الْإِنْسَانُ. وَالغَرِيْزَةُ:
 الطَّبِيعَةُ مُشْتَقَّةٌ مِنْ غَرَزَتِ الْجَرَادَةُ... وَغَرَزَتِ الْإِبْرَةَ فِي الثَّوْبِ، وَسُمِّيَتْ
 بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهَا جِبِلَّةٌ وَهَيْئَةُ غُرَزَتِ وَرَكَزَتِ فِي الْإِنْسَانِ/ وَالطَّبِيعَةُ: مُشْتَقَّةٌ مِنْ
 طَبَعَتْ بِالْخَاتَمِ فِي الطِّينِ.

- وَقَوْلُهُ: «فَحَصُوا» [١٠]. أَي: فَحَلَقُوا الشَّعْرَ عَنْهَا حَتَّى بَدَأَ بَيَاضُ
 جُلُودِهَا. قَالَ الطُّوسِيُّ (٣): يُقَالُ: إِنَّ الْقَطَاةَ تَجِيءُ إِلَى مَوْضِعٍ مِنَ الْأَرْضِ لَيِّنٍ
 فَتَمْلَسُهُ، ثُمَّ تَدِيرُ حَوْلَهُ تُرَابًا فَتَبْيِضُ فِيهِ (٤) فَسَبَّهُ الطَّمَعُ بِالْأَفْحُوصِ.

(١) سورة الحج، الآية: ٢٥.

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٠٢، والنَّصُّ الْمَذْكُورُ هُنَا نَقْلُهُ الْيَفْرَنِي فِي «الْاِقْتِصَابِ».

(٣) لَعَلَّهُ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانَ أَبُو الْحَسَنِ التَّمِيمِيُّ الطُّوسِيُّ، أَحَدُ مَشَاهِيرِ اللُّغَوِيِّينَ عُلَمَاءِ
 الْكُوفَةِ. أَخَذَ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ وَلِزِمَهُ، وَعَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ... وَغَيْرِهِمَا وَكَانَ عَدُوًّا لِابْنِ
 السَّكِّيتِ؛ لِأَنَّهُمَا أَخَذَا عَنْ نَضْرَانَ الْخُرَاسَانِيِّ وَاخْتَلَفَا عَلَى كُتُبِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ. قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ
 إِسْحَاقَ: كَانَ الطُّوسِيُّ رَاوِيَةً لِأَخْبَارِ الْقَبَائِلِ وَأَشْعَارِ الْفُحُولِ، وَلَقِيَ مَشَايخَ الْبَصْرِيِّينَ
 وَالْكُوفِيِّينَ، قَالَ: لَا مُصْتَفَى لَهُ. أَخْبَارُهُ فِي: طَبَقَاتِ الرَّيْدِيِّ (٢٠٥)، وَنَزْهَةِ الْأَلْبَاءِ
 (١٢٤)، وَمُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ (٤/١٧٧٩).

(٤) وَيُسَمَّى ذَلِكَ الْأَفْحُوصَ.

- [قَوْلُهُ: «وَلَا تُحْرِقَنَّ نَحْلًا»]. يُرْوَى: «تُحْرِبَنَّ» و«تُحْرِبَنَّ» و«تَحْرِقَنَّ» و«تُحَرِّقَنَّ» و«تُغْرِقَنَّ» و«تُعْرِقَنَّ» وَيُقَالُ: مَأْكَلَةٌ وَمَأْكَلَةٌ وَالْجَمْعُ: مَأْكِلٌ.
- [قَوْلُهُ: «وَلَا تَمَثِّلُوا»] [١١]. يُقَالُ: مَثَلْتُ بِهِ أَمْثِلُ مَثَلًا، مِثْلُ قَتَلْتُ أَقْتُلُ قَتْلًا، وَمَثَلْتُ أَمْثِلُ تَمَثِيلًا: إِذَا أَرَدْتَ التَّكْثِيرَ، وَالتَّشْدِيدَ أَشْهَرُ [....].

[مَا جَاءَ فِي الْوَفَاءِ بِالْأَمَانِ]

- [قَوْلُهُ: «عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ»] [١٢]. الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ هُوَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ^(١).

- [قَوْلُهُ: «قَالَ رَجُلٌ مَطْرَسٌ»]. يُقَالُ: مَطْرَسَ وَمَتْرَسَ. وَذَكَرَ ابْنُ وَضَّاحٍ أَنَّ رِوَايَةَ عَبِيدِ اللَّهِ: مَطْرَسَ، هِيَ كَلِمَةٌ فَارِسِيَّةٌ مَعْنَاهَا: لَا تَخَفْ وَلَا بَأْسَ عَلَيْكَ، وَمِثْلُهُ: لَا تَذْهَلْ وَلَا ذُهْلَ، وَقَدْ جَاءَ أَيْضًا هَذَا اللَّفْظُ عَنْ عُمَرَ.

[جَامِعُ النَّقْلِ فِي الْغَزْوِ]

- [وَقَوْلُهُ: «وَنُقِلُوا بَعِيرًا»] [١٥]. النَّقْلُ: الْغَنِيمَةُ^(٢)، وَالنَّقْلُ - أَيْضًا -: مَا يُنْقَلُهُ الْإِمَامُ مَنْ شَاءَ مِنَ الْخُمْسِ، وَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنَ النَّافِلَةِ؛ وَهِيَ كُلُّ عَطِيَّةٍ لَا تَلْزَمُ، فَالْغَنِيمَةُ نَقْلٌ؛ لِأَنَّهَا لَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ غَيْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ، فَهِيَ فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ تَفَضَّلَ بِهَا عَلَيْنَا، وَعَطِيَّةُ الْإِمَامِ أَيْضًا نَقْلٌ؛ لِأَنَّهَا لَا تَلْزَمُهُ، وَإِنَّمَا هِيَ فَضْلٌ مِنْهُ تَفَضَّلَ بِهِ

(١) هُوَ سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدِ الثَّوْرِيِّ (ت ١٦١ هـ) مشهورٌ، أخباره في: طبقات ابن سعد (٦/٣٧١)، وطبقات خليفة (١٦٨)، وتاريخه (٣١٩، ٤٣٧)، والجرح والتعديل (١/٥٥، ٤/٢٢٢)، وسير أعلام النبلاء (٧/٢٢٩) وغيرها.

(٢) فِي الْأَصْلِ: «الْقِسْمَةُ».

عَلَى مَنْ شَاءَ مِنْ عَسْكَرِهِ .

- [قَوْلُهُ: «فَكَانَ سُهْمَانُهُمْ»] السُّهُمَانُ: جَمْعُ سَهْمٍ، وَهُوَ النَّصِيبُ وَالْحِصْصُ، وَيُجْمَعُ أَيْضًا عَلَى أَسْهُمٍ وَسِهَامٍ، وَسُمِّيَ سَهْمًا؛ لِأَنَّهُمْ يَتَقَارَعُونَ عَلَى الْأَنْصِبَاءِ بِالسَّهَامِ، فَسُمِّيَتِ الْأَنْصِبَاءُ سِهَامًا عَلَى مَذْهَبِهِمْ فِي تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِاسْمِ سَبَبِهِ (١) .

- [قَوْلُهُ: «اثنَى عَشَرَ بَعِيرًا»] البَعِيرُ: يَقَعُ عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى مِنَ الْإِبِلِ، وَجَمْعُهُ: بَعْرٌ، وَيُعْرَانُ، وَأَبْعَرَةٌ، وَأَكْثَرُ مَا يُقَالُ لِلذَّكَرِ . وَحِكْيٍ عَنِ بَعْضِ الْعَرَبِ (٢): طَرَحْتَنِي بَعِيرِي .

[مَا يُرَدُّ قَبْلَ أَنْ يَقَعَ الْقِسْمُ مِمَّا أَصَابَ الْعَدُوَّ]

- [قَوْلُهُ: «إِنَّ عَبْدًا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَبَقَ»] [١٧] . يُقَالُ: أَبَقَ الْعَبْدُ يَأْبُقُ وَيَأْبُقُ مَكْسُورَ الْبَاءِ وَمَضْمُومًا (٣) .

- [قَوْلُهُ: «وَإِنَّ فَرَسًا لَهُ عَارٌ»] . يُقَالُ: عَارَ الْفَرَسُ يَعْيرُ عِيَارًا فَهُوَ عَائِرٌ: إِذَا أَفْلَتَ فَذَهَبَ عَلَى وَجْهِهِ (٤) .

(١) في «الافتضاب» عن كتابنا هذا بِحُرُوفِهِ .

(٢) في «الافتضاب»: «وحكى أبو حاتم أن بعض العرب قال: ... وأنشد:

لا تشرين لبن البعير وعندنا عرق الرجاجة وإكف المعصار

وفي الصحاح (بعر): «حكى عن بعض العرب: صرعتني بعيري أي ناقتي، وشربت من لبن بعيري» .

(٣) في القاموس: «أبق العبد كسمع وضرب ومنع أبقًا ويحرك، وإبقا ككتاب: ذهب بلا خوف ولا كد ولا عمل، واستخفى ثم ذهب» .

(٤) جُمهرة اللغة (٢/١٠٦٦)، و«الافتضاب» لليفرني، ونقل عن المؤلف، وأنشد: =

- وَقَوْلُهُ: «قَبْلَ أَنْ تُصَيِّبَهُمَا الْمَقَاسِمُ» [الْمَقَاسِمُ: جَمْعُ مَقَسَمٍ، وَهُوَ مَصْدَرٌ بِمَعْنَى الْقَسْمِ، كَالْمَضْرَبِ مِنَ الضَّرْبِ، وَجُمِعَ لِاخْتِلَافِ أَحْوَالِ الْقَسْمِ، كَمَا يُقَالُ: التَّجَارِبُ وَالْمَنَاجِحُ.

(مَا جَاءَ فِي السَّلْبِ فِي النَّقْلِ)

مَعْنَى هَذِهِ التَّرْجَمَةِ جَاءَ فِي كَوْنِ السَّلْبِ فِي النَّقْلِ فَحَذَفَ الْمُضَافَ وَأَقَامَ الْمُضَافَ إِلَيْهِ مَقَامَهُ، وَأَرَادَ بِالنَّقْلِ هَلْهُنَا مَا يُنْقَلُهُ الْإِمَامُ الْمُقَاتِلَ.

- وَقَوْلُهُ: «كَانَتْ لِلْمُسْلِمِينَ جَوْلَةٌ» [١٨]. الْجَوْلَةُ: الْاضْطِرَابُ وَالرَّوْعَانُ وَالْفِرَارُ.

- وَقَوْلُهُ: «/ وَجَدْتُ [مِنْهَا] رِيحَ الْمَوْتِ» [قِيلَ: رِيحُ الْمَوْتِ مَثَلٌ لِمَا يَحِينُ مِنْهُ وَيُسْتَشْعَرُ كَمَا يُقَالُ: ذَاقَ الْمَوْتَ، وَإِنَّمَا الذَّوْقُ [لِـ] مَا لَهُ طَعْمٌ (١).

تَرَى الْجَوْنَ ذَا الشَّمْرَاحِ وَالْوَرْدِ يُبْتَعَى لِيَالِي عَشْرًا وَسَطْنَا وَهُوَ عَائِرٌ =
 وَهَذَا الْبَيْتُ الَّذِي أَنْشَدَهُ لِحُرَيْثِ بْنِ عَنَابِ النَّبْهَانِيِّ الطَّائِي. يُرَاجَعُ: اللِّسَانُ (شَمْرَخُ) وَحُرَيْثُ بْنُ عَنَابٍ شَاعِرٌ إِسْلَامِيٌّ، وَعَنَابُ النَّوْنِ لَا بِالنَّاءِ، لَهُ أَخْبَارٌ وَأَشْعَارٌ قَلِيلَةٌ، وَهُوَ الْمَعْرُوفُ بِـ «الْأَعْوَرِ النَّبْهَانِيِّ» يُرَاجَعُ: شِعْرَ طَبِيٍِّّ وَأَخْبَارُهَا (٥٧٤)، وَقَدْ فَاتَ جَامِعُ الشَّعْرِ هَذَا الْبَيْتَ. كَمَا فَاتَ الْعَلَامَةُ الصَّفْدِيُّ ذَكَرَهُ فِي كِتَابِهِ «الشُّعُورُ بِالْعُورِ»، وَلَمْ يُذَكِّرْ مُحَقِّقُهُ الَّذِي اسْتَدْرَكَهُ مُشْكُورًا فِي «الْأَعْوَرِ النَّبْهَانِيِّ» أَنَّهُ هُوَ نَفْسُهُ حُرَيْثُ بْنُ عَنَابٍ، لِذَا لَمْ يُذَكِّرْهُ فِي حَرْفِ الْحَاءِ، وَذَكَرَهُ فِي حَرْفِ النَّوْنِ «النَّبْهَانِيُّ». يُرَاجَعُ: الشُّعُورُ بِالْعُورِ (٢٦٣)، وَتَخْرِيجُ تَرْجَمَتِهِ فِي «شِعْرِ طَبِيٍِّّ»، وَ«الشُّعُورُ بِالْعُورِ». وَغَيْرَهُمَا.

(١) زَادَ الْيَقْرِي فِي «الْإِقْتِصَابِ»: «قَالَ تَعَالَى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾ [سورة آل عمران، الآية: ١٨٥] وَقَالَ الرَّاجِزُ:

* لَقَدْ وَجَدْتُ الْمَوْتَ قَبْلَ ذَوْقِهِ *

- وَقَوْلُهُ: «مَا بَالَ النَّاسِ! فَقَالَ^(١): أَمْرُ اللَّهِ» كَذَا الرَّوَايَةُ، السُّؤَالُ وَالْجَوَابُ مُخْتَصِرَانِ، تَقْدِيرُهُمَا: مَا بَالَ النَّاسِ مِنْهُمْ مِينَ. فَقَالَ: ذَلِكَ أَمْرُ اللَّهِ.

- وَقَوْلُهُ: «لَا هَاءَ اللَّهُ. إِذَا لَا يَعْمَدُ...». كَذَا الرَّوَايَةُ، وَهُوَ خَطَأٌ^(٢) لَا وَجْهَ لِدُخُولِ «إِذَا» هَهُنَا؛ وَالصَّوَابُ: لَا هَاءَ اللَّهُ ذَا، دُونَ أَلْفٍ فِي «إِذَا» وَالْمَعْنَى: ذَا مَا أَقْسَمُ بِهِ، وَمِنَ النَّحْوِيِّينَ مَنْ يُقَدِّرُهُ: الْأَمْرُ ذَا، فَيَكُونُ عَلَى التَّقْدِيرِ الْأَوَّلِ مُبْتَدَأً مَحذُوفَ الْخَبَرِ، وَعَلَى الثَّانِي خَبَرٌ مُبْتَدَأً مُضْمَرٌ.

- [وَقَوْلُهُ: «فَاشْتَرَيْتَ بِهِ مَحْرَفًا فِي بَنِي سَلَمَةَ»] سَلَمَةَ: بِكَسْرِ اللَّامِ لَا غَيْرُ^(٣). وَالْمَحْرَفُ: بِفَتْحِ الْمِيمِ وَالرَّاءِ: وَالنَّخْلُ^(٤)، وَقَالَ ابْنُ بَكَيْرٍ: الْمَحْرَفُ: الْأَرْضُ تَزْدَرِعُهَا.

وَقَالَ غَيْرُهُ:

وَشَمَمْتُ رِيحَ الْمَوْتِ مِنْ تَلْقَائِهِمْ فِي مَأْرَقٍ وَالْخَيْلُ لَمْ تَتَبَدَّدْ

(١) فِي الْأَصْلِ: «قَالَ».

(٢) قَالَ الْيَفْرَنْجِيُّ: «كَذَا رَوَيْنَاهُ بِقَصْرِ «هَا» وَ«إِذَا» قَالَ إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِي: عَنِ الْمَازِنِيِّ أَنَّ الرَّوَايَةَ خَطَأً، وَهُوَ كَذَلِكَ؛ إِذْ لَا وَجْهَ لِدُخُولِ «إِذَا» فِي هَذَا الْمَوْضِعِ قَالَ: وَصَوَابُهُ: «لَا هَاءَ اللَّهُ ذَا» وَ«لَا هَاءَ اللَّهُ ذَا» وَ«ذَا» صِلَةٌ فِي الْكَلَامِ قَالَهُ أَبُو زَيْدٍ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: يُقَالُ فِي الْقَسَمِ: لَا هَاءَ اللَّهُ ذَا، وَالْعَرَبُ تَقُولُ: لَا هَاءَ اللَّهُ ذَا بِالْهَمْزِ، وَالْقِيَاسُ تَرْكُ الْهَمْزَةِ...».

(٣) قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ فِي «مَخْتَلَفِ الْقَبَائِلِ» (٣٣١): «سَلَمَةُ فِي الْأَنْصَارِ؛ سَلَمَةُ بْنُ سَعْدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَسَدٍ... مِنْ الْخَزْرَجِ» كَذَا قَيْدُهَا بِالشُّكْلِ. وَقَيْدُهَا الْوَزِيرُ الْمَغْرِبِيُّ فِي الْإِنْتِاسِ (١٨٥) بِالشُّكْلِ وَالْحَرْفِ فَقَالَ: «سَلَمَةُ مَكْسُورَ اللَّامِ - بِنِ سَعْدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَسَدٍ...» وَذَكَرَا «سَلَمَةَ» مَكْسُورَةَ اللَّامِ فِي قَبَائِلِ أُخْرَى، فَذَكَرَا فِي جُهَيْنَةَ، وَجُعْفَى، وَقَالَ الْوَزِيرُ الْمَغْرِبِيُّ: «الْأَنْصَارُ وَجُعْفَى وَجُهَيْنَةُ، كُلُّ سَلِمَاتِهِمْ بِالْكَسْرِ».

(٤) ذَكَرَ الْيَفْرَنْجِيُّ فِي «الْاِفْتِصَابِ» مَعَانِي لِّلْمَحْرَفِ أَكْثَرَ مِمَّا ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ فَلْتَرَجِعْ هُنَاكَ.

- [قَوْلُهُ]: «تَأْتَلْتُهُ»: اتَّخَذْتُهُ أَصْلَ مَالٍ، وَالْأَتْلَةُ وَالْأَتْلَةُ: أَصْلُ كُلِّ شَيْءٍ
 وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى: «حَتَّى كَادَ أَنْ يُخْرِجَهُ» [١٩]. وَهُوَ خَطَأٌ، وَصَوَابُهُ:
 كَادَ يُخْرِجُهُ؛ لِأَنَّ «أَنَّ» لَا تَدْخُلُ فِي خَبَرِ «كَادَ» إِلَّا فِي ضَرُورَةِ الشُّعْرِ.
 - وَقَوْلُهُ: «مَا مِثْلُ هَذَا؟ مِثْلُ صَبِيغٍ...». كَلَامٌ مُخْتَصِرٌ، تَقْدِيرُهُ: مِثْلُهُ
 مِثْلُ صَبِيغٍ^(١)، وَمِثْلُ وَمِثْلُ: لُغْتَانِ [....].

[مَا جَاءَ فِي الْغُلُولِ]

وَيُقَالُ: [غَلَّ يَغْلُ فِي الْغَنِيمَةِ، وَغَلَّ يَغْلُ] إِذَا أَضْمَرَ الْعَدَاوَةَ وَالْحِقْدَ
 غَلًّا فِي مَصْدَرٍ هَذَا، وَفِي الْأَوَّلِ غُلُولًا. [....].

(١) نَقَلَ الْيَفْرِي فِي «الاقْتضاب» نَصَّ كَلَامِ الْمُؤَلِّفِ. وَصَبِيغُ الْمَذْكُورُ فِي حَدِيثِ «الْمُوَطَّأ» هَذَا
 هُوَ صَبِيغُ بَنِ عَسَلِ الْحَنْظَلِيِّ التَّمِيمِيِّ. قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي الْإِصَابَةِ (٤٥٨/٣): «صَبِيغٌ
 - بوزن عَظِيمٍ - ابْنُ عَسَلٍ بِمُهْمَلَتَيْنِ الْأُولَى مَكْسُورَةٌ وَالثَّانِيَةُ سَاكِنَةٌ، وَيُقَالُ بِالتَّصْغِيرِ،
 وَيُقَالُ: ابْنُ سَهْلٍ - الْحَنْظَلِيُّ، لَهُ إِدْرَاكٌ وَقِصْتُهُ مَعَ عُمَرَ مَشْهُورَةٌ. رَوَى الدَّارِمِيُّ مِنْ طَرِيقِ
 سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: قَدِمَ الْمَدِينَةَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: صَبِيغٌ - بوزن عَظِيمٍ، وَآخِرُهُ مُهْمَلَةٌ - ابْنُ
 عَسَلٍ فَجَعَلَ يَسْأَلُ عَنْ مُتَشَابِهِ الْقُرْآنِ؛ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ عُمَرُ فَأَعَدَّ لَهُ عَرَاجِينَ النَّحْلِ فَقَالَ: مَنْ
 أَنْتَ؟! قَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ صَبِيغٌ، قَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ عُمَرُ فَضْرَبَهُ حَتَّى أَدْمَى رَأْسَهُ فَقَالَ: حَسْبُكَ
 يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ ذَهَبَ الَّذِي كُنْتُ أَجِدُهُ فِي رَأْسِي. قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ: وَأَخْرَجَهُ مِنْ
 طَرِيقِ نَافِعٍ أَنْتَمَ مِنْهُ قَالَ: ثُمَّ نَفَاهُ إِلَى الْبَصْرَةِ. وَأَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ، وَابْنُ عَسَاكِرٍ مِنْ طَرِيقِ
 أَنَسِ، وَالسَّائِبِ بْنِ زَيْدٍ، وَأَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ مُطَوَّلًا وَمُخْتَصِرًا، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي عُثْمَانَ:
 وَكَتَبَ إِلَيْنَا عُمَرُ لَا تَجَالِسُوهُ، قَالَ: فَلَوْ جَاءَ وَنَحْنُ مِائَةٌ لَنَقَرْنَا» وَضَبَطَ الْحَافِظُ ابْنُ مَأْكُولًا
 (الأمير) كَلَّمَ اللَّهُ (عَسَل) فِي الْإِكْمَالِ (١٣٦/٢): «بِكَسْرِ أَوَّلِهِ وَسُكُونِ ثَانِيهِ وَالْمُهْمَلَتَيْنِ»
 وَقَالَ مَرَّةً: عَسِيلٌ مُصَغَّرٌ!؟.

- [قَوْلُهُ: «وَهُوَ يُرِيدُ الْجُعْرَانَةَ»] [٢٢]. (الْجُعْرَانَةُ) (الْجُعْرَانَةُ)^(١)
 مُخَفَّفَةٌ وَمُسَدَّدَةٌ، وَأَنْكَرَ الْأَصْمَعِيُّ التَّشْدِيدَ، وَبِالتَّخْفِيفِ حَكَاهُ صَاحِبُ «الْبَارِعِ»
 وَالْمُحَدِّثُونَ يَرَوُونَهُ بِالْوَجْهِينِ .

- [قَوْلُهُ: «مِثْلُ سَمْرِ تِهَامَةَ»] السَّمْرُ: شَجَرٌ طَوَالٌ لَهُ شَوْكٌ، وَهُوَ مِنْ
 أَنْوَاعِ الْعِضَاءِ، وَهُوَ كَثِيرٌ بِتِهَامَةَ، وَالْعَرَبُ تُشَبِّهُ الْإِبِلَ وَالْجِيُوشَ بِالسَّمْرِ وَالتَّخْلِ
 وَالْأَثَلِ، يُرِيدُونَ الْإِنْفَافَهَا وَكَثْرَةَ عَدَدِهَا^(٢)، وَيُقَالُ: إِنَّ السَّمْرَ جَمْعُ سَمْرَةٍ،
 وَهِيَ شَجَرُ الصَّمْغِ الْعَرَبِيِّ^(٣) لِطَوْلِهَا وَالتَّفَافِهَا^(٤) .

وَمَنْ رَوَى: «ثُمَّ لَا يَجِدُونِي بِحَيْلًا» بِنُورَيْنِ فَهُوَ الْقِيَاسُ؛ لِأَنَّ هَذَا مَوْضِعُ
 رَفْعٍ، وَالتُّونُ لَا تَسْقُطُ مِنَ الْأَفْعَالِ الْمُضَارِعَةِ إِلَّا لِنَصْبٍ أَوْ جَزْمٍ. وَمَنْ رَوَى «لَا
 تَجِدُونِي» بِنُونٍ وَاحِدَةٍ فَإِنَّمَا حَذَفَ التُّونَ تَخْفِيفًا، لِاجْتِمَاعِ التُّونَيْنِ عَلَى قِرَاءَةِ
 مَنْ قَرَأَ «أَتَحَجُّونِي»^(٤) وَاخْتَلَفَ فِي التُّونِ الْمَحْدُوفَةِ فَقِيلَ: الْأَوْلَى هِيَ

(١) الْجُعْرَانَةُ مِنْ ضَوَاحِي مَكَّةَ - شَرَفَهَا اللَّهُ - مَعْرُوفَةٌ، مَشْهُورَةٌ، لِأَنزَالِ عَلَى تَسْمِيَّتِهَا، وَصَاحِبُ
 «الْبَارِعِ» هُوَ أَبُو عَلِيٍّ الْقَالِي، كَذَا صَرَّحَ بِهِ الْيَفْرَنْجِيُّ، فَقَالَ: «حَكَى الْقَالِي فِي «الْبَارِعِ» وَإِنْ كَانَ
 هُنَاكَ «الْبَارِعِ فِي اللُّغَةِ» لِغَيْرِهِ أَيْضًا. لَكِنَّهُ هُنَا يَقْصِدُهُ دُونَ غَيْرِهِ بِلا إِشْكَالٍ، وَكِتَابُ الْقَالِي
 هَذَا مَطْبُوعٌ سَنَةِ (١٩٧٥م) بِتَحْقِيقِ هَاشِمِ الطَّعَانِ فِي مَكْتَبَةِ النَّهْضَةِ بِبَغْدَادِ، وَدَارِ الْحَضَارَةِ
 الْعَرَبِيَّةِ بِبَيْرُوتَ، وَالْمَطْبُوعُ مِنْ كِتَابِ «الْبَارِعِ» نَاقِصٌ، لِذَا اسْتَدْرَكَ عَلَيْهِ الْمُحَقِّقُ نُصُوصًا
 وَزَدَتْ فِي مَعَاجِمِ اللُّغَةِ الْمَتَأَخَّرَةِ عَنْهُ، مِنْصُوصٌ عَلَى أَنَّهَا مِنْ «الْبَارِعِ» وَمِنْ بَيْنِ النُّصُوصِ
 النَّصُّ الْمُتَعَلِّقُ بِـ «الْجُعْرَانَةَ» الْمَذْكُورُ هُنَا فَهُوَ سَاقِطٌ مِنَ الْجُزْءِ الْمَطْبُوعِ مِنْ «الْبَارِعِ» مَوْجُودٌ
 فِي «الْمِصْبَاحِ الْمُنِيرِ» وَ«التَّاجِ» (جَعَرَ) يُرَاجَعُ: مَلْحَقُ كِتَابِ «الْبَارِعِ» ص (٧١٤).

(٢) مِنْ أَوَّلِ هَذِهِ الْفَقْرَةِ إِلَى هُنَا نَقَلَهُ الْيَفْرَنْجِيُّ فِي «الْاِقْتِضَابِ» .

(٣) - (٣) هَذِهِ الْعِبَارَةُ مَقْحَمَةٌ هُنَا؟! .

(٤) سُورَةُ الْأَنْعَامِ، آيَةُ: ٨٠. قَالَ ابْنُ مَجَاهِدٍ فِي «السَّبْعَةِ» (٢٦١): «وَاخْتَلَفُوا فِي =

المَحْدُوفَةُ، وَقِيلَ: بِلِ الثَّانِيَةِ، وَهُوَ الصَّحِيحُ^(١). [. . .] .

- و[قوله]: «أدواء الخياط» [الخياط: الخيط الذي يخاط به وجمعه: خيوط بضم الحاء والياء قاله أبو زيد^(٢) / وهو غريب، والخياط - أيضا -: الإبرة، ومنه قوله تعالى^(٣): ﴿سَخَّ الخِيَّاطُ﴾ والمخيط: الإبرة لا غير، ومن روى: «أدوا

تشدُّيد التَّوْنِ وتَخْفِيفُهَا مِنْ قَوْلِهِ: ﴿أَتَحْتَجُونِي﴾ . . . فَقَرَأَ كَثِيرٌ، وَأَبُو عَمْرٍو، وَعَاصِمٌ، وَحَمْرَةُ، وَالْكَسَائِيُّ . . . مُشَدَّدَتَيْنِ. وَقَرَأَ نَافِعٌ وَابْنُ عَامِرٍ . . . مُخَفَّفَتَيْنِ . . . وَشَرَحَ كَلَامَ ابْنِ مُجَاهِدٍ هَذَا الْإِمَامُ ابْنَ خَالَوَيْهِ فِي «إِعْرَابِ الْقِرَاءَاتِ» فَقَالَ: قَرَأَ نَافِعٌ وَابْنُ عَامِرٍ . . . بِتَخْفِيفِ التَّوْنِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّشْدِيدِ، وَالْأَصْلُ: أَتَحَاجُّونِي بِنُونَيْنِ الْأُولَى عِلَامَةُ الرَّفْعِ، وَالثَّانِيَةُ مَعَ يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ فِي مَوْضِعِ النَّصْبِ . . . فَاجْتَمَعَ حَرْفَانِ مُتَجَانِسَانِ فَأَدْعَمُوا تَخْفِيفًا. وَأَمَّا نَافِعٌ فَإِنَّهُ كَرِهَ الْجَمْعَ بَيْنَ نُونَيْنِ فَحَذَفَ وَاحِدَةً. وَيُرَاجَعُ: الْحُجَّةُ لِأَبِي عَلِيٍّ الْفَارَسِيِّ (٣/٣٣٣)، قَالَ: «وَقَرَأَ - بِالتَّخْفِيفِ - مِنْ غَيْرِ السَّبْعَةِ هَشَامٌ وَابْنُ ذَكْوَانَ وَابْنُ عَبْدِانَ وَالحُلَوَانِيُّ». وَإِعْرَابِ الْقُرْآنِ لِلنَّحَّاسِ (١/٥٦٠)، وَالْمَحَرَّرِ الْوَجِيزِ (٥/٢٦٤)، وَزَادَ الْمَسِيرَ (٣/٧٦)، وَتَفْسِيرِ الْقُرْطَبِيِّ (٧/٢٩)، وَالْبَحْرِ الْمَحِيطِ (٤/١٦٩)، وَالدَّرِّ الْمَصُونِ (٥/١٨).

(١) الَّذِي قَالَ الْأُولَى هِيَ الْمَحْدُوفَةُ هُوَ سَبْيُوَيْهِ؛ يُرَاجَعُ: الْكِتَابُ (٢/١٥٤)، وَالَّذِي قَالَ الثَّانِيَةَ هُوَ الْأَخْفَشُ. قَالَ الْقُرْطَبِيُّ: «وَحُكِّيَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ أَنَّ هَذِهِ الْقِرَاءَةَ لَحْنٌ، وَأَجَازَ سَبْيُوَيْهِ ذَلِكَ، فَقَالَ: اسْتَتَقَلُّوا التَّضْعِيفَ وَأَنْشَدَ [عَمْرٍو بن معدى كَرَب، ديوانه: ١٦٩]:

تَرَاهُ كَالثَّغَامِ يُعَلُّ مَسْكًا يَسُوءُ الْفَالِيَّاتِ إِذَا فَلَّيْنِي

وَقَالَ مَكِّيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فِي مُسْكِلِ إِعْرَابِ الْقُرْآنِ (١/٢٧٤)، الْحَذْفُ بَعِيدٌ فِي الْعَرَبِيَّةِ فَبِيحٌ مَكْرُوهٌ، وَإِنَّمَا يَجُوزُ فِي الشَّعْرِ لِلرَّزَنِ، وَالْقُرْآنَ لَا يَحْتَمِلُ ذَلِكَ فِيهِ؛ إِذْ لَا ضَرُورَةَ تَدْعُو إِلَيْهِ كَذَا نَقَلَ عَنْهُ السَّمِينُ الْحَلَبِيُّ فِي الدَّرِّ الْمَصُونِ (٥/١٩)، وَعَابَ عَلَيْهِ ذَلِكَ.

(٢) يَعْنِي أَبَا زَيْدَ الْأَنْصَارِيِّ صَاحِبَ «النَّوَادِرِ» سَعِيدُ بْنُ أَوْسٍ بْنِ ثَابِتٍ (ت ٢١٥هـ/٩).

(٣) سُورَةُ الْأَعْرَافِ، الْآيَةُ: ٤٠.

الْخَائِطُ» أَرَادَ: الْخَيْطَ أَيْضًا؛ وَسُمِّيَ خَائِطًا لِأَنَّهُ يَضُمُّ قِطْعَ الثَّوْبِ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ .

- [قَوْلُهُ: «نَارٌ وَسَنَارٌ عَلَى أَهْلِهِ»] السَّنَارُ: مَا يَشِينُ الْإِنْسَانَ، وَهُوَ نَحْوُ الْعَارِ . وَالنَّارُ: يُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ بِهَا النَّارَ بَعَيْنَهَا فَسَمِيَ الْغُلُولُ نَارًا بِالْمَالِ إِلَى النَّارِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى (١): ﴿ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا ﴾ وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ السَّمَةَ الَّتِي يُوسَمُ بِهَا الْبَعِيرُ، وَالْعَرَبُ تُسَمِّي الْعَارَ اللَّازِمَ بِالْوَسْمِ وَالْكَيِّ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ [تَعَالَى] (٢): ﴿ سَنَسِمُهُ عَلَى الْخُرطومِ ﴾ (١٦) أَي: نَسِمُهُ بِعَارٍ لَا يُمْكِنُهُ خَفَاءَهُ .

وَالْوَبْرَةُ: بِنْفَتِحِ الْبَاءِ لَا غَيْرُ، وَمَنْ سَكَّنَهَا فَقَدْ أَخْطَأَ (٣) .

- وَقَوْلُهُ: «أَوْ شَيْئًا» عَطْفٌ عَلَى «وَبْرَةٍ» أَي تَنَاوَلِ وَبْرَةً أَوْ شَيْئًا يُشْبَهُ الْوَبْرَةَ . وَوَقَعَ فِي بَعْضِ النَّسَخِ (٤): «أَوْ شِيَاهُ» يُرِيدُ جَمْعُ شَاةٍ، وَخَفَضَهُ عَلَى الْعَطْفِ عَلَى بَعِيرٍ، وَهُوَ تَصْحِيْفٌ لَا وَجْهَ لَهُ؛ لِأَنَّ الْوَبْرَ لَيْسَ مِمَّا يُوصَفُ بِهِ الشَّاءُ، وَإِنَّمَا تُوصَفُ بِهِ الْإِبِلُ .

- وَقَوْلُهُ: «خَرَزَاتٍ مِنْ خَرَزٍ يَهُودٌ» [٢٣] . وَالْخَرَزُ: حِجَارَةٌ مُجَزَّعَةٌ بِسَوَادٍ وَبَيَاضٍ تُنْظَمُ نَظْمَ الْعُقُودِ . وَيُقَالُ لَهَا: الْجَزْعُ (٥) .

(١) سورة النساء، الآية: ١٠ .

(٢) سورة القلم .

(٣) نقل شرح هذه الفقرة اليفرنية في «الاقْتَضَابِ» وزاد عليها فوائد وشواهد .

(٤) نَقَلَ الْيَفْرَنْجِيُّ كَلَامَ الْمُصَنِّفِ هُنَا وَقَالَ: «هَكَذَا رَوَيْنَاهُ، وَوَقَعَ فِي بَعْضِ النَّسَخِ . . .» .

(٥) جَاءَ فِي اللِّسَانِ: (جَزَعُ): «الْجَزْعُ وَالْجِرْعُ، الْأَخْيِرَةُ عَنْ كُرَاعٍ: ضَرْبٌ مِنَ الْخَرَزِ، وَقِيلَ:

هُوَ الْخَرَزُ الْيَمَانِيُّ، وَهُوَ الَّذِي فِيهِ بَيَاضٌ وَسَوَادٌ تُشْبَهُ بِهِ الْأَعْيُنُ، قَالَ امْرؤُ الْقَيْسِ:

كَأَنَّ عَيْوُونَ الْوَحْشِ حَوْلَ خِبَانِنَا وَأَرْحَلِنَا الْجِرْعُ الَّذِي لَمْ يُتَقَّبِ

- و[قوله]: «فِي بَرْدَعَةِ رَجُلٍ» [٢٤] الْبَرْدَعَةُ - بِفَتْحِ الْبَاءِ لَا غَيْرُ - وَمَنْ كَسَرَ الْبَاءَ فَقَدْ أَخْطَأَ^(١).

- و[قوله]: «السَّهْمُ الْعَائِرُ» [٢٥]. الَّذِي لَا يُدْرَى مَنْ رَمَاهُ، وَهُوَ مَا خُوذُ مِنْ قَوْلِهِمْ: عَارَ الْفَرَسُ: إِذَا أَفَلَتْ. وَ«كَلًّا» كَلِمَةٌ مَعْنَاهَا الرَّجْرُ وَالرَّذَعُ^(٢).

- و[قوله]: «جَاءَ رَجُلٌ بِشِرَاكِ أَوْ شِرَاكَيْنِ»: الشَّرَاكُ: مَا يُشَدُّ بِهِ النَّعْلُ.

- و[قوله]: «وَلَا خَتَرَ قَوْمٌ» [٢٦]. الخَتَرُ: الغَدْرُ.

[الشُّهْدَاءُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ]

- وَقَوْلُهُ: «فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقُولُ ثَلَاثًا: أَشْهَدُ اللَّهَ» [٢٧]. يُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ: أَشْهَدُ اللَّهَ لَقَدْ قَالَهَا رَسُولُ اللَّهِ مِرَارًا ثَلَاثًا أَي: كَرَّرَ ذِكْرَ تَمَنِّي الْقَتْلِ وَالْإِحْيَاءِ، فَيَكُونُ الْعَامِلُ فِي «ثَلَاثًا» فِعْلًا مَحْذُوفًا.

وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ الْمُحَدِّثُ أَنَّ أَبَاهُ رِيَّةَ كَانَ يَقُولُ: أَشْهَدُ اللَّهَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَيَكُونُ الْعَامِلُ فِي ثَلَاثٍ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ الظَّاهِرِ. وَفِي^(٣) الْحَدِيثِ الْمَنْسُوبِ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ.

- و[قوله]: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُكَلِّمُ أَحَدًا...» [٢٩]. الْكَلْمُ: الْجَرْحُ

(١) قال اليفرنى: «وربما احتج بعضهم بأنها آله، والآله مكسورة الأول، وإنما قال أهل اللُّغة: الآله مكسورة الأول إذا كان أولها ميمًا نحو مزوْحَةٍ وَمَقْدَحَةٍ وَمِكْنَسَةٍ، إلا أشياء شذت كمُعْزَلٍ وَمُذْهَنٍ...» وهو كلامٌ جيّدٌ مفيدٌ يُراجع في موضعه.

(٢) لَيْسَ هَذَا مَعْنَاهَا دَائِمًا؛ لِأَنَّهَا تَكُونُ أَحْيَانًا بِمَعْنَى حَقًّا.

(٣) نَقَلَ الْيَفْرَنْيُّ عِبَارَةَ الْمُؤَلِّفِ هُنَا وَأَسْقَطَ الْوَاوَ مِنْ قَوْلِهِ: «فِي الْحَدِيثِ» وَهُوَ الصَّحِيحُ.

صَغِيرًا كَانَ أَوْ كَبِيرًا، وَجَمَعُهُ: كِلَامٌ وَكُلُومٌ^(١).

- وَقَوْلُهُ: «يَتَعَبُ دَمًا»: أَي: يَنْفَجِرُ وَيَنْدَفِعُ، وَيُقَالُ: تَعَبْتُ الْمَاءَ أَنْعَبُهُ تَعَبًا، وَمَاءٌ تَعَبٌ وَتَعَبٌ.

- وَقَوْلُهُ: «خَطَايَايَ» [٣١]. الْيَاءُ مَفْتُوحَةٌ مِثْلُ مَحْيَايَ وَعَصَايَ^(٢)، وَكَذَلِكَ يَاءُ الْمُتَكَلِّمِ إِذَا وَقَعَتْ بَعْدَ أَلْفٍ فَهِيَ مَفْتُوحَةٌ أَبَدًا.

- [وَقَوْلُهُ: «بِئْسَ مَضْجَعُ الْمُؤْمِنِ»] [٣٣]. الْمَضْجَعُ: الْمَرْقَدُ، وَالْمَشْهُورُ فِيهِ فَتُحُ الْجَيْمِ، وَقَدْ حُكِيَ فِيهِ الْكَسْرُ، وَهُوَ شَادٌّ غَيْرٌ مَعْرُوفٌ.

- [وَقَوْلُهُ: «مَا عَلَى الْأَرْضِ بُقْعَةٌ»]: يُقَالُ: بَقَعَةٌ وَبُقْعَةٌ بِفَتْحِ الْبَاءِ وَضَمِّهَا^(٣)

[مَا يُكْرَهُ مِنَ الشَّيْءِ يُجْعَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ]

- [وَقَوْلُهُ: «نَشَدْتَكَ اللَّهُ»] [٣٨]. وَقَعَ فِي بَعْضِ النَّسَخِ: «أَنْشَدْتَكَ اللَّهُ» وَهُوَ خَطَأٌ، / وَصَوَابُهُ: «نَشَدْتَكَ اللَّهُ».

- [وَقَوْلُهُ: «سُحِيمٌ زِقٌّ؟»] سُحِيمٌ: تَصْغِيرُ أَسْحَمَ عَلَى وَجْهِ التَّصْغِيرِ لِلتَّرْحِيمِ، وَالْأَسْحَمُ: الْأَسْوَدُ. وَالْعَرَبُ تُسَمِّي الزَّقَّ الْأَسْحَمَ أَسْوَدًا؛^(٤) لِأَنَّهُ يَسْوَدُ

(١) أَنْشَدَ الْيَقْرَنِي فِي هَذَا الْمَوْضِعِ قَوْلَ جَرِيرٍ:

تَوَاصَتْ مِنْ تَكَرُّمِهَا قُرَيْشُ بَرْدُ الْخَيْلِ دَامِيَةَ الْكُلُومِ

(٢) لَعَلَّهُ هُنَا يُشِيرُ إِلَى الْآيَتَيْنِ الْأُولَى قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ

الْعَالَمِينَ﴾ [سورة الأنعام، والثانية قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿هِيَ عَصَايَ أَنْوَكْتُهَا﴾ سورة طه، الآية: ١٨.

(٣) جَاءَ فِي اللِّسَانِ (بِقَع): «وَالْبُقْعَةُ وَالْبُقْعَةُ وَالضَّمُّ أَعْلَى...».

(٤) هَكَذَا فِي الْأَصْلِ، وَفِي (س): «الزَّقُّ سَحْمٌ؛ لِأَنَّهُ» وَلَعَلَّ صِحَّةَ الْعِبَارَةِ: «وَالْعَرَبُ تُسَمِّي الزَّقَّ أَسْحَمًا؛ لِأَنَّهُ يَسْوَدُ...».

إِذَا قَدِمَ، وَأَكْثَرُ مَا يُوقَعُونَ ذَلِكَ عَلَى زِقِّ الْخَمْرِ، وَبِذَلِكَ فَسَّرَ بَعْضُهُمْ قَوْلَ الْأَعْشى (١):

* بِأَسْحَمِ دَاجٍ . . . *

- نَبِجُ كُلِّ شَيْءٍ وَسَطُهُ، وَقِيلَ: ظَهْرُهُ.

- [وَقَوْلُهُ: «لَأَحْبَبْتُ أَنْ لَا أَتَخَلَّفَ عَنْ سَرِيَّةٍ»] [٤٠]. وَالسَّرِيَّةُ فَعِيلَةٌ بِمَعْنَى فَاعِلَةٌ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهَا تَسْرِي بِاللَّيْلِ.

- [وَقَوْلُهُ: «فَأَقْرَهُ مِنِّي السَّلَامَ»] [٤١]. الْوَجْهُ: فَأَقْرَيْتُهُ، وَلَكِنَّهُ جَاءَ عَلَى لُغَةٍ مَن خَفَّفَ الْهَمْزَةَ وَأَبْدَلَهَا حَرْفَ لَيْنٍ فِي قَرَيْتُ وَأَخْطَيْتُ.

- [وَقَوْلُهُ: «تُنْفِقُ فِيهِ الْكَرِيمَةَ»] [٤٣]. الْكَرِيمَةُ: كُلُّ مَا تَكْرُمُ عَلَى الْإِنْسَانِ مِنْ مَالِهِ، وَكَرِيمٌ (٢) قَوْمُهُ: شَرِيئُهُمْ.

(١) ديوان الأعشى «الصبح المنير» (١٥٠): من قصيدة له في مدح المحلق الكلابي، مشهورة أولها:

أَرَفْتُ وَمَا هَذَا الشَّهَادُ الْمُورِقُ وَمَا بِي مِنْ سُقْمٍ وَمَا بِي مَعْسُقُ

وَقَبْلَ الْبَيْتِ:

لَعَمْرِي لَقَدْ لَاحَتْ عُيُونٌ كَثِيرَةٌ إِلَى ضَوْءِ نَارٍ فِي يَفَاعٍ تَحْرَقُ

تُنْسَبُ لِمَقْرُورَيْنِ يَصْطَلِيَانِهَا وَبَاتَ عَلَى النَّارِ النَّدَى وَالْمَحَلَقُ

رَضِيْعِي لَبَانٍ نُدِيٍّ أُمَّ تَحَالَفَا بِأَسْحَمِ دَاجٍ عَوْضَ لَا تَنْفَرُقُ

والشاهد في: الجمل للزجاجي (١٧)، وشرح أبياتهِ «الحلل» (١٠٤)، والخصائص

(١/٢٦٥)، والإنصاف (٤٠١)، وشرح المفصل «التخمير» (٢/٢٨٧، ٣/٥٦)، وشرحه

لابن يعيش (٤/١٠٧)، والخزانة (٣/٢٠٩).

(٢) في الأصل: «كريمة» وهو خطأ ظاهر، وفي «الاقتضاب» لليقطيني: «وكذلك يُقال: فلانٌ

كريمٌ قومه: إذا كان أشرفهم...».

[مَا جَاءَ فِي الْخَيْلِ وَالْمُسَابَقَةِ بَيْنَهَا وَالنَّفَقَةِ فِي الْغَزْوِ]

- قَوْلُهُ: «نُودِيَ فِي الْجَنَّةِ» [٤٤]. حَكَى الْكُوفِيُّونَ إِنَّ «فِي» تُسْتَعْمَلُ بِمَعْنَى «إِلَى» وَمِنْهُ قَوْلُهُ: ^(١) ﴿فَرَدُّوا أَيْدِيَهُمْ فِيْ أَفْوَاهِهِمْ﴾ أَي: «إِلَى» وَحَكُوا أَيْضًا أَنَّ «فِي» تُسْتَعْمَلُ بِمَعْنَى «مِنْ» وَاحْتَجُّوا بِقَوْلِ امْرِئِ الْقَيْسِ ^(٢):

* ... فِي ثَلَاثَةِ أَحْوَالٍ *

وَفِي بَعْضِ طُرُقِ الْحَدِيثِ مِنْ رِوَايَةِ [ابن] الْمُبَارِكِ ^(٣): «نُودِيَ إِلَى الْجَنَّةِ».
- وَقَوْلُهُ: «هَذَا خَيْرٌ»: أَي: هَذَا خَيْرٌ نِلْتَهُ بِعَمَلِكَ.

(١) سورة إبراهيم، الآية: ٩.

(٢) ديوانه (٢٧)، والبيت بتمامه:

وَهَلْ يَعْمَنُ مَنْ كَانَ أَحَدَتْ عَهْدَهُ ثَلَاثِينَ شَهْرًا فِي ثَلَاثَةِ أَحْوَالٍ

(٣) ساقط من الأصل، وابن المبارك هو عبد الله بن المبارك الإمام، العلامة الزاهد، الورع، المحدث، أبو عبد الرحمن الحنظلي التميمي مولاهم. قال الإمام أحمد: «لَمْ يَكُنْ أَحَدًا فِي زَمَنِ ابْنِ الْمُبَارِكِ أَطْلَبَ لِلْعِلْمِ مِنْهُ». أخباره في: تاريخ خليفة (١٤٦)، وطبقاته (٣٢٣)، والجرح والتعديل (١٧٩/٥)، وحلية الأولياء (١٦٢/٨)، وتاريخ بغداد (١٥٢/١٠)، وتهذيب الكمال (٥/١٦)، وسير أعلام النبلاء (٣٣٦/٨)، والديباج المذهب (١٣٠)، وشذرات الذهب (٢٩٥/١).

وحديث عبد الله بن المبارك المذكور أوردته الحافظ ابن عبد البر في التمهيد (١٨٤/٧)، قال: «حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ قَاسِمٍ، حَدَّثَنَا: أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الْحَرَبِيِّ الْأَنْصَارِيِّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدَ بْنِ صَاعِدٍ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارِكِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي اللَّهِ نُودِيَ إِلَى الْجَنَّةِ يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا خَيْرٌ» قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَلَيْسَ هُوَ عِنْدَ الْقَعْنَبِيِّ لَا مُرْسَلًا وَلَا مُسْنَدًا».

- و[قَوْلُهُ: «قَدْ أَضْمَرْتُ مِنَ الْحَفِيَاءِ»] [٤٥]. الْحَفِيَاءُ^(١): مَوْضِعٌ، فِي بَعْضِ النَّسَخِ مَمْدُودٌ، وَفِي بَعْضِهَا مَقْصُورٌ، وَلَمْ أَرِ فِيهِ ضَبْطًا لِأَحَدٍ مِمَّنْ تَكَلَّمَ فِي الْمَقْصُورِ وَالْمَمْدُودِ.

- و[قَوْلُهُ: «وَكَانَ أَمَدُهَا نَيْبَةُ الْوَدَاعِ»] الْأَمَدُ وَالْمَدَى: الْغَايَةُ. وَالنَّيْبَةُ: الطَّرِيقُ فِي الْجَبَلِ، وَهِيَ هُنَا مَوْضِعٌ بِمَكَّةَ دَخَلَ مِنْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [عَامَ الْفَتْحِ^(٢)

- (١) معجم ما استعجم (٤٥٨)، ومعجم البلدان (٢/٢٧٦)، والمغانم المطابة (١١٧) قال البكري: «بفتح أوله وبالياء أخت الواو، ممدودٌ على مثال علياء، وهو موضعٌ قرب المَدِينَةِ». وقال ياقوت - وضبطه كما تقدم تقريبًا - : «أجرى منه رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْخَيْلَ فِي السَّبَاقِ، قَالَ الْحَازِمِيُّ: وَرَوَاهُ غَيْرُهُ بِالْفَتْحِ وَالْقَصْرِ. وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: قَالَ سُفْيَانُ: بَيْنَ الْحَفِيَاءِ إِلَى الثَّنِيَّةِ خَمْسَةُ أَمْيَالٍ أَوْ سِتَّةٌ. وَقَالَ ابْنُ عُقْبَةَ: سِتَّةٌ أَوْ سَبْعَةٌ، وَقَدْ ضَبَطَهُ بَعْضُهُمْ بِالضَّمِّ وَالْقَصْرِ، وَهُوَ خَطَأٌ كَذَا قَالَ عِيَاضٌ» ويُراجع كتاب الْأَمَاكِينِ لِلْحَازِمِيِّ (١/٣٧١).
- (٢) هَذَا كَلَامٌ غَيْرٌ مُسْتَقِيمٍ، وَهُوَ خَطَأٌ مَحْضٌ، وَلَيْسَ مِنَ السَّهْوِ، فَلَرُبَّمَا قِيلَ: إِنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَقُولَ الْمَدِينَةَ فَقَالَ مَكَّةَ سَبَقَ قَلَمٌ أَوْ سَبَقَ ذِهْنٌ لَكِنَّ قَوْلَهُ: «عَامَ الْفَتْحِ» يُوَكِّدُ خَطَأَ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ رَحِمَهُ، وَعَفَا عَنَّا وَعَنهُ، وَمِثْلُهُ فَعَلَ الْيَفْرِيئِيُّ فِي «الْاِقْتَضَابِ» وَعَنهُ نَقَلَ، وَبِهِ افْتَدَى، وَزَادَ: وَإِمَاءُ مَكَّةَ يُصَفَّقْنَ وَيُعْتَبَنَ . . .

طَلَعَ الْبَدْرُ عَلَيْنَا مِنْ نَيْبَاتِ الْوَدَاعِ

وَجَسَبَ الشُّكْرُ عَلَيْنَا مَا دَعَا اللَّهُ دَاعِ

وَالنَّيْبَةُ الَّتِي دَخَلَ مِنْهَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ هِيَ نَيْبَةُ أَذَاخِرٍ، وَمَعْرُوفٌ لَدَى الْخَاصَّةِ وَالْعَامَّةِ أَنَّ نَيْبَةَ الْوَدَاعِ بِالْمَدِينَةِ لَا بِمَكَّةَ، وَأَنَّهُ ﷺ دَخَلَ مِنْهَا حِينَ قَدِمَ ﷺ الْمَدِينَةَ مُهَاجِرًا، وَغَنَّتْ لَهُ إِمَاءُ الْمَدِينَةِ الْآيَاتِ الْمَذْكُورَةَ؟! . قَالَ يَاقُوتُ فِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٢/٨٦): «بِفَتْحِ الْوَائِ وَهُوَ اسْمٌ مِنَ التَّوْدِيعِ عِنْدَ الرَّحِيلِ، وَهِيَ نَيْبَةٌ مُشْرِفَةٌ عَلَى الْمَدِينَةِ يَطُوقُهَا مَنْ يَرِيدُ مَكَّةَ، وَاخْتَلَفَ فِي تَسْمِيَّتِهَا بِذَلِكَ» .

- [وَقَوْلُهُ: «لَيْسَ بِرِهَانِ الْخَيْلِ بِأَسْنٍ»] [٤٦]. الرَّهَانُ وَالْمُرَاهِنَةُ: الْمُسَابَقَةُ: سُمِّيَ رِهَانًا؛ لِمَا يُوَضَعُ فِيهَا مِنَ الرَّهُونِ، يُقَالُ: أَرَهَنْتُ فِي الْمَخَاطَرَةِ، فَإِذَا أَرَدْتَ غَيْرَ الْمَخَاطَرَةِ قُلْتَ: رَهَنْتُ الرَّهْنَ وَأَرَهَنْتُهُ، وَأَنْكَرَ الْأَصْمَعِيُّ أَرَهَنْتُ، وَاحْتَجَّ عَلَيْهِ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ (١):

* نَجَوْتُ وَأَرَهَنْتُهُمْ مَالِكًا *

فَقَالَ: إِنَّمَا الرَّوَايَةُ: «وَأَرَهَنْتُهُمْ» (٢) فَهُوَ فِعْلٌ مُسْتَقْبَلٌ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ، أَيْ: نَجَوْتُ وَهَذِهِ حَالِي، كَمَا تَقُولُ: «قُمْتُ إِلَيْهِ وَأَصْلُكَ عَيْنُهُ».

- [وَقَوْلُهُ: «فَأَخَذَ السَّبْقُ»] يُقَالُ: سَبَقَ يَسْبِقُ سَبْقًا، فَإِذَا أَرَدْتَ الْخَطَرَ قُلْتَ: سَبَقُ - بَفَتْحِ الْبَاءِ - وَالسَّبَاقُ وَالْمُسَابَقَةُ: فِعْلٌ الْمُتَسَابِقِينَ.

- [وَقَوْلُهُ: خَرَجْتُ يَهُودًا بِمَسَاحِيهِمْ وَمَكَاتِلِهِمْ] [٤٨] الْمَكَاتِلُ: جَمْعُ مِكَتَلٍ وَهِيَ الْفُقَّةُ الْعَظِيمَةُ. وَفِي «الْعَيْنِ» الْمِكَتَلُ: الزَّنْبِيلُ.

- [وَقَوْلُهُ: «مُحَمَّدٌ - وَاللَّهِ - مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ»] [٤٩] الْخَمِيسُ: الْجَيْشُ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ مَقْسُومٌ خَمْسَةَ أَقْسَامٍ؛ مُقَدِّمَةٌ وَسَاقَةٌ، وَمِيمَةٌ وَمَيْسِرَةٌ/ وَقَلْبٌ. هَذَا

(١) هُوَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هَمَّامِ السَّلُولِيِّ، وَالْبَيْتُ فِي مَا تَبَقَّى شِعْرَهُ (٢٦)، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُ عَبْدِ اللَّهِ وَشِعْرَهُ وَقِيلَ: هُوَ لَهُمَّامُ بْنُ مُرَّةٍ وَالْبَيْتُ بِتَمَامِهِ:

فَلَمَّا خَشِيتُ أَظْفِيرَهُمْ نَجَوْتُ وَأَرَهَنْتُهُمْ مَالِكًا

(٢) جَاءَ فِي اللِّسَانِ (رَهْنٌ): «وَأَنْكَرَ بَعْضُهُمْ (أَرَهَنْتُ) وَرَوَى هَذَا الْبَيْتَ (أَرَهَنْتُهُمْ مَالِكًا) كَمَا تَقُولُ: قُمْتُ وَأَصْلُكَ عَيْنُهُ. قَالَ ثَعْلَبٌ: الرَّوَاةُ كُلُّهُمْ عَلَى (أَرَهَنْتُهُمْ) عَلَى أَنَّهُ يَجُوزُ رَهْنُهُ وَأَرَهَنْتُهُ إِلَّا الْأَصْمَعِيُّ فَإِنَّهُ رَوَاهُ: (وَأَرَهَنْتُهُمْ مَالِكًا) عَلَى أَنَّهُ عَطَفَ بِفِعْلِ مُسْتَقْبَلٍ عَلَى فِعْلِ مَاضٍ وَشَبَّهَهُ بِقَوْلِهِمْ: قُمْتُ وَأَصْلُكَ وَجْهَهُ، وَهُوَ مَذْهَبٌ حَسَنٌ؛ لِأَنَّ الْوَاوَ وَوَاوَ حَالٍ فَيَجْعَلُ أَصْلُكَ حَالًا لِلْفِعْلِ الْأَوَّلِ...».

هُوَ قَوْلُ الْأَزْهَرِيِّ^(١). وَقِيلَ: سُمِّيَ حَمِيْسًا؛ لِأَنَّهُ يُحْمَسُ الْعَنَائِمَ^(٢).
 - [وَقَوْلُهُ: «وَإِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ»] سَاحَةُ الْقَوْمِ وَبَاحَتُهُمْ: فِنَاؤُهُمْ
 وَجَمْعُ سَاحٍ وَبَاحٍ: سَاحَاتٌ وَبَاحَاتٌ.

[الدَّفْنُ فِي قَبْرِ وَاحِدٍ مِنْ صَرُورَةٍ . . .]

- [وَقَوْلُهُ: «إِنَّ عَمْرَو بْنَ الْجَمُوحِ»] [٤٩]. قَوْمٌ مِنَ الْفُقَهَاءِ يَزُوْنُ «عَمْرُو بْنُ^(٣)
 الْجَمُوحِ»، بِالْعَيْنِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِمَعْرُوفٍ عِنْدَ أَهْلِ النَّسَبِ. [. . .].
 - [وَقَوْلُهُ: «فَأَمِيطَتْ يَدُهُ»] [أَمِيطَتْ: أُرِيْلَتْ، يُقَالُ: مِطْتُهُ وَأَمِطْتُهُ^(٤).
 - [قَوْلُهُ: «فَحَفَنَ لَهُ ثَلَاثُ حَفَنَاتٍ»] [٥٠]. حَفَنَاتٌ: جَمْعُ حَفْنَةٍ - بِفَتْحِ
 الْحَاءِ - وَالْعَامَّةُ تَكْسِرُ الْحَاءَ وَهُوَ خَطَأٌ؛ لِأَنَّ الْحَفْنَةَ بِكَسْرِ الْحَاءِ إِنَّمَا هِيَ هَيْئَةُ
 الْحَفْنِ كَالْجِلْسَةِ وَاللَّبْسَةِ.

- (١) هو مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ، أَبُو مَنْصُورِ الْأَزْهَرِيِّ اللَّغَوِيُّ الْمَشْهُورُ (ت ٣٧٠هـ) صَاحِبُ «تَهْذِيبِ
 اللَّغَةِ» وَ«الزَّاهِرِ» . . . وَغَيْرِهَا. وَفِي تَهْذِيبِ اللَّغَةِ (١٩٣/٧): «الْخَمِيسُ: الْجَيْشُ» وَلَمْ يَرِدْ
 عَلَيَّ ذَلِكَ شَيْئًا.
- (٢) نَقَلَ الْيَفْرَنْجِيُّ فِي «الْاِقْتِصَابِ» عِبَارَةَ الْمَوْلَفِ هَلْدِيهِ وَعَقَّبَ عَلَيْهَا قَوْلَهُ: «وَالْأَوَّلُ أَظْهَرُ لِأَنَّ
 الْخُمْسَ لَمْ يَكُنْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ».
- (٣) صَحَابِيُّ جَلِيلُ الْقَدْرِ، أَنْصَارِيُّ، خَزْرَجِيُّ، مِنْ بَنِي سَلَمَةَ، مِنْ سَادَاتِ الْأَنْصَارِ. اسْتَشْهَدَ
 يَوْمَ أُحُدٍ، وَكَانَ آخِرَ الْأَنْصَارِ إِسْلَامًا. وَالْجَمُوحُ بَفَتْحِ الْجِيمِ وَتَخْفِينِ الْمِيمِ. يُرَاجَعُ: أَسَدُ
 الْغَابَةِ (٩٤/٤)، وَالْإِصَابَةُ (٦١٥/٤).
- (٤) جَاءَ فِي الْعُبَابِ لِلصَّعَانِيِّ (مِيطُ): «وَحَكَى أَبُو عُبَيْدٍ: أَمِطْتُ: إِذَا نَحَيْتُ، مِثْلُ مِطْتِ»
 وَيُرَاجَعُ: فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ لِلزَّجَاجِ (٨٦).

وَمِنْ (كِتَابِ الْحَجِّ) (١)

[غُسْلُ الْمُحْرَمِ]

- «الأبواء» موضع^(٢) بجهة مكة، وهو ممدود. والقرنان: منارتان^(٣) تبنيان على رأس البئر من حجارة، ويعرض عليهما خشبة [تسمى النعامة، تعلق فيها البكرة. وطأطأه: أماله وحفضه.

- وقول أبي أيوب: «من هذا؟» إنما سأل الذي كان يصب الماء على رأسه، ولذلك لم يقل: من أنت؟ فبادر عبد الله بالجواب^(٤).

(١) الموطأ رواية يحيى (١/٣٢٢)، ورواية أبي مضعب (١/٤٠٧)، ورواية محمد بن الحسن (١٣٣)، ورواية سويد (٣٧٩)، ورواية القعنبي (٣٦٢)، وتفسير غريب الموطأ لابن حبيب (٣١١/١)، والمنتقى (٢/١٩٢)، والقبس لابن العربي (٢/٥٣٩)، وتنوير الحوالك (٣٠١/١)، وشرح الرقاني (٢/٢٢٢).

(٢) معجم ما استعجم (١٠٢)، ومعجم البلدان (١/٧٩)، والروض المعطار (٦)، والمغانم المطابة (٦). قال البكري: «بفتح أوله ومد آخره: قرية جامعة مذكورة في رسم «الفرع». . .» وقال ياقوت: «قرية من أعمال الفرع من المدينة، بينها وبين الجحفة مما يلي المدينة ثلاثة وعشرون ميلاً. وقيل: الأبواء: جبل على يمين آرة ويمين الطريق المصعد إلى مكة من المدينة، وهناك بلد ينسب إلى هذا الجبل، وقد جاء ذكره في حديث الصعب بن جثامة وغيره».

وبالأبواء قبر أمينة بنت وهب أم النبي ﷺ. والأصح أن يقول المؤلف: موضع بجهة المدينة؛ لأن الأبواء من أعمال الفرع، والفرع من أعمال المدينة. وهي اليوم معروفة بهذا الاسم قريبة من بلدة مستورة.

(٣) يُراجع: كتاب البئر لابن الأعرابي (٧٢).

(٤) هو ابن عباس كما جاء في الحديث.

- [وَقَوْلُهُ: «أُصِبُّ»] [٥]. فِي بَعْضِ الشُّسْحِ: «أُصِبْتُ» وَلَا وَجَهَ لَهُ،
وَالصَّوَابُ: أُصِبْتُ عَلَى الْأَمْرِ.

- [وَقَوْلُهُ: «الْأَشْعَاءُ»] [الشَّعْتُ]: أَنْ يَتَلَبَّدَ الشَّعْرُ وَيَسْخُ لِعَدَمِ التَّسْرِيحِ وَالغَسْلِ.
- [وَقَوْلُهُ: «بَاتَ بَدِي طُوًى»] [٦] ذُو طُوًى: وَاِدٍ بِمَكَّةَ كَذَا قَالَ
الْأَصْمَعِيُّ^(١). وَوَقَعَ فِي كِتَابِ أَبِي زَيْدٍ: طُوءًا فَأَنْكَرَهُ ابْنُ دُرَيْدٍ وَأَصْلَحَهُ.
وَقَالَ: إِنَّمَا الْمَمْدُودُ طُوءًا الَّذِي فِي طَرِيقِ الطَّائِفِ^(٢). وَأَمَّا طُوًى الْمَذْكُورُ فِي
الْقُرْآنِ فَقَرِيءٌ ﴿طُوًى﴾ مَضْمُومَةٌ الطَّاءِ وَمَكْسُورَةٌ، فَمَنْ ضَمَّ فَهُوَ وَاِدٍ فِي أَصْلِ
الطُّورِ بِجَهَةِ الشَّامِ، وَهُوَ غَيْرُ هَذَايْنِ، وَمَنْ قَرَأَ مُتَوَاتِرًا صَرَفَهُ^(٣) جَعَلَهُ اسْمًا غَيْرَ

(١) ذُو طُوًى: مَوْضِعٌ بِمَكَّةَ - شَرَّفَهَا اللَّهُ - مَعْرُوفٌ. ذَكَرَهُ الْبَكْرِيُّ فِي مَعْجَمٍ مَا اسْتَعْجَمَ (٨٩٦)،

وَيَاقُوتُ الْحَمَوِيُّ فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٤/٤٥)، وَالْحَمَيْرِيُّ فِي الرَّوْضِ الْمِعْطَارِ (٣٩٧).

وَحَدَّدَهُ الْفَاكُهِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي أَخْبَارِ مَكَّةَ (٤/٢١٥)، فَقَالَ: «بَطْنُ ذِي طُوًى مَا بَيْنَ مَهَبِطِ
نَبِيِّهِ الْمَقْبَرَةِ الَّتِي بِالْمَعْلَاةِ إِلَى الثَّنِيَّةِ الْقُصُورَى الَّتِي يُقَالُ لَهَا: الْخَفْرَاءُ تَهْبِطُ عَلَى قُبُورِ
الْمُهَاجِرِينَ بِفَحْخٍ». وَمِثْلُ ذَلِكَ تَمَامًا قَالَ الْأَزْرَقِيُّ فِي أَخْبَارِهِ مَكَّةَ (٢/٢٩٧) وَبَطْنُهُ هَذَا هُوَ
الَّذِي يُعْرَفُ الْآنَ بِ«الْعُنَيْبِيَّةِ» وَيَمْتَدُّ إِلَى مَا يُسَمَّى الْيَوْمَ بِ«جَزُولٍ» وَلَا زَالَتِ الْبُتْرُ الْمَعْرُوفَةُ
بِبُتْرِ ذِي طُوًى مَعْرُوفَةً بِهَا، عَلَيْهَا بِنَايَةٌ قَدِيمَةٌ كُتِبَ عَلَيْهَا «بُتْرِ ذِي طُوًى» وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(٢) فِي مَعْجَمٍ مَا اسْتَعْجَمَ (٨٩٦) وَغَيْرِهِ وَأَنْشَدُوا:

إِذَا جَزَتْ أَعْلَى ذِي طُوءٍ وَشِعْبِهِ فَقَلَّ لَهْمًا جَادَ الرَّبِيعُ عَلَيْكُمَا
وَقَلَّ لَهْمًا لَيْتَ الرُّكَّابِ الَّتِي سَرَتْ إِلَى أَهْلِ سَلْعٍ قَدْ رَجَعْنَ إِلَيْكُمَا

(٣) سُورَةُ طه، الْآيَةُ: ١٢، وَالْآيَةُ بِتَمَامِهَا: ﴿إِنِّي أَنَا رَبُّكَ فَاخْلَعْ نَعْلَيْكَ إِنَّكَ بِالْوَادِ الْأَمْقَدَسِ

طُوًى﴾ ﴿١٢﴾ وَفِي سُورَةِ النَّازِعَاتِ ﴿يَا لَوَادِ الْمَقْدِسِ طُوًى﴾ ﴿١٦﴾ الضَّمُّ قِرَاءَةُ الْجُمْهُورِ. وَالْكَسْرُ قِرَاءَةٌ
بِهَا الْحَسَنُ وَالْأَعْمَشُ، وَأَبُو حَيَّوَةَ، وَابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، وَأَبُو السَّمَالِ، وَابْنُ مَحِيصَنَ،
وَعِكْرَمَةَ. يُرَاجَعُ: مَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْفَرَّاءِ (٢/١٧٥)، وَالْمَحْرَرِ الْوَجِيزِ (١٠/١٠)، وَزَادَ =

مَعْدُولٍ سُمِّيَ بِهِ مُذَكَّرًا فَانصَرَفَ نَحْوُ نَغْرٍ وَصُرْدَ . وَمَنْ مَنَعَهُ الصَّرْفَ جَعَلَهُ مَعْدُولًا
عَنْ طَاوٍ كَعُمَرَ عَنْ عَامِرٍ وَأَشْبَاهِهِ . أَوْ ذَهَبَ بِهِ إِلَى الْبُقْعَةِ الْمُشْتَمِلَةِ عَلَى الْوَادِي .
وَمَنْ قَرَأَ ﴿طَوَى﴾ جَازَأَنْ يَكُونَ لُغَةً ثَانِيَةً ، وَجَازَأَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ : الْمُقَدَّسُ مَرَّتَيْنِ .
- وَقَوْلُهُ : «رَأْسُهُ بِالْعَسْوَلِ» [٧] . الْغَسْوَلُ : مَا يُغْسَلُ بِهِ الرَّأْسُ وَالثُّوبُ
وَنَحْوُهُمَا .

- وَقَوْلُهُ : «وَالِقَاءِ التَّفَثِ» . التَّفَثُ : الْأَخْذُ مِنَ الشَّارِبِ ، وَتَفَثُ الْإِبِطِ ،
وَقَصُّ الْأَظْفَارِ ، وَالِاسْتِحْدَادُ .

- اللَّبْسُ^(١) : مَصْدَرٌ لَيْسَتْ الثُّوبُ . وَاللَّبْسُ - بَفَتْحِ اللَّامِ - مَصْدَرٌ لَيْسَتْ
عَلَيْهِ الْأَمْرُ ، وَاللَّبْسُ - بِكَسْرِ اللَّامِ - وَاللَّبَّاسُ ، مِثْلُ الْحِرْمِ وَالْحَرَامِ ، وَالْحِلُّ وَالْحَلَالُ

[مَا يُنْهَى عَنْهُ مِنْ لِبْسِ الثِّيَابِ فِي الْإِحْرَامِ]

- وَقَوْلُهُ : «إِلَّا أَحَدًا لَا يَحْدُ نَعْلَيْنِ» [٨] . وَقَعَ فِي بَعْضِ السُّنَخِ^(٢) : «إِلَّا

= المسير (٢٧٤/٥) ، والجامع لأحكام القرآن (١١/١٧٥) ، والبحر المحيط (٦/٢٣١) .
الذي قرأ بالتثوين مع الصَّرفِ أَهْلُ الْكُوفَةِ وَابْنُ عَامِرٍ . وَالَّذِي مَنَعَ الصَّرْفَ بَقِيَّةُ السَّبْعَةِ
وغيرهم مثل أبو جعفر ، وخلف ويعقوب . يُرَاجَعُ : معاني القرآن للفرَّاء (٢/١٧٦) ، والسبعة
لابن مجاهد (٤١٧) ، والحجَّة لأبي علي (٥/٢١٩) ، وإعراب القراءات لابن خالويه
(٢/٢٩) ، والتَّسْيِيرُ (١٥٠) ، وتفسير الطَّبري (١٦/١١١) ، ومعاني القرآن وإعرابه للزَّجَّاجِ
(٣/٣٥١) ، والكشف لمكي (٢/٩٦) ، والمحرر الوجيز (١٠/١٠) ، وزاد المسير (٥/٢٧٤) ،
وتفسير القرطبي (١١/١٧٥) ، والبحر المحيط (٦/٢٣١) ، والنشر (٢/٣١٩) .

(١) بضم اللام .

(٢) هذا النَّصُّ نقله اليفرنى في «الاقْتَضَابِ» .

أَحَدٌ» وفي بَعْضِهَا: «إِلَّا أَحَدًا» وَهُوَ لَفْظٌ مُسْتَكْرَرٌ فِي كِلْتَا (١) الرَّوَايَتَيْنِ؛ لِأَنَّكَ إِذَا رَفَعْتَهُ لَزِمَكَ أَنْ تُبَدِّلَهُ مِنَ الضَّمِيرِ الَّذِي فِي «تَلْبَسُوا»/ وَضَمِيرِ الْمُخَاطَبِ لَا يَجُوزُ أَنْ يُبَدَّلَ مِنْهُ الظَّاهِرُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ بَدَلَ بَعْضٍ مِنْ كُلِّ، أَوْ بَدَلَ اشْتِمَالٍ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: ادْخُلُوا الزَّيْدُونَ وَلَا يُقَالَ: لَا يَقُومُوا غِلْمَانِ زَيْدٍ، عَلَى أَنَّ الْأَخْفَشَ (٢) قَدْ قَالَ فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى] (٣): ﴿لِيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ الَّذِينَ﴾ إِنَّ ﴿الَّذِينَ﴾ بَدَلُ مِنَ الضَّمِيرِ فِي ﴿لِيَجْمَعَنَّكُمْ﴾ وَهَذَا عِنْدَ جَمِيعِ أَصْحَابِهِ خَطَأً. وَمَجَازُ هَذِهِ الرَّوَايَةِ: أَنْ يَكُونَ أَحَدٌ بَدَلًا مِنَ الضَّمِيرِ فِي قَوْلِهِ: «لَا تَلْبَسُوا» حَمَلًا عَلَى مَعْنَى الْكَلَامِ لَا عَلَى لَفْظِهِ؛ لِأَنَّهُ إِذَا قَالَ: لَا تَلْبَسُوا فَمَعْنَاهُ: لَا يَلْبَسُ أَحَدٌ، وَضَمِيرُ الْغَائِبِ يَجُوزُ أَنْ يُبَدَّلَ مِنْهُ الظَّاهِرُ، عَلَى هَذَا أَجَازَ عَيْسَى بْنُ عُمَرَ ادْخُلُوا الْأَوَّلُ فَالْأَوَّلُ بِالرَّفْعِ؛ لِأَنَّ مَعْنَاهُ: لِيَدْخُلَ الْأَوَّلُ فَالْأَوَّلُ. وَأَجَازَ سَيِّبُونَهُ عَلَى نَحْوِ هَذَا التَّأْوِيلِ. وَأَمَّا مَنْ رَوَى: «إِلَّا أَحَدًا» فَالْوَجْهُ فِيهِ أَنْ يَكُونَ «أَحَدٌ» هَلْهِنَا بِمَعْنَى وَاحِدِ الْمُسْتَعْمَلِ فِي قَوْلِهِمْ: أَحَدَ عَشَرَ، وَقَوْلُهُ [تَعَالَى] (٤): ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ﴿١﴾ لِأَنَّ أَحَدًا هَذَا يَقَعُ فِي الْإِيجَابِ وَالتَّنْفِي. وَأَمَّا أَحَدُ الْمُسْتَعْمَلِ فِي قَوْلِهِمْ: مَا جَاءَنِي أَحَدٌ فَلَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي التَّنْفِي دُونَ الْإِيجَابِ، وَلِذَلِكَ قَالَ النَّحْوِيُّونَ فِي قَوْلِ ذِي الرُّمَّةِ (٥):

(١) فِي الْأَصْلِ: «كُلِّي».

(٢) مَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْأَخْفَشِ (١/٢٩٣)، وَنَقَلَ هَذَا النَّصَّ عَنِ الْأَخْفَشِ أَكْثَرَ الْمُعْرِبِينَ.

(٣) سُورَةُ الْأَنْعَامِ، الْآيَةُ: ١٢.

(٤) سُورَةُ الْإِحْلَاصِ.

(٥) دِيَوَانُهُ (١٦٣) مِنْ قَصِيدَةٍ يَمْدَحُ بِهَا عُمَرَ بْنَ هُبَيْرَةَ الْفَزَارِيَّ أَوْلَاهَا:

فَقَدْ بَهَّرَتْ فَلَا تَخْفَى عَلَى أَحَدٍ إِلَّا عَلَى أَحَدٍ لَا يَعْرِفُ الْقَمَرَا

إِنَّهُ أَرَادَ: إِلَّا عَلَى وَاحِدٍ. وَوَقَعَ فِي بَعْضِ نُسخِ «الموطأ»: «فَلَيْلِبْس» بِلَامَيْنِ، وَهُوَ الصَّوَابُ، وَفِي بَعْضِهَا: «فَيْلِبْس» بِلَامٍ وَاحِدَةٍ، وَذَلِكَ خَطَأٌ؛ لِأَنَّ لَامَ الْأَمْرِ لَا يَجُوزُ إِسْقَاطُهَا إِلَّا فِي ضَرُورَةِ الشَّعْرِ. وَالْوَرْسُ: شِبْهُ الرَّعْفَرَانِ، وَنَبَاتُهُ مِثْلُ نَبَاتِ السَّمْسِمِ، فَإِذَا جَفَّ عِنْدَ إِدْرَاكِهِ وَبُلُوغِ غَايَتِهِ تَفْتَقَّتْ أَغْشِيَتُهُ فَيَنْفُضُ فَيَسْقُطُ مِنْهَا الْوَرْسُ، وَذَكَرَ أَبُو حَنِيفَةَ^(١) أَنَّهُ لَا يَكُونُ بغيرِ اليمَنِ.

وَوَقَعَ فِي بَعْضِ النُّسخِ: «فَلَيْلِبْسِ سَرَاوِيلًا» مَصْرُوفًا^(٢)، وَفِي بَعْضِهِ: «سَرَاوِيلَ» غيرِ مَصْرُوفٍ، وَكِلَاهُمَا جَائِزٌ، وَهِيَ مَسْأَلَةٌ خِلَافٍ بَيْنَ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ.

يَا دَارُ مِيَّةَ بِالْخَلْصَاءِ غَيْرَهَا
وَقَبْلُ الْبَيْتِ:

أَنْتَ الرَّبِيعُ إِذَا مَا لَمْ يَكُنْ مَطَرٌ
مَازَلْتُ فِي دَرَجَاتِ الْأَمْرِ مُرْتَقِيًا
تَسْمُو وَيُتَمِّي بِكَ الْفَرْعَانِ مِنْ مُضْرَا
حَتَّى بَهَّرَتْ فَلَا تَخْفَى ...

وَالشَّاهِدُ فِي: الْأَصُولِ لابن السَّرَاجِ (٨٥/١)، وَالْمَوْشِحِ (١٨٢)، وَشَرْحِ الْمَفْصَلِ «التَّخْمِيرِ» (٥٨/٣، ٥٩)، وَشَرْحِهِ لابن يَعِيشَ (١٢١/١).

(١) كِتَابُ النَّبَاتِ لِأَبِي حَنِيفَةَ (١٦٥)، قَالَ: «فَمِنْهُ الْوَرْسُ، وَهُوَ يُزْرَعُ زَرْعًا وَلَيْسَ بِبَرِّيٍّ، وَكَلَسْتُ أَعْرِفُهُ بِغَيْرِ أَرْضِ الْعَرَبِ، وَلَا مِنْ أَرْضِ الْعَرَبِ بِغَيْرِ بِلَادِ الْيَمَنِ. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: ثَلَاثَةُ أَشْيَاءٍ لَا تَكُونُ إِلَّا بِالْيَمَنِ وَقَدْ مَلَأَتِ الْأَرْضَ؛ الْوَرْسُ، وَاللُّبَانُ، وَالْعَصْبُ. أَخْبَرَنِي ابْنُ بَنَتِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ [لَعَلَّهُ يَعْنِي الْإِمَامَ الْمُحَدَّثَ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ هَمَّامِ الصَّنَعَانِيَّ صَاحِبَ الْمُصَنَّفِ]... وَقَالَ: وَنَبَاتُهُ مِثْلُ نَبَاتِ السَّمْسِمِ إِذَا جَفَّ عِنْدَ إِدْرَاكِهِ تَفْتَقَّتْ خِرَاطُهُ فَيَنْفُضُ فَيَنْفُضُ مِنْهُ الْوَرْسُ».

(٢) فِي الْأَصْلِ: «مَصْرُوفٌ».

- و[قوله]: «إِذَا جَعَلَ طَرْفَيْهَا جَمِيعًا سَيُورًا» [١٣ مكرر] يُرَوَى: «سَيُورَةٌ»
 و«سَيُورًا» والأصل: سَيُورٌ؛ وَإِنَّمَا تَزَادُ هَذِهِ التَّاءُ لِتَأْنِيثِ الْجَمَاعَةِ فَيُقَالُ: سَيُورٌ
 وَسَيُورَةٌ وَحِيُوطٌ وَحِيُوطَةٌ، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِمُطَرِّدٍ.

[تَحْمِيرُ الْمُحْرَمِ وَجْهَهُ]

- و[قوله]: «رَأَى عَثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ بِالْعَرَجِ يُعْطِي وَجْهَهُ» [١٣]. العَرَجُ: مَوْضِعٌ
 بِجِهَةِ مَكَّةَ، وَإِلَيْهِ يُنْسَبُ الْعَرَجِيُّ الشَّاعِرُ^(١).

- و[قوله]: «مَا فَوْقَ الذَّقْنِ» [١٣ مكرر]: الذَّقْنُ: مَنْبَتُ اللَّحِيَةِ . .

- و[قوله]: «لَوْلَا أَنَا حُرْمٌ» [١٤]: الحُرْمُ: الْمُحْرِمُونَ، الْوَاحِدُ: حَرَامٌ.

- و[قوله]: «لَا تَنْقِبُ الْمَرْأَةُ» [١٥]. النَّقَابُ: مَا يُسْتَرُّ بِهِ الْوَجْهَ، وَهُوَ مَا
 وُضِعَ عَلَى الْمَحْجَرِ، فَإِنْ قَرَّبَ مِنَ الْعَيْنَيْنِ حَتَّى لَا تَبْدُو أَجْفَانُهُمَا فَتِلْكَ الْوَصُوصَةُ،
 وَيُقَالُ لِذَلِكَ الْبُرْقُوعُ: الْوَصُوصُ، فَإِنْ أُنْزِلَ إِلَى طَرْفِ الْأَنْفِ فَهُوَ اللَّفَامُ - بِالْفَاءِ -،
 فَإِنْ أُنْزِلَ إِلَى الْفَمِ فَهُوَ اللَّثَامُ - بِالثَّاءِ - . والنَّقَابُ - فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ -: أَنْ
 يَأْتِيكَ الشَّيْءُ مِنْ غَيْرِ مُقَدَّمَةٍ يُقَالُ: جَاءَكَ الْحَقُّ نِقَابًا ذَكَرَهُ يَعْقُوبُ^(٢).

(١) تقدم ذكره ص (٣٠٧).

(٢) جاء في تهذيب الألفاظ (٦٦٤، ٦٦٥): «قَالَ أَبُو زَيْدٍ: تَمِيمٌ تَقُولُ: تَلْتَمْتُ عَلَى الْفَمِ،
 وَغَيْرُهُمْ تَقُولُ: تَلَقَّمْتُ، وَالنَّقَابُ عَلَى مَارِنِ الْأَنْفِ، وَالتَّرْصِينُ: أَنْ لَا يَرَى إِلَّا عَيْنَاهَا
 وَتَمِيمٌ تَقُولُ: التَّرْصِينُ، وَيُقَالُ مِنْهُمَا جَمِيعًا: قَدِ رَصَّصْتُ وَوَصَّصْتُ وَإِذَا أَدْنَتْ نِقَابَهَا إِلَى
 عَيْنَيْهَا، فَتِلْكَ الْوَصُوصَةُ، فَإِذَا أُنْزِلَتْ دُونَ ذَلِكَ إِلَى الْمُحْجَرِ فَهُوَ النَّقَابُ، فَإِنْ كَانَ عَلَى
 طَرْفِ الْأَنْفِ فَهُوَ اللَّثَامُ، فَإِنْ كَانَ عَلَى الْفَمِ فَهُوَ اللَّفَامُ، قَالَتِ الْعَامِرِيَّةُ: التَّرْصِينُ لِبِنْتِ
 عَقِيلٍ، قَالَتْ: وَقَشِيرٌ وَجَعْدَةٌ أَحْرَصُ قَوْمٍ عَلَى الْكِتَةِ وَالْبِيَاضِ قَالَتْ: وَالْوَصُوصُ: الْبُرْقُوعُ»

- وَذَكَرَ حَدِيثَ ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ: الْوَقْصُ أَنْ يَسْقُطَ الرَّجُلُ عَنْ دَابَّتِهِ فَتَنَدَّقَ عُنُقَهُ.
 - و«الأخافيق»^(١): وَاحِدُهَا خُفٌّ وَجَمْعُ الْخُفِّ: أَخْفَاقٌ، وَجَمْعُهَا: أَخْفَاقِيٌّ،
 وَقِيلَ: وَاحِدُ الْأَخْفَاقِيَّةِ: إِخْفِيقٌ وَكَانَ الْأَصْمَعِيُّ يَقُولُ: لِخَافِيقٍ وَاحِدُهَا لُخْفُوقٌ
 - و«الجُرْدَانُ»: الْفِئْرَانُ، وَاحِدُهَا: جُرْدٌ.

[مَا جَاءَ فِي الطَّيِّبِ فِي الْحَجِّ]

- [قَوْلُهُ]: «كُنْتُ أَطِيبُ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِحُرْمِهِ»^(٢) [١٧]. هَذَا هُوَ
 الْمَعْرُوفُ بِضَمِّ الْحَاءِ وَسُكُونِ الرَّاءِ، وَالْحُرْمُ: هُوَ الْإِحْرَامُ. وَقَالَ قَاسِمٌ^(٣) فِي

الصَّغِيرُ الْعَيْنِيَّ، وَأَنْشَدَتْ لَامْرَأَةٍ فِي ابْتِنِهَا:

يَا لَيْتَهَا قَدْ لَبَسَتْ وَضَوَّاصَا
 وَعَلَّقَتْ حَاجِبَهَا تِنْمَاصَا
 حَتَّى يَجِئُوا عُصْبًا حِرَاصَا
 وَأَرْقُصُوا مِنْ حَوْلِهَا الْقِلَاصَا
 فَيَجِدُونِي حَكِرًا حَيَّاصَا

وَلَمْ يَذْكَرْ يَعْقُوبُ فِي كِتَابِهِ هَذَا، وَلَا فِي «إِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ» مَا نَسَبَهُ إِلَيْهِ الْمُؤَلِّفُ. فَلَعَلَّهُ فِي
 كِتَابٍ لَهُ آخَرَ غَيْرِهِمَا، أَوْ هُوَ مِمَّا نَقَلَ عَنْهُ فِي مَجَالِسِهِ أَوْ عَلَى لِسَانِ أَحَدِ تَلْمِذَتِهِ.

(١) الْأَخْفَاقِيَّةُ: شَقُوقٌ فِي الْأَرْضِ غَامِضَةٌ كَجَحْرِ الْأَرْزَبِ وَالْبِرْزُوعِ وَالْجُرْدَانِ وَغَيْرِهَا.

(٢) فِي رِوَايَةِ يَحْيَى: «لِاحْرَامِهِ».

(٣) هُوَ قَاسِمُ بْنُ ثَابِتِ السَّرْقُسْطِيِّ أَبُو مُحَمَّدٍ الْعَوْفِيُّ (ت ٣٠٢هـ)، عَالِمٌ بِالْحَدِيثِ، رَحَلَ مَعَ
 أَبِيهِ، وَأَبُوهُ عَالِمٌ مِثْلُهُ - فَسَمِعَا بِمِصْرَ وَالْحِجَازِ، وَأَدْخَلَا إِلَى الْأَنْدَلُسِ عِلْمًا كَثِيرًا، وَيُقَالُ:
 إِنَّهُمَا أَوَّلُ مَنْ أَدْخَلَ كِتَابَ «الْعَيْنِ» إِلَى الْأَنْدَلُسِ. وَكِتَابُهُ «الدَّلَائِلُ» الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ وَنَقَلَ
 عَنْهُ، هُوَ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ فِي غَايَةِ الْأَهَمِّيَّةِ مُفِيدٌ جَدًّا، قَالَ الْمَقْرِيئِيُّ فِي نَفْحِ الطَّيِّبِ: «وَقَدْ =

«الدَّلَائِلِ»: «لِحِرْمِهِ» بِكَسْرِ الْحَاءِ وَأَنْكَرَ الضَّمَّ. وَقَالَ: إِنَّمَا الْوَجْهُ: لِحِرْمِهِ مِثْلَ لِحِلِّهِ. وَمَا قَالَهُ قَاسِمٌ غَيْرُ مَعْرُوفٍ. وَإِنَّمَا الْحِرْمُ: الْحَرَامُ، قَالَ [الله] تَعَالَى^(١):

رَوَى عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْبَغْدَادِيِّ [الْقَالِي] أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: كَتَبَ كِتَابَ «الدَّلَائِلِ» وَمَا أَعْلَمُ أَنَّهُ وُضِعَ بِالْأَنْدَلُسِ مِثْلَهُ. وَمَاتَ قَبْلَ إِتْمَامِهِ فَاتَمَّهُ وَالِدُهُ. وَتَوَجَدَ ثَلَاثَ قَطْعٍ مِنْ كِتَابِ «الدَّلَائِلِ» وَلَا يَكْمُلُ بِهَا الْكِتَابُ مُجْتَمِعَةً، وَهِيَ تَشْتَمِلُ عَلَى مَا يَزِيدُ عَلَى ثُلُثِي الْكِتَابِ - فِيمَا أَطُرْتُ - . وَنَسَخَهُ إِحْدَاهَا فِي الظَّاهِرِيَّةِ، وَثَانِيهَا فِي الْمَتْحَفِ بِتُرْكِيَا، وَالثَّالِثَةَ فِي خَزَانَةِ الرِّبَاطِ، وَالنُّسخَ الثَّلَاثَ قَدِيمَةً جَيِّدَةً، وَقَدْ عَمِلَ الدُّكْتُورُ شَاكِرُ الْفَحَّامِ - حَفِظَهُ اللهُ - تَعْرِيفًا بِهَذِهِ النُّسخِ وَبِالْكِتَابِ فِي كِتَابِ نَشْرِهِ مَجْمَعِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِدِمَشْقَ. أَحْبَارُ قَاسِمٍ فِي: جَدْوَةِ الْمُقْتَبَسِ (٤١٢)، وَبِغِيَةِ الْمَلْتَمَسِ (١٣٠٠)، وَتَارِيخِ ابْنِ الْفَرُضِيِّ (٤٠٢/١)، وَطَبَقَاتِ الرُّبَيْدِيِّ (٣٠٩)، وَنَفْحِ الطَّيْبِ (٤٩/٢) وَغَيْرِهَا.

(١) سورة الأنبياء، الآية: ٩٥، وهكذا كُتِبَتِ الْكَلِمَتَيْنِ مَعًا فِي الْأَصْلِ قَالَ ابْنُ مُجَاهِدٍ فِي السَّبْعَةِ (٤٣١)، قَرَأَ عَاصِمٌ فِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ وَحَمْزَةُ وَالْكَسَائِيُّ «وَحِرْمٌ» بِكَسْرِ الْحَاءِ بِغَيْرِ أَلْفٍ. وَقَرَأَ الْبَاقُونَ وَحَفْصٌ عَنْ عَاصِمٍ «وَحَرَامٌ عَلَى قَرِيْبَةٍ» بِالْفِ. قَالَ الْإِمَامُ الْعَلَامَةُ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ فِي الْحُجَّةِ (٥/٢٦١)، وَالْإِمَامُ اللَّغَوِيُّ أَبُو عَبْدِ اللهِ بِنُ خَالَوَيْهِ فِي إِعْرَابِ الْقُرْآنِ (٢/٦٨)، وَكِلَاهُمَا يَشْرَحُ كِتَابَ ابْنِ مُجَاهِدٍ قَالَا: «وَهُمَا لُغَتَانِ» وَكَذَلِكَ حَلٌّ وَحَلَالٌ. وَيُرْاجَعُ: مَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْفَرَّاءِ (٢/٢١١)، وَالتَّيْسِيرِ (١٥٥)، وَتَفْسِيرِ الطَّبْرِيِّ (١٧/٦٨)، وَالكَشْفِ لِمَكِّي (٢/١١٤)، وَإِعْرَابِ الْقُرْآنِ لِلنَّحَّاسِ (٢/٣٨٢)، وَالْمَحْرَرِ الْوَجِيْزِ (١٠/٢٠٢، ٢٠٣)، وَزَادَ الْمَسِيرِ (٥/٣٨٦)، وَتَفْسِيرِ الْقُرْطُبِيِّ (١١/٣٤٠)، وَالْبَحْرِ الْمَحِيْطِ (٦/٣٣٨).

(فائدة): رَأَيْتُ تَعْلِيْقَةً فِي هَامِشِ الْوَرَقِ قَدْرَ قَدْرٍ (٣٩) وَمِنْ كِتَابِ مَجْهُوْلِ الْمَوْئَلَفِ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِمَوْئَلَفِ أَنْدَلُسِيِّ مَحْفُوظٌ فِي مَكْتَبَةِ الْأَسْكُورِيَا، جَاءَ فِيهَا: «قَالَ الْكِسَائِيُّ عَلِيُّ بْنُ حَمْزَةَ: قَرَأَ عَلِيُّ الْمَأْمُونُ فَلَمَّا بَلَغَ سُورَةَ الْأَنْبِيَاءِ قَرَأَ: ﴿ وَحَرَامٌ عَلَى قَرِيْبَةٍ ﴾ فَقُلْتُ: «حِرْمٌ» فَقَالَ: مَنْ قَرَأَ بِهِذَلِكَ؟ فَقُلْتُ: ابْنُ عَمَّتِكَ؟! (كَذَا) ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ: لَوْ كُنْتُ فِي زَمَانِهِ مَا وَدَعْتُهُ يَقْرَأُ كَذَلِكَ، أَفَلَهُ مَخْرَجٌ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ؟ قُلْتُ... وَجَبَ، قَالَ: أَفَلَهُ شَاهِدٌ مِنَ الشُّعْرِ قُلْتُ نَعَمْ، فَأَنْشَدْتُهُ:

﴿وَحِرْمٌ (وَحِرَامٌ) عَلَى قَرِيَةٍ﴾ .

- [وقوله: «فقال عمر: فاذهب إلى شربة»] [٢٠]. الشربة: حنبر يكون أسفل النخل، يملأ ماءً فيكون ربيها، وجمعه: شربات^(١)، وشرب.

[مَوَاقِيتُ الْإِهْلَالِ]

أصل الإهلال: رفع الصوت، يقال: أهل الرجل. قال الخليل^(٢): كانوا أكثر ما يخرمون إذا أهلوا فلذلك قال: أهل بعمره أوحج.

و«قرن»^(٣) و«يللمم» و«يرمرم» - باللام والراء - : جبلان، من صرفههما

إِنْ تَدْعُ مَيْتًا لَا يُجِنُّكَ بِحِيلَةٍ وَحِرْمٌ عَلَى مَنْ مَاتَ أَنْ يَتَكَلَّمَا =
وهي قراءة أبي بكر عن عاصم والأخوان «وذكر قبل ذلك من قرأ بها ونقل عن ابن السكيت . . في كلام طویل مفید.

(١) نقله اليفرنى في «الافتضاب»، وأنشد لزهير [شرح ديوانه: ٤٠]:

* يخرجن من شربات ماؤها طحل *

(٢) العين (٣/٣٥٣)، ومختصره (١/٣٤١)، وفيه: «إذا أهلوا الهلال» وما بعده من «مختصر العين» للزبيدي. وفيه: «إذا أهل الهلال» وقوله: «فلذلك . . .» من كلام الزبيدي لا من كلام الخليل فتأمل.

(٣) قرنٌ هكذا هو قرن المنازل، وهو ميقات أهل نجد، ويعرف اليوم بـ«السيل الكبير» وذكره مستفيض في كتب معاجم البلدان، وكتب الحديث والفقهاء. ومثله يللمم، وهو ميقات أهل اليمن ولم أجد من ذكره بالراء من المتقدمين، ويفهم من كلام المؤلف أنه يؤوى بالراء. وعن المؤلف نقل اليفرنى في «الافتضاب». والذي ذكر أنه يقال: يللمم بالياء واللملم بالهمزة كذا قال ابن السكيت في إصلاح المنطق (١٦٠)، إلا أنه قال: «وإد من أودية اليمن» والصحيح أنه من أعمال مكة - شرفها الله - على طريق اليمن، قال البكري: «على ليلتين من =

ذَهَبَ بِهِمَا إِلَى الْجَبَلِ أَوْ الْمَوْضِعِ ، وَمَنْ مَنَعَهُمَا الصَّرْفُ ذَهَبَ إِلَى الْبُقْعَةِ أَوِ الْأَكْمَةِ .
 وَيَجُوزُ فِي قَرْنِ الصَّرْفِ وَإِنْ ذَهَبَ بِهِ إِلَى الْبُقْعَةِ وَالْأَكْمَةِ ؛ لِسُكُونِ أَوْسَطِهِ .
 - [قَوْلُهُ: «أَهْلٌ مِنَ الْفُرْعِ»] [٢٥] . يُقَالُ: «الْفُرْعُ» وَ«الْفُرْعُ» وَقَدْ مَضَى
 فِي (كِتَابِ الزَّكَاةِ) .

[الْعَمَلُ فِي الْإِهْلَالِ]

- [وَقَوْلُهُ: «لَبَيْكَ اللَّهُمَّ لَبَيْكَ»] [٢٨] . يُقَالُ: أَلَبَّ بِالْمَكَانِ: إِذَا لَزِمَهُ،
 وَمَعْنَى: «لَبَيْكَ»: لَزُومًا لِبَطَاعَتِكَ بَعْدَ لُزُومِ^(١) . وَمَعْنَى: «سَعْدَيْكَ» مُسَاعَدَةٌ
 لَكَ بَعْدَ مُسَاعَدَةِ^(٢) / أَي: مَتَى طَلَبْتَ مِنِّي إِجَابَةً أَجَبْتُكَ مَرَّتَيْنِ ، فَالْعَرَضُ مِنْ
 التَّنْبِيهِ هَاهُنَا أَنَّهُ تَكُونُ الْإِجَابَةُ وَالْمُسَاعَدَةُ مَتَى شَاءَ ، وَكَذَلِكَ قَوْلُ الدَّاعِي:
 «حَنَانِيكَ» إِنَّمَا الْمُرَادُ بِهِ الرَّحْمَةُ بَعْدَ الرَّحْمَةِ . وَالْعُلَمَاءُ يَرَوْنَ أَنَّ مَعْنَى «لَبَيْكَ»
 إِنَّمَا هُوَ إِجَابَةٌ لِدَعْوَةِ إِبْرَاهِيمَ حِينَ أَدَّنَ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ فَقَالَ: يَا رَبِّ وَمَا عَسَى
 أَنْ يَبْلُغَ صَوْتِي ، فَقَالَ: أَدَّنْ وَعَلَيَّ الْبَلَاغُ ، فَصَعَدَ عَلَى الْحَجَرِ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا
 النَّاسُ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْحَجُّ إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ» فَسَمِعَهُ مَنْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ

= مَكَّةَ وَعَلَى كُلِّ حَالٍ فَمَا كَانَ جَنُوبَ مَكَّةَ فَهُوَ يَمَنٌ ، وَمَا كَانَ شَمَالَهَا فَشَامٌ ، وَذَكَرَ يَاقُوتُ

الْحَمَوِيُّ وَالبَكْرِيُّ وَغَيْرَهُمَا يَرْمَرَمَ جَبَلٌ فِي بِلَادِ قَيْسٍ ، وَأَنشَدَ يَاقُوتُ:

بَلَيْتٌ وَمَا تَبَلَّى تَعَارٌ وَلَا أَرَى يَرْمَرَمَ إِلَّا ثَابِتًا يَتَجَدَّدُ

وَلَا الْخَرْبِ الدَّانِي كَانَ قِلَالَهُ بَخَاتٍ عَلَيْهِنَّ الْأَجِلَةَ هُجْدُ

وَمَعْلُومٌ أَنَّ هَذَا غَيْرُ ذَلِكَ .

(١) الزَّاهِرُ لابن الأَنْبَارِيِّ (١/١٩٦) ، وَالفَاخِرُ (٤) ، وَتَهْذِيبُ الأَلْفَاظِ (٤٧) ، وَالِاتِّبَاعُ (٥٤) .

(٢) الزَّاهِرُ (١/٢٠٠) ، وَالفَاخِرُ وَالِاتِّبَاعُ أَيْضًا .

سَمَاعًا بِالْقُلُوبِ لَا بِالْأَذَانِ، وَبَقِيَتْ صُورَةُ الْقَدَمِ فِي الْحَجْرِ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا.
 - وَقَوْلُهُ: «إِنَّ الْحَمْدَ وَالنَّعْمَةَ لَكَ» يَجُوزُ فَتَحُ «إِنَّ» وَكَسْرُهَا وَبِالْوَجْهَيْنِ
 جَاءَتِ الرَّوَايَةُ^(١)، فَمَعْنَى الْفَتْحِ: لَيْتِكَ لِأَنَّ الْحَمْدَ وَالنَّعْمَةَ لَكَ، وَتُسَمَّى هَذِهِ
 اللَّامُ الْمُقَدَّرَةُ لِأَمِ الْعِلَّةِ وَالسَّبَبِ، كَمَا تَقُولُ: زُرْتُكَ طَمَعًا فِي مَعْرُوفِكَ، أَيْ:
 كَانَتْ زِيَارَتِي لِهَذِهِ الْعِلَّةِ. وَمَنْ كَسَرَ الْهَمْزَةَ اسْتَأْنَفَ وَهِيَ أَبْلَغُ فِي الْمَعْنَى؛ لِأَنَّهُ
 يُوجِبُ الْحَمْدَ وَالنَّعْمَةَ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ. [...].

- وَقَوْلُهُ: «وَالرَّعْبَاءُ» مَنْ ضَمَّ الرَّاءَ قَصَرَ، وَمَنْ فَتَحَ مَدَّ^(٢)، وَهُمَا لُغَتَانِ
 مِثْلُ: التَّعْمَاءِ وَالتُّعْمَى، وَالبَّاسَاءِ وَالبُّوسَى.
 - وَ[قَوْلُهُ: «يَقُولُ: بَيْدَاؤُكُمْ»] [٣٠]. البَيْدَاءُ: الْفَلَاةُ^(٣)؛ لِأَنَّهَا تُبَيِّدُ مَنْ
 سَلَكَهَا، أَيْ: تُهْلِكُهُ.

- وَقَوْلُهُ: «الرُّكْنَيْنِ [إِلَّا] الْيَمَانِيَيْنِ» [٣١]. يُرْوَى بِتَشْدِيدِ الْيَاءِ وَتَخْفِيفِهَا،
 وَاللُّغَةُ الْفَصِيحَةُ تَخْفِيفُ الْيَاءِ، يُقَالُ: رَجُلٌ يَمَانٍ مَنقُوصٌ مِثْلُ جَوَارٍ وَقَاضٍ،
 وَالْأَصْلُ عِنْدَ النَّحْوِيِّينَ: يَمَنِيٌّ خَفَّفَتْ يَاءُ النَّسَبِ وَعَوَّضَتْ الْأَلْفُ مِنْهَا، وَمِنْ
 الْعَرَبِ مَنْ يُشَدِّدُ الْيَاءَ وَيَجْعَلُ الْأَلْفَ زَائِدَةً لِغَيْرِ الْعَوَّضِ، قَالَ الشَّاعِرُ:
 * بِكُلِّ يَمَانِيٍّ إِذَا هَزَّ صَمَمًا *

قال:

* . . . وَالْبَرْقُ الْيَمَانِيُّ خَوَّانٌ *

(١) الاستذكار (٩٣/١٠)، والتمهيد (٨٧/٨).

(٢) المقصور والممدود لابن ولاد (٩٦)، والعبارة له.

(٣) البَيْدَاءُ هُنَا مَوْضِعٌ بَعِيْنُهُ تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ ص (٩٩).

- و«قوله»: «النَّعَالُ» السَّبِيَّةُ المتَّخِذَةُ^(١) من السَّبْتِ وَهُوَ جُلُودُ البَقَرِ المدبُّوغَةِ بالقرظِ . وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ: هِيَ جُلُودُ البَقَرِ خَاصَّةً، مَدْبُوغَةٌ كَانَتْ أَوْ غَيْرَ مَدْبُوغَةٍ . وَقَالَ الشَّيْبَانِيُّ^(٢): هُوَ كُلُّ جِلْدٍ مَدْبُوغٍ . وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: هِيَ الجُلُودُ المدبُّوغَةُ بالقرظِ .

- «الحجَّ»: القَصْدُ إِلَى الشَّيْءِ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى، وَمِنْهُ: المَحَجَّةُ، وَإِنَّمَا هِيَ المَوْضِعُ المُتَرَدَّدُ، عَلَيْهِ بالقَصْدِ بالمَشْيِ .

- و«العُمْرَةُ»: مِنَ الاعْتِمَارِ، وَهِيَ الزِّيَارَةُ، وَكُلُّ زَائِرٍ مُعْتَمِرٍ، / وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: دَارٌ مَعْمُورَةٌ . وَيُقَالُ: أَحَلَّ، وَحَلَّ مِنْ إِحْرَامِهِ . وَحَجَرُ الْإِنْسَانِ وَحَجْرُهُ مَكْسُورًا وَمَفْتُوحًا لُغْتَانِ .

[الْقِرَانُ فِي الْحَجِّ]

- [قوله]: «دَخَلَ عَلَيَّ عَلِيٌّ بِنِ أَبِي طَالِبٍ بِالسُّقْيَا» [٤٠] . ذَكَرَ البَغْدَادِيُّ

(١) نَقَلَ البِقْرِيُّ فِي «الْاِقْتِصَابِ» مَعَانِي السَّبِيَّةِ وَأُورِدَ كَلَامَ الْأَيْمَةِ فِي ذَلِكَ فَلْيُرَاجِعْ مَنْ شَاءَ ذَلِكَ هُنَاكَ لِمَا فِيهِ مِنْ مَزِيدِ الْفَائِدَةِ .

(٢) هُوَ أَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ كَذَا فِي «الْاِقْتِصَابِ» وَاسْمُهُ إِسْحَاقُ بْنُ مَرَارٍ (ت حَوَالِي سَنَةِ ٢٢٠ هـ) وَكَانَ مِنَ الْمُعَمَّرِينَ فَيُقَالُ: إِنَّهُ عَاشَ ١١٨ سَنَةً تَقْرِيبًا أَلْفَ كِتَابِ «الْحَيْمِ» وَ«التَّوَادِرِ» وَ«الْحُرُوفِ» الَّذِي أُرْجِحُ أَنَّهُ هُوَ نَفْسُهُ كِتَابِ الْحَيْمِ، وَكِتَابُ فِي «الْخَيْلِ»، وَكِتَابُ فِي «غَرِيبِ الْحَدِيثِ» . . . وَغَيْرَهَا . أَحْبَابُهُ فِي: مُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ (٧٧/٦)، وَإِنْبَاهِ الرُّوَاةِ (٢٢/١)، وَالتَّقْلُ أَبِي عَمْرٍو وَالأَصْمَعِيُّ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (١٥٠/٢)، وَيُرَاجِعْ: تَهْذِيبُ اللُّغَةِ (٣٨٧/١٢)، (٣٨٨)، وَالصَّحَاحِ، وَاللِّسَانِ، وَالتَّاجِ: (سَبْت) .

في «المَقْصُورِ والمَمْدُودِ»^(١) سُقْيَا الْجَزَلِ مَقْصُورًا، وَقَالَ: إِنَّهُ مَوْضِعٌ مِنْ بِلَادِ
بَنِي عُدْرَةَ، وَهِيَ قَرْيَةٌ مِنْ وَادِي الْقَرْيِ وَلَا أَعْلَمُ أَهْوَ هَذَا أَمْ لَا؟ وَالرَّوَايَةُ
هَاهُنَا: السُّقْيَا بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ غَيْرُ مُضَافٍ.

- [قَوْلُهُ: «وَهُوَ يَنْجَعُ بَكَرَاتٍ لَهُ»] يُقَالُ: نَجَعَ الْبَعِيرُ يَنْجَعُهُ، وَأَنْجَعَهُ
وَيُنْجَعُهُ: إِذَا أَلْقَمَهُ التَّجْوَعُ. وَهُوَ دَقِيقٌ يُعْجَنُ بَوَرَقِ الشَّجَرِ الْمَدْقُوقِ وَتُطْعَمُهُ
الْإِبِلُ لَقَمًا.

- الْعَرَبُ تَقُولُ: جَاءَ الْحَاجُّ وَالنَّاجُ وَالذَّاجُ، فَالْحَاجُّ: الْحُجَّاجُ بِالنِّيَّةِ،
وَالنَّاجُ^(٢): الْحَاجُّ رِيَاءً وَسُمْعَةً. وَالذَّاجُ: أَتْبَاعُ الْحَاجِّ مِنْ عَبْدٍ وَكَرِيٍّ وَغَيْرِهِمْ،

(١) يُرَاجِعُ الْمَقْصُورَ وَالْمَمْدُودَ لِأَبِي عَلِيٍّ الْقَالِي (مَخْطُوط). وَعَنْ أَبِي عَلِيٍّ فِي تَاجِ الْعُرُوسِ
(سُقَى) وَغَيْرِهِ، وَالْجَمِيعُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَبِيبٍ كَذَا نَقَلَ الْبَكْرِيُّ فِي مَعْجَمٍ مَا اسْتَعْجَمَ
(٧٤٣)، قَالَ: «قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ حَبِيبٍ: سُقْيَا مَوْضِعٌ بِبِلَادِ بَنِي عُدْرَةَ، وَيُقَالُ لَهَا: سُقْيَا الْجَزَلِ
بِالْجِيمِ وَالرَّايِ الْمُعْجَمَةِ، وَهِيَ قَرْيَةٌ مِنْ قَرْيِ وَادِي الْقَرْيِ. وَالَّذِي حَدَّثَهُ الْبَكْرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ فِي
أَوَّلِ رَسْمِ (السُّقْيَا) قَالَ: «قَرْيَةٌ جَامِعَةٌ قَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهَا فِي رَسْمِ (الْفُرْعِ) وَفِي رَسْمِ (قُدْسِ)
قَالَ: وَهِيَ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْمَدِينَةِ...» إِذَا فَلَيْسَتْ هَذِهِ هِيَ تِلْكَ الَّتِي بِوَادِي
الْقَرْيِ؟! وَفِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٣/٢٢٨)، ذَكَرَ عِدَّةَ مَوَاضِعَ يُعْرَفُ كُلُّ مَوْضِعٍ بِ«السُّقْيَا» ثُمَّ
قَالَ: «و(السُّقْيَا): قَرْيَةٌ جَامِعَةٌ مِنْ عَمَلِ الْفُرْعِ بَيْنَهُمَا مِمَّا يَلِي الْجُحْفَةَ تِسْعَةَ وَعِشْرُونَ مَيْلًا»
ثُمَّ قَالَ: «سُقْيَا الْجَزَلِ مَوْضِعٌ آخَرٌ، مَاتَ فِيهِ طُوَيْسُ الْمُخَنَّثِ الْمُعْنِي. قَالَ يَعْقُوبُ: سُقْيَا
الْجَزَلِ مِنْ بِلَادِ عُدْرَةَ قَرِيبٌ مِنْ وَادِي الْقَرْيِ». وَيُرَاجِعُ: الرَّوْضَ الْمَعْطَارَ (٣٢٧)، وَالْمَغَانِمَ
الْمَطَابَةَ (١٧٩)، وَوَفَاءَ الْوَفَاءِ (٢/١٥٦)، وَالنَّهْيَاةَ لِابْنِ الْأَثِيرِ (٢/٣٨٢). وَقَدْ فَرَّقَ الْأُئِمَّةُ
بَيْنَهُمَا وَذَكَرُوا كَلَامًا جَيِّدًا فِي ذِكْرِهِ إِطَالَةً. وَمَا ذَكَرْتَهُ فِيهِ كِفَايَةً - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى -.

(٢) جَاءَ فِي كِتَابِ الْإِتْبَاعِ لِأَبِي الطَّيِّبِ اللَّغَوِيِّ (٤٢): «وَقَدْ أَقْبَلَ الْحَاجُّ وَالذَّاجُ مُشَدَّدًا، وَزَعَمُوا

وَهُمُ الَّذِينَ يَدُجُونَ عَلَى آثَارِهِمْ.

- [قَوْلُهُ: «أَثَرَ الدَّقِيقِ وَالْخَبِطِ»] الخَبِطُ - بَفَتْحِ البَاءِ -: مَا يَسْقُطُ مِنْ وَرَقِ الشَّجَرِ إِذَا خَبِطَ، فَإِنْ أَرَدْتَ الْمَصْدَرَ سَكَنْتَ البَاءَ و«البَكَرَاتُ» جَمْعُ بَكَرَةٍ، وَالدَّكْرُ بَكَرٌ، وَهِيَ الصَّغِيرَةُ مِنَ الإِبِلِ.

- [قَوْلُهُ: «حَتَّى يَنْحَرَّ هَدْيًا»] الهَدْيُ مَا يُهْدَى إِلَى مَكَّةَ لِيُنْحَرَ. وَيُقَالُ لَهُ: هَدِيٌّ، وَقَرِيءٌ بِهِمَا جَمِيعًا: ﴿حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ﴾^(١) وَقَالَ قَوْمٌ: الهَدْيُ الْوَاحِدُ، وَالْهَدِيٌّ: الْجَمِيعُ، كَمَا يُقَالُ: عَبْدٌ وَعَبِيدٌ، وَكَلْبٌ وَكَلِيبٌ. وَقِيلَ: الهَدْيُ: جَمْعُ هَدِيَّةٍ كَتَمَّرَةٍ وَتَمَّرٍ وَنَخْلَةٍ وَنَخْلٍ.

أَنَّ الدَّاجَ الَّذِينَ يَدُجُونَ خَلْفَ الْحَاجِّ. أَي: يَدُجُونَ بِالتَّجَارَاتِ وَغَيْرِهَا وَلَا يُفْرَدُ الدَّاجُ. وَفِي النِّهَايَةِ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (١٣/٢): «وَالدَّاجُ أَتْبَاعُ الْحَاجِّ كَالْخَدَمِ وَالْأَجْرَاءِ وَالْحَمَالِينَ؛ لِأَنَّهُمْ يَدُجُونَ فِي الْأَرْضِ، أَي: يَدُجُونَ».

أقول: هَكَذَا أوردَ الْعُلَمَاءُ فِي كُتُبِ الْإِتْبَاعِ وَالْمَعَاجِمِ وَلَمْ أَجِدْ مَنْ ذَكَرَ فِي إِتْبَاعِهَا (التَّاج) وَإِنَّمَا يذكرون الْحَاجَّ وَالدَّاجَ فَحَسِبَ. وَتَفْسِيرُ الْمُؤَلَّفِ لِمَعْنَى التَّاجِ تَفْسِيرٌ لَطِيفٌ مُنَاسِبٌ لِلْفِظَةِ الْحَاجِّ، فَقَدْ جَاءَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ (نَاج) وَغَيْرِهِ: «ابن الأعرابي: نَاجُ يَنُوجُ: إِذَا رَأَى بِعَمَلِهِ، وَالتَّوَجُّةُ الرُّوْبَعَةُ مِنَ الرِّيَّاحِ» وَجَاءَ فِي أَمْثَالِهِمْ: «قَدْ قَضَيْتُ كُلَّ حَاجَةٍ وَدَاجَةٍ» فَالدَّاجَةُ هُنَا إِتْبَاعٌ لِحَاجَةٍ. وَجَاءَ فِي الْإِتْبَاعِ لِأَبِي الطَّيِّبِ اللُّغَوِيِّ (٤١) «وَيُقَالُ: قَدْ قَضَى اللهُ لَكَ كُلَّ حَاجَةٍ وَدَاجَةٍ بِالتَّخْفِيفِ، وَقَدْ أَقْبَلَ الْحَاجُّ وَالدَّاجُ مُشَدَّدًا...».

(١) سورة البقرة، الآية: ١٩٦ ﴿الْهَدْيُ﴾ قراءة الجمهور، و﴿الْهَدْيُ﴾ قراءة الزُّهْرِيِّ، وَمُجَاهِدٍ، وَابن هَرَمَزٍ وَالأَعْرَجِ، وَأَبُو حَيَوَةَ، قَالَ ابن عَطِيَّةٍ فِي الْمَحْرَرِ الْوَجِيزِ (١٥٥/٢) «وَرَوِيَتْ هَذِهِ الْقِرَاءَةُ عَنْ عَاصِمٍ». يُرَاجَعُ: الْكَشَافُ (١٢٠/١)، وَابن بَرِّقٍ (٧٤/٢)، وَالدَّرُّ الْمَصُونُ (٣١٥/٢).

وسُمِّيت «مِنَى» لِمَا يُمْنَى فِيهَا مِنْ إِرَاقَةِ الدِّمِّ، يُقَالُ: مَنَى اللهُ عَلَيْهِ بِكَذِّبِ
 أَي: قَدَّرَهُ وَقَضَاهُ. وَيُقَالُ: لِلْقَضَاءِ: المَنَى بِفَتْحِ المِيمِ، وَمِنْهُ المِنَى؛ لِأَنَّ اللهَ
 قَدَّرَ خَلْقَ الحَيَوَانِ مِنْهُ، وَمِنْهُ التَّمَنَّى؛ لِأَنَّهُ يُقَدَّرُ أُمُورًا يَطْمَعُ فِي كَوْنِهَا.

وَاخْتَلَفَ فِي «عَرَفَةَ» لِمَ سُمِّيتْ، فَقِيلَ: لِاعْتِرَافِ النَّاسِ بِذُنُوبِهِمْ.
 وَقِيلَ: بَلْ لِصَبْرِهِمْ عَلَى القِيَامِ وَالدُّعَاءِ، وَالعَارِفُ: الصَّابِرُ، وَقِيلَ: هِيَ مُشْتَقَّةٌ
 مِنَ العَرَفِ وَهُوَ الطَّيْبُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ^(١) ﴿عَرَفَهَا لَهُمْ﴾ أَي: طَيَّبَهَا،
 سُمِّيتْ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ مَنَى تُنَحَّرُ فِيهَا الإِبِلُ فَتَكْثُرُ فِيهَا الدَّمَاءُ وَالأَقْدَارُ، وَعَرَفَةُ طَيِّبَةٌ
 طَاهِرَةٌ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ. وَقِيلَ: بَلْ كَانُوا يَسْتَعْمِلُونَ الطَّيْبَ فِي المَوْسِمِ. وَجَاءَ فِي
 الخَبَرِ أَنَّ آدَمَ أَهْبَطَ عَلَى جَبَلٍ بِالعَرَفِ يُقَالُ لَهُ: وَاسِمٌ ^(٢)، وَقِيلَ: الرَّاهُونَ،
 وَأُهْبَطَتْ حَوَاءُ بِجُدَّةٍ فَطَلَبَ آدَمُ حَوَاءَ فَاجْتَمَعَا بِمَكَانٍ آخَرَ فَسُمِّيَ جَمْعًا
 فَازْدَلَفَتْ إِلَيْهِ؛ أَي تَقَرَّبَتْ فَسُمِّيَ المَكَانُ المَزْدَلِفَةَ، وَتَعَارَفَا بِمَكَانٍ آخَرَ فَسُمِّيَ
 عَرَفَةَ، وَقَالَ ابنُ عَبَّاسٍ: إِنَّمَا تُسَمَّى عَرَفَاتُ/ لِأَنَّ جَبْرِيْلَ كَانَ يَقُولُ لِإِبْرَاهِيمَ:
 هَذَا مَوْضِعُ كَذَا، وَهَذَا مَوْضِعُ كَذَا، فَيَقُولُ إِبْرَاهِيمُ: قَدْ عَرَفْتُ قَدْ عَرَفْتُ.
 وَهَذَا القَوْلُ يَتَضَمَّنُ أَنَّهَا إِنَّمَا جُمِعَتْ لِتَكَرُّرِهِ: قَدْ عَرَفْتُ قَدْ عَرَفْتُ.

أَمَّا أَهْلُ اللُّغَةِ فَقَالُوا: إِنَّمَا سُمِّيتْ «مَزْدَلِفَةَ» لِأَنَّ النَّاسَ يَزْدَلِفُونَ فِيهَا،
 أَي: يَتَقَرَّبُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ، وَقِيلَ: لِأَنَّهُمْ يَقْرُبُونَ مِنْ مَنَى، وَمَعْنَى اذْدَلَفَ:

(١) سورة محمد ﷺ.

(٢) معجم ما استعجم (١٣٦٤)، ومعجم البلدان (٤٠٧/٥)، وفيه (واسم) بالسين المهملة.
 وذكر البكري في معجم ما استعجم «الراهن» (٦٣٠)، وياقوت في معجم البلدان (٢٤).

قَرَّبَ، ﴿وَأَزَلَّتِ الْجَنَّةُ﴾^(١) قُرِّبَتْ. ﴿وَزُلْفَا مِنْ أَيْلٍ﴾^(٢) وَاحِدُهَا زُلْفَةٌ، أَي: سَاعَةٌ بَعْدَ سَاعَةٍ، وَمَنْزِلَةٌ بَعْدَ مَنْزِلَةٍ وَ[قَرْبَةٌ بَعْدَ] قَرْبَةٍ، وَمِنْهُ الْمُرْدَلْفَةُ، قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: يَعْنِي أَنَّهَا مَنْزِلَةٌ مِنْ بَعْدِ عَرَفَةَ. وَقِيلَ: سُمِّيَتْ مُرْدَلْفَةً؛ لِأَنَّهَا تَزْدَلِفُ بِالْعَبْدِ إِلَى الْجَنَّةِ، أَي: تُقَرِّبُهُ مِنْهَا. وَ«نَمْرَةٌ»^(٣) مَوْضِعٌ مِمَّا يَلِي الشَّامَ مِنْ عَرَفَةَ وَ«الْأَرَاكُ»^(٤) مَوْضِعٌ مَا يَلِي الْيَمَنَ، سُمِّيَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ يُنْبِتُ الْأَرَاكُ، وَيُقَالُ لَهُ: ذُو الْأَرَاكِ، وَنَعْمَانُ الْأَرَاكِ.

[جَامِعُ مَا جَاءَ فِي الْعُمْرَةِ]

- وَذَكَرَ حَدِيثٌ سُمِّيَ^(٥): «جَاءَتْ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: إِنِّي كُنْتُ تَجَهَّزْتُ لِلْحَجِّ فَأَعْتَرَضَ لِي» [٦٦]. اِخْتَلَفَ فِي اسْمِ الْمَرْأَةِ فَقِيلَ^(٦): أُمُّ مَعْقِلٍ، وَقِيلَ: أُمُّ

(١) سورة الشعراء، الآية: ٩٠، وسورة ق، الآية: ٣١.

(٢) سورة هود، الآية: ١١٤.

(٣) هو معروفٌ باقٍ على تسميته، ويُراجع معجم البلدان (٥/٣٠٤)، وحدده الفاسي وهو مشهورٌ

(٤) في معجم البلدان (١/١٣٥)، «من مواقف عَرَفَةَ بَعْضُهُ مِنْ جِهَةِ الشَّامِ، وَبَعْضُهُ مِنْ جِهَةِ الْيَمَنِ» قال البكري في معجمه (١٣٤): «فَالْأَرَاكُ مِنْ مَوَاقِفِ عَرَفَةَ مِنْ نَاحِيَةِ الشَّامِ، وَنَمْرَةٌ مِنْ مَوَاقِفِ عَرَفَةَ مِنْ نَاحِيَةِ الْيَمَنِ».

(٥) هُوَ سُمِّيَ الْفَرَسِيُّ الْمَخْزُومِيُّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَدِينِيُّ، مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ

ابن هِشَامٍ. رَوَى عَنْ ذُكْوَانَ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ . . . وَرَوَى عَنْهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ رَافِعِ الْمَدِينِيِّ . . . وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ وَهُوَ مُحَدِّثٌ ثِقَةٌ (ت ١٣٠ هـ؟).

أَخْبَارُهُ فِي: التَّارِيخِ الْكَبِيرِ لِلْبُخَارِيِّ رَقْمَ (٢٤٩٩)، وَالْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ (٤/رقم ١٣٦٩)،

وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبُلَاءِ (٥/٤٦٢)، وَتَهْذِيبِ الْكَمَالِ (١٢/١٤١)، وَالشُّذْرَاتِ (١/١٨١).

(٦) ذَكَرَهَا الْحَافِظُ ابْنُ بَشْكَوَالٍ فِي كِتَابِهِ «غَوَامِضُ الْأَسْمَاءِ الْمُبْهَمَةِ» (١/١٣١)، فَأُورِدَ الْحَدِيثَ =

سِنَانٍ، وَقِيلَ: أُمُّ الْهَيْثِمِ، وَالْأَوَّلُ أَكْثَرُ، وَهِيَ مِنْ بَنِي أَسَدِ بْنِ خُزَيْمَةَ وَقَوْلُهَا: «اعْتَرَضَ لِي» جَاءَ مُفَسَّرًا: ضَلَّ جَمَلِي.

[مَا يَجُوزُ لِلْمُحْرِمِ أَكْلُهُ مِنَ الصَّيْدِ]

وَقَوْلُهُ: «تَخَلَّفَ مَعَ أَصْحَابِ لَهُ مُحْرِمِينَ» [٧٦]. يُقَالُ: تَخَلَّفَ الرَّجُلُ عَنْ أَصْحَابِهِ يَتَخَلَّفُ يَتَخَلَّفُ إِذَا تَأَخَّرَ، وَاشْتِقَاقُهُ مِنَ الْخَلْفِ، يُرَادُ: إِنَّهُ بَقِيَ خَلْفَهُمْ.

- وَقَوْلُهُ: «ثُمَّ شَدَّ عَلَى الْحِمَارِ»^(١) أَي: حُمِلَ عَلَيْهِ، أَي: حَقَّقَ الْحَمْلَةَ وَلَمْ يَكُنْ فِيهَا^(٢).

- وَقَوْلُهُ: «إِنَّمَا هِيَ طُعْمَةٌ» [الطُعْمَةُ: الرِّزْقُ، وَمَا يُطْعَمُهُ الرَّجُلُ، وَالطُّعْمَةُ: الْهَيْئَةُ وَالْحَالُ، وَالطُّعْمَةُ أَيْضًا: الْمَكْسَبُ. وَالطُّعْمَةُ - بَفَتْحِ الطَّاءِ - الْمَرَّةُ الْوَاحِدَةُ مِنَ الطُّعْمِ وَهُوَ الذَّوْقُ أَوْ الْأَكْلُ]^(٣).

= الْمَذْكُورُ فِي «الْمَوْطَأ» بِسَنَدِهِ إِلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «الْمَرَأَةُ الْمَذْكُورَةُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ اخْتَلَفَ عَلَيْنَا فِي اسْمِهَا. فَقِيلَ: إِنَّهَا أُمُّ سِنَانٍ...» وَأُورِدَ الْحُجَّةَ فِي ذَلِكَ ثُمَّ قَالَ: «وَقِيلَ: إِنَّهَا أُمُّ مَعْقِلِ الْأَسَدِيِّ زَوْجِ أَبِي مَعْقِلٍ وَاسْمُهُ هَيْثِمٌ...» وَأُورِدَ الْحُجَّةَ فِي ذَلِكَ ثُمَّ قَالَ: «وَقِيلَ: إِنَّهَا أُمُّ سُلَيْمِ زَوْجِ أَبِي طَلْحَةَ...» وَذَكَرَ الْحُجَّةَ فِي ذَلِكَ، وَلَمْ يَذْكُرْ لَأَ هُوَ وَلَا غَيْرُهُ - فِيمَا أَعْلَمُ - أَنَّهَا أُمُّ الْهَيْثِمِ فَلَعَلَّ صِحَّةَ عِبَارَةِ الْمُؤَلَّفِ (زَوْجِ الْهَيْثِمِ) فَتَكُونُ هِيَ أُمُّ مَعْقِلٍ نَفْسَهَا.

(١) فِي الْأَصْلِ: «الْحِجَارَةُ».

(٢) فِي الْأَصْلِ: «أَي حَقَّقَ الْحَمْلَ وَلَمْ يَلِدْ» وَالتَّصْحِيحُ عَنْ «الْاِقْتِضَابِ» لِلْيَفْرِئِيِّ، وَعَنْهُ نَقَلَ.

(٣) يَرِاجِعْ: مِثْلُ ابْنِ السَّيِّدِ (٩٢/٢)، وَإِكْمَالُ الْإِعْلَامِ بِتَثْلِيثِ الْكَلَامِ لِابْنِ مَالِكٍ (٣٩٠/٢)، =

- وَالصَّفِيْفُ [٧٧]: الْقَدِيْدُ.

- وَ[قَوْلُهُ: «حَتَّىٰ إِذَا كَانَ بِالرَّوْحَاءِ...»] [٧٩]. الرَّوْحَاءُ - بِالْمَدِّ (١) - وَالْإِثْنَايَةُ (٢) بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَكَسْرِهَا. وَالرُّوَيْثَةُ (٣) مَوْضِعٌ. وَالْعَرَجُ (٤): كَذَلِكَ،

= وهي أيضًا في مثلث الفيروزآبادي.

(١) يُرَاجَع: مَعْجَم مَا اسْتَعْجَم (٦٨١)، وَمَعْجَم الْبُلْدَان (٧٨/٣)، وَالرَّوْضُ الْمَعْطَار (٢٧٧)، وَالْمَغَانِمُ الْمَطَابَةِ (١٦١). قَالَ الْبَكْرِيُّ: «بِفَتْحِ أَوَّلِهِ، وَبِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ مَمْدُودًا: قَرْيَةٌ جَامِعَةٌ لِمُرَيْثَةَ عَلَى لَيْلَتَيْنِ مِنَ الْمَدِينَةِ بَيْنَهُمَا أَحَدٌ وَأَرْبَعُونَ مِيلاً». وَفِي الْمَغَانِمِ الْمَطَابَةِ: «مَوْضِعٌ قَرِيبٌ مِنَ الْمَدِينَةِ مِنْ أَعْمَالِ الْفُرْعِ عَلَى نَحْوِ مِنْ أَرْبَعِينَ مِيلاً مِنَ الْمَدِينَةِ...».

(٢) يُرَاجَع: مَعْجَم مَا اسْتَعْجَم (١٠٦)، وَمَعْجَم الْبُلْدَان (٩٠/١)، وَالْمَغَانِمُ الْمَطَابَةِ (٧).

قَالَ الْبَكْرِيُّ: بِضَمِّ أَوَّلِهِ وَبِالْيَاءِ أُخْتِ الْوَاوِ، وَآخِرُهَا هَاءٌ... وَأُورِدَ الْحَدِيثَ الْمَذْكُورَ هُنَا. وَفِي الْمَغَانِمِ الْمَطَابَةِ: بِالضَّمِّ وَالْكَسْرِ: مَوْضِعٌ بَيْنَ الْحَرَمَيْنِ بِطَرِيقِ الْجُحْفَةِ إِلَى مَكَّةَ... وَقَالَ يَاقُوتُ: «أَثَايَةُ: بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ، وَبَعْدَ الْأَلْفِ يَاءٌ مَفْتُوحَةٌ. قَالَ ثَابِتُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ اللَّعْوِيُّ: هُوَ مِنْ أَثَيْتٍ بِهِ: إِذَا وَسَيْتَ، يُقَالُ: أَثَابَهُ يَأْتُوا وَيَأْتِي أَيْضًا إِثَاوَةً، وَلِذَلِكَ رَوَاهُ بَعْضُهُمْ بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ. وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ: أَثَانَةٌ بِنَاءٍ أُخْرَى، وَأَثَانَةٌ بِالثَوْنِ وَهُوَ خَطَأٌ. وَالصَّحِيحُ الْأَوَّلُ، وَتُفْتَحُ هَمْزَتُهُ وَتُكْسَرُ. وَهُوَ مَوْضِعٌ فِي طَرِيقِ الْجُحْفَةِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَدِينَةِ خَمْسَةٌ وَعِشْرُونَ فَرَسَخًا». قَالَ شَيْخُنَا الْأَسْتَاذُ حَمْدُ الْجَاسِرِ - حَفِظَهُ اللَّهُ - فِي تَعْلِيْقِهِ عَلَى الْمَغَانِمِ: «وَقَوْلُ الْمُؤَلِّفِ بِطَرِيقِ الْجُحْفَةِ إِلَى مَكَّةَ غَلَطٌ... فَهُوَ بَيْنَ الْجُحْفَةِ وَالْمَدِينَةِ...».

(٣) مُعْجَم مَا اسْتَعْجَم (٦٨٦)، وَمَعْجَم الْبُلْدَان (١٠٥/٣)، وَالرَّوْضُ الْمَعْطَار (٢٧٧)، وَالْمَغَانِمُ الْمَطَابَةِ (١٦٥). قَالَ الْبَكْرِيُّ: «بِضَمِّ أَوَّلِهِ وَفَتْحِ ثَانِيهِ وَبِالْثَاءِ الْمَثَلَةِ عَلَى لَفْظِ التَّصْغِيرِ: قَرْيَةٌ جَامِعَةٌ... وَبَيْنَ الرُّوَيْثَةِ وَالْمَدِينَةِ سَبْعَةٌ وَعِشْرٌ فَرَسَخًا» وَفِي الرَّوْضِ الْمَعْطَارِ: «وَتَكُونُ الرُّوَيْثَةُ أَهْلَةً أَيَّامَ الْحَاجِّ، وَفِيهَا بَرَكٌ لِلْمَاءِ يُقَالُ لَهَا: الْأَحْسَاءُ...».

(٤) مُعْجَم مَا اسْتَعْجَم (٩٣)، وَمَعْجَم الْبُلْدَان (٩٨/٤)، وَالرَّوْضُ الْمَعْطَار (٤٠٩)، وَالْمَغَانِمُ الْمَطَابَةِ (٢٥١). قَالَ الْبَكْرِيُّ: «بِفَتْحِ أَوَّلِهِ وَإِسْكَانِ ثَانِيهِ، بَعْدَهُ جِيمٌ: قَرْيَةٌ جَامِعَةٌ عَلَى طَرِيقِ =

مَا بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ. وَالظَّبْيُ الْحَاقِفُ: الَّذِي انْضَمَّ إِلَى حُقْفٍ مِنَ الرَّمْلِ يَسْتَظِلُّ بِهِ. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(١): الْحَاقِفُ: الْوَاقِفُ الْمُنْحَنِي، وَكُلُّ مُنْحَرِفٍ مُحَقَّقَفٌ، وَلَيْسَ لَهُ فِعْلٌ ثَلَاثِيٌّ مُسْتَعْمَلٌ، إِنَّمَا يُقَالُ: احْقَوْقَفَ فَكَأَنَّهُ جَاءَ عَلَى حَذْفِ الزِّيَادَةِ أَوْ عَلَى مَعْنَى النَّسَبِ كَمَا قَالُوا: رَامِحٌ وَنَاشِبٌ وَدَارِعٌ، أَيُّ: ذُو دِرْعٍ، وَرُمِحٌ، وَنَشَابٍ، وَلَا فِعْلٌ لِشَيْءٍ مِنْهَا.

- وَقَوْلُهُ: «لَا يَرِيهَ أَحَدٌ». كَذَا وَقَعَتِ الرُّوَايَةُ، وَالتَّقْدِيرُ: لِثَلَاثِ يَرِيهَ أَحَدٌ، فَلَمَّا حُذِفَتْ «أَنَّ» التَّاصِبَةُ لِلْفِعْلِ اخْتِصَارًا ارْتَفَعَ الْفِعْلُ، وَنَظِيرُهُ قَوْلُهُ [تَعَالَى]^(٢): ﴿قُلْ أَغْوَيْتَنِي اللَّهُ تَأْمُرُوفِي أَعْبُدُ﴾ وَحُكِيَ عَنِ الْعَرَبِ: «مُرُهُ يَجْهَرُ

= مَكَّةَ مِنَ الْمَدِينَةِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الرُّوَيْثَةِ أَرْبَعَةٌ عَشَرَ مِيلاً، وَبَيْنَ الرُّوَيْثَةِ وَالْمَدِينَةَ أَحَدٌ وَعَشْرُونَ فَرَسَاحًا، وَعَلَى ثَلَاثَةِ أَمْيَالٍ مِنْهَا مَسْجِدُ النَّبِيِّ ﷺ يَدْعَى مَسْجِدَ الْعَرْجِ قَالَ الْبُخَارِيُّ: هَذَا الْمَسْجِدُ فِي طَرْفِ تَلْعَةٍ مِنْ وَرَاءِ الْعَرْجِ بَيْنَ السَّلَمَاتِ. وَفِي الرُّوضِ الْمُعْطَارِ ذَكَرَ أَنَّ الشَّاعِرَ الْعَرْجِيَّ يُنْسَبُ إِلَيْهَا، وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ يُنْسَبُ إِلَى عَرْجِ الطَّائِفِ، وَهُوَ غَيْرُ هَذَا. وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ.

(١) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (٢/١٨٨، ١٨٩)، وَأَنْشَدَ لِلْعَجَّاجِ [دِيوانه: ٢/٢٣٢]

مَرَّ اللَّيَالِي زُلْفًا فَرُزْلَفَا

سَمَاوَةَ الْهَلَالِ حَتَّى احْقَوْقَفَا

وَرَأَيْتُ تَعْلِيْقَةً فِي هَامِشِ وَرَقَةٍ (٣٨) مِنْ كِتَابِ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَنْدَلِسِيِّ مَجْهُولٍ جَاءَ فِيهَا: «وَفِي الْحَدِيثِ: «فَإِذَا ظَبْيٌ حَاقِفٌ» قَالَ ابْنُ الْأَثَرِيِّ: أَيُّ نَائِمٌ قَدْ انْحَنَى فِي نَوْمِهِ يُقَالُ: احْقَوْقَفَ الشَّيْءُ: إِذَا مَالَ وَأَعْوَجَّ، زُلْفًا فَرُزْلَفَا أَيُّ: سَنَةٌ بَعْدَ سَنَةٍ وَوَقْتًا بَعْدَ وَقْتٍ، وَالرُّزْلَفُ: سَاعَاتُ اللَّيْلِ الزَّاهِرَةُ...».

(٢) سُورَةُ الرُّمْرِ، الْآيَةُ: ٦٤.

بِهَا وَمِثْلُهُ^(١):

* أَلَا أَيُّهَذَا الزَّاجِرِيُّ أَحْضَرُ الْوَعْيِ *

- وَيُرْوَى: «حَتَّىٰ يُجَاوِرَهُ» و«يُجَاوِزُهُ».

- و[قَوْلُهُ: «يَتَوَاعَدُهُ»] [٨٠]. وَقَعَ فِي بَعْضِ الشُّسْحِ^(٢): «يَتَوَاعَدُهُ»
وَالْمَعْرُوفُ: «يَتَوَاعَدُهُ»، وَأَمَّا يَتَوَاعَدُهُ فَالْمَشْهُورُ أَنْ يُسْتَعْمَلَ فِي الْقَوْمِ يَعِدُ
بَعْضُهُمْ بَعْضًا لِأَمْرٍ يُرِيدُونَهُ، وَلَمْ يُسْمَعْ تَعَدَّى تَفَاعَلَ إِلَى مَفْعُولٍ إِلَّا فِي الْأَفَاطِ
مَحْفُوظَةً، وَلَيْسَ هَذَا مِنْهَا.

- و[قَوْلُهُ: «وَجَدُوا نَاسًا أَحِلَّةً»] [٨١]. الْأَحِلَّةُ: جَمْعُ حَلَالٍ كَمَا أَنَّ
الْحِرْمَةَ: جَمْعُ حَرَامٍ فِي الْقَلِيلِ، وَحُرْمٍ فِي الْكَثِيرِ، وَلَا يُقَالُ فِي حَلَالٍ إِلَّا أَحِلَّةٌ لِأَخِي.
- «الرَّجُلُ» [٨٢]: الْقِطْعَةُ مِنَ الْجَرَادِ.

- و«النَّثْرُ» مَاءٌ يُلْقِيهِ الْإِنْسَانُ مِنْ أَنْفِهِ عِنْدَ الْاِمْتِحَاطِ، يُقَالُ: نَثَرَ يَنْثُرُ وَيَنْثَرُ
نَثْرًا وَنَثِيرًا.

[مَا لَا يَحِلُّ لِلْمُحْرِمِ أَكْلُهُ مِنَ الصَّيْدِ]

- و[قَوْلُهُ: «فِي يَوْمٍ صَائِفٍ»] [٨٤]. يُقَالُ: يَوْمٌ صَائِفٌ: إِذَا كَانَ مِنْ أَيَّامِ
الصَّيْفِ، وَلَا فِعْلَ لَهُ، وَهُوَ مِنْ بَابِ دَارِعٍ وَرَامِحٍ، وَقَدْ تَقَدَّمَ.
- و[قَوْلُهُ: «بِقَطِيفَةِ أَرْجُوانٍ»] [الأَرْجُوانُ: الشَّدِيدُ الْحُمْرَةَ بِضَمِّ الْهَمْزَةِ،

(١) هو طرفة بن العبد، وقد تقدم ذكره مرارًا، وعجزه:

* وَأَنْ أَشْهَدَ اللَّذَاتِ هَلْ أَنْتَ مُخْلِدي *

(٢) هو كذلك في رواية يحيى.

وَلَا يُقَالُ لِغَيْرِ الْأَحْمَرِ . وَالْبَهْرَمَانُ : دُونُهُ فِي الْحُمْرَةِ ، وَإِذَا اشْتَدَّتْ الْحُمْرَةُ قِيلَ : مُقَدَّمٌ وَمُقَدَّمٌ وَقَدَّمٌ .

- وَقَوْلُهَا : «فَإِنْ تَحَلَّجَ» [٨٥] . كَذَا أَكْثَرُ الرُّوَاةِ يَرُوُونَهُ ، وَرَايَةُ عُبَيْدِ اللَّهِ «تَحَلَّجَ» وَلَيْسَ بِالْمَعْرُوفِ^(١) . أَعْنِي بِحَاءٍ مُعْجَمَةٍ ، إِلَّا أَنَّ أَهْلَ اللُّغَةِ حَكَوْا : مَا يَتَحَلَّجُ هَذَا فِي صَدْرِي بِحَاءٍ مُهْمَلَةٍ فِي الْأَوْلَى ، أَعْنِي : لَا أَشْكُ فِيهِ ، وَحَكَوْا : اخْلَجَ بِحَاءٍ مُعْجَمَةٍ [فِي الْأَوْلَى] فِي صَدْرِهِ الْهَمْ ، أَيُّ : اضْطَرَبَ وَتَحَرَّكَ ، وَتَخَالَجَهُ الْهَمْ ؛ أَيُّ : نَازَعَهُ وَجَادَبَهُ ، وَهُوَ رَاجِعٌ إِلَى ذَلِكَ الْمَعْنَى ؛ لِأَنَّ الشَّكَّ فِي الشَّيْءِ : اضْطَرَابٌ وَمُنَازَعَةٌ ، وَكِلَا الرُّوَايَتَيْنِ صَحِيحَةٌ .

وَقَوْلُهُ : «لَمْ يُرَخَّصْ لِلْمُحْرِمِ» . يُقَالُ : أَرَخَّصْتُ لَهُ فِي الشَّيْءِ إِرْخَاصًا وَرَخَّصْتُ تَرَخُّصًا ، وَالْأَوَّلُ أَكْثَرُ .

- وَقَوْلُهُ : «أَنَّ مِنْ أَجْلِهِ صَيْدًا تَقْدِيرُهُ : إِنَّهُ مِنْ أَجْلِهِ صَيْدٌ فَحَذَفَ الْهَاءَ اخْتِصَارًا^(٢) ، وَقَدْ مَضَى الْقَوْلُ فِيهِ .

[مَا يَجُوزُ لِلْمُحْرِمِ أَنْ يَفْعَلَهُ]

- وَقَوْلُهُ : «يُقَرَّدُ بَعِيرُهُ» [٩٢] : يَنْزَعُ عَنْهُ قُرْدَانُهُ .

(١) جَاءَ فِي اللِّسَانِ (حَلَجَ) : «وَمَا تَحَلَّجَ ذَلِكَ فِي صَدْرِي أَيُّ : مَا تَرَدَّدَ فَأَشْكُ فِيهِ ، وَقَالَ اللَّيْثُ : «دَعُ مَا تَحَلَّجَ فِي صَدْرِكَ وَمَا تَحَلَّجَ بِالْحَاءِ وَالْهَاءِ ، قَالَ شَمْرٌ : وَهُمَا قَرِيبَانِ مِنَ السَّوَاءِ ، وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : تَحَلَّجَ فِي صَدْرِي وَتَحَلَّجَ أَيُّ : شَكَّكَتُ فِيهِ . . . وَزَادَ الْيَقْرَنِيُّ : رَوَايَةُ عُبَيْدِ اللَّهِ وَابْنِ وَضَّاحٍ .

(٢) الْمُثَبَّتُ فِي رَوَايَةِ يَحْيَى الْمَطْبُوعَةَ : «وَأَنَّهُ» .

- وَقَوْلُهُ: «فِي طِينٍ»: أَي: كَانَ يُلْقِيهَا فِي طِينٍ لِيَقْتَلَهَا بِذَلِكَ. وَ«السُّقْيَا» مَوْضِعٌ^(١).

- وَقَوْلُهُ: «حَلْمَةٌ أَوْ قُرَادًا» [٩٥]. «الْحَلْمَةُ» وَ«الْقُرَادُ» سَوَاءٌ، غَيْرَ أَنَّ الْحَلْمَةَ أَكْبَرُ مِنَ الْقُرَادِ، وَهُوَ أَوَّلُ مَا يَكُونُ صَغِيرًا لَا يَكَادُ يَتَبَيَّنُ لِصِغَرِهِ، يُقَالُ لَهُ: قُمْقَامَةٌ، فَإِذَا اشْتَدَّ وَتَبَيَّنَ قِيلَ لَهُ: حَمْنَانَةٌ بِفَتْحِ الْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ، ثُمَّ قُرَادٌ، ثُمَّ حَلْمَةٌ، وَهُوَ اسْمُهُ إِلَى انْتِهَائِهِ فِي الْكِبَرِ، وَقَدْ قِيلَ: إِنَّهُ يُسَمَّى / قُرَادًا فِي جَمِيعِ أَحْوَالِهِ، وَإِذَا كَبُرَ حَلْمَةٌ^(٢).

- وَقَوْلُهُ: «لِشَكْوٍ كَانَ بَعَيْنَيْهِ» [٩٤]: الشُّكْوُ، وَالشُّكْوَى وَالشُّكَاةُ، وَالشُّكَايَةُ سَوَاءٌ.

[مَا جَاءَ فِيْمَنْ أُحْصِرَ بِغَيْرِ عَدُوٍّ]

- وَقَوْلُهُ: «أَنْ يَحِلًّا بِعُمْرَةٍ ثُمَّ يَرْجِعَانَ» [١٠٣]. بِالرُّوْنِ عَلَى الْقَطْعِ مِمَّا قَبْلَهَا، وَالْإِبْتِدَاءُ كَأَنَّهُ قَالَ: ثُمَّ هُمَا يَرْجِعَانَ، فَأَضْمَرَ مُبْتَدَأً، وَجَعَلَ هَذَا الْكَلَامَ خَبْرًا عَنْهُ، وَالنَّصْبُ فِيْمَا كَانَ دَاخِلًا فِي الْكَلَامِ الْأَوَّلِ، مُشَارِكًا لَهُ فِي الْعَامِلِ هُوَ الْوَجْهُ. فَإِذَا خَالَفَهُ^(٣) كَانَ الرَّفْعُ لَا غَيْرُ.

- وَقَوْلُهُ: «أَوْ بَطْنٌ مُتَحَرِّقٌ»: الْبَطْنُ الْمُتَحَرِّقُ: الَّذِي أَصَابَتْهُ الْهَيْضَةُ. وَرَوَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ وَابْنُ وَضَّاحٍ: «أَوْ امْرَأَةٌ تَطْلُقُ» بِضَمِّ اللَّامِ وَفَتْحِ النَّاءِ، بِأَنَّتَيْنِ.

(١) تقدّم ذكرها.

(٢) غريب الحديث لأبي عبيد (٢/٢٩٤).

(٣) عن «الافتصاب» لليفرني، وقد نقل عبارة المؤلف بحروفها.

وَرَوَى غَيْرُهُمَا «تَطَلَّقُ» بِضَمِّ التَّاءِ وَفَتْحِ اللَّامِ، وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ الْمَعْرُوفُ؛
لَأَنَّهُ إِنَّمَا يُقَالُ: طَلَّقَتِ الْمَرْأَةُ: إِذَا أَصَابَهَا وَجَعُ الْوِلَادَةِ، وَلَا يُقَالُ: طَلَّقَتْ
تَطَلَّقُ إِلَّا مِنَ الطَّلَاقِ.

[مَا جَاءَ فِي بِنَاءِ الْكَعْبَةِ]

- [وَقَوْلُهُ: «أَلَمْ تَرَيِ»] [١٠٤]. رَوَى يَحْيَى: «أَلَمْ تَرَ»^(١) وَسَائِرُ الرُّوَاةِ:
«أَلَمْ تَرَيِ» وَهُوَ الصَّوَابُ، وَالْأَوَّلُ: غَلَطٌ.

- وَقَوْلُهُ: «اقتصروا عن...» أي: قَصِّرُوا عَنْهَا: وَقَوَاعِدُ الْبُنْيَانِ: أَسَاسُهُ،
وَاحِدُهُنَّ قَاعِدَةٌ. ﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ﴾^(٢) اللَّاتِي قَعَدَنَ عَنِ الْمَحِيضِ،
وَاحِدَتُهُنَّ قَاعِدٌ بِغَيْرِ هَاءٍ وَ«حِجْرُ الْكَعْبَةِ» مَكْسُورُ الْحَاءِ لَا غَيْرُ، وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا
حَكَى فِيهِ الْفَتْحَ، وَالْقِيَاسُ يُوجِبُهُ؛ لِأَنَّهُ يُقَالُ لِحِضْنِ كُلِّ شَيْءٍ: حِجْرٌ وَحَجْرٌ.

- وَقَوْلُهُ: «مَا أَرَى رَسُولَ اللَّهِ» كَانَ الْوَجْهُ: فَمَا أَرَى، وَلَكِنْ حُذِفَتِ الْفَاءُ
عَلَى تَشْبِيهِ «إِنْ» الَّتِي لِلجَزَاءِ بِ«لَوْ» وَمِثْلُهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى]^(٣): ﴿وَلَيْنَ أَتَيْتَ الَّذِينَ
أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ وَأَكْثَرُ مَا يَجِيءُ ذَلِكَ فِي الْأَفْعَالِ الْمَاضِيَةِ، وَهِيَ أَكْثَرُ مَا تَصَحَّبُ
«لَوْ». وَيَجُوزُ فِي «أَرَى» ضَمُّ الْهَمْزَةِ وَفَتْحُهَا.

[الرَّمْلُ فِي الطَّوَافِ]

[وَقَوْلُهُ: «رَمَلَ مِنَ الْحَجْرِ...»] [١٠٧]. الرَّمْلُ: سَيْرٌ سَرِيْعٌ كَالْحَبِّبِ

(١) الثابت في رواية يحيى المطبوعة: «تَرَيِ».

(٢) سورة النور، الآية: ٦٠.

(٣) سورة البقرة، الآية: ١٤٥.

وَدُونَ الْهَرَوَلَةِ، وَيُحَرِّكُ الْمَاشِي فِيهِ مَنْكِبَيْهِ وَجَنْبَيْهِ لِشِدَّةِ جَرِيهِ، وَهَذَا هُوَ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ: «إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ سَعَى الْأَشْوَاطِ الثَّلَاثَةِ» جَمْعُ شَوْطٍ وَهُوَ الطَّلُقُ، وَالْمُرَادُ بِهَا هَهُنَا الْأَطْوَافُ، وَهُوَ جَمْعُ طَوْفٍ وَهُوَ مُصَدَّرٌ بِمَعْنَى الطَّوَافِ، جَمْعٌ لاختِلافِ أَنْواعِهِ؛ لِأَنَّ مِنْهُ مَا يُزْمَلُ فِيهِ، وَمَا لَا يُزْمَلُ.

- وَقَوْلُهُ: «اللَّهُمَّ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ» [١٠٩]. كَذَا الرَّوَايَةُ، وَالْوَجْهُ فِيهِ: «لَا هُمْ...» لِأَنَّهُمَا بَيْتَانِ مِنْ مَشْطُورِ الرَّجَزِ^(١) عَلَى مَذْهَبِ الْأَخْفَسِ، وَبَيْتَانِ مِنَ السَّرِيعِ عَلَى مَذْهَبِ الْخَلِيلِ، وَلَا تُخْرِجُهُ الزِّيَادَةُ فِيهِ عَنَ أَنْ يَكُونَ شِعْرًا مَخْرُومًا، وَمَعْنَى الْمَخْرُومِ: أَنْ تَكُونَ فِي أَوَّلِهِ زِيَادَةٌ لَا يَتَرَنَّ الْبَيْتُ إِلَّا بِاسْقَاطِهَا كَقَوْلِ طَرْفَةَ^(٢):

هَلْ تَذْكُرُونَ إِذْ أَنْقَأْتِكُمْ لَا يَضُرُّ مُعَدِمًا عَدَمَهُ

فَهَذَا لَا يَتَرَنَّ إِلَّا بِاسْقَاطِ «هَلْ» فَإِنْ كَانَ فِي أَوَّلِ الْبَيْتِ نَقْصٌ وَنُقْصًا [ن] سَمَّوَهُ مَخْرُومًا^(٣) بِالرَّاءِ الْمِهْمَلَةِ، يَقُولُ امْرُؤُ الْقَيْسِ:

* دَعُ عَنكَ نَهَبًا... *^(٤)

(١) هُمَا كَمَا جَاءَ فِي «المَوْطَأِ»:

اللَّهُمَّ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَا
وَأَنْتَ تُحْيِي بَعْدِمَا أَمْتَا

(٢) دِيوانه (١١٩)، والمعاني الكبير (٥٠٠).

(٣) قال التَّنَوُّخِيُّ فِي كتاب القوافي (٦٩): «يَتَوَهَّمُ الْعَامَّةُ أَنَّ كُلَّ نَقْصٍ يُوجَدُ فِي أَوَّلِ كُلِّ بَيْتٍ خَرْمٌ، وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ، وَإِنَّمَا الْخَرْمُ: إِسْقَاطُ الْحَرْفِ الْأَوَّلِ مِنَ الْجِزْءِ الْأَوَّلِ فِيمَا هُوَ مَبْنِيٌّ عَلَى الْأَوْتَادِ الْمَجْمُوعَةِ، وَذَلِكَ يَكُونُ فِي خَمْسَةِ أَوْزَانٍ مِنَ الْعَرُوضِ الطَّوِيلِ، وَالْوَافِرِ، وَالْهَزَجِ، وَالْمُضَارِعِ، وَالْمُتَقَارِبِ...».

(٤) دِيوانه (٩٤) وَالْبَيْتُ بِتَمَامِهِ:

[الاستلام في الطواف]

ويقال: استلّمتُ الحجرَ واستلّمتُهُ لغتان: قال بعض اللغويين: الهمزُ غلطٌ وشذوذٌ^(١)؛ لأنّ افتعلتُ من السّلمة وهي الصّخرة والجمعُ سلامٌ. وقال بعضهم: ليس الهمزُ بغلطٍ؛ لكنّه ممّا زيدت الهمزة فيه وسطاً كقولهم: شاملاً وشمّالاً، وهم يقولون في تصريف فعله شمّلت الريحُ تشمّلُ فلا يهْمُرُونَ. وقال بعضهم: استلّمتُ استفعلتُ من لامتُ بينهما: إذا جمعتُ، أرادوا بذلك اجتماع الكفِّ مع الشّيء الملموسِ فالهمزة على هذا أصلٌ، والسّينُ زائدةٌ، وفي الأوّل أصلٌ؛ لأنّها فاءُ الفعل؛ إذ وزّنها افتعلتُ قاله ابن الأعرابي.

ولكن حديثنا ما حديث الرواحل

دع عنك نهباً صحيح في حجراته

وهو أوّل الفصيحة في الديوان.

(١) منهم الجوهري، قال في الصحاح (سلم): «واستلّمتُ الحجرَ: لمسه إمّا بالقبلة أو باليد، ولا يهْمُرُ؛ لأنّه مأخوذٌ من السلام وهو الحجرُ كما تقول: استنوقَ الجمَلُ، وبعضهم يهْمُرُهُ. وقال ابن الأثير في الزّاهر (١٧٨/٢، ١٧٩): «والأصلُ في استلّمتُ فحوّلوا فتحةَ الهمزة إلى اللّامِ واسقطوا الهمزة كما قالوا: خابية بلا همز، وأصلها خابئة؛ لأنّها فاعلةٌ من خبأت، وكما قالوا: النّبيُّ بلا همزة، وأصله من النّبأ بالهمز؛ لأنّه من أنبأ عن الله إنباءً. وأخبرنا أبو العباس، عن سلمة، عن الفراء قال: يُقال: استلّمتُ الحجرَ واستلّمتُهُ بالهمزة وبترك الهمزة، فمن قال: هو استفعل من اللّامة، قال: الهمزُ فيه هو الأصلُ، وترك الهمزُ تخفيفٌ واختصارٌ، ومن قال: هو افتعل من السّلمة والمسّالمة قال: ترك الهمزُ هو الصّحيحُ المعروف، والهمزُ شاذٌّ قليلٌ، يغلطُ فيه قومٌ من العرب فيلحق بحروف همزوها ولا أصل لها في الهمز، منها قولهم: لبّأت بالحجّ، والصّحيحُ لبّيتُ، وكذلك: حلّأت السّويتُ، ورتأت الميّت، واستنشأت الريحَ، والصّحيحُ: استنشيت، وحلّيتُ، ورتّيتُ...».

- [قَوْلُهُ: «وَكَانَ لَا يَدْعُ الْيَمَانِي»] [١١٤]. الأَفْصَحُ فِي الرُّكْنِ الْيَمَانِي
تَخْفِيفُ الْيَاءِ. وَمِنْهُمْ مَنْ يُشَدِّدُهَا^(١).

[رَكَعَتَا الطَّوَافِ]

- [وَقَوْلُهُ: «لَا يَجْمَعُ بَيْنَ الشُّبْعَيْنِ»] [١١٦]. فِي بَعْضِ النُّسخِ «السَّبْعَيْنِ»
بَفَتْحِ السَّيْنِ، وَفِي بَعْضِهَا بِالضَّمِّ، فَمَنْ فَتَحَ - وَهُوَ الْوَجْهُ - جَعَلَهُ جَمْعًا، وَأَنْتَ
عَلَى مَعْنَى الطَّوَفَاتِ؛ أَوْ لِأَنَّهُ حَمَلَهُ عَلَى مَعْنَى الْجَمْعِ؛ إِذْ كَانَتْ الْأَطْوَافُ تُؤَنَّثُ
وَتُدَكَّرُ. وَمَنْ ضَمَّ جَعَلَهُ اسْمًا مُفْرَدًا بِمَعْنَى الْأُسْبُوعِ، وَالْأُسْبُوعُ: اسْمٌ مُفْرَدٌ يُرَادُ
بِهِ الْجَمْعُ وَلَيْسَ بِجَمْعٍ، وَالشُّبُوعُ: جَمْعُ سَبْعٍ كَفَلْسٍ وَفُلُوسٍ.

- و«الطَّوَافُ»: جَمْعُ طَوْفٍ، وَهُوَ مُصَدَّرٌ بِمَعْنَى الطَّوَافِ. يُقَالُ: طَافَ
طَوْفًا، وَطَوَافًا، وَطَوَافَانًا. وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ جَمْعُ طَوَافٍ عَلَى حَذْفِ الزِّيَادَةِ
كَمَا قَالُوا: أَغْنَاءٌ وَغَنَاءٌ وَكَمِيٌّ وَأَكْمَاءٌ.

[وَدَاعُ الْبَيْتِ]

والتَّوْدِيعُ: مُصَدَّرٌ، وَالْوَدَاعُ: اسْمٌ وَضِعَ مَوْضِعَ الْمَصْدَرِ مِثْلَ الْمَتَاعِ وَالتَّمْتِيعِ
- [قَوْلُهُ^(٢)]: ﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظِمِ شَعْبَكَ اللَّهُ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ ﴿٣١﴾﴾ [١٢٠].
شَعَائِرُ اللَّهِ: مَعَالِمُهُ الَّتِي نَدَبَ إِلَيْهَا، الْوَاحِدَةُ شَعِيرَةٌ كَالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ،
وَالْبُذْنُ الْمُهْدَاةُ إِلَى الْبَيْتِ، وَهَذِهِ هِيَ الْمُرَادُ فِي الْآيَةِ، وَهِيَ مِنْ أَشْعَرَتِ
بِالشَّيْءِ: إِذَا أَعْلَمْتُ بِهِ، وَإِشْعَارُ الْبُذْنِ: أَنْ يُطْعَنَ فِي أَسْنِمَتِهَا حَتَّى تَدْمَى وَتُعَلَّقُ

(١) تقدّم مثل هذا.

(٢) سورة الحج، الآية: ٣٢.

عَلَيْهَا نَعْلٌ فَيُعْلَمُ أَنَّهَا بَدَنَةٌ^(١).

- وَقَوْلُهُ: ^(٢) ﴿إِلَىٰ أَجْلِ مُسَمَّىٰ﴾ . هو إهداؤها إلى البيت . ويُقال: مَحِلٌّ وَمَحَلٌّ بِكَسْرِ الحَاءِ وَفَتْحِهَا، وَهُوَ مِنْ حَلَّ يَحِلُّ: إِذَا وَجَبَ . وَسُمِّيَ البَيْتُ عَتِيقًا؛ لِأَنَّهُ أُعْتِقَ مِنَ الجَبَابِرَةِ فَلَمْ يَغْلِبْ عَلَيْهِ جَبَّارٌ . وَقِيلَ: مِنَ الطُّوفَانِ . وَقِيلَ: قَوْلُهُ^(٣): ﴿لِإِبْرَاهِيمَ مَكَاتِ البَيْتِ﴾ أَي: أَنَّ البَيْتَ رُفِعَ وَبَقِيَ مَكَانَهُ . وَقِيلَ / العَتِيقُ: القَدِيمُ بِدَلِيلِ قَوْلِهِ^(٤): ﴿إِن أَوَّلَ بَيْتٍ﴾ .

- [وَقَوْلُهُ: «رَدَّ رَجُلًا مِنْ مَرِّ الظَّهْرَانِ»] [١٢١] . مَرُّ الظَّهْرَانِ: مَوْضِعٌ عَلَيَّ سِتَّةَ عَشَرَ مِيلاً مِنْ مَكَّةَ^(٥) .

(١) يقصد: أنها هديّ.

(٢) سورة الحج، الآية: ٣٣.

(٣) سورة الحج، الآية: ٢٦.

(٤) سورة آل عمران، الآية: ٩٦ . وهو رأي الحسن كما في «الاقضاب» .

(٥) مَرُّ الظَّهْرَانِ هُوَ المَعْرُوفُ الآنَ بـ«وادي فاطمة» وقاعدته (الجُمُوم) ويتبعها مزارع وقرى يبتعد عن مكّة ما يقرب من ٢٠ كيلاً على طريق المدينة الشريفة على ساكنها أفضل الصلاة والسلام من مكّة شرفها الله تعالى . يُراجع: أخبار مكّة للفاكهي (٩٨/٥)، وشفاء الغرام (١/٥٧٠)، والرّوض الأنف (١/١١٤)، وعن تحديد الموضع والحديث عنه وسبب تسميته يُراجع: معجم ما استعجم (٢١٢)، ومعجم البلدان (٤/٦٣، ٥/١٠٤)، والرّوض المعطار (٥٣١) . وممّا علّلوا به تسميته بـ«مرّ» قالوا: لمرارة مائة وهذا تعليل منقول عن كثير كذا قال القلقشندي في صُنح الأعشى (٤/٢٦٠)، والنّاصري في رحلته، وقال: «مارأيتنا به نخن إلاّ المياة العذبة؛ فإن كان به غيرها من المياة فمسلّم له قوله» أقول: هو كما قال النّاصري رحمه الله وقد أمر الملك عبد العزيز آل سعود رحمه الله بنقل مياهاه إلى جده فكانت جده تشرب من مياها مَرِّ المَدْكُورِ، وتُسمّى العَيْنِ «العزيزية» نسبة إليه رحمه الله، حتّى توسّعت المدينة (جدة) =

- وَ[قَوْلُهُ: «مَنْ أَفَاضَ...»] [١٢٢]. الإِفَاضَةُ: الدَّفْعُ، وَفِي بَعْضِ النُّسخِ: «فَقَدْ قَضَى حَجَّه» وَكَذَا رَوَاهُ ابْنُ وَصَّاحٍ، وَفِي بَعْضِهَا: «وَقَدْ قَضَى اللهُ حَجَّه» بِنَصْبِ «الله» كَمَا تَقُولُ: قَضَيْتُ الرَّجُلَ دَيْنَهُ، وَفِي بَعْضِهَا بَرَفَعِ «اللهُ» أَي: أَعَانَهُ اللهُ عَلَى ذَلِكَ وَأَتَمَّهُ لَهُ.

- وَقَوْلُهُ: «فَلْيَرْجِعْ وَيَطُوفْ». الوجهُ فِيهِمَا الرَّفْعُ، عَلَى مَعْنَى فَهُوَ يَرْجِعُ وَيَطُوفُ.

[جَامِعُ الطَّوَّافِ]

- وَ[قَوْلُهُ: «هَرَفْتُ الدَّمَاءَ»] [١٢٤]. يُقَالُ: هَرَفْتُ الْمَاءَ وَأَهْرَقْتُهُ: لُغْتَانِ^(١) لَا غَيْرُ. وَوَقَعَ فِي بَعْضِ النُّسخِ: «هَرَفْتُ الدَّمَاءَ»، وَهُوَ خَطَأٌ، وَالصَّوَابُ: هَرَفْتُ بِمَعْنَى أَرَفْتُ فَأَبْدَلُوا مِنَ الْهَمْزَةِ هَاءً.

- وَ[قَوْلُهُ: «فَاعْتَسَلِي ثُمَّ اسْتَنْفِرِي»] يُقَالُ: اسْتَنْفَرَ الْكَلْبُ وَالسَّبْعُ: إِذَا

= وانتشرت فيها مشاريع تحلية المياة المالحة في وقتنا الزّاهن. ولو كان سُمِّيَ بِذَلِكَ لمرارة مياهه لقيط: مُرٌّ بِضَمِّ المِيمِ، وقد اتفقوا على فتحها جاء في القاموس والتّاج (مرر): «وبطنُ مرّ - بالفتح - ويُقالُ لَهُ: مرّ الظّهْران (ع) على مرحلة من مكّة على جادّة المدِينة شَرَفَهَا اللهُ تعالى...». وفي معجم ما استعجم قال البركزي: «بفتح أوله وتشديد ثانيه مُضَافٌ إِلَى الظّهْران...» وَذَكَرَ حَدِيثِ عُمَرَ الْمَذْكُورِ هُنَا. وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَاوَهَا مُرًّا وَتِسميتها بِذَلِكَ، كتعليقهم تسمية (رَمْضَانَ) وَ(جُمَادَى) ثُمَّ تَغْيِيرَ بَعْدَ ذَلِكَ، وَأَصْبَحَ حُلُومًا.

(١) ما جاء على فعلت وأفعلت للجواليقي (٧٥)، وذكر الرّجاج في كتابه فعلت وأفعلت (١٤٤) (هرقت) في باب ما تُكَلِّمُ فِيهِ بِفَعْلَتِ دُونَ أَفَعْلَتِ، وَفِي تَهذِيبِ اللُّغَةِ لِلأَزْهَرِيِّ (٣٩٦/٥): «وهرقت مثل أَرَقْتُ قَالَ: وَمَنْ قَالَ: أَهْرَقْتُ فَهُوَ خَطَأٌ فِي الْقِيَاسِ».

أَدْخَلَ ذَنْبَهُ بَيْنَ فَخْذَيْهِ حَتَّى يُلْصِقَهُ بِيَطْنِهِ (١).

- وَقَوْلُهُ: «إِذَا دَخَلَ مَكَّةَ مُرَاهِقًا» [١٢٥]. وَقَعَ فِي بَعْضِ السَّخِّحِ «مُرَاهِقًا» بِفَتْحِ الْهَاءِ، وَفِي بَعْضِهَا بِالْكَسْرِ وَهُوَ الْوَجْهُ، وَمَعْنَاهُ: الْعَارِفُ لِلْأَمْرِ الْمُشْرِفُ عَلَيْهِ، وَمَعْنَاهُ هُنَا: الَّذِي يَكَادُ يَفُوتُهُ الْوُقُوفُ بِعَرَفَةَ وَيَتَوَقَّعُ ذَلِكَ.

[جَامِعُ السَّعْيِ]

- وَقَوْلُهُ: «وَأَنَا يَوْمَئِذٍ حَدِيثُ السَّنِّ» [١٢٩]. يُقَالُ: رَجُلٌ حَدِيثُ السَّنِّ، فَإِذَا لَمْ تَذْكَرِ السَّنَّ قُلْتَ: حَدَثٌ لَا غَيْرُ، وَمَنْ قَالَ: حَدَثُ السَّنِّ: فَقَدْ أَحْطَأَ.
- وَ«الصَّفَاءُ»: جَمْعُ صَفَاةٍ، وَهِيَ الصَّخْرَةُ الْمَلْسَاءُ.
- وَ«الْمَرُوءَةُ»: حِجَارَةٌ شَدِيدَةُ الصَّلَابَةِ، وَالْجَمْعُ: مَرُوءٌ (٢).
- وَ«كَلَّأَ»: كَلِمَةٌ مَعْنَاهَا الرَّجْرُ، وَقِيلَ: هِيَ بِمَعْنَى «لَا» (٣).
- وَ«الْجُنَاحَ»: الْإِثْمُ، مِنْ جَنَحَ عَنِ الشَّيْءِ: إِذَا مَالَ عَنْهُ فِي شِقِّ؛ سُمِّيَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ مَيْلٌ عَنِ الطَّاعَةِ وَإِنْحِرَافٌ عَنْهَا.
- وَ«الْإِهْلَالُ»: رَفْعُ الصَّوْتِ بِالتَّكْبِيرِ.
- وَسُمِّيَتْ: «مَنَاة» لِمَا يُمْنَى فِيهَا مِنَ الدَّمِّ؛ أَيُّ: يُرَاقُ.

(١) هَذِهِ هِيَ عِبَارَةٌ كِتَابِ الْعَيْنِ (٢٢١ / ٨)، وَأَنْشُدُ [لِلنَّبَاغَةِ فِي دِيْوَانِهِ: ٨٤]
تَعْدُو الدَّنَابُ عَلَيَّ مَنْ لَا كِلَابَ لَهُ وَتَتَّقِي مَرِيضَ الْمُسْتَفْرِ الْحَامِي
وَرَدَ فِي هَامِشِ دِيْوَانِ النَّبَاغَةِ بِرَوَايَةِ (الْمُسْتَأْسَدِ) وَهِيَ مَوْضِعُ الشَّاهِدِ! .
(٢) وَالْمَقْصُودُ الْمُشْعِرِينَ الْمَعْرُوفِينَ ﴿ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرُوءَةَ مِنْ سَعَابِرِ اللَّهِ ﴾ .
(٣) وَتَكُونُ بِمَعْنَى حَقًّا، وَتَقَدَّمَ مِثْلُ ذَلِكَ.

- وَيُقَالُ: جَلَسْتُ حِذَاءَهُ، وَحَذَوْتُ، وَحَذَوْتَهُ وَحَذُوْتَهُ، أَي: قُبَالَتَهُ.
- و«قُدَيْدٌ»: اسْمُ مَاءٍ، وَصَغَّرُوهُ تَشْبِيْهًا بِالْقُدَيْدِ، وَهِيَ الشَّرَاكُ الصَّغِيْرُ^(١).
- و«الْحَرْجُ»: الْإِثْمُ، وَأَصْلُهُ: الشَّجَرُ الْكَثِيْرُ الْمُلْتَفُّ، الْوَاحِدَةُ: حَرْجَةٌ.
- وَقَوْلُهُ: «لِيَرْجِعَ فَلْيَطْفُ بِالْبَيْتِ ثُمَّ لِيَسْعَ» [١٢١]. وَقَعَ فِي بَعْضِ الشُّسْحِ:
- «ثُمَّ يَسْعَى» وَالْوَجْهُ: أَنْ يَكُوْنَ عَلَى تَقْدِيْرٍ: ثُمَّ هُوَ يَسْعَى إِنْ صَحَّتْ هَذِهِ الرَّوَايَةُ.

[صِيَامُ يَوْمِ عَرَفَةَ]

- وَ«قَوْلُهُ: «... أَنْ نَأْسَا تَمَارَوْا» [١٣٢]. التَّمَارِي عَلَى ضَرِيْنٍ؛
- أَحَدُهُمَا: الشُّكُّ فِي الشَّيْءِ. وَالْآخَرُ: الْجِدَالُ، وَالْحَدِيثُ يَحْتَمِلُ الْمَعْنِيَيْنِ.
- وَقَوْلُهُ: «عَنِ الرَّجُلِ يَلْقَى الرَّجُلَ» «يَلْقَى» عِنْدَ الْكُوفِيِّينَ صِلَةُ الرَّجُلِ؛
- لَأَنَّهُمْ يُجِيزُونَ وَصْلَ مَا فِيهِ الْأَلْفُ وَاللَّامُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ جَارِيًا عَلَى الْفِعْلِ. وَهُوَ
- فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ عَلَى الْحَالِ.
- وَقَوْلُهُ: «وَلَقَدْ رَأَيْتَهَا يَوْمَ عَرَفَةَ يَدْفَعُ الْإِمَامُ ثُمَّ يَقِفُ...» [١٣٣].

(١) قُدَيْدٌ: قَرْيَةٌ مَعْرُوفَةٌ الْآنَ عَلَى تَسْمِيَّتِهَا يَمُرُّ بِهَا الطَّرِيقُ الْمُتَّجِهُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِيْنَةِ - شَرَفَهُمَا اللهُ تَعَالَى - بَيْنَ خُلَيْصَ وَعَسْفَانَ. يُرَاجَعُ: مُعْجَمُ مَا اسْتَعْجَمَ (١٠٥٤)، وَمُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٣١٣/٤)، وَالرَّوْضُ الْمَعْطَارُ (٤٥٤)، وَالْمِغْنَمُ الْمَطَابَةُ (٣٣٤). قَالَ الْبَكْرِيُّ: «بُضْمٌ أُولُهُ عَلَى لَفْظِ التَّصْغِيرِ: قَرْيَةٌ جَامِعَةٌ... وَهِيَ كَثِيْرَةُ الْمِيَاهِ وَالْبَسَاتِيْنِ...».

أَقْوَلُ: هِيَ غَيْرُ الْكُدَيْدِ - بِالْكَافِ - قَالَ الْبَكْرِيُّ: وَبَيْنَ قُدَيْدٍ وَالْكَدَيْدِ سِتَّةَ عَشْرَ مِيَلًا وَالْكَدَيْدُ أَقْرَبُ إِلَى مَكَّةَ. وَسَبَقَ ذِكْرُ الْكُدَيْدِ. وَبِقُدَيْدٍ (مَنَاهُ) الصَّنَمُ الَّتِي يُعْبَدُ وَنَهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ. وَلِقُدَيْدٍ ذَكَرُوا وَأَخْبَارٌ فِيهَا وَفِيَاتُ بَعْضِ الْمَشَاهِيْرِ. وَمَا ذَكَرْنَا فِيهِ كَفَايَةٌ إِنْ شَاءَ اللهُ.

مَوْضِعُ الْجُمْلَةِ الَّتِي هِيَ: «يَدْفَعُ الْإِمَامُ» مَوْضِعُ نَصْبٍ عَلَى الْحَالِ [فَإِنْ قُلْتَ]: كَيْفَ يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ حَالًا مِنَ النَّاءِ وَلَيْسَ فِيهَا ضَمِيرٌ يَرْجِعُ إِلَى صَاحِبِهَا وَحُكْمُ الْحَالِ [أَنْ يَكُونَ فِيهَا ضَمِيرٌ يَرْجِعُ إِلَى مَنْ هِيَ لَهُ وَإِلَّا لَمْ يَصِحَّ، وَ[لَوْ] قَالَ قَائِلٌ: رَأَيْتُ زَيْدًا يَخْرُجُ عَمْرُو لَمْ يَصِحَّ حَتَّى يَقُولَ: إِلَيْهِ أَوْ فِي حَاجَتِهِ؟.

وَالجَوَابُ: أَنَّهُ إِنَّمَا جَازَ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ: «ثُمَّ يَقِفُ» فِيهِ^(١) ضَمِيرٌ يَعُودُ إِلَى الْهَاءِ، وَهُوَ مَعْطُوفٌ عَلَى «يَدْفَعُ»؛ لِأَنَّ الْمَعْطُوفَ وَالْمَعْطُوفَ عَلَيْهِ هَهُنَا مِنْ جُمْلَةٍ وَاحِدَةٍ، وَلَوْ كَانَا جُمْلَتَيْنِ لَمْ يَكُنْ بُدٌّ مِنْ ضَمِيرٍ فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا. - وَقَوْلُهُ: «حَتَّى يَبْيَضَّ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ النَّاسِ» أَي: يَخْلُومِنَ النَّاسِ. وَالْعَرَبُ تُسَمِّي النَّاءَ بَيَاضًا، وَإِنْ كَانَ لَا بَيَاضَ هُنَاكَ^(٢).

[مَا يَجُوزُ مِنَ الْهَدْيِ]

- وَقَوْلُهُ: «إِذَا تُنْتَجَتِ النَّاقَةُ» [١٤٣]. يُقَالُ: تُنْتَجَتِ النَّاقَةُ عَلَى صِيغَةِ مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ: إِذَا وَلدَتْ. وَأُنْتَجَتِ - بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَالنَّاءِ - إِذَا حَانَ نِتَاجُهَا. وَنْتَجَهَا صَاحِبُهَا: إِذَا تَوَلَّى أَمْرَ نِتَاجِهَا، هَذَا قَوْلُ الْجُمْهُورِ^(٣).

- (١) عَلَّقَتِ الْعِبَارَةَ عَلَى الْهَامِشِ فَلَمْ يَظْهَرِ أَغْلِبُهَا فِي الصُّورَةِ، وَمَا ذَكَرْتَهُ هُنَا عَنِ «الْاِقْتِضَابِ» لِلْيَقْرِئِيِّ فَالْعِبَارَةُ هِيَ الْعِبَارَةُ دُونَ زِيَادَةٍ وَلَا نَقْصَانٍ، وَهُوَ كَثِيرٌ مَا يَنْقَلُ عَنْ صَاحِبِنَا وَلَا يَشِيرُ إِلَيْهِ؟!
- (٢) كَمَا تُسَمَّى كَثْرَةُ النَّاسِ سَوَادًا، وَكَذَلِكَ كَثْرَةُ كُلِّ شَيْءٍ، وَمِنْهُ سَوَادُ الْعِرَاقِ.
- (٣) فِي كِتَابِ فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ لِلْجَوَالِقِيِّ (٧٢) «قَالَ الْأَخْفَشُ: تُنْتَجَتِ النَّاقَةُ وَأُنْتَجَتِ بِمَعْنَى «وَأُنْتَجَتِ» فِي نَصِّ الْجَوَالِقِيِّ رَضِيَ اللَّهُ بِالْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ. وَفِي اللِّسَانِ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: «نُتَجَتِ الْفَرَسُ وَالنَّاقَةُ: وَلدَتْ، وَأُنْتَجَتِ: دَنَا وَلَاهَا، كِلَاهِمَا فَعَلَ مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ. قَالَ: وَلَمْ أَسْمَعْ نَتَجْتَ وَلَا أَنْتَجْتَ عَلَى صِيغَةِ فَعَلَ الْفَاعِلِ» وَهَنَّاك: أَنْتَجْتَ النَّاقَةَ: وَضَعْتَ مِنْ =

- و«المَحْمَلُ» بِكَسْرِ المِيمِ الأُولَى وَفَتْحِ الثَّانِيَةِ .
 - و[الفَادِحُ] [١٤٤]: يُقَالُ: فَدَحِنِي الأَمْرُ، وَالفَادِحُ: العَنِيفُ الثَّقِيلُ .

[العَمَلُ فِي الهَدْيِ حِينَ يُسَاقُ]

- و[قَوْلُهُ]: «كَانَ يُجَلَّلُ بَدَنَهُ القُبَاطِيُّ» [١٤٦]. القُبَاطِيُّ: ثِيَابٌ بِيضٌ مِنْ كَتَّانٍ تُتَّخَذُ بِمِصْرَ وَاحِدَهَا قُبَاطِيَّةٌ^(١) .

- و«تَجَلَّلُ الشَّيْءُ»: تَغَطِيَتْهُ وَسْتَرَتْهُ . وَيُقَالُ لِمَا يُسْتَرُّ بِهِ الدَّابَّةُ: جِلَالٌ، وَالجَمْعُ: أَجَلَّةٌ، وَجُلٌّ وَالجَمْعُ^(٢): أَجْلَالٌ وَجِلَالٌ، فَالجِلَالُ يُكُونُ وَاحِدًا وَيَكُونُ جَمْعًا .

- و[قَوْلُهُ]: «فَأَزْحَفْنَا» مَعْنَاهُ: أَعْيَيْنَا، يُقَالُ: زَحَفَتِ النَّاقَةُ وَأَزْحَفَتْ^(٣)، وَفِي بَعْضِ الرُّوَايَاتِ: «فَأَزْحَفْنَا» أَي: أَنَّ السَّيْرَ أَزْحَفَهُمَا .

- وَقَوْلُهُ: «سَقَطَتْ» كَانَ الوَجْهُ: سَقَطْتُمَا، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ السَّائِلُ لَهُ أَحَدَهُمَا وَهُوَ المُخَاطَبُ بـ«سَقَطَتْ» وَنِسْبَةُ السُّؤَالِ إِلَيْهِمَا جَمِيعًا مِمَّا يَفْدَحُ فِي هَذَا التَّأْوِيلِ؛ لِأَنَّ الإخْبَارَ قَدْ يَقَعُ عَلَى الجَمَاعَةِ وَإِنَّمَا كَانَ الفِعْلُ مِنْ بَعْضِهِمْ . وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَا سَأَلَاهُ مَعًا فَأَفْرَدَ هُوَ أَحَدَهُمَا بِالجَوَابِ، كَمَا قَالَ

= غير أن يليها أحدٌ .

(١) غريب الحديث لأبي عبيد (١٧٩/٣)، والنهية (٦/٤) .

(٢) كَذَا جَاءَ فِي الأَصْلِ، وَفِي «الاقْتِضَابِ» لِلْيَقْرِي: «ويقال لما تستر به الدابة: جلالٌ وجُلٌّ فمن قال: جلالٌ فجمعُه أَجَلَّةٌ، وَمَنْ قَالَ: جُلٌّ قَالَ فالجمعُ: أَجْلَالٌ وَجِلَالٌ، فالجِلَالُ يَكُونُ وَاحِدًا، وَيَكُونُ جَمْعًا» .

(٣) فَعَلَ وَأَفْعَلَ لِلرَّجَاحِ (٤٥)، وَلِلجَوَالِيْقِيِّ (٤٤) .

تَعَالَى: (١) ﴿ فَلَا يُخْرِجَنَّكَ مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَى ﴾ فَأُفْرِدَ آدَمَ .

[الْعَمَلُ فِي الْهَدْيِ إِذَا عَطِبَ أَوْ ضَلَّ]

- وَقَوْلُهُ: «فَحَلَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَ النَّاسِ يَأْكُلُونَهَا» [١٤٨، ١٤٩]. الرُّوَايَةُ كَذَا
بِالتُّونِ، وَيَجُوزُ حَذْفُهَا عَلَى جَوَابِ الْأَمْرِ، وَإِثْبَاتُهَا عَلَى أَنْ تُجْعَلَ فِي مَوْضِعِ
الْحَالِ، وَمِثَالُ الْوَجْهَيْنِ قَوْلُهُ [تَعَالَى] (٢): ﴿ فَذَرَهُمْ يَخُوضُوا ﴾ هَذَا فِي حَذْفِهَا،
وَفِي إِثْبَاتِهَا (٣): ﴿ ثُمَّ ذَرَهُمْ فِي حَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ ﴾ .

- وَالرُّوَايَةُ - أَيْضًا - : «لَا يَأْكُلُ صَاحِبُ الْهَدْيِ مِنَ الْجَزَاءِ وَالشُّكِّ»
[١٥٠]. عَلَى مَعْنَى «لَيْسَ يَأْكُلُ» وَلَوْ جَزَمَ عَلَى مَعْنَى النَّهْيِ [لَكَانَ حَسَنًا] (٤)،
وَفِيهِ - وَإِنْ كَانَ مَرْفُوعًا - مَعْنَى النَّهْيِ كَمَا فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى] (٥): ﴿ لَا تَخَفْ دَرَكًا ﴾
فِيهِ مِنْ مَعْنَى النَّهْيِ مِثْلُ (٦) مَا فِي قِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ ﴿ لَا تَخَفْ ﴾ مَجْزُومًا (٧) / .

(١) سورة طه .

(٢) سورة الزخرف، الآية: ٨٣، والمعارج، الآية: ٤٢ .

(٣) سورة الأنعام، الآية: ٩١ .

(٤) ساقطة من الأصل مُصَحَّحٌ من «الاقْتِضَابِ» لِلْيَفْرَنْجِيِّ وَيَحْتَمُّهُ السِّيَاقُ .

(٥) سورة طه، الآية: ٧٧ .

(٦) عن الاقتضاب .

(٧) هِيَ قِرَاءَةُ حَمْزَةَ وَحْدَهُ مِنَ السَّبْعَةِ . قَالَ ابْنُ مُجَاهِدٍ فِي السَّبْعَةِ: «فَقَرَأَ حَمْزَةً وَحْدَهُ» ﴿لَا
تَخَفْ﴾ جَزْمًا وَالتَّاءُ مَفْتُوحَةٌ . وَقَرَأَ الْبَاقُونَ ﴿لَا تَخَفْ﴾ رَفْعًا بِالْفَتْحِ . وَيُرَاجَعُ: تَوْجِيهِ كَلَامِ
ابْنِ مُجَاهِدٍ، وَشَرَحَهُ فِي الْحُجَّةِ لِأَبِي عَلِيٍّ الْفَارَسِيِّ (٢٣٩/٥)، وَإِعْرَابِ الْقِرَاءَاتِ لِابْنِ
خَالَوَيْهِ (٤٦/٢)، وَقَرَأَ مِنْ غَيْرِ السَّبْعَةِ الْأَعْمَشُ، وَابْنُ أَبِي لَيْلَى كَقِرَاءَةِ حَمْزَةَ، يُرَاجَعُ:
تَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ (٢٢٨/١١)، وَالْبَحْرُ الْمُحِيطُ (٢٤٦/٦) .

- وَيُقَالُ: «نُسْكٌ» وَ«نُسْكٌ»: وَهِيَ الذَّبِيحَةُ الَّتِي يُتَقَرَّبُ بِهَا خَاصَّةً.

[هَدْيِي الْمُحْرَمِ إِذَا أَصَابَ أَهْلَهُ]

- [و] قَوْلُهُ: «ثُمَّ عَلَيْهَا حَجٌّ قَابِلٍ . . . وَمِنْ عَامِ قَابِلٍ» [١٥١]. يَجُوزُ تَنْوِينُ الْعَامِ وَتَرْكُ تَنْوِينِهِ. فَمَنْ نَوَّهَهُ جَعَلَ الْقَابِلَ صِفَةً لَهُ، وَمَعْنَاهُ كَمَعْنَى مُقْبِلٍ؛ لِأَنَّهُ يُقَالُ: أَقْبَلَ وَقَبَلَ، وَدَبَّرَ وَأَدْبَرَ. وَمَنْ لَمْ يُتَوَّنْ أَرَادَ - عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ - مِنْ عَامٍ وَقَتِ قَابِلٍ، [أَوْ] زَمَنِ قَابِلٍ، فَحَذَفَ الْمَوْصُوفَ وَأَقَامَ الصِّفَةَ مَقَامَهُ.

- [و] قَوْلُهُ: «وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَاءٌ دَافِقٌ» [١٥٢]. يُقَالُ: دَفَقَ الْمَاءُ وَانْدَفَقَ، وَدَفَقْتُهُ أَنَا: إِذَا دَفَعْتُهُ، اسْتَوَى فِيهِ الثَّقُلُ وَعَبِيرُ الثَّقَلِ، كَمَا قَالَ: غَاصَ الْمَاءُ وَغَضَّتُهُ، وَنَزَحَ وَنَزَحْتُهُ.

[مَنْ أَصَابَ أَهْلَهُ قَبْلَ أَنْ يُفِيضَ]

- [و] قَوْلُهُ: «سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ وَقَعَ بِأَهْلِهِ» [١٥٥]. وَقَعَ الرَّجُلُ بِأُمَّرَاتِهِ: إِذَا جَامَعَهَا.

[جَامِعُ الْهَدْيِ]

- [و] قَوْلُهُ: «وَقَدْ ظَفَرَ رَأْسَهُ» [١٦٢]. يُقَالُ: ظَفَرَ رَأْسَهُ: إِذَا لَوَّى شَعْرَهُ وَجَمَعَهُ، وَيُرْوَى بِالشَّدِيدِ وَالتَّخْفِيفِ^(١)، وَيُقَالُ لِلنَّاصِيَةِ: ضَفِيرَةٌ، وَالْجَمْعُ: ضَفَائِرٌ.

- [و] قَوْلُهُ: «فَقَالَ الْيَمَانِي» [١٦٣]. يُقَالُ فِي السُّبَّةِ إِلَى الْيَمَنِ: يَمَنِيٌّ، وَيَمَانِيٌّ، وَيَمَانٍ مَنقُوصٌ^(٢) [. . .] .

(١) قَالَ الْيَمِينِيُّ فِي «الْإِفْتِصَابِ»: «وَالشَّدِيدُ أْبْلَغُ فِي الْمَعْنَى، وَهِيَ رَوَايَتُنَا».

(٢) تَقَدَّمَ مِثْلُ هَذَا مِرَارًا.

- [وَقَوْلُهُ: «خُذْ مَا تَطَايَرُ مِنْ شَعْرِكَ» [١٦٢]. أَي: ارْتَفَعَ وَخَرَجَ عَنْ حَدِّهِ وَمَوْضِعِهِ، وَمِنْهُ تَطَايَرُ الْعُبَارِ، وَطَارَ الرَّجُلُ إِذَا غَضِبَ فَاسْتَخَفَّه الْغَضَبُ وَأَزْعَجَهُ.

- وَ«الضُّفَّة» [١٦١]: بِنَاءٌ كَانَ خَارِجَ الْمَسْجِدِ.

- وَ«الْقُرُونُ»: النَّوَاصِي.

- وَ«الْمِقْصَانُ»: لَفْظٌ مُثْنِي يُرَادُ بِهِ وَاحِدٌ^(١)، وَإِنَّمَا ثَنُّوا لِأَنَّهُمْ سَمَّوْا كُلَّ حَدِيدَةٍ مِنْهَا مَقْصًا، وَكَذَلِكَ: الْمِقْرَاضَانِ، وَالْجَلْمَانِ، قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: وَلَا يُقَالُ: مِقْرَاضٌ وَلَا جَلْمٌ وَلَا مِقْصٌ، وَتَابَعَهُ عَلَى ذَلِكَ يَعْقُوبُ، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِصَحِيحٍ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الْأَلْفَاظَ قَدْ وَرَدَتْ مُثَنًّا وَمُفْرَدَةً فِي فَصِيحِ النَّثْرِ وَالنَّظْمِ.

- [وَقَوْلُهُ]: «وَقَوْلُ امْرَأَةٍ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ: مَا هَدَيْتُهُ...» [١٦٢]. اخْتَلَفَتْ الرُّوَايَاتُ فِي ضَبْطِهِ فِي الْمَوَاضِعِ الثَّلَاثَةِ، فَرُوِيَ هَدَيْتُهُ وَهَدَيْتُهُ، وَهُمَا لُغَتَانِ قَرَأَهُمَا الْقُرَاءُ فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى]^(٢): ﴿الْهَدَىٰ مَحَلًّا﴾ وَتَلَخِيصُ مَعْنَى الْحَدِيثِ: إِنَّ

(١) الْوَارِدُ فِي كُتُبِ اللَّغَةِ: الْمِقْرَاضَانِ، وَالْجَلْمَانِ، وَالْكَلْبَتَانِ قَالُوا: وَلَا يُفْرَدُ لَهُمَا وَاحِدٌ.

وَحَكَى سَيِّبِيُّهُ: مِقْرَاضٌ فَأَفْرَدَ. وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي لِعَدِيِّ بْنِ زَيْدٍ [دِيوانه: ١٣٧]:

كُلُّ صَعْلٍ كَأَنَّما شَقَّ فِيهِ سَعْفُ الشَّرِيِّ شَفْرَتًا مِقْرَاضٍ

وَقَالَ أَبُو الشَّيْبِصِيِّ [أَشْعَارُهُ: ٧٤]:

وَجَنَاحٍ مَقْصُومٍ تَحَيَّفَ رِيشَهُ رَيْبُ الزَّمَانِ تَحَيَّفَ الْمِقْرَاضِ

قَالَ ابْنُ بَرِّي: «وَقَالُوا: مِقْرَاضًا فَأَفْرَدُوهُ. وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: لَا يُقَالُ مِقْرَاضٌ وَلَا جَلْمٌ، وَلَا كَلْبَةٌ، كَمَا تَقُولُ الْعَامَّةُ».

(٢) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، آيَةُ: ١٩٦، وَقَدْ تَقَدَّمَ تَخْرِيجُ الْقِرَاءَةِ.

ابنُ عُمَرَ لَمَّا أَمَرَ الِيمَانِي بِأَنْ يُهْدِيَ، سَأَلَتْهُ الْمَرْأَةُ عَنِ الْهَدْيِ الَّذِي أَمَرَهُ بِهِ مَا هُوَ؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: هُوَ هَدْيُهُ الْمَعْرُوفُ فِي مِثْلِ فِعْلِهِ، فَلَمْ يُفْنِعْهَا ذَلِكَ حَتَّى كَرَّرَتْ السُّؤَالَ فَقَالَتْ: وَمَا هَدْيُهُ الْمَعْرُوفُ؟ أَيْ: عَيْنٌ لَنَا مَا هُوَ؟ فَأَعْلَمَهَا أَنَّ الْهَدْيَ لَيْسَ بِشَيْءٍ مُعَيَّنٍ لَا يَجُوزُ غَيْرُهُ، وَلَكِنَّهُ مَا أَمَكَنَ وَتَيَسَّرَ وَلَوْ شَاءَ، وَأَعْلَمَهَا أَنَّ الشَّاةَ مَعَ أَتْهَا أَقْلٌ مَا تُهْدَى أَفْضَلُ مِنَ الصِّيَامِ». وَنَظِيرُ قَوْلِهِ قَوْلُكَ: أَكْرَمَ أَبَاكَ إِكْرَامَهُ/ أَيْ: إِكْرَامَهُ الْمَعْرُوفُ، أَيْ: الْوَاجِبُ لَهُ عَلَيْكَ، أَوْ الْمُتَعَيَّنُ لِمِثْلِهِ. وَفِي بَعْضِ النُّسخِ «هَدْيُهُ فَقَالَتْ: مَا هَدْيُهُ، أَيْ هَدِيَّةٍ مِنَ الْهَدَايَا؟ وَالْأَوَّلُ هُوَ الْوَجْهُ.

[الْوُقُوفُ بِعَرَفَةَ وَالْمَرْدَلَفَةَ]

- [قَوْلُهُ: «قَالَ مَالِكٌ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى^(١): ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ قَالَ: فَالْرَفَثُ: . . .»] [١٦٧]. فَسَّرَ مَالِكٌ رَفَثَهُ «الرَّفَثُ» وَ«الْفُسُوقُ» وَ«الْجِدَالَ» قَالَ: وَفِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا خِلَافٌ. قِيلَ فِي «الرَّفَثِ»: هُوَ التَّعْرِيفُ بِالنِّكَاحِ، قَالَ ذَلِكَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَابْنُ الرَّبِيعِ^(٢) وَحُجَّتُهُمَا قَوْلُ الْعَجَّاجِ فِي الْحُجَّاجِ^(٣):

(١) سورة البقرة، الآية: ١٩٧.

(٢) يَظْهَرُ أَنَّهُ سَقَطَ الْمَعْنَى الثَّانِي لِلرَّفَثِ مِنَ النُّسخَةِ، وَهُوَ الْكَلَامُ الَّذِي فِيهِ فُحْشٌ وَدَلِيلُهُ بَيْتُ الْعَجَّاجِ الْمَذْكُورِ. قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي زَادِ الْمَسِيرِ (١/٢١١): «وَالثَّانِي: أَنَّهُ الْجَمَاعُ وَمَا دُونَهُ مِنَ التَّعْرِيفِ بِهِ، وَهُوَ مَرْوِيُّ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ فِي آخَرِينَ» وَالثَّلَاثُ: أَنَّهُ اللَّغْوُ مِنَ الْكَلَامِ قَالَهُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْيَزِيدِي.

(٣) ديوان العجاج (١/٤٥٦). والشاهد في: مجاز القرآن (١/٧٠)، وإصلاح المنطق (٩٤)، وتهذيبه (٢٤٣)، وترتيبه «المشرف المعلم. . .» (٢/٧٠١)، وتفسير غريب القرآن لابن =

وَرَبُّ أَسْرَابِ حَجِيجِ كُظْمٍ
عَنِ اللَّغَى وَرَفَثِ التَّكْلُمِ

فَجَعَلَ الرَّفْثُ كَلَامًا. وَفِي «الْعَيْنِ»^(١): الرَّفْثُ: الْجِمَاعُ، وَالرَّفْثُ: الْفُحْشُ،
فَجَمَعَ بَيْنَ الْقَوْلَيْنِ. وَرَوَى رَفِيعٌ^(٢) عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ

= قتيبة (٢٠٨)، وأدب الكاتب (٥٥٣)، والاعتصاب لابن السِّيد «شرح أبياته» (٤٠٣)، وشرح
أدب الكاتب للحواريِّ (٣٨٤)، وتفسير القرطبي (٢٢٦/١)، والبحر المُمحيط (٢٧/٢)،
والصَّحاح، واللِّسان، والتَّاج (كظم) و(رفث) منهم من يذكر البيتين ومنهم من يذكر موضع
الشاهد في البيت الثَّاني.

(١) العين (٢٢٠/٨)، وعبارته: «الرَّفْثُ: الْجِمَاعُ، رَفَثَ إِلَيْهَا وَتَرَفَثَ، وَهَذِهِ كِنَايَةٌ. وَفُلَانٌ
يَرَفُثُ أَي: يُقُولُ الْفُحْشَ».

(٢) كذا في الأصل: «رفيع عن أبي العالِيَةِ»، والصَّوابُ أَنَّهُ «رَفِيعُ أَبُو الْعَالِيَةِ» بحذف لفظه «عن»
فرفيعٌ هو نفسه أبو العالِيَةِ. وهو رفيعُ بنُ مِهْرَانَ، أَبُو الْعَالِيَةِ الرَّيَّاحِيُّ الْبَصْرِيُّ، مَوْلَى امْرَأَةٍ مِنْ
بَنِي رِيَّاحِ بْنِ يَرْبُوعَ، حَيٌّ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ اعْتَقَتْهُ سَائِبَةٌ، أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ، وَأَسْلَمَ بَعْدَ مَوْتِ النَّبِيِّ
ﷺ بَسْتِنِينَ، وَدَخَلَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَصَلَّى خَلْفَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ - رَوَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَأَبِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مِنْ كِبَارِ الصَّحَابَةِ .
وَتَقَى الْمُحَدِّثُونَ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ الْأَلْكَائِيُّ: «ثِقَةٌ مَجْمُوعٌ عَلَى ثِقَتِهِ» تُوْفِيَ سَنَةَ (٩٠هـ) عَلَى
خِلَافٍ فِي ذَلِكَ. أَخْبَارُهُ فِي: طبقات ابن سعد (١١٢/٧)، والمعرفه والتاريخ (٢٣٧/١)،
وتهذيب الكمال (٢١٤/٩)، وسير أعلام النبلاء (٢٠٧/٤)، والإصابة (٥٢٨/١)،
٨٣٨/٤)، وشذرات الذهب (١٠٢/١). وقد أورد الخبرَ الإمامُ الطَّبْرِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ
(٤/١٢٦، ١٢٧، ١٣٠)، بَعْدَ طُرُقٍ مِنْهَا: «حَدَّثَنَا بِشَارٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ،
قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الرَّيَّاحِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ... وَذَكَرَ
الخَبَرَ وَبَيَّنِّي الرَّجِزَ».

حُجَّاجًا فَأَحْرَمَ وَأَحْرَمْنَا، ثُمَّ نَزَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَسُوقُ الْإِبِلَ وَهُوَ يَرْتَجِرُ^(١):

وَهَنَّ يَهْمَسْنَ بِنَا هَمِيسًا

إِنْ تَصَدَّقَ الطَّيْرُ نَنْكَ لَمِيسًا

فَقُلْتُ: يَا بَنَ عَبَّاسٍ أَلَسْتَ مُحْرَمًا؟! قَالَ: بَلَى، إِنَّهُ لَا يَكُونُ الرَّفَثُ إِلَّا مَا وَاجَهْتَ بِهِ النِّسَاءَ. وَفِي هَذِهِ الْحِكَايَةِ كَمَا تَرَى فُحْشَ الْمَنْطِقِ، وَزَجْرَ الطَّيْرِ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ، فَحَصَلَ مِنْ هَذَا أَنَّ الرَّفَثَ كَلِمَةٌ يُرَادُ بِهَا كُلُّ مَا يَفْحُشُ سَمَاعُهُ أَوْ إِطْلَاعِ عَلَيْهِ مِنْ نِكَاحٍ وَقَبِيحِ كَلَامٍ^(٢).

- وَأَمَّا «الْفُسُوقُ» فَمَقِيلٌ: إِنَّهُ السَّبَابُ، قَالَ عَالِمُ السُّلُوكِ: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ» وَأَمَّا قَوْلُ مَالِكٍ فِيهِ وَحُجَّتُهُ فَلَا أَعْرِفُهَا لِغَيْرِهِ، وَقَالَ عَطَاءٌ وَقَتَادَةُ: هُوَ الْمَعَاصِي، وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: هُوَ^(٣) الْمَعَاصِي فِي الْحَرَمِ فِي صَيْدٍ وَغَيْرِهِ، وَالِاشْتِقَاقُ يُعْطَى أَنَّهُ الْخُرُوجُ عَنْ مَا يَجِبُ إِلَى مَا لَا يَجِبُ.

(١) زاد المسير (٢١١/١): «قاله ابنُ عمرَ، وابنُ عباسٍ، وإبراهيمُ في آخرين» وزاد ابنُ عطية في المحرر الوجيز (١٦٩/٢): «مجاهداً، وعطاءً» وذكر الحديث ويُراجع: تفسير الطبري (٤/١٣٨، ١٣٩)، وأخرج ابنُ عمرَ، وابنُ عباسٍ، ومجاهداً، والسُّدِّيُّ، وإبراهيمُ، وعطاءُ.

(٢) قول عطاء وقاتادة زاد عليهما ابن الجوزي في زاد المسير (٢١١/١)، الحسن، وطاووساً، ومجاهداً، وزاد الطبري رحمه الله ابنَ عباسٍ، وبه بدأ، وأخرجه عنه (٤/١٣٥، ١٣٦). (١٣٧)، قال ابنُ الجوزي: «وهو الذي نختاره».

(٣) قولُ ابنِ عمرَ في تفسير الطبري (٤/٣٧، ٣٨)، والمحرر الوجيز (٢/١٦٨)، وزادوا في معاني الفسوق: الذَّيْحُ لِلأَصْنَامِ وَهُوَ قَوْلُ مَالِكٍ، وابنِ زَيْدٍ. أو التَّنَابُزُ بِالْأَلْقَابِ مِثْلُ أَنْ تَقُولَ لِأَخِيكَ: يَا فَاسِقُ، يَا ظَالِمُ، رَوَاهُ الضَّحَّاكُ، عن ابنِ عَبَّاسٍ (تفسير الطبري - المحرر الوجيز - وزاد المسير).

- و«الجدال» يَكُونُ الْمُمَارَاةُ^(١)، وَهُوَ نَحْوُ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ مَالِكٌ، وَذَهَبَ مُجَاهِدٌ إِلَى أَنْ مَعْنَى «لَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ» أَي: لَا جِدَالَ فِي أَنْ الْحَجَّ فِي ذِي الْحِجَّةِ^(٢)، وَهُوَ قَوْلٌ حَسَنٌ، وَشَرَحَهُ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَنْسَوْنَ الشُّهُورَ فَيَحِلُّونَ الْحَرَامَ مِنْهَا وَيُحَرِّمُونَ الْحَلَالَ عَلَى حَسَبِ مَا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ فِي حُرُوبِهِمْ، فَكَانُوا إِذَا صَدَرُوا عَنْ مَنْى قَامَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ يُقَالُ لَهُ: نُعَيْمٌ بِنُ ثَعْلَبَةَ^(٣) فَيَقُولُ: أَنْسِنَا

(١) هُوَ قَوْلُ ابْنِ عُمَرَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَطَاوُوسٍ، وَعَطَاءٍ، وَعَكْرِمَةَ، وَالتَّخَعِيَّ، وَقَتَادَةَ، وَالرُّهْرِيَّ وَالضَّحَّاكَ.

(٢) هُوَ قَوْلُ السُّدِّيِّ، وَالْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَمُجَاهِدٍ، وَهَذَا هُوَ الَّذِي اخْتَارَهُ الطَّبْرِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ (٤/١٤٨، ١٤٩)، وَذَكَرَ الطَّبْرِيُّ وَغَيْرُهُ مَعَانِي أُخْرَى لِلْجِدَالِ. مِنْهَا اخْتِلَافُهُمْ فِي أَمْرِ مَوَاقِفِ الْحَجِّ أَيُّهُمْ الْمُصِيبُ مَوْقِفَ إِبْرَاهِيمَ، وَمِنْهَا اخْتِلَافٌ كَانَ يَكُونُ بَيْنَهُمْ فِي الْيَوْمِ الَّذِي فِيهِ الْحَجُّ فَتُهَوُّوا عَنْ ذَلِكَ. وَقِيلَ: الْجِدَالُ: السَّبَابُ. وَقِيلَ: الْاِخْتِلَافُ فَيَمْنَنُ هُوَ أَنْتُمْ حَجَّاءُ مِنَ الْحُجَّاجِ فِي تَفْسِيرِ الطَّبْرِيِّ: أَبُو ثَمَامَةَ رَجُلٌ مِنْ كِنَانَةَ. وَذَكَرَ الْحَافِظُ ابْنَ حَجَرٍ فِي الْإِصَابَةِ (١/٥٠٥)

(٣) أَنَّ أَبَا ثَمَامَةَ هَذَا وَاسْمُهُ جُنَادَةُ بْنُ عَوْفٍ بْنِ أُمَيَّةَ الْكِنَانِيُّ، هُوَ الَّذِي قَامَ الْإِسْلَامَ عَلَيْهِ، وَنَقَلَ عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، فَمَعْنَى هَذَا أَنَّهُ آخِرُ مَنْ كَانَ يَنْسَأُ حَتَّى ظَهَرَ الْإِسْلَامُ. وَذَكَرَ عَنْ الرَّبِيعِ فِي كِتَابِ «النَّسَبِ» لَهُ (١٣) أَنَّ أَوَّلَ مَنْ نَسَأَ - بَعْدَ الْقَلَمَسِ - حَذِيفَةُ بْنُ عَبْدِ بْنِ فَيْمٍ. . . وَحَذِيفَةُ مَذْكُورٌ فِي أَجْدَادِ أَبِي ثَمَامَةَ جُنَادَةَ الْمَذْكُورَةِ. وَلَعَلَّ صِحَّةَ الْعِبَارَةِ فِي كِتَابِ الْحَافِظِ «يُعَدُّ» أَي: يُذَكَّرُ؛ لِأَنَّ الْقَلَمَسَ هُوَ نَفْسَهُ حَذِيفَةُ بْنُ عَبْدِ، وَالْقَلَمَسُ لِقَبُّهُ. وَلَمْ يَذْكُرْهُ الْحَافِظُ ابْنَ حَجَرٍ فِي كِتَابِهِ «نَزْهَةُ الْأَلْبَابِ فِي الْأَلْقَابِ» فَهُوَ مُسْتَدْرِكٌ عَلَيْهِ. وَمَا ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ مِنْ أَنَّهُ نُعَيْمٌ ابْنُ ثَعْلَبَةَ هُوَ قَوْلُ أَبِي عَلِيٍّ الْقَالِي فِي الْأَمَالِيِّ (٤/١) حَدَّثَ بِذَلِكَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْأَنْبَارِيِّ، وَرَدَّ عَلَيْهِ الشَّهْلِيُّ فَقَالَ فِي الرَّوْضِ الْأَنْثِيِّ (١/٢٤٨) قَالَ: «وَلَيْسَ ذَلِكَ بِمَعْرُوفٍ» وَنَقَلَ ابْنَ الْجَوْزِيِّ فِي زَادِ الْمَسِيرِ (٢/٢١١)، وَالْقُرْطُبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ (٨/١٣٨)، وَأَبُو حَيَّانَ فِي الْبَحْرِ الْمُحِيطِ (٥/٤٠)، وَغَيْرِهِمْ عَنْ ابْنِ الْكَلْبِيِّ أَنَّهُ نُعَيْمٌ، فَعَلَى هَذَا يَكُونُ قَوْلُ الشَّهْلِيِّ كَقَوْلِهِ =

شَهْرًا، أَي: أَخْرَجْنَا حُرْمَةَ الْمُحَرَّمِ فَاجْعَلْهَا فِي صَفْرِ؛ لِأَنَّهْم كَانُوا يَكْرَهُونَ أَنْ يَتَوَالَى عَلَيْهِمْ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ لَا يُغَيَّرُونَ فِيهَا، فَيَحِلُّ لَهُمُ الْمُحَرَّمُ وَيُحَرَّمُ صَفْرًا، فَيَسْتَمِرُّونَ عَلَى ذَلِكَ مُدَّةً، وَقَدْ كَانَ صَفْرًا أَوَّلَ سَنَتِهِمْ مَكَانَهُ، وَصَارَ الْمُحَرَّمُ مَكَانَ ذِي الْحِجَّةِ، ثُمَّ يَعْرِضُ لَهُمْ غَرَضٌ يَحْتَاجُونَ فِيهِ إِلَى الْحَرْبِ، فَيَرْغَبُونَ إِلَى سَيِّدِهِمْ أَنْ يُؤَخِّرَ/ تَحْرِيمَ الْمُحَرَّمِ أَيْضًا إِلَى صَفْرِ فَيَتَأَخَّرُ التَّحْرِيمُ إِلَى رَبِيعِ الْأَوَّلِ

ليس بمعروف غير صحيح. وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ: أَوَّلُ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ يُقَالُ لَهُ: نُعَيْمُ بْنُ نُعْلَبَةَ، ثُمَّ كَانَ بَعْدَهُ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: جُنَادَةُ بْنُ عُوفٍ وَهُوَ الَّذِي أَدْرَكَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

وجاء في الإصابة عن ابن أبي نُجَيْجٍ، عن مُجَاهِدٍ أَنَّ أَوَّلَ مَنْ نَسَأَ الْحَارِثُ بْنُ نُعْلَبَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ كِنَانَةَ، وَآخِرَ مَنْ نَسَأَ أَبُو ثَمَامَةَ... كَذَا قَالَ، وَنَقَلَ عَنِ الرَّبِيرِ فِي «نَسْبِ قُرَيْشٍ» (١٣) مِثْلَ ذَلِكَ. وَبِذَلِكَ يَصَحُّ نَصُّ الْإِمَامِ الْقُرْطُبِيِّ الَّذِي ذَكَرَ أَوَّلَهُمْ ثُمَّ ذَكَرَ بَعْدَهُ آخِرَهُمْ.

وَجُنَادَةُ هَذَا قَالَ السُّهَيْلِيُّ فِي «الرَّوَضِ الْأَنْفِ»: «وَجَدْتُ لَهُ خَبْرًا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ أَسْلَمَ فَإِنَّهُ حَضَرَ الْحَجَّ مَرَّةً فِي زَمَنِ عُمَرَ فَرَأَى النَّاسَ يَزِدُّونَ عَلَى الْحَجْرِ الْأَسْوَدِ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي قَدْ أَجْرْتُهُ مِنْكُمْ فَحَفَقَهُ عُمَرُ بِالذُّرَّةِ وَقَالَ: وَيْحَكَ! إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَبْطَلَ أَمْرَ الْجَاهِلِيَّةِ».

يُرَاجَعُ: السِّيَرَةُ النَّبَوِيَّةُ (٤٥/١)، وَالْأَوَائِلُ لِأَبِي هِلَالٍ (٩١)، وَمِحَاسِنُ الْوَسَائِلِ (١٦٥)، وَمَعْجَمُ الشُّعْرَاءِ (٨٢)، وَاللَّالِي لِلْبَكْرِيِّ (١١/١)، وَبَلُوغُ الْأَرْبِ (٢٣٤/١)، وَأَوَائِلُ الْجُرَاعِيِّ (١١٩) وَغَيْرِهَا.

وَكَانَ جُنَادَةُ مُطَاعًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ يَقُومُ عَلَى جَمَلٍ فِي الْمَوْسِمِ يَقُولُ بِأَعْلَى صَوْتِهِ إِنَّ إِلَهَيْكُمْ قَدْ أَحَلَّتْ لَكُمْ الْمُحَرَّمِ فَأَحِلُّوهُ، ثُمَّ يَقُومُ فِي الْعَامِ الْمُقْبِلِ يَقُولُ: إِنَّ إِلَهَيْكُمْ قَدْ حَرَمَتْ عَلَيْكُمْ الْمُحَرَّمِ فَحَرِّمُوهُ، وَرَبِّمَا زَادُوا فِي عَدَدِ الشُّهُورِ فَجَعَلُوهَا ثَلَاثَةَ عَشَرَ شَهْرًا، أَوْ أَرْبَعَةَ عَشَرَ شَهْرًا، وَلِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ

عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا﴾ قَالَ الْعَسْكَرِيُّ فِي «الْأَوَائِلِ»: «فَلَمَّا أَرَادَ الصِّدْرُ اجْتِمَاعًا إِلَيْهِ فَقَالَ: إِنِّي أَحَلَلْتُ دِمَاءَ الْمُحَلِّينَ مِنْ طَيْبٍ وَخَنَعِمٍ فَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ نَفَقْتُمُوهُمْ. قَالَ الْعَسْكَرِيُّ: وَإِنَّمَا أَحَلَّ دِمَاءَ طَيْبٍ وَخَنَعِمٍ؛ لِأَنَّهْمَا يُصِيبَانِ النَّاسَ فِي الْأَشْهُرِ الْحُرْمِ».

وَيَصِيرُ صَفْرُهُ هُوَ ذُو الْحِجَّةِ، وَلَا يَزَالُونَ يَفْعَلُونَ هَلْكَذَا حَتَّى يَسْتَدِيرَ التَّحْرِيمُ
وَالْتَحْلِيلُ عَلَى شُهُورِ السَّنَةِ كُلِّهَا، وَكَذَلِكَ الْحَجُّ، فَاتَّفَقَ أَنَّ حَجَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
وَقَدِ اسْتَدَارَ الْحَجُّ حَتَّى رَجَعَ إِلَى ذِي الْحِجَّةِ فَخَطَبَ النَّاسَ وَقَالَ: «وإِنَّ الزَّمَانَ
قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فَلَا حَجَّ إِلَّا فِي ذِي الْحِجَّةِ».

- [وَقَوْلُهُ: «عَنْ بَطْنِ عُرْنَةَ»] [١٦٦]. يُرْوَى: «عُرْنَةَ» و«عُرْنَةَ» بِضَمِّ الرَّاءِ وَفَتْحِهَا.

وَيُقَالُ: «مُرْدَلْفَةٌ» و«الْمُرْدَلْفَةُ» وَهِيَ فِي الْأَصْلِ صِفَةٌ، ثُمَّ نَقَلَتْ إِلَى أَنْ
يُسَمَّى بِهَا الْمَوْضِعَ فَجَرَتْ مَجْرَى قَوْلِهِمْ - فِي الْأَعْلَامِ - عَبَّاسٌ وَالْعَبَّاسُ [. . .]
- و«مُحَسَّرٌ»^(١): مِنْ حَسَرْتُ الْبَعِيرُ وَحَسَرْتُهُ: إِذَا مَشَيْتُ بِهِ حَتَّى يَهْزُلَ فَكَأَنَّهُ
سُمِّيَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ يَهْزُلُ الْإِبِلَ إِذَا سَارَتْ فِيهِ. وَيُقَالُ: وَضَعَ الْبَعِيرُ وَأَوْضَعَهُ صَاحِبُهُ.

- و«قُرْحٌ»^(٢): مَوْضِعٌ قَرِيبٌ مِنَ الْمُرْدَلْفَةِ، وَهُوَ غَيْرُ مَصْرُوفٍ بِمَنْزِلَةِ عُمَرَ
وَزُفْرِ، كَأَنَّهُ مَعْدُولٌ عَنْ قَارِحٍ، وَهُوَ مُسْتَقٌّ مِنْ قَوْلِهِمْ: فَرَحَتِ الْقِدْرُ وَقَرَّحَتْهَا:
إِذَا جَعَلْتُ فِيهَا الْأَقْرَاحَ وَهِيَ التَّوَابِلُ، وَاحِدُهَا قُرْحٌ، وَمِنْ قَوْلِهِمْ: قَرَّحْتُ
الْحَدِيثَ إِذَا زَيَّنْتُهُ، وَمِنْهُ قَوْسٌ قُرْحٌ لِلْأَلْوَانِ الْمُخْتَلِفَةِ فِيهِ، وَيُقَالُ: إِنَّ قُرْحَ اسْمُ
شَيْطَانٍ. وَالْقُرْحُ الطَّرَائِقُ، جَمْعُ قُرْحَةٍ.

(١) وَاذِي مُحَسَّرٍ مَعْرُوفٌ وَهُوَ حَدُّ مَنَى مِنَ الْمُرْدَلْفَةِ، وَلَيْسَ الْوَادِي مِنَ مَنَى، وَهُوَ مَشْهُورٌ كَشَهْرَةِ
مَنَى، وَعَرَفَاتُ، وَمُرْدَلْفَةٌ.

(٢) مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٤/٣٤١) قَالَ: بِضَمِّ أَوَّلِهِ، وَفَتْحِ ثَانِيهِ، وَحَاءٍ مُهْمَلَةٍ بِلَفْظِ قَوْسِ السَّمَاءِ؛
الَّذِي نُهِيَ أَنْ يُقَالَ لَهُ: قَوْسٌ قُرْحٌ؛ قَالُوا: لِأَنَّ قُرْحَ اسْمٌ لِلشَّيْطَانِ؛ وَلَا يَنْصَرَفُ؛ لِأَنَّهُ مَعْدُولٌ
مَعْرُوفٌ، وَهُوَ الْقَرْنُ الَّذِي يَقِفُ الْإِمَامُ عِنْدَهُ بِالْمُرْدَلْفَةِ عَنْ يَمِينِ الْإِمَامِ وفي أخبار مكة
للفاكهي (٤/٣٢٣) (ذكر قرح وصفته وكيف هو؟ . . .).

[السَّيْرُ فِي الدَّفْعَةِ]

- قَالَ بَعْضُ اللُّغَوِيِّينَ : يُقَالُ : فُرْجَةٌ بِضَمِّ الْفَاءِ فِيمَا لَهُ شَخْصٌ يُرَى ،
وَ«فُرْجَةٌ» : بفتحِ الْفَاءِ فِيمَا لَا شَخْصَ لَهُ يُرَى^(١) . يُقَالُ فِي الْحَائِطِ وَالصَّفِّ
«فُرْجَةٌ» ، وَفِي الْأَمْرِ وَالضِّيْقِ وَالشَّرِّ «فُرْجَةٌ» .

- وَ«العَنْقُ» : سَيْرٌ تَسْتَعِينُ فِيهِ الدَّابَّةُ بِعُنُقِهَا ، يُقَالُ : أَعْنَقَ إِعْنَاقًا .

- وَ«النَّصُّ» : أَرْفَعُ السَّيْرَ ، يُقَالُ مِنْهُ : نَصَّ يُنْصُ .

- وَ«القَصَوَاءُ» : المَقْطُوعَةُ الأُذُنِ ، وَ[لَا]^(٢) يُقَالُ : جَمَلٌ أَقْصَى . وَالفُقَهَاءُ
يَرُؤُونَهُ بِالْقَصْرِ ، وَهُوَ خَطَأٌ .

[الصَّلَاةُ فِي الْبَيْتِ وَقَصْرُ الصَّلَاةِ وَتَعْجِيلُ الحُطْبَةِ بِعَرَفَةَ]

وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ الْحَجَبِيُّ^(٣) : مَنسُوبٌ إِلَى الْحَجَبِ ، وَيُرْوَى : «الْحُجَبِيُّ»

(١) اللِّسَانُ ، وَالتَّاجُ (فَرَجٌ) ، وَيَذْكُرُونَ قِصَّةَ أَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ حِينَمَا خَرَجَ مِنَ البَصْرَةِ هُوَ وَوَالِدُهُ
فَارِئِنَ مِنْ ظُلْمِ الْحَجَّاجِ فَلَمَّا وَصَلَا إِلَى بَعْضِ بِلَادِ اليَمَنِ سَمِعَا أَعْرَابِيًّا عَلَى بَعِيرِهِ وَهُوَ يَقُولُ :
رُبَّمَا تَكَرَّهُ الثُّمُوسُ مِنَ الأُمِّ - ر - لَهُ فُرْجَةٌ كَحَلِّ الْعَقَالِ

فَقُلْتُ لَهُ : مَهْ ، فَقَالَ : مَاتَ الْحَجَّاجُ . قَالَ أَبُو عَمْرٍو : فَمَا أَدْرِي بِأَيِّهِمَا كُنْتُ أَشَدَّ فَرَحًا إِبْمَوْتِ
الْحَجَّاجِ أَمْ بِقَوْلِهِ : «فُرْجَةٌ» بِالْفَتْحِ ، وَالَّذِي رَوَيْتَاهُ «فُرْجَةٌ» بِالضَّمِّ .

(٢) جَاءَ فِي اللِّسَانِ (قِصَا) : «قال الجوهري» : وَلَا يُقَالُ : جَمَلٌ أَقْصَى وَإِنَّمَا يُقَالُ : مَقْصُوءٌ وَمَقْصِيٌّ ،
تَرَكَوْا فِيهِ القِيَّاسَ ، وَلأنَّ أَفْعَلَ الَّذِي أَنشَأَهُ فَعَلَاءٌ إِنَّمَا يَكُونُ مِنْ بَابِ فَعَلَ يَفْعَلُ ، وَهَذَا إِنَّمَا يُقَالُ
فِيهِ قِصُوتُ البَعِيرِ ، وَقِصُوءٌ بَائِنَةٌ عَنْ بَابِهِ ، وَمِثْلُهُ امْرَأَةٌ حَسَنَاءٌ ، وَلَا يُقَالُ : رَجُلٌ أَحْسَنُ قَالَ
ابنُ بَرِّي : قَوْلُهُ : «تَرَكَوْا فِيهَا القِيَّاسَ» يَعْنِي قَوْلُهُ : نَاقَةٌ قِصُوءٌ ، وَكَانَ القِيَّاسُ مَقْصُوءَةً .

(٣) يَرِاجِعُ : الأَنْسَابُ لِأَبِي سَعْدِ السَّمْعَانِيِّ (٤/٦٤) ، وَأَنْسَابُ الرِّشَاطِيِّ (١/ورقة ٣١) =

عَلَى أَنْ يَكُونَ مَنْسُوبًا إِلَى الْحُجُبِ، وَكَانَ الْفِيَّاسُ: حِجَابِيٌّ أَوْ حَاجِبِيٌّ؛ لِأَنَّ هَذَا هُوَ حُكْمُ الْجُمُوعِ إِلَى أَكْثَرِ الْعَدَدِ أَنْ يُنْسَبَ إِلَى الْوَاحِدِ مِنْهَا.

- وَقَوْلُهُ: «فَصَاحَ بِهِ عِنْدَ سُرَادِقَةَ» [١٩٤]. السُّرَادِقُ: التَّحْجِيرُ الَّذِي يَكُونُ حَوْلَ الْفُسْطَاطِ.

- وَقَوْلُهُ: «الرَّوَّاحَ». مَنْصُوبٌ بِفِعْلِ مُضْمَرٍ، كَأَنَّهُ قَالَ: اعْتَمَدَ الرَّوَّاحَ أَوْ عَلَيكَ الرَّوَّاحَ.

- وَقَوْلُهُ: «فَاقْصُرِ بِضَمِّ الصَّادِ، وَوَصِلِ الْأَلِفَ، مِنْ قَصَرَ يَقْصِرُ».

(تَكْبِيرُ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ)

- قَوْلُهُ: «ثُمَّ خَرَجَ الثَّانِيَةَ» [٥٠٢]. أَرَادَ: الْخُرُوجَ الثَّانِيَةَ، أَوْ الْمَرَّةَ الثَّانِيَةَ، فَيَكُونُ صِفَةً لِمَصْدَرٍ مَحذُوفٍ، أَوْ لِظَرْفٍ مَحذُوفٍ؛ لِأَنَّ الْمَرَّةَ/ يُرَادُ بِهَا تَارَةَ الظَّرْفِ، وَتَارَةَ الْمَصْدَرِ.

و«زَاغَتْ»: مَالَتْ، وَالْأَيَّامُ الْمَعْدُودَاتُ: أَيَّامُ التَّشْرِيقِ، وَهِيَ الْأَيَّامُ الثَّلَاثَةُ التَّابِعَةُ لِيَوْمِ النَّحْرِ. سُمِّيَتْ مَعْدُودَاتٍ؛ لِأَنَّهَا إِذَا زِيدَ عَلَيْهَا فِي الْبَقَاءِ كَانَ حَصْرًا لِقَوْلِهِ ﷺ: «لَا يَبْقَيْنَ مَهَا جِرٌّ بِمَكَّةَ بَعْدَ قَضَاءِ نُسُكِهِ فَوْقَ ثَلَاثٍ».

وَقِيلَ: سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِقِلَّتِهَا، وَسُمِّيَتْ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ؛ لِأَنَّ لِحُومَ الْأَضَاحِي

= «مختصر عبدالحق» وقال: «وهي نسبة على غير قياس». وعثمان بن طلحة بن أبي طلحة، واسمه عبد الله بن عبد العزى بن عثمان بن عبد الدار العبدي صاحب البيت. أسلم عثمان في صلح الحديبية، وهاجر مع خالد بن الوليد، وشهد الفتح مع النبي ﷺ فأعطاه مفتاح الكعبة (ت ٤٢ هـ). أخباره في الإصابة (٤/ ٤٥٠)، وطبقات ابن سعد (٥/ ٢٣١).

تُشْرَقُ فِيهَا^(١) هَذَا قَوْلُ فَتَادَةَ، وَقِيلَ سُمِّيَتْ^(٢) بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا لَا يَنْحَرُونَ
 الْهَدْيَ وَلَا يُضَحُّونَ إِلَّا بَعْدَ شُرُوقِ الشَّمْسِ أَيْ: طُلُوعِهَا يُقَالُ: شَرَقَتِ الشَّمْسُ إِذَا
 طَلَعَتْ، وَأَشْرَقَتْ: إِذَا أَضَاءَتْ وَصَفَتْ^(٣). وَقِيلَ^(٤): سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِبرُوزِهِمْ
 [وَحُرُوجِهِمْ مِنَ الْأَيْنِيَةِ لِلْحَجِّ وَمِنْهُ قِيلَ [لِمُصَلِّيِ] [الْعِيدِ]: الْمُسْرَقُ^(٥)]. وَقِيلَ:
 سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ: «أَشْرَقَ نَبِيرٌ كَيْمَا نُغِيرُ»^(٦).
 وَهَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ ذَلِكَ عِنْدَ وَقُوفِهِمْ بِعَرَفَةَ، وَيَعْنُونَ
 بِالْإِغَارَةِ: الْإِفَاضَةَ، يُقَالُ: أَغَارَ فِي عَدُوِّهِ: إِذَا جَدَّ.

(١) أي تقطع.

(٢) في الأصل: «سُمي».

(٣) يراجع: فعلت وأفعلت للزجاج (٥٥)، وما جاء على فعلت وأفعلت للجواليقي (٤٩)،
 قال: شَرَقَتِ الشَّمْسُ وَأَشْرَقَتْ: أَضَاءَتْ. وَشَرَقَتْ: طَلَعَتْ وَيُرَاجَعُ أَيْضًا: الْكِتَابُ (٥٦/٤)،
 وَاللِّسَانُ وَالتَّاجُ: (شرق) وزاد في اللسان وغيره: «شَرَقَتْ» إِذَا غَابَتْ أَوْ دَنَّتْ لِلْمَغِيبِ.

(٤) قاله أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، كَذَا قَالَ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الْاِقْتِضَابِ».

(٥) وَفِي حَدِيثِ مَسْرُوقٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «انْطَلِقْ بِنَا إِلَى مُسْرَقِكُمْ» يَعْنِي الْمُصَلِّيَّ، وَسَأَلَ أَعْرَابِيٌّ رَجُلًا
 فَقَالَ: أَيْنَ مَنْزِلُ الْمُسْرَقِ؟ يَعْنِي الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ الْعِيدُ، وَيُقَالُ لِمَسْجِدِ الْخَيْفِ بِمَنَى
 الْمُسْرَقِ. وَكَذَلِكَ لِسُوقِ عَكَاطِ الَّذِي فِي الطَّائِفِ. وَرَوَى شُعْبَةُ أَنَّ سِمَاكَ بْنَ حَرْبٍ قَالَ لَهُ
 يَوْمَ عِيدِ أَذْهَبْ بِنَا إِلَى الْمُسْرَقِ، يَعْنِي: الْمُصَلِّيَّ. . . يُرَاجَعُ: التَّهَابَةُ (٤٦٤/٢)، وَاللِّسَانُ
 (شرق) . . . وَغَيْرَهُمَا.

(٦) هَذَا قَوْلٌ مَشْهُورٌ عَنِ الْعَرَبِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَخَالَفَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ صَارَ هَذَا الْقَوْلُ مَثَلًا
 يُضْرَبُ فِي الْإِسْرَاعِ وَالْعَجَلَةِ، يُرَاجَعُ: مَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (١٥٨/٢).

[صَلَاةُ الْمُعْرَسِ وَالْمُحْصَبِ]

- [قَوْلُهُ: «أَنْ يَجَاوِزَ الْمُعْرَسَ»] [٢٠٦]. الْمُعْرَسُ: مَوْضِعُ التَّعْرِيسِ، وَهُوَ: أَنْ يَنْزَلَ الْمُسَافِرُ نَزْلَةً خَفِيفَةً ثُمَّ يَرِحَ لُحْلُ، وَأَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ إِذَا نَزَلَ فِي آخِرِ اللَّيْلِ. وَ«الْمُحْصَبُ»^(١) مَوْضِعُ التَّحْصِيبِ وَهُوَ الرَّمِي بِالْحَصْبَاءِ، وَهِيَ

(١) اقْتَصَرَ الْمُؤَلَّفُ عَلَى ذِكْرِ مَعْنَى الْمُحْصَبِ دُونَ التَّعْرِيفِ بِهِ. وَنَقَلَ الْيَقْرَنِيُّ كَلَامَ الْمُؤَلَّفِ هَذَا ثُمَّ قَالَ: «مَوْضِعٌ بَيْنَ مَكَّةَ وَمِنَى وَهُوَ خَيْفٌ تَبِي كِنَانَةَ، وَهُوَ الْأَبْطَحُ وَلَيْسَ مِنْ سُنَنِ الْحَجِّ. وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الْمُحْصَبَ هُوَ خَيْفٌ مِنَى - وَالْخَيْفُ الْوَادِي - قَوْلُ الشَّافِعِيِّ [فِي الْأَصْلِ (قَالَ)] بِحَدِيثِهِ وَهُوَ مَكِّيٌّ عَالِمٌ بِمَكَّةَ وَأَحْوَاظِهَا، وَمِنَى وَأَقْطَارِهَا:

يَأْرَاكِبًا قِفَ بِالْمُحْصَبِ مِنْ مِنَى فَاهْتِفَ بِقَاطِنِ خَيْفِهَا وَالتَّاهِضِ وَقَالَ عَمْرُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ [دِيوانه: ١٩٩]:

نَظَرْتُ إِلَيْهَا بِالْمُحْصَبِ مِنْ مِنَى وَلِي نَظْرٌ لَوْلَا التَّحْرُمُ عَارِمٌ وَقَالَ الْفَرَزْدَقُ [دِيوانه: ٣١٠]:

هُمُ سَمِعُوا يَوْمَ الْمُحْصَبِ مِنْ مِنَى نِدَائِي وَقَدْ لَقَّتْ رِفاقَ الْمَوَاسِمِ وَقَدْ حَدَدَهَا عُلَمَاءُ الْبُلْدَانِ وَالْمَوَاضِعِ تَحْدِيدَاتٍ وَاسِعَةً فَقَالُوا: أَنَّهَا مَا بَيْنَ مِنَى وَمَكَّةَ مِنْ أَرْضٍ مُتَّسِعَةٍ تَشْمَلُ مَا يُسَمَّى الْيَوْمَ «الشَّشَّةَ» وَ«الْعَدَلُ (الْأَبْطَحُ)» وَ«المَعَابِدَةُ» حَتَّى «رَبِيعَ ذَاخِرٍ» وَ«الْخُرْمَانِيَّةَ» وَ«الْجَمِيزَةَ» إِلَى «الْحِجُونَ». يُرَاجَع: أَخْبَارُ مَكَّةَ لِلْفَاكِهِي (٦٦/٤)، بَاب: ذَكَرُ الْمُحْصَبِ وَحُدُودَهُ وَمَا جَاءَ فِيهِ، وَفِي ص (٧٢) قَالَ: «وَحُدُّ الْمُحْصَبِ مَا بَيْنَ شَعْبِ عَمْرِو...» وَأَخْبَارُهُ مَكَّةَ لِلأَزْرَقِيِّ (١٦٠/٢)، وَشَفَاءُ الْعَرَامِ (٣١٤١)، وَمَعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٦٢/٥). وَلَا تَعْجَبْ مِنْ اتِّسَاعِ الْمَنْطِقَةِ الَّتِي يُطْلَقُ عَلَيْهَا الْمُحْصَبُ؛ لِأَنَّ الْحِجَاجَ إِذَا نَزَلُوا مِنْ مِنَى مَلَكُوا هَذِهِ الْفِجَاجَ بِأَكْمَلِهَا فَكُلُّ مَا نَزَلُوهُ مُحْصَبًا. مَا قُلْتُهُ عَنِ الْمُحْصَبِ أَقْوَلُهُ عَنِ الْبَطْحَاءِ فَالْمَقْصُودُ مَوْضِعُ بَعِينِهِ، وَبَطْحَاءُ مَكَّةَ وَأَبْطَحُهَا: وَسَطُهَا وَهُوَ وَادِيهَا الْأَعْظَمُ ﴿رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ =

الْحِجَارَةُ. وَيُقَالُ: أَحْصَبَ الْحِمَارُ: إِذَا عَدَا فَطَيَّرَ الْحَصْبَاءَ فِي عَدْوِهِ.

- وَقَوْلُ «قَفَلَ» قَفْلًا وَقُفُولًا: إِذَا رَجَعَ.

- و«الْبَطْحَاءُ»: الْأَرْضُ السَّهْلَةُ الْمُنْبَسِطَةُ، وَمَنْ أَرَادَ الْمَكَانَ قَالَ:

الْأَبْطَحُ، وَهُمَا صِفَتَانِ جَرَّتَا مَجْرَى الْأَسْمَاءِ.

[رَمِي الْحِمَارِ]

- وَقَوْلُهُ: «حَتَّى يَمَلَ الْقَائِمُ» [٢١١]. يُرْوَى: «يَمَلُّ الْقَائِمُ» أَي: يَجْعَلُهُ أَنْ يَمَلَ.

- وَقَوْلُهُ: «عِنْدَ الْجَمْرَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ» [٢١٢]. كَذَا الصَّوَابُ تَثْنِيَةُ الْأَوْلَى

مَقْصُورَةٌ، وَهِيَ تَأْنِيثُ الْأَوَّلِ، وَالْعَامَّةُ تَقُولُ: الْأَوْلَتَيْنِ، وَهُوَ خَطَأٌ؛ لِأَنَّهُ لَا يُقَالُ فِي تَأْنِيثِ (١) أَوَّلٍ: أَوْلَةٌ، كَمَا لَا يُقَالُ فِي تَأْنِيثِ أَحْمَرَ: أَحْمَرَةٌ، وَلَا فِي تَأْنِيثِ أَحْسَنٍ: أَحْسَنَةٌ.

- و«الْحَذْفُ» [٢١٤]: الرَّمِي بِالْحِجَارَةِ، وَالْحَذْفُ: الرَّمِي بِالْعَصَا (٢).

- وَيُقَالُ: «غَرَبَتْ» - بَفَتْحِ الرَّاءِ - وَلَا يُقَالُ بِضَمِّهَا (٣).

- وَقَوْلُهُ: «فَلَا يَنْفَرَنَّ»: يَجُوزُ كَسْرُ الْفَاءِ وَضَمُّهَا، وَهُمَا لُغَتَانِ، يُقَالُ:

نَفَرَ الْحَاجُّ يَنْفِرُ وَيَنْفَرُ نَفْرًا وَنَفْرًا وَنُفُورًا وَنَفِيرًا. وَالنَّفَرُ: الْقَوْمُ لَا غَيْرَ، وَمِنْهُمْ مَنْ

= [سورة إبراهيم، الآية: ٣٧] وَبِأَبْطَحِ مَكَّةَ أَوْ بَطْحَائِهَا يُقِيمُ أَشْرَافُ قُرَيْشٍ؛ لِذَا لَقَّبُوا: قُرَيْشَ الْبَطْحِ، وَلُقِّبَ أَبُو طَالِبٍ عَمَّ النَّبِيِّ ﷺ سَيِّدُ الْبَطْحَاءِ. وَمَا عَدَاهُمْ قُرَيْشَ الظَّوَاهِرِ؛ لِأَنَّهُمْ يَقِيمُونَ ظَاهِرَ مَكَّةَ.

(١) فِي الْأَصْلِ: «تَثْنِيَّةٌ» وَالنَّصُّ كُلُّهُ فِي «الْاِقْتِضَابِ».

(٢) اللَّسَانُ (حَذْفٌ).

(٣) ضَمُّهَا لُغَةٌ الْعَامَّةِ كَمَا أَشَارَ الْمُؤَلِّفُ فِي مَا سَبَقَ.

يَرَاهُ اسْمًا لِلْجَمْعِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَجْعَلُهُ جَمْعَ نَافِرٍ كَحَارِسٍ وَحَرَسٍ. وَيَرَى
أَصْحَابَ النَّظَرِ إِنَّمَا سُمُوا نَفَرًا؛ لِأَنَّهُمْ يَنْفِرُونَ فِي الْأُمُورِ أَي: يَنْهَضُونَ فِيهَا.

- وَقَوْلُهُ: «وَيَتَحَرَّى الْمَرِيضُ» [٢١٦]. تَحَرَّيْتُ الشَّيْءَ: قَصَدْتُ حَرَاهُ
أَي: فَنَاوَهُ وَجِهْتُهُ، ثُمَّ اسْتَعْمَلَ فِي كُلِّ قَصْدٍ، وَصَارَ كَالْمَثَلِ. وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ
مُسْتَقًا مِنَ الْحَرَى وَهُوَ الْجُهْدُ وَالتَّعَبُ (١).

- وَقَوْلُهُ: «يُهْرَبُ دَمًا»: بَفَتْحِ الْهَاءِ وَتَسْكِينِهَا، وَقَدْ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ/ فِيهَا.

[الرُّخْصَةُ فِي رَمِي الْجَمَارِ]

- رَوَى يَحْيَى: «أَبَا الْبَدَّاحِ عَاصِمَ بْنَ عَدِيٍّ» وَرَوَى غَيْرُهُ (٢): «أَبَا الْبَدَّاحِ
ابْنَ عَاصِمٍ»، وَهُوَ الصَّحِيحُ (٣). وَقَدْ تَقَدَّمَ الْقَوْلُ فِي «رُخْصَةٍ»، وَفِي «تَرَى
وَنَرَى»، وَفِي «نُفْسَاءَ».

[إِفَاضَةُ الْحَائِضِ]

- وَقَوْلُهُ: «أَحَابِسْتَنَا هِيَ؟» [٢٢٥]. الْهَمْزَةُ هُنَا لَيْسَتْ لِلاِسْتِفْهَامِ

(١) نقله اليقطيني في «الاقْتضاب» وأُنشِدَ بَعْدَهُ لِلْأَعَشَى [ديوانه الصبح المنير: ٢٣٩]:

إِنَّ مَنْ عَضَّتِ الْكِلَابُ عَصَاهُ ثُمَّ أَتَرَى فَيَالْحَرَى أَنْ يَجُودَا

(٢) هكذا في رواية يحيى المطبوعة.

(٣) أَبُو الْبَدَّاحِ بْنُ عَاصِمٍ بْنُ عَدِيٍّ بْنِ الْجَدِّ بْنِ عَجْلَانَ بْنِ حَارِثَةَ بْنِ ضَبِيعَةَ الْأَنْصَارِيِّ، مِنْ بَلِيٍّ بْنِ
الْحَافِ بْنِ قُضَاعَةَ. قِيلَ اسْمُهُ عَدِيٌّ (ت سنة ١١٠هـ- وقيل ١١٧هـ) ذَكَرَهُ أَبُو عَمْرٍو بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ
فِي الصَّحَابَةِ، وَرَدَّ عَلَيْهِ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ، وَهُوَ ثِقَةٌ. يُرَاجَع: طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ (٥/٢٦١)،
وَالِاسْتِيعَابُ (٤/١٦٠٨)، وَالْإِصَابَةُ (٤/١١٣) وَغَيْرُهَا.

الْمَحْضِ، وَلَكِنَّهَا عَلَى مَعْنَى الْإِنْكَارِ وَالْإِشْفَاقِ مِنْ شَيْءٍ يُتَوَقَّعُ، وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ: «لَعَلَّهَا تَحْبِسُنَا» وَإِنَّمَا قُلْنَا ذَلِكَ؛ لِأَنَّهَا خَرَجَتْ مِنْهُ مَخْرَجَ التَّبَرُّمِ وَالغَضَبِ، بِدَلِيلِ قَوْلِهِ فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ: «عَقْرَى حَلَقَى مَا أَرَاهَا إِلَّا حَابِسْتَنَا» وَهَذَا مِنَ الدُّعَاءِ الَّذِي لَا يُرَادُ وَقُوعُهُ. الرَّوَايَةُ فِيهِ بِالْقَصْرِ مِثْلُ سَكْرَى. وَالصَّوَابُ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ: عَقْرًا حَلَقًا بِالتَّنْوِينِ أَيْ: عَقَرَهَا اللَّهُ وَحَلَقَهَا أَيْ: أَصَابَهَا تَوَجُّعٌ فِي حَلَقِهَا^(١). وَيَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ الْاسْتِئْصَالَ وَالذَّهَابَ شُبَّةً بِحَلَقِ الشَّعْرِ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلْمَنِيَّةِ: حَلَاقٍ. وَمَجَازٌ رَوَايَةٌ مِّن رَّوَى: «عَقْرَى وَحَلَقَى» أَنْ يَكُونَا اسْمَيْنِ مَقْصُورَيْنِ بَيْنَا عَلَى مِثَالِ «فَعَلَى» كَأَمْرَاءِ حَزِيًّا فَيَكُونَا فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ بِفِعْلِ مُضْمَرٍ، كَأَنَّهُ قَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُمَا عَقْرَى، أَوْ فِي مَوْضِعِ خَبَرٍ مُّبْتَدَأٍ مُضْمَرٍ كَأَنَّهُ قَالَ: هِيَ عَقْرَى، وَإِذَا كَانَ هَذَا التَّأْوِيلُ مُمَكِّنًا فِيهِمَا فَلَا مَعْنَى لِإِنْكَارٍ مِّنْ أَنْكَرَهَا.

- وَقَوْلُهُ: «فَلَا إِذَا» [٢٢٥]، [٢٢٨]. تَقْدِيرُهُ: فَلَا تَحْبِسُنَا إِذَا، فَحَذِفَ لِدَلَالَةِ مَا تَقَدَّمَ مِنَ الْخَبَرِ عَلَيْهِ.

- وَ«الْكِرْيِيُّ»: الْمُكَارِي فَعِيلٌ بِمَعْنَى مُفَاعِلٍ كَجَلِيسٍ بِمَعْنَى مُجَالِسٍ، وَأَكِيلٌ بِمَعْنَى مَأْكِلٍ، أَوْ فَعِيلٌ بِمَعْنَى مُفَعِّلٍ كَالَيْمِ بِمَعْنَى مُؤَلِّمٍ.

[فِدْيَةٌ مَا أُصِيبَ مِنَ الطَّيْرِ وَالْوَحْشِ]

- [قَوْلُهُ: «عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ قُرَيْرٍ»] [٢٣١]. زَعَمَ [يَحْيَى] بَنْ مَعِينٍ أَنَّ مَالِكًا صَحَّفَ فِي هَذَا السَّنَدِ فَقَالَ: عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ قُرَيْرٍ وَإِنَّمَا هُوَ ابْنُ قُرَيْبٍ، وَهُوَ

(١) هَذَا قَوْلُ أَبِي عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (٢/٩٤).

الأصمعي^(١). وَقَالَ غَيْرُ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ إِنَّمَا هُوَ عَبْدُ الْمَلِكِ^(٢) بْنُ قُرَيْرِ
 البَصْرِيِّ. وَأَسْقَطَ ابْنُ وَضَّاحٍ عَبْدَ الْمَلِكِ فَقَالَ: ابْنُ قُرَيْرٍ لَا غَيْرَ. وَقَالَ ابْنُ
 بُكَيْرٍ: عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ قُرَيْرٍ أَخُو عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ قُرَيْرٍ.
 - وَكَذَلِكَ الْحَدِيثُ الَّذِي قَبْلُ: عَنْ ابْنِ^(٣) الرُّبَيْرِ أَنَّ عُمَرَ رَوَاهُ، كَذَلِكَ

(١) فِي تَهْذِيبِ الْكَمَالِ (١٨٤/١٨)، «قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: رَوَى مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ قُرَيْرٍ،
 وَإِنَّمَا هُوَ ابْنُ قُرَيْرٍ. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: سَمِعَ مِنِّي مَالِكٌ. قَالَ أَحْمَدُ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ: قَالَ
 يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: لَيْسَ يَغْلُطُ مَالِكٌ إِلَّا فِي رَجُلٍ مِنْ رِجَالِهِ يَقُولُ: عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ قُرَيْرٍ، وَإِنَّمَا هُوَ
 عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ قُرَيْرٍ، وَهُوَ الْأَصْمَعِيُّ. قَالَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ فَذَكَرْتُ قَوْلَهُ لِيَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ فَقَالَ:
 إِنَّ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ غَلَطَ، كَانَ ابْنُ أُخِيهِ عِنْدَنَا بِمِصْرَ، وَكَانَ لِي أَخَا وَصَدِيقًا وَهُوَ كَمَا قَالَ
 مَالِكٌ: عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ قُرَيْرٍ». أَخْبَارُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ قُرَيْرٍ فِي: طبقات ابن سعد (٢٦٩/٧)،
 وعلل أحمد (١/٣٩٤)، والجرح والتعديل (٥/٣٩٢)، وتهذيب التهذيب (٦/٣٥٣)،
 وثقه النسائي، والعجلي وإسحاق بن منصور، وابن حبان. أما أخوه عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ قُرَيْرٍ
 فَذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ (٥/٣٦٣)، وَقَالَ أَخُو عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ قُرَيْرٍ، وَذَكَرَ
 كَلَامَ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ السَّالِفِ الذِّكْرِ فِي تَرْجَمَةِ أُخِيهِ.

أقول: هُما من وَلَدِ مَرْجُومِ الْعَبْدِيِّ الشَّاعِرِ الْجَاهِلِيِّ وَاسْمُهُ عَامِرُ بْنُ عُبَيْدٍ عَلِيَّ خِلافِ
 فِي ذَلِكَ. وَإِنَّمَا لُقِّبَ مَرْجُومًا؛ لِأَنَّهُ نَافَرَ رَجُلًا مِنْ قَوْمِهِ إِلَى التُّعْمَانِ فَنَفَرَهُ عَلَيْهِ، وَقَالَ
 رَجَمْتُكَ بِالشَّرَفِ فَلُقِّبَ مَرْجُومًا، وَفِيهِ يَقُولُ لَيْدُ بْنُ رَبِيعَةَ الْعَامِرِيُّ:

وَقَبِيلٌ مِنْ لُكَيْنِزٍ شَاهِدٌ رَهْطٌ مَرْجُومٌ وَرَهْطُ ابْنِ الْمُعَلِّ

وَكَانَ مَرْجُومٌ سَيِّدًا، وَوَلَدَهُ عَمْرُو سَيِّدٌ، وَحَفِيدُهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَمْرُو سَيِّدٌ عَبْدُ الْقَيْسِ
 بِالْبَصْرَةِ. وَقُرَيْرٌ بِضَمِّ أَوَّلِهِ وَرَاءَيْنِ، وَمُثَنَّاةٌ تَحْتَ سَاكِنَتِهِ، يُرَاجَعُ: الْإِكْمَالُ (٧/١٠٨)،
 ومشتهب الذهبية (٥٢٥)، وتوضيح ابن ناصر الدين (٧/١٩٤) . . . وغيرها.

(٢) فِي الْأَصْلِ: «عبد العزيز».

(٣) فِي الْأَصْلِ: «لي الرُّبَيْر».

رَوَاهُ يَحْيَى، وَرَوَاهُ سَائِرُهُمْ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ عُمَرَ.

- [قَوْلُهُ: «بِعَنَاقٍ»] [٢٣٠]. قَالَ الْقُتَيْبِيُّ^(١): يُقَالُ لِرِوَالِدِ الْمَاعِزِ حِينَ تَضَعُهُ أُمُّهُ ذَكَرًا كَانَ أَوْ أُنْثَى سَخْلَةً وَبَهْمَةً، فَإِذَا بَلَغَ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَفُصِلَ عَنْ أُمِّهِ قِيلَ لَهُ: جَفْرٌ، وَالْأُنْثَى جَفْرَةٌ، [وَعَرِيضٌ وَعَتُودٌ]^(٢) وَإِذَا رَعَى وَقَوِيَ [وَجَمَعَهُ: عُرْضَانٌ وَعُدَانٌ وَأَعْتَدَةٌ وَهُوَ فِي كُلِّ ذَلِكَ]، وَجَدِيٌّ، وَالْأُنْثَى: عَنَاقٌ. وَقَدْ زَعَمَ بَعْضُ الْمَالِكِيَّةِ^(٣) أَنَّ الْعَنَاقَ هِيَ الْعَنْزُ الشَّيْئَةُ، وَهَذَا غَيْرُ مَعْرُوفٍ.

- و«اليربوعُ»: دُوْبِيَّةٌ أَقْلٌ مِنَ الْأَرْزَبِ.

- و«الضَّبْعُ»: نَوْعٌ مِنَ السَّبَاعِ، وَالْأُنْثَى: ضَبْعٌ^(٤)، وَالذَّكَرُ: ضِبْعَانٌ^(٥)، وَالْجَمْعُ/ ضِبَاعٌ لِلذَّكَرِ وَالْأُنْثَى^(٦)، فَإِنْ أَرَدْتَ الْأُنْثَى خَاصَّةً قُلْتَ: أَصْبِعٌ^(٧).

(١) الْقُتَيْبِيُّ هُوَ ابْنُ قُتَيْبَةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ، أَبُو مُحَمَّدٍ الدِّيْنَوْرِيُّ (ت ٢٧٦هـ). وَيُقَالُ فِيهِ: «الْقُتَيْبِيُّ» وَ«الْقُتَيْبِيُّ» وَ«ابْنُ قُتَيْبَةَ»، يُرَاجَعُ: أَدَبُ الْكَاتِبِ (١٥٤).

(٢) عَنْ «الْإِقْتِضَابِ» لِلْبِقْرِيِّ، وَهُوَ إِتْمَانُ نَقْلِ عَنِ الْمُؤَلِّفِ، وَهُوَ كَذَلِكَ فِي «أَدَبِ الْكَاتِبِ» وَهُوَ مُصَدَّرٌ هُمَا.

(٣) النَّصُّ مِنْ هُنَا لِأَبِي عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ. وَرَدَّ عَلَيْهِ أَبُو عُمَرَ بِقَوْلِهِ: «فَلَوْ كَانَتِ الْعَنَاقُ عَنْزًا ثَنِيَّةً كَمَا زَعَمَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا لَقَالَ عُمَرُ فِيهَا الْغَرَالُ وَالْيَرْبُوعُ وَالْأَرْزَبُ عَنزٌ، وَقَضَى هُنَا بِالْأَرْزَبِ بِعَنَاقٍ وَرَوَاهُ عَنْهُ أَبُو عُبَيْدٍ. وَلَكِنَّ الْعَنَاقَ - عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ - مِنَ الْمَعِزِّ مَا قَدْ وَلَدَ أَوْ وَلَدَ مِثْلَهُ. وَالْجَفْرَةُ - عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ وَأَهْلِ اللُّغَةِ - مِنْ وَلَدِ الْمَعِزِّ مَا أَكَلَ وَاسْتَعْنَى عَنِ الرِّضَاعِ. وَالْعَنَاقُ: قِيلَ: دُونَ الْجَفْرِ، وَقِيلَ: فَوْقَ الْجَفْرِ، وَلَا خِلَافَ أَنَّهُ مِنْ وَلَدِ الْمَاعِزِ».

(٤) مضمومة الباء ويجوز تسكينها (ضْبِعٌ).

(٥) بكسر الضاد، والأُنْثَى ضِبْعَانَةٌ. قَالَ ابْنُ بَرِّي: «أَمَا ضِبْعَانَةٌ فَلَيْسَ بِمَعْرُوفٍ».

(٦) نظيره: سَبْعٌ وَسَبَاعٌ.

(٧) وَجَمَعَ الْمُذَكَّرَ خَاصَّةً «ضِبَاعَيْنِ» قَالَ الْبِقْرِيُّ: «هَذَا قَوْلُ ابْنِ السَّيِّدِ، وَقَالَ غَيْرُهُ: أَمَّا الْجَمْعُ =

- [وَقَوْلُهُ: «إِلَى ثُغْرَةِ ثَيْبَةَ»] [٢٣١]. الثَّيْبَةُ: الطَّرِيقُ فِي الْجَبَلِ، وَثُغْرَتُهَا فُرْجَتُهَا وَثُلْمَتُهَا، وَبِذَلِكَ سُمِّيَتْ ثُغْرَةَ الصَّدْرِ، وَهِيَ الْهَزْمَةُ بَيْنَ التَّرْقُوتَيْنِ. وَيُقَالُ لِلثُّغْرِ الَّذِي يَتَّقَى مِنْهُ الْعَدُوُّ ثُغْرَةً أَيْضًا^(١).

- وَقَوْلُهُ: «فَأَصَبْتُ خُشْشَاءَ فَرَكَبَ رَدْعَهُ». الخُشْشَاءُ: الْعِظْمُ النَّاتِيءُ خَلْفَ الْأُذُنِ، وَفِيهِ لُغَتَانِ: خُشْشَاءٌ عَلَى وَزْنِ فُعَلَاءَ^(٢) غَيْرُ مَصْرُوفٍ، وَخَشَاءٌ عَلَى وَزْنِ شَلَاءٍ مَصْرُوفٍ. وَالرَّدْعُ: الدَّمُّ، وَمَعْنَى رَكَبَهُ: أَنْ يَسِيلَ دَمُهُ حَتَّى تَضَعْفُ قُوَّتُهُ فَيَسْقُطُ فَوْقَهُ. وَقِيلَ: الرَّدْعُ: مَقَادِمُ الْحَيَوَانِ^(٣)، أَي: سَقَطَ

فَضْبَاعٌ وَأَضْبَعٌ لَا غَيْرَ، فَمَنْ قَالَ: إِنَّ الضَّبْعَ لَا يَقَعُ إِلَّا عَلَى الْأُنْثَى قَالَ: إِنَّ هَذَا مِمَّا غَلَبَ فِيهِ الْمُؤَنَّثُ عَلَى الْمَذْكَرِ؛ إِذْ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ ضَبَاعِينَ وَهُوَ الْقِيَاسُ كَسَرَاحِينَ. وَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ: وَقَالُوا لِلذَّكَرِ: ضِبْعَانِ، وَلِلْمُؤَنَّثِ ضَبْعٌ، وَإِذَا ثَنُوا قَالُوا: ضِبْعَانِ فُغَلَبَ الْمُؤَنَّثُ عَلَى الْمَذْكَرِ فِي الثَّنِيَّةِ، وَلَمْ يَقُولُوا: ضِبْعَانَانِ هَكَذَا قَالَ أَبُو الْحَسَنِ. وَحَكَى أَبُو زَيْدٍ ضِبْعَانَانِ قَالَ: وَهِيَ الضَّبَاعُ لِلذَّكَارَةِ وَقَوْلُهُ: «لَمْ يُسْمَعْ مِنْهُ ضَبَاعِينَ» أَقُولُ: نَقَلَ ابْنُ سَيِّدَةَ فِي الْمُحْصَصِ (٦٩/٨) هَذَا الْجَمْعَ عَنِ ابْنِ السَّكَيْتِ. وَقَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: «وَلَيْسَ شَيْءٌ يَجْتَمِعُ مِنْهُ مَذْكَرٌ وَمُؤَنَّثٌ إِلَّا غَلَبَ الْمَذْكَرُ مَا خَلَا هَذَا الْحَرْفَ».

(١) نَقَلَهُ الْيَقْرَنِيُّ كَامِلًا فِي «الْاِقْتِضَابِ».

(٢) فِي «الْاِقْتِضَابِ» لِلْيَقْرَنِيِّ: «عَلَى وَزْنِ نَفْسَاءَ». وَيُرَاجَعُ: خَلَقَ الْإِنْسَانَ لِثَابِتِ بْنِ أَبِي ثَابِتِ (٥٧)، وَخَلَقَ الْإِنْسَانَ لِلْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ (١١٥)، قَالَ ثَابِتٌ: «وَفِي الرَّأْسِ الْخُشْشَاوَانِ مَخْفَفَانِ مُؤَنَّثَانِ، وَهُمَا الْعِظْمَانِ الْعَارِيَانِ مِنَ الشَّعْرِ وَرَاءَ الْأُذُنَيْنِ، وَالوَاحِدُ خُشْشَاءٌ، وَبَعْضُ الْعَرَبِ يَقُولُ: خُشْشَاءٌ مُشَدَّدَةٌ». يُرَاجَعُ: الْعَيْنُ (٤/١٣٣)، وَغَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (٣/٣٦٣)، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: (خش). وَهَذَا اللَّفْظُ وَمَا بَعْدَهُ غَيْرُ مَذْكَورٍ فِي حَدِيثِ عُمَرَ الْمَذْكَورِ فِي رَوَايَةِ يَحْيَى، وَهُوَ مَوْجُودٌ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ وَغَيْرِهِ.

(٣) قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (٣/٣٦٣)، «قَوْلُهُ: «رَكَبَ رَدْعَهُ» يَعْني أَنَّهُ سَقَطَ عَلَى =

فَأَنْدَقْتُ عَنْقُهُ .

- وَقَوْلُهُ: «يُودَى كَمَا يُودَى الصَّيْدُ» [٢٣٤]. يُقَالُ: وَدَيْتُ أَدِي: إِذَا
أَعْطَيْتُ دِيَّةً، مِثْلَ وَفَيْتُ آفِي .

[فِدْيَةٌ مِنْ حَلَقِ قَبْلِ النَّخْرِ]

- قَوْلُهُ: «لَعَلَّكَ أَذَاكَ هَوَامُكَ» [٢٣٨]. «لَعَلَّ» هُنَا لِلتَّوَقُّعِ أَنْ يَكُونَ وَأَنْ لَا
يَكُونَ، وَلَيْسَتْ هَهُنَا لِلرَّجَاءِ؛ لِأَنَّهُ لَا مَعْنَى لَهُ هَهُنَا، وَإِنَّمَا هَذَا كَقَوْلِكَ
لِلرَّجُلِ الْمُتَشَوِّقِ: مَالِكَ لَعَلَّكَ تَخَافُ شَيْئًا، وَيُقَالُ: أَذَاهُ يُؤْذِيهِ، وَالْعَامَّةُ تُوَلِّعُ
بِقَصْرِ الْهَمْزَةِ، وَيَرُوونَ بَيْتَ امْرِئِ الْقَيْسِ^(١):

رَأْسُهُ، وَإِنَّمَا أَرَادَ بِالرَّدْعِ الدَّمَ كَرَدَعَ الرَّعْفَرَانِ، وَرَدَعَ الرَّعْفَرَانِ أَثْرَهُ، وَرُكُوبُهُ إِيَّاهُ أَنَّ الدَّمَ
سَالَ ثُمَّ خَرَّ الضَّبِّيُّ عَلَيْهِ صَرِيحًا هَذَا مَعْنَى قَوْلِهِ: «رَكِبَ رَدْعَهُ» .

(١) ديوانه (١١٨)، جزءٌ من بَيْتٍ لَهُ مِنْ قَصِيدَةٍ قَالَهَا مُجِيبًا سُبَيْعَ بْنَ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ بْنِ حَنْظَلَةَ،
وَكَانَتْ بَيْنَهُمَا قَرَابَةٌ فَأَتَى امْرَأَ الْقَيْسِ يَسْأَلُهُ فَلَمْ يُعْطِهِ شَيْئًا فَقَالَ سُبَيْعُ أَبْيَاتًا يُعَرِّضُ بَامْرِئِ
الْقَيْسِ وَيَدُّمُهُ فَقَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ الْقَصِيدَةَ الَّتِي مِنْهَا الشَّاهِدُ، وَأَوَّلُهَا:

لِمَنِ الدِّيَارُ غَشِيَتْهَا بِسُحَامٍ فَعَمَائِيْنِ فَهَضْبِ ذِي إِقْدَامِ

وفيها:

أَبْلَغُ سُبَيْعًا إِنْ عَرَضَتْ رِسَالَةٌ إِنِّي كَهَمَّكَ إِنْ عَشَوْتُ أَحَامِي
أَقْصِرُ إِلَيْكَ مِنَ الْوَعِيدِ فَإِنِّي مِمَّا الْأَقْيِ لَا أَشَدُّ حِرَامِي

وفيها:

وَأَنَا الَّذِي عَرَفْتَ مَعَدًّا فَضْلَهُ وَنَشَدْتُ عَنْ جُحْرِ بْنِ أُمِّ قَطَامِ
خَالِي ابْنِ كَبْشَةَ قَدْ عَلِمْتَ مَكَانَهُ وَأَبُو بَيْرِيدَ وَرَهْطَهُ أَعْمَامِي

* وَإِذَا أُذِيتَ بِلِدَّةٍ . . . *

بِضَمِّ الهمزة، وإثما الصواب فيها: «وإذا أذيت . . .» بفتح الهمزة، يُقال: أذيت الرجل أذيتي مثل: عمي عمي. وقد غلط في هذا الفعل أحد القراء فقرأ: ﴿فإذا أذيت في الله﴾^(١) بغير واو، وهي قراءة خطأ، ولو كان هذا الفعل ثلاثياً لقيلاً في مستقبله: يأذيت مثل أتى يأتي، وهذا لم يقله أحد، ومثله في الخطأ قراءة الحسن: ﴿وما تنزلت به الشياطين﴾^(٢) توهمه جمعاً مسلماً، وكقراءة طلحة ابن مصرف: ﴿قال لمن حوله﴾^(٣) بالخفض، ونحو هذا من القراءات التي لا خلاف بين النحويين أنها لحن.

ويقال للقمل والبراغيث، وكل ما يدب على الأرض من الحشرات: هوائم، الواحد: هامة مشددة الميم، سميت بذلك لهميمها وهو دبيبها، يُقال: هممت تهمهم هميماً وهماً.

- و[قوله: «بسوق البرم»] [٢٣٩]. والبرم: القدور، ويريد: سوق الفخارين، واحدها برممة والبرم - بفتح الباء - ثمر الأراك^(٤).

وَإِذَا أُذِيتَ بِلِدَّةٍ وَدَعَّتْهَا وَلَا أُفَيْمُ بِيغْيِرِ دَارِ مُقَامٍ

(١) سورة العنكبوت، الآية: ١٠.

(٢) سورة الشعراء، الآية: ٢١٠، وهي قراءة محمد بن الشميفع، والأعمش، يُراجع: إعراب القرآن للتحاس (٥٠٣/٢)، والمحتسب (١٣٣/٢)، والبحر المحيط (٤٦/٧)، وفي الأصل: «الشياطين».

(٣) سورة الشعراء، الآية: ٢٥.

(٤) اللسان (برم) قال: «وقد تكون البرمة للأراك والجمع: برم وبرام والمبرم: مجتني البرم، ونخص بعضهم مجتني برم الأراك . . . وقال: والبرم: ثمر الأراك فإذا أدرك فهو مرد فإذا =

- وَقَوْلُ مَالِكٍ: «يَضَعُ فِدْيَتَهُ حَيْثُ شَاءَ؛ النُّسْكَ أَوْ الصِّيَامُ أَوْ الصَّدَقَةُ»
يَجُوزُ فِيهَا النَّصْبُ عَلَى الْبَدَلِ مِنَ الْفِدْيَةِ، وَالرَّفْعُ عَلَى إِضْمَارِ مُبْتَدَأٍ.
- وَ«الْحَفْنَةُ» بِفَتْحِ الْحَاءِ، وَقَدْ أُوْلِعَتِ الْعَامَّةُ بِكَسْرِهَا، وَلَا يَصِحُّ إِلَّا إِذَا أُرِيدَ
بِهَا هَيْئَةُ الْحَفْنِ، وَلَا وَجَهَ لِذَلِكَ هَلْهُنَا/ لِأَنَّهُ إِنَّمَا أَرَادَ مَا يَمْلَأُ كَفَّهُ مَرَّةً وَاحِدَةً.

[جَامِعُ الْحَجِّ]

- [قَوْلُهُ: «افْعَلْ وَلَا حَرَجَ»] [٢٤٢]. الْحَرَجُ: الْإِثْمُ، وَأَصْلُهُ الضِّيْقُ.
وَالْحَرَجُ: الشَّجَرُ يَشْتَبِكُ وَيَضِيْقُ حَتَّى يَتَعَدَّرَ السُّلُوكُ فِيهِ.
- وَ«الشَّرْفُ» [٢٤٣]: الْمَوْضِعُ الْمُشْرِفُ، وَبِهِ سُمِّيَ الْمَجْدُ شَرْفًا.
- وَ«الْآيِبُونَ»: هُمُ الرَّاجِعُونَ.
- وَ«الْمِحْفَةُ»: شِبْهُ الْهُودَجِ إِلَّا أَنَّهَا مَكْشُوفَةٌ غَيْرُ مَسْتُورَةٍ، وَهِيَ مَكْشُورَةٌ
الْمِيمِ، وَأُجْرِيَتْ مُجْرَى الْآلَاتِ كَالْمِخْدَةِ وَالْمِسْلَةِ.
- وَ«الضَّبْعَانُ» [٢٤٤]: الْعِضْدَانُ، وَقِيلَ: وَسَطُ الْعِضْدَيْنِ، الْوَاحِدُ:
ضَبْعٌ^(١).

- وَقَوْلُهُ: «وَفِيهِ أَصْغَرُ» [٢٤٥]. أَي: أَذَلُّ، مِنَ الصَّغَارِ.
- وَ«أَذْحَرُ» مَعْنَاهُ: أَبْعَدُ، يُقَالُ: دَحَرْتُهُ دَحْرًا أَوْ دُحُورًا.
- وَقَوْلُهُ: «لِمَا رُوِيَ مِنْ تَنْزِيلِ الرَّحْمَةِ».
الصَّوَابُ: «[لِمَا] يَرَى» لِأَنَّهُ لَيْسَ يُخْبِرُ عَنْ شَيْءٍ قَدْ انْقَضَى، إِنَّمَا يُخْبِرُ

أَسْوَدَ فَهُوَ كِبَاتٌ وَبَرِيرٌ».

(١) خلق الإنسان لثابت (٢٥٠)، وخلق الإنسان للحسن بن أحمد (١٨١).

أَنَّ هَذِهِ حَالُهُ فِي كُلِّ أَيَّامِ عَرَفَةَ، وَالْعَرَبُ قَدْ تَضَعُ الْمَاضِي مَكَانَ الْمُسْتَقْبَلِ،
وبالعكس إذا كان المعنى مفهوماً.

- وَقَوْلُهُ: «أَمَّا إِنَّهُ...»: يَجُوزُ كَسْرُ «إِنَّ» عَلَى الْاسْتِثْنَاءِ، وَيُجْعَلُ «أَمَّا»
اسْتِفْتَاخُ كَلَامٍ مِثْلُ «أَلَا». وَيَجُوزُ فَتْحُهَا بِجَعْلِهَا فِي تَأْوِيلِ الْمَصْدَرِ وَيَكُونُ
مَوْضِعَهَا رَفْعًا عَلَى الْإِبْتِدَاءِ، وَخَبْرُهُ فِي أَمَّا وَ«أَمَّا» هَلْهُنَا جَارِيَةٌ مَجْرَى الظَّرْفِ
عِنْدَ سِبْوَئِهِ كَأَنَّكَ قُلْتَ: أَحَقُّ إِنَّكَ ذَاهِبٌ، فإنتصابِ حَقُّ عِنْدَهُ عَلَى الظَّرْفِ
كَأَنَّكَ قُلْتَ: أَفِي حَقِّ ذَهَابِكَ، وَلَيْسَ مِنَ الظَّرْفِ الْمَعْدُودَةِ. وَأَجَازَ غَيْرُ سِبْوَئِهِ
أَنْ يَكُونَ «حَقًّا» مَصْدَرًا كَأَنَّهُ قَالَ: أَحَقُّ حَقًّا ذَهَابَكَ. [قَالَ الشَّاعِرُ:

أَحَقًّا عِبَادَ اللَّهِ أَنْ لَسْتُ لَاقِيًا يَزِيدُ طَوَالَ الدَّهْرِ ...

فـ«أَحَقًّا»- هَلْهُنَا- ظَرْفٌ، كَأَنَّهُ قَالَ: أَفِي حَقِّ، وَأَمَّا قَوْلُهُ:

* فَتَى لَيْسَ كَالْفِتْيَانِ إِلَّا خِيَارِهِمْ *

فـ«خِيَارِهِمْ» بَدَلٌ مِنَ الْفِتْيَانِ، وَهُوَ بَدَلُ الْبَعْضِ مِنَ الْكُلِّ كَأَنَّهُ قَالَ فَتَى لَيْسَ إِلَّا
كَخِيَارِ الْفِتْيَانِ [١].

- [وَقَوْلُهُ: «وَيَزِعُ الْمَلَائِكَةُ» يُهَيِّئُهَا لِلْحَرْبِ، وَالْوَازِعُ: الَّذِي يُقَوِّمُ
العَسْكَرَ، وَهُوَ مِثْلُ الشَّرْطِيِّ.

- [وَقَوْلُهُ: «بَيْنَ الْأَخْشَبِيِّنَ مِنْ مَنَى»] [٢٤٩] الْأَخْشَبَانِ (٢): جَبَلَانِ

(١) ما بين القوسين جاء في آخر الورقة التالية لهذه الورقة وأشار الناسخ إلى موضعه .

(٢) أخشبا منى غير أخشبا مكة، وأخشبا مكة الجبلان المطيفان بها وهما أبو قُبَيْسٍ والأحمر وهو
جبلٌ مشرفٌ وجهه على قينقاع. ويظهر لي أنه كما قال الأصمعي الأخشب الجبل فأخشبا
مكة جبلاها وأخشبا منى جبلاها، وقال ياقوت في معجم البلدان (١/١٢٢)، «والأخشبان =

تَحْتَ الْعَقَبَةِ الَّتِي بِمِنَى، وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: الْأَخْشَبُ: الْجَبَلُ.

- و«السَّرْحُ»: شَجَرٌ يَطُولُ وَيَزْتَفِعُ، وَاحِدَتُهُ سَرْحَةٌ. وَمَعْنَى «نَفَحَ بِيَدِهِ»
أَشَارَ بِهَا وَرَفَعَهَا، يُقَالُ: نَفَحَتِ الرِّيحُ، وَنَفَحَ الطَّيْبُ، وَنَفَحَ الْجَرْحُ: إِذَا دَفَعَ
بِالْدَّمِ. وَمَعْنَى: «سَرَّ تَحْتَهَا»؛ أَي: وُلِدَ فَقَطَعَتْ هُنَاكَ سِرَارَهُمْ. قَالَ
الْأَصْمَعِيُّ: يُقَالُ: تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ قَبْلَ أَنْ يُقَطَعَ سُرُّكَ وَسِرَارُكَ، وَهُوَ مَا تَقْطَعُهُ
الْقَابِلَةُ مِنْ بَطْنِ الْمَوْلُودِ. وَلَا يُقَالُ قَبْلَ أَنْ تُقَطَعَ: سُرَّتُكَ؛ لِأَنَّ السَّرَّةَ هِيَ الَّتِي
تَبْقَى بَعْدَ الْقَطْعِ^(١). وَيُسَمَّى هَذَا الْوَادِي: السَّرْرُ وَالسَّرْرُ^(٢)، فَمَنْ كَسَرَ السِّينَ
سَمَّاهُ بِالَّذِي يُقَطَعُ مِنَ الْمَوْلُودِ، وَمَنْ ضَمَّهَا سَمَّاهُ بِالَّذِي يَبْقَى. وَقَالَ ابْنُ
وَضَّاحٍ: مَنْ قَالَ: السَّرْرُ، أَرَادَ: قُطِعَتْ سُرْرُهُمْ، وَمَنْ قَالَ: بِالْكَسْرِ أَرَادَ: إِنَّهُمْ
بُشِّرُوا بِالنُّبُوَّةِ فَسُرُّوا، وَهَذَا غَيْرُ مَعْرُوفٍ وَلَا صَحِيحٍ، وَالْوَجْهَ مَا قَدَّمْنَا.

- [و] قَوْلُهُ: «هَلْ نَزَعَكَ غَيْرُ ذَلِكَ» [٢٥٢]. مَعْنَاهُ: حَرَّكَكَ وَأَخْرَجَكَ،
يُقَالُ: نَزَعَ الرَّجُلُ إِلَى بَلَدِهِ: إِذَا حَنَّ إِلَيْهِ. / وَمَعْنَى: «اتْتَفَفَ» اسْتَأْنَفَ.

- و«الْأَنْقِصَافُ» التَّرَاحِمُ وَالتَّضَاغُطُ، مِنْ قَصَفْتُ الْعُودَ: كَسَرْتُهُ، كَأَنَّ

= جَبَلَانِ يَضَافَانِ تَارَةً إِلَى مَكَّةَ وَتَارَةً إِلَى مَنَى وَهُمَا وَاحِدٌ. أَحَدُهُمَا أَبُو قُبَيْسٍ، وَالْآخَرُ
قَبِيقَاعٌ...». وَيُرَاجَعُ: الْمَثْنَى لِأَبِي الطَّيِّبِ اللُّغَوِيِّ (٥٠)، وَجَنَى الْجَنَّتَيْنِ (١٧)، وَاللِّسَانَ
والتَّاجَ (خَشَب).

(١) الصَّحَّاحُ (سَرْرٌ) وَكَذَلِكَ فِي اللِّسَانِ وَالتَّاجِ عَنْهُ.

(٢) مُعْجَمُ الْبِلْدَانِ (٣/٢٣٧)، قَالَ: «قَالَ الرَّيَّاشِيُّ: الْمُحَدَّثُونَ يَصْمُونُهُ «السَّرْرُ» وَهُوَ إِنَّمَا هُوَ
السَّرْرُ بِالْفَتْحِ، وَهَذَا الْوَادِي هُوَ الَّذِي سُرَّ فِيهِ سَبْعُونَ نَبِيًّا أَيْ: قُطِعَتْ سِرْرُهُمْ بِالْكَسْرِ هُوَ
الْأَصْحُ، هَذَا كُلُّهُ مِنْ مَطَالِعِ الْأَنْوَارِ، وَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ مُوَافِقٌ لِلْإِجْمَاعِ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ».

النَّاسَ يَكْسُرُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا لَشِدَّةِ تَزَاحِمِهِمْ .

- وَقَوْلُهُ: «أَوْ يَصْنَعُ ذَلِكَ أَحَدٌ» [٢٥٣]. الهمزة هُنَا لِلتَّقْرِيرِ وَالِاسْتِفْهَامِ
دَخَلَتْ عَلَى وَائِ الْعَطْفِ كَقَوْلِهِ [تَعَالَى] (١): ﴿أَوْ كَلَّمَا عَنْهُدَا﴾ وَقَالَ
الِكِسَائِيُّ: هِيَ «أَوْ» حُرِّكَتْ وَأُوْهَا .

- وَيُقَالُ: «اِحْتَشَّ» (٢) الرَّجُلُ لِدَابَّتِهِ وَحَشَّ: إِذَا جَمَعَ لَهَا الْحَشِيشَ،
وَهُوَ: مَا يَبْسُ مِنَ النَّبْتِ، وَمَا كَانَ مِنَ الْمَرْعَى أَخْضَرَ قِيلَ لَهُ: الْخَلَى، وَقَدْ زَعَمَ
قَوْمٌ أَنَّ الْحَشِيشَ يَقَعُ عَلَى الْمَرْعَى كُلِّهِ رَطْبِهِ وَيَابِسِهِ، وَهَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ؛ لِأَنَّ
الِاسْتِثْقَاقَ يُبْطِلُ ذَلِكَ، وَالْعَرَبُ تَقُولُ: حَشَّتْ يَدُهُ: إِذَا يَبَسَتْ، وَحَشَّ الْجَنِينُ
فِي بَطْنِ أُمِّهِ فَهُوَ حَشِيشٌ .

[حَجَّ الْمَرْأَةِ بِغَيْرِ ذِي مَحْرَمٍ]

- و«الصَّرُورَةُ» [٢٥٤] فِي الْجَاهِلِيَّةِ: الَّذِي لَا يَقْرُبُ النِّسَاءَ - وَالَّذِي لَمْ
يُحْصَرَ، وَأَمَّا فِي الْإِسْلَامِ فَالَّذِي لَمْ يَحْجَّ خَاصَّةً، وَهُوَ يَقَعُ لِلذَّكْرِ وَالْأُنْثَى
وَالْجَمْعِ وَالْمُؤَنَّثِ بِلَفْظٍ وَاحِدٍ . وَالْحَجُّ فَرِيضَةٌ لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: (٣) ﴿وَلِلَّهِ عَلَى
النَّاسِ حَجُّ الْبَيْتِ﴾ وَلِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ (٤): ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا
وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ . . .﴾ وَهَذِهِ الْآيَةُ - وَإِنْ كَانَتْ فِي شَرْعِ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ -

(١) سورة البقرة، الآية: ١٠٠ . وقد تقدّم مثل ذلك .

(٢) نَقَلَ الْيَفْرَنْجِيُّ شَرْحَ هَذِهِ الْفَقْرَةِ كُلِّهَا فِي «الِاقْتَضَابِ» .

(٣) سورة آل عمران، الآية: ٩٧ .

(٤) سورة الحج، الآية: ٢٧ .

فَقَدْ تَوَجَّهَ الْخِطَابُ بِهَا عَلَيْنَا لِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ^(١) ﴿ ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ ﴾ وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ . . . وَذَكَرَ الْحَجَّ، وَلَا خِلَافَ فِي ذَلِكَ، هَذَا نَصُّ أَبِي الْحَسَنِ فِي «التَّبَصُّرَةِ». وَقَدْ جَعَلَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ تَرَكَ الْحَجِّ لِمَنْ قَدَرَ عَلَيْهِ كَتَرَكَ الصَّلَاةِ لِمَنْ قَدَرَ عَلَيْهَا/ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ كَفَرَ» كَذَلِكَ قَالَ [عَزَّ وَجَلَّ] فِي تَارِكِ الْحَجِّ ^(٢): ﴿ فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ عَلِيمٌ ﴾ وَهَذِهِ زِيَادَةٌ تَهْدِيْدٌ تَدُلُّ عَلَى زِيَادَةِ تَخْصِيصِ، وَقَدْ أَخَذَ ابْنُ عَبَّاسٍ بِعُمُومِ الْآيَةِ الْوَارِدَةِ فِي الْمُنَافِقِينَ فِي الْإِتِّفَاقِ الْوَاجِبِ خَاصَّةً دُونَ التَّقْلِ.

وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «مَنْ كَانَ لَهُ مَالٌ يُبْلِعُهُ حَجَّ بَيْتِ رَبِّهِ أَوْ تَجِبُ فِيهِ الرِّكَاءُ وَلَمْ يَفْعَلْ شَيْئًا سَأَلَ الرَّجْعَةَ عِنْدَ الْمَوْتِ»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا بَنَ عَبَّاسٍ: اتَّقِ اللَّهَ إِنَّمَا سَأَلَتِ الرَّجْعَةَ الْكُفَّارُ؟! قَالَ سَأَلْتُوا عَلَيْكَ قُرْآنًا: ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا نُلهِكُمْ أَمْوَالَكُمْ وَلَا أَوْلَادَكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴿١﴾ وَأَنْفِقُوا مِنْ مَّا رَزَقْنَاكُمْ ﴾ ^(٣) وَالَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ ابْنُ عَبَّاسٍ صَحِيحٌ؛ لِأَنَّ الْوَعِيدَ إِثْمًا يَتَعَلَّقُ بِالْوَجِبِ دُونَ التَّقْلِ.

فَإِنْ طُلِبَ مِنَ الْحَاجِّ فِي الطَّرِيقِ أَوْ فِي دُخُولِ مَكَّةَ مَالًا فَقَالَ بَعْضُ

(١) سورة النحل، الآية: ١٢٣.

(٢) سورة آل عمران، الآية: ٩٧.

(٣) سورة المنافقون.

الْعُلَمَاءِ : لَا يَدْخُلُ وَلَا يُعْطِيهِ وَيَرْجِعُ ، وَقَالَ ابْنُ وَصَّاحٍ : يُعْطِي ، وَلَا يَنْبَغِي أَنْ
يَكُونَ فِيهِ خِلَافٌ فَإِنَّ الرَّجُلَ بِإِجْمَاعٍ مِنَ الْأُمَّةِ يُجُوزُ لَهُ أَنْ يَمْنَعَ عَرْضَهُ مِمَّنْ
يَنْتَهِكُهُ بِمَالِهِ ، وَقَالُوا : مَا وَقِيَ بِهِ الْمَرْءُ عَرْضَهُ فَهُوَ صَدَقَةٌ ، فَكَذَلِكَ يَنْبَغِي أَنْ
يَشْتَرِيَ دِينَهُ مِمَّنْ مَنَعَهُ ، وَلَوْ أَنَّ ظَالِمًا قَالَ : لَا أُمْكِنُكَ مِنَ الْوَضُوءِ وَالصَّلَاةِ إِلَّا
بِجُعْلِ لَوْجَبَ عَلَيْهِ أَنْ يُعْطِيَهُ عَلَى (كَذَا؟) (١) . كَانَتْ الْهَجْرَةُ وَتَرَكَ الْأَمْوَالَ
وَالْأَهْلَ وَالْوَطَنَ لِلْسَّلَفِ ، وَهِيَ الْيَوْمَ عَلَى مَنْ أَمِنَ فِي دَارِ الْحَرْبِ بَاقِيَةٌ إِلَّا شِرَاءَ
الدِّينِ بِتَرْكِ الْمَالِ وَالْأَهْلِ وَالْوَالِدِ ، وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ذَكَرَ الْحَجَّ بِأَبْلَغِ الْأَفَاطِ
الْوُجُوبِ حِينَ قَالَ : ﴿ عَلَى النَّاسِ ﴾ تَأْكِيدًا لِحَقِّهِ وَتَعْظِيمًا لِحُرْمَتِهِ ، وَلَا إِشْكَالَ فِي
ذَلِكَ ، كَمَا أَشْكَلَ عَلَى كَثِيرٍ مَعْنَى الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَالْخَيْرِ وَالِاسْتِخْبَارِ ، فَيَجْعَلُونَ
الْخَيْرَ بِمَعْنَى الْأَمْرِ ، وَهَذَا لَا يَجُوزُ كَمَا لَا يَجُوزُ عَكْسُهُ ، وَهُوَ كَوْنُ الْأَمْرِ بِمَعْنَى
الْخَيْرِ ، كَمَا لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِمَعْنَى النَّهْيِ ، وَتَلَوْنَا بِذَلِكَ قُرْآنًا
قَالُوا : ﴿ أَنْصِرُوا ﴾ (٢) بِمَعْنَى اصْبِرُوا ﴿ وَأَنْتُمْ تَزْعُمُونَ ﴾ (٣) [أَي] : اذْرَعُوا
و﴿ تَوَمَّنُونَ بِاللَّهِ ﴾ [أَي] : آمَنُوا بِاللَّهِ ، وَيَتَرَبَّصْنَ ﴿ تَرَبُّصٌ ﴾ (٤) وَأَشْبَاهُ ذَلِكَ ، وَلِكُلِّ
لَفْظَةٍ مِنَ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ / وَالْخَيْرِ وَالِاسْتِخْبَارِ حَقَائِقُ يَتَعَدَّدُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا

(١) كذا في الأصل .

(٢) سورة الفرقان ، الآية : ٢٠ .

(٣) سورة الواقعة الآية : ٦٤ .

(٤) سورة البقرة ، الآية : ٢٢٦ .

بِحَقِيقَتِهِ، وَلِذَلِكَ حَصَرُوا الْكَلَامَ إِلَى أَرْبَعَةٍ؛ خَبْرٌ وَأَمْرٌ، وَاسْتِخْبَارٌ وَرَغْبَةٌ،
فَإِبْقَاءُ الْأَشْيَاءِ عَلَى حَقَائِقِهَا فِي ذَوَاتِهَا وَتَرْكُ مَرْجِهَا بِغَيْرِهَا أَثْبَتُ وَأَشْهَرُ وَأَجْلَى
وَأَظْهَرُ.

ثُمَّ النَّصْفُ الْأَوَّلُ مِنْ تَعْلِيْقِ الشَّيْخِ الْفَقِيهِ الْإِمَامِ
الْقُدْوَةِ الْمُتَمَنِّنِ أَبِي الْوَلِيدِ هِشَامِ الْوَقَّاسِيِّ
رَحِمَهُ اللَّهُ وَعَفَا عَنْهُ، وَهُوَ مُنْتَسَخٌ
مِنْ مَبْيُضَةٍ بِحَطِّ يَدِهِ وَقَوْلِ بِهَا
فَصَحَّ بِعَوْنِ اللَّهِ فِي حَادِي
وَعِشْرِينَ ذِي الْقَعْدَةِ
مِنْ عَامِ أَرْبَعَةِ عَشَرَ
وَسَبْعِمِائَةٍ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ الطَّيِّبِينَ

يَقُولُ الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ عُثَيْمِينَ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ - انْتَهَيْتُ
مِنْ نَسْخِهِ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ الرَّابِعَةَ عَشَرَ مِنْ شَهْرِ شَوَّالِ سَنَةِ ١٤١٢ هـ فِي مَنْزِلِي بِمَكَّةَ الْمُكَرَّمَةِ فِي
السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ عَشْرَةَ تَمَامًا وَأَنَا أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الْعَلِيِّ الْعَظِيمَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ وَأَرْجُو الْمَغْفِرَةَ لِي
وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُسْلِمِينَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ وَصَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَأَعَانَ اللَّهُ عَلَى إِتْمَامِهِ بِمَنِّهِ
وَكَرَمِهِ، وَأَوَّلُ الْجُزْءِ الثَّانِي (كِتَابُ النَّكَاحِ).

فهرس الموضوعات

٥	أولاً (المقدمة)
	الفصل الأول: (مؤلف الكتاب)
٧	- اسمه ونسبه
١٢	- مولده
١٤	- أسرته
٢١	- تعلمه وأشهر شيوخه
٢٧	- تصدره للتدريس وأشهر تلاميذه
٣٥	- توليه القضاء
٣٨	- الوقشي في (طليطلة)
٣٩	- الوقشي في (بلنسية)
٤٢	- الوقشي في (دانية)
٤٣	- هل ولي قضاء (طليطلة) و(دانية)
٤٣	- وفاته
٤٤	- آثاره (أشعاره - ومؤلفاته)
٤٤	أ - أشعاره
٤٧	ب - مؤلفاته
٦٠	- أقوال العلماء فيه
٦٣	- طرائفه وملحه
٦٣	- اتهامه بالاعتزال
	الفصل الثاني (دراسة الكتاب)
٦٣	- موضوع الكتاب
٧١	- عنوانه
٧٢	- نسبته إلى المؤلف

٨٠	- منهج المؤلف في الكتاب
٨٤	- رده على العلماء
٨٧	- شواهد
٨٩	- مصادر
٩٢	- وصف النسخة الخطية
٩٤	- عملي في التحقيق
	ثانياً: (النصُ المُحقَّق) (الجزءُ الأوَّل)
٥٠-٣	كتاب (وقوت الصلاة)
٣	- وقوت الصلاة
١٩	- اشتقاق الصلوات
٢٤	- وقت الجمعة
٣٠	- ماجاء في دلوك الشمس
٣٢	- جامع الوقت
٣٦	- التَّوْمُ عن الصلاة
٤٣	- النَّهْيُ عن الصلاة بالهاجرة
٤٨	- النَّهْيُ عن دُخُولِ المسجدِ بِريحِ التَّوْمِ
١١٠-٥١	كتاب (الطَّهارة)
٥١	- العَمَلُ في الوُضوءِ
٦٢	- وَضوءُ النَّائمِ إِذَا قامَ إِلى الصَّلَاةِ
٦٥	- الطَّهُّورُ لِلوُضوءِ
٦٧	- مَا لَا يَجِبُ منه الوُضوءُ
٦٧	- تركُ الوُضوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ
٦٨	- جامعُ الوُضوءِ
٨٠	- العَمَلُ في الرُّعَافِ
٨٤	- الرُّخْصَةُ في تركِ الوُضوءِ مِنَ المَذْيِ
٨٨	- العَمَلُ في غُسلِ الجَنَابَةِ

٩٢	-وَأَجِبُ الْغُسْلِ إِذَا تَقَى الْخِتَانَانَ
٩٦	-إِعَادَةُ الْجُنُبِ الصَّلَاةِ
٩٩	-النِّيَّمُ
١٠٥	-المُسْتَحَاضَةُ
١٠٨	-مَاجَاءَ فِي السَّوَاكِ
١٤٧-١١١	كِتَابُ (الصَّلَاةِ)
١١١	-مَاجَاءَ فِي النَّدَاءِ لِلصَّلَاةِ
١١٧	-اِفْتِتَاحُ الصَّلَاةِ
١٢٩	-الْعَمَلُ فِي الْجُلُوسِ فِي الصَّلَاةِ
١٣٢	-التَّشَهُدُ فِي الصَّلَاةِ
١٤٠	-مَا يَفْعَلُ مَنْ سَلَّمَ مِنْ رَكَعَتَيْنِ
١٤٠	-إِتِمَامُ الْمُصَلِّي مَا ذَكَرَ إِنْ شَكَ فِي صَلَاتِهِ
١٤٠	-مَنْ قَامَ بَعْدَ الإِتِمَامِ أَوْ فِي الرِّكَعَتَيْنِ
١٤١	-النَّظَرُ فِي الصَّلَاةِ إِلَى مَا يُشْغَلُ عَنْهَا
١٥٠-١٤٨	كِتَابُ (السَّهْوِ)
١٤٩	-الْعَمَلُ فِي السَّهْوِ
١٦٨-١٥١	كِتَابُ (الْجُمُعَةِ)
١٥١	-الْعَمَلُ فِي غُسْلِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ
١٥٧	-مَاجَاءَ فِي الإِنْصَاتِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ
١٥٨	-مَا جَاءَ فِي السَّعْيِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ
١٦١	-مَا جَاءَ فِي السَّاعَةِ الَّتِي فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ
١٦٥	-الْهَيْئَةُ وَتَحْطِي الرِّقَابِ
١٧٢-١٦٩	كِتَابُ (الصَّلَاةِ فِي رَمَضَانَ)
١٦٩	-التَّرْغِيبُ فِي الصَّلَاةِ فِي رَمَضَانَ
١٨٠-١٧٣	كِتَابُ (صَلَاةِ اللَّيْلِ)
١٧٣	-مَا جَاءَ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ

- ١٧٩ - في الأمر بالوتر
- ١٨٦- ١٨١ كتاب (صلاة الجماعة)
- ١٨١ - فضل الجماعة على صلاة الفرد
- ١٨٢ - ما جاء في العتمة والصبح
- ١٨٣ - صلاة الإمام وهو جالس
- ١٨٣ - الصلاة الوسطى
- ٢٠٨- ١٨٧ كتاب (قصر الصلاة في السفر)
- ١٨٧ - الجمع بين الصلاتين في الحضر والسفر
- ١٨٧ - ما يجب فيه قصر الصلاة
- ١٩١ - صلاة الضحى
- ١٩٢ - الرخصة في المرور بين يدي المصلي
- ١٩٣ - مسح الحصى في الصلاة
- ١٩٤ - وضع اليدين إحداهما على الأخرى في الصلاة
- ١٩٦ - القنوت في الصبح
- ١٩٩ - العمل في جامع الصلاة
- ٢٠١ - جامع الصلاة
- ٢٠٥ - جامع الترغيب في الصلاة
- ٢١٢- ٢٠٩ كتاب (العيدين)
- ٢٠٩ - الأمر بالصلاة قبل الخطبة في العيدين
- ٢١٦- ٢١٣ كتاب (صلاة الخوف)
- ٢١٣ - صلاة الخوف
- ٢٢٦- ٢١٧ كتاب (صلاة الكسوف)
- ٢١٧ - العمل في كسوف الشمس
- ٢٢٣ - ما جاء في صلاة الكسوف
- ٢٣٣- ٢٢٧ كتاب (الاستسقاء)
- ٢٢٧ - ما جاء في الاستسقاء

٢٢٨	- الاستمطار بالنجوم
٢٣٦-٢٢٣	كتاب (القبلة)
٢٢٣	- النَّهْيُ عن استقبال القبلة والإنسان على حاجته
٢٣٤	- الرُّخْصَةُ في استقبال القبلة لِيُولِيَ أو غَائِطٍ
٢٣٤	- النَّهْيُ عن البُصَاقِ في القِبْلَةِ
٢٤٦-٢٣٧	كتاب (القرآن)
٢٣٧	- ما جاء في القرآن
٢٤١	- ما جاء في الدعاء
٢٧٠-٢٤٧	كتاب (الجنائز)
٢٤٧	- غُسل الميِّتِ
٢٤٨	- ما جاء في كفن الميِّتِ
٢٥٠	- المشيُّ أمام الجنائز
٢٥٣	- النَّهْيُ عن أن يتبع الجنازة بنارٍ
٢٥٣	- التَّكْبِيرُ على الجنائز
٢٥٥	- الصَّلَاةُ على الجنائز في المسجد
٢٥٧	- جامعُ الصَّلَاةِ على الجنائز
٢٦٠	- ما جاء في دفن الميِّتِ
٢٦٠	- الوُقُوفُ للجنائزِ والجُلُوسُ على المقابر
٢٦٠	- النَّهْيُ عن البُكَاءِ على الميِّتِ
٢٦٤	- جامعُ الحِسْبَةِ في المُصِيبَةِ
٢٦٥	- ما جاء في الاخْتِفَاءِ
٢٦٧	- جامعُ الجنائز
٣٠٠-٢٧١	ومن كتاب (الزكاة)
٢٧١	- ما تجبُ فيه الزَّكَاةُ
٢٧٥	- زكاةُ المَعَادِنِ
٢٧٨	- ما جاء في الكنز

- ٢٧٨ صدقة الماشية
- ٢٧٩ ما جاء في صدقة البقر
- ٢٨١ صدقة الخلطاء
- ١٨١ ما يعتدُّ به من السَّخْلِ في الصدقة
- ٢٨٥ آخِذُ الصَّدَقَةِ ومن يجوز له أخذها
- ٢٩٠ زَكَاةُ مَا يُخْرَصُ من ثَمَارِ النَّخِيلِ والأَعْنَابِ
- ٢٩٤ ما لا زَكَاةَ فيه من الثَّمَارِ
- ٢٩٤ ما لا زَكَاةَ فيه من الفَوَاكِه
- ٣٢٠-٣٠١ **ومن كتاب (الصِّيَام)**
- ٣٠١ ما جاء في الرُّخْصَةِ في القِبْلَةِ للصَّائِمِ
- ٣٠١ ما جاء في التَّشْدِيدِ في القِبْلَةِ للصَّائِمِ
- ٣٠٥ ما جاء في صِيَامِ السَّفَرِ
- ٣٠٩ كَفَّارَةُ مَنْ أَفْطَرَ في رَمَضَانَ
- ٣١١ صِيَامُ يَوْمِ عَاشُورَاءَ
- ٣١٢ ما جاء في قِضَاءِ رَمَضَانَ والكَفَّارَاتِ
- ٣١٤ قِضَاغُ التَّطَوُّعِ
- ٣١٦ فِدْيَةُ مَنْ أَفْطَرَ في رَمَضَانَ من عِلَّةٍ
- ٣١٦ جَامِعُ قِضَاءِ رَمَضَانَ
- ٣١٧ جَامِعُ الصَّيَامِ
- ٣٢٦-٣٢١ **ومن كتاب (الاعتكاف)**
- ٣٢١ قِضَاءُ الْعِتْكَافِ
- ٣٢٣ ما جاء في ليلة القدرِ
- ٣٣٤-٣٢٧ **من كتاب (النذور)**
- ٣٢٧ ما يجبُ من النذورِ في المشي
- ٣٢٨ فيمن نَذَرَ مَشِيًّا إلى بيتِ الله فَعَجَزَ
- ٣٢٩ اللَّغْوُ في اليمينِ

٣٣١	- العَمَلُ فِي كِفَارَةِ الْيَمِينِ
٣٥٢-٣٣٣	وَمِنْ كِتَابِ (الْجِهَادِ)
٣٣٣	- التَّرْغِيبُ فِي الْجِهَادِ
٣٣٦	- التَّهْيِئَةُ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ فِي الْغَزْوِ
٣٣٨	- مَا جَاءَ فِي الْوَفَاءِ بِالْأَمَانِ
٣٣٦	- جَامِعُ النَّقْلِ فِي الْغَزْوِ
٣٣٩	- مَا يَرُدُّ قَبْلَ أَنْ يَقَعَ الْقَسَمُ مِمَّا أَصَابَ الْعَدُوَّ
٣٤٠	- مَا جَاءَ فِي السَّلْبِ فِي النَّقْلِ
٣٤٢	- مَا جَاءَ فِي الْغُلُولِ
٣٤٦	- الشُّهْدَاءُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
٣٤٧	- مَا يَكْرَهُ مِنَ الشَّيْءِ يُجْعَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
٣٤٨	- مَا جَاءَ فِي الْخَيْلِ وَالْمُسَابَقَةِ بَيْنَهَا وَالتَّفَقُّةِ فِي الْغَزْوِ
٣٥٢	- الدَّفْنُ فِي قَبْرِ مَنْ ضَرُورَةٌ . . .
٤١٢-٣٥٣	وَمِنْ كِتَابِ (الْحَجِّ)
٣٥٣	- غُسْلُ الْمُحْرِمِ
٣٥٥	- مَا يُنْهَى عَنْ مَنْ لَبَسَ الثِّيَابَ فِي الْإِحْرَامِ
٣٥٨	- تَخْمِيرُ الْمُحْرِمِ وَجْهَهُ
٣٦١	- مَوَاقِيتُ الْإِهْلَالِ
٣٦١	- الْعَمَلُ فِي الْإِهْلَالِ
٣٦٥	- الْقِرَاءَةُ فِي الْحَجِّ
٣٦٨	- جَامِعُ مَا جَاءَ فِي الْعُمْرَةِ
٣٦٩	- مَا يَجُوزُ لِلْمُحْرِمِ أَكْلُهُ مِنَ الصَّيْدِ
٣٧٢	- مَا لَا يَحِلُّ لِلْمُحْرِمِ أَكْلُهُ مِنَ الصَّيْدِ
٣٧٣	- مَا يَجُوزُ لِلْمُحْرِمِ أَنْ يَفْعَلَهُ
٣٧٤	- مَا جَاءَ فِي مَنْ أَحْصَرَ بِغَيْرِ عَدُوٍّ
٣٧٥	- مَا جَاءَ فِي بِنَاءِ الْكَعْبَةِ

٣٧٥	- الرَّمْلُ فِي الطَّوَافِ
٣٧٧	- الاسْتِلاَمُ فِي الطَّوَافِ
٣٧٨	- ودَاعُ البَيْتِ
٣٨٠	- جَامِعُ الطَّوَافِ
٣٨١	- جَامِعُ السَّعْيِ
٣٨٢	- صِيَامُ يَوْمِ عَرَفَةَ
٣٨٣	- مَا يَجُوزُ مِنَ الهَدْيِ
٣٨٤	- العَمَلُ فِي الهَدْيِ حِينَ يُسَاقُ
٣٨٥	- العَمَلُ فِي الهَدْيِ إِذَا عَطِبَ أَوْ ضَلَّ
٣٨٦	- هَدْيِ المَحْرَمِ إِذَا أَصَابَ أَهْلَهُ
٣٨٦	- مِنْ أَصَابَ قَبْلَ أَنْ يَفِيضَ
٣٨٦	- جَامِعُ الهَدْيِ
٣٨٨	- الوُفُوفُ بِعَرَفَةَ وَالمُزْدَلِفَةَ
٣٩٤	- السَّيْرُ فِي الدَّفْعَةِ
٣٩٤	- الصَّلَاةُ فِي البَيْتِ وَقَصْرِ الصَّلَاةِ
٣٩٥	- تَكْبِيرُ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ
٣٩٧	- صَلَاةُ المُعْرَسِ وَالمُحْصَبِ
٣٩٨	- رَمِي الجِمَارِ
٣٩٩	- الرُّخْصَةُ فِي رَمِي الجِمَارِ
٣٩٩	- اِفَاضَةُ الحَائِضِ
٤٠٠	- فِدْيَةُ مَنْ أَصَابَ مِنَ الطَّيْرِ وَالوَحْشِ
٤٠٤	- فِدْيَةُ مَنْ حَلَقَ قَبْلَ التَّنْحِرِ
٤٠٦	- جَامِعُ الحَجِّ
٤٠٩	- حَجُّ المَرْأَةِ بِغَيْرِ مَحْرَمٍ

التعليق على الموطأ

في تفسير لغاته وغوامض إعرابه ومعانيه

تأليف

عبدالمعطي بن أحمد الوقيشي الأندلسي

٥٤٠٨ هـ / ٥٤٨٩ هـ

الجزء الثاني

محققه ودرّم له وعلّقت عليه

الدكتور عبد الرحمن بن سليمان العثيمين

مكة المكرمة - جامعة أم القرى

مكتبة العبيكان

٢ مكتبة العبيكان، ١٤٢١هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الوقشي، هشام أحمد

التعليق على الموطأ في تفسير لغاته وغوامض إعرابه ومعانيه /

تحقيق عبد الرحمن سليمان العثيمين - الرياض .

٥٧١ ص، ١٧ × ٢٤ سم .

ردمك : ٠ - ٧٨٧ - ٢٠ - ٩٩٦٠ (مجموعة)

٧ - ٧٨٩ - ٢٠ - ٩٩٦٠ (ج ٢)

١- الحديث - شرح ٢- الحديث - مسانيد

أ- العثيمين، عبد الرحمن سليمان (محقق) ب- العنوان

٢١/٣٢٥٦

ديوي ٤، ٢٣٦

ردمك : ٠ - ٧٨٧ - ٢٠ - ٩٩٦٠ (مجموعة) رقم الإيداع: ٢١/٣٢٥٦

٧ - ٧٨٩ - ٢٠ - ٩٩٦٠ (ج ٢)

الطبعة الأولى

١٤٢١هـ / ٢٠٠١م

حقوق الطبع محفوظة للناسر

الناسر

مكتبة العبيكان

الرياض - العليا - طريق الملك فهد مع تقاطع العروبة

ص.ب ٦٢٨٠٧ الرمز ١١٥٩٥

هاتف ٤٦٥٤٤٢٤ فاكس ٤٦٥٠١٢٩

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ /
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ
[كِتَابُ النِّكَاحِ] (١)

[مَا جَاءَ فِي الْخُطْبَةِ]

قَالَ كَثِيرٌ مِنَ اللُّغَوِيِّينَ : خَطَبْتُ الْمَرْأَةَ خِطْبَةً ، وَعَلَى الْمِنْبَرِ خُطْبَةً . وَقَالَ ثَعْلَبٌ (٢) : الْخُطْبَةُ - بِالضَّمِّ - اسْمٌ لِمَا يُخْطَبُ بِهِ ، وَالْخُطْبَةُ - بِالْكَسْرِ - : الْمَصْدَرُ . وَقَالَ ابْنُ دُرُسْتُوَيْهِ (٣) : هُمَا اسْمَانِ لَا مَصْدَرَانِ ، لَكِنَّهُمَا وَضِعَا مَوْضِعَ الْمَصْدَرِ ، وَلَوْ اسْتُعْمِلَ مَصْدَرُهُمَا عَلَى الْقِيَاسِ لَخَرَجَ مَصْدَرٌ مَا لَا

(١) الْمُوطَّأُ رَوَايَةُ يَحْيَى (٥٢٣/٢) ، وَرَوَايَةُ أَبِي مُضْعَبِ الزَّهْرِيِّ (٥٦٧/١) ، وَرَوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (١٧٦) ، وَرَوَايَةُ سُؤَيْدِ (٢٥٤) ، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (٤٠٥/١) ، وَالِاسْتِدْكَارُ (٧/١٦) ، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ (٢٦٤/٣) ، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (٦٧٧/٢) ، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٦١/٢) ، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ (١٢٤/٣) ، وَكَشْفُ الْمَغْطَى (٢٤٥) .

(٢) هُوَ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الشَّيْبَانِيُّ (ثَعْلَبٌ) إِمَامُ الْكُوفِيِّينَ (ت ٢٩٢هـ) وَالتَّنْصُرُ فِي كِتَابِهِ «الْفَصِيحِ» (٣٠٢) . يُرَاجَعُ : شَرْحُهُ لِابْنِ هِشَامِ اللَّخْمِيِّ (١٧٠) ، وَشَرْحُهُ لِابْنِ الْجَبَانَ (٢٥٣) ، وَالتَّلْوِيحُ (٦٥) ، وَأَدَبُ الْكَاتِبِ (٣٣٦) .

(٣) هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْتُوَيْهِ بْنِ الْمَرْزُبَانَ الْفَارِسِيِّ النَّحْوِيِّ (ت ٣٤٧هـ) شَارِحُ «الْفَصِيحِ» ، وَشَرْحُهُ يُسَمَّى «تَضْحِيحَ الْفَصِيحِ» طُبِعَ الْجُزْءُ الْأَوَّلُ مِنْهُ فِي بَعْضِ سَنَةِ (١٩٧٥م) عَنْ نَسْخَةٍ وَاحِدَةٍ ، وَلِلْكِتَابِ نُسخَتَانِ جَيِّدَتَانِ حَقَّقَهُ الدُّكْتُورُ عَبْدِ اللَّهِ الْجُبُورِيُّ ، وَلَا بُدَّ أَنَّهُ الْآنَ عَلَى مَعْرِفَةٍ بِنُسْخَتِهِ الْأُخْرَى ، وَقَدْ طَالَ انْتِظَارُهُ وَطُلَّابُ الْعِلْمِ بِحَاجَةٍ إِلَيْهِ ، وَالتَّنْصُرُ فِي تَضْحِيحِ الْفَصِيحِ وَرَقَةٌ (١٧٨) .

يَتَعَدَّى فِعْلُهُ مِنْهُمَا عَلَى فُعُولٍ، وَالْمُتَعَدِّي عَلَى فَعْلٍ، وَقِيلَ فِي الْمُتَعَدِّي (١):
 خَطَبْتُ الْمَرْأَةَ خَطْبًا، وَفِي غَيْرِ الْمُتَعَدِّي خُطُوبًا، وَلَكِنْ كَرِهَ اسْتِعْمَالُ ذَلِكَ لِثَلَاثٍ
 يَلْتَبَسُ، وَوُضِعَ غَيْرُهُ مَوْضِعَهُ، قَالَ: وَالْخِطْبَةُ: اسْمٌ مَا يُخَطَّبُ بِهِ فِي النِّكَاحِ
 خَاصَّةً، وَبِالضَّمِّ: مَا يُخَطَّبُ بِهِ فِي كُلِّ شَيْءٍ، وَدَلِيلُ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ: «كَانَ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا الْخِطْبَةَ فِي النِّكَاحِ وَالْحَاجَةَ» كَذَا رُوِيَ بِالضَّمِّ. وَقَالَ الرَّجَّازُ (٢):
 الْخِطْبَةُ - بِالضَّمِّ - فِيمَا لَهُ أَوَّلٌ وَآخِرٌ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الْخِطْبَةَ - بِالْكَسْرِ - فِي
 النِّكَاحِ؛ لِأَنَّهُ أَمْرٌ لَا يَتَعَيَّنُ لَهُ أَوَّلٌ وَلَا آخِرٌ.

- [وَقَوْلُهُ (٣): ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ﴾ [٣].
 التَّعْرِيضُ: مَا خُوذُ مِنْ تَعَرَّضَتِ الدَّابَّةُ فِي الْمَشْيِ: إِذَا أَخَذَتْ يَمِينًا وَشِمَالًا،
 وَتَرَكَتِ الْمَشْيَ عَلَى اسْتِقَامَةٍ، وَمِنْهُ قَوْلُ عَبْدِ اللَّهِ ذِي الْبِجَادَيْنِ (٤) يُخَاطِبُ نَاقَةَ

(١) في الأصل: «التَّعَدِي».

(٢) أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ السَّرِيِّ الْبَغْدَادِيُّ النَّحْوِيُّ (ت ٣١١هـ). أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخُ بَغْدَادِ
 (٨٩/٦)، وَإِنْبَاءُ الرُّوَاهِ (١٥٩١)، وَبُغْيَةُ الْوَعَاةِ (٤١١/٢).

(٣) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، آيَةُ: ٢٣٥.

(٤) صَحَابِيُّ جَلِيلٌ، اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ نُهْمٍ بْنِ عَفِيْفٍ بْنِ سُحَيْمٍ بْنِ عَدِيِّ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ سَعْدِ
 الْمُرَزِيِّ، وَهُوَ عَمُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقَلٍ بْنِ عَبْدِ نُهْمٍ... وَكَانَ اسْمُ ذِي الْبِجَادَيْنِ: عَبْدُ الْعُرْزِيِّ
 فَغَيْرُهُ النَّبِيُّ ﷺ. وَلِتَلْقِيهِ بِ«ذِي الْبِجَادَيْنِ» فِي قِصَّةِ رَوَاهَا الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ وَغَيْرُهُ وَأُورِدُوا
 الْآيَاتِ الْمَذْكُورَةَ هُنَا. يُرَاجَعُ: الْإِصَابَةُ (٤/١٦١، ١٦٣)، وَنَزْهَةُ الْأَلْبَابِ فِي الْأَلْقَابِ
 (٢٨٠)، وَأَسَدُ الْغَابَةِ (٣/٢٢٧)، وَمِنْحُ الْمَدْحِ (١٠٠)، وَنَسَبُ مَوْلَاهُ الْآيَاتِ مَرَّةً أُخْرَى
 ص (٣٣٢) إِلَى يَسَارِ مَوْلَى بُرَيْدَةَ بْنِ الْخَصِيبِ. أَنْشَدَهَا ابْنُ دُرَيْدٍ فِي الْجَمْهَرَةِ (٤٤٧، ٤٧٨،
 ١٣٣٠)، وَالْإِسْتِقَاقَ (٢١٧)، وَأَبُو عَلِيٍّ الْقَالِي فِي الْأَمَالِيِّ (١/١٢١)، وَابْنُ فَارِسٍ فِي =

النَّبِيِّ ﷺ :

تَعَرَّضِي مَدَارِجًا وَسُوْمِي

تَعَرَّضَ الْجَوَازِءَ لِلتُّجُومِ

هَذَا أَبُو الْقَاسِمِ فَاسْتَقِيمِي

فَمَعْنَى التَّعَرِّضِ عَلَى هَذَا أَنْ يَعْدَلَ عَنِ مَا يُرِيدُهُ وَلَا يَقْصِدُ قَصْدَهُ .

وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ [مَأْخُودًا] مِنْ عُرْضِ الشَّيْءِ وَهُوَ جَانِبُهُ . وَأَعْرَضَ الشَّيْءَ : إِذَا بَدَأَ لَكَ جَانِبُهُ وَلَمْ يَظْهَرْ جَمِيعُهُ ، فَيَكُونُ مَعْنَى التَّعَرِّضِ : أَنْ يَظْهَرَ لَكَ بَعْضُ مَا تُرِيدُ .

- [وَقَوْلُهُ : «فَتَرَكَنَ إِلَيْهِ»] [٢] . يُقَالُ : رَكَنَ يَرُكُنُ ، وَرَكَنَ يَرُكَنُ - بِضَمِّ الْكَافِ وَفَتْحِهَا فِي الْمُسْتَقْبَلِ - فَالْأَوَّلُ : كَعَلِمَ يَعْلَمُ وَالثَّانِي : كَقَتَلَ يَقْتُلُ ، وَكَانَ الْوَجْهُ : «فَتَرَكَنَ» بِفَتْحِ الْكَافِ (١) .

- [وَقَوْلُهُ] : «وَيَتَّفِقَا عَلَى صَدَاقٍ» . مَعْطُوفٌ عَلَى [قَوْلُهُ] : «أَنْ يَخْطُبَ» وَلَكِنَّ الرِّوَايَةَ وَرَدَتْ [بِحَذْفِ] (٢) التُّونِ . وَإِبْرَاهِيمُ التُّونِ [جَائِزٌ] عَلَى الْقَطْعِ مِمَّا قَبْلَهُ .

[اسْتِئْذَانُ الْبِكْرِ وَالْأَيْمِ فِي أَنْفُسِهِمَا]

- [وَقَوْلُهُ : «وَالْأَيْمُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا»] [٤] . الْأَيْمُ : الَّتِي لَا زَوْجَ لَهَا ، نَبِيئًا كَانَتْ أَوْ غَيْرَ نَبِيٍّ .

= مَقَائِسُ اللُّغَةِ (٢/ ٢٧٥) ، وَالْمُجْمَلُ (٦٦٠) . يُرَاجَعُ : الصَّحَاحُ ، وَاللِّسَانُ ، وَالتَّاجُ (عَرْض) .

(١) هُوَ كَذَلِكَ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى .

(٢) فِي الْأَصْلِ : «بِضَم» .

- وَذَكَرَ قَوْلَ الدَّرَاوَرْدِيِّ^(١) لِمَالِكٍ - فِي تَحْدِيدِ أَوَّلِ الصِّدَاقِ -: تَعَرَّقَتْ فِيهَا، أَي: صِرَتْ عِرَاقِيًّا.

- وَذَكَرَ أَدْوَاءَ الفَرَجِ فَقَالَ: وَمِنْهَا «الْقَرْنُ» وَيُقَالُ لَهُ: العَقْلَةُ، والعَقْلُ، وَهُوَ طُولُ البُظْرِ، يُقَالُ فِيهِ: امْرَأَةٌ عَفْلَاءُ وَقَرْنَاءُ وَبُظْرَاءُ. وَالبُظْرُ: الخُنْتَبُ، وَأُنشِدَ^(٢):

ابْغَوْ لَهَا خَاتِنًا وَاشْرُوا الخُنْتَبَهَا مَوَاسِيًا أَرْبَعًا فِيهِنَّ تَذَكِيرُ

[مَا جَاءَ فِي الصِّدَاقِ وَالحَبَاءِ]

فِي الصِّدَاقِ خَمْسُ لُغَاتٍ: صَدَاقٌ / وَصِدَاقٌ بِفَتْحِ الصَّادِ وَكَسْرِهَا،

(١) فِي الأَصْلِ: «الدراودي» وَهُوَ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ عُبَيْدِ الدَّرَاوَرْدِيِّ، أَبُو مُحَمَّدٍ المَدَنِيِّ، الفَارِسِيُّ الأَصْلُ، مَوْلَى جُهَيْنَةَ، وَقِيلَ: مَوْلَى البَرَكِ بْنِ وِيرَةَ مِنْ قُضَاعَةَ، وَصِفَ بِأَنَّهُ كَثِيرُ الحِفْظِ يَغْلُطُ، وَوَثَقَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ. وَقَالَ النِّسَائِيُّ: لَيْسَ بِالقَوِيِّ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ: وُلِدَ بِالمَدِينَةِ، وَنَشَأَ بِهَا، وَسَمِعَ بِهَا العِلْمَ وَالأَحَادِيثَ، وَلَمْ يَزَلْ بِهَا حَتَّى تُوَفِّيَ سَنَةَ (١٨٧ هـ). أَخْبَارُهُ فِي: طبقات ابن سعد (٥/٢٩٥)، وَطَبَقَاتِ خَلِيفَةَ (٢٧٦)، وَثِقَاتِ ابْنِ حَبَّانَ (٧/١١٦)، وَالأَنْسَابِ (٥/٢٩٥)، وَتَهذِيبِ الكَمَالِ (١٨/١٨٧)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٨/٣٢٤)، وَتَهذِيبِ التَّهذِيبِ (٦/٣٥٣).

(٢) أَنشَدَهُ المَبْرَدُ فِي الكَامِلِ (١/١٤٨)، قَالَ: «وَأُنشِدُنِي التَّوَزِّيَّ» وَهُوَ فِي كِتَابِهِ «الأضداد» المَنْشُورُ فِي مَجْلَدِ المَوَدِّ المَجْلُدِ الثَّامِنِ، العَدَدِ الثَّلَاثِ ص (١٧٢) (عَنْ هَامِشِ الكَامِلِ) وَهُوَ كَذَلِكَ فِي أَضْدَادِ أَبِي الطَّيِّبِ اللُّغَوِيِّ (١/٣٩٩)، قَالَ: «أُنشَدَهُ أَبُو حَاتِمٍ وَالتَّوَزِّيَّ» وَأُنشَدَهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ الأَنْبَارِيِّ فِي الأَضْدَادِ (٧٣)، وَالرَّاهِرِ (٢/٢٥٦) هَكَذَا.

اشْرُوا لَهَا خَاتِنًا وَابْغُوا لِخَاتِنِهَا مَعَاوِلًا سِتَّةً فِيهِنَّ تَذَرِيبُ
قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ: «قَالَ التَّوَزِّيُّ: الخُنْتَبُ: طَرَفُ البُظْرِ، مِثْلُ المُنْتَكِ، وَهُوَ الَّذِي تَقَطَّعُهُ الحَافِضَةُ مِنَ الجَارِيَةِ وَالحَافِضَةُ: الخَاتِنَةُ».

وَصُدُقَةٌ، وَصَدَقَةٌ وَصُدُقَةٌ^(١). وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ صَدَقِ النَّظْرِ، وَصَدَقِ اللَّقَاءِ، وَرُمِحَ صَدَقٌ: إِذَا كَانَ صُلْبًا^(٢)؛ لِأَنَّ بِهِ يَكْمُلُ النَّكَاحُ وَيَنْعَقِدُ، وَمِنْهُ الصَّدَقُ فِي الْحَدِيثِ؛ لِأَنَّ الصَّادِقَ عَلَى ثَبَاتٍ مِنْ أَمْرِهِ بِخِلَافِ الْكَاذِبِ.

- وَ«الْحِبَاءُ»: الْعَطَاءُ الَّذِي يُخَصُّ بِهِ وَاحِدٌ دُونَ آخَرَ.

- وَقَوْلُهُ: «سُورَةٌ كَذَا وَسُورَةٌ كَذَا» يَجُوزُ فِي «سُورَةِ» التَّنْوِينِ، وَتُجْعَلُ (كَذَا) كِنَايَةً عَنِ صِفَةٍ، وَيَجُوزُ تَرْكُ التَّنْوِينِ، وَتَكُونُ (كَذَا) كِنَايَةً عَنِ الْمُضَافِ؛ كَمَا تَقُولُ: سُورَةُ الْبَقَرَةِ، وَهُوَ الْوَجْهُ.

- قَوْلُهُ: «لِسُورٍ سَمَاهَا» كَلَامٌ فِيهِ حَذْفٌ، كَأَنَّهُ قَالَ: قَالَ ذَلِكَ لِسُورٍ سَمَاهَا - وَقَوْلُهُ: «أَوْ مِنَ الْعَشِيرَةِ» [٩]. الْعَشِيرَةُ: الْقَبِيلَةُ؛ سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِمَعَاشَرَةِ بَعْضِهِمْ لِبَعْضٍ. وَالْعَشِيرُ: الزَّوْجُ فَعِيلٌ بِمَعْنَى مُفَاعَلٍ كَنَدِيمٍ وَجَلِيسٍ^(٣).

- وَقَوْلُهُ: «فَابْتَعَتْ أُمَّهَا» [١٠]. ابْتَعَتْ: طَلَبَتْ، يُقَالُ: بَعَيْتُ الشَّيْءَ أَبْغَيْهِ بُغَاءً: إِذَا طَلَبْتَهُ، فَإِنْ أَكْثَرْتَ مِنْ طَلَبِهِ قُلْتَ: ابْتَعَيْتُ ابْتِغَاءً.

- وَقَوْلُهُ: «مَنْ كَانَ، أَبَا أَوْ غَيْرُهُ» [١١]. رَوَى يَحْيَى: «مَنْ كَانَ، أَبَا أَوْ غَيْرُهُمْ». وَرَوَى غَيْرُهُ مِنَ الرَّوَاةِ: «أَوْ غَيْرُهُ» بِأَفْرَادِ الضَّمِيرِ^(٤)، وَهُوَ الْوَجْهُ؛

(١) جاء في اللسان (صدق): «الْصَّدَقَةُ وَالصُّدُقَةُ وَالصُّدُقَةُ - بِالضَّمِّ وَتَسْكِينِ الدَّالِ - وَالصَّدَقَةُ وَالصَّدَاقُ وَالصَّدَاقُ: مَهْرُ الْمَرْأَةِ».

(٢) في الأصل: «صَلِيَتًا» وفي «الاقْتَضَابُ»: «صَلِيَتًا». وفي اللسان (صدق): «وَالصَّدَقُ بِالْفَتْحِ - الصَّلْبُ مِنَ الرِّمَاحِ وَغَيْرِهَا».

(٣) منه قوله تعالى: ﴿لَيْسَ الْاُمُوْلٰى وَلَيْسَ الْعَشِيْرُ﴾ ﴿١٣٦﴾ سورة الْحَجِّ.

(٤) كذلك هو في رواية يحيى المطبوعة.

لأنه يعودُ على الأبِ . وَذَهَبَ يَحْيَى بِذَلِكَ إِلَى الْأَبِ وَغَيْرِهِ ، أَوْ جَعَلَ الْأَبَ بِمَعْنَى الْأَبَاءِ كَمَا قَالَ تَعَالَى^(١) : ﴿ إِنَّ الْكٰفِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴾ وَالْأَشْبَهُ أَنْ يَكُونَ غَلَطًا كَمَا غَلِطَ فِي قَوْلِهِ : « فَلِزَوْجِهَا شَرْطُ الْحِبَاءِ » وَإِنَّمَا هُوَ شَطْرُ^(٢) .

- [وَقَوْلُهُ : « وَكَانَ فِي وِلَايَةِ أَبِيهِ »] . الْوِلَايَةُ : الْإِمَارَةُ بِالْكَسْرِ لِأَخِيْرٍ ، وَإِذَا كَانَتْ بِمَعْنَى الْوِلَاةِ جَزَأَ فِيهَا الْفَتْحُ وَالْكَسْرُ ، وَبِذَلِكَ قَرَأَتِ الْقُرَاءُ^(٣) : ﴿ مَا لَكُمْ مِنْ وَلِيَّتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ ﴾ بِكَسْرِ الْوَاوِ وَفَتْحِهَا .

- وَذَكَرَ أَنَّ الْعَجَّاجَ^(٤) نَكَحَ الدَّهْنَاءَ بِنْتَ مَسْحَلٍ فَعَجَزَ عَنْ اِفْتِصَاحِهَا فَاسْتَعَدَّتْ عَلَيْهِ الْأَمِيرَ وَقَالَتْ : إِنِّي مِنْهُ بِجُمُعٍ^(٥) ، فَقَالَ : كَذَبْتُ ، إِنِّي لَأَخُذُهَا الْعُقَيْلَى

(١) سورة النساء .

(٢) جاء في «الاقْتِصَابِ لِلْيَقْرَنِيِّ» : «عَلَى أَنَّهُ فِي كِتَابِي مِنْ رِوَايَةِ يَحْيَى مُصْلَحٌ : «شَطْرَ الْحِبَاءِ» . وَهُوَ كَذَلِكَ مُصْلَحٌ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى الْمَطْبُوعَةِ .

(٣) سورة الأنفال ، الآية : ٧٢ . وجاء في «إعراب القراءات السبع وعللها» لابن خالويه (١/ ٣٣٤) ذكر هذه الآية ، وذكر معها قوله تعالى في سورة الكهف ، الآية : ٤٤ ﴿ هُنَالِكَ الْوَلِيَّةُ لِلَّهِ الْحَقُّ ﴾ فَقَالَ : «قَرَأَ أَحْمَرٌ بِكَسْرِ الْوَاوِ فِيهِمَا جَمِيعًا ، وَقَرَأَ الْكِسَائِيُّ بِفَتْحِ الْوَاوِ فِي «الْأَنْفَالِ» وَكَسْرِ الْوَاوِ فِي «الْكَهْفِ» ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا كِلَيْهِمَا ، فَقَالَ قَوْمٌ : هُمَا لُغَتَانِ ، الْوِلَايَةُ وَالْوِلَايَةُ ، مِثْلُ الْوِكَايَةِ وَالْوِكَايَةِ ، وَالذَّلَالَةُ وَالذَّلَالَةُ . وَقَالَ آخَرُونَ : الْوِلَايَةُ : الْإِمَارَةُ ، وَالْوِلَايَةُ فِي الدِّينِ ، يُقَالُ : وَلِيٌّ بَيْنَ الْوِلَايَةِ ، وَلَا يُقَالُ : وَالْحَسَنُ الْوِلَايَةَ ، فَأَمَّا الْكِسَائِيُّ فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا ؛ لِأَنَّهُ أَتَى بِاللُّغَتَيْنِ» .

(٤) خَبَرُ الْعَجَّاجِ مَعَ امْرَأَتِهِ مَذْكَورٌ فِي الْمَحَاسِنِ وَالْأَصْدَادِ (٣٧٤) ، وَشَرَحَ الْمَقَامَاتِ (٢/ ٢٩١) . وَيُرَاجَعُ : الْعَيْنُ (٥/ ٣١٠) ، وَكُنْزُ الْحِفَاطِ (٣٤٧) ، وَالتَّبْيِيهِ وَالْإِيضَاحُ لِابْنِ بَرِّي (فتخ) ، وَعنه فِي اللُّسَانِ ، وَالتَّاجِ . وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي الْجِزْءِ الْأَوَّلِ .

(٥) أَي : لَمْ يَفْتَضَّهَا ، وَبَعْدَهَا فِي بَعْضِ رِوَايَاتِ الْخَبَرِ أَنَّهُ قَالَ : [ديوانه : ٢/ ٣١٢ ، ٣١٣]

الله يُعَلِّمُ يَا مُغِيرَةَ أَنَّنِي قَدْ دُسْتُهَا دَوْسَ الْحِصَانِ الْمُرْسَلِ =

وَالشَّغْرَبِيَّةَ، فَضَحَكَ الْأَمِيرُ، وَقَالَ: اذْهَبَا فَقَدْ أَجَلْتُكُمَا سَنَةً، فَرَجَعَ وَهُوَ يَقُولُ^(١):

أَظَنَّتِ الدَّهْنَا وَظَنَّ مِسْحَلٌ

أَنَّ الْأَمِيرَ بِالْقَضَا يُعَجِّلُ

عَنْ كَسَلَاتِي وَالْحِصَانُ يَكْسَلُ

عَنْ السَّفَادِ وَهُوَ طِرْفٌ هَيْكَلٌ

- كَانَ^(٢) رُوْبَةٌ يُشْدُهُ «يَكْسَلُ» بِفَتْحِ الْيَاءِ وَالسِّينِ - ثُمَّ جَعَلَ يَلَاعِبُهَا وَيُعَانِقُهَا
وَكَثُرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالَتْ:

وَاللَّهِ لَا تَخْدَعْنِي بِضَمٍّ

وَلَا بِتَقْيِيلٍ وَلَا بِشَمٍّ

إِلَّا بَزَعَزَاعٍ يُسَلِّي هَمِّي

تَسْقُطُ مِنْهُ فَتُخِي فِي كُمِّي

العَقِيلِي وَالشَّغْرَبِيَّةُ: أَنْ تَصْرَعَهَا عِنْدَ الْمَلَاعِبَةِ. اعْتَقَلَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ: إِذَا أَدْخَلَ
رِجْلِيهِ بَيْنَ رِجْلَيْهِ فَصْرَعَهُ. وَالْفَتْخُ: خَوَاتِمُ أَصَابِعِ الرَّجُلَيْنِ، وَالزَّعَزَاعُ:
النِّكَاحُ بِالْحَرَكَةِ الشَّدِيدَةِ.

[نِكَاحُ الْمُحَلَّلِ وَمَا أَشْبَهَهُ]

- [قَوْلُهُ: حَتَّى تَذُوقَ الْعُسَيْلَةَ] [١٧]. وَذَكَرَ الْعُسَيْلَةَ وَقَوْلَ الْحَسَنِ،

وَأَخَذْتُهَا أَخَذَ الْمُقْصَبُ شَاتَهُ عَجَلَانَ يَذْبَحُهَا لِقَوْمٍ نَزَلَ =

(١) ديوانه (٣١١/٢).

(٢) قَالَ الْبَغْرَبِيُّ فِي «الْأَقْضَابِ»: «قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَكَانَ رُوْبَةٌ يُشْدُ . . .» وَيُرَاجَعُ غَرِيبُ الْحَدِيثِ

لَأَبِي عُبَيْدٍ (٣١٧/٤).

فَقَالَ: الَّذِي تَقْتَضِيهِ اللَّغَةُ هُوَ أَنَّ ذَوْقَ الْعُسَيْلَةِ: النِّكَاحُ الَّذِي / مَعَهُ الْإِنْزَالُ، يُقَالُ: عَسَلَ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ^(١)، وَالْفَحْلُ النَّاقَةَ.

- [وَقَوْلُهُ: «فَاعْتَرَضَ عَنْهَا»]. وَيُقَالُ: اعْتَرَضَ الرَّجُلُ عَنْ أَهْلِهِ: إِذَا عَجَزَ عَنْ نِكَاحِهَا كَمَا يَعْتَرِضُ لَهُ الشَّيْءُ فَيَحْوِلُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَصْدِهِ، وَفِي مَعْنَاهُ: عَنِ الرَّجُلِ عَنِ امْرَأَتِهِ. وَرَجُلٌ عَيْنٌ بَيْنَ الْعَيْنِيَّةِ وَالتَّعْنِينِ. أَكْسَلَ الرَّجُلُ يُكْسَلُ فِي الْجِمَاعِ، فَإِنْ كَانَ عَاجِزًا عَنْ غَيْرِ جِمَاعٍ قِيلَ: كَسَلَ يُكْسَلُ. وَقَدْ تَقَدَّمَ.

- [وَقَوْلُهُ: «مِثْلَ هُدْبَةِ الثَّوْبِ»]. يُقَالُ: هُدْبَةٌ وَهُدْبَةٌ وَهُدَابَةٌ وَهُوَ الْخَيْطُ الَّذِي يُتْرَكُ فِي طَرَفِ الثَّوْبِ ثُمَّ يُفْتَلُ، فَيَقَعُ عَلَيْهِ اسْمُ الْهُدْبِ مَفْتُولًا وَغَيْرَ مَفْتُولٍ، يُقَالُ: هَدَّبْتُ الثَّوْبَ فَهُوَ مُهَدَّبٌ. شَبَّهَتْ ذَكَرَهُ فِي لِنِّهِ بِالْهُدْبَةِ.

- وَوَقَعَ فِي بَعْضِ الشُّسْحِ: «لَا يَحِلُّ لِرِزْوَجِهَا الْأَوَّلِ أَنْ يُرَاجِعَهَا» [١٩].

وَهُوَ الْوَجْهُ؛ لِأَنَّهُ فِعْلٌ لِلْمُرَاجَعَةِ، وَ«أَنْ يُرَاجِعَهَا» فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ بِهِ، كَأَنَّهُ قَالَ: لَا يَحِلُّ لِرِزْوَجِهَا الْأَوَّلِ مُرَاجَعَتَهَا، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: «هَلْ يَحِلُّ لِرِزْوَجِهَا الْأَوَّلِ أَنْ يُرَاجِعَهَا» وَقَدْ رُوِيَ: «تَحِلُّ» بِالتَّاءِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ، عَلَيَّ أَنْ يَكُونَ فِي «تَحِلُّ» ضَمِيرٌ يَرْجِعُ عَلَيَّ الْمَرْأَةَ، وَيَجُوزُ أَنْ تَجْعَلَ: «أَنْ يُرَاجِعَهَا» فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ عَلَيَّ الْبَدَلِ مِنْهُ، وَنَظِيرُهُ قَوْلُهُ [تَعَالَى] ^(٢): ﴿يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ﴾

(١) النِّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (٣/٢٣٧)، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: (عَسَلَ) وَذَكَرَ ابْنُ خَالَوَيْهِ فِي مَعْنَى النِّكَاحِ فِي آخِرِ سُورَةِ الرَّحْمَنِ مِنْ إِعْرَابِ الْقِرَاءَاتِ (٢/٣٤٠)، قَالَ: «وَالْعَرَبُ تَقُولُ: مَسَّ زَيْدٌ الْمَرْأَةَ... وَعَسَلَهَا... وَذَكَرَ أَلْفَاظًا كَثِيرَةً ثُمَّ قَالَ: «كُلُّ ذَلِكَ إِذَا جَامَعَهَا».

(٢) سُورَةُ طه، الْآيَةُ: ٦٦. قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ فِي «إِعْرَابِ الْقِرَاءَاتِ» (٢/٤٣): «قَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ - بِرِوَايَةِ ابْنِ ذَكْوَانَ وَحْدَهُ - بِالتَّاءِ، رَدَّهُ عَلَى الْجِبَالِ وَالْعِصِيِّ بِأَنَّهَا جَمْعٌ، وَجَمَعُ، مَا لَا =

قُرِيءَ^(١) بِالْيَاءِ وَالتَّاءِ .

[جَامِعٌ مَا لَا يَجُوزُ مِنَ النِّكَاحِ]

- [قَوْلُهُ: «وَضَرَبَ رُؤُوسَهُمَا بِالْمِخْفَقَةِ» [٢٧]. المِخْفَقَةُ: هِيَ الدَّرَّةُ^(٢) .

[مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ إِصَابَةِ الْأَخْتَيْنِ بِمَلِكِ الْيَمِينِ]

- وَذَكَرَ قَوْلَ عُمَرَ: «مَا أَحَبُّ أَنْ أَخْبِرَهُمَا جَمِيعًا» [٣٣].

فَقَالَ: إِنَّمَا هُوَ كِنَايَةٌ عَنِ الْوَطْءِ، يُقَالُ: حَبَرْتُ الْأَرْضَ^(٣): إِذَا حَرَّتْهَا، وَخَابَرْتُ الرَّجُلَ مُخَابَرَةً: إِذَا زَارَعْتَهُ، وَالزَّارِعُ: الْحَابِرُ وَالْحَبَارُ وَالْحَبِيرُ. فَسَمِيَ عُمَرُ النِّكَاحَ خَبْرًا كَمَا سَمَاهُ اللَّهُ حَرْثًا، وَيُقَالُ لِلْمَرْأَةِ: حَرْتُ، قَالَ^(٤):

إِذَا أَكَلَ الْجَرَادُ حُرُوثَ قَوْمٍ فَحَرْتِي شَأْنُهُ أَكَلَ الْجَرَادِ

- وَذَكَرَ أَنَّ «أَنِّي» تُسْتَعْمَلُ بِمَعْنَى مِنْ أَيْنَ، وَمِنْهُ: ^(٥) ﴿أَنِّي لَكِ هَذَا﴾ و﴿أَنِّي شِئْتُمْ﴾^(٦) .

= يَعْقِلُ بِالتَّائِيثِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْيَاءِ رَدُّوهُ عَلَى السُّعْرِ .

- (١) فِي الْأَصْلِ: «فَرُوي أَنهَآ» .
- (٢) جَاءَ فِي اللِّسَانِ (حَفَقَ): «الشَّيْءُ يُضْرَبُ بِهِ نَحْوَ سَيْرٍ أَوْ دُرَّةٍ» وَفِي تَهْذِيبِ اللُّغَةِ (٣٥/٧): «اللِّيثُ: الْحَفَقُ: ضَرْبُكَ الشَّيْءِ بِالدَّرَّةِ أَوْ بِشَيْءٍ عَرِيضٍ» . وَيُرَاجَعُ: الْعَيْنُ (١٥٣/٤) .
- (٣) اللِّسَانُ (خَبِرَ)، وَالْعَيْنُ (٣٥٨/٤) .
- (٤) اللِّسَانُ (حَرْتُ) عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ، أَنشَدَ الْبَيْتَ وَلَمْ يَنْسِبْهُ .
- (٥) سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ، الْآيَةُ: ٣٧ .
- (٦) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: ٢٢٣ .

- وَذَكَرَ حَدِيثُ قَبِيصَةَ بْنِ دُوَيْبٍ^(١) . [٣٤] . إِنَّمَا أَخْفَى ذِكْرَ عَلِيٍّ لِمَا تَوَقَّعَ مِنْ بَنِي أُمَيَّةَ ، وَكَانَ قَبِيصَةُ مُدَاخِلًا لَهُمْ .

- وَقَوْلُ عَلِيٍّ : «لَجَعَلْتُهُ نِكَالًا» مِنْ نَكَلَ عَنِ الْأَمْرِ يَنْكُلُ : إِذَا جَبَنَ عَنْهُ وَارْتَدَعَ ، فَمَعْنَى نَكَلْتُ بِهِ ؛ أَي : عَاقَبْتُهُ مُعَاقِبَةً تَنْكُلُ غَيْرُهُ أَنْ يَقْدَمَ عَلَيَّ مِثْلِهِ^(٢) .

[النَّهْيُ عَنْ أَنْ يُصِيبَ الرَّجُلُ أُمَّةً كَانَتْ لِأَبِيهِ]

- قَوْلُهُ : «مُنْكَشِفًا» [٢٧] . الرُّوَايَةُ بِكَسْرِ الشَّيْنِ ، وَكَانَ الْوَجْهُ أَنْ يَكُونَ مُنْكَشِفًا عَنْهَا ثَوْبُهَا ، وَأَطْنَتْهُ نُقْصَانًا وَقَعَ فِي الْخَطِّ ، أَوْ يَكُونُ : مُنْكَشِفًا عَنْهَا - بِفَتْحِ الشَّيْنِ - فَيَكُونُ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِ الْقَائِلِ : انْكَشِفَ الثَّوْبُ عَنْ زَيْدٍ ، ثُمَّ يُحْذَفُ الثَّوْبُ فَيَقُولُ : انْكَشِفَ عَنْ زَيْدٍ ، يُقِيمُ الْمَصْدَرُ مَقَامَ الْفَاعِلِ ، كَأَنَّهُ قَالَ : انْكَشِفَ الْانْكَشَافُ ، أَوْ جَعَلَ الْمَجْرُورُ فِي مَوْضِعِ رَفْعِ كَقَوْلِهِ [تَعَالَى]^(٣) : ﴿ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ ﴾ .

(١) قَبِيصَةُ بْنُ دُوَيْبٍ ، أَبُو سَعِيدٍ الْخُزَاعِيُّ الْمَدَنِيُّ ، الْفَقِيهُ ، الْوَرِيزُ ، كَانَ أَبُوهُ صَاحِبَ بُدْنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَمَاتَ فِي آخِرِ أَيَّامِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِقَبِيصَةَ هَذَا بَعْدَ مَوْتِ أَبِيهِ فَدَعَا لَهُ النَّبِيُّ ﷺ . وَمَوْلِدُهُ عَامَ الْفَتْحِ ، وَوَفَاتَهُ سَنَةَ (٨٦هـ) ، وَقِيلَ سَنَةَ (٨٧هـ) أَصِيبَتْ عَيْنُهُ يَوْمَ الْحَرَّةِ . يُرَاجَعُ : الشُّعُورُ بِالْعُورِ (١٩١) ، وَيُرْوَى قَبِيصَةُ : بِفَتْحِ الْقَافِ مُكَبَّرًا . أَخْبَارُهُ فِي : طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ (١٧٦/٥) ، وَتَارِيخِ الْبُخَارِيِّ (١٧٤/٧) ، وَسِيرِ أَعْلَامِ السُّبُلَاءِ (٢٨٢/٤) ، وَالْعَقْدِ الثَّمِينِ (٣٧/٧) ، وَالْإِصَابَةِ (٥١٧/٥) ، وَالشُّدْرَاتِ (٩٧/١) .

(٢) قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ لَجَعَلْنَاهَا نِكَالًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا ﴾ سورة البقرة ، الآية : ٦٦ .

(٣) سُورَةُ الْفَاتِحَةِ ، الْآيَةُ : ٧ .

[نِكَاحُ الْمُتَعَةِ]

- [قَوْلُهُ: «إِنَّ رَبِيعَةَ بِنَ أُمِّيَّةَ»] [٤٢]. رَبِيعَةُ بِنُ أُمِّيَّةَ أُخُو صَفْوَانَ بِنِ أُمِّيَّةَ (١)،
كَانَ مَوْصُوفًا بِشِدَّةِ الصَّوْتِ، وَهُوَ الَّذِي كَانَ يُبْلَغُ النَّاسَ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ [يَوْمَ
حَجَّةِ الْوَدَاعِ، إِذْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ] / يَقُولُ: أَيُّ يَوْمٍ هَذَا، فَكَانَ هُوَ يَرْفَعُ بِذَلِكَ
صَوْتَهُ. أُتِيَ بِهِ عُمَرُ سَكْرَانَ فَحَدَّهُ، فَأَنْفَ مِنْ ذَلِكَ وَهَرَبَ إِلَى الرُّومِ، وَتَنَصَّرَ،
فَلَمَّا وَلِيَ عُثْمَانُ بَعَثَ إِلَيْهِ أَبَا الْأَعْوَرِ السُّلَمِيِّ (٢) يَسْتَدْعِيهِ إِلَى الْإِسْلَامِ فَرَاجَعَهُ
بِقَوْلِ التَّابِغَةِ (٣):

حَيَّاكَ وَدَّ (٤) فَإِنَّا لَا يَحِلُّ لَنَا
لَهُوَ النِّسَاءِ وَأَنَّ الدِّينَ قَدْ عَزَمَا

(١) أخبار ربيعة في سيرة ابن هشام (٢٣١/٤)، والرؤض الأثف، وطبقات ابن سعد (١٨٤/٢)،
والمتمم لابن حبيب (٤٩٦)، وتاريخ الطبري (١٥١/٣)، وأسد الغابة (١٦٦/٢)، ومختصر
تاريخ دمشق (٢٧٠/٨)، وتاريخ الإسلام (المغازي) (٧٠٩)، والتجريد للذهبي (١٩٠١)،
وذكر ابن حبيب في المتمم (٤٩٨) أَنَّ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - حَدَّ الصَّلْتَ بِنِ الْعَاصِ بِنِ
وَإِبْصَةَ بِنِ خَالِدِ بِنِ عَبْدِ اللَّهِ بِنِ عُمَرَ بِنِ مَخْرُومٍ فَأَنْفَ وَغَضِبَ وَلَحِقَ بِالرُّومِ وَتَنَصَّرَ، وَمَاتَ بِهَا
نَصْرَانِيًّا، وَهُوَ عَقِبَ بِالرُّومِ.

(٢) هُوَ عُمَرُ بِنُ سُفْيَانَ بِنِ عَبْدِ شَمْسِ السُّلَمِيِّ، صَحَابِيٌّ كَانَ حَلِيفَ سُفْيَانَ بِنِ حَرْبٍ، وَكَانَ مَعَ
مُعَاوِيَةَ يَوْمَ صِفِّينَ، ثُمَّ كَانَ مِنْ كِبَارِ قَادَةِ الْفَتْحِ الْإِسْلَامِيِّ، غَزَا قَبْرُصَ سَنَةَ سِتِّ وَعَشْرِينَ.
أَخْبَارُهُ فِي: الاستيعاب (١٦٠٠)، والإصابة (٦٤١/٤).

(٣) ديوان التابغة الدبباني (٦٢). ويُنظر: تفسير الماوردي (١٠٤/٦)، والمحرر الوجيز
(١٢٣/١٥) وغيرهما.

(٤) وَدَّ: اسْمٌ صَنَمٌ ذَكَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْقُرْآنِ يَقُولُهُ: ﴿وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا
سُوَاعًا...﴾ سورة نوح، الآية: ٢٣. يُراجع: الأصنام لابن الكلبي (٥١) فما بعدها، =

و«وَدًّا» صَنَمٌ، وَإِنَّمَا ذَكَرَهُ إِشَارَةً لِمَا كَانَ عَلَيْهِ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ تَعْظِيمِ الْأَصْنَامِ وَعِبَادَتِهَا، وَإِنْ كَانَ يُظْهِرُ التَّصْرَانِيَّةَ.

- وَذَكَرَ نَهْيَ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ الْمُتَعَةِ يَوْمَ خَيْبَرَ. وَرُوِيَ: يَوْمَ الْفَتْحِ، وَرُوِيَ: يَوْمَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، وَقِيلَ: عَامَ أُوطَاسٍ^(١)، وَقِيلَ: عَامَ تَبُوكَ. وَرُوِيَ: يَوْمَ عُمَرَةَ الْقَضَاءِ. وَرَجَّحَ رِوَايَةَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ عَلَى مَا رَجَّحَهَا أَبُو دَاوُدَ، وَهُوَ حَدِيثُ رِبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ^(٢).

- وَقَوْلُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]^(٣) لَابِنِ عَبَّاسٍ: «إِنَّكَ لَتَأْتِيهِ»^(٤) وَالتَّأْيِيهِ: الضَّالُّ الْمُتَحَيِّرُ.

- وَقَوْلُ جَابِرٍ تَمَتَّعْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَخِلَافَهُ أَبِي بَكْرٍ، وَنُصِفَ

وَقِصَّتُهُ هُنَاكَ مُفَصَّلَةً، وَمَعَانِي الْقُرْآنِ وَإِعْرَابُهُ لِلزَّجَاجِ (٥/٣٢٠، ٣٢١)، وَتَفْسِيرُ الْمَاورِدِيِّ (٦/١٠٤)، وَالْمُحَرَّرِ الْوَجِيزِ (١٥/١٢٣)، وَاللِّسَانِ وَالتَّاجِ (ودد). وَقُرِيَءَ: «وَدًّا» بِضَمِّ الْوَاوِ وَفَتْحِهَا، وَقَالَ ابْنُ خَالَوْنِهِ فِي «إِعْرَابِ الْقِرَاءَاتِ» (٢/٣٩٦): «قَرَأَ نَافِعٌ وَحَدَهُ بِالضَّمِّ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ «وَدًّا» بِالْفَتْحِ، فَقَالَ أَهْلُ اللَّغَةِ: الْوُدُّ وَالْوَدُّ: اسْمُ الصَّنَمِ. وَقَالَ آخَرُونَ: وَالْوُدُّ - بِالضَّمِّ -: الْمَحَبَّةُ، وَالْوُدُّ الصَّنَمُ، مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ: عَمْرُو بْنُ عَبْدِ وُدٍّ...».

(١) عَامَ أُوطَاسٍ فِي السِّيَرَةِ النَّبَوِيَّةِ (٢/٤٣٨) فَمَا بَعْدَهَا. أُوطَاسٌ: وَادٍ فِي دِيَارِ هَوَازِنَ، كَانَتْ فِيهِ وَقْعَةٌ حَنِينٌ، وَبِهِ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «حَمِي الْوَطِينِ» يُرَاجَعُ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (١/٢٨١).

(٢) رِبِيعُ بْنُ سَبْرَةَ بْنِ مَعْبُدِ بْنِ عَوْسَجَةَ الْجُهَيْنِيِّ الْمَدَنِيِّ، تَابِعِيٌّ، ثِقَّةٌ، وَوَالِدُهُ صَحَابِيٌّ ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي الْإِصَابَةِ (٣/٣١)، وَقَالَ: «رَوَى عَنْهُ ابْنُهُ الرَّبِيعُ». أَخْبَارُهُ فِي: طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ (٥/٢٥٢)، وَالْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ (٣/٤٦٢)، وَتَهْذِيبِ الْكَمَالِ (٩/٨٢).

(٣) فِي (س).

(٤) فِي (س): «رَجُلٌ تَأْيِيهِ».

خِلَافَةَ عُمَرَ، ثُمَّ نَهَى عُمَرَ عَنْهَا فِي شَأْنِ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ^(١)، وَسُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْهَا: أَسِفَاحٌ هِيَ أَمْ نِكَاحٌ؟ فَقَالَ: لَا ذَا وَلَا ذَا، هِيَ مُتَعَةٌ كَمَا قَالَ تَعَالَى. وَقَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ: يَرْحَمُ اللَّهُ عُمَرَ مَا كَانَتْ الْمُتَعَةُ إِلَّا رَحْمَةً مِنَ اللَّهِ، وَلَوْلَا نَهْيُ عُمَرَ مَا زَنَى إِلَّا شَقِيًّا.

- وَذَكَرَ قَوْلَهُ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ مُتَعَةِ النِّسَاءِ، وَعَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَنْسِيَّةِ^(٢) يَوْمَ خَيْبَرَ» فَقَالَ: يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ يَوْمَ^(٣) خَيْبَرَ ظَرْفًا لَوْفُوعِ النَّهْيِ عَنِ اللَّحُومِ، وَأَنَّ النَّهْيَ عَنِ الْمُتَعَةِ مُبْهَمُ الظَّرْفِ، وَقَوْلُ الْقَائِلِ: لَقِيتُ زَيْدًا وَعَمْرًا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ظَرْفًا لِلْقَائِلِيهِمَا، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ ظَرْفًا لِلِقَاءِ أَحَدِهِمَا.

- وَذَكَرَ قَوْلَ ابْنِ عُمَرَ: «هَلَّا تَزَمَزَمَ بِهَا زَمَنُ عُمَرَ». يَعْنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، وَقَالَ: الزَّمَزَمَةُ [هِيَ]^(٤): الانْقَاضُ بِاللِّسَانِ فِي الْحَنَكِ مَعَ إِطْبَاقِ الْفَمِ نَحْوَ مَا تَفَعَّلَ

(١) هو عمرو بن حُرَيْثِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عُثْمَانَ الْمَخْزُومِيِّ الْقُرَشِيِّ، لَهُ صُحْبَةٌ هُوَ وَأَبُوهُ. تُوفِّيَ سَنَةَ خَمْسٍ وَثَمَانِينَ. أَخْبَارُهُ فِي: الاستيعاب (١١٧٦)، والإصابة (٦١٩/٤).

(٢) قَالَ الْيَفْرُئِيُّ فِي «الْاِقْتِضَابِ»: «الْحُمُرُ الْأَنْسِيَّةُ: يَفْتَحُ الْهَمْزَةَ وَالتَّوْنَ كَذَا ذَكَرَهُ الْبَخَارِيُّ، عَنْ أَبِي أُوَيْسٍ، وَكَذَا قَيْدُهُ الْأَصْبَلِيُّ، وَابْنُ السَّكَنِ، وَأَبُو دَرٍّ، وَأَكْثَرُ رِوَايَاتِ الشُّيُوخِ فِيهِ بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ وَسُكُونِ التَّوْنَ. وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ؛ لِأَنَّ الْأَنْسَ - يَفْتَحُ التَّوْنَ - هُمْ جَمَاعَةُ النَّاسِ، وَكَذَلِكَ: الْإِنْسُ. وَقَالَ الْخَلِيلُ: وَالْجَانِبُ الْأَنْسِيُّ. وَهُوَ الْجَانِبُ الْأَيْسَرُ...». يُرَاجَع: العين (٣٠٨/٧).

(٣) فِي الْأَصْلِ: «حَرَمٌ خَيْبَرًا» وَهُوَ تَحْرِيفٌ.

(٤) فِي الْأَصْلِ: «هُوَ». قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ فِي الْجَمَهْرَةِ (٢٠١/١): «وَأَصْلُ الزَّمَزَمَةِ: الْكَلَامُ الَّذِي لَا يُفِيهِمْ». أَمَّا زَمَزَمَ فَلَعَلَّهَا سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِزَمَزَمَتِ الْمَاءِ وَهُوَ صَوْتُهُ قَالَهُ الْحَرَبِيُّ. وَقَدْ ذَكَرَ =

الْفُرْسُ، وَقِيلَ: هُوَ تَحْرِيكَ الشَّفَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ كَلَامٍ، وَمِنْهُ سُمِّيَتْ زَمْزَمُ؛ لِأَنَّ
الْفُرْسُ زَمْزَمَتْ عَلَيْهَا، قَالَ الشَّاعِرُ:

زَمْزَمَتْ الْفُرْسُ عَلَيَّ زَمْزَمَ

وَذَلِكَ فِي سَالِفِهَا الْأَقْدَمِ

- وَذَكَرَ قَوْلَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ لَابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْمُتَعَةِ؛ وَأَنَّ الشُّعْرَاءَ قَدْ قَالَتْ فِي ذَلِكَ ^(١):

قَالَ الْمُحَدِّثُ لَمَّا طَالَ صُحْبَتُهُ يَا صَاحِبَ هَلْ لَكَ فِي فُتْيَا ابْنِ عَبَّاسٍ

فِي بَضْعَةٍ رَخِصَةٍ الْأَطْرَافِ أَنْسَةٍ تَكُونُ مَثَوَاكَ حَتَّى مَرَجَعَ النَّاسُ

فَقَالَ: مَا أَحَلَلْتُ مِنْهَا إِلَّا مَا أَحَلَّ اللَّهُ مِنَ الْمَيْتَةِ.

- اذْكَرَ قَوْلُ هِنْدٍ: «يَا أَهْلَ مَكَّةَ عَلَيْكُمْ الْحِمِيَّتُ / الدَّسِمُ فَاقْتُلُوهُ» الْحِمِيَّتُ:

الزُّقُّ يُدْبَعُ بِرُبِّ التَّمْرِ لِيَحْفَظَ ^(٢) السَّمْنَ مِنَ التَّغْيِيرِ، الدَّسِمُ: الَّذِي قَدْ عَلَاهُ

= الفَاسِيُّ فِي شِفَاءِ الْغَرَامِ (٤٠٥/١) عِدَّةُ أَقْوَالٍ فِي سَبَبِ تَسْمِيَّتِهَا بِزَمْزَمَ وَذَكَرَ مَا نُسِبَ إِلَى
الْحَرَبِيِّ، كَمَا ذَكَرَ مَا ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ مِنْ أَنَّهَا أَصْوَاتُ الْفُرْسِ حَوْلَهَا، وَأَنْشَدَ الشَّاهِدَ الَّذِي
أَنْشَدَهُ الْمُؤَلَّفُ وَعَزَا إِنْشَادَهُ إِلَى الْمَسْعُودِيِّ، وَلَمْ يَنْسِبْهُ لَأَ هُوَ وَلَا الْمَسْعُودِيَّ فِي مُرُوجِ
الذَّهَبِ (٢٤٢/١)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) الْبَيْتَانِ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْطُبِيِّ (٣٣/٥) وَصَدْرَهُ:

* أَقُولُ لِلرَّكْبِ إِذْ طَالَ الثَّوَاءُ بِنَا *

ثُمَّ رَوَاهُ مَرَّةً ثَانِيَةً:

* قَالَ الْمُحَدِّثُ لَمَّا طَالَ مَجْلِسُهُ *

وَيُرَاجَعُ: النَّاسِخُ وَالْمَنْسُوخُ لِأَبِي عُبَيْدٍ (٨٢) (الْبَيْتِ الْأَوَّلِ)، وَهُمَا فِي السُّنَنِ الْكُبْرَى
لِلْبَيْهَقِيِّ (٢٠٥/٧)، وَكِتَابُ الْإِعْتِبَارِ لِلْحَازِمِيِّ (٣٣٦) . . . وَغَيْرِهَا.

(٢) فِي (س): «فِيحْفَظُ». وَالرُّبُّ: التَّمْرُ الْمَعْجُونُ يُطْلَى بِهِ الزُّقُّ وَنَحْوِي السَّمَنِ.

الدَّسَمُ، شَبَّهَهُ بِهِ فِي كَثْرَةِ لَحْمِهِ مَعَ جُنِينِهِ وَخَوْرِهِ .

تَسَأَلُنِي عَنْ بَعْلِهَا أَيَّ فَتَى

حِبِّ جَرُوزٍ^(١) وَإِذَا جَاعَ بَكَى

لَا حَطَبَ الْقَوْمِ وَلَا الْقَوْمَ سَقَى

كَأَنَّهُ غِرَارَةٌ مَلَايَ حَتَّى^(٢)

الْحَتَّى: دِقَاقُ التَّبْنِ .

[نِكَاحُ الْمُشْرِكِ إِذَا أَسْلَمَتْ زَوْجَتُهُ قَبْلَهُ]

- قَوْلُهُ: «[إِنَّ] هَذَا وَهَبٌ بِنِ عَمِيرٍ»^(٣) . يَجُوزُ رَفْعُ «وَهْبٍ» عَلَى خَبَرِ «إِنَّ»

(١) قَالَ السَّمِينُ الْحَلَبِيُّ فِي «عُمْدَةِ الْحِفَاطِ» (٩٢): «الْجَرُوزُ: يَأْكُلُ كُلَّ مَا قَدَّمَ إِلَيْهِ يَسْتَوِي فِيهِ الْمَذَكَّرُ وَالْمُؤَنَّثُ، يُقَالُ: رَجُلٌ جَرُوزٌ، وَامْرَأَةٌ جَرُوزٌ قَالَ الشَّاعِرُ:

إِنَّ الْعَجُوزَ حَيْثُ جَرُوزًا

تَأْكُلُ كُلَّ أَكْلَةٍ قَفِينًا»

(٢) الْأَيْبَاتُ مِنْ أَرْجُوزَةٍ طَوِيلَةٍ تُنْسَبُ إِلَى الشَّمَاخِ فِي بَعْضِ مَصَادِرِهَا، يُرَاجَعُ دِيْوَانُهُ (٣٧٧-٣٨٨) . كَمَا تُنْسَبُ إِلَى الْخَلِيَجِ بْنِ شَدِيدِ الثَّعَلِيِّ مِنْ بَنِي ثَعْلَبَةَ بْنِ سَعْدِ بْنِ دُبْيَانَ، رَهْطُ الشَّمَاخِ، شَاعِرٌ مُعَاَصِرٌ لَهُ، بَيْنَهُمَا نَقَاتِضٌ وَمُطَارَحَاتٌ، وَسِبَاقُ الْخَبَرِ فِي الدِّيْوَانِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْخَلِيَجَ هُوَ قَائِلُ الْأَرْجُوزَةِ . وَقَدْ خُرِجَتْ الْأَرْجُوزَةُ فِي دِيْوَانِ الشَّمَاخِ تَخْرِيَجًا حَسَنًا . وَهِيَ هُنَاكَ غَيْرُ مَتَوَالِيَةٍ، مَعَ بَعْضِ اخْتِلَافٍ فِي الرَّوَايَةِ، وَرَوَاهَا أَبُو عَلِيٍّ الْقَالِي فِي الْمَقْصُورِ وَالْمَمْدُودِ ص (٣٤، ٣٥) (مَنْسُوخٌ عَلَى الْآلَةِ الْكَاتِبَةِ) وَخَرَّجَهَا مُحَقِّقُهُ الدُّكْتُورُ أَحْمَدُ عَبْدِ الْمُنْعِمِ هَرَنْدِي تَخْرِيَجًا جَيِّدًا أَجَزَلَ اللَّهُ لَهُ الْمَثُوبَةَ .

(٣) هُوَ وَهْبٌ بِنِ عَمِيرِ بْنِ وَهْبِ بْنِ خَلْفٍ . . . الْجُمَحِيُّ الْقُرَشِيُّ . ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ وَقَالَ: وَقَدْ ذَكَرَهُ فِي «الْمَوْطَأِ» عَنْ ابْنِ شَهَابٍ . . . يُرَاجَعُ: الْإِصَابَةُ (٦/٦٢٧) .

وَنَصَبُهُ عَلَى الْبَدَلِ أَوْ عَطْفِ الْبَيَانِ، وَيَكُونُ الْخَبَرُ: جَاءَنِي .

- [قَوْلُهُ: «بِحُنَيْنٍ»]. وَقَعَ فِي الرَّوَايَةِ: «حُنَيْنٌ» غَيْرَ مُنْصَرَفٍ، ذَهَبَ بِهِ إِلَى الْأَرْضِ وَالْبُقْعَةِ، وَمَنْ صَرَفَهُ ذَهَبَ بِهِ إِلَى الْمَوْضِعِ، وَهُوَ أَشْبَهُ قَالَ [تَعَالَى] ^(١): ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ﴾ ^(٢).

- وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى: «ثُمَّ رَجَعَ». وَلَا مَعْنَى لِذِكْرِ الرَّجُوعِ هَلْهُنَا، وَرَوَى غَيْرُهُ: «خَرَجَ» ^(٣) وَأَطْنَتْهُ: «زَحَفَ» فَصَحَّفَهُ الرَّاوي، وَمَعْنَاهُ: نَهَضَ لِلْقِتَالِ، يُقَالُ: زَحَفَ الْقَوْمُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ.

- وَقَوْلُهُ: «حَتَّى أَسْلَمَ صَفْوَانٌ». هَذَا بِمَنْزِلَةِ قَوْلِ الْقَائِلِ: لَا تَقِمُهُ مَنْ مَوْضِعِهِ ^(٤) حَتَّى يَقُومَ عَلَى اخْتِيَارِهِ، مَعْنَاهُ؛ اَتْرُكُهُ حَتَّى يَقُومَ عَلَى اخْتِيَارِهِ، وَلَيْسَ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِكَ: مَا عَاقَبْتُ زَيْدًا حَتَّى اسْتَحَقَّ الْعِقَابَ؛ لِأَنَّ هَذَا يُوجِبُ أَنْ يَكُونَ إِسْلَامُ صَفْوَانَ سَبَبًا مُوجِبًا لِلتَّفَرُّقَةِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ امْرَأَتِهِ، كَمَا [كَانَ] ^(٥)

(١) سورة التَّوْبَةِ، آيَةُ: ٢٥. و«حنين» مَصْرُوفٌ فِي الْمَطْبُوعِ مِنْ رِوَايَةِ يَحْيَى.

(٢) نَقَلَ الْيَقْرِينِيُّ نَصَّ الْمُؤَلِّفِ هَذَا كَلَّهُ فِي «الْاِفْتِضَابِ» حَرْفًا حَرْفًا، ثُمَّ قَالَ: قَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ مِرْدَاسٍ:

شَهَدَنَ مَعَ النَّبِيِّ مُسَوِّمَاتٍ حُنَيْنًا وَهِيَ دَامِيَةُ الْحَوَامِي

أَقُولُ: الْبَيْتُ الَّذِي أَنْشَدَهُ الْيَقْرِينِيُّ لِلْعَبَّاسِ بْنِ مِرْدَاسٍ فِي دِيَوَانِهِ (٥٤) مَعَ آيَاتٍ تُنْسَبُ إِلَى

الْحَرِيشِ بْنِ هِلَالِ الْقُرَيْعِيِّ، وَرَبَّمَا نُسِبَتْ إِلَى خِفَافِ بْنِ نُذَيْةِ السُّلَمِيِّ، دِيَوَانِهِ (١٢٨)،

وَلِتَخْرِيجِ الْبَيْتِ يُرَاجَعُ هَامِشُ «الْاِفْتِضَابِ» لِلْيَقْرِينِيِّ.

(٣) الْمَوْجُودِ فِي الْمَطْبُوعِ (رِوَايَةُ يَحْيَى): «ثُمَّ خَرَجَ» وَ«خَرَجَ» صَحِيحَةٌ سَلِيمَةٌ، مُنَاسِبَةٌ لِمَعْنَى،

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَقُلْ لَنْ نَخْرُجَ أَعْمَى أَبَدًا وَلَنْ نَقْتُلَ أَعْمَى عَدُوًّا﴾.

(٤) فِي الْأَصْلِ: «مَنْ مَوْضِعٍ».

(٥) فِي الْأَصْلِ: «قَالَ».

اسْتَحْقَاقُ زَيْدِ الْعِقَابِ سَبَبًا مُوجِبًا لِعِقَابِهِ، وَقَدْ تُسْتَعْمَلُ «حَتَّى» بِمَعْنَى «حِينَ» فِي قَوْلِهِ ^(١): «حَتَّى تَمَلُّوا» أَي: حِينَ، إِتْمَا جَازَ اسْتِعْمَالُهَا بِمَعْنَى الْحِينِ؛ لِأَنَّهَا تُسْتَعْمَلُ غَايَةً فِي الزَّمَانِ تَقُولُ: جَلَسْتُ حَتَّى الظُّهْرِ؛ أَي: حَتَّى هَذَا الْحِينِ، فَلَمَّا كَانَتْ تُسْتَعْمَلُ فِي الْحِينِ الَّذِي يَنْتَهِي إِلَيْهِ الْفِعْلُ سَدَّتْ مَسَدَهُ؛ أَي: لَا يَمَلُّ عِنْدَ الْغَايَةِ الَّتِي يَقَعُ الْمَلَلُ مِنْكُمْ. وَبِمَعْنَى «كَيْ» تَقُولُ: صَلَّيْتُ حَتَّى يَغْفِرَ اللَّهُ [لِي]. وَلَهَا مَعْنَى آخَرُ وَهُوَ قَوْلُكَ: لَا تُمَارِزْهُ حَتَّى يَغْضَبَ أَي: لَا تَبْلُغْ بِمُمَارَاةٍ حَتَّى حَدَّ الْغَضَبِ.

و[قَوْلُهُ: «حَتَّى الْهَجْرَةَ»] الْهَجْرَةُ: هَيْئَةُ الْهَجْرِ كَالْجِلْسَةِ وَالرُّكْبَةِ، وَسُمِّيَتْ هَجْرَةً؛ لِأَنَّ الرَّجُلَ كَانَ يَهْجُرُ فِيهَا قَوْمَهُ وَيَقَاطِعُهُمْ، وَكَذَلِكَ سُمِّيَتْ مُهَاجِرَةً وَمُرَاغَمَةً، قَالَ [اللَّهُ] تَعَالَى ^(٢): ﴿يَجِدُ فِي الْأَرْضِ مُرَاغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً﴾ ^(٣) وَالْمُرَاغِمُ: مَصْدَرٌ جَاءَ عَلَى مِثَالِ الْمَفْعُولِ بِمَعْنَى الْمُرَاغَمَةِ، كَمَا قَالُوا: الْمُقَاتِلُ بِمَعْنَى الْمُقَاتَلَةِ.

وَتَوَجِيهُهُ رِدَاءَةٌ ^(٤) أَمْرٌ كَانَتْ الْعَرَبُ تَفْعَلُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَرَادَ خَفَارَةَ ^(٥) رَجُلٍ وَتَأْمِينَهُ مِمَّا يَخَافُ، وَأَنْ يَعْلَمَ النَّاسُ [أَنَّهُ] فِي كَنَفِهِ، أَلْقَى

(١) فِي الْحَدِيثِ: «إِكْلَفُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تَطِيقُونَ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا». وَفِي الشَّعْرِ: أَنْشَدَ الْيَقْرُبِيُّ فِي «الْاِقْتِضَابِ» لِلْسَّاعِدِيِّ:

* لَا يَمَلُّ الشَّرَّ حَتَّى تَمَلُّوا *

(٢) سُورَةُ النَّسَاءِ، الْآيَةُ: ١٠٠.

(٣) فِي (س).

(٤) فِي الْأَصْلِ: «رِدَاؤُهُ».

(٥) فِي الْأَصْلِ: «حَارَهُ».

عَلَيْهِ رِدَاءُهُ أَوْ ثَوْبًا مِنْ ثِيَابِهِ، فَلَمْ يَعْرِضْ لَهُ أَحَدٌ، قَالَ أَبُو خِرَاشٍ (١):

وَلَمْ أَدْرِ مَنْ أَلْقَى عَلَيْهِ رِدَاءَهُ عَلَيَّ أَنَّهُ قَدْ سُلِّمَ مِنْ مَا جَدِّ مَحْضِ
وَبَلَغَ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ أَنَّ وَكِيعَ بْنَ الدَّوْرَقِيَّةِ التَّمِيمِيَّ (٢) أَوْقَعَ بِقُتَيْبَةَ بْنَ
مُسْلِمٍ بِخُرَاسَانَ، فَخَطَبَ بِمَكَّةَ وَذَكَرَ غَدَرَ بَنِي تَمِيمٍ، وَسُرْعَتَهُمْ إِلَى إِثَارَةِ

(١) اسْمُهُ خُوَيْلِدُ بْنُ مَرْثَةَ، أَحَدُ بَنِي قُرْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ تَمِيمٍ بْنِ سَعْدِ بْنِ هُدَيْلٍ. تُوْفِي فِي خِلَافَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - . أَخْبَرَهُ فِي: الشَّعْرِ وَالشُّعْرَاءِ (٦٤٠)، وَدِيوانِ الْهُذَلِيِّينَ (١٤٢/٢)، وَشَرْحِهِ لِلشُّكْرِيِّ (١٢٣٠)، وَالْأَغَانِي (٢١/٢١٦)، وَالْإِصَابَةَ (٢/٣٦٤). وَالْبَيْتُ الَّذِي أوردَهُ الْمُؤَلَّفُ مِنْ قَصِيدَةِ أوردَهَا الشُّكْرِيُّ فِي شَرْحِ أَشْعَارِ الْهُذَلِيِّينَ، وَأَبُو الْفَرَجِ الْأصْفَهَانِيُّ فِي «الْأَغَانِي» وَغَيْرِهِمَا، قَالَهَا أَبُو خِرَاشٍ بَعْدَ أَنْ أَفْلَتَ ابْنَهُ خِرَاشُ مِنْ بَنِي ثَمَالَةَ وَقَتَلُوا أَخَا أَبِي خِرَاشِ عُرْوَةَ فِي قِصَّةٍ مَشْهُورَةٍ فَقَالَ:

حَمِدْتُ إِلَهِي بَعْدَ عُرْوَةَ إِذْ نَجَا خِرَاشٌ وَبَعْضُ الشَّرِّ أَهْوَنُ مِنْ بَعْضِ
فَوَاللَّهِ لَا أَنْسَى قِتِيلًا رَزَتْهُ بِجَانِبِ قَوْسِي مَا حَيَّيْتُ عَلَيَّ الْأَرْضِ
بَلَى إِنَّهَا تَعْفَى الْكُلُومَ وَإِنَّمَا يُوكَّلُ بِالْأَدْنَى وَإِنْ جَلَّ مَا يَمْضِي
وَلَمْ أَدْرِ مَنْ أَلْقَى الْبَيْتِ

وَالشَّاهِدُ فِي: دَلَائِلُ الْإِعْجَازِ (٤٧٠)، وَشَرْحُ الْحِمَاسَةِ لِلْمَرْزُوقِيِّ (٧٨٧)، وَشَرْحُهَا لِلتَّبْرِيْزِيِّ (١٤٥/٢)، وَالْإِنْصَافِ (٣٩٠).

(٢) وَكِيعُ بْنُ الدَّوْرَقِيَّةِ، وَالدَّوْرَقِيَّةُ الْمَشْهُورُ بِهَا هِيَ أُمُّهُ، وَاسْمُهُ وَكِيعُ بْنُ عُمَيْرِ الْقُرَيْبِيِّ التَّمِيمِيِّ، قَائِدٌ، شَجَاعٌ، مُشَارِكٌ فِي الْحُرُوبِ فِي خُرَاسَانَ، هُوَ الَّذِي قَتَلَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ خَازِمِ السُّلَمِيِّ فِي قِصَّةٍ مَذْكُورَةٍ، يُرَاجَعُ: الْكَامِلُ لِلْمُبْرَدِ (٥٩٨، ٥٩٩)، وَتَارِيخُ الطَّبْرِيِّ (١٧٧/٦)، وَفِي ذَلِكَ يَقُولُ الْفَرَزْدَقُ:

كَأَنَّكَ لَمْ تَسْمَعْ تَمِيمًا إِذَا دَعَتْ تَمِيمٌ وَلَمْ تَسْمَعْ بِيَوْمِ ابْنِ خَازِمِ
وَيَقُولُ أَيْضًا:

اتَّعَضَبْتُ إِذْ أَدْنَا قُتَيْبَةَ جُرَّتَا جَهَارًا وَلَمْ تَعْضَبْ لِيَوْمِ ابْنِ خَازِمِ

الْفِتْنِ، فَقَامَ الْفَرَزْدَقُ [ف]بَسَطَ رِدَاءَهُ وَقَالَ: رِدَائِي رَهْنٌ لَأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ بِوَفَاءِ
بَنِي تَمِيمٍ، وَالَّذِي نُقِلَ عَنْهُمْ كَذِبٌ، فَمَا انْقَضَتْ إِلَّا مُدَّةٌ يَسِيرَةٌ حَتَّى أَتَتْهُ بَيْعَةٌ
وَكَيْعٌ وَبَنِي تَمِيمٍ، فَسَرِّيَ عَنْ سُلَيْمَانَ فَقَالَ الْفَرَزْدَقُ^(١):

أَتَانِي وَأَهْلِي بِالْمَدِينَةِ وَقَعَةٌ لِأَلِ تَمِيمٍ أَقْعَدَتْ كُلَّ قَائِمٍ
كَأَنَّ رُؤُوسَ النَّاسِ إِذْ سَمِعُوا بِهَا مُشَدَّخَةً هَامَاتُهَا بِالْأَمَايِمِ
وَمَا بَيْنَ مَنْ لَمْ يُعْطِ سَمْعًا وَطَاعَةً وَبَيْنَ تَمِيمٍ غَيْرِ حَزِّ الْحَلَاqِمِ
فِدَى لِسُيُوفٍ مِنْ تَمِيمٍ وَفِي بِهَا رِدَائِي وَجَلَّتْ عَنْ وُجُوهِ الْأَهَامِ
فَلَمَّا كَانَ أَمْرًا مَعْرُوفًا عِنْدَ الْعَرَبِ بَعَثَ إِلَيْهِ بِرِدَائِهِ لِيُؤَمِّنَهُ وَتَطْيِبَ نَفْسَهُ.

[مَا جَاءَ فِي الْوَلِيمَةِ]

لَيْسَ فِي حَدِيثِ الْخِيَّاطِ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ طَعَامَهُ كَانَ طَعَامَ وَلِيمَةٍ، وَقَدْ
تَأَمَّلْتُهُ فِي الْمُصَنَّفَاتِ فَلَمْ أَجِدْ دَلِيلًا عَلَى ذَلِكَ. طَعَامُ الْوَلِيمَةِ: الْعُرْسُ وَالْإِمْلَاقُ

(١) دِيوَانُ الْفَرَزْدَقِ (٢/٣١٠) (دَارُ صَادِرٍ)، وَالْبَيْتُ الثَّلَاثُ مِنْهَا مُتَأَخَّرٌ فِي الْقَصِيدَةِ ص (٢١٣)
وَهِيَ مِنْ أَجْزَلِ قِصَائِدِ الْفَرَزْدَقِ، مَطْلَعُهَا:

تَحْنُ بِرُوزَاءِ الْمَدِينَةِ نَاقِيَةٍ حَنِينَ عَجُولٍ تَبْنَعِي الْبَوَارِئِ
وَيَا لَيْتَ زُورَاءِ الْمَدِينَةِ أَصْبَحْتَ بِأَخْفَارٍ فَلَجٍ أَوْ بِسَيْفِ الْكُوَاظِمِ
وَكَمْ نَامَ عَنِّي بِالْمَدِينَةِ لَمْ يُبَلِّ إِلَيَّ إِطْلَاعِ النَّفْسِ دُونَ الْحَيَازِمِ
إِذَا جَشَّاتِ نَفْسِي أَقُولُ لَهَا ارْجِعِي وَرَاءَكَ اسْتَحْيِي بِيَاضَ اللَّهَارِمِ
فَإِنَّ الَّتِي ضَرَّتْكَ لَوْ دُقَّتْ طَعْمَهَا عَلَيْكَ مِنَ الْأَعْبَاءِ يَوْمَ التَّخَاصُمِ
وَلَسْتُ بِمَأْخُودٍ بَلْغَوْ تَقُولُهُ إِذَا لَمْ تَعْمَدَ عَاقِدَاتِ الْعَرَائِمِ

- وَهُوَ الْعَقْدُ - . وَقَالَ الشَّافِعِيُّ^(١) : وَلَيْمَةُ الْعُرْسِ ، وَلَيْمَةُ الْخِتَانِ وَالنَّفَاسِ ، وَمَا حَدَّثَ [فِي] السُّرُورِ وَاجِبٌ ، وَمَا قَالَ لَيْسَ بِمَعْرُوفٍ فِي اللَّغَةِ ، وَإِنَّمَا الْوَلِيمَةُ مَا ذَكَرْنَاهُ^(٢) . وَطَعَامُ الْخِتَانِ يُسَمَّى الْإِعْدَارَ^(٣) ، وَطَعَامُ الْخُرْسِ يُقَالُ لَهُ : طَعَامُ النَّفَاسِ^(٤) ، وَمَا تُطَعَّمُهُ النَّفْسَاءُ : خُرْسَةٌ^(٥) ، خَرَسْتُ تَخْرِيسًا . وَالنَّقِيعَةُ^(٦) : طَعَامُ الْقَادِمِ مِنْ سَفَرِهِ . وَالنَّقِيعَةُ : الشَّاةُ وَنَحْوَهَا^(٧) ، رَوَى الرَّبِيزِيُّ ، عَنْ نَافِعٍ ،

(١) قَوْلُ الشَّافِعِيِّ فِي «مُخْتَصَرِ الْمُزْنِيِّ» : (١٨٤) ، وَشَرْحُ الْقَاطِظِ «الرَّاهِرِ» لِلأَزْهَرِيِّ : (٣٢١) ، (٣٢٢) بَقِيَّةُ نَصِّ الشَّافِعِيِّ فِيهِمَا : «أَوْ حَادِثِ سُرُورٍ وَدُعِيَّ إِلَيْهَا النَّاسُ فَاسْمُ الْوَلِيمَةِ يَقَعُ عَلَيْهَا» وَنَقَلَ الأَزْهَرِيُّ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَوْلُهُ : «سَمِعْتُ أَبَا زَيْدٍ يَقُولُ : سُمِّيَ الطَّعَامُ الَّذِي يُصْنَعُ عَنِ الْعُرْسِ : الْوَلِيمَةُ . وَحَكَى ثَعْلَبٌ عَنِ ابْنِ الأَعْرَابِيِّ : أَوْلِمَ الرَّجُلُ : إِذَا اجْتَمَعَ عَقْلُهُ وَخُلُقُهُ . قَالَ : وَأَصْلُ الْوَلِيمَةِ : تَمَامُ الشَّيْءِ وَاجْتِمَاعُهُ ، قَالَ : وَيُقَالُ لِلْقَيْدِ : وَلِمَ . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : فَسُمِّيَ طَعَامُ الْعُرْسِ : وَلَيْمَةً ؛ لِاجْتِمَاعِ الرَّجُلِ وَامْرَأَتِهِ» وَفِي الأَصْلِ : «قَالَ الشَّافِعِيُّ : اثْنَانِ وَلَيْمَةٌ . . . ؟!» .

(٢) أَي : الْعُرْسُ وَالْإِمْلَاقُ ، وَفِي (س) : «قَالَ ابْنُ عَبْدِ البرِّ» ، وَيُرَاجَع : فَصُّ الْخَوَاتِمِ : (٤٠) .

(٣) فِي فَصِّ الْخَوَاتِمِ فِيمَا قِيلَ فِي الْوَلَايِمِ : (٧٠) قَالَ : «وَلَيْمَةُ الْعَدِيرِ . . . ثُمَّ قَالَ : وَالْإِعْدَارُ» «فَسَمَّاهَا وَلِيمَةً وَهِيَ لَيْسَتْ لِعُرْسٍ أَوْ إِمْلَاقٍ ، ثُمَّ نَقَلَ عَنِ ابْنِ الأَثِيرِ قَوْلَهُ : «الْوَلِيمَةُ فِي الإِعْدَارِ حَقٌّ ، وَالْإِعْدَارُ الْخِتَانُ ، يُقَالُ : عَدَرْتُهُ وَأَعْدَرْتُهُ فَهُوَ مَعْدُورٌ ، ثُمَّ قِيلَ لِلطَّعَامِ الَّذِي يُطَعَّمُ فِي الْخِتَانِ : إِعْدَارٌ . . . » وَقَالَ ابْنُ الأَثِيرِ فِي النَّهْيَةِ (٥/٢٢٦) (فِي الْوَلِيمَةِ) : وَهِيَ الطَّعَامُ الَّذِي يُصْنَعُ عِنْدَ الْعُرْسِ» .

(٤) لَعَلَّ الصَّوَابَ : وَطَعَامُ النَّفَاسِ يُقَالُ لَهُ : الْخُرْسُ ، فَانْقَلَبَتِ الْعِبَارَةُ سَبْقُ ذَهْنٍ مِنَ النَّاسِخِ أَوْ الْمُؤَلَّفِ

(٥) فَصُّ الْخَوَاتِمِ : (٥٠) .

(٦) فَصُّ الْخَوَاتِمِ : (٥٨) .

(٧) فِي الأَصْلِ : «وَنَحْوُهُ» .

عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا دَعَى أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُجِبْهُ عُرْسًا كَانَ أَوْ دَعْوَةً» وَهَذَا حَدِيثُ مَالِكٍ بِعَيْنِهِ، فَخَصَّ مَالِكٌ فِي رِوَايَتِهِ الْوَلِيمَةَ، وَمَعْنَى: «عُرْسًا كَانَ أَوْ دَعْوَةً» أَي: دَعْوَةً عَنِ عُرْسٍ، فَحَذَفَ الصِّفَةَ؛ لِأَنَّ الدَّعْوَةَ تَكُونُ عُرْسًا وَغَيْرَ عُرْسٍ، وَإِلَّا فَلَا أَعْلَمَ خِلَافًا بَيْنَ أَهْلِ اللُّغَةِ أَنَّ الدَّعْوَةَ تَشْمَلُ الْعُرْسَ وَغَيْرَ الْعُرْسِ. وَرَوَى مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ حَدِيثَ نَافِعٍ فَقَالَ: «أَجِيبُوا الدَّعْوَةَ إِذَا دُعِيتُمْ» وَلَمْ يَخْصَّ.

- «مَهِيمٌ»^(١) كَلِمَةٌ يَمَنِيَّةٌ، يُرِيدُونَ بِهَا مَا الْأَمْرُ وَمَا الشَّانُ؟ فَيُعِينُونَهَا مَقَامَ حَرْفِ الاسْتِفْهَامِ وَالشَّيْءُ الْمُسْتَفْهَمُ عَنْهُ، وَمِثْلُهَا فِي الْأَلْفَاظِ الْمُفْرَدَةِ الَّتِي وُضِعَتْ مَوْضِعَ الْجَمَلِ: «بَجَلٌ» وَ«حَسْبُكَ».

- وَ[قَوْلُهُ: «زِنَةٌ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ»]. النَّوَاةُ: زِنَةٌ خَمْسَةَ دَرَاهِمٍ، وَقَالَ ابْنُ حَنْبَلٍ: ثَلَاثَةٌ/ دَرَاهِمٍ وَثَلْثٌ، وَقِيلَ: النَّوَاةُ- عِنْدَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ- رُبْعٌ دِينَارٍ. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٢): مَعْنَى الْحَدِيثِ عِنْدَ بَعْضِهِمْ: أَنَّهُ أَرَادَ قَدْرَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ كَانَتْ قِيمَتُهَا خَمْسَةَ دَرَاهِمٍ، وَلَمْ يَكُنْ ثَمَّ ذَهَبٌ، وَإِنَّمَا هِيَ خَمْسَةُ دَرَاهِمٍ لِتُسَمَّى نَوَاةً، كَمَا سُمِّيَتْ الْأَرْبَعُونَ دِرْهَمًا أَوْ قِيَّةً، وَالْعُشْرُونَ دِرْهَمًا نَشًّا.

و«الدُّبَاءُ»: الْقَرْعُ^(٣).

(١) غريب أبي عبيد (٢/١٩١)، والنَّهْيَةُ (٤/٣٧٨)، واللُّسَانُ (مهيم) بوزن مريم.

(٢) غريب أبي عبيد (٢/١٩١).

(٣) فِي «الْأَقْتِصَابِ»: «سَاكِنَةُ الرَّاءِ»، وَفِي «الْعَيْنِ» (١/١٥٥): «الْقَرْعُ حَمْلُ الْبِقَطِينِ، وَاحِدَتُهَا: قَرْعَةٌ» وَفِي «الْمُحْكَمِ» (١/١١٧): «الْقَرْعُ: حَمْلُ الْبِقَطِينِ، الْوَاحِدَةُ قَرْعَةٌ، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: هُوَ الْقَرْعُ وَاحِدَتُهَا قَرْعَةٌ، فَحَرَكَ ثَانِيَهَا».

[جَامِعُ النِّكَاحِ]

- وَقَوْلُهُ: «فَلْيَأْخُذْ بِذُرْوَةِ سَنَامِهِ» [٥٢]. الذَّرْوَةُ وَالذُّرْوَةُ^(١): أَعْلَى كُلِّ شَيْءٍ، وَالسَّنَامُ: الْحَدْبَةُ، وَخَصَّهُ بِقَوْلِهِ: عَلَى ذُرْوَةِ كُلِّ بَعِيرٍ شَيْطَانٌ، وَالْإِبِلُ تُشَبَّهُ بِالشَّيَاطِينِ.

- وَقَوْلُهُ: «فَلْيَأْخُذْ بِنَاصِيئِهَا»]. وَالنَّاصِيئَةُ: مُقَدَّمُ الرَّأْسِ، وَخَصَّهَا؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ تُعَبِّرُ عَنِ مَلِكِ الشَّيْءِ وَالْقُدْرَةِ عَلَيْهِ بِأَنْ يَقُولُوا: أَخَذْتُ بِنَاصِيئِهِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ [تَعَالَى]^(٢): ﴿نَاصِيئَ كَذِبٍ﴾ وَشَبَّهَ بِهَا عَطَاءَ النَّاسِ، وَيُنْسَبُ إِلَيْهَا الْخَيْرُ وَالشَّرُّ، وَالتَّائِحُ وَالْمُتَسَرِّي رَاغِبَانِ فِي أَنْ يُمْلِكَهُمَا اللَّهُ مَا نَكَحَا وَتَسَرَّيَا، وَجَعَلَهُمَا مُتَصَرِّفَيْنِ تَحْتَ إِرَادَتِهِمَا.

رَوَى الشَّعْبِيُّ أَنَّ رَجُلًا أَتَى إِلَى عُمَرَ فَقَالَ: إِنَّ ابْنَةَ لِي وُلِدَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَأَسْلَمَتْ فَأَصَابَتْ حَدًّا فَعَمِدَتْ إِلَى الشَّفْرَةِ فَذَبَحَتْ نَفْسَهَا، فَأَدْرَكْتُهَا وَقَدْ قَطَعَتْ بَعْضَ أَوْجِحِهَا، فَدَاوَيْتُهَا فَبَرِئَتْ، ثُمَّ نَسَكْتُ وَأَقْبَلْتُ عَلَى الْقُرْآنِ فَحَفِظْتُهُ، وَهِيَ الْآنَ تُحْطَبُ إِلَيَّ، أَفَأَخْبِرُ مِنْ شَأْنِهَا بِالَّذِي كَانَ؟ فَقَالَ عُمَرُ:

= أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادُ - : وَهِيَ عِنْدَ الْعَامَّةِ فِي نَجْدٍ فِي وَفْتِنَا هَذَا مُحَرَّكَةٌ غَيْرُ

سَاكِنَةٌ، فِي الْمَفْرَدِ: قَرَعَةٌ، وَفِي الْجَمْعِ: قَرَعٌ.

(١) الذَّرْوَةُ مُثَلَّثَةُ الدَّالِ، كَذَا قَالَ ابْنُ السَّيِّدِ فِي مَثَلِهِ (٢/٢٥، ٢٦)، وَابْنُ مَالِكٍ فِي الْإِعْلَامِ

بِتَثْلِيثِ الْكَلَامِ (١/٢٢٩)، وَالْفَيْرُوزَابَادِيُّ فِي الْغُرَرِ الْمُبْتَثَّةِ (٤٣٧).

(٢) سُورَةُ الْعَلَقِ، الْآيَةُ: ١٦، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا هِيَ آخِذَةٌ بِنَاصِيئِهَا﴾ سُورَةُ هُودِ،

الْآيَةُ: ٥٦.

أَتَعْمَدُ إِلَى سِتْرِ سِتْرِهِ اللَّهُ فَتَكْشِفُهُ؟ ! لَنْ بَلِّغَنِي أَنَّكَ ذَكَرْتَ شَيْئًا مِنْ أَمْرٍ هَا لِأَجْعَلَنَّكَ نِكَالًا لِأَهْلِ الْأَبْصَارِ، بَلْ أَنْكِحْهَا إِنْكَاحَ الْعَفِيفَةِ الْمُسْلِمَةِ .

- وَقَوْلُهُ: «مَالِكٌ وَلِلْخَبْرِ». يُرِيدُ: مَالِكٌ وَلِلذِكْرِ الْخَبْرِ، فَحَذَفَ الْمُضَافَ، أَوْ مَالِكٌ وَلِلْخَبْرِ بِمَا كَانَ، فَيَكُونُ فِيهِ عَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ الْآخِرِ مَجَازَانِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ حَذَفَ بَعْضَ الْكَلَامِ .

وَالثَّانِي: أَنَّهُ أَقَامَ الْخَبَرَ الَّذِي هُوَ اسْمٌ مَقَامَ الْإِخْبَارِ الَّذِي هُوَ مَصْدَرٌ، كَمَا وَضَعَ الْمَتَاعَ مَوْضِعَ التَّمْتِيعِ فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى] ^(١): ﴿يُمَتِّعُكُمْ مَتَاعًا حَسَنًا﴾ وَالْوَجْهُ الْأَوَّلُ إِنَّمَا فِيهِ مَجَازٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ حَذْفُ الْمُضَافِ فَهُوَ أَوْلَى .

- وَقَوْلُهُ: «أَحَدَثْتُ». كِنَايَةٌ عَنِ زَنْتَ، كَمَا كُنِيَ بِقَوْلِهِ [تَعَالَى] ^(٢): ﴿كَأَنَّا يَا كَلَانَ الطَّعَامُ﴾ .

- وَقَوْلُهُ: «كَأَدَّ أَنْ يَضْرِبَهُ». كَذَا وَقَعَ فِي بَعْضِ النُّسخِ، وَالتَّخْوِيطُ يَأْبُونُ اجْتِمَاعَ «كَادَ» مَعَ «أَنَّ» إِلَّا فِي ضَرُورَةِ الشَّعْرِ ^(٣)، وَرَأَيْتُهُ فِي كِتَابِ أَبِي

(١) فِي الْأَصْلِ: «وَمَتَّعُوهُمْ مَتَاعًا حَسَنًا» وَمَا أُثْبِتُهُ مِنْ سُورَةِ هُودٍ، الْآيَةِ: ٣، وَلَعَلَّهُ هُوَ الْمَقْصُودُ هُنَا. وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَتَّعُوهُمْ عَلَى الْوَسْوَاعِ قَدْرًا...﴾ سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةِ: ٢٣٦ .

(٢) سُورَةُ الْمَائِدَةِ، الْآيَةِ: ٧٥. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ خَالَوَيْهِ فِي كِتَابِهِ إِعْرَابِ الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ (٢/٣٠٨): «وَمَنْ أَحْسَنَ مَا جَاءَ فِي الْكِنَايَةِ ﴿كَأَنَّا يَا كَلَانَ الطَّعَامُ﴾ كُنِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنِ الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ .

(٣) فِي رِوَايَةِ يَحْيَى الْمَطْبُوعَةِ بِدُونِ «أَنَّ» وَاتِّصَالَ خَبَرِ «كَادَ» بِ«أَنَّ» قَلِيلٌ وَلَيْسَ بِضَرُورَةٍ كَمَا قَالَ الْمُؤَلَّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ . قَالَ ابْنُ مَالِكٍ فِي شَرْحِ الشَّهِيلِ (٢/٢٩١): «وَالشَّائِعُ فِي خَبَرِ «كَادَ» وَرُودِهِ مُضَارِعًا غَيْرَ مُقْتَرَنٍ بِ«أَنَّ» كَقَوْلِهِ: ﴿كَأَدَّ وَيَكُونُونَ عَلَيْهِ لَبَدًا﴾ ^(١٦) وَوُزُوْدِهِ مُقْتَرَنًا بِ«أَنَّ» قَلِيلٌ، وَمِنْهُ مَا جَاءَ فِي حَدِيثِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: «مَا كِدْتُ أُصَلِّي الْعَصْرَ حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ =

عُمَرُ^(١): «كَادَ يَضْرِبُهُ» بِإِسْقَاطِ «أَنْ».

- [قَوْلُهُ]: «فَأَثَرَ الشَّابَّةَ^(٢) عَلَيْهَا» [٥٧]. [أَيُّ: فَضَّلَهَا]^(٣)، يُقَالُ: أَثَرَهُ،
وَأَثَرَهُ، وَأَثَرَهُ^(٤).

- و[قَوْلُهُ]: «نَاشَدْتُهُ الطَّلَاقَ». سَأَلْتُهُ أَنْ يُطَلِّقَهَا وَطَلَبْتُ مِنْهُ، نَاشَدْتُكَ اللَّهَ
وَنَشَدْتُكَ؛ أَيُّ: سَأَلْتُكَ بِاللَّهِ.

أَنْ تَغْرِبَ» وَمِثْلُهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

أَبَيْتُمْ قَبُولَ السَّلْمِ مِنَّا فِكِدْتُمْ لَدَى الْحَرْبِ أَنْ تُغْنُوا الشُّوفَ عَنِ السَّلِّ

وَيُرَاجَعُ: شَوَاهِدُ التَّوْضِيحِ لِابْنِ مَالِكٍ (٩٨)، وَحَدِيثُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَخْرَجَهُ
الْبُخَارِيُّ (١٠)، كِتَابُ الْأَذَانِ (٢٦) (بَابُ قَوْلِ الرَّجُلِ مَا صَلَّيْنَا...) وَالْبَيْتُ الَّذِي أَنْشَدَهُ
ابْنُ مَالِكٍ فِي شَرْحِ الْأَشْمُونِيِّ (٢٠٩/١)، وَشَرْحِ الشَّوَاهِدِ لِلْعَيْنِيِّ (٢٠٨/٢).

(١) فِي «الْاِقْتِضَابِ» قَالَ الْيَمْرُئِيُّ: «كَمَا وَقَعَ فِي رِوَايَتِنَا، وَكَذَا وَجَدَ فِي كِتَابِ أَبِي عُمَرَ»
وَالْمَقْصُودُ بِأَبِي عُمَرَ: هُوَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - . وَبِكِتَابِهِ نَسَخْتَهُ مِنْ «الْمَوْطَأِ».

(٢) فِي الْأَصْلِ: «وَأَثَرَ الشَّاهِ».

(٣) فِي الْأَصْلِ: «يُضْلِعُهَا».

(٤) قَبِدَهَا الْيَمْرُئِيُّ بِالْمِثَالِ فَقَالَ: «أَثَرَهُ عَلَى مِثَالِ غَرْفَةٍ، وَأَثَرَهُ عَلَى مِثَالِ كِسْرَةٍ، وَأَثَرَهُ عَلَى مِثَالِ
سَحْرَةٍ» وَيُرَاجَعُ: إِصْلَاحُ الْمَنْطِقِ (٢٣، ٤١٨)، وَتَهْذِيبُ اللُّغَةِ (١٥/١٢٠)، وَالْمِثْلُ لِابْنِ
السَّيِّدِ (١/٣٠٤)، وَإِكْمَالُ الْإِعْلَامِ لِابْنِ مَالِكٍ (١/٣٥)، وَالغُرَرُ الْمُبْتَنَّةُ (٣٥٩).

(كِتَابُ الطَّلَاقِ) (١)

- ذَكَرَ قَوْلُهُ [تَعَالَى] (٢): ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ﴾. فَقَالَ: الْعَرَبُ تَعْنِي بِالْمَرَّةِ: الْوَقْتَ مِنَ الزَّمَانِ، وَتَعْنِي بِهَا أَيْضًا: الْمَصْدَرُ، فَإِذَا قَالَ الْقَائِلُ: لَقِيتُ زَيْدًا مَرَّةً جَازَ أَنْ يُرِيدَ وَقْتًا وَاحِدًا، وَجَازَ أَنْ يُرِيدَ لَقِيَةً وَاحِدَةً.

[مَا جَاءَ فِي الْبَتَّةِ]

[طَلَّاقٌ] (٣) الْبَتَّةُ مِنْ بَتَّ الْحَبْلُ: إِذَا قَطَعَهُ، وَابْتَتَّ مَا بَيْنَ الْقَوْمِ، أَيْ: انْقَطَعَ، وَيُقَالُ: بَتَّ عَلَيْهِ الْقَضَاءُ وَابْتَتَّهُ: إِذَا فَصَلَهُ، وَالْبَتَّةُ: مَصْدَرٌ لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ عِنْدَ سَبْيُوئِهِ (٤) وَأَصْحَابِهِ. وَزَعَمَ الْفَرَّاءُ أَنَّهُ يُسْتَعْمَلُ مُعَرَّفًا وَمُنْكَرًا. - و[قَوْلُهُ: إِنِّي طَلَّقْتُ امْرَأَتِي ثَمَانِي تَطْلِيقَاتٍ] [٢]. ثَمَانِي تَطْلِيقَاتٍ، وَثَمَانِ تَطْلِيقَاتٍ بِإِثْبَاتِ الْيَاءِ وَحَذْفِهَا لُغْتَانِ جَائِزَتَانِ.

- و[قَوْلُهُ: لَا تَلْبِسُونَ عَلَيَّ أَنْفُسَكُمْ]. يُقَالُ: لَبَسَ الْأَمْرُ يَلْبِسُهُ: إِذَا خَلَطَهُ وَأَبْهَمَهُ، وَكَانَ الْوَجْهُ: «لَا تَلْبِسُونَ» عَلَيَّ مَعْنَى التَّقْيِي؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ: «تَتَحَمَّلُهُ عَنْكُمْ» يَمْنَعُ أَنْ يَكُونَ مَجْزُومًا عَلَيَّ النَّهْيِ. وَإِنَّمَا هُوَ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِ

(١) الْمُوطَّأُ رَوَايَةٌ يَحْتَمِي (٥٥٠/٢)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُصْعَبٍ الزُّهْرِيُّ (١٠٦/١)، وَرَوَايَةٌ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (١٨٦)، وَرَوَايَةٌ سُؤَيْدِ (٢٧١)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (٤١١/١)، وَالِاسْتِذْكَارُ (٥/١٧)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ (٢/٤)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (٧٢٢/٢)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٧٩/٢)، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ (١٦٦/٣)، وَكَشَفُ الْمُعْطَى (٢٥٦).

(٢) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: ٢٢٩.

(٣) فِي (س).

(٤) الْكِتَابُ (١/١٩٠)، وَيُرَاجَعُ: اللِّسَانُ وَالتَّاجُ (بِت) عَنْ ابْنِ بَرِّي.

القَائِلُ^(١): لَا يَسْعُنِي شَيْءٌ [وَيَعْجَزُ عَنْكَ، أَيْ: لَا يَسْعُنِي شَيْءٌ] وَيَكُونُ مِنْهُ أَنْ يَعْجَزَ عَنْكَ، وَلَا تَلْبِسُوا عَلَيَّ أَنْفُسَكُمْ، وَيَكُونُ مِنَّا أَنْ نَتَحَمَّلَهُ عَنْكُمْ.

[مَا جَاءَ فِي الْخَلِيَّةِ وَالْبَرِيَّةِ^(٢) . .]

- [قَوْلُهُ: «حَبْلُكَ عَلَيَّ غَارِبُكَ»] [٤]. أَصْلُ هَذِهِ الْكَلِمَةِ: «حَبْلُكَ عَلَيَّ غَارِبُكَ» أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُسْرِحَ نَاقَتَهُ أَلْقَى حَبْلَهَا عَلَيَّ غَارِبَهَا، لِثَلَا تَطَاهُ وَتَعَثَّرَ فِيهِ ثُمَّ يُرْسِلَهَا تَذْهَبَ حَيْثُ شَاءَتْ، وَكَانَتْ الْعَرَبُ تُطَلِّقُ بِهِذِهِ الْكَلِمَةَ. وَالْغَارِبُ: أَعْلَى السَّنَامِ، وَيَكُونُ أَيْضًا أَعْلَى الْكَنْفَيْنِ وَالظَّهْرِ^(٣).
وَالْمَجَادِيعُ^(٤): نُجُومٌ كَانَتْ الْعَرَبُ تَنْسِبُ إِلَيْهَا الْأَنْوَاءَ، وَذَكَرَ أَبُو حَنِيفَةَ أَنَّ الدَّبْرَانَ يُقَالُ لَهُ: مِجْدَحٌ وَمُجْدَحٌ^(٥).

[مَا لَا يَبِينُ مِنَ التَّمْلِيكِ]

- [قَوْلُهُ: «حَطَبْتُ عَلَيَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ»] [١٤]. مَجَازُهُ فِي الْعَرَبِيَّةِ عَلَيَّ

وَجْهَيْنِ:

- (١) هَذَا فِي أَمْثِلَةِ النَّحْوِيِّينَ، يُرَاجَعُ: الْكِتَابُ (١/٤٢٥)، وَالْمَسَائِلُ الْمَشْتُورَةُ (١٤٨) . . .
- (٢) الْخَلِيَّةُ: مِنْ كِنَايَاتِ الطَّلَاقِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، كَانَ الرَّجُلُ يَقُولُ لِزَوْجَتِهِ: أَنْتِ خَلِيَّةٌ، فَتَطْلُقُ مِنْهُ، وَهِيَ فِي الْإِسْلَامِ مِنْ كِنَايَاتِ الطَّلَاقِ . . . يُقَالُ: رَجُلٌ خَلِيٌّ، لَا زَوْجَةَ لَهُ، وَأَمْرَأَةٌ خَلِيَّةٌ لَا زَوْجَ لَهَا. «الْنِّهَايَةُ ٢/٧٥»، وَمِثْلُهُ: الْبَرِيَّةُ.
- (٣) الرَّاهِرُ لِبْنِ الْأَنْبَارِيِّ (٢/٢٥٧).
- (٤) غَرِيبٌ أَبِي عُبَيْدٍ (٣/٢٥٩)، وَالْغَرِيبِيُّ (١/٣٢٣)، وَالْمُعْثِبُ (١/٣٠١)، وَالنِّهَايَةُ (١/٢٤٣).
- (٥) بِكْسَرِ الْمِيمِ وَضَمِّهَا، الْأَنْوَاءُ لِابْنِ قَتِيْبَةَ (٣٧)، وَفِي الْأَزْمَنَةِ وَالْأَمْكِنَةِ لِلْمَرْزُوقِيِّ (١/٣١٤)، قَالَ: «حَكَاهُمَا الشَّيْبَانِيُّ».

أَحَدُهُمَا: أَنْ يُرِيدَ: عَلَى لِسَانِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، كَمَا يُقَالُ: فَلَانَ تَكَلَّمَ عَلَى
لِسَانِ فَلَانٍ، فَحَذَفَ الْمُضَافَ وَأَقَامَ الْمُضَافَ إِلَيْهِ مَقَامَهُ.

وَالْآخَرُ: أَنْ يَكُونَ «عَلَى» بِمَعْنَى اللَّامِ (١).

- [وَقَوْلُهُ: [وَ] مِثْلِي يُفْتَاتُ عَلَيْهِ؟] [١٥]. زَعَمَ يَعْقُوبُ (٢) أَنَّهُ إِنَّمَا يُقَالُ:

أَفْتَاتَ عَلَيْهِ بِالْهَمْزِ؛ وَلَا يُقَالُ بِغَيْرِ هَمْزٍ، وَمَا قَالَهُ لَيْسَ بِصَحِيحٍ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ
مَهْمُوزًا كَمَا زَعَمَ لَجَازَ تَسْهِيلُهُ كَمَا يُسْهَلُ كُلُّ مَهْمُوزٍ، وَكَيْفَ وَقَوْلُ النَّاسِ أَفْتَاتَ
[- بِغَيْرِ هَمْزٍ -] صَحِيحٌ؟! عَلَى أَنْ يَكُونَ افْتَعَلَ مِنْ فَاتِ الْأَمْرِ. وَكَانَ الْوَجْهُ:

أَمِثْلِي - فِي الْمَوْضِعَيْنِ - بِهَمْزَةٍ الِاسْتِفْهَامِ وَلَا يَحْذِفُونَهَا إِلَّا مَعَ «أَمِّ» فِي
الْمَشْهُورِ مِنْ كَلَامِهِمْ؛ لِأَنَّ «أَمَّ» تَدُلُّ عَلَيْهَا، وَرُبَّمَا حُذِفَتْ دُونَ ذِكْرِ «أَمِّ» اتِّكَالًا
عَلَى فَهْمِ الْمُخَاطَبِ.

- وَذَكَرَ قَوْلَ ابْنِ عَبَّاسٍ: «خَطَأَ اللَّهُ نَوْءَهَا». فَقَالَ: الْعَرَبُ تَنْسِبُ الْأَنْوَاءَ

إِلَى مَنَازِلِ الْقَمَرِ السَّاقِطَةِ فِي / الْمَغْرِبِ، وَبَعْضُهُمْ كَانَ يَنْسِبُهَا إِلَى الطَّالِعَةِ فِي
الْمَشْرِقِ، وَالْأَوَّلُ أَشْهَرُ، وَمَعْنَى النَّوْءِ: سُقُوطُ نَجْمٍ وَطُلُوعُ آخَرَ، مِنْ نَاءِ الطَّالِعِ

(١) نَقَلَ الْيَفْرُئِيُّ عِبْرَةَ الْمُؤَلَّفِ هُنَا فِي كِتَابِهِ «الْاِفْتِضَابَ» وَزَادَ عَلَيْهَا بَعْدَ قَوْلِهِ: «بِمَعْنَى اللَّامِ»
كَمَا قَالَ الرَّاعِي [ديوانه: ١٤٢]:

رَعَتْهُ أَشْهَرًا وَخَلَا عَلَيْهَا فَطَارَ النَّيُّ فِيهَا وَاسْتَعَارَا

(٢) إِصْلَاحُ الْمَنْطِقِ (١٤٩)، وَتَهْذِيبُهُ (٣٦٦، ٣٦٧)، وَتَرْتِيبُهُ «الْمَشْهُوفُ الْمُعْلَمُ» (٥٨٧).

وَجَاءَ فِي تَهْذِيبِ الْإِصْلَاحِ: «وَقَدْ أَفْتَاتَ بِأَمْرِهِ: إِذَا اسْتَبَدَّ، وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:
أَفْتَاتَ: غَيْرُ مَهْمُوزٍ مِنَ الْفَوْتِ قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: تَقَوَّتْ غَيْرُ مَهْمُوزٍ، وَالذَّلِيلُ عَلَى صِحَّةِ مَا
حَكَى يَعْقُوبُ مَا حَكَى أَبُو زَيْدٍ فِي «النَّوَادِرِ»...».

يُنَوُّ: إِذَا نَهَضَ بِنَثْلٍ، فَإِذَا سَقَطَ وَلَمْ يُحَدِثْ شَيْئًا قِيلَ: خَوَى وَأَخَوَى وَأَخْفَقَ، فَضُرِبَ مَثَلُهُ لِلْخَيْبَةِ فَقَالُوا: خَطَأَ اللَّهُ نَوَاءَهَا لِمَنْ دَعَا عَلَيْهِ بِالْخَيْبَةِ.

- و[قوله]: «قَوْلُ الثَّقَفِيِّ: بِفَيْكِ الْحَجَرُ»^(١) [١٣]. هَذِهِ اللَّفْظَةُ تُسْتَعْمَلُ عَلَى ثَلَاثَةِ مَعَانٍ:

أَحَدُهَا: خَيْبَةُ الْمَدْعُوِّ عَلَيْهِ، أَوْ مَنْ يُقَالُ لَهُ ذَلِكَ، وَأَنَّهُ لَا حَظَّ لَهُ فِيمَا أَرَادَهُ [إِلَّا] الْحِجَارَةَ فَيَقُولُونَ: بِفَيْهِ الْحَجَرُ، وَالْجَنْدَلُ، وَالْكَثْكُثُ وَالْكِثْكُثُ، وَالْإِثْلُبُ، وَالْإِثْلُبُ، وَالْبَرَى، وَالْتُرْبُ، وَهُوَ أَحَدُ التَّأْوِيلَاتِ فِي قَوْلِهِ: «وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ». وَالْمَعْنَى الثَّانِي: يُرِيدُونَ بِهِ هَلَاكَ الْمَقُولِ لَهُ ذَلِكَ، وَذَلِكَ أَنَّ الْمَصْرُوعَ يَلْقَى بِوَجْهِهِ التُّرَابَ وَالْحِجَارَةَ، وَمِنْهُ فِي الْمَعْنَى: أَرْغَمَ اللَّهُ أَنْفَهُ، وَ[قَوْلُ الشَّاعِرِ]:

* لِلْيَدَيْنِ وَلِلْفَمِ ^(٢) *

(١) المستقصى (١٢/٢)، وتمثال الأمثال (٣٨٢).

(٢) قوله: «لِلْيَدَيْنِ وَلِلْفَمِ» استعملها كثير من الشعراء هكذا:

* فَخَرَّ صَرِينًا لِلْيَدَيْنِ وَلِلْفَمِ *

وهي عَجْزُ بَيْتِ مَوْزُوثَ شِعْرِي لِكُلِّ شَاعِرِ الْحَقِّ فِي أَنْ يَسْتَعْمِلَهُ كَقَوْلِهِمْ:

* أَلَا لَيْتَ شِرِّي هَلْ أَيْتَنَ لَيْلَةً *

وقولهم:

* أَيَارَا كِبَا إِمَّا عَرَضَتْ فَبَلَّغَنَ *

وقولهم:

* وَعَاذَلَهُ هَبَّتْ بِلَيْلٍ تَلُوْمُنِي *

وأمثالها كثير. ثُمَّ صَارَ قَوْلُهُمْ: «لِلْيَدَيْنِ وَلِلْفَمِ» مَثَلًا وَتَنَاقَلَهُ أَصْحَابُ كُتُبِ الْأَمْثَالِ، يُرَاجَع:

أمثال أبي عبيد (٧٧)، وشرحه فصل المقال (٩٨)، ومجمع الأمثال (٣/١٤٤)، =

والمَعْنَى الثَّالِثُ: يُرِيدُونَ بِهِ الْغَيْظَ الَّذِي لَا يَقْدِرُ مَعَهُ الْمُعْتَازِ عَلَى الْإِنْتِصَارِ؛ لِأَنَّ الْكَلْبَ يُرْمَى بِالْحَجَرِ فَيَعَضُّ عَلَيْهِ مِنْ شِدَّةِ الْغَيْظِ، وَلَهُمْ مِنْ هَذَا الْمَعْنَى أَمْثَالٌ مِنْهَا: «هُوَ يَحْذِفُ نَابَهُ»، وَ«يَعَضُّ عَلَيْهِ الْأَنَامِلُ» وَ«يَعَضُّ عَلَيْهِ الْأَرَمَ»^(١). وَهِيَ الْأَسْنَانُ، وَقِيلَ: الْأَصَابِعُ، وَقِيلَ: الْحِجَارَةُ. فَمَعْنَى هَذَا الْأَخِيرِ مِنَ الْمَعَانِي أَغَاضِكَ اللَّهُ غَيْضًا لَا تَقْدِرُ عَلَى الْإِنْتِصَارِ. وَإِنَّمَا سَكَتَ

والمُسْتَقْصَى (٢/٢٩٤).

وفي أَمْثَالِ أَبِي عُبَيْدٍ أَنَّ هَذَا الْقَوْلَ يُرْوَى عَنْ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّهَا هِيَ الَّتِي قَالَتْهُ. ثُمَّ أوردته الشُّعْرَاءُ فِي أَشْعَارِهِمْ وَتَمَثَّلَ بِهِ النَّاسُ، وَوردَ فِي آيَاتٍ تُنْسَبُ إِلَى الْأَشْتَرِ بْنِ مَالِكِ النَّخَعِيِّ قَالَهَا فِي مَوْقِعَةِ الْجَمَلِ لَمَّا قَتَلَ مُحَمَّدَ بْنَ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، مِنْهَا:

وَأَشَعْتَ قَوَامِ بَيَاتِ رَبِّهِ	كَثِيرَ التَّقَى فِيمَا تَرَى الْعَيْنُ مَسْلِمٍ
شَكَكْتُ لَهُ بِالرُّمُحِ جَيْبَ قَمِيصِهِ	فَخَرَّ صَرِيحًا لِلْيَدَيْنِ وَلِلْفَمِ
عَلَى غَيْرِ ذَنْبٍ غَيْرَ أَنْ لَيْسَ تَابِعًا	عَلِيًّا وَمَنْ لَا يَتَّبِعِ الْحَقَّ يَظْلِمُ
بُذِّكْرُنِي حَامِيَمٍ وَالرُّمُحُ شَاجِرٌ	فَهَلَّا تَلَا حَامِيَمَ قَبْلَ التَّقَدُّمِ

يُراجِع: شرح أدب الكاتب للجواليقي (٣٦١).

وتُرْوَى الْآيَاتُ لِعَدَدٍ مِنَ الشُّعْرَاءِ، وَهِيَ فِي مَصَادِرٍ كَثِيرَةٍ. وَجَاءَ فِي آيَاتٍ لِلْعَبَّاسِ بْنِ مِرْدَاسِ السُّلَمِيِّ الصَّحَابِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - [ديوانه : ١٤٦]:

وَمَا زَالَ مِنْهُمْ زَائِعٌ عَنْ سَبِيلِهَا وَآخِرُ يَهُوِيٍّ لِلْيَدَيْنِ وَلِلْفَمِ
..... وَغَيْرِهِ كَثِيرٌ.

(١) جَاءَ فِي الصَّحَاحِ لِلْجَوْهَرِيِّ: «يُحَرِّقُ عَلَيْهِ الْأَرَمَ» وَفِي الْمُسْتَقْصَى، وَتَمَثَّلَ الْأَمْثَالُ: «هُوَ يَعَضُّ عَلَيْهِ الْأَرَمَ» وَهُوَ يُحَرِّقُ عَلَيْهِ الْأَرَمَ». يُراجِع: أَمْثَالُ أَبِي عُبَيْدٍ (٣٥٣)، وَأَمْثَالُ أَبِي فَيْدٍ (١١٤)، وَفَصْلُ الْمَقَالِ (٤٨٢)، وَتَمَثَّلَ الْأَمْثَالُ (٥٩٠)، وَهُوَ فِي اللَّالِي (٧٥)، ٣٦٩، (٣٧٠)، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ. . وَالْأَرَمُ: الْحَصَا، وَيُضْرَبُ الْمَثَلُ فِي إِظْهَارِ الْغَيْظِ وَالْحِقْدِ وَالْعَدَاوَةِ.

الثَّقَفِيُّ عِنْدَ الْأَوْلَى؛ لِأَنَّهُ رَضِيَ بِهَا وَأَرَادَهَا. وَتَكَلَّمَ فِي الْأُخْرَى لَمَّا تَكَلَّمَ يُرِيدُ:
خَبِيَّةَ أَمَلَهَا مِمَّا أَرَادَتْ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَرْضَ بِذَلِكَ وَلَا أَرَادَهُ.

- تَزْوِيجُ عَائِشَةَ [و] حَفْصَةَ [١٤، ١٥]. التَّزْوِيجُ وَإِنْ كَانَ وَقَعًا عَلَى عَقْدِ
النِّكَاحِ فَغَيْرُ مُمْتَنِعٍ أَنْ يُسَمَّى كُلُّ مَا كَانَ مِنْهُ بِسَبَبِ تَزْوِيجَا، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ عَقْدًا،
فَتَكُونُ عَائِشَةُ أَمْرَتْ بِذَلِكَ وَخَطَبَتْ وَتَكَلَّمَتْ فِي الصَّدَاقِ، وَلَمْ تَلِ عَقْدَهُ، وَقَدْ
وَجَدْتُهُمْ يَنْسِبُونَ الْفِعْلَ إِلَى مَنْ أَمَرَ بِهِ وَمَنْ رَضِيَهُ، كَمَا يَنْسِبُونَهُ إِلَى مَنْ فَعَلَهُ،
فَيَقُولُونَ: كَتَبَ الْأَمِيرُ بِكَذَا، وَبَنَى الْمَلِكُ كَذَا، وَمِنْهُ قَوْلُهُ [تَعَالَى] (١): ﴿ فَلَمْ
تَقُولُوا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادْنَا بِالَّذِي نَذَرْنَا إِلَيْكُمْ نِفْسًا فَذَرْنَاهُ لِنَفْسِهِ إِنَّهُ لَأَبِائُنَا ذُرِّيَّتٌ خَالِدَةٌ فِي الْأَرْضِ وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ
الْحَيَاةَ الدُّنْيَا مِنَ اللَّهِ وَالْآخِرَةَ مِنَ اللَّهِ فَلَا يَتَذَكَّرُونَ إِلَّا بَعْدَ ظَهْمِهِمْ ﴾. فَيُفْعَلُ بِمَنْ
يَفْعَلُهُمْ نَسَبَ الْقَتْلِ إِلَيْهِمْ.

[الإيلاء]

أَلَى الرَّجُلُ يُؤَلَى إِيْلَاءً فَهُوَ مُؤَلٍ، وَالْمَحْلُوفُ عَلَيْهِ مُؤَلَى عَلَيْهِ، وَالْمَحْلُوفُ
بِهِ مُؤَلَى بِهِ، وَيُقَالُ لِلْيَمِينِ: أَلِيَّةٌ وَأَلْوَةٌ / وَإِلْوَةٌ وَأَلْوَةٌ (٢).

- وَذَكَرَ قَوْلَهُ [تَعَالَى] (٣): ﴿ لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ﴾ فَقَالَ: يُحْتَمَلُ أَنْ
يَكُونَ «مِنْ» بِمَعْنَى «عَلَى» كَمَا جَاءَتْ «عَلَى» بِمَعْنَى «مِنْ» فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى] (٤):
﴿ إِذَا أَكْأَلُوا عَلَى النَّاسِ ﴾ أَي: مِنْ النَّاسِ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ التَّقْدِيرُ: الَّذِينَ يُؤْلُونَ

(١) سورة البقرة، الآية: ٩١.

(٢) المثلث لابن السِّيد (٣٠٣/١).

(٣) سورة البقرة، الآية: ٢٢٦.

(٤) سورة المطففين، الآية: ٢.

لَهُمْ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصَ فَيَكُونُ «مِنْ» مُعَلِّقَةً بِالِاسْتِقْرَارِ^(١) الَّذِي دَلَّتْ عَلَيْهِ اللَّامُ لَا بِالِإِيْلَاءِ، كَمَا تَقُولُ لِلْمُطَلَّقِ مِنْ زَوْجَتِهِ أَنْ تَعْتَدَّ، أَيْ: هَذَا وَاجِبٌ لَهُ عَلَيْهَا.

وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ عَدَّوًا ﴿يُؤَلُّونُ﴾ بـ «مِنْ» حَمَلًا عَلَى الْمَعْنَى؛ لِأَنَّهُ إِذَا آلَى مِنْهَا فَقَدْ انْفَصَلَ مِنْهَا وَتَبَرَّأَ^(٢)، فَيَكُونُ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِهِ^(٣):

إِذَا رَضِيَتْ عَلَيَّ بَنُو قُشَيْرٍ لَعَمْرُ اللَّهِ أَعَجَبَنِي رِضَاهَا
فَعَدَّي الرَّضَى بـ «عَلَى» لِأَنَّهُ بِمَعْنَى الْإِقْبَالِ؛ فَإِذَا رَضِيَ عَنْهُ أَقْبَلَ عَلَيْهِ.

- و[قَوْلُهُ: «وَأَمَّا أَنْ تَفِيءَ»] [١٧]. الْفِيءُ: الرَّجُوعُ، فَأَيْ يَفِيءُ: إِذَا رَجَعَ.

- و[قَوْلُهُ: «عَلَيْهَا الرَّجْعَةُ»] [١٨] يُقَالُ: رَجَعْتُ يُرِيدُونَ الْمَصْدَرَ، وَرَجْعَةٌ يُرِيدُونَ الْهَيْئَةَ.

- و[قَوْلُهُ: «مِنْ مَرَضٍ أَوْ سَجْنٍ»] [١٩]. السَّجْنُ: الْبَيْتُ الَّذِي يُسَجَنُ فِيهِ، وَالسَّجْنُ: الْمَصْدَرُ، وَهُوَ أَلْيَقُ بِهَذَا الْمَوْضِعِ، وَإِنْ كُسِرَتْ فِيهِ لَمْ تَمْتَنِعْ.

(الظَّاهِرُ)

- ظَاهِرٌ^(٤) الرَّجُلُ مِنْ امْرَأَتِهِ، وَتَظَاهَرَ، وَتَظَهَّرَ بِمَعْنَى، وَقَدَّ قَرِيءٌ بِهِمَا^(٥).

(١) في الأصل: «بالإقرار».

(٢) في الأصل: «تبوأ».

(٣) تقدم ذكره في الجزء الأول.

(٤) تأخرت هذه الفقرة عن الفقرة التي تليها في الأصل.

(٥) يقصد ما جاء في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ﴾ سورة التَّحْرِيمِ، الآية: ٤. قال ابن خالويه

في «إعراب القراءات» (٣٧٦/٢): «قَرَأَ أَهْلُ الْكُوفَةِ بِالتَّخْفِيفِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّشْدِيدِ...» وذكر علة كلِّ هُنَاكَ.

قَالَ دَاوُدُ^(١): الْعَوْدَةُ هِيَ إِلَى الْقَوْلِ، وَلَا يَلْزَمُ الظَّهَارُ عَنْهُ حَتَّى تُنْكَرَ حَدَّ الْقَوْلِ بِهِ مَرَّتَيْنِ، وَ«مَا» مَعَ مَا بَعْدَهَا فِي تَأْوِيلِ الْمَصْدَرِ، أَي: يَعُودُونَ لِلْقَوْلِ، كَمَا يُقَالُ: أَعْجَبَنِي مَا فَعَلْتَ، أَي: فِعْلَكَ، وَالْعَوْدَةُ عِنْدَ مَالِكٍ: الْإِجْمَاعُ عَلَى الْإِمْسَاكِ وَالْوَطْءِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْعَرَبَ يُقِيمُ الْمُصَادِرَ تَارَةً مَقَامَ الْمَفْعُولِ، وَتَارَةً مَقَامَ الْفَاعِلِ فَيَقُولُونَ: دِرْهَمٌ ضَرَبُ بَلَدٍ كَذَا، وَثَوْبٌ نَسُجُ الْيَمَنِ، وَرَجُلٌ صَوْمٌ وَرَضَى وَعَدَلُ، أَي: مَضْرُوبٌ، وَمَنْسُوجٌ، وَمَرْضِيٌّ، وَعَادِلٌ/ وَصَائِمٌ، فَإِذَا ثَبَتَ هَذَا كَانَ الْقَوْلُ فِي الْآيَةِ وَقِعًا مَوْجِعَ الْمَقُولِ، فَصَارَ التَّقْدِيرُ: ثُمَّ يَعُودُونَ لِوَطْءِ الْمَقُولِ فِيهِ الظَّهَارُ، أَوْ الْإِمْسَاكِ الْمَقُولِ فِيهِ الظَّهَارُ. وَفِيهِ وَجْهٌ آخَرٌ أَنْ تَكُونَ «مَا» فِي قَوْلِهِ: «لِمَا» بِمَعْنَى «مَنْ» الَّتِي تَقَعُ لِمَنْ يَعْقِلُ فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى]^(٢): ﴿مَا طَابَ لَكُمْ﴾ وَ«سُبْحَانَ مَا سَبَّحَ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ»^(٣). فَيَكُونُ التَّقْدِيرُ عَلَى هَذَا: ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فِيهِ الظَّهَارَ أَي: الْوَطْءِ أَوْ إِمْسَاكِهِ عَلَى مَا تَقَدَّمَ مِنَ الْحَذْفِ

(١) هُوَ صَاحِبُ الْمَذْهَبِ دَاوُدُ الظَّاهِرِيُّ، وَاسْمُهُ دَاوُدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ خَلْفِ الْأَصْبَهَانِيِّ، أَبُو سُلَيْمَانَ (ت ٢٧٠هـ). أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ بَغْدَادِ (٣٦٩/٨)، وَطَبَقَاتِ الْفُقَهَاءِ (٩٢)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٩٧/١٣)، وَشَذَرَاتِ الذَّهَبِ (١٥٨/٢).

(٢) سُورَةُ النِّسَاءِ، الْآيَةُ: ٣.

(٣) فِي «الْاِفْتِضَابِ» لِلْيَقْرِي: وَقَوْلُ الْعَرَبِ: «سُبْحَانَ مَا سَبَّحَ...» وَفِي أَحَادِيثِ الْمُوطَّأِ (٩٩٢/٢) بَابُ الْقَوْلِ إِذَا سَمِعْتَ الرَّعْدَ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنِ عَامِرٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرَّبِيعِ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا سَمِعَ الرَّعْدَ تَرَكَ الْحَدِيثَ وَقَالَ: «سُبْحَانَ الَّذِي يُسَبِّحُ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ وَالْمَلَائِكَةُ مِنْ خِيْفَتِهِ». وَلِلْحَدِيثِ رَوَايَاتٌ كَثِيرَةٌ، وَهُنَاكَ أَحَادِيثٌ أُخْرَى، وَلَمْ أَجِدْ فِيهَا: «مَا يُسَبِّحُ»، وَلَمْ يُورِدْهُ الْمُؤَلِّفُ عَلَى أَنَّهُ حَدِيثٌ. وَجَاءَ فِي تَفْسِيرِ ابْنِ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ (٣٨٨/١٦-٣٩٠): أَحَادِيثٌ وَأَثَارٌ بِهَذَا اللَّفْظِ وَلَيْسَ فِيهَا «مَا سَبَّحَ» وَفِيهَا «الَّذِي» وَ«مَنْ».

لِلْمُضَافِ وَإِقَامَةِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ مَقَامَهُ، وَحَدِيثُ أَوْسٍ لَيْسَ فِيهِ أَنَّهُ كَرَّرَ لَنْظْمَ
الظَّهَارِ مَرَّتَيْنِ، وَلَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ. وَاللَّامُ فِي «لَمَّا» مُتَعَلِّقَةٌ
بِـ ﴿يَعُودُونَ﴾^(١) وَقَالَ الْأَخْفَشُ^(٢): هِيَ مُتَعَلِّقَةٌ بِالتَّحْرِيرِ، وَفِي الْكَلَامِ تَقْدِيمٌ
وَتَأْخِيرٌ، كَأَنَّهُ قَالَ: وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ فَعَلَيْهِمْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ لِلْفُطَيْهِمْ
بِالظَّهَارِ، ثُمَّ يَعُودُونَ لِلوَطَىءِ. وَقَالَ ثَعْلَبٌ: الْمَعْنَى: ثُمَّ يَعُودُونَ لِنَقْضِ مَا
قَالُوا، أَيْ: مَا عَقَدُوهُ عَلَى أَنْفُسِهِمْ مِنَ الْحَلْفِ. وَقَالَ الْفَرَّاءُ^(٣): اللَّامُ بِمَعْنَى
«عَنْ» وَالْمَعْنَى: ثُمَّ يَرْجِعُونَ عَمَّا قَالُوا، وَيُرِيدُونَ الْوَطَىءَ. وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ
الْفَقِيهَ^(٤): الْعَوْدَةُ هِيَ نَفْسُ الْقَوْلِ، أَيْ: عَادَ إِلَى الْقَوْلِ الَّذِي كَانَ يُقَالُ فِي
الْجَاهِلِيَّةِ، وَقَدْ قَالَ قَبْلَهُ غَيْرُهُ.

- [قَوْلُهُ]: «لَيْسَ عَلَى النِّسَاءِ ظَهَارٌ» [١٩]. رُوِيَ عَنْ مُصْعَبِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ

(١) يَفْضُدُ الْآيَةَ الْكَرِيمَةَ: ﴿وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ
يَتَمَآسَأَ...﴾ سُوْرَةُ الْمَجَادِلَةِ، الْآيَةُ: ٣. وَنَزَلَتْ الْآيَةُ فِي أَوْسِ بْنِ الصَّامِتِ وَزَوْجَتِهِ خَوْلَةَ
بِنْتِ ثَعْلَبَةَ. يُرَاجَعُ: أَسْبَابُ التُّزُولِ لِلوَاحِدِي (٤٣٤)، وَتَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ (٣/٢٨)، وَالْمُحَرَّرِ
الْوَجِيزِ (٣٣٣/١٤)، وَزَادَ الْمَسِيرِ (١٨١/٨)، وَتَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ (٢٧١/١٧)، وَالدُّرِّ
الْمَشْهُورِ (١٨٠/٦).

(٢) مَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْأَخْفَشِ (٥٣٧/٢).

(٣) مَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْفَرَّاءِ (١٣٩/٣).

(٤) هُوَ الْإِمَامُ أَبُو حَنِيفَةَ الثُّعْمَانُ صَاحِبُ الْمَذْهَبِ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى -، وَإِنَّمَا لَقَّبَهُ هُنَا بِ«الْفَقِيهِ»
لِيَفْرُقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَبِي حَنِيفَةَ اللُّغَوِيِّ الدِّيْنَوْرِيِّ صَاحِبِ كِتَابِ «النَّبَاتِ» وَهُوَ كَثِيرُ الذِّكْرِ لَهُ
وَالنَّقْلُ عَنْهُ، لِذَا أَرَادَ التَّنْيِيبَ هُنَا عَلَى أَنَّ صَاحِبَ هَذَا الرَّأْيِ هُوَ أَبُو حَنِيفَةَ الثُّعْمَانُ صَاحِبُ
الْمَذْهَبِ؛ لِذَا قَالَ: «الْفَقِيهِ» أَيْ: وَلَيْسَ اللُّغَوِيِّ.

خَطَبَ عَائِشَةَ بِنْتَ طَلْحَةَ فَقَالَتْ: هُوَ عَلِيٌّ كَظْهِرِ أَبِي إِنْ تَزَوَّجْتَهُ فَلَمَّا وَلِيَ مُضَعَبَ الْعِرَاقِ خَطَبَهَا فَسَأَلَتْ فَفُهِمَتْ فَفَقَّهَاءَ الْمَدِينَةِ عَنْ ذَلِكَ فَأَقْتَوْهَا بِأَنْ تُعْتَقَ رَقَبَةً وَتَزَوَّجَهُ، فَأَعْتَقَتْ غُلَامًا لَهَا فِي الْفَيْءِ وَتَزَوَّجَتْهُ، وَجَاءَتْ رِوَايَةٌ شَادَّةٌ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ زِيَادٍ^(١) أَنَّ عَلِيَّ الْمَرْأَةَ الظُّهَارَ، إِذَا هِيَ ظَاهَرَتْ كَالرَّجُلِ، وَهُوَ شَيْءٌ لَا يُلْتَمَعُ إِلَيْهِ. وَاخْتَلَفَ: هَلْ عَلَيْهَا كَفَّارَةٌ؟ عَلَى قَوْلَيْنِ.

[مَا جَاءَ فِي الْخِيَارِ]

- [وَقَوْلُهُ: «وَأُدْمُ مِنْ أَدَمِ الْبَيْتِ»] [٢٥]. الْأُدْمُ يَكُونُ وَاحِدًا وَيَكُونُ جَمْعًا، فَمَنْ جَعَلَهُ وَاحِدًا جَمَعَهُ عَلِيٌّ: آدَامَ، [كَجَمَلٍ وَأَجْمَالٍ]^(٢)، وَهَذَا فِي الْعَدَدِ الْقَلِيلِ، فَإِنْ أَرَادَ الْكَثِيرَ قَالَ: إِدَامٌ بِمَنْزِلَةِ جِمَالٍ، وَمَنْ جَعَلَ الْأُدْمَ جَمْعًا فَوَاحِدُهُ إِدَامٌ، وَأَصْلُ الدَّالِ فِي الْأُدْمِ الضَّمُّ، ثُمَّ يُخَفَّفُ كَحِمَارٍ وَحُمُرٍ وَحُمُرٍ، وَغَيْرُ مَنْكَرٍ أَنْ يَكُونَ ضَمُّ الدَّالِ لُغَةً، وَاشْتِقَاقًا مِنْ أَدَمْتُ الشَّيْئَيْنِ: خَلَطْتُهُمَا، يُقَالُ: أَدَمَ اللَّهُ بَيْنَهُمَا وَآدَمَ، أَيُّ: لَأْتَمَّ وَجَمَعَ، وَمِنْهُ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ [لِلْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٣) - وَقَدْ قَالَ: إِنِّي خَطَبْتُ امْرَأَةً -: «لَوْ نَظَرْتُ إِلَيْهَا فَإِنَّهُ أَحْرَى أَنْ يُؤَدِمَ بَيْنَكُمَا».

(١) الْحَسَنُ بْنُ زِيَادٍ، الْعَلَامَةُ، الْفَقِيهُ، أَبُو عَلِيٍّ الْأَنْصَارِيُّ، مَوْلَاهُمْ، اللَّؤْلُؤِيُّ، صَاحِبُ أَبِي حَنِيفَةَ، نَزَلَ بَعْدَادَ، وَصَنَّفَ، وَتَصَدَّرَ لِلْفِقْهِ (ت ٢٠٤هـ). سِيرَ أَعْلَامُ النَّبَلَاءِ (٩/٥٤٣)، وَالْجَوَاهِرُ الْمَضِيَّةُ (١/١٩٣)، وَالشَّدْرَاتُ (٢/١٢). وَهُوَ مَعْدُودٌ فِي أَصْحَابِ أَحْمَدَ. يُرَاجَعُ: طَبَقَاتُ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ أَبِي يَعْلَى (١/١٣٢).

(٢) فِي «الْاِقْتِضَابِ»: «جَعَلَ وَأَجْعَلَ».

(٣) فِي (س).

- وَقَوْلُهُ: «مِنْ أَدَمِ الْبَيْتِ». الْوَجْهُ أَنْ يُقَالَ فِيهِ: الْأَدَمُ، الْأَوَّلُ هُوَ الَّذِي يُرَادُ بِهِ الْوَاحِدُ، وَالثَّانِي يُرَادُ بِهِ الْجَمِيعُ، وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ تَا جَمِيعًا الَّذِي يُرَادُ بِهِ الْوَاحِدُ، وَجَازَ التَّبَعِيضُ مِنْهُ؛ لِأَنَّهُ جِنْسٌ، وَالْأَجْنَاسُ وَالْأَنْوَاعُ تُسَمَّى (١) بِالْأَسْمَاءِ الْمُفْرَدَةِ، وَيُسَمَّى كُلُّ جِنْسٍ مِنْهَا بِاسْمِ الْجِنْسِ أَوْ النَّوعِ كَقَوْلِهِمْ لِكُلِّ جُزْءٍ مِنَ الْمَاءِ: مَاءٌ، وَلِكُلِّ جُزْءٍ مِنَ الْعَسَلِ: عَسَلٌ.

- وَقَوْلُهُ: «تَحْتَ الْعَبْدِ فَتَعْتُقُ» [٢٦]. التَّاءُ الثَّانِيَةُ مِنْ «تَعْتُقُ» مَضْمُومَةٌ، وَالْأُولَى مَفْتُوحَةٌ، وَلَكَ أَنْ تَضُمَّ الْأُولَى وَتَفْتَحَ الثَّانِيَةَ.

- وَقَوْلُهُ: «يُقَالُ لَهَا: زَبْرَاءُ» [٢٧]. زَبْرَاءُ: مَمْدُودَةٌ لَا غَيْرَ تَأْنِيثُ الْأَزْبَرِ، وَهُوَ الْعَظِيمُ الزُّبْرَةِ، وَالزُّبْرَةُ: مَا أَشْرَفَ مِنَ الْكُتَيْبِ وَالْحَارِكِ.

- وَقَوْلُهُ: / «لَمْ أُخَيِّرْكَ إِلَّا وَاحِدَةً» [٣٠]. أَي: فِي وَاحِدَةٍ، فَحَذَفَ الْجَارُ فَصَبَّ كَقَوْلِهِ (٢): ﴿وَإِنَّا رَأَيْنَا أَصْحَابَ الْمُنَى لِيَوْمِئِذٍ لَكِنَّا أُخْرِجُوا إِلَى يَوْمِئِذٍ عَلَى سَعْيِهِمْ لَنَنصَبَنَّكَ لَكِنَّا عِزِّ الْقَوْمِ عَلَى أَعْيُنِنَا رَبُّهُمْ إِنَّهُمْ كَانُوا خَالِفِينَ﴾ [٣٠].

[مَا جَاءَ فِي الْخُلْعِ]

الْخُلْعُ - بِضَمِّ الْخَاءِ -: انْخِلَاعُ الْمَرْأَةِ مِنْ زَوْجِهَا، وَلَمَّا سَوَى (٣) ذَلِكَ خُلْعٌ يَفْتَحُ الْخَاءَ، وَمِنْ النَّاسِ مَنْ جَعَلَ (٤) الْخُلْعَ وَالصُّلْحَ وَالْفِدْيَةَ سَوَاءً، وَمِنْهُمْ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا فَقَالَ: الْخُلْعُ: أَخَذُ جَمِيعَ مَا أَعْطَاهَا، وَالصُّلْحُ: أَخَذُ الْبَعْضِ،

(١) فِي (س): «تَسْمِيَانِ».

(٢) سُورَةُ الْأَعْرَافِ، آيَةُ: ١٥٥.

(٣) فِي (س): «وَمَا سَوَى...».

(٤) فِي (س): «مَنْ يَجْعَلُ الْخُلْعَ...».

وَالْفِدْيَةُ: أَخَذَ الْأَكْثَرِ وَالْأَقْلَ (١).

- وَقَوْلُهَا: «لَا أَنَا وَلَا ثَابِتٌ» [٣١]. كَلَامٌ فِيهِ حَذْفٌ تَقْدِيرُهُ: لَا أَنَا صَاحِبُهُ ثَابِتٌ وَلَا ثَابِتٌ صَاحِبِي، فَحَذَفَ خَبَرَ الْمُبْتَدَأَيْنِ، وَعَطَفَ جُمْلَةً عَلَى جُمْلَةٍ، وَهُوَ كَلَامٌ اسْتَعْمَلَهُ الْعَرَبُ فِي التَّبَرِّيِّ وَالْإِنْتِفَاءِ (٢) مِنَ الشَّيْءِ، فَيُقَالُ: لَا أَنَا وَلَا زَيْدٌ عَلَى ذَلِكَ التَّقْدِيرِ، وَرَبَّمَا أَظْهَرُوا الْأَخْبَارَ كَمَا قَالَ [تَعَالَى] (٣): ﴿لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لِهِنَّ﴾. وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ «لَا» هَذِهِ الَّتِي تُسْتَعْمَلُ بِمَعْنَى «لَيْسَ» فَيَزْتَفِعُ مَا بَعْدَهَا، وَيَكُونُ ضَمِيرُهَا مَحذُوفًا، وَهَذَا عَلَى مَذْهَبِ الْكُوفِيِّينَ؛ لِأَنَّهُمْ يُجِيزُونَ فِي «لَا» الَّتِي بِمَعْنَى «لَيْسَ» أَنْ تَعْمَلَ فِي الْمَعْرِفَةِ وَالتَّنْكِرَةِ، وَلَا يُجِيزُونَ ذَلِكَ الْبَصْرِيُّونَ إِلَّا فِي التَّنْكِرَةِ (٤).

و«الْفَاحِشَةُ»: اسْمٌ يَقَعُ عَلَى كُلِّ قَبِيحٍ مِنْ قَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ، فَاحَشَ الرَّجُلُ صَاحِبَهُ مُفَاحِشَةً: إِذَا شَاتَمَهُ، وَفَاحَشُ وَفَاحِشٌ: بَدِيءُ اللِّسَانِ.

- وَقَالَ فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى] (٥): ﴿إِلَّا أَنْ يَخَافَ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾ أَنْ لَا تَغْتَسِلَ مِنْ جَنَابَةِ (٦). وَقِيلَ: الْمُرَادُ بِالْفَاحِشَةِ الْمُبَيِّنَةِ: الزَّنَا، قَالَهُ

(١) فِي (س): «الْأَقْلُ وَالْأَكْثَرُ».

(٢) الْأَصْلُ: «الْإِكْفَاءُ».

(٣) سُورَةُ الْمَمْتَحَنَةِ، الْآيَةُ: ١٠.

(٤) قَالَ بَنُ مَالِكٍ فِي الْأَلْفِيَّةِ:

فِي التَّنْكِرَاتِ أَعْمَلْتُ كَ«لَيْسَ» «لَا» وَقَدْ تَلِي «لَا تَ» «وَإِنْ» ذَا الْعَمَلِ

(٥) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: ٢٢٩.

(٦) الْمُحَرَّرُ الْوَجِيزُ (٢/٢٨١)، وَفِيهِ: «وَتَرَكُ إِقَامَةَ حُدُودِ اللَّهِ هُوَ اسْتِحْقَاقُ الْمَرْأَةِ بِحَقِّ، =

أَبُو قَلَابَةَ^(١) وَعَطَاءٌ، فَإِذَا زَنَتْ عِنْدَهُمْ صَلَحَ الْخُلْعُ وَإِلَّا فَلَا. وَقَالَ بَكَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَدَنِيُّ^(٢): إِنَّ آيَةَ النِّسَاءِ^(٣) فِي الْخُلْعِ مَنْسُوخَةٌ بِآيَةِ الْبَقَرَةِ، وَزَعَمَ أَنَّهُ لَا يَحِلُّ لِلزَّوْجِ أَنْ يَأْخُذَ مِنْهَا شَيْئًا، فَخَالَفَ جَمَاعَةَ النَّاسِ.

وَالْخُلْعُ جَائِزٌ دُونَ السُّلْطَانِ. وَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ^(٤) وَحَدَهُ: لَا يَكُونُ إِلَّا عِنْدَ السُّلْطَانِ كَاللِّعَانِ، وَرُوِيَ نَحْوُهُ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، وَهُوَ كَانَ رَأْيَ زِيَادِ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ^(٥)، وَعَنْهُ أَخَذَ ذَلِكَ الْحَسَنُ فِي قَوْلِ قَتَادَةَ. وَخُلِعَ حَبِيبَةُ هَذِهِ

زَوْجِهَا، وَسُوءُ طَاعَتِهَا إِثْمًا، قَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَجُمْهُورُ الْفُقَهَاءِ، وَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ وَقَوْمٌ مَعَهُ: إِذَا قَالَتْ: لَا أُطِيعُ لَكَ أَمْرًا، وَلَا أُغْتَسِلُ لَكَ مِنْ جَنَابَتِهِ، وَلَا أَبْرُؤُ لَكَ أَمْرًا...».

(١) يُرَاجَع: معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١٨٤/٥).

(٢) بَكَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَّحِ الْقُرَشِيِّ، مَوْلَى بَنِي مَخْزُومٍ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، وَيُقَالُ: أَبُو يُوسُفَ الْمَدَنِيُّ، نَزِيلُ مِصْرَ، وَهُوَ أَخُو يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَّحِ، وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَّحِ، وَوَالِدُ مَخْرَمَةَ بْنِ بَكَيْرٍ. قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَأَبُو حَاتِمٍ: نَفَقَةٌ. وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: نَفَقَةٌ صَالِحٌ. وَقَالَ النَّسَائِيُّ: نَفَقَةٌ ثَبَتَتْ. مَاتَ سَنَةَ عَشْرِينَ وَمِائَةً عَلَى خِلَافٍ فِي ذَلِكَ. أَخْبَارُهُ فِي: تاريخ خليفة (٣٥٤، ٣٨٢)، وطبقاته (٢٦٣، ٢٦٨)، والجرح والتعديل (٤٠٣/١)، وسير أعلام النبلاء (١٧٠/٦) وغيرها.

(٣) يقصد قوله تعالى: ﴿وَأَتَيْنَهُنَّ إِحْدَثَهُنَّ وَقِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُنَّ شَيْئًا﴾ سورة النساء، الآية: ٢٠.

(٤) الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ، أَبُو سَعِيدٍ الْبَصْرِيُّ، تَابِعِيٌّ، رَأَى عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، وَطَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَعَائِشَةَ، وَلَمْ يَصِحَّ لَهُ سَمَاعٌ مِنْهُمْ. وَرَوَى عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَغَيْرِهِمْ (ت سنة ١١٠هـ). أَخْبَارُهُ فِي: طبقات ابن سعد (١٥٦/٧)، وطبقات خليفة (٢١٠)، وتهذيب الكمال (٩٥/٦)، وسير أعلام النبلاء (٥٦٣/٤).

(٥) هُوَ الْمَعْرُوفُ بِـ«زِيَادِ بْنِ أَبِيهِ» وَ«زِيَادِ بْنِ سُمَيْةٍ» وَهِيَ أُمُّهُ وَهُوَ زِيَادُ بْنُ عُبَيْدِ الثَّقَفِيِّ، أَخُو أَبِي =

أَوَّلُ خُلْعٍ وَقَعَ فِي الْإِسْلَامِ^(١)، وَقَدْ رُوِيَ أَنَّهَا أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي، وَالْمَشْهُورُ مَا قَالَ مَالِكٌ: الْخُلْعُ طَلَاقٌ بَائِنٌ تَنْقَطِعُ بِهِ الْعِصْمَةُ بَيْنَ الرَّوَجَيْنِ؛ لِأَنَّهُ لَمَّا أَخَذَ مِنَ الْمُطَلَّاقَةِ عَوْضًا، وَكَانَ كُلُّ مَنْ مَلَكَ عَوْضَ شَيْءٍ خَرَجَ عَنْ مُلْكِهِ، لَمْ يَكُنْ لَهُ رَجْعَةٌ فِيمَا مَلَكَ عَلَيْهِ.

[طَلَاقُ الْمُخْتَلَعَةِ]

- وَقَوْلُهُ: «أَنَّ رَبِيعَ^(٢) بِنْتَ مَعُوذِ بْنِ عَفْرَاءَ» [٣٣]. مَعُوذٌ وَمَعُوذٌ رَوَاتَانِ. وَالْحَدِيثُ: الْجَنَّةُ الَّتِي يُحْدِقُ بِهَا حَيْطَانٌ مِمَّا^(٣) يَمْنَعُ دُخُولَهَا^(٤).

= بَكْرَةَ الثَّقَفِيِّ الصَّحَابِيِّ الْمَشْهُورِ لِأَمِّهِ. قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ: اسْتَلْحَقَهُ مُعَاوِيَةُ بِأَنَّهُ أُخُوهُ (ت) سنة ٥٣هـ). أَخْبَارُهُ فِي: طبقات ابن سعد (٧/٩٩)، والتاريخ الكبير للبُخَارِيِّ (٣/٣٥٧)، وسير أعلام النبلاء (٣/٤٩٤).

(١) قَالَ الشَّيْخُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ هِبَةَ اللَّهِ بْنِ بَاطِنِشِ الْمَوْصِلِيِّ فِي كِتَابِهِ «غَايَةُ الْوَسَائِلِ إِلَى مَعْرِفَةِ الْأَوَائِلِ» (مَخْطُوطٌ): «أَوَّلُ خُلْعٍ كَانَ فِي الْإِسْلَامِ مِنْ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ قَالَ: كَانَتْ حَبِيبَةُ بِنْتُ سَهْلِ تَحْتَ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ فَكَرِهَتْهُ، وَكَانَ رَجُلًا دَمِيمًا، فَجَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ...» قَالَ: وَكَانَ ذَلِكَ أَوَّلَ خُلْعٍ فِي الْإِسْلَامِ.

(٢) رَبِيعٌ صَحَابِيَّةٌ، كَانَتْ مِنَ الْمُبَايَعَاتِ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، بِضَمِّ الرَّاءِ وَفَتْحِ الْبَاءِ وَكَسْرِ الْيَاءِ مُشَدَّدًا. أَخْبَارُهَا فِي: طبقات ابن سعد (٣٢٧)، والاستيعاب (١٨٢٧)، وسير أعلام النبلاء (٣/١٩٨)، والإصابة (٧/٦٤١)، ويراجع ضَبْطُ لَفْظِهَا فِي الْمُؤْتَلَفِ وَالْمُخْتَلَفِ لِلدَّارِقُطْنِيِّ (٢/١٠٢٣)، وَالْإِكْمَالِ (١٠/٢٩٤)، وَالتَّوْضِيحِ (٢/٤٣) (مَخْطُوطٌ). وَحَدِيثُ رَبِيعَ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ (كِتَابُ الطَّلَاقِ) بَابِ الْخُلْعِ وَكَيْفِ الطَّلَاقِ فِيهِ. الْفَتْحُ (٦/١٧٠).

(٣) فِي الْأَصْلِ: «مَا مَنَعَ».

(٤) هَذِهِ الْفَقْرَةُ لَيْسَتْ مِنَ الْمُؤَطَّلِ (رَوَايَةُ يَحْيَى). وَمَوْقِعُهَا فِي حَدِيثِ قَيْسٍ وَحَبِيبَةَ فَقَدْ جَاءَ فِي =

[مَا جَاءَ فِي اللَّعَانِ]

- و[قَوْلُهُ تَعَالَى^(١)]: ﴿ فَشَهَدَةُ أَحَدِهِمْ ﴾ [٣٥]. الشَّهَادَةُ/ تَكُونُ بِمَعْنَى الْقَسَمِ، حَكَى سَيْبَوَيْهِ^(٢): أَشْهَدُ لِأَفْعَلَنْ كَذَا، أَيْ: أَقْسِمُ وَأَحْلِفُ، وَأَشْهَدُ إِنَّكَ لَمُنْطَلِقٌ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِكَ: وَاللَّهِ إِنَّكَ لَمُنْطَلِقٌ وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى]: ﴿ فَشَهَدَةُ أَحَدِهِمْ ﴾ رَوَى عَمْرُو بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ^(٣): «لَا لِعَانَ بَيْنَ مَمْلُوكَيْنِ وَلَا كَافِرَيْنِ» وَكَانَ سَهْلٌ رَاوِي الْحَدِيثِ فِي يَوْمِ اللَّعَانِ ابْنُ خَمْسٍ عَشْرَةَ سَنَةً.

- و[قَوْلُهُ: «وَانْتَقَلَ مِنْ وَلَدِهَا»] [٣٥]. رِوَايَةٌ يَحْيَى: «انْتَقَلَ» وَخَالَفَهُ سَائِرُ الرُّوَاةِ فَقَالُوا: «انْتَقَى»، وَاعْتَدَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ رِوَايَةَ يَحْيَى هَذِهِ غَلَطًا، وَلَيْسَتْ بِغَلَطٍ، قَالَ يَعْقُوبُ^(٤) وَغَيْرُهُ: انْتَقَيْتُ مِنَ الشَّيْءِ وَانْتَقَلْتُ، وَقَدْ ذَكَرَ ذَلِكَ ابْنُ قُتَيْبَةَ فِي بَابِ الْمُبْدَلِ^(٥)، قَالَ الْأَعَشَى^(٦):

وَإِنْ مُنَيْتَ بِنَا عَنْ غِبِّ مَعْرَكَةٍ لَا تُلْفِنَا مِنْ دِمَاءِ الْقَوْمِ نَنْتَقِلُ
وَإِنَّمَا سُمِّيَتْ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةُ وَالْخَامِسَةُ وَالسَّادِسَةُ مِنَ الشَّهْرِ نَفْلًا؛ لِأَنَّ الْهَلَالَ

= رِوَايَةٌ هَذَا الْحَدِيثِ فِي غَيْرِ «الْمَوْطَأِ»: «تَرُدُّيْنِ عَلَيْهِ حَدِيثَهُ النَّبِيِّ أَصْدَقُكَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ...».

(١) سورة التور، الآية: ٦.

(٢) الكتاب (١٠٤/٣) (هارون).

(٣) التمهيد (١٨٣/٦).

(٤) تهذيب اللغة (٣٥٧/١٥)، عن أبي عبيد، وابن شميل: انتقلت وانتقيت بمعنى واحد.

(٥) أدب الكاتب (٤٨٧).

(٦) ديوان الأعشى «الصبح المنير» (٤٩)، قال في شرحه: «انتقل وانتقي بمعنى واحد».

يَنْتَقِلُ فِيهَا مِنَ الشَّمْسِ وَيَبْعُدُ عَنْهَا (١).

- والمُبْهَمُ: الَّذِي لَا صَدَعَ فِيهِ، بَابٌ مُبْهَمٌ: مُغْلَقٌ لَا فُرْجَةَ فِيهِ، وَدِرْعٌ مُبْهَمَةٌ: مُحْكَمَةٌ النَّسْجِ.

- قَوْلُهُ: «فَيَقْتُلُونَهُ» [٣٤]. كَانَ الْأَجْوَدُ «فَيَقْتُلُونَهُ» نَصْبًا عَلَى جَوَابِ الْاسْتِفْهَامِ، غَيْرَ أَنَّ الْعَرَبَ رَبَّمَا رَفَعَتْ الْأَجْوِبَةَ وَقَطَعَتْهَا مِمَّا قَبْلَهَا.

- وَقَوْلُهُ: «قَدْ نَزَلَ فِيكَ». أَيُّ: نَزَلَ فِيكَ وَفِي صَاحِبِكَ حُكْمٌ أَوْ قُرْآنٌ، فَحَذَفَ الْفَاعِلَ اخْتِصَارًا، لَمَّا فَهِمَ الْمَعْنَى، وَمِنْهُ «قَوْلُهُ تَعَالَى» (٢): ﴿حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ ﴿٢٦﴾﴾ أَيُّ: الشَّمْسُ، وَهَبَّتْ جَنُوبًا أَوْ شِمَالًا، أَيُّ: الرِّيحُ، وَهَذَا إِنَّمَا يَقَعُ فِيمَا لَا إِشْكَالَ فِيهِ؛ لِأَنَّ عُؤَيْمِرًا (٣) سَأَلَ: كَيْفَ الْحُكْمُ؟ فَقِيلَ لَهُ: قَدْ نَزَلَ الْحُكْمُ الَّذِي سَأَلْتَ عَنْهُ. وَالبَّاتُ: الْقَاطِعُ قَطْعًا مُسْتَأْصِلًا.

- وَ[قَوْلُهُ: لَيْسَ لَهُ عَلَيْهَا فِيهِ رَجْعَةٌ] [٣٥]. الرَّجْعَةُ: الْمَرَّةُ الْوَاحِدَةُ مِنَ الرَّجُوعِ كَالضَّرْبَةِ، وَالرَّجْعَةُ: الْهَيْئَةُ، وَكِلَاهُمَا مَصْدَرٌ (٤)، غَيْرَ أَنَّ أَحَدَهُمَا يَدُلُّ عَلَى الْهَيْئَةِ، وَالثَّانِي يَدُلُّ عَلَى الْمِقْدَارِ.

وَ«الْأَصِيهْبُ»: تَصْغِيرُ أَصْهَبٍ، وَهُوَ لَوْنٌ يَجْمَعُ حُمْرَةً وَبَيَاضًا. وَ«أُتِيحُ»:

(١) تهذيب الألفاظ (٤٠٣، ٨٠٤).

(٢) سورة ص، الآية: ٣٢.

(٣) مذكور في متن «الموطأ» وهو عُؤَيْمِرُ بْنُ أَبِي أَبِيصَ الْعَجْلَانِيُّ، وَقَالَ الطَّبْرَانِيُّ: هُوَ عُؤَيْمِرُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ زَيْدِ بْنِ جَابِرِ بْنِ الْجَدِّ بْنِ الْعَجْلَانَ، وَأَبِيصُ لَقَبٌ لِأَحَدِ آبَائِهِ. يُرَاجَعُ: الْإِصَابَةُ (٧٤٦/٤)، وَذَكَرَ حَدِيثَ الْمُوطَأِ.

(٤) في الأصل: «مصادر».

تَصْغِيرُ أَنْبَجٍ، وَهُوَ الْمُرْتَفَعُ الشَّبَجِ، وَتَبِجُ كُلُّ شَيْءٍ وَسَطُهُ. وَقِيلَ: أَعْلَاهُ. و«الْحَمْسُ»: الدَّقِيقُ السَّاقِينِ، وَضِدُّهُ الخَدَلَجُ. و«الأُورْقُ»: الَّذِي لَوْنُهُ بَيْنَ السَّوَادِ وَالْحُمْرَةِ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلرَّمَادِ: أَوْرَقٌ، وَلِلْحَمَامَةِ: وَرْقَاءٌ، وَإِنَّمَا وَصَفَهُ بِالْأُدْمَةِ. وَالسَّابِغُ الْأَلْيَتَيْنِ: الْعَظِيمُهُمَا الْوَاسِعُهُمَا. وَالجُمَالِيُّ: الْكَبِيرُ الْخَلْقِ كَالْجَمَلِ (١).

[طَلَاقُ الْبِكْرِ]

الْبِكْرُ: لَفْظَةٌ مُشْتَرَكَةٌ تَقَعُ عَلَى الْبِكْرِ لَمْ تَقْتَضِ، وَتَقَعُ عَلَى التِّي لَمْ يَدْخُلْ بِهَا زَوْجُهَا وَإِنْ/ كَانَتْ ثَيِّبًا، وَإِذَا تَزَوَّجَ رَجُلٌ مِنْ امْرَأَةٍ لَمْ يَكُنْ لَهَا زَوْجٌ قَبْلَ ذَلِكَ وَوُلِدَ لَهَا أَوْلٌ وَوَلِدٌ فَإِنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الزَّوْجَيْنِ يُقَالُ لَهُ: بَكْرٌ، وَيُقَالُ لِلْوَلَدِ: بَكْرٌ، وَإِيَّاهُ عَنَى الرَّاجِزُ بِقَوْلِهِ (٢):

* يَا بَكْرَ بَكْرَيْنِ *

(١) جَاءَ فِي اللِّسَانِ (جَمَلٌ): «وَرَجُلٌ جُمَالِيٌّ - بِالضَّمِّ وَالْيَاءِ الْمُشَدَّدَةِ -: ضَخْمُ الْأَعْضَاءِ، تَأْمُ الْخَلْقِ، عَلَى التَّشْبِيهِ بِالْجَمَلِ لِعَظَمِهِ . . . ثُمَّ قَالَ: وَفِي حَدِيثِ الْمُلَاعَنَةِ، فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَوْرَقٌ جَعَدًا جُمَالِيًّا . . .» وَهُوَ هَذَا الْحَدِيثُ.

(٢) جَاءَ فِي الْمَحْكَمِ (١٨/٧): «وَقَالُوا: أَشَدُّ النَّاسِ بَكْرَ بَكْرَيْنِ، قَالَ:

يَا بَكْرَ بَكْرَيْنِ وَيَا خَلْبَ الْكَبْدِ

أَصْبَحَتْ مِنِّي كَذِرَاعٍ مِنْ عَضُدٍ

كَذَا أَنشَدَهُ وَلَمْ يَسْبِهُ، وَعَنَهُ فِي اللِّسَانِ ثُمَّ فِي النَّجَاحِ (بَكْرٌ) وَالنَّصُّ فِي «الصَّحَاحِ» وَ«الْأَسَاسِ» وَ«مَقَائِسِ اللَّغَةِ»، وَجَمَهَرَةُ اللَّغَةِ (١/٢٩٣)، وَفِي الْأَسَاسِ وَغَيْرِهِ: «بَكْرُ ابْنِ بَكْرَيْنِ . . .» وَأَنشَدَ فِي اللِّسَانِ (خَلْبُ).

* يَا هِنْدُ يَا هِنْدُ بَيْنَ خَلْبٍ وَكَبْدٍ *

فَهَلْ هُوَ مُحَرَّفًا فِي إِحْدَى الرُّوَايَتَيْنِ؟! أَوْ هُوَ غَيْرُهُ مِنْ وَفِعِ الْحَافِرِ؟ لَا أَدْرِي.

- [قوله]: «طَلَّقَ رَجُلٌ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا» [٣٧]. رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَجَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، وَعَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّهُمْ جَعَلُوا الثَّلَاثَ فِي الَّتِي لَمْ يُدْخَلْ بِهَا وَاحِدَةً، وَكَانَ عَطَاءٌ يَدْعُو بَعْدَ الصُّبْحِ بِدَعْوَاتٍ يُعْلَنُ بِهَا، كَانَ أَمْرُهُ بِذَلِكَ مَرَوَانُ بْنُ الْحَكَمِ، وَأَجْرِي لَهُ كُلُّ شَهْرٍ دِينَارًا عَلَى ذَلِكَ.

- [قوله]: «فَقَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ: إِنَّمَا أَنْتَ قَاصٌّ» [٣٨].
أَرَادَ [عَبْدُ اللَّهِ بْنُ] عَمْرٍو أَنَّكَ لَا تُعَدُّ فِي الْفُقَهَاءِ وَأَهْلِ الْفِتْوَى، وَإِنَّمَا تُعَدُّ فِي الْفُصَّاصِ، وَأَرَادَ أَنَّكَ تَرَوِي كُلَّ مَا تَسْمَعُ مِنْ صَاحِبٍ وَسَقِيمٍ كَمَا يَفْعَلُ الْقَاصُّ، وَلَوْ كُنْتَ مِنْ أَهْلِ النَّظَرِ وَالْقِيَاسِ لَمْ تَعْتَقِدْ أَنَّهَا وَاحِدَةٌ.

- [قوله]: «مِنْ فَضْلِ» [٣٧]. يَحْتَمِلُ وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ أَرَادَ الْفَضْلَ الَّذِي يُرَادُ بِهِ النُّعْمَةُ وَالْحِطُّ.

وَالثَّانِي: [أَنْ يَكُونَ أَرَادَ] الْفَضْلَ الَّذِي يُرَادُ بِهِ تَعَدِّي الْوَاجِبِ إِلَى مَا لَيْسَ بِوَاجِبٍ، كَمَا تَقُولُ: فِي فَلَانٍ فَضْلٌ، وَفِي فَلَانٍ فَضُولٌ: إِذَا كَانَ فِيهِ تَهَوُّزٌ فِي الْأُمُورِ، وَتَعَرُّضٌ إِلَى مَا لَا يَعْنِي وَلَا يَنْبَغِي، فَيَكُونُ فِي الْكَلَامِ تَقْدِيمٌ وَتَأْخِيرٌ؛ كَأَنَّهُ قَالَ: مِنْ فَضُولِكَ وَتَرْكِكَ الْوَاجِبَ أَرْسَلْتَ مَا كَانَ بِيَدِكَ ثُمَّ تُرِيدُ اسْتِدْرَاكَهُ.

(عِدَّةٌ الَّتِي تَفْقَدُ زَوْجَهَا)

رَوَى قَتَادَةُ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ ^(١) عَنْ سُهَيْبَةَ بِنْتِ عَمْرِو الشَّيْبَانِي قَالَتْ: نُعِي

(١) الخبر عن أبي المَلِيحِ في طبقات ابن سعد (٨/ ٤٧١)، ومصنّف عبد الرزّاق (٧/ ٨٨، ٨٩)، والشُّنن الكبرى للبيهقي (٧/ ٤٤٧)، وزوجها الأوّل هو صيفي بن فسيل: وفي الخبر بعض الاختلاف جاء في المصادر: «فأتينا عثمان وهو محصورٌ فأشرف علينا فقال...» وفيها: =

إِلَى زَوْجِي مِنْ مَنْدَائِبِلَ^(١) فَتَزَوَّجْتُ بَعْدَهُ الْعَبَّاسَ بْنَ طَرِيفِ أَخَانِي قَيْسَ، وَقَدِمَ
 زَوْجِي الْأَوَّلُ فَاَنْطَلَقْنَا إِلَى عُثْمَانَ - وَهُوَ مَحْصُورٌ - فَقَالَ: كَيْفَ أَقْضِي بَيْنَكُمَا وَأَنَا
 عَلَى هَذِهِ الْحَالِ؟ فَقُلْنَا: قَدَرَضِينَا بِقَضَائِكَ، فَخَيَّرَ الزَّوْجَ بَيْنَ الصَّدَاقِ وَالْمَرْأَةِ،
 فَلَمَّا أُصِيبَ عُثْمَانُ أَنْطَلَقْنَا إِلَى عَلِيٍّ، وَقَصَصْنَا عَلَيْهِ الْقِصَّةَ، فَخَيَّرَ الزَّوْجَ بَيْنَ
 الصَّدَاقِ وَالْمَرْأَةِ، فَاخْتَارَ الصَّدَاقَ، فَأَخَذَ مِنِّي الْفَيْنَ، وَمِنَ الزَّوْجِ الْآخَرَ الْفَيْنَ .
 - رَوَى نَهَارٌ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: «كُنْتُ أَنَا وَمَيْمُونَةُ
 جَالِسَتَيْنِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ] فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومِ الْأَعْمَى فَقَالَ: احْتَجِبَا
 مِنْهُ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَيْسَ بِأَعْمَى لَا يُبْصِرُ؟ قَالَ: أَفَعَمِيَا وَإِنِ أَنْتُمَا؟!» .

= «فقضى أن يُخَيَّرَ الزَّوْجَ الْأَوَّلَ». وَأَبُو الْمَلِيحِ هُوَ: ابْنُ أُسَامَةَ بْنِ عُمَيْرِ الْهُذَلِيِّ، الْكُوفِيُّ، ثُمَّ
 الْبَصْرِيُّ. قِيلَ: اسْمُهُ عَامِرٌ، وَقِيلَ: زَيْدٌ، وَالذُّهُ أُسَامَةُ بْنُ عُمَيْرٍ لَهُ صُحْبَةٌ. الْاسْتِعَابُ (٥٩)
 وَالْمَلِيحُ: بَفَتْحِ الْمِيمِ (ت أَبُو الْمَلِيحِ سَنَةَ ١١٢ هـ) أَخْبَارُهُ فِي: طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ (٧/٢١٩)،
 وَالتَّارِيخِ الْكَبِيرِ لِلْبُخَارِيِّ (٦/٤٤٩)، وَالْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ (٦/٣١٩)، وَسِيرِ أَعْلَامِ التُّبَلَاءِ
 (٥/٩٤)، وَتَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ (١٢/٢٤٦).

(١) فِي الْأَصْلِ: «مَنْدَائِبِلُ» مَضْبُوطَةٌ بِالشُّكْلِ مَعَ قَلَّةِ اهْتِمَامِ النَّاسِخِ بِالضَّبْطِ، وَفِي الْمَصَادِرِ:
 «قَنْدَائِبِلُ» - بِالْقَافِ - وَهَكَذَا رَسَمَهَا يَاقُوتٌ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٤/٤٥٦) وَقَالَ:
 «بِالْفَتْحِ ثُمَّ الشُّكُونِ وَالدَّالِ الْمُهْمَلَةِ، وَبَعْدَ الْأَلْفِ بَاءٌ مَوْحَدَةٌ مَكْسُورَةٌ، ثُمَّ يَاءٌ بِنُقْطَتَيْنِ مِنْ
 تَحْتِهَا وَلَا م: مَدِينَةٌ بِالسَّنَدِ، وَهِيَ قَصَبَةٌ لَوْلَايَةٌ يُقَالُ لَهَا: النَّدْهَةُ كَانَتْ بِهَا وَقَعَةٌ لِهَلَالِ بْنِ أَحْوَزَ
 الْمَازِنِيِّ الشَّارِبِيِّ عَلَى آلِ الْمُهَلَّبِ . . . ثُمَّ أَنْشَدَ:

فَإِنْ أَرْحَلَ فَمَعْرُوفٌ خَلِيلِي
 لَقَدْ قَرَّتْ بِقَنْدَائِبِلَ عَيْنِي
 وَإِنْ أَقْعُدَ فَمَا بِي مِنْ خُمُولٍ
 يَفَادُ بِهِ وَمُسْتَلَبٌ قَتِيلِي

- وَذَكَرَ خَبْرَ أَبِي مُعَاذٍ بَشَارِ الْأَعْمَى مَعَ نِسَاءِ الْمَهْدِيِّ^(١)، وَقَوْلَ أَبِي عَلِيٍّ^(٢) الْبَصِيرِ: /

قَالَتْ لَتَهْزَأَ بِي غَدَاةٌ لَقَيْتُهَا يَا لِلرِّجَالِ لِيَصْبُوهُ الْعُمَيَانِ
عَيْنُ الْبَصِيرِ تَرَى فَيَعَشِقُ قَلْبُهُ مَا بَالُ مَنْ لَيْسَتْ لَهُ عَيْنَانِ
فَأَجَبْتُهَا نَفْسِي فِدَاؤُكَ إِنَّمَا أُذُنِي وَعَيْنِي فِي الْهَوَى سِيَانِ
عَيْنُ الْبَصِيرِ زَعَمَتْ رَائِدُ قَلْبِهِ وَكَذَاكَ رَائِدُ قَلْبِي الْأُذُنَانِ

[مَا جَاءَ فِي نَفَقَةِ الْمُطَلَّقةِ]

- وَقَوْلُهُ: [«الْمَبْتُوتَةُ»] [٦٨]: الْمَرْأَةُ الْمَبْتُوتُ طَلَّقَهَا، يُقَالُ: بَتَّ طَلَّاقُ الْمَرْأَةِ، وَلَا يُقَالُ: بَتَّ الْمَرْأَةَ إِلَّا عَلَى حَذْفِ الطَّلَاقِ وَإِقَامَةِ الْمُطَلَّقةِ مَقَامَهُ.

- [قَوْلُهُ]: «لَا يَضَعُ عَصَاهُ»: كِنَايَةٌ عَنِ الضَّرْبِ لَهَا أَدَبًا لِلنِّسَاءِ، وَفِيهِ نَوْعٌ مِنَ الْمُجَانَسَةِ لِلْمَبَالِغَةِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ كَانَ يَضَعُهَا، وَكَذَلِكَ مُعَاوِيَةُ قَدْ كَانَ لَهُ مَالٌ وَإِنْ كَانَ مَيْسُورًا، وَلَكِنَّهُ أُسْلُوبٌ مُسْتَعْمَلٌ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ إِذَا أَرَادُوا الْمَبَالِغَةَ سَامِحُوا.

(١) المهدي: هو الخليفة المشهور، وبشار هو بشار بن برد الشاعر المشهور أيضًا.

(٢) هو أبو علي الفضل بن جعفر بن الفضل بن يونس الكوفي الأتباري، شاعر عباسي، ماجن لاه، كثير التردد على مجالس الشراب واللهو والطرب، فيه ظرف ومداعة، شيعي المعتقد، فيه بعض الغلو، عباسي التزعة، لقب البصير لفقد بصره على عادتهم في التقاؤل. توفي سنة (٢٥٢هـ)، وقيل غير ذلك. أخباره في: معجم الشعراء (١٨٥)، ونكت الهميان (٢٢٥)، ومعجم الأدباء (١٣/١٨١)، ولسان الميزان (٤/٤٣٨). وجمع شعره الدكتور يونس أحمد السامرائي، وطبع ضمن شعراء عباسيون (٢/١٤١-٣١٧) ولم ترد المقطوعة التي أوردها المؤلف في شعره فهي مستدركة عليه.

وَفِي «العَصَا» وَجْهٌ آخَرُ؛ وَهُوَ أَنْ يَكُونَ كِنَايَةً عَنِ كَثْرَةِ السَّفَرِ (١) وَفِي بَعْضِ الرُّوَايَاتِ فِي غَيْرِ «المَوْطَأِ»: «قَسْقَاسَتَهُ» (٢) وَ«قَشْقَاشَتَهُ» وَهِيَ العَصَا؛ لِأَنَّهُ يَقْسُ بِهَا الدَّابَّةَ، أَيْ يَسْوِقُهَا بِهَا، وَلِأَنَّ لِحَاءَهَا تَقْشَقْشُ عَنْهَا أَيْ: تَقْشَرُ، وَالْعَامَّةُ تَقُولُ: كِسْكَاسَةٌ.

- [وَقَوْلُهُ: «أَمَّا مُعَاوِيَةُ فَصُغْلُوكُ»]. الصُّغْلُوكُ (٣): الَّذِي يَعِيشُ مِنَ الإِغَارَةِ، وَلَا مَالَ لَهُ، يُقَالُ: تَصَعَّلَكَ: إِذَا فَعَلَ ذَلِكَ، وَهُوَ فِي حَدِيثِ فَاطِمَةَ: الفَقِيرُ خَاصَّةً. قَالَ الخَطَّابِيُّ (٤): فِي قَوْلِهِ «اعْتَدَيْ عِنْدَ [عَبْدِ اللَّهِ] بِنِ أُمَّ مَكْتُومٍ» إِيْجَابُ السُّكْنَى لَهَا. فَذَهَبَ ذَلِكَ عَلَيَّ فَاطِمَةَ وَقَالَتْ: لَمْ يَجْعَلْ لِي سَكْنَى!؟

(١) كذلك قالت العرب: «ألقى عصا التسيار».

(٢) جاء في اللسان (قسس) القسقاس: العصا، وأورد الحديث. ويراجع: النهاية (٤/٦١). وقال اليعقوبي في «الاقتضاب»: «وصحفه قاسم فقال: قشقاشته بالشين المعجمة». وقاسم هو قاسم بن ثابت السرقسطي صاحب كتاب «الدلائل في غريب الحديث» وهو كتاب عظيم جدًا جليل القدر، قدم الأستاذ الدكتور شاكر الفحام دراسة جيدة له، وتعريفًا بالموجود من نسخة فعله إن شاء الله على عزم لإخراجه فهو خير من يتولاه جزاءه الله خيرًا. وما رواه ثابت لغة أخرى في القسقااسة يقال بالشين والشين. وقد تقدم التعريف بثابت وكتابه «الدلائل» في الجزء الأول. بأوسع من هذا.

(٣) هذه الفقرة مكتوبة على الهامش وقبلها كلمتان لم أتبين معنهما لفظهما هكذا: «وبعتها يزوبرها».

(٤) هو أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم البستي الخطابي (ت ٣٨٨هـ) صاحب «غريب الحديث» و«شرح البخاري»، و«شرح السنن» وغيرها علامة، محدث، لغوي مجيد. أخباره في: الأنساب (٥/١٥٨)، ومُعْجَم الأَدْبَاء (١٠/٢٦٨)، وإنباء الرواة (١/١٢٥)، وطبقات الشافعية (٣/٢٨٢)، والنجوم الزاهرة (٤/١١٩)، وشذرات الذهب (٣/١٢٧) وغيرها.

لَمَّا نَقَلَهَا عَنْ بَيْتِ زَوْجِهَا، وَذَلِكَ لِلْعَلَّةِ الْمَذْكُورَةِ، وَالنَّدَاءُ عَلَى أَحْمَائِهَا.

[مَا جَاءَ فِي الْحَكَمِينَ]

- [قَوْلُهُ تَعَالَى^(١)]: ﴿فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا﴾ [٧٢].

إِنَّمَا كَانَ الْحَكَمَانُ مِنَ الْأَهْلِ؛ لِأَنَّ الْأَهْلَ أَعْلَمُ بِأَمْرِهِمَا وَالْحَنُ يُحْجَّتُهُمَا، وَأَخْبِرُ بِبَاطِنِ أَمْرِهِمَا، وَبِرُّهُمَا وَاجِبٌ بِالْإِضْلَاحِ بَيْنَهُمَا. قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ^(٢): خِفْتُمْ هُنَا بِمَعْنَى أَيْقَنْتُمْ، قَالَ الرَّجَاجُ^(٣): لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَمْ يَكُنْ لِنُوصِيَّتِهِمَا مَعْنَى، وَإِنَّمَا الْمُخَافَةُ عَلَى بَابِهَا.

- وَذَكَرَ قَوْلُهُ: «لَا طَلَّاقَ فِي إِغْلَاقٍ»^(٤). فَقَالَ: الْإِغْلَاقُ: الْإِكْرَاهُ، وَهُوَ مِمَّنْ أَعْلَقْتُ [عَلَيْهِ] الْبَابَ أَيُّ: سَدَدْتُ عَلَيْهِ الْأَبْوَابَ فَلَمْ يَجِدْ سَبِيلًا إِلَى غَيْرِ مَا أُكْرِهَ. وَلَا [يَتَعَدُّ] أَنْ يَكُونَ الْإِغْلَاقُ: الْغَضَبُ: لِأَنَّ الطَّلَّاقَ قَلَّ مَا يَفْعُ إِلَّا وَسَبَبُهُ الْغَضَبُ.

- [قَوْلُهُ تَعَالَى^(٥)]: ﴿إِنْ طَلَّ أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾. الظَّنُّ - هَلْهَنَا - بِمَعْنَى الْيَقِينِ، وَإِنَّمَا جَازَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ الظَّنَّ خَاطِرٌ يَخْطُرُ بِالنَّفْسِ فَرُبَّمَا تَحَقَّقَ وَرُبَّمَا اضْمَحَلَّ، فَإِذَا تَحَقَّقَ لِكَثْرَةِ الدَّلَائِلِ صَارَ عَلِمًا وَارْتَفَعَ عَنِ مَرْتَبَةِ الشَّكِّ، وَإِذَا لَمْ يَجِدِ الظَّنَّ دَلِيلًا بَطَلَ وَذَهَبَ، وَإِذَا تَسَاوَتْ الدَّلَائِلُ فِي الْإِبْتَاتِ وَالتَّفْيِ بِقِي شَكًّا.

(١) سورة النساء، الآية: ٣٥.

(٢) مجاز القرآن (١/١٢٦).

(٣) معاني القرآن وإعرابه (٢/٤٨).

(٤) النهاية (٣/٣٧٩، ٣٨٠) «لا طلاق ولا عتاق في إغلاق».

(٥) سورة البقرة، الآية: ٢٣٠.

- وَعُثْمَانُ الْبَيْتِيُّ^(١) يَقُولُ: السَّكَرَانُ كَالْمَجْنُونِ لَا يَلْزَمُهُ شَيْءٌ مِنَ الْأَحْكَامِ. وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانٍ [يَقُولُ]: لَا يَلْزَمُ السَّكَرَانُ/ طَلَاقًا، وَبِهِ قَالَ اللَّيْثُ^(٢)، وَعَلِيٌّ يُخَالِفُهُ.

[عِدَّةُ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجَهَا]

- قَوْلُهُ: «آخِرُ الْأَجَلِينَ» [٨٣]. تَقْدِيرُهُ: أَجَلُهُ آخِرُ الْأَجَلِينَ، أَوْ انْقِضَاءُ عِدَّتِهَا آخِرُ الْأَجَلِينَ فَحَذَفَ الْمُبْتَدَأَ اخْتِصَارًا، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٣): ﴿بَلَّغْ﴾، أَي: مَدَى بِلَاغٍ.

- [وَقَوْلُهُ: «حَطَّتْ إِلَيْهِ»] مَعْنَى حَطَّتْ: مَالَتْ إِلَيْهِ وَانْجَذَبَتْ^(٤).

(١) غَيْرُ مَوْجُودٍ فِي «المَوْطَأ» وَهُوَ عُثْمَانُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنِ هُرْمَزٍ الْبَيْتِيُّ الْبَصْرِيُّ، رَأَى أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ وَغَيْرَهُ، مَنْسُوبٌ إِلَى الْبَيْتِ: مَوْضِعُ بَنَوَاحِي الْبَصْرَةِ. يُرَاجَع: الجرح والتَّعْدِيلُ (١٦٧/٦)، وَالأَنْسَابُ (٧٨/٢)، وَمَعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٣٣٤/١)، وَالتَّوْضِيحُ (٣٤٠/١)، وَالتَّبْصِيرُ (١٢٢/١)، وَتَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ (١٣٩/٧).

(٢) هُوَ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ الْفَهْمِيُّ بِالْوَلَاءِ، أَبُو الْحَارِثِ، إِمَامٌ أَهْلُ مِصْرَ فِي زَمَنِهِ (ت ١٧٥هـ). جَمَعَ أَخْبَارَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي كِتَابِ سَمَاءِ: «الرَّحْمَةُ الْغَيْثِيَّةُ فِي التَّرْحِمَةِ اللَّيْثِيَّةِ» وَيُرَاجَع: وَفِيَاتُ الْأَعْيَانِ (١٢٧/٤)، وَتَذَكْرَةُ الْحَفَاطِ (٢٠٧/١)، وَالتُّجُومُ الرَّاهِرَةُ (٨٢/٢) وَغَيْرِهَا.

(٣) سُورَةُ الْأَحْقَافِ، آيَةُ: ٣٥.

(٤) أَنْشَدَ الْيَقْرَبِيُّ فِي «الْأَفْتِصَابِ» لِعَمْرِو بْنِ الْأَهْتَمِ:

دَرِيْنِي وَحَطِّي فِي هَوَايَ فَإِنِّي عَلَى الْحَسَبِ الْعَالِي الرَّفِيعِ شَفِيقُ

وَيُرَاجَع: شِعْرُ عَمْرِو بْنِ الْأَهْتَمِ (٩٢) جَمَعَهُ الدُّكْتُورُ مُحَمَّدُ عَبْدِ الْجَابِرِ وَطُبِعَ فِي مَوْسَمَةِ الرِّسَالَةِ سَنَةَ (١٤٠٤هـ) مَعَ شِعْرِ الزُّبْرَقَانَ بْنِ بَدْرِ، وَالشَّاهِدُ مِنْ قَصِيدَةٍ لَهُ فِي الْمَفْضَلِيَّاتِ (١٥)، (١٢٧)، وَشَرَحَهَا لَابْنُ الْأَنْبَارِيِّ (٤٥٠)، وَشَرَحَهَا لِلتَّبْرِيْزِيِّ (٥٩٦/٢)، وَشِعْرُ بَنِي تَمِيمٍ =

- وَقَوْلُهُ: «لَمْ تَحِلِّي بَعْدُ» بِكَسْرِ الْحَاءِ يُقَالُ: حَلَّ يَحِلُّ: إِذَا خَرَجَ مِنْ أَمْرٍ مَحْظُورٍ عَلَيْهِ، وَهُوَ ضِدُّ حَرَمٍ يَحْرُمُ، وَيُقَالُ: حَرَمَ يَحْرُمُ، وَالْمَصْدَرُ: الْحَرَمُ. وَحَلَّ الْحَاجُّ مِنْ إِحْرَامِهِ يَحِلُّ، وَأَحَلَّ يَحِلُّ، وَلَا يُقَالُ: يَحِلُّ إِلَّا إِذَا كَانَ بِمَعْنَى التُّزْوِلِ.
 وَ[قَوْلُهُ: «وَاخْتَلَفَا فِي الْمَرْأَةِ تَنْفُسُ»] [٨٦]. وَيُقَالُ: تَنْفَسَتِ الْمَرْأَةُ تَنْفَسُ، وَحَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ نَفَسَتْ^(١)، وَهُوَ^(٢) شَادُّ.

[مَقَامُ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا فِي بَيْتِهَا . .]

- وَ[قَوْلُهُ: «كَانَ بِطَرْفِ الْقَدُومِ»] [٨٧]. الْقَدُومُ: مَوْضِعٌ، وَوَقَعَ فِي رِوَايَةٍ: «الْقَدُومُ»^(٣).

- = (١٦٧)، وَأَخْبَارُ عَمْرٍو وَمَصَادِرُ تَرْجَمَتَهُ ذَكَرَتْهَا فِي هَامِشِ الْاِقْتِصَابِ لِلْيَقْرِينِيِّ، فَلْتَرَجِعْ هُنَاكَ.
- (١) قَالَ الْيَقْرِينِيُّ فِي «الْاِقْتِصَابِ»: «حَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ أَنَّهُ يُقَالُ: نَفَسَتِ الْمَرْأَةُ بِفَتْحِ التَّوْنِ وَكَسْرِ الْفَاءِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِمَعْرُوفٍ، وَإِنَّمَا الْمَشْهُورُ الْأَوَّلُ، هَذَا قَوْلُ ابْنِ السَّيِّدِ [الْوَقْشِيِّ] وَتَقَدَّمَ لَنَا أَوَّلُ الْكِتَابِ أَنَّهُ يُقَالُ عَلَى مَا حَكَاهُ الْخَطَّابِيُّ وَصَاحِبُ «الْغَرِيبِينَ»: نَفَسَتِ الْمَرْأَةُ وَنَفَسَتْ: حَاضَتْ، وَنَحْوَهُ حَكَى أَبُو عُبَيْدٍ. يُرَاجَعُ: غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِلْخَطَّابِيِّ (٥٧٦/٢)، وَجَمَهْرَةُ اللَّغَةِ (٨٤٩).
- (٢) فِي الْأَصْلِ: «وَهِيَ».
- (٣) جَاءَ فِي «الْاِقْتِصَابِ» لِلْيَقْرِينِيِّ: «قَالَ ابْنُ السَّيِّدِ [الْوَقْشِيُّ]- بِفَتْحِ الْقَافِ وَالتَّشْدِيدِ -: مَوْضِعٌ. وَوَقَعَ فِي بَعْضِ النُّسخِ - بِضَمِّ الْقَافِ - وَذَلِكَ خَطَأً، وَكَذَلِكَ مَنْ رَوَاهُ بِفَتْحِ الْقَافِ وَالتَّخْفِيفِ، وَمِثْلُهُ الَّذِي فِي حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: [أَنَّهُ اخْتَنَّ بِالْقَدُومِ]. وَقَالَ الْبَكْرِيُّ: قَدُومٌ - بِضَمِّ أَوَّلِهِ - عَلَى وَزْنِ فَعُولٍ: ثَنِيَّةٌ بِالسَّرَاةِ. قَالَ: وَالمُحَدِّثُونَ يَقُولُونَ: قَدُومٌ - بِتَشْدِيدِ ثَانِيَةِ - وَفِي حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ اخْتَنَّ بِالْقَدُومِ. وَرَوَاهُ أَبُو الزُّنَادِ «بِالْقَدُومِ» مُحَقَّقًا، وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ اللَّغَوِيِّينَ. وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ اللَّغَوِيُّ: «قَدُومٌ»: مَوْضِعٌ مَعْرُوفٌ لَا تَدْخُلُ عَلَيْهِ الْأَلْفُ =

- وَقَوْلُهُ: «فَلَمَّا كَانَ عُثْمَانُ». أَي: زَمَنَ عُثْمَانَ، فَحَذَفَ الْمُضَافَ.
- وَقَوْلُهُ: «وَدَكَرْتُ حَرْثًا لَهُ بِقَنَاةٍ» [٨٨]. قَنَاة: اسْمٌ وَادٍ بِنَاحِيَةِ أُحُدٍ (١)،
وَهُوَ عَلَمٌ غَيْرٌ مُنْصَرِفٍ، وَفِي الْحَدِيثِ: «فَسَأَلَ الْوَادِي قَنَاةً» - بِالرَّفْعِ - عَلَى الْبَدَلِ
مِنَ الْوَادِي. وَرَوَى بَعْضُ الْفُقَهَاءِ «قَنَاةً» وَتَوَهَّمُوهُ قَنَاةً مِنَ الْقَنَااتِ، وَذَلِكَ غَلَطٌ.

واللأم، هكذا ذكره بالتشديد

يَقُولُ الْفَقِيهُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ عُثَيْمِينَ: كَلَامُ الْبَكْرِيِّ فِي
مُعْجَمٍ مَا اسْتَعْجَمَ (١٠٥٢، ١٠٥٣) وَهُوَ النَّاقِلُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ.
أَمَّا أَبُو الزُّنَادِ فَكُنِيَّةٌ غَلَبَتْ عَلَى أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ذَكْوَانَ الْقُرَشِيِّ، مَوْلَاهُم.
كَانَ مَوْلَى رَمْلَةَ بِنْتِ شَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ امْرَأَةَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - (ت ١٣٠ هـ) وَقِيلَ
غَيْرُ ذَلِكَ. وَكَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُقَالَ لَهُ: «أَبُو الزُّنَادِ». قَالَ ابْنُ سَعْدٍ: وَكَانَ ثِقَةً كَثِيرَ الْحَدِيثِ، فَصِيحًا
بَصِيرًا بِالْعَرَبِيَّةِ عَالِمًا، عَاقِلًا. أَخْبَارُهُ فِي: الْمِعْرِفَةِ وَالتَّارِيخِ (١/٣٠٠)، وَالجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ
(٥/٤٩)، وَالتَّمْهِيدِ (١٨/٥)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٥/٤٤٥)، وَتَهْذِيبِ الْكَمَالِ (١٤/٤٧٦).
وَأَمَّا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ اللُّغَوِيِّ فَلَمْ أَعْرِفْهُ، وَهُوَ مُتَقَدِّمٌ بِكُلِّ تَأْكِيدٍ، وَلَيْسَ هُوَ الْإِمَامُ
اللُّغَوِيُّ الْمَشْهُورُ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْمَعْرُوفِ بِالْقَرَّازِ التَّمِيمِيِّ الْقَيْرَوَانِيِّ (ت ٤١٢ هـ) وَإِنْ كَانَ هُوَ
الْمُتَبَادِرُ إِلَى الذَّهْنِ لِقَوْلِ الْقَاضِي عِيَاضِ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٢/١٩٨): «وَحَكَى الْحَرْبِيُّ عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ اللُّغَوِيِّ».

وَيُرَاجَعُ فِي الْقَدُّومِ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٤/٣١٢)، وَهُوَ مِنْ أَسْمَاءِ الْمَشْتَرِكِ فِي الْمَوَاضِعِ
بَعْضُهَا بِالتَّشْدِيدِ وَبَعْضُهَا بِالتَّخْفِيفِ. يُرَاجَعُ: الْمَشْتَرِكُ وَضَعًا لِيَاقُوتَ (٣٤٠)، وَفِي غَايَةِ
الْوَسَائِلِ لِابْنِ بَاطِيشَ، وَرَقَّةَ (١٨)، أَوَّلُ مِنْ اخْتَنَ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، اخْتَنَ
بِالْقَدُّومِ؛ جَبَلٌ بِالْحِجَازِ قُرْبَ الْمَدِينَةِ وَكَانَ قَدْ آتَى عَلَيْهِ مِائَةٌ وَعِشْرُونَ سَنَةً.

(١) مُعْجَمٌ مَا اسْتَعْجَمَ (١٠٩٦)، وَمُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٤/٤٠١)، وَالْمَغَانِمُ الْمُطَابَةِ (٣٥١)، وَفِي
هَامِشِ مُعْجَمٍ مَا اسْتَعْجَمَ نَصُّ كَلَامِ الْمُؤَلِّفِ هُنَا غَيْرُ مَنْسُوبٍ إِلَيْهِ، ثُمَّ نَقَلَ عَنِ الْحَازِمِيِّ أَيْضًا

- وَقَوْلُهُ: «تَتَوَيَّ حَيْثُ انْتَوَى أَهْلُهَا» [٨٩]. تَتَوَيَّ: تَفْتَعِلُ مِنَ التَّوَى، وَهُوَ مَا يَتَوَيَّهِ الْإِنْسَانُ مِنَ السَّفَرِ، أَيُّ: يَذْهَبُ حَيْثُ ذَهَبُوا وَيَقِيمُ حَيْثُ أَقَامُوا.

[مَا جَاءَ فِي الْعَزْلِ]

- [قَوْلُهُ: فَجَاءَهُ ابْنُ قَهْدٍ، رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ] ^(١) [٩٩]. الْقَهْدُ - فِي اللَّغَةِ - : الشَّدِيدُ الْبَيَاضِ، وَالْقَهْدُ: التَّرْجِسُ. وَقَهْدٌ - مَفْتُوحُ الْهَاءِ - : مَوْضِعٌ بَعَيْنِهِ ^(٢).

(١) ذَكَرَ الرَّبِيعِيُّ فِي النَّجَاحِ (قَهْدٌ) فَقَالَ: «ابْنُ قَهْدٍ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ قَرَأْتُ فِي «الْمَوْطَأِ» فِي (بَابِ الْعَزْلِ) عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَزِيَّةَ: أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا عِنْدَ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ فَجَاءَهُ ابْنُ قَهْدٍ رَجُلٌ مِنَ الْيَمَنِ. وَيُرْوَى بِالْفَاءِ كَذَا رَأَيْتُهُ، وَهَلْكَذَا رَوَاهُ ابْنُ الْحَدَّاءِ بِالْقَافِ، وَجَوَزَ أَنَّ يَكُونَ قَيْسُ بْنُ قَهْدٍ، وَلَهُ صُحْبَةٌ، قَالَ الْحَافِظُ: وَفِيهِ بُعْدٌ».

يَقُولُ الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ عَثِمِينَ: لَيْسَ فِيهِ بُعْدٌ كَمَا قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَلْ هُوَ خَطَأٌ مَخْضٌ، فَأَبْنُ قَهْدٍ الصَّحَابِيُّ قَيْسُ بْنُ قَهْدٍ الْأَنْصَارِيُّ، وَابْنُهُ سَلِيمُ بْنُ قَيْسِ بْنِ قَهْدٍ شَهِدَ بَدْرًا، رَوَى عَنْ أَبِيهِ كَذَا قَالَ الْحَافِظُ نَفْسُهُ فِي تَرْجَمَتَيْهِمَا فِي الْإِصَابَةِ (٤٩٦/٥، ١٦٩/٣)، فَقَيْسُ بْنُ قَهْدٍ أَنْصَارِيُّ مَدِينِيٌّ، وَهَذَا يَمِينِيٌّ؟. وَلَيْسَ يَمِينِيٌّ قَبِيلَةٌ، بَلْ هُوَ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ، أَيُّ: مِنْ سُكَّانِهَا. وَيُرَاجَعُ فِي: قَهْدِ بْنِ قَهْدٍ: الْمُؤْتَلَفُ وَالْمُخْتَلَفُ لِلدَّارِقُطِيِّ (٤/١٨٤٣)، وَالْإِكْمَالِ (٧/٧٧)، وَالتَّوْضِيحِ (٢/٤٠٧) (مَخْطُوطٌ)، وَالتَّبْصِيرِ (٣/١٠٨٦)، وَابْنِ أَبِي قَهْدٍ مِنْ عُلَمَاءِ الْأَنْدَلُسِ أَيْضًا. وَالشَّيْءُ بِالشَّيْءِ يُذْكَرُ.

(٢) مُعْجَمٌ مَا اسْتَعْجَمَ (٣/١١٠٠)، وَمُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٤/٤١٨)، وَأَنْشَدَ:

لَوْ كَانَ يُشْكِي إِلَى الْأَمْوَاتِ مَا لَقِيَ الْأَحْيَاءَ بَعْدَهُمْ مِنْ شِدَّةِ الْكَمَدِ
ثُمَّ اشْتَكَيْتُ لِأَسْكَانِي وَسَاكِنُهُ قَبْرٌ بِسِنَجَارٍ أَوْ قَبْرٌ عَلَى قَهْدٍ
فَائِدَةٌ: هَذَا الْبَيْتَانِ أَنْشَدَهُمَا أَبُو تَمَّامٍ فِي الْحَمَّاسَةِ «رِوَايَةُ الْجَوَالِقِيِّ» (٢٢٦) وَقَبْلَهُمَا:
لَوْ كَانَ حَوْضٌ حِمَارٍ مَا شَرِبْتُ بِهِ إِلَّا بِإِذْنِ حِمَارٍ آخِرِ الْأَبْدِ

- وَرَوَى زَيْدُ بْنُ أَبِي الزَّرْقَاءِ^(١) عَنِ ابْنِ^(٢) لَهَيْعَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَعْمَرِ بْنِ أَبِي حُيَيْبَةَ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: جَلَسَ إِلَى عُمَرَ عَلِيٍّ، وَالزُّبَيْرِ، وَسَعَدٌ فِي نَفَرٍ مِنَ الصَّحَابَةِ فَتَذَكَّرُوا الْعَزَلَ فَقَالُوا: لَا بَأْسَ بِهِ، فَقَالَ رَجُلٌ: إِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّهَا الْمَوْؤَدَةُ الصُّغْرَى، فَقَالَ عَلِيٌّ: لَا تَكُونُ مَوْؤَدَةً حَتَّى تَمُرَّ عَلَيْهَا التَّارَاتُ السَّبْعُ^(٣)؛ تَكُونُ سَلَالَةً، ثُمَّ نُطْفَةٌ، ثُمَّ عَلَقَةٌ، ثُمَّ مُضْغَةٌ، ثُمَّ عَظْمًا، ثُمَّ لَحْمًا، ثُمَّ خَلَقًا آخَرَ، فَقَالَ عُمَرُ: صَدَقْتَ أَطَالَ اللَّهُ بَقَاءَكَ. وَرَوَاهُ

لَكِنَّهُ حَوْضٌ مَن أَوْدَى بِأَخْوَتِهِ رَبِيبُ الزَّمَانِ فَأَمْسَى بِيَضَةَ الْبَلَدِ =

وَسَبَّهُمَا التَّبْرِيذِيُّ فِي شَرْحِهِ (٢/٢٩٧) إِلَى صِنَانِ بْنِ عَبَّادِ الْيَشْكُرِيِّ، وَرَاجَعْتَ شُعْرَاءَ بَكْرِ الَّذِي جَمَعَهُ الدُّكْتُورُ عَبْدِ الْعَزِيزِ نَبَوِي وَطُبِعَ فِي دَارِ الزُّهْرَاءِ بِالْقَاهِرَةِ سَنَةَ (١٤١٠هـ)، فَلَمْ يَذْكُرْهُ فِي شُعْرَاءِ بَنِي يَشْكُرَ الْبَكْرِيِّينَ فَهَلْ فَاتَهُ؟ أَوْ لَعَلَّهُ لَمْ يَجْزِمْ بِكَوْنِهِ جَاهِلِيًّا، وَالْأَمْرُ يُحْتَمَلُ؟! .

وَذَكَرَ الثَّعَالِبِيُّ فِي «نِمَارِ الْقُلُوبِ» (٤٩٥) «بِيَضَةُ الْبَلَدِ» وَأَنْشَدَ الْبَيْتَ الْأَخِيرَ. وَفِي اللِّسَانِ (بِيَضٌ) أَنْشَدَ ثَلَاثَةَ أَهْيَاتٍ نَسَبَهَا إِلَى صِنَانِ الْمَذْكُورِ. وَفِي الْأَمْثَالِ: «فَلَانَ بِيَضَةَ الْبَلَدِ تُقَالُ فِي الْمَدْحِ وَالذَّمِّ». وَحِمَارُ الْمَذْكُورُ فِي الْبَيْتِ لَقَبُ رَجُلٍ بَعَيْنِهِ، وَكَوْنُهُ الْحَيَوَانَ أُبْلَغُ.

(١) هُوَ زَيْدُ بْنُ أَبِي الزَّرْقَاءِ يَزِيدُ التَّغْلِبِيُّ الْمَوْصِلِيُّ، نَزِيلُ الرَّمْلَةِ، وَالِدُ هِرْزُونَ بْنِ زَيْدٍ، خَرَجَ مِنَ الْمَوْصِلِ إِلَى الرَّمْلَةِ بِسَبَبِ الْفِتْنَةِ (ت ١٩٤هـ). أَخْبَارُهُ فِي: الْمَعْرِفَةِ وَالتَّارِيخِ (٢/٤٦١)، وَالْجِرْحِ وَالتَّعْدِيلِ (٣/٥٧٥)، وَتَهْذِيبِ الْكَمَالِ (١٠/٧٠)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (٩/٣١٦)، وَتَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ (٣/٧٥٤).

(٢) فِي الْأَصْلِ: «أَبِي» وَالصَّوَابُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهَيْعَةَ الْحَضْرَمِيُّ، وَقِيلَ: الْعَافِقِيُّ، مِنْ أَنْفُسِهِمْ مُحَدَّثٌ عَاشَ فِي مِصْرَ وَمَاتَ سَنَةَ (١٧٤هـ). أَخْبَارُهُ فِي: طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ (٧/٥١٦)، وَطَبَقَاتِ خَلِيفَةَ (٢٩٦)، وَالْإِكْمَالِ (٧/٥٩)، وَتَهْذِيبِ الْكَمَالِ (١/٤٨٧)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (٨/١٠)، وَالشُّذْرَاتِ (١/٢٨٣)، وَغَيْرِهَا.

(٣) يُرَاجَعُ: زَادَ الْمَسِيرِ (٥/٤٦٢).

أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْبِرِيُّ، عَنِ ابْنِ (١) لَهَيْعَةَ فَقَالَ: صَدَقْتَ، جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا..
وَهَذَا أَشْبَهُ بِكَلَامِ عُمَرَ.

- [قَوْلُهُ]: «مَا عَلَيْكُمْ إِلَّا تَفْعَلُوا» [٩٥] بِمَنْزِلَةِ قَوْلِكَ: مَا عَلَيْكَ إِلَّا تَقُومُ،
أَيُّ: لَيْسَ عَلَيْكَ أَنْ تَمْتَنَعَ مِنَ الْقِيَامِ، وَقَدْ رُوِيَ: «لَا مَكَانَ «مَا» وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ
وَ«لَا» فِيهَا؛ بِمَعْنَى «لَيْسَ» وَالْمَعْنَى الْإِبَاحَةُ، وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ: «مَا / مِنْ
نَسْمَةٍ...» الْحَدِيثُ، وَأَنَّ النَّاسَ عَزَلُوا بَعْدَ أَنْ قَالَ لَهُمْ ذَلِكَ، وَإِبَاحَتُهُ ﷺ ذَلِكَ
إِنَّمَا كَانَ عَلَى الشَّرِيطَةِ الْمَعْلُومَةِ مِنَ الْاسْتِبْرَاءِ وَالْاِغْتِسَالِ وَالْإِجَابَةِ إِلَى التَّوْحِيدِ،
هَذَا فِي الْوَسَائِلِ، وَفِي الْكِتَابِيَّاتِ الْاِغْتِسَالِ بَعْدَ الْاسْتِبْرَاءِ - وَإِنْ كَانَ لَمْ يَذْكَرْ
فِي الْحَدِيثِ - وَهُوَ كَانَ الْمُتَعَارَفَ عِنْدَهُمُ الَّذِي لَا يَجُوزُ سِوَاهُ.

وَاخْتَلَفَ فِي الْغَزْوَةِ الَّتِي وَقَعَ فِيهَا هَذَا السُّؤَالُ فَقِيلَ: غَزْوَةُ بَنِي الْمُصْطَلِقِ
نَفَرًا مِنْ خُزَاعَةَ أَوْ قَعَبِ بِنْتِ النَّبِيِّ ﷺ بِجَهَةِ قُدَيْدٍ، بِمَوْضِعٍ يُقَالُ لَهُ: الْمُرَيْسِيعُ (٢).
وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عُقْبَةَ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنِ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ

(١) فِي الْأَصْلِ: «أَبِي».

(٢) الْمُرَيْسِيعُ: مَوْضِعٌ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ ذَكَرَهُ يَاقُوتُ الْحَمَوِيُّ فِي «مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ» (١١٨/٥)،
وَذَكَرَ الْقِصَّةَ، يُرَاجَعُ: السِّيَرَةُ النَّبَوِيَّةُ (٢/٢٨٩)، وَجَوَامِعُ السِّيَرَةِ (٢٠٣)، وَالرَّوْضُ الْأَنْفُ
(٦/٤٠٠)، وَسُبُلُ الْهُدَى وَالرَّشَادُ (٤/٤٨٦)، وَهُوَ مَاءٌ لِبَنِي الْمُصْطَلِقِ مِنْ خُزَاعَةَ فِيهِ غَزْوَةٌ
لِلنَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ السَّبْتِ غُرَّةَ شَعْبَانَ سَنَةِ (٦هـ) وَمِنْ سَبْيِ هَذِهِ الْمَعْرَكَةِ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ جُوَيْرِيَةَ
- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - وَاسْمُهَا: بَرَّةُ بِنْتُ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي ضَرَّارِ الْمُصْطَلِقِيِّ الْخُزَاعِيِّ، تَزَوَّجَهَا
النَّبِيُّ ﷺ فِي قِصَّةِ مَذْكُورَةٍ فِي: الْمُحَبَّرَةِ لِابْنِ حَبِيبٍ (٩١)، وَتَرَجَمَتَا فِي الْاِسْتِيعَابِ
وَإِلْصَابَةِ وَغَيْرِهِمَا.

قَالَ: أَصَبْنَا سَبِيًّا مِنْ سَبِيِ أَوْطَاسٍ، وَهَذَا فِي غَزْوَةِ هَوَازِنَ بِحُحَيْنَ .
 وَفِي رِوَايَةِ أَبِي الْوَدَّاعِ جَبْرِ بْنِ نَوْفٍ ^(١) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ: أَنَّ ذَلِكَ فِي غَزْوَةِ خَيْبَرَ .
 وَكَانَتْ الْعَرَبُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَصْنَافًا؛ مَجُوسٌ، وَنَصَارَى، وَيَهُودٌ، وَعَبْدَةٌ
 أَوْثَانٌ، وَزَنَادِقَةٌ مُسْتَحْفُونٌ بِالْأَدْيَانِ لَا يَعْتَقِدُونَ شَيْئًا، فَكَانَ الْغَالِبُ عَلَى بَنِي تَمِيمٍ
 الْمَجُوسِيَّةَ، وَعَلَى حَمِيرَ وَالْأَوْسِ وَالخَزْرَجِ الْيَهُودِيَّةَ، وَعَسَّانَ، وَقُضَاعَةَ، وَلَحْمَ،
 وَجُدَامَ، وَالتَّمْرِ بْنِ قَاسِطٍ ^(٢)، وَبَنِي تَغْلِبَ، وَبَنِي عَجَلٍ، وَبَنِي شَيْبَانَ وَمَذْحَجَ
 النَّصْرَانِيَّةَ، وَكَانَ التُّعْمَانُ بْنُ الْمُنْدَرِ أَوَّلَ أَمْرِهِ مِنْ عِبَادِ الْأَصْنَامِ ثُمَّ تَنَصَّرَ، حَمَلَهُ
 عَلَى ذَلِكَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدِ الْعِبَادِيِّ ^(٣) . وَكَذَلِكَ قَيْسُ بْنُ زُهَيْرِ الْعَبْسِيِّ ^(٤) تَنَصَّرَ فِي

(١) هُوَ جَبْرُ بْنُ نَوْفٍ الْهَمْدَانِيُّ الْبِكَالِيُّ، أَبُو الْوَدَّاعِ الْكُوفِيُّ . قَالَ الْحَافِظُ الْمِزْبُتِيُّ: «رَوَى عَنْ
 شُرَيْحِ بْنِ الْحَارِثِ الْقَاضِي، وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ . . . وَنَفَقَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ» . أَخْبَارُهُ فِي:
 الْمِعْرِفَةِ وَالتَّارِيخِ (٣/ ٢٠٨)، وَالْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ (١/ ٥٣٢)، وَتَهْذِيبِ الْكَمَالِ (٤/ ٤٩٥)،
 وَتَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ (٢/ ٦٠)، وَفِي الْأَنْسَابِ لِلْسَّمْعَانِيِّ (٢/ ٢٦٩)، قَالَ: «بَكَسْرِ الْبَاءِ الْمُنْقُوطَةِ
 بِوَاحِدَةٍ، وَالْكَافِ الْمُحْفَقَةِ، وَفِي آخِرِهِ اللَّامُ، هَذِهِ التَّنْسِبَةُ إِلَى بَنِي بِكَالٍ، وَهُوَ بَطْنٌ مِنْ
 حَمِيرٍ . . .» وَذَكَرَ أَبُو الْوَدَّاعِ وَقَالَ: «يُرْوَى عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ . . .» وَقَدْ قِيلَ: أَبُو الْوَدَّاعِ
 الْبِكَالِيُّ . . . وَرَفَعَ الرُّشَاطِيُّ نُسْبَهُ إِلَى حَمِيرٍ .

(٢) فِي الْأَصْلِ: «وَالْيَمَنُ بْنُ قَاسِطٍ» .

(٣) عَدِيُّ بْنُ زَيْدِ الْعِبَادِيِّ، شَاعِرٌ جَاهِلِيٌّ مَشْهُورٌ، مِنْ بَنِي زَيْدِ مَنَاةَ بْنِ تَمِيمٍ، وَقَوْمُهُ يُسَمَّوْنَ الْعِبَادِيِّينَ،
 وَهُمْ طَوَائِفٌ مِنْ قِبَائِلٍ عَرَبِيَّةٍ مُخْتَلِفَةٍ، عَاشَ فِي زَمَنِ ابْرُويز كَسْرَى فَارِسَ، فَتَرَجَمَ لَهُ، وَكُتِبَ
 الْعَرَبِيَّةَ، وَهُوَ أَخْبَارٌ، وَدِيْوَانٌ شِعْرٌ حَافِلٌ مَطْبُوعٌ، بِتَحْقِيقِ مُحَمَّدِ جِبَارِ الْمَعْبِيدِ سَنَةَ (١٩٦٥ هـ)
 بِبَغْدَادٍ . قَتَلَهُ التُّعْمَانُ بْنُ الْمُنْدَرِ خَلِيفَةُ عَمْرُو بْنِ هَنْدٍ، فَنَدِمَ . . . أَخْبَارُهُ مَفْصَلَةٌ فِي: الشُّعْرِ
 وَالشُّعْرَاءِ (١/ ١٥٠)، وَمَعْجَمِ الشُّعْرَاءِ (٢٤٢)، وَتَرَجَمَتْهُ مَفْصَلَةٌ فِي مَقْدَمَةِ دِيْوَانِهِ الْمَذْكُورِ .

(٤) قَيْسُ بْنُ زُهَيْرِ بْنِ جَدِيْمَةَ الْعَبْسِيِّ، شَاعِرٌ جَاهِلِيٌّ، أَذْرَكَ الْإِسْلَامَ فَأَسْلَمَ مُدَّةً، وَارْتَدَّ وَتَنَصَّرَ، =

آخر حربٍ داحِسٍ ولحِقَ بَعْمَانَ وحَلَقَ رَأْسَهُ، وَكَانَ فِي قُرَيْشٍ زَنَادِقَةٌ يَقُولُونَ
بالدَّهْرِ، وَيُظْهِرُونَ عِبَادَةَ الْأَوْثَانِ رِيَاءً لَا اعْتِقَادًا، وَهُمْ الْمُسْتَهْزِؤُونَ^(١)؛ الولِيدُ بْنُ
المُغِيرَةَ، والعاصِي بنِ وائِلٍ، وَعَدِيُّ بْنُ قَيْسٍ، والأَسْوَدُ بْنُ [عَبْدِ يَعْنُوثَ]^(٢)،
والأَسْوَدُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ وَغَيْرُهُمْ قَدْ ذَكَرَهُمُ الْمُؤَرِّخُونَ وَالمُفَسِّرُونَ.

[مَا جَاءَ فِي الإِحْدَادِ]

- [قَوْلُهُ: «فَدَعَتْ بِطِيبٍ فِيهِ صُفْرَةٌ خَلُوقٍ أَوْ غَيْرُهُ»] [١٠١]. الرِّوَايَةُ: «صُفْرَةٌ
خَلُوقٍ أَوْ غَيْرِهِ» وَهُوَ بَدَلٌ مِنَ الطَّيِّبِ، وَلَوْ رَفَعَهُ رَافِعٌ لَجَازَ، وَيَكُونُ خَبَرَ مُبْتَدَأٍ
مُضْمَرٍ تَقْدِيرُهُ: هُوَ خَلُوقٌ أَوْ غَيْرُهُ. وَالخَلُوقُ: ضَرْبٌ مِنَ الطَّيِّبِ وَيُسَمَّى

- = ثُمَّ رَحَلَ إِلَى عَمَانَ هُنَاكَ. شَعْرُهُ قَلِيلٌ، جَمَعَهُ: عَادِلُ البِيَاتِي وَنَشَرَ فِي النَّجْفِ فِي
العِرَاقِ سَنَةَ (١٩٧٢م). أَخْبَارُهُ فِي: مُقَدِّمَةُ شَعْرِهِ، وَيُرَاجَعُ: الأَغَانِي (٤٧/١٧، ٤٧٦).
- (١) الْمُسْتَهْزِؤُونَ: هُمُ الَّذِينَ قَالَ اللهُ فِيهِمْ: ﴿إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ﴾ ﴿١٩﴾ سورة الحجر،
وَاخْتَلَفُوا فِي عَدَدِهِمْ فَقَالَ القُرْطُبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ (١٠/٦٢): «وَكَانُوا خَمْسَةَ مِنْ رُؤَسَاءِ مَكَّةَ»
وَكَذَلِكَ ذَكَرَ ابْنُ الجَوَازِيِّ فِي زَادِ المَسِيرِ (٤/٣٢١) فِي أَحَدِ قَوْلِيهِ، وَعَزَاهُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ
وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ. وَذَكَرَ ابْنُ عَطِيَّةَ فِي المَحَرَّرِ الوَجِيزِ (٨/٣٥٩) وَعَزَاهُ إِلَى عُرْوَةَ بْنِ الرُّبَيْرِ
وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَيْضًا. وَذَكَرَ ابْنُ الجَوَازِيِّ قَوْلًا آخَرَ: أَنَّهُمْ كَانُوا سَبْعَةً، وَعَزَاهُ إِلَى الشَّعْبِيِّ
وَابْنِ أَبِي بَرَّةَ، وَذَكَرَ ابْنُ عَطِيَّةَ عَنِ الطَّبْرِيِّ: أَنَّهُمْ كَانُوا ثَمَانِيَةَ عَزَاهُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، وَقَدْ عَدَّدَ
المُفَسِّرُونَ الْمُسْتَهْزِئِينَ، وَكَذَلِكَ ذَكَرَهُمُ ابْنُ حَبِيبٍ فِي المَحَبَّرِ (١٥٨)، وَالمُنْتَقَى لَهُ
(٤٨٤)، وَالشَّهَلِيُّ التَّعْرِيفِ وَالإِعْلَامِ (٩٠، ٩١)، وَالبَلَنْسِيُّ صَلَةَ الجَمْعِ (٩٦٢)، وَذَكَرَ
أَسْمَاءَهُمُ وَألقَابَهُمْ وَإِهْلَاكَ اللهُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ، وَأَنَّ هَلَاكَهُمْ كَانَ قَبْلَ بَدْرِ، وَالاخْتِلَافُ
فِيهِمْ مَفْضَلٌ فِي المَصَادِرِ السَّالِفَةِ فِي ذِكْرِهِ إِطَالَةٌ فَليرجع إليها مَنْ شَاءَ مَشْكُورًا مَأْجُورًا.
- (٢) فِي الأَصْلِ: «يعقوب» وَالتَّصْحِيحُ مِنَ المَصَادِرِ.

المَلَابِ، وَيُقَالُ: / هُوَ الَّذِي يُسْتَعْمَلُ فِي الْأَعْرَاسِ، يُقَالُ: تَخَلَّقَ وَتَلَوَّبَ.
 - وَقَوْلُهُ: «أَنْ تُحِدَّ عَلَى مَيْتٍ» [يُقَالُ: حَدَّتِ الْمَرْأَةُ [تُحِدُّ] (١) حِدَادًا
 وَأَحَدَّتْ تُحِدُّ إِحْدَادًا فَهِيَ حَادٌّ وَمُحِدٌّ] وَلَمْ يَعْرِفِ الْأَصْمَعِيُّ إِلَّا أَحَدَّتْ فَهِيَ
 مُحِدٌّ]: إِذَا تَرَكَتِ الزَّيْنَةَ وَلَبَسَتْ السَّوَادَ.
 - قَوْلُهُ: «أَفْتَكِحِلْهَا» [١٠٣]. يُرِيدُ: عَيْنَهَا. وَمَنْ رَوَاهُ: «أَفْتَكِحِلْهَا»
 بِالْثُونِ، أَرَادَ: الْبَيْتَ.

- [وَقَوْلُهُ: تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ]. يُقَالُ: بَعْرَةٌ وَبَعْرَةٌ، وَفِي الْجَمْعِ بَعْرٌ وَبَعْرٌ.
 - وَقَوْلُهُ: «حِمَارٌ أَوْ شَاةٌ أَوْ طَيْرٌ» [وَقَعَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: «أَوْ طَيْرٌ»
 وَالصَّوَابُ: «طَائِرٌ»؛ لِأَنَّ الطَّيْرَ جَمْعُ طَائِرٍ.
 - وَقَوْلُهُ: «وَدَخَلَتْ حِفْشًا»]. أَصْلُ الْحِفْشِ: الدَّرَجُ، شَبَّهَ بِهِ الْبَيْتَ
 الصَّغِيرَ فِي ضَيْقِهِ.

- وَقَوْلُهُ: «فَتَفْتَضُّ بِهِ»]. يُرْوَى: تَفْتَضُّ وَتَقْتَضُّ بِالْفَاءِ وَالْقَافِ، يُقَالُ:
 فَضَضْتُ الشَّيْءَ وَقَضَضْتُهُ: إِذَا كَسَرْتَهُ أَوْ فَرَّقْتَهُ، وَمِنْهُ (٢): ﴿لَا نَفْضُوا مِنْ حَوْلِكَ﴾
 وَفَضُّ الْخَاتَمِ. وَمَعْنَاهُ: أَنَّهَا تَكْسُرُ مَا كَانَتْ فِيهِ مِنَ الْعِدَّةِ، وَتَخْرُجُ مِنْهَا بِالْعِدَّةِ؛
 لِأَنَّهَا لَا تَزُولُ مِنْ مَكَانِهَا إِلَّا بِهِ، فَقَدْ صَارَتْ تَفْتَضُّ بِهِ. وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ (٣):
 سَأَلْتُ أَبَا يُونُسَ - رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْحِجَازِ - عَنِ كَيْفِيَّةِ فِعْلِهَا فَقَالَ: إِنَّ الْمُعْتَدَّةَ

(١) في (س).

(٢) سورة آل عمران، الآية: ٥٩.

(٣) غريب الحديث لابن قُتَيْبَةَ (٢/٤٩٧).

كَانَتْ لَا تَغْتَسِلُ وَلَا تَمَسُّ مَاءً، وَلَا تَقْلِمُ ظُفْرًا، وَلَا تَسْتَاكُ، وَلَا تَنْتِفُ مِنْ وَجْهِهَا وَلَا مِنْ جَسَدِهَا شَعْرًا، ثُمَّ تَخْرُجُ بَعْدَ الْحَوْلِ بِأَقْبَحِ مَنْظَرٍ، ثُمَّ تَقْتَضُّ بِطَائِرٍ تَمْسَحُ بِهِ قُبْلَهَا، وَتَنْبِذُهُ فَلَا يَكَادُ يَعِيشُ. وَقَالَ قَوْمٌ: تَقْتَضُّ تَفْعَلُ مِنَ الْفَضِّصِ (١) وَهُوَ الْمَاءُ الْعَذْبُ، يُقَالُ: افْتَضَّضْتُ بِالْمَاءِ؛ أَي: اغْتَسَلْتُ بِهِ، فَمَعْنَى تَقْتَضُّ بِهِ: تَغْتَسِلُ وَتَسْتَنْقِي كَمَا يُغْتَسَلُ بِالْمَاءِ. وَرَوَاهُ أَبُو سَلَمَةَ مَنْصُورُ بْنُ سَلَمَةَ الْخَزَاعِيُّ (٢) عَنْ مَالِكٍ «فَتَقْبِصُ» بِالصَّادِ غَيْرِ مُعْجَمَةٍ وَقَافٍ ذَكَرَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ. وَذَكَرَ النَّحَّاسُ فِي «النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ» (٣) أَنَّ الشَّافِعِيَّ رَوَاهُ عَنْ مَالِكٍ: «فَتَقْبِصُ» كَمَا رَوَاهُ أَبُو سَلَمَةَ، وَقَالَ: مَعْنَاهُ أَنْ تَجْعَلَ أَصَابِعَهَا عَلَى الطَّائِرِ، كَمَا قَرِئَ (٤):

- (١) فِي (س): «الْفَضِّصُ» وَكِلَاهُمَا صَوَابٌ. وَالْفَضِّصُ: الْمَاءُ الْعَذْبُ، وَفِي الصَّحَّاحِ، وَاللَّسَانِ، وَالتَّاجِ (فَضُّضُ): «وَفَضَّضُ الْمَاءِ: مَا انْتَشَرَ مِنْهُ إِذَا تَطَهَّرَ بِهِ» وَفِي تَهْذِيبِ اللُّغَةِ (١١/٤٧٤): «أَبُو عُبَيْدٍ الْفَضِّصُ: الْمَاءُ السَّائِلُ، وَقَالَ: الْفَضُّضُ: الْمَتَّفَرِّقُ مِنْ مَاءِ الْبَرْدِ وَالْمَطَرِ».
- (٢) أَبُو سَلَمَةَ الْمَذْكُورُ بَغْدَادِيٌّ، وَثِقَةٌ يَحْيَى بْنُ مُعِينٍ وَابْنُ حَبَّانٍ. قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: «أَحَدُ الثَّقَاتِ، وَالْحُقَاطِ، وَالرُّفَعَاءِ، الَّذِينَ كَانُوا يُسْأَلُونَ عَنِ الرِّجَالِ وَيُؤْخَذُ بِقَوْلِهِ فِيهِمْ» أَخَذَ عَنْهُ أَحْمَدُ، وَابْنُ مَعِينٍ وَغَيْرُهُمَا. أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ بَغْدَادِ (١٣/٧٠)، وَالْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ (٨/١٧٣)، وَرِجَالِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ (٢/٧١٠)، وَرِجَالِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ (٢/٢٥٦)، وَالْجَمْعُ بَيْنَ رِجَالِ الصَّحِيحِينَ (٢/٤٩٦)، وَتَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ (١٠/٣٠٨).
- (٣) النَّاسِخُ وَالْمَنْسُوخُ لِأَبِي جَعْفَرِ النَّحَّاسِ (٢/٨٣)، وَلَمْ يَنْسِبْهُ إِلَى الشَّافِعِيِّ، قَالَ: «وَقَدْ رَوَاهُ بَعْضُ الْفُقَهَاءِ الْجَلَّةِ «تَقْبِصُ» فَخَالَفَ أَصْحَابَ مَالِكٍ أَجْمَعُونَ فَقَالُوا: «تَقْتَضُّ» وَهُوَ عَلَى تَفْسِيرِ مَالِكٍ كَذَا يَجِبُ». وَيُرَاجَعُ: الْأَمُّ لِلشَّافِعِيِّ (٥/٢٣٠).
- (٤) سُورَةُ طه، الْآيَةُ: ٩٦، وَالْقِرَاءَةُ الْمَذْكُورَةُ أَخْرَجَهَا الطَّبْرِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ (١٦/٢٠٦)، وَابْنُ خَالَوَيْهِ فِي إِعْرَابِ الْقِرَاءَاتِ (٢/٥٣)، وَابْنُ جَنِيٍّ فِي الْمُحْتَسَبِ (٢/٥٥)، وَالرَّمَّ مَخْشَرِيٌّ فِي =

﴿فَقَبِضْتُ قَبِصَةً﴾ وَرَوَاهُ قَوْمٌ: «فَتَقَبِضُ» وَالْقَبْضُ بِالْكَفِّ كُلُّهَا، وَالْقَبْضُ: بِأَطْرَفِ الْأَصَابِعِ^(١).

وَقَوْلُهُ: «اِكْتَحَلِي بِكُحْلِ الْجَلَاءِ» [١٠٥]. الْجَلَاءُ^(٢): كُحْلٌ يَجْلُو الْبَصَرَ، إِذَا فُتِحَتِ الْجِيمُ قُصِرَ، وَإِذَا كُسِرَتِ الْجِيمُ مُدَّ، وَفِي كِتَابِ «الْعَيْنِ»^(٣) إِنَّ الْجَلَاءَ: الْإِثْمِدُ، وَهَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ، وَلَا هُوَ الْمُرَادُ بِهَذَا الْحَدِيثِ؛ لِأَنَّ الْإِثْمِدَ إِنَّمَا تَتَزَيَّنُ بِهِ النِّسَاءُ، وَإِنَّمَا الْجَلَاءُ كُحْلٌ يُحَكُّ عَلَى حَجَرٍ وَيُؤْخَذُ مَا تَحَلَّلَ مِنْهُ فَيُكْتَحَلُ بِهِ، وَفِيهِ حِدَّةٌ وَالْمُ، وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ يُؤْلَمُ الْعَيْنَ وَلَيْسَ الْإِثْمِدَ قَوْلٌ

= الكشاف (٥٥١/٢).

(١) بذلك فسرها ابن خالويه في إعراب القراءات (٥٣/٢)، وابن الجوزي في زاد المسير (٣١٨/٥)، وهي كذلك في معاجم اللغة، الصحاح، واللسان، والتاج (قبص) وغيرها.
 (٢) لم يتفق أهل اللغة على قصره ومدّه، ولم يقيدوا القصر والمد بفتح الجيم وكسرها، وذكر ابن الجبان في «شرح الفصيح» الجلا - بالمد والقصر -: ضرب من الكحل، وذكره بفتح الجيم، وهو خلاف ما ذهب إليه المؤلف كما ترى. وأكثرهم على أنه مقصور لا غير. وحكى عن بعضهم المد والقصر فيه. يُراجع: المقصور والممدود لابن ولاد (٢٦)، والمقصور والممدود لابن علي القالي (٦٥)، وجمهرة اللغة (٤٩٣/١)، والمخصص (١٢٢/١٥)، واللسان، والتاج (جلا).

(٣) العين (١٨٠/٦)، ولم يخصصه في الحديث المذكور، وعبارته مختصرة هكذا: «الجالا مقصور»: الإثمد؛ لأنه يجلو البصر إلا أن يكون ذكره في غير موضعه. وقال أبو عبيد في غريب الحديث (٣٣٨/٤): «هو عندنا: الإثمد، سمي بذلك؛ لأنه يجلو البصر فيقويه»، والمجموع المغني (٣٤٥/١)، ونقل عن الجبان في «شرح الفصيح» أنه هو الحلاء بالحاء وقيل: معناه حكاكة حجر على حجر. وروى بيت الهذلي المنشد هنا.

أَبِي الْمُثَلِّمِ الْهُذَلِيِّ^(١) :

وَأَكْحَلِكُ البيت

أَلَا تَرَى أَنَّهُ قَرَنَهُ بِالصَّابِ، وَهُوَ الصَّبْرُ^(٢). وَقِيلَ: هُوَ شَجَرٌ لَهُ لَبَنٌ.

- وَقَوْلُهُ: «حَتَّى كَادَتْ عَيْنَاهَا تَرْمَصَانِ» [١٠٧]. الرَّمَصُ: هُوَ الْقَذَى

الْأَبْيَضُ الَّذِي تَقْدِفُهُ الْعَيْنُ، وَقَدْ رُوِيَ بِالصَّادِ؛ كَأَنَّهُ ذَهَبَ إِلَى مَا يُصِيبُ الْعَيْنَ
مِنَ الْوَجَعِ وَالْحُرْقَةِ، وَهُوَ مِنْ قَوْلِهِمْ: رَمَضَتْ قَدَمَاهُ: إِذَا احْتَرَقَتَا مِنَ الْمَشْيِ
عَلَى الرَّمْضَاءِ.

- وَقَوْلُهُ: «بِالزَيْتِ وَالشَّيْرِقِ»]. يُقَالُ: شَيْرِحٌ وَشَيْرِقٌ، وَهِيَ لَفْظَةٌ

(١) أَنشدهُ فِي الْمُحْكَمِ (٣٨٠/٧)، لِلْمُتَنَحِّلِ الْهُذَلِيِّ وَصَحَّحَ نِسْبَتَهُ ابْنُ بَرِّي فِي حَوَاشِي
الصَّحَاحِ «التَّيْبِيهِ وَالْإِنْصَاحِ» إِلَى أَبِي الْمُثَلِّمِ الْهُذَلِيِّ وَالتَّسْبِيَةُ الْأُولَى سَهْوٌ مِنْ ابْنِ سَيِّدَةَ
رَضِيهِ، أَوْ مِنْ نَاسِخِ كِتَابِهِ، أَوْ رَاوِيهِ، وَقَدْ أَنشدهُ فِي الْمُنْخَصِ (١٥٠/١٢٢)، وَلَمْ يَنْسِبِهِ،
وَالْبَيْتُ مِنْ قَصِيدَةٍ لِأَبِي الْمُثَلِّمِ فِي شَرْحِ أَشْعَارِ الْهُذَلِيِّينَ (١/٢٠٤-٢٠٧) يَرِدُ بِهَا عَلَى جَارِهِ
وَصَدِيقِهِ عَامِرِ بْنِ الْعَجَلَانَ الْهُذَلِيِّ، وَالْبَيْتُ بِتَمَامِهِ:

وَأَكْحَلِكُ بِالصَّابِ أَوْ بِالْجَلَا فَفَقَّحْ لِكُحْلِكِ أَوْ غَمَّضْ

قَالَ السُّكَّرِيُّ: «الصَّابُ: شَجَرٌ إِذَا أَصَابَ الْعَيْنَ حَلَبَهَا، وَالْجَلَا: ضَرْبٌ مِنَ الْكُحْلِ، فَفَقَّحْ؛

أَي: افْتَحْ عَيْنَكَ أَوْ غَمَّضْهَا. وَالْقَصِيدَتَانِ هُنَاكَ. وَالشَّاهِدُ فِي: الْمَعَانِي الْكَبِيرِ (٧٩٤)،

وَجَمْهَرَةُ اللَّغَةِ (١/٤٩٣، ٣/١٠٤٥)، وَمَقَائِسُ اللَّغَةِ (٤/٤٤٣)، وَالْمُسْتَقْصَى (٢/١٣٧).

(٢) الصَّبْرُ: فِي اللِّسَانِ (صَبْر): «الْجَوْهَرِيُّ: هَذَا الدَّوَاءُ الْمُرُّ، وَلَا يُسَكَّنُ إِلَّا فِي ضَرُورَةٍ
الشَّعْرُ، قَالَ الرَّاجِزُ:

* أَمْرٌ مِنْ صَبْرٍ وَمُرٌّ وَحُضْضٌ *

وَيُرَاجَعُ: الصَّحَاحُ وَالتَّاجُ (صَبْر).

عَجْمِيَّةٌ مُعَرَّبَةٌ^(١).

- و[قَوْلُهُ: «وَلَا تَلْبَسُ شَيْئًا مِنَ الْعَصْبِ»]. الْعَصْبُ: بُرُودٌ تُصْنَعُ بِالْيَمَنِ^(٢).
- و[قَوْلُهُ: «وَلَا تَمْسِطُ إِلَّا بِالسِّدْرِ»]. السِّدْرُ: شَجَرُ النَّبَقِ. فَمَا نَبَتَ مِنْهُ
فِي الْبَرِّ فَهُوَ الضَّالُّ، وَمَا عَلَى الْأَنْهَارِ الْعُبْرِيُّ وَالْعُمْرِيُّ، وَمَا تَوَسَّطَ مِنْ ذَلِكَ
سُمِّيَ أَشْكَالًا^(٣).

-
- (١) لم يذكرها الإمام العلامة أبو منصور الجوالقي رحمته الله في «المعرب» وذلك أنّ ابن دريد لم يذكرها في «الجمهرة» وجُلُّ اعتماده عليه، وذكره الخفاجي في شفاء الغليل (١٦٣)، والمُحِبِّي في قصد السبيل (٢/٢١٤)، قال المُحِبِّي رحمته الله: «الشَّيرُجُ - بفتح الشين - معرَّبٌ شيره، وهو دهن السَّمسم...» أقول: هو معرَّبٌ عن الفارسيَّةِ.
- (٢) جاء في اللسان (عصب): «العَصْبُ: بُرُودٌ يَمَانِيَّةٌ يُعَصَّبُ غَزْلُهَا؛ أَي: يُجَمَعُ وَيُشَدُّ...» ثُمَّ قَالَ: «وَقِيلَ: هِيَ بُرُودٌ مُخَطَّطَةٌ...».
- (٣) تقدّم مثل ذلك.

(كِتَابُ الرِّضَاعَةِ) (١)

يُقَالُ: رَضَاعَةٌ وَرِضَاعَةٌ، وَرَضَاعٌ وَرِضَاعٌ، وَرَضِعَ يَرْضَعُ عَلَى مِثَالِ عَلِمَ يَعْلَمُ، وَهِيَ لُغَةٌ قَيْسٍ (٢). وَغَيْرُهُمْ يَقُولُ: رَضِعَ يَرْضَعُ عَلَى مِثَالِ: ضَرَبَ يَضْرِبُ. فَإِذَا أَرَدْتَ اللُّؤْمَ قُلْتَ: رَضِعَ يَرْضَعُ رَضَاعَةً كَفَبِحَ يَقْبَحُ قَبَاحَةً.

[رَضَاعَةُ الصَّغِيرِ]

- وَقَوْلُهُ: «لِعَمِّ لِحَفْصَةَ مِنَ الرِّضَاعَةِ» [١]. لَيْسَ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ ﷺ، وَإِنَّمَا كَلَامُ النَّبِيِّ ﷺ: «أَرَاهُ فَلَانًا» وَقَوْلُهُ: «لِعَمِّ لِحَفْصَةَ» تَفْسِيرٌ لِفَلَانٍ، وَمَعْنَاهُ: [أَرَاهُ] عَمًّا لِحَفْصَةَ، وَهَذِهِ اللَّامُ تَأْتِي بِمَعْنَى يَعْني وَيُرِيدُ، وَيُفَسِّرُ بِهَا الْمُبْهَمَ.
- وَقَوْلُهُ: «اللِّقَاحُ وَاحِدٌ» [٥]. اللِّقَاحُ - مَفْتُوحُ اللَّامِ -: مَصْدَرٌ لَقِحَتْ

(١) الْمُوطَّأُ رِوَايَةُ يَحْيَى (٦٠١)، وَرِوَايَةُ أَبِي مِصْعَبٍ الزُّهْرِيُّ (٥/٢)، وَرِوَايَةُ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ (٢٠٨)، وَرِوَايَةُ سُؤَيْدٍ (٢٨٠)، وَتَفْسِيرٌ غَرِيبٌ الْمُوطَّأُ لِابْنِ حَبِيبٍ (٤٠٢/١)، وَالِاسْتِذْكَارُ (٢٤١/١٨)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ (١٥١/٤)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (٧٦١)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (١١٣/٢)، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ (٢٣٧/٣)، وَكَشْفُ الْمَغْطَى (٢٦٧).

(٢) نَقَلَ الْيَفْرُئِيُّ كَلَامَ الْمُؤَلِّفِ فِي كِتَابِهِ «الْاِفْتِصَابِ» وَلَمْ يَزِدْ عَلَيْهِ. جَاءَ فِي اللِّسَانِ (رَضِعَ): «عَلَى مِثَالِ: ضَرَبَ يَضْرِبُ، وَهِيَ لُغَةٌ نَجْدِيَّةٌ». وَفِي جَمْهَرَةِ اللُّغَةِ لِابْنِ دُرَيْدٍ (٧٤٧/٢): «فَأَمَّا أَهْلُ نَجْدٍ فَيَقُولُونَ: رَضِعَ يَرْضَعُ، وَيُسْأَلُونَ:

وَدَمُّوا لَنَا الدُّنْيَا وَهُمْ يَرْضَعُونَهَا أَفَاوِيقَ حَتَّى مَا يَدْرَأُ لَهَا نُعْلُ
يَقُولُ الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ عُثَيْمِينَ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ -: قَيْسٌ قَبِيلَةٌ
نَجْدِيَّةٌ - فِي غَالِبِهَا - وَاسْمِعْ إِنْ شِئْتَ قَوْلَ شَاعِرِهِمْ:

جِذْمًا قَيْسٌ وَنَجْدٌ دَارَنَا وَلَنَا الْأَبُّ بِهَا وَالْمَكْرَعُ

وَالْبَيْتُ الَّذِي أَنْشَدَهُ ابْنُ دُرَيْدٍ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ هَمَّامِ السَّلُولِيِّ. خَرَّجَتْهُ فِي «الْاِفْتِصَابِ» فَلْيُرَاجِعْ.

تَلْفَحُ لِقَاحًا، وَاللَّقَاحُ - بِالْكَسْرِ -: جَمْعُ لَفْحَةٍ^(١).

- [قَوْلُهُ: «أَرْضِعِيهِ عَشْرَ رَضَعَاتٍ»] [٧]. الرَضَعَاتُ: مَفْتُوحَةُ الضَّادِ؛ وَلَا يَجُوزُ تَسْكِينُهَا؛ لِأَنَّ فِعْلَةَ إِذَا كَانَتْ مَصْدَرًا، أَوْ اسْمًا غَيْرَ مَصْدَرٍ، وَلَمْ تَكُنْ صِفَةً فَعَيْنُهَا مَفْتُوحَةً فِي الْجَمْعِ الْمُسَلَّمِ، كَضْرِبَةٍ/ وَضْرَبَاتٍ، وَحَفْنَةٍ وَحَفَنَاتٍ، وَحَسْرَةٍ وَحَسْرَاتٍ، وَرَكْعَةٍ وَرَكَعَاتٍ [مُحْرَكَةَ الْعَيْنِ وَلَا تُسَكَّنُ]^(٢)، وَإِذَا كَانَ صِفَةً كَانَتْ سَاكِنَةً الْعَيْنِ كَأَمْرَاءَةٍ ضَخْمَةٍ وَنِسَاءٍ ضَخْمَاتٍ. وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ: «رَضَاعَاتٍ» جَعَلَهُ جَمْعُ رَضَاعَةٍ، وَالْأَوَّلُ هُوَ الْمَعْرُوفُ.

- وَيُقَالُ^(٣): مَلَحَ الصَّبِيُّ أُمَّهُ يَمْلُجُهَا، وَلَمَجَهَا يَلْمُجُهَا - بِالْجِيمِ -: إِذَا رَضَعَهَا، وَكَذَلِكَ مَلَحَهَا يَمْلُحُهَا - بِحَاءٍ مُهْمَلَةٍ - وَعَلَى ذَلِكَ رَوَى قَوْمٌ «الْمَلْحَةُ وَالْمَلْحَتَانِ» بِالْحَاءِ وَالْجِيمِ، وَيُقَالُ لِلرَّضَاعِ: الْمِلْحُ بِكَسْرِ الْمِيمِ، وَالْمَصْدَرُ يَفْتَحُهَا. - وَقَوْلُهُ: «لَا رَضَاعَةَ إِلَّا مَا كَانَ فِي الْمَهْدِ» [١١]. أَي: لَا رَضَاعَةَ مُحْرَمَةً، فَحَذَفَ الصِّفَةَ لَمَّا فَهِمَ الْمَعْنَى، وَمِثْلُهُ: «لَا رَضَاعَ بَعْدَ فَصَالٍ».

- وَقَوْلُهُ: «الرَّضَاعَةُ كُلُّهَا قَلِيلُهَا وَكَثِيرُهَا يَحْرَمُ». كَانَ الْوَجْهُ: «يَحْرَمَانِ» وَلَكِنَّهُ أَخْبَرَ عَنِ الْوَاحِدِ كَمَا قَالَ [تَعَالَى]^(٤): ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ﴾ وَمَنْ

(١) نَقَلَ الْيَقْرِينِيُّ فِي «الْاِقْتِصَابِ» مَا ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ هُنَا وَعَقَّبَ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ: «هَذَا قَوْلُ ابْنِ السَّيِّدِ [الْوَقْشِيِّ] وَتَبَعَ الْحَرْبِيُّ عَلَى انْتِكَارِ الْكَسْرِ. قَالَ عِيَّاضٌ: اللَّقَاحُ وَاحِدٌ يَفْتَحُ اللَّامَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكْسِرُهَا. قَالَ الْهَرَوِيُّ: وَيُخْتَمَلُ اللَّقَاحُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ بِمَعْنَى الْإِلْقَاحِ، يُقَالُ: أَلْقَحَ الْفَحْلُ الْإِنْقَاحًا وَاللَّقَاحًا، كَمَا تَقُولُ: أَعْطَى إِعْطَاءً وَعَطَاءً فَاسْتَعْبِرَ لِبَنِي آدَمَ».

(٢) فِي (س).

(٣) غَيْرُ مُوجُودٍ فِي الْمَوْطَأِ رَوَايَةً بِخِيٍّ.

(٤) سُورَةُ التَّوْبَةِ، آيَةُ: ٦٢.

رَوَاهُ: «تَحْرِمُ» بِالتَّاءِ جَعَلَهُ خَبْرًا عَنِ الرَّضَاعَةِ، وَكَانَ عَلَى مَعْنَى التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ كَأَنَّهُ قَالَ: وَالرَّضَاعَةَ كُلُّهَا تَحْرِمُ قَلِيلُهَا وَكَثِيرُهَا، فَأَخْبَرَ عَنِ الْمُبْدَلِ مِنْهُ وَتَرَكَ الْبَدَلَ.

[مَا جَاءَ فِي الرَّضَاعَةِ بَعْدَ الْكِبَرِ]

- [وَقَوْلُهُ: «وَإِنَّا فَضُلٌ»] [١٢]. يُقَالُ: رَجُلٌ فَضُلٌ، وَامْرَأَةٌ فَضُلٌ، وَهُوَ التَّجَرُّدُ فِي ثِيَابِ التَّبَدُّلِ وَالخِدْمَةِ، وَالْفِعْلُ تَفَضَّلَ فَهُوَ مُتَفَضِّلٌ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: الْفُضْلُ: الَّتِي عَلَيْهَا ثَوْبٌ وَاحِدٌ وَلَا إِزَارَ تَحْتَهُ. وَقَالَ الْخَلِيلُ^(١): رَجُلٌ فَضُلٌ وَمُتَفَضِّلٌ: إِذَا تَوَشَّحَ بِثَوْبِهِ فَخَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقِهِ، وَيُقَالُ: امْرَأَةٌ فَضُلٌ وَثَوْبٌ فَضُلٌ.

[جَامِعُ مَا جَاءَ فِي الرَّضَاعَةِ]

- [وَقَوْلُهُ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَنْهِيَ عَنِ الْغَيْلَةِ»] [١٦]. الْغَيْلَةُ: الْمَصْدَرُ^(٢). وَالْغَيْلَةُ - بِكَسْرِ الْغَيْنِ - الْهَيْئَةُ كَالْجَلْسَةِ وَالْجَلْسَةِ، وَمَعْنَاهُ: أَنْ تُرَضِعَ الْمَرْأَةُ

(١) العين (٧/ ٤٤)، والنصُّ بمعناه لا يلفظه، وأنشد الخليل:

* إِذَا تُعْرِدُ فِيهِ الْقَيْنَةُ الْفُضْلُ *

كَذَا أَنْشَدَهُ، وَهُوَ لِلأَعْمَشِيِّ فِي دِيْوَانِهِ (٤٦) «الصُّبْحُ الْمُبِيرُ»: وَصَدْرُهُ:

* وَمُسْتَجِيبٌ تَخَالَ الصَّنَجَ يَسْمَعُهُ *

قَالَ الْيَفْرُئِيُّ: «فَمَعْنَاهُ أَنَّهُ كَانَ يَدْخُلُ عَلَيْهَا وَهِيَ مُتَكَشِّفٌ بَعْضُهَا، جَالِسَةٌ كَيْفَ أَمَكْنَهَا، وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ: فَضُلٌ: مَكْشُوفَةُ الرَّأْسِ وَالصَّدْرِ، وَقِيلَ: الْفُضْلُ: الَّتِي عَلَيْهَا الثَّوْبُ الْوَاحِدُ وَلَا إِزَارَ تَحْتَهُ، وَهَذَا أَصَحُّ؛ لِأَنَّ انْكِشَافَ الصَّدْرِ لَا يَجُوزُ أَنْ يُضَافَ إِلَى ذَوِي الدِّينِ عِنْدَ ذِي مَحْرَمٍ وَلَا غَيْرِهِ؛ لِأَنَّ الْحُرَّةَ عَوْرَةٌ مُجْمَعٌ عَلَى ذَلِكَ مِنْهَا، إِلَّا وَجْهَهَا وَكَفَّيْهَا، قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ:

تَقُولُ وَقَدْ نَضَّتْ لِنَوْمٍ ثِيَابَهَا لَدَى السَّرِّ إِلَّا لِبَسَةِ الْمُتَفَضِّلِ

يُرَاجَعُ: مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَّاضٍ (٢/ ١٦٠)، وَدِيْوَانُ امْرِئِ الْقَيْسِ (١٤)، وَالتَّمْهِيدُ (٨/ ٢٥٥).

(٢) اللِّسَانُ (غيل): الْغَيْلَةُ وَالْغَيْلَةُ بِمَعْنَى.

الصَّبِيِّ وَهِيَ حَامِلٌ، أَوْ يَطَّأَهَا الرَّجُلُ وَهِيَ تُرْضِعُ، يُقَالُ: أَغَالَتِ الْمَرْأَةُ وَأَغَيْلَتْ، وَيُقَالُ لِذَلِكَ اللَّبْنِ الْغَيْلُ، وَيَكُونُ الْغَيْلُ أَيْضًا الرِّضَاعَ. وَيَزْعُمُ الْأَطْبَاءُ أَنَّ ذَلِكَ اللَّبْنَ مُضِرٌّ بِالْمَوْلُودِ. وَكَانَتِ الْعَرَبُ تَنْهَى [عَنْ] ذَلِكَ، وَيُعَيِّرُ بِهِ بَعْضُهُمْ بَعْضًا. وَحِكْيَى عَنْ بَعْضِهِمْ^(١): «إِنَّهُ لِيُذْرِكَ الْفَارِسُ فَيِدْعُرُهُ عَنْ فَرَسِهِ»، أَيْ: يَصْرَعُهُ، وَفِي تَابِئِينَ تَابَطَ شَرًّا: «... وَلَا سَقَيْتُهُ غَيْلًا»^(٢).

(١) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (١٠٠/٢)، قَالَ: «قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: بَلَغَنِي قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ وَالْيَزِيدِيُّ - وَأَظُنُّ الْأَصْمَعِيَّ - وَغَيْرُهُمْ قَوْلُهُ الْغَيْلَةُ: هُوَ الْغَيْلُ، وَذَلِكَ أَنَّ يُجَامِعُ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ وَهِيَ مُرْضِعٌ، يُقَالُ مِنْهُ: قَدْ أَغَالَ الرَّجُلُ وَأَغَيْلَ، وَالْوَالِدُ مُعَالٌ وَمُعَيْلٌ، وَأَنْشَدَنِي الْأَصْمَعِيُّ بَيْتَ امْرِئِ الْقَيْسِ [دِيْوَانُهُ: ١٢]:

فَمِثْلِكَ حَبْلِي قَدْ طَرَفْتُ وَمُرْضِعٍ فَالْهَيْتُهَا عَنْ ذِي تَمَائِمٍ مُحَوَّلٍ
وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الْآخَرُ: «لَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ سِرًّا إِنَّهُ لِيُذْرِكَ الْفَارِسَ فَيِدْعُرُهُ» وَالْعَرَبُ تَقُولُ فِي الرَّجُلِ تَمَدَّحُهُ: «مَا حَمَلْتُهُ أُمُّهُ وَضَعًا، وَلَا أَرْضَعْتُهُ غَيْلًا، وَلَا وَضَعْتُهُ يَتْنَا، وَلَا أَبَاتَتْهُ مِيقًا». ثُمَّ فَسَّرَ أَبُو عُبَيْدٍ رَضَعَهُ الْحَدِيثَ وَقَوْلَ الْعَرَبِ لَفْظَةً لَفْظَةً فَلْيُرَاجِعْ هُنَاكَ، وَإِنَّمَا أوردتُ كَلَامَ أَبِي عُبَيْدٍ لِتَوْضِيحِ قَوْلِ الْمُؤَلِّفِ: «حَكَى بَعْضُهُمْ» وَهُوَ حَدِيثٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ كَمَا تَرَى؟! وَهُوَ فِي سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ، وَمُسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، وَغَيْرِهِمَا. وَفِيهِ أَيْضًا: تَكْمَلَةُ مَا أُثِرَ عَنِ الْعَرَبِ مِنْ قَوْلِهِمْ: «وَلَا سَقَيْتُهُ غَيْلًا» وَأَنَّهُ سَجَعُ لَهُ بَقِيَّةٌ، وَزَادَ الْيَفْرَنْجِيُّ: قَالَ الشَّاعِرُ:

فَوَارِسَ لَمْ يُغَالُوا فِي رِضَاعٍ فَتَبَّتُوا عَنْ أَكْفِهِمُ السُّيُوفُ
وَلِيُفْرَنْجِيَّ كَلَامٌ جَيِّدٌ حَوْلَ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ لَوْلَا خَشْيَةُ الْإِطَالَةِ فِي الْهَامِشِ لِأوردتُهُ، فَلْيُرَاجِعْ هُنَاكَ، وَيُرَاجِعْ: التَّمْهِيدَ (٩٢/١٣)، وَفِيهِ فَوَائِدُ، وَرَوَايَةُ بَيْتِ امْرِئِ الْقَيْسِ فِيهِ «عَنْ ذِي تَمَائِمٍ مُعَيْلٍ» وَهُوَ مَوْضِعُ الشَّاهِدِ، وَلَا شَاهِدَ فِيهِ عَلَى رَوَايَةِ أَبِي عُبَيْدٍ لِمَا أَرَادَ، فَلَعَلَّهُ خَطَأً مِنَ الشُّسَاخِ. وَرَدَّ فِي اللِّسَانِ عَلَى أَنَّهُ جُزْءٌ مِنْ بَيْتِ شِعْرِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، جَاءَ فِي تَهْذِيبِ اللُّغَةِ (٨/١٩٤)، وَقَالَتْ أُمُّ تَابِطَ شَرًّا تَوْبُّهُ بَعْدَ مَوْتِهِ: وَاللَّهِ مَا أَرْضَعْتُهُ غَيْلًا، وَالتَّابِئِينَ: ذَكَرَ مَحَاسِنَ الْمَيِّتِ وَالتَّنَاءَ عَلَيْهِ. وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ شِعْرًا فَهُوَ رَثَاءٌ.

(كِتَابُ الْمَكَاتِبِ)^(١)

[الْحَمَالَةُ فِي الْكِتَابَةِ]

- [وَقَوْلُهُ: «إِنَّ الْعَبِيدَ إِذَا كُوتِبُوا جَمِيعًا» [٤]. وَقَعَ فِي بَعْضِ النُّسخِ (بَابُ الْحَمَالَةِ فِي الْكِتَابَةِ): «إِنَّ الْعَبِيدَ إِذَا كَاتِبُوا» وَالْمَعْنَى^(٢) يَرْجِعُ / إِلَى شَيْءٍ وَاحِدٍ؛ لِأَنَّ الْمَكَاتِبَةَ فِعْلٌ مِنْ اثْنَيْنِ فَصَاعِدًا، فَالْعَبِيدُ مُكَاتِبُونَ وَمُكَاتِبُونَ وَكَذَلِكَ السَّادَةُ.

- [وَقَوْلُهُ: «فَإِنْ بَعْضُهُمْ حُمَلَاءُ»]. حُمَلَاءُ: جَمْعُ حَمِيلٍ.

- [وَقَوْلُهُ: «أَوْ عَجَزَ»]. عَجَزْتُ بَفَتْحِ الْجِيمِ لِأَغْيَرُ، [وَكَسَرُهَا خَطَأً، إِنَّمَا يُقَالُ عَجَزَ - بِكَسْرِ الْجِيمِ -]^(٣) عَجَزًا: إِذَا عَظَمْتَ عَجِيزَتُهُ، وَهِيَ الْكِفْلُ^(٤).

- [وَقَوْلُهُ: «إِنْ أَدَاهُ الْمَكَاتِبُ عَتَقَ»]. عَتَقَ الْعَبْدُ يَعْتُقُ وَيَعْتِقُ عَتَقًا وَعَتَاقًا وَعَتَاقَةً: إِذَا تَخَلَّصَ مِنَ الْعُبُودِيَّةِ وَالرَّقِّ، وَيُقَالُ فِي الْحُسْنِ وَالْجَمَالِ: عَتَقَ يَعْتُقُ عَتَقًا - بِضَمِّ التَّاءِ - وَعَتَاقَةً، وَلَا يُقَالُ: عَتَاقًا بِغَيْرِ هَاءٍ. وَيُقَالُ فِي الْقَدَمِ: عَتَقَ وَعَتَقَ يَعْتُقُ فِيهِمَا عَتَقًا وَعَتَقًا، وَالْكَسْرُ أَشْهَرُ. وَيُقَالُ: رَقَّ يَرِقُّ مِثْلَ فَرَّ يَفِرُّ.

(١) الْمُوطَّأُ رِوَايَةٌ يَحْيَى (٧٨٧)، وَرِوَايَةٌ أَبِي مُصْعَبٍ الرَّهْرِيِّ (٤٢٩/٢)، وَرِوَايَةٌ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٢٠٦)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (٨٧/٢)، وَالِاسْتِذْكَارُ (٢٩٩/٢٣)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ (٢/٧)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (١٣/٣)، وَشَرْحُ الرُّرْقَانِيِّ (١٠١/٤)، وَكَشْفُ الْمُغَطَّى (٣٠٤).

(٢) فِي الْأَصْلِ: «فَالْمَهْرُ» تَحْرِيفٌ.

(٣) عَنِ الْاِقْتِضَابِ.

(٤) بَعْدَهَا فِي الْاِقْتِضَابِ: «فَأَمَّا الْعَجَزُ عَنِ الشَّيْءِ وَالْكَسَلُ فَإِنَّمَا يُقَالُ فِيهِ عَجَزَ يَعْجُزُ بِفَتْحِ الْجِيمِ مِنَ الْمَاضِي وَضَمِّهَا مِنَ الْمُضَارِعِ». أَقُولُ: تَقَدَّمَ مِثْلُ ذَلِكَ.

وَيُقَالُ: تَحَمَّلْتُ بِالشَّيْءِ وَحَمَلْتُ بِهِ كَقَوْلِكَ: [تَكَلَّمْتُ بِالشَّيْءِ] ^(١) وَكَلِفْتُ بِهِ، وَمِنْهُ قِيلَ: حَمِيْلٌ وَحَامِلٌ وَكَفِيْلٌ وَكَافِلٌ. وَمِنْ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ: الكِتَابَةُ يَجْعَلُهَا كَالْعِتَاقَةِ وَالقَطَاعَةَ، وَيَجْعَلُ الكِتَابَةَ - بِكسْرِ الكَافِ - صِنَاعَةَ الكِتَابِ. وَيُرْوَى: «فَيَتَحَمَّلُ» كَقَوْلِكَ: يَتَكَفَّلُ.

- وَقَوْلُهُ: «يَتَحَاصَّنِ» [٣]. يُحَاصُّ يُفَاعِلُ مِنَ الحِصَّةِ، وَهِيَ النَّصِيبُ، وَأَصْلُهُ يُحَاصِصُ، فَأُدْغِمَتْ إِحْدَى الصَّادَيْنِ فِي الأُخْرَى، فَصَارَ مِثْلَ [قَوْلِهِ تَعَالَى]: ﴿وَلَا يُضَارُّ كَاتِبٌ﴾ ^(٢) وَيُقَالُ: حَاصَصْتُ الرَّجُلَ مَحَاصَّةً وَحِصَاصًا.

[القَطَاعَةُ فِي الكِتَابَةِ]

- وَ[قَوْلُهُ: «نُقَاطِعُ مَكَاتِبِيهَا»] [٥]. القَطَاعَةُ والعِتَاقَةُ - بِفَتْحِ القَافِ والعَيْنِ - بِلَا خِلَافٍ، وَإِنَّمَا الخِلَافُ فِي الكِتَابَةِ.
- وَ[قَوْلُهُ: «بِالذَّهَبِ وَالوَرِقِ»]. الوَرِقُ - بِكسْرِ الرَّاءِ -: المَالُ مِنَ الدَّرَاهِمِ، فَإِنْ كَانَ مِنَ الحَيَوَانَ فَهُوَ وَرِقٌ بِفَتْحِ الرَّاءِ ^(٣).

(١) عَن «الاقْتِضَابِ».

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٨٢.

(٣) فِي اللِّسَانِ (وَرِقٌ): «الوَرِقُ: المَالُ النَّاطِقُ كُلُّهُ» وَجَاءَ فِي الأَوْرَاقِ المُرَفَّقَةُ بِالأَصْلِ المَنْقُولَةُ مِنْ خَطِّ المُصَنِّفِ: «الوَرِقُ - بِفَتْحِ الرَّاءِ - المَالُ مِنَ الحَيَوَانَ. قَالَ العَجَّاجُ:

لَا هُمْ رَبُّ البَيْتِ والمُشْرِقِ

والمُرَفَّلَاتِ كُلِّ سَهْبٍ سَمَلِقِ

قَالَ صَاحِبُ «العَيْنِ» . . . «ثُمَّ تَرَكَ بِيَاضًا.

قَالَ الفَقِيْرُ إِلَى اللهِ تَعَالَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ عُثَيْمِينَ - عَفَا اللهُ عَنْهُ -: أَمَّا بَيْنَنَا =

- وَقَوْلُهُ: «ثُمَّ حَازَ ذَلِكَ». وَقَعَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ وَصَّاحٍ: حَازَ؛ أَي: قَبَضَ ذَلِكَ بِحَاءٍ مَهْمَلَةٍ. وَرِوَايَةُ عُبَيْدِ اللَّهِ: جَازَ بِجِيمٍ مُعْجَمَةٍ^(١) أَي: نَفَذَ وَتَمَّ.
- وَقَوْلُهُ: بِنِصْفٍ^(٢) مَا تَفَضَّلَهُ بِهِ [الرِّوَايَةُ: «تَفَضَّلَهُ» بِتَشْدِيدِ الضَّادِ.
- وَقَوْلُهُ: «أَنْ يُبَدِّؤَا عَلَيْهِ»]: بِتَشْدِيدِ الدَّالِّ.

[جِرَاحُ الْمَكَاتِبِ]

- وَقَوْلُهُ: «يَجْرَحُ الرَّجُلَ جِرْحًا» [٦]. الْجِرْحُ: الْمَصْدَرُ مِنْ جَرَحْتُ، وَالْجِرْحُ: الْأِسْمُ، وَيُجْمَعُ الْجِرْحُ عَلَى أَجْرَاحٍ وَجُرُوحٍ وَجِرَاحٍ وَجِرَاحَةٍ، يُلْحَقُ فِيهَا تَاءُ التَّائِنِثِ لِلْجَمَاعَةِ، كَمَا قَالُوا: فِحَالَةٌ وَجِمَالَةٌ، وَتُجْمَعُ جِرَاحَةٌ عَلَى جِرَاحَاتٍ، كَجِمَالَةٍ جِمَالَاتٍ، وَقُرِئَ^(٣): ﴿جِمَلَتْ صَفْرٌ﴾ و﴿جِمَالَاتٌ...﴾.

العجاج فلا شاهد له فيهما؛ لأنَّ الشاهد لم يأت بعد، وهو قوله [دبوانه: ١٧٨]:

إِيَّاكَ أَدْعُو فَتَقَبَّلْ مَلْقِي
فَاغْفِرْ خَطَايَايَ وَتَمَّرْ وَرَقِي

- وَلَمْ يَرِدْ فِي كِتَابِ الْعَيْنِ (٢٠٩/٥، ٢١٠) إِلَّا قَوْلُهُ: «الْوَرَقُ - بِفَتْحِ الرَّاءِ - بِمَعْنَى الْمَالِ».
- (١) وَكَذَلِكَ هِيَ فِي رِوَايَةِ أَبِي مُصْعَبٍ الرَّهْرِي (٤٣٦/٢)، وَالْمَوْجُودُ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى (٧٩٢/٢) «حَازَ» بِالْحَاءِ فَلَعَلَّهَا أُصْلَحَتْ.
- (٢) فِي رِوَايَةِ أَبِي مُصْعَبٍ: «نِصْفَ الَّذِي تَفَضَّلَهُ بِهِ» وَفِي الْمَطْبُوعِ مِنْ رِوَايَةِ يَحْيَى: «نِصْفُ مَا تَفَضَّلَهُ بِهِ...».
- (٣) سُورَةُ الْمُرْسَلَاتِ، الْآيَةُ: ٣٣، وَالْقِرَاءَةُ فِي إِعْرَابِ الْقِرَاءَاتِ (٤٢٩/٢). قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ: «قَرَأَ حَمْرَةَ وَالْكِسَائِي وَحَفْصٌ عَنْ عَاصِمٍ ﴿جِمَالَةٌ﴾ عَلَى لَفْظٍ وَاحِدٍ، فَهَذَا وَإِنْ كَانَ وَاحِدًا فَإِنَّهُ جَمْعٌ فِي الْمَعْنَى. وَقَرَأَ الْبَاقُونَ: ﴿جِمَالَاتٌ﴾ بِكَسْرِ الْجِيمِ وَرَفْعِ التَّاءِ».

وَزَعَمَ سَيَوِيهِ أَنَّهُ لَا يُقَالُ أَجْرَاحٌ^(١) وَأَجَازَهُ غَيْرُهُ.

- [قَوْلُهُ: «يَقَعُ فِيهِ الْعَقْلُ عَلَيْهِ»]. فِي تَسْمِيَتِهِمُ الدِّيَةَ عَقْلًا قَوْلَانِ:

- قِيلَ^(٢): لِأَنَّ الْإِبِلَ كَانَتْ تُجْمَعُ وَتُعْقَلُ بِفَنَاءِ وَلِيِّ الْمَقْتُولِ، أَيْ: تُشَدُّ قَوَائِمُهَا بِالْعَقْلِ، وَالْعَقْلُ - فِي الْحَقِيقَةِ - إِنَّمَا هُوَ مَصْدَرٌ مِنْ عَقَلْتُ الْبَعِيرَ وَغَيْرِهِ عَقْلًا، ثُمَّ سُمِّيَ الْمَعْقُولُ عَقْلًا بِالْمَصْدَرِ كَمَا قَالُوا: دِرْهَمٌ ضَرْبٌ بَلَدٍ كَذَا أَيْ: مَضْرُوبٌ، ثُمَّ سُمِّيَ مَا يُؤْخَذُ مَكَانَ الْإِبِلِ مِنَ ذَهَبٍ وَدِرَاهِمٍ عَقْلًا، عَلَى مَذْهَبِهِمْ فِي تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِاسْمِ الشَّيْءِ إِذَا كَانَ مِنْهُ سَبَبٌ.

- وَالْقَوْلُ الثَّانِي: لِأَنَّهَا تَعْقِلُ الْأَيْدِي؛ أَيْ تَكْفُمُهَا عَنِ الْاِسْتِطَالَةِ وَالتَّعَدِّي، فَفِي هَذَا الْقَوْلِ مَجَازٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ تَسْمِيَةُ مَا لَيْسَ مَصْدَرًا بِالْمَصْدَرِ، وَفِي الْقَوْلِ الْأَوَّلِ مَجَازَانِ، تَسْمِيَةُ مَا لَيْسَ [مَصْدَرًا] بِمَصْدَرٍ، وَنَقْلُ الْأِسْمِ عَنْ مَا يَعْقِلُ إِلَى مَا لَا يَعْقِلُ، وَالْعَقْلُ فِي هَذَا الْقَوْلِ مَصْدَرٌ وَقَعَ مَوْجِعَ الْمَفْعُولِ كَالنَّسْجِ

(١) الْكِتَابُ (٢/ ١٨٠، ١٩٠)، وَفِي الصَّحَاحِ لِلجَوْهَرِيِّ (جرح): «وَلَمْ يَقُولُوا: أَجْرَاحٌ إِلَّا مَا جَاءَ فِي شَعْرٍ»، وَفِي اللِّسَانِ (جرح): نَقَلَ كَلَامَ الجَوْهَرِيِّ هَذَا وَزَادَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ: «وَوَجَدْتُ فِي حَوَاشِي بَعْضِ نُسَخِ «الصَّحَاحِ» الْمَوْثُوقِ بِهَا: قَالَ الشَّيْخُ - وَلَمْ يُسَمِّه - عَنِي بِذَلِكَ قَوْلُهُ:

وَأَلَى وَصَرَغْنَ مِنْ حَيْثُ التَّبَسَّنَ بِهِ مُضَرَّجَاتٍ بِأَجْرَاحٍ وَمَقْتُولُ
وَقَالَ: «وَهُوَ ضَرْوْرَةٌ كَمَا قَالَ مِنْ جِهَةِ السَّمَاعِ». ثُمَّ رَأَيْتُ فِي «تَاجِ الْعَرُوسِ» فِي هَذَا
الْمَوْضِعِ الثَّقَلُ عَنِ اللِّسَانِ وَفِيهِ: «قَوْلُ عَبْدِ بِنِ الطَّيِّبِ»، وَرَاجَعْتُ شِعْرَ عَبْدِ الَّذِي جَمَعَهُ
الدُّكْتُورُ يَحْيَى الْجُبُورِي وَنَشَرَهُ فِي بَغْدَادِ سَنَةِ (١٣٩١هـ) فَإِذَا فِيهِ الْبَيْتُ الْمَذْكُورُ (٧٠) ضَمِنَ
فَصِيدَةً هِيَ مِنْ أَجْوَدِ شَعْرِهِ، اخْتَارَهَا ابْنُ مَيْمُونٍ فِي مُتْنِهِ الطَّلَبِ وَرَقَةَ (٩٢). أَوْلَاهَا:

هَلْ حَبْلٌ خَوْلَةٌ بَعْدَ الْهَجْرِ مَوْضُولٌ أَمْ أَنْتَ عَنْهَا بَعِيدٌ الدَّارِ مَشْغُولٌ

(٢) الْمَعْنَى الْأَوَّلُ فِي اللِّسَانِ (عَقْلٌ)... وَغَيْرِهِ.

والضرب. ويسمى ما دون الدية مما يؤخذ على الجراحات أرشًا، واشتقاقه من
أرشت الشر بين القوم تأريشًا: إذا هيأته^(١).

- وقوله: «فإن هو عجز عن أداء عقل ذلك الجرح». هو مفتوح الهمزة
الأولى وليس بمصدر حقيقة، ولكنه اسم موضوع موضعه، [وإنما المصدر التأديبة.
والأداء مفتوح الهمزة مخفف الدال قال تعالى: ﴿وَأَدَّاءُ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ﴾^(٢).

- [وقوله: «أو معضوب الجسد»]. يقال: غضبت الشيء غضبًا فأننا
عاضب وهو معضوب: إذا قطعته، ومنه: سيف غضب، ويستعمل ذلك في
القرن إذا كسر، فإن نسبت ذلك إلى الشيء المنقطع أو المنكسر قلت: غضب
غضبًا مثل غضب غضبًا، ومنه كبش أعضب وشاة غضباء: إذا انكسرت قرونها

[عتق المكاتب إذا أدى ما عليه قبل محله]

محل الشيء ومحله: وقته الذي يجب فيه، وكذلك موضعه^(٣) يقال: هو
محل آخر، ومحل آخر، وقريء^(٤): ﴿حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ﴾ ﴿مَحَلَّهُ﴾^(٥)

(١) العين (٢٨٤/٦) وأنشد:

* وَمَا كُنْتُ مِمَّنْ أَرَشَ الْحَرْبَ بَيْنَهُمْ *

قال: «قال حماس: الأرش ثمن الماء إذا ورد عليك قوم فلا تمكنهم من الماء حتى تأخذ
الثمن». ويراجع الغربيين (٤٢/١)، والمجموع المنيع (٥٥/١)، والنهاية (٣٩/١).

(٢) أعاد الناسخ ما جاء في كتاب «الرضاعة» سهو منه ثم ضرب عليها بالقلم فلم يبق منه إلا هذبه
العبارة. والآية المذكورة رقم ١٧٨ من سورة البقرة.

(٣) في الأصل: «موضع».

(٤) سورة البقرة، الآية: ١٩٦، وسورة الفتح، الآية: ٢٥، وتقدمه تخريج القراءة.

(٥) في (س).

بِكْسْرِ الْحَاءِ وَفَتْحِهَا.

- [قَوْلُهُ: «أَنَّ مُكَاتَبًا كَانَ لِلْفُرَافِصَةِ بْنِ عُمَيْرِ الْحَنْفِيِّ»] ^(١) [٩]. وَأَمَّا فُرَافِصَةٌ فَقَدْ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَيْهِ. وَحَكَى أَبُو حَاتِمٍ السَّجِسْتَانِيُّ الْفُرَافِصَةَ - بِفَتْحِ الْفَاءِ - اسْمُ رَجُلٍ، وَالْفُرَافِصَةُ - بِضَمِّ الْفَاءِ - الْأَسَدُ. وَحَكَى ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ ^(٢) عَنْ أَشْيَاحِهِ قَالُوا: كُلُّ مَا فِي الْعَرَبِ فُرَافِصَةٌ - بِضَمِّ الْفَاءِ - إِلَّا فُرَافِصَةُ أَبِي نَائِلَةَ امْرَأَةِ عُمَانَ بْنِ عَفَانَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] ^(٣) فَإِنَّهُ بَفَتْحِ الْفَاءِ. وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ ^(٤): الْفُرَافِصَةُ - بِضَمِّ الْفَاءِ - اسْمُ رَجُلٍ، وَلَا يَجُوزُ فَتْحُهَا. وَكُلُّ مَا فِي الْعَرَبِ عُدَسٌ - بِفَتْحِ الدَّالِ - إِلَّا عُدَسُ بْنُ يَزِيدَ ^(٥) بِضَمِّهَا، وَكُلُّ مَا فِي الْعَرَبِ سَدُوسٌ - بِفَتْحِ

(١) الْفُرَافِصَةُ بْنُ عُمَيْرِ الْحَنْفِيِّ، أَخْبَارُهُ فِي تَارِيخِ الْبُخَارِيِّ (٤/١/١)، وَالْمُؤْتَلَفُ لِلدَّارِقُطْنِيِّ (١٨٣٠)، وَالْجَرَحُ وَالْتَّعْدِيلُ (٣/٣/٩١)، وَثِقَاتُ ابْنِ حَبَّانَ (٥/٢٩٩)، وَتَعْجِيلُ الْمَنْفَعَةِ (٢٣٢٢)، وَثِقَاتُ الْعَجَلِيِّ (٣٨٢)، وَالْإِكْمَالُ (٧/٦٤)، وَالتَّوْضِيحُ (٢/٣٨٨) (مَخْطُوطٌ)، وَالتَّبْصِيرُ (٣/١٠٧٠). وَهَلْ هُوَ مُسْلِمٌ أَوْ نَصْرَانِيٌّ؟ يَرِاجِعُ: الْإِصَابَةُ (٥/٣٥٩)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ لِلذَّهَبِيِّ. وَنَائِلَةُ زَوْجَةُ عُمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لَهَا أَخْبَارٌ فِي: نَسَبِ قَرِيشٍ (١٠٥)، (١٠٨) وَالْمُحَبَّرَ (٢٩٤، ٣٩٦)، وَطَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ (٨/٤٨٣)، وَالْأَغَانِي (١٦/٢٢٢)، وَأَنْسَابُ الْأَشْرَافِ (٥/٩٦)، وَتَارِيخُ دِمَشْقَ «تَرَاجِمُ النِّسَاءِ» (٤٤).

(٢) الْخَبْرُ عَنْ ابْنِ الْأَنْبَارِيِّ فِي أَمَالِي أَبِي عَلِيٍّ الْقَالِيِّ (٢/١٨٥، ١٨٦).

(٣) فِي (س).

(٤) أَدَبُ الْكَاتِبِ (٤٢٨)، وَالْمَعَارِفُ (١١٣).

(٥) هَكَذَا، وَفِي بَعْضِ الْمَصَادِرِ عُدَسُ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دَارِمِ التَّمِيمِيِّ. وَالنَّصُّ عَنْ ابْنِ الْكَلْبِيِّ فِي جَمَهْرَةِ النَّسَبِ (١٩٧)، وَابْنُ حَبِيبٍ فِي مُخْتَلَفِ الْقِبَائِلِ (١٩٣)، وَهُوَ فِي الْمُؤْتَلَفِ وَالْمُخْتَلَفِ لِلدَّارِقُطْنِيِّ (١٦١٦)، وَتَبْصِيرِ الْمُتَنَبِّهِ (٩٣٤)، وَغَيْرِهَا.

السَّيْنِ - إِلَّا سُدُوسُ بْنُ أَصْمَعَ فِي طَيِّءٍ^(١)، فَإِنَّهُ بُضَمُّهَا، وَكُلُّ مَا فِي الْعَرَبِ أَسْلَمٌ^(٢) -
 - بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَاللَّامِ - إِلَّا أَسْلَمُ بْنُ الْحَافِ بْنِ قُضَاعَةَ فَإِنَّهُ مَضْمُومٌ الْهَمْزَةَ
 وَاللَّامَ، وَكُلُّ مَا فِي الْعَرَبِ سَلَمَى - بِفَتْحِ السَّيْنِ - إِلَّا [وَالِدٌ] زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سَلَمَى^(٣) .

[مِيرَاثُ الْمُكَاتَبِ إِذَا عَتَقَ]

[قَوْلُهُ: «ثُمَّ يَقْتَسِمَانِ مَا بَقِيَ بِالسَّوِيَّةِ»] [١٠]. السَّوِيَّةُ وَالسَّوَاءُ اسْمَانِ لَا
 مَصْدَرَانِ، وَإِنَّمَا الْمَصْدَرُ الْاسْتِوَاءُ، وَيُسَمَّى بِهِ الشَّيْءُ الْمُسْتَوِي، وَلِذَلِكَ قَالُوا
 لِلْعَدْلِ وَالْإِنْصَافِ: سَوَاءٌ وَسَوِيَّةٌ، وَيُقَالُ لِرِوَسَطِ الشَّيْءِ: سَوَاءٌ؛ لِأَنَّهُ عَادِلٌ بَيْنَ
 الطَّرْفَيْنِ وَيُقَالُ لِلْبِرْدَعَةِ: سَوِيَّةٌ^(٤)؛ لِأَنَّهَا تُسَوِّي الْحَمْلَ عَلَى الظَّهْرِ، وَتُسْتَعْمَلُ/
 سَوَاءٌ بِمَعْنَى غَيْرٍ؛ لِأَنَّ اعْتِدَالَ كُلِّ شَيْءٍ مَوْجُودٍ، إِنَّمَا يَكُونُ بِأَنْ يَكُونَ لَهُ غَيْرٌ؛ إِذْ
 كَانَتْ الْوَحْدَانِيَّةُ الْمَحْضَةُ إِنَّمَا هِيَ لِلَّهِ تَعَالَى.

(١) سُدُوسُ بْنُ أَصْمَعَ فِي نَسَبِ مَعَدٍّ وَالْيَمَنِ الْكَبِيرِ (٢٦٠)، وَمُخْتَلَفِ الْقَبَائِلِ لِابْنِ حَبِيبٍ (٢٩٢)،
 وَالنَّسَبِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (٣٣١، ٣٣٣)، وَالْإِنْسَانِ (١٧١)، وَجَمَهْرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ لِابْنِ حَزْمٍ
 (٤٠٤)، وَالْمُقْتَضِبِ مِنْ جَمَهْرَةِ النَّسَبِ (٢٦٢).

(٢) مُخْتَلَفِ الْقَبَائِلِ لِابْنِ حَبِيبٍ (٢٩٥)، وَجَعَلَ الْخِلَافَ فِي اللَّامِ، وَلَمْ يَذَكَرِ الْأَلْفَ.

(٣) هَذَا مَشْهُورٌ مَعْرُوفٌ، وَهُوَ مَضْمُومٌ السَّيْنِ.

(٤) اللِّسَانُ (سَوِي): «السَّوِيَّةُ: قَتَبٌ عَجَمِيٌّ لِلْبَعِيرِ، وَالْجَمْعُ: السَّوَايَا... وَقَالَ: وَالسَّوِيَّةُ:
 كِسَاءٌ يُحْسَى بِثَمَامٍ أَوْ لَيْفٍ أَوْ نَحْوِهِ، ثُمَّ يُجْعَلُ عَلَى ظَهْرِ الْبَعِيرِ وَهُوَ مِنْ مَرَائِبِ الْإِمَاءِ، وَأَهْلُ
 الْحَاجَةِ... الْجَوْهَرِيُّ: السَّوِيَّةُ: كِسَاءٌ مَحْشُورٌ بِثَمَامٍ وَنَحْوِهِ كَالْبِرْدَعَةِ، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَنَمَةَ
 الضَّبِّيُّ...»

فَازْجُرْ حِمَارَكَ لَا تَنْزِعْ سَوِيَّتَهُ إِذَا يُرَدُّ وَقَيْدُ الْعَيْرِ مَكْرُوبٌ

- [قَوْلُهُ: «أَوْ عَصَبَةٍ»]. العَصَبَةُ: جَمْعُ عَاصِبٍ، وَأَصْلُ الْعَصَبِ جَمْعُ الشَّيْءِ مِنْ جَوَانِبِهِ وَحَصْرُهُ سُمُّوا بِذَلِكَ؛ لِإِحَاطَتِهِمْ بِالْإِنْسَانِ، يُقَالُ: عَصَبَ بِهِ الْقَوْمُ: إِذَا اجْتَمَعُوا حَوْلَهُ.

- وَ[قَوْلُهُ: «وَيَصِيرَ مَوْزُونًا بِالْوَلَاءِ»]. الْوَلَاءُ مِنَ الْعِتْقِ، وَالْمُؤَالَاتِ، وَلَا يَجُوزُ قَصْرُهُ.

[الْوَصِيَّةُ فِي الْمَكَاتِبِ]

- قَوْلُهُ: «فَأَوْصَى لَهُ سَيِّدُهُ»^(١) بِالْمِائَةِ الدَّرْهَمِ»^(٢) [١٥]. كَذَا الرَّوَايَةُ، وَهِيَ لُغَةٌ لِبَعْضِ الْعَرَبِ يُجْرُونَ بَابَ الْعَدَدِ مُجْرَى بَابِ الْحَسَنِ الْوَجْهِ فَيُدْخِلُونَ الْأَلْفَ وَاللَّامَ عَلَى الْأَسْمَيْنِ، وَاللُّغَةُ الْفَصِيحَةُ إِذْ خَالَ الْأَلْفِ وَاللَّامَ عَلَى الثَّانِي [دُونَ الْأَوَّلِ . . .]»^(٣) فَأَمَّا مَنْ أَدْخَلَهَا عَلَى الْأَسْمِ الْأَوَّلِ دُونَ الثَّانِي فَقَدْ أَخْطَأَ، وَذَلِكَ لَا يَجُوزُ.

- وَقَوْلُهُ: «فَضَمَّنُوهُ» يُقَالُ: ضَمَّنَ يَضْمَنُ عَلَى مِثَالِ سَمِعَ يَسْمَعُ.

- قَوْلُهُ: «فَجَعَلَ»^(٤) لِنِلِكَ الْأَلْفِ الَّتِي مِنْ أَوَّلِ الْكِتَابَةِ». كَذَا الرَّوَايَةُ لَمْ تَخْتَلَفْ فِي ذَلِكَ التُّسْحُ، وَالْأَشْهُرُ فِي الْأَلْفِ التَّدْكِيرِ. وَيَجُوزُ تَأْنِيثُهُ عَلَى الْمَعْنَى

(١) فِي الْمَوْطَأِ: «سَيِّدُهُ لَهُ».

(٢) فِي الْمَوْطَأِ: «دَرْهَمٌ».

(٣) فِي الْأَصْلِ: «دُونَ الْأَلْفِ وَاللَّامِ . . .» وَجَاءَ فِي الْهَامِشِ إِزَاءَ ذَلِكَ: «بَيَاضٌ فِي الْأَصْلِ» يَقْدَرُ بِثَلَاثِ كَلِمَاتٍ عَلَى الْأَقْلِ.

(٤) فِي الْمَوْطَأِ رَوَايَةٌ أَبِي مُصْعَبٍ: «ثُمَّ جَعَلَ . . .» كِتَابَتَهُ.

إِذَا عَبَّرَ بِهِ عَنْ مُؤْتَتْ فَقَدْ قَالَ النَّحْوِيُّونَ: إِذَا قُلْتَ: هَذِهِ أَلْفٌ وَأَنْتَ تَرِيدُ هَذِهِ الدَّرَاهِمَ أَوْ هَذِهِ الصُّرَّةَ جَازَ ذَلِكَ، وَالتَّذْكِيرُ لَعَةُ الْقُرْآنِ^(١)، [قال تعالى] (٢): ﴿يَأْلَفُ مِنَ الْمَلَأِكَةِ مُرْدِفِينَ﴾ فَذَكَرَ وَجَمَعَ (٣).

(١) ذَكَرَ أَبُو بَكْرٍ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ فِي كِتَابِهِ «الْمُذَكَّرُ وَالْمُؤْتَتْ» (٣٨٧) فِي «بَابِ مَا يُذَكَّرُ مِنْ سَائِرِ الْأَشْيَاءِ وَلَا يُؤْتَتْ» قَالَ: «مِنْ ذَلِكَ (الْأَلْفُ) مِنَ الْعَدَدِ مُذَكَّرٌ، يُقَالُ: خُذْ هَذَا الْأَلْفَ، وَهَذَا مِنَ الْأَلْفَيْنِ، وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى تَذْكِيرِهِ إِدْخَالُهُمُ الْهَاءَ فِي عَدْدِهِ، إِذْ قَالُوا: خَمْسَةُ آلَافٍ، وَسِتَّةُ آلَافٍ، وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يُمَدِّدْكُمْ بِكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَأِكَةِ مُسَوِّمِينَ﴾ [١٦] ﴿أَلْ عَمْرَانِ]، وَقَالَ الشَّاعِرُ:

فَإِنْ يَكُ ظَنِّي صَادِقِي وَهُوَ صَادِقِي يَقْدُ نَحْوَكُمْ أَلْفًا مِنَ الْخَيْلِ أَفْرَعَا
وقال زهير:

وَقَالَ سَاقِضِي حَاجَتِي ثُمَّ أَتَيْتِي عَدَوِي بِالْأَلْفِ مِنْ وَرَائِي مُلْجَمِ
وقال الآخر:

وَلَوْ طَلَبُونِي بِالْعَفُوقِ أَتَيْتُهُمْ بِالْأَلْفِ أُوذِيهِ إِلَى الْقَوْمِ أَفْرَعَا
وقال الآخر:

وَتَحَوَّرُ مِنَّا الْقَوْمُ ثُمَّتْ فُودَيْتْ بِالْأَلْفِ عَلَى ظَهْرِ الْفَرَارِيِّ أَفْرَعَا

(٢) سورة الأنفال.

(٣) بَقِيَّةُ الصَّفْحَةِ وَأَغْلَبَ الصَّفْحَةِ الَّتِي تَلِيهَا كُتِبَ بِهَا كَلَامٌ مُكْرَّرٌ عَنْ سَابِقِهِ، فَضْرَبَ عَلَيْهَا النَّاسِحُ بِالْقَلَمِ.

كِتَابُ الْمُدَبِّرِ (١)

[جِرَاحُ الْمُدَبِّرِ]

- قَوْلُهُ: «وَيُقَاصُّهُ [بِجِرَاحِهِ]» [٧]. هُوَ يُقَاصُّهُ مِنَ الْقِصَاصِ، وَأَصْلُهُ يُقَاصِّصُهُ فَأَدْغَمَتِ الصَّادُ الْأُولَى وَفِي الثَّانِيَةِ، يُقَالُ: قَاصَصْتُهُ أَقَاصَهُ مُقَاصَّةً وَقِصَاصًا (٢).
- [قَوْلُهُ: «قَدْ شَجَّ رَجُلًا حُرًّا مُوَضِّحَةً»]. الْمُوَضِّحَةُ مِنَ الشُّجَاجِ هِيَ الَّتِي تُوضِّحُ عَنِ الْعَظْمِ، أَيُّ: تُظْهِرُ وَضَحَهُ، وَهُوَ بَيَاضُهُ.

[مَا جَاءَ فِي جِرَاحِ أُمِّ الْوَلَدِ]

- قَوْلُهُ: «إِنَّ عَقْلَ ذَلِكَ الْجَرَحِ ضَامِنٌ عَلَى سَيِّدِهَا فِي مَالِهِ» [٨]. أَيُّ: وَاجِبٌ عَلَيْهِ وَلَا زِمٌ لَهُ، وَهُوَ مَا أُخُوذُ مِنْ ضَمَانِ الشَّيْءِ؛ لِأَنَّ مَنْ ضَمِنَ شَيْئًا/ لَزِمَهُ فَاسْتَعْمَلَ الضَّمَانَ بِمَعْنَى اللُّزُومِ وَالْوَجُوبِ. يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَا أُخُوذًا مِنْ قَوْلِهِمْ: رَجُلٌ ضَمِنَ عَلَى [أَهْلِهِ] ضَمَانَةً وَضَامِنٌ: إِذَا كَانَ كَلًّا عَلَيْهِمْ (٣).
- وَقَعَ فِي بَعْضِ الشُّسَخِ: «عَجَلَنِي الْعِتْقُ» بِالثُّونِ (٤)، وَفِي بَعْضِهَا: «عَجَلَنِي

(١) الْمُوطَّأُ رِوَايَةٌ يَحْيَى (٢/٨١٠)، وَرِوَايَةٌ أَبِي مُصْعَبٍ الرَّهْرِيِّ (٤١٧)، وَرِوَايَةٌ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٢٩٩)، وَالْإِسْتِذْكَارُ (٢٣/٣٥٩)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ (٧/٣٩)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٣/٣٢)، وَشَرْحُ الرُّزْقَانِي (٤/١٢٦)، وَكَشْفُ الْمُغْطَى (٣٠٤).

(٢) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (٣/٧٦).

(٣) جَاءَ فِي اللِّسَانِ (ضَمِنَ): «وَفُلَانٌ ضَمِنَ عَلَى أَهْلِهِ وَأَصْحَابِهِ، أَيُّ: كَلٌّ، أَبُو زَيْدٍ يُقَالُ فُلَانٌ ضَمِنَ عَلَى أَصْحَابِهِ وَكَلٌّ عَلَيْهِمْ وَهُمَا وَاحِدٌ».

(٤) قَالَ الْبُقَيْرِيُّ: «كَذَا رَوَيْتُهُ مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْوَلِيدِ». ثُمَّ ذَكَرَ رِوَايَتَهُ عَنْ طَرِيقِ أَبِي عَمْرٍو. وَيَقْصِدُ بِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي لِصَاحِبِنَا الْوَقْشِيِّ؛ لِأَنَّ كِتَابَهُ الْكَبِيرَ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ «الْمُنْتَقَى» وَ«الْإِسْتِذْكَارِ».

لي» وكذا رَوَيْتَاهُ عَنْ أَبِي عُمَرَ، وَالْأَصْلُ اللَّامُ، وَإِنَّمَا تُحذف مَجَازًا وَتَخْفِيفًا، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ: زِن لِي [وَكِل لِي] ثُمَّ يَحذفُونَ اللَّامَ فَيَقُولُونَ: زَنِّي وَكِلْنِي، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (١): ﴿كَالُوهُمْ أَوْ زَنُّوهُمْ﴾.

- قَوْلُ مَالِكٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]: «يَثْبُتُ الْعِتْقُ»، وَصَارَتْ الْخَمْسُونَ دِينَارًا»، وَثَبَّتْ حُرْمَتَهُ» [٢]. كَذَا الرَّوَايَةُ، وَكَانَ الْأَحْسَنُ أَنْ يَجْعَلَ الْأَفْعَالَ كُلَّهَا بِلَفْظِ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ أَوْ الْمَاضِي، وَلَكِنَّ الْعَرَبَ رَبَّمَا اسْتَعْمَلَتْ أَحَدَهُمَا مَكَانَ الْآخَرِ.

قَوْلُهُ: «حَتَّى يُؤَيَّسَ مِنَ الْمَالِ الْغَائِبِ». كَذَا وَقَعَ فِي رِوَايَةِ عُبَيْدِ اللَّهِ (٢) وَجَمَاعَةٍ سِوَاهُ، وَهُوَ الصَّحِيحُ. وَوَقَعَ فِي بَعْضِ الرَّوَايَاتِ: «حَتَّى يُبَيَّنَّ» (٣) وَهَكَذَا رَوَاهُ ابْنُ وَضَّاحٍ، وَكَذَا وَجَدْتُهُ فِي كِتَابِ أَبِي عُمَرَ (٤). وَالْوَجْهُ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ أَنْ تُجْعَلَ «مِنْ» زَائِدَةً عَلَى مَا مَذْهَبَ الْأَخْفَشِ وَ[ابن] الْأَنْبَارِيِّ؛ لِأَنَّهَا حَكِيًا أَنَّ «مِنْ» تَزَادُ فِي الْكَلَامِ الْوَاجِبِ وَذَلِكَ خَطَأً عِنْدَ سِبْيَوِيهِ وَأَصْحَابِهِ (٥)، وَإِنَّمَا تَزَادُ عِنْدَهُمْ فِي النَّفْيِ كَقَوْلِكَ: مَا جَاءَنِي مِنْ رَجُلٍ، وَأَظْنُهُ تَصْحِيفًا، وَوَقَعَ فِي الرَّوَايَةِ: «يُؤَيَّسَ مِنْ» أَوْ لَعَلَّهُ كَانَ: حَتَّى يُبَيَّنَّ أَمْرُ الْمَالِ الْغَائِبِ فَسَقَطَتْ الْأَلْفُ مِنْ «أَمْرٍ» (٦).

(١) سورة المطففين، الآية: ٣.

(٢) في الأصل: «عبدالله».

(٣) هَكَذَا فِي رِوَايَةِ يَحْيَى.

(٤) النَّصُّ كُلُّهُ فِي الْاِقْتِضَابِ لِلْيَقْرِي، قَالَ: «وَكَذَا وَجَدْتُهُ فِي كِتَابِهِ أَبِي عُمَرَ وَكَذَا قَيَّدْتُهُ فِي كِتَابِي». وَأَبُو عُمَرَ هُوَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ

(٥) تَكَرَّرَ مِثْلُ ذَلِكَ فِيمَا سَبَقَ.

(٦) في الأصل: «من يؤنس».

(وَمِنْ كِتَابِ الْعِتْقِ) (١)

[مَنْ أَعْتَقَ شَرِكًا لَهُ فِي مَمْلُوكٍ]

- [قَوْلُهُ: «مَنْ أَعْتَقَ شَرِكًا لَهُ فِي عَبْدٍ»] [١]. أَصْلُ الشَّرِكِ أَنْ يَكُونَ مَصْدَرًا مِنْ شَرِكْتُهُ فِي الْأَمْرِ أَشْرَكُهُ، ثُمَّ سُمِّيَ الشَّيْءُ الْمُشْتَرِكُ فِيهِ شُرَكَاءُ، كَمَا تَسْمَى الْأَشْيَاءَ بِالْمَصَادِرِ.

- [قَوْلُهُ: «يُعْتِقُ سَيِّدُهُ مِنْهُ شِقْصًا»]. الشَّقْصُ - بِكَسْرِ الشَّيْنِ -: النَّصِيبُ مِنَ الشَّيْءِ (٢).

- [وَقَوْلُهُ: «وَأَنَّ الْعَبْدَ الَّذِي يَبِئُ سَيِّدُهُ»]. يُقَالُ: بَتَّ الشَّيْءُ يَبِئُهُ وَيَبِئُهُ بِضَمِّ الْبَاءِ وَكَسْرِهَا. وَذَكَرَ عِنْدَ حَمَّادِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ (٣) حَدِيثَ الْقُرْعَةِ فِي الْعَبِيدِ،

(١) الْمُوطَّأُ رِوَايَةُ يَحْيَى (٧٧٢)، وَرِوَايَةُ أَبِي مُصْعَبِ الزُّهْرِيِّ (٣٩٩/٢)، وَرِوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٢٩٨)، وَرِوَايَةُ سُؤَيْدِ (٣٨٨)، وَالْمُنْتَقَى (٢٥٥/٦)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٢/٣)، وَشَرْحُ الرُّزْقَانِيِّ (٧٧/٤)، وَسُمِّيَ الْكِتَابُ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ «الْعِتَاقُ أَوْ الْعِتَاقَةُ» جَاءَ فِي حَاشِيَةِ نَسْخَةِ الْأَصْلِ مِنْ «الْإِقْتِضَابِ» لِلْبِقْرِيِّ: قَالَ أَبُو سَهْلٍ الْهَرَوِيُّ فِي شَرْحِهِ كِتَابَ «الْفَصِيحِ» وَهُوَ «الْإِسْفَارُ» الْعِتْقُ وَالْعِتَاقُ بِكَسْرِ الْعَيْنِ فِيهِمَا وَالْعِتَاقَةُ بِالْهَاءِ وَفَتْحِ الْعَيْنِ.

أَقُولُ: لَدَيْ - وَاللهِ الْحَمْدُ - نَسْخَةٌ جَيِّدَةٌ مِنْ «الْإِسْفَارِ» الْمَذْكُورِ رَاجِعَتَهَا فَوُجِدَتْ فِيهَا النَّصُّ الْمَذْكُورُ، خَرَّجْتُهُ فِي «الْإِقْتِضَابِ» فَلْيُرَاجَعْ مَنْ أَرَادَ ذَلِكَ هُنَاكَ مَشْكُورًا.

(٢) النِّهَايَةُ (٢/٤٩٠)، أَقُولُ: مَازَالَتْ الْعَامَّةُ فِي نَجْدٍ تَسْمِيهِ بِذَلِكَ.

(٣) حَمَّادُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ مُسْلِمِ الْأَشْعَرِيِّ الْكُوفِيُّ الْفَقِيهَ، أَبُو سُلَيْمَانَ مَوْلَى أَبِي مُسْلِمٍ، وَقِيلَ: مَوْلَى إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ (ت ١٢٠هـ) وَابْنُهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ حَمَّادٍ مَشْهُورٌ. أَخْبَارُ حَمَّادٍ فِي: طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ (٦/٣٣٢)، وَتَهْذِيبِ الْكَمَالِ (٧/٢٦٩).

فَقَالَ: هَذَا قَوْلُ الشَّيْخِ، فَقَالَ لَهُ مُحَمَّدُ بْنُ ذَكَوَانَ^(١): مِنَ الشَّيْخِ؟ فَقَالَ: إِبْلِيسُ، قَالَ مُحَمَّدٌ: وَضِعَ^(٢) الْقَلَمَ عَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يَفِيقَ، يُعْرَضُ بِجُنُونٍ كَانَ يَعْتَرِي حَمَادًا.

(صِفَةُ الْقُرْعَةِ فِي الْعَبِيدِ)

أَنْ تُكْتَبَ أَسْمَاؤُهُمْ فِي رِقَاعٍ، وَتُوَضَعَ كُلُّ رُقْعَةٍ مِنْهَا فِي بَدَقَةٍ مِنْ طِينٍ، وَتَقْسَمَ الْعَبِيدُ أَثْلَانًا، ثُمَّ يُؤَمَّرَ مَنْ لَمْ يُشَاهِدْ كَتَبَ تِلْكَ الرِّقَاعِ فَيُخْرِجُ رُقْعَةً كُلُّ حُرٍّ، وَإِنْ لَمْ يَسْتَوْوا فِي الْقِيَمَةِ عُدِلُوا، وَضَمَّ الْقَلِيلُ مِنَ الثَّمَنِ إِلَى الْكَثِيرِ، وَجُعِلُوا أَثْلَانًا أُخْرَى قَلُوا أَوْ كَثُرُوا، إِلَّا أَنْ يَكُونُوا عَبْدَيْنِ، فَإِنْ وَقَعَ الْعِتْقُ عَلَى جُزءٍ فِيهِ عِدَّةٌ رَقِيقٍ أَقَلَّ مِنَ الثُّلُثِ أُعِيدَتِ الْقُرْعَةُ بَيْنَ السَّهْمَيْنِ / الْبَاقِيَيْنِ، فَأَيُّهُمُ وَقَعَ عَلَيْهِ عِتْقُوا فِي الثُّلُثِ. وَذَكَرَ ابْنُ جُرَيْجٍ^(٣) عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى^(٤) أَنَّهُ قَالَ: رَاجَعْتُ مَكْحُولًا^(٥)

(١) مُحَمَّدُ بْنُ ذَكَوَانَ الْأَزْدِيُّ الطَّاحِي الْجَهْضَمِيُّ الْبَصْرِيُّ، خَالَ وَالِدِ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ، وَثَقَّهُ ابْنُ مَعِينٍ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: مُتَّكِرُ الْحَدِيثِ، ضَعِيفُ الْحَدِيثِ، كَثِيرُ الْخَطَا. أَخْبَارُهُ فِي: الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ (١٥١/٧)، وَتَهْذِيبِ الْكَمَالِ (١٨٠/٢٥)، وَتَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ (١٣٧/٩).

(٢) فِي الْأَصْلِ: «وَاضِعٌ».

(٣) هُوَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جُرَيْجٍ، الْمَكِّيُّ، الْأُمَوِيُّ، مَوْلَى بَنِي أُمَيَّةَ، رُومِي الْأَصْلِ (ت ١٥٠هـ). أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ بَغْدَادِ (٤٠٠/١٠)، وَالْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ (٣٥٦/٥)، وَتَهْذِيبِ الْكَمَالِ (٣٣٨/١٨)، وَالْعَقْدِ الثَّمِينِ (٥٠٨/٥)، وَتَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ (٤٠٢/٦).

(٤) سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْأَشْدُقِ، أَبُو أَيُّوبَ الدَّمَشْقِيُّ. رَوَى عَنْ عَطَاءٍ، وَعَمْرُو بْنِ شُعَيْبٍ، قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ دُحَيْمًا يَقُولُ: أَوْثَقُ أَصْحَابِ مَكْحُولِ سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى (ت ١١٥هـ). أَخْبَارُهُ فِي طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ (٤٥٧/٧)، وَالْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ (١٤١/٤)، وَتَهْذِيبِ الْكَمَالِ (٩٢/١٢)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٤٣٣/٥)، وَالشُّذْرَاتِ (١٥٦/١).

(٥) هُوَ لَقَبُهُ وَاسْمُهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ الْبَيْرُوتِيُّ الشَّامِيُّ (ت ١١٦هـ) قَالَ الْعِجْلِيُّ: =

في هذا فقلت له: إن كان ثمن^(١) عبد ألف دينار وأصابته القرعة ذهب المال؟ فقال مكحول: قف عند أمر رسول الله ﷺ قال ابن جريج: قلت لسليمان: الأمر يستقيم على ما قال مكحول، قال: وكيف؟ قلت: يقيمون قيمة عدل فإن اللذان أعتقا على الثلث أخذ منهم الثلث وإن نقص عتق ما بقي أيضا بالقرعة، وإن فضل عليه أخذ منه، فقال سليمان: لم يبلغنا أن رسول الله ﷺ أقامهم، وهذا الذي قاله ابن جريج هو وجه العمل في ذلك، وقول سليمان إن النبي ﷺ لم يقيم العبيد عن صحيح؛ لأنه جزأهم ثلاثة^(٢) أجزاء فدل ذلك على أنه عدلهم بالقيمة. سميت أقلام القرعة أقلاما؛ لأنها تسوي كما يقيم الظفر.

[مَنْ أَعْتَقَ رَقِيْقًا لَا يَمْلِكُ مَا لَا غَيْرَهُمْ]

- قوله: «فأعتق^(٣) ثلث تلك العبيد» [٣]. كذا الرواية^(٤)، وفيها متضادان، وهما: تأنيث الإشارة على معنى الجماعة، وإفراد الخطاب بالكاف على معنى الجمع، كما قال تعالى^(٥): ﴿ ثُمَّ عَفَوْنَا عَنْكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ لَعَلَّكُمْ وَالْمُخَاطَبُونَ بِالكَافِ وَالْمِيمِ فِي ﴿ عَنكُمْ ﴾ ، ﴿ لَعَلَّكُمْ ﴾ هُمُ الْمُخَاطَبُونَ بِقَوْلِهِ:

= تَابِعِي نَفَّةً، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانٍ فِي الثَّقَاتِ وَقَالَ: رَبِّمَا دَلَسَ. وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: كَانَ ضَعِيفًا فِي الْحَدِيثِ. أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ الثَّقَاتِ (٢٣٩)، وَتَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ (٢٥٨/١).

(١) في الأصل: «ظن».

(٢) في الأصل: «ثلاث».

(٣) في الأصل: «ماعتق ذلك».

(٤) وكذا هي في رواية أبي مضعب الزهري، ونقل البيهقي في «الاقضية» أكثر كلام المؤلف.

(٥) سورة البقرة، الآية: ٥٢.

﴿ذَلِكَ﴾ بِأَعْيَانِهِمْ فَكَانَ يَجِبُ أَنْ يُقَالَ «ذَلِكُمْ» وَفِي الْحَدِيثِ: «تَلْكُم». كَمَا قَالَ تَعَالَى: (١) ﴿ذَلِكُمْ حُكْمُ اللَّهِ﴾ وَلَكِنَّ الْعَرَبَ تَفْعَلُ هَذَا بِ«ذَلِكَ» خُصُوصًا دُونَ غَيْرِهِ، وَعَلَى الْمَعْنَى قَالَ: «فَأَمَرَ أَبَانُ بْنُ عُثْمَانَ (٢) بِتِلْكَ الرَّقِيقِ فَقَسَمَتْ». فَإِنْ قِيلَ: لَعَلَّهُ أَرَادَ نِسَاءً فَلِذَلِكَ أَنْتَ؟. قِيلَ: يَمْنَعُ مِنْ هَذَا التَّوَهُّمِ قَوْلُهُ: «ثُمَّ أَسْهَمَ عَلَى أَيِّهِمْ» فَذَكَرَ الضَّمِيرَ، وَلَمْ يَقُلْ «أَيُّهِنَّ»، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: «فَيَعْتَقُونَ» وَلَمْ يَقُلْ: «فَيَعْتَقْنَ». فَإِنْ قِيلَ: فِي قَوْلِهِ: «تِلْكَ» إِشَارَةٌ إِلَى حَاضِرٍ مُشَاهِدٍ وَالْعَبِيدُ الْمَذْكُورُونَ غَيْبٌ فَكَيْفَ جَازَ ذَلِكَ؟. فَالْجَوَابُ: أَنَّ الْعَرَبَ تُجْرِي الشَّيْءَ إِذَا وَرَدَ ذِكْرُهُ فِي لَفْظِ الْمُتَكَلِّمِ مُجْرَى مَا قَدْ حَضَرَ شَخْصُهُ، فَيَقُولُ الْقَائِلُ مِنْهُمْ: لَقَيْتُ رَجُلًا فَقَتَلْتُهُ، وَكَانَ هَذَا الرَّجُلُ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، أَوْ كَانَ ذَلِكَ الرَّجُلُ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى (٣): ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ﴾ إِشَارَةٌ إِلَى الْكِتَابِ الَّذِي كَانُوا وَعَدُوا بِهِ فِي كُتُبِ اللَّهِ الْقَدِيمَةِ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى (٤): ﴿هَذَا مِنْ شِيعِنِهِ وَهَذَا مِنْ عَدُوِّهِ﴾ أَجْرَى مَا (٥) جَرَى ذِكْرُهُ فِي الْكَلَامِ مُجْرَى الْحَاضِرِ، وَقَدْ يُشَارُ أَيْضًا إِلَى الشَّيْءِ الْمُتَوَقَّعِ الْمُنتَظَرِ إِذَا قُرِبَ حُضُورُهُ فَيَجْرَى مُجْرَى الْحَاضِرِ فَيُقَالُ: هَذَا

(١) سورة الممتحنة، الآية: ١٠.

(٢) أبان بن عثمان بن عفان، ابن الخليفة الراشد - رضي الله عنه - أبو سعيد الأموي، قال العجلي: مدني، تابعي، ثقة من كبار التابعين. (ت ١٠٢هـ) أخباره في طبقات ابن سعد (٥/ ١٥٠)، وتهذيب الكمال (١٦/٢).

(٣) سورة البقرة، الآية: ٢.

(٤) سورة القصص، الآية: ١٥.

(٥) في الأصل: «أجرى مجرى».

الشَّتَاءُ مُقْبِلٌ، وَهَذَا الْأَمِيرُ قَائِمٌ، وَفِي الْوَثَائِقِ: هَذَا مَا اشْتَرَى، وَمَا / شَهَدَ عَلَيْهِ الشُّهُودُ، وَهَذِهِ كُلُّهَا مَجَازَاتٌ يَدُورُ عَلَيْهَا كَلَامُ الْعَرَبِ^(١).

- وَقَوْلُهُ - فِي حَدِيثِ رَبِيعَةَ -: «فَأَعْتَقَ رَقِيقًا لَهُ كُلَّهُمْ» [٤]. التَّخْوِثُ لَا يُجِزُّونَ: رَأَيْتُ قَوْمًا كُلَّهُمْ؛ لِأَنَّ التَّأَكِيدَ بِ«كُلَّهُمْ» [و] بِ«أَجْمَعِينَ» إِنَّمَا يَكُونُ لِلْمَعَارِفِ، وَأَجَازَ الْكُوفِيُّونَ تَأَكِيدَ التَّنْكِرَةِ إِذَا كَانَتْ مَعْرُوفَةً الْمِقْدَارِ كَقَوْلِكَ: قَبَضْتُ دِرْهَمًا كُلَّهُ، وَدِرْهَمَيْنِ كِلَيْهِمَا، وَلَمْ يُجِزُوا وَقَبَضْتُ دِرَاهِمَ كُلِّهَا؛ لِأَنَّهَا مَجْهُولَةٌ الْمِقْدَارِ، وَهَذَا كُلُّهُ خَطَأٌ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ^(٢). وَالْوَجْهُ فِي الْحَدِيثِ أَنْ يُجْعَلَ «كُلَّهُمْ» بَدَلًا مِنَ الرَّقِيقِ لَا تَأَكِيدًا؛ لِأَنَّ «كُلًّا» قَدْ تَسْتَعْمَلُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ غَيْرَ تَابِعٍ لِمَا قَبْلَهُ عَلَى مَعْنَى التَّأَكِيدِ، فَيُقَالُ: كُلُّ الْقَوْمِ ذَاهِبُونَ، وَجَاءَنِي كُلُّ الْقَوْمِ، فَيُسْتَعْمَلُ اسْمًا غَيْرَ تَابِعٍ يُتَبَدَأُ بِهِ، وَيَلِي الْعَوَامِلَ، قَالَ تَعَالَى^(٣): ﴿وَإِنْ كُلُّ لَمَّا جَمِيعٌ لَدَيْنَا مُحْضَرُونَ﴾ ﴿٣٦﴾ وَقَالَ [تَعَالَى]^(٤): ﴿وَكُلُّهُمْ آتِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرْدًا﴾ ﴿٩٥﴾ وَلَوْ قَالَ قَائِلٌ: إِنَّ «كُلَّهُمْ» فِي الْحَدِيثِ تَأَكِيدٌ لِرَقِيقٍ عَلَى أَنْ يَكُونَ «لَهُ» فِي مَوْضِعِ الصِّفَةِ لِرَقِيقٍ وَالتَّنْكِرَةُ إِذَا وُصِفَتْ قَرَبَتْ مِنَ الْمَعْرِفَةِ لَكَانَ قَوْلًا، وَلَكِنَّهُ ضَعِيفٌ مُسْتَكْرَهُ مَوْضُوعٌ غَيْرَ مَوْضِعِهِ، وَالْوَجْهُ مَا قُلْنَاهُ.

(١) هَذِهِ الْفَقْرَةُ نَقَلَهَا الْيُفْرَنْجِيُّ كُلِّهَا فِي «الْاِقْتِصَابِ».

(٢) فِي الْأَصْلِ: «الْبَصْرِيُّونَ» وَيُرَاجَعُ: الْإِنْصَافُ لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ (٤٥١)، الْمَسْأَلَةُ رَقْمَ (٦٣)، وَاتِّبَالُفِ النَّصْرَةِ (٦١)، وَشَرْحُ الْمِفْصَلِ لِابْنِ يَعِيشَ (٤٥/٣)، وَشَرْحُ عَمْدَةِ الْحِفَاطِ (٥٦٥).

(٣) سُورَةُ يَس.

(٤) سُورَةُ مَرْيَمَ.

[عِتْقُ أُمَّهَاتِ الْأَوْلَادِ . . .]

- قَوْلُهُ: «وَهُوَ يَسْتَمْتَعُ مِنْهَا» [٦]. كَذَا الرَّوَايَةُ عَلَى مَعْنَى يَنَالُ مُتَعَتَهُ مِنْهَا، وَلَوْ قَالَ: وَهُوَ يَسْتَمْتَعُ بِهَا لَكَانَ أَصَوَّبَ.

- قَوْلُهُ: «لَا تَحْجُوزُ عِتَاقَةُ الْمُؤَلَّى عَلَيْهِ [فِي] مَالِهِ» [٧]. سَقَطَ ذِكْرُ الْمَالِ فِي بَعْضِ النُّسخِ، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ^(١) فَمَنْ ذَكَرَ الْمَالَ فَمَعْنَاهُ الْمَحْجُوزُ عَلَيْهِ مَالُهُ، يُقَالُ: حُجِرَ عَلَى الرَّجُلِ مَالُهُ: إِذَا مَنَعَ مِنْهُ.

[مَا يَحْجُوزُ مِنَ الْعِتْقِ فِي الرَّقَابِ الْوَاجِبَةِ]

- و[قَوْلُهُ: «فَأَسْفَتْ عَلَيْهَا»] [٨]. الْأَسْفُ عَلَى ضَرْبَيْنِ؛ الْأَسْفُ: الْحُزْنُ [الْمُفْرَطُ]، وَالْأَسْفُ: الْغَضَبُ، فَإِنْ جَعَلْتَ الْأَسْفَ هُنَا بِمَعْنَى الْحُزْنِ كَانَ الضَّمِيرُ فِي «عَلَيْهَا» يَرْجِعُ إِلَى الشَّاةِ، وَإِنْ جَعَلْتَهُ [بِمَعْنَى الْغَضَبِ عَادَ عَلَى الْجَارِيَةِ.

- قَوْلُهُ: «وَكُنْتُ مِنْ بَنِي آدَمَ» هَذَا مِنَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي يُوَضَعُ فِيهَا السَّبَبُ مَكَانَ الْمُسَبَّبِ، وَإِنَّمَا أَرَادَ إِنْ الطَّيْشَ اعْتَرَاهُ كَمَا يَعْتَرِي النَّاسَ، فَذَكَرَ الْبَشَرِيَّةَ الَّتِي هِيَ سَبَبُ النَّقْصِ الْمَانِعَةِ مِنَ الْكَمَالِ وَاکْتَفَى بِهَا عَنِ الْمُسَبَّبِ، وَهَذَا مِثَالُ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ يَعْتَرِيهِ مَا يَعْتَرِي الْبَشَرَ مِنَ الْغَلَطِ وَالسَّهْوِ» فَذَكَرَ الْبَشَرِيَّةَ الْمُسَبَّبَةَ لِذَلِكَ. وَإِنَّمَا قَالَ: «وَكُنْتُ» فَأَتَى بِلَفْظِ الْمَاضِي؛ لِأَنَّهُ أَرَادَ: حَزَنْتُ وَغَضِبْتُ؛ لِأَنِّي مِنْ بَنِي آدَمَ، فَذَكَرَ الْمَاضِي مِنَ الْكُونَ؛ لِأَنَّهُ كَانَ سَبَبًا لَوْ قُوعِ أَمْرٍ قَدْ مَضَى، وَقَدْ يُخْبِرُ بِمَا لَا فَائِدَةَ فِيهِ، إِذَا/ جُعِلَ مُقَدِّمَةً لِشَيْءٍ فِيهِ

(١) نَقَلَ الْيَفْرُزِيُّ فِي «الْاِفْتِصَابِ» شَرْحَ هَذِهِ الْفَقْرَةِ كُلِّهَا.

فَائِدَةٌ. وَيُرْوَى إِنَّ رَجُلًا قَالَ لِأَخِيهِ^(١): لَأَهْجُرَنَّكَ، فَقَالَ: كَيْفَ تَهْجُرُنِي وَأَبُونَا
وَاحِدٌ؟ فَقَالَ:

أَبُوكَ أَبِي وَأَنْتَ أَخِي وَلَكِنْ تَفَاضَلْتَ الطَّبَائِعُ وَالظُّرُوفُ
وَأُمُّكَ حِينَ تُنْسَبُ أُمَّ صِدْقٍ وَلَكِنَّ ابْنَهَا طَبِيعٌ سَخِيفٌ
فَقَوْلُهُ: «أَبُوكَ أَبِي وَأَنْتَ أَخِي» كَلَامٌ لَوْ انْفَرَدَ لَمْ يَكُنْ لَهُ فَائِدَةٌ، وَلَكِنْ لَمَّا جَعَلَهُ
مُقَدِّمَةً لِمَا بَعْدَهُ أَفَادَ.

- [قَوْلُهُ: «عَنِ الْمُقْبَرِيِّ»] [١٠]. يُقَالُ: الْمُقْبَرِيُّ^(٢) - بِفَتْحِ الْبَاءِ
وَضَمِّهَا^(٣) - كَمَا يُقَالُ: مَقْبَرَةٌ وَمَقْبَرَةٌ.

- وَقَوْلُهُ: «يَجْزِيءُ [عَنْهُ]». الْوَجْهُ فِيهِ فَتْحُ الْيَاءِ وَتَرْكُ الْهَمْزَةِ، يُقَالُ: جَزَى
عَنِّي يَجْزِي: إِذَا قَضَى عَنِّي الْوَاجِبَ، فَإِذَا أَرَدْتَ مَعَ الْكِفَايَةِ قُلْتَ: أَجْزَأَنِي

(١) نَقَلَ الْيَفْرُزِيُّ فِي «الْاِفْتِضَابِ» شَرْحَ هَذِهِ الْفَقْرَةِ وَأَسْقَطَ الْبَيْتَيْنِ. وَهُمَا لِلْمُغِيرَةِ بْنِ حَبْنَاءَ
السَّمِيمِيِّ يَهْجُو بِهِمَا أَخَاهُ صَخْرًا، رَوَاهُمَا أَبُو الْفَرَجِ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي الْأَغَانِي (١٠٠/١٣)،
وَابْنُ قُتَيْبَةَ فِي الشُّعْرِ وَالشُّعْرَاءَ (٣١٩)، وَابْنُ حَمْدُونَ فِي تَذَكْرَتِهِ (١٤٤/٥) . . . وَغَيْرِهِمْ.

(٢) فِي الْأَصْلِ: «الْمَقْبَر».

(٣) لَمْ يَذْكَرِ السَّمْعَانِيُّ فِي الْأَنْسَابِ، وَلَا ابْنُ الْأَثِيرِ فِي «اللُّبَابِ»، وَلَا السُّيُوطِيُّ فِي «لُبِّ الْأَلْبَابِ»
إِلَّا الضَّمَّ. وَذَكَرَ الرُّشَاطِيُّ فِي «أَنْسَابِهِ» الْفَتْحَ وَالضَّمَّ مَعًا، فَقَالَ (٢/ ورقة ٢٦): «الْمَقْبَرِيُّ:
يُقَالُ: مَقْبَرَةٌ وَمَقْبَرَةٌ بِضَمِّ الْبَاءِ وَفَتْحِهَا» وَكَذَلِكَ هِيَ فِي مَعَاجِمِ اللُّغَةِ. يُرَاجَعُ: الْعَيْنُ
(١٥٧/٥)، وَإِصْلَاحُ الْمَنْطِقِ (١١٩)، وَتَهْذِيبُهُ (٣٠٤، ٣٠٥)، وَتَرْتِيبُهُ «الْمَشُوفُ الْمُعْلَمُ»
(٦٢٠)، وَجَمْهَرَةُ اللُّغَةِ (٣٣٤/١)، وَتَهْذِيبُ اللُّغَةِ (١٣٨/٩)، وَالْمَجْمَلُ (٧٤٠)،
وَالْمَحْكَمُ (٢٣٩/٦)، وَالصَّحَاحُ وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ (قَبْر) وَأَسَاسُ الْبَلَاغَةِ (٣٥٢)، وَفِيهِ:
«وَالْبَقِيعُ مَقْبَرَةُ الْمَدِينَةِ وَمَقْبَرَتُهَا» وَزَادَ الْيَفْرُزِيُّ: «وَحَكَى بَعْضُهُمْ: مَقْبَرَةٌ».

يُجْزَأُنِي^(١) رَبَاعِيٌّ مَهْمُوزٌ.

[مَصِيرُ الْوَلَاءِ لِمَنْ أَعْتَقَ]

- [قَوْلُهُ: «خُذِيهَا وَاشْتَرِطِي لَهُمُ الْوَلَاءَ»] [١٧]. اِخْتَلَفَ النَّاسُ فِي مَعْنَى قَوْلِهِ ﷺ: «اشْتَرِطِي لَهُمُ الْوَلَاءَ». فَقَالَ الطَّحَاوِيُّ^(٢): أَظْهَرِي لَهُمُ الْوَلَاءَ؛ لِأَنَّ الْاِشْتِرَاطَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ: الْإِظْهَارُ وَأَنْشَدَ^(٣):

(١) في الأصل: «يحزني».

(٢) هو الإمام أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي الطحاوي، أبو جعفر الفقيه الحنفي السلفي، كان من خواص أحمد بن طولون، توفي بالقاهرة سنة (٣٢١هـ) وصفه الحافظ الذهبي بـ«الإمام العلامة الحافظ الكبير، محدث الديار المصرية وفقهها» نسبه إلى طحا بلدة بصعيد مصر، معجم البلدان (٢٢/٤)، والأنساب (٢١٧/٨)، وذكر أبا جعفر، أشهر مؤلفاته: «شرح معاني الآثار» وعقيدته مشهورة عرفت بـ«العقيدة الطحاوية» شرحها أبي العز الحنفي - رحمهما الله - وهما معتمدان عند أهل الأثر من السلف الصالح، قرأ فيها الاعتقادات الصحيحة في أسماء الله وصفاته على منهج الكتاب والسنة، جزاهما الله خير الجزاء، وأثابهما الجنة بمنه وكرمه. أخبار أبي جعفر في: الفهرست (٢٩٢)، وطبقات الفقهاء للشيرازي (١٤٢)، والمنتظم (٢٥٠/٦)، والجواهر المضية (١٠٢/١)، والوافي بالوفيات (٩/٨)، وسير أعلام النبلاء (٢٧/١٥)، والطبقات السننية (٤٩/٢)، والشذرات (٢٨٨/٢).

(٣) هو أوس بن حجر، والبيت في ديوانه: ٨٧ من قصيدة من أجود شعره اختارها ابن ميمون في مُنتهى الطلب، أولها:

صَحَا قَلْبُهُ مِنْ ذِكْرِهِ فَتَأَمَّلَا وَكَانَ بِذِكْرِي أُمَّ عَمْرٍو مُوَكَّلَا
وَكَانَ لَهُ الْحَيْنُ الْمُتَّاحُ حَمُولَةً وَكُلُّ امْرِيءٍ رَهْنٌ بِمَا قَدْ تَحَمَّلَا

فَاشْرَطَ فِيهَا نَفْسَهُ وَهُوَ مُعْصِمٌ وَأَلْقَى بِأَسْبَابٍ لَهُ وَتَوَكَّلَا
 قَالَ: وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ: اشْتَرَيْتَنِي لَهُمُ الْوَلَاءَ الَّذِي يُوجِبُهُ عِتَاقُكَ، يُرِيدُ إِنَّ الْوَلَاءَ
 لَكَ لَا لَهُمْ، قَالَ: ذَهَبَ بَعْضُ النَّاسِ إِلَى^(١): أَنْ مَعْنَى «لَهُمْ»: عَلَيْهِمْ، قَالَ
 ذَلِكَ: عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ هِشَامِ النَّحْوِيُّ^(٢)، قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ [تَعَالَى]^(٣):
 ﴿وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾ * أَيُّ: فَعَلَيْهَا. وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ شُجَاعٍ^(٤) يُحْمِلُ ذَلِكَ عَلَى
 مَعْنَى الْوَعِيدِ الَّذِي ظَاهِرُهُ الْأَمْرُ وَبَاطِنُهُ النَّهْيُ، كَقَوْلِهِ [تَعَالَى]^(٥): ﴿وَاسْتَفْزِرْ
 مَنْ أَسْتَطَعْتَ﴾ * وَقَوْلِهِ [تَعَالَى]^(٦): ﴿اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ﴾ * وَمَعْنَاهُ: الْوَعِيدُ لَهُمْ عَلَى

وَلَا أَعْتَبُ ابْنَ الْعَمِّ إِنْ كَانَ ظَالِمًا وَأَغْفِرُ عَنْهُ الْجَهْلَ إِنْ كَانَ أَجْهَلًا
 وَإِنْ قَالَ لِي مَاذَا تَرَى يَسْتَشِيرُنِي يَجِدُنِي ابْنَ عَمِّ مَخْلُطُ الْأَمْرِ مَزِيَلًا
 أَقِيمُ بِدَارِ الْحَزْمِ مَا دَامَ حَزْمُهَا وَأَحْرُ إِذَا حَالَتْ بِأَنْ أَتَحَوَّلَا
 وَالشَّاهِدُ فِي: جَمَهْرَةُ اللَّغَةِ (٧٢٦/٢)، وَالِاشْتِقَاقُ (٢٦١)، وَالْحَيَوَانَ (٢٣/٥، ٤٢/٦)،
 وَاللَّالِي (٤٩٢)، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: (شَرْطُ).

- (١) فِي الْأَصْلِ: «أَلَا».
- (٢) هُوَ ابْنُ هِشَامِ الْمَشْهُورِ بِتَهْذِيبِ سِيرَةِ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ هِشَامِ بْنِ أَبِي ثَيْبِ الْحِمَيْرِيِّ
 قِيلَ: إِنَّهُ ذُهَلِيٌّ سَدُوسِيٌّ، وَقِيلَ حِمَيْرِيٌّ مَعَاوِرِيٌّ، نَشَأَ بِالْبَصْرَةِ، ثُمَّ انْتَقَلَ إِلَى مِصْرَ وَفِيهَا
 تُوُفِيَ سَنَةَ (٢١٨ هـ) عَلَى الْأَرْجَحِ. أَخْبَارُهُ فِي: مُقَدِّمَةُ الرَّوِّضِ الْأَنْفِ (٧/١)، وَإِنْبَاءِ الرَّوَاهِ
 (٢/٢١١)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (١/٤٢٨)، وَحَسَنِ الْمُحَاضِرَةِ (١/٣٥١). وَالْمَسْأَلَةُ فِي:
 إِغْرَابِ الْقُرْآنِ لِلنَّحَّاسِ (٢/٤١٥)، وَالْبَحْرِ الْمَحِيطِ (٦/٦٠)، وَغَرَائِبِ الْقُرْآنِ (١/٦٢٢).
- (٣) سُورَةُ الْإِسْرَاءِ، الْآيَةُ: ٧.
- (٤) يَظْهَرُ أَنَّهُ مُحَمَّدُ بْنُ شُجَاعِ الْمَرْوَزِيِّ (ت ٢٤٧ هـ). تَهْذِيبُ الْكَمَالِ (٢٥/٣٥٨).
- (٥) سُورَةُ الْإِسْرَاءِ، الْآيَةُ: ٦٤.
- (٦) سُورَةُ فَصَلَتْ، الْآيَةُ: ٤.

عَمَلِهِ أَنْ يَفْعَلُوهُ^(١)، وَلَيْسَ عَلَى إِطْلَاقِهِ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ قَدْ أَتَبَعَ ذَلِكَ صُعودَهُ عَلَى الْمِنْبَرِ وَنَهَيْهِ عَنْ ذَلِكَ.

قَالَ (ش): «أَمَّا قَوْلُ مَنْ قَالَ إِنَّ «لَهُمْ» بِمَعْنَى «عَلَيْهِمْ»^(٢) فَلَيْسَ لِي^(٣) فِي هَذَا الْمَوْضِعِ وَإِنْ كَانَ جَائِزًا فِي غَيْرِهِ لَوْجَهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ مَسَاقَ الْحَدِيثِ تَجَرُّدُهُ وَمَرَاجَعَةُ أَهْلِ بَرِيرَةَ^(٤) فِي ذَلِكَ.

وَالثَّانِي: أَنَّ اللَّامَ لَا تُسْتَعْمَلُ بِمَعْنَى «عَلَى» إِلَّا فِي الْمَوَاضِعِ الَّتِي لَا إِشْكَالَ فِيهَا وَلَا التَّبَاسَ، وَأَمَّا فِي مَوْضِعٍ يَلْتَبِسُ فِيهِ الشَّيْءُ بِضِدِّهِ فَلَا يَصِحُّ ذَلِكَ فِيهِ، أَلَا تَرَى أَنَّ قَوْلَهُمْ: «اشْتَرَطِي لَهُمْ» ضِدُّهُ اشْتَرَطِي عَلَيْهِمْ، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِهِ [تَعَالَى]^(٥): ﴿وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾ وَلَا كَقَوْلِهِ [تَعَالَى]^(٦): ﴿لَهُمُ اللَّعْنَةُ﴾؛

(١) في الأصل: «يخلوه».

(٢) في الأصل: «بحملهم».

(٣) هكذا جاءت العبارة في الأصل، ولا شك أن تحريفًا أو نقصًا طرأ عليها لم يتمكن من معرفته وإصلاحه.

(٤) بريرة مولاة عائشة المذكورة في هذا الحديث لها أخبار في: الاستيعاب (١٧٩٥)، والإصابة (٥٣٥/٧)، وهي مضبوطة فيهما بضم الباء وفتح الراء، وضبطت في تبصير المنتبه (٧٨) بفتح الباء وكسر الراء، ومحققهما واحدًا!، وفي التبصير: «لها ضحبة وشهرة». وَقَيَّدَ اللَّفْظَةَ الْحَافِظُ ابْنَ نَاصِرِ الدِّينِ فِي التَّوْضِيحِ بِالْحُرُوفِ قَالَ: «قُلْتُ: هِيَ بَفَتْحِ الْمُوحَّدَةِ وَكَسْرِ الرَّاءِ ثُمَّ مُثَنَّاةٌ تَحْتَ سَاكِنَةٍ، ثُمَّ رَاءٌ مَفْتُوحَةٌ، ثُمَّ هَاءٌ، رَوَتْ عَنْ مَوْلَاتِهَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ وَغَيْرَهَا».

(٥) سورة الإسراء، الآية: ٧.

(٦) سورة الرعد، الآية: ٢٥، وهذه الآية لم ترد في الكلام المتقدم. ووردت في كلام اليفرنئي =

لأنَّ هَذَا مَوْضِعٌ قَدْ أَمِنَ فِيهِ اللَّبْسُ ، أَوْ دَلَّ عَلَيْهِ مَعْنَى الْكَلَامِ . وَقَوْلُ مُحَمَّدِ بْنِ شُجَاعٍ أَشْبَهُ مَا يُحْمَلُ عَلَيْهِ الْكَلَامُ الْحَدِيثُ^(١) .

وَفِيهِ عِنْدِي وَجْهٌ آخَرُ : أَنْ يَكُونَ أَرَادَ بِذَلِكَ / أَنْ يُعْلِمَنَا أَنَّ اشْتِرَاطَ الْمُشْتَرِطِ لِمَا لَا يَجُوزُ لَا يَجْعَلُهُ جَائِزًا ، فَكَأَنَّهُ قَالَ : اتْرُكِيهِمْ عَلَى اشْتِرَاطِهِمْ فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَنْتَفِعُونَ بِهِ ، وَإِلَى نَحْوِ هَذَا أَشَارَ الطَّحَاوِيُّ فِي قَوْلِهِ الْمُتَقَدِّمِ ، وَتَفْسِيرِهِ اشْتَرِطِي : لِتُظْهِرِي يَعْضُدُ^(٢) هَذَا التَّأْوِيلُ .

- قَوْلُهُ : «لَا يَمْنَعَنَّكَ ذَلِكَ فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ» [١٨] . أَي : لَا تَمْتَنِعِي مِنْ شَرَائِهَا مِنْ أَجْلِ شَرْطِهِمْ فَإِنَّهُمْ لَا يَنْتَفِعُونَ بِهِ ، فَلَمَّا لَمْ يَمْتَنِعْ مِنْ شَرَائِهَا مَعَ ظَاهِرِ شَرْطِهِمْ صَارَ ذَلِكَ كِإِبَاحَةِ الشَّرْطِ لَهُمْ ، وَإِنْ كَانَ لَا إِبَاحَةَ هُنَاكَ . وَقَالَ أَبُو عَمَرَ التَّحَوِيُّ^(٣) مَعْنَاهُ : اشْتَرِطِي لَهُمْ الْوَلَاءَ فَإِنَّ اشْتِرَاطَهُمْ إِيَّاهُ بَعْدَ عِلْمِهِمْ بِأَنَّ اشْتِرَاطَهُمْ لَا يَجُوزُ غَيْرَ نَافِعٍ لَهُمْ وَلَا جَائِزٍ ، وَهَذَا يَنْحُو نَحْوَ مَا قُلْنَا قَبْلَهُ ، لَكِنَّ قَوْلَهُ : «بَعْدَ عِلْمِهِمْ أَنَّ ذَلِكَ لَا يَجُوزُ» غَيْرُ صَحِيحٍ ؛ لِأَنَّ أَهْلَ بَرِيرَةَ لَوْ عَلِمُوا بِذَلِكَ لَمْ يَشْتَرِطُوهُ ، وَإِنَّمَا تَوَهَّمُوا أَنَّ ذَلِكَ يَجُوزُ لَهُمْ^(٤) ، وَلَمْ يَتَحَقَّقُوا امْتِنَاعَهُ إِلَّا بِخُطْبَتِهِ ﷺ .

= فِي «الْاِقْتِضَابِ» وَهُوَ مَنْقُولٌ مِنْ هُنَا لِذَلِكَ يَنْلُبُ عَلَى ظَنِّي أَنَّهَا سَاقِطَةٌ هُنَا سَهْوًا مِنَ النَّاسِخِ .

(١) هَكَذَا فِي الْأَصْلِ : «الْكَلَامُ الْحَدِيثُ» وَإِحْدَى اللَّفْظَتَيْنِ تَغْنِي عَنِ الْأُخْرَى ؟ ! .

(٢) فِي الْأَصْلِ : «وَيَعْقُدُ» .

(٣) يَظْهَرُ لِي أَنَّهُ أَبُو عَمَرَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الرَّاهِدِ غَلَامٌ ثَعْلَبِي . «تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ» .

(٤) فِي الْأَصْلِ : «لَا يَجُوزُ لَهُمْ» .

(كِتَابُ الْبَيْعِ) (١)

[مَا جَاءَ فِي بَيْعِ الْعُرْبَانِ]

- قَوْلُهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْعُرْبَانِ» [١]. يُقَالُ: عُرْبَانٌ،

(١) الموطأ رواية يَحْيَى (٦٠٩/٢)، ورواية أَبِي مُصْعَبٍ الزُّهْرِي (٣٠٥/٢)، ورواية مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ (٢٦٧)، ورواية سُؤَيْدِ الْحَدَثَانِي (٢٣١)، ورواية الْقَعْنَبِيِّ (٤٢٢)، وتفسير غريب الموطأ لابن حبيب (٣٦٩/١)، والاستذكار (٧/١٩)، والمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ (١٥٧/٤)، والقَبَسُ لابن العربي (٧٧٥)، وتنوير الحوالك (١١٨/٢)، وشرح الزُّرْقَانِي (٢٥٠/٣)، وكشف المُغْطَى (٢٧١).

(٢) بيع العربان: هو أن يشتري السَّلْعَةَ ويدفع إلى صاحبها شيئاً على أنه إن أمضى البَيْعَ حَسِبَ مِنَ الثَّمَنِ، وإن لم يُمضِ البَيْعَ كان لصاحب السَّلْعَةَ، ولم يرتجعه المشتري. هكذا في اللِّسَانِ (عرب) وهذا هو المعمول به في وقتنا الآن. وجاء في اللِّسَانِ أيضاً: «يقال: أعرب في كذا وَعَرَّبَ وَعَرَبَنَ، وهو عُرْبَانٌ وَعُرْبُونٌ وَعَرْبُونٌ، وقيل: سُمِّيَ بذلك لأنَّ فيه إعراباً لعقد البيع أي: إصلاحاً وإزالة فسادٍ، لئلاً يملكه غيره باشرائه، وهو بيعٌ باطلٌ عند الفقهاء؛ لما فيه من الشَّرْطِ والعَرَضِ، وأجازه أحمد، وروي عن ابن عُمرَ إجازته».

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو مُحَمَّدٍ مَوْفَّقُ الدِّينِ بْنِ قُدَامَةَ الْمُقَدِّسِيِّ رَحِمَهُ اللهُ فِي الْمُغْنِيِّ (٣٣١/٦): «قال أحمد: لأبَسَ به، وفعله عمر - رضي الله عنه - وعن ابن عمر أنه أجازه، وقال ابن سيرين لا بأس به، وقال سعيد بن المسيب وابن سيرين: لا بأس إذا كره السَّلْعَةَ أن يرده معها، وقال أحمد: هذا في معناه. واختار أبو الخطاب أن لا يصح، وهو قول مالك، والشَّافِعِيُّ، وأصحاب الرَّأْيِ، ويروى ذلك عن ابن عباس، والحسن؛ لأنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْعُرْبَانِ رواه ابن ماجه». أقول: أَبُو الْخَطَّابِ هَذَا هو أحد مشاهير فقهاء الحنابلة، واسمه محفوظ بن أحمد الكلوزاني (ت ٥١٠هـ) ويعرف بـ«صاحب الهداية» (المقصد الأرشد ٢٠/٣)، وأصحاب الرَّأْيِ: هم الأحناف. وحديث النَّبِيِّ ﷺ الذي رواه ابن ماجه هو حديث «الموطأ» هَذَا. سنن ابن ماجه (٧٣٨/٢، ٧٣٩)، كتاب التَّجَارَاتِ، بابٌ في العُرْبَانِ.

وَعُرْبُونَ، وَأَرْبَانٌ، وَأَرْبُونَ^(١)، وَلَا يُقَالُ^(٢): عَرَبُونَ - بفتح الرَّاءِ -، وَلَا أَرْبُونَ وَلَا رَبُونَ، وَيُقَالُ: عَرَبْتُ وَأَرَبْتُ فِي السَّلْعَةِ، وَهِيَ مَكْسُورَةُ السَّيْنِ لَا غَيْرُ، وَهُوَ اسْمٌ يَقَعُ عَلَى كُلِّ مَا يُتَجَرَّبُ بِهِ، وَالْجَمْعُ سَلْعٌ مِثْلُ كِسْرَةٍ وَكِسْرٍ. وَالسَّلْعَةُ - بفتح السَّيْنِ -: الغُدَّةُ تَكُونُ فِي العُنُقِ^(٣)، وَجَمْعُهَا^(٤): سِلَاعٌ، وَسَلَعَاتٌ كَجَفَنَةٍ وَجِفَانٍ وَجَفَنَاتٍ، وَيُقَالُ: أَسْلَعُ الرَّجُلُ يُسْلَعُ إِسْلَاعًا: إِذَا كَثُرَتْ سِلْعُهُ.

- وَقَوْلُهُ: «فِيَمَا نَزَى» مَنْ جَعَلَهُ مِنْ أَرَيْتُ ضَمَّ الثُّونَ، وَمَنْ جَعَلَهُ مِنْ رَأَيْتُ فَتَحَ الثُّونَ.

- [وَقَوْلُهُ]: «فَمَا أَعْطَيْتُكَ لَكَ بِاطِلًا». نَصَبًا عَلَى الْحَالِ. وَ«لَكَ» خَبَرُ الْمُبْتَدَأِ، كَمَا تَقُولُ: الْمَالُ لَكَ مَوْهُوبًا. وَرُوي: «بَاطِلٌ» - بِالرَّفْعِ - عَلَى خَبَرِ

(١) قَبْلَهَا الْيَفْرُيُّ بِطَلَّةٍ فِي «الاقْتضَابِ» بِالمِثَالِ فَقَالَ: «فِي العُرْبَانِ خَمْسُ لُغَاتٍ عُرْبَانٌ كَقُرْبَانٍ، وَعُرْبُونَ كَعُصْفُورٍ، وَبِالْهَمْزَةِ فِيهِمَا، أَرْبَانٌ وَأَرْبُونَ وَيُقَالُ: عَرَبُونَ كَرَجُونَ».

(٢) هَكَذَا فِي الْأَصْلِ، وَالصَّحِيحُ حَذْفُ «لَا» كَمَا فِي نَصِّ اللِّسَانِ الْمُتَقَدِّمِ، وَكَمَا فِي كَلَامِ الْيَفْرِيِّ فَلَعَلَّ وَجُودَ «لَا» سَهْوًا مِنَ النَّاسِخِ. وَفِي الْمُعْرَبِ (٢٣٣): «وَاللُّغَةُ الْعَالِيَةُ: العُرْبُونَ» وَفِي «الاقْتضَابِ»: «قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: هُوَ أَعْجَمِيٌّ عَرَبْتُهُ العَرَبُ» وَهُوَ كَذَلِكَ فِي الْمُحْكَمِ، وَالْمُعْرَبُ لِلْجَوَالِقِيِّ (١٩، ٢٣٢)، وَقَصْدُ السَّبِيلِ (٢٨٧/٢)، وَغَيْرَهَا. وَقَالَ: وَقَدْ يُسَمَّى العُرْبَانُ المُسْكَنَ. وَرَوَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «نَهَى عَنِ بَيْعِ المُسْكَنِ». وَيُجْمَعُ عَلَى المُسَاكِينِ. وَيُرَاجَعُ فِي العُرْبَانِ أَوْ العُرْبُونَ: غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِلْحَطَّابِيِّ (٧٦/٢، ٧٧)، وَالنِّهَايَةِ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (٢٠٢/٣)، وَاللِّسَانِ، وَالتَّاجِ: (عَرَبٌ) وَ(عَرَبِينَ).

(٣) الْعَيْنُ (٣٣٥/١)، وَالْجَمْهَرَةُ (٨٤١)، وَتَهذِيبُ اللُّغَةِ (١٩/٢)، وَالْمُحْكَمُ (٣٠٥/١)، وَالصَّحَاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ (سَلْعٌ).

(٤) فِي الْأَصْلِ: «حَقَّهَا».

المُبْتَدَأُ^(١)، [تَقُولُ: المَالُ لَكَ مَوْهُوبٌ^(٢) كَمَا تَقُولُ: المَالُ لَكَ مَوْهُوبًا.

- وَقَوْلُهُ: «فَلَا يَأْخُذَنَّ»^(٣). يَجُوزُ تَشْدِيدُ التَّوْنِ وَتَخْفِيفُهَا^(٤).

- وَقَوْلُهُ: «أَوْ نَاقِصٌ أَوْ تَامٌ أَوْ حَيٌّ أَوْ مَيِّتٌ». كَذَا الرُّوَايَةُ، وَكَانَ الْوَجْهُ أَنْ

تَكُونَ «أُمٌّ» مَذْكُورَةً فِي جَمِيعِهَا وَأَلْفُ الِاسْتِفْهَامِ، وَهَذَا مُوَضَّحٌ^(٥).

- وَ[قَوْلُهُ: «أَنْ يُعْبِلَهُ»] يُقَالُ: أَقَالَهُ الْبَيْعُ^(٦)، هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ، وَحِكْيِي:

قُلْتُهُ الْبَيْعَ، وَهُوَ شَبِيهُ بِالْغَلَطِ، وَالْمُبْتَاعُ - بِضَمِّ الْمِيمِ لَا غَيْرُ.

- وَ[قَوْلُهُ: «قَبْلَ أَنْ يَحِلَّ»]. يُقَالُ: حَلَّ يَحِلُّ - بِكَسْرِ الْحَاءِ فِي

الْمُسْتَقْبَلِ - : إِذَا وَجَبَ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى]^(٧): ﴿أَنْ يَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبٌ﴾ وَلَا

(١) هي رواية يحيى.

(٢) في الأصل: «موهوماً».

(٣) في الأصل: «فلانا خزن».

(٤) رَوَايَةٌ يَحْيَى: «فلا يأخذ».

(٥) لعلّه يقصد موضع في كتب النحو، مشروح فيها كما جاء من كلام اليفرنى في «الاقضاب» فقد نقل عن المؤلف ثم قال: «وهذا موضع من العربية يغمض ويطول الكلام فيه فندعه؛ لأننا لسنا بصدد كتاب نحو».

(٦) في اللسان (قيل): «وقال البيه قتيلاً، وأقاله إقالته، وحكى اللحياني: أن قلته لغة ضعيفة»

وفي أدب الكاتب (٤٣٥): «قلته البيه وأقلته» ونقل اليفرنى في «الاقضاب» عن الزجاج

«يقال: أقلت الرجل في البيه وقلته» يراجع: فعلت وأفعلت للزجاج (٧٩)، وما جاء على

فعلت وأفعلت للجواليقي (٦٠)، ونقل اليفرنى في ذلك عن صاحب «الأفعال» قوله: هذا

قول أبي زيد وأبي عبيد وراجعت الأفعال لابن القوطية، والأفعال لابن القطاع والأفعال

للسرقسطي فلم أجد فيها أنه قول أبي زيد وأبي عبيد! فلعلّه من غيرها من كتب الأفعال.

(٧) سورة طه، الآية: ٨٦.

يُقَالُ: حَلَّ يَحُلُّ - بِضَمِّ الْحَاءِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ - إِلَّا مِنَ التَّرْوِيلِ فِي الْمَكَانِ .
 - وَقَوْلُهُ: «فَصَارَ أَنْ»^(١) رَجَعَتْ «أَنْ» مَعَ مَا بَعْدَهَا بِتَأْوِيلِ الْمَصْدَرِ ، وَهِيَ
 هَهُنَا فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ عَلَى خَبَرِ «صَارَ» كَأَنَّهُ قَالُ: فَصَارَ الْبَيْعُ رُجُوعَ سِلْعَتِهِ إِلَيْهِ . /

[مَا جَاءَ فِي الشَّرْطِ فِي مَالِ الْمَمْلُوكِ]

- قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «فَمَالُهُ^(٢) لِلْبَائِعِ» [٢] . قَدْ يُضَافُ الشَّيْءُ إِلَى الشَّيْءِ عَلَى
 وَجْهِ الْإِتِّصَالِ وَالْمُلَابَسَةِ ، لَا عَلَى مَعْنَى الْمِلْكِ يُقَالُ: هَذِهِ دَابَّةٌ فَلَانَ السَّائِسُ ،
 وَهَذِهِ سَفِينَةٌ فَلَانَ التُّوتِيَّ^(٣) ، فَيُضَافَانِ إِلَيْهِمَا لِتَوَلِّيهِمَا خِدْمَتَهُمَا ، وَقَالَ ابْنُ
 عَبَّاسٍ لِبَعْضِ الْيَمَانِيِّ: لَكُمْ فِي السَّمَاءِ نَجْمُهَا ، يَعْنِي سُهَيْلًا ، وَمِنَ الْكَعْبَةِ رُكْنُهَا
 يَعْنِي الْيَمَانِيَّ ، وَمِنَ السُّيُوفِ صَمِيمُهَا ، يَعْنِي صَمْصَامَةَ عَمْرُو بْنِ مَعْدِي كَرِبِ ،
 وَهَذِهِ الْأُمُورُ لَيْسَتْ بِمِلْكِ لِأَحَدٍ ، وَمِنْهُ [قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى] ^(٤): ﴿ذَلِكَ لِمَنْ خَافَ
 مَقَامِي﴾ وَلَا مَقَامَ لِلَّهِ ، وَلَا هُوَ مِنْ صِفَاتِهِ ، وَإِنَّمَا الْمَقَامُ لِلْعَبْدِ ، أَيُّ: مَقَامَهُ عِنْدِي .

- قَوْلُهُ: «إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَهُ» وَقَعَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: «إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ
 لِعَبْرِهَا» وَفِي بَعْضِهَا بِالْهَاءِ ، فَمَنْ رَوَاهُ بِالْهَاءِ قَالَ: الظَّاهِرُ مِنْهُ اشْتِرَاطُهُ كُلُّهُ؛ لِأَنَّ
 الضَّمِيرَ يَرْجِعُ إِلَى الْمَالِ كُلِّهِ بِلَفْظِ الْعُمُومِ ، وَإِذَا لَمْ يَظْهَرْ الضَّمِيرُ لَمْ يَكُنْ فِي

(١) فِي رِوَايَةِ يَحْيَى: «إِنْ رَجَعَتْ . . .» بِكسْرِ الْهَمْزَةِ؟! .

(٢) فِي الْأَصْلِ: «مَمَالُهُ» تَحْرِيفٌ .

(٣) جَاءَ فِي الْمُخَصَّصِ لابن سَيِّدَةَ (٢٨/١٣): «النَّوَاتِي: الْمَلَّاحُونَ ، وَاحِدُهُمْ: نُوتِيٌّ»
 وَفِي اللِّسَانِ: (نوت) «النُّوتِي: الْمَلَّاحُ ، الْجَوْهَرِيُّ: النَّوَاتِي: الْمَلَّاحُونَ فِي الْبَحْرِ ،
 وَهُوَ مِنْ كَلَامِ أَهْلِ الشَّامِ ، وَاحِدُهُمْ نُوتِيٌّ» .

(٤) سُورَةُ إِبْرَاهِيمَ ، آيَةُ: ١٤ .

الكَلَامِ مَا يُوجِبُ الْعُمُومَ فَاحْتَمَلَ الْكُلَّ، واحْتَمَلَ الْبَعْضَ، وَبِهَذَا تَعَلَّقَ ابْنُ الْقَاسِمِ ^(١) فِي قَوْلِهِ: لَا يَجُوزُ اشْتِرَاطُ بَعْضِ الْمَالِ، وَإِنَّمَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَشْتَرِطَهُ كُلَّهُ أَوْ يَدَعَهُ كُلَّهُ. وَمَنْ رَوَاهُ بِلَا هَاءٍ قَالَ: الظَّاهِرُ مِنْهُ أَنَّ لِلْمُبْتَاعِ أَنْ يَشْتَرِطَهُ كُلَّهُ أَوْ بَعْضَهُ، وَبِهَذَا تَعَلَّقَ أَشْهَبُ ^(٢) فِي قَوْلِهِ: إِنَّ لَهُ اشْتِرَاطَ الْكُلِّ أَوْ الْبَعْضِ، وَمَا قَالُوهُ غَيْرُ لَازِمٍ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ قَدْ تُخْرِجُ اللَّفْظَ مَخْرَجَ الْعُمُومِ وَمُرَادَهَا الْخُصُوصُ كَقَوْلِهِ [تَعَالَى] ^(٣): ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ ﴿لِمَ يَقُولُ ذَلِكَ جَمِيعُ النَّاسِ، وَلَا

(١) ابنُ القَاسِمِ، هو صَاحِبُ الإِمَامِ مَالِكٍ، وَجَامِعُ المُدَوَّنَةِ مِنْ كَلَامِهِ؛ عَبْدِ الرَّحْمَنِ العِنَقِيُّ المِصْرِيُّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (ت ١٩١هـ) بِمِصْرَ، لَهُ رِوَايَةٌ مُشْهُورَةٌ لِلْمَوْطَأِ. أَخْبَارُهُ فِي تَرْتِيبِ المَدَارِكِ (٣/٤٣٣)، وَالدِّيَابِجِ المُذْهَبِ (١/٤٦٣)، وَتَهذِيبِ التَّهذِيبِ (٦/٢٥٢)، وَحُسْنِ المُحَاضِرَةِ (١/٣٠٣).

(٢) أَشْهَبُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ دَاوُدَ القَيْسِيِّ، المِصْرِيُّ، صَاحِبُ الإِمَامِ مَالِكٍ أَيْضًا، فَقِنَهُ الدِّيَارِ المِصْرِيَّةَ (ت ٢٠٤هـ) بَعْدَ الشَّافِعِيِّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - بِثَمَانِيَّةٍ عَشَرَ يَوْمًا.

(لَطِيفَةٌ): قَالَ الحَافِظُ المَرْزِيُّ فِي تَهذِيبِ الكَمَالِ: «رَوَيْنَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الحَكَمِ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَشْهَبَ فِي سُجُودِهِ يَدْعُو عَلَى الشَّافِعِيِّ بِالمَوْتِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلشَّافِعِيِّ فَأَنْشَدَ مَتَمَّنًّا:

تَمَّتْ رِجَالٌ أَنْ أَمُوتَ وَإِنْ أُمْتُ فَبِتْلِكَ سَبِيلٌ لَسْتُ فِيهَا بِأَوْحِدِ
فَقُلْ لِلَّذِي يَبْقَى خِلاَفَ الَّذِي مَضَى تَهَيِّأْ لِأُخْرَى مِثْلَهَا فَكَأَنَّ قَدْ

قَالَ: فَمَاتَ الشَّافِعِيُّ فِي رَجَبِ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَمِائَتَيْنِ، وَمَاتَ أَشْهَبُ بَعْدَهُ بِثَمَانِيَّةٍ عَشَرَ يَوْمًا وَاشْتَرَى أَشْهَبُ مِنْ تَرْكَةِ الشَّافِعِيِّ غُلَامًا سَمَّاهُ فَبْتَانَ، وَاشْتَرَيْتُهُ أَنَا مِنْ تَرْكَةِ أَشْهَبِ. وَالبَيْتَانِ اللَّذَانِ أَنْشَدَهُمَا الشَّافِعِيُّ يَنْسَبَانِ لَعَبِيدِ بْنِ الأَبْرَصِ، أَوْ لِمَالِكِ بْنِ القَيْنِ الحَزْرَجِيِّ عَلَى مَا هُوَ مَذْكَورٌ فِي هَامِشِ «التَّهذِيبِ» وَالبَيْتَانِ فِي دِيوَانِ عَبِيدِ (٥٦، ٥٧) غَيْرِ مَتَوَالِيَيْنِ. وَأَخْبَارُ أَشْهَبِ فِي: الجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ (١/٣٤٢)، وَتَرْتِيبِ المَدَارِكِ (٢/٤٤٧)، وَتَهذِيبِ الكَمَالِ (٣/٢٩٦)، وَالدِّيَابِجِ المُذْهَبِ (١/٣٠٨).

(٣) سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ، الآيَةُ: ١٧٣.

جَمَعَ لَهُمْ جَمِيعُ النَّاسِ ، وَكَذَلِكَ سُقُوطُ الضَّمِيرِ لَا يُوجِبُ حُكْمًا آخَرَ غَيْرَ حُكْمِ ظُهُورِهِ ، أَلَا تَرَى أَنَّ قَوْلَكَ : لَقَيْتُ إِخْوَتَكَ مُسَاوٍ لِقَوْلِهِ : الَّذِينَ لَقَيْتُهُمْ إِخْوَتَكَ . وَقَوْلُهُ [تَعَالَى] (١) : ﴿ أَهَذَا الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ رَسُولًا ﴾ مُسَاوٍ فِي الْمَعْنَى لِقَوْلِهِ : بَعَثَهُ ، فَإِذَا كَانَ هَكَذَا ، لَمْ يَكُنْ فِي ظُهُورِ الضَّمِيرِ وَلَا فِي سُقُوطِهِ دَلِيلٌ ، وَكَانَ الْأَظْهَرُ يَجُوزُ اشْتِرَاؤُ الْجَمِيعِ أَوْ الْبَعْضِ (٢) .

[مَا جَاءَ فِي الْعُهُدَةِ]

- [قَوْلُهُ : « فِي الْأَيَّامِ الثَّلَاثَةِ »] [٣] . إِنَّمَا خَصَّ الثَّلَاثَةَ فِي الْعُهُدَةِ ؛ لِأَنَّ الْمَدِينَةَ كَثِيرَةٌ الْحُمَى ، وَالْحُمَى الرَّبِيعُ تَبَيَّنُ فِي ثَلَاثٍ (٣) . وَالْعُهُدَةُ : يُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ مُشْتَقَّةً مِنْ قَوْلِهِمْ : فِي هَذَا الشَّيْءِ عُهُدَةٌ ؛ إِذَا كَانَ فِيهِ فَسَادٌ لَمْ يُحْكَمْ ، وَلَمْ يُسْتَوْثَقْ مِنْهُ . وَيُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ مُشْتَقَّةً (٤) مِنْ الْعَهْدِ وَالْمَعْهَدِ وَهُوَ الْمَوْثِقُ ، وَمَنْ تَعَهَّدَ الشَّيْءَ وَتَعَاهَدَهُ ، وَهُوَ تَفَقُّدُهُ وَالِاحْتِفَاطُ بِهِ ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلدَّمِيِّ : مُعَاهِدٌ بِكَسْرِ الْهَاءِ وَفَتْحِهَا ؛ لِأَنَّهُ أُعْطِيَ الْأَمَانَ وَاسْتَوْثِقَ لِنَفْسِهِ . وَقَالَ الْحَلِيلُ (٥) : الْعُهُدَةُ : كِتَابُ الشَّرَاءِ . /

(١) سُورَةُ الْفُرْقَانِ .

(٢) اخْتَصَرَ الْيَقْرُبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ شَرْحَ هَذِهِ الْفَقْرَةِ وَأَحَالَ عَلَى كِتَابِهِ « الْكَبِيرِ » وَهُوَ يَقْصِدُ كِتَابَهُ « الْمُخْتَارَ الْجَامِعَ بَيْنَ الْمُثَنَّى وَالِاسْتِذْكَارِ » وَقَدْ ذَكَرْتُ مَوْضِعَ الْإِحَالَةِ عَلَى « الْمُخْتَارِ » فِي هَامِشِ « الْاِقْتِضَابِ » فَلْيُرَاجِعْ هُنَاكَ .

(٣) يُرَاجِعُ : الْمُثَنَّى (٤/ ١٧٤) .

(٤) فِي الْأَصْلِ : « مُشْتَقٌ » . وَفِي الْاِقْتِضَابِ : « أَنْ تُشْتَقَّ » .

(٥) الْعَيْنُ (١/ ١٠٣ ، ١١٨) ، وَفِيهِ : « وَجَمَعُهُ : عُهُدٌ ، وَيُقَالُ لِلشَّيْءِ الَّذِي فِيهِ فَسَادٌ : إِنَّ فِيهِ لِعُهُدَةٌ وَلَمَّا يُحْكَمْ بَعْدُ » .

[العَيْبُ فِي الرَّقِيقِ]

والرَّقِيقُ: اسْمٌ يَقَعُ^(١) عَلَى الْعَيْبِ الْمُسْتَرْقِيقِينَ وَاحِدُهُمْ وَجَمْعُهُمْ مُدَكَّرُهُمْ وَمُؤَنَّثُهُمْ حَسَنُهُمْ وَقَبِيحُهُمْ، يُقَالُ مِنْهُ: رَقَّ الرَّجُلُ رِقًا فَهُوَ رَقِيقٌ كَمَا يُقَالُ: عَتَقَ فَهُوَ عَتِيقٌ: إِذَا لَمْ يُجْرَ عَلَى الْفِعْلِ، فَإِنْ أُجْرِيَ عَلَى الْفِعْلِ قِيلَ: عَاتِقٌ، وَكَذَلِكَ كَانَ يَجِبُ فِي اسْمِ الْفَاعِلِ مِنْ رَقٍّ أَنْ يُقَالَ: رَاقٌ، لِكِنَّةِ لَمْ يُسْتَعْمَلْ، وَإِنَّمَا يُقَالُ: رَقِيقٌ لِلْوَاحِدِ وَالْجَمِيعِ، وَيَجْمَعُ أَرْقَاءً. وَقَوْلُهُ: «رَقِيقٌ» أَرَادَ الْجَمَاعَةَ وَلِذَلِكَ أَنْتَ، وَلَوْ أَرَادَ الْجَمْعَ لَذَكَرَ فَقَالَ: «وَجْهٌ ذَلِكَ»^(٢). وَمِثْلُهُ: [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٣): ﴿وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَأِكَةُ ﴿وإِذْ قَالَ الْمَلَأِكَةُ﴾ وَنَظِيرُ الرَّقِيقِ فِي كَوْنِهِ مَرَّةً جَمْعًا وَمَرَّةً وَاحِدًا: الصَّدِيقُ وَالرَّقِيقُ، قَالَ تَعَالَى (٤): ﴿وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ وَقَالَ جَرِيرٌ^(٥):

(١) نَقَلَ الْيَقْرُبِيُّ شَرَحَ هَذِهِ الْفَقْرَةَ بِأَكْمَلِهَا فِي «الْاِقْتِضَابِ».

(٢) هَكَذَا الْعِبَارَةُ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى مِنْ الْمَوْطَأِ (٦١٥/٢)؟!

(٣) سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ، الْآيَةُ: ٤٢، ٤٥. قُرِئَتْ بِالثَّنَائِيثِ، وَهِيَ قِرَاءَةُ الْجُمْهُورِ. وَبِالتَّذْكِيرِ وَهِيَ قِرَاءَةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فِي الْمَوْضِعَيْنِ. يُرَاجَعُ: الْبَحْرُ الْمُحِيطُ (٤٥٥، ٤٥٩).

(٤) سُورَةُ النِّسَاءِ، الْآيَةُ: ٦٩.

(٥) دِيوَانُ جَرِيرٍ (٣٧٢/١) مِنْ قَصِيدَةٍ يَمْدَحُ بِهَا الْحَجَّاجَ أَوْلَهَا:

بِثِّ أَرَاعِي صَاحِبِيَّ تَجَلُّدًا وَقَدْ عَلَقْتَنِي مِنْ هَوَاكِ عَلُوقُ
فَكَيْفَ بِهَا لَا الدَّارُ جَامِعَةُ الْهَوَى وَلَا أَنْتَ عَصْرًا مِنْ صَبَاكِ مُفِينُ
أَتَجْمَعُ قَلْبًا بِالْعِرَاقِ فَرِيقُهُ وَمِنْهُ بِأَطْلَالِ الْأَرَاكِ فَرِينُ

وَرِوَايَتُهُ هُنَاكَ: «دَعُونَ...» وَأَشَارَ مُحَقِّقُهُ فِي الْهَامِشِ إِلَى هَذِهِ الرِّوَايَةِ. وَالشَّاهِدُ فِي:

الْخِصَائِلِ (٤١٢/٢)، وَتَخْلِيصِ الشُّوَاهِدِ (١٨٤)، وَالْأَشْبَاهِ وَالنِّظَائِرِ (٥/٢٣٣)، وَهُوَ =

نَصَبَنَ الْهَوَىٰ ثُمَّ ارْتَمَيْنَ قُلُوبَنَا بِأَعْيُنِ أَعْدَاءٍ وَهَنَّ صَدِيقُ
- وَقَوْلُهُ: «بَاعَنِي عَبْدًا» [٤]. مَعْنَاهُ: بَاعَ مِنِّي عَبْدًا، وَلَكِنَّ الْعَرَبَ تَتْرَكَ ذِكْرَ
«مِنْ» اخْتِصَارًا وَهُوَ أَكْثَرُ كَلَامِهَا، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى (١): ﴿وَإِخَارَ مُوسَىٰ قَوْمَهُ﴾.
- وَقَوْلُهُ: «فَيَوَّاجِرُهُ». الْوَجْهُ فِيهِ الْهَمْزُ، وَأَكْثَرُ اللَّغَوِيِّينَ يُنْكِرُ تَرَكَ الْهَمْزِ؛
لِأَنَّهُ يُفَاعِلُ مِنَ الْأَجْرِ. وَحَكَى الْأَخْفَشُ أَنَّ تَخْفِيفَ الْهَمْزَةِ لُغَةٌ لِبَعْضِ الْعَرَبِ (٢)
- وَقَوْلُهُ: «أَوِ الْغَلَّةِ» [٥]. الْغَلَّةُ - بِفَتْحِ الْغَيْنِ لَا غَيْرَ، يُقَالُ مِنْهُ: أَغْلَتِ
الْأَرْضُ فِيهِ مُغْلَةً [قَالَ الرَّاجِزُ: (٣)]

قَدْ جَاءَ سَيْلُ جَادٍ مِنْ أَمْرِ لَهْ

يَحْرُدُ حَرْدَ الْجَنَّةِ الْمُغْلَةَ

وَمَنْ قَالَ: «الْغَلَّةِ» بِكَسْرِ الْغَيْنِ فَقَدْ أَخْطَأَ.

- = في اللسان، والتاج (صدق)، وَنَسَبَهُ فِي زَهْرِ الْأَدَبِ (٥٦) إِلَى مُرَاجِمِ الْعُقَيْلِيِّ، وَذَلِكَ خَطَأً
ظَاهِرٌ، وَلَمْ يَرِدْ فِي دِيْوَانِ مُرَاجِمٍ فِي الْمَنْسُوبِ إِلَيْهِ؟ وَتَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ ص (٢٦٧)
- (١) سورة الأعراف، الآية: ١٥٥. وَأَنْشَدَ الْيَفْرَنْجِيُّ قَوْلَ جَرِيرٍ:
قَالُوا نَبِيعُكَهْ فَقُلْتُ لَهُمْ
يَبْعُوا الْمَوَالِيَّ وَاسْتَحْيُوا مِنَ الْعَرَبِ
- (٢) جَمَهْرَةُ اللَّغَةِ (٢/١٨٨)، وَحَكَاهَا الْيَفْرَنْجِيُّ عَنِ الْأَخْفَشِ.
- (٣) فِي تَهْدِيبِ اللَّغَةِ لِلْأَزْهَرِيِّ (٦/٤٢٢): «قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ: وَقَدْ قَالَتِ الْعَرَبُ بِاسْمِ اللَّهِ بِغَيْرِ مَدَّةِ
الْأَمِّ، وَحَذَفِ مَدَّةَ «لَا» وَأَنْشَدَ: . . . وَأُورِدَ الْبَيْتَيْنِ، وَهُمَا فِي الصَّحَاحِ، وَاللِّسَانِ،
والتَّاجِ: (حَرْدَ)، وَأَنْشَدَهُمَا الْيَزِيدِيُّ فِيْمَا اتَّفَقَ لَفْظُهُ (٢٠) وَرَوَاتُهُ فِيهَا:
* أَقْبَلَ سَيْلٌ . . . *
- قَالَ الْيَفْرَنْجِيُّ: «وَأِنْ كَانَ يُرْوَى: «الْحَيَّةُ بِالْحَاءِ فَيَكُونُ «الْمُغْلَةُ» ذَاتَ الْغِلِّ» وَهِيَ كَذَلِكَ فِي «الْاِقْتِصَابِ».

[مَا يَفْعَلُ فِي الْوَلِيدَةِ إِذَا بَيْعَتْ . . .]

- ذَكَرَ قَوْلَ ابْنِ عُمَرَ: «لَا يَطَأُ الرَّجُلُ وَلِيدَةً إِلَّا وَلِيدَةً إِنْ شَاءَ بَاعَهَا . . . الْحَدِيثُ» [٦]. ظَاهِرُهُ إِنَّمَا نَهَى عَنِ الْوَطْءِ لِأَعَنِ الشَّرَاءِ، وَيَجُوزُ لِمَنْ لَمْ يَجِزِ الشَّرَاءُ أَنْ يَقُولَ: إِنَّ الشَّيْئَيْنِ إِذَا تَعَلَّقَ أَحَدُهُمَا بِالْآخِرِ تَعَلَّقَ السَّبَبِ بِالْمُسَبَّبِ وَالْأَشْيَاءُ الْمُتَلَازِمَةُ فَرَبَّمَا أَوْ قَعَتِ الْعَرَبُ الشَّيْءَ عَلَى أَحَدِهِمَا وَالْمُرَادُ النَّهْيُ عَنْهُمَا جَمِيعًا^(١)، كَأَنَّهُ قَالَ: لَا يَكُونُ مِنْكُمْ سُؤَالٌ فَيَكُونُ إِلْحَافٌ، وَإِثْبَاتُ السُّؤَالِ الَّذِي لَا إِلْحَافَ فِيهِ، وَلَكِنَّهُ نَفَاهُمَا جَمِيعًا كَأَنَّهُ قَالَ: لَا يَكُونُ مِنْكُمْ سُؤَالٌ فَيَكُونُ إِلْحَافٌ^(١).

[مَا جَاءَ فِي ثَمْرِ النَّخْلِ يُبَاعُ أَصْلُهُ]

- [قَوْلُهُ: «مَنْ بَاعَ نَخْلًا قَدْ أُبْرَتْ فَثَمْنُهَا لِلْبَائِعِ»] [٩]. أُبْرُ النَّخْلِ: هُوَ تَلْقِيحُهَا، يُقَالُ: أُبِرَ النَّخْلُ يَأْبُرُهُ وَيَأْبُرُهُ أُبْرًا، وَأَبَارًا، وَأَبْرَهُ تَأْبِيرًا^(٢)، وَيُسْتَعْمَلُ ذَلِكَ فِي سَائِرِ الثَّمَارِ وَالزَّرْعِ وَلَا يُخَصُّ بِهِ النَّخْلُ دُونَ غَيْرِهِ، وَالْأَبْرُ: هُوَ الْمُلْفَحُ، وَالْمُوتَبِرُ: هُوَ الَّذِي يَسْتَدْعِي إِلَى تَوْبِيرِ نَخْلِهِ^(٣)، وَرَبَّمَا اسْتَعِيرَ الْأَبْرُ فِي كُلِّ شَيْءٍ مُصْلِحٍ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ شَجَرًا وَلَا زَرْعًا، وَلِذَلِكَ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: فِي تَأْوِيلِ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ^(٤): «خَيْرُ

(١) - (١) كَذَا فِي الْأَصْلِ وَيَظْهَرُ أَنَّ فِي الْعِبَارَةِ سَقَطًا، فَلَعَلَّ الْمُؤَلِّفَ قَدْ ذَكَرَ الْآيَةَ الْكَرِيمَةَ ﴿لَا يَسْتَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا﴾ ثُمَّ شَرَحَهَا فَقَالَ «كَأَنَّهُ . . .»، وَقَوْلُهُ: «وَإِثْبَاتُ السُّؤَالِ» صَحَّتْهُ «وَلَمْ يَرِدْ إِثْبَاتُ السُّؤَالِ . . .» وَمَا زَالَتْ الْعِبَارَةُ غَامِضَةً.

(٢) غريب الحديث (١/٣٥٠).

(٣) فِي اللِّسَانِ وَغَيْرِهِ؛ قَالَ طَرَفَةُ [ديوانه: ٦٣]:

وَلِي الْأَصْلُ الَّذِي فِي مِثْلِهِ يُصْلِحُ الْآبِرُ زَرْعَ الْمُوتَبِرِ

(٤) غريب الحديث (١/٣٥٠)، وَالنِّهَايَةَ (١/١٣)، وَتَفْسِيرَ الْقُرْطُبِيِّ (١٠/٢٣٣)، وَيُرَاجَعُ: =

الْمَالِ سِكَّةٌ مَأْبُورَةٌ، أَوْ مُهْرَةٌ مَأْمُورَةٌ» - إِنَّ الْمُرَادَ بِالسِّكَّةِ هَلْهُنَا السِّكَّةُ الَّتِي يُحْرَثُ بِهَا الْأَرْضُ وَمَأْبُورَةٌ: مُصْلِحَةٌ / لِلْحَرْثِ، وَأَمَّا أَبُو عُبَيْدٍ (١) فَقَالَ: السِّكَّةُ: السَّطْرُ مِنَ النَّخْلِ، وَكُلُّ شَيْءٍ مُصْطَفٍ مِنَ الثَّمَرِ أَوْ دُورٍ أَوْ حَوَانِيَتٍ فَهِيَ سِكَّةٌ، وَالْمَأْمُورَةُ: الْكَثِيرَةُ الْوَالِدِ.

وَمَعْنَى تَلْفِيحِ النَّخْلِ: أَنَّ فِيهَا ذُكُورًا وَإِنَاثًا، فَيُؤْخَذُ مِنْ طَلْعِ الذَّكَرِ فَيُدْخَلُ بَيْنَ طَلْعِ الْإِنَاثِ فَيُصْلِحُ حَمْلُهَا وَلَا يَفْسُدُ، وَإِذَا لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ لَمْ يَنْتَفِعْ بِحَمْلِ النَّخْلَةِ، وَيُقَالُ لِلذَّكَرِ الَّذِي يُلْقِحُ بِهِ: الْفُحَّالُ (٢) وَلِطَلْعِهِ: الضَّبَابُ، وَالْإِعْرِيضُ، وَالْوَلِيْعُ، قَالَ الشَّاعِرُ (٣):

= مسند الإمام أحمد (٣/٤٦٨)، وفيض القدير (٣/٤٩١).

(١) في الأصل: «أَبُو عُبَيْدَةَ»، وَإِنَّمَا الْمَقْصُودُ أَبُو عُبَيْدِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ، وَالنَّصُّ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لَهُ (١/٣٤٩)، وَالْمَقْصُودُ نِتَاجُ الْحَرْثِ وَالنَّخْلِ وَالْحَيْلِ . . .

(٢) النَّخْلُ لِأَبِي حَاتِمِ السَّجِسْتَانِيِّ (٧٢)، وَفِي الْكَامِلِ لِلْمُبَرِّدِ (٣١٤) . . . وَغَيْرِهِ «وَلَا يُقَالُ لَشَيْءٍ مِنَ الْفُحُولِ فُحَّالٌ غَيْرُهُ».

(٣) الْبَيْتُ لِلْبُطَيْنِ التِّيمِيِّ أَوْ التِّيمِيَّيْ. لَا يُعْرَفُ إِلَّا بِهَذَا الْبَيْتِ، وَلَا أَعْرَفُ أَنَّهُ أُتِرَ عَنْهُ غَيْرُهُ، وَذَكَرَ

الطَّبْرِي فِي تَارِيخِهِ (٦/٢١٥، ٢٤٧، ٢٦٨، ٢٧٤، ٢٧٥) الْبُطَيْنُ الْخَارِجِيُّ، مِنْ فَرَسَانِهِمْ،

وَتَمِيمٌ فِي الْخَوَارِجِ كَثِيرٌ، فَهَلْ هُوَ الْمَقْصُودُ؟! وَنَسَبُهُ فِي أَسَاسِ الْبَلَاغَةِ: إِلَى سُوَيْدِ بْنِ

الصَّامِتِ، عَرَفْتُ بِهِ فِي مَوْضِعِهِ الَّذِي ذَكَرَهُ بِهِ الْمُؤَلِّفُ بَعْدَ صَفْحَاتٍ تَأْتِي - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - قَالَ

الصَّغَانِيُّ فِي «التَّكْمَلَةِ»: (ضَبَبٌ) قَالَ الْبُطَيْنُ التِّيمِيُّ، وَكَانَ وَصَافًا لِلنَّخْلِ . . . «أَقُولُ:

وَسُوَيْدُ بْنُ الصَّامِتِ كَانَ وَصَافًا لِلنَّخْلِ أَيضًا. وَالشَّاهِدُ فِي: إِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ (٢٨٩)، وَتَهْذِيبِهِ

(٦٢٥)، وَتَرْتِيبِهِ «الْمَشُوفُ الْمُعْلَمُ» (٥٩٢)، وَشَرْحِ شَوَاهِدِهِ (١٩٥)، وَالْكَامِلِ (١/٣١٤)،

وَالْجُمْهُرَةِ (٧٢، ١٣٠)، وَالْمَخْصَصِ (١١٠١١)، وَمَقَابِيسِ اللَّغَةِ (٣/٣٥٨)، وَالْمُجْمَلِ

(٥٦٠)، وَالصَّحَاحِ، وَالتَّكْمَلَةِ، وَاللِّسَانِ، وَالتَّاجِ: (ضَبَبٌ) (فَحَلٌ).

يُطْفَنَ بِفُحَّالٍ كَأَنَّ ضِبَابَهُ بُطُونُ الْمَوَالِي يَوْمَ عَيْدِ تَغْدَتِ

وَرُبَّمَا قِيلَ لَهُ: فَحَلٌ^(١) كَمَا يُقَالُ فِي الْحَيَوَانِ، وَهُوَ قَلِيلٌ. وَذَكَرَ مَنْ
أَعْسَى^(٢) النَّخْلَ أَنَّ الْفُحَّالَ رُبَّمَا قَابَلَ اتِّجَاهَ الْأُنْثَى وَكَانَ فِي مَوْضِعٍ يَتَّصِلُ بِهَا
نَسِيمُ الرِّيحِ الْهَابَةِ عَلَيْهِ، فَتَضَبُّوا إِلَيْهِ كَمَا تَضَبُّوا الْمَرْأَةَ إِلَى الْفَحْلِ، فَلَا^(٣) يَنْفَعُهَا
تَلْقُحُ إِلَّا مِنْهُ. وَكَذَلِكَ تَلْقِيحُ التَّيْنِ، فَإِنَّ فِيهَا ذُكُورًا وَإِنَاثًا كَمَا فِي النَّخْلِ، وَمِنْهَا
مَا لَا يَحْتَاجُ إِلَى تَلْقِيحٍ، وَهَذَا الصَّنْفُ مِنَ الثَّمَارِ بِمَنْزِلَةِ الْمَرْأَةِ الَّتِي لَا تَرْغَبُ فِي
الرِّجَالِ. وَأَمَّا الرُّرُوعُ وَنَحْوُهَا مِمَّا لَا يُعْلَمُ لَهُ ذَكَرٌ وَلَا أُنْثَى فَإِنَّ مَعْنَى الْأَبَارِ فِيهِ
والتَّلْقِيحُ هُوَ ظُهُورُ صَلَاحِهِ وَانْعِقَادِ ثَمَرِهِ، وَأَنْ يَصِلَ فِي حَدِّ ثُوْمَنْ عَلَيْهِ الْآفَاتُ.

وَاشْتِقَاقُ التَّلْقِيحِ مِنْ قَوْلِهِمْ: لَفَحَتِ النَّاقَةُ: إِذَا حَمَلَتْ، وَأَلْفَحَهَا الْفَحْلُ،
وَلَفَحَهَا صَاحِبُهَا تَلْقِيحًا: إِذَا حَمَلَ عَلَيْهَا، وَلِذَا قَالُوا: أَلْفَحَتِ الرِّيحُ السَّحَابَ:
إِذَا جَمَعَتْهُ وَحَرَكَتْهُ حَتَّى يُمِطَرَ قَالَ تَعَالَى^(٤): ﴿وَأَرْسَلْنَا الرِّيحَ [لَوْقِحَ]﴾.

الْحُكْمُ فِي الثَّمَرِ لِمَنْ أَبَرَ قَدْ كَانَ مَعْرُوفًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ ذَلِكَ مِنْ

(١) هِيَ لُغْتُنَا الْآنَ فِي مَنْطِقَةِ الْقَصِيمِ يُسَمُّونَهُ فُحْلًا، وَلَا يَعْرِفُونَ فُحْلًا، وَهُوَ مَعْرُوفٌ فِي بَعْضِ
مَنْطِقِ نَجْدٍ كَمَنْطِقَتِي الْوَشْمِ وَسُدَيْرٍ. وَهَمْ يَنْطِقُونَهُ بِفَتْحِ الْفَاءِ.

(٢) كَذَا فِي الْأَصْلِ، وَفِي اللِّسَانِ وَغَيْرِهِ (عَسَى) قَالَ: «عَسَا النَّبَاتُ عَسْوًا: إِذَا غُلِظَ وَاشْتَدَّ»
وَلَعَلَّهُ إِنَّمَا ذَكَرَ مِنْ أَعْسَى النَّخْلِ، لِأَنَّ الْمُؤَلِّفَ ﷺ لَا خَبْرَةَ لَهُ بِالنَّخْلِ؛ فَلَا يُنْدَلَسُ لَا تَعْرِفُ
النَّخْلَ وَلَا زِرَاعَتَهَا فَلَيْسَتْ دَارُهُمْ دَارَ نَخْلِ، قَالَ شَاعِرُهُمْ:

تَبَدَّتْ لَنَا وَسَطُ الرِّصَافَةِ نَخْلَةٌ تَنَاءَتْ بِأَرْضِ الْغَرْبِ عَنِ بَلَدِ النَّخْلِ

(٣) فِي الْأَصْلِ: «فَلَهُ».

(٤) سُورَةُ الْحَجَرِ، آيَةُ: ٢٢.

بَقَايَا كُتُبِ الْأَنْبِيَاءِ، يُرْوَى أَنَّ مَالِكَ بْنَ الْعَجْلَانَ الْأَنْصَارِيَّ^(١) كَانَ يُتَحِفُ أَبَا جُبَيْلَةَ الْمَلِكِ^(٢) عِنْدَ نَزْوِلِهِ بِهِمْ بِتَمْرِ نَخْلَةٍ شَرِيفَةٍ كَانَتْ، فَعَابَ مَالِكُ يَوْمًا فَقَالَ أَبُو جُبَيْلَةَ: جُدُّوهَا فَإِنَّ مَالِكًا قَدْ أَتَحَفَنَا بِتَمْرِهَا مَرَّةً، فَجَدَّهَا، فَلَمَّا جَاءَ مَالِكُ أَخْبَرَ بِذَلِكَ فَجَاءَ حَتَّى وَقَفَ عَلَى أَبِي جُبَيْلَةَ وَأَنْشَدَ:

جَدَدَتَ جَنِي نَخْلَتِي طَالِبًا وَكَانَ الثَّمَارُ لِمَنْ قَدْ أَبَّرَ

(١) مَالِكُ بْنُ الْعَجْلَانَ هَذَا لَمْ يَكُنْ أَنْصَارِيًّا كَمَا ظَنَّ الْمُصَنِّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - وَإِنَّمَا هُوَ خَزْرَجِيٌّ جَاهِلِيٌّ مِنْ سَادَاتِ الْأَوْسِ وَالخَزْرَجِ بِشَرْبِ قَبْلِ الْإِسْلَامِ؛ لِذَلِكَ لَا يُنْسَبُ أَنْصَارِيًّا؛ لِأَنَّ الْأَنْصَارَ مَنْ نَصَرُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَاتَّبَعُوا دِينَهُ مِنْ أَهْلِ يَثْرِبَ [الْمَدِينَةِ الشَّرِيفَةَ] خَاصَّةً حَتَّى أَصْبَحَتْ هَذِهِ النُّسْبَةُ كَالْعَلَمِ بِالغَلْبَةِ عَلَيْهِمْ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ آوَأُوا وَنَصَرُوا...﴾ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَالسَّيْفُورُ الْأَوْلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ﴾ وَتَكَرَّرَ ذِكْرُ الْأَنْصَارِ وَمَدْحِهِمْ وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِمْ بِهَذِهِ الصِّفَةِ فِي الْحَدِيثِ، وَهُوَ فِي الشُّعْرِ كَثِيرٌ أَيْضًا.

* نَصَرُوا نَبِيَّهُمْ وَشَدُّوا أَرْزُهُ... *

وَمَالِكُ هَذَا شَاعِرٌ اخْتَارَ لَهُ الْقُرَشِيُّ فِي جَمْعِهِ أَشْعَارَ الْعَرَبِ (٦٣٧/٢) مُذَهَبَةً، وَلَهُ أَحْبَابٌ فِي الْكَامِلِ (٣١٣/١)، وَالِاسْتِثْقَاقِ (٤٥٧)، وَالْأَغَانِي (١٨/٣)، وَالرُّؤُوسِ الْأَنْفِ (١٦٢/١)، وَخِزَانَةِ الْأَدَبِ (٢٠٨/٤)، وَبُلُوغِ الْأَرْبِ (١٨٩/١)... وَغَيْرَهَا. وَالنَّصُّ الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ هُنَا فِي «الْكَامِلِ» لِلْمُبَرِّدِ، وَصَدَّرَهُ بِقَوْلِهِ: «يُرْوَى أَنَّ مَالِكَ بْنَ الْعَجْلَانَ أَوْ غَيْرِهِ...»

(٢) ذَكَرَ الشُّهَيْلِيُّ فِي الرُّؤُوسِ الْأَنْفِ (١٦٢/١) أَبَا جُبَيْلَةَ الْعَسَانِيَّ هَذَا وَخَبَّرَهُ مَعَ مَالِكِ بْنِ الْعَجْلَانَ فَقَالَ: «وَخَبِرَ مَالِكُ بْنُ الْعَجْلَانَ إِثْمًا هُوَ مَعَ أَبِي جُبَيْلَةَ الْعَسَانِيَّ حِينَ اسْتَصْرَخَتْ بِهِ الْأَنْصَارُ عَلَى الْيَهُودِ فَجَاءَ حَتَّى قَتَلَ وَجُوهًا مِنْ يَهُودٍ، ثُمَّ قَالَ: وَالصَّحِيحُ فِي اسْمِ أَبِي جُبَيْلَةَ جُبَيْلَةُ - غَيْرُ مَكْنِي - بَنُ عَمْرٍو بَنُ جَبَلَةَ بَنُ جَفْنَةَ، وَجَفْنَةُ هُوَ غَلْبَةُ بَنُ عَمْرٍو بَنُ عَامِرِ مَاءِ السَّمَاءِ، وَجُبَيْلَةُ: هُوَ جَدُّ جَبَلَةَ بَنِ الْأَيْهَمِ آخِرِ مُلُوكِ بَنِي جَفْنَةَ. وَمَاتَ جُبَيْلَةُ مِنْ عِلَاقَةٍ شَرِبَهَا فِي مَاءٍ مُنْصَرِفًا عَنِ الْمَدِينَةِ».

فَلَمَّا هَاجَرَ النَّبِيُّ ﷺ [إِلَى الْمَدِينَةِ أَخْبَرْتُهُ الْأَنْصَارُ بِهَذَا الْخَبْرِ فَقَالَ [النَّبِيُّ] : «صَدَقَ، وَالثَّمَارُ لِمَنْ أَبْرَأَ أَنْ يَشْتَرِيهَا الْمُشْتَرِي»^(١).

[النَّهْيُ عَنِ بَيْعِ الثَّمَارِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحَهَا]

- [قَوْلُهُ: «لَا يَبِيعُ ثَمَارَهُ حَتَّى تَطْلُعَ الثَّرِيَاءُ»] [١٣]. مَعْنَى طُلُوعِ الثَّرِيَاءِ طُلُوعُهَا بِالْغَدَاةِ فِي الْحَرِّ، وَبِالْعِشَاءِ فِي الْبَرْدِ، وَذَلِكَ لِثَلَاثِ عَشْرَةَ تَخْلَى مِنْ شَهْرًا مَائِهِ، وَلِذَلِكَ قَالَ سَاجِعُ الْعَرَبِ^(٢): «طَلَعَ النَّجْمُ غُدْيَتَهُ، وَابْتَغَى الرَّاعِي سُكْيَتَهُ» [سُكْيَتُهُ]: تَصْغِيرُ سُكُوتِهِ، وَهِيَ الْقِرْبَةُ، يُرِيدُ: إِنَّ الرَّاعِي يَتَّخِذُ قُرْبَةً يَحْمِلُ فِيهَا الْمَاءَ؛ لِأَنَّ الْمِيَاهَ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ تَقِلُّ فِي / بِلَادِ الْعَرَبِ^(٣). وَقَالَ السَّاجِعُ - فِي طُلُوعِهَا فِي فَضْلِ الْبَرْدِ عِنْدَ الْعِشَاءِ -^(٤): «طَلَعَ النَّجْمُ عِشَاءً وَابْتَغَى الرَّاعِي كِسَاءً».

(١) هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ أَحَادِيثِ الْمُوطَأِ رَقْمَ (١٢٩٨). وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ، كِتَابُ

الْبَيْعِ رَقْمَ (٢٢٠٣، ٢٢٠٤)، وَكِتَابُ الْمَسَاقَاةِ (٢٣٩٥)، وَكِتَابُ الشَّرْطِ، رَقْمَ (٢٧١٦).

(٢) كِتَابُ الْأَنْوَاءِ لِابْنِ قُتَيْبَةَ (٢٩)، وَالْمُخَصَّصُ لِابْنِ سِينَةَ (١٥/٩)، وَالْأَزْمَنَةُ لِلْمَرْزُوقِيِّ

(١٨٠/٢)، وَالْأَمَكْنَةُ وَالْأَنْوَاءُ لِابْنِ الْأَجْدَابِيِّ (١٦١)، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ (نَجْمٌ).

(٣) قَوْلُهُ: «لِأَنَّ الْمِيَاهَ فِي ذَلِكَ تَقِلُّ فِي بِلَادِ الْعَرَبِ».

أَقُولُ: الْمِيَاهُ قَلِيلَةٌ فِي بِلَادِ الْعَرَبِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ وَفِي غَيْرِهِ، وَإِنَّمَا قَالَ السَّاجِعُ ذَلِكَ لِيُذَكِّرَ بِدُخُولِهَا عَلَى اسْتِدَادِ الْحَرِّ، وَكَثْرَةِ حَاجَةِ الرُّعَاةِ إِلَى الْمَاءِ، وَأَمَّا فِي فَضْلِ الشِّتَاءِ وَالرَّبِيعِ فَلَا يَخْتَاجُونَ إِلَى الْمِيَاهِ كَحَاجَتِهِمْ إِلَيْهَا فِي الصَّيْفِ، وَلِذَلِكَ ابْتَغَى الرَّاعِي سُكْيَتَهُ، قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ فِي كِتَابِ «الْأَنْوَاءِ وَمَوَاسِمِ الْعَرَبِ» (٢٩): «وَيُظْهِرُهَا بِالْغَدَاةِ عِنْدَهُمْ بَعْدَ الْاسْتِسْرَارِ، وَذَلِكَ عِنْدَ قُوَّةِ الْحَرِّ».

(٤) هَذَا السَّجْعُ فِي كِتَابِ الْأَنْوَاءِ لِابْنِ قُتَيْبَةَ (٢٨)، وَالْمُخَصَّصُ لِابْنِ سِينَةَ (١٥/٩)، وَالْأَزْمَنَةُ

وَالْأَمَكْنَةُ لِلْمَرْزُوقِيِّ (١٨٠/٢)، وَالْأَزْمَنَةُ لِابْنِ الْأَجْدَابِيِّ (١٣٩)، وَفِيهِ: «عِشْيَا.. وَكِسْيَا» =

والتَّجْمُ: اسمٌ للثَّريَّا مَخْصُوصٌ بِهَا، يُقَالُ: طَلَعَ التَّجْمُ وَغَابَ التَّجْمُ يَعْنُونَ الثَّريَّا^(١). وَرَوَى قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغَ^(٢)، عَنِ ابْنِ وَضَّاحٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عَنِ عَقَّانَ، عَنِ وَهْبِ قَالَ: (أَنَا) عِسلُ^(٣) بِنُ سَفْيَانَ، عَنِ عَطَاءٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ^(٤): «مَا طَلَعَ النَّجْمُ صُبْحًا قَطُّ وَتَقَوْمٌ عَاهَةٌ إِلَّا رُفِعَتْ أَوْ خَفَّتْ»، وَمِنْ طَرِيقِي آخَرَ عَنْ عِسلِ، عَنِ عَطَاءٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: [«مَا طَلَعَ النَّجْمُ قَطُّ وَفِي الْأَرْضِ شَيْءٌ مِنَ الْعَاهَةِ إِلَّا رُفِعَ» وَهَذَا عَلَى الْخُصُوصِ فِي الثَّمَارِ وَالتَّنْبَاتِ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ كَانَتْ تَقُولُ: مَا بَيْنَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَغُرُوبِهَا أَمْرَاضٌ وَوَبَاءٌ وَعَاهَاتٌ فِي النَّاسِ وَالحَيَوَانِ، وَلِذَلِكَ قَالَ طَيِّبٌ

= وَأَنشَدَ أَبُو الطَّيِّبِ اللُّغَوِيُّ فِي الْمُشْتَبَى قَوْلَ الرَّاجِزِ:

إِذَا الثَّريَّا طَلَعَتْ عِشَاءً

فَبِعَ لِرَاعِي غَنَمٍ كِسَاءً

(١) هي عند النَّحْوِيِّينَ عَلَمًا بِالْغَلْبَةِ مِثْلَ الْعَقْبَةِ وَالمَدِينَةِ وَنحوهما .

(٢) قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يُوسُفَ بْنِ نَاصِحِ بْنِ عَطَاءٍ، مَوْلَى الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْقُرْطُبِيُّ، يُعْرَفُ بِ«الْبَيْهَانِيِّ» سَمِعَ مِنْ بَقِيٍّ بْنِ مَخْلَدٍ، وَالحُسَيْنِيِّ، وَابْنِ وَضَّاحٍ، طَالَ عُمُرُهُ وَكَانَتْ الرِّحْلَةُ إِلَيْهِ بِالْأَنْدَلُسِ وَإِلَى أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْأَعْرَابِيِّ بِالْمَشْرِقِ. كَانَ ثَبِتًا صَادِقًا، حَلِيمًا، مَأْمُونًا، بَصِيرًا بِالْحَدِيثِ وَالرِّجَالِ، نَبِيلًا بِالنَّحْوِ وَالعَرَبِيِّ. (ت ٣٤٠هـ).
أَخْبَارُهُ فِي: الدِّيَاغِ المُذْهَبِ (٢/١٤٥)، وَبُغْيَةِ المُلْتَمَسِ (٤٣٤)، وَجَدْوَةِ الْمُقْتَبَسِ (٣١١).

(٣) عِسلُ: بِكسْرِ العَيْنِ وَسُكُونِ السِّينِ، قَالَ الحَافِظُ ابْنُ حَجَرَ فِي التَّبْصِيرِ (٩٥٤): «بِالكسْرِ وَالسُّكُونِ ابْنُ سَفْيَانَ عَنِ عَطَاءٍ...». وَيَرِاجِعُ: التَّوْضِيحَ (٦/٢٨٠).

(٤) الحَدِيثُ فِي الْأَنْوَاءِ لِابْنِ قُتَيْبَةَ (٣١).

العَرَبِ^(١): اضمَّنوا لي ما بينَ مَغِيبِ الثُّرَيَّا وطلوعِهَا اُضْمِنُ لَكُمْ سَائِرَ السَّنَةِ، وَكَانُوا يَقُولُونَ: غَرَبُهَا عَوُهُ مِنْ شَرْقِهَا، وَيُرْوَى: «أَعْيَهُ» أَي: أَشَدُّ عَاهَةً. وَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى الْحَجَّاجِ بْنِ ذُوَيْبِ عَامِلُهُ: إِذَا طَلَعَتِ الثُّرَيَّا فَقَدْ حَلَّ بَيْعُ النَّخْلِ. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: إِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ لِأَنَّ الثُّرَيَّا لَا تَطْلُعُ إِلَّا عَلَى حَمْرَاءَ أَوْ صَفْرَاءَ^(٢) مِنَ الْبُسْرِ، يُرِيدُ: أَنَّ النَّخْلَ يُرْهِى حِينَئِذٍ، وَمَعْنَى إِزْهَائِهِ وَرَهْوِهِ: ظُهُورُ الْحُمْرَةِ فِيهِ وَالصَّفْرَةَ.

- [قَوْلُهُ: «وَالأَمْرُ عِنْدَنَا فِي بَيْعِ الْبَطِيخِ وَالْقِثَاءِ وَالْخِرْبِزِ وَالْجَزْرِ»].
الْخِرْبِزُ: نَوْعٌ مِنَ الْبَطِيخِ^(٣)، وَمِنْهُمْ مَنْ يَجْعَلُ كُلَّ بَطِيخٍ خِرْبِزًا، وَكَلَامٌ مَالِكٍ يَفْتَضِي أَنَّهُ لَيْسَ الْبَطِيخُ نَفْسَهُ، وَلِذَلِكَ عَطَفَ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ، وَلَوْ كَانَ عِنْدَهُ نَوْعًا وَاحِدًا لَا كَتَمْنَا بِذِكْرِ أَحَدِهِمَا، وَيُقَالُ: طَبِيخٌ وَبَطِيخٌ بِكَسْرِ الْبَاءِ لَا غَيْرُ، وَقِثَاءٌ وَقِثَاءٌ بِضَمِّ الْقَافِ، وَنَخْفِيفِ الثَّاءِ^(٤)، وَقَرَأَ يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ^(٥):

(١) الأَنْوَاءُ لابن قُتَيْبَةَ (٣٠)، وَاللِّسَانُ (عوه).

(٢) فِي الْأَصْلِ «سَوْدَاءٌ» وَيُصَحِّحُهُ مَا بَعْدَهُ.

(٣) الْخِرْبِزُ: فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ، وَجَاءَ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - فِيمَا رَوَاهُ أَحْمَدُ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ الرُّطْبِ وَالْخِرْبِزِ، وَفِي حَدِيثِ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي فَتْحِ الْبَارِي... وَغَيْرِهِ مِثْلَهُ، فَهُوَ إِذَا مِمَّا عَرَبَتْهُ الْعَرَبُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ. يُرَاجَعُ: الْمُعَرَّبُ لِلْجَوَالِقِيِّ (١٣٧)، وَفَسَّرَهُ بِ«الْبَطِيخِ» وَتَفْرِيقِ الْمُؤَلَّفِ بَيْنَهُمَا هُوَ الصَّحِيحُ؛ لِأَنَّ الْخِرْبِزَ يَخْتَلِفُ عَنِ الْبَطِيخِ شَكْلًا وَطَعْمًا وَلَوْ نَا كَذَا هُوَ عِنْدَنَا الْآنَ فِي نَجْدِنَا وَحِجَازِنَا وَهُمَا مَهْدُ الْعُرُوبَةِ ﴿يُسْتَقْنِ بِمَاءٍ وَاحِدٍ وَيُفَضَّلُ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ فِي الْأَكْلِ﴾ وَيُرَاجَعُ: قِصْدُ السَّبِيلِ (٤٥٢/١).

(٤) كَذَا فِي الْأَصْلِ، وَلَعَلَّ الصَّوَابَ «وَكَسْرُهَا».

(٥) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، آيَةُ: ٦١. هِيَ قِرَاءَةُ يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ، لَا يَحْيَى بْنَ يَعْمَرَ، كَذَا فِي مَصَادِرِ =

﴿وَقَتَائِبَهَا﴾ بِضَمِّ الْقَافِ .

- وَيُقَالُ: جَزَرَ بِكَسْرِ الْجِيمِ، وَجَزَرَ، وَهِيَ الْإِسْفِنَارِيَّةُ^(١) وَتُسَمَّى الْأَسْطَفَلِينَ، وَهِيَ لُغَةٌ شَامِيَّةٌ.

[مَا جَاءَ فِي بَيْعِ الْعَرِيَّةِ]

وَالْعَرِيَّةُ: النَّخْلَةُ يُعْطِيهَا الرَّجُلُ الْفَقِيرَ^(٢)، قَالَ سُؤَيْدُ بْنُ صَامِتٍ

التَّخْرِيجِ الْآتِيَةِ، وَلَعَلَّ ذَلِكَ سَهْوٌ مِنَ الْمُؤَلَّفِ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ -، سَبَقَ ذَهْنٍ مَعَ احْتِمَالِ صَحَّةِ نِسْبَةِ الْقِرَاءَةِ إِلَى يَحْيَى بْنِ يَعْمُرٍ إِلَّا أَنَّنِي لَمْ أَقِفْ عَلَيْهَا مَنْسُوبَةً إِلَيْهِ؛ لِذَلِكَ غَلَبَ عَلَيَّ ظَنِّي أَنَّهُ سَهْوٌ. وَتَابَعَ الْمُؤَلَّفَ عَلَى هَذِهِ النِّسْبَةِ الْيَفْرِيئِيُّ فِي «الْاِقْتِضَابِ» فَنَسَبَهَا أَيْضًا إِلَى يَحْيَى بْنِ يَعْمُرٍ، وَذَكَرَ الْمُحَقِّقُونَ مِنْ عُلَمَاءِ الْقِرَاءَاتِ وَالتَّحْوِ وَالتَّقْسِيرِ أَنَّهَا قِرَاءَةٌ يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ، وَأَشْهَبَ، وَطَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ. يُرَاجَعُ: مَعَانِي الْقُرْآنِ لِلرَّجَّاجِ (١/١٤٣)، وَإِعْرَابِ الْقُرْآنِ لِلنَّحَّاسِ (١/١٨١)، وَالْمَحْتَسَبِ (١/٨٧)، وَالْمُحَرَّرِ الْوَجِيزِ (١/٣١٥)، وَزَادَ الْمَسِيرِ (١/٨٨)، وَتَفْسِيرِ الْقُرْطُبِيِّ (١/٤٢٤)، وَالْبَحْرِ الْمَحِيْطِ (١/٢٢٣)، قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي زَادِ الْمَسِيرِ: «وَفِي الْقُتَّاءِ لُغَتَانِ؛ كَسْرُ الْقَافِ وَضَمُّهَا، وَالْكَسْرُ أَحْوَدُ، وَبِهِ قَرَأَ الْجُمْهُورُ. وَقَرَأَ ابْنُ مَسْعُودٍ، وَأَبُو رَجَاءٍ وَقَتَادَةُ، وَطَلْحَةُ بْنُ مُصَرِّفٍ، وَالْأَعْمَشُ بِضَمِّ الْقَافِ. قَالَ الْفَرَّاءُ: الْكَسْرُ لُغَةٌ أَهْلِ الْحِجَازِ، وَالضَّمُّ لُغَةٌ تَمِيمٍ وَبَعْضُ بَنِي أَسَدٍ». وَقَوْلُ الْفَرَّاءِ هَذَا لَمْ يَرِدْ فِي مَعَانِي الْقُرْآنِ الْمَطْبُوعِ، فَلَعَلَّهُ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى لِلْمَعَانِي.

- (١) فِي شِفَاءِ الْغَلِيلِ لِلشَّهَابِ الْخَفَّاجِيِّ: «الْجَزْرُ الْإِسْفِنَارِيَّةُ، وَأَهْلُ الْحِجَازِ يُسَمُّونَهُ الْجَزْرَ».
- (٢) مَا ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ هُنَا هُوَ التَّعْرِيفُ لِلْعَرِيَّةِ، وَأَمَّا تَعْرِيفُهَا الْاِصْطِلَاحِيُّ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ: «فَهُوَ أَنْ يَجِيءَ الرَّجُلُ إِلَى صَاحِبِ الْحَائِطِ فَيَقُولُ لَهُ: بَعْنِي مِنْ حَائِطِكَ تَمْرَ نَخْلَاتٍ بِأَعْيَانِهَا بِخَرَصِهَا مِنَ التَّمْرِ فَيَبِيعُهُ إِيَّاهَا وَيَقْبُضُ التَّمْرَ وَيُسَلِّمُ إِلَيْهِ النَخْلَاتِ يَأْكُلُهَا وَيُتَمَّرُهَا» هَذَا كَلَامُ أَبِي مَنْصُورٍ الْأَزْهَرِيِّ فِي الزَّاهِرِ (٢٠٦)، وَيُنْظَرُ: تَحْرِيرُ الْفَاطِطِ التَّنْبِيهِ (١٨٠)، وَتَهْدِيبُ الْأَسْمَاءِ وَاللُّغَاتِ (٢/١٨)، وَالْمُعْرَبِ لِلْمَطَّرَزِيِّ (٥٨٢)، وَالدَّرُّ الثَّقِيُّ لِابْنِ عَبْدِ الْهَادِي (٢/٤٤٨).

الأنصاري^(١):

أَدِينُ وَمَا دَيْنِي عَلَيْكُمْ بِمَغْرَمٍ وَلَكِنْ عَلَى الشَّمِّ الْجِلَادِ الْقَوَادِحِ
عَلَى كُلِّ خَوَارٍ كَانَ جُدُوعَهَا طَلِينٌ بِقَارٍ أَوْ بِحَمَاءِ مَائِحِ
وَلَيْسَتْ بِسَنَهَاءٍ وَلَا رُجْبِيَّةٍ وَلَكِنْ عَرَايَا فِي السِّنِينِ الْجَوَائِحِ
أَنشده أبو عمر التَّحَوِيُّ^(٢):

* وَلَكِنْ عَرَايَا فِي السِّنِينِ الْمَوَاحِلِ *

- (١) شَاعِرٌ خَزْرَجِيٌّ جَاهِلِيٌّ، يُسَمِّيهِ قَوْمُهُ «الْكَامِلَ» لَقَبِهِ النَّبِيُّ ﷺ بِسُوقِ «ذِي الْمَجَازِ» فَدَعَاهُ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَقَرَأَ عَلَيْهِ شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ، فَاسْتَحْسَنَهُ وَأَنْصَرَفَ عَائِدًا إِلَى الْمَدِينَةِ، فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ قَتَلَهُ الْخَزْرَجِيُّ، فَهَلْ يُعَدُّ هَذَا مِنْهُ إِسْلَامًا؟! . وَنَقَلَ الْحَافِظُ ابْنُ جَعْفَرٍ فِي الْإِصَابَةِ (٣/٢٢٥)، عَنِ ابْنِ سَعْدٍ، وَالطَّبْرِيِّ - رَحِمَهُمَا اللَّهُ - أَنَّهُ شَهِدَ أَحَدًا؟! أَخْبَارُهُ فِي: الْبَيَانَ وَالتَّبْيِينِ (٤/٦٦)، وَالْإِصَابَةِ (٢/٩٩). وَالشَّاهِدُ فِي الْبَيْتِ الثَّلَاثِ أَوْرَدَهُ الْفَرَّاءُ فِي الْمَعَانِي (١/١٧٣)، وَأَبُو عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (١/٢٣١، ٤/١٥٤)، وَتَعَلَّبَ فِي مَجَالِسِهِ (١/٧٦)، وَابْنُ دَرِيدٍ الْجُمْهُرَةَ (١/٢٦٦)، وَالْقَالِي فِي الْأَمَالِي (١/١٢١)، وَأَبُو الطَّيِّبِ اللَّغَوِيُّ فِي الْأَضْدَادِ (٢/٦٩٤)، وَابْنُ خَالَوَيْهِ فِي إِعْرَابِ الْقِرَاءَاتِ (١/١٠٩)، وَالبَكْرِيُّ فِي اللَّالِي (٣٦١)، وَالمَرَزُوقِيُّ فِي الْأَزْمَنَةِ وَالْأَمَكَنَةِ (١/٢٤٦). وَهُوَ فِي الصَّحَاحِ، وَاللُّسَانِ وَالتَّاجِ: «رَجَبٌ» وَ«سَنَةٌ» وَ«عَرَى» وَفِي كِتَابِ شَرْحِ أَلْفَاظِ الْمُفْهَمَاءِ وَغَرِيبِ الْحَدِيثِ. وَنُسِبَ فِي بَعْضِ مَصَادِرِهِ إِلَى أَحِيحَةَ بْنِ الْجَلَّاحِ الْأَوْسِيِّ، شَاعِرٌ مَدَنِيٌّ جَاهِلِيٌّ مَذْكُورٌ فِي وَصْفِ النُّخْلِ وَالْإِعْتِنَاءِ بِهَا، جَمَعَ شِعْرَهُ أَسْتَاذُنَا الدُّكْتُورُ حَسَنٌ مُحَمَّدٌ بِاجُودِهِ وَنَشَرَهُ التَّادِي الْأَدَبِيُّ فِي الطَّائِفِ سَنَةِ (١٣٩٩هـ) وَلَمْ يُورِدِ الْأَسْتَاذُ الْأَبْيَاتَ فِي الْمَنْسُوبِ إِلَى الشَّاعِرِ، وَلَوْ فَعَلَ لَكَانَ أْتَمَّ وَأَوْفَى، عَلَى عَادَةِ جُمَاعِ الدَّوَاوِينِ فِي ذِكْرِ الْمَنْسُوبِ إِلَى الشَّاعِرِ وَإِلَى غَيْرِهِ.
- (٢) لَعَلَّهُ يَقْصِدُ أَبُو عَمَرَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الرَّاهِدُ غُلَامٌ تَعَلَّبَ (ت ٣٤٥هـ). تَقَدَّمَ ذِكْرَهُ.

وَهُوَ غَلَطٌ^(١).

- [قَوْلُهُ: «بِخْرِصِهَا»] [١٤]. الْخِرْصُ: بِكَسْرِ الْخَاءِ هُوَ الصَّوَابُ، وَكَذَارَ وَبِنَاءِ.

- [قَوْلُهُ: يُتَحَرَّى] مَعْنَى يُتَحَرَّى: أَي: يُقْصَدُ. [...] [٢].

[الْجَائِحَةُ فِي بَيْعِ الثَّمَارِ وَالزَّرْعِ]

- [قَوْلُهُ: «تَأَلَّى أَنْ لَا يَفْعَلَ»] [١٥]. مَعْنَى تَأَلَّى: حَلَفَ، وَيُقَالُ لِلْيَمِينِ أَلُوَّةٌ، وَإِلُوَّةٌ، وَأَلُوَّةٌ^(٣).

- [قَوْلُهُ: «الثُّلُثُ فَصَاعِدًا»] [١٦]. الصَّاعِدُ: الزَّائِدُ، وَهُوَ مَنْصُوبٌ عَلَى الْحَالِ، وَالْعَامِلُ فِيهِ مُضْمَرٌ تَقْدِيرُهُ: الثُّلُثُ فَمَا ذَهَبَ صَاعِدًا، أَوْ فَمَا صَعَدَ صَاعِدًا.

[مَا يُكْرَهُ مِنْ بَيْعِ التَّمْرِ]

/ وَذَكَرَ حَدِيثَ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ زَيْدِ أَبِي عِيَّاشٍ، فَقَالَ: ظَنَّ قَوْمٌ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ هُرْمَزَ الْفَقِيهَ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ^(٤)؛ لِأَنَّ ابْنَ هُرْمَزٍ لَمْ

(١) هذه الرواية خطأ؛ لأنَّ النَّبِيَّ من قَصِيْدَةٍ حَائِيَّةٍ؛ لذا ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ أُبَيَاتًا مِنْهَا لِيُذَكِّرَ عَلَى ذَلِكَ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَأَكْتَفَى بِمَوْضِعِ الشَّاهِدِ.

(٢) كتب النَّاسُخَ فِي هَامِشِ الْأَصْلِ: فِي الْأَصْلِ هُنَا بِيَّاضٌ.

(٣) المثلث لابن السِّنْدِ (١/٣٠٣).

(٤) الظَّاهِرُ أَنَّ الْمُؤَلِّفَ رَدَّدَهُ يَرُدُّ عَلَى ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ حَيْثُ قَالَ فِي الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ (١٩٩/٥): «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ هُرْمَزٍ، أَبُو بَكْرٍ مَوْلَى بَنِي لَيْثٍ. . . رَوَى عَنْ مَالِكٍ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ ذَلِكَ. . . قَالَ وَسُئِلَ أَبِي عَنْهُ فَقَالَ: لَيْسَ بِقَوِيٍّ، يُكْتَبُ حَدِيثُهُ، وَهُوَ أَحَدُ فَقَهَاءِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ. وَيُرَاجَعُ: التَّارِيخُ الْكَبِيرُ (٥/٢٢٤).

يَزُو عَنْهُ مَالِكٌ فِي «مَوْطِئِهِ» حَدِيثًا وَلَا مَسْأَلَةً؛ لِأَنَّهُ حُرِّجَ عَلَى مَالِكٍ وَغَيْرِهِ أَنْ يُحَدِّثُوا عَنْهُ بِشَيْءٍ مِنْ رِوَايَتِهِ أَوْ رَأْيِهِ، وَإِنَّمَا الْمَذْكُورُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، مَوْلَى الْأَسْوَدِ بْنِ سُفْيَانَ^(١). وَزَيْدُ بْنُ عِيَّاشٍ، أَبُو عِيَّاشِ الرَّزْقِيِّ، وَيُقَالُ: الْمَخْرُومِيُّ الْمَدَنِيُّ سَمِعَ سَعِيدًا. قَالَ ذَلِكَ الْحَاكِمُ.

وَالْبَيْضَاءُ الْمَذْكُورَةُ فِي حَدِيثِ سَعْدِ [٢٢] هِيَ الشَّعِيرُ، جَاءَ ذَلِكَ مُعْتَبَرًا فِي حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمِيَّةَ^(٢) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، وَرَوَاهُ أَشْهَبُ، وَابْنُ نَافِعٍ عَنْ مَالِكٍ. وَقِيلَ: الْبَيْضَاءُ: هِيَ الْمِصْرِيَّةُ، وَهِيَ الْمَحْمُولَةُ إِلَى الْمَدِينَةِ. وَالسَّمْرَاءُ: هِيَ الشَّامِيَّةُ. وَقِيلَ: الْبَيْضَاءُ: الدَّرَّةُ. وَقِيلَ: هِيَ صِنْفٌ مِنْ قَمْحٍ

(١) وفي الأصل: «مولى الأسد». وفي تهذيب الكمال (٣١٨/١٦): «ويقال: مولى الأسود ابن عبد الأسد» وقول المؤلف هنا: «وزيد بن عيَّاش» كلامٌ منقطع عمَّا قبله، فلا بد أنه لحق العبارة خللاً وسقطاً. وفي «التهذيب»: «روى عن زيد أبي عيَّاش» كما أنه داخله التحريف الفادح ففي الأصل: «زيد بن عباس بن عيَّاش الروقي» وتصحيح العبارة من تهذيب الكمال، والرُّزْقِيُّ: مَنْسُوبٌ إِلَى بَنِي زُرَيْقٍ، وَهَمْ بَطْنٌ مِنَ الْأَنْصَارِ. وَقَوْلُهُ: «سَمِعَ سَعِيدًا». - يعني زيد بن عيَّاش - . وفي «التهذيب» وغيره: «رَوَى عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ. رَوَى عَنْهُ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ يَزِيدَ. . .» وَالْحَاكِمُ الْمَذْكُورُ هُنَا هُوَ أَبُو أَحْمَدَ الْحَاكِمُ، وَقَدْ ذَكَرَهُ أَبُو أَحْمَدَ فِي كِتَابِهِ «الْأَسَامِي وَالْكُنَى» وَلَدَيْهِ نَسَخَةٌ مِنْهُ خَطِيئَةٌ مَوْثِقَةٌ وَرِثَةٌ مِنَ اللَّهِ الْمَتَّى. ذَكَرَهُ لِيَفْرَقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ زَيْدِ بْنِ أَبِي عِيَّاشِ الرَّزْقِيِّ الصَّحَابِيِّ ذَكَرَ ذَلِكَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ وَثَقَّهُ ابْنُ مَعِينٍ، وَأَحْمَدُ، وَالنَّسَائِيُّ، وَأَبُو حَاتِمٍ، وَالْعِجْلِيُّ. . . يُرَاجَعُ: الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ (١٩٨/٥)، وَرِجَالُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ (٣٩٩/١)، وَتَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ (٧٥/٦).

وَزَيْدُ بْنُ عِيَّاشٍ فِي تَهْذِيبِ الْكَمَالِ (١٠١/١٠)، وَتَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ (٤٢٣/٣) وَغَيْرِهِمَا. (٢) إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمِيَّةَ بْنِ عَمْرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ. أَخْبَارُهُ فِي: الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ (١٥٩/٢).

طَيِّبٌ، وَالصَّحِيحُ أَنَّهَا الشَّعِيرُ.

- [قَوْلُهُ: «فَجَاءَهُ بِتَمْرٍ جَنِيْبٍ»] [٢١]. الْجَنِيْبُ: نَوْعٌ مِنَ التَّمْرِ طَيِّبٌ (١)،

وَالجَمْعُ: نَوْعٌ فِي رَدِيْئِهِ.

[مَا جَاءَ فِي الْمُرَابِنَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ]

الْمُرَابِنَةُ: الْمُدَافَعَةُ وَالْمُغَالَبَةُ، يُقَالُ: زَابَنَ الرَّجُلُ صَاحِبَهُ مُرَابِنَةً: إِذَا دَافَعَهُ، وَتَزَابَنَ الرَّجُلَانِ: إِذَا تَدَافَعَا وَتَخَاصَمَا، وَسُمِّيَ هَذَا النَّوْعُ مِنَ الْبَيْعِ مُرَابِنَةً، لِمَا فِيهِ مِنَ الْمُخَاصَمَةِ وَالْمُدَافَعَةِ؛ لِأَنَّ الْمَقْهُورَ إِذَا ظَهَرَ إِلَيْهِ أَنَّهُ مَغْلُوبٌ أَرَادَ أَنْ يَدْفَعَ الْأَمْرَ عَن نَفْسِهِ، وَأَرَادَ الْقَاهِرُ اقْتِضَاءَ مَا وَقَعَ عَلَيْهِ مِنَ الْعَقْدِ، فَتَزَابَنَا وَتَخَاصَمَا، كَمَا يَفْعَلُ الْمُتَبَايِعَانِ بِالرُّطْبِ لِلتَّمْرِ. وَزَبْنَتِ النَّاقَةُ: إِذَا ضَرَبَتْ الْحَالِبَ بِرِجْلِهَا عِنْدَ الْحَلَبِ، وَحَرَبَتْ زَبُونٌ؛ لِأَنَّهَا تَزِينُ النَّاسَ عَن نَفْسِهَا فَيَفِرُّونَ عَنْهَا كَمَا تَزِينُ النَّاقَةُ، أَوْ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الْمُتَحَارِبِينَ يَزِينُ صَاحِبَهُ عَن نَفْسِهِ، أَي: يَدْفَعُهُ فَنَسِبَ الرَّبْنُ إِلَى الْحَرْبِ، وَإِنَّمَا الْمُرَادُ أَهْلُهَا؛ إِذْ كَانَ الرَّبْنُ إِثْمًا وَقَعَ فِيهَا وَمِنْ أَجْلِهَا، كَمَا قَالَ [تَعَالَى] (٢): ﴿ نَاصِيَةٍ كَذِبَةٍ خَاطِئَةٍ ﴾ ﴿١٦﴾ إِثْمًا الْكَاذِبُ الْخَاطِئُ صَاحِبُهَا، وَمِثْلُهُ قَوْلُ الْهَدَلِيِّ (٣):

(١) يُرَاجَع: الْمَجْمُوعُ الْمُعَيَّنُ (١/٣٦٠، ٣٦١)، وَالنِّهَايَةُ (١/٣٠٤)، وَالتَّاجُ (جَنَبٌ) قَالَ:

«الْجَنِيْبُ كَأَمِيْرٍ: تَمْرٌ جَيِّدٌ مَعْرُوفٌ مِنْ أَنْوَاعِهِ. وَالْجَمْعُ: صُنُوفٌ مِنَ التَّمْرِ تُجْمَعُ، وَكَانُوا يَبِيْعُونَ صَاعَيْنِ مِنَ التَّمْرِ بِصَاعٍ مِنَ الْجَنِيْبِ فَقَالَ: ذَلِكَ تَنْزِيْهَا لَهُمْ عَنِ الرَّبَا» قَالَ الرَّبِيْدِيُّ فِي سِيَاقِ شَرْحِهِ قَوْلَ الرَّسُولِ ﷺ: «بِعِ الْجَمْعَ بِالْدَّرَاهِمِ، ثُمَّ ابْتِغِ بِالْدَّرَاهِمِ جَنِيْبًا».

(٢) سُورَةُ الْعَلَقِ، الْآيَةُ: ١٦.

(٣) هُوَ أَبُو كَبِيْرٍ عَامِرُ بْنُ الْحَلِيْسِ، أَحَدُ بَنِي سَعْدِ بْنِ هُدَيْلٍ، وَالْبَيْتُ بِتَمَامِهِ هَكَذَا فِي شَرْحِ =

* فِي لَيْلَةٍ مَرُؤُودَةٍ . . . * (١)

فَنَسَبَ الرَّأْدَ إِلَى اللَّيْلَةِ وَالْمُرَادُ مِنْ فِيهَا، فَعَلَى هَذَا يُسْتَعْمَلُ اسْمُ الْمُرَابِنَةِ مَا نَصَّ عَلَيْهِ الرَّأْيِيُّ لِلْحَدِيثِ، وَمَا نَصَّ عَلَيْهِ مَالِكٌ فِي الْمُقَامَرَةِ وَالْمُخَاطَرَةِ، وَنَقْلُ التَّسْمِيَةِ مِنْ مُسَمًّى إِلَى مُسَمًّى آخَرَ لَا تَفَاقِهِمَا فِي الْمَعْنَى جَائِزٌ لَا وَجْهَ لِإِنْكَارِهِ، وَإِذَا وَجَدْنَا الْأَسْمَاءَ تُنْقَلُ فِي الشَّرِيعَةِ عَنْ مَوْضُوعِهَا فِي اللُّغَةِ إِلَى مَعَانٍ لَا يَعْرِفُهَا الْعَرَبُ كَانَ نَقْلُ الْأَسْمَاءِ إِلَى مَا هُوَ مَعْرُوفٌ عِنْدَهَا، وَغَيْرِ نَاقِضٍ لِشَيْءٍ مِنَ الشَّرِيعَةِ أَحَقُّ.

- [قَوْلُهُ: «نَهَى عَنِ الْمُرَابِنَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ»] [٢٤، ٢٥]. فِي الْمُحَاقَلَةِ

أَشْعَارِ الْهَذَلِيِّينَ (٣/١٠٧٢):

حَمَلْتُ بِهِ فِي لَيْلَةٍ مَرُؤُودَةٍ
مَنْ قَصِيدَةَ طَوِيلَةَ أَوْلَاهَا:

أَمْ لَا سَبِيلَ إِلَى الشَّبَابِ الْأَوَّلِ
أَشْهَى إِلَيَّ مِنَ الرَّحِيْقِ السَّلْسَلِ
وَقَبْلَ الْبَيْتِ مِمَّا لَهُ اتِّصَالٌ بِمَعْنَاهُ:

وَلَقَدْ سَرَيْتُ عَلَى الظَّلَامِ بِمِغْشَمٍ
مِمَّنْ حَمَلَنَ بِهِ وَهْنٌ عَوَاقِدُ
حَمَلْتُ بِهِ فِي لَيْلَةٍ
جَلِدٍ مِنَ الْفَتْيَانِ غَيْرِ مُهَبَّلِ
حُبِّكَ الثِّيَابِ فَشَبَّ غَيْرَ مُثْقَلِ
. الْبَيْتِ

وَلِلْقَصِيدَةِ قِصَّةٌ مَذْكُورَةٌ فِي شَرْحِ الْحِمَاسَةِ لِلتَّبْرِيْزِيِّ (١/٤١)، وَخَزَانَةُ الْأَدَبِ (٣/٤٦٧).
وَالشَّاهِدُ فِي: مَجَالِسِ ثَعْلَبِ (٣٢٥)، وَأَمَالِي ابْنِ الشَّجَرِيِّ (١/١٤٨)، وَالْمُغْنِي (٦٨٦)،
وَشَرْحِ شَوَاهِدِهِ (٣٢٥).

(١) فِي الْأَصْلِ: «مَزْدُودَةٌ».

ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ :

قِيلَ : هِيَ بَيْعُ الزَّرْعِ فِي سُنْبُلِهِ بِالْحُنْطَةِ .

وَقِيلَ : كِرَاءُ الْأَرْضِ بِيَعُضِ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا مِنَ الطَّعَامِ .

وَقِيلَ : / هِيَ مِثْلُ الْمُخَابِرَةِ ، وَهِيَ الْمَزَارَعَةُ عَلَى جُزْءٍ مِمَّا يَخْرُجُ مِنَ الْأَرْضِ ، وَهَذَا الْقَوْلُ أَشْبَهُ بِطَرِيقِ اللَّغَةِ ؛ لِأَنَّهَا مَأْخُوذَةٌ مِنَ الْحَقْلِ وَهُوَ الْقَرَّاحُ ، وَيُقَالُ لَهُ : الْمَحْقِلُ^(١) .

- [قَوْلُهُ : «بَيْعُ التَّمْرِ بِالتَّمْرِ كَيْلًا»] [٢٣] . التَّمْرُ : بِنَاءٍ مُثَلَّثَةٍ ، يَقَعُ عَلَى مَا كَانَ رَطْبًا غَيْرَ يَابِسٍ فِي رُوُوسِ النَّخْلِ .

والتَّمْرُ - بِنَاءٍ مُثَلَّثَةٍ - يَقَعُ عَلَى مَا قَدْ بَيَسَ . يُقَالُ : تَمَّرْتُهُ تَتْمِيرًا : إِذَا بَيَسْتَهُ وَتَمَّرْتُ اللَّحْمَ : إِذَا قَدَدْتُهُ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي كِتَابِ الرِّكَاعِ شَيْءٌ مِنْ هَذَا .

- [قَوْلُهُ : «يَكُونُ لَهُ الطَّعَامُ الْمُصْبِرُ»^(٢)] [٢٥] . الْمُصْبِرُ : هُوَ الْمَجْمُوعُ فِي مَكَانٍ وَالْمُكَدَّسُ الصُّبْرَةُ ،^(٣) وَجَمْعُ صُبْرَةٍ صُبْرٌ وَصِبَارٌ كِبْرَمَةٌ [وَبِرْمٌ وَبِرَامٌ]^(٣) .

- [قَوْلُهُ : «الْخَبْطُ» - بِفَتْحِ الْبَاءِ - وَرَقُّ الشَّجَرِ يُخْبَطُ فَيَنْتَثِرُ فَتَعْلَفُهُ الْإِبِلُ .

(١) جَاءَ فِي اللِّسَانِ (قِرْح) : «الْقَرَّاحُ مِنَ الْأَرْضَيْنِ : كُلُّ قِطْعَةٍ عَلَى حِيَالِهَا مِنْ مَنَابِتِ النَّخْلِ وَغَيْرِ ذَلِكَ ، وَالْجَمْعُ : أَقْرِحَةٌ كَقَدَائِلٍ وَأَقْدَلَةٍ ، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْقَرَّاحُ : الْأَرْضُ الْمُخْلِصَةُ لِزَرْعٍ أَوْ لِعَرْسٍ . وَقِيلَ : الْقَرَّاحُ : الْمَزْرَعَةُ الَّتِي لَيْسَ عَلَيْهَا بِنَاءٌ وَلَا فِيهَا شَجَرٌ . . .» .

(٢) فِي الْأَصْلِ : «الْمَطْرُ» .

(٣) - (٣) هَذِهِ الْعِبَارَةُ تَأَخَّرَتْ عَنْ مَكَانِهَا فِي الْأَصْلِ .

- و[قَوْلُهُ]: «الْقَضْبُ . . .»^(١) بِجَزْمِ الضَّادِ لَا غَيْرُ .
 - و(قَوْلُهُ: العُصْفَرُ) . عَلَى مِثَالِ جُلْجُلٍ .
 - و[قَوْلُهُ]: [«الْكَتَانُ»]^(٢) . مَفْتُوحُ الْكَافِ لَا غَيْرُ .
 - و[قَوْلُهُ: الْكُرْسُفُ] . الْكُرْسُفُ: الْقَطْنُ . [. . .] .
 - و[قَوْلُهُ: «أُضْمِنُ»] . يُقَالُ: ضَمِنَ يَضْمَنُ بِكَسْرِ لَا غَيْرٍ^(٣) .
 - و[قَوْلُهُ: «مِنْ كَذَا وَكَذَا رِطْلًا»] . رِطْلٌ وَرِطْلٌ لَا غَيْرٍ^(٤) ، وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ
 الرِّطْلَ يَفْتَحُ الرَّاءَ .
 - و[قَوْلُهُ: «أَوْ ضَارَعَهُ»] . مَعْنَى الْمُضَارَعَةِ: الْمُشَابَهَةُ وَالْمُمَاثَلَةُ .

[جَامِعُ بَيْعِ الثَّمْرِ]

- وَقَوْلُهُ: «بَيْعُ الْكَرْمِ بِالزَّيْبِ» . أَي: عِنَبِ الْكَرْمِ فَحَذَفَ الْمُضَافَ .
 وَيَجُوزُ أَنْ يُسَمَّى الْعِنَبُ كَرْمًا؛ لِأَنَّهُ مِنَ الْكَرْمِ يَتَكَوَّنُ .
 - و[قَوْلُهُ: «الرُّطْبُ يُسْتَجْنَى»] [٢٦] . الرُّطْبُ مِنَ الثَّمْرِ: مَا تَنَاهَى طِيبُهُ .
 والرُّطْبُ - بِضَمِّ الرَّاءِ وَسُكُونِ^(٥) الطَّاءِ - النَّبَاتُ الْأَخْضَرُ خَاصَّةً . وَالرُّطْبُ:
 ضِدُّ الْيَابِسِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

- (١) فِي الْأَصْلِ: «الْعَصْبُ بِجَزْمِ الضَّادِ» .
 (٢) فِي الْأَصْلِ: «الْكَتَابُ» ، قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي أَدَبِ الْكَاتِبِ (٣٨٨) بَابُ مَا جَاءَ مَفْتُوحًا
 وَالْعَامَةُ تَكْسِرُهُ قَالَ: «هُوَ الْكَتَانُ بِفَتْحِ الْكَافِ» .
 (٣) فِي (س): «وَمَكَانِهَا فِي الْأَصْلِ بِيَاضِ فِي الْأَصْلِ» .
 (٤) فِي (س): «لِغْتَانٍ» .
 (٥) فِي الْأَصْلِ: «وَسَكَارٍ» .

وَيُقَالُ: جَنَيْتُ الشَّجَرَ وَاسْتَجَنَيْتُهُ بِمَعْنَى ، إِلَّا أَنْ اسْتَجَنَيْتُهُ يُرَادُ بِهِ التَّكْثِيرُ ،
وَأَكْثَرُ مَا يُقَالُ : اسْتَجَنَيْتُهُ بِمَعْنَى سَأَلْتُهُ أَنْ يَجْنِيَ الثَّمَرَ أَوْ يُبِيحُ لِي أَنْ أُجْنِيَهُ .

- [قَوْلُهُ: «وَقَدْ نَهَى عَنِ الْكَالِيءِ بِالْكَالِيءِ»].

كَانَ الْأَصْمَعِيُّ لَا يَهْمَزُ الْكَالِي (١) وَيَحْتَجُّ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ:

وَإِذَا تَبَاشَرَكَ الْهُمُومُ مُ فَإِنَّهَا كَالِ وَنَاجِرُ

وَهَذَا لَا حُجَّةَ فِيهِ ؛ لِأَنَّهُ جَاءَ عَلَى لُغَةٍ مَن يُخَفِّفُ الْهَمْزَةَ ، وَكَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ يَهْمَزُ
وَيَحْتَجُّ بِقَوْلِ الرَّاجِزِ:

* وَعَيْنُهُ كَالْكَالِيءِ الضَّمَّارِ (٢) *

وَالْعَرَبُ تَقُولُ: تَكَلَّأْتُ كَلَاءَةً: إِذَا أَخَذْتَ بِالنَّسِيئَةِ ، وَكَلَّأَكَ اللَّهُ [أَي]: حَفِظَكَ
وَكَلَّأَ الشَّيْءُ: إِذَا بَلَغَ غَايَتَهُ وَمُنْتَهَاهُ ، قَالَ الشَّاعِرُ (٣):

(١) الْكَالِيءُ: مِنْ قَوْلِهِمْ: كَلَّأْتُ فِي الْبَيْعِ: قَدَّمْتُ: كَذَا قَالَ السَّرْفُسْطِيُّ فِي الْأَفْعَالِ (١٥٩/٢)
وَقَالَ ابْنُ دَرِيدٍ فِي جَمْهَرَةِ اللَّغَةِ (١٠٨٣/٢) «يُهْمَزُ وَلَا يُهْمَزُ ، وَأُورِدَ الْحَدِيثَ الْمَذْكُورَ هُنَا .
وَفِي النَّجَّاحِ: «كَلَّأَ» (الْكُوَيْتِ) (٤٠٥/١) أُوْرِدَ الْحَدِيثَ أَيْضًا ، وَذَكَرَ قَوْلَ الْأَصْمَعِيِّ ، وَأَنْشَدَ
الْبَيْتَ الَّذِي أَنْشَدَهُ الْمُؤَلِّفُ ، وَعَزَاهُ إِلَى عُبَيْدِ بْنِ الْأَبْرَصِ ، وَهُوَ فِي مُسْتَدْرَكَاتِ دِيوانِهِ
(٨٣) ، ثُمَّ ذَكَرَ الرَّبِيعِيُّ فِي «النَّجَّاحِ» رَأَى أَبِي عُبَيْدَةَ .

(٢) «الضَّمَّارُ» هَكَذَا فِي صِحَاحِ الْجَوْهَرِيِّ ، وَمَقَابِيسِ اللَّغَةِ (١٣٢/٥) ، وَالْبَيْتُ فِي غَرِيبِ
الْحَدِيثِ (٢١/١ ، ٤٨٣/٤) ، وَالْأَفْعَالِ (١٥٩/٢) ، وَنَقَلَ أَبُو عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ نَصَّهُ
الْمَذْكُورَ هُنَا ، وَلِكَيْتَهُ لَمْ يُشَدِّدِ الْبَيْتَ عَنْهُ ، وَذَكَرَ نَصَّهُ الرَّبِيعِيُّ فِي «النَّجَّاحِ» ؛ وَالَّذِي أَنْشَدَ
الْبَيْتَ إِنَّمَا هُوَ أَبُو عُبَيْدَةَ ، وَعِبَارَتُهُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ: قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: قَالَ الشَّاعِرُ يَذُمُّ
رَجُلًا وفيه: «المِضْمَارُ» .

(٣) الْبَيْتُ فِي اللَّسَانِ: «كَلَّأَ» وَلَمْ يُنْسَبْهُ . وَهُوَ إِمَّا لِلْأُقَيْشِرِ الْأَسَدِيِّ ، أَوْ لِأَيْمَنَ بْنِ خُرَيْمٍ . وَإِلَيْكَ =

مَا قَالَ أَهْلُ الْمَعْرِفَةِ بِالشُّعْرِ: قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْفَالِجِيُّ فِي أَمَالِيهِ (١/٧٧): «وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْأُبَارِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خَلْفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ السَّرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ عَدِيٍّ، قَالَ: كُنَّا نَقُولُ بِالْكُوفَةِ إِنَّهُ مَنْ لَمْ يَزِرْ هَذِهِ الْأَبْيَاتَ فَلَا مُرُوءَةَ لَهُ، وَهِيَ لِأَيْمَنَ بْنِ خُرَيْمِ بْنِ فَاتِكِ الْأَسَدِيِّ، قَالَ: وَأَنْشَدَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى النَّحْوِيُّ، عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ - وَالْأَلْفَازِ فِي الرَّوَابِئِ مُخْتَلَفَةٌ -:

وَصَهْبَاءَ جُرْجَانِيَّةٍ لَمْ يُطْفِئْ بِهَا	حَنِيفٌ وَلَمْ تَتَغَرَّبْهَا سَاعَةً قَدْرٌ
وَلَمْ يَخْضِرِ الْقِسْمُ الْمُهَيَّبُ نَارَهَا	طِرَاقًا وَلَمْ يَشْهَدْ عَلَى طَبْخِهَا حَبْرٌ
أَتَانِي بِهَا يَحْيَى وَقَدْ نِمْتُ نَوْمَةً	وَقَدْ غَابَتِ الشَّعْرَى وَقَدْ جَنَحَ النَّسْرُ
فَقُلْتُ اغْتَبَقَهَا أَوْ لِعَيْرِي فَاسْقِهَا	فَمَا أَنَا بَعْدَ الشَّيْبِ وَيَيْكَ وَالْحَمْرُ
تَعَفَّقْتُ عَنْهَا فِي الْعُصُورِ الَّتِي خَلَّتْ	فَكَيْفَ التَّصَابِي بَعْدَمَا كَلَأَ الْعُمُرُ
إِذَا الْمَرْءُ وَفَى الْأَرْبَعِينَ وَلَمْ يَكُنْ	لَهُ دُونَ مَا يَأْتِي حَيَاءً وَلَا سِتْرُ
فَدَعُهُ وَلَا تَنْفَسَ عَلَيْهِ الَّذِي ارْتَأَى	وَإِنْ جَرَّ أَسْبَابَ الْحَيَاةِ لَهُ الدَّهْرُ

قَالَ أَبُو عَلِيٍّ: كَلَأَ: انْتَهَى إِلَى آخِرِهِ وَأَقْصَاهُ، وَيُقَالُ: بَلَغَ اللَّهُ بِكَ أَكْلًا الْعُمُرِ، أَي: آخِرَهُ» قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ الْبَكْرِيُّ فِي التَّنْبِيهِ: «هَذَا الشُّعْرُ لِلْأَقْبِسْرِ كَذَلِكَ ذَكَرَ ابْنُ قُتَيْبَةَ وَالْأَصْبَهَانِيُّ، وَهُوَ ثَابِتٌ فِي دِيْوَانَ الْأَقْبِسْرِ، وَالْأَقْبِسْرِ لَقَبٌ غَلَبَ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ أَحْمَرُ أَقْسَرُ، وَاسْمُهُ الْمُعْبِرَةُ بِنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِعْرُضٍ، مِنْ بَنِي أَسَدِ بْنِ خُرَيْمَةَ، يُكْنَى أَبَا مِعْرُضٍ شَاعِرًا إِسْلَامِيًّا. أَخْبَارُهُ فِي: الْأَغَانِي (١١/٢٣٥)، وَالْإِصَابَةَ (٦/١٨٠)، وَالخِرَازَةَ (٢/٢٨٠)، وَجَمَعَ شَعْرَهُ الذُّكُورَ خَلِيلَ الثُّوَيْهِيِّ وَطَبَعَ فِي بِيْرُوتَ سَنَةِ (١٤١١هـ).

وَأَمَّا أَيْمَنُ فَهُوَ ابْنُ خُرَيْمِ بْنِ الْأَخْرَمِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ عَمْرِو بْنِ فَاتِكِ الْأَسَدِيِّ. وَوَالِدُهُ خُرَيْمٌ لَهُ صُحْبَةٌ، وَهُوَ مِمَّنْ اعْتَزَلَ الْجَمَلَ وَصَفَّيْنَ وَمَا بَعْدَهُمَا مِنَ الْأَحْدَاثِ. وَكَانَ أَيْمَنُ فَارِسًا شَرِيفًا...» وَذَكَرَ الْبَكْرِيُّ قَرِيبًا مِنْ هَذَا فِي اللَّالِي (١/٢٦١). أَخْبَارُهُ فِي: الْأَغَانِي (٥/٢١)، وَالشُّعْرَ وَالشُّعْرَاءَ (١/٤٥١)، وَالْإِصَابَةَ (١/٩٤)، وَوَالِدَهُ مُتَرَجِّمٌ فِي طَبَقَاتِ

تَعَقَّمْتُ عَنْهَا فِي الْعُصُورِ الَّتِي خَلَّتْ فَكَيْفَ التَّصَابِي بَعْدَ مَا كَلَأَ الْعُمُرُ

- [وَقَوْلُهُ: «وَلَا يَحِلُّ فِيهِ تَأْخِيرٌ وَلَا نَظْرَةٌ»]. النَّظْرَةُ: التَّأْخِيرُ.

- [وَقَوْلُهُ: «مِنَ الْعَجْوَةِ وَالْكَبِيسِ وَالْعِدْقِ»]. الْعَجْوَةُ: التَّمْرُ الْأَسْوَدُ.

وَالْكَبِيسُ: تَمْرٌ فِيهِ شِدَّةٌ وَصَلَابَةٌ. وَالْعِدْقُ: النَّخْلَةُ بِنَفْسِهَا، وَالْعِدْقُ الْعُنْقُودُ مِنْهَا^(١)، وَالَّذِي أَرَادَ مَالِكٌ - هَهُنَا - نَوْعٌ مِنَ التَّمْرِ يُقَالُ لَهُ: عِدْقُ بْنُ حُبَيْبٍ^(٢).

- وَقَوْلُهُ: «إِنْ كَانَ أَخَذَ ثُلْثِي دِينَارٍ رُطْبًا». كَذَا الرَّوَايَةُ، وَأَصْلُهُ بِثُلْثِي دِينَارٍ فَحَذَفَ حَرْفَ الْجَرِّ اخْتِصَارًا كَمَا قَالَ^(٣):

= ابن سَعْدٍ (٢٤/٦)، وَالْإِصَابَةُ (١٠٩/٢).

وَالْأَبْيَاتُ الْمَذْكُورَةُ فِي الشُّعْرِ وَالشُّعْرَاءِ (٥٦٦/٢)، وَالْعَقْدُ الْفَرِيدُ (٣٦٥/٦)،

وَقُطْبِ الشُّرُورِ (٤٢٤)، وَالْمَخْتَارُ مِنْ قُطْبِ الشُّرُورِ (٣٦٠)، وَمُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (١٤٠/٢)،

وَالْأَنْبَسُ الْجَلِيسِ (مَخْطُوطٌ) وَهِيَ فِي دِيْوَانِ الْأَقْبِشِرِ (٣٧، ٣٨).

(١) جَاءَ فِي اللِّسَانِ (عِدْقٌ): «الْعِدْقُ - بِالْفَتْحِ - النَّخْلَةُ، وَبِالْكَسْرِ الْعُرْجُونُ بِمَا فِيهِ مِنَ الشَّمَارِيخِ».

(٢) جَاءَ فِي اللِّسَانِ (حَبِيقٌ): «وَعِدْقُ الْحَبِيقِ: ضَرْبٌ مِنَ الدَّقْلِ رَدِيٌّ، وَهُوَ مُصَغَّرٌ، وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ

التَّمْرِ رَدِيٌّ، مَنْسُوبٌ إِلَى ابْنِ حُبَيْبٍ، وَهُوَ تَمْرٌ أَغْبَرٌ، صَغِيرٌ مَعَ طَوْلٍ فِيهِ».

(٣) الْبَيْتُ بِتَمَامِهِ:

أَمْرَتِكَ الْخَيْرُ فَافْعَلْ مَا أَمَرْتَ بِهِ فَقَدْ تَرَكْتُكَ ذَا مَالٍ وَذَا نَسَبٍ

يُنْسَبُ هَذَا الْبَيْتُ لِعَدَدٍ مِنَ الشُّعْرَاءِ؛ مِنْهُمْ: أَعْشَى طَرُودٍ «الصُّبْحُ الْمَنِيرُ» (٢٨٤) مِنْ قَصِيدَةٍ أَوْلَاهَا:

يَا دَارَ أَسْمَاءَ بَيْنَ السَّفْحِ وَالرَّحَبِ أَقْوَتْ وَعَقَى عَلَيْهَا ذَاهِبُ الْحَقْبِ

فَمَا تَبَيَّنَ مِنْهَا غَيْرُ مُتَضِدٍ وَرَاسِيَاتٍ ثَلَاثَ حَوْلٍ مُنْتَصِبِ

وَعَرَصَةُ الدَّارِ تَسْتَنُّ الرِّيَّاحَ بِهَا تَحِرُّ فِيهَا حَيِّنُ الْوَلِّهِ السَّلْبِ

وَرَوَايَتُهُ هُنَاكَ: «أَمْرَتِكَ الرُّشْدُ». وَرَبَّمَا نُسِبَ إِلَى الْعَبَّاسِ بْنِ مِرْدَاسٍ، أَوْ إِلَى عَمْرِو بْنِ مَعْدِي

كِرْبٍ، أَوْ إِلَى خِصَافِ بْنِ نُذَيْةٍ، أَوْ إِلَى زُرْعَةَ بْنِ السَّائِبِ. وَهُوَ مِنْ شَوَاهِدِ الْكِتَابِ (٣٧/١)، =

* أَمَرْتُكَ الْخَيْرَ . . . *

وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (١): ﴿فَأَصَدِّعْ بِمَا تُوَمَّرُ﴾ / أَي: تُوَمَّرُ بِهِ.

- وَقَوْلُهُ: «أَنْ يُكْرِيَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ رَاحِلَتَهُ بِعَيْنِهَا».

الرَّاحِلَةُ: النَّاقَةُ الَّتِي يُسَافِرُ عَلَيْهَا؛ سُمِّيَتْ رَاحِلَةً لِأَنَّهَا تَرَحَّلُ بِصَاحِبِهَا. وَقِيلَ: لِأَنَّهَا يُرْحَلُ عَلَيْهَا، أَوْ لِأَنَّهَا تُرْحَلُ، أَوْ يُوضَعُ عَلَيْهَا الرَّحْلُ، وَالرَّحْلُ لَهَا كَالسَّرَجِ لِلْفَرَسِ، وَكَانَ الْوَجْهُ أَنْ يَقُولَ: مَرَّحُولَةٌ وَمُرْحَلٌ عَلَيْهَا، وَلَكِنَّهَا جَاءَتْ عَلَى مَعْنَى النَّسَبِ كَعَيْشَةٍ رَاضِيَةٍ.

وَالْكَرَاءُ «مَمْدُودٌ لَا يُقْصَرُ» (٢)، يُقَالُ: كَارَى يُكَارِي مُكَارَاةً وَكَرَاءً، فَإِنْ

نَسَبَ الْفِعْلَ إِلَى وَاحِدٍ قِيلَ: أَكْرَى يُكْرِي.

- وَقَوْلُهُ: «فِي رَاحِلَتِكَ فُلَانَةٌ» الرَّوَايَةُ وَالْمَعْرُوفُ أَنْ يُقَالَ فِي الْكِنَايَةِ عَن

مَا لَا يَعْقِلُ: الْفُلَانُ وَالْفُلَانَةُ بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ، رَكِبْتُ الْفُلَانَ وَرَحَلْتُ الْفُلَانَةَ؛ إِذَا كَتَيْتَ عَن نَاقَةٍ أَوْ جَمَلٍ، هَذَا قَوْلُ الْأَصْمَعِيِّ وَغَيْرِهِ (٣).

= وشرح أبياته لابن السِّيرافي (١، ٢٥)، وفرحة الأديب (٦٢)، والثَّكْتُ للأعلم (١/ ١٧١)،

والمقتضب (٢/ ٣٥، ٨٣، ٣٢٠)، والجمل للزَّجَاجِي (٧٥)، وشرح أبياته «الحلل» (٣٤)،

وشرحه لابن عصفور (١/ ٣٠٥)، والإفصاح (١٢٧)، وأمالي ابن الشَّجْري (١/ ٣٦٥،

٢/ ٢٤٠)، وشرح المفصل لابن يعيش (٢/ ٤٤، ٥٠/ ٨)، والخزَّانة (١/ ١٦٤).

(١) سورة الحجر، الآية: ٩٤. وهذا ليس منه؛ لأنه حذف حرف الجرِّ والمجرور أيضًا.

(٢) المقصور والممدود للفرَّاء (٨٣)، والمقصور والممدود لأبي علي (٣٧٨) (رسالة)،

والمقصور والممدود لابن ولاد (٩٤، ٩٥).

(٣) هَذَا الْقَوْلُ أَقْدَمُ مِنَ الْأَصْمَعِيِّ، فَقَدْ جَاءَ فِي كِتَابِ «الْعَيْنِ» الْمُنْسُوبِ إِلَى الْخَلِيلِ أَوْ إِلَى

اللَّيْثِ (٨/ ٣٢٦): «وَلَكِنَّ الْعَرَبَ إِذَا سَمَّوْا بِهِ الْإِبِلَ قَالُوا: هَذَا الْفُلَانُ وَهَذِهِ الْفُلَانَةُ» =

- و[قوله]: «وَيَنْقُدُ أَمَانَهَا»]. يُقَالُ: نَقَدْتُ الثَّمَنَ أَنْقَدُهُ كَرَزَقْتَهُ أَرْزَقُهُ.

- و[قوله]: «فَإِنْ» حَدَثَ بِهَا حَدَثٌ». مَفْتُوحَةُ الدَّالِ، وَلَا يُقَالُ بِضَمِّهَا إِلَّا إِذَا ذُكِرَ «قَدَمٌ» فَحِيثُ تَضُمُّ الدَّالُ فَيُقَالُ: أَخَذَ مَا قَدَمَ وَمَا حَدَثَ لِلِاتِّبَاعِ كَقَوْلِهِمْ^(١): «إِنِّي لَا تِيَنِي بِالْغَدَايَا وَالْعَشَايَا». وَلَا تُجْمَعُ «غُدُوَّةٌ» عَلَى غَدَايَا إِلَّا إِذَا ذُكِرَ مَعَ الْعَشَايَا.

- وَقَوْلُهُ: «[يَكُونُ] صَامِنًا». أَي: ثَابِتًا، وَقِيلَ: مَضْمُونًا كَمَا قِيلَ: مَاءٌ دَافِقٌ بِمَعْنَى مَدْفُوقٍ.

ویراجع: مختصر الرُّبَيْدِيِّ (٢/٤١٠)، وفيه: «وَالْفُلَانُ وَالْفُلَانَةُ: كناية عن غير الآدميين» وهي أجود من عبارة الأصل. وفي كتاب سيبويه (٢/١٤٨): «إِذَا كَتَبْتَ عَنْ غَيْرِ الْآدَمِيِّينَ قُلْتَ: الْفُلَانُ وَالْفُلَانَةُ» وفي إصلاح المنطق لابن السكيت (٢٩٦): «وَتَقُولُ: لَقِيتُ فُلَانًا وَفُلَانَةً؛ إِذَا كَتَبْتَ عَنِ الْآدَمِيِّينَ قُلْتَ بِغَيْرِ أَلْفٍ وَلَا مِ، فَإِذَا كَتَبْتَ عَنِ الْبَهَائِمِ قُلْتَ بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ، تَقُولُ: حَلَبْتُ الْفُلَانَةَ، وَرَكِبْتُ الْفُلَانَةَ» ویراجع: تهذيب إصلاح المنطق (٦٣٧)، وتهذيب اللغة (١٥/٣٥٤)، والصُّحاح، واللِّسَان، والتَّاج (فَلَن).

(١) هَذَا قَوْلٌ مَأْثُورٌ عَنِ الْعَرَبِ نَقَلَهُ ابْنُ السَّكَيْتِ وَعَيْرُهُ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ فِي تَهْذِيبِ اللَّغَةِ (٨/١٧٠): «قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: «إِنِّي لَا تِيَنِي بِالْغَدَايَا وَالْعَشَايَا» أَرَادَ: جَمَعَ الْغَدَاةَ، فَأَتْبَعُوهَا الْعَشَايَا؛ لِازْدِوَاجِ الْكَلَامِ، وَإِذَا انْفَرَدَ لَمْ يَجُزْ، وَلَكِنْ يُقَالُ: عَدَاةٌ وَغَدَوَاتٌ» وشرح أدب الكاتب للجواليقي (٤٠٥)، ونقل ابن جنِّي كَتَبْتُهُ فِي الْمُحْتَسَبِ (٢/١٦) مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ قَالَ: «هَذَا قَوْلُ الْجَمَاعَةِ إِلَّا ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ وَحَدَهُ فَإِنَّهُ قَالَ: الْغَدَايَا: جَمْعُ غَدِيَّةٍ وَالْعَشَايَا: جَمْعُ عَشِيَّةٍ، وَلَمْ يَكُنْ يَرَى أَنَّ الْغَدَايَا مَلْحَقٌ بِقَوْلِهِمْ: الْعَشَايَا وَأَنْشَدَ شَاهِدًا لِذَلِكَ:

أَلَا لَيْتَ حَطِّي مِنْ زِيَارَةِ مِيَّةٍ غَدِيَّاتٌ قِنِصٍ أَوْعَشِيَّاتٌ أَشْتِيَةٍ

[بَيْعُ الذَّهَبِ بِالْفِضَّةِ تَبْرًا وَعَيْنًا]

- [قَوْلُهُ: «وَلَا تُشْفَوُا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ»] [٣٠]. يُقَالُ: شَفَّ الشَّيْءُ عَلَى الشَّيْءِ: إِذَا زَادَ، وَأَشْفَفْتُ الشَّيْءَ عَلَى الشَّيْءِ: إِذَا فَضَّلْتُهُ عَلَيْهِ، وَلِهَذَا عَلَى هَذَا شُفُوفٌ؛ أَي: مَزِيَّةٌ وَفَضْلٌ، وَيُقَالُ لِلرَّبْحِ فِي السَّلْعَةِ: شِفٌّ - بِكسْرِ الشَّيْنِ -، وَقَدْ شَفَّ فِي سِلْعَتِهِ شَفًّا - بفتح الشَّيْنِ -: إِذَا رَبِحَ [فِيهَا]، وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ الشَّفُّ بِمَعْنَى التَّقْصَانِ وَهُوَ الْأَضْدَادُ^(١).

- [وَقَوْلُهُ: «أَنْ يَبِيْعَا آنِيَةً مِنَ الْمَغَانِمِ»] [٢٨]. الْآنِيَةُ: جَمْعُ إِنَاءٍ، وَجَمْعُ الْجَمْعِ: أَوْانٌ، وَالْعَامَّةُ تَقُولُ لِلْوَاحِدِ مِنَ الظُّرُوفِ: آنِيَةٌ وَذَلِكَ خَطَأٌ فَتَأَمَّلْهُ^(٢).
- [وَقَوْلُهُ: «نَاجِزًا بِحَاضِرٍ»]. النَّاجِزُ: الْحَاضِرُ.

- [وَقَوْلُهُ: «بَاعَ سَقَايَةً مِنْ ذَهَبٍ»] [٣٣]. السَّقَايَةُ: الصُّوَاعُ، وَهُوَ شِبْهُ الْمَكْوَكِ مُسْتَطِيلٌ، كَانَ يُصْنَعُ لِلْمُلُوكِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَرُبَّمَا رُصِّعَتْ بِالْجَوْهَرِ وَالْيَوَاقِيتِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، يَشْرَبُونَ بِهِ الْخَمْرَ. وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ: السَّقَايَةُ [الَّتِي بَاعَهَا]^(٣)

(١) الْأَضْدَادُ لابن الأَنْبَارِيِّ (١٦٦)، وَفِي اللَّهْجَةِ الْعَامِيَةِ النَّجْدِيَّةِ يَقُولُونَ عِنْدَ الْمَزَايِدَةِ فِي السَّلْعَةِ: «مَنْ لَهُ شَفٌّ مِنْ لَهُ نَظَرٌ» مَأخُودَةٌ مِنْ هَذَا.

(٢) يُرَاجَعُ: لِحْنِ الْعَامَةِ لِأَبِي بَكْرِ الرَّبِيدِيِّ (٢١٢)، قَالَ: «وَيَقُولُونَ: آنِيَةٌ لِلْإِنَاءِ الْوَاحِدِ، وَيَجْمَعُونَهُ عَلَى أَوْانِي، قَالَ مُحَمَّدٌ: وَإِنَّمَا الْآنِيَةُ أَفْعَلَةٌ جَمْعُ تَقُولُ: إِنَاءٌ وَآنِيَةٌ مِثْلُ إِزَارٍ وَأَزْرَةٍ وَحِمَارٍ وَرُوحِمِرَةٍ، قَالَ زُهَيْرٌ: [شَرْحُ دِيْوَانِهِ: ٧٨]

لَقَدْ زَارَتْ بُبُوثُ بَنِي عَلِيْمٍ مِنْ الْكَلِمَاتِ آنِيَةٌ مِلَاءٌ»

(٣) فِي الْأَصْلِ: «الرِّبَاعُ».

مُعَاوِيَةَ كَانَتْ قِلَادَةً فِيهَا خَرَزٌ وَذَهَبٌ وَوَرِقٌ^(١)، وَأَنَّهُ بَاعَ مَا فِيهَا مِنَ الذَّهَبِ بِالذَّهَبِ،
وَمِنَ الْوَرِقِ بِالْوَرِقِ. وَهَذَا غَلَطٌ، وَالْقِلَادَةُ لَا يُقَالُ لَهَا: سِقَايَةٌ فِي اللُّغَةِ.

- وَقَوْلُهُ: «مَنْ يَعْدُرْنِي» [٢٣]. أَي: مَنْ يَقُومُ بَعْدِرِهِ عِنْدِي فِيمَا قَالَ حَتَّى
أَقْبَلُهُ، وَمَنْ يَقُومُ بَعْدِرِي عِنْدَهُ فِيمَا أَرُومُهُ مِنْ مُقَاتَعَةٍ وَمُهَاجِرَةٍ، وَهَذَا كِلَامٌ
تَقَوْلُهُ الْعَرَبُ عَلَى هَذَيْنِ الْوَجْهَيْنِ، وَيُقَالُ فِي مَعْنَاهُ: مَنْ عَدِيرِي مِنْ فُلَانٍ،
وَعَدِيرِي مِنْ / فُلَانٍ، وَعَدِيرُكَ مِنْ فُلَانٍ، وَعَلَى هَذَا قَوْلُ عَلِيٍّ لِلْأَشْعَثِ بْنِ
قَيْسٍ^(٢): مَنْ عَدِيرِي مِنْ هَؤُلَاءِ الضَّيَاطِرَةِ يَتَمَرَّغُ أَحَدُهُمْ فِي فِرَاشِهِ تَمَرَّغَ
الْحِمَارِ حَتَّى إِذَا سَمِعَ النَّدَاءَ أَقْبَلَ، وَيُهَجِّرُ قَوْمٌ لِلذِّكْرِ فَيَأْمُرُونِي أَنْ أَطْرُدَهُمْ، مَا
كُنْتُ لِأَطْرُدَهُمْ فَأَكُونُ مِنَ الْجَاهِلِينَ، وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّ وَبَرَأَ النَّسْمَةَ لِأَضْرِبَنَّكُمْ
عَلَى الدِّينِ عَدْوًا، كَمَا ضَرَبْتُمُوهُمْ عَلَيْهِ بَرًّا،^(٣) قَالَ غَلَبَتْنَا هَذِهِ الْحَمْرَاءُ، يُرِيدُ
الْمَوَالِي، كَانُوا قَدْ هَجَرُوا وَشَبِعُوا، وَصَفُّوا أَمَامَهُ^(٣).

- وَقَوْلُهُ: «إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمُ الرَّمَاءَ» [٣٥]. الرَّمَاءُ: هُوَ الرِّبَاءُ بِعَيْنِهِ^(٤)،

(١) اللِّسَانُ (سَقَى).

(٢) قَوْلُ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (٣/٤٨٤)، بِمَعْنَاهُ، وَالْفَائِقُ
(١/٣١٩)، وَطَرَفٌ مِنْهُ فِي النِّهَايَةِ (٣/١٩٧)، وَعَنْهُ فِي اللِّسَانِ (عَدَرَ). وَفِي «الْاِقْتِضَابِ»:

قَالَ عَلِيٌّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لِلْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ حِينَ أَتَى يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهُوَ يَخْطُبُ فَوَجَدَ الْمَوْلِي
قَدْ سَبَقُوهُ إِلَى مُقَدِّمَةِ الصُّفُوفِ، فَعَظَّمَ ذَلِكَ عَلَيْهِ، وَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ غَلَبَتْنَا هَذِهِ
الْحَمْرَاءُ عَلَى قُرْبِكَ، فَغَضِبَ وَرَكَضَ الْمِنْبَرَ بِرِجْلِهِ وَقَالَ: مَنْ يَعْدُرْنِي . . .».

(٣) - (٣) هَذِهِ الْعِبَارَةُ تَأَخَّرَتْ عَنْ مَوْضِعِهَا.

(٤) النِّهَايَةُ (٢/٢٦٩)، وَفِيهِ: «أَرْمَى عَلَى الشَّيْءِ إِزْمَاءً: إِذَا زَادَ عَلَيْهِ».

يُقَالُ: أَرَمِي عَلَى الشَّيْءِ وَأَرَبِي وَأَرْدِي بِمَعْنَى وَاحِدٍ: إِذَا زَادَ.

- وَقَوْلُهُ: «وَأِنْ اسْتَنْظَرَكَ»: طَلَبَ مِنْكَ أَنْ تُنظِرَهُ، أَي: تَأَخَّرَهُ.

- وَقَوْلُهُ: «أَنْ يَلِجَ بَيْتَهُ» وَلِجَ يَلِجُ وَوُلُوجًا: إِذَا دَخَلَ فَهُوَ وَالْجُ.

- وَقَوْلُهُ: «وَلَا يَبِيعُ كَالِيٍّ مِنْهَا بِنَاجِزٍ». [٣٦]. [كَذَا الرَّوَايَةُ بِالرَّفْعِ، عَلَى

وَجْهِ الْإِخْبَارِ لَا عَلَى النَّهْيِ] ^(١) وَأَمَّا ﴿لَا يَمْسُهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ ^(٢) فَالْلَفْظُ

لَفْظُ الْخَبْرِ وَمَعْنَاهُ النَّهْيُ ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضَعْنَ﴾ ^(٣) لَفْظُهُ لَفْظُ الْخَبْرِ وَمَعْنَاهُ الْأَمْرُ

[مَا جَاءَ فِي الصَّرْفِ]

- [قَوْلُهُ: «وَإِذَا اضْطَرَفَ الرَّجُلُ»] [٣٨]. اضْطَرَفَ: أَصْلُهُ: اصْتَرَفَ

اِفْتَعَلَ مِنَ الصَّرْفِ كَرِهُوا اجْتِمَاعَ الصَّادِ وَالْتِئَاءِ؛ لِتَبَايُنِ مَخْرَجِهِمَا، فَأَبْدَلَتْ طَاءٌ
لِلْمُوَافَقَةِ الَّتِي بَيْنَهُمَا فِي الِاسْتِعْلَاءِ، وَلِلْتِئَاءِ فِي الْمَخْرَجِ.

- وَقَوْلُهُ: «حَتَّى يَأْتِيَنِي خَازِنِي». التَّقْدِيرُ: أَنْظِرْنِي حَتَّى، فَحَذَفَ لِدَلَالَةِ

الْكَلَامِ عَلَيْهِ.

- وَقَوْلُهُ: «هَا وَهَا» الرَّوَايَةُ بِغَيْرِ هَمْزٍ، وَالْأَصْلُ: الْهَمْزُ، لَكِنْ حُقِّقَتْ

الْهَمْزَةُ فَانْقَلَبَتْ أَلِفًا لِانْفِتَاحِ ^(٤) مَا قَبْلَهَا، وَهِيَ لُغَةٌ لِبَعْضِ الْعَرَبِ يَقُولُونَ: هَاءُ

(١) ساقط من الأصل، وضعت مكانه العبارة: «قال غلبتنا عليك هذه الحمراء...» وهذه العبارة سبقت، والتصحیح من «الافتضاب» وهو مصدر المؤلف؟!.

(٢) سورة الواقعة.

(٣) سورة البقرة، الآية: ٢٣٣.

(٤) «الافتضاب» لِلْيَقْرَنِيِّ عَنْ ابْنِ السَّيِّدِ [الوقشي] وَأَطَالَ الْيَقْرَنِيُّ فِي شَرْحِهَا وَأَتَى بِكُلِّ مَا هُوَ مُفِيدٌ.

بِالْهَمْزِ وَالسَّكِينِ عَلَى مِثَالِ خَفٍ، وَلِلْأُنثَيْنِ : هَاءٌ، وَالْجَمِيعِ هَاءُ وَا، وَالْمَرْأَةُ هَائِي، وَلِلْمَرْأَتَيْنِ كَالرَّجُلَيْنِ، وَلِلنِّسَاءِ هَانٌ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَجْعَلُ هَا فِي التَّصْرِيفِ مِثْلَ طَأً فَيَقُولُونَ لِلرَّجُلِ : هَا كَمَا تَقُولُ : طَأً، وَلِلْجَمِيعِ هَتُوا مِثْلَ طُتُوا، وَلِلْأُنثَى هَتِي مِثْلَ طِطِي، وَلِلنِّسَاءِ هَانٌ، كَمَا تَقُولُ : طَانٌ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : هَاءٌ عَلَى مِثْلِ هَاكْ، وَهَائِمًا وَهَائِمُومًا، وَهَائِي وَهَائِوُونَ، وَهَذِهِ أَفْصَحُ اللُّغَاتِ، وَهِيَ لُغَةُ الْقُرْآنِ قَالَ [تَعَالَى] (١) : ﴿ هَائِمٌ أَقْرَأُوا ﴾ فَيَنْبَغِي أَنْ يُقَالَ عَلَى هَذِهِ اللُّغَةِ : هَاءٌ وَهَاءٌ بِالْمَدِّ وَالْهَمْزِ . قَالَ الْخَطَّابِيُّ (٢) : إِلاَّ هَاءٌ وَهَاءٌ بِالْمَدِّ لَا غَيْرُ، وَعَوَامُّ النَّاسِ يَقُولُونَهُ بِالْقَصْرِ وَتَرَكَ الْهَمْزَ، وَكَذَلِكَ قَالَ ثَابِتٌ فِي «الدَّلَائِلِ»، وَقَالَ ابْنُ دَاوُدَ الْمُقْرِيءِ (٣) : أَقْرَأْنِيهِ أَبُو عَمْرٍو بِالْقَصْرِ لَا غَيْرُ.

- [قَوْلُهُ : «ثُمَّ وَجَدَ مِنْهَا دِرْهَمًا زَائِفًا»] . الزَّائِفُ : الرَّدِيُّ مِنْ الدَّرَاهِمِ أَوْ النَّاقِصُ الصَّرْفِ عَنْ أَمثَالِهِ، يُقَالُ : دِرْهَمٌ زَيْفٌ، وَالْجَمْعُ زَيْوْفٌ، كَبَيْتٍ وَبُيُوتٍ، وَدِرْهَمٌ زَائِفٌ، وَالْجَمْعُ : زَيْفٌ مِثْلُ شَاهِدٍ وَشُهَيْدٍ .

[الْمَرَّاطَلَةُ]

- قَوْلُهُ : «فِي كِفَّةِ الْمِيزَانِ» [٣٩] . كُلُّ طَوِيلٌ مُسْتَدِيرٌ لَا اسْتِطَالَه فِيهِ / فَهُوَ

(١) سورة الحاقة، الآية : ١٩ .

(٢) النِّهَايَةُ (٢٣٧/٥)، وَنَقَلَ عَنِ الْخَطَّابِيِّ .

(٣) هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ الْمُقْرِيءِ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْهَمْدَانِيُّ الْخَرَيْبِيُّ، قَالَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ : ثِقَّةٌ، حُجَّةٌ، رَوَى الْقِرَاءَةَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو . . . (ت ٢١٣هـ) . غَايَةُ النِّهَايَةِ (٤١٨/١)، وَالْأَنْسَابُ (٩٩/٥)، وَأَرَخَ وَفَاتَهُ سَنَةَ (٢١١هـ) .

كِفَّةٌ - بِكَسْرِ الْكَافِ - مِثْلُ كِفَّةِ الْمِيزَانِ ، وَكِفَّةِ الْحَابِلِ ، وَهِيَ حِبَالَتُهُ ؛ لِأَنَّهُ يُدِيرُهَا ، وَكُلُّ مُسْتَدِيرٍ فِي اسْتِطَالَةِ كِفَّةٍ - بِضَمِّ الْكَافِ نَحْوُ كِفَّةِ الثُّوبِ ^(١) ، وَكِفَّةِ الرَّمْلِ .

- وَ[قَوْلُهُ: «وَذَرِيعَةٌ إِلَى الرَّبِّ»] . الذَّرِيعَةُ: السَّبَبُ الَّذِي يَتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى الشَّيْءِ ، وَأَصْلُهُ أَنْ يُجْعَلَ بَعِيرٌ يَزْعَى مَعَ الْوَحْشِ فَإِذَا نَشِبَ بِهِ اسْتَتَرَ الصَّائِدُ وَرَاءَهُ وَرَمَى الْوَحْشَ ، وَجَمَعَهَا: ذَرَاعٌ وَذُرْعٌ ، قَالَ الشَّاعِرُ ^(٢) :

وَلِلْمَنِيَّةِ أَسْبَابٌ تَقْرُبُهَا كَمَا تَقْرُبُ لِلْوَحْشِيَّةِ الذُّرْعُ

- وَ[قَوْلُهُ: «وَيُعْطِيهِ الذَّهَبَ الْعُتْقُ»] الْعُتْقُ - بِضَمِّ الْعَيْنِ وَالتَّاءِ وَالتَّخْفِيفِ -: جَمْعُ عَتِيقٍ مِثْلُ قَضِيبٍ وَقُضْبٍ ، وَرَغِيفٍ وَرُغْفٍ ، وَكَذَلِكَ الرَّوَايَةُ ، وَهُوَ الْوَجْهُ ، وَمَنْ قَالَ: عُتِقَ بِفَتْحِ التَّاءِ وَتَشْدِيدِهَا ^(٣) جَعَلَهُ جَمْعُ عَاتِقٍ كَصَائِمٍ وَصَوْمٍ ، فَذَلِكَ غَيْرُ مَعْرُوفٍ .

وَالذَّهَبُ اسْمٌ لِلْجَنْسِ ، وَيَكُونُ جَمْعَ ذَهَبَةٍ ، وَفِي الْحَدِيثِ ^(٤) أَنَّ عَلِيًّا وَجَّهَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ [مِنَ الْيَمَنِ بِذَهَبَةٍ] . وَيُؤَنَّثُ الذَّهَبُ وَيُذَكَّرُ ، قَالَ

(١) فِي الْأَصْلِ: «الْثَرِبُ» .

(٢) اللَّسَانُ (ذَرَعٌ) وَأَنْشَدَ الْبَيْتَ وَلَمْ يَنْسِبْهُ وَنَقَلَهُ الْبَغْرِيُّ عَنْ كِتَابِنَا .

(٣) فِي الْأَصْلِ: «وَشَدَّهَا» .

(٤) النِّهَايَةُ (١٧٣/٢) وَفِيهِ: «بِذَهَبِيَّةٍ عَلَى التَّصْغِيرِ ، وَقَالَ: «لِأَنَّ الذَّهَبَ يُذَكَّرُ وَيُؤَنَّثُ» . وَيُرَاجَعُ: الْمَذْكَرُ وَالْمَوْثُوثُ لِلْفَرَاءِ (٨٣) ، وَلِلْمُفْضَلِ (٥٦) ، وَابْنُ الْأَنْبَارِيِّ (٣٩٩) ، وَابْنُ التُّسْتَرِيِّ (٧٦) ، وَابْنُ فَارَسٍ (٥٣) ، وَالْمُخَصَّصُ (١٧/١٩) . . . وَغَيْرَهَا . وَتَأْنِيثُ الذَّهَبِ أَضْعَفُ مِنْ تَذْكِيرِهِ . وَأَكْثَرُ عِبَارَاتِهِمْ فِيهِ: «مَذْكَرٌ وَقَدْ يُؤَنَّثُ» . وَعِبَارَةُ ابْنِ الْأَنْبَارِيِّ: «الذَّهَبُ أُنْثَى . . .» وَقَالَ الْفَرَاءُ: «رَبِّمَا ذَكَرَ» .

الشَّاعِرُ^(١):

وَالنَّظْمُ فِي سِلْكٍ يُرَيَّنُ نَحْرَهَا ذَهَبٌ تَوَقَّدَ كَالشَّهَابِ الْمُوقَدِ
يُرْوَى: «تَوَقَّدُ» بَفَتْحِ الدَّالِ عَلَى التَّدْكِيرِ، وَقَدْ تُضَمُّ الدَّالُ عَلَى التَّائِيثِ،
أَي: تَتَوَقَّدُ فَحَذَفَ إِحْدَى التَّاءَيْنِ إِسْتِثْقَالًا.

- وَقَوْلُهُ: «مِثْلًا بِمِثْلٍ»]. يُقَالُ: مِثْلٌ وَمِثْلٌ وَجَمْعُهَا: أَمْثَالٌ، وَهُمَا
لُغَتَانِ، وَمِنْهُم مَّنْ يَفْرَقُ بَيْنَهُمَا فَيَقُولُ: [...].
- وَقَوْلُهُ: «بِصَاعٍ مِنْ حَشْفٍ»]. الحَشْفُ: الرَّدِيءُ مِنَ التَّمْرِ^(٢).

[السَّلْفَةُ فِي الطَّعَامِ]

السَّلْفُ: اسْمٌ مُشْتَرَكٌ يَقَعُ عَلَى السَّلَمِ، يُقَالُ: أَسْلَفَ فِي كَذَا وَأَسْلَفَ كَمَا
يُقَالُ: أَسْلَمَ وَسَلَّمَ، وَالسَّلْفَةُ: لِمَا^(٣) سَلَفَ، وَلَا يُقَالُ: السَّلْمَةُ، وَيَكُونُ
السَّلْفُ وَالْإِسْلَافُ أَيْضًا بِمَعْنَى الْإِقْرَاضِ، وَكِلَاهُمَا رَاجِعٌ إِلَى مَعْنَى التَّقَدُّمِ،
كَمَا أَنَّ السَّلَمَ عَائِدٌ إِلَى مَعْنَى التَّخْلِي عَنِ الشَّيْءِ وَالتَّرِكِ لَهُ. وَقَالَ بَعْضُ
الْمَالِكِيَّةِ: إِثْمًا اسْتَعْمَلَ مَالِكٌ لَفْظَةَ السَّلْفِ دُونَ السَّلَمِ لِمَا رَوَى عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ كَرِهَ
أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ أَسْلَمْتُ فِي كَذَا، أَوْ أَسْلَمْتُ إِلَى فُلَانٍ، وَقَالَ: إِثْمًا الْإِسْلَامُ

(١) البَيْتُ لِلتَّابِعَةِ الدُّبْيَانِيَّةِ فِي دِيَوَانِهِ (٩١) مِنْ قَصِيدَتِهِ الَّتِي يَصِفُ فِيهَا الْمُتَجَرِّدَةَ أَوْلَهَا:

أَمِنْ آلِ مَيَّةٍ رَائِحٌ أَوْ مُغْتَدِي عَجَلَانَ ذَا زَادٍ وَعَغِيرَ مُرَوِّدٍ
أَفَدَ التَّرْحُلُ غَيْرَ أَنَّ رِكَابَنَا لَمَّا تَزَلُ بِرِحَالِنَا وَكَأَنَّ قَدِ

(٢) هَلْكَذَا هُوَ الْآنَ عِنْدَ الْعَامَّةِ فِي نَجْدِ.

(٣) فِي الْأَصْلِ: «وَمَا».

لِرَبِّ الْعَالَمِينَ، وَلَيْسَ فِي هَذَا مَنَعٌ إِنَّمَا هُوَ اسْتِحْسَانٌ، وَقَدْ اسْتَعْمَلَ مَالِكٌ لَفْظَةَ
السَّلَامِ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ، وَقَدْ مَضَى فِي حَدِيثِ ذِكْرِ الْأَدَمِ.

[بَيْعُ الطَّعَامِ بِالطَّعَامِ لَا فَضْلَ بَيْنَهُمَا]

- قَوْلُهُ: «وَهُوَ مِثْلُ الَّذِي وَصَفْنَا مِنَ التَّمْرِ الَّذِي يُبَاعُ [صَاعَانِ]»^(١) مِنْ
كَيْسٍ [٥٢]. فَرَفَعَ «صَاعَانِ» عَلَى الْإِبْتِدَاءِ، وَمَنْ قَالَ: «صَاعَيْنِ» وَصَاعًا فَهُوَ
نَصَبٌ^(٢) عَلَى الْحَالِ، كَأَنَّهُ قَالَ: مُسَعَّرًا هَذَا السُّعْرِ.

[مَا يَجُوزُ مِنْ بَيْعِ الْحَيَوَانَ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ وَالسَّلْفُ فِيهِ]

- وَقَوْلُهُ: «بِعِشْرِينَ بَعِيرًا» [٥٩]. الْبَعِيرُ: اسْمٌ يَقَعُ عَلَى الذَّكْرِ وَالْأُنْثَى،
وَمَنْزِلَتُهُ فِي الْإِبِلِ مَنْزِلَةُ الْإِنْسَانِ مِنْ بَنِي آدَمَ، وَمَنْزِلَةُ الْفَرَسِ فِي الْخَيْلِ. وَقَدْ
ذَكَرْنَا الرَّاحِلَةَ.

- وَقَوْلُهُ: «أَوْ بِالْبُعْرَةِ مِنَ الْحُمُولَةِ» [٦١]. الْحُمُولَةُ - بَفَتْحِ الْحَاءِ -:
الْإِبِلُ الَّتِي تَطِيقُ الْحَمْلَ عَلَى ظَهْرِهَا. [قَالَ اللَّهُ^(٣)]: ﴿وَمِنَ الْأَنْعَامِ حَمُولَةٌ
وَفَرَشَاتٌ﴾ [وَالْفَرَشُ: الصَّغَارُ الَّتِي^(٤) لَا تَطِيقُ. وَالْحُمُولَةُ - بِضَمِّ الْحَاءِ -: مَا
يُحْمَلُ عَلَى ظَهْرِهَا/ مِنَ الْأَمْتَعَةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ. يُقَالُ: جَاءَتِ الْحُمُولَةُ عَلَى
الْحُمُولَةِ. وَالْحَاشِيَّةُ: صِغَارُ الْإِبِلِ وَضِعَافُهَا. وَالتَّعَمُّ: الْإِبِلُ خَالِصَةٌ كَانَتْ أَوْ

(١) فِي الْأَصْلِ: «مَا كَانَ».

(٢) فِي الْأَصْلِ: «لَعِبٌ».

(٣) سُورَةُ الْأَنْعَامِ، آيَةُ: ١٤٢.

(٤) فِي الْأَصْلِ: «وَلَا تَطِيقُ».

مُخْتَلِطَةً بِالشَّاءِ وَالْبَقَرِ، وَلَا يُقَالُ لِلشَّاءِ وَالْبَقَرَةِ إِذَا انْفَرَدَتَا نَعَمٌ. وَيُقَالُ^(١):
الرَّحِلَةُ - بِضَمِّ الرَّاءِ -: الطَّاقَةُ عَلَى السَّفَرِ وَالْعَمَلِ، وَهِيَ الْمَذْكُورَةُ فِي هَذَا
الْبَابِ. وَالرَّحِلَةُ - بِكَسْرِ الرَّاءِ -: الْارْتِحَالُ، وَلَا مَعْنَى لَهُ فِي هَذَا الْبَابِ.

[الْعَيْنَةُ وَمَا يُشْبِهُهَا]

الْعَيْنَةُ: السَّلْفُ، قَالَ الْخَلِيلُ: ^(٢) وَقَدْ عَيَّنْتُ الرَّجُلَ وَتَعَيَّنْتُ مِنْهُ عَيْنَهُ،
قَالَ الْأَبْهَرِيُّ^(٣): الْعَيْنَةُ مِنْ بَابِ سَلَفٍ جَرَّ مَنْفَعَةً.

- [قَوْلُهُ: «فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ»] [٤٠]. الْاسْتِيفَاءُ عِنْدَ الْعَرَبِ يَكُونُ
فِي كُلِّ شَيْءٍ بَلَغَ النِّهَايَةَ، أَيْ شَيْءٍ كَانَ، مِنْ مَكِيلٍ أَوْ مَوْزُونٍ أَوْ سِوَاهُمَا، يُقَالُ:
اسْتَوْفَى عُمُرَهُ وَأَيَّامَهُ، وَيَقُولُونَ لِلْكَامِلِ: وَافٍ، وَمِنَ الْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ، إِنَّمَا [هُوَ]
إِكْمَالُ مَا التَزَمَهُ لِمَنْ عَاهَدَهُ.

- وَالْبَيْعُ - بِكَسْرِ الْيَاءِ وَشَدَّهَا - عَلَى مِثَالِ سَيِّدٍ وَمَيْتٍ، يُرَادُ مِنْهُ الْمُبَايَعُ،
وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الْمُتَبَايَعِينَ بَيْعٌ.

[الْحُكْرَةُ وَالتَّرْبُصُّ]

- قَوْلُ ابْنِ عُمَرَ: «عَلَى عَمُودِ كَبِيدِهِ» [٥٦]. الْعَمُودُ: عِرْقٌ فِي الْكَبْدِ
يَسْقِيهَا، يُرِيدُ: عَلَى مَشَقَّةٍ وَتَعَبٍ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ عَلَى ظَاهِرِهِ، وَإِنَّمَا هُوَ
مِثْلٌ. وَذَكَرَ أَنَّ مَعْمَرًا وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ كَانَا يَخْتَكِرَانِ، وَهُمَا رَوِيَا الْحُكْرَةَ

(١) فِي الْأَصْلِ: «وَلَا يُقَالُ».

(٢) الْعَيْنُ (٢/٢٥٥).

(٣) تَقَدَّمَ التَّعْرِيفُ بِهِ فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ.

وَقَدْ سَأَلَ أَبُو الزِّنَادِ ابْنَ الْمُسَيَّبِ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنَّمَا تَنَهَى عَنِ الْمُعَالَاةِ فِي الشَّرَاءِ عِنْدَ غَلَاءِ السَّعْرِ، وَأَمَّا إِذَا اتَّضَحَ السَّعْرُ فَلَا بَأْسَ بِهِ.

[مَا لَا يَجُوزُ مِنْ بَيْعِ الْحَيَوَانِ]

- [قَوْلُهُ: «نَهَى عَنْ بَيْعِ حَبْلِ الْحَبَلَةِ»] [٦٢]. قَالَ ثَعْلَبٌ: مَعْنَى حَبْلِ الْحَبَلَةِ عِنْدِي إِذَا يَعْنِي بِهِ حَمْلُ الْكَرْمَةِ^(١) قَبْلَ أَنْ تَبْلُغَ، وَالْكَرْمَةُ يُقَالُ لَهَا: الْحَبَلَةُ، وَجَعَلَ^(٢) حَمَلَهَا قَبْلَ أَنْ تَبْلُغَ حَبَلًا، كَمَا نَهَى عَنْ بَيْعِ ثَمَرِ النَّخْلِ حَتَّى تُزْهِيَ. قَالَ (ش): إِذَا قَالَ ذَلِكَ لِأَنَّهُ أَنْكَرَ أَنْ تُجْمَعَ حَبْلِي عَلَى حَبَلَةٍ^(٣)، وَأَنْ [لَا] يُسْتَعْمَلَ الْحَبْلُ إِلَّا فِي النِّسَاءِ، وَالْحَبْلُ وَإِنْ كَانَ لِلنِّسَاءِ فَهُوَ يُسْتَعَارُ لِغَيْرِهَا، حَكَى ذَلِكَ أَبُو زَيْدٍ وَغَيْرُهُ، وَقَدْ اسْتَعَارَهُ ثَعْلَبٌ نَفْسَهُ فِي تَفْسِيرِهِ هَذِهِ الْكَرْمَةَ، وَقَدْ قَالُوا: رَجُلٌ حَبْلَانٌ: إِذَا امْتَلَأَ بَطْنُهُ مِنَ الشَّرَابِ^(٤).

وَأَمَّا الْحَبَلَةُ فَالْوَجْهُ فِيهِ أَنْ يَكُونَ اسْمَ فَاعِلٍ مِنْ حَبَلَتِ الْمَرْأَةُ، وَجَاءَ بِهِ عَلَى مَعْنَى النَّسَبِ، يُقَالُ: حَابِلٌ كَحَائِضٍ وَطَامِثٍ وَطَاهِرٍ وَعَاقِرٍ، ثُمَّ جَمَعَهُ

(١) فِي الْأَصْلِ: «وَشَدَّهَا».

(٢) اللِّسَانُ (حَبْلٌ) وَلَمْ يُنْسَبْ إِلَى ثَعْلَبٍ، وَوَرَدَ فِي هَامِشِ تَهْذِيبِ الْأَلْفَاظِ (٣٤٥) عَنْ أَبِي الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ، ثُمَّ أوردَ مِثْلَ مَا جَاءَ فِي «اللِّسَانِ»، وَأَبُو الْعَبَّاسِ الْمَذْكُورُ هُوَ ثَعْلَبٌ. وَيُرَاجَعُ: الْمُحْكَمُ (٢٧٣/٣)، قَالَ: «وَقِيلَ: مَعْنَى حَبْلِ الْحَبَلَةِ، حَمْلُ الْكَرْمَةِ قَبْلَ أَنْ تَبْلُغَ، وَجَعَلَ حَمَلَهَا قَبْلَ أَنْ تَبْلُغَ حَبَلًا، وَهَذَا كَمَا نَهَى عَنْ بَيْعِ ثَمَرِ النَّخْلِ قَبْلَ أَنْ يُزْهِيَ».

(٣) فِي الْأَصْلِ: «جَمَلٌ» وَ«جَمَلَةٌ».

(٤) قَالَ فِي «الْمُحْكَمِ» (٢٧٢/٣): «وَحَبْلٌ مِنَ الشَّرَابِ: امْتَلَأَ، وَرَجُلٌ حَبْلَانٌ وَامْرَأَةٌ حَبْلِي: مُمْتَلِئَتَانِ مِنَ الشَّرَابِ، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: إِذَا هُوَ رَجُلٌ حَبْلَانٌ وَامْرَأَةٌ حَبْلِي».

عَلَى حَبَلَةٍ كَكَافِرٍ وَكَفَرَةٍ، وَتَأَمَّلَهُ^(١) الْأَخْفَشُ عَلَى أَنَّهُ جَمْعُ حَابِلَةٍ، وَالأَوَّلُ أَقْيَسُ؛ لِأَنَّ فَاعِلَةَ إِتْمَا بَابِهَا أَنْ يُجْمَعَ عَلَى فَوَاعِلٍ كَضَارِيَةٍ وَضَوَارِبٍ، وَفَاسِقَةٍ وَفَوَاسِقٍ، وَحَكَى يَعْقُوبُ^(٢) عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ أَنَّهُ قَالَ: لَا يُقَالُ لِشَيْءٍ مِنَ الْحَيَوَانِ حُبْلَى/ غَيْرِ الْمَرْأَةِ إِلَّا فِي حَدِيثٍ: «نَهَى عَنِ بَيْعِ حَبَلٍ^(٣) الْحَبَلَةِ». قَالَ: وَذَلِكَ^(٤) لَا يَكُونُ [إِلَّا] أَنْ تَكُونَ الْإِبِلُ حَوَامِلُ - لِشَبَعٍ - حُبْلَى ذَلِكَ الْحَبَلِ، أَرَدَ أَبُو عُبَيْدَةَ أَنَّ الْحَبَلَةَ مَصْدَرٌ جَاءَ عَلَى فَعْلَةٍ كَمَا قَالُوا هَوَكْتَ النَّاقَةَ هَوَكَةً^(٥)، وَبَلَمْتَ بَلْمَةً، وَهَدَمْتَ هَدْمَةً: إِذَا اشْتَهَتْ النِّكَاحَ، وَأَنْكَرَ عَلَيْهِ الْأَخْفَشُ هَذَا وَقَالَ: كَيْفَ يَجُوزُ أَنْ يَجْعَلَ لِلْحَبَلِ حَبَلًا، وَمَعَ هَذَا فَإِنَّا لَمْ نَسْمَعْ حَبَلْتَ حَبَلَةً؟ وَهَذَا الَّذِي قَالَه الْأَصْمَعِيُّ لَا يَلْزَمُ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ قَدْ تَوَقَّعُ الْمَصَادِرَ مَوَاقِعَ أَسْمَاءِ الْفَاعِلِينَ وَالْمَفْعُولِينَ فَيَقُولُونَ: رَجُلٌ عَدْلٌ أَيْ: عَادِلٌ، وَدِرْهَمٌ ضَرْبٌ كَذَا، وَنَوْبٌ نَسْجُ الْيَمَنِ، أَيْ: مَضْرُوبٌ وَمَنْسُوجٌ، فَيَكُونُ قَدْ وَضَعَ الْحَبَلَةَ الَّتِي هِيَ مَصْدَرٌ مَوْضِعَ الْحَبْلَى الَّتِي هِيَ صِفَةٌ، وَمِثْلُهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى]^(٦): ﴿وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ

(١) كَذَا فِي الْأَصْلِ، وَلَعَلَّهَا: «وَتَأَمَّلَهُ».

(٢) تَهْذِيبُ الْأَلْفَاظِ (٣٤٥).

(٣) فِي الْأَصْلِ: «حُبْلَى».

(٤) فِي الْأَصْلِ: «وَذَلِكَ أَنْ يَكُونَ الْإِبِلُ . . .».

(٥) هَكَذَا فِي الْأَصْلِ، وَفِي نَوَادِرِ أَبِي مَسْحَلٍ الْأَعْرَابِيِّ (٣٠): «وَيُقَالُ: نَاقَةٌ ضَبَعَةٌ وَمَضْبَعَةٌ،

وَهَدْمَةٌ، وَهَكْعَةٌ، وَهَوَسَةٌ، وَقَمْعَةٌ، وَمُبْلَمَةٌ، وَذَلِكَ إِذَا طَلَبْتَ الْفَعْلَ» وَيُرَاجَعُ: الْمُخَصَّصُ

(٣/٧)، وَلَعَلَّ «هَوَكْتَ» مُحَرَّفَةٌ عَنْ هَوَسَتْ أَوْ هَكْعَتْ.

(٦) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، آيَةُ: ١٨٩.

أَتَقَىُّ ﴿١﴾ وَمَنْ أَمَّنَ بِاللَّهِ ﴿٢﴾ . أَرَادَ: وَلَكِنَّ الْبِرَّ ﴿٢﴾ [بِرٌّ] فِي أَحَدِ الْأَقْوَالِ .

- [قَوْلُهُ: «عَنِ الْمَضَامِينِ وَالْمَلَاقِيحِ»] [٦٣] . الْمَضَامِينُ: مَا فِي أَصْلَابِ الذُّكُورِ . وَالْمَلَاقِيحُ: مَا فِي بَطُونِ الْإِنَاثِ ﴿٣﴾ ، وَقِيلَ: عَكْسُ ذَلِكَ ﴿٤﴾ وَوَاحِدُ الْمَضَامِينِ مَضْمُونٌ ، وَوَاحِدُ الْمَلَاقِيحِ: مَلْقُوحٌ .

وَيُقَالُ: نَتَجَتِ النَّاقَةُ عَلَى صِيغَةِ مَالِمٍ يُسَمَّى فَاعِلُهُ ، وَلَا يُقَالُ: نَتَجَتْ ، إِنَّمَا يُقَالُ: نَتَجَهَا صَاحِبُهَا: إِذَا تَوَلَّى نِتَاجَهَا فَهُوَ نَاتِجٌ ، وَأُنْتَجَتِ النَّاقَةُ: إِذَا اسْتَبَانَ نِتَاجُهَا فَهِيَ نَتُوجٌ ، وَالْقِيَاسُ: مُنْتَجٌ . قَالَتْ هِنْدُ بِنْتُ التُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ فِي زَوْجِهَا ﴿٥﴾:

(١) سورة البقرة، الآية ١٧٧ .

(٢) في الأصل: «الباب» .

(٣) في التمهيد (١٣/٣١٤) عن أبي عبيد . ويراجع: غريب الحديث (١/٢٠٨) .

(٤) قَالَ أَبُو الْوَلِيدِ الْبَاجِي (٥/٢٢): «قَالَ مَالِكٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «الْمَضَامِينُ: مَا فِي بَطُونِ إِنَاثِ الْإِبِلِ . وَالْمَلَاقِيحُ: مَا فِي ظُهُورِ الْفُحُولِ . وَقَالَ غَيْرُ مَالِكٍ: الْمَضَامِينُ: مَا فِي ظُهُورِ الْفُحُولِ ، وَالْمَلَاقِيحُ: مَا فِي بَطُونِ الْإِنَاثِ ، وَالْأَوَّلُ أَظْهَرُ وَأَكْثَرُ» .

(٥) هما بيتان هلكذا:

وَهَلْ أَنَا إِلَّا مُهْرَةٌ عَرَبِيَّةٌ سَلِيلَةٌ أَفْرَاسٍ تَجَلَّلَهَا بَغْلٌ
فَإِنْ نَتَجَتْ مُهْرًا كَرِيمًا فَبِالْحَرَى وَإِنْ يَكُ إِفْرَافٌ فَمَا أَنْجَبَ الْفَحْلُ

يُنْسَبَانِ إِلَى هِنْدِ بِنْتِ التُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرِ الْأَنْصَارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - . وَقِيلَ: هِيَ حَمْدَةُ بِنْتُ التُّعْمَانِ ، قَالَ أَبُو الْفَرَجِ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي الْأَغَانِي (١٦/٥٣): «كَانَتْ شَاعِرَةً ذَاتَ لِسَانٍ وَعَارِضَةً وَشَرًّا ، وَكَانَ تَهْجُو أَرْوَاجَهَا . . . » . وَهُمَا فِي هِجَاءِ ابْنِ أَبِي عَقِيلِ التَّقْفِيِّ ، وَقِيلَ هُمَا فِي هِجَاءِ الْحَجَّاجِ بْنِ يُوسُفَ ، وَقَالَ أَبُو الْفَرَجِ: هَلْكَذَا رَوَى خَالِدُ بْنُ كُلْثُومٍ هَلْدَيْنِ الْبَيْتَيْنِ لَهَا ، وَغَيْرُهُ يَرَوِيهِمَا لِمَالِكِ بْنِ أَسْمَاءَ لَمَّا تَزَوَّجَ الْحَجَّاجُ أُخْتَهُ هِنْدًا . . . وَيَلْزَمُ عَلَى هَذَا الْخَبَرِ أَنْ تَكُونَ رَوَيْتَهُمَا هَلْكَذَا: «وَهَلْ هِنْدُ . . . كَمَا رَوَى الْمُؤَلَّفُ ، يُرَاجَعُ فِي هَذَا: أَدَبُ الْكَاتِبِ (٤١): «وَأُنْشِدَ أَبُو عُبَيْدَةَ لَهْنَدِ بِنْتِ التُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ فِي =

وَهَلْ هِنْدُ إِلَّا مُهْرَةٌ وَيُضِطُّ «بَغْلٌ» بِغَيْنٍ مُعْجَمَةٍ . وَالجَزُورُ :
 النَّاقَةُ الَّتِي تُتَخَذُ لِلنَّحْرِ ، وَالجَمْعُ جُرُرٌ ، فَإِنْ كَانَتْ مِنَ الْغَنَمِ وَالْمَعْرِ فِيهَا جَزْرَةٌ .

[مَا جَاءَ فِي ثَمَنِ الْكَلْبِ]

- قَوْلُهُ : «ثَمَنِ الْكَلْبِ وَمَهْرِ الْبَغِيِّ» [٦٨] . الْبَغِيُّ : الزَّانِيَةُ ، وَالْبَغَاءُ
 الزَّانَا ، وَكَانَ يَجِبُ أَنْ يُقَالَ بَغِيَّةٌ ؛ لِأَنَّ فَعِيلًا إِذَا وُصِفَ بِهِ الْمُؤَنَّثُ وَهُوَ بِمَعْنَى
 فَاعِلَةٍ كَانَ بِالتَّاءِ ، يُقَالُ : امْرَأَةٌ رَحِيمَةٌ وَعَلِيمَةٌ ، وَإِنَّمَا يَأْتِي بِغَيْرِ هَاءٍ إِذَا كَانَ
 بِمَعْنَى مَفْعُولٍ كَقَتِيلٍ وَجَرِيحٍ يُقَالُ : امْرَأَةٌ قَتِيلٌ وَجَرِيحٌ ، وَالْوَجْهُ فِي بَغِيٍّ أَنْ
 يُجْعَلَ وَزْنُهُ فَعُولًا لَا فَعِيلًا ؛ لِأَنَّ فَعُولًا إِذَا كَانَ بِمَعْنَى فَاعِلٍ اسْتُعْمِلَ فِي الْمُؤَنَّثِ
 بِغَيْرِ هَاءٍ كَامْرَأَةٍ صَبُورٍ وَشُكُورٍ ، وَإِذَا كَانَتْ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ كَانَتْ بِالْهَاءِ مِثْلُ :
 نَاقَةٌ رَكُوبَةٌ وَحَمُولَةٌ ، أَيُّ : مَرْكُوبَةٌ وَمَحْمُولَةٌ عَلَيْهَا ، فَيَكُونُ أَصْلُ بَغِيٍّ بَغُويًّا
 قُلِبَتِ الْوَاوُ يَاءً ، وَأُدْغِمَتِ فِي الْيَاءِ ، وَكُسِرَ مَا قَبَلَ الْيَاءِ ، وَهَذَا أَوْلَى مِنْ حَمَلِهِ
 عَلَى الشُّذُوزِ عَلَى أَنَّ هَذَا الْبَابَ قَدْ شَدَّتْ مِنْهُ أَشْيَاءٌ أُجْرِيَتْ مُجْرَى الْأَسْمَاءِ
 كَالنَّطِيحَةِ وَالذَّبِيحَةِ وَالْفَرِيَسَةِ ، وَكَقَوْلِ زُهَيْرٍ (١) :

= رَوْحُ بْنُ زُبَيْعٍ يَنْظُرُ : شَرَحَ أَدَبَ الْكَاتِبِ لِابْنِ السَّيِّدِ (٢/٢٨ ، ٣/٤٩) ، وَشَرَحَهُ الْجَوَالِيْقِي
 (١٥٠) ، وَفِيهِمَا فَوَائِدُ ، وَالتَّنْبِيهُ (٣٦٠) ، وَاللَّالِي (١٧٩) ، وَيُقَالُ : حَمْدَةٌ وَحَمِيدَةٌ . وَرَبَّمَا
 رَوَى الْبَيْتَ الثَّانِي : «فَمَنْ قَبِلَ الْفَحْلَ» عَلَى الْإِقْوَاءِ .
 (١) عَجْرُهُ فِي شَرْحِ دِيْوَانِهِ (١٩) :

* وَتَضَرَّ إِذَا ضَرَّ يَتَمُّوْهَا فَتَضَرَّمْ *

وَهِيَ مِنْ مُعَلَّقَتِهِ . وَيُرَاجَعُ : شَرْحُ الْقَصَائِدِ السَّبْعِ (٢٦٧) ، وَشَرْحُ الْقَصَائِدِ التَّسْعِ
 (٣٢٩/١) .

* مَتَى تَبَعْتُوَهَا تَبَعْتُوَهَا ذَمِيمَةٌ *

و«الزَّانَا»: إِذَا نَسَبْتَهُ إِلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الزَّانِيَيْنِ عَلَى انْفِرَادِهِ قَصْرَتَهُ^(١) وَجَعَلْتَهُ مَصْدَرَ زَنَى يَزْنِي زَنًا، وَإِذَا نَسَبْتَهُ إِلَيْهِمَا مَعًا جَعَلْتَهُ مَصْدَرَ زَانِي يَزَانِي مُزَانَاةً وَزِنَاءً مَدَدْتَهُ.

- [قَوْلُهُ: «وَحُلُوانُ الْكَاهِنِ رِشْوَتُهُ»]. الحُلُوانُ: مُشْتَقٌّ مِنَ الْحَلَاوَةِ^(٢)، وَهُوَ يُسْتَعْمَلُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ عَلَى أَرْبَعَةِ مَعَانٍ: أَحَدُهَا: أُجْرَةُ الْكَاهِنِ عَلَى كِهَانَتِهِ.

وَالثَّانِي: الرِّشْوَةُ الَّتِي يُرْشَى بِهَا الْإِنْسَانُ، كَاهِنًا كَانَ أَوْ غَيْرَهُ.

وَالثَّلَاثُ: أَنَّ الْحُلُوانَ الْعَطِيَّةُ، رِشْوَةٌ كَانَتْ أَوْ غَيْرَ رِشْوَةٍ. وَيُقَالُ: حَلَوْتُ الرَّجُلَ أَحْلُوهُ حُلُوانًا.

وَالرَّابِعُ: أَنَّ الْحُلُوانَ: مَا يَأْخُذُهُ الرَّجُلُ مِنْ مَهْرِ ابْنَتِهِ^(٣)، قَالَتْ امْرَأَةٌ تَمْدَحُ زَوْجَهَا:

* لَا يَأْخُذُ الْحُلُوانَ مِنْ بَنَاتِيَا *

(١) المقصور والممدود لابن ولأد (٥٠)، ويُراجع: المقصور والممدود للفراء (٤٢)، ولنظيريه (٣٥)، ولأبي عليّ القالي (٢٥٢) «رسالة» وهو أوسعها وأنفعها، والصَّحاح، واللِّسان، والتَّاج (زنا).

(٢) زَادَ الْيَفْرُئِيُّ فِي «الاقْتِضَابِ» عَلَى هَذَا بِقَوْلِهِ: «وَعَلَى هَذَا هُوَ فِي أَصْلِ اللَّغَةِ قَالَ أَوْسُ بْنُ حَجْرٍ يَهْجُو الْحَكَمَ بْنَ مَرْوَانَ بْنِ زَيْنَاعِ الْعَبْسِيِّ [ديوانه: ١٠٠]:

كَأَنِّي حَلَوْتُ الشُّعْرَ يَوْمَ مَدَّحْتَهُ صَفَا صَخْرَةَ صَمَاءَ يَبْسُ بِلَالِهَا
وَقَالَ آخَرُ: [عَلَقَمَةُ بْنُ عَبْدِةَ، ديوانه: ١٣١]:

فَمَنْ رَجُلٌ أَحْلُوهُ رَحْلِي وَنَاقَتِي يُبْلَغُ عَنِّي الشُّعْرُ إِذْ مَاتَ قَائِلُهُ
(٣) اللِّسان (حَلَا) وَأَشَدُّ الْبَيْتِ.

- وَيُقَالُ: رَشُوَةٌ وَرَشُوَةٌ^(١)، وَهِيَ مُشْتَقَّةٌ مِنَ الرَّشَاءِ، وَهُوَ حَبْلُ الْبَيْتِ، وَذَلِكَ أَنَّ الرَّاشِيَّ يَتَوَصَّلُ بِهَا إِلَى مَا يُرِيدُهُ مِنَ الْمُرْتَشِي، كَمَا يَتَوَصَّلُ بِالرَّشَاءِ إِلَى الْمَاءِ، وَفِي بَعْضِ النَّسَخِ: يَتَكَاهَنُ وَيَتَكَهَّنُ.

[السَّلْفُ وَبَيْعُ الْعُرُوضِ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ]

- و[قَوْلُهُ: «مِنَ الْكَتَّانِ أَوْ الشَّطْوِيِّ أَوْ الْقَصَبِيِّ»] [٦٩]. وَوَقَعَ فِي بَعْضِ الرَّوَايَاتِ: «مِنَ الْكَتَّانِ وَالشَّطْوِيِّ»، وَكَانَ ابْنُ وَصَّاحٍ يُسْقِطُ «أَوْ» وَيَقُولُ: إِتْمَا هُوَ مِنَ الْكَتَّانِ الشَّطْوِيِّ، وَمَا قَالَهُ صَوَابٌ؛ لِأَنَّ الَّذِي حَكَاهُ أَهْلُ اللُّغَةِ أَنَّ الشَّطْوِيَّةَ ضَرْبٌ مِنْ ثِيَابِ الْكَتَّانِ تُعْمَلُ بِأَرْضٍ يُقَالُ لَهَا: شَطَا^(٢)، فَدُخُولُ «أَوْ» يُؤْهِمُ أَنَّ الشَّطْوِيَّ لَيْسَ مِنَ الْكَتَّانِ، وَالْكَتَّانُ: مَفْتُوحُ الْكَافِ، وَكَسْرُهَا خَطَأٌ.

- و«الْقَصَبِيَّةُ»: ثِيَابٌ نَاعِمَةٌ مِنْ كَتَّانٍ، وَاحِدُهَا قَصَبِيٌّ، وَيُقَالُ: قَصَبْتُ الثَّوْبَ تَقْصِيْبًا: إِذَا طَوَيْتُهُ، وَقَدْ ذَكَرَهُ أَبُو تَمَّامٍ فِي شِعْرِهِ، وَصَفَ فِيهِ خِلْعَةً خَلَعَهَا عَلَيْهِ [ابْنُ] الْهَيْثَمِ: ^(٣)

(١) وَرَشُوَةٌ أَيْضًا فِيهِ مِثْلَةُ الرَّاءِ. يُرَاجَعُ: إِكْمَالُ الْأَعْلَامِ بِتَثْلِيثِ الْكَلَامِ (١/٢٥١).

(٢) مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٣/٣٤٢)، قَالَ: «بِالْفَتْحِ وَالْقَصْرِ - وَقِيلَ: شَطَاةٌ - بَلِيدَةٌ بِمَصْرٍ تُنْسَبُ إِلَيْهَا الثِّيَابُ الشَّطْوِيَّةُ، قَالَ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُهَلَّبِيُّ عَلَى ثَلَاثَةِ أَمْيَالٍ مِنْ دِمْيَاطَ، عَلَى ضِيقِ الْبَحْرِ الْمَلْحِ مَدِينَةٌ تُعْرَفُ بِشَطَا، وَبِهَا وَبِدِمْيَاطَ يُعْمَلُ الثَّوْبُ الرَّفِيعُ الَّذِي يَبْلُغُ الثَّوْبُ مِنْهُ أَلْفَ دِرْهَمٍ وَلَا ذَهَبَ فِيهِ».

(٣) دِيوَانُ أَبِي تَمَّامٍ (بِشْرَحِ التَّبْرِيذِيِّ ٢/٣٤١): مِنْ قَصِيدَةٍ يَمْدَحُ بِهَا مُحَمَّدَ بْنَ الْهَيْثَمِ بْنِ شُبَّانَةَ، وَيَذْكُرُ خِلْعَةً خَلَعَهَا عَلَيْهِ قَالَ:

قَصَبِيًّا تَسْتَرْجِفُ الرِّيحُ مَتْنَدٌ يَهْ بِأَمْرِ مِنَ الْهَبُوبِ مُطَاعٌ
لَا زِمًا مَا يَلِيهِ تَحْسَبُهُ جُزْءًا مِنَ الْمَسْتُورِ وَالْأَضْلَاعِ

- و[قوله]: «مِنَ الْإِتْرِبِيِّ أَوْ الْقَسِيِّ أَوْ الزَيْقَةِ أَوْ الثَّوْبِ الْهَرَوِيِّ أَوْ الْمَرْوَزِيِّ...».

«الْإِتْرِبِيُّ»: ثِيَابٌ تُعْمَلُ بِقَرْيَةٍ مِنْ قُرَى مِصْرٍ يُقَالُ لَهَا: إِتْرِبٌ^(١). و«الْقَسِيُّ»: ثِيَابٌ مُضَلَّعَةٌ بِالْحَرِيرِ تُعْمَلُ بِقَرْيَةٍ يُقَالُ لَهَا: الْقَسُّ مِمَّا يَلِي خَوْرَ الْفَرَمَا^(٢)،

قَدْ كَسَانَا مِنْ كِسْوَةِ الصَّيْفِ خِرْقٌ مُكْتَسٍ مِنْ مَكَارِمِ وَمَسَاعٍ
حُلَّةٌ سَابِرِيَّةٌ وَرِدَاءٌ كَسَحَا الْقَيْضِ أَوْ رِدَاءِ الشُّجَاعِ
كَالسَّرَابِ الرَّفْرَاقِ فِي النَّعْتِ إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ مِثْلُهُ فِي الْخِدَاعِ
قَصَبِيًّا البيت
رَجَفَانًا كَأَنَّهُ الدَّهْرُ مِنْهُ كَبِدُ الصَّبِّ أَوْ حَشَا الْمِرْتَاعِ
لَا زِمًا مَا يَلِيهِ البيت

(١) إِتْرِبٌ: بِالْفَتْحِ ثَمَّ السُّكُونِ وَكَسْرِ الرَّاءِ، وَيَاءٌ سَاكِنَةٌ، وَبَاءٌ، كَذَا فِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٨٧/١) قَالَ: «كُورَةٌ فِي شَرْفِيِّ مِصْرٍ... ثَمَّ قَالَ: لَمْ يَبْقَ مِنْهَا إِلَّا آثَارٌ قَدِيمَةٌ». وَفِي تَاجِ الْعُرُوسِ (تَرْب): إِتْرِبٌ كِازِمِيلٌ: كُورَةٌ بِمِصْرٍ، وَضَبَطَهُ فِي الْمُعْجَمِ بِفَتْحِ الْأَوَّلِ... وَقَالَ: وَقَصَبَةٌ هَذِهِ الْكُورَةُ عَيْنُ شَمْسٍ، وَعَيْنُ شَمْسٍ خَرَابٌ لَمْ يَبْقَ مِنْهَا إِلَّا آثَارٌ، ثَمَّ قَالَ أَيْضًا: وَقَدْ دَخَلَتْ إِتْرِبٌ.

(٢) مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٣٤٦/٤) (بِالْفَتْحِ)، وَالرَّوْضُ الْمَعْطَارُ (٤٨٠)، وَمُعْجَمُ رَمَزِي (٩٦/١)، وَيُرَاجَعُ: غَرِيبُ الْحَدِيثِ (٢٢٦/١)، وَفِيهِ: «ثِيَابٌ يُؤْتَى بِهَا مِنْ مِصْرٍ فِيهَا حَرِيرٌ، وَكَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ يَقُولُ نَحْوًا مِنْ ذَلِكَ، وَلَمْ يَعْرِفْهَا الْأَصْمَعِيُّ. قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: وَأَصْحَابُ الْحَدِيثِ يَقُولُونَ: الْقَسِيُّ - بِكَسْرِ الْقَافِ - قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: فَيَقُولُونَ: الْقَسِيُّ يُسَبُّ إِلَى بِلَادٍ يُقَالُ لَهَا: الْقَسُّ. وَقَدْ رَأَيْتُهَا [الرُّؤْيَى لِلثِّيَابِ كَمَا فِي تَهْذِيبِ اللَّغَةِ ٢٥٨/٨]. وَفِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ أَيْضًا (٣٤٦): «قَالَ شَمِيرٌ: قَالَ بَعْضُهُمْ: الْقَسِيُّ: الْقَزِّيُّ أُبْدَلَتْ رَأْيُهُ سَيْنًا، وَأَنْشَدَ لِرَبِيعَةَ بْنِ مَرْوَمٍ...». وَهَذَا مَأْخُودٌ مِنْ تَهْذِيبِ اللَّغَةِ (٢٥٨/٨)، وَفِي الْفَائِقِ: أَنَّ الْقَسِيَّ الْقَزِّيُّ: =

وَقِيلَ: بِالصَّعِيدِ، وَمَنْ خَفَّفَ السَّيْنَ فَقَدْ غَلِطَ^(١)، وَقَدْ بَيَّنَّ ذَلِكَ مُحَمَّدُ بْنُ [نُمَيْرٍ] الثَّقَفِيُّ [بِقَوْلِهِ]: (٢)

فَأَذْنَيْنِ لَمَّا قَمْنَ يَحْجِبْنَ دُونَهَا حِجَابًا مِنَ الْقَسِيِّ وَالْحَبِرَاتِ

- و«الرَّبِيقَةُ»: - بِكَسْرِ الرَّايِ وَفَتْحِ اليَاءِ - ثِيَابٌ تُعْمَلُ بِالصَّعِيدِ غِلَاطٌ رَدِيئَةٌ وَاحِدُهَا زَيْقٌ. وَالرَّيْقُ - أَيْضًا -: طَوْقُ الْقَمِيصِ، وَيُقَالُ: تَزَيَّعَتِ الْمَرْأَةُ: إِذَا تَزَيَّعَتْ، وَإِذَا لَبَسَتِ الرَّيْقَ.

- و«الشَّقَائِقُ»: أَرْزُ مِنْ رَدِيءِ الثِّيَابِ.

- و«الهِرَوِيُّ» ثِيَابٌ صُنِفَتْ تُعْمَلُ بِهَرَاتٍ، يُقَالُ: هَرَيْتُ الثَّوْبَ: إِذَا صَبَغْتَهُ بِالصُّفْرَةِ وَكَانَتِ السَّادَةُ فِي الْعَرَبِ يَتَعَمَّمُونَ بِالْعَمَائِمِ الْمُهْرَاءِ، وَلِذَلِكَ قَالَ الشَّاعِرُ: (٣)

= مُنْسُوبٌ إِلَى الْقَرِّ أَبْدَلَتِ الرَّايَ سَيْنًا، مَاخُوضٌ مِنْ كَلَامِ شَمْرِ السَّابِقِ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

الْفَرَمَا - بِالتَّحْرِيكِ وَالْقَصْرِ -: مَدِينَةٌ عَلَى السَّاحِلِ مِنْ نَاحِيَةِ مِصْرَ . . . وَهِيَ مَدِينَةٌ قَدِيمَةٌ بَيْنَ الْعَرَبِيِّ وَالْفَسْطَاطِ قَرْبَ قُطَيْةٍ وَشَرْقِي تَبْيَسَ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ عَلَى يَمِينِ الْقَاصِدِ لِمِصْرَ . . . مَعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٤/ ٣٥٥، ٢٥٦، ٣٤٦).

(١) مِنْهُمْ نَشْوَانُ بْنُ سَعِيدِ الْحَمِيرِيِّ فِي كِتَابِهِ «شَمْسُ الْعُلُومِ» بَابِ الْقَافِ وَالسَّيْنِ.

(٢) فِي الْأَصْلِ: «مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ» وَهُوَ شَاعِرٌ أُمَوِيٌّ ثَقَفِيٌّ مَقِلٌّ، مِنْ شُعْرَاءِ الْغَزَلِ، وَكَانَ يَهْوَى زَيْنَبَ بِنْتَ يُوسُفَ بْنِ الْحَكَمِ الثَّقَفِيِّ، أُخْتُ الْحَجَّاجِ بْنِ يُوسُفَ، وَلَهُ فِيهَا أَشْعَارٌ، مِنْ أَشْهَرِهَا الْقَصِيدَةُ الَّتِي مِنْهَا الشَّاهِدُ:

تَصَوَّخَ مَسْكَابُطُنْ نَعْمَانَ أَنْ مَسَّتْ
بِهِ زَيْنَبُ فِي نِسْوَةِ عَطِرَاتِ
وَرَوَايَتُهُ الشَّاهِدِ هُنَاكَ:

فَأَذْنَيْنِ حَتَّى جَوَرَ الرُّكْبُ دُونَهَا
حِجَابًا الْبَيْتِ
(٣) اللِّسَانُ (هَرَا) أَنْشَدَ الْبَيْتَ دُونَ نِسْبَةٍ.

رَأَيْتُكَ هَرَيْتَ الْعِمَامَةَ بَعْدَنَا عَمَرْتَ زَمَانًا قَاصِعًا لَا تَعَصَّبُ
 وَرَوَاهُ الْمُطَرِّزُ: «لَا تَعَمَّمْ» وَهُوَ غَلَطٌ. وَالْقَاصِعُ: الَّذِي لَا يَتَعَمَّمُ.
 -و«الْمَرْوَزِيَّةُ» ثِيَابٌ تُصْنَعُ بِمَرْو، يَلْبَسُهَا خَاصَّةً النَّاسِ.
 -و«الْقَوْهِيَّةُ» ثِيَابٌ بَيْضٌ^(١).

-و«الْفَرْقُبِيَّةُ» ثِيَابٌ مِنَ الْكَتَّانِ بَيْضٌ^(٢). وَقَالَ يَعْقُوبُ^(٣): يُقَالُ: فَرْقُبِيٌّ،
 وَتُرْقُبِيٌّ، بِالْفَاءِ وَالتَّاءِ. وَفِي كِتَابِ «الْعَيْنِ»^(٤) فَرْقُبِيٌّ بِقَافَيْنِ.

وَذَكَرَ قَوْلَ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: «لَا بَأْسَ بِقُبْطِيَّةٍ بِقُبْطِيَّتَيْنِ إِلَى أَجْلِ» فَقَالَ:
 «الْقُبْطِيَّةُ»: ثَوْبٌ أَبْيَضٌ، وَالْجَمْعُ قُبَاطِيٌّ قَالَ الشَّاعِرُ- يَهْجُو أَسْوَدَ عَلَيْهِ قُبْطِيَّةٌ -:

(١) أَنْشَدَ أَبُو عُبَيْدٍ لَدِي الرُّمَّةِ [ديوانه: ٧٩٠] وَكَذَا أَنْشَدَهُ الْيَمْرُئِيُّ:

مِنَ الرُّزْقِ أَوْ صُفْعٍ كَأَنَّ رُوُوسَهَا مِنْ الْقَرِّ وَالْقَوْهِيَّ بَيْضُ الْمَقَانِعِ
 وَفِي شِفَاءِ الْغَلِيلِ (٢١١) (قَوْهِي): مَقَانِعُ بَيْضٌ تُنْسَبُ إِلَى قَهْشْتَانَ: مَعْرَبٌ. وَمِثْلُهُ فِي قِصْدِ
 السَّبِيلِ (٣٧٤/٢). وَ«قَهْشْتَانُ» أَوْ «قَوْهْشْتَانُ» إِقْلِيمٌ مِنْ أَقْلِيمِ خِرَاسَانَ. يُرَاجَعُ: مُعْجَمُ
 الْبُلْدَانِ (٤٧٢/٤)، وَالْأَنْسَابِ (١٠/٢٦٤، ٢٦٩).

(٢) مَنْسُوبٌ إِلَى فَرْقُبِ اسْمٍ مَوْضِعٍ، قَالَ يَاقُوتٌ فِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٤/٢٥٤): «بِضْمٍ أَوَّلُهُ
 وَسُكُونِ ثَانِيهِ وَقَافٍ وَبَاءٍ مُوَحَّدَةٍ، مَوْضِعٌ، قَالَ الْفَرَّاءُ: يُنْسَبُ إِلَيْهِ زُهَيْرُ الْفَرْقُبِيِّ، مِنْ أَهْلِ
 الْقُرْآنِ. وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: الْفَرْقُبِيَّةُ ثِيَابٌ بَيْضٌ مِنْ كَتَّانٍ وَالْفَرْقُبِيَّةُ كَذَلِكَ» وَزُهَيْرُ الْمَذْكُورُ
 مُتَرَجِّمٌ فِي غَايَةِ النِّهَايَةِ (١/٢٥٩) مَنْسُوبٌ إِلَى الْمَوْضِعِ أَوْ إِلَى بَيْعِ الثِّيَابِ وَعَمَلِهَا؟! وَلَمْ
 يَذْكَرِ السَّمْعَانِيُّ وَلَا ابْنُ الْأَثِيرِ هَذِهِ النِّسْبَةَ، وَذَكَرَهَا الرَّشَاطِيُّ فِي أَنْسَابِهِ «مُخْتَصِرُ عَبْدِ الْحَقِّ»
 وَعَنْهُ فِي أَنْسَابِ الْبُلْبُلِيِّسِيِّ (٣/١٣٧) (مَخْطُوطٌ) وَذَكَرَ أَرْهَيْزًا.

(٣) وَيُرَاجَعُ: إِبْدَالُ لَابِنِ السَّكَيْتِ (١٢٦)، وَتَهْذِيبُ اللُّغَةِ لِلْأَزْهَرِيِّ (٩/٤١٨).

(٤) الْعَيْنُ (٥/٢٦٤) «الْفَرْقُبِيَّةُ...» بِالْفَاءِ ثُمَّ الْقَافِ، لَا بِالْقَافَيْنِ كَمَا نَقَلَ الْمُؤَلِّفُ عَنْهُ؟! وَوَاقِفُهُ
 الْيَمْرُئِيُّ فِي «الْاِقْتِضَابِ»، وَوَعَّلَهَا فِي كِتَابِ «الْعَيْنِ» مِنْ تَغْيِيرِ النَّسَاجِ أَوْ مِنْ سَهْوِ الطَّبَاعَةِ!؟.

إِذَا رَاحَ فِي قُبَيْطِيَّةٍ مُتَأَرِّرًا فَقُلْ حَفَلٌ يُشْتَقُّ فِي لَبَنِ مَحْضٍ
 قَالَ: وَيُقَالُ: قِبْطِيَّةٌ بِكْسْرِ الْقَافِ أَيْضًا^(١).

[السَّلَفُ فِي العُرُوضِ]

- [قَوْلُهُ: «سَلَفٌ فِي سَبَائِبَ»] [٧٠]. السَّبَائِبُ - فِي اللُّغَةِ -: شِقَقُ
 الكِتَابِ^(٢)، وَاحِدُهَا سَبِيْبَةٌ، وَالسَّبُّ: التُّوْبُ الرَّقِيْقُ بِكْسْرِ السِّينِ، وَالسَّبُّ:
 العِمَامَةُ، وَسَبُّ الْمَرْأَةِ: حِمَارُهَا. وَاخْتَلَفَتِ الْمَالِكِيَّةُ فِيهَا فِي هَذَا الْبَابِ فَقَالَ
 بَعْضُهُمْ - مِنْهُمْ ابْنُ وَهْبٍ -: هِيَ الْعَمَائِمُ، وَقَالَ ابْنُ بَكَيْرٍ: هِيَ الْمَقَانِعُ. وَقَالَ
 ابْنُ وَصَّاحٍ: هِيَ غَلَائِلُ يَمَانِيَّةٌ.

- [قَوْلُهُ: «ثِيَابًا مِنْ دُونِهَا مِنْ صِنْفِهَا»] يُقَالُ: صِنْفٌ مِنَ الْمَتَاعِ، وَصِنْفٌ
 [بِكْسْرِ الصَّادِ وَفَتْحِهَا].

- [قَوْلُهُ: «مَحَلُّ الْأَجَلِ»]. مَحَلُّ الْأَجَلِ وَمَحَلُّهُ، وَهُوَ مَحَلُّ أَجْرٍ وَمَحَلُّ،
 مَفْتُوحَ الْحَاءِ وَمَكْسُورًا، وَقُرِئَ^(٣) [قَوْلُهُ تَعَالَى]: ﴿الْهَدْيُ مَحَلُّهُ﴾ وَ﴿مَحَلُّهُ﴾.

(١) فِي اللِّسَانِ «قَبْطٌ»: وَالْقَبْطِيَّةُ قَدْ تَضَمَّ؛ لِأَنَّهُمْ يَغَيِّرُونَ فِي النِّسْبَةِ كَمَا قَالُوا: سَهْلِيٌّ وَدُهْرِيٌّ قَالَ
 زُهَيْرٌ [دِيوانه: ١٨٣]:

لِيَأْتِيَنَّكَ مِنِّي مَنْطِقٌ قَدَعٌ بَاقٍ كَمَا دَنَسَ الْقَبْطِيَّةَ الْوَدَكُ
 قَالَ اللَّيْثُ لَمَّا أَلْزَمْتُ الثِّيَابَ هَذَا الْأِسْمَ غَيْرًا وَاللَّفْظَ، فَالْإِنْسَانُ: قِبْطِيٌّ بِالْكَسْرِ، وَالتُّوْبُ:
 قِبْطِيٌّ بِالضَّمِّ.

(٢) اللِّسَانُ (سَبَبٌ) وَأَنْشَدَ الْبَغْرِيُّ فِي «الْاِقْتِضَابِ»:

أَقُولُ وَمَا يَدْرِي أَنَّاسٌ غَدَوَابِهِ إِلَى اللَّحْدِ مَاذَا أَدْرَجُو فِي السَّبَائِبِ

(٣) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، آيَةُ: ١٩٦، وَقَدْ تَقَدَّمَ مِثْلُ هَذَا.

وَيَجُوزُ: وَذَلِكَ فِيمَا نَرَى وَنَرَى.

[بَيْعُ النُّحَاسِ وَالْحَدِيدِ وَمَا أَشْبَهَهَا مِمَّا يُوزَنُ]

- وَذَكَرَ مَنَعَ مَالِكٍ بَيْعَ الْفُلُوسِ اثْنَيْنِ بِوَاحِدٍ يَدًا بِيَدٍ، وَأَنَّهَا عِنْدَهُ كَالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَتَأْوِيلُ الْمَالِكِيَّةِ ذَلِكَ عَلَى وَجْهِ الْكَرَاهِيَّةِ لَا التَّحْرِيمِ؛ لِئَلَّا يَنْتَقِضَ عَلَيْهِ أَصْلُهُ. قَالَ: وَهَذِهِ الْفُلُوسُ إِنَّمَا كَانَتْ مِنْ رِصَاصٍ، وَلِذَلِكَ كَانَتْ تُسَمَّى بِالنُّمِّيَّةِ، وَالنُّمِّيَّةُ - فِي اللُّغَةِ - الرِّدَاءَةُ وَالْحَسَاسَةُ، وَاحِدُهَا: نُمِّيٌّ^(١).

- وَ[قَوْلُهُ: «مِنَ النُّحَاسِ وَالشَّبَّهِ وَالرِّصَاصِ»] [٧١]. وَالشَّبَّهُ: نَوْعٌ مِنَ الصُّفْرِ، يُقَالُ لَهُ اللَّاطُونُ، فِيهِ لُغَتَانِ: شَبَّهٌ بِفَتْحِ الْبَاءِ وَالشَّيْنِ، وَشَبَّهٌ بِكَسْرِ الشَّيْنِ وَجَزَمِ الْبَاءِ^(٢) قَالَ الْمَرَّارُ الْأَسَدِيُّ^(٣):

تَدِينُ لِمَزْرُورٍ إِلَى جَنْبِ حَلَقَةٍ مِنْ الشَّبَّهِ سَوَاهَا بِرَفْقٍ طَبِيبُهَا
يَصِفُ نَاقَةً، وَمَعْنَى تَدِينُ: تَخَضَعُ وَتَدِلُّ، وَالْمَزْرُورُ: الرَّمَامُ. وَالطَّبِيبُ
- هَهُنَا - : الصَّانِعُ الْحَادِقُ.

- وَ[قَوْلُهُ: «وَالْأَنْكُ وَالْحَدِيدُ وَالْقَضْبُ»]. «الْأَنْكُ»: الْأَسْرُبُ وَالْأَسْرَفُ
بِالْبَاءِ وَالْفَاءِ، وَهُوَ الْقَزْدِيُّ^(٤).

(١) الصُّحَّاحُ (نَمَم) وَفِيهِ: «النُّمِّيُّ - بِالضَّمِّ - : الْفَلْسُ بِالرُّومِيَّةِ».

(٢) اللُّسَانُ (شَبَّه) عَنْ ابْنِ سَيِّدَةَ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ الْمَرَّارِ. وَقَالَ: فِي (لَطَن) «اللَّاطُونُ: الْأَصْفَرُ مِنَ الصُّفْرِ».

(٣) شِعْرُهُ «شِعْرَاءُ أُمُويُونَ» (٢/٤٣٩) وَقَبْلَهُ:

إِذَا هِيَ خَرَّتْ خَرًّا مِنْ عَنِّ يَمِينِهَا شَعِيبٌ بِهِ إِجْمَامُهَا وَلُغُوبُهَا

(٤) الْمُعْرَبُ لِلْجَوَالِقِيِّ (٣٣)، وَقَصَدَ السَّبِيلَ (١/١٤٥).

و«القَضْبُ» - بِسُكُونِ الضَّادِ وَفَتْحِ القَافِ - نَبَاتٌ تَعْلَفُهُ الإِبِلُ وَالخَيْلُ يُسَمَّى الفَصَافِصَ وَاحِدُهَا فِصْفِصَةٌ بِكسْرِ الفَاءِينِ، وَهِيَ كَلِمَةٌ فَارِسِيَّةٌ عَرَبَتْهَا العَرَبُ^(١)، [وَأَصْلُهَا بِالفَارِسِيَّةِ] أُسِبِتْ .

- [وَقَوْلُهُ: «وَالْحَبْطُ وَالكَتْمُ»]. «الكَتْمُ: شَجَرٌ يُقَالُ لَهُ: [...]»^(٢) يُخْضَبُ بِهِ الشَّيْبُ/ .

- [وَقَوْلُهُ: «وَإِنْ كَانَتِ الحَصْبَاءُ وَالقِصَّةُ»] «الحَصْبَاءُ»: الحِجَارَةُ الصَّغَارُ. وَ«القِصَّةُ»: الجِيَارُ^(٣) الَّذِي تُبَيِّضُ بِهِ الحِيطَانَ والقُبُورَ^(٤).
- وَ«الحَبْطَةُ»: وَرَقُ الشَّجَرِ يُضْرَبُ بِالعَصَا فَيَسْقُطُ فَتَعْلَفُهُ الإِبِلُ^(٥).

(١) المُعَرَّبُ للجوالقي (٢٤٠)، ويراجع: الفائق (١٢٢/٣)، والنهاية (٤٥١/٣)، وقصد السبيل (٣٣٩/٢).

(٢) بياض في الأصل.

(٣) في (س): «الجَصُّ». وفي اللسان (جير): «عن ابن الأعرابي: إِذَا خُلِطَ الرَّمَادُ بِالثُّورَةِ والجَصِّ فَهُوَ الجِيَارُ، قال الأخطلُ - يَصِفُ بَيْتًا -:

بِحِرَّةِ كَاتَانِ الصَّنْحِلِ أَضْمَرَهَا بَعْدَ الرِّبَالَةِ تَرَحَالِي وَتَسْيَارِ
كَأَنَّهَا بُرْجٌ رُومِيٌّ يُسَيِّدُهُ لُرٌّ بِطِينِ وَأَجْرٌ وَجِيَارِ

هَكَذَا جَاءَ فِي اللِّسَانِ، وَهُمَا فِي شَرْحِ شِعْرِهِ (١٦٣)، غَيْرَ مُتَوَالِيَيْنِ يَفْصَلُ بَيْنَهُمَا بَيْتٌ هُوَ:

أُخْتُ الفَلَاةِ إِذَا شُدَّتْ مَعَاقِدُهَا زَلَّتْ قُوَى النَّسْعِ عَن كِبْدَاءِ مِسْفَارِ

وَرِوَايَةُ الثَّانِي مِنْهُمَا فِيهِ: «وَأَجْرٌ وَأَحْجَارٌ» وَعَلَيْهَا لَا شَاهِدَ فِيهِ لِمَا أَرَدْنَا. وَلَمْ يُشِرِ المُحَقِّقُ إِلَى الرِّوَايَةِ الأُخْرَى!؟ .

(٤) مِنَ المَعْلُومِ أَنَّ تَجْصِيصَ القُبُورِ أَمْرٌ مِنْهُيَّ عَنهُ شَرْعًا.

(٥) مَوْضِعُ هَذِهِ الفَقْرَةِ مُتَأَخَّرٌ فِي الأَصْلِ. وَتَقَدَّمَ شَرْحُ هَذِهِ اللَّفْظَةِ فِي كِتَابِ «الحَجِّ».

[النَّهْيُ عَنِ بَيْعَتَيْنِ فِي بَيْعَةٍ]

الْبَيْعُ مِنَ الْأَضْدَادِ^(١)، يُقَالُ: بَعْتُ الشَّيْءَ: إِذَا اشْتَرَيْتَهُ، وَبِعْتُهُ: إِذَا أَخْرَجْتَهُ عَنْ يَدِكَ.

[بَيْعُ الْغَرَرِ]

- [قَوْلُهُ: «أَنْ يَعْمِدَ الرَّجُلُ»] [٧٥]. وَيُقَالُ: عَمَدَ الرَّجُلُ - بَفَتْحِ الْمِيمِ - يَعْمِدُ - بِكسْرِهَا - فِي الْمُسْتَقْبَلِ: إِذَا قَصَدَ.
- [قَوْلُهُ: «أَوْ أَبَقَ غَلَامُهُ»]. أَبَقَ الْغُلَامُ يَأْبِقُ وَيَأْبُقُ - بِكسْرِ الْبَاءِ وَضَمِّهَا - فِي الْمُسْتَقْبَلِ.

- [قَوْلُهُ: «اشْتَرَاءُ حَبِّ الْبَانِ بِالسَّلِيخَةِ»]. الْبَانُ: شَجَرَةٌ لَهَا ثَمَرٌ يُعَصَرُ فَيَخْرُجُ مِنْهُ دُهْنٌ فَيُطَيَّبُ بِأَشْيَاءٍ تُوَضَعُ فِيهِ فَيَصِيرُ بَانًا، وَيُسَمَّى هَذَا الدَّهْنُ سَلِيخَةً؛ لِأَنَّهُ [انْسَلَخَ^(٢)] عَنْ ثَمَرَتِهِ فَلِذَلِكَ كُرِهَ، وَكَانَ بِمَنْزِلَةِ زَيْتِ الزَّيْتُونِ فَإِذَا [طُيَّبَ وَ] دَخَلَتْهُ صَنْعَةٌ جَازَ؛ لِأَنَّهُ يُحَوَّلُ عَنْ حَالِ السَّلِيخَةِ.

- وَقَوْلُهُ: «نَشٌّ». يَفْتَحُ التُّونَ، مِنَ النَّشِيشِ، وَهُوَ صَوْتُ الْغَلِيَانِ، وَصَوْتُ الشَّيْءِ عَلَى النَّارِ: وَقِيلَ لِبَعْضِ الطُّفَيْلِيِّينَ: [مَا أَحْسَنُ الْغِنَاءِ؟] فَقَالَ نَشِيشُ الْمَقْلِيِّ. وَوَقَعَ فِي بَعْضِ النَّسَخِ: «نَشٌّ» بِضَمِّ التُّونِ، وَالْأَوَّلُ أَصَوَّبٌ.

(١) الْأَضْدَادُ لابن الْأَنْبَارِيِّ (٧٣)، وَالْأَضْدَادُ لِأَبِي الطَّيِّبِ اللُّغَوِيِّ (٤٠/١).

(٢) فِي الْأَصْلِ: «الْتَلَخُ» تَحْرِيفٌ، وَفِي اللُّسَانِ «سَلَخُ»: «وَسَلِيخَةُ الْبَانِ: دُهْنٌ ثَمَرَهُ قَبْلَ أَنْ يُرَبَّبَ بِأَفَاوِيهِ الطَّيِّبِ فَإِذَا رُبِّبَ ثَمَرُهُ بِالْمَسْكِ وَالتَّيِّبِ ثُمَّ اعْتَصَرَ فَهُوَ مَنْشُوشٌ، وَقَدْ نَشَّ نَشًّا، أَيُّ: اخْتَلَطَ الدَّهْنُ بِرَوَائِحِ الطَّيِّبِ».

- [قَوْلُهُ: «يَبْتُ بَيْعَهَا»]. يُقَالُ: بَتَّ الْبَيْعَ يَبْتُهُ وَيَبْتُهُ، وَأَبَتْهُ يَبْتُهُ: إِذَا أَمْضَاهُ وَفَصَلَ فِيهِ.

[الْمَلَامَسَةُ وَالْمُنَابَذَةُ]

- [قَوْلُهُ: «وَيَبُّعُ الْأَعْدَالِ عَلَى الْبِرْنَامَجِ»] [٧٦]. يَبُّعُ الْبِرْنَامَجِ: يَبُّعُ كَانَتْ الْعَرَبُ تُسَمِّيهِ: «دهد وازده»، وَهِيَ لَفْظَةٌ فَارِسِيَّةٌ مُعْرَبَةٌ مَعْنَاهُ: يَبُّعُ الشَّيْءِ الْغَائِبِ بِالصَّفَةِ عَنْ غَيْرِ نَظَرٍ. وَ«دهد»: اسْمُ الْغَائِبِ، وَوَازِدَةٌ اسْمُ الْبَيْعِ؛ لِأَنَّ الْفُرْسَ مِنْ شَأْنِهِمْ إِضَافَةُ الثَّانِي إِلَى الْأَوَّلِ بِخِلَافِ مَا تَفَعَّلُهُ الْعَرَبُ، وَلِذَلِكَ قَالُوا لِلْخَمْرِ زَرْكُونٌ^(١)، وَ«زرر» - عِنْدَهُمْ -: اسْمُ الذَّهَبِ، وَ«كُون»: اللَّوْنُ، فَمَعْنَاهُ: لَوْنُ الذَّهَبِ، وَكَذَلِكَ: «بَعْدَادُ»^(٢) «بَعْغ»: اسْمُ صَنْمٍ، وَ«دَاد»: اسْمُ عَطِيَّةٍ، أَيُّ: عَطِيَّةٌ صَنْمٍ، وَلَوْ جَاءَتْ هَذِهِ الْأَلْفَاظُ عَلَى مَذَاهِبِ الْعَرَبِ فِي الْإِضَافَةِ لَقِيلَ: «وازده دهد» وَ«كُون زرر»، وَدَاد بَعْغ».

[الْبَيْعُ عَلَى الْبِرْنَامَجِ]

- [قَوْلُهُ: «الْبَزَّ وَالرَّقِيقَ»] [٧٨]. مَنْصُوبَانِ عَلَى الْبَدَلِ مِنَ السَّلْعَةِ.

- (١) الْمُعْرَبُ لِلْجَوَالِيقِي (١٦٥) (زَرْجُون) وَ«تَنْبِيهِ الْبَصَائِرِ فِي أَسْمَاءِ أُمِّ الْكِبَائِرِ»، وَ«الْجَلِيسِ الْأَنْبَسِ فِي أَسْمَاءِ الْخَنْدَرِيسِ»، وَشِفَاءُ الْغَلِيلِ (١٣٨)، وَفِيهِ: «وَقَالَ النَّضْرُ: هُوَ شَجَرٌ الْعَنْبُ بِلُغَةِ أَهْلِ الطَّائِفِ» وَفِي فَصْدِ السَّبِيلِ (٨٢/٢، ٨٣) «الزَّرْجُونُ مُعْرَبٌ (زَرْكُون) الْكَرْمُ أَوْ قَضِيْبُهُ، السَّيْرَافِي: (وَجُونٌ) مُعْرَبٌ (كُون) أَيُّ: اللَّوْنُ، وَهَمْ يَعْكِسُونَ الْمُضَافَ وَالْمُضَافَ إِلَيْهِ عَنْ وَضْعِ الْعَرَبِ...» وَيُرَاجَعُ: تَهْذِيبُ اللَّغَةِ (٦٠٦/١٠، ٢٤٥/١١)، وَالمَحْكَمُ (٤٠٥/٧)، وَجَمْهْرَةُ ابْنِ دَرِيدٍ (٣٠١/٣، ٣٣٣) (الطَّبْعَةُ الْهِنْدِيَّةُ) وَغَيْرَهَا.
- (٢) الْمُعْرَبُ (١٤، ٧٤)، وَالزَّاهِرُ لِابْنِ الْأَثْبَارِيِّ (٣٩٩/٢)، وَشِفَاءُ الْغَلِيلِ (٦٦).

- وَقَوْلُهُ: «فَهَلْ لَكَ أَنْ أُرْبِحَكَ». يُقَالُ: رَبَحْتُ الرَّجُلَ وَأُرْبِحُهُ
- وَأُرْبِحُهُ أَشْهَرُ - إِرْبَاحًا. و«الْبِرْنَامَجُ»: مَفْتُوحُ الْمِيمِ، وَهُوَ فَارِسِيٌّ مُعْرَبٌ
نَحْوُ الْفِهْرِسْت (١).

- وَقَوْلُهُ: «يَخْضُرُهُ السُّوَامُ». السُّوَامُ: جَمْعُ سَائِمٍ، وَهُوَ اسْمٌ مِنْ سَامَةٍ
يَسُومُهُ كَصَائِمٍ وَصَوَّامٍ، وَقَائِمٌ وَقَوَّامٌ.

- [قَوْلُهُ]: «وَمَلْحَفَةٌ بِصُرِيَّةٍ» بَفَتْحِ الْبَاءِ وَكَسْرِهَا، وَالْفَتْحُ أَصَحُّ.

- وَقَوْلُهُ: «رَيْطَةٌ سَابِرِيَّةٌ» [السَّابِرِيَّةُ: الرَّقِيقَةُ، وَهِيَ مَنْسُوبَةٌ إِلَى سَابُورَ عَلِيٍّ
غَيْرِ قِيَّاسٍ. وَيُسْتَعْمَلُ ذَلِكَ فِي دِرْعِ الْحَدِيدِ؛ إِذْ كَانَتْ لَطِيفَةً (٢) غَيْرَ خَشِنَةً.

[بَيْعُ الْخِيَارِ]

- [قَوْلُهُ: «مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا»] [٧٩]. التَّفَرُّقُ يَكُونُ بِالْكَلامِ كَمَا يَكُونُ بِالْأَبْدَانِ،
وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى]: (٣) ﴿وَإِنْ يَنْفَرَا﴾ و﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا﴾ (٤) [وَقَوْلُهُ ﷺ] (٥):
«وَفَرَّقُوا بَيْنَهُمْ» و«تَفَرَّقُوا أُمَّتِي» (٦) عَلَى كَذَا، أَي: بِالْمَذَاهِبِ وَالْاِعْتِقَادَاتِ.
وَقَوْلُ الرَّجُلِ لِامْرَأَتِهِ قَدْ / فَارَقْتِكِ، وَقَدْ يُسَمَّى الْهَجْرُ [وَالطَّلَاقُ وَالْإِعْرَاضُ] (٧)

(١) حاشية ابن بري على الْمُعْرَبِ (٥٠).

(٢) فِي الْأَصْلِ: «لَفْظَةٌ».

(٣) سُورَةُ النِّسَاءِ، الْآيَةُ: ١٣٠.

(٤) سُورَةُ الْأَنْعَامِ، الْآيَةُ: ١٥٩.

(٥) فِي الْأَصْلِ: «فَرَّقُوا بَيْنَهُمْ».

(٦) فِي الْأَصْلِ: «تَفَرَّقَتْ أُمَّتِي».

(٧) هَذِهِ الْعِبَارَةُ فِي الْأَصْلِ مُحَرَّفَةٌ تَحْرِيفًا فَاحِشًا هَكَذَا: «وَلَاقَ عِرَاضَ فِرَاقِهَا».

فَرَاقًا وَبُعْدًا وَإِنْ تَقَارَبَتِ الْأَشْخَاصُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ^(١):

وَإِنَّ مُقِيمَاتِ بِمُنْعَرَجِ اللَّوِيِّ لِأَقْرَبُ مِنْ لَيْلَى وَهَاتِيكَ دَارُهَا

- [وَقَوْلُهُمْ]^(٢): «لَا تُحْمَدُ حُرَّةٌ عَامَ هِدَائِهَا وَلَا أُمَّةٌ عَامَ تَنْزَائِهَا». وَقَدْ تُسَمَّى الْعَرَبُ الشَّيْءَ بِأَوَّلِ أَحْوَالِهِ، وَتِلْكَ الْحَالُ قَدْ ذَهَبَتْ، كَمَا تُسَمَّى بِالْمَالِ كَذَلِكَ، كَالرَّجُلِ يُوَلَّى خُطَّةَ الْوِزَارَةِ وَيَسِيْسُهَا، ثُمَّ يُعْزَلُ فَيَبْقَى اسْمُهَا، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ لِلثَّاقَةِ إِذَا دَخَلَتْ فِي الشَّهْرِ الْعَاشِرِ مِنْ ضِرَابِ الْفَحْلِ أَيَّاهَا: عُشْرَاءُ، ثُمَّ تُسَمَّى بِهَذَا الْأِسْمِ حَتَّى تَضَعَ، وَبَعْدَ مَا تَضَعُ أَيَّامًا، قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ^(٣):

* عَشَارٌ وَوَلَةٌ لَأَقْتِ عِشَارًا *

فَسَمَّاهَا عِشَارًا بَعْدَ الْوِلَادَةِ؛ لِأَنَّ الْوَلَّةَ هِيَ الَّتِي فَقَدَتْ أَوْلَادَهَا بِمَوْتِ أَوْ بَذْبَحِ.

(١) يَظْهَرُ أَنَّهُ لِمَجْنُونِ بَنِي عَامِرٍ، وَفِي دِيْوَانِهِ (١٤٥) قَصِيدَةٌ عَلَى وَزْنِهِ وَقَافِيَتِهِ، وَوَرَدَ ذَكَرَ «مُنْعَرَجِ اللَّوِيِّ» فِي شِعْرِهِ كَثِيرًا، وَكَسَرَ الْهَمْزَةَ فِي أَوَّلِ الْبَيْتِ وَفَتَحَهَا يَعْتمِدُ عَلَى مَا قَبْلَ الْبَيْتِ، وَنَحْنُ نَجْهَلُهُ، وَالْأَصْلُ الْكَسْرُ، وَأَوَّلُ الْقَصِيدَةِ:

أَلَا مَنْ لِنَفْسٍ حُبٌّ لَيْلَى شِعَارُهَا مُشَارِكُهَا بَعْدَ الْعَصِيِّ ائْتِمَارُهَا

(٢) لَفْظُ الْمَثَلِ فِي كَثِيرٍ مِنْ كُتُبِ الْأَدَبِ هَكَذَا: «لَا تَمْدَحَنَّ أُمَّةً عَامَ اشْتِرَائِهَا، وَلَا حُرَّةً عَامَ ائْتِمَارِهَا» يُرَاجِعُ: الْفَاخِرُ (٢٦٥)، وَأَمْثَالُ أَبِي عُبَيْدٍ (٦٧)، وَشَرْحُهُ «فَصَلِّ الْمَقَالَ» (٧٧)، وَمَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (٢/٢١٣).

(٣) دِيْوَانُ امْرِئِ الْقَيْسِ (١٤٨)، وَهَذَا الشُّطْرُ لَيْسَ لِامْرِئِ الْقَيْسِ إِنَّمَا هُوَ لِلتَّوَّامِ الْيَشْكُرِيِّ كَمَلَّ بِهِ قَوْلَ امْرِئِ الْقَيْسِ:

* كَأَنَّ هَزِيْرُهُ لِرَوَّاءِ غَيْبٍ *

وَالتَّوَّامُ هَذَا لَمْ يُذَكَّرْ فِي شِعْرَاءِ بَكْرِ الَّذِي جَمَعَهُ الدُّكْتُورُ عَبْدِ الْعَزِيزِ نَبَوِي، وَطُبِعَ فِي الْقَاهِرَةِ سَنَةَ (١٤١٠هـ). وَكَانَ حَقُّهُ أَنْ يَذَكَرَ!؟

- [وَقَوْلُهُ: «الْمُبَّاعَانِ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ»]. قَالَ الطَّحَاوِيُّ:
وَيُسَمَّى الْمُتَشَارِكَيْنِ مُتَبَاعِيَيْنِ لِقُرْبِهِمَا مِنَ التَّبَاعِ، وَإِنْ لَمْ يَتَبَاعَا [كَمَا سُمِّيَ]
إِسْحَقُ أَوْ إِسْمَاعِيلُ الذَّبِيحِ لِقُرْبِهِ مِنَ الذَّبِيحِ^(١)، وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَسْمُ
الرَّجُلُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ، وَلَا يَبِيعُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ» وَمَعْنَاهُمَا وَاحِدٌ، وَيُسَمَّى الشَّيْءُ
بِمَا يُؤْوَلُ إِلَيْهِ كَمَا سَمَّوَا الزَّرْعَ قَصِيلاً؛ لِأَنَّ حَالَهُ يُؤْوَلُ إِلَى الْقَصْلِ. [تَقُولُ]:
قَصَلْتُ الشَّيْءَ [أَي]: قَطَعْتُهُ، وَهَذَا كَثِيرٌ. «الْمُبَّاعَانِ» وَ«الْبَيْعَانِ» سَوَاءٌ،
وَهُمَا: الْبَائِعُ وَالْمُشْتَرِي^(٢)، وَإِنَّمَا قِيلَ لَهُمَا ذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ تَسْتَعْمِلُ الْبَيْعَ
بِمَعْنَى الشِّرَاءِ، وَيَسْتَعْمِلُونَ الشِّرَاءَ بِمَعْنَى الْبَيْعِ.

- [وَقَوْلُهُ: «عِنْدَ مُوَاجَبَةِ الْبَيْعِ»] [٨٠]. الْمُوَاجَبَةُ: مُفَاعَلَةٌ، مِنْ وَجَبَ لَهُ
الشَّيْءُ يُجِبُّ: إِذْ لَزِمَ، وَمَعْنَاهَا: أَنَّ تَوْجِبَ الشَّيْءِ عَلَى صَاحِبِكَ وَيُوجِبُهُ عَلَيْكَ.

(١) قَالَ ذَلِكَ لِاخْتِلَافِ الْعُلَمَاءِ - رَحِمَهُمُ اللَّهُ - فِي الذَّبِيحِ مِنْ هُوَ؟ أَمْ هُوَ إِسْمَاعِيلُ ﷺ أَمْ هُوَ
إِسْحَقُ ﷺ؟ وَهَذِهِ الْمَسْأَلَةُ مَذْكُورَةٌ فِي كُتُبِ التَّقَاسِيرِ وَقَدْ خَصَّهَا جَمْعٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ
بِالتَّأْلِيفِ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الضَّرِيرُ:

إِنَّ الذَّبِيحَ هُدَيْتَ إِسْمَاعِيلُ نَطَقَ الْكِتَابُ بِذَلِكَ وَالتَّنْزِيلُ
شَرَفَ بِهِ خَصَّ الْإِلَهَ نَبِيَّنَا وَآتَى بِهِ التَّقْسِيرُ وَالتَّأْوِيلُ
إِنْ كُنْتَ أُمَّتُهُ فَلَا تَنْكُرْ لَهُ شَرَفًا بِهِ قَدْ خَصَّهُ التَّقْصِيلُ

ويروي في ذلك قول النبي ﷺ: «أنا ابنُ الذَّبِيحِينَ». يُرَاجَعُ: تفسير الطبري (٥٤/٢٣)،
ومعاني القرآن وإعرابه للزجاج (٤٣/٣١١)، والمحرر الوجيز (٣٨٢/١٢)، وزاد المسير
(٧٣/٧)، وتفسير القرطبي (٩٩/١٥).

(٢) الْمُتَنَّى لِأبي الطَّيِّبِ اللُّغَوِيِّ (٢٢).

[مَا جَاءَ فِي الرَّبَا فِي الدِّينِ]

- [قَوْلُهُ: «وَيَنْقُذُونِي»] [٨١]. يُقَالُ: نَقَدْتُ الرَّجُلَ أَنْقَدُهُ: إِذَا أَعْطَيْتَهُ النَّقْدَ.
- «وَلَا تُؤْكَلُ»؛ أَي: لَا تَطْعَمُهُ.

و[قَوْلُهُ: «عَنْ عَثْمَانَ بْنِ حَفْصِ بْنِ خَلْدَةَ»] [٨٢]. خَلْدَةُ: بَفَتْحِ الْخَاءِ وَاللَّامِ لَا غَيْرَ^(١).

- قَوْلُهُ: «أُمُّ تُرَيْبِي» [٨٣]. أَي: تَزِيدُهُ، يُقَالُ: أَرَبَيْ يُرْبِي إِرْبَاءً، قَالَ تَعَالَى^(٢): ﴿لِيُرَبُّوا فِي أَمْوَالِ النَّاسِ﴾ وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ رَبَّتِ الدَّابَّةُ تُرَبُّو: إِذَا انْتَفَخَ جَوْفُهَا عِنْدَ الْجَرْيِ، وَكُلُّ شَيْءٍ زَادَ عَلَى قَدْرِهِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ فَقَدْ رَبَا، وَمِنْهُ قِيلَ لِلْكُدْيَةِ^(٣): رَبْوَةٌ؛^(٤) لَا رِنْفَاعَهَا عَلَى مَا حَوْلَهَا مِنَ الْأَرْضِ.

- [قَوْلُهُ]: «بَعْدَ مَحَلِّهِ». بِكَسْرِ الْحَاءِ وَفَتْحِهَا مِنْ حَلٍّ يَحِلُّ: إِذَا وَجَبَ، فَإِذَا حَلَّ بِالْمَكَانِ قُلْتُ: يَحِلُّ - بِضَمِّ الْحَاءِ - فَهُوَ مَحِلٌّ، وَأَمَّا قَوْلُهُمْ: فُلَانٌ مَحَلٌّ أَجْرٍ، وَمَحِلُّ أَجْرٍ فَهُوَ رَاجِعٌ إِلَى مَعْنَى الْوُجُوبِ؛ لِأَنَّ مَعْنَاهُ أَنَّهُ مَوْضِعٌ يَجِبُ بِهِ الْأَجْرُ

[جَامِعُ الدِّينِ وَالْحَوْلِ]

الْحَوْلُ: هُوَ الْاسْتِحَالَةُ بِالدِّينِ؛ سُمِّيَ بِذَلِكَ لِتَحْوُلِ صَاحِبِ الدِّينِ مِنْ

(١) أخباره في الجرح والتعديل (١٤٨/٦). وذكر السمعاني في الأنساب (٢٦٨/٦، ٢٦٩) أحد أحفاده

وضبط فيها (خلدة) بسكون اللام ضبط قلم لا تقييد بالحرف فلعلها من اجتهاد الناسخ أو المحقق؟!.

(٢) سورة الرُّوم، الآية: ٣٩.

(٣) الأرض المرتفعة.

(٤) مثلثة الرءاء.

رَجُلٍ إِلَىٰ غَيْرِهِ .

والجَوْلُ: التَّحَوُّلُ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى: (١) ﴿لَا يَبْعُونَ عَنْهَا حَوْلًا﴾] .

- [قَوْلُهُ: «إِذَا أَتَبِعَ أَحَدَكُمْ عَلَىٰ مَلِيٍّ فَلْيَتَّبِعْ»] [٨٤] . يُقَالُ: أَتَبَعْتُ الرَّجُلَ فَلَانَا أَيُّ: جَعَلْتُهُ أَنْ يَتَّبِعَهُ . وَوَقَعَ فِي بَعْضِ الشُّسْحِ: «فَلْيَتَّبِعْ» مُشَدِّدًا وَمُخَفَّفًا، وَكِلَاهُمَا جَائِزٌ .

- [قَوْلُهُ: «إِلَّا مَا آوَيْتَ إِلَىٰ رَحْلِكَ»] [٨٥] . مَعْنَى آوَيْتَ: ضَمَنْتَ، وَهُوَ مَمْدُودٌ لَا غَيْرُ/ . وَأَصْلُ الرَّحْلِ: سَرْجُ النَّاقَةِ وَالْجَمَلِ، ثُمَّ يُسَمَّى الْمَوْضِعُ الَّذِي يُنْزَلُ فِيهِ وَيُحِطُّ فِيهِ الرَّحَالُ رَحْلًا عَلَىٰ مَذْهَبِهِمْ فِي تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِاسْمِ الشَّيْءِ إِذَا كَانَ مِنْهُ بِسَبَبٍ .

- [قَوْلُهُ: «إِنَّمَا لِسُوقٍ يَرْجُو نَفَاقَهَا»] . السُّوقُ يُذَكَّرُ وَيُؤنَّثُ، وَالْأَشْهُرُ التَّائِبَةُ^(٢)، وَلِذَلِكَ قَالُوا سُوقٌ نَافِقَةٌ، وَكَاسِدَةٌ، وَفِي بَعْضِ الشُّسْحِ: «نَفَاقَهَا» [وَفِي بَعْضِهَا] «نَفَاقَهُ»^(٣) .

- [قَوْلُهُ: «إِنَّمَا تِلْكَ الدُّخْلَةُ وَالذُّلْسَةُ»] . مَضْمُومُ الدَّالِّينِ، وَمَعْنَاهُمَا

(١) سورة الكهف، الآية: ١٠٨ .

(٢) المذكر والمؤنث لابن الأنباري (٣٥٤)، ويُراجع: المذكر والمؤنث للفراء (٩٦)، وللمفضل (٥٧)، وللمبرد (٩٦)، ولابن جني (٧٢)، ولابن التستري (٨٥)، والمخصص لابن سيده (٢٠/١٧)، واللَّسَانُ، وَالتَّاجُ (سوق) .

(٣) ينظر هامش الموطأ «رواية يحيى» تحقيق الدكتور بشار معروف (٢/٢٠٦) ذكر الروايتين لنسخ «الموطأ» الخَطِيَّة، واختار عبارة التذكير، وقال: هو الموافق لرواية أبي مُصْعَبٍ . وَإِنَّمَا اخْتَرْتُ أَنَا عِبَارَةَ التَّائِبِ . وَهِيَ فِي الطَّبَعَةِ الْقَدِيمَةِ - لِقَوْلِ الْمُؤَلِّفِ هُنَا: «وَالتَّائِبَةُ أَشْهُرٌ»

سَوَاءٌ، وَإِذَا أَرَدْتَ بِالِدَّخِلَةِ بَاطِنُ الشَّيْءِ فَتَحْتَ الدَّالَ وَكَسَرْتَ الخَاءَ فَقُلْتَ :
فَلَانٌ عَالِمٌ بِدَخِلَةِ فَلَانٍ وَدَخَلْتِهِ، وَدَاخِلْتِهِ وَدُخِلْتِهِ : كُلُّ ذَلِكَ تَقْوَلُ .

- وَ[قَوْلُهُ: «مَطْلُ الغَنِيِّ ظُلْمٌ»] [٨٤]. الظُّلْمُ^(١) : وَضَعُ الشَّيْءِ فِي غَيْرِ
مَوْضِعِهِ الَّذِي يَجِبُ أَنْ يَكُونَ بِهِ، ثُمَّ يَتَنَوَّعُ أَنْوَاعًا يَرْجِعُ كُلُّهَا إِلَى هَذَا المَعْنَى،
يُقَالُ: ظَلَمْتُ الجِرْزُورَ: إِذَا نَحَرْتَهَا، وَالأَرْضَ: إِذَا حَفَرْتَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِ حَفْرِ
مِنْهَا. وَالطَّرِيقَ: إِذَا عَدَلْتِ عَنْهُ، وَالسَّقَاءَ: إِذَا أَسْقَيْتِ مَنْ لَيْتَهُ قَبْلَ أَنْ يَصِيرَ
رَائِبًا. وَيُسَمَّى الشَّرْكَ ظُلْمًا؛ لِأَنَّهُ وَضَعُ الرُّبُوبِيَّةِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهَا، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ
تَعَالَى]^(٢): ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ﴾ أَي: بِشِرْكِ. وَيُسَمَّى
التَّقْصَانُ ظُلْمًا، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى]^(٣): ﴿وَلَمْ تَظْلِمْ مِّنْهُ شَيْئًا﴾ وَمِنْهُ ظَلَمَهُ حَقُّهُ.
وَالظُّلْمُ: الجَحْدُ [قَالَ تَعَالَى]^(٤): ﴿فَظَلَمُوا بِهَا﴾ أَي: جَحَدُوا بِهَا آيَةً مِنْ آيَاتِ
اللهِ وَ[قَوْلُهُ تَعَالَى]^(٥): ﴿يَمَّا كَانُوا يَظْلِمُونَ﴾ [أَي: يَجْحَدُونَ].

[مَا جَاءَ فِي الشَّرْكَِ وَالتَّوَلَّى وَالْإِقَالَةِ]

- وَ[قَوْلُهُ: «فَإِنْ دَخَلَ ذَلِكَ رِبْحٌ أَوْ وَضِيعَةٌ»] [٨٦]. الوَضِيعَةُ: التَّقْصُ

(١) هَذِهِ الفَقْرَةُ مُتَّخَذَةٌ عَنْ مَكَانِهَا فِي الأَصْلِ .

(٢) سُورَةُ الأَنْعَامِ، الآيَةُ: ٨٢، وَأَوْضَحَ مِنْهَا فِي الدَّلَالَةِ عَلَى هَذَا المَعْنَى قَوْلُهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ
لُقْمَانَ: ﴿يَبْنِي لَكَ شِرْكًَا بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكََ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ .

(٣) سُورَةُ الكَهْفِ، الآيَةُ: ٣٣ .

(٤) سُورَةُ الأَعْرَافِ، الآيَةُ: ١٠٣ .

(٥) سُورَةُ الأَعْرَافِ، الآيَةُ: ١٦٢ .

والخسارةُ. [يُقَالُ] وَضِعَ الرَّجُلُ فِي الْبَيْعِ عَلَى مَا لَمْ يُسَمَّ^(١) فَاعِلُهُ - إِذَا خُدِعَ - .
- وَقَوْلُهُ: «فَبَتَّ بِهِ». أَي: انْفَصَلَ بِهِ وَجَارَهُ، يُقَالُ: بَتَّتْ عَلَيْهِ الْبَيْعَ وَأَبْتَّتُهُ:
إِذَا فَصَلْتُهُ وَأَنْفَدْتُهُ.

- وَقَوْلُهُ: «أَشْرِكْنِي بِنُصْفِ هَذِهِ السَّلْعَةِ» أَي: فِي نِصْفِهَا، يُقَالُ: زِيدُ
بِالْكُوفَةِ وَفِي الْكُوفَةِ.

- وَقَوْلُهُ: «وَعَلَيْهِ الْعُهُدَةُ» [الْعُهُدَةُ: مَا وَضِعَ فِي ذَلِكَ الْكِتَابِ، وَالتَّنَازُعُ
وَالرَّدُّ بِالْعَيْبِ].

[مَا جَاءَ فِي إِفْلَاسِ الْغَرِيمِ]

- [قَوْلُهُ: «فَأَفْلَسَ الَّذِي ابْتَاعَهُ مِنْهُ»] [٨٧]. يُقَالُ: أَفْلَسَ الرَّجُلُ إِفْلَاسًا،
فَإِنْ نَسَبَتْ ذَلِكَ إِلَيْهِ قُلْتَ: فُلَسَ تَفْلِيسًا كَمَا يُقَالُ: سُرِقَ إِذَا نُسِبَ إِلَى السَّرِقَةِ
وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] [٢]: ﴿إِنَّ ابْنَكَ سَرِقٌ﴾ فِي قِرَاءَةِ بَعْضِهِمْ. وَفِي فُلَسَ شُدُودٌ
مِنْ حَيْثُ أَنَّ هَذَا الْبِنَاءَ قَلَّ مَا يُبْنَى إِلَّا مِنَ الْأَفْعَالِ الثَّلَاثِيَّةِ كَضْرَبَ وَقَتَلَ، وَمَجَازٌ
ذَلِكَ أَنَّهُ جَاءَ عَلَى حَذْفِ الرَّيَادَةِ وَنَحْوِ مِنْهُ قَوْلُهُمْ: لِأَلِّ لِبَائِعِ اللُّلُؤِ^(٣). وَمَنْ
قَالَ: انْفَلَسَ وَفَلَسَ الرَّجُلُ مَفْتُوحَ الْفَاءِ وَاللَّامِ فَقَدْ أَخْطَأَ.

(١) فِي الْأَصْلِ: «يَسْمَى».

(٢) سُورَةُ يُوسُفَ، آيَةُ: ٨١، وَهِيَ قِرَاءَةُ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَبُو زَيْنٍ، وَالضَّحَّاكُ. وَقُرِئَ بِهَا الْكِسَائِيُّ.
يُرَاجَعُ: تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ (٢٤/١٣)، وَإِعْرَابُ الْقُرْآنِ لِلنَّحَّاسِ (١٥٤/٢)، وَالْمُحَرَّرُ الْوَجِيزُ
(٤٥/٨)، وَزَادَ الْمَسِيرُ (٢٦٧/٤)، وَتَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ (٢٤٤/٩)، وَالْبَحْرُ الْمَحِيطُ (٣٣٧/٥).

(٣) بَعْدَهَا بِيَاضٌ يَتَسَعُ ثَلَاثَ كَلِمَاتٍ تَقْرِيبًا.

- [قَوْلُهُ: «أَسْوَةٌ الْعُرَمَاءِ»] [الْإِسْوَةُ وَالْأَسْوَةُ: الْقُدْوَةُ^(١)].

- [قَوْلُهُ: «بَنَى الْبُقْعَةَ دَارًا»] [٨٨] يُقَالُ: الْبُقْعَةُ بَفَتْحِ الْبَاءِ وَضَمِّهَا.

- [قَوْلُهُ: «أَنْ يَأْخُذَ سِلْعَتَهُ وَلَا تِبَاعَةَ»] يُقَالُ: تِبَاعَعَةٌ وَتَبَعَةٌ: لِعِتَانِ.

- [قَوْلُهُ: «يُحَاصُّ بِحَقِّهِ»]. يُقَالُ: حَاصَصْتُ^(٢) الرَّجُلَ مُحَاصَّةً

وَحِصَاصًا: إِذَا أَخَذْتَ حِصَّتَكَ.

- قَوْلُهُ: «فَيُعْطُونَهُ حَقَّهُ كَامِلًا وَيُمْسِكُونَ ذَلِكَ». كَذَا الرَّوَايَةُ، وَمَعْنَاهُ:

وَهُمْ يُعْطُونَهُ عَلَى الْقَطْعِ فِي «أَنْ لَا يَرْغَبَ»، وَمِنْهُ قَوْلُهُ^(٣):

(١) هي مُثَلَّثَةٌ، يُرَاجَعُ: الْمَثَلُ لِابْنِ السَّيِّدِ (١/٣٣١).

(٢) فِي الْأَصْلِ: «حَاصَصْتَهُ».

(٣) يُنْسَبُ الْبَيْتُ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أُمِّ الْحَكَمِ الثَّقَفِيِّ، وَإِلَى أَبِي اللَّحَامِ الثَّعْلَبِيِّ، وَهَذَا الْأَخِيرُ هُوَ الصَّحِيحُ، فَالْبَيْتُ مِنْ قَصِيدَةٍ فِيهَا مَا يُؤَكِّدُ هَذِهِ النَّسْبَةَ، أَوْرَدَ ابْنُ الْمُسْتَوْفِي فِي «إِبْطَاتِ الْمُحْصَلِ» (مَخْطُوطٌ) مِنْهَا أَيْتَاتًا هِيَ:

عَمَرْتُ زَمَانًا فِي التَّمَكُّرِ خَالِيًا	وَسَاءَلْتُ حَتَّى كَادَ عُمْرِي يَنْفَدُ
فَأَضَحَّتْ أُمُورُ النَّاسِ يَغْشَيْنَ لِلْفَتَى	بِمَا يَتَّقِي مِنْهَا وَمَا يُتَعَمَّدُ
عَلَى الْحَكَمِ الْمَأْتِي البيت ...
وَمَا الْمَرْءُ إِلَّا حَيْثُ يَجْعَلُ نَفْسَهُ	فَأَبْصُرْ بِعَيْنِكَ أَمْرًا حَيْثُ تَعَمَّدُ
فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي بِإِعْطَاءِ سَائِلِ	أَأَنْتَ بِمَا تُعْطِيهِ أَوْ هُوَ أَسْعَدُ
عَسَى سَائِلٌ ذُو حَاجَةٍ إِنْ مَنَعْتَهُ	مِنَ الْيَوْمِ سُؤْلًا أَنْ يَجِيءَ بِهِ عَدُوُّ
أَرَاكُم رَجَالًا بُدْنَا حَقَّ بُدْنِ	فَلَسْتُ أَبَا اللَّحَامِ إِنْ لَمْ تُخَلِّدُوا
جَدِيرٌ بِأَنْ لَا أَسْتَكِينَنَّ وَلَا أَرَى	إِذَا حَلَّ أَمْرًا سَاحَتِي أَتَبَلَّدُ

وَبَعْضُ أَيْتَاتِ الْقَصِيدَةِ فِي مَصَادِرٍ مُخْتَلِفَةٍ، ذَكَرْتُ طَرَفًا مِنْهَا فِي هَامِشِ كِتَابِ التَّخْمِيرِ

(٣/٢٤١). فَقَدْ ذَكَرَ الْخَوَارِزْمِيُّ مُؤَلَّفَهُ أَرْبَعَةَ أَيْتَاتٍ مِنْهَا. وَيُرَاجَعُ: الْعِمَاسَةُ «رَوَايَةٌ =

عَلَى الْحَكَمِ الْمَاتِيَّ يَوْمًا إِذَا قَضَى قَضِيَّتَهُ أَنْ لَا يَجُوزَ وَيَقْصِدُ
وَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي النَّجْمِ: (١)

الشُّعْرُ صَعْبٌ وَطَوِيلٌ سَلَّمَةٌ
إِذَا ارْتَقَى فِيهِ الَّذِي لَا يَعْلَمُهُ
زَلَّتْ بِهِ إِلَى الْحَضِيضِ قَدَمُهُ
يُرِيدُ أَنْ يُعْرِبَهُ فَيُعْجِمُهُ
[مَا يَجُوزُ مِنَ السَّلَفِ]

- [قَوْلُهُ: «اسْتَسَلَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَكْرًا»] [٨٩] / الْبَكْرُ: الْفَتِيُّ مِنَ الْإِبِلِ

- وَقَوْلُهُ: «جَمَلًا... [رَبَاعِيًا]» (٢) مُخَفَّفُ الْيَاءِ، وَلَا يَجُوزُ تَشْدِيدُهَا.

- قَوْلُهُ: «دَرَاهِمَ خَيْرًا مِنْهَا» أَي: أَكْثَرَ مِنْهَا، قَالَهُ ابْنُ وَضَّاحٍ، وَحَكَاهُ عَنْ

بَعْضِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَلَيْسَ فِي لَفْظِ الْحَدِيثِ مَا يَقْتَضِي (٣) ذَلِكَ، وَإِنَّمَا مَعْنَى

= الجوايقي» (٣٣٤). والشاهد في الكتاب (٤٣١/١)، وشرح أبياته لابن السِّيرافي (١٨٢/٢)،

والتُّكَّتْ عَلَيْهِ لِلْأَعْلَمِ (٧٢٦)، والمُحْتَسَبِ (١٤٩/١، ٢١/٢)، وشرح المُفْصَلِ لِلْخَوَازِمِيِّ

«التخمير» (٢٤٠/٣)، وشرح المُفْصَلِ لابن يعيش (٣٧/٧، ٣٩)، وَالْخِرَانَةَ (٦١٣/٣).

(١) لم أجد من نسب هَذَا الرَّجْزَ إِلَى أَبِي النَّجْمِ، وَالْمَشْهُورُ أَنَّهُ لِلْحَطِيبَةِ، وَهُوَ فِي دِيْوَانِهِ

(١١١)، وَرَبَّمَا نُسِبَ إِلَى رُوْبَةَ فِي مُلْحَقَاتِ دِيْوَانِهِ (١٨٦).

وَيُرَاجَعُ: الْمُقْتَضَبُ (٣٣/٢)، وَالْعُمْدَةُ (٢٣٨/١) (ط) دَارُ الْمَعْرِفَةِ، وَالْمُغْنِي

(١٦٨)، وَشَرْحُ شَوَاهِدِهِ (١٦٢)، وَشَرْحُ آيَاتِهِ (٥٧/٤).

(٢) فِي الْأَصْلِ: «رَاعِيًا».

(٣) فِي الْأَصْلِ: «يَنْقُضُ».

«خَيْرًا مِنْهَا» أَفْضَلُ مِنْهَا، وَيَكُونُ الْفَضْلُ بِكَثْرَةِ وَغَيْرِ كَثْرَةٍ.

[مَا يُنْهَى عَنْهُ مِنَ الْمُسَاوَمَةِ وَالْمُبَايَعَةِ]

- قَوْلُهُ: «وَلَا تَنَاجَشُوا» [٩٦]. أَصْلُ النَّجْشِ - فِي اللَّغَةِ - تَحْرِيكُ الشَّيْءِ وَإِثَارَتَهُ مِنْ مَوْضِعِهِ، يُقَالُ: نَجَشْتُ الصَّيْدَ: إِذَا أَثَرْتَهُ مِنْ مَوْضِعِهِ، وَنَجَشْتُ الْإِبِلَ: إِذَا سَقْتَهَا بِعُنْفٍ، قَالَ الرَّاجِزُ: (١)

أَحْرِشْ لَهَا يَابْنَ أَبِي كِبَاشِ
فَمَا لَهَا اللَّيْلَةَ مِنْ إِنْفَاسِ

(١) الأبيات في الصَّحاح (نجش)، والبيتان الثاني والثالث وردا في أَغْلَبِ مَعَاجِمِ اللَّغَةِ قَالَ الرَّبِيدِيُّ فِي تَاجِ الْعَرُوسِ (نجش) (ط. الكويت) (١٧/٤٠٦): «النَّجْشُ: السَّوْقُ الشَّدِيدُ، وَرَجُلٌ نَجَّاشٌ: سَوَاقٌ قَالَ الرَّاجِزُ - قِيلَ: هُوَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْفَقْعَسِيُّ. وَقِيلَ: هُوَ مَسْعُودُ عَبْدِ بَنِي فَرَازَةَ، ذَكَرَهُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْأَسْوَدُ...» وَذَكَرَ الْبَيْهَقِيُّ. قَالَ مُحَقِّقُهُ فِي الْهَامِشِ: «وَفِي الْعَبَابِ أوردته قبلهما أربعة مشاطير هي:

أَحْرِشْ لَهَا يَابْنَ أَبِي الْكِبَاشِ
وَقَضُّ مِنْ حَاجِكَ فِي انْكِمَاشِ
وَأَزْفَعُ مِنَ الصَّبَبِ الَّتِي تُحَاشِي
حَتَّى تَوْوَبَ مُطْمَئِنًّا الْجَاشِ

وَرَدَا الْخَطِيبُ التَّبْرِيذِيُّ فِي تَهْذِيبِ إِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ (١١٧، ١١٨): عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْأَسْوَدِ الْعُنْدُجَانِيِّ، أَنَّهَا لِمَسْعُودِ عَبْدِ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ حَجْرِ بْنِ بَدْرِ الْفَرَازِيِّ وَأُورِدَ الْأَبْيَاتُ وَفِيهَا تَقْدِيمٌ وَتَأْخِيرٌ وَزِيَادَةٌ عَنْ مَا ذَكَرْنَا، فَلْتُرَاجِعْ هُنَالِكَ. وَرِجَاعٌ: إِصْلَاحُ الْمَنْطِقِ (٤٠)، وَتَرْتِيبُهُ «المشوف المعلم» (٧٨٤)، وَشَرَحَ أَبِياتَهُ (٣٣)، وَتَهْذِيبَ الْأَلْفَاظِ (٣١١)، وَتَهْذِيبَ اللَّغَةِ (٣٧٧/١١)، وَالْمُجْمَلِ (٨٥٦)، وَمَقَائِيسَ اللَّغَةِ (٣٩٤/٥)، وَالْمُخَصَّصِ (١١١/٧)

غَيْرُ الشَّرَى وَسَاتِقِ نَجَّاشٍ

- و[قوله: «وَلَا تُصَرُّوا الْإِبِلَ»]. يُقَالُ: صَرَيْتُ الْمَاءَ فِي الْحَوْضِ، وَاللَّبْنَ فِي الضَّرْعِ، وَصَرَيْتُهُ، وَمَاءٌ صَرِيٌّ وَصَرِيٌّ: إِذَا اجْتَمَعَ فِي مَوْضِعٍ وَاسْتَنْقَعَ وَبَقِيَ حَتَّى يَتَغَيَّرَ وَيَصْفَرَّ فَلَا يُقَدَّرُ عَلَى شُرْبِهِ، لِذَلِكَ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ (١):

صَرِيٌّ أَجْنٌ يَزُوي (٢) لَهُ الْمَرْءُ وَجْهَهُ وَلَوْ ذَاقَهُ ظَمَانٌ فِي شَهْرِ نَاجِرٍ
وَمِثْلُ الْمَصْرَاءِ: الْمُحَقَّلَةُ، وَمِنْهُ: «بِيعَ الْمُحَقَّلَاتِ خِلَابَةً، وَلَا تَحِلُّ خِلَابَةُ مُسْلِمٍ». قَالَ الشَّاعِرُ (٣):

مُحَقَّلَةٌ تَنْظُرُ أَوَانَ رَاحَتِ مُعَلَّقَةٍ بِأَحْقِيهَا الدُّلْيُ
الأَحْقِيُّ: جَمْعُ حِقْوٍ، وَهُوَ الخِضْرُ. الدَّلْوُ يُجْمَعُ عَلَى دَلْيٍّ، أَي: مَنْ رَأَاهَا يَظُنُّ
أَنَّ الدُّلْيَ قَدْ عَلِقَتْ بِخَوَاصِرِهَا مَمْلُوءَةً مَاءً.

وَرَوَى بَعْضُ الفُقَهَاءِ - لَا تُصَرُّوا الْإِبِلَ؛ أَي: لَا تُشَدُّوا ضُرُوعَهَا لِئَلَّا يُرْضَعَ
لَبَنُهَا أَوْ تُحَلَبَ - وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ بِالْإِبِلِ - بِفَتْحِ التَّاءِ، وَضَمِّ الصَّادِ، وَذَلِكَ خَطَأً،
يُقَالُ: صَرَرْتُ النَّاقَةَ، وَاسْمُ مَا يُشَدُّ بِهِ ضَرْعُهَا الصَّرَارُ، وَرَدُّوا (٤) هَذِهِ الرُّوَايَةَ
جُمْلَةً، وَقَالُوا: قَوْلُهُ: «مُصْرَاءٌ» لَوْ كَانَتْ مِنْ صَرَرْتُ مُحَقَّقَةً لِقَالَ: مُصْرُورَةٌ؟.

قَالَ (ش): وَمَا قَالُوا لَا يَلْزَمُ؛ لِإِمْكَانِ أَنْ يَكُونَ أَصْلُ مُصْرَاءٍ مُصْرَرَةٌ
بِثَلَاثِ رَاءَاتٍ فَكِرَ هُوَ اجْتِمَاعُ الرِّاءَاتِ فَأَبْدَلُوا مِنَ الثَّلَاثَةِ يَاءً، كَمَا قَالُوا: نَظَّنَيْتُ

(١) ديوانه (١٦٧٨).

(٢) في الأصل: «يجوي».

(٣) لم أجده في مصادرِي.

(٤) في الأصل: «ورد».

والأصلُ: تَطَنَّنْتُ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى^(١)]: ﴿وَقَدْ حَابَ مَنْ [دَسَّهَا ﴿١٠﴾] أَيْ: دَسَّهَا: وَمِنْهُ: [قَوْلُهُ تَعَالَى^(٢)]: ﴿وَتَصْدِيَةٌ﴾ وَالْأَصْلُ: تَصَدِدَةٌ؛ لِأَنَّهُ تَفْعَلَةٌ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى^(٣): ﴿إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ﴾ ﴿٥٧﴾ فِي قِرَاءَةِ مَنْ كَسَرَ الصَّادَ، أَيْ: يَضِجُونَ وَيَعْجَبُونَ، وَمِنْهُ [قَوْلُ الرَّاجِزِ^(٤)]:

* تَقْضَى الْبَازِي إِذَا الْبَازِي كَسَرَ *

وَالْأَصْلُ: تَقْضُضَ . وَهَذَا كَثِيرٌ فِي لِسَانِهِمْ فَلَا يَجِبُ أَنْ تُرَدَّ الرَّوَايَةُ مَا وَجَدَ لَهَا مَخْرَجٌ .

[جَامِعُ الْبَيُوعِ]

اِخْتَلَفَ فِي الْحُرُوعِ فِي الْبَيْعِ الَّذِي قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: قُلْ: لَا خِلَابَةَ، فَقِيلَ: هُوَ حَبَّانُ بْنُ مُنْقِدِ الْأَنْصَارِيِّ الْمَازِنِيِّ^(٥). وَقِيلَ: هُوَ مُنْقِدُ الْوَالِدِ^(٦)، وَهُوَ

- (١) سورة الشمس.
- (٢) سورة الأنفال، الآية: ٣٥.
- (٣) سورة الزخرف، الآية: ٥٧، قرأ بالضم نافع وابن عامر والكسائي، وقرأ الباقون بالكسر.
- (٤) هو العجاج، ديوانه (٨٢). ويُنظر: الخصائص (٩٠/٢)، والمحتسب (١٥٧/١)، والمُخَصَّص (١٢٠/١١، ٢٨٩/١٣)، والأمالِي لابن الشَّجَرِيِّ (٢٨٩/١)، وشرح المفصَّل لابن يعيش (٢٥/١٠)، وشرح الأشموني (٣٣٦/٤).
- (٥) حَبَّانُ بْنُ مُنْقِدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطِيَّةَ، نَعَّارِيٌّ، خَزْرَجِيٌّ، أَنْصَارِيٌّ، وَ«حَبَّانُ» بفتح أوله وتشديد الموحدة. وذكر من طريق الشَّافِعِيِّ، وأحمد، وابن خزيمة، وابن الجارود، والدَّارِقُطْنِي أَنَّهُ كَانَ رَجُلًا ضَعِيفًا قَدْ صُقِعَ فِي رَأْسِهِ مَأْمُومَةٌ... مات في خلافة عثمان - رضي الله عنه - يُرَاجَع: الإصَابَةُ (١١/٢)، وَالْإِكْمَالُ (١٧١/١).
- (٦) منقذ بن عمرو... والد الذي قبله - ترجمته في الإصَابَةُ أيضًا (٢٢٤/٦).

الصَّحِيحُ، وَكَانَ قَدْ عُمِرَ مِائَةً وَثَلَاثِينَ سَنَةً، وَكَانَ قَدْ شَجَّ فِي دِمَاغِهِ مَأْمُومَةً، فَاغْتَرَاهُ حَبْلٌ فِي عَقْلِهِ وَثُغَّةٌ فِي لِسَانِهِ، يَقْلِبُ اللَّامَ ذَالًا، فَيُرِيدُ أَنْ يَقُولَ: لَا خِلَابَةَ، فَيَقُولُ: لَا خِدَابَةَ - وَاللُّغَةُ: أَنْ لَا يَسْتَطِيعُ الْمُتَكَلِّمُ أَنْ يُخْرِجَ الْحَرْفَ مِنْ مَخْرَجِهِ وَيُبَدِّلَهُ حَرْفًا آخَرَ، فَيَقُولُ مَكَانَ مَرَّةٍ/ مَعَّةً. وَ«أَنَّ» مَكَانَ «كَانَ»، وَ«طَالَ» مَكَانَ «قَالَ». وَذَكَرَ نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ صُتِعَ فِي رَأْسِهِ مَأْمُومَةً. وَالصُّتْعُ الضَّرْبُ عَلَى الرَّأْسِ، يُقَالُ بِالسَّيْنِ وَالصَّادِ. وَالْمَأْمُومَةُ: شَجَّةٌ تَبْلُغُ أُمَّ الرَّأْسِ وَهُوَ الدِّمَاغُ، وَتُسَمَّى أَيْضًا: آمَةً، وَقَلَّ مَا يَعِيشُ صَاحِبُهَا.

- وَذَكَرَ حَدِيثَ: «لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ» [٩٥].

[فَقَالَ]: كَانَ أَبُو زَيْدٍ الْأَنْصَارِيُّ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ وَغَيْرُهُمَا يَقُولُونَ: إِنَّمَا وَقَعَ النَّهْيُ عَلَى الْمُشْتَرِيِّ لَا عَلَى الْبَائِعِ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ يَقُولُونَ: بَعْتُ بِمَعْنَى اشْتَرَيْتُ قَالَ النَّابِغَةُ^(١):

(١) ديوان النَّابِغَةَ (١٥٧)، وفيه: وَتَرَوِي لِأَوْسٍ بِنِ حَجْرٍ، وَهُوَ فِي اللِّسَانِ لِأَوْسٍ بِنِ حَجْرٍ، يُرَاجِعُ دِيَوَانَهُ (٤١)، وَجَاءَ فِي اللِّسَانِ: وَأَنْشَدَهُ الْجَوْهَرِيُّ لِلنَّابِغَةَ. وَقَوْلُهُ فِي دِيَوَانِ النَّابِغَةَ: «وَهِيَ تُرَوِي لِأَوْسٍ بِنِ حَجْرٍ» غَيْرٌ جَيِّدٌ؛ لِأَنَّهَا لَيْسَتْ كُلُّهَا لِأَوْسٍ بِنِ حَجْرٍ، بَلْ بَعْضُهَا أَبْيَاتُهَا تَدَاخَلَتْ مَعَ قَصِيدَةِ لِأَوْسٍ، وَلَعَلَّ هَذَا مِنْ خَلْطِ بَعْضِ الرُّوَاةِ؛ لِاتِّفَاقِ الْقَصِيدَتَيْنِ فِي الْوِزْنِ وَالْقَافِيَةِ، وَأَوَّلِ أَبْيَاتِ النَّابِغَةَ:

وَمَا وَادَعَكَ مَنْ قَفَّتْ بِهِ الْعَبْرُ	وَدَعَّ أَمَامَةَ وَالتَّوَدَّيْعُ تَعْدِيرُ
يَوْمَ النَّمَارَةِ وَالْمَأْمُورُ مَأْمُورُ	وَمَا رَأَيْتُكَ إِلَّا نَظْرَةَ عَرَضَتْ
أَمَسُوا وَدُونَهُمْ نَهْلَانٌ فَالتَّبِيرُ	أَكْبَى الْقَفُولُ إِلَى حَيٍّ وَإِنْ بَعْدُوا
أَجْدُ الْفَقَارِ وَإِدْلَاجٌ وَنَهْجِيرُ	وَهَلْ تُبْلَغُهُمْ حَرْفٌ مُصَرَّمَةٌ
يَسْفِي عَلَى رَحْلِهَا بِالْحِيْرَةِ الْمُورُ	قَدْ عَرَيْتَ نِصْفَ حَوْلٍ أَشْهَرًا جُدْدًا

=

وَقَارَفَتْ^(١) وَهِيَ لَمْ تَجْرَبْ وَبَاعَ لَهَا مِنْ الْفَصَافِصِ بِالنُّمِيِّ سَفْسِيرٌ

وَقَارَفَتْ وَأَوَّلَ آيَاتِ أَوْسٍ:
.....

هَلْ عَاجِلٌ مِنْ مَتَاعِ الْحَيِّ مَنْظُورٌ أَمْ بَيْتٌ دَوْمَةٌ بَعْدَ الْإِلْفِ مَهْجُورٌ
أَمْ هَلْ كَبِيرٌ بِكَى لَمْ يَفْضِ عِبْرَتَهُ إِثْرَ الْأَحِبَّةِ يَوْمَ الْبَيْنِ مَعْدُورٌ
لَكِنْ يَفِرْتَاجِ فَالْخُلْصَاءِ أَنْتَ بِهَا فَحَنْبِلَ فَلَوْى سَرَاءَ مَسْرُورٌ
وَبِالْأَنْبَعِمِ يَوْمًا قَدْ تَحَلَّى بِهِ لَدَى خَزَاذَ وَمِنْهَا مَنْظَرٌ كَبِيرٌ
قَدْ قُلْتَ لِلرَّكْبِ لَمَّا أَنَّهُمْ عَجَلُوا عَوْجُوا عَلَيَّ فَحَيُّوا الْحَيَّ أَوْسِيرُوا
وَأُنشِدَ الْيَفْرَنْبِيَّ - مِنَ الشَّرَاءِ الَّذِي يُرَادُ بِالْبَيْعِ - قَوْلَ ابْنِ مُفَرِّغِ الْحِمَيْرِيِّ [ديوانه : ٩٦]:
وَشَرِينْتُ بُرْدًا وَلَوْلَا مَا تَكَنَّفَنِي مِنْ الْحَوَادِثِ مَا فَارَقْتُهُ أَبَدًا
وَيُنْظَرُ مَا قُلْتُهُ عَنْ رَوَايَةِ الْبَيْتِ فِي «الْاِقْتِصَابِ» نَفَعَ اللَّهُ بِهِ .

(١) قَارَفَتْ: دنت من الجرب ولما تجرب بعد. والنمِيُّ: الفلوس. والسفسيرُ: الخادم وقيل:
الَّذِي يَقُومُ عَلَى النَّاقَةِ يُصْلِحُ شَأْنَهَا.

[كِتَابُ [الْقِرَاضِ] (١)]

- الْقِرَاضُ : مُسْتَقٌ مِنْ قَرَضْتُ أَي : قَطَعْتُ ، وَمِنْ قَارَضْتُهُ بِمَا فَعَلَ أَي : كَافَأْتُهُ ؛ لِأَنَّهُمَا يَتَقَسِمَانِ الرَّبْحَ فَيَكُونُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا قِطْعَةٌ مِنْهُ ؛ لِأَنَّهُمَا أَيْضًا يَتَكَافَأَانِ فِي الْمَالِ ، وَسُمِّيَ هَذَا الْفِعْلُ مُقَارَضَةً وَقِرَاضًا ؛ لِأَنَّهُ فِعْلٌ لَا يَكُونُ إِلَّا مِنْ اثْنَيْنِ يَتَقَارَضَانِ فِي الْمَالِ ، أَي : يَتَكَافَأَانِ ، وَهُوَ نَوْعٌ مِنْ أَنْوَاعِ الشَّرِكَةِ وَالْعِرَاقِيُونَ (٢) يُسَمُّونَهُ مُضَارَبَةً ، يَذْهَبُونَ فِيهِ إِلَى [قَوْلِهِ تَعَالَى] (٣) : ﴿ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ ﴾ (٤) [وَقَوْلُهُ تَعَالَى] : ﴿ وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ ﴾ (٥) ، وَكِلَا الْعِبَارَتَيْنِ صَحِيحٌ فِي اللُّغَةِ ، سُمِّيَ أَيْضًا مُضَارَبَةً وَضِرَابًا (٦) ؛ لِأَنَّهُ فِعْلٌ مِنْ اثْنَتَيْنِ ، قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ : الشَّرِكَةُ ثَلَاثٌ ، شَرِكَةٌ مُضَارَبَةٌ ، وَأَصْلُ الْمُضَارَبَةِ الضَّرْبُ فِي الْأَرْضِ ، وَهُوَ أَنْ يَدْفَعَ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ الْمَالَ عَلَى أَنْ يَخْرُجَ بِهِ إِلَى الشَّامِ وَغَيْرِهَا فَيُبْتَاعَ الْمَتَاعُ عَلَى هَذَا الشَّرْطِ ، أَي : عَلَى أَنْ يَكُونَ الرَّبْحُ بَيْنَهُمَا نِصْفَيْنِ ، أَوْ عَلَى مَا يَتَّفِقَانِ

(١) الْمُوطَأُ رِوَايَةٌ يَحْيَى (٦٨٧) ، وَرِوَايَةٌ أَبِي مُصْعَبٍ الرَّهْرِيِّ (٢/٢٨٩) ، وَرِوَايَةٌ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٣٨١) (بَابُ الشَّرِكَةِ فِي الْبَيْعِ) ، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (٢/٨٢) ، وَالِاسْتِذْكَارُ (٢١/١١٩) ، وَالْمُنْتَقَى (٥/١٤٩) ، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (٥٦٨) ، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٢/١٧٣) ، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ (٣/٣٤٥) ، وَكَشْفُ الْمُعْطَى (٢٨٤) .

(٢) هُمُ الْأَحْنَافُ .

(٣) فِي الْأَصْلِ : « قَوْلُهُمْ » .

(٤) سُورَةُ النَّسَاءِ ، آيَةٌ : ١٠١ .

(٥) سُورَةُ الْمَزَّمَلِ ، آيَةٌ : ٢٠ .

(٦) فِي الْأَصْلِ : « ضَارِبًا » .

عَلَيْهِ، وَالْوَضِيعَةُ عَلَى رَأْسِ الْمَالِ.

وَشَرِكَةُ عِنَانٍ^(١)، مِنْ قَوْلِكَ: عَنِ الشَّيْءِ يُعِينُ: إِذَا عَرَضَ، وَهُوَ أَنْ يَشْتَرِكَ فِي شَيْءٍ خَاصٍّ، كَأَنَّهُ عَنِ لِهَمَّا أَي: عَرَضَ فَاشْتَرَكَ فِيهِ.

وَشَرِكَةُ مَفَاوِضَةٍ، وَهِيَ أَنْ يَشْتَرِكَ فِي جَمِيعِ مَا يَسْتَفِيدَانِ فَلَا يُصِيبُ وَاحِدٌ مِنْهُمَا شَيْئًا إِلَّا كَانَ لِلْآخِرِ فِيهِ شِرْكٌ، سُمِّيَتْ مَفَاوِضَةً؛ لِأَنَّهَا جَمِيعًا يَعْمَلَانِ وَيُسْرِعَانِ فِي الْأَخْذِ وَالْعَطَاءِ وَيَسْتَوِيَانِ، وَمِنْهُ: تَفَاوَضَ الرَّجُلَانِ الْحَدِيثَ: إِذَا تَنَازَعَا فِيهِ مَعًا. وَفَسَّرَ ابْنُ قُتَيْبَةَ الْمُضَارَبَةَ عَلَى مَا يَسْتَعْمَلُهُ أَصْحَابُهُ الْعِرَاقِيُّونَ وَلَمْ يَذْكُرِ الْمَفَاوِضَةَ وَلَا الْقِرَاضَ. وَالْقِرَاضُ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَأَقْرَهَا الْإِسْلَامُ وَلَمْ يُغَيِّرْهَا عَلَى مَا كَانَتْ/ عَلَيْهِ. وَكَانَ لِأَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ سُنَنٌ وَاعْتِقَادَاتٌ صَحِيحَةٌ مَعَ مَا كَانُوا عَلَيْهِ مِنَ الشَّرْكِ كَالْوَثَائِقِ وَالسَّجَلَاتِ، وَالْبَيِّنَةُ عَلَى الْمُدْعَى وَالْيَمِينُ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ، وَالْإِيمَانُ بِالْبَعْثِ وَالْقِيَامَةِ^(٢) وَالْقَضَاءِ وَالْقَدَرِ، وَبَعْثُ الْأَجْسَادِ مِنَ الْقُبُورِ، وَالْمَلَائِكَةُ الْمُؤَكَّلِينَ

(١) الفاجر للمفضل (١٨٤)، والزَّاهِر لابن الأنباري (٩٩/٢).

(٢) مَا ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ ﷺ وَعَقَا عَنْهُ، يَبْنِي أَنْ لَا يُؤْخَذَ عَلَى إِطْلَاقِهِ فَلَا يُمْكِنُ أَنْ نَقْبَلَ قَوْلَهُ: «كَانَ لِأَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ سُنَنٌ وَاعْتِقَادَاتٌ صَحِيحَةٌ مَعَ مَا كَانُوا عَلَيْهِ مِنَ الشَّرْكِ كَالْوَثَائِقِ... وَالْإِيمَانُ بِالْبَعْثِ وَالْقِيَامَةِ... وَبَعْثُ الْأَجْسَادِ مِنَ الْقُبُورِ...».

أَقُولُ: - أَوَّلًا - هَذِهِ الْاِعْتِقَادَاتُ لَا تُعَدُّ صَحِيحَةً، وَلَا يَقْرَاهَا الْإِسْلَامُ إِلَّا مَعَ وُجُودِ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ مِنْ صَاحِبِ هَذَا الْاِعْتِقَادِ، لَا خَالِيًا مِنْهُ، فَقَاعِدَةُ الصَّحَّةِ وَالْفَسَادِ لَا يُمْكِنُ إِطْلَاقُهَا إِلَّا مَعَ اِعْتِقَادِ صَحِيحٍ، وَتَوْحِيدِ كَامِلٍ بِاللَّهِ مِنْ صَاحِبِ الْاِعْتِقَادِ ﴿ وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا ﴾ [سورة الفرقان]. وَثَانِيًا: مِنَ الْقَضَايَا الْكُبْرَى الَّتِي جَادَلَ بِهَا الْمُشْرِكُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَصَدَّتْهُمْ عَنِ الدُّخُولِ فِي الدِّينِ هِيَ عَدَمُ تَصْدِيقِهِمُ الْبَعْثِ =

والتشور، حتى صارت هذه الدعوة مجال تهكمهم واستهزائهم وسخرتهم بالنبي ﷺ فجاءت آيات القرآن الكريم تحكي أقوالهم، وتصف أحوالهم، وتنقل دعوهم الباطلة، وترد عليهم الردود المقنعة؛ لمن كان له عقل، ومن كان له قلب، ومن كان له لب، ومن تفكر، ومن تدبر، وهي كافية لإيقاظ عقول العالمين وإنارة عقول المتفكرين.

فالمشركون جحدوا بالبعث ﴿ وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُبْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ ﴾، ﴿ وَقَالُوا إِنْ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ ﴾، وأنكروا ما يكون مع البعث من جزاء وتعذيب للجاحدين به، فقالوا: ﴿ أَمَا نَحْنُ بِمَبْتَلِينَ ﴾ إِلَّا مَوْتَنَا الْأُولَى وَمَا نَحْنُ بِمُعَذَّبِينَ ﴿ وَأَسْتَبعدوا البعث إلى حد الاستحالة - على حسب زعمهم - حتى قالوا: ﴿ أَعِدُّوا أَنْكُمْ إِنْ مَا تَدْعُونَ ﴾ وَكُنْتُمْ تَرَابًا وَعِظْلًا أَنْكُمْ مَخْرُجُونَ ﴿ هِيَ هِيَ لِمَا تُوْعَدُونَ ﴾ واعتبروا هذا الوعد من السحر ﴿ وَلَئِنْ قُلْتَ إِنَّكُمْ مَبْعُوثُونَ مِنْ بَعْدِ الْمَوْتِ لَيَقُولَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُبِينٌ ﴾ كَمَا اعتَبَرُوهُ مِنَ الْأَسَاطِيرِ الَّتِي لَا حَقِيقَةَ لَهَا: ﴿ لَقَدْ وَعِدْنَا هَذَا نَحْنُ وَآبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ إِنْ هَذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأُولِينَ ﴾، ﴿ وَالَّذِي قَالَ لِوَالِدَيْهِ أُفٍّ لَكُمَا أَتَعِدَانِي أَنْ أُخْرَجَ وَقَدْ خَلْتُ الْقُرُونِ مِنْ قَبْلِي وَهُمَا يَسْتَفِخَانِ اللَّهَ وَبَنِيَّ إِنْ وَعَدَ اللَّهُ حَقًّا فَيَقُولُ مَا هَذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأُولِينَ ﴾، وزادوا هذا الإنكار بتأكيده بالقسم عليه: ﴿ وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَا يَبْعَثُ اللَّهُ مَنْ يَمُوتُ ﴾ ثُمَّ أَكَّدَ اللَّهُ ذَلِكَ بِأَنَّ هَذَا الْإِنْكَارَ يَسْتَوِي فِيهِ جِهْتُهُمْ وَإِنْهُمْ عَلَى حَدِّ سِوَاءٍ ﴿ وَأَنْتُمْ ظَنُّوا كَمَا ظَنَنْتُمْ أَنْ لَنْ يَبْعَثَ اللَّهُ أَحَدًا ﴾ وآيات القرآن كثيرة جدًا، وأحاديث الرسول ﷺ ناطقة بذلك، وأنا لا أشك أن المؤلف يعرف هذا ولا ينكره، ويقول به ويعتقده، وهو يقصد أن طائفة من أهل الجاهلية تعتقد هذا الاعتقاد، ويؤمنون بالبعث والتشور، وهذا شيء لا ننكره، فمنهم من قرأ في الكتب القديمة واعتقد بوحدانية الله تعالى وآمن بالبعث والتشور، والجنة والنار والقضاء والقدر، على بقية من الحنيفة الأولى دين إبراهيم على نبينا وعليه السلام، وهم قلّة، وأنا إنما تلوت بعض الآيات الواردة في القرآن الكريم التي تثبت إنكار المشركين للبعث بصفة عامّة؛ لأنّ هذا الإنكار هو الصفة الغالبة عليهم؛ ولأنّ زعماءهم وصناديدهم وأهل الحل والعقد فيهم لا يعتقدون ذلك، ولا تسأل بعد ذلك عن عامتهم، ولا

بِالْإِنْسَانِ، وَلِذَلِكَ قَالَ الْأَعَشَى^(١):

فَلَا تَحْسَبْنِي كَافِرًا لَكَ نِعْمَةً
عَلَى شَاهِدِي يَا شَاهِدَ اللَّهِ فَأَشْهَدُ
عَنِّي بِالشَّاهِدِ: لِسَانَهُ، وَبِشَاهِدِ اللَّهِ: الْمَلِكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ. وَقَالَ يَمْدَحُ الْأَشْعَثُ بْنُ
قَيْسٍ^(٢):

وَمَا أَيْلِيَّ عَلَى هَيْكَلِ بِنَاهُ وَصَلَبَ فِيهِ وَصَارَا
بِأَعْظَمَ مِنْهُ تُقَى فِي الْحِسَا بِإِذَا التَّسَمَاتُ تَفُضْنَ الْغُبَارَا
أَرَادَ: قِيَامَ النَّاسِ يَنْفُضُونَ التُّرَابَ مِنْ عَلَى رُؤُوسِهِمْ.
وَقَالَ حَاتِمُ الطَّائِي^(٣):

أَمَا وَالَّذِي لَا يَعْلَمُ الْغَيْبَ غَيْرُهُ وَيُحْيِي الْعِظَامَ الْبَيْضَ وَهِيَ رَمِيمُ
لَقَدْ كُنْتُ أَخْتَارُ الْقِرَى طَاوِي الْحَشَا مَحَافِظَةً مِنْ أَنْ يُقَالَ لَيْئِمُ

= يَبْقَى إِلَّا أَفْرَادٌ يَعْرِفُونَ بِأَعْيَانِهِمْ لَدَيْهِمُ الْإِعْتِقَادَ الصَّحِيحَ الْمَشُوبَ بِشْرِكٍ وَاعْتِقَادًا آخَرَ يَفْسُدُهُ
أَيْضًا عِنْدَ بَعْضِهِمْ، وَأُورِدْتُ ذَلِكَ كُلَّهُ لِثَلَا يُفْهَمُ كَلَامَ الْمُؤَلِّفِ عَلَى عِلَاتِهِ فَيُظَنُّ بِهِ عَلَى غَيْرِ
مَقْصَدِهِ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(١) ديوانه «الصُّبْحُ الْمَنِيرُ» (١٣٣)، وكذا هو في الصَّحاحِ لِلْجَوْهَرِيِّ، وَاللِّسَانِ (شَهْد) وَرَوَايَةُ
الْدِيَّوَانِ «عَلَى شَهِيدِ شَاهِدِ اللَّهِ».

(٢) ديوانه «الصُّبْحُ الْمَنِيرُ» (٤٠، ٤١)، وَهَمَا فِي الدِّيَّوَانِ غَيْرِ مُتَوَلِّينَ بَيْنَهُمَا قَوْلُهُ:

يُرَاوِحُ مِنْ صَلَوَاتِ الْمَلِيكِ كِ طَوْرًا سُجُودًا وَطَوْرًا جُؤَارَا
قَالَ شَارِحُ الدِّيَّوَانِ: «قَالَ أَبُو عَيْدَةَ: أَيُّ صَاحِبِ أَيْبَلٍ، وَهِيَ عَصَا النَّاسِ النَّاقُوسِ. وَصَلَبَ
فِيهِ صُورٌ فِيهِ الْقَلْبُ، وَصَارَ: سَكَنَ».

(٣) ديوانه (١٧٥).

وَقَالَ زُهَيْرٌ^(١):

فَلَا تَكْتُمَنَّ اللَّهُ مَا فِي نُفُوسِكُمْ لِيَخْفَى وَمَهْمَا يُكْتَمِ اللَّهُ يُعْلَمُ
يُؤَخَّرُ فَيُوضَعُ فِي كِتَابٍ فَيُدْخَرُ لِيَوْمِ الْحِسَابِ أَوْ يُعَجَّلَ فَيُنْقَمَ
وَقَالَ زُهَيْرٌ أَيْضًا: (٢)

فَإِنَّ الْحَقَّ مَقْطَعَةٌ ثَلَاثٌ يَمِينٌ أَوْ نِفَارٌ أَوْ جَلَاءُ

فَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَتَعَجَّبُ مِنْ عِلْمِهِ بِمَقَاطِعِ الْحُقُوقِ.

وَيُرْوَى^(٣) أَنَّ زُهَيْرًا لَمَّا احْتَضَرَ جَمَعَ بَيْنَهُ وَكَانُوا ثَلَاثَةً؛ خِدَاشٌ وَبُجَيْرٌ
وَكَعْبٌ فَأَخْبَرَهُمْ أَنَّهُ رَأَى فِي مَنَامِهِ حَبْلًا قَدْ مَدَّ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ وَالنَّاسُ
يَتَعَلَّقُونَ بِهِ فَيَصْعَدُونَ، [قَالَ] وَأَرَدْتُ أَنْ أَخْذَ بِهِ فَاثْقَطَ بِي وَسَقَطْتُ إِلَى
الْأَرْضِ، وَقَدْ تَأَوَّلْتُ أَنَّهُ سَيَطْهَرُ فِي الْعَالَمِ دَاعٍ إِلَى خَيْرٍ وَحَقٍّ، وَيَنْجُو مَنْ اتَّبَعَهُ
وَاعْتَصَمَ بِهِ، وَلَسْتُ مِمَّنْ يُدْرِكُهُ لَانْقِطَاعِ الْحَبْلِ بِي، فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ فَلْيَتَّبِعْهُ،
فَأَمَّا خِرَاشٌ فَمَاتَ قَبْلَ الْإِسْلَامِ. وَأَمَّا بُجَيْرٌ وَكَعْبٌ فَأَدْرَكَ الْإِسْلَامَ فَأَمَّنَ بِبُجَيْرٍ،
وَأَقَامَ كَعْبٌ بِمَكَّةَ يَهْجُو النَّبِيَّ ﷺ، فَبَدَلَ النَّبِيُّ ﷺ دَمَهُ، فَاتَّصَلَ ذَلِكَ بِهِ
فَهَاجَرَ وَأَسْلَمَ، فَلَمَّا وَصَلَ إِلَى بُجَيْرٍ اجْتَمَعَ بِهِ تَذَكَّرَ وَصِيَّةَ أَبِيهِ.

(١) شرح ديوانه (١٨).

(٢) شرح ديوانه (٧٥).

(٣) الخبر في الأغاني (١٥/١٤٣)، وشرح بانة سعاد لأبي البركات ابن الأنباري (٨٨٨٤)،
وشرح بانة سعاد لابن هشام، وحاشيته للبغدادى (١/٥٧، ٥٨). ولجمال الدين يوسف
ابن عبدالهادى الصالحى الحنبلى (ت ٩٠٩هـ) جزء فى حديث إسلام كعب بن زهير تتبع فيه
طرقه، والخبر أكثر تفصيلاً مما ذكر المؤلف.

[مَا جَاءَ فِي الْقِرَاصِ]

- قَوْلُهُ: «[أَكُلُ الْجَيْشِ أَسْلَفَهُ]» [١]. الْجَيْشُ: الْعَسْكَرُ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِكَثْرَةِ حَرَكَتِهِ لِقَوْلِهِمْ: جَاشَتْ الْقِدْرُ عِنْدَ الْغَلْيَانِ: إِذَا فَارَتْ، وَجَاشَ صَدْرُهُ، وَجَاشَتْ نَفْسُهُ: إِذَا هَمَّتْ بِالْخُرُوجِ، قَالَ ابْنُ الْإِطْنَابَةِ^(١):

وَقَوْلِي كُلَّمَا جَشَأَتْ وَجَاشَتْ مَكَانِكَ تُحْمَدِي أَوْ تَسْتَرِيحِي /

- وَقَوْلُهُ: «فَلَمَّا قَفَلًا». يُقَالُ: قَفَلَ الْجُنْدُ يَقْفُلُونَ قُفُولًا وَقَفَلًا، وَلَا يُقَالُ لِلرُّفْقَةِ: قَافِلَةٌ حَتَّى تَرْجِعَ، وَأَمَّا إِذَا نَهَضَتْ فِيهَا صَائِبَةٌ.

- وَقَوْلُهُ: «فَرَحَّحَ بِهِمَا وَسَهَّلَ». مَعْنَى رَحَّبَ: تَوَسَّعَ لَهُمَا فِي الْبِرِّ، أَوْ قَالَ لَهُمَا: مَرَّحَبًا وَسَهْلًا^(٢) أَي: لَقَيْتُمَا رَحْبًا أَي: سَعَةً، وَأَمْرًا سَهْلًا، وَلَمْ

(١) شاعرٌ فارسٌ، مشهورٌ، جاهليٌّ، من أشراف الخَزَرَجِ، والإِطْنَابَةُ: أُمَّهُ، واسمُ أبيه عامِرُ بنُ زَيْدِ مَنَاءَ بنِ عامِرِ بنِ مالكِ الأغرِ بنِ ثعلبةِ بنِ كعبِ بنِ الخَزَرَجِ، واسمه عمرو، وأُمَّهُ الإِطْنَابَةُ: امرأةٌ من بني كنانةِ بنِ القيسِ بنِ جَسْرِ بنِ قُضَاعَةَ كذا قال الرِّبِيدِيُّ فِي التَّاجِ (طنب) وقال: «واسمُ أبيه زَيْدُ بنُ مَنَاءَ». أخبارُهُ فِي: الأغانِي (١١/١٢١)، ومن اسمه عمرو (٦٧)، ومن نسبِ أمه (٩٥). والإِطْنَابَةُ: سِيرٌ يَشْدُ فِي وَتَرِ الْقَوْسِ الْعَرَبِيَّةِ، الْجَمْعُ: أَطَانِيْبٌ. الاشتقاق (٤٥٣)، والبيت فِي الخِصَاصِ (٣/٥٣)، وشرح المِفْصَلِ لابنِ يعِيشِ (٧٤/٤)، والمغني لابنِ هشامِ (٣٠٣)، وشرح شواهدِ «شرح أبياتهِ» (١٨٦)، وأنشده اليَافِزِي فِي «الاقْتِضَابِ» عَنِ الْمُؤَلَّفِ، وَرَبَّمَا نُسِبَ إِلَى قَطْرِي بنِ الفُجَاءَةِ المَازِنِيِّ، أَحَدُ شُجْعَانِ الخَوَارِجِ. يُرَاجَعُ: شعر الخَوَارِجِ (١٦٣).

(٢) فِي الأَصْلِ: «أَوْ سَهْلًا»، وَيُرَاجَعُ: الفَاخِرُ (٣)، وَالزَّاهِرُ (٣٣٥)، والأضداد (٢٥٧). وَأَنشَدَ الْمُفَضَّلُ فِي الفَاخِرِ لِطَفِيلِ [ديوانه: ٣٨]:

وَبِالسَّهْبِ مِيْمُونُ الْخَلِيفَةِ قَوْلُهُ لِمُلْتَمِسِ المَعْرُوفِ أَهْلٌ وَمَرَّحَبٌ =

تَجِدَا ضَيْقًا، وَلَا أَمْرًا صَعْبًا.

- وَقَوْلُهُ: «مَتَاعًا مِنْ مَتَاعِ الْعِرَاقِ». وَإِنَّمَا نَقَصَ الْأَوَّلَ مِنَ الثَّانِي؛ لِأَنَّ
الْمَتَاعَ اسْمٌ لِلْجِنْسِ كُلِّهِ، وَيُقَالُ لِكُلِّ نَوْعٍ مِنْهُ وَكُلِّ صِنْفٍ وَجُزْءٍ: مَتَاعٌ، وَكَذَا
جَمِيعٌ^(١) الْأَجْنَاسِ كَالْمَاءِ يَقَعُ عَلَى الْقَلِيلِ وَعَلَى الْجَمِيعِ.

- وَقَوْلُهُ: «لَوْ أَقْدِرُ لَكُمَا عَلَى أَمْرٍ» أَي: لَفَعَلْتُ، فَحَذَفَ الْجَوَابَ؛ إِذْ فِي
الْكَلَامِ دَلِيلٌ عَلَيْهِ، وَقَدْ أَظْهَرَهُ ابْنُ وَضَّاحٍ فِي رِوَايَتِهِ. وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ وَضَّاحٍ:
فَقَالَ عُمَرُ أَيُّنَا عُمَرُ، أَيُّنَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فَمَعْنَاهُ: فَقَالَ عُمَرُ: قَالَ أَبُو مُوسَى: أَيُّنَا
أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَبِهِ يَتِمُّ الْكَلَامُ، وَهُوَ سَاقِطٌ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى مُرَادًا فِي التَّقْدِيرِ.

- وَقَوْلُهُ: «بَاعَا فَأَرْبَحَا» [يُرْوَى: «فَأَرْبَحَا» أَي: أَعْطِيَا الرِّبْحَ، مِنْ
قَوْلِهِمْ: أَرْبَحْتُ الرَّجُلَ فِي السَّلْعَةِ: إِذَا أَعْطَيْتُهُ الرِّبْحَ فِيهَا، وَيُرْوَى: «فَأَرْبَحَا»
أَي: صَادَفَا رِبْحًا وَهُوَ مِنْ قَوْلِهِمْ: أَجْدَبْتُ الْأَرْضَ، وَأَيْبَسْتُهَا، وَأَهْيَجْتُهَا^(٢):
إِذَا وَجَدْتَهَا جَدْبَةً، يَابَسَةً، وَهَائِجَةً النَّبَاتِ، قَالَ رُوَيْبَةُ^(٣):

وَأُنشَدَ ابْنُ الْأَثَرِيِّ فِي «الزَّاهِرِ» لِعَمْرِو بْنِ الْأَهْتَمِ [شعره: ٩٣]:

فَقُلْتُ لَهُ أَهْلًا وَسَهْلًا وَمَرْحَبًا فَهَلْدًا مَقِيلٌ صَالِحٌ وَصَدِيقٌ
وَفِي خَبَرِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ جَدِّ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ مَلِكَ الْيَمَنِ سَيْفَ بْنَ ذِي يَزَانَ قَالَ لَهُ: «مَرْحَبًا وَأَهْلًا
وَنَاقَةً وَرَحْلًا، وَمَلِكًا رِبْحًا...».

(١) فِي الْأَصْلِ: «الْجَمِيعُ».

(٢) فِي الْأَصْلِ: «أَهْيَجْتُهَا».

(٣) دِيوانه (١٠٥). وَالْخَلْصَاءُ: فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٢/٤٣٧): «قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: بَلَدٌ بِالذَّهْنَاءِ
مَعْرُوفٌ» وَأَبُو مَنْصُورٍ الْمَذْكُورُ هَذَا هُوَ الْأَزْهَرِيُّ صَاحِبُ تَهْذِيبِ اللَّغَةِ؛ يُرَاجَعُ: التَّهْذِيبُ

(٨/٤٠)، وَفِي شِعْرِ الْحَارِثِ بْنِ حَلِزَةَ الْيَشْكُرِيِّ:

* وَأَهْيَجَ الْخَلْصَاءَ مِنْ ذَاتِ الْبُرْقِ *

[مَا لَا يَجُوزُ مِنَ الشَّرْطِ فِي الْقِرَاضِ]

- وَقَوْلُهُ: «وَلَا كِرَاءٌ وَلَا عَمَلٌ» [٦]. وَالْكِرَاءُ: مَمْدُودٌ، مَصْدَرٌ كَارِيٌّ يُكَارِي كِرِيًّا، يُقَالُ: اغْتَبَطَ الْكِرِيَّ كَرَوْتَهُ^(١).

- وَقَوْلُهُ: «وَلَا مِرْفَقٌ» يُقَالُ: مِرْفَقٌ وَمِرْفَقٌ لُغْتَانِ، وَقَرَأَ الْقُرَّاءُ^(٢): ﴿مِرْفَقًا﴾ و﴿مِرْفَقًا﴾ وَتَجُوزُ اللَّغْتَانِ فِي مِرْفَقِ الْإِنْسَانِ.

- وَقَوْلُهُ: «صَارَ إِجَارَةً». الْإِجَارَةُ: مَكْسُورُ الْهَمْزَةِ، فَإِذَا قُلْتَ: أُجْرَةٌ ضَمَمْتَ الْهَمْزَةَ، فَإِذَا قُلْتَ أُجْرٌ فَذَكَرْتَهَا فَتَحْتَ الْهَمْزَةَ، وَكَانَ مَصْدَرٌ أُجْرَتُهُ مَقْصُورَ الْهَمْزَةِ، فَإِذَا قُلْتَ: آجْرَتُهُ - بِالْمَدِّ - فَالْمَصْدَرُ مُؤَاجِرَةٌ.

- وَقَوْلُهُ: «فَإِذَا وَفَرَ الْمَالَ». وَفَرَ الْمَالَ: كَمَّلَ وَلَمْ يَنْقُصْ، وَهُوَ مِنَ الْأَفْعَالِ الَّتِي تَكُونُ قَبْلَ النَّقْلِ وَبَعْدَهُ ثَلَاثِيَّةٌ، لَا تَدْخُلُهَا هَمْزَةُ النَّقْلِ، يُقَالُ: وَفَرَ

* ... فَأَذْنَى دِبَارَهَا الْخَلْصَاءُ *

(١) تقدم مثل ذلك.

(٢) سورة الكهف، الآية: ١٦. قال ابن مجاهد في السبعة (٣٨٨): «اختلفوا في فتح الميم وكسر الفاء وكسر الميم وفتح الفاء من قوله: ﴿مِرْفَقًا﴾ فقرأ ابن كثير وأبو عمرو وعاصم وحمزة والكسائي ﴿مِرْفَقًا﴾ بكسر الميم وفتح الفاء. وقرأ نافع وابن عامر ﴿مِرْفَقًا﴾ بفتح الميم وكسر الفاء. والكسائي عن أبي بكر عن عاصم ﴿مِرْفَقًا﴾ بفتح الميم وكسر الفاء مثلهما» ويُراجع: التَّبَصُّرَةُ لِمَكِّي (٧٣، ٥٧٤)، وَالْكَشْفُ لَهُ (٥٦/٢)، وَالْمَبْسُوطُ (٢٧٥)، وَمَعَانِي الْقُرْآنِ (١٣٦/٢)، وَالْمَحْرَرُ الْوَجِيزُ (٢٥٣/٩)، وَزَادَ الْمَسِيرُ (١١٦/٥)، وَالنَّشْرُ (٢٩٨/٢)، قَالُوا: «وَهُمَا لُغْتَانِ» وَيُرَاجَعُ: أَدَبُ الْكَاتِبِ (٣٩١).

الْمَالِ وَوَفَّرْتُهُ أَنَا، وَمِنْهُ قِيلَ: وَافِرٌ وَمَوْفُورٌ، قَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ الدَّوْلِيُّ^(١):

وَإِنَّ أَحَقَّ النَّاسِ إِنْ كُنْتَ مَادِحًا بِمَدْحِكَ مَنْ أَعْطَاكَ وَالْوَجْهَ وَافِرٌ

- وَقَوْلُهُ: «وَلَا مِنَ الْوَضِيعَةِ» [يُقَالُ: وَضَعَ الرَّجُلُ كَمَا يُقَالُ: غَبِنَ

وَوُكِّسَ وَخُدِعَ كُلُّهَا سَوَاءً، وَالْوَضِيعَةُ: الْخَسَارَةُ وَالتَّقْصُ.

- وَقَوْلُهُ: «لَا بَأْسَ أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُقَارِضُ عَلَى رَبِّ الْمَالِ غُلَامًا» يَجُوزُ فَتَحُ

الرَّاءِ - وَكَذَلِكَ مَا رَوَيْنَاهُ - وَيَجُوزُ كَسْرُهَا؛ لِأَنَّهُ فَعَلٌ مِنْ اثْنَيْنِ فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا

مُقَارِضٌ لِصَاحِبِهِ، وَالْمُقَارِضُ^(٢) بِمَنْزِلَةِ الْمُشَارِبِ وَالْمُجَالِسِ.

[القراض في العروض]

- قَوْلُهُ: «فَإِنْ فَضَلَ مِنْهُ شَيْءٌ»^(٣) [٧]. الْأَفْصَحُ فَتَحُ الضَّادِ، وَكَسْرُهَا لُغَةٌ

شَادَّةٌ، هَذَا فِي الْفَضْلَةِ الَّتِي تَفْضَلُ مِنَ الشَّيْءِ / فَأَمَّا الْفَضْلُ الَّذِي يُرَادُ بِهِ الشَّرْفُ فَلَا

يَجُوزُ فِيهِ إِلَّا فَتَحُ الضَّادِ، وَلَا يَكَادُ النَّاسُ يُفَرِّقُونَ بَيْنَهُمَا، وَيُرْوَى قَوْلُ الشَّاعِرِ: ^(٤)

(١) ديوانه (١٣٢) وقبله:

كَسَانِي وَلَمْ أَسْتَكْسِهِ فَحَمِدْتُهُ أَخْ لَكَ يُعْطِيكَ الْجَزِيلَ وَنَاصِرُ

فِي قِصَّةِ طَرِيفَةَ أوردَهَا أَبُو الْفَرَجِ فِي الْأَغَانِي (٣٣١/١٢)، وَيَاقُوتُ فِي مُعْجَمِ أَوْدَبَاءِ

(١٩٣/١٨) ... وَغَيْرُهُمَا .. وَرَوَايَةُ الدَّبَّانِ: «حَامِدًا بِحَمْدِكَ».

(٢) فِي الْأَصْلِ: «مُقَارِضٌ».

(٣) اللِّسَانُ (فَضَلَ): «وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ: فَضَلَ يُفْضَلُ كَحَسِبَ نَادِرٌ» وَفِي أَدَبِ الْكَاتِبِ (بَابِ

فَعَلٍ يَفْعَلُ) (٤٨٣) «قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: يُقَالُ: فَضَلَ مِنْهُ شَيْءٌ قَلِيلٌ، فَإِذَا أَرَادُوا الْمُسْتَقْبَلَ

ضَمُّوا الضَّادَ فَقَالُوا: يُفْضَلُ ... قَالَ: وَرَوِي أَنَّ مِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ: فَضَلَ يُفْضَلُ

مِثْلَ حَذَرَ يَحْذَرُ ... وَالْأَجُودُ فَضَلَ يُفْضَلُ ...».

(٤) هُوَ الْفَرَزْدَقُ، دِيَوَانُهُ (٩٦) (دَارُ صَادِر) (٦٥٢) «الصَّوَايِ» وَهُوَ فِي اللِّسَانِ (مَخْضَ) لِعَجْرِيرِ، =

وَجَدْنَا نَهْشَلًا فَضَلَّتْ الْبَيْتِ

بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ، وَذَلِكَ خَطَأٌ، وَمَنْ قَالَ: فَضُلٌ أَوْ نَقْصٌ بِضَمِّ الْعَيْنِ مِنْهُمَا فَهُوَ خَطَأٌ.

- وَقَوْلُهُ: «وَلَعَلَّ صَاحِبَ الْعَرَضِ أَنْ يَدْفَعَهُ». كَذَا الرَّوَايَةُ، وَدُخُولُ «أَنَّ» فِي خَبَرِ «لَعَلَّ» لَا وَجْهَ لَهُ، وَلَا يَجُوزُ إِلَّا فِي ضَرُورَةِ الشَّعْرِ، يُشَبِّهُهَا بِ«عَسَى» قَالَ الشَّاعِرُ - وَهُوَ مُتَمِّمٌ بِنُؤْيِرَةَ -: (١)

= وَالْبَيْتُ بِتَمَامِهِ:

وَجَدْنَا نَهْشَلًا فَضَلَّتْ فُقَيْمًا كَفَضَّلِ ابْنَ الْمَخَاضِ عَلَى الْفَصِيلِ

وَبَعْدَهُ:

كَلَّا الْبَكْرَيْنِ أَرْدَهُ مَنْ يَلِينِهِ وَلَكِنْ رِيَمَ بَيْنَهُمَا قَلِيلٌ
إِذَا حَلُّوا لَصَافٍ بَنَوْا عَلَيْهَا يُيُوتُ اللَّؤْمُ وَالذَّلُّ الطَّوِيلُ

وَلَصَافٍ: عَلَى فَعَالٍ - مِنْ مَنَازِلِ بَنِي تَمِيمٍ. مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (١٦/٥، ١١٧)، وَكُتَابُ فَعَالٍ لِلصَّعَائِي (٧٦)، وَ«نَهْشَلٌ» وَ«فُقَيْمٌ» مِنْ قِبَائِلِ بَنِي تَمِيمٍ، مِنْ بَنِي دَارِمِ بْنِ حَنْظَلَةَ بْنِ تَمِيمٍ، وَفُقَيْمٌ ابْنُ أَخِي نَهْشَلٍ، فَهُوَ فُقَيْمٌ بْنُ جَرِيرِ بْنِ دَارِمٍ. وَنَهْشَلٌ بْنُ دَارِمٍ، يُرَاجَعُ: جَمْهَرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (١٦٩، ١٩٥)، وَابْنُ الْمَخَاضِ: مَا لَهُ سِتَانٌ مِنْ وَلَدِ الْإِبِلِ، وَالْفَصِيلُ: مَا بَلَغَ سِتَّةَ أَشْهُرٍ.

(١) مِنْ بَنِي يَرْبُوعِ بْنِ حَنْظَلَةَ. شَاعِرٌ جَاهِلِيٌّ، أَدْرَكَ الْإِسْلَامَ هُوَ وَأَخُوهُ مَالِكٌ فَأَسْلَمَا، ثُمَّ ارْتَدَّ مَالِكٌ فَقُتِلَ عَلَى الرُّدَّةِ كَافِرًا - نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ سُوءِ الْعَاقِبَةِ - فَقَالَ فِيهِ مُتَمِّمٌ مَرَاتٍ أَشْهُرَهَا الْقَصِيدَةُ الَّتِي مِنْهَا الشَّاهِدُ، وَهِيَ مَشْهُورَةٌ بَيْنَ مَرَاتِي الْعَرَبِ. يُرَاجَعُ: التَّعَازِي وَالْمَرَاتِي لِلْمُبَرِّدِ (١٣)، وَالْكَامِلِ (١٤٣٩/٣)، وَأَمَالِي الْيَزِيدِي (١٨)، وَالْمَفْضَلِيَّاتِ (٦٧)، وَجَمْهَرَةُ أَشْعَارِ الْعَرَبِ (٧٤٧/٢)، وَالْعَقْدُ الْفَرِيدُ (٣/٣٤٦٢)، وَشَرَحُ أَيْبَاتِ الْمُغْنِي وَغَيْرِهَا. أَخْبَارُ مُتَمِّمٍ فِي الشَّعْرِ وَالشُّعْرَاءِ (١/٣٣٧)، وَالْأَغَانِي (١٥/٢٩٨)، وَاللَّالِي لِأَبِي =

لَعَلَّكَ يَوْمًا أَنْ تُلِمَّ مِلْمَةً عَلَيْكَ مِنَ اللَّائِي يَدْعُنكَ أَجْدَعًا
 وَقَالَ [الله] تَعَالَى - فِي اللُّغَةِ الفَصِيحَةِ - : (١) ﴿لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ﴾ .

[التَّعَدِّي فِي القِرَاضِ]

- وَقَعَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ : «فَإِنْ كَانَ فَضْلًا بَعْدَ وَفَاءِ (٢) المَالِ» [٩].
 وَرُوِيَ : «فَضْلٌ» وَهُوَ الوَجْهُ، وَ«كَانَ» هَهُنَا تَامَّةٌ مِثْلُ [قَوْلِهِ تَعَالَى] (٣) : ﴿وَإِنْ
 كَانَتْ ذُو عُسْرَةٍ﴾ .

- وَ[قَوْلُهُ : «فِي النَّمَاءِ وَالتَّنْصَانِ»] النَّمَاءُ : الزِّيَادَةُ، نَمَى الشَّيْءُ يَنْمِي،

= عُبَيْدُ البَكْرِي (١/ ٨٧)، وَالخِزَانَةُ (٢/ ٢٤).

وَجَمَعَتْ شِعْرُهُ وَشِعْرُ أَخِيهِ مَالِكِ ابْتِسَامَ مَرهُونِ الصَّفَارِ، وَطُبِعَ فِي بَغْدَادِ سَنَةِ
 (١٩٦٨ م). وَأَوَّلُ القَصِيدَةِ :

لَعَمْرِي مَا دَهْرِي بِتَأْيِينِ هَالِكِ وَلَا جَزَعًا مِمَّا أَصَابَ فَأَوْجَعَا
 وَمِنْهَا :

وَكُنَّا كَنَدْمَانِي جُدَيْمَةَ حِقْبَةً مِنْ الدَّهْرِ حَتَّى قِيلَ لَنْ يَتَصَدَّعَا
 فَلَمَّا تَفَرَّقْنَا كَأَنِّي وَمَالِكَا لَطُولِ اجْتِمَاعِ لَمْ نَبْتَ لَيْلَةً مَعَا

وَالشَّاهِدُ فِي دِيوانِهِ (١١٩). وَيُرَاجَعُ : المَقْتَضِبُ (٣/ ٧٤)، وَالكَامِلُ (٢٥٤، ٥٥٣)،
 وَشرح المُنْفَصِلِ «التَّخْمِيرِ» (٤/ ٢٧)، وَشرح المُنْفَصِلِ لابنِ يَعِيشَ (٨/ ٨٦)، وَالمُغْنِي
 (٢٨٨)، وَشرح شَوَاهِدِهِ (٢٣٧)، وَشرح آيَاتِهِ (٥/ ١٧٥)، وَالخِزَانَةُ (٢/ ٤٣٣).

(١) سورة الطلاق، الآية: ١ .

(٢) فِي الأَصْلِ : «وفاة» .

(٣) سورة البقرة، الآية: ٢٨٠ .

وَهُوَ اللَّعْنَةُ الْفَصِيحَةُ، وَنَمَا يَنْمُو (١).

- و[قَوْلُهُ: «وَإِنْ شَاءَ شَرِكَةٌ فِي السَّلْعَةِ»] يُرْوَى: «شَرِكَةٌ فِي السَّلْعَةِ» وَفِي بَعْضِهَا: «أَشْرَكَهُ» وَهَمَّا جَائِزَانِ، يُقَالُ: شَرِكَةٌ فِي السَّلْعَةِ، بِكَسْرِ الرَّاءِ، وَأَشْرَكَ غَيْرُهُ.

[مَا يَجُوزُ مِنَ النَّقَّةِ فِي الْقِرَاضِ]

- و[قَوْلُهُ: «فَإِذَا شَخَّصَ فِيهِ الْعَامِلُ»] [١٠]. شَخَّصَ الرَّجُلُ: بَفَتْحِ الْخَاءِ لَا غَيْرُ. وَلَا يُقَالُ: شَخَّصَ - بِكَسْرِ الْخَاءِ - إِلَّا فِي عِظَمِ الشَّخْصِ.
- وَقَوْلُهُ: «إِنَّمَا يَتَجَرُّ فِي الْمَالِ» كَذَا الرَّوَايَةُ - بِجَزْمِ التَّاءِ وَضَمِّ الْجِيمِ -، وَفِي بَعْضِهَا: «يَتَجَرُّ» بِتَشْدِيدِ التَّاءِ (٢).
- و[قَوْلُهُ: «مِنَ الْمَالِ وَلَا كِسْوَةَ»]: يُقَالُ: كِسْوَةٌ وَكُسُوَةٌ.

(١) هذه أوّل لفظه في فصيح ثعلب (٢٦٠)، «ينمي ولم يذكر «ينمو» قال شارحه ابن هشام اللّخمي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «وَهُمَا لُعْتَانُ فَصِيحَتَانِ، وَكَانَ حَقُّهُ أَنْ يَذَكَرَهُمَا كَمَا شَرَطَ وَلَمْ يَأْتِ إِلَّا بِبِنْيَمِي فَقَطْ». ويُراجع: شرح الفصيح لابن دستوريه، وشرحه لابن الجبّان. قال محاسن الشّواء الحلبي في قصيدته فيما يقال بالياء والواو:

مَا لِي نَمَا يَنْمُو وَيَنْمِي زَادَلِي وَحَشَوْتُ عِدَلِي نَأَقِي وَحَشِيئُهُ

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ النَّحَّاسِ الْحَلَبِيِّ فِي شَرْحِهِ: «نَمَا الشَّيْءُ وَالْمَالُ يَنْمُو وَيَنْمُو نَمِيًا وَنَمِيًا وَنُمُوًا وَنَمَاءً: زَادَ وَكَثُرَ... قَالَ الْكِسَائِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَلَمْ أَسْمَعْ يَنْمُو فَسَوَّيْتُ بَيْنَهُمَا هَكَذَا قَالَ ابْنُ سِيدَةَ». يُرَاجَعُ: الصَّحَاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: (نما)، وإصلاح المنطق (١٣٨)، وترتبيه «المشوف المعلم» (٧٩٢)، وتهذيبه (٣٤٤، ٣٤٦)، وأدب الكاتب (٦٢٤، ٣٤٦)، والمُجْمَل (٨٨٥)، والأفعال (١٧٢/٣).

(٢) كذا في رواية يحيى بطبعته القديمة والحديثة.

[مَا لَا يَجُوزُ مِنَ النَّفَقَةِ فِي الْقِرَاضِ]

- و[قوله]: «وَلَا يُكَافِي فِيهِ» [١١]. يُرْوَى: «يُكَافِيءُ» بِالْهَمْزِ وَبِغَيْرِ هَمْزٍ، وَكِلَاهُمَا جَائِزٌ.

و[قوله]: «فَإِنْ حَلَلَهُ» [يُرْوَى]: «فَإِنْ حَلَّلَهُ» وَ«حَلَّلَ لَهُ» وَكِلَاهُمَا جَائِزٌ، وَالْأَصْلُ أَنْ يَكُونَ بِاللَّامِ، وَتُحَذَفُ تَخْفِينًا، كَمَا يُقَالُ: كَلْتُهُ وَكَلْتُهُ، وَوَزَنَتْهُ وَوَزَنْتُهُ لَهُ.

[الْمُحَاسَبَةُ فِي الْقِرَاضِ]

- و[قوله]: «فَأَدْرَكُوهُ بِبَلَدٍ غَائِبٍ» [١٥]. يُرْوَى: «فَأَدْرَكُوهُ بِبَلَدٍ غَائِبٍ»، وَ«غَائِبًا» بِالْحَفْضِ عَلَى الصِّفَةِ لِلْبَلَدِ، وَبِالنَّصْبِ عَلَى الْحَالِ مِنَ الْمُضْمَرِ فِي «أَدْرَكُوهُ» - و[قوله]: «فَيَأْخُذُوا حِصَّتَهُ...» [١٥]. يُرْوَى: «فَأَرَادُوا أَنْ يَبَاعَ لَهُمُ الْعَرْضُ^(١) فَيَأْخُذُونَ حِصَّتَهُ مِنَ الرَّبْحِ». وَكَانَ الْوَجْهُ: «فَيَأْخُذُوا» بِإِسْقَاطِ التَّوْنِ^(٢)، وَالْوَجْهُ فِي إِثْبَاتِ التَّوْنِ: أَنْ يَكُونَ خَبَرٌ مُبْتَدَأٌ مُضْمَرٌ كَأَنَّهُ قَالَ: فَهَمْ يَأْخُذُونَ، وَإِنَّمَا يَحْسُنُ هَذَا إِذَا كَانَ الْفِعْلُ الثَّانِي مُخَالَفًا لِلأَوَّلِ وَغَيْرَ دَاخِلٍ فِي مَعْنَاهُ، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ^(٣):

* ... أَنْ لَا يَجُوزَ وَيَقْصِدُ *

(١) فِي الْأَصْلِ: «الْفَرْضُ».

(٢) الْمَوْجُودُ فِي الْمَطْبُوعِ مِنْ رِوَايَةِ يَحْيَى: «فَيَأْخُذُوا».

(٣) الْبَيْتُ بِتَمَامِهِ:

عَلَى الْحَكْمِ الْمَآتِي يَوْمًا إِذَا قَضَى قَضِيَّتَهُ أَنْ لَا يَجُوزَ وَيَقْصِدُ
لَأَبِي اللَّحَامِ التَّغْلِبِيِّ عَلَى خِلَافٍ فِي ذَلِكَ تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ.

فَهَذَا لَا يَصْلُحُ فِيهِ إِلَّا الرَّفْعُ .

- وَقَوْلُهُ: «حَتَّى يَخْضِرَ صَاحِبُ الْمَالِ فَيَأْخُذَ مَالَهُ ثُمَّ يَقْتَسِمَانِ الرَّبِيعَ» .
كَذَا الرَّوَايَةُ بِرَفْعِ «يَأْخُذُ» وَ«يَقْتَسِمَانِ» عَلَى إِضْمَارِ مُبْتَدَأٍ، كَأَنَّهُ قَالَ: فَهُوَ يَأْخُذُ، ثُمَّ
هُمَا يَقْتَسِمَانِ، وَالنَّصْبُ وَحَذْفُ التَّوْنِ جَائِزٌ^(١) . وَأَمَّا قَوْلُهُ: «حَتَّى يَسْتَوْفِي
صَاحِبَ الْمَالِ رَأْسَ مَالِهِ، ثُمَّ يَقْتَسِمَانِ مَا بَقِيَ بَيْنَهُمَا» بِإِثْبَاتِ التَّوْنِ هَلْهُنَا،
وَالرَّفْعُ هُوَ الْوَجْهُ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ بَعْدَ ذَلِكَ: «ثُمَّ يَقْتَسِمَانِ الرَّبِيعَ بَيْنَهُمَا»، «ثُمَّ يَرُدُّ
إِلَيْهِ الْمَالِ إِنْ شَاءَ أَوْ يَحْبِسُهُ»، الرَّفْعُ فِي هَذَا كُلِّهِ هُوَ الْوَجْهُ لَا يَجُوزُ غَيْرُهُ/ .

- وَقَوْلُهُ: «مَخَافَةَ أَنْ يَكُونَ [الْعَامِلُ] قَدْ نَقَصَ فِيهِ» . كَذَا الرَّوَايَةُ، وَكَانَ
الْوَجْهُ قَدْ نَقَصَ مِنْهُ؛ لِأَنَّ هَذَا الْفِعْلَ يَتَعَدَّى بِـ«مِنْ» لِابٍ «فِي» قَالَ تَعَالَى^(٢):
﴿ أَوْ أَنْقَضَ مِنْهُ قَلِيلًا ﴾^(٣) وَلِكِنَّهُ كَلَامٌ مُحوَّلٌ عَلَى الْمَعْنَى؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى: أَحَدَثَ
فِيهِ نَقْصًا كَمَا قَالَ^(٤):

إِذَا رَضِيَتْ عَلَيَّ بَنُو قُشَيْرٍ لَعَمْرُ اللَّهِ أَعْجَبَنِي رِضَاهَا
لَأَنَّهَا إِذَا رَضِيَتْ عَنْهُ أَقْبَلَتْ [بِوَدِّهَا] عَلَيْهِ، فَأَجْرَى الرِّضَا مَجْرَى الإِقْبَالِ [إِذْ كَانَ
بِمَعْنَاهُ]^(٤) .

(١) كَذَا فِي «المَوْطَأَ» رِوَايَةُ يَحْيَى .

(٢) سُورَةُ الْمَزْمَلِ، الْآيَةُ: ٣ .

(٣) سَبَقَ ذِكْرُهُ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ .

(٤) فِي الْأَصْلِ: «حَبِلَتْ تَحْبِلُ» وَلَا مَعْنَى لَهَا هُنَا وَالزِّيَادَةُ مِنَ «الْإِقْتِضَابِ» لِلتَّفَرُّيِّ وَقَدْ نَقَلَ
عِبَارَةَ الْمُؤَلِّفِ بِحُرُوفِهَا .

مِن (كِتَابِ الشُّفْعَةِ) (١)

سُمِّيَتِ الشُّفْعَةُ شُفْعَةً؛ لِأَنَّ الرَّجُلَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَانَ إِذَا أَرَادَ بَيْعَ مَنْزِلٍ أَوْ حَائِطٍ أَتَاهُ الْجَارُ أَوْ الشَّرِيكَ فَتَشَقَّعَ إِلَيْهِ فِيمَا بَاعَ بِقَوْمٍ يَشْفَعُونَ لَهُ لِيُخَصَّهُ بِذَلِكَ دُونَ غَيْرِهِ، فَسُمِّيَتْ بِذَلِكَ شُفْعَةً، وَسُمِّيَ طَالِبُهَا شَفِيعًا، أَيُّ: مَشْفُوعًا لَهُ، كَمَا قِيلَ: قَيْلٌ بِمَعْنَى مَقْتُولٍ، وَجَرِيحٌ بِمَعْنَى مَجْرُوحٍ، وَقَدْ يَكُونُ شَفِيعٌ بِمَعْنَى شَافِعٍ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ؛ لِأَنَّ فِعْلًا قَدْ يَكُونُ بِمَعْنَى فَاعِلٍ كَعَلِيمٍ بِمَعْنَى عَالِمٍ، كَمَا قَالَ قَيْسُ بْنُ ذَرِيحٍ (٢):

مَضَى زَمَنٌ وَالنَّاسُ يَسْتَشْفِعُونَ بِي فَهَلْ لِي إِلَى لَيْلَى الْغَدَاةِ شَفِيعٌ

وَالشُّفْعَةُ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَأَقْرَبَهَا الْإِسْلَامُ، إِلَّا أَنَّهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ (٣) لِقَوْمٍ مِنْ ذَوِي الْمَرَاتِبِ دُونَ قَوْمٍ، وَعَرَضَتْ فِيهَا فِي الْإِسْلَامِ أَحْكَامٌ لَمْ تَكُنِ الْعَرَبُ (٤) تَعْرِفُهَا.

(١) الْمُوطَّأُ رِوَايَةُ يَحْيَى (٧١٣)، وَرِوَايَةُ أَبِي مُضْعَبِ الزُّهْرِيِّ (٢/٢٦٩)، وَرِوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٣٠٥)، وَالِاسْتِذْكَارُ (٢١/٢٥٩)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ (٦/١٩٩)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (٢/٨٥٤)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٢/١٩٢)، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ (٣/٣٧٦)، وَكَشْفُ الْمُغَطَّى (٢٨٧).

(٢) دِيوَانُ مَجْنُونِ بَنِي عَامِرٍ (١٩١) مِنْ قَصِيدَةِ أَوْلَاهَا:

أَيَا حَرَاجَاتِ الْحَيِّ حِينَ تَحْمَلُوا بِذِي سَلَمٍ لَا جَادَكُنُّ رَيْبُ
وَخَيْمَاتِكَ اللَّاتِي بِمُنْعَرَجِ اللَّوِيِّ بِلَيْلَى بَلِي لَمْ تَبْلُهَنَّ رُبُوعُ

(٣) فِي الْأَصْلِ: «فِي الْإِسْلَامِ».

(٤) فِي الْأَصْلِ: «فِي الْعَرَبِ تَعْرِفُهَا».

- [قوله^(١)]: «الجارُّ أَحَقُّ بِصَقْبِهِ». العَرَبُ تُسَمِّي الشَّرِيكَ جَارًا، وَيُسَمُّونَ الزَّوْجَةَ جَارَةً، قَالَ الْأَعْشَى^(٢):

* أَجَارَتَنَا بَيْنِي فَإِنَّكَ طَالِقُهُ *

وَالصَّقَبُ: قَدِيكُونُ الْقُرْبِ، وَقَدِيكُونُ الشَّيْءِ الْقَرِيبَ بَعَيْنِهِ كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ^(٣):

كُوفِيَّةٌ نَارِحٌ مَحِلَّتُهَا لَا أَمَمٌ دَارُهَا وَلَا صَقَبٌ

وَالْأَمَمُ مِثْلُ الصَّقَبِ إِلَّا أَنَّ الصَّقَبَ أَقْرَبُ.

[مَا يَقَعُ فِيهِ الشُّفْعَةُ]

- وَقَوْلُهُ: «اشْتَرَى شِقْصًا» [٣، ٤]. الشَّقْصُ: التَّصِيبُ وَالْقِطْعَةُ مِنَ

الشَّيْءِ كَمَا يُقَالُ: الْقِسْمُ لِلْجُزْءِ، وَفِي الْحَدِيثِ^(٤): «مَنْ بَاعَ الْحَمْرَ فَلْيُشَقِّصِ الْحَنَازِيرَ» أَي: لِيُفْصَلْهَا كَمَا يُفْصَلُ الْجَزَارُ اللَّحْمَ.

- وَقَوْلُهُ: «عَلَى قَدْرِ حِصَّتِهِمْ». يَجُوزُ فَتُحِ الدَّالِ وَجَزْمُهَا^(٥)، وَبِالْوَجْهِينِ

(١) هَذِهِ الْفَقْرَةُ مُتَقَدِّمَةٌ عَلَى الْفَقْرَةِ الَّتِي قَبْلَهَا فِي الْأَصْلِ، وَتَرْتِيبُ الْكَلَامِ يُحْتَمُّ تَأَخُّرُهَا.

(٢) دِيوَانُ الْأَعْشَى «الصُّبْحُ الْمَنِيرُ» (١٨٣)، وَعَجَزُهُ فِيهِ:

* كَذَلِكَ أُمُورُ النَّاسِ غَادٍ وَطَارِقَةٌ *

وَيُرَاجَعُ: الْمَخْصَصُ (٤٨/١٣)، وَالْإِنْصَافُ (٧٦٠)، وَرَوَايَةُ الدِّيَّانِ: «يَا جَارَتِي».

(٣) الْبَيْتُ لِعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسِ الرُّقِيَّاتِ فِي دِيْوَانِهِ (٢)، مِنْ قَصِيدَةٍ أَوْرَدَهَا الشُّكْرِيُّ عَنْ ابْنِ حَبِيبٍ مَطْلَعُهَا:

عَادَلَهُ مِنْ كَثْرَةِ الطَّرَبِ فَعَيْنُهُ بِالْذُمُوعِ تَنْسَكِبُ
كُوفِيَّةٌ نَارِحٌ الْبَيْتِ

(٤) النِّهَايَةُ (٤٩٠/٢).

(٥) فِي الْأَصْلِ: «وَجَرُّهَا».

قُرِيَءَ قَوْلُهُ تَعَالَى (١): ﴿[فَسَأَلَتْ] أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِهَا﴾.

- وَقَوْلُهُ: «إِنْ كَانَ قَلِيلًا فَقَلِيلًا وَإِنْ كَانَ كَثِيرًا فَكَثِيرًا» وَفِي بَعْضِ النُّسخِ «فَقَدَرِهِ» (٢)، هَلْكَذَا الرُّوَايَةُ بِالنَّصْبِ، وَهُوَ صَحِيحٌ. وَتَقْدِيرُهُ - فِي الْعَرَبِيَّةِ - إِنْ كَانَ النَّصِيبُ قَلِيلًا فَيَكُونُ الْمَأْخُوذُ قَلِيلًا، وَإِنْ كَانَ النَّصِيبُ كَثِيرًا فَيَكُونُ الْمَأْخُوذُ كَثِيرًا. وَوَقَعَ فِي بَعْضِ النُّسخِ: «فَقَلِيلٌ... فَكَثِيرٌ» بِالرَّفْعِ فِي الثَّوَانِي عَلَى إِضْمَارِ مُبْتَدَأٍ، وَالتَّقْدِيرُ: إِنْ كَانَ النَّصِيبُ قَلِيلًا فَالْمَأْخُوذُ قَلِيلٌ فِي الشُّفْعَةِ، وَإِنْ كَانَ كَثِيرًا (٣) فَالْمَأْخُوذُ كَثِيرٌ.

- وَ[قَوْلُهُ]: «فَتَشَاخُؤًا»: تَفَاعَلُوا، مِنْ الشُّحِّ.

(١) سورة الرَّعد، الآية ١٧. فَتَحَ الدَّالُّ هِيَ قِرَاءَةُ الْجُمْهُورِ، وَجَزْمُهَا قِرَاءَةُ أَبِي عَمْرٍو، وَالْحَسَنِ، وَالْمَطْوَعِيِّ، وَالْأَشْهَبِ، وَالْعُقَيْلِيِّ، وَزَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ. يُرَاجَعُ: الْمَحْرَرُ الْوَجِيزُ (١٥٥/٨)، وَزَادَ الْمَسِيرُ (٤/٣٢١)، وَتَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ (٩/٥٠٩)، وَالْبَحْرُ الْمَحِيطُ (٥/٣٨١).

(٢) كَذَا فِي رِوَايَةِ يَحْيَى.

(٣) فِي الْأَصْلِ: «كَثِيرٌ».

وَهَذَا الْحَدِيثُ أَوْلَى مِنْ تَمَثِيلِ النَّحَاةِ بِقَوْلِهِ: «النَّاسُ مَجْزُؤُونَ بِأَعْمَالِهِمْ إِنْ خَيْرًا فَخَيْرٌ وَإِنْ شَرًّا فَشَرٌّ» لِأَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ الَّذِي مَثَّلَ بِهِ النَّحَاةُ قَالَ عَنْهُ فِي «الْمَقَاصِدِ الْحَسَنَةِ»: «لَيْسَ بِحَدِيثٍ، وَقَوْلُ النَّحْوِيِّينَ إِنَّهُ حَدِيثٌ غَلَطٌ». أَقُولُ: وَرَدَّ فِي شَرْحِ الْمَفْصَلِ (٢/٩٧)، وَشَرْحِ الْأَلْفِيَّةِ لِابْنِ النَّازِمِ (٥٥)، وَشَرْحِ الْكَافِيَةِ لِلرُّضِيِّ (١٢٥٢)، وَأَوْضَحَ الْمَسَالِكَ (١/٢٦١)، وَشَرْحِ الْأَشْمُونِيِّ (١/٢٤٢)... وَغَيْرِهَا. أَمَّا إِمَامُ النَّحَاةِ سَبِيوِيهِ فَقَدْ أوردَهُ فِي كِتَابِهِ (١/٢٥٨)، عَلَى أَنَّهُ قَوْلٌ مَأْثُورٌ، قَالَ - قَبْلَ إِيرَادِهِ -: وَمِنْ ذَلِكَ «قَوْلُكَ»، وَكَذَلِكَ قَالَ بَعْضُ النَّحْوِيِّينَ أَيْضًا، وَرواهُ الْعَلَمَةُ ابْنُ مَالِكٍ فِي كِتَابِهِ شَوَاهِدَ التَّوْضِيحِ وَالتَّصْحِيحِ (٧١): «الْمَرْءُ مَجْزُؤِيٌّ بِعَمَلِهِ...».

- وَقَوْلُهُ: «فَسَلَّمَ [بَعْضُ]»^(١) مَنْ لَهُ فِيهَا الشُّفْعَةُ [بِالدَّفْعِ لِلْبَائِعِ]، هَكَذَا
 «بِالدَّفْعِ لِلْبَائِعِ»، وَهُوَ غَلَطٌ، وَإِنَّمَا الصَّوَابُ: / لِلْمُشْتَرِي^(٢)، وَلَا وَجْهَ لِذِكْرِ
 الْبَائِعِ هَهُنَا إِلَّا أَنْ يُرَادَ بِهِ الْمُشْتَرِي؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ: بَعْتُ بِمَعْنَى اشْتَرَيْتُ^(٣).
 - وَقَوْلُهُ: «شُرَكَاءُوهُ غَيْبٌ» [وَقَعَ فِي بَعْضِ النَّسَخِ «وَشُرَكَاءُوهُ غَيْبٌ» وَفِي
 بَعْضِهَا: «غَيْبٌ» وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ.

- وَقَوْلُهُ: [«حَتَّى يَفْتَدُوا»]: مَفْتُوحِ الدَّالِ لَا غَيْرُ.

- وَقَوْلُهُ: «[فَسَلَّمَ بَعْضُ] مَنْ لَهُ فِيهَا الشُّفْعَةُ». بِالرَّفْعِ الرَّوَايَةُ، وَمَفْعُولُ
 «سَلَّمَ» مَحذُوفٌ لِلْعِلْمِ [بِهِ] أَرَادَ بِهِ: سَلَّمَ حِصَّتَهُ أَوْ نَصِيبَهُ وَنَحْوَ ذَلِكَ، وَالْعَرَبُ
 تَحذفُ الْمَفْعُولَ اخْتِصَارًا، إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي حَدْفِهِ إِشْكَالٌ كَقَوْلِ النَّابِغَةِ^(٤):
 حَتَّى لَحِقْنَا بِهِمْ تَعْدِي فَوَارِسَنَا^(٥) كَأَنَّا رَعْنَفُ يَرْفَعُ الْآلَا
 أَي: تَعْدِي فَوَارِسَنَا الْخَيْلَ.

(١) ساقط من الأصل.

(٢) ذكر الدكتور بشار معروف في هامش تحقيقه للموطأ رواية يحيى تعليقاً في بعض نسخ
 الموطأ بهذا المعنى.

(٣) تقدم مثل هذا وأنه من الأضداد.

(٤) هو النَّابِغَةُ الْجَعْدِيَّةُ، قَيْسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ديوانه (١٠٦)، والشَّاهِدُ فِي الْمَعَانِي الْكَبِيرِ (٨٨٣)،
 وَأَمَالِي الْقَالِي (٢/٢٨٨)، وَاللَّالِي (٨٥٠)، وَالْمُحْتَسِبُ (٢/٢٧)، وَالْخِصَائِصُ (١/١٣٤)،
 وَالْاِقْتِصَابُ لِابْنِ السَّيِّدِ (٣/٣٠)، وَالْإِنْصَافُ (١٥٨).

(٥) فِي الْأَصْلِ: «فَرَسْنَا».

[مَا لَا تَقَعُ فِيهِ الشُّفْعَةُ]

- [قوله]: «وَلَا شُفْعَةَ فِي بَيْتٍ وَلَا فِي فَحْلِ النَّخْلِ» [٤]. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (١):
 فِي [حُكْمِ] (٢) عُثْمَانَ «وَلَا شُفْعَةَ فِي بَيْتٍ وَلَا فَحْلِ النَّخْلِ» وَذَلِكَ أَنْ يَكُونَ الْبَيْتُ
 بَيْنَ نَفَرٍ، وَلِكُلِّ نَفَرٍ مِنْهُمْ حَائِطٌ عَلَى حَدَّةٍ، وَكُلُّهُمْ يَسْقِي حَائِطَهُ مِنْ هَذَا الْبَيْتِ،
 فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي السَّقْيِ مِنْهَا، وَلَا شَرِكَةَ بَيْنَهُمْ فِي النَّخْلِ، فَمَنْ بَاعَ حَائِطَهُ فَلَيْسَ
 لِشُرَكَائِهِ فِي الْبَيْتِ شُفْعَةٌ فِي الْحَائِطِ بِسَبَبِ شَرِكَتِهِمْ فِي الْبَيْتِ، وَكَذَلِكَ فَحْلُ
 النَّخْلِ يَكُونُ لِرَجُلٍ فِي حَائِطِ رَجُلٍ لَا شَرِكَ لَهُ مَعَهُ إِلَّا ذَلِكَ الْفَحْلُ فَإِنَّهُ إِنْ بَاعَ
 صَاحِبَ الْحَائِطِ حَائِطَهُ فَلَا شُفْعَةَ لِصَاحِبِ الْفَحْلِ مِنْ أَجْلِ فَحْلِهِ ذَلِكَ، قَالَ ابْنُ
 قُتَيْبَةَ (٣): مَا قَالَهُ أَبُو عُبَيْدٍ (٤) خَارِجٌ عَنِ التَّمَّاسِ الْحَيْلِ وَطَلَبَ الْمَخْرَجَ، وَلَوْ أَرَادَ
 عُثْمَانُ مَا تَأَوَّلَ أَبُو عُبَيْدٍ لَقَالَ: لَا شُفْعَةَ فِي بَيْتٍ (٥) وَلَا فَحْلٍ، إِنَّمَا كَانَ يَحْتَاجُ إِلَى
 مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ أَبُو عُبَيْدٍ مِنَ الْحَيْلَةِ فِي التَّمَّاسِ الْمَخْرَجِ لَوْ كَانَ لَفُظَ الْحَدِيثِ يُخَالِفُ
 مَذَاهِبَ الْفُقَهَاءِ، إِنَّمَا الْحَدِيثُ مُسْتَعْنٍ بظَاهِرِهِ عَنْ تَأْوِيلِ، إِنَّمَا أَرَادَ الْبَيْتَ تَكُونُ
 بَيْنَ قَوْمٍ فَيَبِيعُ أَحَدُهُمْ نَصِيبَهُ مِنْهُ، أَنَّهُ لَا شُفْعَةَ فِيهِ لِشُرَكَائِهِ. وَكَذَلِكَ الْفَحْلُ،
 وَإِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُمَا لَا يَحْتَمِلَانِ الْقَسْمَ، وَكُلُّ مَا لَمْ يَحْتَمِلِ الْقَسْمَ فَهَذَا حُكْمُهُ.
 قَالَ (ش): ذَهَبَ أَبُو عُبَيْدٍ إِلَى أَنْ [مَعْنَى] «فِي» مَعْنَى الْبَاءِ تَقْوِيلٌ: زَيْدٌ

(١) غريب الحديث (٤/٤١٩، ٤٢٠).

(٢) في الأصل: «في مولى».

(٣) إصلاح غلط أبي عبيد (١١٠).

(٤) في الأصل: «أبو عبيده» وهو خطأ.

(٥) في إصلاح غلط أبي عبيد: «ببيت».

بِالْكُوفَةِ وَفِي الْكُوفَةِ، وَأَنْشَدَ يَعْقُوبُ:

وَحَضَخَصَ فِينَا الْبَحْرَ حَتَّى قَطَعْتُهُ عَلَى كُلِّ حَالٍ مِنْ غَمَارٍ وَمِنْ وَحْلِ

أَرَادَ: وَحَضَخَصَ بِنَا. وَإِنَّمَا يُقَالُ: فُلَانٌ بَصِيرٌ بِكَذَا، وَقَدْ جَاءَ مَا تَأَوَّلَهُ أَبُو عُبَيْدٍ مَنْصُوبًا عَنْ عَثْمَانَ فِي رِوَايَةِ أَبَانَ^(١) ابْنُهُ عَنْهُ حَرْفًا بِحَرْفٍ، وَكَانَ الْأَصْمَعِيُّ يَقُولُ: إِنَّمَا يُقَالُ: فُحَّالُ النَّخْلِ، وَلَا يُقَالُ: فَحْلٌ [إِلَّا] لِلْحَيَوَانِ لَا غَيْرَ^(٢). وَمَا قَالَهُ الْأَصْمَعِيُّ هُوَ الْأَكْثَرُ وَالْأَشْهَرُ، وَفَحْلٌ [فِي النَّخْلِ] قَلِيلٌ أَنْشَدَ يَعْقُوبُ^(٣):

تَابَّرِي يَا خَيْرَةَ الْفَسِيلِ

تَابَّرِي مِنْ حَنْدٍ فَشُولِي

(١) سبق ذكر أبان بن عثمان - رضي الله عنهما -.

(٢) سبق ذكر ذلك في كتاب البُيُوعِ (باب ما جاء في ثمر النخل).

(٣) إصلاح المنطق (٨١)، وتهذيبه (٢١٢)، وترتيبه «المشوف المعلم» (٢١٧)، وشرح أبياته (٧٨)، في تهذيب الإصلاح: «قال أبو محمد الأعرابي: كانت لأَحِيحَةَ نَخْلَةً مِثْحَارًا أَطْلَعَتْ بَعْدَ ذَهَابِ الْفُحَّالِ فَلَمْ يَجِدْ مَا يُؤَبِّرُهَا بِهِ، حَتَّى أَتَى بَلَدًا يُقَالُ لَهُ: حَنْدٌ فَجَاءَ بِشَيْءٍ أَلْقَحَ بِهِ نَخْلَتَهُ، فَقَالَ هَذَا. وَهَذَا أَجُودٌ مِنْ قَوْلِ الْفَيْرُوزِ أَبِي بَادِي: يَصِفُ النَّخْلَ بِأَنَّهُ بِحِذَاءِ، وَأَنَّهُ يَتَابَّرُ مِنْهَا دُونَ أَنْ يُؤَبَّرَ».

أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادٌ -: «حَنْدٌ» الْمَذْكُورَةُ فِي الْآيَاتِ مَعْرُوفَةٌ بِهَذِهِ التَّسْمِيَةِ إِلَى الْيَوْمِ عَلَى الطَّرِيقِ السَّرِيحِ الْمُتَّجِهِ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ - شَرَفَهَا اللَّهُ - وَهِيَ إِلَى الْمَدِينَةِ أَقْرَبُ وَقَدْ ذَكَرَهَا الْبَكْرِيُّ فِي مَعْجَمِهِ (٤٧١)، وَيَأْتِي فِي الْحَمَوِيِّ فِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٣١٠/٢)، وَالْفَيْرُوزِ أَبِي بَادِي فِي الْمَغَانِمِ الْمَطَابَةِ (١٢٢)، وَقَالَ: «قَرِيْبَةٌ لِأَحِيحَةَ بْنِ الْجَلَّاحِ مِنْ أَعْرَاضِ الْمَدِينَةِ فِيهَا نَخْلٌ...» وَأَنْشَدُوا جَمِيعًا آيَاتِ أَحِيحَةَ هَذِهِ. وَهِيَ فِي دِيْوَانِهِ (٨١) وَمَعْنَى «شُولِي»؛ أَي: ارْتَفَعِي وَطُولِي.

إِذْ ظَنَّ أَهْلُ النَّخْلِ بِالْفُحُولِ

- [وَقَوْلُهُ: «وَلَا فِي طَرِيقِ صَلَاحِ الْقَسَمِ فِيهَا»]. يُقَالُ: صَلَحَ وَصَلَحَ بِضَمِّ اللَّامِ وَفَتَحِهَا وَالْفَتْحُ أَفْصَحُ، وَيُرْوَى/ : «فِيهِ» وَ«فِيهَا» وَكِلَاهُمَا جَائِزٌ. وَالطَّرِيقُ يُذَكَّرُ وَيُؤنَّثُ^(١).

- [وَقَوْلُهُ]: «عَرَصَةِ الدَّارِ» بِفَتْحِ الْعَيْنِ لَا غَيْرُ، وَسُمِّيَتْ عَرَصَةً؛ لِأَنَّ الصَّبِيَّانَ يُعَرَّصُونَ فِيهَا، أَي: يَلْعَبُونَ.

- [وَقَوْلُهُ]: «الْعَلَّةُ» مَفْتُوحُ الْعَيْنِ لَا غَيْرُ.

- وَقَوْلُهُ: «إِلَى يَوْمٍ يَثْبُتُ . . .» يَجُوزُ «يَوْمٌ» بِالنَّصْبِ [وَيَوْمٌ] بِالْخَفْضِ.

- [وَقَوْلُهُ]: «العِمَارَةُ» بِكَسْرِ الْعَيْنِ وَلَا تُفْتَحُ.

(١) المذكر والمؤنث للفرء (٨٧)، والمذكر والمؤنث لابن الأنباري (٣٤١). قال الفرء: «يؤنثُهُ أَهْلُ الْحِجَازِ، وَيَذَكَّرُهُ أَهْلُ نَجْدٍ، وَالتَّذْكِيرُ فِيهِ أَكْثَرُ مِنَ التَّائِيثِ وَأَجُودٌ، وَبِذَلِكَ نَزَلَ الْقُرْآنُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿سَهَّدَى إِلَى الْحَقِّ وَإِلَى طَرِيقِ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الأحقاف] فَذَكَرَ، وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: ﴿فَأَضْرِبْ لَهُمْ طَرِيقًا فِي الْبَحْرِ يَبَسًا﴾ [طه: ٧٧] قَالَ أَبُو حَاتِمٍ السَّجِسْتَانِيُّ: قَوْمٌ يُؤنَّثُونَ فَيَقُولُونَ: الطَّرِيقُ الْوَسْطَى وَالطَّرِيقُ الْقَرِيبَةُ وَالْبَعِيدَةُ. . . قَالَ أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ: لَمْ نَسْمَعْ تَأْنِيثَ الطَّرِيقِ إِلَّا فِي قَوْلِ ابْنِ قَيْسِ الرَّقِيَّاتِ [ديوانه: ٨٢، ٨٣]:

إِذَا مَتَّ لَمْ يُوصَلْ صَدِيقٌ وَلَمْ تَقُمْ طَرِيقٌ إِلَى الْمَعْرُوفِ أَنْتَ مَنَارُهَا
تَقَدَّتْ بِهَا الشَّهْبَاءُ نَحْوَ ابْنِ جَعْفَرٍ سَوَاءً عَلَيْنَا لَيْلُهَا وَنَهَارُهَا
وَوَاللَّهِ لَوْلَا أَنْ تَرَوُرَ ابْنَ جَعْفَرٍ لَكَانَ قَلِيلًا فِي دِمَشْقَ قَرَارُهَا
يُرَاجَعُ: الْمَذْكَرُ وَالْمُؤنَّثُ لِأَبِي حَاتِمِ السَّجِسْتَانِيِّ (١٤٧)، وَفِيهِ: «رُبَّمَا قَالَ الْحِجَازِيُّ:
طَرِيقٌ قَرِيبَةٌ وَبَعِيدَةٌ».

وَمِنْ (كِتَابِ الْأَقْضِيَةِ) (١)

[التَّرْغِيبُ فِي الْقَضَاءِ بِالْحَقِّ]

- [قَوْلُهُ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ»] [١]. ذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَىٰ بِعِلْمِهِ فِي أَبِي سُفْيَانَ حِينَ اشْتَكَتْ هِنْدٌ بِمَسْكَاتِهِ «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ». مَجَازُهُ: أَنَّهُ قَالَ لَهُ عَلَىٰ جِهَةِ التَّوَاضُعِ، أَي: يُدْرِكُنِي مَا يُدْرِكُكُمْ حَتَّىٰ يُؤَيِّدَنِي اللَّهُ بِالْوَحْيِ الْمُنزَّلِ، وَإِنَّمَا يُسْتَعْمَلُ فِي اللِّسَانِ فِي تَقْلِيلِ الشَّيْءِ وَتَحْقِيرِهِ، إِنَّمَا عَلَىٰ التَّوَاضُعِ أَوْ الدَّمِّ، فَأَمَّا الدَّمُّ فَقَوْلُكَ لِلرَّجُلِ: سَمِعْتَهُ يَتَّصِفُ بِالكَرَمِ - إِنَّمَا وَهَبْتَ دِرْهَمًا. وَأَمَّا التَّوَاضُعُ فَكَالْحَدِيثِ، وَكَقَوْلِهِ [تَعَالَى]: (٢) ﴿قُلْ [إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ]﴾. وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ فِي رَدِّ الشَّيْءِ إِلَىٰ حَقِيقَتِهِ، وَذَلِكَ إِذَا سَمِعْتَ قَوْمًا يَصِفُونَ شَخْصًا بِالكَرَمِ وَالشَّجَاعَةِ وَالْعِلْمِ، فَيَقُولُونَ: إِنَّمَا هُوَ شَجَاعٌ، أَي: هَذِهِ صِفَتُهُ الْحَقِيقِيَّةُ الْمَعْلُومَةُ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٣): ﴿إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهُ وَحْدٌ﴾ وَذَكَرَ الْكُوفِيُّونَ أَنَّهَا تَكُونُ بِمَعْنَى النَّفْيِ فِي قَوْلِهِ (٤):

- (١) الْمُوطَّأُ رَوَايَةٌ يَحْيَى (٧١٩)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُصْعَبٍ الرَّهْرِيِّ (٤٥٩)، وَرَوَايَةٌ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ (٢٨٤)، وَرَوَايَةٌ سُؤَيْدِ الْحَدَثَانِيِّ (٢٧١)، وَتَفْسِيرٌ غَرِيبٌ الْمُوطَّأُ (٥١-٥/٢)، وَالِاسْتِذْكَارُ (٧/٢٢)، وَالْمُنْتَقَى (١٨٢/٥)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (٨٦٩)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (١٩٧/٢)، وَشَرْحُ الرُّزْقَانِيِّ (٣٨٣/٣).
- (٢) فِي الْأَصْلِ: «قَالَ»، سُورَةُ الْكَهْفِ، آيَةُ: ١١٠، وَأَنْشَدَ الْيَفْرَنْجِيُّ فِي «الْأَقْضَابِ» لِلْمُعِيرَةِ بْنِ حَبْنَاءَ: وَإِنَّمَا أَنَا إِنْسَانٌ أَعِيشُ كَمَا عَاشَتْ رِجَالٌ وَعَاشَتْ قَبْلَهَا أُمَّمُ
- (٣) سُورَةُ النَّسَاءِ، آيَةُ: ١٧١.
- (٤) هُوَ الْفَرَزْدَقُ هَمَامُ بْنُ غَالِبٍ مِنْ قَصِيدَةٍ جَيِّدَةٍ فِي دِيْوَانِهِ (الصَّوَابِيُّ) (٧١١/٢ - ٧١٤)، (١٥٤-١٥٢/٢) (دَارُ صَادِرٍ) وَالنَّقَائِضُ (١-١٢٦-١٢٨)، وَسَبَبُ قَوْلِهِ الْقَصِيدَةَ أَنَّهُ قِيدَ نَفْسِهِ =

أَنَا الضَّامِنُ الرَّاعِي عَلَيْهِمْ وَإِنَّمَا يُدَافِعُ عَنْ أَحْسَابِهِمْ أَنَا أَوْ مِثْلِي

- [وَقَوْلُهُ: «الْحَنُّ بِحُجَّتِهِ»] مَعْنَى الْحَنُّ: أَفْطَنُ وَأَحْدَقُ، وَاللَّحْنُ - بِفَتْحِ الْحَاءِ - الْحِدْقُ وَالْفِطْنَةُ، وَرَبِّمَا أَسْكَنُوا الْحَاءَ، يُقَالُ: لَحَنَ يَلْحَنُ فَهُوَ لَحِينٌ، وَفِي الْخَطَأِ: لَحَنَ يَلْحَنُ فَهُوَ لَاحِنٌ، وَالْمَصْدَرُ لَحْنٌ، وَرَبِّمَا فَتَحَوْهَا. وَيُقَالُ: فُلَانٌ لَحْنٌ مِنْ فُلَانٍ فَيَحْتَمِلُ وَجْهَيْنِ؛ الْخَطَأُ وَالْحِدْقُ، وَمِنْهُ حَدِيثُ مُعَاوِيَةَ (١): أَنَّهُ سَأَلَ عَنْ ابْنِ أَخِيهِ فَقِيلَ: ظَرِيفٌ عَلَيَّ أَنَّهُ يَلْحَنُ، أَيُّ: يُخْطِئُ فَقَالَ: هُوَ أَظْرَفُ

وَحَلْفٌ لَا يُفَكُّ قَيْدَهُ حَتَّى يَجْمَعَ الْقُرْآنَ، فَاسْتَكَى إِلَيْهِ نِسَاءً مُجَاشِعٍ وَأَخْبَرُوهُ فُحْشَ جَرِيرِ بَهْنٍ، وَاسْتَهَزَأَ بِهِ، وَقُلْنَ: لِحَيْتِ شَاعِرِ قَوْمٍ، فَفَضَّ قَيْدَهُ وَقَالَ:

أَلَا اسْتَهَزَأَتْ مِنِّي خُلَيْدَةُ أَنْ رَأَتْ
وَلَوْ عَلِمَتْ أَنَّ الْوِثَاقَ أَشَدُّهُ
لَعَمْرِي لَئِنْ قَيْدَتْ نَفْسِي لَطَالَمَا
ثَلَاثِينَ عَامًا لَا أَرَى مِنْ عِمَايَةِ
أَتَيْتِي أَحَادِيثُ الْبَعِيثِ وَدُونَهُ
فَقُلْتُ أَظُرُّ ابْنَ الْحَيْثِيَّةِ أَتْنِي
فَإِنْ يَكُ قَيْدِي كَانَ نَذْرًا نَذْرَتُهُ
أَنَا الضَّامِنُ الرَّاعِي عَلَيْهِمْ وَإِنَّمَا
أَسِيرًا يُدَانِي خَطْوُهُ حَلَقُ الْحِجْلِ
إِلَى النَّارِ قَالَتْ لِي مَقَالَةٌ ذِي عَقْلِ
سَعَيْتُ وَأَوْضَعْتُ الْمَطِيَّةَ لِلْجَهْلِ
إِذَا بَرَقَتْ إِلَّا شَدَدْتُ لَهَا رَحْلِي
زُرُودًا فَشَامَاتِ الشَّقِيقِ إِلَى الرَّمْلِ
شُغِلْتُ عَنِ الرَّامِي الْكِنَانَةَ بِالْبَتْلِ
فَمَا بِي عَنْ أَحْسَابِ قَوْمِي مِنْ شُغْلِ
يُدَافِعُ الْبَيْتِ

هَكَذَا رَوَايَةُ الدِّيَوَانِ لِلشَّاهِدِ، وَأَوْزَدَهُ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ فِي كَثِيرٍ مِنْ مُصَنَّفَاتِهِ، ذَكَرَتْ بَعْضُهَا فِي تَخْرِيجِ هَذَا الْبَيْتِ فِي هَامِشِ التَّخْمِيرِ شَرْحَ الْمُفْصَلِ لَصَدْرِ الْأَفْضَلِ الْخُوَارَزْمِيِّ (٣٠٣/١). وَيُرَاجَعُ: الْمُحْتَسَبُ (١٥٩/٢)، وَدَلَائِلُ الْإِعْجَازِ (٣٢٨)، وَشَرْحُ شَوَاهِدِ التَّلْخِيسِ (٧٩/١)، وَشَرْحُ الْمُفْصَلِ لِابْنِ يَعِيشَ (٩٦٥/٢، ٥٦/٨)، وَالْجَنَى الدَّانِي (٢٩٧)، وَالْمُغْنِي (٣٤٢)، وَشَرْحُ شَوَاهِدِهِ (٣٤٥)، وَشَرْحُ أَبِي أَيَّتِهِ (٢٤٨/٥، ٢٥٦).

(١) حَدِيثُ مُعَاوِيَةَ فِي النَّهَايَةِ (٢٤٢/٤).

لَهُ، ذَهَبَ إِلَى الْفِطْنَةِ وَالْحِذْقِ .

و«لَعَلَّ» فِي هَذَا الْحَدِيثِ لَيْسَتْ بِرَجَاءٍ وَلَا طَمَعٍ؛ لِأَنَّهُ لَا مَدْخَلَ لِذَلِكَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ وَإِنَّمَا هُوَ لِأَمْرٍ يُمَكِّنُ أَنْ يَقَعَ وَأَنْ لَا يَقَعَ، هَذَا بِمَنْزِلَةِ رَجُلٍ يَقُولُ: رَأَيْتُ مِنَ الْأَمِيرِ جَفْوَةً، فَيَقُولُ لَهُ الْآخَرُ: لَعَلَّهُ قَدِ اتَّصَلَ بِهِ عَنْكَ أَمْرٌ كَرِهَهُ. فَكَأَنَّهُ قَالَ: إِنَّ مِنَ الْمُمَكِّنِ أَنْ يَكُونَ الْمُبْطِلُ مِنْكُمْ مَا أَعْلَمَ بِمَقَاطِعِ الْكَلَامِ مِنَ الْمُحِقِّ، وَدُخُولِ «أَنْ» فِي خَبَرِهَا قَلَّ مَا يَأْتِي إِلَّا فِي الشَّعْرِ تَشْبِيهًا بِ«عَسَى» وَقَدْ تَقَدَّمَ. - وَقَوْلُهُ: «إِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ». وَهَذَا عَلَى الْمِثَالِ، لَمَّا كَانَ ذَلِكَ يُؤَدِّيهِ إِلَى النَّارِ [صَارَ كَأَنَّهُ نَارٌ] وَمِثْلُهُ^(١): «إِنَّمَا يُجْرُجُرِي فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ».

[الشَّهَادَاتِ]

- قَوْلُهُ: «لَأَمْرٍ مَا لَهُ رَأْسٌ وَلَا ذَنْبٌ» [٤]. أَي: أَمْرٌ لَا أَصْلَ لَهُ وَلَا فَرْعَ؛ شَبَّهَ الْأَصْلَ بِالرَّأْسِ وَالْفَرْعَ بِالذَّنْبِ، وَإِذَا نَفِيَّ عَنِ الشَّيْءِ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَصْلٌ وَفَرْعٌ فَقَدْ نَفِيَّ أَنْ تَكُونَ لَهُ عَنْهُ حَقِيقَةٌ وَثَبَاتٌ، أَلَا تَرَى أَنَّ اللَّهَ شَبَّهَ التَّوْحِيدَ بِشَجَرَةٍ لَهَا أَصْلٌ، وَشَبَّهَ الشُّرْكَ بِشَجَرَةٍ لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ وَلَا فَرْعٌ/ فَقَالَ تَعَالَى^(٢): ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ . . . يُرِيدُ: النَّخْلَةَ^(٣)، وَالشَّجَرَةَ الْخَبِيثَةَ:

(١) الحديث في غريب أبي عبيد (١/٢٥٣)، بسنده في الهامش وأخرجه البخاري، ومسلم، وابن ماجه، والإمام أحمد . . . قال أبو عبيد: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَفْظُهُ هُنَاكَ: «وَفِي حَدِيثِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الَّذِي يَشْرَبُ فِي إِيَاءٍ مِنْ فَضَّةٍ إِنَّمَا يُجْرُجُرِي فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ».

(٢) سورة إبراهيم، الآية: ٢٤.

(٣) قال السَّهْلِيُّ فِي التَّعْرِيفِ وَالْأَعْلَامِ (٨٥): «هِيَ النَّخْلَةُ، وَلَا يَصِحُّ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - مَا رَوَى عَنْ =

الْكُشُوتَا^(١) وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ: إِنَّهُ لَمْ يَأْمُرْ بِهِ إِمَامٌ فَيَتَّبِعُ أَمْرَهُ وَيُقْتَدَى بِهِ؛ لِأَنَّ
الإِمَامَ وَالرَّجُلَ الْمَتَّبُوعَ يُجْعَلُ كَالرَّأْسِ، وَيُجْعَلُ الْمَتَّبُوعِينَ لَهُ كَالذَّنَبِ، وَهُوَ
مَشْهُورٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ.

- [قَوْلُهُ: «وَلَا يُؤَسِّرُ رَجُلٌ...»] مَعْنَى يُؤَسِّرُ: يُحْبَسُ، أَصْلُ الْأَسْرِ: شَدُّ
الشَّيْءِ وَإِحْكَامُهُ، يُقَالُ: مَا أَحْسَنَ مَا أَسَرَ قَتَبَهُ، أَيُّ: شَدَّهُ وَأَحْكَمَهُ، وَاسْمُ الْقَدِّ
الَّذِي يُشَدُّ بِهِ: الْإِسَارُ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلْأَخِيذِ: أَسِيرٌ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَشُدُّونَهُ بِالْإِسَارِ،
ثُمَّ اتَّبَعَ فِيهِ فَسَمِّيَ كُلُّ مُعْتَقَلٍ أَسِيرًا، وَإِنْ لَمْ يُشَدَّ بِإِسَارٍ، وَمِنْهُ قِيلَ لِقَبِيلَةِ الرَّجُلِ:
أُسْرَةٌ؛ لِأَنَّهُ يَعْتَصِمُ بِهِمْ وَيَجْتَمِعُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ [تَعَالَى] (٢): ﴿وَشَدَدْنَا أَسْرَهُمْ﴾.

= علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - أَنَّهَا جَوْزَةٌ الْهِنْدِ لِمَا صَحَّ فِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ
عُمَرَ «إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجْرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا هِيَ مِثْلُ الْمُؤْمِنِ خَيْرٌ مِنِّي مَا هِيَ؟ ثُمَّ قَالَ: هِيَ
النَّخْلَةُ» خَرَّجَهُ مَالِكٌ فِي «الْمَوْطَأِ» مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ الْقَاسِمِ وَغَيْرِهِ، إِلَّا يَحْيَى فَإِنَّهُ أَسْقَطَهُ مِنْ
رِوَايَتِهِ وَخَرَّجَهُ أَهْلُ الصَّحِيحِ». يُرَاجَعُ: تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ (٢٠٥/١٣)، وَالْمَحْرَرُ الْوَجِيذُ،
وَزَادُ الْمَسِيرِ (٣٥٨/٤)، وَتَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ، وَالْبَحْرُ الْمَحِيطُ (٤٢١/٥)، وَالِدْرُ الْمَنْشُورُ
(٢٥/٥)، الْحَدِيثُ الَّذِي عَزَاهُ السَّهْلِيُّ إِلَى «الْمَوْطَأِ» مَوْجُودٌ فِي رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ
(٣٣٨)، «بَابُ النَّوَادِرِ» وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، وَالتِّرْمِذِيُّ...

(١) الْكُشُوتُ: هِيَ شَجْرَةٌ لَا وَرَقَ لَهَا وَلَا عُرُوقَ فِي الْأَرْضِ، وَأَنْشَدَ الْجَوْهَرِيُّ فِي الصَّحَاحِ
كَشْتًا (١٩١/١):

هُوَ الْكُشُوتُ فَلَا أَصْلَ وَلَا وَرَقَ وَلَا نَسِيمَ وَلَا ظِلَّ وَلَا ثَمَرُ

وقيل: هي الحنظلة، وقيل: شجرة الثوم. وأخرج الطبري عن ابن عباس - رضي الله
عنهما - أنه قال: «هذا مثل ضربته الله، ولم تخلق هذه الشجرة على وجه الأرض».

(٢) سورة الذَّهَرِ (الإنسان)، الآية: ٢٨.

- وَفِي قَوْلِ عُمَرَ: «أَوْقَدْ ظَهَرَ ذَلِكَ»^(١) دَلِيلٌ^(٢) عَلَيَّ مَنْ قَالَ: إِنَّ الشَّهَادَةَ فِي الحَوْدَبِ أَوَّلُ شَهَادَةِ زُورٍ شَهِدَ بِهَا فِي الإِسْلَامِ، وَالحَوْدَبُ^(٣): اسْمُ مَاءٍ بِطَرِيقِ مَكَّةَ.

[القَضَاءُ فِي شَهَادَةِ المَحْدُودِ]

- قَوْلُهُ: «الَّذِي يُجْلَدُ الحَدَّ ثُمَّ تَابَ وَأَصْلَحَ» [٤]. كَذَا الرُّوَايَةُ، وَكَانَ الوَجْهُ أَنْ يَقُولَ: ثُمَّ يَتُوبُ وَيُصْلِحُ وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: «هُوَ أَحَبُّ مَا سَمِعْتُ إِلَيَّ فِي ذَلِكَ» [٢]. وَكَانَ الوَجْهُ: مَا سَمِعْتُ فِي ذَلِكَ إِلَيَّ؛ لِئَلَّا يَحُولَ بَيْنَ الصَّلَةِ وَالمَوْصُولِ بِمَا لَيْسَ مِنْهَا، وَلَكِنَّهُ كَلَامٌ فِيهِ تَسَامُحٌ. وَقَدْ ذَكَرْنَا فِيمَا تَقَدَّمَ أَنَّ العَرَبَ رُبَّمَا عَطَفَتِ المَاضِيَّ عَلَى المُسْتَقْبَلِ، وَالمُسْتَقْبَلُ عَلَى المَاضِي، وَعَلَى هَذَا تَأْوِيلُ النُّحُوِّيِّينَ^(٤) قَوْلَ العَرَبِ: «سِرْتُ حَتَّى أَدْخُلَهَا» بِالرَّفْعِ، وَأَنَّ المَعْنَى: سِرْتُ فَدَخَلْتُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٥): ﴿حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ﴾ بِالرَّفْعِ أَنَّ المَعْنَى: فَقَالَ الرَّسُولُ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ [تَعَالَى]^(٦): ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾ فِي بَعْضِ الأَقْوَالِ. وَقَدْ تَعَطَّفُ العَرَبُ الفِعْلَ المَاضِيَّ

(١) فِي المَوْطَأِ: «أَوْقَدْ كَانَ».

(٢) فِي الأَصْلِ: «لَيْلِي».

(٣) لَمْ أَقِفْ عَلَى ذِكْرِهِ فِي كُتُبِ المَوَاضِعِ.

(٤) فِي الأَصْلِ: «النُّحُوِّيُّونَ».

(٥) سُورَةُ البَقَرَةِ، الآيَةُ: ٢١٤، وَقِرَاءَةُ الرِّفْعِ لِنَافِعٍ. قَالَ ابْنُ مُجَاهِدٍ فِي السَّبْعَةِ (١١٨): «وَقَدْ كَانَ الكَسَائِيُّ يَقْرُؤُهَا - دَهْرًا رَفْعًا -، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى النُّصْبِ، هَلْذِهِ رِوَايَةُ الفَرَّاءِ، أَخْبَرْنَا بِذَلِكَ مُحَمَّدُ بْنُ الجَهْمِ عَنِ الفَرَّاءِ عَنْهُ».

(٦) سُورَةُ الحَجِّ، الآيَةُ: ٢٥.

عَلَى اسْمِ الْفَاعِلِ وَهُوَ أَشَدُّ مِنْ هَذَا فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى] (١): ﴿إِنَّ الْمُصَدِّقِينَ
وَالْمُصَدِّقَاتِ وَأَقْرَبُوا اللَّهَ قَرَضًا حَسَنًا﴾ وَعَطَفُوا اسْمَ الْفَاعِلِ عَلَى الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ
فِي قَوْلِهِ: (٢)

بَاتَ يُغَشِّيَهَا بَعْضُ بَاتِرٍ
يَقْضُدُ فِي أَسْوَقِهَا (٣) وَجَائِرٍ
وَعَطَفُوا الْفِعْلَ عَلَى الْمَصْدَرِ فِي قَوْلِ امْرِئِ الْقَيْسِ: (٤)
* . . . وَتَوَكَّافٌ وَتَهْمَلَانِ *

[الْقَضَاءُ بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ]

- قَوْلُهُ: «فَإِنْ نَكَلَ وَأَبَى أَنْ يَخْلِفَ» [٧]. يُقَالُ: نَكَلَ عَنِ الْأَمْرِ يَنْكُلُ
بِالْفَتْحِ فِي الْمَاضِي وَالضَّمُّ فِي الْمُسْتَقْبَلِ، هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ، وَحَكَى قَوْمٌ أَنَّهُ
يُقَالُ: نَكَلَ يَنْكُلُ بِالْكَسْرِ فِي الْمَاضِي وَالْفَتْحِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ، وَذَلِكَ غَيْرُ
مَعْرُوفٍ، وَأَكْثَرُ أَهْلِ اللُّغَةِ يَجْعَلُونَهُ مِنْ لَحْنِ الْعَامَّةِ (٥).

(١) سورة الحديد، الآية: ١٨.

(٢) هَذَا الْبَيْتَانِ مِنَ الرَّجَزِ أَنْشَدَهُمَا الْفَرَّاءُ فِي الْمَعَانِي (١/٢١٣، ٢/١٩٨)، وَأَبُو عَلِيٍّ
الْفَارِسِيُّ فِي كِتَابِ الشُّعْرِ (٤٢٧)، وَابْنُ السَّجَرِيِّ فِي الْأَمَالِيِّ (٢/١٦٧)، وَالْبَغْدَادِيُّ فِي
الْحِزَانَةِ (٢/٣٤٧).

(٣) فِي الْأَصْلِ: «أَسْوَقِهَا».

(٤) تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ. وَسَيَأْتِي فِي التَّعْلِيقَاتِ الْمُحَلَّقَةِ بِالْكِتَابِ مِنْ كَلَامِ الْمُؤَلِّفِ.

(٥) يُرَاجَعُ: تَثْقِيفُ اللِّسَانِ لِابْنِ مَكِيِّ (٦٥).

- وَقَوْلُهُ: «وَأَنَّ الْعَبْدَ إِذَا جَاءَ بِشَاهِدٍ». مِثْلُ قَوْلِهِ [تَعَالَى] (١): ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ وَلَا يُجِزُونَ فِيهِ الْإِبْتِدَاءَ؛ لِأَنَّ الشَّرْطَ بِحُكْمِهِ أَنْ يَكُونَ بِالْأَفْعَالِ، وَالْكُوفِيُّونَ يُجِزُونَ فِيهِ الْإِبْتِدَاءَ.

- وَقَوْلُهُ: «وَإِنْ زَنَا وَأَحْصَنَ» الرَّوَايَةُ: بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَالصَّادِ، وَيَجُوزُ ضَمُّ الْهَمْزَةِ وَكَسْرِ الصَّادِ، وَقُرِيءَ: [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٢): ﴿فَإِذَا أَحْصَنَ﴾، ﴿فَإِذَا أَحْصَنَ﴾ وَقَرَأُوا [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٣): ﴿وَأَلْمَحَصَنْتُ﴾ [وَأَلْمَحَصَنْتُ] / .
- [قَوْلُهُ: «فَإِذَا أَقْرَبَ بِهَذَا فَلْيَقْرُرْ»] يَجُوزُ: فَلْيَقْرُرْ وَفَلْيَقْرُرْ.

[مَا جَاءَ فِي شَهَادَةِ الصَّبِيَّانِ]

- قَوْلُهُ: «أَوْ يَحْبَبُ» [٩]. أَيُّ: يُعَلِّمُوا الْخَبَّ، وَهُوَ الْمَكْرُ، وَيُقَالُ لِلتَّمَامِ وَالْمُفْسِدِ بَيْنَ النَّاسِ: مُحَبَّبٌ، وَكَانَتْ الْأُمُويَّةُ تُلَقَّبُ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ الرَّبِيعِ خُبَيْبًا، يُرِيدُونَ أَنَّ لَهُ مَكْرًا وَدَهَاءً، وَكَذَلِكَ كَانُوا يُسَمُّونَ أَحَاهُ مُضْعَبًا فَكَانَا يُسَمِّيَانِ: الْخُبَيْبَيْنِ (٤).

(١) سورة التَّوْبَةِ، الْآيَةُ: ٦. وَلَعَلَّهَا فِي رَوَايَتِهِ: «وَإِنَّ الْعَبْدَ جَاءَ بِشَاهِدٍ» حَتَّى يَصَحَّ لَهُ أَنْ يَجْعَلَهَا مِثْلُ: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ...﴾.

(٢) سورة النَّسَاءِ، الْآيَةُ: ٢٥، وَالْقِرَاءَةُ فِي السَّبْعَةِ (٢٣٠، ٢٣١)، وَإِعْرَابُ الْقِرَاءَاتِ (١/ ١٣٢، ١٣٣). قَالَ: «قَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَابْنُ عَامِرٍ وَعَاصِمٌ بِرَوَايَةِ حَفْصِ وَنَافِعِ ﴿فَإِذَا أَحْصَنَ﴾ بِالضَّمِّ. وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْفَتْحِ».

(٣) سورة النَّسَاءِ، الْآيَةُ: ٢٤. قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ فِي إِعْرَابِ الْقِرَاءَاتِ (١/ ١٣١): «قَرَأَ الْكَسَائِيُّ وَحَدَهُ كُلُّهَا فِي الْقُرْآنِ بِالْكَسْرِ إِلَّا هَذِهِ». وَيَنْظُرُ: السَّبْعَةُ (٢٣٠).

(٤) يُرَاجَعُ: الْمَزْهَرُ (٢/ ١٨٦)، وَيُقَالُ لِهَمَا «الْمُضْعَبَانِ» أَيْضًا، يَغْلِبُ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ.

[مَا جَاءَ فِي الْحِنثِ عَلَى مَنْبَرِ النَّبِيِّ ﷺ]

- وَقَوْلُهُ: «تَبَوَّأَ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» [١٠]. مَعْنَى: «فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» فَلْيَنْزِلْ وَلْيَتَّخِذْ، تَقُولُ: تَبَوَّأْتُ الدَّارَ مَنْزِلًا: إِذَا نَزَلْتَهَا وَاتَّخَذْتَهَا مَسْكَنًا وَ[قَوْلُهُ تَعَالَى] (١): ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ﴾ يَعْنِي الْمَدِينَةَ وَحَصَّ مَنْبَرَهُ بِالذِّكْرِ وَإِنْ كَانَ كُلُّ حَانِثٍ آثِمًا (٢) مُتَوَعَّدًا تَنْوِيهَا بِمَنْبَرِهِ وَإِشَارَةً مِنْهُ إِلَى [أَنَّ] لِمَنْبَرِهِ مَزِيَّةً فِي ذَلِكَ عَلَى سَائِرِ الْمَنَابِرِ، وَهَذَا مِنْ (٣) بَابِ قَوْلِهِ [تَعَالَى] (٤): ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ﴾ وَمِنْ بَابِ [قَوْلِهِ تَعَالَى] (٥) ﴿سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِ وَالْقُرْءَانَ الْعَظِيمَ﴾.

[مَا لَا يَجُوزُ مِنْ غَلْقِ الرَّهْنِ]

- [قَوْلُهُ: لَا يَغْلِقُ الرَّهْنُ] [١٣]. غَلَقُ الرَّهْنِ فِي الْفِقْهِ مَا قَالَهُ مَالِكٌ، وَأَمَّا فِي اللُّغَةِ فَهُوَ عَلَى وَجْهَيْنِ:
أَحَدُهُمَا: أَنْ يَأْبَى الْمُرْتَهِنُ مِنْ رَدِّهِ عَلَى الرَّاهِنِ، وَذَلِكَ إِذَا كَانَ فِيهِ فَضْلٌ عَلَى قِيَمَةِ الدَّيْنِ.

وَالثَّانِي: أَنْ يَأْبَى الرَّاهِنُ أَنْ يَفْكَهُ إِذَا عَلِمَ أَنَّ الرَّهْنَ أَنْقَصُ قِيَمَةً مِنَ الدَّيْنِ. وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ أَغْلَقْتُ الْبَابَ. وَغَلَقَ الشَّيْءُ: إِذَا نَسِبَ، فَمِنَ الْمَعْنَى الْأَوَّلِ بَيَّتُ

(١) سورة الحشر، الآية: ٩.

(٢) فِي الْأَصْلِ: «آثِمٌ» «مُتَوَعَّدٌ».

(٣) فِي الْأَصْلِ: «أَمْرٌ».

(٤) سورة البقرة، الآية: ٩٨.

(٥) سورة الحجر.

زُهَيْرِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ (١):

وَفَارَقْتَكِ بِرَهْنٍ الْبَيْتِ

أَرَادَ أَنَّهَا: مَلَكَتْ قَلْبَهُ وَلَمْ تَصْرِفْهُ عَلَيْهِ، فَلَيْسَ - هَهُنَا - لِلشَّرْطِ الَّذِي شَرَطَهُ
الْفُقَهَاءُ فِي الْغَلْقِ ذِكْرٌ، وَمِنْهُ قَوْلُ ابْنِ دَرَاةَ (٢):

أَجَارْتَنَا مَنْ يَجْتَمِعُ يَتَفَرَّقُ وَمَنْ يَكُ رَهْنًا لِلْحَوَادِثِ يَغْلِقُ
وَإِنَّمَا أَرَادَ تَعَدُّرَ تَخْلُصِهِ وَامْتِنَاعِ فَكَّهُ.

وَمِنَ الْمَعْنَى الثَّانِي: مَا حَكَاهُ أَهْلُ اللَّغَةِ [فِي قَوْلِ الْعَرَبِ] (٣): «أَهْوَنُ مِنْ
فُعَيْسٍ عَلَى عَمَّتِهِ» فَإِنَّ فُعَيْسًا رَهْنَتُهُ عَمَّتُهُ فِي حُزْمَةٍ بِقَلْبٍ وَأَبَتْ أَنْ تَفَكَّهُ وَقَالَتْ:
غَلَقَ الرَّهْنُ، وَأَمَّا قَوْلُ مَنْ قَالَ: غَلَقَ الرَّهْنُ ضِيَاعَهُ فَلَا أَعْرِفُ ذَلِكَ مَحْكِيًّا عَنِ

(١) شرح ديوانه (٣٣)، والبيت بتمامه:

وَفَارَقْتِكِ بِرَهْنٍ لَا فَكَاكَ لَهُ يَوْمَ الْوَدَاعِ فَأَمْسَى رَهْنَهَا غَلِقًا

(٢) هُوَ سَالِمُ بْنُ دَرَاةَ الْعَطْفَانِيُّ شَاعِرٌ مُخَضَّرٌ لَهُ أَحْبَابٌ وَأَشْعَارٌ قَلِيلَةٌ، يُرَاجَعُ: نَوَادِرُ
الْمَخْطُوطَاتِ (المجموعة الثانية) (١٥٦، ١٥٧، ٢٦٣)، وَالْأَمَالِي (٩٤، ١٢٣)، وَالشُّعْرَاءُ
وَالشُّعْرَاءُ (٤٠١، ٤٠٣)، وَالْإِصَابَةُ (٢٤٦/٣).

(٣) تَنَاقَلَتْ كُتُبُ الْأَمْثَالِ وَالْأَدَبِ قِصَصًا مُخْتَلِفَةً لِهَذَا الْمَثَلِ، وَلَيْسَ فِيهَا مَا ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ. فَقِيلَ: إِنَّ
عَمَّتَهُ رَهْنَتُهُ بِصَاعِ بُرٍّ. وَقِيلَ: إِنَّهَا أَدْخَلَتْ كَلْبًا فِي دَارِهَا وَأَخْرَجَتْ فُعَيْسًا خَارِجَ الدَّارِ فِي
الْبُرْدِ وَالْمَطَرِ حَتَّى مَاتَ. وَقِيلَ: إِنَّهَا أَدْخَلَتْ عَنَزًا لَهَا وَأَخْرَجَتْهُ. وَقِيلَ: إِنَّ سَبَبَ ذَلِكَ أَنَّهَا
لَمْ تَكُنْ عَلَى وَفَاقٍ مَعَ الْوَالِدِ (أَخُوهَا) فَمَاتَ وَتَرَكَهُ صَغِيرًا. . . وَلِضَبْطِ اسْمِهِ وَالْفَوَائِدِ الْمَذْكُورَةِ
حَوْلَ الْمَثَلِ يُرَاجَعُ: الْفَاخِرُ (٣٣)، الدُّرَّةُ الْفَاخِرَةُ (٤٣٢/٢)، وَجَمَهْرَةُ الْأَمْثَالِ (٣٧٣/٢)،
وَكِتَابُ أَفْعَلِ (٨٠)، وَمَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (٤٠٧/٢)، وَالْمُسْتَقْصَى (٤٤٧/١)، وَتَمَثَالُ الْأَمْثَالِ
(٣٥٥)، وَهُوَ فِي ثَمَارِ الْقُلُوبِ (١٣٨)، وَالصُّحَااحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ (قَعْس).

إِمَامٍ مِنَ اللُّغَوِيِّينَ، والرُّوَايَةُ: «لَا يَغْلَقُ الرَّهْنُ» بَرَفَعِ الْقَافِ عَلَى لَفْظِ الْخَبَرِ وَمَعْنَاهُ النَّهْيُ، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ [تَعَالَى] (١): ﴿لَا يَمْسُهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ ﴿٧٩﴾ [و] ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ﴾ (٢) وَيُقَالُ: رَهَنْتُ الرَّهْنَ وَأَرْهَنْتُهُ، وَأَنْكَرَ الْأَصْمَعِيُّ أَرْهَنْتُهُ وَقَالَ: لَا يُقَالُ: أَرْهَنْتُ إِلَّا بِمَعْنَى: أَسْلَفْتُ، وَبِمَعْنَى: أَذَقْتُ، فَاحْتَجَّ عَلَيْهِ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ - ابْنِ هَمَّامِ السَّلُولِيِّ - (٣):

فَلَمَّا خَشِيتُ أَظَافِيرَهُمْ نَجَوْتُ وَأَرْهَنْتُهُمْ مَالِكَا

فَقَالَ: إِنَّمَا الرُّوَايَةُ: «نَجَوْتُ وَأَرْهَنْتُهُمْ» كَمَا يُقَالُ: وَبِيتِ إِلَيْهِ وَأَصْلُكَ عَيْنُهُ، يُرِيدُ: إِنَّهُ فَعَلَ مُضَارِعٌ مَنِيٌّ عَلَى مُبْتَدَأٍ، وَالْجُمْلَةُ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ، كَأَنَّهُ قَالَ: نَجَوْتُ وَأَنَا أَرْهَنْتُهُمْ، أَيُّ: نَجَوْتُ وَهَذَا حَالِي، وَأَنْشَدَ غَيْرَ الْأَصْمَعِيِّ - لِدُكَيْنٍ - (٤):

(١) سورة الواقعة.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٣٣.

(٣) اللسان (هون) وبعده هناك:

غَرِيْبًا مُقِيْمًا بِدَارِ الْهَوَا نِ أَهْوِيْنَ عَلَيَّ بِهَا هَالِكَا
وَأَحْضَرْتُ عِنْدِي عَلَيْهِ الشُّ هُوْدَ إِنْ عَاذِرَا لِي وَإِنْ تَارِكَا
وَقَدْ شَهِدَ النَّاسُ عِنْدَ الْإِمَامِ سَامِ أَنِّي عَدُوٌّ لِأَعْدَائِكَا

جَاءَ فِي اللِّسَانِ: قَالَ هَمَّامُ بْنُ مُرَّةٍ، وَهُوَ فِي «الصَّحَاحِ» لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ هَمَّامٍ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ، وَيُرَاجَعُ فِي تَخْرِيجِ الْبَيْتِ زِيَادَةَ عَلَى مَا مَرَّ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ: الْأَفْعَالُ لِلْسَّرْقِسْطِيِّ (٣/٢٥)، وَالْمَقْرَبِ (١/١٥٥)، وَشَرَحَ التَّسْهِيلُ لَابْنَ مَالِكٍ (٢/٣٦٧)، وَشَرَحَ الشُّوَاهِدُ لِلْعَيْنِيِّ (٣/١٩٠)، وَشَرَحَ الْأَشْمُونِيُّ (٢/١٨٧)، وَالْهَمْعُ (١/٢٤٦).

(٤) دُكَيْنٌ بْنُ رَجَاءِ الْفُقَيْمِيِّ، دَرَامِيٌّ، تَمِيْمِيٌّ، شَاعِرٌ، رَاجِزٌ، أُمَوِيٌّ، فَارِسٌ مِنْ فَرَسَانَ عَصْرِهِ، وَقَدْ عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ. لَهُ أَخْبَارٌ فِي الْأَغَانِي، وَالشُّعْرُ وَالشُّعْرَاءُ (٢/٥٠٨)، =

لَمْ أَرْ بُؤْسًا مِثْلَ هَذَا الْعَامِ
أَرْهَنْتُ فِيهِ لِلشَّقَا^(١) خَيْتَامِي

[الْقَضَاءُ فِيمَنْ ارْتَدَّ عَنِ الْإِسْلَامِ]

- وَقَوْلُهُ: «فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا قُتِلَ» [١٥]. جُمَلَتَانِ عَطَفَتِ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى، وَحُذِفَ جَوَابُ الشَّرْطِ مِنَ الْجُمْلَةِ/ الْأُولَى وَحُرِفَ الشَّرْطُ مِنَ الْجُمْلَةِ الثَّانِيَةِ، وَتَقْدِيرُ الْكَلَامِ: فَإِنْ تَابَ قُبِلَتْ تَوْبَتُهُ، وَإِنْ لَا يَتُوبُ قُتِلَ، وَمِثْلُهُ قَوْلُ عُبَيْدِ بْنِ أَبِي سُوْيَانَ^(٢) فِي خُطْبَتِهِ: «فَأَمَّا إِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الطَّعْنَ عَلَى الْوِلَايَةِ وَالشَّقْصَ لِلسَّلَفِ فَوَاللَّهِ لَأَقْطَعَنَّ عَلَى ظُهُورِكُمْ^(٣) بَطُونَ السَّيَاطِ، فَإِنْ حَسَمْتُ دَاءَكُمْ وَإِلَّا السَّيْفُ مِنْ وِرَائِكُمْ»، تَقْدِيرُهُ: فَإِنْ حَسَمْتُ دَاءَكُمْ فَهُوَ الَّذِي أُرِيدُ، وَإِنْ لَا أَحْسِمُهُ فَالسَّيْفُ مِنْ وِرَائِكُمْ. وَقَدْ تَحَذَفُ الْعَرَبُ الشَّرْطَ وَحْدَهُ أَوْ الْجَوَابَ وَحْدَهُ، ثِقَةً

= ومعجم الأدباء (١١/١١٣)، واللآلي (١٤٩). والبيتان في الأمالي (١/٥٦)، قَالَ:

«أُنشَدْنَا أَبُوالمَيَّاسِ، وَكَانَ مِنْ أَرْوَى النَّاسِ لِلرَّجَزِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ سُرْمَنْ رَأَى:

لَمْ أَرْ بُؤْسًا

... ..

وَحَقَّ فَخْرِي وَبَنِي أَعْمَامِي

مَا فِي الْفُرُوفِ حَفَّتْنَا حَتَامِ

(١) فِي الْأَصْلِ: «السَّقَا».

(٢) تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ.

(٣) فِي الْأَصْلِ: «ظُهُورِهِمْ».

بِفِهِمِ الْمُخَاطَبِ، فَمِمَّا حُذِفَ مِنْهُ الْجَوَابُ وَحَدَهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ^(١):

* إِنْ نَفَرَا *

أَرَادَ: إِنْ نَفَرَ لَا أَمْلِكُ رَأْسَهُ، وَمِمَّا حُذِفَ مِنْهُ الشَّرْطُ وَحَدَهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ - هُوَ الْمُثَقَّبُ - (٢):

فَإِمَّا أَنْ تَكُونَ أَخِي بِحَقٍّ فَأَعْرِفُ مِنْكَ غَثِي مِنْ سَمِينِي
وَالْأَ فَاطِرِ حِنِي الْبَيْتِ

مَعْنَاهُ: وَإِنْ لَا تَكُنْ أَخِي بِحَقٍّ فَاطِرِ حِنِي. وَمِثْلُهُ قَوْلُ الْقَائِلِ: اصْبِرْ وَإِلَّا فَاصْنَعْ مَا بَدَا لَكَ.

- وَقَوْلُهُ: «مِنْ مُعْرِبَةِ خَبْرٍ»^(٣) [٦]. الصَّوَابُ كَسْرُ الرَّاءِ وَالْإِضَافَةُ، وَلَكِنَّ

(١) يَرِدُ الشَّاهِدُ فِي كُتُبِ النُّحِيِّينَ هَكَذَا:

أَصْبَحْتُ لَا أَحْمِلُ السَّلَاحَ وَلَا أَمْلِكُ رَأْسَ الْبَعِيرِ إِنْ نَفَرَا
وَالذُّنْبُ أَخْشَاهُ إِنْ مَرَزْتُ بِهِ وَحَدِي وَأَخْشَى الرِّيَّاحَ وَالْمَطْرَا

وَهُمَا لِلرَّبِيعِ بْنِ ضُبَيْعِ الْفَزَارِيِّ، شَاعِرِ جَاهِلِيٍّ مُعَمَّرٍ. لَهُ أَخْبَارٌ فِي الْمَعْمَرِينَ (٨)، وَالخِزَانَةَ (٣/٣٠٨)، وَالشَّاهِدَ فِي الْكِتَابِ (١/٢٥٣)، وَالثُّكَّتَ عَلَيْهِ لِلْأَعْلَمِ (١/٢٢٣)، وَالتَّوَادِرَ (٤٤٦)، وَالجُمْلَ (٧٦)، وَشَرَحَ آيَاتِهِ (الْحُلُلَ) (٣٧)، وَإِعْرَابَ الْقُرْآنِ لِلنَّحَّاسِ (١/٤٧٣، ٦٠٨)، وَالْمُحْتَسِبِ (٢/٩٩). وَشِعْرَ قَبِيلَةِ ذُبْيَانَ (٣٥٨).

(٢) دِيوَانُ الْمُثَقَّبِ (٢١١، ٢١٢)، وَتَكَمَّلَتْهُ:

عَدُّوا أَتَقِيكَ وَتَتَقِينِي وَاتَّخِذْنِي

وَيُنْظَرُ: الْأَزْهِيَّةُ (١٤٠)، وَأَمَالِي ابْنِ الشَّجَرِيِّ (٢/٣٤٤)، وَالْمَقْرَبُ (١/٢٣٢)، وَالْجَنِيُّ الدَّانِي (٥٣٢)، وَالْمُغْنِي (١/٦١)، وَشَرَحَ شَوَاهِدَهُ (١/١٩٠)، وَالخِزَانَةَ (٤/٣٢٩).

(٣) هَذَا مِنْ أَمْثَالِ الْعَرَبِ وَأَقْوَالِهَا الْمَشْهُورَةِ، يُقَالُ لِلْقَادِمِ مِنْ سَفَرٍ. وَرَبَّمَا رُوي: «هَلْ مِنْ =

أَبَاعُبَيْدٍ^(١)، فَتَحَ الرَّاءَ وَالْإِضَافَةَ، وَقَالَ: وَالْأُمُوِيُّ^(٢) يَفْتَحُهَا، وَغَيْرُهُ يَكْسِرُهَا، وَأَصْلُهَا مِنَ الْغَرْبِ وَهُوَ الْبُعْدُ، وَمِنْهُ قِيلَ: دَارُ فُلَانٍ غَرْبَةٌ، وَأَنْشَدَ:

وَسَطَ وَلِيَّ النَّوَى إِنَّ النَّوَى قُذِفَ تِيَّاحَةَ غَرْبَةً بِالْدَّارِ أَحْيَانًا
وَمِنْهُ قِيلَ: [شَأَوْ] مُغْرَبٌ وَمُغْرِبٌ قَالَ الْكُمَيْتُ:

أَعَهْدُكَ فِي أَوْلَى السَّبِيَّةِ تَطْلُبُ عَلَى دَبْرِ هَيْهَاتَ شَأَوْ مُغْرَبٌ
وَأَصْلُهُ: شَرَقٌ وَغَرْبٌ: إِذَا صَارَ إِلَى الشَّرْقِ وَالْغَرْبِ، ثُمَّ قِيلَ لِكُلِّ شَيْءٍ أَبْعَدَ فِي
الْأَرْضِ ذَهَابًا: غَرْبٌ وَإِنْ لَمْ يَذْهَبْ إِلَى الْغَرْبِ، وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَذْهَبُ إِلَى
[أَنْ] مَعْنَاهُ: هَلْ فِيهِمْ مِنْ خَبَرٍ غَرِيبٍ، وَ«مِنْ» زَائِدَةٌ كَمَا يُقَالُ: هَلْ فِي الدَّارِ مِنْ رَجُلٍ.

[الْقَضَاءُ فِيْمَنْ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا]

- [قَوْلُهُ: «فَلْيُعْطَ بِرُمَّتِهِ»] [١٨]. وَالرُّمَّةُ: الْحَبْلُ. وَقَوْلُهُ: «فَلْيُعْطَ»
الصَّوَابُ فَتَحُ الطَّاءِ، وَرَوَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بِالْكَسْرِ. وَهَذَا كَلَامٌ جَرَى مَجْرَى

= جَائِئِةٌ خَبْرٌ أَي: هَلْ مِنْ خَبَرٍ يَجُوبُ الْأَرْضَ شَرْقًا وَغَرْبًا. وَيَجُوزُ هَلْ مِنْ خَبَرٍ غَرِيبٍ لَمْ
يُسْمَعْ بِهِ مِنْ قَبْلُ. يُرَاجَع: مَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (٥٠٠/٣)، وَالْمُسْتَقْصَى (٣٩٠/٢)، وَالْعَقْدُ
الْفَرِيدُ (٨٥/٢)، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ (جُوب - غَرْب).

(١) فِي الْأَصْلِ: «وَلَكِنْ أَبُو عُبَيْدَةَ» وَالتَّصُّ لَأَبِي عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (٢٧٩/١)، وَأَنْشَدَ
الْبَيْهَقِيُّ، وَالْأَوَّلُ مِنْهُمَا فِي اللِّسَانِ (قَذْفُ)، وَالتَّاجُ (غَرْبُ)، وَالثَّانِي مِنْهُمَا فِي دِيوَانِ
الْكُمَيْتِ (٩٧/١).

(٢) الْأُمُوِيُّ هَذَا هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ الْأُمُوِيِّ، أَبُو مُحَمَّدٍ، أَلَّفَ كِتَابًا فِي رَحْلِ الْبَيْتِ، وَكِتَابًا فِي
النَّوَادِرِ، وَهُوَ مِنْ أَجْلِ شُيُوخِ أَبِي عُبَيْدِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ. أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ بَغْدَادِ
(٤٠٤/١٢)، وَإِنْبَاءِ الرُّوَاةِ (١٣/٣)، وَمُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ (٢٥٤/١٦).

المثل^(١) يُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا أَمَرُوهُ بِأَنْ يُعْطِيَ الشَّيْءَ بِجُمْلَتِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُحْبَسَ مِنْهُ شَيْءٌ: اذْفَعُهُ إِلَيْهِ بِرُمَّتِهِ، وَأَصْلُهُ: أَنَّ رَجُلًا بَاعَ مِنْ رَجُلٍ بَعِيرًا فِي عُنُقِهِ حَبْلٌ فَلَمَّا اسْتَوْجَبَهُ أَرَادَ السَّمْسَارُ أَنْ يَأْخُذَ الْحَبْلَ مِنْ عُنُقِ الْبَعِيرِ، فَقَالَ لَهُ الْبَائِعُ: اذْفَعُهُ إِلَيْهِ بِرُمَّتِهِ، فَصَارَ مَثَلًا. وَقِيلَ: إِنَّ أَصْلَهُ أَنَّ مَنْ شَأْنِ الْمَأْسُورِ وَالْقَاتِلِ أَنْ يُوَضَعَ فِي عُنُقِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا حَبْلٌ يُقَادُ بِهِ. فَكَلَامٌ عَلَيَّ عَلَى هَذَا حَقِيقَةً، وَعَلَى التَّأْوِيلِ الْأَوَّلِ مَجَازٌ.

- وَقَوْلُهُ: «أَنَا أَبُو حَسَنٍ». فَإِنَّ هَذِهِ كَلِمَةٌ تَسْتَعْمَلُهَا^(٢) الْعَرَبُ عِنْدَ الْاِفْتِخَارِ؛ بِمَا يَعْمَلُهُ النَّاسُ مِنْ أَمْرِ أَوْ عِنْدَ ظَنِّ يَظُنُّهُ فَيَصْدُقُ ظَنُّهُ، أَوْ أَمْرٍ يَرُوعُهُ

(١) في الأصل: «مَجْرَى الشَّكِّ» تحريفٌ، والمثلُّ في كتاب الأمثال لأبي عكرمة (٩١)، والفاخر (٨١)، ومجمع الأمثال (٥٥/١)، وذكروا التعليل الأول. وذكره ابن الأنباري في الزاهر (٤٦/١)، وذكر التعليلين معًا. فلعله هو مصدر المؤلف.

(٢) هذا الأسلوب لا يزالُ مُسْتَعْمَلًا عِنْدَ الْعَامَّةِ فِي نَجْدٍ، يُقَالُ عِنْدَ تَحْقِيقِ ظَفَرٍ أَوْ نَصْرٍ، أَوْ تَحْقِيقِ مَكِيدَةٍ لِعَدُوٍّ، أَوْ صِدْقِ ظَنٍّ... وَيُسَمَّى مَا يَقُولُهُ الرَّجُلُ نَحْوَةً أَوْ انْتِخَاءً أَوْ عُرُوءَةً أَوْ اعْتِزَاءً، فَيُشْهِرُ نَفْسَهُ بِمَنْ يُدْلِي إِلَيْهِ بِقَرَابَةٍ أَوْ نَسَبٍ، أَوْ يَنْصِلُ بِهِ بِوَسِيحَةٍ أَوْ سَبَبٍ، فيقول: أَنَا أَبُو فُلَانٍ، أَوْ أَخُو فُلَانٍ أَوْ فُلَانِيَّةٌ، أَوْ ابْنُ فُلَانٍ، أَوْ وَلَدُ فُلَانٍ، ومثله في الشَّعْرِ الْعَرَبِيِّ كَثِيرٌ، مِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

* أَنَا ابْنُ مَاوِيَّةَ إِذْ جَدَّ النَّفْرُ *

وَقَوْلُهُ:

* أَنَا ابْنُ جَلَا وَطَلَّاعِ الشَّنَايَا *

وَقَوْلُهُ:

* أَنَا الَّذِي سَمَّيْتَنِي أُمِّي حَيْدَرَةَ *

حَتَّى يَأْتِي لَهُ مِنْهُ مُرَادُهُ، وَمِنْهُ قَوْلُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ - حِينَ بَلَغَهُ قَتْلُ عُثْمَانَ -: أَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ^(١) إِذَا حَكَكَتْ فُرْجَةَ أَدْمَيْتَهَا؛ أَرَادَ إِنَّهُ كَانَ يَظُنُّ أَنَّهُ سَيُقْتَلُ، وَصَدَقَ ظَنُّهُ. وَبَلَغَ مُعَاوِيَةَ أَنَّ بَطْرِيْقًا فِي بِلَادِ الرُّومِ يُوَادِي / المُسْلِمِينَ وَيَطْعَنُ عَلَيْهِمْ وَيُعْرِئُ بِهِمُ الْمَلِكَ فَبَعَثَ إِلَيْهِ مُعَاوِيَةَ بِهَدِيَّةٍ فِيهَا خِفَافٌ حُمْرٌ وَدُهْنٌ بَانٍ، ثُمَّ بَعَثَ إِلَيْهِ بِنَانِيَّةً وَثَالِثَةً حَتَّى عُرِفَتْ رُسُلُ مُعَاوِيَةَ بِالِاخْتِصَاصِ بِذَلِكَ الْبَطْرِيْقِ وَالتُّزُولِ عَلَيْهِ، ثُمَّ كَتَبَ مُعَاوِيَةَ إِلَى ذَلِكَ الْبَطْرِيْقِ كِتَابًا يَشْكُرُهُ فِيهِ عَلَى مَا وَعَدَهُ مِنْ خُذْلَانِ مَلِكِ الرُّومِ السَّعْيِ عَلَيْهِ، وَأَمَرَ رُسُلَهُ بِأَنْ تَتَعَرَّضَ لِأَنْ يُرَى الْكِتَابُ، فَاتَّصَلَ ذَلِكَ بِمَلِكِ الرُّومِ فَطَلَبَ الْبَطْرِيْقَ وَأَرَّاحَ اللَّهُ مِنْهُ المُسْلِمِينَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ: أَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ أَبِي النَّجْمِ^(٢):

(١) قَوْلُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَصْبَحَ مَثَلًا وَتَنَاقَلَتْهُ كُتُبُ الْأَمْثَالِ، يُرَاجَعُ: أَمْثَالُ أَبِي عُبَيْدٍ (١٠٤)، وَشَرْحُهُ «فصل المقال» (١٥١)، وَجُمُهرَةُ الْأَمْثَالِ (١٤٤/١)، وَمَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (٢٨/١)، وَالْمُسْتَقْصَى (١٢٤/١)، وَاللِّسَانُ (حكك).

(٢) دِيوَانُ أَبِي النَّجْمِ (٩٩). وَفِي الْأَغَانِي (٣٣٨/٢٢): أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ قُدَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الرَّيَّاسِيُّ، عَنِ الْأَصْمَعِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو النَّجْمِ لِلْعُدَيْلِ بْنِ الْفَرُخِ: أَرَأَيْتَ قَوْلَكَ:
فَإِنْ تَكُ مِنْ شَيْبَانِ أُمِّي فَإِنِّي لَأَبْيَضُ مَجْلِي عَرِيضُ الْمَفَارِقِ
أَكُنْتُ شَاكًا فِي نَسَبِكَ حَتَّى قُلْتُ مِثْلَ هَذَا؟ فَقَالَ الْعُدَيْلُ: أَشَكَّكَتْ فِي نَفْسِكَ أَوْ شِعْرَكَ حِينَ قُلْتَ:

أَنَا أَبُو النَّجْمِ وَشِعْرِي شِعْرِي اللَّهُ دَرِي مِمَّا يُجْنُ صَدْرِي؟!
يَفْتَخِرُ بِنَفْسِهِ وَشِعْرِهِ، فَأَمْسَكَ أَبُو النَّجْمِ وَاسْتَحْيَا. وَرُجِعَ: شِعْرُ الْعُدَيْلِ فِي «شِعْرَاءِ أَمْوِيُونَ» (٣٠٣). وَالشَّاهِدُ فِي: الْكَامِلِ (٤٤/١)، وَالْخِصَائِصِ (٣٣٧/٣)، وَالْمُنْصَفِ (١٠/١)، وَأَمَالِي ابْنِ الشُّجْرِيِّ (٢٤٤/١)، وَشَرْحُ الْمَفْصَلِ «التَّخْمِير» (٢٧٤/١)، وَشَرْحُ =

* أَنَا أَبُو النَّجْمِ وَشِعْرِي شِعْرِي *

[الْقَضَاءُ فِي الْمَبْنُودِ]

- [قَوْلُهُ: «عَسَى الْعُوَيْرُ أَبُو سَا»] ^(١). الْعُوَيْرُ: تَصْغِيرُ غَارٍ. وَأَبُو سَا: جَمْعُ بَاسٍ، وَهُوَ الشَّدَّةُ وَالْمَكْرُوهُ، وَمِنْهُ: لَا بَاسَ عَلَيْكَ، أَي: لَا مَكْرُوهَ، وَأَصْلُ هَذَا الْمَثَلِ: أَنَّ الزَّبَاءَ قَتَلَتْ جُدَيْمَةَ الْأَبْرَشِ وَتَوَقَّعَتْ الْغَدْرَ بِهَا طَلَبًا بِدَمِهِ فَاتَّخَذَتْ غَارًا تَحْتَ الْأَرْضِ لِتَنْجُو فِيهِ إِنْ غَدَرَتْ، فَاتَّصَلَ بِهَا قَصِيرٌ اللَّخْمِيُّ فَلَمْ يَزَلْ يَنْصَحُ لَهَا حَتَّى كَشَفَ عَلَى الْغَارِ، وَكَانَ يَنْجِرُ لَهَا وَيُسَافِرُ، وَقَدْ اتَّفَقَ مَعَ عَمْرٍو بْنِ عَدِيِّ عَلَى الْغَدْرِ بِالزَّبَاءِ، وَكَانَ الْأَبْرَشُ خَالَ عَمْرٍو، وَكَانَ [قَصِيرٌ]

= المفصل لابن يعيش (٩٨/١، ٨٣/٩)، ومعاهد التنصيص (٢٦/١).

(١) هَذَا الْمَثَلُ لَمْ يَرِدْ فِي رَوَايَةِ الْمَوْطَأِ، وَفِي شَرْحِ الزُّرْقَانِيِّ (١٩/٤): «وخرَجَ قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ وَالبَيْهَقِيُّ حَدِيثَ سُنَيْنِ بَأْتَمَ الْأَفَاطَا مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ، قَالَ: وَجَدْتُ مَبْنُودًا عَلَى عَهْدِ عُمَرَ فَذَكَرَهُ عَرِيفِي لِعُمَرَ، فَارْسَلُ إِلَيَّ فَجِئْتُ عَنْدَهُ، فَلَمَّا رَأَيْتُ مُقْبِلًا قَالَ: «عَسَى الْعُوَيْرُ أَبُو سَا»، كَأَنَّهُ اتَّهَمَهُ، فَقَالَ لَهُ عَرِيفُهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّهُ غَيْرُ مَتَّهَمٍ، فَقَالَ عُمَرُ: لِمَ أَخَذْتَ هَذِهِ السُّمَّةَ؟ قُلْتُ: وَجَدْتُ نَفْسًا مُضْبِعَةً فَخِفْتُ أَنْ يَأْخِذَنِي اللَّهُ عَلَيْهَا، فَقَالَ عُمَرُ: هُوَ حُرٌّ، وَلَكَّ وَلَاؤُهُ، وَعَلَيْنَا نَفَقَتُهُ». وَرَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لَهُ (٣١٩/٣، ٣٢٠)، وَالْمَثَلُ فِي أَمْثَالِ أَبِي عُبَيْدٍ (٣٠٠)، وَشَرْحِهِ «فصل المقال» (٤٢٤)، وَجَمَهْرَةُ الْأَمْثَالِ (٥٠/٢)، وَمَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (٣٤١/٢)، وَالْمُسْتَقْصَى (١٦١/٢)، وَهُوَ مِنْ شَوَاهِدِ الثُّحَاةِ، يُرَاجَعُ: الْكِتَابُ (١٥٩، ٥١/١)، وَمَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْفَرَّاءِ (٤١٥/١)، وَالْمَقْتَضِبُ (٧٠/٣)، وَمِجَالِسُ ثَعْلَبِ (٢٠٩/١)، وَأَصُولُ ابْنِ السَّرَّاجِ (٢٠٧/٢)، وَالْخَصَائِصُ (٩٨/١)، وَالْإِنْصَافُ (١٦٢/١)، وَشَرْحُ الْمَفْصَلِ لِابْنِ يَعْيشَ (١٢٢/٣، ١١٩/٧)، وَشَرْحُ الْكَافِيَةِ (٢١/٢)، (٣٠٢). وَهُوَ مَوْجُودٌ فِي كُتُبِ الْأَدَبِ وَالتَّأْرِيخِ. وَلِسَبَبِ وَرُودِ الْمَثَلِ قِصَّةٌ أُخْرَى فِي مَصَادِرِهِ.

يُضَعَّفُ لَهَا الرَّبْحَ مِنْ مَالِ عَمْرٍو، وَيُوْهِمُهَا أَنَّهُ رَبِحَ، فَلَمَّا اطْمَأَنَّ إِلَيْهَا أَتَاهَا بِالْجِمَالِ عَلَيْهَا الصَّنَادِيقُ فِيهَا الرِّجَالُ عَلَيْهِمُ السَّلَاحُ، وَتَقَدَّمَ إِلَيْهَا وَقَالَ: اصْعَدِي وَأَنْظِرِي «قَدْ جِئْتُكَ بِمَا صَأَى وَصَمَتُ»^(١)، أَيْ: مِمَّا يَتَكَلَّمُ وَمَا لَا يَتَكَلَّمُ، فَنَظَرْتُ إِلَى الْجِمَالِ تَمْشِي مَشْيًا ضَعِيفًا لِثِقَلِ مَا عَلَيْهَا، فَقَالَتْ:

* مَا لِلْجِمَالِ مَشِيهَا وَيُدَا *

... الأبيات^(٢). ثُمَّ رَأَتْ قِطْعَةً مِنْهَا، وَفِيهَا عَمْرُو بْنُ عَدِيٍّ قَدْ تَرَكَتِ الطَّرِيقَ فَأَخَذَتْ نَحْوَ الْغَارِ فَقَالَتْ: «عَسَى الْغُوَيْرُ أَبُوْسًا» أَيْ: عَسَى الْغَارُ الَّذِي اتَّخَذْنَاهُ لِلتَّجَاةِ سَيِّئِينَ الْمَكْرُوهُ مِنْ قِبَلِهِ، وَدَخَلَتِ الْجِمَالُ إِلَى الْقَصْرِ، فَفَتِحَتِ الصَّنَادِيقُ وَخَرَجَ الرِّجَالُ فَفَرَّتْ إِلَى الْغَارِ، فَأَلْفَتْ فِيهِ عَمْرُو بْنُ عَدِيٍّ وَبِيَدِهِ السَّيْفُ، فَقَالَتْ^(٣): «بِيَدِي لَا بِيَدِ عَمْرٍو» فَمَصَّتْ خَائِمَهَا فَمَاتَتْ، فَصَارَ قَوْلُهَا مَثَلًا لِكُلِّ

(١) هَذَا مَثَلٌ أَيْضًا يُرْجَعُ: أَمْثَالُ أَبِي عَكْرَمَةَ (٦٦)، وَأَمْثَالُ أَبِي عُيَيْدٍ (١٨٧)، وَشَرْحُهُ فَصَلِ الْمَقَالَ (٢٧٩)، وَجَمَهْرَةُ الْأَمْثَالِ (٣٢٠/١)، وَمَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (١٧٩/١)، وَالْمُسْتَقْصَى (٤٢/٢)، وَاللِّسَانُ (صَائِي) وَالَّذِي صَأَى: الشَّاءُ وَالْإِبِلُ وَنَحْوَهُمَا، وَالَّذِي صَمَتَ: الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ وَنَحْوَهُمَا.

(٢) بعده:

أَجْنَدَلًا يَحْمِلُنَ أُمَّ حَدِيدًا
أُمَّ سَرَفَانًا بَارِدًا شَدِيدًا

فَأَجَابَهَا قَصِيرٌ:

بَلِ الرِّجَالُ جُئِمًا فُعُودًا

وَالْأَبْيَاتُ فِي مَصَادِرِ الْحَبِيرِ السَّابِقِ فِي الْمَثَلِ (عَسَى الْغُوَيْرُ أَبُوْسًا) وَغَيْرِهَا.

(٣) يُرْجَعُ: أَمْثَالُ أَبِي عَكْرَمَةَ (٦٦)، وَجَمَهْرَةُ الْأَمْثَالِ (٢٢٦/١) وَغَيْرِهِمَا.

مَا يُسْتَرَابُ بِهِ، وَيَتَوَقَّعُ أَنْ يَأْتِيَ الْمَكْرُوهُ مِنْ مَوْضِعِ الْأَمْنِ وَالثَّقَةِ مِنْهُ. فَتَرَى عُمَرَ
 أَنَّهُمْ أَبَا جَمِيلَةَ^(١) بِالْمَنْبُودِ وَخَشِيَ أَنْ يَكُونَ لَهُ فِيهِ عَمَلٌ وَوَرَاءَهُ رَمِيَّةٌ، فَلَمَّا أَتَى
 عَلَيْهِ زَالَ ذَلِكَ التَّوَهُّمُ، وَقَدْ تَوَهُّمَ قَوْمٌ أَنَّ عُمَرَ إِنَّمَا أَنْكَرَ الْمَنْبُودَ عَلَى أَبِي جَمِيلَةَ؛
 لِأَنَّهُ ظَنَّ أَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَفْرَضَ لَهُ، وَكَانَ عُمَرُ يَفْرَضُ لِلْمَنْبُودِ، فَظَنَّ أَنَّهُ أَخَذَهُ لِيَلِي
 أَمْرَهُ، وَيَأْخُذُ مَا يَفْرَضُ لَهُ فَيَصْنَعُ فِيهِ مَا شَاءَ، فَقَالَ لَهُ: عَرَفْتَهُ أَنَّهُ رَجُلٌ صَالِحٌ
 فَتَرَكَ عُمَرُ ظَنَّهُ، وَأَخْبَرَهُ بِالْحُكْمِ فِيهِ. وَالْقَوْلُ عِنْدَنَا هُوَ الْأَوَّلُ.

وَانْتَصَبَ «أَبُوسًا» عَلَى خَبَرِ «كَانَ» مُضْمَرَةً، كَأَنَّهُ قَالَ: عَسَى الْغُوَيْرُ أَنْ
 يَكُونَ أَبُوسًا، وَهُوَ قَوْلُ الْكِسَائِيِّ. قَالَ ابْنُ كَيْسَانَ^(٢): مَعْنَاهُ عَسَى الْغُوَيْرُ أَنْ

(١) حديث أبي جَمِيلَةَ فِي الْمَوْطَأَ (٧٣٨/٢) (بَابُ الْقَضَاءِ فِي الْمَنْبُودِ) وَأَبُوجَمِيلَةَ اسْمُهُ سُنَيْنٌ
 - بِالضَّغِيرِ - بَنُوَيْنٌ وَمُهْمَلَةٌ، وَذَكَرَ الْحَافِظُ ابْنُ نَاصِرِ الدَّمَشْقِيِّ فِي التَّوْضِيحِ (١٩٣/٥) هَذَا
 الضُّبْطَ وَالتَّضْيِيدَ ثُمَّ قَالَ: «سُنَيْنٌ بِتَشْدِيدِ الْمُثَنَاءِ تَحْتَ، مَكْسُورَةٌ فِي قَوْلِ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ،
 وَسُلَيْمَانَ بْنِ كَثِيرِ الْعَبْدِيِّ: سُنَيْنٌ أَبُو جَمِيلَةَ الضَّمْرِيُّ، وَقِيلَ: السُّلْمِيُّ... وَالْجُمْهُورُ عَلَى
 أَنَّهُ بِسُكُونِ الْمُثَنَاءِ تَحْتَ كَالْأَوَّلِ». وَيُرَاجَعُ: الْإِكْمَالُ (٣٧٧/٤). قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ:
 ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» تَعْلِيْقًا أَنَّهُ شَهِدَ فَتْحَ مَكَّةَ، وَذَكَرَ قِصَّتَهُ مَعَ عُمَرَ فِي الْمَنْبُودِ.
 قَالَ: وَأَنْ عَرِيفَهُ شَهِدَ عِنْدَ عُمَرَ أَنَّهُ رَجُلٌ صَالِحٌ، وَوَصَلَهُ مَالِكٌ قَالَ: وَقَدْ تَقَدَّمَتْ تَرْجُمَتُهُ فِي
 حَرْفِ السِّينِ الْمُهْمَلَةِ فِي الْأَسْمَاءِ. يُرَاجَعُ: الْإِصَابَةُ (٦٨/٧، ١٩٣/٣)، وَيُرَاجَعُ: فَتْحُ
 الْبَارِي (٢٧٤/٥، ٢٢/٨). وَذَكَرَهُ ابْنُ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَةِ الْأُولَى مِنَ التَّابِعِينَ. يُرَاجَعُ: طَبَقَاتُ
 ابْنِ سَعْدٍ (٦٣/٥).

(٢) فَصَّلَ الْإِمَامُ أَبُو حَيَّانَ الْأَنْدَلُسِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي كِتَابِهِ «التَّذْيِيلُ وَالتَّكْمِيلُ فِي شَرْحِ التَّسْهِيلِ»
 ٢/ورقة (١٨٠) هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ وَذَكَرَ رَأْيَ ابْنِ كَيْسَانَ وَالْكَسَائِيِّ وَغَيْرِهِمَا، وَأَنَا أَنْقَلُ كَلَامَهُ
 لِمَزِيدِ فَائِدَتِهِ، قَالَ رَحِمَهُ اللهُ: «وَقَالَتِ الْعَرَبُ: «عَسَى الْغُوَيْرُ أَبُو سًا» فَ«أَبُوسٌ» مَنْصُوبٌ عَلَى
 أَنَّهُ خَبَرٌ «عَسَى» عِنْدَ سَبِيوِيهِ وَالبَصْرِيِّينَ، وَهُوَ عَلَى حَذْفِ مُضَافٍ، أَي: ذَا أَبُو سٍ. وَقَالَ ابْنُ =

يَبَاسَ بَأْسًا/ بَعْدَ بَأْسٍ^(١) يَذْهَبُ إِلَى^(٢) أَنْ ائْتَصَابَهُ ائْتِصَابُ الْمَصَادِرِ . وَقَالَ قَوْمٌ : مَعْنَاهُ : أَنْ يُحَدِّثَ أَبُو سَأَ فَهُوَ مَفْعُولٌ بِفِعْلِ مُضْمَرٍ . وَقَالَ قَوْمٌ : مَعْنَاهُ : عَسَى الْغَوِيْرُ أَنْ يَأْتِيَ بِأَبُوْسٍ ، فَلَمَّا حَذَفَ الْبَاءَ نَصَبَ ، وَاحْتَجُّوا بِقَوْلِ الْكُمَيْتِ^(٣) :

قَالُوا أَسَاءَ بَنُو كُرْزٍ فَقُلْتُ لَهُمْ عَسَى الْغَوِيْرُ بِأَبَاسٍ وَأَغْوَارٍ

وَمِنَ النَّحْوِيِّينَ مَنْ يَذْهَبُ إِلَى أَنْ «عَسَى» فِي هَذَا الْمَثَلِ أُجْرِي مُجْرَى «كَانَ»

كَيْسَانَ : «أَبُو سَأَ» مصدر، والتقدير: أَنَّ يَبَاسَ، قال مُضْعَبُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْخُسَيْنِيُّ، وَهَذَا حَسَنٌ، وَنَظَرُهُ يَقُولُهُ: ﴿فَطَفِقَ مَسْحًا﴾ وَقَالَ الْكِسَائِيُّ: أَبُو سَأَ خَبْرٌ «يَكُونُ» مضمرة، التقدير: أن يكون، وفي هَذَيْنِ التَّقْدِيرَيْنِ حَذَفَ مُضَافٍ أَي أَهْلٍ . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: التَّقْدِيرُ: أَنْ يَأْتِيَ بِأَبُوْسٍ، وَفِي هَذَيْنِ الْقَوْلَيْنِ حَذَفَ «أَنْ» وَصَلْتَهَا، وَقَدْ مَنَعَ ذَلِكَ سَبِيوِيَهُ، وَالْأَكْثَرُونَ . وَقِيلَ: هِيَ فِي هَذَا الْمَثَلِ بِمَعْنَى «صَارَ» لِأَنَّهُ أَخْبَرَ بِالْمَصْدَرِ وَلَا يَكُونُ فِي الرَّجَاءِ . وَقَالَ أَبُو عُمَرَ الزَّاهِدُ: قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ يَعْنِي أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى: كَلَامُ الْعَرَبِ كُلُّهُ: عَسَى زَيْدٌ قَائِمٌ فَيَجْعَلُ زَيْدًا مَبْتَدَأً، وَقَائِمًا خَبْرَهُ، وَمِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَجْعَلُهَا فِي مَعْنَى «كَانَ» فَيَقُولُ: عَسَى زَيْدٌ قَائِمًا، وَبِهَذِهِ الْعِلَّةِ جَاءَ الْخَبْرُ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّهُ قَالَ لِلرَّجُلِ الَّذِي وَجَدَ مَنبُودًا «عَسَى الْغَوِيْرُ أَبُو سَأَ» انْتَهَى، فَظَاهِرٌ هَذَا الثَّقَلُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى أَنَّهُ يُجَوِّزُ عَسَى زَيْدٌ قَائِمٌ بِالرَّفْعِ وَأَنَّهُ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ وَلَا يَكُونُ لـ«عَسَى» عَمَلٌ الْبَيْتَةِ، وَهَذَا شَيْءٌ لَا يَعْرِفُهُ الْبَصْرِيُّونَ . . .» وَلِكَلَامِهِ صَلَةٌ هُنَاكَ . وَيُرَاجَعُ: الْكِتَابُ (١/٥١، ١٥٩)، وَمَعَانِي الْقُرْآنِ (١/٤٤٥)، وَالْمَقْتَضِبُ (٣/٧٠)، وَالْإِيضَاحُ (٧٦)، وَالْمَسَائِلُ الْعَضْدِيَّاتُ (٦٥)، وَالْمَسَائِلُ الْعَسْكَرِيَّةُ (١٤٦)، وَشَرْحُ التَّسْهِيلِ (١/٣٩٣)، وَشَرْحُ الْكَافِيَةِ لِلرَّضِيِّ (٤/٢١٥) . . . وَغَيْرِهَا .

(١) فِي الْأَصْلِ: «بَعْدَ بَأْسًا» .

(٢) فِي الْأَصْلِ: «إِلَى» .

(٣) دِيوَانُ الْكُمَيْتِ (١/١٨٦)، عَنِ الْمُسْتَقْصَى لِلزَّمَخْشَرِيِّ (٢/١٦١) .

وَهُوَ مَذْهَبُ سَبْيُوهِ^(١). وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: أَصْلُ هَذَا الْمَثَلِ أَنَّ قَوْمًا آوَوْا إِلَى غَارٍ فَاثْنَهَارَ عَلَيْهِمْ، أَوْ أَنَاهُمْ فِيهِ عَدُوٌّ فَفَتَلَهُمْ، فَصَارَ مَثَلًا لِكُلِّ مَنْ يُخَافُ أَنْ يَأْتِي مِنْهُ شَرٌّ. وَقَالَ ابْنُ الْكَلْبِيِّ: الْغُوَيْرُ: مَاءٌ مَعْرُوفٌ لِكَلْبٍ^(٢).
- وَقَوْلُ عُمَرَ^(٣): «أَكْذَلِكُ». مُبْتَدَأٌ مَحْذُوفٌ الْخَبَرِ، أَرَادَ كَذَاكَ هُوَ، وَهَذَا التَّقْدِيرُ لِلْعَرِيفِ عَلَى مَا وَصَفَهُ بِهِ مِنَ الْعِفَّةِ.

[الْقَضَاءُ بِالْحَاقِ الْوَالِدِ بِأَبْنِهِ]

- [قَوْلُهُ:] «وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرِ» [٢٠]. قِيلَ: الرَّجْمُ، وَقِيلَ: الْحَيَبَةُ، إِذَا لَا حَظَّ لَهُ فِي الْوَالِدِ، وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ لَوْجُوهٌ:
مِنْهَا: أَنَّ الرَّجْمَ لَيْسَ لِكُلِّ عَاهِرٍ، إِنَّمَا هُوَ لِلْمُحْصَنِ.
وَمِنْهَا: أَنَّهُ رُويَ: «وَلِلْعَاهِرِ الْأَثْلَبُ» وَهُوَ الثَّرَابُ، قَالَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ وَغَيْرُهُ.
وَمِنْهَا: أَنَّ الْعَرَبَ إِنَّمَا تَسْتَعْمَلُ هَذَا إِذَا أَرَادُوا الْحَيَبَةَ لِلرَّجُلِ مِمَّا أَمَلَ، وَأَنَّهُ لَا حَظَّ لَهُ فِيهَا أَرَادَ فَيَقُولُونَ: تَرُبُّ لَهُ وَجَنْدَلٌ، وَتُرْبًا لَهُ وَجَنْدَلًا، وَالْأَكْثَرُ فِي كَلَامِهِمُ النَّصْبُ [قَالَ الشَّاعِرُ]^(٤):
لَقَدْ أَلَبَّ الْوَأَشُونَ الْبَاءَ لَبِينَنَا فَتُرْبُ لَأَفْوَاهِ الْوِشَاةِ وَجَنْدَلُ

(١) الكتاب (٥١/١) (هارون).

(٢) معجم البلدان (٤/٢٢٠).

(٣) هذه العبارة في الأصل متقدمة على قول الأصمعي.

(٤) أنشده سيبويه في كتابه (١/١٥٨)، ويُراجع: شرح أبياته لابن السَّيرافي (١/٣٨٣)،

والثُّكَّت عليه للأعلم (١/٣٦٨)، والمقتضب (٣/٢٢٢)، والمُحَصَّص (١٢/١٨٥)،

وشرح المُفَصَّل (١/١٢٢).

أَيُّ: خَيِّبَهُ لَهُمْ بِمَا أَمَّلُوا. وَتَقُولُ أَيضًا: تُرَابٌ. قَالَ الشَّاعِرُ^(١):

أَرْوَحُ وَلَمْ أَحْدِثْ لِلَيْلَى زِيَارَةً لَيْسَ إِذَنْ رَاعِي الْمَوَدَّةَ وَالْأَصْلَ
تُرَابٌ لِأَهْلِي لَا وَلَا نِعْمَةً لَهُمْ لَشَرِّ إِذَنْ مَا قَدْ تَعَبَدَنِي أَهْلِي

وَيُقَالُ: أَثْلَبْتُ وَإِثْلَبْتُ^(٢)، قَالَ الشَّاعِرُ^(٣):

* تَكْسُو حُرُوفَ حَاجِبِيهَا الْأَثْلَبَا *

أَيُّ: الثَّرَابُ.

- قَوْلُهُ: «هُوَلَكْ يَا عَبْدُ [بن زَمْعَةَ]». قَالَ الطَّبْرِيُّ: هِيَ إِضَافَةٌ مُلْكٍ وَعُبُودِيَّةٌ.

وَقَالَ الطَّحَاوِيُّ: هِيَ إِضَافَةٌ اخْتِصَاصٍ لِأَعْلَى وَجْهِ الْمُلْكِ، وَلَا عَلَى النَّسَبِ، لَكِنْ كَمَا يُضَافُ الْيَتِيمُ إِلَى مَنْ يُؤَلِّقُهُ وَيَتَوَكَّلُ أَمْرُهُ. وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: هِيَ إِضَافَةٌ نَسَبٍ.

(١) البيتان لمَجْنُون لَيْلَى فِي دِيْوَانِهِ (٢٣٢).

(٢) تَقْدِمُ مِثْلَ هَذَا فِي قَوْلِهِ: «بِفَيْكَ الْحَجْرُ» وَالْأَثْلَبُ، وَالْإِثْلَبُ - بَفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَاللَّامِ وَكَسْرِهِمَا -: الْحَجْرُ بِلُغَةِ أَهْلِ الْحِجَازِ، وَالثَّرَابُ بِلُغَةِ تَمِيمٍ، وَقِيلَ: دَقَّاقُ الْحِجَارَةِ، وَالْأَثْلَبُ كَالْأَثْلَبِ عَنِ الْهَجْرِيِّ، قَالَ: لَا أُدْرِي أَبَدَلُ أَمْ لُغَةٌ. اللِّسَانُ (ثَلَب). عَنِ «المُحْكَم» لِابْنِ سَيْدَةَ. وَيُرَاجَعُ: نَوَادِرُ الْهَجْرِيِّ تَرْتِيبَ شَيْخِنَا حَمْدِ الْجَاسِرِ (٣/ ١٠٦٥).

(٣) قَبْلَهُ:

* وَإِنْ تَنَاهَيْتُهُ تَجِدُهُ مِنْهَا *

نَسَبُهُمَا فِي اللِّسَانِ (ثَلَب) إِلَى رُؤْبَةٍ، وَنَسَبُهُمَا فِي (نَهَب) إِلَى الْعَجَّاجِ، وَهُمَا فِي مَلْحَقَاتِ دِيْوَانِهِ (٢٦٧). وَفِي اللِّسَانِ (أَلَب) لِلْعَجَّاجِ أَيضًا:

وَإِنْ تَنَاهَيْتُهُ تَجِدُهُ مِنْهَا

فِي وَعَكَّةِ الْجِدِّ وَحِينًا مِثْلًا

وَفِيهِ: (حَاجِبِيهِ).

وَذَكَرَ أَنَّ عُمَرَ كَانَ قَائِفًا، وَلِذَلِكَ مَا اجْتَرَأَ بَقُولَ قَائِفٍ وَاحِدٍ، اسْتَظْهَرَ أَعْلَى فِرَاسَةِ نَفْسِهِ، وَإِنَّمَا (١) قَوْمًا أَتَوْهُ يَدْعُونَ أَنَّهُمْ (٢) مِنْ قُرَيْشٍ لِيُثْبِتَهُمْ فِيهِمْ، فَنَظَرَ إِلَى وُجُوهِهِمْ وَأَكْفَهُمْ ثُمَّ قَالَ: صُفُّوا الْعُطْفَ عَلَيَّ مَنَاكِبِكُمْ، وَهِيَ الْأَرْدِيَّةُ، وَاحِدُهَا عِطَافٌ، ثُمَّ قَالَ: أَذْبِرُوا وَأَقْبِلُوا، ثُمَّ قَالَ: لَيْسَتْ بِأَكْفٍ قُرَيْشٍ وَلَا سَمَائِلِهَا، إِنَّمَا أَنْتُمْ (٣) مِنْ بَنِي فُلَانٍ، وَأَكْثَرُ مَا يَتَفَرَّسُ (٤) الْقَافَةُ فِي الْوُجُوهِ، وَالْأَكْفُ، وَالْأَقْدَامُ، وَالْحَرَكَاتِ، وَالْأَخْلَاقِ، وَقَالَ بَعْضُ الشُّعْرَاءِ - يُرِيدُ مَنْ نَفَاهُ عَنْ أَبِيهِ -:

وَقَدْ كَتَبَ الشَّيْخَانِ لِي فِي صَحِيفَتِي شَهَادَةً حَقٌّ أَخْضَعَتْ كُلَّ بَاطِلٍ
أَرَادَ بِالشَّيْخَيْنِ / : أَبُوَيْهِ، وَبِصَحِيفَتِهِ: وَجْهَهُ، وَقَالَ آخِرُ (٥):

أَرِقُّ لَأَرْحَامِ أَرَاهَا قَرِيْبَةً لِحَارِبِينَ كَعَبٍ لَالْجَرْمِ وَرَاسِبِ
وَأَنَا نَرَى أَقْدَامَنَا فِي نِعَالِهِمْ وَأَنَافَنَا بَيْنَ بَيْنِ اللَّحَا وَالْحَوَاجِبِ
وَأَخْلَافَنَا إِعْطَاءَنَا وَإِبَاءَنَا إِذَا مَا أَيْبِنَا لَا نُدِرُّ لِعَاصِبِ
- وَيُقَالُ: زَمَعَةٌ وَزَمَعَةٌ: لَغْتَانُ (٦). وَمَعْنَى: «فَتَسَاوَقَا» سَاقَ بَعْضُهَا بَعْضًا،

(١) هَكَذَا جَاءَ فِي الْأَصْلِ، وَلَا شَكَّ أَنَّ خَلَلًا مَا لَحِقَ الْعِبَارَةَ!؟

(٢) فِي الْأَصْلِ: «أَنَّهُ».

(٣) فِي الْأَصْلِ: «وَأَنْتُمْ».

(٤) فِي الْأَصْلِ: «يَتَفَرَّسُونَ».

(٥) الْأَبْيَاتُ فِي الْحَمَاسَةِ (رَوَايَةُ الْجَوَالِقِيِّ: ١٠٣) لِبَعْضِ بَنِي أَسَدٍ. وَيُرَاجَعُ: شَرْحُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ (٢٧٦/٣)، وَلَمْ تَرِدْ فِي دِيْوَانِ بَنِي أَسَدٍ الَّذِي جَمَعَهُ الدُّكْتُورُ مُحَمَّدٌ عَلِيٌّ دَقْلَةَ!؟ وَالْعَاصِبُ الَّذِي يَشُدُّ فِخْذِي النَّاقَةَ عِنْدَ الْحَلْبِ.

(٦) قَالَ الْيَرْبُؤِيُّ فِي «الْإِقْتِضَابِ»: «قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَّهُ اللهُ - وَرَأَيْتُ: فِي «تَنْبِيهَاتِ الْوَقَّاسِيِّ»: صَوَابُهُ زَمَعَةٌ؛ سُمِّيَ بِوَاحِدِ الزَّمَعَاتِ، وَهِيَ الشُّعْرَاتُ الْمُتَعَلِّقَةُ بِأَنْفِ الْأَرْزَبِ».

وَقَوْلُهُ: «يَا عَبْدُ بَنَ زَمْعَةَ» يَجُوزُ فِي «عَبْدٍ» التَّصْبُّ وَالرَّفْعُ، أَمَّا ابْنُ فَمَنْصُوبٌ لَا
غَيْرُ عَلَيَّ حَدُّ قَوْلِ الْعَرَبِ: يَا زَيْدُ بَنَ عَمْرٍو، يَا زَيْدُ بَنَ عَمْرٍو.

و«الْعَاهِرُ»: الزَّانِي، عَهَرَ الرَّجُلُ: إِذَا زَنَى بِحُرَّةٍ أَوْ أَمَةٍ. وَيُقَالُ: سَاعَى
الرَّجُلُ الْأُمَّةَ يُسَاعِيهَا مُسَاعَاةً وَسِعَاءً: إِذَا زَانَاهَا، وَلَا تَكُونُ الْمُسَاعَاةُ إِلَّا فِي الْإِمَاءِ
خَاصَّةً، وَاشْتِقَاقُهُ مِنَ السَّعْيِ، أَيُّ: سَعَى إِلَيْهَا وَسَعَتْ إِلَيْهِ. وَالْمَرْأَةُ تُسَمَّى لِبَاسًا،
وَفِرَاشًا، يُكْنَى عَنْهَا بِهِ، وَكَذَلِكَ يُكْنَى عَنْهَا بِالْمُضْجَعِ، وَالْمَرْكَبِ، وَالْمَطِيَّةِ،
وَإِنَّمَا ذَلِكَ عَلَى التَّمَثِيلِ وَالتَّشْبِيهِ، قَالَ تَعَالَى^(١): ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ﴾ وَقَالَ التَّابِغَةُ^(٢):

إِذَا مَا الضَّجِيعُ ثَنَى جِيدَهَا تَثَنَّتْ عَلَيْهِ فَكَانَتْ لِبَاسًا
وَقَالَ آخَرُ:

إِذَا افْتَخَرَ الْأَقْوَامُ يَوْمًا بِفُرْشِهِمْ فَإِنَّ ابْنَةَ الْبَكْرِيِّ خَيْرُ فِرَاشِ
وَقَالَ آخَرُ:

عَلَى مَطَايَا بُرَاهَا فِي مَسَامِعِهَا مِنْ حَيْثُ مَا ارْتَحَلُوا بَاتُوا يَحُلُّونَا
وَالْبُرَى: حِلْقٌ مِنْ صُفْرِ تُجْعَلُ فِي أَنْوْفِ الْإِبِلِ، وَاحِدُهَا بُرَّةٌ، فَجَعَلَ النِّسَاءُ مَطَايَا:
لِأَنَّهَا تُمْتَطَى كَالْإِبِلِ، إِلَّا أَنَّ الْإِبِلَ بُرَاهَا فِي أَنْوْفِهَا، وَهَذِهِ بُرَاهَا فِي آذَانِهَا،
إِشَارَةٌ إِلَى الشُّوْفِ وَالْقِرَطَةِ، وَقَالَ حُجَيْبُ بْنُ الْمُسَرَّبِ^(٣):

(١) سورة البقرة، الآية: ١٨٧.

(٢) ديوان التَّابِغَةِ الْجَعْدِيِّ (٨١)، ونسبهما في اللسان: (نهب) إلى الْعَجَّاجِ. ملحقات ديوانه (٧٤).

(٣) حُجَيْبُ بْنُ الْمُسَرَّبِ، شاعرٌ، جَاهِلِيٌّ، نَصْرَانِيٌّ، أدرك الإسلامَ، وهو أحدُ بني مُعَاوِيَةَ بنِ
عَامِرِ بنِ عَوْفِ السُّكُونِيِّ الْكِنْدِيِّ، يَكْنَى أَبَا حَوْكٍ. له أخبارٌ في: المؤلف والمختلف
(٢٧٩)، والاشتيقاق (٣٧١)، والأغاني (٣٦١/٢٠)، واللآلي (٢٠٤/١). وهذا البيت =

ذَكَرْتُ بِهِمْ عِظَامَ مَنْ لَوْ أَتَيْتُهُ حَرِيْبًا لَأَسَانِي عَلَى كُلِّ مَرْكَبٍ
وَقَالَ آخَرُ:

فَلَمَّا بَلَّغْنَا الْأُمَّهَاتُ وَجَدْتُمْ بِنِي عَمَّكُمْ كَانُوا كِرَامَ الْمَضَاجِعِ
- [قَوْلُهُ: «فَمَكَتَتْ عِنْدَ زَوْجِهَا»] [٢١]. يُقَالُ: مَكَتَ وَمَكَتَ، فَمِنْ مَكَتَ -
بِضَمِّ الْكَافِ - يَكُونُ اسْمُ الْفَاعِلِ: مَكِيْتًا^(١)، وَمِنْ مَكَتَ - بِفَتْحِ الْكَافِ -
[يَكُونُ] اسْمُ الْفَاعِلِ: مَاكِتٌ، وَالضَّمُّ أَشْهَرُ، وَعَلَيْهِ الْقُرَاءُ إِلَّا عَاصِمًا وَحْدَهُ^(٢).
- [قَوْلُهُ: «فَأَهْرَيْتَ عَلَيْهِ الدَّمَاءَ فَحَشَّ وَلَدَهَا فِي بَطْنِهَا»] [الْفُقَهَاءُ يَقُولُونَ:
فَأَهْرَيْتَ عَلَيْهِ الدَّمَاءَ فَحَشَّ وَلَدَهَا فِي بَطْنِهَا، وَالصَّوَابُ: فَأَهْرَأْتِ عَلَيْهِ وَحَشَّ؛

= من قَصِيْدَةٍ رَوَاهَا أَبُو تَمَامٍ فِي الْحِمَاسَةِ «رَوَايَةُ الْجَوَالِيْقِي» (٣٤٦، ٣٤٧). وَهِيَ فِي الْأَغَانِي
وَالْمَوْتَلَفِ وَالْمَخْتَلَفِ... وَهِيَ كَمَا فِي الْحِمَاسَةِ. قَالَ: حَدَّثَ ابْنُ كُنَاسَةَ أَنَّ حُجَيْبَ بْنَ
مُضَرَّبٍ كَانَ جَالِسًا بِنِجْنٍ فَخَرَجَتْ جَارِيَتُهُ بِقُعْبٍ فِيهِ لَبَنٌ، فَقَالَ لَهَا: أَيْنَ تُرِيدِينَ بِالْقُعْبِ؟
فَقَالَتْ: بَنِي أَخِيكَ الْبِتَامَى، فَوَجِمَ، وَأَرَّاحَ رَاعِيَاهُ إِبِلَهُ فَقَالَ: أَصْفِقَاهَا نَحْوَ بَنِي أَخِي،
وَدَخَلَ مَتْرَلُهُ فَعَاتَبَتْهُ امْرَأَتُهُ فِي ذَلِكَ فَقَالَ:

لَجَجْنَا وَلَجَّتْ هَلْدِهِ فِي التَّغْضِبِ	وَشَدَّ الْحِجَابِ دُونَنَا وَالتَّنْقِبِ
تَلُوْمٌ عَلَى مَالِ شِفَانِي مَكَانَهُ	إِلَيْكَ فَلُوْمِي مَا بَدَا لَكَ وَاغْضَبِي
رَأَيْتُ الْبِتَامَى لَا يَسُدُّ فُقُوزَهُمْ	هَدَايَا لَهُمْ فِي كُلِّ قَعْبٍ مُشْعَبِ
فَقُلْتُ لِعَبْدَانِي أَرِيحَا عَلَيْهِمْ	سَاجِعَلُ بَيْتِي مِثْلَ آخَرَ مُعْرَبِ
بَنِي أَحَقُّ أَنْ يَنَالُوا سَعَابَةَ	وَأَنْ يَشْرَبُوا رَنْقًا لَدَى كُلِّ مَشْرَبِ
حَبَوْتُ بِهَا قَبْرَ امْرِئٍ لَوْ أَتَيْتُهُ	حَرِيْبًا لَأَسَانِي لَدَى كُلِّ مَرْكَبِ
أَخِي وَاللَّيِّ إِنْ أَدْعُهُ لِمِلْمَةٍ	يُجِنِّي وَإِنْ أَعْضَبَ إِلَى السِّيفِ يُغْضِبِ

(١) فِي الْأَصْلِ: «مَكِيْتٌ».

(٢) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَكَتَتْ غَيْرَ بَعِيدٍ﴾ سُورَةُ النَّملِ، آيَةُ: ٢٢.

لأنَّ «أَهْرَاقَ» لَا يَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولَيْنِ، وَإِنَّمَا يَتَعَدَّى إِلَى وَاحِدٍ، يُقَالُ: أَرَأَقَ الرَّجُلُ الْمَاءَ، وَهَرَأَقَهُ، وَأَهْرَاقَهُ ثَلَاثَ لُغَاتٍ، فَإِذَا صُرِفَ إِلَى صَيغَةٍ [مَا] لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ قِيلَ: أُرَيْقَ وَهَرَيْقَ، وَأَهْرَيْقَ الْمَاءَ، وَالْوَجْهُ مَنْ رَوَى: «أَهْرَيْقَ» أَنْ يَرْفَعَ الدَّمَاءَ، لَا وَجْهَ لِرِوَايَةِ غَيْرِ هَذَا، وَإِنْ كَانَ وَجْهُهُ مُسْتَكْرَهًا بَعِيدًا^(١). وَحَسَّ الثَّبْتُ فَهُوَ حَسِيشٌ، وَحَاشٌ: إِذَا أَيْسَسَ، وَأَلْقَتِ النَّاقَةُ وَلَدًا حَسِيشًا.

- وَقَوْلُهُ: «أَمَا إِنَّهُ لَمْ يَبْلُغْنِي . . .» «أَمَا» - هَاهُنَا - مُخَفَّفَةُ الْمِيمِ، وَالنَّخْوِيُّونَ يُجِيزُونَ وَنَفَتْ هَمْزَةَ فِي «أَنَّ» فِي هَذَا الْمَوْضِعِ وَكَسَرَهَا، وَقَدْ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ فِيهَا. /
- قَوْلُهُ: كَانَ يَلِيظُ أَوْلَادَ الْجَاهِلِيَّةِ بِمَنْ ادَّعَاهُمْ [٢٢]. لَا طَ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ: إِذَا لَصِقَ، وَالتَّتَطُّهُ أَنَا إِلاطَةٌ، وَلَا طَ حُبَّةٌ بِقَلْبِي يَلِيظُ وَيَلُوطُ: إِذَا تَعَلَّقَ، وَهُوَ أَلِيظٌ بِقَلْبِي وَأَلُوطٌ، وَأَبَى الْفَرَاءُ أَلُوطٌ إِلا مِنْ اللَّيَاطَةِ^(٢).

- وَقَوْلُهُ: «هَذَا لِأَحَدِ الرَّجُلَيْنِ» أَي: وَأَشَارَتْ لِأَحَدِ الرَّجُلَيْنِ، وَاللَّامُ - هَاهُنَا - بِمَعْنَى «إِلَى»، وَهُوَ كَلَامٌ أَخْرَجَ الرَّاويُّ بَعْضَهُ عَلَى حِكَايَةِ قَوْلِهَا، وَذَلِكَ قَوْلُهَا: «يَا لَيْتَنِي» وَسَائِرُهُ عَلَى جِهَةِ الإخْبَارِ عَنْهَا. وَيُرْوَى: «حَبْلٌ» [وَ] «حَمْلٌ» وَهُمَا سَوَاءٌ.

- (١) بياضٌ في الأصل في نصفِ سطرٍ .
(٢) جاء في الفائق للزمخشري (٣/٣٣٨): «وَعَنِ الْفَرَاءِ: هُوَ أَلِيظٌ بِالْقَلْبِ مِنْكَ وَأَلُوطٌ، وَهَذَا لَا يَلِيظُ بِكَ، أَي: لَا يَلِيظُ. وَفِي تَهْدِيبِ اللُّغَةِ لِلأَزْهَرِيِّ (١٤/٢٤): «أَبُو عُبَيْدٍ عَنِ الْكِسَائِيِّ: إِنِّي لِأَجِدُ لَهُ لَوْطًا وَلِيظًا بِالْكَسْرِ، وَقَدْ لَا طَ حُبَّةٌ يَلُوطُ وَيَلِيظُ، أَي: لَصِقَ». وَفِي الْعَبَابِ لِلصَّغَانِي (ليط) ذَكَرَ الْحَدِيثَ وَقَالَ: وَيُرْوَى: «بِمَنْ ادَّعَاهُمْ فِي الإِسْلَامِ؛ أَي: يُلْحَقُ بِهِمْ وَأَنْشَدَ الْكِسَائِيُّ:
رَأَيْتُ رِجَالًا لَيَطُوا وَلِدَةً بِهِمْ وَمَا بَيْنَهُمْ قُرْبَى وَلَا لَهُمْ وُلْدٌ»

[القِضَاءُ فِي عِمَارَةِ الْمَوَاتِ]

عِمَارَةُ الْأَرْضِ : مَكْسُورَةٌ الْعَيْنِ ، وَمَنْ فَتَحَهَا فَقَدْ أَخْطَأَ . وَالْمَوَاتُ - بِفَتْحِ الْمِيمِ - : الْأَرْضُ الَّتِي لَا عِمَارَةَ فِيهَا ، وَالْمَوَاتَانُ : الطَّاعُونَ مِثْلُ الْمَوَاتِ ، يُقَالُ : وَقَعَ فِي النَّاسِ مَوَاتَانُ وَمَوَاتٌ ، وَيُقَالُ : أَرْضٌ مَيِّتٌ - سَاكِنَةُ الْيَاءِ - : دُونَ مَاءٍ ، قَالَ تَعَالَى ^(١) : ﴿ بَلَدَةٌ مَيِّتًا ﴾ وَمَا مَاتَ مِنْ الْحَيَوَانِ دُونَ دَاءٍ فَهُوَ مَيِّتٌ ، فَأَمَّا الْمَيِّتُ وَالْمَيِّتَةُ بِشَدِيدِ الْيَاءِ فَيَصْلِحَانِ ^(٢) فِي كُلِّ شَيْءٍ مِنْ حَيَوَانٍ وَغَيْرِهِ ، وَمَا كَانَ مِنْهَا لِلْمَذَكَّرِ أُسْقِطَتْ مِنْهُ التَّاءُ ، وَمَا كَانَ مِنْهُ لِلْمُؤَنَّثِ أُثْبِتَتْ فِيهِ التَّاءُ ، وَكَذَلِكَ مَا يَتَّوَمَّ وَمَا يَتَّوَمُّ . وَزَعَمَ قَوْمٌ أَنَّ الْمَيِّتَ - بِسُكُونِ الْيَاءِ - يُسْتَعْمَلُ فِي مَنْ مَاتَ وَقَضَى نَحْبَهُ ، وَأَمَّا الْمَيِّتُ - مُشَدَّدُ الْيَاءِ - فَيُسْتَعْمَلُ فِي مَنْ لَمْ يَمُتْ بَعْدَ وَهُوَ مُنْتَهٍ لِأَنَّهُ يَمُوتُ ، وَاحْتِجَّ بِقَوْلِهِ [تَعَالَى] : ^(٣) ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَمَاتُونَ ﴾ ^(٤) أَي : إِنَّكَ سَتَمُوتُ وَإِنَّهُمْ سَيَمُوتُونَ ، وَهَذَا خَطَأٌ مِنْ وَجْهَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : أَنَّ مَيِّتًا وَمَيِّتًا لَيْسَ بَيْنَهُمَا أَكْثَرُ مِنْ تَخْفِيفِ الْيَاءِ وَتَثْقِيلِهَا ، كَمَا يُقَالُ : هَيْنٌ وَهَيْنٌ ، وَلَيْنٌ وَلَيْنٌ ، فَكَمَا أَنَّ التَّخْفِيفَ فِي هَذَا لَمْ يُحْدِثْ فِيهِمَا مَعْنَى عَلَى مَعْنَاهَا قَبْلَ التَّخْفِيفِ فَكَذَلِكَ مَيِّتٌ وَمَيِّتٌ .

وَالْوَجْهُ الثَّانِي : أَنَّ الْعَرَبَ لَمْ تَفَرِّقْ بَيْنَهُمَا فِي الِاسْتِعْمَالِ ، وَمَنْ أَبَيَّنَ ذَلِكَ قَوْلُهُ : ^(٤)

(١) سورة ق، الآية: ١١ .

(٢) في الأصل : « فيصلحون » .

(٣) سورة الرُّم .

(٤) هُمَا لِعِدِّيِّ بْنِ الرَّعْلَاءِ الْغَسَانِيِّ ، وَالرَّعْلَاءُ : أُمَّهُ ، وَهِيَ - فِي الْأَصْلِ - النَّاقَةُ الَّتِي تُقَطَّعُ قِطْعَةٌ =

لَيْسَ مِنْ مَاتَ فَاسْتَرَاحَ بِمَيْتٍ إِتْمَا الْمَيْتُ مَيْتُ الْأَحْيَاءِ
 إِتْمَا الْمَيْتُ مَنْ يَعِيشُ كَثِيرًا كَاسِفًا بِالْهَلْهِ قَلِيلَ الرَّجَاءِ
 وَقَالَ ابْنُ قُنَعَّاسٍ الْأَسَدِيُّ (١):

أَلَا [يَا] لَيْتَنِي وَالْمَرْءُ مَيْتٌ وَمَا يُغْنِي مِنَ الْحَدَثَانِ لَيْتٌ
 فَجَعَلَ الْمَيْتُ - بِالْتَّخْفِيفِ (٢) - لِمَا يَمُوتُ فِي الْمُسْتَقْبَلِ كَمَا تَرَى .

= من أذنها ففترك تنوس؛ أي: تتحرك وتضطرب. شاعرٌ جاهليٌّ قليلُ الشعرِ. يُراجع: حماسة ابن الشجري (١٩٤)، والأصمعيّات (٥١)، والاشتقاق (٥١، ٤٨٦)، ومعجم الشعراء (٢٥٢)، ومن نسب إلى أمه، والخزانة (٤/١٨٨)، واللسان (موت)، والحيوان (٦/٥٠٧). والشاهد في المنصف (٢/١٧، ٣/٦٢)، وأمالي ابن الشجري (١/١٥٢)، وشرح المنفصل لابن يعيش (١٠/٦٩).

(١) المعروف بابن قنّاسٍ بضم القاف وكسرهما، ويُقال: قنّاسٌ - بزيادة نون قبل العين - عمرو ابن عبد يغوث بن محرش بن مالك بن عوفٍ المراديّ. شاعرٌ جاهليٌّ مُقلِّدٌ، له أخبارٌ، وأشعاره قليلةٌ، أشهرها قصيدته التي منها الشاهد، ومنها:

أَلَا يَا بَيْتُ بِالْعَلْيَاءِ بَيْتٌ وَلَوْلَا حُبُّ أَهْلِكَ مَا أَتَيْتُ
 أَلَا يَا بَيْتُ أَهْلُكَ أَوْعَدُونِي كَأَنِّي كَلَّ دَنْبَهُمْ جَنَيْتُ
 أَلَا بَكَرَ الْعَوَاذِلُ فَاسْتَمَيْتُ وَهَلْ مِنْ رَاشِدٍ إِذَا غَوَيْتُ
 إِذَا مَا فَاتَنِي لَحْمٌ غَرِيضٌ ضَرَبْتُ ذِرَاعَ بَكْرِي فَاشْتَوَيْتُ
 وَكُنْتُ مَتَى أَرَى زَقًّا مَرِيضًا يُصَاحُ عَلَيَّ جَنَازَتِهِ بَكَيْتُ
 أُمْسِي فِي سِرَاةِ بَنِي عُطَيْفٍ إِذَا مَا سَاءَ نَبِي ظَلَمٌ أَبِيتُ

وهي طويّلةٌ جيّدةٌ نَشَرَهَا الدُّكْتُورُ حَاتِمُ بْنُ صَالِحِ الضَّامِنِ فِي «قِصَائِدِ نَادِرَةَ» عَنْ كِتَابِ «مَنْتَهَى الطَّلَبِ» ص ٤٣ فَلْتَرَجِعْ هُنَاكَ. وَابْنُ قُنَعَّاسٍ مُرَادِيٌّ لِأَسَدِيٍّ فَلْيُصَحِّحْ. يُرَاجِعْ: نَسْبُ مَعْد (٣٢٩)، وَمِنْ اسْمِهِ عَمْرُو (٨٧)، وَالْاِشْتِقَاقُ (٤١٣)، وَمَعْجَمُ الشُّعْرَاءِ (٥٩)، وَالْخَزَانَةُ (٣/٥٥).

(٢) فِي الْأَصْلِ: «الْخَفِيفِ».

وَقَالَ الْآخَرُ:

أَتَشَمْتُ مِنْ مَوْتِي أَتَانَا حِمَامُهَا وَمَا النَّاسُ إِلَّا مَيِّتٌ وَابْنُ مَيِّتٍ

- [وَقَوْلُهُ: «لِعِرْقِ ظَالِمٍ حَقٌّ»] [٢٦]. الرَّوَايَةُ: «لِعِرْقِ ظَالِمٍ عَلَى الصِّفَةِ، وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ تَفْسِيرُ مَا لِكِ هَذِهِ، وَقَدَّرُوِي بِالْإِضَافَةِ عَلَى أَنْ يَكُونَ الْعِرْقُ الْأَصْلُ، وَالْمُرَادُ بِهِ: وَلَيْسَ لِأَصْلٍ يُوصِلُهُ ظَالِمٌ فِي أَرْضٍ غَيْرِهِ حَقٌّ يَسْتَوْجِبُهُ، وَهَذَا هُوَ الْأَصْلُ وَالْمُرَادُ بِهِ، وَإِنْ نُؤْنُ [جُعِلَ «ظَالِمٌ» صِفَةً لَهُ عَلَى] (١) هَذَا الْمَعْنَى كَمَا قَالَ [تَعَالَى]: (٢) ﴿نَاصِيَةٌ كَذِبَةٌ خَاطِئَةٌ﴾ ﴿١٦﴾ فَنَسَبَ ذَلِكَ إِلَيْهَا، وَإِنَّمَا الْكَاذِبُ وَالْخَاطِئُ صَاحِبُهَا. (٣) - وَذَكَرَ تَبْلِيغَ إِلَى الْجَرْرِ فَقَالَ: الْجَرُّ وَالْجَرَارُ سَوَاءٌ (٣).

[القضاء في المياه]

- [وَقَوْلُهُ: «فِي سَبِيلِ مَهْرُوزٍ - بِالرَّاءِ - وَمُذْنِيبٌ»] [٢٨]. مَهْرُوزٌ وَمُذْنِيبٌ: وَادِيَانِ مِنْ أَوْدِيَةِ الْمَدِينَةِ (٤)، يَنْحَدِرَانِ (٥) إِلَى نَاحِيَةِ بَنِي / قُرَيْظَةَ، قَالَ الشَّاعِرُ:
أَلَيْتُ إِسْلَامَكُمْ يَا هِنْدُ مَا طَلَعْتُ شَمْسٌ وَسَالَ مُذْنِيبٌ وَمَهْرُوزٌ
- [قَوْلُهُ: «لِيَمْنَعَ بِهِ الْكَلَاءُ»] [٢٩]. الْكَلَاءُ: مَقْصُورٌ وَمَهْمُوزٌ: اسْمٌ يَقَعُ عَلَى جَمِيعِ

(١) عن «الاقْتِضَابِ»، ونقل عبارة المؤلّف.

(٢) سور العلق.

(٣) - (٣) كذا جاء في الأصل!؟.

(٤) «مُذْنِيبٌ» في معجم البلدان (٩١/٥)، والمغانم المطابة (٣٧٣)، ووفاء الوفاء (١٠٧٥، ١٣٠٢).
و«مَهْرُوزٌ» في معجم البلدان (٢٣٤/٥)، والمغانم المطابة (٣٩٨)، وتاج العروس (هَرَز) وذكروا جميعًا حديث الموطأ وأنشدوا البيّ. وقول المؤلّف هنا: «بالرّاء» أي: الثانية الرّاء.

(٥) في الأصل: «ينجدان».

النَّبَاتِ، أَخْضَرُهُ وَيَابِسُهُ^(١).

- قَوْلُهُ: «لَا يُمْنَعُ نَقْعُ الْبِئْرِ» [٣٠]. النَّقْعُ: الْمَاءُ الْمُجْتَمِعُ فِي الْبِئْرِ وَغَيْرِهَا مِنْ الْأَرْضِ، وَالْجَمْعُ: أَنْقَعُ وَنَقَاعٌ، وَمِنْهُ: «إِنَّهُ لَشَرَابٌ بِأَنْقَعٍ»^(٢) يُقَالُ لِلرَّجُلِ الْمُجْرَبِ لِلْأُمُورِ، يُرَادُ بِهِ: قَدْ سَافَرَ وَشَرِبَ الْمِيَاهَ الْمُخْتَلِفَةَ. وَرَوَى بَعْضُهُمْ: «نَفْعُ بَيْرٍ» بِالْفَاءِ، وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

[الْقَضَاءُ فِي الْمِرْفَقِ]

الْمِرْفَقُ: كُلُّ مَا ارْتَفَقَ بِهِ الْإِنْسَانُ وَكَانَتْ فِيهِ مَنَفَعَةٌ، وَيُقَالُ: مِرْفَقٌ وَمِرْفَقٌ وَقِرَىٰ بِهِمَا: ﴿مِرْفَقًا﴾^(٣)

- [قَوْلُهُ: «لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ»] [٣١]. وَالضَّرَرُ: فِعْلُ الْوَاحِدِ، وَالضَّرَارُ

- (١) ذكره أبو عليّ القالي في كتابه «المقصود والممدود» فقال: «الكَلَاءُ» كُلُّ مَا رُعِيَ مِنَ النَّبْتِ مَقْصُورٌ مَهْمُوزٌ، وفي كتاب المقصود والممدود للفرّاء (٥٠): «الكَلَاءُ كَلَأُ النَّبْتِ مَهْمُوزٌ» وقال ابن ولّاد في كتاب المقصود والممدود (٩٣): «الكَلَاءُ: المرعى مهموزٌ غيرٌ ممدودٍ» كذا، وفي تاج العروس (كَلَأَ): (الكَلَأُ) كَجَبَلٍ عِنْدَ الْعَرَبِ يَقَعُ عَلَى الْعُشْبِ. وقيل: الكَلَاءُ مَقْصُورٌ مَهْمُوزٌ.
- (٢) المَثَلُ فِي أَمْثَالِ أَبِي عُبَيْدٍ (١٠٥)، وشرحه «فَضْلُ الْمَقَالِ» (١٣٤)، وجمهرة الأمثال (١/٥٤٠)، والمُسْتَقْصَى (١٣١/٢)، واللّالِي (٧٥)، والتَّصْفِيَّةُ (٥٣٦)، واللِّسَانُ (نقع). وفي أمثال الميداني «مجمع الأمثال» (١٥٤/٢)، قال: «وهلذا مَثَلٌ قَالَهُ ابْنُ جَرِيحٍ فِي مَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ».
- (٣) سورة الكهف، الآية ١٦، قال ابن خالويه في إعراب القراءات (١/٣٩٤) قرأ نافعٌ وابنُ عامرٌ: ﴿مِرْفَقًا﴾ بفتح الميم وكسر الفاء، وقرأ الباقون: ﴿مِرْفَقًا﴾ بكسر الميم، واختلف النَحْوِيُّونَ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: هُمَا لُعْتَانٌ، وَقَالَ آخَرُونَ: الْمِرْفَقُ: مَا ارْتَفَقَتْ بِهِ، وَالْمِرْفَقُ: مِرْفَقُ الْيَدِ...». ويُراجع: معاني القرآن للفرّاء (١٣٧/٢)، ومعاني القرآن وإعرابه للزجاج (٣/٢٧٣)، عن قُطْرُبٍ وَغَيْرِهِ، وَمَجَازِ الْقُرْآنِ لِأَبِي عُبَيْدَةَ (١/٣٩٥).

فَعُلُّ الْاِثْنَيْنِ فَصَاعِدًا، بِمَنْزِلَةِ الْقِتَالِ وَالْخِصَامِ، فَكَأَنَّهُ نَهَى عَنْ أَنْوَاعِ الضَّرِّ، وَأَمَرَ أَنْ لَا يُضَارَّ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الرَّجُلَيْنِ صَاحِبُهُ عَلَى جِهَةِ الْمُجَازَاةِ، وَلَا يَنْفَرِدُ أَحَدُهُمَا بِالضَّرْرِ، عَلَى أَنَّ الْمُجَازَاةَ دُونَ تَعَدُّ جَائِزَةٍ بِنَصِّ الْقُرْآنِ (١)، وَقَالَ الْحَسَنُ: الضَّرُّ: مَالِكٌ فِيهِ مَنَفَعَةٌ، وَعَلَى غَيْرِكَ فِيهِ مَضْرَةٌ، وَالضَّرَارُ مَا لَيْسَ لَكَ فِيهِ مَنَفَعَةٌ، وَعَلَى غَيْرِكَ فِيهِ مَضْرَةٌ، وَقَدْ قِيلَ: هُمَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ، وَذَلِكَ (٢) لَا يَصِحُّ لِمَعْنَيَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ اللَّغَةَ تَدُلُّ عَلَى خِلَافِ ذَلِكَ.

وَالثَّانِي: أَنَّ كَلَامَهُ [عَلَيْهِ] كَلِمَةٌ (٣) حِكْمٌ لَيْسَ فِيهِ حَشْوٌ وَلَا لَعْوٌ، وَلَا لَفْظٌ لَا مَعْنَى لَهُ، وَإِذَا أَمَكْنَ أَنْ يُجْعَلَ لِكُلِّ لَفْظٍ مَعْنَى يَخْصُهُ كَانَ أَوْلَى وَأَصَحَّ.

- [قَوْلُهُ: «فِي حَائِطِ جَدِّهِ رَبِيعٍ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ»] [٣٤]. الرَّبِيعُ: السَّقَايَةُ، وَجَمْعُهُ: رَبْعَانٌ وَأَرْبَعَةٌ. وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: يُجْمَعُ رَبِيعٌ: - الْكَلَاءُ - عَلَى أَرْبَعَةٍ، وَرَبِيعٌ - الْجَدُولُ -: أَرْبَعَاءٌ. وَالْجَدُولُ أَكْبَرُ مِنَ الرَّبِيعِ، وَكَذَلِكَ الْحَلِيجُ.

- [قَوْلُهُ: لَا يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ جَارَهُ خَشَبَةً يَغْرِزُهَا فِي جِدَارِهِ] [٣٢]. يُرْوَى: «خَشَبَةً» عَلَى الْإِفْرَادِ، وَ«خَشَبَةً» عَلَى الْجَمْعِ (٤).

[قَوْلُهُ: «بَيْنَ أَكْتَانِهِمْ»]. يُرْوَى: «بَيْنَ أَكْتَانِهِمْ» بِالتَّاءِ، وَهُوَ الْوَجْهُ.

(١) قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوِفْتُمْ بِهِ﴾، وَقَالَ: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا﴾،

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوْءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾.

(٢) فِي الْأَصْلِ: «ذَلِكَ وَلَا...».

(٣) فِي الْأَصْلِ: «كَلِمَةٌ».

(٤) هَذِهِ الْفَقْرَةُ مُتَأَخِّرَةٌ عَنْ مَوْضِعِهَا، وَحَقُّهَا أَنْ تَكُونَ قَبْلَ سَابِقِهَا.

وَيُرْوَى بِالتُّونِ وَلَيْسَ بِصَحِيحٍ . وَالْأَكْتَاْفُ : التَّوَاْحِي مِنْ كُلِّ شَيْءٍ . وَالْعُرَيْضُ : تَصْغِيرُ عَرْضٍ ، وَهُوَ الْوَادِي (١) .

[الْقَضَاءُ فِي الضَّوَارِي وَالْحَرَيْسَةِ]

اِخْتَلَفَتْ نُسْخُ «المَوْطَأُ» فِي تَرْجَمَةِ بَابِ الْقَضَاءِ فِي «الضَّوَارِي وَالْحَرَيْسَةِ» فَوَقَعَ فِي نُسْخَةِ مُعَاوِيَةَ (٢) عَلَى عُبَيْدِ اللَّهِ ، قَالَ ابْنُ وَضَّاحٍ : الضَّوَالُ . وَوَقَعَ فِي كِتَابِ أَبِي عُمَرَ وَغَيْرِهِ : الضَّوَارِي وَفَسَّرَهُ فَقَالَ فِي «الاسْتِذْكَارِ» : «الضَّوَارِي : مَا صَرِي الْأَذَى . وَالْحَرَيْسَةُ : الْمَحْرُوسَةُ مِنَ الْمَاشِيَةِ فِي الْمَرْعَى ، قَالَ الْخَطَّابِيُّ : وَقَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ : الْحَرَيْسَةُ مِنَ الْمَوَاشِي : مَا أَدْرَكَهُ اللَّيْلُ فِي الْمَرْعَى مِنْ غَيْرِ أَنْ يُؤْوِيَهُ الرَّاعِي وَيَصْرِفَهُ إِلَى مَكَانِهِ الَّذِي يَبِيْتُ فِيهِ ، وَتُسَمِّيهِ الْعَرَبُ : حَرَيْسَةَ الْجَبَلِ . وَأَمَّا الضَّوَالُ فَمَعْنَاهَا الْمُهْمَلَةُ الَّتِي لَا صَاحِبَ مَعَهَا ، وَالَّتِي خَلَّتْ مِنْ أَحْصَائِهَا وَرُعَاتِهَا .

- وَقَوْلُهُ : «صَامِنٌ عَلَى أَهْلِهَا» [٣٧] . أَي : مُوجِبٌ عَلَيْهِمُ الْعَزْمَ ؛ لِأَنَّ

(١) هُوَ هُنَا وَادٍ بَعِيْنُهُ ، قَالَ الْبُكْرِيُّ فِي مَعْجَمٍ مَا اسْتَعْجَمَ (٣/٩٣٨) : «مَوْضِعٌ مِنْ أَرْجَاءِ الْمَدِينَةِ

فِيهِ أَصُولٌ تَخْلُ» وَفِيهِ يَقُولُ بُجَيْرُ بْنُ زُهَيْرٍ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ - حِينَ هَرَبَ النَّاسُ يَوْمَ حُنَيْنٍ - :

لَوْلَا إِلَهُهُ وَعَبْدُهُ وَلَيْتُمْ

أَيْنَ الَّذِينَ هُمْ أَجَابُوا رَبَّهُمْ

يَوْمَ الْعُرَيْضِ وَبَيْعَةِ الرِّضْوَانِ

وَيُرَاجَعُ : شِعْرُ مَزِينَةَ وَأَخْبَارُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالْإِسْلَامِ (٧٩) ، وَشِعْرُ مَزِينَةَ فِي الْإِسْلَامِ (٥١٥) .

(٢) هُوَ مُعَاوِيَةُ بْنُ سَعْدٍ ، أَبُو سَفْيَانَ الْقُرْطُبِيُّ (ت ٣٢٤هـ) قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ : «سَمِعَ مِنْ ابْنِ

وَضَّاحٍ ، وَعُبَيْدِ اللَّهِ ، وَابْنِ الصَّفَّارِ وَصَحْبِهِ . وَكَانَ فَقِيهًا فِي الْمَسَائِلِ ، حَافِظًا لَهَا» يُرَاجَعُ :

تَارِيخُ عُلَمَاءِ الْأَنْدَلُسِ (٢/١٤١) ، وَجَدْوَةُ الْمُقْتَبَسِ (٣٣٩) ، وَبُغْيَةُ الْمُتَمَسِّسِ (٤٥٨) .

الضَّمَانِ إِنْجَابٌ وَإِثْبَاتٌ. وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مِنْ قَوْلِهِمْ: هُوَ ضَمِنَ عَلَى أَهْلِهِ، وَضَمِنَ عَلَيْهِمْ وَضَامِنٌ عَلَيْهِمْ^(١)؛ أَيْ: كَلَّ عَلَيْهِمْ يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ، فَيَكُونُ مَعْنَى ضَامِنٌ عَلَيْهِمْ: عَائِدٌ عَلَيْهِمْ وَلَا زِمٌ لَهُمْ، وَتَأْوَلَهُ قَوْمٌ عَلَى أَنَّهُ مَضْمُونٌ عَلَيْهِمْ، وَجَعَلُوا فَاعِلَهُمَا بِمَعْنَى مَفْعُولٍ، كَدَافِنٍ بِمَعْنَى مَدْفُونٍ، وَهَذِهِ الْأَوْجُهُ الثَّلَاثَةُ مُتَقَارِبَةٌ فِي الْمَعْنَى.

- وَذَكَرَ النَّفْسَ فَقَالَ: النَّفْسُ لَا يَكُونُ إِلَّا بِاللَّيْلِ، هَذَا قَوْلٌ جَمِيعٌ أَهْلِ اللُّغَةِ^(٢)، يُقَالُ: نَفَسْتُ الْإِبِلَ نَفْسًا، وَأَنْفَشَهَا صَاحِبُهَا إِنْفَاشًا، قَالَ الرَّاجِزُ^(٣):

إِجْرَشْ لَهَا يَا بَنَ أَبِي كِبَاشِ

فِيَا لَهَا اللَّيْلَةَ مِنْ أَنْفَاشِ

أَمَّا «الْهَمَلُ» فَقَالَ بَعْضُهُمْ هُوَ بِالنَّهَارِ خَاصَّةً، وَقَالَ قَوْمٌ: يَكُونُ لَيْلًا وَيَكُونُ نَهَارًا. فِي حَرِيْسَةِ الْجَبَلِ غَرَامَاتٌ مِثْلُهَا وَجَرَارَاتٌ وَلَا قَطْعَ، يُحْتَجُّ بِهَذَا لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِي تَضْعِيفِ الْقِيَمَةِ عَلَى مَوَالِي الْعَبِيدِ، وَإِنْ كَانَ الْقُرْآنُ يُعَارِضُهُ، يَرْوِيهِ عُمَرُ بْنُ شُعَيْبٍ^(٤) عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

(١) مِنْ هُنَا تَأَخَّرَ عَنْ مَوْضِعِهِ فِي الْأَصْلِ وَقُدِّمَ عَلَيْهِ كِتَابُ «الْمُسَاقَاةِ» وَكِتَابُ «كِرَاءِ الْأَرْضِي».

وَعِنْدَ بَدَايَةِ اتِّصَالِ الْكَلَامِ مَرَّةً ثَانِيَةً تَكَرَّرَتْ أَوَّلُ الْعِبَارَةِ.

(٢) جَاءَ فِي اللِّسَانِ (نَفْسُ): «وَيُقَالُ: نَفَسْتُ الْإِبِلَ تَنْفُسُ وَتَنْفُسُ، وَنَفَسْتُ تَنْفَسُ: إِذَا تَفَرَّقَتْ فِرْعَتِ

بِاللَّيْلِ مِنْ غَيْرِ عِلْمِ رَاعِيهَا وَالْإِسْمُ: النَّفْسُ، وَلَا يَكُونُ النَّفْسُ إِلَّا بِاللَّيْلِ، وَالْهَمَلُ يَكُونُ لَيْلًا وَنَهَارًا».

(٣) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُمَا.

(٤) عُمَرُ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ الْمَكِّيِّ الطَّائِفِيُّ تَابِعِيٌّ. رَوَى عَنْ

أَبِيهِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ لِأَنَّ أَبَاهُ شُعَيْبًا لَمْ يُدْرِكْ أَبَاهُ مُحَمَّدًا إِلَّا صَغِيرًا، فَرَبَّاهُ جَدُّهُ =

[الْقَضَاءُ فِيمَا يُعْطَى الْعُمَّالُ]

- [قَوْلُهُ: «حُلْفَ الصَّبَاغِ»] [٣٨]. تَسْمِيَةُ الصَّبَاغِ غَسَالًا غَيْرَ مَعْرُوفٍ فِي اللُّغَةِ.

[الْقَضَاءُ فِي الْحَمَالَةِ وَالْحَوْلِ]

«الإِحَالَةُ»: الْمَصْدَرُ، وَالْحَوَالَةُ وَالْحَوْلُ: اسْمٌ، وَسُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا تَحْوُلُ وَتَنْتَقِلُ^(١) مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٢): ﴿لَا يَبْعُونَ عَنْهَا حَوْلًا﴾ أي: تَحْوِلًا، وَكَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يُسَوُّونَ بَيْنَ الْحَوَالَةِ وَالْكَفَالَةِ فِي

عبدالله بن عمرو، فروى عن جدّه عبدالله بن عمرو. فرواية عمرو عن أبيه عن جدّه إنّما هو جدّه الأعلى. قَالَ الْحَافِظُ الدَّهْبِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي السِّيَرِ (١٧٠/٥): «وَمِنَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي جَاءَ فِيهَا عَنِ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ. أَبْنَانًا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ عَمْرُو بْنَ شُعَيْبٍ حَدَّثَهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: «أَنَّ مُرَيْنَا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: كَيْفَ تَرَى فِي حَرِيْسَةِ الْجَبَلِ؟ قَالَ: هِيَ وَمِثْلُهَا وَالنَّكَالُ، قَالَ: فَإِذَا جَمَعَهَا الْمُرَاحُ؟ قَالَ: قَطَعُ الْيَدَ إِذَا بَلَغَ نَمَنَ الْمِجَنِّ».

قال مُحَقِّقُ السِّيَرِ: إِسْنَادُهُ حَسَنٌ، وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (٨/٨٥، ٨٦) فِي قِطْعِ السَّارِقِ فِي بَابِ الثَّمْرِ يُسْرَقُ بَعْدَ أَنْ يُؤْوِيَهُ الْجَرِينُ...». وَإِنَّمَا اخْتَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ لِأَنَّهُ هُوَ الْأَنْسَبُ لِهَذَا الْمَقَامِ، وَأُورِدَ الْحَافِظُ عِدَّةَ أَحَادِيثٍ مِنْ رِوَايَةِ عَمْرٍو، عَنِ أَبِيهِ شُعَيْبٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو... ثُمَّ قَالَ: «وَعِنْدِي عِدَّةُ أَحَادِيثٍ سِوَى مَا مَرَّ يَقُولُ: عَنِ أَبِيهِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَالْمُطْلَقُ مَحْمُولٌ عَلَى الْمُقَيَّدِ الْمُفَسَّرِ بِعَبْدِ اللَّهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَكَانَتْ وَفَاةُ عَمْرٍو سَنَةَ (١١٨ هـ) فِي الطَّائِفِ. وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ الرُّوَاةِ فِي عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، وَوَثَّقَهُ آخَرُونَ، تَفْصِيلُ ذَلِكَ فِي مَصَادِرِ تَرْجُمَتِهِ. مِنْهَا فِي تَارِيخِ الْبُخَارِيِّ الْكَبِيرِ (٦/٣٤٢)، وَالْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ (٦/٢٣٨)، (٤١/٨)، وَلِسَانِ الْمِيزَانِ (٧/٣٢٥)، وَالشُّذْرَاتِ (١/١٥٥)... وَغَيْرِهَا.

(١) فِي الْأَصْلِ: «تَنْتَقِلُ».

(٢) سُورَةُ الْكَهْفِ.

أَحْكَامِهِمْ، وَلِذَلِكَ قَالَ زُهَيْرٌ^(١):

* وَسِيَّانَ الْكَفَّالَةَ وَالتَّلَاءَ *

و«التَّلَاءُ»: الْحَوَالَةُ، أَتَلَيْتُ فُلَانًا عَلَيَّ فُلَانٍ: إِذَا أَحَلَّتْهُ عَلَيْهِ^(٢)، وَعَلَى هَذَا جَاءَ مَذْهَبُ أَبِي ثَوْرٍ^(٣) وَابْنِ أَبِي لَيْلَى^(٤) وَابْنِ شُبْرَمَةَ^(٥) فِي التَّسْوِيَةِ بَيْنَهُمَا. /

(١) شرح ديوان زهير (٧٦) والبيتُ بتمامه فيه هكذا:

جَوَارٌ شَاهِدٌ عَدْلٌ عَلَيَّكُمْ وَسِيَّانَ الْكَفَّالَةَ وَالتَّلَاءَ

(٢) أصلُ التَّلَاءِ - على ما قال أبو عبيدة - أن يكتب على سهم أو قِدْحٍ: فُلَانٌ جَارٌ فُلَانٍ. . . شرح ديوان زهير.

(٣) إبراهيم بن خالد، البغدادي، الفقيه، الكلبي، مفتي العراق، يُكنى أبا عبد الله، وأبو ثور أصبَحَتْ كَاللَّقَبِ لَهُ، سَمِعَ مِنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، وَالشَّافِعِيِّ، وَوَكَيْعِ بْنِ الْجَرَّاحِ، وَابْنِ عَلِيَّةَ، وَيَزِيدَ بْنِ هَرْوَانَ. وَرَوَى عَنْهُ أَبُو دَاوُدَ، وَابْنُ مَاجَهَ، وَتُوفِيَ سَنَةَ (٢٤٠هـ). أَخْبَارُهُ فِي: الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ (٩٧/٢)، وَتَارِيخِ بَغْدَادَ (٦٥/٦)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (١٢/٧٢)، وَشَذَرَاتِ الذَّهَبِ (٩٣/٢).

(٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى مُفْتِي الْكُوفَةِ وَقَاضِيهَا، الْإِمَامُ، الْعَلَامَةُ، الْمُحَدِّثُ. أَخَذَ عَنِ الشَّعْبِيِّ، وَنَافِعٍ، وَعَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ. حَدَّثَ عَنْهُ شُعْبَةُ، وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَالثَّوْرِيُّ، وَحَمَزَةُ الزَّيَّاتُ، وَقَرَأَ عَلَيْهِ، وَتُوفِيَ سَنَةَ (١٤٨هـ)، وَنَجَبَ مِنْ ذُرَيْتِهِ عُلَمَاءُ فِي بِلَادِ الْأَنْدَلُسِ. أَخْبَارُهُ فِي: طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ (٦/٣٥٨)، وَتَارِيخِ الْبُخَارِيِّ الْكَبِيرِ (١/١٦٢)، وَالجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ (٧/٣٢٢)، وَالْوَافِي بِالْوَقَائِتِ (٣/٢٢١)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٦/٣١٠)، وَغَايَةِ النُّهَيْيَةِ (٢/١٦٥)، وَطَبَقَاتِ الْمُفَسِّرِينَ (١/٢٦٩).

(٥) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شُبْرَمَةَ بْنِ طُفَيْلِ بْنِ حَسَّانِ الضَّبِّيِّ، الْفَقِيهُ، الْأَدِيبُ، الْقَاضِي، الْعَلَامَةُ، فَقِيهُ الْعِرَاقِ. حَدَّثَ عَنْ أَنَسٍ، وَأَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَائِلَةَ، وَالشَّعْبِيِّ، وَالتَّحْنَعِيِّ، . . . وَغَيْرِهِمْ. وَحَدَّثَ عَنْهُ الثَّوْرِيُّ، وَابْنُ عُيَيْنَةَ، وَهَشِيمٌ. . . وَتَفَقَّهَ أَحْمَدُ وَأَبُو حَاتِمٍ. قَالَ الْعِجْلِيُّ: «وَكَانَ ابْنُ شُبْرَمَةَ عَفِيفًا، صَارِمًا، عَاقِلًا، خَيْرًا، يَشْبَهُ النَّسَاكَ، وَكَانَ شَاعِرًا، كَرِيمًا جَوَادًا. . .». وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: «كَانَ =

[الْقَضَاءُ فِيمَنْ ابْتِغَاءَ ثَوْبًا وَبِهِ عَيْبٌ]

- [قَوْلُهُ : «وَبِهِ عَيْبٌ مِنْ حَرْقٍ»] [٣٨]. إِذَا كَانَ فِي الثَّوْبِ أَثْرٌ مِنْ دَقِّ الْقَصَّارِ أَوْ الْكَمَّادِ فَهُوَ حَرْقٌ بَفَتْحِ الرَّاءِ، فَإِنْ كَانَ مِنَ النَّارِ فَهُوَ [بِتَسْكِينِ] (١)
الرَّاءِ (٢)، قَالَ الشَّاعِرُ (٣) - فِي حَرْقٍ - :
شَيْبٌ تُغْرِبُهُ كَيْمَا تُغْرِبُهُ كَبَيْعِكَ الثَّوْبَ مَطْوِيًّا عَلَيَّ حَرْقِ

= شَاعِرًا، فَحَقُّهَا، ثَقَّةٌ، قَلِيلَ الْحَدِيثِ . . . «توفي سنة (١٤٤هـ) أَخْبَارُهُ فِي أَخْبَارِ الْقَضَاءِ (٣/٣٦)،
وطبقات ابن سعد (٦/٣٥٠)، والجرح والتعديل (٥/٨٢)، ومشاهير علماء الأمصار (١٦٨)،
وتهذيب الكمال (٥/٧٦)، وسير أعلام النبلاء (٦/٣٤٧)، وشذرات الذهب (١/٢١٥).

(١) في الأصل : «بكسر الرّاء . . .» .

(٢) قال القَاضِي عِيَاضُ بْنُ كَعْبَلَةَ فِي : مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (١/١٨٩، ١٩٠) قَوْلُهُ فِي بَابِ الْقَضَاءِ فِي الْعَيْبِ فِي «الْمَوْطَأُ» : «وَبِهِ عَيْبٌ مِنْ حَرْقٍ» كَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ الرُّوَاةِ، كَذَا صَبَطْنَا عَنْ بَعْضِ شُيُوخِنَا بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ، وَسُكُونِ الرَّاءِ، وَصَبَطَهُ الْجَيَانِيُّ (حَرْقٌ) بَفَتْحِ الرَّاءِ، وَعِنْدَ ابْنِ الْقَابِسِيِّ (حَرْقٌ) بِالْحَاءِ الْمُعْجَمَةِ . وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ بِضَمِّهَا . وَالْحَرْقُ - بَفَتْحِ الْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ وَفَتْحِ الرَّاءِ - التَّقْطِيعُ مِنْ دَقِّ الْقَصَّارِ وَالْكَمَّادِ وَغَيْرِهِ . وَقِيلَ : فِيهِ حَرْقٌ بِكَسْرِ الْحَاءِ وَسُكُونِ الرَّاءِ وَقَدْ يَكُونُ الْحَرْقُ - بَفَتْحِ الْحَاءِ وَالرَّاءِ - وَسُكُونِ الرَّاءِ أَيْضًا - مِنَ النَّارِ .

يقول الفقير إلى الله تعالى عبد الرحمن بن سليمان بن عثيمين - عفا الله عنه - الجياني المذكور هنا هو حسين بن محمد بن أحمد، أبو علي الغساني الجياني الأندلسي، الإمام المحدث الثقة المتوفى سنة (٤٩٨هـ) صاحب «تقييد المهمل وتمييز المشكل» ولا شك أن هذا من تقييداته رحمه الله . وابن القابسي : هو علي بن محمد بن خلف المعافري المعروف بـ «ابن القابسي» الفيرواني الأصل، أبو الحسن المتوفى سنة (٤٠٣هـ) بالقيروان وهو صاحب «الملخص» المشهور بالنسبة إليه «ملخص القابسي» لخص به رواية ابن القاسم للموطأ .

(٣) البيتان عن المؤلف في «الاقتضاب» لليقزني . ولم أقف عليهما .

وَقَالَ فِي الْحَرْقِ :

- مَنْ جَالَسَ الْقَيْنَ لَمْ تَعْدِمْ مَلَاسُهُ حَرْقًا وَإِنْ لَمْ يَكُنْ حَرْقًا فَتَدَخِينُ
- قَوْلُهُ: «فَهُوَ رَدٌّ عَلَى الْبَائِعِ». الْقِيَاسُ: فَهُوَ مَرْدُودٌ، وَلَكِنَّ هَذَا مِمَّا وُضِعَ
الْمَصْدَرُ فِيهِ مَوْضِعَ الْمَفْعُولِ كَمَا قَالُوا: دَرَهُمْ ضَرْبُ الْأَمِيرِ (١).
- [قَوْلُهُ: «أَوْ عَوَارٌ»] الْعَوَارُ، وَالْعَوَارُ: الْعَيْبُ وَالْفَسَادُ.
- [قَوْلُهُ: «إِنْ شَاءَ أَنْ يَغْرَمَ»] يُقَالُ: غَرِمَ يَغْرِمُ بِنَفْحِ الرَّاءِ فِي الْمَاضِي
وَكَسْرِهَا فِي الْمُسْتَقْبَلِ، مِثْلُ ضَرَبَ يَضْرِبُ وَغَرِمَ يَغْرِمُ مِثْلُ عَلِمَ يَعْلَمُ.
- [قَوْلُهُ: «أَوْ الصَّبْغُ»]. الصَّبْغُ - بِنَفْحِ الصَّادِ - الْمَصْدَرُ، وَالصَّبْغُ: اسْمُ
مَا يُصْبَغُ بِهِ.

[مَا لَا يَجُوزُ مِنَ النَّحْلِ]

- النَّحْلَةُ وَالنَّحْلُ: الْعَطِيَّةُ الَّتِي لَا يُطْلَبُ عَلَيْهَا مَكْفَاةٌ، وَهُمَا جَمِيعًا مَصْدَرَانِ
قَالَ تَعَالَى (٢): ﴿صَدَقْتِهِنَّ نَحْلَةً﴾ أَي: هِبَةٌ مِنَ اللَّهِ وَفَرِيضَةٌ عَلَى الْأَزْوَاجِ.
- وَقَوْلُهُ: «أَكُلُّ وَلَدِكَ [نَحْلَتُهُ]» [٣٩]. يَجُوزُ فِي «كُلُّ» الرَّفْعُ وَالنَّصْبُ،
فَمَنْ رَفَعَ فَلَا شِغَالَ الْفِعْلِ عَنْهُ بِضَمِّهِ، وَمَنْ نَصَبَ فَبِإِضْمَارِ فِعْلٍ يُفَسِّرُهُ هَذَا
الظَّاهِرُ، كَأَنَّهُ قَالَ: أَنْحَلْتُ كُلَّ وَلَدِكَ نَحْلَتَهُ، وَالِاخْتِيَارُ النَّصْبُ؛ لِأَنَّ الْاسْتِفْهَامَ
بِالْفِعْلِ أَوْلَى إِذَا دَخَلَ عَلَى جُمْلَةٍ فِيهَا فِعْلٌ وَاسْمٌ مَالَمْ يَعْرِضُ عَارِضٌ يَمْنَعُ مِنْ ذَلِكَ.

(١) تقدّم مثل ذلك فيما سبق.

(٢) سورة النساء، الآية: ٤.

- [فَأَمَّا قَوْلُهُ: «فَارْتَجِعْهُ» فَإِنَّ «رَجَعَ» فِعْلٌ يُسْتَعْمَلُ مُتَعَدِّيًّا وَغَيْرَ مُتَعَدٍ] فَإِذَا أُرِيدَ بِالرُّجُوعِ مَعْنَى الْإِنصِرَافِ لَمْ يَتَّعَدْ، وَإِذَا أُرِيدَ بِهِ مَعْنَى الرَّدِّ تَعَدَّى.
- وَقَوْلُهُ: «جَادَّ عَشْرِينَ وَسَقًّا» [٤٠]. أَرَادَ: حَائِطًا يُجَدُّ مِنْهُ هَذَا الْعَدْدُ، وَهَذَا كَلَامٌ خَرَجَ مَخْرَجَ الْمَجَازِ؛ لِأَنَّ الْحَائِطَ يُجَدُّ مِنْهُ التَّمْرُ، وَلَا يُجَدُّ هُوَ، فَهُوَ فِي الْحَقِيقَةِ مَجْدُودٌ وَلَا جَادٌّ، وَلَهُ تَأْوِيلَانِ.

أَحَدُهُمَا: أَنَّ الْحَائِطَ لَمَّا كَانَ يُنْبِتُ التَّمْرَ وَيُعْطِيهِ جَازَ أَنْ يُؤْتَى بِهِ عَلَى لَفْظِ الْفَاعِلِ كَقَوْلِهِمْ: هَذِهِ الْأَرْضُ تُعْطِي مِنَ الزَّرْعِ كَذَا وَكَذَا، وَنَاقَةٌ تَاجِرَةٌ لِلنَّافِقَةِ فِي السُّوقِ، وَإِنَّمَا هِيَ مَتَجَوِّزٌ فِيهَا، وَلَكِنْ لَمَّا كَانَ حُسْنُهَا هُوَ الَّذِي يُنْفِقُهَا كَانَ لَهَا حِطٌّ مِنَ الْفِعْلِ.

وَالثَّانِي: لِأَنَّ الْعَرَبَ قَدْ تَأْتَى بِالْمَفْعُولِ عَلَى صِيغَةِ الْفَاعِلِ عَلَى مَعْنَى النَّسَبِ كَقَوْلِهِمْ: لَيْلٌ نَائِمٌ، وَنَهَارٌ صَائِمٌ، وَلَحْمٌ حَائِذٌ لِلْمَشْوِيِّ الْمَحْنُودِ وَالْحَيْنِذِ، وَإِنَّمَا يُنَامُ فِي اللَّيْلِ وَيَصَامُ فِي النَّهَارِ.

- وَقَوْلُهُ: «مِنْ مَالِهِ بِالْغَابَةِ» [الغابة - ههنا - موضع (١)، وأصل ذلك أنه شجرٌ مُلتَفٌ مُشْتَبِكٌ فَتَأَلَّفَهُ الْأَسَدُ وَالسَّبَاعُ.

- وَقَوْلُهُ: «جَدَّدْتَنِيهِ وَاخْتَرَنْتَنِيهِ» لُغَةٌ لِبَعْضِ الْعَرَبِ، وَأَكْثَرُ الْعَرَبِ يَحْدِفُونَ الْيَاءَ، وَهِيَ اللَّغَةُ الْفَصِيحَةُ الْمَشْهُورَةُ.

- [قَوْلُهُ]: «وَإِنَّمَا هُمَا أَخَوَاكَ وَأُخْتَاكَ» إِنَّمَا ثَنَى الضَّمِيرَ وَلَمْ يَتَقَدَّمْ شَيْءٌ مِثْلِي يَعُودُ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ الْوَارِثَ لَفْظُهُ مُفْرَدٌ يُرَادُ بِهِ الْوَاحِدُ/ وَالْإِثْنَانِ وَالْجَمِيعُ، فَحَمِلَ

(١) الْمَعَانِمُ الْمُطَابَةِ (٢٩٩)، وَفِي «الاقْتَضَابِ»: «وَهُمَا غَابَتَانِ؛ الْغَابَةُ الْعُلْيَا، وَالْغَابَةُ السُّفْلَى».

الإضمار على المعنى، كما يقال: من في الدار أخواك أو إخوتك؟ وعلى نحو هذا التأويل قوله تعالى^(١): ﴿فَإِنْ كَانَتْ أَثْنَتَيْنِ﴾ لَمَا كَانَتْ الْكَلَالَةَ تَقَعُ عَلَى الْوَاحِدِ وَالْجَمِيعِ، وَهَذَا مِنَ الْمَسَائِلِ الْغَامِضَةِ فِي النَّحْوِ، وَمِمَّا يَنْحُو هَذَا تَفْسِيرُكَ الْمُؤَنَّثَ بِالْمُذَكَّرِ وَالْمُذَكَّرَ بِالْمُؤَنَّثِ، كَقَوْلِكَ: الْجُرْأَةُ هِيَ الْإِقْدَامُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: الْجُرْأَةُ هِيَ الْإِقْدَامُ كَيْفَ كَانَ الْمُبْتَدَأُ وَالْحَبْرُ شَيْئًا وَاحِدًا وَ[مَا] كَانَتْ الْجُرْأَةُ إِلَّا هِيَ الْإِقْدَامُ فِي الْمَعْنَى.

- وَقَوْلُهُ: «ذُو بَطْنٍ بِنْتُ خَارِجَةَ». [ذُو- هَهُنَا- بِمَعْنَى صَاحِبٍ، وَقَدْ تَكُونُ «ذُو» بِمَعْنَى «الَّذِي» فِي مِثْلِ قَوْلِ الشَّاعِرِ^(٢):

[و]قَوْلًا لِهَذَا الْمَرْءِ ذُو جَاءَ سَاعِيًا [هَلُمَّ] فَإِنَّ الْمَشْرِفِيَّ الْفَرَائِضُ

وَهِيَ لُغَةٌ طَائِيَّةٌ، وَلَا مَدْخَلَ لَهَا فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ لِأَنَّ «ذُو» هَذِهِ الَّتِي

(١) سورة النساء، الآية: ١٧٦.

(٢) هو قَوْلُ الطَّائِيِّ، وَظَنَّ الْمَرْزُبَانِيُّ فِي مُعْجَمِ الشُّعْرَاءِ (٣٣٥)، أَنَّ مَعْدَانَ بْنَ عُبَيْدِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَيْبَرِيِّ بْنِ أَفْلَتِ الطَّائِيِّ هُوَ قَوْلٌ، قَالَ: «لَعَلَّ مَعْدَانَ كَانَ يُقَالُ لَهُ: «الْقَوْلُ». وَهُوَ مِنْ شُعْرَاءِ الْحَمَّاسَةِ «رِوَايَةُ الْجَوَائِقِي» (١٨٠)، الْمَبْهَجُ (١٨٣)، وَفِي خَزَانَةِ الْأَدَبِ (٢/٢٩٦)،

أَنَّهُ عَاشَرَ فِي آخِرِ الدَّوْلَةِ الْأُمَوِيَّةِ وَأَدْرَكَ الدَّوْلَةَ الْعَبَّاسِيَّةَ. وَالشَّاهِدُ مَعَهُ بَيْنَتَيْنِ آخِرِينَ هُمَا:

قَوْلًا لِهَذَا الْمَرْءِ ذُو جَاءَ سَاعِيًا هَلُمَّ فَإِنَّ الْمَشْرِفِيَّ الْفَرَائِضُ
فَإِنَّ لَنَا حَمَضًا مِنَ الْمَوْتِ مُنْقَعًا وَإِنَّكَ مُخْتَلٌّ فَهَلْ أَنْتَ حَامِضُ
أَطْنُكَ دُونَ الْمَالِ ذُو جِئْتَ تَبْتَعِي سَتَلْقَاكَ بِنِضْ لِلنُّفُوسِ قَوَابِضُ

وَيُرَاجِعُ: شِعْرَ طَيِّءٍ وَأَخْبَارَهَا (٦٨٩)، وَقَبِيلَةَ طَيِّءٍ (٣١٥)، وَمُنَاسِبَةَ الْآيَاتِ وَتَخْرِيجَهَا فِيهِمَا. وَإِنْ كَانَ (قَوْلًا) لَقَبًا فَهُوَ مِمَّنْ يُسْتَدْرَكُ عَلَى الْحَافِظِ ابْنِ حَجْرٍ فِي نَزْهِةِ الْأَلْبَابِ فِي الْأَلْقَابِ، فَهُوَ لَمْ يَذْكُرْهُ، مَعَ أَنَّهُ عَلَى شَرْطِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

بِمَعْنَى «الَّذِي» لَا تَجُوزُ إِضَافَتُهَا كَمَا لَا تَجُوزُ إِضَافَةُ «الَّذِي»، وَكَذَلِكَ الْأَسْمَاءُ
 الْمَوْصُولَةُ لَا تَجُوزُ إِضَافَتُهَا. وَحُكِّي عَنِ ابْنِ وَضَّاحٍ أَنَّهُ كَانَ يَتَأَوَّلُ «ذُو» هُنَا
 بِمَعْنَى «الَّذِي» وَذَلِكَ غَلَطٌ فَاحِشٌ.

[الاعتصارُ في الصدقة]

والاعتصارُ - في اللغة - استخراجُ مالٍ من يدِ إنسانٍ بأيِّ وجهٍ استخراجٍ،
 وهو [من] عَصَرْتُ العنبَ واعتَصَرْتُهُ^(١): إذا استخرجتُ ماءَهُ، واعتَصَرْتُ
 الرِّيحُ السَّحَابَ: إذا استخرجتُ ماءَهَا، وَرَجُلٌ كَرِيمٌ الْمُعْتَصِرُ، أَي: مَا
 يُسْتَخْرَجُ مِنْ مَالِهِ بِالسُّؤَالِ، قَالَ الرَّاجِزُ:

* إِذَا اعْتَصَرْتَ فَاغْتَصِرْ كَرِيمًا *

وَقَالَ آخَرٌ - يَمْدَحُ رَجُلًا مِنْ عَلِيٍّ أَسِيرًا فَأَطْلَقَهُ^(٢) -:

فَمَنْ وَاسْتَبَقِي وَلَمْ يَعْتَصِرْ

مِنْ رَفْعِهِ مَالًا وَلَا بِمُكْسِرِهِ

أَرَادَ بِرَفْعِهِ: قَوْمَهُ، وَأَرَادَ بِمُكْسِرِهِ: أَصْلَ مَالِهِ.

- وَقَوْلُهُ: «أَوْ كَانَ فِي حَجْرِ أَبِيهِ» [٤٢]. يُقَالُ: حَجَرُ الْإِنْسَانِ، وَحِجْرُهُ
 وَالْفَتْحُ أَفْصَحُ.

(١) في الأصل: «أعصرته».

(٢) المحكم (٢٦/١)، الأول، وعنه في اللسان (عسر)، هَكَذَا جَاءَ فِي الْأَصْلِ: الثَّانِي مِنْهُمَا
 فِي آخِرِهِ هَاءٌ.

[القَضَاءُ فِي العُمَرَى]

وَ«العُمَرَى»: قَوْلُ الرَّجُلِ لِلرَّجُلِ: هَذِهِ الدَّارُ لَكَ عُمُرُكَ أَوْ عُمُرِي .
 وَ«الرُّقْبَى»: «أَنْ يَقُولَ: إِنْ مِتَّ قَبْلِي رَجَعْتَ لِي، وَإِنْ مِتَّ قَبْلَكَ فَهِيَ
 لَكَ، وَاشْتِقَاقُهُ مِنَ المُرَاقَبَةِ؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يُرَاقِبُ مَوْتَ صَاحِبِهِ .
 وَقيَاسُ «العُمَرَى» وَ«الرُّقْبَى» عَلَى مَذْهَبِ مَالِكٍ أَنْ يَكُونَا مَصْدَرَيْنِ؛ لِأَنَّ
 العُمَرَى وَالرُّقْبَى ^(١) بِمَنْزِلَةِ «الرُّجْعَى»، فَالعُمَرَى: مَصْدَرُ عَمَرَ، وَالرُّجْعَى:
 مَصْدَرُ رَجَعَ، وَالرُّقْبَى: مَصْدَرُ رَقَبَ، وَإِنَّمَا لَزِمَ أَنْ يَكُونَا مَصْدَرَيْنِ؛ لِأَنَّ
 المُعْمَرَ وَالمُرْقَبَ عِنْدَ مَالِكٍ لَا يَمْلِكَانِ بِالإِرْقَابِ وَالإِعْمَارِ ذَاتَ الشَّيْءِ وَرَقَبَتَهُ،
 وَإِنَّمَا لَهُ الِانْتِفَاعُ بِهِ فَقَطَّ، وَيَجِبُ أَنْ يَكُونَا اسْمَيْنِ لِلشَّيْءِ المُعْمَرِ وَالمُرْقَبِ عَلَى
 مَذْهَبِ مَنْ يَرَى أَنَّهُمَا يُوجِبَانِ مَلَكَ رَقَبَةِ الشَّيْءِ . وَالْوَجْهَانِ مَعًا جَائِزَانِ فِي كَلَامِ
 العَرَبِ؛ لِأَنَّ «فَعْلَى» تَكُونُ عِنْدَهُمْ مَصْدَرًا كَالرُّجْعَى وَتَكُونُ اسْمًا كَالْبُهْمَى،
 وَيَجِبُ أَنْ تَكُونَ العُمَرَى وَالرُّقْبَى مِنْ / الأَشْيَاءِ الَّتِي تُسَمَّى بِالمَصَادِرِ كَتَسْمِيَّتِهِمْ
 الرَّجُلَ زَيْدًا وَعَلَاءً وَجِزَاءً وَنَحْوِ ذَلِكَ .

وَمَعْنَى «الإِفْقَارِ»: أَنْ يُبَيِّنَ رُكُوبَ ظَهْرِهِ ^(٢) وَالفِقَارُ: عَظْمُ الصُّلْبِ .
 وَ«الإِخْبَالُ» ^(٣) أَنْ يُعِيرَهُ إِبِلًا أَوْ غَنَمًا يَنْتَفِعُ بِهَا وَيُرُدُّهَا، يُقَالُ: اسْتَخْبَلَنِي

(١) فِي الأَصْلِ: «لأن العمر والرقيب» .

(٢) جَاءَ فِي اللِّسَانِ (ظَهَرَ): «الظَّهُرُ: الرُّكَابُ تَحْمِلُ الأَثْقَالَ فِي السَّفَرِ لِحَمْلِهَا إِيَّاهَا عَلَى ظُهُورِهَا» .

(٣) اللِّسَانُ (خَبَلَ) وَأَنشَدَ بَيْتَ زُهَيْرٍ، وَرُاجِعْ: المَخْتَارُ مِنْ شِعْرِ بَشَّارٍ (١٩٠) .

فَأَخْبَلْتُهُ. قَالَ زُهَيْرٌ^(١):

* هُنَالِكَ إِنْ يُسْتَخْبَلُوا الْمَالَ يُخْبِلُوا *

وَ«الإِطْرَاقُ»: أَنْ يُعْطِيَهُ فَحَلًّا يَضْرِبُ نُوقَهُ، يُقَالُ: اسْتَطَرَقَنِي فَأَطْرَقْتُهُ، وَالطَّرَقُ: الضَّرَابُ، وَيَكُونُ الْفَحْلُ بَعِينَهُ، وَهُوَ مِمَّا يُسَمَّى بِالْفِعْلِ.

- وَقَوْلُهُ: «وَرِثَ حَفْصَةَ» [٤٥] أَي: مِنْ حَفْصَةَ، فَلَمَّا أَسْقَطَ الْخَافِضَ^(٢)

تَعَدَّى فَنَصَبَ، يُقَالُ: وَرِثْتُهُ مَالًا، وَوَرِثْتُ مِنْهُ مَالًا، وَاخْتَرْتُ الرَّجَالَ زَيْدًا، وَمِنَ الرَّجَالِ زَيْدًا.

- وَقَوْلُهُ: «قَدْ أَسْكَنْتَ بِنْتَ زَيْدٍ...» كَانَ الْوَجْهُ: قَدْ أَسْكَنْتَهَا بِنْتَ زَيْدٍ،

أَوْ أَنْ تَقُولَ: قَدْ أَسْكَنْتَ بِنْتَ زَيْدٍ بِنَ الْخَطَّابِ دَارَهَا، وَلَكِنْ تَرَكَ ذِكْرَ الْمَفْعُولِ لَمَّا فَهِمَ الْمَعْنَى.

(١) جاء في الأصل: «هناك» بسقوط اللام، والبيت في شرح ديوانه (١١٢)، من قصيدة يمدح

هَرَمَ بِنَ سِنَانٍ، وَالْحَارِثَ بِنَ عَوْفٍ مَطْلَعَهَا:

صَحَا الْقَلْبُ مِنْ سَلْمَى وَقَدْ كَادَ لَا يَسْلُو

وَقَدْ كُنْتُ مِنْ سَلْمَى سِنِينًا ثَمَانِيَا

ثُمَّ ذَكَرَ الْآيَاتِ الَّتِي مِنْهَا الشَّاهِدُ:

إِذَا السَّنَةُ الشَّهْبَاءُ بِالنَّاسِ أَحْجَفَتْ

رَأَيْتَ ذَوِي الْحَجَاتِ حَوْلَ بِيوتِهِمْ

هُنَالِكَ إِنْ يُسْتَخْبَلُوا الْمَالَ يُخْبِلُوا

وَنَالَ كِرَامُ الْمَالِ فِي السَّنَةِ الْأَكْلُ

قَطِينًا لَهُمْ حَتَّى إِذَا أَنْبَتَ الْبَقْلُ

وَإِنْ يُسْأَلُوا يُعْطُوا وَإِنْ يُسْأَلُوا يُغْلُوا

(٢) في الموطأ رواية يحيى المطبوعة: لم تسقط «من» بل هي موجودة. قَالَ الدُّكْتُورُ بَشَّارُ عَوَّادٍ

فِي هَامِشِ تَحْقِيقِهِ لِلْمَوْطَأِ «رَوَايَةُ يَحْيَى» وَلَفْظَةُ «مِنْ» لَيْسَ فِي النُّسخِ وَلَا فِي شَرْحِ الرَّقَّانِيِّ،

وَلَا فِي رَوَايَةِ أَبِي مُضْعَبٍ.

- و[قوله]: «قَبَضَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْمَسْكِينَ» [٤٦]. يُقَالُ: مَسَكَنُ وَمَسْكَنٌ بِفَتْحِ الْكَافِ وَكَسْرِهَا.

[الْقَضَاءُ فِي اللَّقْطَةِ]

ذَكَرَ أَهْلُ اللُّغَةِ أَنَّ اللَّقْطَةَ مَفْتُوحَةٌ الْقَافِ، وَهِيَ لَفْظَةٌ شَدَّتْ عَنِ الْقِيَاسِ؛ لِأَنَّ «فَعْلَةً» إِنَّمَا تُحْرَكُ الْعَيْنُ مِنْهَا إِذَا وُصِفَ بِهَا الْفَاعِلُ، فَإِنْ وُصِفَ بِهَا الْمَفْعُولُ سَكَنتَ عَيْنُهَا فَيُقَالُ: رَجُلٌ لُعْنَةٌ وَسُبَّةٌ وَضَحْكَةٌ: إِذَا كَانَ يَلْعَنُ النَّاسَ وَيُسُبُّهُمْ وَيُضْحِكُ مِنْهُمْ، فَإِذَا كَانَ هُوَ الَّذِي يُلْعَنُ وَيُسَبُّ وَيُضْحَكُ [مِنْهُ] سَكَنتَ الْعَيْنُ فَقُلْتَ لُعْنَةٌ وَسُبَّةٌ وَضَحْكَةٌ، فَيَجِبُ عَلَى هَذَا أَنْ يُقَالَ: لُقْطَةٌ لِلشَّيْءِ الْمُلتَقِطِ، وَتُفْتَحُ الْقَافُ لِلرَّجُلِ الْمُلتَقِطِ، وَقَدْ جَاءَ بِهَا بَعْضُ اللُّغَوِيِّينَ عَلَى الْقِيَاسِ، وَالأَوَّلُ هُوَ الْمَشْهُورُ.

وَأَمَّا الضَّالَّةُ فَاسْمٌ وَقَعَ عَلَى كُلِّ مَا تَلَفَ وَعَابَ، وَلَا يَخْتَصُّ بِهَا حَيَوَانٌ مِنْ غَيْرِهِ تَقْوِيلُ الْعَرَبِ: ضَلَّ الشَّيْءُ فِي التُّرَابِ وَضَلَّ الْمَاءُ فِي اللَّبَنِ، وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ^(١): «إِنْ أَمَكُمُ ضَلَّتْ قِلَادَتُهَا» يَعْنِي عَائِشَةَ، وَضَلَّ الْمِشْطُ فِي الشَّعْرِ: إِذَا غَابَ فِيهِ، وَضَلَّ الْمَيْتُ فِي الْأَرْضِ وَأَضَلَّتُهُ: إِذَا دَفَنَتْهُ، قَالَ تَعَالَى^(٢): ﴿أَأَذَا ضَلَلْنَا فِي الْأَرْضِ﴾.

- و[قوله]: «اعْرِفْ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا» [٤٦]. العِفَاصُ: هُوَ الوِعَاءُ الَّذِي تَكُونُ فِيهِ النَّقْمَةُ مِنْ جِلْدٍ كَانَ أَوْ خِرْقَةٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، وَيُقَالُ لِلْجِلْدِ الَّذِي يَدْخُلُ فِيهِ فَمِ الْقَارُورَةِ: عِفَاصٌ؛ لِأَنَّهُ كَالوِعَاءِ لَهَا وَلَيْسَ كَالصَّمَامِ، وَالصَّمَامُ:

(١) شرح معاني الآثار (٤/١٣٩)، في حديث الإفك وروايته: «قد أضلت قِلادتها».

(٢) سورة السجدة، الآية: ١٠.

الَّذِي يَدْخُلُ فِي فَمِ الْقَارُورَةِ فَيَكُونُ سِدَادًا لَهَا. وَ«الْوِكَاءُ»: الْخَيْطُ الَّذِي يُشَدُّ بِهِ، يُقَالُ: أَوْكَيْتُ الْإِنَاءَ إِيكَاءً، وَأَوْكَيْتُ الرَّقَّ: إِذَا شَدَدْتَ فَاهُ بِخَيْطٍ، وَمِنْهُ (١) «الْعَيْنُ وَكَاءُ السَّهِّ» وَيُرْوَى «السَّتَّةُ» وَهُمَا جَمِيعًا: الْاسْتُ. وَيُقَالُ: عَفَصْتُ الْقَارُورَةَ عَفْصًا: إِذَا شَدَدْتُ الْعِفَاصَ عَلَيْهَا، فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْكَ جَعَلْتَ لَهَا عِفَاصًا قُلْتَ: أَعْفَصْتُهَا إِعْفَاصًا.

- وَقَوْلُهُ: «عَرَّفَهَا»: أَي: عَرَّفَ بِهَا، ثُمَّ حَذَفَ الْجَارَ فَعَدَّى الْفِعْلَ.

- وَقَوْلُهُ: «لَكَ»: أَي: هِيَ لَكَ، وَقَدْ ذَكَرْنَا أَنَّ هَذِهِ / اللَّامَ تَكُونُ بِمَعْنَى

الْمَلِكِ وَبِمَعْنَى غَيْرِ الْمَلِكِ (٢).

- قَوْلُهُ: «مَالِكَ وَلَهَا» أَي: مَالِكَ وَالتَّعَرُّضُ لَهَا.

- قَوْلُهُ: «فَشَأْنُكَ بِهَا» [٤٧]. أَي: عَلَيْكَ شَأْنُكَ بِهَا، أَوْ الزَّمَّ شَأْنُكَ؛ أَوْ

نَحْوَ ذَلِكَ بَيْنَ الْإِضْمَارِ الَّذِي يَلْتَقِ (٣) بِمَعْنَى الْكَلَامِ، فَهُوَ مَنْصُوبٌ بِالْعَامِلِ الْمُضْمَرِ. وَلِلْعَرَبِ فِي هَذِهِ اللَّفْظَةِ ثَلَاثُ لُغَاتٍ:

- مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: شَأْنُكَ وَكَذَا.

- وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: شَأْنُكَ بِكَذَا.

(١) الحديث، في غريب أبي عبيد (٨٢/٣)، والنَّهْايَة (٢٢٢/٥).

(٢) قال الرُّزْقَانِيُّ فِي شَرْحِهِ (٤٥٨/٤): «وَقَالُوا: إِنَّ اللَّامَ لَيْسَتْ لِلتَّمْلِيكِ؛ لِأَنَّهُ قَالَ: «أَوْ لِلذُّنْبِ» وَهُوَ لَا يَمْلِكُ بَاتِّفَاقٍ».

أقول: يَقُولُ النَّحْوِيُّونَ: إِنَّهَا لِلْمَلِكِ وَشَبَّهِ الْمَلِكِ لِيَدْخُلَ فِيهِ قَوْلُهُمُ السَّرْجُ لِلدَّابَّةِ وَقَوْلُهُ هُنَا: «أَوْ لِلذُّنْبِ».

(٣) فِي الْأَصْلِ: «يَلْقَى».

- وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: شَأْنُكَ فَقَطْ، وَلَا يَجُوزُ: شَأْنُكَ كَذَا بغيرِ وَاوٍ وَلَا بَاءٍ .
- وَقَوْلُهُ: «مَعَهَا سِقَاؤُهَا [وَحِذَاؤُهَا]» أَي: إِنَّهَا تَقْوَى عَلَى وُرُودِ الْمَاءِ
وَتَصْبِرُ عَلَى الْعَطَشِ، فَشَبَّهَهَا بِالْمَسَافِرِ الَّذِي مَعَهُ سِقَاءٌ لِيَتَزَوَّدَ فِيهِ الْمَاءُ .
و«حِذَاؤُهَا»: يُرِيدُ أَخْفَاةَهَا، أَي: إِنَّهَا تَقْوَى عَلَى السَّيْرِ .
- قَوْلُهُ^(١): «صَالَةُ الْمُؤْمِنِ حَرَقُ النَّارِ». «الْحَرَقُ»: يَتَصَرَّفُ فِي اللُّغَةِ عَلَى
أَرْبَعَةِ مَعَانٍ؛ فَتَارَةٌ يَجْعَلُونَهُ النَّارَ بَعَيْنِهَا. وَتَارَةٌ يَجْعَلُونَهُ إِحْرَاقَ النَّارِ، وَمِنْهُ
الْحَدِيثُ^(٢) «الْحَرَقُ [وَالغَرَقُ] وَالشَّرْقُ شَهَادَةٌ» وَتَارَةٌ يَجْعَلُونَهُ الْأَثَرَ الَّذِي يَكُونُ
فِي الثُّوبِ مِنْ دَقِّ الْقَصَّارِ وَالْكَمَّادِ، فَإِنْ كَانَ مِنَ النَّارِ قَالُوا: حَرَقٌ، وَتَارَةٌ
يُرِيدُونَ بِهِ تَأَثَّرَ شَعْرَ الْإِنْسَانِ وَرَيْشِ الطَّائِرِ .

[الْقَضَاءُ فِي اسْتِهْلَاكِ الْعَبْدِ اللَّقْطَةِ]

الاسْتِهْلَاكُ مُسْتَعْمَلٌ عَلَى وَجْهَيْنِ:
أَحَدُهُمَا: التَّعَرُّضُ لِلْهَلَاكِ، فَهُوَ فِي هَذَا الْوَجْهِ لَا يَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولٍ،
يُقَالُ: اسْتَهْلَكَ الرَّجُلُ .
وَالثَّانِي: بِمَعْنَى الْإِهْلَاكِ فَيَتَعَدَّى، يُقَالُ: اسْتَهْلَكَ الرَّجُلُ الشَّيْءَ،
وَأَهْلَكَهُ بِمَعْنَى، كَمَا يُقَالُ: اسْتَحْبَابٌ وَأَجَابَ، وَاسْتَوْقَدَ النَّارَ وَأَوْقَدَ بِمَعْنَى .

(١) لَمْ تَرُدْ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى .

(٢) النِّهَايَةُ (١/ ٣٧١) قَالَ: «وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: الْحَرَقُ وَالغَرَقُ وَالشَّرْقُ شَهَادَةٌ» وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الْآخَرُ:

«الْحَرَقُ شَهِيدٌ» بِكسْرِ الرَّاءِ وَفِي رِوَايَةٍ: «الْحَرِيقُ» وَهُوَ الَّذِي يَقَعُ فِي حَرَقِ النَّارِ فَيَلْتَهَبُ» .

[الْقَضَاءُ فِي الصَّوَالِ]

- [قَوْلُهُ:] «مَنْ أَخَذَ ضَالَّةً فَهُوَ ضَالٌّ» [٥٠]. يُرِيدُ بِالضَّالَّةِ: ضَوَالُ الْإِبِلِ خَاصَّةً، وَلَيْسَ عَلَى عَمُومِهِ، وَمَعْنَى «فَهُوَ ضَالٌّ» هُوَ مِنَ الضَّلَالِ الَّذِي بِمَعْنَى الْخَطَأِ، يُقَالُ مِنْهُ: ضَلَّ عَنِ الطَّرِيقِ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (١): ﴿قَالَ عَلَّمَهَا عِنْدَ رَبِّي فِي كِتَابٍ لَا يَبْصُلُ رَبِّي وَلَا يَسْئُرُ﴾ (٥٦)، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٢): ﴿قَالُوا تَاللَّهِ إِنَّكَ لَفِي ضَلَالِكَ الْعَكِيدِ﴾ (٩٥) وَكُلُّ مَا خَالَفَ طَرِيقَ الْإِسْتِقَامَةِ فَالْعَرَبُ تُسَمِّيهِ ضَالًّا.

- [قَوْلُهُ:] «إِبِلًا مُؤَبَّلَةً» [٥١]. «الْإِبِلُ الْمُؤَبَّلَةُ»: الْمُتَّخِذَةُ لِلنَّسْلِ، لَا لِلتَّجَارَةِ وَلَا لِلْعَمَلِ، وَيُقَالُ: هِيَ الْكَثِيرَةُ الْمُهْمَلَةُ، وَهِيَ الْأَوَابِلُ أَيْضًا (٣).

[صَدَقَةُ الْحَيِّ عَنِ الْمَيِّتِ]

- [قَوْلُهُ:] «إِنَّ أُمَّيْ افْتَلَتَتْ نَفْسَهَا» [٥٢]. رَوَى الْخَطَّابِيُّ (٤): «نَفْسُهَا» بِالرَّفْعِ، وَقَالَ: مَعْنَاهُ: أَخَذَتْ نَفْسَهَا فُجَاءَةً (٥). وَرَوَى: «نَفْسَهَا»، وَذَلِكَ عَلَى وَجْهَيْنِ:

(١) سورة طه، الآية: ٥٢.

(٢) سورة يوسف، الآية: ٩٥.

(٣) نَقَلَ الْيَقْرُبِيُّ كَلَامَ الْمُؤَلِّفِ هُنَا، وَزَادَ عَلَيْهِ قَوْلَ التَّابِعَةِ [ديونه: ٥٢]:

ظَلَّتْ أَقَاطِيعُ أَنْعَامِ مُؤَبَّلَةٍ لَدَى صَلِيبِ عَلَى الزُّورَاءِ مَنْصُوبِ

(٤) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِلْخَطَّابِيِّ (١/١٩٧).

(٥) أَنْشَدَ الْخَطَّابِيُّ:

مَنْ يَأْمَنُ الْحَدَثَانَ بَعْدَ صَبِيرَةِ الْقُرَشِيِّ مَاتَا

سَبَقَتْ مَيِّتُهُ الْمَشِيءَ بَ وَكَانَ مَيِّتُهُ افْتِلَاتَا

وَجَاءَ فِي الْأَشْتِقَاقِ لِابْنِ دُرَيْدٍ (١٢٥) بِرِوَايَةِ: «صَبِيرَةُ السَّهْمِيِّ» وَبَنُو سَهْمٍ مِنْ قُرَيْشٍ.

أَحَدُهُمَا : أَنْ يَكُونَ «نَفْسَهَا» مَرْدُودَةً عَلَى الْأُمِّ كَأَنَّهُ قَالَ : إِنَّ أُمَّي نَفْسَهَا
اِفْتَلَتَتْ .

وَالثَّانِي : أَنْ يَكُونَ «اِفْتَلَتَتْ» بِمَعْنَى سَلِبَتْ ، كَمَا يُقَالُ : سَلِبَ زَيْدٌ ثَوْبَهُ فِي
قَوْلٍ مَنْ يَنْصِبُ الثَّوْبَ عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ ثَانٍ لِـ «سَلِبَ» . وَمَنْ رَوَى : «اِفْتَلَتَتْ مِنْهَا
نَفْسُهَا» فَلَيْسَ فِي النَّفْسِ إِلَّا الرَّفْعُ . وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ : «إِنَّ أُمَّي اِفْتَلَتَتْ» ، وَكَذَا
رَوَاهُ الْمُبَرِّدُ فِي «الْكَامِلِ» (١) .

(١) الْكَامِلُ (٤٤٩/١) ، وَفِيهِ : «اِفْتَلَتَتْ» وَيُرَاجَعُ : غَرِيبُ أَبِي عُبَيْدٍ (٢٣١/٢) ، وَالنَّهْأَةُ (٤٦٧/٣) ،
وَمَشَارِقُ الْأَنْوَارِ (١٥٧/٢) ، وَفِي الْاِقْتِضَابِ لِلْيَقْرَبِيِّ : «وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ شَادَانَ : سَأَلْتُ أَبَا زَيْدٍ النَّحْوِيَّ
عَنْ قَوْلِ عُمَرَ : «كَأَنَّ بَيْعَةَ أَبِي بَكْرٍ فَلْتَةٌ وَقِيَّ اللَّهُ شَرَّهَا» فَقَالَ : أَرَادَ كَانَتْ فُجَاءَةً ، وَأَنْشَدَ :

* وَكَانَ مَيْتَهُ اِفْتِلَاتَا *

وَتَقُولُ الْعَرَبُ - إِذَا رَأَتْ الْهِلَالَ بَعْدَ قَصْدِ إِلَى ذَلِكَ - رَأَيْتِ الْهِلَالَ فَلْتَةً ، وَقَالَ خَالِدُ بْنُ زَيْدٍ :
فَإِنْ تَفْتَلَتَهَا وَالْخِلَافَةُ تُفْتَلَتْ بِأَكْرَمِ عِلْقَيْ مَبْرٍ وَسِرْبِ
وَ«نَفْسَهَا» نَصَبٌ عَلَى الْمَفْعُولِ الثَّانِي ، وَهُوَ أَكْثَرُ الرُّوَايَاتِ . وَيُرْوَى بِرَفْعِ السِّينِ أَيْضًا قَالَ الْخَطَّابِيُّ :
يَعْنِي أَخَذَتْ نَفْسَهَا فُجَاءَةً ، وَبِالْوَجْهِينِ قَيْدَهُ جَمَاعَةٌ مِنْ شَيْوَخِنَا . وَذَكَرَ الْقُتَيْبِيُّ : اِفْتَلَتَتْ بِالْقَافِ ، وَهِيَ
كَلِمَةٌ تُقَالُ لِمَنْ مَاتَ فُجَاءَةً ، وَالْأَوَّلُ هُوَ الْمَشْهُورُ . وَبَيَّنَّتُ خَالِدُ بْنُ زَيْدٍ فِي «الْكَامِلِ» وَغَيْرِهِ .

(فَائِدَةٌ) : قَالَ الْقَاضِي عِيَّاضُ فِي الْمَشَارِقِ (١٥٧/٢) : «مَعْنَاهُ مَا رُوِيَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ،
وَقَدْ سُئِلَ عَنْ تَفْسِيرِ قَوْلِ عُمَرَ هَذَا فَقَالَ : كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَتَحَاجِرُونَ فِي الْأَشْهُرِ الْحُرْمِ ، فَإِذَا كَانَتْ
الْلَيْلَةُ الَّتِي يُشَكُّ فِيهَا يَعْنِي آخِرَ لَيْلَةٍ مِنَ الشَّهْرِ الْحَرَامِ وَهِيَ لَيْلَةُ ثَلَاثِينَ ، وَهِيَ تُسَمَّى عِنْدَهُمْ (الْفَلْتَةَ)
ادغلوها فيها وَأَعَارَوْا ، يُرِيدُ : وَيَحْتَجُونَ بِأَنَّهَا مِنَ الشَّهْرِ الْحَلَالِ الَّذِي بَعْدَهُ ، وَأَنَّ الشَّهْرَ الْحَرَامَ كَانَ
نَاقِصًا . قَالَ سَالِمٌ : فَكَذَلِكَ كَانَ يَوْمَ مَوْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَدغَلَ النَّاسُ مِنْ بَيْنِ مَدْعِ إِمَارَةٍ ، وَجَاحِدِ زَكَاةٍ ،
فَلَوْلَا اعْتِرَاضُ أَبِي بَكْرٍ دُونَهَا كَانَتْ الْفَضِيحَةَ ، وَإِلَى هَذَا الْمَعْنَى ذَهَبَ الْخَطَّابِيُّ ﷺ فِي تَفْسِيرِهَا ؛ إِذْ
كَانَ مَوْتُهُ بَعْدَ الْأَمْنِ فِي حَيَاتِهِ ﷺ شَبَّهَ الْفَلْتَةَ آخِرَ الشَّهْرِ» .

وَمِنْ (كِتَابِ الْمَسَاقَاةِ) (١)

[ما جاء في المساقاة]

قَالَ مَالِكٌ: «وَلَا يَنْبَغِي أَنْ تُسَاقَى الْأَرْضُ الْبَيْضَاءُ، وَذَلِكَ أَنَّهُ يَحِلُّ لِصَاحِبِهَا كِرَاؤُهَا بِالْدَّنَانِيرِ وَالدَّرَاهِمِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنَ الْأَثْمَانِ الْمَعْلُومَةِ» [٢] هَذَا مِنْ قَوْلِهِ يُؤْهِمُ إِجَازَةَ كِرَاءِ الْأَرْضِ بِغَيْرِ الدَّنَانِيرِ وَالدَّرَاهِمِ إِذَا كَانَ ذَلِكَ مَعْلُومًا، لَيْسَ هَذَا مِنْ مَذْهَبِهِ؛ لِأَنَّهُ لَا يُجِزُّ كِرَاءَهَا بِشَيْءٍ مِنَ الطَّعَامِ مَعْلُومًا كَانَ أَوْ مَجْهُولًا، وَلَا بَدَّ مِنْ تَقْدِيرِ كَلَامِهِ تَقْدِيرًا يَخْرُجُ بِهِ عَنِ الْمُنَاقَضَةِ لِأُصُولِهِ، بَأَن يُجْعَلَ كَلَامُهُ عَلَى التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ كَأَنَّهُ قَالَ: لِأَنَّهُ يَحِلُّ لِصَاحِبِهَا كِرَاءُهَا مِنَ الْأَثْمَانِ الْمَعْلُومَةِ بِالْدَّنَانِيرِ وَالدَّرَاهِمِ، فَيَكُونُ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِ الْقَائِلِ: أَمُرُّ مِنَ الْقَوْمِ بِزَيْدٍ وَعَمْرٍو أَي: اخْتَصَّ هَذَيْنِ بِمُرُورِكَ دُونَ غَيْرِهِمَا، ثُمَّ يُقَدِّمُ وَيُؤَخِّرُ فَيَقُولُ: أَمُرُّ بِزَيْدٍ وَعَمْرٍو مِنَ الْقَوْمِ.

- وَ[قَوْلُهُ: «فَجَمَعُوا حَلِيًّا مِنْ حَلِيٍّ نِسَائِهِمْ»]. يُقَالُ: حَلِيٌّ وَحَلِيٌّ، وَالحَلِيُّ الثَّانِي يُرَادُ بِهِ النَّوْعُ، وَالأوَّلُ يُرَادُ بِهِ جُزْءٌ مِنَ النَّوْعِ؛ لِأَنَّ الأَنْوَاعَ وَالأَجْنَاسَ يُسَمَّى كُلُّ جُزْءٍ مِنْهَا بِاسْمِ الجُمْلَةِ، فَيُقَالُ: مَاءٌ لِلجُزْءِ مِنَ المَاءِ وَلِجَمِيعِ جِنْسِهِ.
- وَ[قَوْلُهُ: «وَتَجَاوَزَ فِي القَسْمِ»]. «القَسْمُ» - بِفَتْحِ القَافِ - مَصْدَرٌ قَسَمْتُ، وَالقِسْمُ [بِكَسْرِهَا]: التَّصْيِبُ مِنَ الشَّيْءِ المَقْسُومِ.

(١) الموطأ رواية يحيى (٧٠٣)، ورواية أبي مضعب الزُّهري (٢/٢٧٧)، والمتنقى لأبي الوليد (١٨٨/٥)، وتنوير الحوالك (١٨٥/٢)، وشرح الزُّرقاني (٣/٣٦٣)، تقدّم هذا الكتاب والكتاب الذي بعده عن موضعيهما في الأصل، ودخلا في كتاب «الأقضية».

- وَفِي رِوَايَةِ عُبَيْدِ اللَّهِ: «يَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ» وَفِي رِوَايَةِ غَيْرِهِ: «يَا مَعْشَرَ يَهُودٍ» (١)
 مَنْ جَعَلَهُ جَمْعَ يَهُودِيٍّ صَرَفَهُ وَنَوْتَهُ، وَمَنْ جَعَلَهُ اسْمًا عَلَمًا لِلْأُمَّةِ لَمْ يَصْرِفْهُ.
 - وَقَوْلُهُ: «عَلَى أَنْ أَحْيَفَ عَلَيْكُمْ»: الْحَيْفُ: الْجَوْرُ وَالْمَيْلُ عَنِ الْحَقِّ.
 الرِّشْوَةُ وَالرِّشْوَةُ وَقَدْ تَقَدَّمَ.

- وَقَوْلُهُ: «فَاتَّهَى سُحْتًا». «السُّحْتُ»: اسْمٌ يُعْمَى الْحَرَامَ، وَهُوَ مِنْ
 سَحَّتهُ اللَّهُ وَأَسَحَّتَهُ: إِذَا اسْتَأْصَلَهُ وَلَمْ يَبْقَ مِنْهُ بَقِيَّةٌ، سُمِّيَ الْحَرَامَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ
 يُهْلِكُ صَاحِبَهُ وَمَالَهُ.

- وَقَوْلُهُ: «بِهَذَا قَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ» أَي: بِالْعَدْلِ، وَإِنَّمَا قَالُوا ذَلِكَ
 عَلَى طَرِيقِ الْهُزْءِ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَعْتَقِدُونَ أَنَّ أَخْذَ أَمْوَالِهِمْ مِنْ
 أَيْدِيهِمْ غَضَبٌ وَظُلْمٌ وَجَوْرٌ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَوْ اعْتَقَدُوا [أَنَّ فِعْلَهُ عَدْلٌ] (٢) وَأَمْرٌ
 مِنَ اللَّهِ وَارِدٌ لَمْ يَكْفُرُوا بِهِ (٣).

(١) فِي الْمَوْطَأِ رِوَايَةُ يَحْيَى فِي (ط) مُحَمَّدُ فُؤَادِ عَبْدِ الْبَاقِي بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ، وَفِي (ط) د/ بِشَارٍ بِسُقُوطِهِمَا.

(٢) فِي الْأَصْلِ: «عَدْلُهُ» وَالتَّصْحِيحُ مِنْ «الْاِقْتِضَابِ».

(٣) نَقَلَ الْيَرْبُوعِيُّ فِي «الْاِقْتِضَابِ» كَلَامَ الْمُؤَلِّفِ هُنَا، ثُمَّ قَالَ: هَذَا تَأْوِيلُ ابْنِ السِّنِّدِ [الْوَقْشِيِّ]
 وَالْأَظْهَرُ خِلَافُهُ، ثُمَّ قَالَ: وَإِنَّمَا حَارَبُوهُ عَلَى امْتِنَاعِهِ مِنَ الرِّشْوَةِ، وَالرِّشْوَةُ عِنْدَهُمْ حَرَامٌ لَا
 تَحِلُّ، وَلَوْلَا أَنَّ السُّحْتَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِمْ فِي كِتَابِهِمْ مَا عَيَّرَهُمُ اللَّهُ فِي الْقُرْآنِ بِأَكْلِهِ، وَالسُّحْتُ
 مُحَرَّمٌ عِنْدَ جَمِيعِ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَلَقَدْ أَحْسَنَ مَنْصُورُ الْفَقِيهِيهِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي قَوْلِهِ:

إِذَا رِشْوَةٌ مِنْ بَابِ بَيْتٍ تَقَحَّمَتْ لِيَتَدَخَّلَ فِيهِ وَالْأَمَانَةُ فِيهِ

سَعَتْ هَرَبًا مِنْهُ وَوَلَّتْ كَأَنَّهَا حَلِيمٌ تَنَحَّى عَنِ جَوَارِ سَفِينِهِ

وَفِي مَعْنَاهُ:

إِذَا حَلَّتِ الْخَمْرُ فِي دَارِ قَوْمٍ فَقَدْ رَحَلَ الدِّينُ عَنِ دَارِهِمْ =

- و[قوله]: «يَجُوزُ لِرَبِّ الْحَائِطِ أَنْ يَشْتَرِطَهَا» [«الحائط»]: اسمٌ يَقَعُ عَلَى البُسْتَانِ؛ لِأَنَّهُ يُحَوِّطُ صَاحِبَهُ وَيَحْفَظُهُ، أَوْ لِأَنَّهُ مُحَاطٌ عَلَيْهِ بِالْحَائِطِ الْحَافِظِ الْمَانِعِ مِنْهُ، فَيَكُونُ مِنْ بَابِ تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِبَعْضِهِ، كَتَسْمِيَتِهِمُ الطَّلِيْعَةَ عَيْنًا، وَلِلَّذِي يَتَسَمَّعُ الْأَخْبَارَ أُذُنًا^(١).

- و[قوله]: «لَيْسَتْ مِمَّا أَقَارِضُكَ عَلَيْهِ» [المقارضُ: المفعولُ والمقارضُ: الفاعلُ، وَكَذَلِكَ المُسَاقِي: المفعولُ، والمُسَاقِي: الفاعلُ، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنَ المُتَسَاقِيَيْنِ وَالمُتَقَارِضَيْنِ فَاعِلٌ وَمَفْعُولٌ].

- و[قوله]: [«تَأْبُرُهَا»]: يُقَالُ: أَتَبَّرْتُ النَّخْلَ أَتَبَّرُهَا أَتَبَّرًا، وَقَدْ تَقَدَّمَ.
- و[قوله]: «شَدُّ الحِطَارِ» [رَوَايَةٌ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنِ أَبِيهِ: «سَدُّ الحِطَارِ» بِالسِّينِ غَيْرِ المُعْجَمَةِ، رِبْذَلِك رَوَاهُ ابْنُ بَكَيْرٍ^(٢)، وَمَعْنَاهُ سَدُّ الخَلَّةِ الَّتِي يُدْخَلُ مِنْهَا. وَرَوَى غَيْرُهُمَا^(٣) عَنِ مَالِكٍ «شَدُّ» بِالسِّينِ المُعْجَمَةِ، وَمَعْنَاهُ: تَحْطِيرُ الرُّرُوبِ الَّتِي حَوْلَ النَّخْلِ وَالشَّجَرِ، يُقَالُ: حَطَرْتُ البُسْتَانَ حَطْرًا، وَحَطَرْتُهُ تَحْطِيرًا/ إِذَا جَعَلْتُ حَوْلَهُ مَا يَمْنَعُ مِنَ الوُصُولِ إِلَيْهِ، وَالحِطِيرَةُ: الجِنَّةُ المَحْطُورَةُ، وَالحِطَارُ^(٤): حَائِطُ الحِطِيرَةِ.

- [قوله]: «وَخَمُّ العَيْنِ» [الخَمُّ: الكَنْسُ، وَخَمُّ العَيْنِ: كَنْسُهَا وَإِخْرَاجُ مَا

فَمَا وَقَفُوا عِنْدَ إِيزَادِهِمْ وَلَا أُيْدُوا عِنْدَ إِصْدَارِهِمْ
وَفِي رَفْعِ أَصْوَاتِهِمْ بِالغِنَاءِ ءِ دَلِيلٌ عَلَى حَطِّ أَقْدَارِهِمْ

(١) فِي الْأَصْلِ: «أُذُنٌ».

(٢) قَالَ الِيفْرِيئِيُّ: «هُوَ ابْنُ نَافِعٍ».

(٣) قَالَ الِيفْرِيئِيُّ: «وَهُمْ مُطَرِّفٌ، وَابْنُ المَاجِشُونَ، وَابْنُ وَهْبٍ، وَابْنُ القَاسِمِ».

(٤) فِي الْأَصْلِ: «حَظَرْتُهُ» وَلَا تَرَالُ العَامَّةُ بِتَجْدِ تَسْمِيَةِ بِذَلِكَ.

فِيهَا مِنَ الْحَمَاءِ وَالزَّبَلِ، يُقَالُ: خَمَمْتُ الْبَيْتَ وَقَمَمْتُهُ وَسَفَرْتُهُ: إِذَا كَنَسْتَهُ،
وَالْمِخَمَّةُ وَالْمِقَمَّةُ وَالْمِسْفَرَةُ: الْمِكْنَسَةُ، وَبَيْتٌ مَخْمُومٌ وَمَقْمُومٌ وَمَسْفُورٌ أَيُّ:
مَكْنُوسٌ، وَيُقَالُ لِمَا يُرْمَى مِنَ الزَّبَلِ: الْقَمَامَةُ وَالْحَمَامَةُ وَالْكُنَاسَةُ وَالسُّفَارَةُ.
وَيُقَالُ: رَجُلٌ مَخْمُومٌ الْقَلْبِ، أَيُّ: نَقِي الْقَلْبِ مِنَ الْغِلِّ وَالْحَسَدِ.

- [قَوْلُهُ: «سَرُّو الشَّرْبِ»]. السَّرُّو: الْكَنْسُ أَيْضًا، مِنْهُ اشْتَقَّ السَّرِيُّ مِنَ
الرَّجَالِ، أَرَادُوا: أَنَّهُ خَالِصُ النَّسَبِ مِنْ كُلِّ مَا يَعْيبُهُ، وَالشَّرْبُ: جَمْعُ شَرَبَةٍ،
وَهِيَ أَحْوَاضٌ تُصْنَعُ حَوْلَ النَّخْلِ وَالشَّجَرِ وَتُمَلَأُ مَاءً فَيَكُونُ رِيَّ النَّخْلَةِ أَوْ
الشَّجَرَةِ [مِنْهَا]، قَالَ زُهَيْرٌ^(١):

يَخْرُجَنَّ مِنْ شَرَبَاتٍ مَاؤُهَا طَحْلٌ عَلَى الْجُدُوعِ يَخْفَنَ الْغَمَّ الْغَرَقَا
وَقَالَ آخَرُ: (٢)

سَحَّ تَظَلُّ عَلَيْهَا الطَّيْرُ سَاجِعَةً تَسْقِي أَسَافِلَهَا الْغُرْدَانَ وَالشَّرْبُ
- [قَوْلُهُ: «وَأَبَارُ النَّخْلِ»]. أَبَارُ النَّخْلِ: تَلْقِيحُهُ وَإِصْلَاحُهُ، وَمَنْ رَوَاهُ:
«وَأَبَارُهُ» فَقَدْ أَخْطَأَ.

- [قَوْلُهُ]: «وَقَطْعُ الْجَرِيدِ»: هُوَ جَمْعُ جَرِيدَةٍ، وَتُجْمَعُ عَلَى جَرَائِدَ
أَيْضًا، وَهِيَ أَغْصَانُ النَّخْلَةِ.

- [قَوْلُهُ: «وَجَدُّ التَّمْرِ»]: جَدُّ التَّمْرِ وَجَدَادُهُ: صَرَامُهُ، وَهُوَ قِطَافُهُ.

(١) شرح ديوانه (٤٠)، والصَّحاح، واللِّسَان، والتَّاج (شَرْب) و(طَحْل) والمعاني الكبير (٦٣٩)،
وجمهرة اللُّغة (٣/١٣٢٨)، وهو في أساس البلاغة (٢٧٦)، يصف الضفدع.

(٢) لم أعر عليه في مصادرِي، ولم أجد لِلْفَطَّةِ «الغردان» هنا معنَى.

- و[قوله: «أَوْ ضَفِيرَةٌ بَيْنَيْهَا»] الضَّفِيرَةُ وَالْمِسْنَاةُ وَالسَّكْرُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ، وَهُوَ السَّدُّ.

- و[قوله: «وَالْفَرَسَاكُ»]: الْخَوْخُ.

و[قوله: «وَالدُّوَلَابُ»]: السَّانِيَةُ، وَالْجَمْعُ: دَوَالِبُ.

[الشَّرْطُ فِي الرَّقِيقِ فِي الْمُسَاقَاةِ]

قَوْلُهُ: «فِي عَمَلٍ^(١) الرَّقِيقِ» [٣]. كَذَارِ وَآيَةٌ عُبْدِ اللَّهِ، وَتَوَهَّم قَوْمٌ أَنَّ ذَلِكَ غَلَطٌ، وَلَيْسَ عِنْدِي بَغْلَطٌ، وَمَجَازُهُ عَلَى وَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ عَمَلٌ جَمَعَ عَامِلٍ كَحَارِسٍ وَغَائِبٍ، وَهُوَ فِي الْحَقِيقَةِ اسْمٌ لِلْجَمْعِ.

وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ مِمَّا وُضِعَ الْمَصْدَرُ فِيهِ مَوْضِعَ الْاسْمِ، وَالْمَصْدَرُ إِذَا وُضِعَ مَوْضِعَ الْاسْمِ كَانَ لِلْوَاحِدِ وَالْاِثْنَيْنِ وَالْجَمْعِ وَالْمُذَكَّرِ بِلَفْظٍ وَاحِدٍ، قَالَ تَعَالَى^(٢): ﴿هُنَّوَلَاءَ ضَيْفِي﴾ أَي: أَضْيَافِي، وَقَالَ زُهَيْرٌ^(٣):

* فَهُمْ رَضَى وَهُمْ عَدَلُ *

- و[قوله: «وَالْأُخْرَى بِنَضْحٍ»]. النَّضْحُ: الْاسْتِقَاءُ مِنَ الْبَثْرِ بِالْإِبِلِ،

(١) فِي رِوَايَةِ يَحْيَى (٧٠٩/٢): «فِي عَمَالِ الرَّقِيقِ». وَكَذَلِكَ هِيَ فِي (ط) الدُّكْتُور بَشَّار.

(٢) سُورَةُ الْحَجْرِ، آيَةُ: ٦٨.

(٣) شَرْحُ دِيْوَانِ زُهَيْرٍ (١٠٧) مِنْ قَصِيدَةٍ لَهُ تَقَدَّمَ ذِكْرُهَا، وَالْبَيْتُ بِتَمَامِهِ هُنَاكَ:

مَتَى يَسْتَجِرْ قَوْمٌ يَقُلُّ سِرْوَاتُهُمْ هُمْ بَيْنَنَا فَهُمْ رَضًا وَهُمْ عَدَلُ

والدَّوَابُّ: النَّوَاضِحُ، وَهِيَ السَّوَانِي، وَاحِدُهَا: نَاضِحٌ، قَالَ عَبَّاسُ بْنُ مُرْدَاسٍ: (١)
أَرَاكَ إِذَا قَدْ صِرْتَ لِلْقَوْمِ نَاضِحًا يُقَالُ لَهُ بِالْغَرْبِ أَدْبِرُ وَأَقْبِلُ
- [قَوْلُهُ: بَعَيْنٌ وَائِنَّةٌ]. الْوَائِنَّةُ وَالْوَائِنَّةُ سَوَاءٌ، إِلَّا أَنَّهُ بِالتَّاءِ الْمُعْجَمَةِ بَاثْنَتَيْنِ
أَشْهَرُ، وَتَفْسِيرُهَا مَا قَالَهُ (٢) مَالِكٌ.

(١) ديوان العباس بن مرداس (٩٨).

(٢) تحدّثت عن ذلك في هَذَا الْمَوْضِعِ فِي هَامِشِ كِتَابِ «الْاِفْتِضَابِ» مَفْصَلًا فَلْيُرَاجِعْ هُنَاكَ.

[وَمِنْ (كِتَابِ كِرَاءِ الْأَرْضِ) (١)]

يُقَالُ: أَكْرَيْتُ الشَّيْءَ مِنْ غَيْرِي، وَتَكَارَيْتُهُ أَنَا. وَالْمَزْرَعَةُ وَالْمَزْرَعَةُ - بِضَمِّ الرَّاءِ وَفَتْحِهَا - وَالرَّرَاعَةُ وَاحِدٌ، وَهِيَ الْأَرْضُ الَّتِي تُزْرَعُ، وَاسْمُ الْبَدْرِ الَّذِي يُبْدَرُ فِيهَا الرَّرِيْعَةُ [بِكَسْرِ] الرَّاءِ مِنْ غَيْرِ تَشْدِيدٍ، وَجَمْعُهَا: زَرَاعٌ، مِثْلُ ذَرِيْعَةٍ وَذَرَاعٍ، وَسَفِيْنَةٌ وَسَفَائِنٌ. وَذَكَرَ حَدِيثَ رَافِعٍ فَقَالَ: الْمَادِيَانَاتُ: السَّوَاقِي، وَالْجَدَاوِلُ: أَعْظَمُ مِنْهَا، وَإِقْبَالُهَا مَا أَقْبَلَ عَلَيْكَ مِنْهَا وَوَجَهَكَ، وَالْقَبْلُ: رَأْسُ الْجَبَلِ وَرَأْسُ الْكَثِيبِ، قَالَ الشَّاعِرُ (٢):

* يَا يُهَذَا التَّابِحِي نَبَحِ الْقَبْلُ *

يُرِيدُ: نَبَحِ الْخَيْلَ الْكَلْبُ وَذَلِكَ لَا يَضُرُّهُ. وَ«الرَّبِيعُ»: السَّاقِيَّةُ، يُقَالُ لَهَا أَيْضًا: الْقَرِيُّ وَالسَّرِيُّ، قَالَ تَعَالَى (٣): ﴿تَحَنَّنْ سَرِيًّا﴾. وَ«الْقَصَارَةُ»: مَا يَبْقَى فِي السُّنْبُلِ مِنَ الْحَبِّ بَعْدَ مَا يُدْرَسُ، وَأَهْلُ الشَّامِ يُسَمُّونَهُ الْقَصْرِيَّ. وَ«الْمُخَابَرَةُ»:

(١) الموطأ رواية يحيى (٢/٧١١)، ورواية أبي مُصْعَبٍ الزُّهْرِيُّ (٢/٢٧٧)، ورواية مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٢٩٤)، والاستذكار (٢١/٢٤٧)، والمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ (٥/١١٨)، وتنوير الحوالك (٢/١٨٥)، وشرح الزُّرْقَانِي (٣/٣٦٣). ورافِعُ الْمَذْكُورُ هُوَ رَافِعُ بْنُ خَدِيجِ الصَّحَابِيُّ.

(٢) جَاءَ فِي اللِّسَانِ (قَبْل) وَالْقَبْلُ أَيْضًا - بِالتَّحْرِيكِ -: النَّشْرُ مِنَ الْأَرْضِ أَوْ الْجَبَلِ يَسْتَقْبَلُكَ يُقَالُ: رَأَيْتُ شَخْصًا بِذَلِكَ الْقَبْلِ، وَأَنْشَدَ لِلْجَعْدِيِّ [دِيوانه]:

خَشِيَةَ اللَّهِ وَإِنِّي رَجُلٌ
إِنَّمَا ذَكَرْتِي كَنَارٍ بِقَبْلٍ

.... قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَمِثْلُهُ:

يَا يُهَذَا التَّابِحِي نَبَحِ الْقَبْلُ
يَدْعُو عَلَيَّ كُلَّمَا قَامَ يُصَلُّ

(٣) سورة مريم.

المُزَارَعَةُ، واشتقاقها من الخَبْرِ وَهُوَ النَّصِيبُ، وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: هِيَ مُشْتَقَّةٌ مِنْ خَيْرٍ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقْرَبَهَا بِأَيْدِيهِمْ مُزَارَعَةً، فَسُمِّيَتْ كُلُّ مُزَارَعَةٍ مُخَابَرَةً. وَيُقَالُ: مَنَحَ يَمْنَحُ، وَقَوْلُهُ: «يَمْنَحُ أَحَدَكُمْ أَخَاهُ خَيْرٌ لَهُ» كَذَا رَوَاهُ طَاوُوسٌ^(١). عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَكَانَ الْوَجْهُ: «أَنْ يَمْنَحَ» «أَنْ» مَعَ الْفِعْلِ [فِي] تَأْوِيلِ الْمَصْدَرِ الْمُبْتَدَأِ، وَخَيْرٌ: خَيْرُهُ فَيَكُونُ [كَ] قَوْلِهِ [تَعَالَى] ^(٢): ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾ وَإِنَّمَا جَازَ أَنْ يُبْتَدَأَ بِالْفِعْلِ وَيُخْبَرُ عَنْهُ لِمَا بَيَّنَّ الْفِعْلُ الْمَضَارِعِ وَاسْمُ الْفَاعِلِ مِنَ الْمُشَابَهَةِ، وَلَا [نَ] «أَنْ» مَنَوِيَّةٌ فِي الْكَلَامِ، وَيُظْهَرُ هَذَا [فِي قَوْلِهِمْ]: «تَسْمَعُ بِالْمُعَيَّدِيِّ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَرَاهُ»^(٣) وَكَانَ الْوَجْهُ: أَنْ تَسْمَعَ. وَقَدَّرُوهُ بِالْوَجْهَانِ جَمِيعًا^(٤)

(١) طَاوُوسُ بْنُ كَيْسَانَ الْخَوْلَانِيُّ الْهَمْدَانِيُّ بِالْوَلَاءِ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَحَدُ التَّابِعِينَ الرَّهْدَاءِ، كَانَ قَفِيهَا رَاوِيًا لِلْحَدِيثِ، وَاعِظًا، أَصْلُهُ مِنَ الْفُرْسِ، وَسَكَنَ الْيَمَنَ، مَاتَ بِمَكَّةَ بِمَنَى أَوْ بِالْمُزْدَلِفَةِ حَاجًّا سَنَةَ (١٠٦هـ) صَلَّى عَلَيْهِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ. أَخْبَارُهُ فِي طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ (٥/٥٣٧)، وَتَارِيخِ الْبُخَارِيِّ (الكبير) (٤/٣٦٥)، وَالْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ (٤/٥٠٠)، وَتَهْذِيبِ الْكَمَالِ (١٣/٣٧٥)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٥/٣٨)، وَالشُّذْرَاتِ (١/١٣٣).

(٢) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، آيَةُ: ١٨٤.

(٣) مَثَلٌ لِلْعَرَبِ مَشْهُورٌ قَدِيمٌ، لَهُ قِصَّةٌ مُفَصَّلَةٌ فِي مَصَادِرِهِ، مِنْهَا أَمْثَالُ أَبِي عُبَيْدٍ (٩٧)، وَشَرْحُهُ «فَصَلِّ الْمَقَالَ»، وَجَمَهْرَةُ الْأَمْثَالِ (١/٢٦٦)، وَمَجْمَعُ الْأَمْثَالِ... وَهُوَ مِنْ شَوَاهِدِ النَّحْوِيِّينَ، يُرَاجَعُ الْكِتَابُ (٤/٤٤)، وَالْخِصَائِصُ (٢/٣٧٠، ٤٣٤)، وَشَرْحُ الْكَافِيَةِ لِلرُّضِيِّ (١/٢٥٥، ٢/٢٤٨)، وَأَوْضَحُ الْمَسَالِكِ (١/١٣١، ٣/١٨٥)، وَخَزَانَةُ الْأَدَبِ (١/٣١٢، ٢/١٤، ٥/٣٦٤، ٦/٥٥٦).

(٤) بَعْدَ هَذِهِ ذَكَرَ النَّاسُخُ (بَقِيَّةُ شَرْحِ كِتَابِ الْأَفْضِيَّةِ) وَأَعَدَّتْهُ إِلَى مَكَانِهِ اللَّاتِقِ حَسْبَ تَسْلُسُلِ الْأَبْوَابِ. وَأَشْرَتْ إِلَى ذَلِكَ فِيمَا سَبَقَ.

[كِتَابُ الْوَصِيَّةِ]^(١)

[الْأَمْرُ بِالْوَصِيَّةِ]

- قَوْلُهُ: «يُوصَى فِيهِ» [١]. أَكْثَرُ مَا تَقُولُ الْعَرَبُ أَوْصَى بِكَذَا فَيَعْدُونَهُ بِالْبَاءِ، وَمَنْ قَالَ: أَوْصَيْتُهُ فِي كَذَا، كَانَ ذَلِكَ عَلَيَّ وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ: أَوْفَعْتُ الْوَصِيَّةَ فِيهِ فَتَكُونُ عَلَيَّ بِأَبْهَاءِ.

وَالْآخَرُ: أَنْ يَكُونَ بَدَلًا مِنَ الْبَاءِ كَمَا يُقَالُ: هُوَ بِالْبَصْرَةِ وَفِي الْبَصْرَةِ.

- [قَوْلُهُ: «يَبِيْتُ»] اتَّفَقَ الرُّوَاةُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَلَيَّ إِسْقَاطِ «أَنْ»/

وَرَفْعِ «يَبِيْتُ» وَكَانَ الْوَجْهُ: «أَنْ يَبِيْتُ فِيهِ» وَلَكِنَّ الْعَرَبَ قَدْ تَحَدَّفُ «أَنْ» مِنْ

مِثْلِ هَذَا وَتَرَفَعُ الْفِعْلَ، وَعَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٢): ﴿قُلْ أَفَغَيْرَ اللَّهِ

تَأْمُرُونِي أَعْبُدُ أَيُّهَا الْجَاهِلُونَ﴾^(٣) وَعَلَى هَذَا جَاءَ قَوْلُ طَرْفَةٍ^(٤):

* أَلَا أَيُّهَذَا الرَّاجِرِي أَحْضَرُ الْوَعَى *

وَرَبَّمَا حَدَفُوا «أَنْ» وَتَرَكَوا الْفِعْلَ [مَنْصُوبًا]^(٤) وَذَلِكَ لَا يَكُونُ إِلَّا فِي ضَرُورَةِ الشُّعْرِ.

(١) الموطأ رواية يحيى (٧٦١/٢)، ورواية أبي مُصعب الزُّهري (٥٠٥/٢)، ورواية محمد بن

الحسن (٢٥٨)، ورواية سويد (٢٤٥)، وتفسير غريب الموطأ لابن حبيب (٥٢/٢)،

والاستذكار (٢٩٨)، والمُنْتَقَى لأبي الوليد (١٤٥/٦)، والقبس لابن العربي (٩٤٩)،

وتنوير الحوالك (٢٢٨/٢)، وشرح الزُّرقاني (٥٨/٤)، وكشف المُغَطَّى (٢٩٨).

(٢) سورة الزُّمر، الآية: ٦٤.

(٣) وعجزه:

* وَأَنْ أَشْهَدَ اللَّذَاتِ هَلْ أَنْتَ مُخْلِدي *

وهو لَطْرَفَةٌ فِي دِيْوَانِهِ (٣١) مِنْ مَعْلَقَتِهِ الْمَشْهُورَةِ وَقَدْ تَقَدَّمَ.

(٤) فِي الْأَصْلِ: «مَنْصَرَفًا».

و[قوله: «مِنَ الْعَتَاقَةِ»] الْعَتَاقَةُ: مَفْتُوحَةُ الْعَيْنِ، وَمَنْ كَسَرَ هَا فَقَدْ أَخْطَأَ.
 و[قوله: «عَلَامًا يَفَاعًا»] [٢]. قَالَ الْخَلِيلُ^(١): يُقَالُ لِكُلِّ شَيْءٍ مُرْتَفِعٍ: يَفَاعٌ.
 (ش): وَالْمَشْهُورُ أَنْ يُقَالَ: غَلَامٌ يَفَعَةٌ وَيَفَاعٌ وَهُوَ^(٢) الَّذِي شَبَّ وَلَمْ
 يَبْلُغْ^(٣). وَأَمَّا الْيَفَاعُ: فَهُوَ الْمَكَانُ الْعَالِي الْمَشْرِفُ^(٤).

[الْوَصِيَّةُ فِي الثُّلْثِ لَا تَتَعَدَّى]

- وَقَوْلُهُ: «إِنَّكَ لَنْ تُخَلَّفَ» [٤]. «لَنْ» تَدُلُّ عَلَى الْاسْتِقْبَالِ؛ لِأَنَّهَا تَقِيضُ
 السَّيْنِ وَسَوْفَ؛ وَلِذَلِكَ اسْتَبْشَرَ سَعْدٌ^(٥) بَأَنَّهُ لَا يَمُوتُ مِنْ عِلَّتِهِ تِلْكَ، فَاسْتَبْتَهُ
 بِقَوْلِهِ: «أَأَخْلَفُ بَعْدَ أَصْحَابِي؟!» فَالْمُرَادُ بِالتَّخْلُفِ عَلَى هَذَا الْبَقَاءُ بَعْدَ مَوْتِ
 أَصْحَابِهِ، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ جَوَابُهُ لَهُ. وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ اسْتَفْهَمَهُ عَنِ التَّخْلُفِ بِمَكَّةَ
 وَمَعْنَاهُ التَّوَجُّعُ مِنْ مَوْتِهِ بِهَا، وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ: «اللَّهُمَّ أَمْضِ لِأَصْحَابِي
 هِجْرَتَهُمْ...» الْحَدِيثُ.

- وَقَوْلُهُ: «فَالشَّطْرُ». كَذَا الرَّوَايَةُ بِالرَّفْعِ، وَهُوَ مُبْتَدَأٌ وَخَبْرُهُ مُضْمَرٌ،
 تَقْدِيرُهُ: فَالشَّطْرُ أَتَصَدَّقُ بِهِ، وَكَذَا الثُّلْثُ، وَيَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ خَبْرَ مُبْتَدَأٍ مُضْمَرٍ

(١) العين (٢/٢٦١)، وفيه أيضاً: «وغلَامٌ يَفَعَةٌ، وَقَدْ أَيْفَعُ وَيَفَعُ، أَي: شَبَّ وَلَمْ يَبْلُغْ».

(٢) في الأصل: «وهذا».

(٣) في «الاقْتِضَابِ» لِلْيَقْرُبِيِّ: «وهو الغلامُ ابنُ عَشْرٍ سِنِينَ، أَوْ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً. رَوَاهُ عَيْسَى،
 عَنْ ابْنِ الْقَاسِمِ عَنِ مَالِكٍ».

(٤) منه قولُ الأَعْمَشِيِّ [ديوانه: ١٤٩]:

لَعَمْرِي لَقَدْ لَاحَتْ عِيُونٌ كَثِيرَةٌ إِلَى ضَوْءِ نَارٍ فِي يَفَاعٍ تُحَرِّقُ
 (٥) هو ابنُ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كَمَا فِي الْحَدِيثِ.

لِدُخُولِ الْفَاءِ عَلَيْهِ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ جَائِزٌ، فَيَكُونُ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِ الْقَائِلِ: أَزِيدُ قَائِمٌ،
فَيَقُولُ لَهُ الْمُجِيبُ: لَا، فَيَقُولُ: فَقَاعِدٌ، أَيُّ: فَهُوَ قَاعِدٌ. وَلَوْ نَصَبَ نَاصِبَ
الشَّطْرَ وَالثُّلْثَ عَلَى مَعْنَى فَأُعْطِيَ الشَّطْرَ وَأُعْطِيَ الثُّلْثَ لَكَانَ جَائِزًا.

- وَقَوْلُهُ: «أَنْ تَذَرُ»^(١) مَوْضِعُهَا مَوْضِعُ رَفَعٍ بِالْإِبْتِدَاءِ وَ«خَيْرٌ» خَبْرُهُ، وَمِثْلُهُ
[قَوْلُهُ تَعَالَى]^(٢): ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾.

- وَ«الْعَالَةُ»: الْفُقَرَاءُ، وَاحِدُهُمْ عَائِلٌ كَبَائِعٌ وَبَاعَةٌ، وَصَائِعٌ وَصَاعَةٌ، وَفِعْلُهُ:
عَالَ يُعِيلُ، فَإِنْ أَرَدْتَ الْجَوْرَ قُلْتَ: يِعُولُ، وَإِنْ أَرَدْتَ كَثْرَةَ الْعِيَالِ قُلْتَ: أَعَالَ يُعِيلُ.
- وَ«يَتَكَفَّفُونَ»: يَسْأَلُونَ النَّاسَ بِأَكْفِهِمْ.

- وَ[أَمَّا] قَوْلُهُ: «إِنَّكَ أَنْ تُخَلَّفَ» فَإِنَّ الْفُقَهَاءَ يَرَوُونَهُ «أَنْ»^(٣) وَيَتَوَهَّمُونَهَا
النَّاصِبَةَ لِلْأَفْعَالِ، وَلَا وَجْهَ لـ«أَنْ» فِي هَذَا الْمَوْضِعِ^(٤) [لَأَنَّ] قَوْلُهُ: «إِلَّا أزدَدْتُ
[بِهِ دَرَجَةً]» يُبْطِلُ [ذَلِكَ]؛ لِأَنَّ «إِلَّا» الَّتِي لِلْإِيجَابِ لَا يَجُوزُ دُخُولُهَا إِلَّا بَعْدَ
النَّقِي، وَالصَّوَابُ بِاللَّامِ، وَكَذَا رَوَاهُ ابْنُ وَضَّاحٍ، وَلَا يَصِحُّ دُخُولُ «أَنْ» فِي
هَذَا الْمَوْضِعِ إِلَّا عَلَى حِيلَةٍ، وَذَلِكَ أَنْ تَكْسِرَ هَمْزَتَهَا وَتَجْعَلَهَا بِمَعْنَى «مَا»
النَّافِيَةِ؛ لِإِتْيَانِ الْإِيجَابِ بَعْدَهَا، وَتَرْفَعَ «تُخَلَّفَ» وَ«تَعْمَلُ»، كَأَنَّهُ قَالَ: مَا
تُخَلَّفُ، فَتَعْمَلُ إِلَّا أزدَدْتُ، كَمَا يُقَالُ: إِنْ زِيدَ إِلَّا قَائِمٌ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى]^(٥):

(١) فِي الْأَصْلِ: «إِنْ نَظَرَ».

(٢) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: ١٨٤.

(٣) الْمَثْبُوتُ فِي «الْمَوْطَأِ»: «إِنَّكَ لَنْ تُخَلَّفَ»

(٤) فِي الْأَصْلِ: «مَوْضِعٌ».

(٥) سُورَةُ الْمَلِكِ.

﴿ إِنِ الْكَافِرُونَ إِلَّا فِي غُرُورٍ ﴾ ﴿٦٠﴾ .

- و[أما] قوله: «لَعَلَّكَ أَنْ تُخَلَّفَ» فالوجه إسقاط «أَنْ» وترفع الفعل، قال تعالى^(١): ﴿ لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ [بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا] ﴾ ﴿٦١﴾ وَلَكِنَّ الْفُقَهَاءَ رَوَوْهُ بِزِيَادَةِ [أَنْ] وَكَذَلِكَ «لَعَلَّ أَحَدَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ» وَأَكْثَرَ مَا يُسْتَعْمَلُ هَذَا فِي الشَّعْرِ، وَمَجَازُهُ عِنْدَ النَّحْوِيِّينَ عَلَى تَشْبِيهِ «لَعَلَّ» بـ«عَسَى» وَعَسَى تُسْتَعْمَلُ بـ«أَنْ» / وَقَدْ يَحْدِثُونَ «أَنْ» مِنْ خَبَرٍ «عَسَى» تَشْبِيهَا لَهَا بـ«لَعَلَّ» كَمَا يَزِيدُونَهَا فِي خَبَرٍ «لَعَلَّ» تَشْبِيهَا لَهَا بـ«عَسَى»؛ لِأَنَّهَا مِثْلُهَا فِي الطَّمَعِ .

- و[قوله]: «لَكِنَّ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ»^(٢) . اعلم أن «لَكِنَّ» إِنَّمَا تَأْتِي فِي الْكَلَامِ اسْتِدْرَاكًا بَعْدَ التَّنْفِي فِي قَوْلٍ عَامَّةٍ النَّحْوِيِّينَ، فَإِذَا لَمْ يَكُنِ التَّنْفِي مَلْفُوظًا بِهِ كَانَ مُقَدَّرًا، وَتَقْدِيرُهُ هُنَا: أَنَّ سَعْدًا لَمَّا خَافَ أَنْ يَمُوتَ بِمَكَّةَ قَالَ لَهُ [النَّبِيُّ ﷺ]: لَا تَتَخَوَّفْ مِمَّا تَخَافُهُ فَإِنَّكَ لَا تَمُوتُ بِمَكَّةَ، لَكِنَّ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ هُوَ الَّذِي يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَتَخَوَّفَ لَهُ، فِي الْكَلَامِ حَذْفَانِ، حَذْفٌ مِنْ أَوَّلِهِ وَحَذْفٌ مِنْ آخِرِهِ، وَلَوْ رَوِيَ: «سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ» بِالنَّصْبِ لَكَانَ جَائِزًا^(٣)، وَيَكُونُ خَبَرٌ «لَكِنَّ» مَحْذُوفًا لِذِلَالَةِ الْكَلَامِ عَلَيْهِ، وَالْعَرَبُ تَحْذِفُ خَبَرَ «لَكِنَّ» تَارَةً

(١) سورة الطلاق.

(٢) هُوَ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ الْقُرَشِيُّ الْعَامِرِيُّ، مِنْ بَنِي مَالِكِ بْنِ حَسَلِ بْنِ عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، قَبِيلٌ: مِنْ حُلَفَائِهِمْ، وَقَبِيلٌ: مِنْ مَوَالِيهِمْ. قَالَ ابْنُ هِشَامٍ: هُوَ فَارِسِيُّ مِنَ الْيَمَنِ حَالَفَ بَنِي عَامِرٍ. وَذَكَرَهُ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، وَابْنُ إِسْحَاقَ فِي الْبَدْرِيِّينَ، وَلَهُ ذِكْرٌ فِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ حَدِيثِ سَعْدِ ابْنِ أَبِي وَقَاصٍ، حِينَ مَرَضَ بِمَكَّةَ. يُرَاجَعُ: الْإِصَابَةُ (٣/٥٣)، وَسِيرَةُ ابْنِ هِشَامٍ (١/٣٥٢)

(٣) يعني مع تشديد «لكن».

وَأَسْمُهَا تَارَةٌ إِذَا فَهِمَ الْمَعْنَى، قَالَ الْفَرَزْدَقُ^(١):

فَلَوْ كُنْتُ ضَبِيًّا عَرَفْتُ قَرَابَتِي وَلَكِنَّ زَنْجِيًّا عَظِيمَ الْمَشَافِرِ
قَالَ سَيَّبِيُّهِ^(٢): وَمِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَنْصَبُ «زَنْجِيًّا» بِ«لَكِنَّ» وَيُضْمِرُ خَبَرَهَا، كَأَنَّهُ
قَالَ: وَلَكِنَّ زَنْجِيًّا عَظِيمَ الْمَشَافِرِ لَا يَعْرِفُ قَرَابَتِي، وَمِنْهُمْ مَنْ يَرْفَعُ وَيُضْمِرُ اسْمَ

(١) في ديوان الْفَرَزْدَقِ (٤٨١)، وَرَدَّ مُفْرَدًا مَنقُولًا مِنْ رِوَايَةِ الْكِتَابِ... وَهُوَ مِنْ قَصِيدَةٍ فِي
هِجَاءِ أَيُّوبَ بْنِ عَيْسَى الضَّبِّيِّ. قَالَ الْبَغْدَادِيُّ فِي الْخَزَانَةِ (٤/٣٧٩): «وَاعْلَمْ أَنَّ قَافِيَةَ الْبَيْتِ
اشْتَهَرَتْ كَذَا عِنْدَ النَّحْوِيِّينَ، وَصَوَابُهُ:

* وَلَكِنَّ زَنْجِيًّا غَلَاظًا مَشَافِرُهُ *

قَالَ: وَبَعْدَهُ:

مَتَّ لَهْ بِالرَّحْمِ بَيْنِي وَبَيْنَهُ فَالْقَيْتُهُ مِنِّي بَعِيدًا أَوْاصِرُهُ
وَقُلْتُ امْرُؤٌ مِنْ آلِ ضَبَّةٍ فَاغْتَرَى لغيرهم لَوْنُ اسْتِهِ وَمَحَاجِرُهُ
فَسَوْفَ يَرَى النَّوْبِيُّ مَا اكْتَدَحَتْ لَهُ يَدَاهُ إِذَا مَا الشُّعْرُ عَنَّتْ نَوَافِرُهُ
سَتَلْقِي عَلَيْكَ الْخُنْفُسَاءَ إِذَا فَسَتْ عَلَيْكَ مِنَ الشُّعْرِ الَّذِي أَنْتَ حَازِرُهُ
وَتَأْتِي ابْنَ زُبِّ الْخُنْفُسَاءِ قَصِيدَةً تَكُونُ لَهُ مِنِّي عَدَابًا يُبَاشِرُهُ

وَذَكَرَ قِصَّةَ هَذَا الشُّعْرِ مَخْتَصِرَةً. وَهِيَ فِي الْأَغَانِي (٣٢٢/٢١) مُفَصَّلَةً، وَالشَّاهِدُ أَنْشَدَهُ
سَيَّبِيُّهُ فِي الْكِتَابِ (١/٣٨٢)، وَشَرَحَ أَيْبَاتِهِ (١/٥٩٨)، وَالثُّكْتُ عَلَيْهِ لِلْأَعْلَمِ (٥١٤)،
وَهِوَ فِي مَجَالِسِ ثَعْلَبِ (١٢٧)، وَجَمَهْرَةُ اللَّغَةِ (١٣٢)، وَالْأَصُولُ (١/٢٤٧)، وَالْمَحْتَسَبِ
(٢/١٨٥)، وَالْمَنْصَفِ (٣/١٢٩)، وَالْمَخْصَصِ (٧/٤٨)، وَشَرَحَ الْقِصَائِدَ السَّبْعَ لِابْنِ
الْأَنْبَارِيِّ (١٤٥)، وَأَسْرَارَ الْبَلَاغَةِ (٣٦)، وَالْإِنْصَافِ (١٨٢)، وَالتَّخْمِيرَ شَرَحَ الْمَفْصَلَ
(٤/١٢٢)، وَشَرَحَ الْمَفْصَلَ لِابْنِ يَعِيشَ (٨/٨١، ٨٢)، وَالْمَقْرَبِ (١/١٠٨)، وَالْخَزَانَةَ
(٤/٣٧٩)، وَشَرَحَ أَيْبَاتَ الْمَغْنِيِّ (٥/١٩٨)، وَهِيَ فِي الْأَغَانِي تِسْعَةُ أَيْبَاتٍ، الشَّاهِدُ أَوْلَاهَا.

(٢) الْكِتَابِ (١/٣٨٢).

«لَكِنَّ» كَأَنَّهُ قَالَ: وَلَكِنَّكَ زَنْجِيٌّ»، وَكَذَلِكَ أَخَوَاتُ «لَكِنَّ». وَمَجَازٌ مَنْ رَوَى:
«وَلَكِنَّ الْبَائِسُ سَعْدٌ»: أَنْ يَكُونَ تَقْدِيرُهُ: وَلَكِنَّ الْبَائِسُ سَعْدٌ لِنِ مَاتَ بِمَكَّةَ.

وَقَوْلُهُ: «اللَّهُمَّ أَمْضِ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ» [الهِجْرَةُ: هَيْئَةُ الْهِجْرَانِ،
كَالْجَلْسَةِ وَالرُّكْبَةِ، فَإِنْ أَرَدْتَ الْمَصْدَرَ قُلْتَ: هَجَرْتُ وَهَجْرَانٌ، وَإِذَا أَرَدْتَ
الْوَاحِدَ قُلْتَ: هَجْرَةٌ كَضْرِبُهُ، فَإِذَا جَعَلْتَهَا مِنْ اثْنَيْنِ قُلْتَ: هَاجَرَ الرَّجُلُ صَاحِبَهُ
مُهَاجِرَةً. وَأَمَّا الْهِجْرَةُ الْمُسْتَعْمَلَةُ فِي الشَّرِيعَةِ^(١) فَهِيَ بِكَسْرِ الْهَاءِ لِأَغْيَرٍ؛ لِأَنَّ
الْمُهَاجِرَ كَانَ يُرَادُ مِنْهُ أَنْ يَهْجُرَ قَوْمَهُ وَوَطَنَهُ وَيَقْدَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَيَسْتَمِرَّ عَلَى
ذَلِكَ، وَالْفِعْلُ إِذَا اسْتَمَرَ وَدَامَ صَارَ خُلُقًا وَهَيْئَةً، فَلِذَلِكَ لَمْ يَجْزُ فِيهَا إِلَّا كَسْرُ
الْهَاءِ، وَيُقَالُ - أَيْضًا -: مُهَاجِرَةٌ؛ لِأَنَّ الْمُؤْمِنَ يَهْجُرُ قَوْمَهُ وَيَهْجُرُهُ قَوْمُهُ، وَلِذَلِكَ
سُمِّيَتْ مُرَاغِمَةً؛ لِأَنَّ الْمُؤْمِنَ يُرَاغِمُ قَوْمَهُ بِتَرْكِهِ إِيَّاهُمْ فَهَذِهِ الْهِجْرَةُ فِي اللُّغَةِ.
وَهِيَ - فِي الشَّرِيعَةِ - خَمْسَةٌ أَقْسَامٍ:

الهِجْرَةُ الْأُولَى إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ، وَالثَّانِيَةُ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَهِيَ الْمَذْكُورَةُ
فِي حَدِيثِ سَعْدٍ، وَمِنْهَا قَالَ: «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ»^(٢).

وَالْقِسْمُ الثَّلَاثُ: هِجْرَةُ الْمَعَاصِي، وَمِنْهَا قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ لِفُذَيْكٍ^(٣):

(١) لَعَلَّهُ يَقْصِدُ فِي اللُّغَةِ؛ لِأَنَّهُ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ: «وَهِيَ فِي الشَّرِيعَةِ . . .».

(٢) هَذَا حَدِيثٌ مَشْهُورٌ جَعَلَهُ الْبُخَارِيُّ وَالذَّارِمِيُّ تَرْجَمَةَ الْبَابِ.

(٣) هُوَ فُذَيْكُ الرُّبَيْدِيِّ. وَقِيلَ: الْعُقَيْلِيُّ. كَذَا قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ، وَذَكَرَ طَرَفًا مِنْ أَحْبَابِهِ.
وَفِي تَارِيخِ الْبُخَارِيِّ: يَعُدُّ فِي أَهْلِ الْحِجَازِ. قَالَ فُذَيْكُ بْنُ سُلَيْمَانَ (أَنَا) الْأَوْزَاعِيُّ . . . وَذَكَرَ
حَدِيثَ الْهِجْرَةِ الْمَذْكُورَ هُنَا. تَارِيخُ الْبُخَارِيِّ الْكَبِيرِ (١٣٥/٧)، وَالْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ (٨٩/٧)،
وَإِلْصَابَةُ (٣٥٦/٥).

«يَا فُذَيْكَ أَقِمِ الصَّلَاةَ، وَآتِي الزَّكَاةَ، وَاجْتَنِبْ مَا نَهَاكَ اللَّهُ عَنْهُ، وَاسْكُنْ حَيْثُ شِئْتَ فِي بَلَدِ قَوْمِكَ تَكُنْ مُهَاجِرًا» .

وَالْقِسْمُ الرَّابِعُ: هِجْرَةُ الْمُسْلِمِ بِبِلَادِ الْحَرْبِ إِذَا أَمَكَنَهُ، لِقَوْلِهِ ﷺ^(١): «أَنَا بَرِيءٌ»^(٢) مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ مَعَ مُشْرِكٍ» .

وَالْقِسْمُ [الخَامِسُ]: بِمَعْنَى التَّقَرُّبِ إِلَى قِتَالِ الْعَدُوِّ؛ لِأَنَّهُمْ يَهْجُرُونَ أَوْطَانَهُمْ لِلْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمِنْهُ: / قَوْلُهُ ﷺ^(٣): «إِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ فَأَبْعُدُوا» وَقَوْلُهُ^(٤): «لَا تَنْقَطِعُ الْهَجْرَةُ مَا قُوتِلَ الْكُفَّارُ» .

[أَمْرُ الْحَامِلِ وَالْمَرِيضِ وَالَّذِي يَحْضُرُ الْقِتَالَ فِي أَمْوَالِهِمْ]

- قَوْلُهُ: «فَإِذَا كَانَ الْمَرَضُ الْخَفِيفُ . . . وَإِذَا كَانَ الْمَرَضُ الْمَخُوفُ» .
فَإِنَّ الْوَجْهَ فِيهِ الرَّفْعُ، وَ«كَانَ» هَهُنَا تَامَّةٌ لَا خَبَرَ لَهَا، كَأَنَّهُ قَالَ: فَإِذَا حَدَثَ الْمَرَضُ أَوْ وَقَعَ الْمَرَضُ، وَلَوْ نَصَبَ لَجَازَ عَلَيَّ إِضْمَارِ اسْمِ «كَانَ» تَقْدِيرُهُ: فَإِذَا كَانَ مَرَضُهُ الْمَرَضَ الْخَفِيفَ، وَعَلَى هَذَا قُرِئَ [قَوْلُهُ تَعَالَى]^(٥): ﴿إِلَّا أَنْ

(١) رواه النَّسَائِيُّ فِي «الْمَجْتَبِي» (٣٢/٨)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي «تَحْفَةَ الْأَحْوَذِيِّ» (١٠٤/٧، ١٠٥) «أَنَا بَرِيءٌ مِنْ مُسْلِمٍ بَيْنَ مُشْرِكِينَ» .

(٢) فِي الْأَصْلِ: «بَرِبْرِي» .

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٨/٣، ٢٨، ٩٢، ١٢٧)، وَمُسْلِمٌ (٢/٩٨٦، ٣/١٤٨٧)، وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَةَ، وَالدَّارِمِيُّ، كَمَا أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي مَسْنَدِهِ (١/٢٢٦، ٣١٦، ٣٥٥، ٣/٤٠١، ٦/٤٦) .

(٤) مُسْنَدُ الْإِمَامِ أَحْمَدُ (١/١٩٢، ٥/٢٧٠، ٣٦٣)، بِلَفْظِ «مَا جُوِّهَدَ الْعَدُوُّ»، وَ«مَا دَامَ الْعَدُوُّ يُقَاتَلُ»، وَ«مَا قُوتِلَ الْعَدُوُّ» .

(٥) سُورَةُ النِّسَاءِ، الْآيَةُ: ٢٩، قَرَأَ أَهْلُ الْكُوفَةِ بِالنَّصْبِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالرَّفْعِ . السَّبْعَةُ لَابِنْ =

تَكُونُ بَحْرَةً ﴿١﴾ وَبَحْرَةً ﴿٢﴾ .

[مَا جَاءَ فِي الْمُؤَنَّثِ مِنَ الرِّجَالِ وَمَنْ أَحَقُّ بِالْوَلَدِ]

- [قَوْلُهُ: أَنْ مُحَنَّثًا كَانَ عِنْدَ أُمِّ سَلَمَةَ . . .] [٥]. «هَيْتُ» وَ«طُوَيْسُ» (١)

المُحَنَّثِينَ مَوْلِيَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُمِّيَّةَ (٢) وَجَاءَ تَحْلِيثُهُ (٣) بِأَدْنَى بِنْتِ غَيْلَانَ بْنِ سَلَمَةَ

= مجاهد (١/٢٣١)، وإعراب القراءات لابن خالويه (١/١٣١).

(١) يَظْهَرُ أَنَّ ذَكَرَ (طُوَيْسٍ) مَعَ (هَيْتٍ) هُنَا خَطَأً مِنَ الْمُؤَلِّفِ - عفا الله عنه - فَالَّذِي يُذَكَّرُ مَعَ هَيْتٍ

هُوَ مَا تَعِ الْمُحَنَّثُ. قال الحافظ ابن حجر في حَجَرٍ فِي خَبَرِ مَا تَعِ: «وَكَانَ هُوَ وَهَيْتُ فِي بُيُوتِ النَّبِيِّ

ﷺ». يُرَاجَعُ فِي (هَيْتِ) الْإِصَابَةِ (٦/٥٦٣)، وَفِي (مَا تَعِ) الْإِصَابَةُ أَيْضًا: (٥/٧٠٣)، وَفِي

اللَّامِي شَرْحِ الْأَمَالِيِّ لِأَبِي عُبَيْدِ الْبَكْرِيِّ: «كَانَ بِالْمَدِينَةِ ثَلَاثَةَ مِنْ الْمُحَنَّثِينَ يَدْخُلُونَ فِي النَّسَاءِ

فَلَا يُحْجَبُونَ: (هَيْتُ) وَ(هَدَمُ) وَ(مَا تَعِ) وَذَكَرَ الْحَافِظُ ابْنَ حَجَرٍ فِي الْإِصَابَةِ (١/١٣٥) أَنَّهُ

الْمُحَنَّثُ قَالَ: «ذَكَرَهُ الْبَاوَرِدِيُّ . . .» وَلَمْ يَذْكُرْ (طُوَيْسًا)، وَطُوَيْسٌ مَذْكُورٌ بِالشُّؤْمِ، وَعَلَيْهِ

جَرَى الْمَثَلُ: «أَشَأْمٌ مِنْ طُوَيْسٍ» وَهُوَ ذَكَرٌ وَأَخْبَارٌ وَأَشْعَارٌ وَنَكَاتٌ. لَمْ يَدْرِكِ النَّبِيُّ ﷺ.

يُرَاجَعُ: الْأَغَانِي (٣/٢٧، ٤/٢١٩)، وَالذُّرَّةُ الْفَاخِرَةُ (١/٢٣٥)، وَجَمْهَرَةُ الْأَمْثَالِ

(١/٥٣٨)، وَمَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (٢/٢٠٨)، وَالتَّاجُ (طُوس).

(٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي حُدَيْفَةَ وَقِيلَ: سَهْلُ بْنُ الْمُغِيرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ مَخْرُومِ الْمَخْرُومِيِّ،

صِهْرُ النَّبِيِّ ﷺ وَابْنُ عَمَّتِهِ عَاتِكَةَ، وَأَخُو أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أُمِّ سَلَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - . كَانَ عَبْدُ اللَّهِ

شَدِيدًا عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَهُوَ الَّذِي قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: «لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ

يَنْبُوعًا ﴿١٩﴾» ثُمَّ هَدَاهُ اللَّهُ إِلَى الْإِسْلَامِ هُوَ وَأَبُوسُفْيَانُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ابْنُ عَمِّ النَّبِيِّ

ﷺ، فَأَعْرَضَ عَنْهُمَا، وَلَمْ يَأْذَنْ لِهَمَّا بِالْدُخُولِ عَلَيْهِ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : لَا

تَجْعَلُ ابْنَ عَمِّكَ وَابْنَ عَمَّتِكَ أَشَقَى النَّاسِ بِكَ، فَأَتِيَاهُ فَقَبِلَ مِنْهُمَا وَعَفَا، فَأَسْلَمَا وَشَهِدَا

الْفَتْحَ وَحَنِينًا وَالطَّائِفَ. يُرَاجَعُ: أَسَدُ الْغَابَةِ (٣/١٩١)، وَالْإِصَابَةُ (٤/١١).

(٣) هَكَذَا فِي الْأَصْلِ، وَالْمَقْصُودُ نِعْتُ بَادِيَةَ بِنْتِ غَيْلَانَ بِمَا يَأْتِي، وَفِي حَدِيثِ «الْمَوْطَأُ» الَّذِي =

ابن مُعْتَبٍ بِأَنْهَا: هَيْفَاءُ، وَشَمُوعٌ نَجْلَاءُ، إِنْ تَكَلَّمْتَ تَعَنَّتْ، وَإِنْ قَامَتْ تَشَنَّتْ - مَشَتْ - وَإِنْ جَلَسَتْ تَبَنَّتْ - يُرِيدُ صَنَعَتْ بِنَاءً - تُقْبَلُ بِأَرْبَعٍ وَتُدْبِرُ بِشِمَانٍ، مَعَ ثَغْرِ كَالْأَفْحُوَانِ، وَبَيْنَ رِجْلَيْهَا كَالْقَعْبِ الْمَكْفُوفِ، فَهِيَ كَمَا قَالَ قَيْسُ بْنُ الْخَطِيمِ^(١):

تَعْتَرِقُ الطَّرْفَ وَهِيَ لِأَهِيَّةٍ كَأَنَّمَا شَفَّ وَجْهَهَا نَزَفُ
بَيْنَ سُكُوفِ النِّسَاءِ خَلَقْتُهَا قَصْدٌ فَلَا جَبِلَةٌ وَلَا قَصْفُ

فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ^(٢): «لَقَدْ غَلَعْتَ النَّظْرَ يَا عَدُوَّ اللَّهِ»، ثُمَّ قَالَ: «لَا يَدْخُلَنَّ هَذَا عَلَيْكُنَّ، وَأَجْلَاهُ عَنِ الْمَدِينَةِ إِلَى الْحِمَى»^(٣) فَلَمْ يَزَلْ هُنَاكَ حَتَّى قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُوبَكْرٍ وَعُمَرُ، وَكَلَّمَ فِيهِ عُثْمَانَ.

[وَهَيْتَ] كَلِمَةٌ مَعْنَاهَا الْاسْتِدْعَاءُ بِمَعْنَى هَلُمَّ. سُمِّيَ بِذَلِكَ إِشَارَةً إِلَى أَنَّهُ يُسْتَدْعَى إِلَى الْفُجُورِ، كَمَا فَعَلَتْ امْرَأَةُ الْعَزِيزِ إِذْ قَالَتْ^(٤): ﴿ هَيْتَ لَكَ ﴾ يُقَالُ: هَيْتَ بِالرَّجُلِ تَهَيَّيْنَا: إِذَا دُعِيَ إِلَى أَتَى [أَيَّ] شَيْءٍ كَانَ. وَ«بَادِنَةٌ» هِيَ

= يَشْرَحُهُ الْمُؤَلِّفُ قَوْلُهُ: «أَنَّ مُحَنَّتًا كَانَ عِنْدَ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ وَرَزَّ سَوْأُ اللَّهُ يَسْمَعُ...».

(١) ديوان قيس بن الخطيم (٥٥)، من قصيدة أولها:

رَدَّ الْخَلِيْطُ الْجِمَالَ فَاَنْصَرَفُوْا مَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ اَنْهَمُ وَقَفُوْا
لَوْ وَقَفُوْا سَاعَةً نَسَائِلُهُمْ رَيْثَ يُّضْحِي جِمَالُهُ السَّلْفُ

والبيت الثاني مقدم على الأول في الديوان.

(٢) للخبر روايات مختلفة في المصادر.

(٣) كَذَا فِي الْأَصْلِ، وَاسْتَظْهَرَتْ فِي هَامِشِ تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ لَابِنِ حَبِيبٍ (٥٧/٢) أَنَّهَا الْجَمَاءُ. تَرَاجَعْ هُنَاكَ.

(٤) سورة يوسف، الآية: ٢٣.

الصَّخْمَةُ الْبَدَنِ؛ سُمِّيَتْ بِذَلِكَ إِشَارَةً إِلَى سِمَنِهَا، وَرُوِيَ: «بَادِيَةٌ»^(١) مِنْ بَدَا يَبْدُو، وَالْأَوَّلُ هُوَ الْمَشْهُورُ. وَ«الْهَيْفَاءُ» الضَّامِرَةُ الْخِصْرَيْنِ. وَ«الشَّمُوعُ» الْكَثِيرَةُ الْمِزَاحُ، وَالْمُشْمِعَةُ: الْمُكَامِنَةُ. وَ«التَّجْلَاءُ»: الْعَظِيمَةُ شَقَّ الْعَيْنَيْنِ، وَمِنْهُ: طَعَنَهُ نَجْلَاءً: الْوَاسِعَةُ الشَّقُّ. وَمَعْنَى إِذَا تَكَلَّمْتَ تَغَنَّتْ أَي: إِنَّ كَلَامَهَا يُشْبِهُ الْغِنَاءَ^(٢)؛ لِحُسْنِ نَعْمَتِهَا وَحِلَاوَةِ مَنْطِقِهَا، قَالَ الشَّاعِرُ:

حَسِبْتُهَا تَغَنَّتْ إِذْ تَكَلَّمَنِي وَيُظْهِرُ الدَّرُّ فَوْهَا حِينَ تَبَسِمُ
وَكَانَ يَجِبُ أَنْ يَقُولَ: «وَتُدْبِرُ بِشَمَانِيَّةٍ» لِأَنَّهُ إِتْمَا أَرَادَ أَطْرَافَ الْعُكْنِ، وَالطَّرْفُ مُذَكَّرٌ لِكِنَّتِهِ أَتَتْ عَلَى مَعْنَى الْجَمْعِ، كَمَا تَقُولُ: كَتَبَ لِفُلَانٍ ثَلَاثَ سِجَلَاتٍ، فَتَوَتَّتُ وَالْوَاحِدُ سِجْلٌ. وَالْقَعْبُ: الْقِدْحُ الصَّغِيرُ. وَالْمَكْفُوفُ: الْمَقْلُوبُ عَلَى فَمِهِ. وَمَنْ رَوَاهُ: «الْمَكْفُوفُ» فَقَدْ أَخْطَأَ، وَمَعْنَى «تَعْتَرِقُ الطَّرْفُ»: أَي: تَسْتَعْرِقُ نَظَرَ الْعَيْنِ وَتَمْلِكُهُ فَلَا تَنْظُرُ الْعَيْنُ إِلَى غَيْرِهَا عُجْبًا بِهَا. وَهِيَ لَا هِيَةَ أَي: غَافِلَةٌ لَمْ تَنْزَرَيْنِ، يُرِيدُ: إِنَّ حُسْنَهَا غَيْرُ مُتَكَلِّفٍ. وَرَوَاهُ ابْنُ دُرَيْدٍ^(٣): «تَعْتَرِقُ» بِالْعَيْنِ غَيْرِ

(١) هَكَذَا رَوَاهَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ بَاطِنِشٍ فِي كِتَابِهِ «غَايَةُ الْوَسَائِلِ فِي مَعْرِفَةِ الْأَوَائِلِ»: وَرَقَةٌ (١٢) بِخَطِّ يَدِهِ - بِيَاءٍ مَشْتَأَةً تَحْتِيَّةً - قَالَ: «أَوَّلُ مَنْ اتَّخَذَ التَّقْوِشَ بَادِيَةً بِنْتُ عَيْلَانَ . . .» وَذَكَرَ الْقِصَّةَ الْمَذْكُورَةَ هُنَا بِشَيْءٍ مِنَ التَّفْصِيلِ.

(٢) رَدَّ ابْنُ حَبِيبٍ فِي تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمَوْطَأِ (٦١/٢) ذَلِكَ فَقَالَ: «قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَمَعْنَى قَوْلِهِ: «إِنَّ تَكَلَّمْتَ تَغَنَّتْ» مِنَ الْغَنَّةِ وَليْسَ مِنَ الْغِنَاءِ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ مِنَ الْغَنَّةِ: تَغَنَّى الرَّجُلُ فِي كَلَامِهِ وَتَغَنَّكَ كَمَا تَقُولُ مِنَ الظَّنِّ تَطَنَّيَ وَتَطَنَّكَ، وَهُوَ التَّطَنُّيُّ وَالتَّصْنِيُّ، وَلَمْ يَكُنْ بِهَا غُنَّةً فَتَعْيِيهَا، وَلَكِنَّهَا لِشِدَّةِ تَأْنِيْهَا كَانَتْ تَتَغَنَّ فِي كَلَامِهَا مِنْ لِينِهَا وَرَخَامَةِ صَوْتِهَا» وَعَنْهُ فِي التَّمْهِيدِ (٢٢/٢٧٧).

(٣) قَالَ مُحَقِّقُ دِيوَانَ قَيْسِ الدُّكْتُورِ نَاصِرِ الدِّينِ الْأَسَدِ: «وَمِنْ الطَّرِيفِ أَنَّ ابْنَ دُرَيْدٍ كَانَ يَزُوئُهَا: =

مُعْجَمَةٍ وَهُوَ تَصْحِيفٌ. وَقَوْلُهُ: «كَأَنَّمَا شَفَّ وَجْهَهَا نَزَفٌ» أَي: إِنَّهَا لَيْسَتْ بِجَهْمَةِ الْوَجْهِ، وَلَكِنَّهَا قَلِيلَةٌ لَحْمِ الْوَجْهِ، كَأَنَّ دَمَهَا قَدْ نَزَفَ، وَكَأَنُوا يَسْتَحْسِنُونَ/ ذَلِكَ، وَلِذَلِكَ كَانُوا يَسْتَحْسِنُونَ غَوَرَ الْعَيْنِ وَيَكْرَهُونَ جُحُوظَهَا. وَشَكْوَلٌ: جَمْعُ شَكْلٍ، وَالْقَصْدُ: الْمُعْتَدِلُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ. وَالجَبَلَةُ: الْعَظِيمَةُ الْخَلْقِ، وَالْقَضْفُ: الضَّعِيفَةُ الدَّقِيقَةُ، أَرَادَ: الْاِعْتِدَالَ فِي الْخَلْقِ، لَا طَوِيلَةَ وَلَا قَصِيرَةَ، وَلَا سَمِينَةَ وَلَا هَزِيلَةَ. وَالغَلْغَلَةُ وَالتَّغْلُغُلُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ: الْاِفْرَاطُ وَالْوُضُوءُ إِلَى الْغَايَةِ، يُقَالُ: تَغْلَغَلَ الْمَاءُ بَيْنَ الشَّجَرِ، وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ (١):

تَغْلَغَلَ حُبُّ عَثْمَةَ فِي فُؤَادِي فَبَادِيَةِ مَعَ الْخَافِي يَسِيرُ
تَغْلَغَلَ حَيْثُ لَمْ يَبْلُغْ شَرَابٌ وَلَا حَزَنٌ وَلَمْ يَبْلُغْ سُورُورُ

- وَرَوَى: «لَا يَدْخُلُ هَلْؤُلَاءِ عَلَيْكُمْ» أَرَادَ: عُمُومَ النَّهْيِ لِنِسَائِهِ (٢) وَلِغَيْرِهِنَّ مِنْ كُلِّ مَنْ لَهُ أَهْلٌ، أَنْ لَا يَدْخُلَ مُحَنَّتٌ عَلَى أَهْلِهِ، فَلَمَّا اشْتَمَلَ نَهْيُهُ عَلَى الرَّجَالِ وَالنِّسَاءِ غَلَبَ الْمَذْكَرَ، وَمِنْ هَذَا قَوْلُ جَرِيرٍ (٣):

= «تَعْتَرِقُ بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ، فَتُسَبُّ فِي ذَلِكَ إِلَى التَّصْحِيفِ. قَالَ: الرَّمَخْشَرِيُّ فِي «الْفَائِقِ»: وَقَدْ رَوَاهُ ابْنُ دُرَيْدٍ بِالْعَيْنِ ذَاهِبًا إِلَى أَنَّهَا تَسْبِقُ الْعَيْنَ فَلَا تَقْدِرُ عَلَى اسْتِيفَاءِ مَحَاسِنِهَا، فَتُسَبُّ فِي ذَلِكَ إِلَى التَّصْحِيفِ، فَقَالَ فِيهِ الْمُفْجَعُ:

أَلَسْتُ قَدَمَا جَعَلْتِ (تَعْتَرِقِ) الـ طَرْفَ) بِجَهْلٍ مَكَانَ تَعْتَرِقُ
وَقُلْتِ (كَانَ الْخِبَاءُ مِنْ أَدَمِ) وَهُوَ حِبَاءٌ يُهْدَى وَيُضْطَدَّقُ

(١) الأول منهما في اللسان (غلل). ولم ينسبه.

(٢) جاء في هامش نسخة «الاقضاب» لليقزبي: «قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ أَحْمَدَ: «لَا يَدْخُلَنَّ هَلْؤُلَاءِ عَلَيْكُمْ، وَإِنَّمَا خَاطَبَ نِسَاءَهُ خَارِجَ عَنْ وَضْعِهِ...».

(٣) ديوان جرير (١/٩١)، والأبيات مطلع قصيدة في مدح عبد الملك بن مروان وهجاء الأخطل =

وَدَعُ أَمَامَةَ حَانَ مِنْكَ رَحِيلُ إِنَّ الْوَدَاعَ إِلَى الْحَبِيبِ قَلِيلُ
مِثْلُ الْكَثِيبِ تَمَايَلَتْ أَعْطَافُهُ فَالرَّيْحُ تُجْبِرُ مَتْنَهُ وَتُهَيِّلُ
هَذَا الْقَلْبُ صَوَادِيًا تَيَّمَّتْهَا وَأَرَى الشِّفَاءَ وَمَا إِلَيْهِ سَبِيلُ

فَقَالَ الْحَجَّاجُ: قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكَ السَّبِيلَ خُذْهَا فَهِيَ لَكَ، فَضْرَبَ جَرِيرٌ بِيَدِهِ
عَلَيْهَا فَتَمَنَعَتْ عَلَيْهِ فَقَالَ:

إِنْ كَانَ طِبُّكُمْ الدَّلَالُ البيت
فَضَحِكَ الْحَجَّاجُ وَأَمَرَ بِتَجْهِيزِهَا إِلَيْهِ (١).
إِنْ كَانَ طِبُّكُمْ الدَّلَالُ فَإِنَّهُ حَسَنُ دَلَالِكَ يَا أَمَامَ جَمِيلُ
وَذَلِكَ أَنَّ الدَّلَالَ مِمَّا تَسْتَحْسِنُهُ النِّسَاءُ لِأَنْفُسِهِنَّ، وَيَسْتَحْسِنُهُ الرِّجَالُ لَهِنَّ، فَلَمَّا

= وترتيبها في الديوان هكذا:

وَدَعُ أَمَامَةَ حَانَ مِنْكَ رَحِيلُ إِنَّ الْوَدَاعَ إِلَى الْحَبِيبِ قَلِيلُ
تِلْكَ الْقُلُوبُ صَوَادِيًا تَيَّمَّتْهَا وَأَرَى الشِّفَاءَ وَمَا إِلَيْهِ سَبِيلُ
أَعَدَزْتُ فِي طَلْبِ التَّوَالِ إِلَيْكُمْ لَوْ كَانَ مِنْ مَلِكِ التَّوَالِ يُنِيلُ
إِنْ كَانَ طِبُّكُمْ الدَّلَالَ فَإِنَّهُ حَسَنُ دَلَالِكَ يَا أَمِيمَ جَمِيلُ
قَالَ الْعَوَازِلُ قَدْ جَهَلْتَ بِحُبِّهَا بَلْ مَنْ يَلُومُ عَلَى هَوَاكَ جَهْلُ
كَتَفَا الْكَثِيبِ تَهَلَّلَتْ أَعْطَافُهُ وَالرَّيْحُ تُجْبِرُ مَتْنَهُ وَتُهَيِّلُ
أَمَّا الْفَوَادُ فَلَيْسَ يَنْسَى ذِكْرَكُمْ مَا دَامَ تَهْتَفُ بِالْأَرَكَ هَدِيلُ
بَقِيَتْ طُلُوكِ يَا أَمِيمَ عَلَى الْبَلَى لَا مِثْلَ مَا بَقِيَتْ عَلَيْهِ طُلُوكُ
نَسَخَ الْجَنُوبُ مَعَ الشَّمَالِ رُسُومَهَا وَصَبَا مُزْمَزِمَةَ الرِّبَابِ عَجُوكُ

(١) يُرَاجِعِ الْخَبْرُ فِي الْكَامِلِ (٢/٦٤٨)، وَالْأَغَانِي (٧٦/٨)، وَلَا أُدْرِي كَيْفَ يَكُونُ الْحِوَارُ مَعَ
الْحَجَّاجِ وَهِيَ فِي مَدْحِ عَبْدِ الْمَلِكِ!؟

اشْتَرَكَ النِّسَاءُ وَالرِّجَالُ فِيهِ غَلَبَ الرَّجَالُ، وَكَانَتْ مِنْ [...] (١) - وَفِي بَعْضِ طُرُقِ الْحَدِيثِ -: «أَلَا أَرَاكَ تَعْقِلُ» وَفِيهِ وَجْهَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ تَكُونَ «أَلَا» هَاهُنَا هِيَ الَّتِي يُرَادُ بِهَا اسْتِفْتَاخُ الْكَلَامِ، فَكَأَنَّهُ اسْتَفْتَحَ بِـ«أَلَا» ثُمَّ قَالَ: أَرَاكَ تَعْقِلُ أَمْرَ النِّسَاءِ، فَلَسْتُ أَهْلًا لِمُدَاخَلَتِهِنَّ.

وَالْوَجْهُ الْآخَرُ: أَنْ تَكُونَ «أَلَا» الَّتِي يُرَادُ بِهَا تَعْنِيفَ الْمَرْءِ نَفْسِهِ عَلَى غَفْلَتِهِ عَنْ أَمْرٍ كَانَ يَجِبُ أَنْ يَنْظُرَ فِيهِ ثُمَّ يَتَّبِعَهُ لَهُ، كَالرَّجُلِ يَنْظُرُ بِصَاحِبِهِ الْجَمِيلِ ثُمَّ يَرَى مِنْهُ مَا يَنْكَرُ فَيَقُولُ: أَلَا أَعْلَمُ أَنْ فُلَانًا عَدُوِّي فَاحْذَرُهُ، وَمِنْهُ قَوْلُ الْآخَرِ: أَلَا أَرَى أَنَّ مَعِيَ رُمْحًا.

* ذَكَرْتَنِي الطَّعْنَ وَكُنْتُ نَاسِيًا * (٢)

وَمَجَازُ «أَلَا» هَذِهِ أَنْ تَكُونَ بِمَعْنَى «هَلَّا» أَي: أَرَى أَنَّكَ تَعْقِلُ (٣)، فَاعْلَمْ أَنَّكَ لَسْتَ مِنْ ﴿غَيْرِ أَوْلِي الْأَرْبَابِ مِنَ الرِّجَالِ﴾ (٤) وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ «أَلَا» هَذِهِ هِيَ

(١) بياض في الأصل بقدر كلمة.

(٢) أَوَّلُ مَنْ قَالَ هَذِهِ رُوْمٌ بِنُ حَزَنَ الْهَلَالِي فِي قِصَّةِ ذِكْرِهَا الْمُؤَلَّفُونَ فِي الْأَمْثَالِ وَأُنْشِدُوا الْبَيْتَ، وَقَبْلَهُ:

أَدُّوا عَلَيَّ أَقْرَبَهَا الْأَقَاصِيَا

إِنَّ لَهَا بِالْمَشْرِفِيِّ حَادِيَا

يُرَاجَعُ: الْفَاخِرُ (١٤٢)، وَأَمْثَالُ أَبِي عُبَيْدٍ (٦٢)، وَشَرْحُهُ «فَصَلِ الْمَقَالَ» (٦٥)، وَجَمْهَرَةُ الْأَمْثَالِ (٤٦٣/١)، وَالْوَسِيطُ (٤٩)، وَالْمُسْتَقْصَى (٨٥/٢)، وَمَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (١٠/٢)، وَهُوَ فِي عَيُونِ الْأَخْبَارِ (١٧٤/١) وَغَيْرِهَا.

(٣) فِي الْأَصْلِ: «تَفْعَلُ».

(٤) سُورَةُ التَّوْرَةِ، آيَةُ: ٣١.

الْمُرَكَّبَةُ مِنْ حَرْفِ النَّفْيِ وَالْفِ اسْتِفْهَامٍ، وَمِنْ خَاصَّةِ النَّفْيِ إِذَا دَخَلَ عَلَيْهِ أَلِفُ
الاسْتِفْهَامِ أَنْ يَرْجِعَ تَقْرِيرًا كَقَوْلِهِ [تَعَالَى] (١): ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾ .

[جَامِعُ الْقَضَاءِ وَكَرَاهِيئِهِ]

- [قَوْلُ أَبِي الدَّرْدَاءِ: هَلُمَّ إِلَى الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ] [٧]. اسْتَقْضَى عُمَرُ
أَبَا الدَّرْدَاءِ عَلَى دِمَشْقَ، وَلَمْ يَزَلْ قَاضِيًا بِهَا حَتَّى مَاتَ زَمَانَ عُثْمَانَ، وَكَانَ سَلْمَانُ
قَدْ نَزَلَ الْمَدَائِنَ، وَكَانَا أَخَوَيْنِ بِمُؤَاخَاةِ النَّبِيِّ ﷺ بَيْنَهُمَا، وَكَتَبَ إِلَيْهِ يَسْتَقْدِمُهُ
لِيَسْتَعِينَ بِهِ. وَقَدْ قِيلَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (٢): ﴿أَدْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ﴾ إِنَّهَا دِمَشْقُ
وَفِلِسْطِينَ، وَبَعْضُ الْأُرْدُنِّ. وَالْمُقَدَّسَةُ: الْمُطَهَّرَةُ؛ أَي: تُطَهَّرُ النَّاسُ مِنَ الذُّنُوبِ،
وَمِنْهُ سُمِّيَ بَيْتَ الْمَقْدِسِ، وَمِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ: الْقُدُّوسُ/ وَالْقُدُّوسُ (٣)؛ لِأَنَّهُ مُنَزَّهٌ
عَنْ مُمَاثَلَةِ الْمَخْلُوقِينَ.

- [قَوْلُهُ: «أَنْكَ جُعِلْتَ طَيِّبًا... وَإِنْ كُنْتَ مُتَطَيَّبًا». الطَّيِّبُ: الْحَادِقُ
بِالطَّبِّ الْمُتَأَصِّلِ فِيهِ، وَالْمُتَطَيَّبُ: الْمُتَدَخِّلُ فِيهِ الْمُتَّصِرُ عَلَيْهِ وَلا يَسُ لَهُ بِأَهْلٍ .
- [قَوْلُهُ: «قَدْ دَانَ مُعْرِضًا»] [٨]. يُقَالُ: إِذَا نَ الرَّجُلُ وَدَانَ وَاسْتَدَانَ:

(١) سورة الأعراف، الآية: ١٧٢ .

(٢) سورة المائدة، الآية: ٢١ .

(٣) جاء في كتاب اشتقاق أسماء الله لأبي القاسم الزجاجي (٣٧٣): «وما جاء على (فَعُول) فهو مفتوح الأول نحو: كَلُوبٌ، وَسَمُورٌ، وَشَبُوطٌ، وَتَنُورٌ وما أشبه ذلك إلا شُبُوحٌ وَقُدُوسٌ فَإِنَّ الضَّمَّ فِيهِمَا أَكْثَرُ، وَقَدْ يُفْتَحَانِ». ويراجع: ليس في كلام العرب لابن خالويه (٢٥٠)، وزاد حرفًا ثالثًا هو دَرُوحٌ ويراجع: اللسان (قدس، سبج) وفي القاموس وشرحه زيادة على ذلك فلتراجع .

إِذَا أَخَذَ بِالذِّينِ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(١) : الْمُعْرِضُ : الَّذِي يُعْتَرِضُ النَّاسَ فَيَسْتَدِينُ مِمَّنْ أَمَكَنَهُ ، قَالَ : وَكُلُّ شَيْءٍ أَمَكَنَكَ مِنْ عَرِضِهِ فَهُوَ مُعْرِضٌ ، حَكَى ذَلِكَ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ^(٢) . قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ^(٣) : لَمْ أَجِدْ أَحَدًا يُجِيزُ : أَعْرَضَ فَلَانَ النَّاسَ : إِذَا اعْتَرَضَهُمْ ، إِنَّمَا يُقَالُ : اعْتَرَضَهُمْ وَاسْتَعْرَضَهُمْ قَالَ : وَقَوْلُ الْأَصْمَعِيِّ : كُلُّ شَيْءٍ أَمَكَنَكَ مِنْ عَرِضِهِ فَهُوَ مُعْرِضٌ فَلَيْسَ يَنْبَغِي أَنْ يُحْمَلَ حَدِيثُ الْأُسَيْفِيعِ^(٤) عَلَيْهِ ، وَالْوَجْهُ فِي حَدِيثِ الْأُسَيْفِيعِ : اسْتَدَانَ مُعْرِضًا عَنِ الْقَضَاءِ وَعَنِ النَّظْرِ فِي الْعَاقِبَةِ ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مُعْتَرِضًا فَسَقَطَتْ التَّاءُ لِبَعْضِ الثَّقَلَةِ .

قَالَ (ش) : إِنَّ مُعْرِضًا بِمَعْنَى اسْتَعْرَضَ ، كَمَا يُقَالُ : أَوْقَدَ وَاسْتَوْقَدَ وَأَجَابَ وَاسْتَجَابَ بِمَعْنَى ، وَكَذَلِكَ : أَخْلَفَ وَاسْتَخْلَفَ : [وَأَسْقَى وَاسْتَقَى] إِذَا اسْتَقَى الْمَاءَ ، قَالَ الشَّاعِرُ^(٥) :

- (١) غريب الحديث (٣/٢٦٩) .
(٢) يظهر أنه حكى ذلك عن أبي زيد أيضًا ؛ لأنَّ أَبَاعُبَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَدَرَ الْعِبَارَةِ بِقَوْلِهِ : « قَالَ أَبُو زَيْدٍ الْأَنْصَارِيُّ : قَوْلُهُ : فَادَانَ مُعْرِضًا فَاسْتَدَانَ . . . » ثُمَّ نَقَلَ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ .
(٣) إِصْلَاحُ الْغَلَطِ لِابْنِ قُتَيْبَةَ (١٠٣) ، وَمَا نَقَلَهُ الْمُؤَلِّفُ فِيهِ تَقْدِيمٌ وَتَأْخِيرٌ وَزِيَادَةٌ وَنَقْصٌ يَسِيرٌ .
(٤) الْأُسَيْفِيعُ هَذَا هُوَ أُسَيْفِيعُ جُهَيْنَةَ كَمَا جَاءَ فِي حَدِيثِ « الْمَوْطَأُ » هَذَا . وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي الْإِصَابَةِ (١/٢٠٠) فَلَمْ يَذْكَرْ مِنْ أَخْبَارِهِ شَيْئًا سِوَى مَا جَاءَ فِي الْمَوْطَأِ ، وَخَرَّجَهُ عَنِ الدَّارِقُطِيِّ ، وَابْنِ أَبِي شَيْبَةَ ، وَعَبْدِ الرَّزَّاقِ ، وَابْنِ عُيَيْنَةَ .
(٥) هَذَا الْبَيْتُ مِنْ قَصِيدَةٍ جَيِّدَةٍ طَوِيلَةٍ لِكَعْبِ بْنِ سَعْدِ الْغَنَوِيِّ ، أَوَّلُهَا :

تَقُولُ سُلَيْمَى مَا لِي جِسْمِكَ شَاحِبًا كَأَنَّكَ يَخْمِيكَ الشَّرَابُ طَيْبُ
فَقُلْتُ وَلَمْ أَعْيِ الْجَوَابَ وَلَمْ أَلْخُ وَلِلدَّهْرِ فِي صُمِّ السَّلَامِ نَصِيبُ

* فَلَمْ يَسْتَجِبْهُ عِنْدَ ذَلِكَ مُجِيبٌ *

- و«قَوْلُهُ: «فَأَصْبَحَ قَدْرَيْنَ بِهِ...» [مَعْنَى «رَيْنَ بِهِ»: غَلَبَهُ الدَّيْنُ، يُقَالُ: رَيْنَ بِالرَّجُلِ رَيْنًا: إِذَا وَقَعَ فِيمَا لَا قِبَلَ لَهُ بِهِ، وَكَذَلِكَ كُلُّ مَا غَلَبَكَ وَعَلَكَ فَقَدْ رَانَ بِكَ، وَرَانَ عَلَيْكَ، وَرَانَتْ بِهِ الْخَمْرُ، وَرَانَ بِهِ النَّعَاسُ.

- و«قَوْلُهُ: «وَأَخْرَهُ حَرْبٌ» [الْحَرْبُ: السَّلْبُ، بِفَتْحِ الرَّاءِ، يُقَالُ: حَرَبَ الرَّجُلُ مَالَهُ، وَيُقَالُ: أَفْلَسَ الرَّجُلُ إِفْلَاسًا، وَالْعَامَّةُ تَقُولُ: أَفْلِسَ - بَضَمَ الْهَمْزَةَ وَكَسَرَ اللَّامَ - وَهُوَ خَطَأً.

[مَا جَاءَ فِيهَا أفسد العَيْدُ أَوْ جَرَحُوا]

- و«قَوْلُهُ: «أَوْ حَرِيسَةٌ احْتَرَسَهَا» [٨]. الْحَرِيسَةُ: الشَّاةُ الَّتِي تُسْرِقُ

لِلرَّاعِي فِي الْجَبَلِ، يُقَالُ: حَرَسَهَا: إِذَا سَرَقَهَا.

وَشَيَّبَ رَأْسِي وَالْحُطُوبُ تُشَيَّبُ
نُكُوبٌ عَلَى آثَارِهِنَّ نُكُوبٌ

إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي الْمُنْفِيَاتِ حَلُوبٌ
كَفَا ذَلِكَ وَضَاحُ الْجَبِينِ أَرِيْبُ
فَلَمْ يَسْتَجِبْهُ عِنْدَ ذَلِكَ مُجِيبٌ
لَعَلَّ أَبَا الْمِغْوَارِ مِنْكَ قَرِيبُ
بِأَمْثَلِهَا رَحْبُ الدَّرَاعِ أَرِيْبُ

تَتَابَعِ أَحْدَاثٍ تَخَرَّمَنْ أُخْوَاتِي
أَتَى دُونَ حُلُوِّ الْعَيْشِ حَتَّى أَمَرَهُ

بَيِّنْتُ النَّدَى يَا أُمَّ عَمْرٍو ضَجِيعُهُ
إِذَا نَزَلَ الْأَضْيَافُ أَوْ عَبَّ عَنْهُمْ
وَدَاعَ دَعَا يَأْمَنْ يُجِيبُ إِلَى النَّدَى
فَقُلْتُ أَدْعُ أُخْرَى وَأَرْفَعُ الصَّوْتِ دَعْوَةً
يُجِيبُكَ كَمَا قَدْ كَانَ يَفْعَلُ إِنَّهُ

وَقَالَ فِي ذِكْرِ أَخِيهِ أَبِي الْمِغْوَارِ:

وَالْقَصِيدَةُ فِي الْأَصْمَعِيَّاتِ (٩٦)، وَغَيْرِهِ، وَالشَّاهِدُ فِي أَمَالِي ابْنِ الشَّجَرِيِّ (٦٢/١)،
وَيُرَاجَعُ: تَأْوِيلُ مَشْكَلِ الْقُرْآنِ (٢٣٠)، وَالخِرَازَنَةُ (٣٧٥/٤)، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهَا أَيْضًا.

(كِتَابُ الْحُدُودِ)^(١)

[مَا جَاءَ فِي الرَّجْمِ]

- قَوْلُهُ: «ثُمَّ إِنِّي سَأَلْتُ^(٢) أَهْلَ الْعِلْمِ» [٦]. أَنَّ الصَّحَابَةَ كَانُوا يَفْتُونُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَكَانَ الْمُفْتُونَ عَلَى عَهْدِهِ سَبْعَةً؛ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ، وَأَبِي بِنُ كَعْبٍ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ.
غَرَّبَ عُمَرُ رِبِيعَةَ بِنَ أُمَيَّةَ^(٣) إِلَى خَيْبَرَ فَتَنَصَّرَ وَلَحِقَ بِهَرَقْلَ، فَقَالَ عُمَرُ: لَا أُغَرِّبَ مُسْلِمًا بَعْدَهُ.

- قَوْلُهُ: «فَرَفَعَ يَدَهُ فَإِذَا فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ» [١]. كَذَا الرَّوَايَةُ، وَكَانَ الْوَجْهُ: فَإِذَا تَحْتَهَا آيَةُ الرَّجْمِ، أَي: تَحْتَ يَدِهِ، وَمَنْ رَوَاهُ: «فِيهَا» أَرَادَ: فِي التَّوْرَةِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَعُودَ عَلَى الْيَدِ، كَأَنَّهُ قَالَ: فَإِذَا فِي مَوْضِعِ يَدِهِ فَحَذَفَ الْمُضَافَ وَأَقَامَ الْمُضَافَ إِلَيْهِ مَقَامَهُ.

- [قَوْلُهُ: «فَرَأَيْتُ الرَّجُلَ يَحْنِي عَلَى الْمَرَأَةِ»]. يُقَالُ: جَنَّ الرَّجُلُ يَجْنَأُ

(١) الموطأ رواية يحيى (٨١٩/٢)، ورواية أبي مضعب الزهري (١٥/٢)، ورواية محمد بن الحسن (٢٤١)، وتفسير غريب الموطأ لابن حبيب (٤١١/١)، والاستذكار (٢٤/٧)، والمُنْتَقَى لأبي الوليد (١٣٢/٧)، والقبس لابن العريبي (٩٧٧)، وتنوير الحوالك (٣٨/٣)، وشرح الزرقاني (١٣٥/٤)، وكشف المغطى (٣١١). وتأخر عنوان الكتاب عن موضعه إلى بعد قوله: «وذكر قول عمر إن الأمة ألفت فروتها...».

(٢) في الأصل: «سألت منه» ولما جاء في الحديث: «سألت أهل العلم» أراد المؤلف أن يوضح منهم أهل العلم الذين يفتون في مثل هذه المسائل في عهد النبي ﷺ.

(٣) تقدم ذكره.

فَهُوَ أَجْنَأُ: إِذَا أَحْدَوْدَبَ وَمَالَ وَانْحَنَى. وَأَمَّا يَجْنَى بِغَيْرِ هَمْزٍ فَهِيَ الرَّوَايَةُ،
وَالْوَجْهُ مَا قُلْنَا، وَلَوْ كَانَ مُحَقَّفُ الْهَمْزَةِ مِنْ جَنَأٍ لَكَانَ يَجْنَأُ بِالْأَلْفِ مِثْلَ قَرَأَ يَقْرَأُ
إِذَا حُقِّفَ. وَرُوي: «يَجْنَى» بِحَاءٍ مُهْمَلَةٍ^(١) مِنْ حَنِيتٍ عَلَيْهِ: إِذَا عَطَفَتْ عَلَيْهِ،
وَحَنِيتُ ظَهْرِي أَحْنِيهِ وَحَنَوْتُهُ أَحْنُوهُ^(٢). وَرُوي «يُحَانِي عَلَيْهَا».

- وَقَوْلُهُ: «إِنَّ الْأَخِرَّ» [٢]. صَوَابُهُ: قَصْرُ الْهَمْزَةِ وَكَسْرُ الْخَاءِ، وَمَعْنَاهُ:
الْأَرْدَأُ. وَقَوْلُهُ: «إِنَّ الْمَسْأَلَةَ أُخِرُ كَسِبَ الرَّجُلُ» أَي: أَرْدَأَهَا وَشَرُّهَا. وَرُوي:
«أَخِرُّ» مَمْدُودًا، وَمَعْنَاهُ: إِنَّهُ إِذَا تَعَوَّدَ الْمَسْأَلَةَ لَمْ يَتَعَرَّضْ لِيُكْتَسَبَ شَيْئًا وَلَا
لِيُحْتَرَفَ [فِي صِنَاعَةٍ].

وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ هَذَا اللَّفْظُ لَفْظَ مَاعِزٍ^(٣) كِنَايَةً عَنِ نَفْسِهِ، وَأَنْ يَكُونَ/
لَفْظَ الرَّاوي كِنَايَةً عَنِ مَاعِزٍ، وَاسْتَبَحَ الرَّاوي أَنْ يَحْكِيَ قَوْلَهُ؛ إِنِّي: زَيْتٌ.

- وَقَوْلُهُ: «لَوْ سَتَرْتَهُ بِرِدَائِكَ» [٣]. لَمْ يَرِدِ الرِّدَاءُ الْمَلْبُوسَ، وَإِنَّمَا هُوَ
مِثْلُ مَضْرُوبٍ لِلْوَقَايَةِ وَالسِّتْرِ. وَأَصْلُهُ أَنَّ الْعَرَبَ كَانَتْ إِذَا أَجَارَتْ رَجُلًا وَمَنْعَتْهُ

(١) قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِبَرِّ: كَذَا رَوَاهُ أَكْثَرُ شُيُوخِنَا عَنْ يَحْيَى، وَقَالَ بَعْضُهُمْ عَنْهُ: بِالْجِيمِ.

وَالصَّوَابُ فِيهِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ «يَجْنَى» أَي يَمِيلُ. وَيُرَاجَعُ: التَّمْهِيدُ (١٤/٣٨٦) وَفِيهِ فَوَائِدُ.

(٢) قَالَ بَهَاءُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ النَّحَّاسِ الْحَلَبِيِّ فِي مَنْظُومَتِهِ فِيمَا يُقَالُ بِالْبَاءِ وَالْوَاوِ:

وَحَنَوْتُ مِثْلَ حَنِيتُ عِنْدَ تَعَطُّفٍ وَدَاوْتُ لَهُ كَحَتَلْتُهُ وَدَأَيْتُهُ

قَالَ فِي شَرْحِهَا: قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ الْحَلَبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «حَنَوْتُ عَلَيْهِ وَحَنِيتُ أَي: عَطَفْتُ...»

يُرَاجَعُ: الْإِبْدَالُ لِأَبِي الطَّيِّبِ اللُّغَوِيِّ (٢/٥٠٧)، وَنَقَلَ ابْنُ النَّحَّاسِ فِي شَرْحِهِ عَنِ «الْأَفْعَالِ»

لِلسَّرْفُسْطِيِّ، وَ«الصَّحَّاحُ» لِلْجَوْهَرِيِّ، وَ«المُحْكَمُ» لِابْنِ سِيدَةَ... وَكَلَامُهُ جَيِّدٌ فَلْيُرَاجَعْ هُنَاكَ.

(٣) هُوَ مَاعِزُ بْنُ مَالِكِ الْأَسْلَمِيِّ. الْإِصَابَةُ (٥/٧٠٥).

أَلْقَى عَلَيْهِ الْمُجِيرُ رِدَاءَهُ أَوْ غَيْرَهُ مِنْ ثِيَابِهِ، فَضَرِبَ ذَلِكَ مَثَلًا لِكُلِّ مَنْ وَقَى رَجُلًا وَحَفِظَهُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ رِدَاءٌ»^(١).

- و[قَوْلُهُ: «إِذَا أَحْصِنَ»] [٨]. يُقَالُ: رَجُلٌ مُحْصِنٌ أَي: حَصَّنَهُ غَيْرُهُ، وَمُحْصِنٌ؛ أَي: أَحْصَنَ نَفْسَهُ بِالنِّكَاحِ وَهُوَ مِنَ الْحَصَانَةِ، وَبِنَاءِ حَصِينٍ: يُحْصِنُ مَا بَدَاخِلِهِ^(٢)، وَمِنْهُ سُمِّيَ الْحِصْنُ حِصْنًا، وَيُقَالُ: حَصَّنَتِ الْمَرْأَةُ حِصْنًا، وَأَحْصِنْتَ إِحْصَانًا.

- و[قَوْلُهُ: «يُلْقِنُهَا أَشْبَاهَ ذَلِكَ لِتَنْزَعِ»] [٩]. يُقَالُ: نَزَعْتُ عَنِ الشَّيْءِ أَنْزَعُ نَزْوَعًا: إِذَا تَرَكْتَهُ وَأَعْرَضْتَ عَنْهُ، فَإِنْ دَلَقْتَ إِلَيْهِ قُلْتَ: نَازَعْتُ إِلَيْهِ مُنَازَعَةً وَنَزَاعًا. - و[قَوْلُهُ: «وَتَمَّتْ عَلَيَّ الْإِعْتِرَافِ»]. يُقَالُ: تَمَّ الرَّجُلُ عَلَيَّ الشَّيْءَ: إِذَا مَضَى عَلَيْهِ وَعَزَمَ وَثَابَرَ عَلَيْهِ.

- و[قَوْلُهُ: «أَنَاخَ بِالْأَبْطَحِ»] [١٠]: الْأَبْطَحُ: الْمَكَانُ السَّهْلُ الْمُنْبَطِحُ^(٣). - و[قَوْلُهُ: «ثُمَّ كَوْمَ كَوْمَةً»]. الْكَوْمَةُ^(٤): - بِفَتْحِ الْكَافِ وَضَمِّهَا -: الْكِدْسُ مِنَ التُّرَابِ أَوْ الرَّمْلِ، وَقَدْ كَوْمْتُهُ تَكْوِيمًا.

- و[قَوْلُهُ: «وَاسْتَلْقَى»]. أَكْثَرُ مَا يَسْتَعْمِلُ اللَّغَوِيُّونَ^(٥) اسْتَلْقَى مَكَانَ اسْتَلْقَى، وَيَقُولُونَ: اسْتَلْقَى خَطَأً، وَلَيْسَ بِخَطَأٍ، لِكِنَّهُ قَلِيلُ الاسْتِعْمَالِ، وَقَدْ

(١) تقدّم مثل ذلك في أوّل هذا الجزء.

(٢) في الأصل: «ما داخله».

(٣) المقصود هنا مكانٌ بعينه، وهو أبطح مكة شرفها الله تعالى.

(٤) في الأصل: «الكوفة».

(٥) في الأصل: «اللغويين».

حَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ أَنَّهُ قَالَ لِأَعْرَابِيٍّ : أَتَعُودُ إِلَى الْبَادِيَةِ؟ ! فَقَالَ : أَمَّا مَا دَامَ السَّعْدَانُ مُسْنَلِقِيًّا فَلَا . أَرَادَ أَنَّهُ لَا يَعُودُ إِلَيْهَا أَبَدًا . وَقَدْ قِيلَ : إِنَّ اسْتَلْقَى الرَّجُلُ : إِذَا رَمَى نَفْسَهُ إِلَى الْأَرْضِ كَيْفَ مَا كَانَ ، وَاسْتَلْقَى : إِذَا رَقَدَ عَلَى ظَهْرِهِ ، فَمَعْنَى اسْتَلْقَى أَلْقَى نَفْسَهُ إِلَى الْأَرْضِ كَمَا يُقَالُ : اسْتَجَابَ بِمَعْنَى أَجَابَ ، وَاسْتَوْقَدَ بِمَعْنَى أَوْقَدَ .
 - [وَأَمَّا] قَوْلُهُ : « وَضَرَبَ بِإِخْدَى يَدَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى » . فَإِنَّ هَذَا أَمْرٌ كَانَتْ الْعَرَبُ تَفْعَلُهُ إِذَا أَرَادَ أَحَدُهُمْ أَنْ يُنْبَهَ غَيْرُهُ عَلَى شَيْءٍ يَسْتَدْعِي إِقْبَالَهُ عَلَيْهِ ، وَرَبَّمَا فَعَلَهُ الرَّجُلُ إِذَا صَاحَ عَلَى شَيْءٍ ، وَإِذَا تَعَجَّبَ مِنْهُ . وَقَالَ الشَّاعِرُ - فِي التَّصْفِيْقِ بِمَعْنَى التَّيْبِيهِ - :

أَقَامُوا الدَّيْدَبَانَ^(١) عَلَى يَفَاعٍ وَقَالُوا لِأَنْتُمْ الدَّيْدَبَانَ
 فَإِنْ أَبْصَرْتَ ضَيْفًا مِنْ بَعِيدٍ فَصَقُّوا بِالْبَنَانِ عَلَى الْبَنَانِ
 تَرَاهُمْ خَشِيَةَ الْأَضْيَافِ خُرْسًا يُصَلُّونَ الصَّلَاةَ بِلَا أَذَانَ

- [وَأَمَّا] ذَكَرَ قَوْلَ عُمَرَ : « إِنَّ الْأُمَّةَ أَلْقَتْ فِرْوَنَهَا مِنْ وَرَاءِ الدَّارِ » . الْفِرْوَةُ جِلْدُ الرَّأْسِ ، وَأَرَادَ بِهَا - هَلْهَنَا - : الْخِمَارَ ، سَمَّاهُ فِرْوَةً لِكَوْنِهِ عَلَى الْفِرْوَةِ ، وَأَرَادَ بِوَرَاءِ الدَّارِ : خَارِجَهَا ، وَمَعْنَى الْحَدِيثِ : إِشَارَةٌ إِلَى كَثْرَةِ تَصَرُّفِهَا ، وَعَدَمِ إِمْكَانِ تَنْقِيْفِهَا ، مَعَ عَدَمِ حَيَاتِهَا وَقِلَّةِ تَسْتُرِهَا .

[الْحَدُّ فِي الْقَذْفِ وَالنَّمْيِ وَالتَّعْرِِيْضِ]

- وَذَكَرَ قَوْلَ أَبِي مَيْمُونَةَ^(٢) : قَدِمْتُ الْمَدِيْنَةَ فَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَقَيَّدْتُ

(١) فِي الْأَصْلِ : « الدَّيْدَانِ » .

(٢) الاستذكار (٢٤ / ٩١) .

بِعِيرِي فَجَاءَ رَجُلٌ فَحَلَّهُ فَقُلْتُ: يَا نايِكَ أُمَّه، فَرَفَعَنِي إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ - وَهُوَ خَلِيفَةُ لَمْرَوَانَ - فَضَرَنِي ثَمَانِينَ، قَالَ: فَرَكِبْتُ بَعِيرِي فَقُلْتُ:

لَعَمْرُكَ إِنِّي يَوْمَ أَضْرَبُ قَائِمًا ثَمَانِينَ سَوْطًا إِنِّي لَصَبُورٌ
وَإِنِّي لَرَكَّابٌ لِكُلِّ عَظِيمَةٍ وَإِنِّي عَلَى مَا أَشْتَهِي لَجَسُورٌ

- وَقَدْ ذَكَرْنَا التَّعْرِيفَ وَاشْتِقَاقَهُ فِي بَابِ (الْخُطْبَةِ) وَمَعَنَا زِيَادَةٌ وَهُوَ: أَنْ قَوْمًا ذَهَبُوا إِلَى أَنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنَ الْمِعْرَاضِ / وَهُوَ سَهْمٌ لَا نَصْلَ لَهُ وَلَا رِيْشَ يُرْمَى بِهِ الْأَعْرَاضُ، وَيُوَيِّدُ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ فِي الْأَقْوَالِ الَّتِي هَلَدِهِ سَبِيلُهَا: مَعَارِيضُ، وَفِي الْحَدِيثِ^(١): «إِنَّ فِي الْمَعَارِيضِ . . .» الْحَدِيثُ. وَالتَّعْرِيفُ نَوْعَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ يَنْفِي الرَّجُلُ عَنِ نَفْسِهِ أَمْرًا وَغَرَضُهُ أَنْ يُثَبِّتَهُ لِأَخْرَجَ كَنَحْوِ مَسْأَلَةِ مَالِكٍ، وَنَحْوِ قَوْلِ الشَّاعِرِ^(٢):

(١) النِّهَايَةُ (٣/٢١٢): «إِنَّ فِي الْمَعَارِيضِ لَمُنْدُوحَةً عَنِ الْكَذِبِ».

(٢) الْبَيْتُ فِي أَدَبِ الْكَاتِبِ (٢٢، ٣٧٣)، دُونَ نَسْبَةٍ، وَكَذَلِكَ أوردَهُ ابْنُ قُتَيْبَةَ أَيْضًا فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لَهُ (٢/٢٦٠)، وَالْمَعَانِي الْكَبِيرُ لَهُ أَيْضًا (٥٦٣، ٦٣٧) وَقَالَ ابْنُ السَّيِّدِ فِي الْاِقْتِضَابِ (٣/١٢): «وَلَا أَعْلَمُ قَائِلَهُ». أَمَّا الْجَوَالِيْقِيُّ فَقَالَ فِي شَرْحِهِ أَدَبَ الْكَاتِبِ (١٢٠): «قِيلَ إِنَّهُ لَعَمْرُ بِنِ حُمَمَةَ الدَّوْسِيِّ [عَمْرُو]:

لَنَا الْعِرْزَةُ الْقَعْسَاءُ وَالْبَأْسُ وَالنَّدَى
وَإِنْ تَشْرَبِ الْكَلْبِيُّ الْمِرَاضُ دِمَاءَنَا
وَلَا عَيْبَ فِينَا غَيْرَ عَزَقٍ لِمَعَشِرِ
بَدِينًا بِهَا فِي كُلِّ نَادٍ وَفِي حَفْلِ
بَرِينٍ وَيُورِي ذُو بَجِيسٍ وَذُو خَبْلِ
كِرَامٍ الْبَيْتِ

وَهَذَا الْبَيْتُ يُرْوَى لِمُرَاحِمِ الْعَقِيلِيِّ، وَلِعُرْوَةَ بِنِ أَحْمَدَ الْخَزَاعِيِّ . . . وَرَاجَعْتُ دِيوَانَ مُرَاحِمٍ فَلَمْ أَجِدْهُ. وَلَمْ يُذَكَّرْ عَمْرُو فِيمَنْ اسْمُهُ عَمْرُو مِنَ الشُّعْرَاءِ، وَهُوَ جَاهِلِيٌّ، مُعَمَّرٌ، أَدْرَكَ الْإِسْلَامَ فَأَسْلَمَ، وَهُوَ صُحْبَةٌ. ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي الْإِصَابَةِ (٤/٦٢٥)، وَنَقَلَ عَنْ =

* ... وَإِنَّا لَا نَخْطُ عَلَى التَّمَلِّ *

قَالَ أَصْحَابُ الْمَعَانِي: فِي هَذَا تَعْرِيفُ بَرَجِلٍ كَانَ أَخْوَالُهُ مَجُوسًا، وَالتَّمَلُّ: قُرُوحٌ تَخْرُجُ فِي الْجَنْبِ إِذَا خَطَّ عَلَيْهَا وَلَدَ الرَّجُلِ مِنْ أُخْتِهِ بَرَأَتْ. وَالْمَجُوسُ تُنَكِّحُ أَحْوَاتِهَا. وَالتَّنُوعُ الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ بِالْأَفَاظِ مُشْتَرِكَةَ الْمَعَانِي يُوْهِمُ الْمُتَكَلِّمَ أَنَّهُ أَرَادَ مَعْنَى مِنْهَا وَغَرَضُهُ مَعْنَى آخَرَ، وَهُوَ يُسَمَّى اللَّحْنَ وَاللَّغَرَ كَقَوْلِكَ: وَاللَّهِ مَا أَخَذْتُ لَهُ غَفَارَةً، وَأَنْتَ تُرِيدُ السَّحَابَةَ الَّتِي تَكُونُ فَوْقَ سَحَابَةِ أُخْرَى^(١).

- وَ[قَوْلُهُ: «وَالْخُلَفَاءُ هَلُمَّ جَرًّا»] [١٧]. مَعْنَى (هَلُمَّ) أَقْبِلْ، وَالْجَرُّ: سَيْرٌ رَقِيقٌ، جَرَزَتْ الْإِبِلَ: إِذَا رَفَقَتْ بِهَا فِي الْمَشْيِ، وَتَرَكْتَهَا تَرَعَى الثَّبَاتَ فِي سَيْرِهَا، وَالْعَرَبُ تَسْتَعْمِلُهَا فِي الشَّيْءِ الَّذِي يَسْتَمِرُّ وَيَتَّصِلُ، وَأَصْلُهَا أَنْ تُسْتَعْمَلَ فِي الْأَمْرِ فَيَقَالُ: هَلُمَّ جَرًّا، أَي: أَدْرِكْتَهُمْ جَارِّينَ لِهَذَا الْحَكْمِ مُسْتَمِرِّينَ عَلَيْهِ، كَأَنَّ الْمُتَقَدِّمَ مِنْهُمْ يَجْرُ^(٢) الْمُتَأَخَّرَ الَّذِي يَأْتِي بَعْدَهُ بَأَنَّ يَتَمَثَّلُ ذَلِكَ وَلَا يُعَيَّرُهُ.

= مُعْجَمُ الشُّعْرَاءِ (الْقِسْمُ الْمَفْقُودُ) وَهُوَ الْمَشْهُورُ بِ«ذِي الْحَكْمِ» وَعَلَيْهِ الْمَثَلُ «أَحْكَمُ مِمَّنْ قُرِعَتْ لَهُ الْعَصَا» وَيُرْوَى: «أَحْلَمُ...» وَقِيلَ: إِنَّ مَنْ قُرِعَتْ لَهُ الْعَصَا هُوَ عَامِرُ بْنُ الضَّرْبِ، وَقِيلَ: رَبِيعَةُ بْنُ مُخَاشِنِ التَّمِيمِيِّ... وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ. يُرَاجَعُ: جَمْهَرَةُ الْأَمْثَالِ (٤٠٦/١)، وَالذَّرَّةُ الْفَاخِرَةُ (١٦٣/١)، وَمَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (٣٩٥/١)، وَاللِّسَانُ (قِرْع) وَلَعَمْرُو أَخْبَارَ وَأَشْعَارًا، وَابْنُ جُنْدُبٍ بْنُ عَمْرٍو فِي الْإِصَابَةِ (٥١٠/١)، وَالشَّاهِدُ فِي شَجَرَةِ الدَّرِّ (٢٠١)، وَدِيْوَانُ الْأَدَبِ (١٢٨/١)، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ (نَمَل).

(١) وَالْغَفَارَةُ: زَرَدٌ مِنَ الدَّرْعِ يَلِيسُ تَحْتَ الْقُلُوسِ...

(٢) فِي الْأَصْلِ: «تَاخَر».

- و[قَوْلُهُ: «لَابُوءَنَّ عَلِيَّ نَفْسِي»] [١٨]. يُقَالُ: بَاءَ الرَّجُلُ [بِدَنْبِهِ]: إِذَا اعْتَرَفَ بِهِ وَأَلْقَى بِيَدِهِ.

- وَذَكَرَ قَوْلَ عَلِيٍّ لِلْمَرْأَةِ الَّتِي شَكَتَ أَنَّ زَوْجَهَا يُلِمُّ بِجَارَتِهَا^(١): «إِنْ كُنْتِ صَادِقَةً رَجَمْنَاكَ وَإِنْ كُنْتِ كَاذِبَةً جَلَدْنَاكَ، فَقَالَتْ: رُدَّنِي إِلَى أَهْلِي غَيْرِي نَغْرَةً». يُقَالُ: نَغَرَتِ الْقِدْرُ تَنْغَرُ، وَنَغَرْتُ تَنْغَرُ: إِذَا غَلَّتْ. وَأَرَادَتْ: أَنَّ جَوْفَهَا تَعْلِي مِنْ الْغَيْظِ وَالغَيْرَةِ.

وَأَسَافٌ: اسْمُ رَجُلٍ. وَالْمُحَدِّثُونَ يَقُولُونَ: هَلَالُ بْنُ يَسَافٍ^(٢) وَأَبِي ذَلِكَ أَهْلُ اللَّغَةِ، وَقَالُوا: هُوَ خَطَأً، وَلَيْسَ عِنْدِي كَذَلِكَ لِوَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا: اتِّفَاقُ الْمُحَدِّثِينَ عَلَيَّ نَقْلِهِ بِالْيَأِ.

وَالثَّانِي: أَنَا وَجَدْنَا فِي اللَّغَةِ أَلْفَاظًا كَثِيرَةً تَكُونُ بِالْهَمْزَةِ وَالْيَأِ كَقَوْلِهِمْ: يِرْقَانُ وَأَرْقَانُ، وَرُمُحٌ يِرْنِي وَأَرْنِي^(٣)، وَيَسْرُوعٌ وَأَسْرُوعٌ^(٤)؛ لِدَوْدَةَ تَكُونُ فِي الرَّمْلِ^(٥).

(١) حَدِيثُ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ (٣/٤٤٦، ٤٤٧)، وَالنِّهَايَةُ (٥/٨٦٦).

(٢) فِي الْأَصْلِ: «سِيفٌ» وَمَجْرَى الْكَلَامِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ كَمَا أَصْلَحَ، هُوَ هَلَالُ بْنُ يَسَافِ الْأَشْجَعِيِّ تَابِعِي نَفَقَةٌ رَوَى عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَالْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، وَأَبِي مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ... وَغَيْرِهِمُ الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ (٩/٧٢).

(٣) جَاءَ فِي اللِّسَانِ (أَرْنَ): «يُقَالُ: رُمُحٌ أَرْنِي وَيِرْنِي: مَنْسُوبٌ إِلَى ذِي يِرْنٍ، أَحَدُ مُلُوكِ الْأَدْوَاءِ مِنْ تَبَايِعَةِ الْيَمَنِ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ: يِرَانِي وَأَرْانِي».

(٤) الْأَبْدَالُ لِابْنِ السَّكْنِيِّ (١٣٧) قَالَ: «وَيُقَالُ: لِدَوْدِيَّةٍ تَنْسَلُخُ فَتَصْبِرُ فَرَأْسَهُ يَسْرُوعٌ وَأَسْرُوعٌ، وَيُقَالُ: هِيَ الدَّوْدَةُ الَّتِي تَكُونُ فِي الْبَقْلِ» وَيُرَاجَعُ الصُّحُوحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ، (سَرَعٌ) وَفِيهَا أَقْوَالٌ أُخْرَى.

(٥) مَا دَامَ الْمُؤَلِّفُ ﷺ يَقُولُ كَثِيرَةً فَلَا بَأْسَ أَنْ نُورِدَ لِدَوْلِكَ مَزِيدَ امْتِلَآءٍ مِنْهَا: يَلْنَدْدُ وَالنَدْدُ، =

[مَا لَا حَدَّ فِيهِ]

- وَقَوْلُهُ: «لَتَأْتِيَنَّ بِالْبَيْتَةِ» [٢٠]. يُرْوَى بِنُونٍ، وَبُنُونٍ وَاحِدَةٍ مَكْسُورَةٍ مُشَدَّدَةٍ، وَبِائْتَيْنِ أَبْلَغُ فِي الْمَعْنَى، وَقَوْلُهُ: بِالْبَيْتَةِ أَيُّ: بِالْقِصَّةِ الْبَيْتَةِ الَّتِي لَا إِشْكَالَ فِيهَا، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ بِالْبَيْتَةِ [الشُّهُودَ]، وَقِيلَ لَهُمْ بَيْتَةٌ؛ لِأَنَّهُمْ يَبْسُتُونَ الْأُمُورَ، الْوَاحِدُ: بَيْنٌ، مِثْلُ: قِيَمٌ وَقِيَمَةٌ، ذَهَبَ بِالتَّأْنِيثِ إِلَى مَعْنَى الْجَمَاعَةِ كَمَا قِيلَ مِنَ الْقِيَمَةِ: قِيَمٌ، وَالْعِلَّةُ فِي ذَلِكَ أَنَّ الْحُقُوقَ لَا تَبِينُ بِوَاحِدٍ، وَإِنَّمَا بِائْتَيْنِ فَصَاعِدًا، وَإِنَّمَا يُقَالُ: رَجُلٌ بَيْنٌ إِذَا كَانَ بَلِيغًا، وَقَوْمٌ آيِنَاءُ، كَمَا يُقَالُ: هَيْنٌ وَأَهُونَاءُ، وَلَيْنٌ وَأَلْيِنَاءُ.

وَقَوْلُهُ: «بِأَحْجَارِكَ»^(١). إِنَّمَا كَانَ أَضَافَهَا إِلَيْهِ؛ إِذْ كَانَ يَسْتَحِقُّ الرَّجْمَ بِهَا، وَالْعَرَبُ تُضَيِّفُ الشَّيْءَ إِلَى الشَّيْءِ إِذَا كَانَتْ بَيْنَهُمَا وَصْلَةٌ.

[مَا يَجِبُ فِيهِ الْقَطْعُ]

- [قَوْلُهُ: «قَطَعَ فِي مَجَنٍّ»] [٢١]. الْمَجَنُّ: التَّرْسُ؛ لِأَنَّهُ يُجَنُّ الَّذِي تَحْتَهُ أَيُّ: يَسْتَرُهُ. جَنَّهُ اللَّيْلُ وَأَجَنَّهُ أَيُّ: سَتَرَهُ.

- [قَوْلُهُ: «حَرِيْسَةُ الْجَبَلِ»] [٢٢]. الْحَرِيْسَةُ: الشَّاةُ تُسْرَقُ فِي الْجَبَلِ.

- [قَوْلُهُ: «الْمُرَاحُ أَوْ الْجَرِينُ»]. الْمُرَاحُ - بِضَمِّ الْمِيمِ -/ الْمَوْضِعُ الَّذِي

= وَيَبْرِينُ أَبْرِينٍ، وَيَلْمَلَمُ وَالْمَلْمَمُ، وَيَلْمَعِي وَالْمَعِي، وَأَعْصُرُ وَيَعْصُرُ، وَيَلْنُجُوجُ وَالنُّجُوجُ، وَيَنَادِيْدُ وَأَنَادِيْدُ، وَيَثْرِبُ وَأَثْرِبُ.

(١) فِي «الْمَوْطَأ» رَوَايَةٌ يَحْيَى: «بِالْحَجَارَةِ».

تُرَاحُ إِلَيْهِ الْإِبِلُ مِنَ الْمَرْعَى؛ أَي: تُرَدُّ إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ، يُقَالُ: رَاحَتِ الْإِبِلُ وَأَرَاخَهَا الرَّاعِي، فَإِنْ جَعَلْتَ الْمُرَاحَ مِنْ رَاحَ يَرُوحُ فَتَحَتِ الْمَيْمَ، وَإِنْ جَعَلْتَهَا مِنْ أَرَاخَهَا الرَّاعِي ضَمَمْتَ الْمَيْمَ، وَمِثْلُهُ الْمُقَامُ بِضَمِّ الْمَيْمِ مِنْ أَقَامَ يُقِيمُ، وَفَتْحُهَا مِنْ قَامَ يَقُومُ، قَالَ تَعَالَى^(١): ﴿قَبْلَ أَنْ تَقُومَ مِنْ مَقَامِكَ﴾ وَقَالَ [تَعَالَى]^(٢): ﴿مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا﴾^(٣).

- و«الجرين» شبه الأندر، وجمعه: جرن، ويقال له: المرزد، والجوخان والمسطح^(٣).

- و«قوله»: «أن سارقاً سرق في زمن عثمان أترجة» [٢٣]. يقال: أترجة والجمع: أترج، قال الأصمعي: ولا يقال: أترجة، وزعم أبو زيد أنه يقال: أترجة وأترج^(٤)، قال: وأترجة وأترج أفصح.

- وقول عائشة: «ما طال علي وما نسيته» [٢٤]. أي: ما طال علي الأمر فتركت ذكر الفاعل اختصاراً للعلم به، ومثله «قوله تعالى»^(٥): ﴿حَتَّى تَوَارَتْ

(١) سورة النمل، الآية: ٣٩.

(٢) سورة الفرقان.

(٣) قال ابن حبيب في تفسير غريب الموطأ (١/٤٢٦): «الجرين - في كلام أهل الحجاز - هو الموضع الذي يبس فيه التمر، ويسمونه أيضاً: المرزد، ويسميه أهل العراق: البيدر، وأهل الشام: الأندر، ويسميه أهل البصرة: الجوخان» ويراجع: غريب الحديث لأبي عبيد (٣/٩٨)، والتمهيد (١٩/٢١٣)، (٢٣/٣١٣).

(٤) هي الآن لغة العامة في نجد.

(٥) سورة ص.

[جَامِعُ الْقَطْعِ]

- و[قَوْلُهُ: «ثُمَّ يُسْتَعْدَى عَلَيْهِ»] [٣٠]. يُقَالُ: اسْتَعْدَيْتُ السُّلْطَانَ عَلَى فُلَانٍ وَاسْتَأْدَيْتُهُ. وَيُقَالُ: أَعْدَيْتُ عَلَيْهِ وَأَدْنَيْتُ عَلَيْهِ، أَي: قَوَّيْتُ وَأَعْنَيْتُ^(١).

- و[قَوْلُهُ: «أَخَذَ نَاسًا فِي حِرَابَةٍ»] [٣١]. الحِرَابَةُ - بِالْحَاءِ غَيْرِ مُعْجَمَةٍ - السَّلْبُ، حَرَبْتُ مَالَهُ أَحْرَبُهُ، وَوَقَعَ فِي بَعْضِ الشَّيْخِ: «حِرَابَةٌ» بِخَاءٍ مُعْجَمَةٍ، وَهِيَ سَرِقَةٌ الْإِبِلِ خَاصَّةً، يُقَالُ: رَجُلٌ خَرِبٌ، وَقَوْمٌ خِرَابٌ، وَالْأَوَّلُ هُوَ الْوَجْهُ.
- و[قَوْلُهُ: «أَوْ الصُّنْدُوقِ.. أَوْ بِالْمِكَتَلِ»]. «الصُّنْدُوقُ»: التَّابُوتُ^(٢).

والمِكَتَلُ: شِبْهُ القُقَّةِ.

- و[قَوْلُهُ: «يُغْلَقَانِ»]. «الغَلَقُ»: مَا يُغْلَقُ فِيهِ البَابُ، وَيُسَمَّى أَيْضًا البَابُ

غَلَقًا.

- و[قَوْلُهُ: بِمَنْزِلَةِ حَرِيْسَةِ الجَبَلِ] ^(٣). «حَرِيْسَةُ الجَبَلِ»: السَّرِقَةُ نَفْسُهَا، يُقَالُ: حَرَسَ يَحْرَسُ حَرَسًا: إِذَا سَرَقَ، وَيَكُونُ المَعْنَى إِنَّهُ لَيْسَ فِيهَا يُسْرَقُ مِنَ المَاشِيَةِ بِالجَبَلِ قَطْعٌ حَتَّى يُؤْوِيَهَا المُرَاحُ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٤): وَفِيهَا وَجْهٌ آخَرُ،

(١) الإبدال لابن السكيت (٨٤) وفيه: «قال الأصمعي: يُقَالُ: أَدَيْتُهُ عَلَى كَذَا وَكَذَا وَأَعْدَيْتُهُ عَلَى كَذَا، أَي: قَوَّيْتُهُ وَأَعْنَيْتُهُ، وَيُقَالُ: اسْتَأْدَيْتُ الأَمِيرَ عَلَى فُلَانٍ وَاسْتَعْدَيْتُهُ، وَأَنْشَدَ لِبَرِيْدِ ابْنِ الحَدَّاقِ العَبْدِيِّ:

وَلَقَدْ أَضَاءَ لَكَ الطَّرِيقُ وَأَنْهَجَتْ سُبُلَ المَسَالِكِ وَالهَدَى يُعْدَى

(٢) في (الأصل): «والتابوت».

(٣) في (الأصل): «الجميل».

(٤) غريب الحديث (٩٩/٣)، يفهم من هذا أنَّ التفسير الآتي لأبي عبيدٍ فَحَسْبُ، والصَّحِيحُ =

وَهُوَ أَنْ تَكُونَ الْحَرِيسَةُ هِيَ الْمَحْرُوسَةُ. فَيُقُولُ: لَيْسَ فِيهَا يُحْرَسُ فِي الْجَبَلِ
قَطْعٌ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِمَوْضِعِ حِرْزٍ وَإِنْ حِرْسٌ.

[مَا لَا قَطْعَ فِيهِ]

- [قَوْلُهُ: «فَحَرَجَ صَاحِبُ الْوَدِيِّ يَلْتَمِسُ وَدِيَّةً»] [٣٢]. حَدِيثُ رَافِعٍ لَيْسَ
فِيهِ ذِكْرٌ لِلْوَدِيِّ، وَلَيْسَ الْكَثْرُ مِنَ الْوَدِيِّ فِي شَيْءٍ، وَإِنَّمَا الْوَدِيُّ: الْفَسِيلُ وَهُوَ
النَّخْلَةُ الصَّغِيرَةُ الَّتِي تُغْرَسُ، وَلَكِنَّ مَرَّانَ وَرَافِعًا أَجْرِيَا الْوَدِيَّ مَجْرَى الْكَثْرِ
وَالثَّمَرِ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَمْ تَكُنْ حُجَّةً.

- [قَوْلُهُ: «قَدْ اخْتَلَسَ مَتَاعًا»] [٣٤]. الْخُلْسَةُ وَالْاِخْتِلَاسُ: أَخَذُ الشَّيْءِ
فِي سُرْعَةٍ، وَالْخُلْسَةُ وَالِدَعْرَةُ وَاحِدٌ.

وَسُئِلَ عَلِيُّ عَنِ الْخُلْسَةِ؟ فَقَالَ: تِلْكَ الدَّعْرَةُ الْمُعْلَنَةُ لَيْسَ فِيهَا قَطْعٌ.
وَأَصْلُ الدَّعْرِ: الدَّفْعُ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: «دَعَرُ الْأَصْفَاءُ»/ أَي: ادْعَرُوهُمْ وَلَا
تُصَافِقُوهُمْ فِي الْقِتَالِ.

أَنَّ الْكَلَامَ كُلَّهُ لِأَبِي عُبَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «فَالْحَرِيسَةُ تُفَسَّرُ تَفْسِيرَيْنِ؛ فَبَعْضُهُمْ يَجْعَلُهَا السَّرْقَةَ
نَفْسَهَا، يُقَالُ: حَرَسْتُ أَحْرَسُ حِرْسًا: إِذَا سَرَقَ، فَيَكُونُ الْمَعْنَى: إِنَّهُ لَيْسَ فِيهَا يُسْرَقُ مِنْ
الْمَاشِيَةِ فِي الْجَبَلِ قَطْعٌ حَتَّى يُؤْوِيَهَا الْمَرَاخُ. وَالتَّفْسِيرُ الْآخَرُ: «أَنْ تَكُونَ الْحَرِيسَةُ هِيَ
الْمَحْرُوسَةُ...» قَالَ الْأَزْهَرِيُّ فِي تَهْذِيبِ اللُّغَةِ (٤/٢٩٦): «الْاِحْتِرَاسُ: أَنْ يُؤْخَذَ الشَّيْءُ
مِنَ الْمَرْعَى. وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ يُقَالُ لِلَّذِي يَسْرِقُ اللَّغْمَ: مُخْتَرِسٌ، وَيُقَالُ لِلشَّاةِ الَّتِي
تُسْرَقُ: حَرِيسَةٌ...».

(كِتَابُ الْأَشْرِبَةِ) (١)

قَالَ أَبُو مُوسَى: خَمْرُ الْمَدِينَةِ مِنَ الْبُرِّ وَالْتَمَرِ، وَهُوَ الْفَضِيخُ^(٢) وَالسَّكْرُ^(٣)،
وَالْبِتْعُ^(٤)، وَهُوَ نَبِيذُ الْعَسَلِ - يَتَّخِذُهُ أَهْلُ مِصْرَ وَالْيَمَنِ، وَأَهْلُ الْيَمَنِ

(١) الْمُوطَأُ رَوَايَةٌ يَحْيَى (٢/٨٤٢)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُصْعَبِ الزُّهْرِيِّ (٢/٤٠٩)، وَرَوَايَةٌ مُحَمَّدِ بْنِ
الْحَسَنِ (٢٤٨)، وَالْإِسْتِذْكَارَ (٢٤/٢٥٧)، وَالْمُتَّقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ (٣/١٤١)، وَتَنْوِيرَ
الْحَوَالِكِ (٣/٥٥)، وَشَرْحَ الزُّرْقَانِيِّ (٤/١٦٦).

(٢) الْفَضِيخُ: فِي «تَنْبِيهِ الْبَصَائِرِ» لابن دِحْيَةَ، وَ«الْجَلِيسِ الْأَيْنِسِ» لِلْفَيْرُوزِ أَبَادِيِّ، وَكِلَاهُمَا فِي
أَسْمَاءِ الْخَمْرِ. قَالَ ابْنُ دِحْيَةَ: «ثَبَّتَ فِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ رِوَايَةِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ الْخَمْرَ لَمَّا
حُرِّمَتْ كَانَتْ الْفَضِيخُ، لَمْ يَكُنْ لَهُمْ شَرَابٌ غَيْرَهَا. وَالْفَضِيخُ: بُسْرٌ يُشَدُّخُ أَيُّ: يَفْضَخُ وَيُنْبَذُ
حَتَّى يُسْكِرَ فِي سُرْعَةٍ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَمَسَّهُ النَّارُ. وَقَدْ ذَكَرْنَا ذَلِكَ فِي صَحِيحِ الْآثَارِ رِوَايَاتِ عُلَمَاءِ
الْأَمْصَارِ فِي كِتَابِ «وَهْجِ الْجَمْرِ فِي تَحْرِيمِ الْخَمْرِ»... يُرَاجَعُ: صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ (٣/٢٢٩)
«تَحْرِيمِ الْخَمْرِ»، وَصَحِيحُ مُسْلِمٍ (٢/١٨٩): «حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ». وَوَهْجُ الْجَمْرِ لِلْمَوْلَفِ
رَقَّةَ (١٨)، وَنَقَلَ الْفَيْرُوزِ أَبَادِيُّ فِي «الْجَلِيسِ الْأَيْنِسِ» عَنِ الْجَوْهَرِيِّ فِي الصَّحَاحِ «فَضَخَ».

(٣) السَّكْرُ: نَقِيعُ التَّمْرِ إِذَا عَلِيَ بِغَيْرِ طَبِخٍ، كَذَا قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (٢/١٧٦)،
وَيُرَاجَعُ «تَنْبِيهِ الْبَصَائِرِ» وَ«وَهْجِ الْجَمْرِ» وَ«الْجَلِيسِ الْأَيْنِسِ». قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي فَتْحِ
الْبَارِي (١/٥٢). السَّكْرُ بَفَتْحَتَيْنِ. وَأَنْشَدُوا بَيْتَ الْأَخْطَلِ [شَرْحُ شِعْرِهِ: ٢٠٨]:

بَيْنَ الصَّحَاءِ وَبَيْنَ السُّكْرِ شُرْبُهُمْ إِذَا جَرَى فِيهِمُ الْمَرَاءُ وَالسَّكْرُ

(٤) الْبِتْعُ: قَالَ ابْنُ دِحْيَةَ فِي «تَنْبِيهِ الْبَصَائِرِ»: «هُوَ نَبِيذُ الْعَسَلِ لِأَخْلَافٍ فِي ذَلِكَ بَيْنَ أَهْلِ اللَّعْنَةِ
وَأَهْلِ الْفِئَةِ» وَنَقَلَ الْفَيْرُوزِ أَبَادِيُّ فِي «الْجَلِيسِ» نَقَلَ عَنِ «الْعَبَابِ» لِلصَّعَايِيِّ قَوْلَهُ: (الْبِتْعُ)
وَ(الْبِتْعُ): سُلَافَةُ الْعِنَبِ. قَالَ: وَقِيلَ: هُمَا نَبِيذُ الْعَسَلِ. ثُمَّ نَقَلَ عَنْ كُرَاعٍ فِي الْمُتَخَخَبِ لَهُ
(٣٨٦) قَوْلَهُ: «نَبِيذٌ يَتَّخَذُ مِنْ عَسَلٍ كَأَنَّهُ الْخَمْرُ فِي صَلَابَتِهِ» قَالَ ابْنُ دِحْيَةَ: وَقَدْ جَاءَ مُفَسَّرًا
أَيْضًا فِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ رِوَايَةِ شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ. وَضَبَطَهُ الْفَيْرُوزِ أَبَادِيُّ بِقَوْلِهِ: «بِكَسْرِ الْبَاءِ
وَسُكُونِ التَّاءِ الْمُثَنَّاءِ، وَقَدْ تَفْتَحُ وَهِيَ لُغَةٌ يَمَانِيَّةٌ. وَنَقَلَ ابْنُ سِيدَةَ فِي «الْمُحَصَّصِ» عَنْ أَبِي =

المِزْرُ^(١) - وَهُوَ مِنَ الشَّعِيرِ - وَهُوَ خَمْرُ الْحَبَشَةِ . وَالشُّكْرُكَةُ^(٢) مِنَ الدَّرَّةِ ، وَهِيَ الْغُبَيْرَاءُ^(٣) الَّتِي نَهَى عَنْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ : «هِيَ خَمْرُ الْعَالِمِ» ، فَقَدْ سُمِّيَتْ هَذِهِ الْأَشْرِبَةُ عَلَى اخْتِلَافِ أَنْوَاعِهَا خَمْرًا . كَانَ الْمَشْهُورُ عِنْدَ الْعَرَبِ أَنَّ

= عَلِيٌّ الْفَارِسِيُّ أَنَّهُ مَأخُودٌ مِنَ الْبِتَعِ - يَفْتَحُ الْبَاءَ وَالتَّاءَ - وَهُوَ شِدَّةُ الْعُنُقِ .

(١) المِزْرُ : قَالَ ابْنُ دِحْيَةَ فِي «تَنْبِيهِ الْبَصَائِرِ» : «هُوَ مَا يُعْمَلُ مِنَ الدَّرَّةِ وَالشَّعِيرِ هَكَذَا ثَبَتَ فِي رِوَايَةٍ مِنَ الصَّحِيحَيْنِ . وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى : يُصْنَعُ مِنَ الشَّعِيرِ» . يُرَاجَعُ : الْبُخَارِيُّ (٣/٥٢) ، وَمُسْلِمٌ (٢/٢٠٠) ، وَلَمْ يَذْكُرْهَا الْفَيْرُوزُ أَبَادِيُّ فِي «الْجَلِيسِ الْأَنْبَسِ» .

(٢) الشُّكْرُكَةُ : ذَكَرَهَا ابْنُ دِحْيَةَ الْكَلْبِيُّ فِي «تَنْبِيهِ الْبَصَائِرِ» ، وَصَدَّرَ حَدِيثَهُ عَنْهَا بِحَدِيثِ مَالِكٍ فِي «الْمَوْطَأِ» عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ : «الْأُسْكُرُكَةُ : نَبِيذُ الْأَرْزِ ، وَقِيلَ : نَبِيذُ الدَّرَّةِ . . . ثُمَّ قَالَ : وَحَطَبَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ فَقَالَ : «أَلَا إِنَّ خَمْرَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ الْبُسْرُ وَالْتَمْرُ ، وَخَمْرُ أَهْلِ فَارِسِ الْعِنَبُ ، وَخَمْرُ أَهْلِ الْيَمَنِ الْبِتْعُ وَهُوَ الْعَسَلُ ، وَخَمْرُ أَهْلِ الْحَبَشَةِ : الْأُسْكُرُكَةُ وَهُوَ الْأَرْزُ» أَسْنَدَهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ فِي «مُصَنَّفِهِ» ثُمَّ أَحَالَ عَلَى كِتَابِهِ «وَهَجِ الْجَمْرِ فِي تَحْرِيمِ الْخَمْرِ» يُرَاجَعُ الْكِتَابُ الْمَذْكُورُ ، وَرَقَّةٌ (٢٦) .

وَلَمْ يَذْكُرْهَا الرَّقِيقُ الْفَيْرُوزَانِيُّ فِي «قُطْبِ الشَّرُورِ فِي وَصْفِ الْأَنْبِذَةِ وَالْخُمُورِ» وَذَكَرَهَا ابْنُ الْقَطَّاعِ وَغَيْرُهُ مِمَّنْ أَلْفَ فِي أَسْمَاءِ الْخَمْرِ . وَهِيَ لَفْظَةٌ مُعْرَبَةٌ كَذَا قَالَ الْجَوَالِقِيُّ فِي الْمُعْرَبِ (٢٣٦) . . . وَفِي «الْجَلِيسِ الْأَنْبَسِ» : السُّقْرُفُ - بِقَافَيْنِ - وَهَمَّا تَعْرِيبُ الشُّكْرُكَةِ ، أَوْ لُغْتَانِ

فِيهَا . وَنَقَلَ عَنْ «الْمُحْكَمِ» أَنَّ شَرَابَ أَهْلِ الْحِجَازِ مِنَ الشَّعِيرِ وَالْحُبُوبِ ، وَهِيَ حَبَشِيَّةٌ . وَيُرَاجَعُ : غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (٤/٢٧٨) ، وَالْفَائِقُ (٣/٤٦) ، وَالنَّهْيَةُ (٢/٣٨٣) ، وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ (١٠/٤٢٦) ، وَاللِّسَانُ ، وَالتَّاجُ (غَبْرٌ ، سَكَكٌ) ، وَقَصْدُ السَّبِيلِ (٢/١٣٨) ، (١٣٩ ، ١٤٢) بِاسْمِ «السُّقْرُفِ» وَالسُّقْرُفِ» وَ«الشُّكْرُكَةِ» .

(٣) الْغُبَيْرَاءُ : هِيَ الشُّكْرُكَةُ ، تُرَاجَعُ مَصَادِرُهَا السَّابِقَةُ . وَذَكَرَهَا ابْنُ دِحْيَةَ وَالْفَيْرُوزُ أَبَادِيُّ فِي كِتَابَيْهِمَا وَأَحَالَ عَلَى الشُّكْرُكَةِ ، وَنَقَلَ الْفَيْرُوزُ أَبَادِيُّ عَنْ «فُتَيْيَا فَيْهِ الْعَرَبِ» لِابْنِ فَارِسٍ . وَهِيَ رِسَالَةٌ طُبِعَتْ فِي دِمَشْقَ سَنَةِ (١٩٥٨ م) فِي مَجْمَعِ اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ .

الْخَمْرَ وَقَعَّ عَلَى عَصِيرِ الْعِنَبِ الَّذِي يُعْلِي وَيَقْدِفُ بِالزَّبْدِ بغيرِ نارٍ. وَأَمَّا الْمَطْبُوحُ
فَإِنَّمَا كَانُوا يُسَمُّونَهُ الطَّلَا^(١)، وَكَانُوا يُسَمُّونَ مَا اتَّخَذَ مِنَ التَّمْرِ: الْفَضِيخَ وَالسَّكْرُ
وَالكَّسِيسُ^(٢)، وَمَا اتَّخَذَ مِنَ الْعَسَلِ: الْبِتْعُ، وَمَا اتَّخَذَ مِنَ الشَّعِيرِ: الْجَعَّةُ^(٣)،
وَمَا اتَّخَذَ مِنَ الدَّرَةِ: الْمِزْرُ وَالسُّكْرَكَةُ وَيُطْلَقُونَ عَلَى جَمِيعِهَا اسْمَ النَّبِيذِ^(٤).

(١) الطَّلَا في «تَنْبِيهِ الْبَصَائِرِ» و«الْجَلِيسِ الْأَنِيسِ»، وَاصْتَصَرَ ابْنُ دِحْيَةَ حَدِيثَهُ عَنْهَا، وَأَسْهَبَ الْفَيْرُوزُزَّادِيُّ.
قَالَ ابْنُ دِحْيَةَ: «هِيَ الَّتِي شَوَّطَتْ بِالنَّارِ وَكُحِلَتْ بِالْقَارِ حَتَّى تَخْتَنَ فَأَشْبَهَتْ الْإِبِلَ الْجَرْبَاءَ، وَهُوَ
الْقَطْرَانُ، وَالطَّلَا مِمَّا يُوَلِّعُ بِهِ الْعُرْبَانُ». أَمَّا الْفَيْرُوزُزَّادِيُّ فَقَالَ: بِالكَسْرِ وَالْمَدِّ، وَهُوَ شَرَابٌ غَيْرُ
مُسْكِرٍ، وَنَقَلَ عَنْ «مَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ»... وَأَشْدَّ قَوْلَ الشَّاعِرِ- حِينَ مُنِعَ أَهْلُ الشَّامِ مِنْ شُرْبِ الْخَمْرِ-:

أَلَمْ تَرَ أَنَّ الدَّهْرَ يُعْتَرُّ بِالْفَتَى وَلَا يَمْلِكُ الْإِنْسَانُ صَرْفَ الْمَقَادِرِ
صَبْرَتْ وَلَمْ أَجْرَعْ وَقَدْ مَاتَ إِخْوَانِي وَمَا أَنَا عَنْ شُرْبِ الطَّلَاءِ بِصَابِرِ
زَهَاءِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ سَتُخْفِهَا فَخُلَانِهَا يَبْكُونَ حَوْلَ الْمَعَاصِرِ

وَيُرَاجَعُ كَلَامُ الْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ عَنِ الطَّلَاءِ فِي فَتْحِ الْبَارِي (١٠/٦٤).

(٢) فِي الصَّحَاحِ (كَسَس) الْكَّسِيسُ: نَبِيذُ التَّمْرِ، قَالَ أَبُو الْهِنْدِيِّ [دِيوانه: ٣٩]

فَإِنْ تُسَّقَ مِنْ أَعْنَابٍ وَجَّ فَإِنَّا لِنَا الْعَيْنُ تُجْرِي مِنْ كَسِيسٍ وَمِنْ خَمْرِ

(٣) الْجَعَّةُ: قَالَ ابْنُ دِحْيَةَ فِي «تَنْبِيهِ الْبَصَائِرِ»: «بِالْفَتْحِ نَبِيذُ الشَّعِيرِ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الضَّرِيرُ، ثُمَّ
قَالَ: وَبِالكَسْرِ فَيَدْنَاهُ فِي الْغَرِيبِ، وَالصَّحَاحُ، وَجَامِعُ أَبِي عَيْسَى التَّرْمِذِيُّ.

حَدَّثَنِي الشُّبُوحُ مَفْتِي الْفَرَقِ بِخُرَاسَانَ. . . وَسَاقَ أَسَانِيدَهُ إِلَى التَّرْمِذِيِّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

وَسَاقَ الْحَدِيثِ. وَبَعْدَهُ قَالَ: قَالَ أَبُو الْأَحْوَصِ: وَهُوَ شَرَابٌ يُتَّخَذُ بِمِصْرَ مِنَ الشَّعِيرِ.
وَأَبُو الْأَحْوَصِ سَلَامُ بْنُ سَلِيمٍ، أَحَدُ الْعُدُولِ الْمُحَدَّثِينَ وَثِقَاتُهُمْ.

أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادُ -: أَبُو الْأَحْوَصِ الْمَذْكُورُ لَهُ أَخْبَارٌ فِي طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ

(٦/٣٧٩)، وَالْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ (٤/٢٥٩)، وَتَهْذِيبُ الْكَمَالِ (١٢/٢٨٢). وَفِيهِ ذِكْرُ

مِصَادِرِ تَرْجَمَتِهِ. وَذَكَرَ الْفَيْرُوزُزَّادِيُّ (الْجَعَّةَ) وَقَالَ: بِكَسْرِ الْجِيمِ وَفَتْحِهَا.

(٤) النَّبِيذُ: قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ مِنْ قَوْلِهِمْ: نَبَذَ الشَّيْءَ: إِذَا أَلْقَاهُ، فَهُوَ نَبِيذٌ وَمَنْبُودٌ: سُمِّيَتْ بِهَا لِأَنَّهَا تَطْرَحُ فِي =

وَكَانُوا رَبَّمَا سَمَّوْا هَذِهِ الْأَصْنَافَ كُلَّهَا خَمْرًا فَلَمَّا قَالَ تَعَالَى (١): ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ...﴾ إِذْ كَانَتْ نَائِبَةً مَنَابِ الْخَمْرِ وَسَادَّةً مَسَدَّهَا، وَكَانَ مَعْنَى الْخَمْرِ مَوْجُودًا فِيهَا، وَكَانَ مِنْهُمْ مَنْ لَا يُسَمِّيْهَا خَمْرًا، فَلَمَّا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ...﴾ احْتَمَلَ أَنْ يُرِيدَ الْخَمْرَ الْمَشْهُورَةَ الَّتِي لَا خِلَافَ فِيهَا [...]. (٢)

خَمْرًا، دُونَ غَيْرِهِ مِمَّا قَدْ تَسَمَّى خَمْرًا وَقَدْ لَا تَسَمَّى، وَاحْتَمَلَ أَنْ يُرِيدَ جَمِيعَ مَا يَقَعُ عَلَيْهِ هَذَا الْأَسْمُ، فَأَوْضَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذَا الْإِبْهَامَ بِأَنْ قَالَ: «كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ» أَيْ: حُكْمُهُ حُكْمُ الْخَمْرِ، وَلِهَذَا احْتِجَّ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ الْخَمْرَ يَكُونُ مِنَ التَّمْرِ وَالزَّبِيبِ وَالْحِنْطَةِ وَالْعَسَلِ وَالشَّعِيرِ، وَلَوْ كَانَ الْمَشْهُورُ أَنَّ هَذِهِ الْأَصْنَافَ تَسَمَّى خَمْرًا كَشَهْرَةِ تَسْمِيَةِ عَصِيرِ الْعِنَبِ إِذَا (٣) احْتِجَّ إِلَى هَذَا، وَلَكَانَ فِي تَحْرِيمِ الْخَمْرِ كِفَايَةً، وَلَكِنْ لَمَّا كَانَتْ تَحْتَمِلُهُ بَيْنَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَمَا قَالَ تَعَالَى (٤): ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالذَّمُّ﴾ احْتَمَلَ الْعُمُومَ وَاحْتَمَلَ الْخُصُوصَ فَأَوْضَحَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ بِقَوْلِهِ: «أَحَلَّتْ لَكُمْ مَيْتَتَانِ وَدَمَانِ» وَهَذِهِ الْآيَةُ عَكْسُ آيَةِ الْخَمْرِ؛ لِأَنَّهُ خَصَّصَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ مَا يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ عُمُومًا،

الدن. يُراجع: «تنبيه البصائر»، و«الجلس والأيسر»، قال الفيروزآبادي: «والتيئذ عند الفقهاء شراب غير مسكر، ومنه ما حكى عن ثعلب أنه قال: سقيت أحمد بن حنبل بيدي ولا أدري كيف يئث ذلك!؟»

وفي الحديث: «إن أناساً من أمي يشربون الخمر يسئونها بغير اسمها». «فتح الباري» (١٠/٥٢).

(١) سورة المائدة، الآية: ٩٠.

(٢) بياض يتسع لكلمة واحدة.

(٣) لعلها: «لما...».

(٤) سورة المائدة، الآية: ٣.

وَعَمَمَ فِي آيَةِ الْخَمْرِ مَا يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ خُصُوصًا.

وَالسُّكْرُ - فِي اللُّغَةِ - رَمَزُ الشَّرَابِ عَلَى الْعَمَلِ وَالْبَاسِ، سَوَّرَتْهُ الدَّمَاعُ،
وَكُلُّ شَيْءٍ سَدَدَتْهُ فَقَدْ^(١) سَكَّرَتْهُ، وَمِنْهُ قِيلَ لِكُلِّ مَا سُدَّ بِهِ مَجَارِي الْمِيَاهِ:
السُّكُورُ، وَاحِدُهَا سَكْرٌ - [بِضْمٍ]^(٢) السَّيْنِ -، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٣): ﴿إِنَّمَا
سَكَّرْتَ أَبْصَرْنَا﴾ أَي: غَشِيَتْ شَيْئًا أَزَالَ النَّظَرَ عَنْ حَقَائِقِهِ، وَسَمَّيْتَ الْخَمْرُ
خَمْرًا لِمُخَامَرَتِهَا الْعَقْلَ؛ وَلِأَنَّهَا تُخَمِّرُهُ وَتَسْتُرُهُ؛ أَوْ لِأَنَّهَا تُخَمِّرُ وَتُغَطِّي حَتَّى
تُدْرِكُ، فَحَيْثُ مَا وُجِدَتْ هَذِهِ الْمَعَانِي لَزِمَهَا اسْمُ الْخَمْرِ.

عَرْفَجَةُ بْنُ أَسَدٍ^(٤) الْمُتَّخِذُ الْأَنْفَ مِنَ الذَّهَبِ، إِذْ أُصِيبَ أَنْفُهُ يَوْمَ
الْكَلَابِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَتَخَمَّمَ الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ^(٥) بِالذَّهَبِ.

وَكَانَ شُرَيْحُ الْقَاضِي^(٦) يَقْضِي عَلَى حَلَّةِ أَسَدٍ. وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: شَهِدْنَا

(١) فِي الْأَصْلِ: «فَهُوَ».

(٢) فِي الْأَصْلِ: «بِسُكْرٍ».

(٣) سُورَةُ الْحَجْرِ، آيَةُ: ١٥.

(٤) أَخْبَارُهُ فِي: طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ (٣٠/٧)، وَالْإِصَابَةُ (٤٨٤/٤)، وَيَوْمَ الْكَلَابِ مِنْ أَيَّامِ الْعَرَبِ
فِي الْجَاهِلِيَّةِ مَشْهُورٌ، بَيْنَ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ كَعْبٍ وَتَيْمٍ وَتَمِيمِ ابْنِي مَرْبُورٍ، وَهُمَا يَوْمَانِ:
الْكَلَابِ الْأَوَّلُ وَالْكَلَابِ الثَّانِي.

(٥) أَخْبَارُهُ فِي الْإِصَابَةِ (١٥٥)، وَالْإِصَابَةُ (٢٧٨/١).

(٦) شُرَيْحُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ قَيْسِ بْنِ الْجَهْمِ... أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ وَلَمْ يَلْقَهُ عَلَى الصَّحْنِجِ، كَانَ قَاضِيًا
عَلَى الْكُوفَةِ سِتِّينَ سَنَةً. وَقِيلَ: بَلْ كَانَ قَضَاؤُهُ عَلَى الْكُوفَةِ ثَلَاثًا وَخَمْسِينَ سَنَةً، وَعَلَى الْبَصْرَةِ
سَبْعَ سِنِينَ. وَتُوفِيَ سَنَةَ (٧٨هـ). أَخْبَارُهُ فِي: طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ (١٣١/٦)، وَالْجِرْحُ وَالْتَّعْدِيلُ
(٣٣٢/٤)، وَتَهْذِيبُ الْكَمَالِ (٤٣٥/١٢)، وَسِيرُ أَعْلَامِ الْبُلَاءِ (١٠٠/٤)، وَالشُّذْرَاتُ (٨٥/١).

التَّحْرِيمِ وَشَهَدْتُمْ، وَشَهِدْنَا التَّحْلِيلَ وَغَنِمْتُمْ.

- قَوْلُهُ: «مَا أَسْكَرَ الْفَرْقُ مِنْهُ فَمِليءُ الْكَفِّ مِنْهُ حَرَامٌ». وَالْعَوَامُّ يَقُولُونَ فِيهِ: «فَرْقٌ» بِسُكُونِ الرَّاءِ^(١)، وَيَذْهَبُونَ إِلَى أَنَّهُ ثَمَانِيَّةٌ وَعِشْرُونَ^(٢) رَطْلًا عَلَى مَا اصْطَلَحُوا عَلَيْهِ فِي فَرْقِ الدُّوْشَابِ، وَإِنَّمَا هُوَ الْفَرْقُ بِفَتْحِهَا وَهُوَ / سِتَّةَ عَشَرَ رَطْلًا. عُمَرُ، وَابْنُ مَسْعُودٍ، وَالْأَعْمَشُ، وَالنَّخَعِيُّ، وَالشَّعْبِيُّ، وَالْبَرَوِيُّ^(٣) وَأَبُو وَايِلٍ^(٤)، وَعَاصِمُ بْنُ أَبِي الْجُودِ^(٥)، وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ^(٦)، لَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ فِي هَؤُلَاءِ يَشْرَبُونَ الْمُسْكَرَ عَلَى تَأْوِيلٍ، كَمَا لَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ فِي ابْنِ عَبَّاسٍ، وَجَابِرِ وَعَطَاءٍ، وَابْنِ جُبَيْرٍ وَنَحْوِهِمْ مِمَّنْ أَجَازَ الْمُتَعَةَ إِنَّهُمْ أَجَازُوا هَا عَلَى تَأْوِيلٍ.

(١) النِّهَايَةُ (٤٣٧/٣). وَفِي تَقْيِيفِ اللِّسَانِ لِابْنِ مَكِّي (٢٥١): «وَيَقُولُونَ: «كَانَ يَغْتَسِلُ مِنْ

إِنَاءٍ، هُوَ الْفَرْقُ مِنَ الْجَنَابَةِ» بِاسْكَانِ الرَّاءِ، . . وَالصَّوَابُ فَتَحَ الرَّاءِ . . وَالْفَرْقُ: ثَلَاثَةُ أَصْوَعٍ»
(٢) فِي الْأَصْلِ: «وَعَشْرِينَ».

(٣) لَمْ أَجِدْهُ وَأَخْشَى أَنْ يَكُونَ مُحَرَّفًا؟! وَلَا بَدَأَ أَنْ يَكُونَ الْمَذْكُورَ مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ.

(٤) أَبُو وَايِلٍ شَقِيقُ بَنِي سَلَمَةَ الْأَزْدِيِّ، أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ وَلَمْ يَرَهُ. رَوَى عَنْ أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعِثْمَانَ، وَعَلِيٍّ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ . . . وَتُوفِيَ سَنَةَ (٨٢هـ) قَالَ إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ يَحْيَى ابْنِ مَعِينٍ: ثِقَّةٌ لَا يُسْأَلُ عَنْ مِثْلِهِ، سَكَنَ الْكُوفَةَ وَكَانَ مِنْ عُبَادِهَا. أَخْبَارُهُ فِي: طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ (٩٦/٦، ١٨٠)، وَالْمَعَارِفِ (٤٤٩)، وَتَهْذِيبِ الْكَمَالِ (١٢/٥٤٨)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (٤/١٦١)، وَغَايَةِ النِّهَايَةِ (٣٢٨).

(٥) فِي الْأَصْلِ: «الْجُودُ» وَهُوَ الْقَارِيءُ الْمَشْهُورُ.

(٦) مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعِ بْنِ زَيْدِ النَّيْسَابُورِيِّ الْقَشِيرِيِّ مَوْلَاهُمْ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الرَّاهِدِيُّ، وَصَفَهُ النَّسَائِيُّ بِ«الثِّقَةِ الْمَأْمُونِ» قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: سَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ عَنْهُ فَقَالَ: شَيْخٌ صَدُوقٌ، قَدِمَ عَلَيْنَا وَأَقَامَ عِنْدَنَا أَيَّامًا، وَكَانَ رَحَلَ مَعَ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ (ت ٢٤٥هـ). أَخْبَارُهُ فِي: الْمَعْرِفَةِ وَالتَّأْرِيخِ (٣/٣٩٠)، وَالْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ (٧/٢٥٤)، وَتَهْذِيبِ الْكَمَالِ (٢٥/١٩٢)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (١٢/٢١٤)، وَالشُّذْرَاتِ (٢/١٠٩).

[كِتَابُ الْعُقُولِ]^(١)

[ذِكْرُ الْعُقُولِ]

- [قَوْلُهُ: «إِذَا أُوعِيَ جَدْعًا»] [١]. الْجَدْعُ: قَطْعُ الْأَنْفِ أَوْ الْأُذُنِ، وَلَا يُسْتَعْمَلُ فِي غَيْرِهِمَا مِنْ [الْأَعْضَاءِ]^(٢) وَهُوَ فِي الْأَنْفِ أَشْهَرُ مِنْهُ فِي الْأُذُنِ، وَوَقَعَ فِي بَعْضِ النَّسَخِ: «أَنْ يُجَبَّ» وَهُوَ الصَّحِيحُ، وَمَعْنَاهُ: اسْتَوْصِلَ.

[مَا جَاءَ فِي دِيَةِ الْعَمْدِ إِذَا قَبِلَتْ وَجَنَايَةِ الْمَجْنُونِ]

وَأَقَوْلُهُ: «بِنْتُ مَخَاضٍ . . . بِنْتُ لُبُونٍ . . . حِقَّةٌ . . . جَدْعَةٌ» [٢]. يُقَالُ لَوْلَدِ النَّاقَةِ أَوَّلَ سَنَةٍ حَوَارٌ، وَحَوَارٌ بِضَمِّ الْحَاءِ وَكَسْرِهَا^(٣)، وَيُقَالُ لَهُ فِي [الثَّانِيَةِ]^(٢) ابْنُ مَخَاضٍ؛ لِأَنَّ أُمَّهُ مِنْ الْمَخَاضِ وَهِيَ الْحَوَامِلُ، وَأَصْلُ [مَخَاضٍ] مَا خَضَتْ مِنْ غَيْرِ لَفْظِهَا، وَلَا يُقَالُ: مَخَاضَةٌ. وَيُقَالُ لَهُ فِي السَّنَةِ الثَّلَاثَةِ: ابْنُ لُبُونٍ؛ لِأَنَّ أُمَّهُ ذَاتُ لَبَنِ، وَيُقَالُ لَهُ فِي السَّنَةِ الرَّابِعَةِ: حِقٌّ؛ لِاسْتِحْقَاقِهِ أَنْ يُحْمَلَ عَلَيْهِ وَيُرَكَّبَ،

(١) الْمُوطَأُ رَوَايَةٌ يَحْيَى (٢/٨٤٩)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مَصْعَبِ الرَّهْرِيِّ (٢/٢٢١) (العقل)، وَرَوَايَةٌ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٢٢٦)، الْإِسْتِذْكَارُ (٥/٢٥)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ (٦٦/٧)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٣/٥٨)، وَشَرْحُ الرَّزْقَانِيِّ (٤/١٧٤)، وَكَشْفُ الْمَغْطَى (٣١٣).

(٢) جَاءَ فِي الْعَيْنِ (١/٢١٩): «الْجَدْعُ: قَطْعُ الْأَنْفِ وَالْأُذُنِ وَالشَّفَةِ . . .» وَمَخْتَصَرُ الْعَيْنِ (١/٩٨). وَعَنْ اللَّيْثِ فِي تَهْذِيبِ اللَّغَةِ لِلْأَزْهَرِيِّ (١/٣٤٦)، وَفِي الْمَحْكَمِ (١/١٨٣)، (١٨٤): «الْجَدْعُ: الْقَطْعُ، وَقِيلَ: الْقَطْعُ الْبَائِنُ فِي الْأَنْفِ وَالْأُذُنِ وَنَحْوِهِمَا».

(٣) جَاءَ فِي الْمَحْكَمِ (٣/٣٨٧): «الْحَوَارُ وَالْحَوَارُ الْأَخْيَرَةُ رَدِيئَةٌ عَنْ يَعْقُوبَ» هُوَ ابْنُ السَّكَيْتِ، وَفِي إِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ لَهُ (١٠٦) نَقَلَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو ثُمَّ قَالَ: «وَحَكَى هُوَ أَبُو عُيَيْدَةَ، حَوَارُ النَّاقَةِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ حَوَارٌ» وَنَظَرًا إِلَى أَنَّ يَعْقُوبَ لَمْ يَعْزُهَا قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ فِي نَصِّهِ الْمَتَّقِ «رَدِيئَةٌ».

وَالْأُنْثَى حِقَّةٌ . وَيُقَالُ لَهُ فِي السَّنَةِ الْخَامِسَةِ : جَذَعٌ ، وَالْأُنْثَى جَذَعَةٌ ، وَالْجَمْعُ : جِذَاعٌ ، وَجِذَعَانٌ . ثُمَّ يُلْقِي ثِنْيَتَهُ فِي السَّنَةِ السَّادِسَةِ فَيُقَالُ : أَثْنَى ، ثُمَّ يُلْقِي رُبَاعِيَّتَهُ فِي السَّنَةِ السَّابِعَةِ فَيُقَالُ لَهُ : رَبَاعٌ ، ثُمَّ يُلْقِي السَّنَّ الَّتِي بَعْدَ الرُّبَاعِيَّةِ فِي السَّنَةِ الثَّامِنَةِ فَيُقَالُ لَهُ : سَدَسٌ ، وَالْجَمِيعُ : سُدْسٌ وَسُدْسٌ ، وَيُقَالُ لَهُ أَيْضًا : سَدَسٌ بِفَتْحِهِمَا ، وَالْجَمْعُ أَسْدَاسٌ ، ثُمَّ يَقْطُرُ نَابُهُ فِي التَّاسِعَةِ فَهُوَ بَازِلٌ ، وَالْبَازِلُ فِي الْإِبِلِ كَالْقَارِحِ فِي الْخَيْلِ ^(١) قَالَ جَرِيرٌ ^(٢) :

* . . . صَوْلَةُ الْبُزْلِ الْقَنَاعِيسِ *

وَهِيَ الْعِظَامُ ، وَاحِدُهَا : قِنَعَاسٌ ^(٣) ، فَإِذَا أَتَى عَلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ عَامٌ فَهُوَ مُخْلِفٌ ، وَلَيْسَ لَهُ اسْمٌ بَعْدَ الْإِخْلَافِ ، وَإِنَّمَا يُقَالُ لَهُ : مُخْلِفٌ عَامًا ، وَمُخْلِفٌ عَامَيْنِ فَمَا زَادَ ، ثُمَّ لَا يَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يَهْرَمَ فَيَسْمَى عَوْدًا ، قَالَ الرَّاجِزُ ^(٤) :

(١) فِي الْأَصْلِ : «الْمَاشِيَّة» .

(٢) غَرِيبٌ أَبِي عَيْبِد (٣/٧٣ ، ٧٤) .

(٣) دِيوَانُ جَرِيرٍ (١٢٥) ، وَالْبَيْتُ بِتَمَامِهِ :

ابْنُ اللَّبُونِ إِذَا مَا لُرَّ فِي قَرْنٍ لَمْ يَسْتَطِعْ صَوْلَةَ الْبُزْلِ الْقَنَاعِيسِ

وَالشَّاهِدُ فِي الْكِتَابِ (١/٢٦٥) ، وَالْمَقْتَضِبُ (٤/٤٦ ، ٣٢٠) ، وَالْجَمَلُ (١٩٢) ، وَشَرَحَ

الْمَفْصَلُ لَابْنِ يَعِيشَ (٥/١٥٧) . وَفِي اللِّسَانِ (قَعَس) : «وَالْقِنَعَاسُ : النَّاقَةُ الْعَظِيمَةُ الطَّوِيلَةُ

السَّنَمَةُ ، وَقِيلَ : الْجَمَلُ . . . » وَأَنْشَدَ بَيْتَ جَرِيرِ الْمَذْكُورِ هُنَا .

(٤) يَبْدُو أَنَّهُ تَصَحَّفَ عَلَى الْمُؤَلِّفِ أَوْ عَلَى مَنْ نَقَلَ عَنْهُ الْمُؤَلِّفُ (خَلَقَ) إِلَى (خَلَفَ) فِي هَذَا

الْبَيْتِ فَأَتَمَّتْهُ اللَّغَةُ بِرُؤُونِهِ بِالْقَافِ مَعَ بَيْتَيْنِ آخَرَيْنِ وَهِيَ :

عَوْدٌ عَلَى عَوْدٍ عَلَى عَوْدٍ خَلَقَ

كَأَنَّهُ وَاللَّيْلُ يُرْمَى بِالْغَسَقِ

* عَوْدٌ عَلَى عَوْدٍ عَلَى عَوْدٍ خَلْفٌ *

أَيُّ : شَيْخٌ مُسِنَّ، عَلَى جَمَلٍ مُسِنَّ، عَلَى طَرِيقٍ قَدِيمٍ قَدْ طَالَ سُلُوكُهُ.

[دِيَةُ الْخَطَا فِي الْقَتْلِ]

- قَوْلُهُ : «فَنَزِي فِيهَا»^(١) [٤]. قَالَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ^(٢) : هَذَا تَصْحِيفٌ، وَإِنَّمَا هُوَ فَنَزَفٌ، أَيُّ : جَرَى مِنْهَا دَمٌ كَثِيرٌ ضَعْفَهُ، وَيَجُوزُ عِنْدِي أَنْ لَا يَكُونَ تَصْحِيفًا؛ لِأَنَّهُ يُقَالُ : نَزَا يَنْزُو وَنَزَوْا : إِذَا وَثَبَ، وَقَصَعَهُ^(٣) نَازِيَةً وَنَزِيَةً : إِذَا كَانَ لَهَا جَوْفٌ كَثِيرٌ. وَنَزَا السُّعْرُ يَنْزُو : إِذَا ازْتَفَعَ وَتَجَاوَزَ حَدَّهُ، فَيَكُونُ الْمُرَادُ أَنَّ الْأَصْبَعَ وَرِمَتْ وَانْتَفَخَتْ انْتِفَاحًا مُفْرَطًا. وَقَدْ قِيلَ : إِنَّهُ مِنَ النَّزَاءِ، وَهِيَ عِلَّةٌ تَأْخُذُ الْمِعَزَ^(٤)

مَشَاجِبٌ وَفَلَقٌ سَقْبٌ وَطَلَقٌ

يُراجِع : جَمَهْرَةُ اللُّغَةِ (٩٢٢/٢)، وَاللِّسَانُ وَالتَّاجُ (طَلَقٌ) وَالشَّاهِدُ الَّذِي أوردَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي حَوَاشِي ابنِ بَرِي (٤٢/٢)، وَاللِّسَانُ وَالتَّاجُ (عَوْدٌ) وَفِي بَعْضِ نَسَخِ «الْجَمَهْرَةِ» : «قَالَ الرَّاجِزُ يَصِفُ شَيْخًا وَبِعَيْرًا وَطَرِيقًا». وَفِي الْعَيْنِ (٢١٩/٢)، وَالْمُحْكَمُ (٢٣٣/٢)، وَاللِّسَانُ وَالتَّاجُ (عَوْدٌ) لِبَشِيرِ بْنِ النَّكْتِ :

* عَوْدٌ عَلَى عَوْدٍ لِأَقْوَامٍ أَوْلٌ *

وَعَلَى هَذِهِ الرِّوَايَةِ لَا يَتَأْتِي لَهُ الْاسْتِشْهَادُ بِهِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ هَذَا غَيْرَ ذَلِكَ.

- (١) فِي رِوَايَةِ يَحْيَى : «فَنَزِي مِنْهَا».
- (٢) الْمَادَّةُ كُلُّهَا نَقَلَهَا الْيَفْرَنْجِيُّ فِي «الْاِقْتِضَابِ» وَأَضَافَ إِلَيْهَا عَنِ «مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ» لِلْقَاضِي عِيَاضِ رَضْوِيِّ (١٠/٢).
- (٣) فِي الْأَصْلِ : «قِصْمَهُ».
- (٤) جَاءَ فِي اللِّسَانِ : (نَزَا) : «النَّزَاءُ : دَاءٌ يَأْخُذُ الشَّاةَ فَتَنْزُو مِنْهُ فَتَمُوتُ . . . وَيُقَالُ : وَقَعَ فِي الْعَنَمِ نَزَاءٌ - بِالضَّمِّ - وَنَقَارٌ، وَهُمَا مَعًا دَاءٌ يَأْخُذُهَا فَتَنْزُو مِنْهُ وَتَنْفَرُ حَتَّى تَمُوتَ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : قَالَ =

فَتَبَوُّلُ الدَّمِّ فَتَمُوتُ وَيُسَمَّى التَّقَاظُ أَيْضًا، يُقَالُ مِنْهُ: نَزَتِ المَاعِزَةُ تُنْزِي فِيهَا مُنْزِيَةً.

[عَقْلُ الجَنِينِ]

- [قَوْلُهُ]: «فَقَضَى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْرَةَ: عَبْدُ أَوْ وَلِيدَةٌ» [٥، ٦]. العَبْدُ وَالْوَالِيدَةُ تَفْسِيرٌ لِلْغُرَّةِ، وَسُمِّيَتْ غُرَّةً؛ لِتَشْبِيهِهَا بِغُرَّةِ الفَرَسِ، أَي: إِنَّهَا جَمَالٌ لِمَالِكِهَا وَزَيْنٌ لَهُ. أَوْ مِنْ قَوْلِهِمْ: فَلَانَ غَرِيرٌ بِهَذَا الأَمْرِ، أَي كَفِيلٌ بِهِ؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَتَكَفَّلُ بِأَمْرِ مَوْلَاهُ.

- [قَوْلُهُ]: «وَمِثْلُ ذَلِكَ بَطْلٌ» [٦]. رُوِيَ (بَطْلٌ) و«يُطْلُ»^(١) الأَوَّلُ مِنَ البُطْلَانِ، وَالثَّانِي مِنَ طَلَّ دَمُهُ فَهُوَ مَطْلُولٌ: إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ قَوْدٌ وَلَا عَقْلٌ.

- [قَوْلُهُ ﷺ]: «إِنَّمَا هَذَا مِنْ إِخْوَانِ الكُهَّانِ» كَرِهَ النَّبِيُّ ﷺ [سَجَعَ حَمَلُ ابْنِ مَالِكٍ^(٢) هَذَا؛ لِمَا يَبْدُو عَلَيْهِ مِنَ التَّكْلِيفِ، وَلَيْسَ كُلُّ سَجَعٍ مُسْتَحْسَنًا، وَلِذَلِكَ قِيلَ: البَلَاغَةُ: / [العالية] أَنْ يَكُونَ اللَّفْظُ فَصِيحًا، وَالمَعْنَى صَحِيحًا، وَلَا يَكُونُ مَجَازُهُ تَقْصِيرًا، وَلَا إِطْنَابُهُ تَطْوِينًا، وَأَنْ يَكُونَ حُسْنٌ وَصِلَةٌ تَابِعًا

= أَبُو عَلِيٍّ: التَّرَاءُ فِي الدَّابَّةِ مِثْلُ القِمَاصِ فَيَكُونُ المَعْنَى أَنْ نَزَّاءَ الدَّابَّةِ هُوَ قِمَاصُهَا.

(١) «بَطْلٌ وَيُطْلُ» سَاكِنَةٌ الآخِرُ؛ لِتَوَافُقِ السَّجَعِ. وَجَاءَ فِي شِعْرِ الشَّنْفَرِيِّ الأَزْدِيِّ (١١٧):

إِنَّ بِالشَّعْبِ الَّذِي دُونَ سَلْعٍ لَقَتِينًا دَمُهُ مَا يُطْلُ

(٢) هُوَ حَمَلُ بَنِي مَالِكِ بْنِ النَّابِغَةِ بْنِ جَابِرِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ كَعْبِ بْنِ الحَارِثِ بْنِ كَبِيرٍ. الهُدَلِيُّ،

أَبُو نُضَلَةَ. اسْتَعْمَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى صَدَقَاتِ هُدَيْلٍ. نَزَلَ البَصْرَةَ، وَلَهُ بِهَا دَارٌ، عَاشَ إِلَى

خِلافةِ عُمَرَ. يُرَاجَعُ: الإِصَابَةُ (٢/١٢٥)، قَالَ: «جَاءَ ذَكَرُهُ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي

«الصَّحِيحِ» فِي قِصَّةِ الجَنِينِ. وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتَّسَائِي بِإِسْنَادِ صَحِيحٍ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ

عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

لِقَطْعِهِ، وَمَعَانِيهِ غَيْرَ تَابِعَةٍ لِسَجْعِهِ، وَلَا يُفْسِدُهُ التَّعَسُّفُ، وَلَا يَنْقُصُ بِهِاءَهُ التَّكْلُفُ. فَمَعْنَى قَوْلِهِ: «أَنْ تَكُونَ مَعَانِيهِ غَيْرَ تَابِعَةٍ لِسَجْعِهِ» أَنَّ الْمُتَكَلِّفَ لِلِسَجْعِ يَتَكَلَّفُ الْمَعَانِي مِنْ أَجْلِهِ فَتَأْتِي مَعَانِيهِ قَلِقَةً، وَالْفَظَاهُ مُسْتَكْرَهَةً، وَالْحَسَنُ الطَّبَعِ أَحْمَدُ عَرَضِهِ تَامَّةُ الْمَعَانِي، فَإِنْ اتَّفَقَ لَهُ السَّجْعُ أَتَى بِهِ، فَكَانَ زَائِدًا فِي حُسْنِ أَلْفَاظِهِ، وَإِنْ رَأَى فِيهِ كُفْلَةً تَرَكَهُ، أَلَا تَرَى قَوْلَهُ ﷺ لِعَجْرِي بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (١) - حِينَ اسْتَوْصَفَهُ مَنَزَلَهُ: فَسَجَعَ لَهُ -: «إِذَا قُلْتَ فَأَوْجِزْ، وَإِذَا بَلَغْتَ حَاجَتَكَ فَلَا تَتَكَلَّفْ» فَيَجِيءُ سَجْعُهُ تَابِعًا لِمَعَانِيهِ. وَهَكَذَا سَجَعُ الْكُهَّانِ أَكْثَرُهُ تَكْلُفٌ.

- وَقَوْلُهُ: «مَا [لَا] شَرِبَ وَلَا أَكَلَ» (٢) أَي: مَا لَمْ يَشْرَبْ وَمَا لَمْ يَأْكُلْ، وَكَذَلِكَ إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ، وَالْعَرَبُ تَصِلُ «لَا» بِالْفِعْلِ الْمَاضِي فَيَتَوَبُّ ذَلِكَ مَنَابَ وَصَلِ «لَمْ» بِالْفِعْلِ الْمُسْتَقْبَلِ فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى (٣) ﴿فَلَا صَدَقَ وَلَا صَلَّى﴾ (٤) أَي: لَمْ يُصَدِّقْ وَلَا يَصَلِّ، وَقَوْلُ أَبِي خِرَاشٍ (٤):

* وَأَيُّ عَبْدِكَ لَا أَلْمَا *

أَي: لَمْ يُلِمَّ.

- وَقَوْلُهُ: «حَتَّى يَزَابِلَ بَطْنَ أُمَّهِ». لَا يَجُوزُ هَمْزُ «يُزَابِلَ» لِأَنَّ يَاءَهَا أَصْلِيَّةٌ،

(١) جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيُّ، صَحَابِيُّ مَشْهُورٌ، تَوَفَّى فِي خِلَافَةِ مُعَاوِيَةَ سَنَةَ إِحْدَى وَقِيلَ: سَنَةَ

أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ. أَخْبَارُهُ فِي: الإِصَابَةِ (١/٤٧٦)، وَالِاسْتِعَابِ (١/٢٣٧).

(٢) «أَكَلَ» سَاكِنَةُ الْآخِرِ لِمَوَافَقَةِ السَّجْعِ.

(٣) سُورَةُ الْقِيَامَةِ.

(٤) شَرْحُ أَشْعَارِ الْهَذَلِيِّينَ (٣/١٣٤٩)، وَيُنْسَبُ أَيْضًا إِلَى أُمِّيَّةِ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ، دِيَوَانُهُ «السُّطْلِي»

(٤٩١)، وَ«الْحَدِيثِي» (٢٦٥).

وَأَيْمًا تَهْمَزُ الْيَاءُ الرَّائِدَةُ وَالْمُنْقَلِبَةُ مِنْ حَرْفِ زَائِدٍ .

- [قَوْلُهُ: «وَنَرَى أَنْ فِي جَنِينِ الْأُمَّةِ . . .»]: «نَرَى» مِنْ رَأَى وَ«نَرَى» مِنْ أَرَى .

[مَا جَاءَ فِي عَقْلِ الْعَيْنِ إِذَا ذَهَبَ بَصَرُهَا]

- [قَوْلُهُ: «وَسُئِلَ مَالِكٌ عَنْ شَتْرِ الْعَيْنِ وَحِجَاجِ الْعَيْنِ»] يُقَالُ: شَتَرَتِ الْعَيْنُ تَشْتَرُ شَتْرًا: إِذَا نَسَبْتَ الْإِنْشِقَاقَ إِلَيْهَا، فَإِنْ نَسَبْتَهُ إِلَى إِنْسَانٍ فَعَلَ ذَلِكَ قُلْتُ: شَتَرَهَا يَشْتَرُهَا شَتْرًا، وَيُقَالُ - مِنَ الْأَوَّلِ -: عَيْنٌ شَتْرَاءُ، وَجَفْنٌ أَشْتَرٌ. وَمِنْ الثَّانِي: عَيْنٌ مَشْتُورَةٌ وَجَفْنٌ مَشْتُورٌ^(١).

وَ«حِجَاجُ الْعَيْنِ» وَ«حِجَاجُهَا»: الْعِظْمُ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَاجِبَانِ، وَجَمْعُهُ: أَحِجَّةٌ، وَهُوَ مَفْتُوحٌ وَمَكْسُورٌ، وَقَدْ ذَكَرَهُ يَعْقُوبٌ فِي بَابِ «فِعَالٍ» وَ«فَعَالٍ»^(٢)، وَأَدْخَلَ هَذِهِ الْكَلِمَةَ بِعَيْنِهَا.

- [قَوْلُهُ: «فِي الْعَيْنِ الْقَائِمَةِ وَالْعَوْرَاءِ»]. الْعَيْنُ الْقَائِمَةُ: هِيَ الَّتِي صُوِّرَتْهَا صُورَةُ الْعَيْنِ الصَّحِيحَةِ غَيْرَ أَنَّ صَاحِبَهَا لَا يَرَى بِهَا شَيْئًا^(٣).

(١) يُرَاجَع: الْعَيْنُ (٦/٢٤٥)، وَالْجُمْهُرَةُ لِابْنِ دَرِيدٍ (١/٣٩٢)، وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ (١١/٣٢٦)، وَاللِّسَانُ وَالتَّاجُ (شَتْر).

(٢) إِصْلَاحُ الْمَنْطِقِ (١٠٤) عَنْ أَبِي عَمْرٍو وَالفَرَّاءِ، وَعَنْهُ فِي اللِّسَانِ (حِجَج) وَزَادَ: «قَالَ رُوْبَةُ:

* صَكِّي حِجَاجِي رَأْسِهِ وَبَهْزِي *

(٣) فِي اللِّسَانِ «قَوْمٌ» عَنْ ابْنِ سِيدَةَ فِي الْمَحْكَمِ (٦/٣٦): «وَعَيْنٌ قَائِمَةٌ: ذَهَبَ بَصَرُهَا وَحَدَقَتْهَا صَحِيحَةً سَالِمَةً».

[مَا جَاءَ فِي عَقْلِ الشَّجَاجِ (١)]

الشَّجَاجُ لَا تَكُونُ إِلَّا فِي الرَّأْسِ وَالْوَجْهِ، وَلَا يُقَالُ لِمَا فِي الْجَبْهَةِ: شَجَاجٌ، وَإِنَّمَا يُقَالُ: جِرَاجٌ. وَكَانَ [مَالِكٌ] لَا يَرَى أَنَّ اللَّحْيَ الْأَسْفَلَ وَالْأَنْفَ مِنَ الرَّأْسِ. وَالشَّجَاجُ عَلَى نَوْعَيْنِ:

- نَوْعٌ فِيهِ عَقْلٌ [مُسَمًّى] وَهِيَ أَرْبَعُ شَجَاجٍ:

«المُوضِحَةُ» (٢) وَهِيَ الَّتِي تُوضِحُ عَنِ الْعَظْمِ، أَيْ تُبَدِّي وَضَحَهُ، وَهُوَ بِيَاضِ الْعَظْمِ.

وَبَعْدَهَا (٣): «الْهَاشِمَةُ» وَهِيَ الَّتِي تَهْشِمُ الْعَظْمَ وَتَرْضَهُ.

ثُمَّ «المُنْقَلَةُ» وَهِيَ الَّتِي تُخْرِجُ عِظَامًا صِغَارًا شُبَّهَتْ تِلْكَ الْعِظَامَ بِالنَّقْلِ؛ وَهِيَ صِغَارُ الْحِجَارَةِ. وَبَعْضُ الْمَالِكِيَّةِ يَجْعَلُ «الْهَاشِمَةَ» وَ«المُنْقَلَةَ» سَوَاءً،

(١) جاء في كتاب الزَّاهِرِ لِلأَزْهَرِيِّ (٣٦٢): (بَابُ الشَّجَاجِ وَمَا جَاءَ فِيهَا) قَالَ أَبُو مَنْصُورِ الأَزْهَرِيُّ كَلَّمَ اللهُ: جَمَلَةٌ مَا أفسَرُهُ فِي هَذَا فِي هَذَا الْبَابِ فَهُوَ مِنْ كِتَابِ «السُّنَنِ» لِلشَّافِعِيِّ وَمِمَّا جَمَعَهُ أَبُو عُبَيْدٍ وَالأَصْمَعِيُّ، وَمِنْ كِتَابِ شَمِرٍ فِي «غَرِيبِ الْحَدِيثِ» وَلَمْ يُفسَّرْ أَحَدٌ مِنْهُمَا مَا أفسَرَهُ شَمِرٌ. أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادٌ -: لِيَذَا اعْتَمَدْتُ فِي تَخْرِيجِ الشَّجَاجِ عَلَى هَذَا الْكِتَابِ دُونَ غَيْرِهِ فَرَجَعْتُهَا - إِنْ شِئْتَ - فِي مَصَادِرِهَا، وَهِيَ كَثِيرَةٌ جِدًّا، لَا يَخْلُو مِنْهَا كِتَابٌ مُوسَعٌ فِي الفِقْهِ، وَالمَعَاجِمِ اللُّغَوِيَّةِ، وَشُرُوحِ الأَحَادِيثِ، وَشُرُوحِ أَلْفَاظِ الفُقَهَاءِ.

(٢) قَالَ الأَزْهَرِيُّ: «وَهِيَ الَّتِي يُكشِطُ عَنْهَا ذَلِكَ القِشْرِ حَتَّى يَبْدُو وَضَحُ العَظْمِ... قَالَ: وَليس فِي شَيْءٍ مِنَ الشَّجَاجِ قِصَاصٌ إِلَّا فِي المُوضِحَةِ، وَأَمَّا غَيْرُهَا مِنَ الشَّجَاجِ فَمِنْهَا الدِّبَةُ».

(٣) قَالَ الأَزْهَرِيُّ: «وَكَانَ ابْنُ الأَعْرَابِيِّ يَجْعَلُ بَعْدَ المُوضِحَةِ «المُقَرَّشَةَ» قَالَ: وَهِيَ الَّتِي يَصِيرُ مِنْهَا فِي العَظْمِ صَدِينٌ مِثْلَ الشَّعْرِ وَيُلْمَسُ بِاللِّسَانِ لِخَفَائِهِ...».

وَذَلِكَ غَلَطٌ، وَكَيْفَ يَصِحُّ هَذَا وَفِي «الْهَاشِمَةِ» عَشْرٌ مِنَ الْإِبِلِ عِنْدَ جُمْهُورِ
الْفُقَهَاءِ، وَفِي «الْمُنْقَلَةِ» خَمْسَ عَشْرَةَ؟! .

ثُمَّ بَعْدَ الْمُنْقَلَةِ: «الْمَأْمُومَةُ»^(١) وَهِيَ «الْأَمَّةُ» فَمَنْ سَمَّاها أُمَّةً فَلَأَنَّهَا أُمَّتُ
الدِّمَاغِ، أَي: قَصَدْتُهُ، وَمَنْ سَمَّاها مَأْمُومَةً أَرَادَ: أَنَّ الشَّجَّ أَمٌّ بِهَا أَمَّ الدِّمَاغِ^(٢)
أَي: قَصَدَهُ بِهَا.

وَأَمَّا «الْجَائِفَةُ»^(٣) فَلَيْسَتْ مِنَ الشَّجَاجِ، وَهِيَ الَّتِي تَبْلُغُ / الْجَوْفَ وَتَكُونُ
فِي الظَّهْرِ وَالْبَطْنِ.

وَأَمَّا الشَّجَاجُ الَّتِي تَكُونُ دُونَ «الْمُوضِحَةِ» فَأَوْلَاهَا:

«الْحَارِصَةُ» وَهِيَ الَّتِي تَحْرِصُ الْجِلْدَ، أَي: تَشْقُهُ، وَهِيَ مُشْتَقَّةٌ مِنْ
قَوْلِهِ: حَرَصَ الْقَصَّارُ الثُّوبَ، وَمِنَ الْعَرَبِ مَنْ يُسَمِّيهَا: «الْحَرِصَةَ»^(٤).

ثُمَّ «الدَّامِيَةُ» وَيُقَالُ لَهَا: «الدَّامِعَةُ» وَهِيَ الَّتِي يَسِيلُ مِنْهَا دَمٌ، وَمِنَ النَّاسِ^(٥)
مَنْ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا فَجَعَلَ «الدَّامِيَةَ» هِيَ الَّتِي تَدْمَى مِنْ غَيْرِ أَنْ يَسِيلَ مِنْهَا دَمٌ، وَجَعَلَ
«الدَّامِعَةَ» الَّتِي يَسِيلُ مِنْهَا دَمٌ، كَمَا يَسِيلُ الدَّمْعُ مِنَ الْعَيْنِ.

(١) قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: «قَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ: وَأُمُّ الرَّأْسِ: الْخَرِيْطَةُ الَّتِي فِيهَا الدِّمَاغُ» لَمْ يَذْكُرْهُ التَّعَالِيُّ
فِي ثِمَارِ الْقُلُوبِ فِي الْمُضَافِ وَالْمَنْسُوبِ. وَذَكَرَهَا الْمُجِيبِيُّ فِي كِتَابِهِ «مَا يُعَوَّلُ عَلَيْهِ» وَهُوَ
كَالْمُكْمَلِ لَهُ، وَالْمُسْتَدْرِكِ عَلَيْهِ.

(٢) لَمْ يَذْكُرْهَا الْأَزْهَرِيُّ وَهُوَ مَعْدُورٌ فِي ذَلِكَ، لِقَوْلِ الْمُصَنِّفِ هُنَا: «فَلَيْسَتْ مِنَ الشَّجَاجِ . . .»
وَذَكَرَ الْأَزْهَرِيُّ «الدَّامِعَةَ» قَالَ: «هِيَ الَّتِي تَخْسِفُ الدِّمَاغَ، وَلَا بَقِيَّةَ لَهُ، أَي: لَا حَيَاةَ بَعْدَهَا».

(٣) قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: «وَيُقَالُ لَهَا: الْحَرِصَةُ . . .».

(٤) فَرَّقَ بَيْنَهُمَا الْأَزْهَرِيُّ، وَلَعَلَّهُ هُوَ الْمَقْصُودُ.

ثُمَّ: «الباضعة» وهي التي تشق اللحم بعد اللحم شقًا خفيفًا.

ثُمَّ «المتلاحمة» وهي التي أمعنت في اللحم^(١).

ثُمَّ «السّمحاق»^(٢) وهي التي بينها وبين العظم قشرة رقيقة، وكل قشرة رقيقة فهي سّمحاق، ويقال: على ثوب الشاة سّمحقيق من شحم، وعلى السماء سّمحقيق من غيم، أي: شيء رقيق^(٣). ويقال لها أيضًا: «المِلطاء»^(٤) بالمد، و«المِلطى» بالقصر و«المِلطاء» بالتاء. وشك أبو عبيد في المِلطاء فقال: لا أدري أهي مقصورة أم ممدودة؟ وقال الخليل^(٤) بالمد على وزن حرباء. فهذه الشجاج ليس فيها عقلٌ مسمى.

[عقلُ الأسنان]

في فم الإنسان أربع ثنايا، وأربع رباعيات، الواحدة: رباعية مخففة الياء، وأربعة أنياب، وأربعة ضواحك، واثنان عشرة رحي، ثلاث في كل شق،

(١) قال الأزهري في «المتلاحمة»: «هي التي أخذت في اللحم ولم تبلغ السّمحاق، والسّمحاق: قشرة رقيقة بين اللحم والعظم» وما ذهب إليه المؤلف هو ما أورده أبو عبيد في «غريب المصنف» (١/٢٣٨).

(٢) هذا كله عن أبي عبيد رحمته في «غريب المصنف».

(٣) ذكرها الأزهري بعد «المتلاحمة» فقال: «قال ابن الأعرابي: ثم المِلطة وهي التي تحرق اللحم حتى تدنوا من العظم. وعبر ابن الأعرابي يقول لها: (المِلطاء)». ونص كلام أبي عبيد: «قال أبو عبيد: ويقال: إنها المِلطاء بالهاء، فإذا كان على هذا فهي في التقدير مقصورة».

(٤) العين (٧/٤٣٥) قال: «المِلطاء بوزن الحرباء ممدودٌ مذكر، وقال: وهي الشجة التي يقال لها: السّمحاق، يقال: شج رأسه شجة ملطاء».

وَأَرْبَعَةٌ نَوَاجِدٌ وَهِيَ أَقْصَاهَا، وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُسَمِّي الضُّوَا حِكَ نَوَاجِدًا، وَيُسَمِّي
الْأَرْحَاءَ أَضْرَاسًا وَطَوَاحِنَ، وَجَمِيعُهَا عَلَى اخْتِلَافِ أَسْمَائِهَا تُسَمَّى أَسْنَانًا.
وَتَبَّتْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «فِي كُلِّ سِنٍّ خَمْسٌ مِنَ الْإِبِلِ» فَلِزِمَ أَنْ يَكُونَ حُكْمُهَا
كُلِّهَا فِي الدِّيَةِ سَوَاءً، وَهُوَ مَذْهَبُ مَالِكٍ، وَقَوْلُ مَرْوَانَ لابنِ عَبَّاسٍ يَفْتَضِي أَنَّ مَا
فِي مُقَدِّمِ الْفَمِّ، يُقَالُ لَهُ: أَسْنَانٌ لَا أَضْرَاسٌ، فَتَكُونُ الْأَسْنَانُ عَلَى هَذَا الرَّأْيِ
اِثْنَتَيْ عَشْرَةَ سِنًّا، أَرْبَعُ ثَنَائِيَا، وَأَرْبَعُ رُبَاعِيَّاتٍ، وَأَرْبَعَةُ أُنْيَابٍ، وَيَكُونُ مَا بَقِيَ
الْأَضْرَاسُ عَلَى هَذَا عَشْرُونَ، فَيَكُونُ أَوْلَاهَا الضُّوَا حِكَ وَمَا وَرَاءَهَا إِلَى أَفْصَى
الْفَمِّ، وَعَلَى هَذَا الرَّأْيِ يَتَوَجَّهُ قَوْلُ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ الدِّيَةَ تَنْقُصُ فِي قَضَاءِ
عُمَرَ، وَتَزِيدُ فِي قَضَاءِ مُعَاوِيَةَ؛ لِأَنَّ عُمَرَ قَضَى فِي الْأَضْرَاسِ بِبَعِيرٍ بَعِيرٍ،
وَالْأَضْرَاسُ عَلَى هَذَا عَشْرُونَ، فَتَكُونُ جُمْلَتُهَا عَشْرُونَ بَعِيرًا. وَحَكَى فِي
الْأَسْنَانِ فِي كُلِّ سِنٍّ خَمْسٌ مِنَ الْإِبِلِ، وَهِيَ اِثْنَتَا عَشْرَةَ سِنًّا، فَجُمْلَةُ دِيَّتِهَا سِتُّونَ
بَعِيرًا، فَإِذَا أَضْفَنَاهَا إِلَى عِشْرِينَ كَانَتْ ثَمَانِينَ بَعِيرًا، فَتَنْقُصُ مِنَ الدِّيَةِ الْكَامِلَةِ
عَشْرُونَ، وَسَوَّى مُعَاوِيَةَ بَيْنَهَا كُلِّهَا فَجَعَلَ فِي كُلِّ وَاحِدَةٍ خَمْسًا، فَيَكُونُ
الْوَاجِبُ فِي دِيَّتِهَا كُلِّهَا مِائَةً وَسِتِّينَ، فَتَزِيدُ عَلَى دِيَةِ الْإِنْسَانِ سِتِّينَ بَعِيرًا، فَرَأَى
ابْنُ الْمُسَيَّبِ أَنْ يُجْعَلَ فِي كُلِّ ضَرْسٍ بَعِيرَانِ لِتَكُونَ دِيَةُ الْأَضْرَاسِ أَرْبَعِينَ، وَدِيَةُ
الْأَسْنَانِ سِتِّينَ، فَلَا تَزِيدُ عَلَى الْمِائَةِ وَلَا تَنْقُصُ مِنْهَا.

وَالظَّاهِرُ مِنْ قَوْلِ عُمَرَ أَنَّهُ اعْتَقَدَ أَنَّ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ فِي كُلِّ سِنٍّ خَمْسٌ مِنَ
الْإِبِلِ أَنَّهُ إِنَّمَا أَرَادَ بِهِ مَا فِي مُقَدِّمِ الْفَمِّ مِنَ الْأَسْنَانِ دُونَ الْأَضْرَاسِ، فَلِذَلِكَ فَرَّقَ
بَيْنَ حُكْمِ السِّنِّ وَالضَّرْسِ، وَلَا يَلْزِمُ هَذَا؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُرَوْ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فِي ذَلِكَ

حُكْمٌ مُخَالَفٌ لِحُكْمِ السَّنِّ / وَوَجَدْنَا الْعَرَبَ تُسَمِّي الْجَمِيعَ^(١) أَسْنَانًا . وَيُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ اعْتَقَدَ فِي الْأَسْنَانِ مِثْلُ ذَلِكَ فَلِذَلِكَ قَالَ مَا قَالَ . وَمَا ذَكَرَهُ مَالِكٌ فِي «مَوْطِئِهِ» عَنْ سَعِيدِ غَلَطٌ لَا يَصِحُّ إِذَا حُمِلَ عَلَى ظَاهِرِهِ ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَذْكُرِ الْأَسْنَانَ إِنَّمَا ذَكَرَ الْأَضْرَاسَ ، وَإِنَّمَا يَصِحُّ عَلَى مَا قَدَّمْنَا ذِكْرَهُ . وَقَدْ جَاءَ مَا ذَكَرَهُ مُفَسِّرًا فِي رِوَايَةِ ابْنِ عُيَيْنَةَ^(٢) أَنْظَرَهُ فِي الطُّرَّةِ^(٣) فَهَذَا يُبَيِّنُ أَنَّ مَا ذَكَرَهُ مَالِكٌ غَلَطٌ ، وَأَنَّ عَمَرَ كَانَ يَرَى أَنَّ الْأَسْنَانَ غَيْرُ^(٤) الْأَضْرَاسِ عَلَى مَا أَشَارَ إِلَيْهِ مَرْوَانُ .

[مِيرَاثُ الْعَقْلِ وَالتَّغْلِيظُ فِيهِ]

- [قَوْلُهُ: «أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ أَحْيَحَةُ بْنُ الْجُلَاحِ»^(٥)] [١١] .
 أَحْيَحَةُ بْنُ الْجُلَاحِ لَمْ يُدْرِكِ الرَّمَانَ الَّذِي سُمِّيَتْ فِيهِ الْأَنْصَارُ أَنْصَارًا ؛ لِأَنَّ هَذَا الْأِسْمَ وَقَعَ عَلَى الْأَوْسِ وَالخَزْرَجِ بَعْدَ ظُهُورِ الْإِسْلَامِ ، وَإِنَّمَا أَرَادَ عُرْوَةَ^(٦) أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَوْسِ وَالخَزْرَجِ الَّذِينَ سَمَّاهُمُ اللَّهُ فِي الْإِسْلَامِ أَنْصَارًا ، فَسَمَّاهُمْ بِمَا آلَ إِلَيْهِ أَمْرُهُمْ آخِرًا . وَالْعَرَبُ تُسَمِّي الشَّيْءَ بِمَا آلَ إِلَيْهِ ، كَتَسْمِيَتِهِمُ الْكَبْشَ ذَيْحًا قَبْلَ أَنْ يُذْبَحَ ، وَضَحِيَّةً قَبْلَ أَنْ يُضْحَى [بِهِ] .

- وَقَوْلُ عُرْوَةَ: «وَلِذَلِكَ: لَا يَرِثُ قَاتِلُ مَنْ قَتَلَ» أَرَادَ أَنَّ هَذَا الْفِعْلَ

(١) فِي الْأَصْلِ: «جَمِيعًا» .

(٢) فِي الْأَصْلِ: «ابْنُ أَبِي عَيْنَةَ» .

(٣) يَبْدُو أَنَّهُ كَانَ مَكْتُوبًا عَلَى نَسَخَتِهِ الَّتِي بَخَطَهُ ، وَلَمْ يَنْقُلْهُ النَّاسُ .

(٤) فِي الْأَصْلِ: «غَيْرِ» .

(٥) أَحْيَحَةُ بْنُ الْجُلَاحِ الْأَوْسِيُّ الْجَاهِلِيُّ . تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ .

(٦) عُرْوَةُ الْمَذْكُورُ هُنَا هُوَ عُرْوَةُ بْنُ الرَّبِيعِ كَمَا فِي «الْمَوْطِئِ» .

الواقع في الجاهلية أوجب أن يُنهي عنه في الإسلام، وكان قصة أحيحة مشهورة في ذلك الوقت، فذكرت الأنصار ذلك للنبي ﷺ فكان سبباً للنهي؛ عقوبة له لاستعماله الميراث.

- و[قوله]: «فقال أخواله: كئنا أهل ثمه ورمه»]. أهل ثمه ورمه؛ أهل حضانته وتربيته، ويقال^(١): ثممت الشيء ورممته: إذا أصلحته. وقال قوم: الثم: الرطب، والرّم: اليابس، أي: كئنا المستولين على أمره كله؛ لأن الثبت لا يخلو أن يكون رطباً أو يابساً، فضرب مثلاً لاستغراق الشيء واستيفائه، كما يقال: ما ترك له رطباً ولا يابساً، أي: ما ترك له شيئاً. ويروى: «ثمه ورمه» و«ثمه ورمه» فمن فتحهما جعلهما مصدرين، ومن ضمهما جعلهما اسمين. ويروى: «عممه» وهو الأشهر، و«عممه» بضم العين والميم الأولى وتشديد

(١) فصل اليعرني في «الافتصاب» شرح هذه اللفظة، وروي عن أبي عبيد، والجاني وابن المرابط وغيرهم ونقل عن «مشارك القاضي عياض» ولم يصرح بذكره على ما تجده مفصلاً معلقاً عليه بما يشفي - إن شاء الله - في هامش «الافتصاب» المذكور. وكلام أبي عبيد في غريب الحديث له (٤/٤٠٤). قال: «المحدثون هكذا يزوونه بالضم ووجهه عندي بالفتح». ومما يشبه قصة أحيحة هذا ما روي أن هاشمًا تزوج سلمى بنت زيد النجارية بعد أحيحة فولدت له شيبه، وتوفي هاشم، وشب شيبه، فانتزعه المطلب من أمه فقالت:

كئنا ذوي ثمه ورمه
حتى إذا قام على أتمه
انتزعه يافعاً من أمه
وغلب الأخوال حق عمه

يراجع: الاستذكار (٢٥/٢٠٦)، ومشارك الأنوار (١/١٣١)، والفايق في غريب الحديث (١/١٥٧).

المِيمِ الثَّانِيَةِ ، وَالْمُرَادُ بِذَلِكَ عِظْمُ الْخَلْقِ ، وَكَمَالَ الْجِسْمِ ، قَالَ الشَّاعِرُ^(١) :

* فَرَعَاءُ مَمْكُورَةٌ فِي فَرَعِهَا عَمَمٌ *

وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى^(٢) : «غَلَبْنَا عَلَيْهِ حَقُّ امْرِئٍ» وَمَعْنَاهُ : لَمْ نَسْتَفْعِ بِتَرْبِيئِهِ ،
وَلَا مَا تَوَلَّيْنَا مِنْ حِضَانَتِهِ وَمَا يَجْمَعُنَا وَإِيَّاهُ مِنَ الْقَرَابَةِ .

[جَامِعُ الْعَقْلِ]

- [قَوْلُهُ : جَرَحُ الْعَجْمَاءِ جُبَارٌ] [١٢] . الْعَجْمَاءُ : الْبَهِيمَةُ ، سُمِّيَتْ
عَجْمَاءً ؛ لِامْتِنَاعِهَا مِنَ الْكَلَامِ . وَمِنْهُ قِيلَ لِصَلَاةِ النَّهَارِ : عَجْمَاءٌ . وَالْجُبَارُ :
الْهَدْرُ الَّذِي لَا دِيَّةَ فِيهِ وَلَا أَرْشَ ، وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ أَجْبَرْتُهُ عَلَى الشَّيْءِ : إِذَا أَكْرَهْتُهُ
عَلَيْهِ ؛ لِأَنَّ الْمَجْنِيَّ عَلَيْهِ مُجْبَرٌ عَلَى تَرْكِ الدِّيَّةِ . وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مُشْتَقًّا مِنْ
الْجَبَّارِ مِنَ النَّخْلِ ، وَهِيَ النَّبِي فَاتَتْ الْيَدَ بُسُوقًا^(٣) ، فَكَأَنَّ الْمَعْنَى : إِنَّ الدِّيَّةَ
مُمْتَنِعَةٌ لَا يُوصَلُ إِلَيْهَا .

- [قَوْلُهُ : وَالْبِئْرُ جُبَارٌ] فِي الْبِئْرِ الْجُبَارِ ثَلَاثَةٌ أَقْوَالٍ :

أَحَدُهَا : أَنَّهَا الْبِئْرُ الْعَادِيَّةُ الَّتِي لَا يُعْلَمُ لَهَا صَاحِبٌ يَقَعُ فِيهَا الشَّيْءُ
فَذَلِكَ^(٤) هَدْرٌ .

(١) لم أجده في مصادرِي .

(٢) فِي رِوَايَةِ يَحْيَى : «غَلَبْنَا حَقَّ امْرِئٍ» .

(٣) قَالَ أَبُو حَاتِمِ السَّجِسْتَانِي فِي كِتَابِ النَّخْلِ (٥٥ ، ٦٠) قَالَ : «فَإِذَا فَاتَتْ الْأَيْدِي أَنْ تُتَالَ
رُؤُسُهَا فَهِيَ النَّخْلُ الْجَبَّارُ ، لَيْسَ بِالطَّوْبِلِ وَلَا بِالْقَصِيرِ ، قَالَ الْمُخَبَّلُ الْقُرَيْعِيُّ :

حَتَّى أَبَاءُوا حَوْلَ بَيْتِي هَجْمَةً
بَكَرَاتُهَا كَنَوَاهِمِ الْجَبَّارِ

(٤) فِي الْأَصْلِ : «فَذَلِكَ» .

والثاني: أَنَّهَا الْبِشْرُ الْمُتَمَلِّكَةُ يَقَعُ فِيهَا شَيْءٌ فَلَا ضَمَانَ عَلَى مَالِكِهَا .
والثالث: أَنَّهَا الْبِشْرُ الْمُسْتَأْجَرُ عَلَى حَفْرِهَا فَتَسْقُطُ عَلَى الْأَجِيرِ الْحَافِرِ
فَهِيَ هَذَرٌ .

- و[قَوْلُهُ: «الَّذِي جَبَدَهُ الدِّيَّةُ»] يُقَالُ: جَبَدَ وَجَدَبَ بِمَعْنَى .
- و[قَوْلُهُ: «كَانُوا أَهْلَ دِيْوَانَ أَوْ مَقْطُوعَيْنَ»] . المَقْطُوعُونَ: هُمُ الَّذِينَ لَا
دِيْوَانَ لَهُمْ، يُقَالُ: رَجُلٌ مُقْطَعٌ، وَهُوَ الَّذِي يُفْرَضُ لِنَظَرَاتِهِ وَلَا يُفْرَضُ لَهُ، وَأَهْلُ
الدِّيْوَانِ: هُمُ الَّذِينَ يُرْزَقُونَ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ .
- و[قَوْلُهُ: «إِلَّا الْفَرِيَّةُ»] . الْفَرِيَّةُ: بِكَسْرِ الْفَاءِ لَا غَيْرُ، وَالْجَمْعُ فَرَى كَلِحِيَّةٍ
وَلِحَى .

- و[قَوْلُهُ: «بَيْنَ ظَهْرَانِي قَوْمٌ»] . ظَهْرِيٌّ وَظَهْرَانِيٌّ / وَاحِدٌ . يُقَالُ: لَطَخَهُ
بِشْرٌ، خَفِيفُ الطَّاءِ، وَيُقَالُ: لَطَخْتُهُ بِالْحَاءِ غَيْرِ الْمُعْجَمَةِ أَيْضًا بِمَعْنَى وَاحِدٍ،
قَالَ الشَّاعِرُ^(١):

أَتَلَطَّخَنِي بَعْرُكَ يَا بَنَ بَشِيرٍ وَذَلِكَ مِنْ عَجِيْبَاتِ الْأُمُورِ

[مَا جَاءَ فِي الْغَيْلَةِ وَالسَّحْرِ]

- [قَوْلُهُ: «قَتَلَ غَيْلَةً»] [١٣] . الْغَيْلَةُ: الْغَدْرُ وَالْمَكْرُ، يُقَالُ: غَالَهُ يُغْوِلُهُ،
وَغْتَالَهُ يُغْتَالُهُ .

- و[قَوْلُهُ: «لَوْ تَمَالَأَ عَلَيْهِ أَهْلُ صَنْعَاءَ»] . يُقَالُ: تَمَالَأَ الْقَوْمُ عَلَى الْأَمْرِ
تَمَالُؤًا: إِذَا تَعَاوَنُوا عَلَيْهِ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلْجَمَاعَةِ: مَلَأُوا؛ لِأَنَّ بَعْضَهُمْ يُعِينُ بَعْضًا

(١) لم أقف عليه في مصادرِي .

وَيَعُضُّهُ. وَ«صَنْعَاءُ» مَمْدُودٌ لَا غَيْرُ، وَهِيَ مِنْ بِلَادِ الْيَمَنِ، وَالنَّسَبُ إِلَيْهَا:
صَنْعَانِيٌّ وَصَنْعَاوِيٌّ.

- [قَوْلُهُ: «حَتَّى تَفِيظَ نَفْسَهُ»] [١٥]. كَانَ الْأَصْمَعِيُّ لَا يُجِيزُ: فَاضَتْ
نَفْسُ الرَّجُلِ^(١)، وَيَقُولُ: إِنَّمَا هُوَ فَاطَ الرَّجُلُ: إِذَا مَاتَ، فَاحْتَجَّ عَلَيْهِ بِقَوْلِ

(١) الذي يفهم من كلامهم أَنَّ الْأَصْمَعِيَّ رَضِيَ اللَّهُ لَا يُجِيزُ فَاطَتْ نَفْسُ الرَّجُلِ بِالظَّاءِ، أَمَا بِالضَّادِ
«فَاضَتْ نَفْسُ الرَّجُلِ» فَجَائِزٌ عِنْدَهُ، وَهَذَا مَا نَقَلَهُ عَنْهُ ابْنُ دَرِيدٍ فِي الْجَمْهَرَةِ (٩٣٣) وَنَصَّ
كَلَامَهُ: «وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: تَقُولُ الْعَرَبُ: فَاطَ الرَّجُلُ: إِذَا مَاتَ، فَإِذَا ذَكَرُوا نَفْسَهُ قَالُوا:
فَاضَتْ نَفْسُهُ بِالضَّادِ قَالَ الرَّاجِزُ [وَذَكَرَ الْبَيْتَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ هُنَا] وَقَالَ: وَأَجَازَهُمَا أَبُو زَيْدٍ
جَمِيعًا، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: سَمِعْتُ أَبَا زَيْدٍ يَقُولُ: بَنُو ضَبَّةَ وَحَدَهُمْ يَقُولُونَ: فَاطَتْ نَفْسُهُ» وَنَقَلَ
الْجَوْهَرِيُّ فِي «الصَّحَاحِ» عَنِ الْأَصْمَعِيِّ خِلَافَ هَذَا كَمَا نَقَلَ ابْنُ بَرِّي فِي حَوَاشِي
«الصَّحَاحِ» وَنَقَلَ كَلَامَ ابْنِ دُرَيْدٍ فِي «الْجَمْهَرَةِ»، وَقَالَ: وَهَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ مِنْ مَذْهَبِ
الْأَصْمَعِيِّ، وَإِنَّمَا غَلَطَ الْجَوْهَرِيُّ لِأَنَّ الْأَصْمَعِيَّ حَكَى عَنِ أَبِي عَمْرٍو أَنَّهُ لَا يُقَالُ: فَاضَتْ
نَفْسُهُ، وَلَكِنْ يُقَالُ: فَاطَ إِذَا مَاتَ قَالَ: وَلَا يُقَالُ: فَاضَ بِالضَّادِ بَنَّةً، قَالَ: وَأَمَا أَبُو عُبَيْدَةَ
فَقَالَ: فَاطَتْ نَفْسُهُ بِالظَّاءِ لُغَةُ قَيْسٍ، وَفَاضَتْ بِالضَّادِ لُغَةُ تَمِيمٍ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: سَمِعْتُ
أَبَا زَيْدٍ يَقُولُ: بَنُو ضَبَّةَ وَحَدَهُمْ يَقُولُونَ: فَاضَتْ نَفْسُهُ، وَكَذَلِكَ حَكَى الْمَازِنِيُّ عَنِ أَبِي زَيْدٍ،
قَالَ: وَكُلُّ الْعَرَبِ تَقُولُ: فَاطَتْ نَفْسُهُ إِلَّا بَنُو ضَبَّةَ فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ: فَاضَتْ نَفْسُهُ مِثْلَ فَاضَتْ
دَمْعَتُهُ. وَزَعَمَ أَبُو عُبَيْدٍ أَنَّهَا لُغَةُ لِبَعْضِ بَنِي تَمِيمٍ، يَعْنِي فَاطَتْ نَفْسُهُ وَفَاضَتْ...» وَفِي
«الْمُجْمَلِ» لابنِ فَارِسٍ: «وَسَمِعْتُ مَشِيخَةَ فَصْحَاءَ مِنْ رَبِيعَةَ بْنِ مَالِكٍ يَقُولُونَ: فَاضَتْ نَفْسُهُ
بِالضَّادِ، وَسَمِعْتُ شَيْخًا مِنْهُمْ يُشِيدُ...».

وَلِلْعُلَمَاءِ فِي هَذِهِ اللَّفْظَةِ كَلَامٌ طَوِيلٌ جَيِّدٌ، وَالْمُسْتَبَعُّ لَهُ يُظْفَرُ بِعَجَائِبِ وَنَوَادِرَ وَكُنُوزَ
مِنْ لَطَائِفِ الْبَيَانَ الْعَرَبِيِّ. يُرَاجَع: سُرُوحُ الْفَرْقِ بَيْنِ الظَّاءِ وَالضَّادِ وَهِيَ مَوْلَفَاتٌ كَثِيرَةٌ
مَفِيدَةٌ، وَنَوَادِرُ أَبِي زَيْدٍ (٥٧٨)، وَأَدَبُ الْكَاتِبِ (٤٠٥)، وَالْكَامِلُ (٣٤٧/١)، وَالْمَنْصَفُ
(٨٩/٣)، وَتَثْقِيفُ اللِّسَانِ (٩٣)، وَسَفَرُ السَّعَادَةِ (٤١١/١)... وَغَيْرِهَا.

الشَّاعِرِ (١):

اجْتَمَعَ النَّاسُ وَقَالُوا عُرْسُ

فَفُقِّتَتْ عَيْنٌ وَفَاضَتْ نَفْسُ

وَقَالَ: إِنَّمَا هُوَ: «وَطَنَّ الضَّرْسُ» قَالَ: وَإِنَّمَا الْحُجَّةُ قَوْلُ رُوْبَةَ (٢):

* لَا يَدْفُنُونَ مِنْهُمْ مَنْ فَاظًا *

وَأَجَازَ غَيْرُ الْأَصْمَعِيِّ: فَاضَتْ نَفْسُهُ بِالظَّاءِ وَالضَّادِ. قَالَ الْمُبَرِّدُ: كُلُّ الْعَرَبِ
يَقُولُونَ: فَاضَتْ نَفْسُهُ - بِالضَّادِ - إِلَّا بِنِي ضَبَّة (٣) فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَهُ بِالظَّاءِ.

(١) هما لدُكَيْنِ بنِ رَجَاءِ الْمُقَمِّمِيِّ فِي نَوَادِرِ أَبِي زَيْدٍ (٥٧٨)، وَإِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ (٢٨٦)، وَتَهْذِيبِهِ (٦١٨)، وَتَرْتِيبِهِ «الْمَشُوفِ الْمُعْلَمِ» (٥٨٧)، وَتَهْذِيبِ الْأَلْفَاظِ (٤٥٠)، وَالْجُمْهُرَةِ (٩٣٣)، وَالْإِبْدَالِ لِأَبِي الطَّيِّبِ اللَّغَوِيِّ (٢٦٧/٢)، وَالْمُنْصَفِ (٩٠/٣)، وَالْمُخَصَّصِ (١٢٦/٦)، وَالْإِقْتِضَابِ (٢٣٨)، وَمَقَايِيسِ اللَّغَةِ (٤٦٤/٤)، وَالْمَجْمَلِ (٧٠٩)، وَالتَّنْبِيْهَاتِ (١١٨)، وَالصَّحَاحِ وَاللِّسَانِ، وَالتَّاجِ (فَاظٌ) وَ(فَاضٌ) وَسَفَرِ السَّعَادَةِ (٤١١/١)، وَبَعْدَهُمَا فِي «شَرْحِ أَيْبَاتِ إِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ»:

إِذَا قَصَاعٌ كَالْأُكْفِ خَمْسُ

رَكَحَلَحَاتٍ مَائِرَاتٍ مُلْسُ

وَالرَّكَلَحَةُ: الصَّغِيرَةُ، وَالْمَائِرَةُ: الَّتِي تَذْهَبُ وَتَجِيءُ.

(٢) الْبَيْتُ لِرُوْبَةَ مِنْ أَرْجُوزَةٍ لَهُ فِي دِيْوَانِهِ الْمَخْطُوطِ أَوْلَهَا:

إِنَّا أَنَا نَلْزَمُ الْحِفَاظَا إِذْ سَمِعْتُ رَبِيعَةَ الْكَظَاظَا

أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ مُحَقِّقُ دِيْوَانِ الْعَجَّاجِ الدُّكْتُورِ عَبْدِ الْحَفِيظِ السَّطْلِيِّ فِي تَحْرِيجِ أَرْجُوزِ دِيْوَانِ الْعَجَّاجِ (٤٨٩، ٤٩٠)، وَلَمْ تَرِدْ فِي دِيْوَانِهِ الْمَطْبُوعِ. وَالشَّاهِدُ فِي أَغْلَبِ الْمَطَانِ الْمَذْكُورَةِ فِي الشَّاهِدِ قَبْلَهُ. : وَيُضَافُ إِلَيْهَا: الْكَامِلُ (٣٤٨/١).

(٣) الْكَامِلُ (٣٤٨/١)، وَضَبَّةُ بِنِ أَدْبَنِ طَابِخَةَ، قَبِيلَةُ مُضَرِيَّةٍ مَشْهُورَةٌ، يُرَاجَعُ: جُمْهُرَةُ النَّسَبِ =

- و[قوله]: «في النَّائِرَةِ تَكُونُ بَيْنَهُمْ»]. النَّائِرَةُ: الْفِتْنَةُ وَالْإِحْنَةُ، شُبِّهَتْ
بِالنَّارِ الْهَائِجَةِ، وَلِذَلِكَ، قَالُوا: طَفَّتْ النَّائِرَةُ وَاشْتَعَلَتْ، كَمَا يَقُولُونَ فِي النَّارِ
نَفْسَهَا، وَيُسَمُّونَ الْحَرْبَ نَارًا قَالَ تَعَالَى^(١): ﴿كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ﴾ لِلْفِتْنَةِ.

[مَا جَاءَ فِي دِيَةِ السَّائِيَةِ وَجَنَائِتِهِ]

- و[قوله]: «هُوَ إِذَا كَالَأَرْقَمِ» [١٦]. الْأَرْقَمُ: نَوْعٌ مِنَ الْحَيَاتِ مُنْقَطٌ، شُبِّهَ مَا فِيهِ
مِنَ الْآثَارِ بِالرَّقْمِ فِي الثَّوْبِ. وَمَعْنَى: «إِنْ يُقْتَلُ يَنْقِمُ» أَنَّ بَعْضَ الْحَيَاتِ يَقْتُلُهُ
الرَّجُلُ فَيَمُوتُ، أَوْ يَنَالُهُ ضَرَرٌ فَيَتَجَنَّبُ قَتْلَهُ لِذَلِكَ.

= لابن الكلبي (٢٩٢)، وجمهرة أنساب العرب لابن حزم (٢٠٣)، والأنساب لأبي سعد
السَّمْعَانِي (١٤٤/٨)، قال: «وفي قريش: ضبّة بن الحارث بن فهر بن مالك. وفي هذيل:
ضبّة بن عمرو بن الحارث بن تميم بن سعد بن هذيل» ويُراجع: مختلف القبائل لابن حبيب
(٢٩٩)، والإيناس (١٩٧) ذكرنا هذه القبائل والمقصود هنا الأولى ضبّة بن أد. . فهي
الأشهر، ومن في قريش وهذيل بطنان منهما، وقد يسمى البطن والفخذ قبيلة على التوسّع.
(١) سورة المائدة، الآية: ٦٤.

(كِتَابُ الْقِسَامَةِ) (١)

الْقِسَامَةُ: مُحَقَّقَةُ السَّيْنِ، وَحَقِيقَةُ الْقِسَامَةِ أَنَّهَا الْأَيْمَانُ، يُقَالُ: قُتِلَ فُلَانٌ بِالْقِسَامَةِ، أَيْ: بِالْأَيْمَانِ، ثُمَّ يُسَمَّى الْقَوْمُ الْمُقْسِمُونَ قِسَامَةً مِنْ بَنِي فُلَانٍ، وَكَأَنَّهَا مَصْدَرٌ سُمِّيَ بِهِ كَمَا قَالُوا: مَاءٌ غَوْرٌ، وَرَجُلٌ عَدْلٌ، أَيْ: غَائِرٌ وَعَادِلٌ، وَهُوَ مِنْ الْمَصَادِرِ الشَّاذَّةِ الَّتِي جَاءَتْ عَلَى غَيْرِ تَصْرِيْفٍ أفعالِهَا؛ لِأَنَّ الفِعْلَ [أَقْسَمَ] يُقْسِمُ إِقسَامًا، وَفَعَالَةٌ، إِنَّمَا حُكْمُهَا أَنْ تَأْتِي مِنَ الْأَفْعَالِ الثَّلَاثِيَّةِ كَالسَّفَاهَةِ وَالصَّرَامَةِ، فَمَنْزِلَةُ الْقِسَامَةِ مِنَ الْإِقْسَامِ كَمَنْزِلَةِ الْعَطَاءِ مِنَ الْإِعْطَاءِ، فِي أَنَّهُ جَاءَ عَلَى حَذْفِ الزِّيَادَةِ.

[تَبَدُّثُهُ أَهْلَ الدَّمِّ فِي الْقِسَامَةِ]

- [قَوْلُهُ: «فِي فَقِيرٍ بَثْرٍ»] [١]. الْفَقِيرُ: اسْمٌ يَقَعُ عَلَى كُلِّ حُفْرَةٍ تُحْفَرُ فِي الْأَرْضِ مِثْلَ الْبَثْرِ وَالْعَيْنِ. (٢) وَالْمُفْقِرَةُ وَالْمُفْرَةُ: حُفْرَةٌ تُحْفَرُ فِي الْأَرْضِ يُغْرَسُ فِيهَا فَسِيلُ النَّخْلِ، وَيُقَالُ لَهَا: فَقِيرٌ أَيْضًا، وَهِيَ بِمَعْنَى مَفْقُورَةٍ، كَمَا يُقَالُ: امْرَأَةٌ قَتِيلٌ بِمَعْنَى مَقْتُولَةٍ.

- [وَقَوْلُهُ: «فَأَتَى يَهُودَ»]. يَهُودٌ: يَجُوزُ فِيهِ الصَّرْفُ عَلَى أَنْ يَكُونَ جَمْعَ يَهُودِيٍّ، وَيَجُوزُ تَرْكُ الصَّرْفِ عَلَى أَنْ يُرِيدَ بِهِ الْأُمَّةَ أَوِ الْقَبِيلَةَ.

- وَقَوْلُهُ: «وَأَمَّا أَنْ يُؤَدَّنُوا بِحَرْبٍ». رَوَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بِكسْرِ الدَّالِ وَالْوَجْهَ فَتَحُّهَا؛

(١) الْمُوطَّأُ رَوَايَةُ يَحْيَى (٨٧٧)، وَرَوَايَةُ أَبِي مُضْعَبٍ (٢/٢٥٩)، وَرَوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٢٣٤)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (١/٤٣١)، وَالِاسْتِذْكَارُ (٢٥/٢٩٥)، وَالْمُسْتَقْفَى لِأَبِي الْوَلِيدِ (٧/٥١)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٣/٧٧)، وَشَرْحُ الرُّرْقَانِيِّ (٤/٢٠٧)، وَكَشْفُ الْمُغْطَى (٣٣٢).
(٢) اللِّسَانُ: (فقر).

لأنه من قولك: آذنتُ غيري بالأمرِ أُوذِنُهُ: إذا عَلَّمْتُهُ، وَأُوذِنَ هُوَ بِالْأَمْرِ: إذا عَلِمَ بِهِ، وإذا كُنْتَ أَنْتَ الْعَالِمَ بِهِ قُلْتَ: آذَنْتُ بِهِ آذِنٌ عَلَى مِثَالِ: أَعَلِمْتُ أَعْلِمُ.

- وَقَوْلُهُ: «دَمٌ»^(١) صَاحِبِكُمْ أَوْ قَاتِلِكُمْ» [٢]. فَإِنَّ هَذَا شَكٌّ مِنَ الرَّاوي لِلْحَدِيثِ، وَالصَّحِيحُ: «دَمَ صَاحِبِكُمْ» لِأَنَّهُ كَذَا وَقَعَ فِي حَدِيثِ أَبِي لَيْلَى/ مِنْ غَيْرِ شَكٍّ^(٢)، وَالصَّاحِبُ هَلْهُنَا أَشْبَهَ؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا أَرَادَ الْقَتِيلَ الَّذِي قُتِلَ لَهُمْ. وَأَمَّا مَنْ رَوَى: «قَاتِلِكُمْ» فَيَبْغِي أَنْ يُرِيدَ بِهِ دَمَ الَّذِي قَتَلَ صَاحِبِكُمْ، وَلَكِنْ يَجِبُ عَلَى هَذَا أَنْ يَقُولَ: دَمَ قَاتِلِ صَاحِبِكُمْ، فَيُضَيِّفُ الْقَاتِلَ إِلَى صَاحِبِكُمُ الْمَقْتُولِ لَا إِلَيْهِمْ، وَلَكِنَّهُمْ لَمَّا كَانُوا طَالِبِينَ لِلْقَاتِلِ أَضَافَهُ إِلَيْهِمْ لِذَلِكَ، كَأَنَّهُ قَالَ: الْقَاتِلَ الَّذِي يَطْلُبُونَهُ، وَالْعَرَبُ قَدْ تُضَيِّفُ الشَّيْءَ إِلَى الشَّيْءِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ؛ إِذَا كَانَتْ بَيْنَهُمَا مَلَابَسَةٌ وَعُلُقَةٌ، كَقَوْلِهِ [تَعَالَى] (٣): ﴿وَلَمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ﴾: وَلَا مَقَامَ اللَّهِ، وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ: مَقَامَهُ بَيْنَ يَدَيَّ، وَمِثْلُهُ قَوْلُ زَهِيرٍ^(٤):

* فَأَمْسَى رَهْنَهَا غَلَقًا *

كَذَا رَوَاهُ السُّكْرِيُّ^(٥) فَأَضَافَ إِلَيْهَا الرَّهْنَ وَلَيْسَ هُوَ لَهَا، إِنَّمَا عَنَى بِهِ قَلْبَهُ

(١) فِي الْأَصْلِ: «مِنْ».

(٢) يَقْصُدُ الْحَدِيثَ الَّذِي قَبْلَ هَذَا فِي «الْمَوْطَأَ» نَفْسَهُ.

(٣) سُورَةُ الرَّحْمَنِ، الْآيَةُ: ٤٦.

(٤) شَرْحُ دِيوَانَ زَهِيرٍ (٣٣)، وَالْبَيْتُ بِتَمَامِهِ:

وَفَارَقْتَكِ بَرَهْنٍ لَا فَكَالِكَ لَهُ يَوْمَ الْوِدَاعِ فَأَمْسَى حَبْلَهَا غَلَقًا
وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ.

(٥) هُوَ أَبُو سَعِيدٍ الْحَسَنُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْعَلَاءِ بْنِ أَبِي صُفْرَةَ بْنِ =

فَالْمَعْنَى: رَهْنُكَ عِنْدَهَا. وَمَنْ رَوَى: «صَاحِبِكُمْ» فَقَدْ يَحْتَمِلُ أَنْ يُرِيدَ بِهِ الْقَاتِلَ كَمَا يَقُولُ الرَّجُلُ لِلْحَاكِمِ هَذَا صَاحِبِي فَأَنْصِفْنِي مِنْهُ، أَيْ: هَذَا الْجَانِي عَلَيَّ وَالَّذِي أَطْلَبُهُ، وَلَيْسَ يُرِيدُ أَنَّهُ صَدِيقُهُ.

- وَقَوْلُهُ: «إِلَّا أَنْ يَنْكُلَ أَحَدٌ». [يُقَالُ: نَكَلَ يَنْكُلُ: إِذَا جَبَنَ وَتَأَخَّرَ عَنِ الْيَمِينِ، هَذِهِ هِيَ اللَّغَةُ الْفَصِيحَةُ، وَحَكَى بَعْضُهُمْ: نَكَلَ يَنْكُلُ^(١)].

- وَقَوْلُهُ: «إِنَّمَا فَرَّقَ بَيْنَ...» الرَّوَايَةُ بِتَشْدِيدِ الرَّاءِ وَهُوَ فِعْلٌ مَاضٍ^(٢) و«أَنَّ...»^(٣) فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ بِهِ. وَقَوْمٌ يُسَكِّنُونَ الرَّاءَ مِنْ «فَرَّقَ» وَيَرْفَعُونَهُ، وَيُضَيِّفُونَهُ إِلَى «بَيْنَ» فَيَكُونُ «بَيْنَ» عَلَى هَذَا اسْمًا لَا ظَرْفًا، وَيَرْتَفِعُ «فَرَّقَ» بِالْإِبْتِدَاءِ، وَ«أَنَّ الرَّجُلَ...» خَبْرُهُ.

- وَقَوْلُهُ: «يُبَدِّؤَنَ بِهَا». [الرَّوَايَةُ: «يُبَدِّؤُونَ» بِالتَّشْدِيدِ يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ^(٤): «إِنَّ الْمُبَدِّئِينَ» وَلَوْ كَانَ بِالتَّخْفِيفِ لَقَالَ: إِنَّ الْمُبْدَأَ بِهِمْ. وَقَدْ رُوِيَ «يُبَدِّؤُونَ» بِالتَّخْفِيفِ وَهُوَ جَائِزٌ.

المُهَلَّبِ العَتَكِي. سَمِعَ يَحْيَى بنَ مَعِينٍ، وَأَبَا حَاتِمِ السَّجِسْتَانِيَّ، وَالرِّيَاشِيَّ، وَابْنَ حَبِيبَ. كَانَ السُّكْرِيُّ عَالِمًا، أَدِيبًا، نَحْوِيًّا، لُغَوِيًّا، مَشْهُورًا بِجَوْدَةِ الخَطِّ، وَحُسْنِ الضَّبْطِ، مَرْغُوبًا فِي خَطِّهِ، تُوفِّيَ سَنَةَ (٢٧٥هـ). أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ بَغْدَادِ (٧/٢٩٦)، وَمَعْجَمِ الْأَدْبَاءِ (٨/٩٤)، وَإِنْبَاءِ الرُّوَاةِ (١/٢٩١)، وَبُغْيَةِ الوَاعَةِ (١/٥٠٢)، وَطَبَقَاتِ ابْنِ قَاضِي شُهَبَةَ (١/٣٠٠) (مَخْطُوط).

(١) اللِّسَانُ: (نَكَلَ): «نَكَلَ عَنِ العَدُوِّ وَعَنِ الْيَمِينِ يَنْكُلُ - بِالضَّمِّ - أَيْ: جَبَنَ، ... وَقَالَ: وَلِغَةِ أُخْرَى: نَكَلَ - بِالْكَسْرِ - يَنْكُلُ، وَالْأَوَّلَى أَجْوَدٌ».

(٢) المُثَبِّتُ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى: «فَرَّقَ» فِعْلٌ مُخَفَّفٌ الرَّاءِ.

(٣) يَقْصِدُ قَوْلَ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا دَايَنَ الرَّجُلَ...».

(٤) عِبَارَةُ الْأَصْلِ: «عَلَى أَنَّهُ قَوْلُهُ...».

[كِتَابُ الْجَامِعِ] (١)

كَانَ الْوَجْهُ أَنْ يَقُولَ: «الْجَامِعُ»؛ لِكَوْنِهِ جَامِعًا لِفُنُونِ مِنَ الْعِلْمِ فَيَكُونُ الْجَامِعُ صِفَةً لِلْكِتَابِ، وَلَا تَجُوزُ إِضَافَةُ الْمَوْصُوفِ إِلَى صِفَتِهِ، وَقَدْ جَاءَتْ مِنْ هَذَا التَّنَوُّعِ أَلْفَاظٌ يَسِيرَةٌ تُحْفَظُ وَلَا يُقَاسُ عَلَيْهَا نَحْوُ: مَسْجِدِ الْجَامِعِ، وَصَلَاةِ الْأُولَى ﴿وَلِدَارِ الْأَخْرَةِ﴾ (٢) ﴿وَحَبِّ الْحَصِيدِ﴾ (٣). وَأَهْلُ الْكُوفَةِ يَقُولُونَ فِي هَذِهِ الْأَشْيَاءِ: إِنَّ الْمَوْصُوفَ أُضِيفَ إِلَى صِفَتِهِ لِأَخْتِلَافِ اللَّفْظَيْنِ. وَالْبَصْرِيُّونَ لَا يَرَوْنَ ذَلِكَ، وَيَجْعَلُونَ هَذِهِ الْمَحْفُوظَاتِ كُلَّهَا صِفَاتٍ لِمَوْصُوفَاتٍ مَحْدُوفَاتٍ تَقْدِيرُهَا عِنْدَهُمْ: مَسْجِدُ الْيَوْمِ الْجَامِعِ، وَصَلَاةُ السَّاعَةِ الْأُولَى مِنْ زَوَالِ الشَّمْسِ، وَنَدَارِ الْحَيَاةِ الْآخِرَةِ، وَحَبِّ الثَّبْتِ الْحَصِيدِ، وَكِتَابِ الْفَنِّ الْجَامِعِ أَوْ الْعِلْمِ الْجَامِعِ، وَمِثْلُهُ: «نِسَاءَ الْمُؤْمِنَاتِ» عَلَى رِوَايَةٍ مِنْ نَصَبِ النِّسَاءِ وَأَضَافَهُنَّ إِلَى الْمُؤْمِنَاتِ، وَاسْتَعْمَلَ مَالِكٌ رَضِيَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ لَفْظَ «الْجَامِعِ» مَرَّةً عَلَى جِهَةِ الْخُصُوصِ فِي قَوْلِهِ: «جَامِعُ الْوُضُوءِ»، وَ«جَامِعُ الصَّلَاةِ» وَ«جَامِعُ الرِّكَاتِ» وَنَحْوَ ذَلِكَ. وَمَرَّةً عَلَى جِهَةِ الْعُمُومِ فِي «كِتَابِ الْجَامِعِ» وَلِذَلِكَ لَمْ يُضَفِ الْجَامِعُ هُنَا إِلَى شَيْءٍ يُخَصِّصُهُ بِهِ كَمَا فَعَلَ هُنَاكَ (٤).

(١) الْمُوطَّأُ رِوَايَةُ يَحْيَى (٨٨٤)، وَرِوَايَةُ أَبِي مِصْعَبٍ الزُّهْرِيُّ (٥٣/٢)، وَرِوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٣٠٨)، وَرِوَايَةُ سُؤَيْدٍ (٤٦٤)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (٩٣/٢)، وَالِاسْتِذْكَارُ (٧/٢٦) وَالْقَبْسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (١٠٨٢)، وَالْمُسْتَقْبَلُ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (١٨٧/٧)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٨٢/٣)، وَشَرْحُ الرُّزْقَانِيِّ (٢١٧/٤)، وَكَشْفُ الْمَغْطَى (٣٣٣).

(٢) سُورَةُ يُونُسَ، آيَةُ: ١٠٩.

(٣) سُورَةُ ق.

(٤) وَيُسْتَعْمَلُ الْإِمَامُ (الْجَامِعُ) ثَلَاثَةً بَعْدَ أَنْ يُورَدَ مَجْمُوعَةٌ أَبْوَابٍ فِي مَوْضُوعٍ وَاحِدٍ كَقَوْلِهِ فِي كِتَابِ =

[الدُّعَاءُ لِلْمَدِينَةِ وَأَهْلِهَا]

- قَوْلُهُ ﷺ: «بَارِكْ لَهُمْ فِي مَكْيَالِهِمْ» [١]. أَيْ: فِيمَا يَكِيلُونَهُ، وَلَمْ يُرِدِ الْبَرَكَةَ فِي الْكَيْلِ وَحْدَهُ، وَمِنْ شَأْنِ الْعَرَبِ أَنْ تَعْدَلَ عَنِ التَّصْرِيحِ بِذِكْرِ الشَّيْءِ إِلَى مَا يُشِيرُ إِلَيْهِ وَيَدُلُّ عَلَيْهِ، وَيَرُونَ ذَلِكَ أَبْلَغَ فِي الْمَعْنَى كَقَوْلِهِمْ: فِدَى لَكَ ثَوْبِي وَرِدَائِي. يُرِيدُونَ [بِالثَّوْبِ وَ]الرِّدَاءِ مَا اشْتَمَلَ عَلَيْهِ / مِنَ الذَّاتِ، وَيَقُولُونَ: فَلَانٌ عَفِيفٌ الْإِزَارِ، وَطَاهِرٌ الْجَيْبِ، وَوَاسِعُ الصَّدْرِ، وَرَخِيٌّ الْبَالِ، يُرِيدُونَ: مَا اشْتَمَلَ عَلَيْهِ الْإِزَارُ مِنَ الْفَرْجِ، وَسَلَامَةُ الصَّدْرِ وَالْقَلْبِ مِنَ الْغِشِّ، فَهَذَا وَجْهُ.

وَالْوَجْهُ الْآخَرُ: وَهُوَ أَنَّ الْأَشْيَاءَ الَّتِي تُكَالُ إِذَا بُورِكَ فِيهَا رَخِصَتْ أَسْعَارُهَا فَتَضَاعَفَتْ أَعْدَادُهَا حَتَّى يَبْتَاعَ الرَّجُلُ بِدِرْهَمٍ أَرْبَعَةَ أَكْيَالٍ مَكَانَ كَيْلٍ وَاحِدٍ كَانَ يُبْتَاعُ بِهِ قَبْلَ ذَلِكَ، فَلَمَّا كَانَتِ الْأَكْيَالُ مُتَعَلِّقَةً كَالْمَكْيَالِ صَارَ الدُّعَاءُ لِلْمَكْيَالِ دُعَاءً لِلْمَكْيَالِ، وَالْعَرَبُ تَقُولُ: كِلْتُ، الدَّرْهَمَ كَمَا تَقُولُ: كِلْتُ الطَّعَامَ فَيَسْتَعْمِلُونَ هَذِهِ اللَّفْظَةَ فِي الْمَكْيَالِ وَالْمَوْزُونِ، وَلِهَذَا سُمِّيَتْ دَرَاهِمُ الْمَدِينَةِ الْكَيْلَ، فَيَقُولُونَ: بَعْتُ الثَّوْبَ بَعَشْرَةَ دَرَاهِمٍ كَيْلًا، وَهِيَ أَحَدُ عَشَرَ دِرْهَمًا مِنَ الدَّرَاهِمِ الْوَازِنَةِ، وَأَرْبَعَةَ عَشَرَ دِرْهَمًا مِنَ الدَّرَاهِمِ الدَّخْلِ.

وَالْمَكْيَالُ يَكُونُ الْمِقْدَارُ الَّذِي يُوزَنُ بِهِ، كَمَا يَكُونُ الْمِقْدَارُ الَّذِي يُكَالُ بِهِ، فَدَعَاؤُهُ ﷺ يَنْتَظِمُ الْمَكْيَالَ وَالْمِيزَانَ، وَأَيْضًا فَإِنَّهُ قَالَ: «بَارَكَ اللَّهُ فِي مَدِينَتِنَا» وَلَمْ يَخْصَّ شَيْئًا مِمَّا تَحْتَوِي عَلَيْهِ. أَمَّا قَوْلُهُ: الْمِيزَانُ مِيزَانُ الْمَدِينَةِ، وَالْمَكْيَالُ مَكْيَالُ مَكَّةَ، فَلَيْسَ فِيهِ مَا يَنْفِي الْكَيْلَ عَنْ مَكَّةَ وَلَا الْوَزْنَ عَنِ الْمَدِينَةِ، وَلَكِنَّهُ

(البيوع): جَامِعُ بَيْعِ الثَّمَرِ، وَقَوْلُهُ فِي كِتَابِ (الحدود): جَامِعُ الْقَطْعِ . . . وَغَيْرَهُمَا كَثِيرٌ.

نَسَبَ كُلَّ بَلَدٍ إِلَى مَا هُوَ الْأَغْلَبُ عَلَيْهِ، وَأَمَّا نَصُّهُ فِي الدُّعَاءِ عَلَى الصَّاعِ وَالْمُدِّ وَقَدْ دَخَلَ فِي الْمِكْيَالِ فَعَلَى طَرِيقِ الْمُبَالَغَةِ فِي الْعِنَايَةِ بِهِمَا وَالْاهْتِبَالِ، وَذَلِكَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ مَشْهُورٌ يَقُولُونَ: أَبْلَغَ إِخْوَانِي السَّلَامَ وَفَلَانًا، وَمِنْ نَمَطِهِ قَوْلُهُ تَعَالَى^(١): ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ...﴾ الآية.

[مَا جَاءَ فِي سُكْنَى الْمَدِينَةِ وَالخُرُوجِ مِنْهَا]

- وَقَوْلُهُ: «[افْعُدِي] لِكَعِ^(٢)» [٣]. وَهُمْ مِنَ الرَّاوي، وَإِنَّمَا هُوَ لِكَاعِ، وَلِكَعِ إِنَّمَا يُقَالُ لِلْمُدَّكَّرِ، وَمَعْنَاهُ الْخَسِيسُ مِنَ الرِّجَالِ، وَأَكْثَرُ مَا تُسْتَعْمَلُ هَاتَانِ اللَّفْظَتَانِ فِي النَّدَاءِ إِلَّا أَنْ يَضْطَرَّ شَاعِرٌ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ، قَالَ الْحُطَيْئَةُ: (٣)

* قَعِيدَتُهُ لِكَاعِ *

وَقَدْ جَاءَتْ فِي غَيْرِ النَّدَاءِ، وَفِي غَيْرِ ضَرُورَةٍ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَكُونُ أَسْعَدُ النَّاسِ فِي الدُّنْيَا لِكَعِ بْنِ لِكَعِ».

- وَقَوْلُهُ: «يَضْبِرُ عَلَى لِأَوَائِهَا» [٣]. اللَّأَوَاءُ: الشَّدَّةُ، وَأَصْلُهَا الْهَمْزُ،

(١) سورة البقرة، الآية: ٩٨. والشاهد لم يأت وهو في بقية الآية: ﴿وَرُسُلِهِ وَجَبْرِيلَ وَمِيكَالَ﴾

(٢) في الأصل: «كلكع».

(٣) ديوان الحطَيْئَةِ (٣٣٠). والبيتُ بتمامه:

أَطَوْتُ مَا أَطَوْتُ ثُمَّ آوَيْتُ إِلَى بَيْتِ قَعِيدَتِهِ لِكَاعِ

وهو في الديوان مُنْفَرِداً، نقله مُحَقِّقُهُ مِنَ الْمَصَادِرِ، وَأَهْمُهَا الْكَامِلُ لِلْمَبْرَدِ (٣٣٩)، وَكَرَّرَهُ الْمَبْرَدُ (٧٢٦، ١٢٣١)، وَهُوَ فِي الْمُقْتَضَبِ (٤/٢٣٨)، وَالْأَلْفَاظُ لِابْنِ السَّكَيْتِ (٧٣) وَفِيهِ: «أَطَوْدُ...» وَالْجُمْلُ لِلزَّجَاجِيِّ (١٧٦)، وَشَرَحَ أَبِيانَةَ «الْحُلُّ» (٢٢٠)، وَأَمَالِي ابْنِ الشَّجَرِيِّ (٢/٣٤٧)، وَشَرَحَ الْمَفْصَلَ لِابْنِ يَعِيشَ (٢/١٠٧، ٤/٥٧)، وَالْخَزَانَةَ (١/٤٠٨).

ثُمَّ يُخَفِّفُ، وَيُقَالُ لَهَا أَيْضًا: لَوْلَاءُ بِاللَّامِ، وَالْأَوَّلُ أَشْهَرُ، وَالجُهْدُ: الْمَشَقَّةُ، وَالجُهْدُ الطَّاقَةُ، وَقِيلَ: هُمَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ. بِدَلِيلِ قَوْلِهِ [تَعَالَى] (١): ﴿وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ﴾ قُرِئَ بِالْوَجْهَيْنِ.
- وَقَوْلُهُ: «[إِلَّا كُنْتَ لَهُ] شَهِيدًا». أَي: شَاهِدًا، بِمَا يَصْبِرُ عَلَيْهِ مِنْ ضِيقِ الْعَيْشِ وَشَطَفِهِ.

- وَقَوْلُهُ: «أَوْ شَفِيعًا» الْأَشْبَهُ بِ«أَوْ» هَلْهِنَا أَنْ تَكُونَ بِمَعْنَى الْوَاوِ (٢).
- وَقَوْلُهُ: «يَنْصَعُ طِينُهَا» [٤]. مَعْنَى يَنْصَعُ: يَخْلُصُ، وَكُلُّ لَوْنٍ خَلَصَ مِنْ أَنْ يَشُوبَهُ لَوْنٌ آخَرَ فَقَدْ نَصَعُ يُقَالُ: أَبْيَضُ نَاصِعٌ، وَأَسْوَدُ نَاصِعٌ.
- وَقَوْلُهُ: «إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ» [٤]. الْكَبِيرُ: زِقُّ الْحَدَادِ الَّذِي يُنْفَخُ فِيهِ، وَالكَوْزُ: الْقَرْنُ الْمَيْئِيُّ مِنَ الطِّينِ الَّذِي يُنْفَخُ فِيهِ بِالْكَبِيرِ. وَحَبْتُ الْحَدِيدِ وَالْفِضَّةِ وَغَيْرِهِمَا: مَا يَخْرُجُ مِنْهُمَا عِنْدَ التَّخْلِيصِ مِنَ الرَّدِيِّ الَّذِي لَا خَيْرَ فِيهِ، وَفِيهِ لُغْتَانِ: حُبْتُ وَحَبْتُ وَالرَّوَايَةُ بِفَتْحِ الْحَاءِ وَالْبَاءِ.

- (١) سورة التَّوْبَةِ، الْآيَةُ: ٧٩، بِالضَّمِّ قِرَاءَةُ الْجَمَاعَةِ، وَبِالْفَتْحِ قِرَاءَةُ الْأَعْرَجِ، وَعَطَاءٌ، وَمُجَاهِدٌ، قَالَ ابْنُ عَطِيَّةَ فِي الْمُحَرَّرِ الْوَجِيزِ (٦/٥٧٩) «وَقِيلَ: هُمَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ، وَقِيلَ: هُمَا لِمَعْنَيْنِ. الضَّمُّ: الْمَالُ، وَالْفَتْحُ: تَعَبُ الْجِسْمِ». وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي زَادِ الْمَسِيرِ (٣/٤٧٧): «الْجُهْدُ: لُغَةٌ أَهْلِ الْحِجَازِ، وَلُغَةٌ غَيْرُهُمْ: الْجُهْدُ، قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: الْجُهْدُ بِالْفَتْحِ وَالضَّمِّ سَوَاءٌ، وَمَجَازَةٌ: طَاقَتُهُمْ. وَقَالَ ابْنُ قَتَيْبَةَ: الْجُهْدُ: الطَّاقَةُ. وَالْجُهْدُ: الْمَشَقَّةُ». يُرَاجَعُ: مَجَازُ الْقُرْآنِ (١/٢٦٤)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْقُرْآنِ (١٩٠). وَالْقِرَاءَةُ فِي الشُّوَاذِ (٥٤)، وَالْكَشَافُ (٢/٢٠٤)، وَالْبَحْرُ الْمَحِيطُ (٥/٧٥)، وَالذَّرُّ الْمَصُونُ (٦/٩٠).
- (٢) جَاءَ فِي الْأَوْزَاقِ الْمُزْفَقَةِ بِالنُّسخَةِ مَنْقُولَةٍ مِنْ خَطِّ الْمُصَنَّفِ: «أَوْ بِمَعْنَى الْوَاوِ، قَالَ جَرِيرٌ: جَاءَ الْخِلَافَةُ أَوْ... وَسَنَدُكُرُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى».

- الأكل - في اللغة -: استِعَارَةٌ وَمَجَازٌ عَلَى ثَلَاثَةِ مَعَانٍ: أَحَدُهَا: الْهَلَاكُ
والتَّلَفُ، وَمِنْهُ مَا وَرَدَ فِي / هَذَا الْحَدِيثِ، وَمِنْهُ قَوْلُ الْمُمَزَّقِ الْعَبْدِيِّ (١) - وَكَانَ
عَمْرُو بْنُ هِنْدٍ دَفَعَهُ إِلَى قَوْمٍ كَانُوا يَطْلُبُونَهُ بِثَأْرٍ وَحَكَمَهُمْ فِيهِ فَاعْتَزَمُوا عَلَى
تَقْطِيعِهِ إِرْبًا إِرْبًا، فَقَالَ :-

إِذَا كُنْتُ مَأْكُولًا [فَكُنْ خَيْرَ أَكْلِي وَإِلَّا فَادْرِكْنِي وَلَمَّا أَمَزَّقِ]
فَبَلَغَ هَذَا الْبَيْتُ عَمْرُو بْنَ هِنْدٍ فَاسْتَرَدَّهُ مِنْهُمْ وَأَطْلَقَهُ فَسَمِيَ الْمُمَزَّقَ (٢).
وَالْمَعْنَى الثَّانِي: السَّلْبُ، يُقَالُ: أَكَلَتِ الْقَافِلَةُ.

(١) هو شَأْسُ بْنُ نَهَارِ بْنِ أَسْوَدَ بْنِ لَكَيْزِ بْنِ أَفْصَى بْنِ عَبْدِ الْقَيْسِ، وَهُوَ ابْنُ أُخْتِ الْمُتَّقِبِ الْعَبْدِيِّ.
وَفِي مُعْجَمِ الشُّعْرَاءِ سَمَاءُ: يَزِيدُ بْنُ نَهَارٍ، شَاعِرٌ جَاهِلِيٌّ. يُرَاجَعُ: أَلْقَابُ الشُّعْرَاءِ (٣١٦)،
وَمُعْجَمِ الشُّعْرَاءِ (١٦٧٧، ٤٨١)، وَالشُّعْرُ وَالشُّعْرَاءُ (٣٩٩)، وَالِاشْتِقَاقُ (١٩٩)،
وَالْمُؤْتَلَفُ وَالْمُخْتَلَفُ (١٨٥)، وَالْبَيْتُ مَعَ آيَاتٍ رَوَاهَا ابْنُ قُتَيْبَةَ وَغَيْرُهُ أَوْلَاهَا:

وَنَاجِيَةٌ عَدَيْتُ مِنْ عِنْدِ مَاجِدٍ	إِلَى وَاجِدٍ مِنْ غَيْرِ سُخْطِ مُفَرَّقِ
تُبَلِّغُنِي مَنْ لَا يُدْنِسُ عِرْضَهُ	بَعْدِرٍ أَوْ يَزْكُو لَدَيْهِ تَمَلِّقِي
تَرْوُحُ وَتَعْدُو مَا يَجِلُّ وَضَمِينُهُ	إِلَيْكَ ابْنَ مَاءِ الْمُزْنِ وَابْنَ مُحَرَّقِ
أَحَقًّا آبَيْتَ اللَّغْنَ أَنَّ ابْنَ بَرْتَنَا	عَلَى غَيْرِ إِجْرَامِ بَرِيقِي مُشْرِقِي
فَلِإِنْ كُنْتُ مَأْكُولًا الْبَيْتُ ...

(٢) قصة البيت مشهورة في كتب الأدب. ومن الطريف أن له ابن يلقب بـ«المُحَرَّقِ» واسمه عبَّاد
لقب بذلك لقوله:

أَنَا الْمُحَرَّقُ أَعْرَاضَ اللَّتَامِ كَمَا كَانَ الْمُمَزَّقُ أَعْرَاضَ اللَّتَامِ أَبِي
يُرَاجَعُ: عَنِ الْمُحَرَّقِ: الْإِكْمَالُ (٧/٢١٩)، وَالتَّوْضِيحُ (٨/٧٢)، وَنَسَبَةُ الْحَضْرَمِيِّ؟!
وَالْمُؤْتَلَفُ وَالْمُخْتَلَفُ لِلْأَمْدِيِّ (٢٨٤)، وَالتَّبْصِيرُ (٤/١٢٦٤).

وَالثَّالِثُ: الْغَيْبَةُ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى]: (١) ﴿أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا﴾.

- [قَوْلُهُ: «يَقُولُونَ يَثْرِبَ، وَهِيَ الْمَدِينَةُ»] [٥]. كَانَتِ الْمَدِينَةُ تُسَمَّى فِي الْقَدِيمِ يَثْرِبَ وَأَثْرِبَ وَطَيْبَةَ وَطَابَةَ، وَأَمَّا الْمَدِينَةُ فَاسْمٌ إِسْلَامِيٌّ سَمَّاهَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَارَ عَلَمًا لَهَا، وَمَنْزِلَتُهُ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْأَعْلَامِ مَنْزِلَةَ السَّمَاءِ، وَالذَّبْرَانِ، وَالْعَبَّاسِ، وَالْحَارِثِ مِمَّا جُعِلَ عَلَمًا وَفِيهِ الْأَلْفُ وَاللَّامُ، وَلَا يُقَالُ لِعَيْرِهَا الْمَدِينَةُ عَلَى الْإِطْلَاقِ، وَلَكِنْ يُقَالُ: مَدِينَةُ كَذَا عَلَى الْإِضَافَةِ عَلَى مَا يَتَعَرَّفُ بِهِ.

- [قَوْلُهُ: «فِيَأْتِي قَوْمٌ يَبْسُونُ»] [٧]. رِوَايَةُ ابْنِ بَكَيْرٍ: «يَبْسُونُ» وَفَسَّرَهُ يَسِيرُونَ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى (٢): ﴿وَبَسَّتِ الْجِبَالُ بَسًا﴾، وَمِثْلُهُ رَوَاهُ ابْنُ الْقَاسِمِ، وَفَسَّرَهُ: تَدَعُونَ. وَرَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ وَمُطَرِّفٌ: «يَبْسُونُ» جَعَلَاهُ مِنْ أَبْسَسْتَ النَّاقَةَ: إِذَا دَعَوْتَهَا لِلْحَلْبِ (٣).

قَالَ (ش): «وَالْعَرَبُ تَقُولُ ذَلِكَ، [فَيَقُولُونَ] (٤): «لَا أَفْعَلُ ذَلِكَ مَا أَبَسَّ عَبْدٌ بِنَاقَةٍ» وَيُقَالُ: بَسَسْتَ النَّاقَةَ بَسًّا وَأَبْسَسْتَهَا: إِذَا زَجَرْتَهَا لِتَسْوِفِهَا. قَالَ الْخَلِيلُ (٥): بَسٌ: زَجْرٌ لِلْبَعْلِ وَالْحِمَارِ يُقَالُ: بَسَ بَسٌ، يُقَالُ مِنْهُ: بَسَسْتُ

(١) سورة الحجرات، الآية: ١٢.

(٢) سورة الواقعة، الآية: ٥.

(٣) فعلت وأفعلت للرزجاج (١١)، وجمهرة اللُّغة (١/٦٩) ... وغيرها.

(٤) هو مثلٌ مشهورٌ عن العرب يُراجع: مَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (٢/٢١٤)، وَالْمُسْتَقْصَى (٢/٢٤٥).

(٥) العين (٧/٢٠٤، ٢٠٥)، وَالنَّصُّ إِنَّمَا هُوَ مِنْ مُخْتَصِرِ الْعَيْنِ لِلرُّبَيْدِيِّ كَعَادَةِ الْمُؤَلَّفِ يَنْقُلُ عَنِ الْمُخْتَصِرِ وَيُحِيلُ إِذَا إِلَى «العين» وَإِنَّمَا إِلَى الْخَلِيلِ، أَوْ اللَّيْثِ وَالْأَمْرُ سَهْلٌ، وَفِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٣/٨٩): «قوله: (بيسون) هو أن يُقالَ في زَجْرِ الدَّابَّةِ: «بَس» =

وَأَبَسْتُ فَيَكُونُ مَعْنَى يَبْسُونَ يَزْجُرُونَ دَوَابَّهُمْ وَيَسُوقُونَهَا، وَهَذَا كَلَامٌ أَنْذَرُ فِيهِ بِمَا يَكُونُ بَعْدَهُ.

- و«قَوْلُهُ: «الْعَوَافِي الطَّيْرُ وَالسَّبَاعِ» [٨]. العَوَافِي: مِنْ عَفَتَ الشَّيْءُ تَعَفُّوهُ: إِذَا قَصَدْتَهُ، يُقَالُ: عَفَاهُ يَعْفُوهُ عَفْوًا وَعَفَتَاهُ يَعْتَفِيهِ اعْتِفَاءً، فَهُوَ عَافٍ وَمُعْتَفٍ: إِذَا قَصَدَهُ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلسَّائِلِ عَافٍ، وَلِذَلِكَ سُمِّيَتِ الطَّيْرُ وَالسَّبَاعُ عَوَافٍ بِقَصْدِهَا الشَّيْءَ.

- و«قَوْلُهُ: «فِيْعَدِّي» [٩]. يُقَالُ: [عَدَى] وَعَدَى بِمَعْنَى: نَزَلَ دَفْعَةً بَعْدَ دَفْعَةٍ، يُقَالُ: عَدَى بِبَوْلِهِ وَعَدَى: إِذَا قَطَعَهُ.

- و«قَوْلُهُ: «... أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ حِينَ خَرَجَ مِنَ الْمَدِينَةِ التَّفَتَ إِلَيْهَا فَبَكَى، ثُمَّ قَالَ: يَا مَرْاحِمَ» [٩]. خُرُوجُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنِ الْمَدِينَةِ لَمْ يَكُنْ رَغْبَةً عَنْهَا، وَإِنَّمَا عَزَلَهُ الْوَلِيدُ عَنْهَا، وَوَلَّى عُثْمَانَ بْنَ يَحْيَى الْمُزَنِّيَّ^(١) سِقَايَةَ الْحَاجِّ، فَقَدْ عَلِمَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ مِمَّنْ نَفَتِ الْمَدِينَةَ، وَلَا مِمَّنْ رَغِبَ عَنْهَا، وَلَكِنَّهُ أَخْرَجَ كَلَامَهُ مَخْرَجَ الْإِشْفَاقِ، وَمَرْاحِمُ مَوْلَاهُ^(٢).

= «بَسَنٌ» أَوْ «بِسَنٌ» «بِسَنٌ» وَأَكْثَرُ مَا يُقَالُ بِالْفَتْحِ، وَهُوَ صَوْتُ الرَّجْرِ لِلسَّقِ، إِذَا سُقَّتْ حِمَارًا أَوْ غَيْرِهِ، وَهُوَ مِنْ كَلَامِ أَهْلِ الْيَمَنِ، وَفِيهِ لُغَتَانِ: بَسَسْتُ وَأَبَسَسْتُ فَيَكُونُ عَلَى هَذَا الْقِيَاسِ: يَبْسُونَ وَيَبْسُونَ. وَتَقُولُ الْعَرَبُ: نَاقَةٌ بَسُوسٌ: إِذَا كَانَتْ تَدُرُّ عِنْدَ الْإِبْسَاسِ. وَلَعَلَّ «الْبَسُوسُ» النَّاقَةُ الْمَشْهُورَةُ الَّتِي تَسَبَّبَتْ فِي الْحَرْبِ الْمَشْهُورَةِ مِنْ هَذَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) عُثْمَانُ بْنُ يَحْيَى الْمُزَنِّيُّ هَذَا لَمْ يَذْكُرْهُ الْفَاسِيُّ فِي «العقد الثمين» وَلَا السَّخَاوِيُّ فِي «التحفة اللطيفة»؟! ويلزمها ذكره.

(٢) له ذكر في عيون الأخبار لابن قتيبة (١٨/٢).

[مَا جَاءَ فِي تَحْرِيمِ الْمَدِينَةِ]

- و[قوله: «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ»] [١٠]. فِي قَوْلِهِ: هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ^(١): أَحَدُهَا: أَنْ تَكُونَ الْمُحِبَّةُ حَقِيقَةً لَا مَجَازًا، وَلَيْسَ يَبْعُدُ أَنْ يَخْلُقَ اللَّهُ [تَعَالَى] فِي الْجَبَلِ مَحَبَّةً كَمَا خَلَقَ فِي الْجِدْعِ حَيْنًا.

وَالثَّانِي: أَنَّهُ نَسَبَ الْمَحَبَّةَ إِلَى الْجَبَلِ وَهُوَ يُرِيدُ أَهْلَهُ الْأَنْصَارَ، وَحَكَى سِيبَوَيْهِ جَاءَتِ الْيَمَامَةُ^(٢)؛ أَيِ أَهْلِهَا، وَهُوَ شَائِعٌ مَشْهُورٌ.

وَالثَّلَاثُ: أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى أَنَّ الْجِبَالَ لَوْ كَانَتْ مِمَّنْ تُحِبُّ لِأَحَبَّنَا هَذَا الْجَبَلُ كَمَا نَقُولُ: دُورُنَا تَنْتَظِرُ أَي: لَوْ كَانَ لَهَا أَعْيُنٌ لَنْظَرَ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ لَتَرَأَى لِي نَارَاهُمَا.

- وَقَوْلُهُ: «إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ» وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: «إِنَّ هَذَا الْبَلَدَ حَرَّمَهُ

(١) نَقَلَ الْيَفْرَنْجِيُّ فِي «الْاِقْتِضَابِ» كَلَامَ الْمُؤَلِّفِ هَذَا وَمَهَّدَ لَهُ بِقَوْلِهِ: «وَقَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى - وَهَذَا نَحْنُ نُلْقِي عَلَيْكَ أَلْقِيَةً حَسَنَةً فِي هَذَا الْبَابِ فَنَقُولُ: لِلْعُلَمَاءِ فِيهِ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ؛ أَمَّا الْمُتَكْرِمُونَ لِلْمَجَازِ فَجَعَلُوا الْمَحَبَّةَ الَّتِي نَسَبَهَا لِلْجَبَلِ حَقِيقَةً وَقَالُوا: لَيْسَ يُنْكَرُ فِي قُدْرَةِ اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يَخْلُقَ فِي الْجَبَلِ مَحَبَّةً كَمَا خَلَقَ فِي الْجِدْعِ حَيْنًا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

وَأَمَّا الْقَائِلُونَ بِالْمَجَازِ - وَهُمْ الْجُمْهُورُ مِنْ أَهْلِ اللَّغَةِ وَالتَّفْسِيرِ - فَقَالُوا فِيهِ قَوْلَيْنِ . . . ثُمَّ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ، وَتَمَامُهُ فِي «الْكَبِيرِ» وَيَعْنِي بِالْكَبِيرِ كِتَابَهُ «الْمُخْتَارَ الْجَامِعَ بَيْنَ الْمُتَنَقِّلِ وَالِاسْتِذْكَارِ» وَقَدْ مَنَّ اللَّهُ تَعَالَى بِالْوُقُوفِ عَلَيْهِ فِي «الْمُخْتَارِ» وَلَدِيَ مِنْهُ قِطْعٌ مِنْ نُسْخِ وَرَقِ الْمِنَةِ، أَحَلَّتْ عَلَيْهِ فِي هَامِشِ «الْاِقْتِضَابِ».

(٢) الْكِتَابُ (١/١٦)، وَعِبَارَتُهُ: «وَسَمَعْنَا مِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ - مِمَّنْ يُوثِقُ بِهِ -: اجْتَمَعَتْ أَهْلُ الْيَمَامَةِ؛ لِأَنَّهُ يَقُولُ فِي كَلَامِهِ: اجْتَمَعَتِ الْيَمَامَةُ يَعْنِي: أَهْلُ الْيَمَامَةِ . . .».

الله» ومثله في القرآن^(١). والذي يجمع بين ذلك أن يُقال: إن الله حرّمها على لسان إبراهيم [عليه السلام] فنسب التحريم إلى إبراهيم، ومنه [قوله تعالى]^(٢): ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ﴿١٩﴾ لَمَّا وَرَدَ عَلَى لِسَانِهِ .

- و[قوله: «ما بين لابتئها»]. اللابة: الحرّة، وفيها لغتان: لابة ولوبة، وهي أرض سواد الحجارة، قال/ ابن نافع: واللابتان إحداهما التي ينزل بها الحاج إذا رجعوا من مكة، وهي بغربي المدينة، والأخرى مما يليها من سوق المدينة، وفي قبلة المدينة حرّة ثالثة، وفي جوفها حرّة رابعة، فقوله: ما بين لابتئ المدينة يدخل فيه ما بين الحرّة الشرفية والغربية، وما بين الحرّة الجوفية والقبلية. و[قوله: «وأنا بالأسواف»]^(٣)[١٣] الأسواف: موضع بناحية البقيع من المدينة^(٣)

(١) قال تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ أَنْ عَبَّدَ رَبِّكَ هَذِهِ الْبَلَدَةَ الَّتِي حَرَّمَهَا﴾ [النمل، الآية: ٩١].

(٢) سورة التكوير.

(٣) معجم ما استعجم (١/ ١٥١)، ومعجم البلدان (١/ ١٩١)، والمغانم المطابة (١٥)، ووفاء الوفاء (٢/ ٢٤٥)، قال البكري/ : «بفتح أوله، وبالواو والفاء على وزن أفعال: موضع بالمدينة معروف، وهو من حرم المدينة، روى مالك عن رجل، دخل على زيد بن ثابت وأنا بالأسواف فرآني... الحديث، وهو حديث «الموطأ» هذا. ثم قال: والرجل شرحبيل. وذكر السمهودني في وفاء الوفاء: أنه شامي البقيع، وأن بعض الأسواف بيد طائفة من العرب بالتوارث يُعرفون بـ«الزُّيود» فلعلهم ذرية زيد بن ثابت».

أقول: ما قاله غير بعيد بدلالة رواية هذا الحديث عن زيد بن ثابت نفسه. وما قيل: أن هذا الموضع موضع صدقة زيد بن ثابت وماله. ونقل الفيروزآبادي في «المغانم» عن «العباب» للصفاني أنه بالسُّن المهملّة، وهو كذلك، يُراجع: العباب (الفاء) (١٩٧)، عن غريب الحديث لأبي عبيد (٤/ ١٥٦) وذكر حديث «الموطأ».

- [وَقَوْلُهُ: «قَدْ اضْطَدَّتْ نَهْسًا»] التُّهْسُ: الِيَمَامَةُ، وَيُقَالُ: الصَّرْدُ^(١).

- [وَقَوْلُهُ: «عَنْ مَالِكٍ عَنْ رَجُلٍ»]. الرَّجُلُ الَّذِي لَمْ يُسَمِّهِ مَالِكٌ اسْمَهُ
شَرْحِبِيلُ بْنُ سَعْدٍ^(٢)، وَكَانَ عِنْدَهُ غَيْرَ مَرَضِيٍّ وَلَا ثِقَّةٍ.

(١) فِي اللِّسَانِ: (نَهَسَ): «التُّهْسُ: ضَرْبٌ مِنَ الصُّرْدِ» وَذَكَرَ حَدِيثَ «المُوَطَّأ» هَذَا.

(٢) شَرْحِبِيلُ بْنُ سَعْدٍ هَذَا خَطْمِيٌّ، مَدَنِيٌّ، مَوْلَى الْأَنْصَارِ، تَابِعِيٌّ، رَوَى عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَالْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ... وَعَنْهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ. وَأَبُو الزَّنَادِ وَالضَّحَّاكُ... وَغَيْرُهُمْ قَالَ المِرْزِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَكُنِيَ عَنْهُ وَلَمْ يُسَمِّهِ».

أَقُولُ: عِبَارَةُ الحَافِظِ أَبِي عُمَرَ بْنِ عَبْدِ بَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» (٦/٣١١): «يُقَالُ: إِذَا ذَلِكَ الرَّجُلُ شَرْحِبِيلُ بْنُ سَعِيدٍ فَسَمِيَ وَالِدَهُ سَعِيدًا - إِنْ لَمْ تَكُنْ مِنْ خَطَا الطَّبَاعَةِ...» وَقَالَ: «وَيُقَالُ» وَلَمْ يَأْتِ بِعِبَارَةِ الحَزْمِ وَالقَطْعِ؟ فَتَدْبِرُ. قَالَ بَشْرُ بْنُ عَمْرٍو: لَيْسَ بِثِقَةٍ. وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ المَدِينِيِّ: قُلْتُ لِسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ: كَانَ شَرْحِبِيلُ بْنُ سَعْدٍ يُعْنِي؟ قَالَ: نَعَمْ، وَلَمْ يَكُنْ أَحَدًا أَعْلَمُ بِالمَغَازِي وَالبَدْرِيِّينَ مِنْهُ، فَاحْتِاجَ فَكَّائِهِمْ أَتَهْمُوهُ» وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ قَالَ: «... فَأَصَابَتْهُ حَاجَةٌ فَكَانُوا يَخَافُونَ إِذَا جَاءَ إِلَى الرَّجُلِ يَطْلُبُ مِنْهُ الشَّيْءَ فَلَمْ يُعْطِهِ أَنْ يَقُولَ: لَمْ يَشْهَدْ أَبُوكَ بَدْرًا. وَعَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ: لَيْسَ بِشَيْءٍ، ضَعِيفٌ. وَعَنْ مَرْثَةَ أُخْرَى. ضَعِيفٌ، يُكْتَبُ حَدِيثُهُ، وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ... وَبَقِيَ إِلَى آخِرِ الزَّمَانِ حَتَّى اخْتَلَطَ وَاحْتِاجَ حَاجَةً شَدِيدَةً، وَلَهُ أَحَادِيثٌ، وَلَيْسَ يُحْتَجَّ بِهِ». وَقَالَ أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ: «لَهُ أَحَادِيثٌ وَلَيْسَتْ بِالكَثِيرَةِ، وَفِي عَامَّةٍ مَا يَرَوِيهِ إِنْكَارًا، عَلَى أَنَّهُ قَدْ حَدَّثَ عَنْهُ جَمَاعَةٌ مِنَ أَهْلِ المَدِينَةِ مِنْ أَئِمَّتِهِمْ وَغَيْرِهِمْ، إِلَّا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ فَإِنَّهُ كَرِهَ الرِّوَايَةَ عَنْهُ، وَكُنِيَ عَنْ اسْمِهِ فِي الحَدِيثَيْنِ الَّذَيْنِ ذَكَرْتُهُمَا، وَهُوَ إِلَى الضَّعْفِ أَقْرَبُ» وَذَكَرَ الحَدِيثَيْنِ. وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانٍ فِي الثَّقَاتِ. وَرَوَى لَهُ البُخَارِيُّ فِي «الأَدَبِ المُفْرَدِ» وَأَبُو دَاوُدَ، وَابْنُ مَاجَةَ وَتُوفِي سَنَةَ (١٢٣هـ). وَإِنَّمَا أُطْلِقُ فِي ذِكْرِ مَا قِيلَ فِيهِ لِتَعَلُّمِ العِلَّةِ الَّتِي ذَكَرَهَا العُلَمَاءُ فِي أَنَّ مَالِكًا لَمْ يَذْكُرْهُ بِاسْمِهِ. يُرَاجَعُ: طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ (٥/٣١٠)، وَمَقْدِمَةُ الجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ (٣٧، ٤) تَرْجُمَةُ رَقْمِ (١٤٨٦)، وَتَهْذِيبُ الكَمَالِ (١٢/٤١٣)، وَالنَّقْلُ هُنَا عَنْهُ بِاخْتِصَارٍ وَفِيهِ مَزِيدٌ مِنْ مَصَادِرِ التَّخْرِيجِ.

[مَا جَاءَ فِي وَبَاءِ الْمَدِينَةِ]

- [قَوْلُهُ^(١)]:

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَبَيْتَنَّا لَيْلَةً بَوَادٍ وَحَوْلِي إِذْخِرٌ وَجَلِيلٌ
وَهَلْ أَرَدْنَا يَوْمًا مِيَاهَ مَجَنَّةٍ وَهَلْ يَبْدُونَ لِي شَامَةً وَطَفِيلٌ [

(١) البيهقيان تمثل بهما بلالاً - رضي الله عنه -، وهما ليكر بن غالب بن عامر بن مضاض الجُرهمي أشدهما لَمَّا نَفْتَهُمَا خِزَاعَةَ مِنْ مَكَّةَ. وهما في شرح أشعار الهذليين (١/٩٤)، وغريب الحديث للحطابيّ (٢/٤١)، والفائق (٢/٢٨٣)، ومُعْجَم الْبُلْدَانِ (٣/٣١٥)، وفي مواضع أخرى من «المعجم» ونَقَلَ الْيَفْرَنْجِيُّ فِي «الاقْتِضَابِ» عَنْ أَخْبَارِ مَكَّةَ لِلْفَاكِهِيّ (٤/٢١٦٦) (فَخَّ) الْوَادِي الَّذِي فِي أَصْلِ الشَّيْبَةِ الْبَيْضَاءِ إِلَى بَلَدْح. ونقل عن أبي عمر بن عبد البر: هو قُرب ذي طوى، وقيل: إِنَّهُ وادي عرفات، والأول أكثر.

أَقُولُ: حَدَّدَ مُحَقِّقُ كِتَابِ الْفَاكِهِيّ - جَزَاهُ اللَّهُ خَيْرًا - مَوْعِدَ (فَخَّ) فِي هَامِشِ أَخْبَارِ مَكَّةَ الْمَذْكُورِ (٣/١٥٦، ٤/٢١٦). فَقَالَ فِي الْمَوْضِعِ الْأَوَّلِ: فَخَّ: وادٍ مَعْرُوفٌ مِنْ أَوْدِيَةِ مَكَّةَ [شَرَفَهَا اللَّهُ تَعَالَى] يَبْدُو مِنْ طَرِيقِ نَجْدٍ وَحِرَاءٍ وَيَنْتَهِي بِالْحُدُودِ . . . وَعِنْدَ مُلْتَقَى أَدَاخِرِ الشَّامِيِّ بِشَعْبِ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ، وَيُسَمَّى الْوَادِي فَحًا إِلَى أَنْ يَصِلَ إِلَى الشَّيْبَةِ الْبَيْضَاءِ (بَلَدْح) وَيُقَالُ لَهُ - الْيَوْمَ - الرَّاهِرُ . . .».

أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادٌ -: لَا يُقَالُ لَهُ الْيَوْمَ فَحَسْبُ، إِنَّمَا هِيَ تَسْمِيَةٌ قَدِيمَةٌ، قَالَ يَاقُوتٌ فِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٤/٢٣٧): «بِفَتْحِ أَوَّلِهِ وَتَشْدِيدِ ثَانِيهِ . . . وَهُوَ وادٍ بِمَكَّةَ، قَالَ السَّيِّدُ عَلِيُّ: الْفَخُّ وادي الرَّاهِرِ . . . وَذَكَرَ بَيْتًا بِلَالٍ». وَالسَّيِّدُ عَلِيُّ - عَلَى التَّصْغِيرِ - تُوفِي بَعِيدَ الْخَمْسَمَائَةِ مِنَ الْهَجْرَةِ. وَالْحَمُويُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّمَا نَقَلَ عَنْ كِتَابِ الْجِبَالِ وَالْأَمْكَنَةِ وَالْمِيَاهِ لِلزَّمْخَشَرِيِّ (١٨١) وَهُوَ الَّذِي نَقَلَ عَنِ السَّيِّدِ عَلِيِّ، وَهُوَ صَاحِبُهُ وَصَدِيقُهُ بِمَكَّةَ كَمَا تَقَدَّمَ فِي تَعْلِيقِ مِشَابِهِ، فَتَأَمَّلْ. وَالرَّاهِرُ - الْيَوْمَ - حَيٌّ كَبِيرٌ جَمِيلٌ مِنْ أَشْهُرِ أَحْيَاءِ مَكَّةَ - شَرَفَهَا اللَّهُ تَعَالَى - فِيهِ مَسْتَشْفَى الْمَلِكِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، مِنْ أَكْبَرِ مَسْتَشْفِيَّاتِ مَكَّةَ الْمَكْرَمَةِ، وَفِيهِ حَدَائِقُ مَشْهُورَةٌ.

الْجَلِيلُ: هُوَ التُّمَامُ. أَهْلُ الْحِجَازِ يَقُولُونَ لِلتُّمَامِ: جَلِيلٌ، وَغَيْرُهُمْ يَقُولُ: تُمَامٌ، وَيُرْوَى^(١): «بِفَخٍّ» مَكَانَ «بِوَادٍ». وَ«فَخٌّ» وَ«إِدْبِمَكَّةَ»، وَهُوَ الَّذِي عَنَى التُّمَيْرِيُّ بِقَوْلِهِ^(٢):

مَرَزَنَ بِفَخٍّ ثُمَّ رُحْنَ عَشِيَّةً يُلْبِئِنَ لِلرَّحْمَنِ مُعْتَمِرَاتِ

وَشَامَةٌ وَطَفِيلٌ: جَبَلَانٌ عَلَى نَحْوِ ثَلَاثِينَ مِيلًا مِنْ مَكَّةَ، وَشَامَةٌ غَيْرُ مَصْرُوفٍ^(٣) لِلتَّائِيثِ وَالتَّعْرِيفِ إِلَّا فِي ضَرُورَةِ الشُّعْرِ، وَيُقَالُ لَهُ - أَيْضًا -: شَابَةٌ بِالبَاءِ^(٤)

(١) هي رواية الحافظ ابن عبد البر في التمهيد (١٩٢/٢٢) عن سفيان بن عيينة وقال الحافظ ابن عبد البر: «وربما قال سفيان: بوادٍ».

أقول: رواية (فخ) أولى؛ لأن ذكر اسم الوادي أبلغ في الشوق، ولأنه ذكر بعده أسماء مواضع بأعيانها (مجنّة) و(شابة) و(طفيل).

(٢) التميمي: مُحَمَّدُ بْنُ نُمَيْرِ التَّقْفِيِّ شَاعِرٌ أَمْوِيٌّ مشهورٌ، جمع شعره وأخباره الدكتور نوري حمودي القيسي في «شعراء أمويون» يُراجع (٣/١٢٤)، والبيت من قصيدة يذكر بها زينب أخت الحجاج بن يوسف الثقفي أولها:

تَضَوَّعَ مِسْكَاً بَطْنُ نَعْمَانَ أَنْ مَشَتْ بِهِ زَيْنَبٌ فِي نِسْوَةِ خَفِرَاتِ

وفيها:

وَلَمَّا رَأَتْ رَكْبَ التُّمَيْرِيِّ أَعْرَضَتْ وَكُنَّ مِنْ أَنْ يَلْقَيْنَهُ حَذِرَاتِ

(٣) يُراجع: معجم البلدان (٣/٣١٥، ٤/٣٧)، وذكر البيهقي في الموضوع الأول، وأشار إليه في الموضوع الثاني. وَنَقَلَ عَنِ الْخَطَّابِيِّ قَوْلَهُ: «كُنْتُ أَحْسِبُهُمَا جَبَلَيْنِ حَتَّى تَبَيَّنْتُ أَنَّهُمَا عَيْنَانِ» والمذكور في غريب الحديث للخطابي (٢/٤٣): «جَبَلَانٌ مُشْرِفَانِ عَلَى مَجَنَّةَ عَلَى بَرِيدٍ مِنْ مَكَّةَ. وَنَقَلَ عَنِ أَبِي عَمْرٍو: وَقِيلَ: إِنَّ أَحَدَهُمَا بِجَدَّةَ، وَنَقَلَ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ فِي كِتَابِهِ «جَزِيرَةَ الْعَرَبِ» وَرَحْمَةُ مَاءِ لِبْنِي الدُّنَلِ خَاصَّةٌ وَهُوَ بِجَبِيلٍ يُقَالُ لَهُ: طَفِيلٌ، وَشَامَةٌ جَبِيلٌ بِجَنْبِ طَفِيلٍ».

(٤) جاء في الأوراق المرفقة بالنسخة المنقولة من خط المصنف: شَامَةٌ وَيُقَالُ: شَابَةٌ وَهُوَ جَبَلٌ [قال]:

* كَأَنَّ يُقَالُ الْمُزْنُ . . . الْبَيْتِ *
=

وَمَنْ قَالَ: شَامَةٌ بِكَسْرِ الْمِيمِ وَالتَّاءِ، فَقَدْ صَحَّفَ. و«مِجَنَّةٌ» مَوْضِعٌ بِمَكَّةَ غَيْرُ مَصْرُوفٍ إِلَّا فِي الضَّرُورَةِ^(١).

- وَقَوْلُهُ: «* وَقَدْ رَأَيْتُ الْمَوْتَ . . . *» [١٥]. الْوَجْهُ فِيهِ: «لَقَدْ . . .»
وَلَكِنْ هَكَذَا جَاءَتِ الرَّوَايَةُ هَلْهُنَا. وَيُسَمَّى هَذَا عِنْدَ الْعَرُوضِيِّينَ مَخْرُومًا^(٢)،
وَمَعْنَى الْخَرَمِ: أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوَّلِ الْبَيْتِ جُزْءٌ لَا يَتِمُّ الْوَزْنُ إِلَّا بِهِ. وَهَذَا الرَّجْزُ

= نخرجه من موضعه - إن شاء الله تعالى - .

(١) يجوز فيه الصرف، وعدمه على قاعدة النُّحَاة المشهورة في أسماء البلاد والمواقع، ومِجَنَّةُ الْمَدْكُورَةُ هُنَا سُوقٌ عَظِيمَةٌ مِنْ أَسْوَاقِ الْعَرَبِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَذَكَرَهَا فِي الْكُتُبِ مُسْتَفِضٌ، ويجوز في ميمها الفتح والكسر، تقع بمَرِّ الظَّهْرَانِ السَّالِفِ الذِّكْرِ الَّذِي قُلْنَا إِنَّهُ يَعْرِفُ الْآنَ بوادي فاطمة. يُرَاجَع: معجم ما استعجم (١١٨٧)، ومعجم البلدان (٥٨/٥)، والرَّوَضُ الْمُعْطَارُ (٥٢٣). قَالَ الْبَكْرِيُّ: عَلَى أَمْيَالٍ يَسِيرَةٍ مِنْ مَكَّةَ بِنَاحِيَةِ مَرِّ الظَّهْرَانِ . . .». قَالَ ياقوت: «قَالَ الدَّوْدِيُّ: مِجَنَّةٌ عِنْدَ عَرَفَةَ».

أقول: الَّذِي عِنْدَ عَرَفَةَ هُوَ ذُو الْمَجَازِ، وَهُوَ سُوقٌ مِنْ أَسْوَاقِ الْعَرَبِ مَشْهُورَةٌ أَيْضًا، فَلَعَلَّ هَذَا هُوَ الَّذِي جَعَلَ الْأَمْرَ يَتَدَاخَلُ عَلَى الدَّوْدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَالدَّوْدِيُّ الْمَذْكُورُ هُوَ شَارِحُ الْمَوْطَأِ أَحْمَدُ بْنُ نَصْرِ أَبُو جَعْفَرٍ، الْأَنْدَلِسِيُّ الشَّهِيرُ (ت: ٤٠٢هـ).

وَأُنشِدَ ياقوتُ الْحَمَوِيُّ فِي مَعْجَمِهِ لِأَبِي ذُوَيْبٍ [شرح أشعار الهذليين: ١/٩٤]:

سَلَاةٌ رَاحَ ضَمَّتْهَا إِدَاوَةٌ مُقَيَّرَةٌ رَدْفٌ لِمُؤَخَّرَةِ الرَّحْلِ
تَرَوَّدَهَا مِنْ أَهْلِ بَصْرَى وَعَزَّةٍ عَلَى جَسْرَةٍ مَرْفُوعَةِ الدَّبِيلِ وَالْكَفْلِ
فَوَافِي بِهَا عَسْفَانَ ثُمَّ أَتَى بِهَا مِجَنَّةً تَصْفُو فِي الْقِلَالِ وَلَا تَغْلِي

وَتَحَدَّثَ الْأُسْتَاذُ سَعِيدُ الْأَفْغَانِيُّ - حَفِظَهُ اللَّهُ - عَنْ سُوقِ (مِجَنَّةٍ) فِي كِتَابِهِ «أَسْوَاقِ الْعَرَبِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالْإِسْلَامِ» (٣٤٤-٣٤٦) فَاتَى بِمَا هُوَ جَيِّدٌ وَمُفِيدٌ.

(٢) تَقَدَّمَ تَعْرِيفُ ذَلِكَ عِنْدَ الْعَرُوضِيِّينَ فِيمَا سَبَقَ.

هُوَ لِعَمْرٍو بْنِ أَمَامَةَ أَحْيَى عَمْرٍو^(١) بْنِ هِنْدٍ، وَكَانَ نَزَلَ بِمُرَادٍ فَطَرَقُوهُ لَيْلًا،
وَقَتَلُوهُ، فَقَالَ عَمْرٍو وَهُوَ يُقَاتِلُهُمْ:

لَقَدْ وَجَدْتُ الْمَوْتَ قَبْلَ ذَوْقِهِ
إِنَّ الْجَبَانَ حَتْفُهُ مِنْ فَوْقِهِ
كُلُّ أَمْرٍ مُقَاتِلٍ^(٢) عَنْ طَوْقِهِ
كَالشَّوْرِ يَحْمِي جِلْدَهُ بِرَوْقِهِ
وَالْمَوْتُ أَدْنَى مِنْ بَنَاتِ طَوْقِهِ

وَيُرْوَى: «لَقَدْ خَشَوْتُ» وَمَعْنَى^(٣): «حَتْفِهِ مِنْ فَوْقِهِ» أَنَّ مَوْتَهُ يُقَدَّرُ مِنْ اللَّهِ فَحَذَرُهُ

(١) فِي الْأَصْلِ «عَمْرٍ»، وَعَمْرٍو بْنُ أَمَامَةَ (وَهِيَ أُمُّهُ بِنْتُ سَلَمَةَ بْنِ الْحَارِثِ) أَخُو عَمْرٍو بْنِ هِنْدٍ
لَأُمِّهِ، ذَكَرَ أَهْلُ الْأَخْبَارِ وَالْأَمْثَالِ لَهُ خَبْرًا مَعَ أَخِيهِ عَمْرٍو بْنِ هِنْدٍ فِي قِصَّةِ طَوِيلَةٍ مَلِيئَةٍ بِالْحَكْمِ
وَالْأَمْثَالِ، وَمِنْ أَمْثَالِهَا قَوْلُهُ هُنَا: «إِنَّ الْجَبَانَ حَتْفُهُ مِنْ فَوْقِهِ». يُرَاجَعُ: أَمْثَالُ أَبِي عُبَيْدٍ
(٢١٦)، وَشَرْحُهُ «فَضْلُ الْمَقَالِ» (٤٣٩)، وَجَمَهَرَةُ الْأَمْثَالِ (١١٤/١)، وَمَجْمَعُ الْأَمْثَالِ
(١٠/١)، وَالْمُسْتَقْصَى (٤٠٣/١)، وَاللِّسَانُ (حَتْفُ)، وَحَيَاةُ الْحَيَوَانَ (٢٠٦/١)، وَكَانَ
الَّذِي تَوَلَّى قَتْلَهُ ابْنُ الْجَعْفِيِّ، وَكَانَ طَرْفَهُ بِنْتُ الْعَبْدِ مَعَ عَمْرٍو بْنِ أَمَامَةَ ضِدًّا أَخِيهِ. يُرَاجَعُ شَرْحُ
دِيوَانَ طَرْفَةَ (١٦٠) الْقَصِيدَةَ الْمَوْجَّهَةَ إِلَى عَمْرٍو بْنِ هِنْدٍ:

وَعَمْرٍو بْنُ هِنْدٍ كَانَ مِمَّنْ أَجَارَنَا وَبَعْضُ الْجَوَارِ الْمُسْتَعْتَابِ بِهِ غَرَزَ
وَعَزَا عَمْرٍو بْنُ هِنْدٍ الْيَمَنَ وَطَالَ بِنَارِ أَخِيهِ فَظَفَرَ بِهِمْ فِي قِصَّةِ طَوِيلَةٍ. يُرَاجَعُ أَيْضًا: شَرْحُ
أَبْيَاتِ الْمُغْنِيِّ (٣٢٤/٧).

(٢) فِي الْأَصْلِ: «يُقَاتِلُ».

(٣) فِي الْأَصْلِ: «فَمَعْنَى».

لَا يُنَجِّيه . وَقَوْلُهُ:

* كُلُّ امْرِئٍ مُّقَاتِلٌ ^(١) عَنْ طَوْقِهِ * .

أَيُّ : مُدَافِعٌ ^(١) عَنْ نَفْسِهِ بِقَدْرِ طَاقَتِهِ ، وَالطَّوْقُ وَالطَّاقُ لُغَتَانِ . وَبَنَاتُ الطَّوْقِ : الْأَوْدَاجُ . وَالطَّوْقُ - هَاهُنَا - طَوْقُ الثَّوْبِ ، يُقَالُ : «هُوَ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ بَنَاتِ طَوْقِهِ» ، وَ«مِنْ حَبْلِ وَرِيدِهِ» .

- وَقَوْلُهُ : «عَلَى أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ» [١٦] . الْأَنْقَابُ : الطَّرِيقُ فِي الْجَبَلِ وَاحِدًا نَقْبٌ ، وَالْأَشْهُرُ فِي جَمْعِهَا : نِقَابٌ ؛ لِأَنَّ فِعْلًا لَا يُجْمَعُ عَلَى أَفْعَالٍ إِلَّا نَادِرًا ^(٢) .
- وَقَوْلُهُ : «وَانْقُلْ حُمَاهَا وَاجْعَلْهَا بِالْجُحْفَةِ» [١٤] . إِنَّمَادَعًا بِنَقْلِ الْحُمَى إِلَى الْجُحْفَةِ ^(٣) ؛ لِأَنَّهَا كَانَتْ لِلْمُشْرِكِينَ .

[مَا جَاءَ فِي إِجْلَاءِ الْيَهُودِ مِنَ الْمَدِينَةِ]

- وَقَوْلُهُ : «لَا يَجْتَمِعُ دِينَانٍ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ» [١٨] . قَالَ الْأَصْمَعِيُّ ^(٤) :

(١) فِي الْأَصْلِ : «دَافِعٌ» .

(٢) فِي «الْاِقْتِصَابِ» لِلْيَمْرُوتِيِّ : «قَالَ ابْنُ الْأَيْمَنِ التَّغْلِبِيُّ :

وَتَرَاهُنَّ شُرْبًا كَالسَّعَالِي يُتَطَّلَعْنَ مِنْ تُغُورِ النَّقَابِ

وَقَالَ ابْنُ نَافِعٍ وَالْأَعْمَشُ : هِيَ الْفِجَاجُ الَّتِي حَوْلَهَا خَارِجًا مِنْهَا» .

(٣) فِي رِوَايَةِ يَحْيَى الْمَطْبُوعِيَّةِ : «فَاجْعَلْهَا بِالْجُحْفَةِ» . وَالْجُحْفَةُ : مِيقَاتُ أَهْلِ الشَّامِ وَمِصْرَ وَالْمَغْرِبِ ، إِنْ لَمْ يَمْرُؤَا عَلَى الْمَدِينَةِ ، فَإِنْ مَرُّوا عَلَيْهَا فَمِيقَاتُهُمْ مِيقَاتُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ» .

يُرَاجَعُ : مَعْجَمُ مَا اسْتَعْجَمَ (١/٣٦٧) ، وَمَعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٢/١١١) ، قَالَ : «بِالضَّمِّ ثُمَّ السُّكُونِ وَالْفَاءِ» وَالرَّوْضُ الْمَعْطَارُ (١٥٦) .

(٤) يُرَاجَعُ : مَعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٢/٣٧ ، ٣٨) ، وَالرَّوْضُ الْمَعْطَارُ (١٦٣) .

جَزِيرَةُ الْعَرَبِ مِنْ أَقْصَى عَدَنِ الْيَمَنِ إِلَى رَيْفِ الْعِرَاقِ فِي الطُّوْلِ، وَأَمَّا فِي الْعَرْضِ
فَمِنْ جُدَّة^(١) وَمَا وَالآهَاءِ مِنْ سَاحِلِ الْبَحْرِ إِلَى أَطْرَافِ الشَّامِ أَتَمَّ نَوَاحِيهَا، وَقَالَ
أَبُو عُبَيْدَةَ: جَزِيرَةُ الْعَرَبِ مَا بَيْنَ حَفْرِ أَبِي مُوسَى إِلَى أَقْصَى الْيَمَنِ فِي الطُّوْلِ،
وَأَمَّا فِي الْعَرْضِ فَمَا بَيْنَ رَمْلِ يَبْرِينَ إِلَى مُنْقَطَعِ السَّمَاءِ.

وَالْحَفْرُ: أَيُّ: الشَّيْءُ الْمَحْفُورُ، وَالْحَفْرُ - بِإِسْكَانِ الْفَاءِ - الْمَصْدَرُ
كَالْهَدْمِ وَالْهَدْمُ.

- وَقَوْلُهُ: «قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ» [١٧]. مَعْنَى قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ، أَيُّ: قَتَلَهُمْ
اللَّهُ، وَإِنْ كَانَ الْأَشْهَرُ أَنْ لَا يُسْتَعْمَلَ فَاعِلٌ إِلَّا فِي اثْنَيْنِ فَصَاعِدًا، فَقَدْ جَاءَتْ
الْأَلْفَاظُ بِخِلَافِ ذَلِكَ مِثْلُ طَارَقَتْ النَّعْلَ - وَعَافَاكَ اللَّهُ. وَقِيلَ: مَعْنَى قَاتَلَ اللَّهُ:
لَعَنَ اللَّهُ، وَإِنَّمَا شَاعَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ أَصْلَ الْمُقَاتَلَةِ الْمُحَارَبَةُ، وَلَا تَكُونُ إِلَّا عَنْ
مُنَابَذَةٍ وَمُبَاعَدَةٍ، وَاللَّعْنُ مَعْنَاهُ: الْإِبْعَادُ^(٢).

- وَقَوْلُهُ: «فَفَحَّصَ عَنْ ذَلِكَ عُمَرُ...» [١٨]. مَعْنَى فَحَّصَ عَنْ ذَلِكَ:
كَشَفَ عَنْهُ وَبَحَثَ / وَمِنْهُ سُمِّيَ الْفَحْصُ فَحْصًا؛ لِانْكِشَافِهِ.

- وَقَوْلُهُ: حَتَّى أَتَاهُ الثَّلْجُ. الثَّلْجُ - بَفَتْحِ اللَّامِ - مَصْدَرٌ ثَلَجَتْ نَفْسِي
بِالشَّيْءِ: إِذَا سَكَنْتَ إِلَيْهِ^(٣) وَوَثِقْتَ بِهِ وَثَلَجَتْ نَفْسِي بِالشَّيْءِ؛ أَيُّ: سُرَّتْ بِهِ،
وَيُسَمَّى السُّرُورُ بِالنَّفْسِ ثَلَجًا؛ لِأَنَّ الْمُهْتَمَّ بِالشَّيْءِ يَعْتَرِيهِ حِدَّةٌ وَيَجِدُ حُرْقَةً فَإِذَا

(١) فِي الْأَصْلِ: «حِرَّة».

(٢) الْاِقْتِضَابُ.

(٣) تَهْذِيبُ اللَّغَةِ (١١/٢٠، ٢١).

وَصَلَ إِلَى مَا يُرِيدُ ذَهَبَتْ تِلْكَ الْحُرْفَةُ، فَيُقَالُ عِنْدَ ذَلِكَ بَرَدَتْ نَفْسُهُ، وَفَلَانٌ يَجِدُ
بُرْدَ النَّفْسِ، وَيَأْبُرُ دَهَا عَلَى الْفُؤَادِ [قَالَ]:

أَرَقَنِي اللَّيْلَةَ بُرْغُوْتُ ثَقِفُ
بِيئْتُ بَيْنَ مَرْفَقَيْي يَخْتَلِفُ
يَقْفُزُ الْقَفْزَةَ كَالْفَهْدِ اللَّقْفُ
يَا بُرْدَهَا عَلَى الْفُؤَادِ لَوْ يَنْفُ

- [قَوْلُهُ: «مِنْ ذَهَبٍ وَوَرِقٍ»] الْوَرِقُ - بَكْسَرِ الرَّاءِ - الْمَالُ مِنَ الدَّرَاهِمِ، فَإِنْ كَانَ
مِنْ حَيَوَانٍ كَالْإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالغَنَمِ فَهُوَ وَرَقٌ يَفْتَحُ الرَّاءِ (١).

.. [قَوْلُهُ: «وَجِبَالٍ وَأَقْتَابٍ»]. الْأَقْتَابُ: جَمْعُ قَتَبٍ، وَهُوَ نَحْوُ الْبَرْدَعَةِ

لِلْبَعِيرِ.

.. [قَوْلُهُ: «وَأَجْلَاهُمْ مِنْهَا»]. يُقَالُ: جَلَوْتُ الْقَوْمَ عَنِ الْمَوْضِعِ أَجْلِيهِمْ:

إِذَا طَرَدْتَهُمْ.

.. وَذَكَرَ قَوْلُهُ: «الْهَدْمَ الْهَدْمَ وَالِدَّمَ الدَّمَ» (٢). فَقَالَ: كَانَتْ الْعَرَبُ إِذَا

اخْتَلَفَتْ أَوْ خَالَفَتْ غَيْرَهَا تَقُولُ: الدَّمَ الدَّمَ، وَالْهَدْمَ الْهَدْمَ، أَي تَطْلُبُ بِدَمِي
وَأَطْلُبُ بِدَمِكَ، وَمَا هَدَمْتُ مِنَ الدَّمَاءِ هَدَمْتُ. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ (٣) إِنَّمَا هُوَ

(١) تقدم مثل ذلك وسيأتي بالملحق الذي نقل عن خط المؤلف في آخر الكتاب.

(٢) في الأصل: «اللدّم» وهي رواية سيذكرها المؤلف.

(٣) نص أبي عبيدة نقله عنه الأزهرى في تهذيب اللغة (٦/٢٢٢)، وأنشد:

* ثُمَّ الْحَقِي بِهِدْمِي وَلَدَمِي *

أبي: بأصلي وموضعي وعنه في اللسان، والتاج (هدم - لدم).

[الْهَدَمَ الْهَدَمَ وَاللَّدَمَ اللَّدَمَ] ^(١) بِفَتْحِ الدَّالِ، أَي: حُرْمَتِي مَعَ حُرْمَتِكُمْ وَبَيْتِي مَعَ بَيْتِكُمْ. وَأَصْلُ الْهَدَمِ: مَا انْهَدَمَ. وَيُسَمَّى مَنْزِلُ الرَّجُلِ هَدَمًا لِانْهَدَامِهِ، وَيَجُوزُ ^(٢) أَنْ يَكُونَ الْهَدَمُ الْقَبْرُ؛ سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يُحْفَرُ ثُمَّ يَرَدُّ تَرَابُهُ فِيهِ فَهُوَ هَدَمُهُ، فَمَعْنَاهُ عَلَيَّ هَذَا: مَقْبَرِي مَقْبَرُكُمْ، أَي: لَا أَزَالُ حَتَّى أَمُوتَ عِنْدَكُمْ، وَقَوَى هَذَا قَوْلُهُ: «بَلِ الْمَحْيَا مَحْيَاكُمْ وَالْمَمَاتُ مَمَاتُكُمْ» ^(٣).

وَاللَّدَمُ: الْحَرَمُ ^(٤)، جَمْعُ لَادِمٍ مِثْلُ حَارِسٍ وَحَرَسٍ، وَسُمِّيَ أَهْلُ الرَّجُلِ وَنِسَاؤُهُ لَدَمًا؛ لِأَنَّهُمْ يَلْتَدِمُونَ عَلَيْهِ إِذَا مَاتَ، أَي: يَلْطُمُونَ خُدُودَهُمْ وَاللَّدَمُ مِثْلُ اللَّطْمِ فَكَأَنَّهُ قَالَ: حَرَمِي مَعَ حَرَمِكُمْ.

- و[قَوْلُهُ: «حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرْعٍ»] [٢٢]. سَرْعٌ: مَوْضِعٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَدِينَةِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ مَرَّحَلَةً ^(٥) فِيمَا ذَكَرَ ابْنُ وَضَّاحٍ وَغَيْرُهُ، وَيُرْوَى بِالْعَيْنِ وَالغَيْنِ،

(١) سَاقَطَ مِنَ الْأَصْلِ، وَفِي (س): «الْهَدَمَ اللَّدَمَ» وَهِيَ كَمَا أَثْبَتُ فِي نَصِّ التَّهْذِيبِ وَغَيْرِهِ عَنِ أَبِي عُبَيْدَةَ.

(٢) فِي تَهْذِيبِ اللَّغَةِ (٢٢٢/٦) - بَعْدَ نَصِّ أَبِي عُبَيْدَةَ -: «وَقَالَ غَيْرُهُ: جَازَ أَنْ يُقَالَ لِقَبْرِ الرَّجُلِ هَدَمُهُ». وَيُرَاجَعُ: التَّهْذِيبُ أَيْضًا (١٣٦/١٤).

(٣) نَقَلَهُ الْأَزْهَرِيُّ فِي تَهْذِيبِ اللَّغَةِ (١٣٥/١٤)، عَنِ ثَعْلَبٍ، عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ.

(٤) التَّهْذِيبُ (١٣٦/١٤).

(٥) مُعْجَمٌ مَا اسْتَعْجَمَ (٧٣٥/٢)، وَمُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٢١١/٣)، وَالرَّوَضُ الْمِعْطَارُ (٣١٥)، وَالْخَبْرُ فِي تَارِيخِ الطَّبْرِيِّ (٥٧/٤). قَالَ يَاقُوتُ: «بِالْعَيْنِ، وَالْعَيْنُ لَعَةٌ فِيهِ، وَهُوَ أَوَّلُ الْحِجَارِ وَآخِرُ الشَّامِ بَيْنَ الْمُغِيثَةِ وَتَبُوكَ مِنْ مَنَازِلِ حَاجِّ الشَّامِ، وَهُنَاكَ لَقِيَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَمْرَاءَ الْأَجْنَادِ، بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْمَدِينَةِ ثَلَاثَةَ عَشْرَ مَرَّحَلَةً. وَقَالَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ: هِيَ قَرْيَةٌ بِوَادِي تَبُوكَ، وَهِيَ آخِرُ عَمَلِ الْحِجَارِ الْأُولَى، وَهُنَاكَ لَقِيَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ مِنْ أَخْبَرَهُ =

وفتَحِ الرَّاءِ وَسُكُونِهَا .

- [وَقَوْلُهُ: «قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: ادْعُ لِي الْمُهَاجِرِينَ الْأَوْلِينَ»]. الْمُهَاجِرُونَ الْأَوْلُونَ: مَنْ صَلَّى الْقِبْلَتَيْنِ، وَهَاجَرَ قَبْلَ الْفَتْحِ . وَقَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ^(١): فَقَالَ عُمَرُ: ادْعُ لِي . . . كَذَا وَقَعَ هُنَا، وَفِي الْمَوْضِعَيْنِ الْآخَرَيْنِ: «ادْعُوا» وَهُوَ صَحِيحٌ أَيْضًا؛ لِأَنَّ مِنَ الْمُمْكِنِ أَنْ يَكُونَ عُمَرُ أَمَرَ مَنْ بِحَضْرَتِهِ بِاللُّدْعَاءِ فَتَسَّرَعَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَدَعَاهُمْ، وَقَدَّرُوِي: «فَدَعَوْهُمْ» وَهُوَ أَبْيَنُ فِيمَا أَرَدْنَاهُ .

- [وَقَوْلُهُ: «مِنْ مَشِيخَةٍ قُرَيْشٍ»]. يُقَالُ: مَشِيخَةٌ وَمَشِيخَةٌ، وَكَانَ ابْنُ دُرَيْدٍ^(٢) يَسْتَضَعِفُ مَشِيخَةً؛ لِأَنَّهَا جَاءَتْ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، وَكَانَ الْقِيَاسُ: مَشَاخَةٌ كَمَنَارَةٍ وَمَثَابَةٍ وَنَظِيرُهَا فِي الشُّذُوزِ قِرَاءَةٌ مِنْ قَرَأَ^(٣): ﴿لَمْثُوبَةٌ﴾ وَقَوْلُهُمْ فِي اسْمِ رَجُلٍ: مَكُورَةٌ^(٤) .

- وَفِي بَعْضِ طُرُقِ الْحَدِيثِ: إِنَّ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ قُرْحَانَ فَلَا يُقَدَّمُ بِهِمْ عَلَي هَذَا الْوَبَاءِ . وَالْقُرْحَانُ الَّذِي لَمْ يُصِبْهُ مَرَضٌ^(٥)، وَأَكْثَرُ مَا يُقَالُ فِي

= بِطَاعُونَ الشَّامِ فَرَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ . . . » .

(١) فِي الْأَصْلِ: «ابْنُ عُمَرَ» سَهُوٌ مِنَ النَّاسِخِ .

(٢) قَالَ الْيَقْرُبِيُّ فِي «الْاِقْتِصَابِ»: «فِي هَذِهِ اللَّفْظَةِ لُغَتَانِ؛ مَشِيخَةٌ بِتَسْكِينِ الشَّيْنِ وَفَتْحِ الْبَاءِ وَ«مَشِيخَةٌ» بِكسر الشَّيْنِ وَتَسْكِينِ الْبَاءِ» .

(٣) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: ١٠٣ . وَهِيَ قِرَاءَةُ أَبِي السَّمَّالِ وَقَتَادَةَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ . يُرَاجَعُ:

الْمَحْتَسَبُ (١/١٠٣)، وَالْمُحَرَّرُ الْوَجِيْزُ (١/٤٢٤)، وَالْبَحْرُ الْمُحِيطُ (١/٣٣٥)، وَالذَّرُّ

الْمَصُونُ (٢/٥٠)، وَالشُّوَاذُ (٨) .

(٤) تَاجُ الْعُرُوسِ (كُوز) .

(٥) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (٣/٤١١)، وَجَمْهَرَةُ اللَّغَةِ (١/٥٢٠)، وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ =

الجُدْرِيّ فَيُقَالُ: صَبِيٌّ قُرْحَانٌ، وَصَبِيَانٌ قُرْحَانٌ، فَلَا يُنْتَى وَلَا يُجْمَعُ، وَرُبَّمَا نُتِيٌّ وَجُمِعَ.

- وَأَمَّا قَوْلُهُ: «فِرَارًا». فَمَعْنَاهُ أَتَيْتُ فِرَارًا، وَهَذَا أَلْفُ الْإِنْكَارِ وَالتَّوْبِيخِ، كَمَا يُقَالُ لِلرَّجُلِ: أَقِيَامًا وَالتَّاسُ قُعُودٌ.

- وَ[قَوْلُهُ: «لَوْ غَيْرَكَ قَالَهَا يَا أَبَا عُبَيْدَةَ»]. جَوَابُ «لَوْ» مَحذُوفٌ، كَأَنَّهُ أَرَادَ: لَعَزَّزْتُهُ، لِأَدَبْتُهُ عَلَى الْجَهْلِ، وَأَمَّا أَنْتَ فَغَيْرُ مَعْدُورٍ.

- وَذَكَرَ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ بِطَرْبَالٍ مَائِلٍ فَلْيُسْرِعِ الْمَشْيَ، وَأَنَّهُ كَانَ إِذَا مَرَّ بِهِدْفٍ مَائِلٍ أَوْ صَدَفٍ مَائِلٍ أَسْرَعَ الْمَشْيَ». فَقَالَ: الصَّدَفُ، وَالْهَدَفُ وَالتَّطْرِبَالُ: كُلُّ^(١) بِنَاءٍ عَالٍ مُشْرِفٍ.

= (٤/٣٨، ٣٩)، وَالمُحَكَّم (٢/٤٠٣)، وَالنَّهْيَةُ (٣/٣٧٠)، وَالتَّلْسَانُ، وَالتَّاجُ (قِرْح). قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: قَالَ شَمِرٌ: قَالَ بَعْضُهُمْ: الْقُرْحَانُ مِنَ الْأَضْدَادِ، رَجُلٌ قُرْحَانٌ لِلَّذِي مَسَّهُ الْقُرْحُ، وَرَجُلٌ قُرْحَانٌ لَمْ يَمَسَّهُ قُرْحٌ وَلَا جُدْرِيٌّ، وَلَا حَصْبَةٌ، وَكَأَنَّهُ الْخَالِصُ مِنْ ذَلِكَ... . وَقَدْ أَوْرَدَ الْإِمَامُ الْعَلَامَةُ أَبُو الطَّيِّبِ اللَّغَوِيُّ الْحَلَبِيُّ هَذِهِ اللَّفْظَةَ فِي الْأَضْدَادِ لَهُ (٢/٥٨٩) قَالَ: «وَمِنَ الْأَضْدَادِ - زَعَمَ بَعْضُهُمْ - الْقُرْحَانُ: يُقَالُ: رَجُلٌ قُرْحَانٌ: إِذَا كَانَ قَدْ مَسَّهُ الْقُرْحُ، وَيُقَالُ: رَجُلٌ قُرْحَانٌ لِلَّذِي لَمْ يَمَسَّهُ قُرْحٌ وَلَا جُدْرِيٌّ وَلَا حَصْبَةٌ وَلَا طَاعُونٌ قَطُّ، وَامْرَأَةٌ قُرْحَانٌ أَيْضًا... . وَنَقَلَ عَنْ أَبِي حَاتِمٍ قَوْلَهُ: «فَأَمَّا الْقُرْحَانُ الَّذِي لَمْ يَمَسَّهُ الْقُرْحُ فَلَا أَعْرِفُهُ». وَفِي الْمُحَكَّم: «الْقُرْحَانُ مِنَ الْإِبِلِ: الَّذِي لَمْ يُصَبَّ جَرَبٌ، وَمِنَ النَّاسِ: الَّذِي لَمْ يُصَبَّ جُدْرِيٌّ وَكَذَلِكَ الْإِثْنَانِ وَالْجَمِيعِ وَالْمُؤَنَّثِ».

(١) يُرَاجَع: غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (٢/١٨)، قَالَ: «كَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ يَقُولُ: هُوَ شَبِيهٌ بِالْمَنْظَرِ مِنْ مَنَاطِرِ الْعَجَمِ كَهَيْئَةِ الصَّوْمَعَةِ وَالبِنَاءِ الْمُرتَفِعِ» وَفِي الصَّحَاحِ لِلْجَوْهَرِيِّ (طَرْبَل): «التَّطْرِبَالُ: الْقِطْعَةُ الْعَالِيَةُ مِنَ الْجِدَارِ وَالصَّخْرَةِ الْعَظِيمَةِ الْمُشْرِفَةِ مِنَ الْجَبَلِ، وَطَرْبَائِلٌ =

- وَقَوْلُهُ: «الطَّاعُونَ رِجْزٌ» [٢٣] الرَّجْزُ - هُنَا - هُوَ الْعَذَابُ .

- قَوْلُهُ: «فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ» «فِرَارًا» هُنَا يَنْتَصِبُ^(١) عَلَى أَحَدِ وَجْهَيْنِ^(٢) .
أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ مَفْعُولًا مِنْ أَجْلِهِ كَأَنَّهُ قَالَ: لَا تَخْرُجُوا لِلْفِرَارِ، وَمِنْ
أَجْلِ الْفِرَارِ .

وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ مَصْدَرًا وَقَعَ مَوْقِعَ الْحَالِ كَقَوْلِهِ: جِئْتُهُ رَكْضًا، وَأَخَذْتُ
الْعِلْمَ سَمْعًا وَسَمَاعًا، أَيْ: رَاكِضًا وَسَامِعًا، فَكَأَنَّهُ قَالَ: لَا تَخْرُجُوا فِرَارِينَ، فَالْتَّهْيُ
إِذَا إِنَّمَا وَقَعَ عَلَى الْخُرُوجِ عَلَى جِهَةِ الْفِرَارِ [فَإِنْ كَانَ خُرُوجًا عَلَى غَيْرِ جِهَةِ
الْفِرَارِ] لَمْ يَكُنْ فِيهِ حَرَجٌ .

وَأَمَّا رِوَايَةُ أَبِي النَّضْرِ^(٣): «لَا يُخْرَجُ كَمَا إِلَّا فِرَارًا مِنْهُ» بِالرَّفْعِ وَالنَّصْبِ فَلَا

الشَّامُ: صَوَامِعُهَا . وَفِي التَّهْدِيدِ لِلأَزْهَرِيِّ (٥٦/١٤): قَالَ: «رَأَيْتُ أَهْلَ النَّخْلِ فِي «بَيْضَاءَ
بَنِي جُدَيْمَةَ» يَبْنُونَ خِيَامًا مِنْ سَعْفِ النَّخْلِ فَوْقَ نَقْيَانِ الرَّمْلِ يَتَطَلَّلُ بِهَا نَوَاطِيرُهُمْ أَيَّامَ الصَّرَامِ
وَيُسْمَوْنَهَا الطَّرْبَالِ» . وَيُرَاجَعُ: النِّهَايَةُ (١١٧/٣)، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ (طَرْبَلُ)، وَقَصْدُ
السَّبِيلِ (٢٥٦/٢) .

يَقُولُ الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ الْعُنَيْمِيِّ: لَا تَزَالُ هَذِهِ اللَّفْظَةُ
مُسْتَعْمَلَةً عِنْدَ الْعَامَّةِ فِي نَجْدٍ، فَالطَّرْبَالُ عِنْدَهُمْ يَكُونُ مِنَ الشَّرْعِ الْقَوِيَّةِ تَعَطَّى بِهَا الْأُمْتَعَةُ عَنِ
الشَّمْسِ وَالرِّيَّاحِ وَالْمَطَرِ . وَهِيَ عِنْدَهُمْ بِحَرَكَةِ بَيْنِ الْكَسْرِ وَالضَّمِّ .

(١) فِي الْأَصْلِ: «فَيَنْتَصِبُ . . .» .

(٢) نَقَلَ الْيَقْرَنِيُّ شَرْحَ هَذِهِ الْفَقْرَةِ فِي «الْإِفْتِصَابِ» وَالتَّصْحِيحُ مِنْهُ .

(٣) أَبُو النَّضْرِ هَذَا: هُوَ سَالِمُ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ الْقُرَشِيِّ التَّمِيمِيُّ الْمَدَنِيُّ، مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرِ
التَّمِيمِيِّ . رَوَى عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَبُسَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ، وَسُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ،
وَمُوسَى بْنَ عُقْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ وَعَيْرُهُمْ .

تَصِحُّ عَلَى ظَاهِرِهَا، لِأَنَّكَ إِنْ جَعَلْتَهُ كَلَامًا مُتَقَطًّا مِنَ الْحَدِيثِ لَمْ يَصِحَّ لَهُ
 مَعْنَى، وَلَا إِعْرَابٌ، وَإِنْ وَصَلْتَهُ بِالْحَدِيثِ صَارَ التَّقْدِيرُ: وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ
 بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا إِذَا كَانَ لَا يُخْرِجُكُمْ إِلَّا فِرَارًا مِنْهُ، وَهَذَا لَا يَصِحُّ لَهُ مَعْنَى وَلَا
 إِعْرَابٌ، سِوَاءَ رَفَعْتَ الْفِرَارَ أَوْ نَصَبْتَهُ، وَلَا تَصِحُّ هَذِهِ الرَّوَايَةُ إِلَّا عَلَى أَنْ يَكُونَ
 سَقَطَ مِنَ الْحَدِيثِ شَيْءٌ، كَأَنَّ الْحَدِيثَ إِتْمَا كَانَ: وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا
 تَخْرُجُوا إِذَا كَانَ لَا يُخْرِجُكُمْ إِلَّا الْفِرَارُ مِنْهُ، فَإِذَا زِيدَتْ هَذِهِ الزِّيَادَةُ صَحَّ مَعْنَى
 الْحَدِيثِ^(١)، وَجَازَ فِي إِعْرَابِهِ وَجْهَانِ الرَّفْعِ وَالنَّصْبِ، وَالرَّفْعُ عَلَى أَنَّهُ فَاعِلٌ
 يُخْرِجُكُمْ، وَالنَّصْبُ عَلَى أَنْ يُضْمَرَ فِي «يُخْرِجُكُمْ» ضَمِيرًا فَاعِلًا يَرْجِعُ إِلَى
 الطَّاعُونَ، كَأَنَّهُ قَالَ: إِذَا كَانَ لَا يُخْرِجُكُمْ الطَّاعُونَ إِلَّا فِرَارًا مِنْهُ فَيَنْتَصِبُ «فِرَارًا»
 عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ مِنْ أَجْلِهِ، أَوْ عَلَى أَنَّهُ مَصْدَرٌ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ عَلَى مَا تَقَدَّمَ.
 وَرَوَى بَعْضُهُمْ: إِلَّا فِرَارًا مِنْهُ، أَي: إِفْرَارُ الطَّاعُونَ إِيَّاكُمْ، أَي: لَا يَحْمِلَنَّكُمْ

وهو ثقةٌ. قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: صَالِحٌ، ثِقَةٌ، حَسَنُ الْحَدِيثِ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ: «كَانَ ثِقَةً
 كَثِيرَ الْحَدِيثِ. مَاتَ فِي خِلَافَةِ مَرْوَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ سَنَةَ (١٢٩هـ)». أَخْبَارُهُ فِي: طَبَقَاتِ خَلِيفَةِ
 (٢٦٨)، وَتَارِيخِ أَبِي زُرْعَةَ (٤٢٣)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٦/٦)، وَتَهْذِيبِ الْكَمَالِ
 (١٢٧/١)، وَالشُّذْرَاتِ (١٧٦/١).

(١) نَقَلَ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الْاِقْتِضَابِ» عَنْ أَبِي عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ كَلَامًا جَيِّدًا ثُمَّ قَالَ:
 «وَقَدْ ذَكَرْنَا مَرَارًا أَنَّ الرُّوَاةَ رَبَّمَا أَسْقَطُوا أَلْفَاظًا مِنَ الْأَحَادِيثِ فَأَفْسَدُوهَا كَنَحْوِ الْحَدِيثِ الَّذِي
 يَرُويهِ جَمَاعَةٌ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «وَذَكَرَ سَنَةَ مِائَةٍ لَا يَبْقَى عَلَى ظَهْرِهَا يَوْمٌ نَذِي نَفْسٍ مَنفُوسَةٌ
 مِنْكُمْ» فَأَسْقَطَ الرَّوَايَ «مِنْكُمْ» فَأَفْسَدَ الْحَدِيثَ حَتَّى طَعَنَ الْمُلْحِدُونَ عَلَى الْإِسْلَامِ وَقَالُوا:
 هَذَا كَذِبٌ، وَمِثْلُ الْحَدِيثِ الْمُتَقَدِّمِ: «إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا أَوْ شَفِيعًا» وَأَسْقَطَ بَعْضُ الرُّوَاةِ «لَهُ»
 فَأَخْلَلَ الْحَدِيثَ...».

الطَّاعُونَ عَلَى الْفِرَارِ مِنْهُ كَمَا تَقُولُ: لَا يَحْمِلَنَّكَ إِفْرَارُ النَّاسِ إِلَيْكَ عَلَى الْفِرَارِ
 وَ«لَا» فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ نَهْيٌ لَا نَفْيٌ. وَيُقَالُ: فَرَّ الرَّجُلُ مِنَ الْأَمْرِ يَفِرُّ فِرَارًا،
 وَأَفْرَرْتُهُ أَنَا إِفْرَارًا أَيُّ: جَعَلْتُهُ أَنْ يَفِرَّ.
 - و[قوله: «لَبَيْتٌ بَرُكْبَةَ أَحَبُّ إِلَيَّ»] [٢٦]. رُكْبَةٌ: مَوْضِعٌ بَيْنَ مَكَّةَ
 وَالطَّائِفِ^(١). وَقِيلَ: مَوْضِعٌ بِشِقِّ الْيَمَنِ.

(١) مُعْجَمٌ مَا اسْتَعْجَمَ (٦٩/٢)، وَمُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٦٣/٣). قَالَ الْبَكْرِيُّ: «بِضْمٍ أَوَّلُهُ، عَلَى
 لَفْظِ رُكْبَةِ السَّاقِ . . .» وَذَكَرَ حَدِيثَ «الْمَوْطَأِ».

أَقُولُ: رُكْبَةٌ لَا تَزَالُ عَلَى تَسْمِيَّتِهَا، وَهِيَ مَشْهُورَةٌ جِدًّا، بَرِيَّةٌ وَاسِعَةٌ قَرِيبَةٌ مِنْ عُكَاطِ،
 قُرْبَ الطَّائِفِ يَطُوقُهَا الطَّرِيقُ الْقَدِيمُ بَيْنَ الرِّيَاضِ وَمَكَّةَ - شَرَفَهَا اللَّهُ - فَهِيَ فِي غَرْبِي نَجْدٍ مِمَّا
 يَلِي الطَّائِفِ، لَا بَيْنَ الطَّائِفِ وَمَكَّةَ. وَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَقِيلَ مَوْضِعٌ بِشِقِّ الْيَمَنِ» فَهُوَ خَطَأٌ ظَاهِرٌ
 وَهُوَ أَكْثَرُ اسْتِحَالَةٍ مِنَ الْأَوَّلِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ بِالْيَمَنِ مَوْضِعٌ بِهَذَا الْاسْمِ، وَإِنْ كَانَ كَذَلِكَ فَلَيْسَ
 هُوَ الْمَقْصُودُ هُنَا؛ لِأَنَّ هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ، وَلَوْ كَانَتْ رُكْبَةٌ جَنُوبَ مَكَّةَ لَصَحَّ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ كُلَّ مَا
 كَانَ جَنُوبَ مَكَّةَ صَحَّ أَنْ يُقَالَ لَهُ: يَمَنٌ، كَمَا أَنَّ مَا كَانَ شَمَالَهَا يُقَالُ لَهُ: شَامٌ.

[كِتَابُ الْقَدْرِ]^(١)

[النَّهْيُ عَنِ الْقَوْلِ بِالْقَدْرِ]

[قَوْلُهُ: «ثُمَّ مَسَحَ ظَهْرَهُ بِيَمِينِهِ فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ ذُرِّيَّتَهُ»] [٢]. مَسَحَ اللَّهُ ظَهْرَ آدَمَ فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ الدُّرِّيَّةَ، فَقَدْ كَانَ فِي تِلْكَ الدُّرِّيَّةِ أَبْنَاؤُهُ، وَأَبْنَاؤُ أَبْنَائِهِ، إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَإِذَا أَخَذَ مِنْ أَوْلِيائِكُمُ الْعَهْدَ فَقَدْ دَخَلَ فِي ذَلِكَ جَمِيعُ بَنِي آدَمَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمِثْلُ هَذَا قَوْلُهُ [تَعَالَى] [٢]: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ...﴾ الآية. وَالسُّجُودُ إِنَّمَا كَانَ قَبْلَ خَلْقِنَا وَتَصَوُّيرِنَا، وَإِنَّمَا جَازَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ حِينَ خَلَقَ آدَمَ خَلَقْنَا فِي صُلْبِهِ، فَكَأَنَّ خَلْقَ آدَمَ خَلَقَ لَنَا.

- وَقَوْلُهُ: «حَتَّى الْعَجْزِ وَالْكَيْسِ» [٤]. يَجُوزُ رَفْعُ الْعَجْزِ وَالْكَيْسِ عَطْفًا عَلَى «كُلِّ»، وَيَجُوزُ خَفْضُهُمَا عَلَى الْغَايَةِ.

[جَامِعُ مَا جَاءَ فِي أَهْلِ الْقَدْرِ]

- قَوْلُهُ: «لِتَسْتَفْرَغَ صَحْفَتَهَا» [٧]. وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى فِي غَيْرِ «الْمُوطَأِ»: «لِتَكْتَفِيءَ» وَمَعْنَاهُمَا وَاحِدٌ، يُقَالُ: كَفَأْتُ الْإِنَاءَ وَأَكْفَأْتُهُ: إِذَا قَلْبْتَهُ^(٣)، وَهَذَا

(١) الْمُوطَأُ رِوَايَةٌ يَحْيَى (١٨٨/٢)، وَرِوَايَةٌ أَبِي مُصْعَبِ الزُّهْرِيِّ (٦٨/٢)، وَرِوَايَةٌ سُؤَيْدِ (٤٧٠)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (١١٥/٢)، وَالِاسْتِذْكَارُ (٨٣/٢٦)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ (٢٠٧/٧)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٩٢/٣)، وَشَرْحُ الرُّرْقَانِيِّ (٢٤٢/٤)، وَكَشْفُ الْمُغْطَى (٣٣٩).

(٢) سُورَةُ الْأَعْرَافِ، الْآيَةُ ١١.

(٣) فِي اللِّسَانِ: «كَفَأَ»: «كَفَأَ الشَّيْءَ وَالْإِنَاءَ يَكْفُوهُ كَفَأً: قَلَبَهُ. الْكِسَائِيُّ: كَفَأْتُ الْإِنَاءَ: إِذَا كَبَيْتُهُ، وَأَكْفَأَ الشَّيْءَ: أَمَلَهُ، لُغِيَّةٌ وَأَبَاهَا الْأَصْمَعِيُّ».

كَلَامٌ خَرَجَ مَخْرَجَ التَّمْيِيلِ وَالِاسْتِعَارَةِ، وَحَقِيقَتُهُ: لَا تَسْأَلِ الْمَرْأَةَ زَوْجَهَا طَلَاقَ أُخْتِهَا لَتَسْتَجِرَّ حَظَّهَا مِنْهُ إِلَى نَفْسِهَا، وَتَنْفِرَ دَبِهُ دُونَهَا، وَلَيْسَ هُنَاكَ صَحْفَةٌ وَإِنَّمَا هُوَ مَجَازٌ.

- وَقَوْلُهُ: «وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْهُ الْجَدُّ» [٨]. الْجَدُّ: الْحِطُّ. وَالْجَدُّ:

الْإِنْكَمَاشُ^(١). وَمَعْنَى رِوَايَةِ الْفَتْحِ: أَنَّ مَنْ كَانَ سَعِيدًا فِي الدُّنْيَا جَلِيلَ الْقَدْرِ فِيهَا لَمْ يَنْتَفِعْ/ بِذَلِكَ فِي الْآخِرَةِ، وَإِنَّمَا يَنْتَفِعُ بِمَا قَدَّمَهُ مِنَ الْعَمَلِ الصَّالِحِ؛ لِأَنَّ الدُّنْيَا بِالْأَمْوَالِ، وَالْآخِرَةَ بِالْأَعْمَالِ.

وَمَعْنَى رِوَايَةِ الْكَسْرِ أَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَقْدِرُ عَلَى آدَاءِ حُقُوقِ اللَّهِ وَإِنْ جَدَّ فِي الْعَمَلِ الصَّالِحِ، إِلَّا أَنْ تُدْرِكَهُ رَحْمَةُ اللَّهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ أَحَدٌ بِعَمَلِهِ، قَبِيلَ: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَعَمَّدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ». وَقِيلَ: مَعْنَاهُ: إِنَّهُ لَا يَنْفَعُ أَحَدًا اجْتِهَادُهُ فِي طَلَبِ الرِّزْقِ إِذَا قُدِّرَ وَقُضِيَ، وَهَذَا التَّفْسِيرُ غَيْرُ صَحِيحٍ؛ لِأَنَّهُ لَوْ أَرَادَ الْمَدَّ فِي طَلَبِ الرِّزْقِ لَقَالَ: «فِيهِ» وَلَمْ يَقُلْ: «مِنْهُ»، وَقَدْ رُوِيَ: «مِنْكَ الْجَدُّ» بِكَسْرِ الْجِيمِ^(٢)، وَهَذَا يَبْعُدُ عَنْ تَفْسِيرِهِ، وَإِنَّمَا الْوَجْهُ فِي كَسْرِ الْجِيمِ مَا قَدَّمْنَاهُ.

- وَقَوْلُهُ: «لَا يَعْجَلُ شَيْءٌ إِذَا وَقَدَّرَهُ» [٩]. رِوَايَةُ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى: «لَا

يَعْجَلُ شَيْءٌ إِذَا وَقَدَّرَهُ» [- بِفَتْحِ الْيَاءِ الْجِيمِ وَكَسْرِ الْهَمْزَةِ -] أَيْ: لَا يَسْبِقُ وَلَا يَتَقَدَّمُ مِنْ قَوْلِهِ [تَعَالَى] (٣): ﴿وَعَجَلْتُ إِلَيْكَ رَبِّ لِتَرْضَى﴾. وَالْإِنَاءُ: الْوَقْتُ،

(١) يَعْنِي بِالْكَسْرِ، وَفِي الرَّاهِرِ لابن الأَثَرِيِّ (١/١١٤): «وَيُقَالُ: جَدَّ الرَّجُلُ فِي الْأَمْرِ: إِذَا أَنْكَمَشَ فِيهِ يَجِدُّ جِدًّا».

(٢) فِي الْأَصْلِ: «الْمِيم».

(٣) سُورَةُ طه.

قَالَ تَعَالَى: ^(١) ﴿غَيْرَ نَظِيرِينَ إِنَّهُ﴾ وَالْمَعْنَى: لَا يَسْبِقُ وَقْتَهُ الَّذِي قَدَّرَ كَوْنَهُ فِيهِ .
 وَرَوَاهُ قَوْمٌ: «وَلَا يُعْجَلُ شَيْءٌ أَنَاهُ وَقَدْرُهُ»، اعْتَقَدُوا فِي أَنِي فِعْلٌ مَاضٍ مِنْ قَوْلِ
 الْعَرَبِ: أَتَيْتُ الشَّيْءَ إِينَاءً: إِذَا أَخَّرْتَهُ، وَمَعْنَاهُ عَلَيَّ هَذَا: لَا يَقْدِرُ أَحَدٌ عَلَيَّ
 تَعْجِيلِ شَيْءٍ أَخَّرَهُ اللَّهُ، كَمَا لَا يَسْتَطِيعُ تَأْخِيرَ شَيْءٍ قَدَّمَهُ اللَّهُ، وَفِي رِوَايَةِ الْقَعْنَبِيِّ:
 «لَا يُعْجَلُ شَيْئًا أَنَاهُ وَقَدْرُهُ»، عَلَيَّ أَنْ يَكُونَ أَنَاهُ فِعْلًا مَاضِيًا، وَفِي «يُعْجَلُ» ضَمِيرُ
 فَاعِلٍ يَرْجِعُ إِلَى اللَّهِ، وَمَعْنَاهُ عَلَيَّ هَذَا: إِنَّ اللَّهَ وَفَّقَ لِلْأَشْيَاءِ مَوَاقِفَتَ، فَهُوَ
 تَعَالَى لَا يُقَدِّمُ مِنْهَا شَيْئًا قَبْلَ وَقْتِهِ وَلَا يُؤَخِّرُ. وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: «لَا يُعْجَلُ
 شَيْئًا إِنَاهُ وَقَدْرُهُ» فَلَا إِنِّي عَلَيَّ هَذِهِ الرِّوَايَةِ اسْمٌ لَا فِعْلٌ، وَتَفْسِيرُهُ كَتَفْسِيرِ فَتَحِ
 الْيَاءِ وَالْجِيمِ ^(٢).

[مَا جَاءَ فِي الْحَيَاءِ]

- و[قوله]: «دَعُهُ فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ» [١٠]. لَمَّا ^(٣) كَانَ الْحَيَاءُ يَرْدَعُ
 صَاحِبَهُ عَنِ الْقَبَائِحِ / وَيَصُدُّهُ عَنِ الْفَوَاحِشِ كَمَا يَفْعَلُ الْإِيمَانُ، كَانَ كَأَنَّهُ جُزْءٌ مِنْهُ
 مَشَابَهَتُهُ إِيَّاهُ فِي فِعْلِهِ. وَالْحَيَاءُ مِنْ مَحَاسِنِ الْأَخْلَاقِ، وَالْإِيمَانُ لَا يَصِحُّ إِلَّا
 بِالتَّزَامِ الْأَخْلَاقِ الْجَمِيلَةِ وَأَطْرَاحِ الذَّمِيمَةِ، وَلِذَلِكَ قَالَ ﷺ: «بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ
 مَحَاسِنَ الْأَخْلَاقِ» فَلِذَلِكَ صَارَ كَأَنَّهُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ.

(١) سورة الأحزاب، الآية: ٥٣.

(٢) في الأصل: «والميم». وهذه هي الثابتة في رواية يحيى بطبعته.

(٣) هذه الفقرة مما بعدها تأخرت عن موضعها في الأصل، وتقدم عليها خمس فقرات من أول كتاب «حسن الخلق» كما سيأتي.

وَقَدْ حَرَّمَ قَوْمٌ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمُ الْخَمْرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ حَيَاءً وَخَجَلًا مِنْ أَنْ يَفْعَلُوا فِعْلًا يُعَابُونَ بِهِ، فَالْتَزَمُوا مِنْ كَرِيمِ الْأَخْلَاقِ بِالْحَيَاءِ مِثْلَ مَا أَوْجَبَهُ الْإِيمَانُ فَمِمَّنْ حَرَّمَ ذَلِكَ عَلَىٰ نَفْسِهِ وَعَلَىٰ بَنِيهِ: الْوَلِيدُ بْنُ الْمُغِيرَةَ الْمُخْزُومِيُّ^(١)، ثُمَّ وَجَدَ رِيحَهَا مَرَّةً مِنْ ابْنِهِ هَاشِمٍ فَجَلَدَهُ الْحَدَّ.

وَمِنْهُمْ عَامِرُ بْنُ الظَّرْبِ الْعَدَوَانِيُّ^(٢)، وَقَالَ فِي ذَلِكَ:

(١) هُوَ الْوَلِيدُ بْنُ الْمُغِيرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ مَخْزُومٍ، أَبُو عَبْدِ شَمْسٍ. سَيِّدٌ مِنْ سَادَاتِ قُرَيْشٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ. يُقَالُ لَهُ «الْعَدْلُ» لِأَنَّهُ كَانَ عَدْلًا قُرَيْشِيًّا كُلِّهَا، كَانَ يَكْسُو الْبَيْتَ سَنَةً وَيَتَكَسَّوهُ قُرَيْشٌ سَنَةً. وَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامَ كَانَ مِمَّنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَعَانَدَ فَلَمْ يَتَّبِعِ النَّبِيَّ ﷺ بَلْ نَاصَبَهُ الْعِدَاءَ، وَحَرَّضَ عَلَيْهِ، حَتَّى أَهْلَكَهُ اللَّهُ تَعَالَى بَعْدَ هِجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ بِثَلَاثَةِ أَشْهُرٍ. يُرَاجَع: الْمُحَبَّرَ (١٦١، ١٧٤، ٢٣٧، ٣٣٧)، وَالكَامِلَ لابن الأثير (٢/٢٦٦)، وَنَهَايَةَ الْأَرْبِ (٢٧٣/١٦) . . . وَغَيْرَهَا، وَذَكَرُوا أَنَّهُ جَلَدَ ابْنَهُ فِي الْخَمْرِ. وَقَوْلُ الْمُؤَلَّفِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «فَجَلَدَهُ الْحَدَّ» لَا مَعْنَى لَهُ؛ لِأَنَّ الْحُدُودَ لَمْ تُعْرَفْ بِهَذَا الْمُصْطَلَحِ إِلَّا فِي الْإِسْلَامِ، وَالْخَمْرُ لَمْ تُحَرِّمْ فِي الْإِسْلَامِ إِلَّا تَدْرُجًا، فَثُبُوتُ الْحَدِّ فِيهَا وَالْأَمْرُ بِجَلْدِ شَارِبِ الْخَمْرِ لَمْ يَكُنْ فِي بَدَايَةِ الْإِسْلَامِ، وَهَذَا مَعْلُومٌ.

(٢) عَامِرٌ هَذَا سَيِّدٌ مِنْ سَادَاتِ الْعَرَبِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَبِيرٌ مِنْ كِبَرَانِهِمْ، كَانَ حَاطِبُهُمْ وَحَكَمَهُمْ وَحَكِيمُهُمْ، مِنْ بَنِي عَدَوَانَ، يُقَالُ «ذَا الْحِلْمِ» وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ قُرِعَتْ لَهُ الْعَصَا:

* لَدِي الْحِلْمِ قَبْلَ الْيَوْمِ مَا تُقْرَعُ الْعَصَا *

وَكَانَتْ ابْنَةُ عَامِرٍ هَذَا مِنْ حَكِيمَاتِ الْعَرَبِ، ذَكَرَ ذَلِكَ ابْنُ بَاطِيشٍ فِي كِتَابِهِ «غَايَةُ الْوَسَائِلِ فِي مَعْرِفَةِ الْأَوَائِلِ» وَهُوَ عِنْدِي بِخَطِّهِ وَوَلَّهِ الْمَنَّةُ. يُرَاجَعُ فِي أَحْبَارِهِ: الْبَيَانُ وَالتَّبْيِينُ (١/٢٦٤)، وَالْمُحَبَّرَ (١٣٥، ٢٣٦، ٢٣٧، ٢٣٩)، وَالْعَقْدَ الْفَرِيدَ (٢/٢٥٥)، وَهُوَ أَحْبَابٌ فِي كُتُبِ الْأَمْثَالِ وَالْأَوَائِلِ . . . وَغَيْرَهَا. وَالْأَبْيَاتُ الْمَذْكُورَةُ أَنْشَدَهَا ابْنُ حَبِيبٍ فِي الْمَجَبَّرِ، وَالرَّقِيقُ الْفَيْرَوَانِيُّ فِي قُطْبِ السَّرُورِ «الْمَخْتَارُ» (٤٥٥)، وَغَيْرَهُمَا. وَيَلْحَظُ اضْطِرَابَ وَزْنَ الْبَيْتِ الْأَخِيرِ.

إِنْ أَشْرَبِ الْخَمْرَ أَشْرَبَهَا لِلذَّهَبِ وَإِنْ أَدْعَهَا فَإِنِّي مَاقَتْ قَالِي
 [لَوْلَا اللَّذَازَةُ وَالْفَتِيَانُ لَمْ أَرَهَا وَلَا رَأَيْتَنِي إِلَّا مِنْ مَدَى الْغَالِي] (١)
 مُحَلَّةٌ (٢) لِلْفَتَى مَا لَيْسَ فِي يَدِهِ ذَهَابَةٌ بِعُقُولِ الْقَوْمِ وَالْمَالِ
 أَقْسَمْتُ بِاللَّهِ أَسْقِيهَا وَأَشْرَبَهَا حَتَّى يُمَرِّقَ تَرْبُ الْقَبْرِ أَوْ صَالِي
 مَوْرَثَةُ الْقَوْمِ أَضْعَانًا بِلَا إِحْنٍ مُزْرِيَةٌ بِالْفَتَى ذِي النَّجْدَةِ الْحَالِي
 وَمِنْهُمْ: قَيْسُ بْنُ عَاصِمِ الْمَنْقَرِيِّ (٣)، غَمَزَ عُنْكَ ابْنَتَهُ وَهُوَ سَكْرَانٌ، فَلَمَّا صَحَا

(١) من المحبّر والمختار .

(٢) في المحبّر والمختار: «سألة» .

(٣) شاعرٌ وحكيمٌ، وفارسٌ من بني سعد بن تميم، جاهليٌّ أدرك الإسلامَ فأسلمَ، واستعمله رسولُ الله ﷺ على صدقاتِ قومه، ولقبه سيّد أهلِ الوبرِ. توفّي سنة (٢٠هـ) بالبصرة، ورثاه عبدةُ بنُ الطيّبِ بقوله من أبيات [ديوانه: ٨٧]:

عَلَيْكَ سَلَامٌ اللهُ قَيْسَ بْنَ عَاصِمٍ وَرَحْمَتُهُ مَا شَاءَ أَنْ يَتَرَحَّمَا
 فَمَا كَانَ قَيْسٌ هُلُكُهُ هُلُكَ وَاحِدٍ وَلَكِنَّهُ بُنْيَانُ قَوْمٍ تَهْدَمَا

أَخْبَارُهُ فِي: مُعْجَمِ الشُّعْرَاءِ (١٩٩)، وَالْأَغَانِي (٦٩/١٤)، وَالْإِصَابَةِ (٤٨٣/٥). ذَكَرَهُ ابْنُ حَبِيبٍ خَبَرَ قَيْسٍ وَأَنْشَدَ لَهُ الْآيَاتِ الْأَرْبَعَةَ الَّتِي رَوَاهَا الْمُؤَلِّفُ وَنَسَبَهَا إِلَى صَفْوَانَ بْنِ أُمِيَّةٍ! وَكَذَا فَعَلَ الْفَيْرُوزَابَادِيُّ فِي «الْجَلِيسِ الْأَيْسِ»، عَلَى أَنَّ الرَّقِيقَ الْفَيْرَوَانِيَّ أَنْشَدَ لِقَيْسِ الْبَيْتَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ فِي كِتَابِهِ قُطْبِ السُّرُورِ (١٤٩)، وَسَقَطًا مِنَ الْمَخْتَارِ مِنْ قُطْبِ السُّرُورِ، فِي قِصَّةِ قَالَ: «وَلَقَدْ حَرَّمَ الْخَمْرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ جَمَاعَةٌ مِنْ كِبَرَاءِ الْعَرَبِ وَأَفْاضِلِهِمْ لِمَا نَالَهُمْ مِنْ مَعْرَةِ الشُّكْرِ، وَمِنْهُمْ: قَيْسُ بْنُ عَاصِمِ الْمَنْقَرِيِّ، وَذَلِكَ أَنَّ حَمَارًا اسْتَجَارَ بِهِ، فَأَنْزَلَهُ وَأَكْرَمَهُ، فَسَقَاهُ الْخَمْرَ حَتَّى سَكِرَ، فَأَخَذَ رُمَحَهُ وَسَقَى زَقَاقَ الْخَمْرِ، فَوَافَقَتْهُ أُخْتُهُ فَسَاوَرَهَا وَأَرَادَهَا عَلَى نَفْسِهَا فَسَقَى ثَوْبَهَا وَخَمَشَ وَجْهَهَا فَلَمَّا صَحَا، وَخَرَجَ نَظَرَ إِلَى الْخَمْرِ جَارِيَةً وَجَارُهُ الْخَمَارُ يَدْعُو بِالْوَيْلِ وَالشُّبُورِ، فَرَجَعَ إِلَى أُخْتِهِ فَقَالَ: مَنْ فَعَلَ هَذَا بِجَارِي؟ قَالَتْ: الَّذِي =

أُخْبِرَ بِذَلِكَ فَتَرَكَهَا حَيَاءً وَقَالَ :

لَعَمْرُكَ إِنَّ الْخَمْرَ مَا دُمْتُ شَارِبًا لَسَالِبَتِي مَالِي وَمُذْهَبَةُ عَقْلِي
وَتَارِكِي مِنَ الضُّعَافِ قَوَائِمٍ وَمُورِثِي حَزْبِ الصِّدِّيقِ بِلَا نَبْلِ
وَمِنْهُمْ : صَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ بْنِ مُحْرَثِ الْكِنَانِيِّ^(١) وَقَالَ فِي ذَلِكَ :

رَأَيْتُ الْخَمْرَ صَالِحَةً وَفِيهَا خِصَالٌ تُفْسِدُ الرَّجُلَ الْكَرِيمَا
فَلَا وَاللَّهِ أَشْرَبُهَا حَيَاتِي وَلَا أَدْعُو لَهَا أَبَدًا نَدِيمَا

رَوَدَ أُخْتَهُ، وَفَعَلَ بِوَجْهَهَا وَثُوبِهَا مَا تَرَى، فَاسْتَحْيَا مِنْ ذَلِكَ، وَحَرَّمَ الْخَمْرَ حَتَّى مَاتَ، وَقَالَ فِي ذَلِكَ، وَأَنْشَدَ الْبَيْتَيْنِ. وَلِلْقِصَّةِ رَوَايَاتٌ أُخْرَى فِي كُتُبِ الْأَدَبِ، وَهَلْ هِيَ أُخْتُهُ أَوْ ابْنَتُهُ؟ وَمَاذَا فَعَلَ بِالْخَمَارِ؟! وَذَكَرُوا أَنَّهُ قَالَ:

وَتَاجِرٍ فَاجِرٍ جَاءَ الْإِلَهُ بِهِ كَأَنَّ لِحْيَتَهُ أَذْنَابُ أَجْمَالِ
جَاءَ الْخَيْبِ بَيْسَانِيَّةً تَرَكَتْ صَحْبِي وَأَهْلِي بِلَا عَقْلِ وَلَا مَالِ

لِذَا عَدَّهُ أَبُو عُبَيْدَةَ - فِي كِتَابِ الدِّيْبَاجِ (٦٥) - مِنْ عَدَرَةِ الْعَرَبِ. قَالَ: «عَدَرَةُ الْعَرَبِ ثَلَاثَةٌ: قَيْسُ بْنُ عَاصِمِ الْبَدْعِ، وَكَانَ مِنْ أَغْدَرِ النَّاسِ، فَجَاوَرَهُ ذُبْيَانِيُّ يَتَجَرُّ بِأَرْضِ الْعَرَبِ فَرَبَطَهُ وَأَخَذَ مَتَاعَهُ، وَشَرِبَ شَرَابَهُ حَتَّى جَعَلَ يَتَنَاوَلُ النُّجْمَ...». وَفِي أَمْثَالِهِمْ: «أَغْدَرُ مِنْ قَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ». يُرَاجَعُ: الدُّرَّةُ الْفَاحِرَةُ (٣٢٤)، وَجَمْهَرَةُ الْأَمْثَالِ (٨٧/٢)، وَمَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (٦٥/٢)، وَالْمُسْتَقْصَى (٢٥٩/١)، وَفِي أَمْثَالِهِمْ أَيْضًا: «أَحْلَمُ مِنْ قَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ».

وَقِيلَ لِحَلِيمِ الْعَرَبِ الْأَحْنَفِ: مِنْ أَيْنَ تَعَلَّمْتَ الْحِلْمَ؟ قَالَ: مِنْ قَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ. (١)
صَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ هَذَا غَيْرُ الصَّحَابِيِّ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ بْنِ خَلْفِ بْنِ وَهْبِ الْجَمْحِيِّ الْقُرَشِيِّ (ت ٤١هـ) فَهَذَا كِنَانِيُّ، وَالصَّحَابِيُّ جَمْحِيُّ قُرَشِيٍّ، كَمَا تَرَى. وَلَمْ يَذْكَرْ فِي سِيرَةِ الصَّحَابِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّهُ مِمَّنْ حَرَّمَ الْخَمْرَ عَلَى نَفْسِهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَتَقَدَّمَ أَنَّ الْآيَاتِ الْمَنْسُوبَةَ إِلَيْهِ تُنْسَبُ أَيْضًا إِلَى قَيْسِ بْنِ عَاصِمِ الْمِنْقَرِيِّ الْمُتَقَدِّمِ ذَكَرَهُ. وَلَعَلَّ صَفْوَانَ هَذَا ابْنَ أُمَيَّةَ بْنِ الْأَسْكَرِيِّ الْحَارِثِيِّ الْكِنَانِيِّ؟ لَكِنَّ هَذَا إِسْلَامِيٌّ لِجَاهِلِيٍّ؟! فَهُوَ مُجَرَّدُ خَطِّ طَرَأَ عَلَى ذَهْنِي.

فَإِنَّ الْخَمْرَ تَنْفُضُحُ شَارِبِيهَا وَتَجْشَمُهُمْ مِنَ الْأَمْرِ الْعَظِيمَا

فَإِنَّ دَارَتْ حُمَيَّاهَا تَعَلَّتْ طَوَالِعُ تُفْسِدُ الرَّجُلَ الْحَلِيمَا

- وَمِنْهُمْ: الْبُرْجُ بْنُ مُسَهَّرِ الطَّائِي^(١)، سَكِرَ فَسَمِعَ ابْنَتَهُ تَبْوُلُ فَقَالَ: أَسْمَعُ شَحَّةً،
فَلَا بُدَّ أَنْ أَرْحُهَا زَحَّةً، فَقَامَ إِلَيْهَا فَوَطِئَهَا، فَلَمَّا صَحَا وَعَلِمَ بِذَلِكَ اسْتَحْيَى،
وَتَرَكَ شُرْبَهَا حَتَّى مَاتَ. وَالشَّخُّ: صَوْتُ الْبَوْلِ، وَالرَّحُّ: صَوْتُ النَّكَاحِ^(٢).

(١) الْبُرْجُ - يَفْتَحُ الْبَاءَ وَضَمَّهَا وَالضَّمُّ أَكْثَرُ - بِنُ مُسَهَّرِ بْنِ الْجَلَّاسِ بْنِ وَهَبِ بْنِ قَيْسٍ، أَحَدُ بَنِي
جَدِيلَةَ، مِنْ طَيْيءَ. شَاعِرٌ، جَاهِلِيٌّ، فَارِسٌ، مِنَ الْمُعَمَّرِينَ، أَدْرَكَ الْإِسْلَامَ وَلَمْ يُسَلِّمْ، أَسْرَهُ
الْحُصَيْنُ بْنُ الْحِمَامِ الْمَرْيُ ثُمَّ مَنَّ عَلَيْهِ وَأَطْلَقَهُ، رَحَلَ إِلَى الشَّامِ وَتَنَصَّرَ وَشَرَبَ الْخَمْرَ صَرْفًا
حَتَّى مَاتَ. وَفِي الْأَغَانِي (١٣/١٤)، أَنَّهُ لِحَقِّ بِلَادِ الرُّومِ فَلَمْ يُعْرِفْ خَبْرَهُ إِلَى الْآنَ.
وَذَكَرَتْ بَعْضُ الْمَصَادِرِ أَنَّهُ أَسْلَمَ وَوَفَدَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَأَنَّهُ شَهِدَ مَعَ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -
ثُمَّ أَنَّهُ كَانَ مَعَ الْخَوَارِجِ، ثُمَّ قُتِلَ يَوْمَ النَّهْرَوَانَ... إِلَى آخِرِ مَا قُتِلَ فِي ذَلِكَ. وَلَعَلَّهُ حَدَّثَ
خَلَطَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ وَلَدِهِ حَسَانَ فَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَصَاحِبِنَا «الْبُرْجُ» لَهُ شُعْرٌ جَيِّدٌ اخْتَارَ لَهُ أَبُو تَمَّامٍ وَغَيْرُهُ.
أَخْبَارُهُ فِي: النَّسَبِ الْكَبِيرِ (١٤٨)، وَشَرَحَ دِيوانَ الْحَمَّاسَةِ لِلتَّبْرِيذِيِّ (١/١٣٥)، وَالْأَغَانِي
(١٤/١٥)، وَالْمَحَبَّرِ (٤٧١)، وَالِاسْتِيقَاقَ (٣٨١)، وَالْمُبْهَجَ (٣٩)، وَالنَّصْحِيْفَ وَالتَّحْرِيفَ
(٢/٣٨٦)، وَغَيْرَهَا. وَالْخَبْرُ فِي الْمَحَبَّرِ (٤٧١)، وَقُطْبِ الشُّرُورِ (٤٢٠)، وَالْمَخْتَارِ (٤٥٤).

(٢) الرَّحُّ: النَّكَاحُ، يُقَالُ رَحَّهَا: إِذَا نَكَحَهَا، وَيُقَالُ لِلْمَرْأَةِ: الْمَرْحَةُ، وَيُنْشَدُ:

لَاخِيرَ فِي الشَّيْخِ إِذَا مَا أَجْلَخَا

وَدَرَدَتْ أَسْنَانُهُ وَكَحَا

وفيها:

وَمَالَ مِنْهُ أَيْرُهُ وَاسْتَرْحَى

فَعِنْدَ ذَلِكَ لَا يُرِيدُ رَحَا

كَذَا قَالَ ابْنُ خَالُوَيْهِ فِي إِعْرَابِ الْقَرَاءَاتِ (٢/٣٤٠، ٣٤١)، وَأَنْشَدَ الرَّمَحْسَرِيُّ فِي الْفَائِقِ =

- وَمِنْهُمْ: شَيْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ^(١)، وَعَبْدُ الْمُطَّلِبِ بْنِ هِشَامٍ^(٢)، وَوَرَقَةُ بْنُ نَوْفَلٍ^(٣)، وَمَقِيسُ بْنُ قَيْسِ بْنِ عَدِيِّ السَّهْمِيِّ^(٤) [وَكَانَ سَكِرًا] فَجَعَلَ يَخْطُ بِبَوْلِهِ

= فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (١/٥٢٦) لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -:

طُوبَى لِمَنْ كَانَتْ لَهُ مِرْحَةٌ
يَزُحُّهَا ثُمَّ يَنَامُ الْفَحَّةُ

(١) كَذَا فِي الْمُحَبَّرِ، وَفِي قُطْبِ الشُّرُورِ «عْتَبَةٌ» وَفِي أَصْلِهِ «عَشْبَةٌ» فَلَعَلَّهَا مُحَرَّفَةٌ مِنْ «شَيْبَةٌ» فَيُؤَافِقُ مَا فِي الْمُحَبَّرِ وَكُتَابِنَا.

(٢) فِي الْأَصْلِ: «عَبْدُ الْمَلِكِ» وَالتَّصْحِيحُ مِنْ «الْمَحْبَرِ» وَ«قُطْبِ الشُّرُورِ» وَغَيْرَهُمَا.

(٣) فِي الْمَصْدَرَيْنِ السَّابِقَيْنِ.

(٤) الْمُحَبَّرِ (٢٣٧)، وَفِي قُطْبِ الشُّرُورِ: مَقِيسُ بْنُ ضَبَابَةَ السَّهْمِيِّ، وَمَقِيسٌ هَذَا كِنَانِيٌّ أَحْوَالُهُ

بَنُو سَهْمٍ فَتَسَبَّ إِلَيْهِمْ، أَسْلَمَ أَخُوهُ هِشَامٌ فَقَتَلَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ خَطَأً، فَأَمَرَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِاللَّدِيَّةِ، فَقَدِمَ أَخُوهُ مَقِيسٌ هَذَا إِلَى الْمَدِينَةِ، وَأَظْهَرَ الْإِسْلَامَ، وَأَخَذَ اللَّدِيَّةَ فَتَرَبَّصَ بِقَاتِلِ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ وَارْتَدَّ، وَلَحِقَ بِقُرَيْشٍ، وَقَالَ فِي ذَلِكَ شِعْرًا، فَأَهْدَرَ النَّبِيُّ ﷺ دَمَهُ، فَقَتَلَهُ نُمَيْلَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ اللَّيْثِيُّ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ، وَقِيلَ: رَأَى الْمُسْلِمُونَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَقَتَلُوهُ بِأَسْيَافِهِمْ. شَهِدَ بَدْرًا مَعَ الْمُشْرِكِينَ وَنَحَرَ عَلَى مَائِهَا تِسْعًا، وَفِيهِ نَزَلَتِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ... الْآيَةُ﴾ سُورَةُ النَّسَاءِ، الْآيَةُ: ٩٣. قَالَهُ الْوَاحِدِيُّ فِي أَسْبَابِ التَّنْزِيلِ (١٦٣)، وَرُجِعَ: تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ (٩/٦١)، وَتَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ (٥/٣٣٣)، وَالذَّرُّ الْمَثُورُ (٢/١٩٥)، وَقَالَ - قَبَّحَهُ اللَّهُ - لَمَّا غَدَرَ بِمَنْ يَظُنُّ أَنَّهُ قَاتِلُ أَخِيهِ:

قَتَلْتُ بِهِ فِهْرًا وَحَمَلْتُ عَقْلَهُ سُرَاةَ بَنِي النَّجَارِ أَرْبَابَ فَارِعٍ
وَأَدْرَكْتُ نَارِي وَاضْطَجَعْتُ مُوسَدًا وَكُنْتُ إِلَى الْأَوْثَانِ أَوَّلَ رَاجِعٍ

وَ«ضَبَابَةُ» الْمَنْسُوبُ إِلَيْهَا أَنَّهُ بَنْتُ مَقِيسِ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَدِيِّ... السَّهْمِيِّ. وَهُوَ أَخْبَارٌ وَأَشْعَارٌ، وَالأَخْتِ فِيهِ قَصِيدَةٌ فِي رِثَائِهِ. يُرَاجَعُ: مَعْجَمُ الشُّعْرَاءِ (٤٦٧)، وَالسِّيَرَةُ النَّبَوِيَّةُ (٤/٥٢)، (٥٣)، وَإِمْتَاعُ الْأَسْمَاعِ (١/٦٩، ١٩٧، ٣٩٤). وَالْبَيْتَانِ مَشْهُورَانِ فِي مَعْجَمِ الشُّعْرَاءِ =

وَيَقُولُ: بَعِيرٌ أَوْ نَعَامَةٌ، فَلَمَّا صَحَا أُخْبِرَ فَأَقْسَمَ أَنْ لَا يَشْرَبَهَا أَبَدًا وَقَالَ:
رَأَيْتُ الْخَمْرَ صَالِحَةً وَفِيهَا خِصَالٌ كُلُّهَا دَنْسٌ ذَمِيمٌ
فَلَا وَاللَّهِ أَشْرَبُهَا حَيَاتِي طَوَالَ الدَّهْرِ مَا طَلَعَ النُّجُومُ
- وَمِنْهُمْ: عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ جَدْعَانَ^(١) سَكِرَ فَجَعَلَ يُسَاوِرُ القَمَرَ، فَلَمَّا صَحَا أُخْبِرَ
بِذَلِكَ، فَخَجَلَ وَتَرَكَهَا، وَقِيلَ: بَلْ لَطَمَ نَدِيمَهُ فَأَصْبَحَتْ عَيْنُهُ مُخْضِرَةً، فَقَالَ:
أَبْلَغَ بِي السُّكْرُ أَنْ أُوذِيَ خَلِيلِي؟! فَتَرَكَهَا وَقَالَ:

دَعِ الآثَامَ لَا تَقْرَبِ حِمَاهَا فِي ذَاكَ الْجَلَالَةَ وَالسَّنَاءَ
هَبِ الْأَذْيَانَ لَا تَتَنَهَاكَ عَنْهَا أَمَا يَنْهَاكَ لُبُّكَ وَالْحَيَاءَ

= (٤٦٧)، وأدب التُّدماء (٥)، وقُطِبَ الشُّرُور (٣٢٤)، والمُخْتَار (٤٥٥). ولمقيس أبيات

أُخْرِي فِي خَبَرِ هَذِهِ القِصَّةِ ذَكَرَهَا الرَّقِيقُ القَيْرَوَانِيُّ فِي قُطْبِ الشُّرُورِ وَهِيَ:

تَرَكْتُ الرِّاحَ إِذْ أَبْصَرْتُ رُشْدِي فَلَسْتُ بِعَائِدٍ أَبَدًا لِرَاحِ
أَشْرَبُ شَرْبَةً تُزْرِي بِعِرْضِي وَأُصْبِحُ ضَحْكَةً لِذَوِي الصَّلَاحِ
مَعَاذَ اللَّهِ لَا يُؤْدِي بِعَقْلِي وَلَا أَشْرِي الخَسَارَةَ بِالرِّبَاحِ
سَأْتُرُّكَ شَرْبَهَا وَأَكْفُ نَفْسِي وَالْهَيْهَاتُ بِالْبَانِ اللَّفَّاحِ

(١) ابنُ جَدْعَانَ هَذَا تَيْمِيُّ قُرَشِيٌّ، جَوَادٌ مَشْهُورٌ، أَحَدُ حُكَّامِ وَحُكَمَاءِ العَرَبِ فِي الجَاهِلِيَّةِ،

أَدْرَكَه النَّبِيُّ ﷺ قَبْلَ النُّبُوَّةِ. لَهُ أَخْبَارٌ وَنَوَادِرٌ وَقِصَصٌ. مَاتَ قَبْلَ البَعْثَةِ. يُرَاجَعُ: المُحَبَّرُ

(١٣٧)، وَالخَزَانَةُ (٣/٥٣٧) . . . وَهِيَ أَخْبَارٌ فِي السِّيَرَةِ النَّبَوِيَّةِ، وَالْأَغَانِي . . . وَغَيْرُهُمَا.

وَيُقَالُ: عَبْدُ اللَّهِ مُكَبَّرًا، وَعُبَيْدُ اللَّهِ مُصَغَّرًا. وَالخَبَرُ فِي المُحَبَّرِ (٢٣٧)، وَقُطْبِ الشُّرُورِ

(٤٢٣)، وَالْمُخْتَار (٤٥٦)، وَلَمْ يَذْكُرُوا الأبياتَ المذْكَورةَ هُنَا، وَذَكَرُوا قَوْلَهُ:

شَرِبْتُ الخَمْرَ حَتَّى قَالَ قَوْمِي أَلَسْتَ عَنِ السَّفَاهِ بِمُسْتَفِيقٍ
وَحَتَّى مَا أَوْسَدَ فِي مَنَامٍ أَنَامُ بِهِ سِوَى التُّرْبِ السَّحِيقِ
وَحَتَّى أَعْلَقَ الحَانُوثُ رَهْنِي وَأُنْكَرْتُ العَدُوَّ مِنَ الصَّدِيقِ

- وَمِنْهُمْ: عَفِيفُ بْنُ مَعْدِي كَرَبِ [بنِ] عَمْرِو بْنِ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسِ^(١)، حَرَمَهَا وَقَالَ:

وَقَائِلَةٌ هَلُمَّ إِلَى التَّصَابِي
وَوَدَّعْتُ الْقِدَاحَ وَقَدْ أَرَانِي
وَحَرَمْتُ الْمُدَامَ عَلَيَّ حَتَّى
فَقُلْتُ عَفَفْتُ عَنْ مَا تَعَلَّمِينَا
بِهَا فِي الدَّهْرِ مَشْغُوفًا رَهِينَا
أَكُونَ بِقَعْرِ مَلْحُودٍ^(٢) دَفِينَا

- وَمِنْهُمْ: الْأُسْلُومُ الْهَمْدَانِيُّ^(٣) وَحَرَمَ الرِّزْنَا وَقَالَ فِي ذَلِكَ: /

سَأَلَمْتُ قَوْمِي بَعْدَ طُولِ مَطَاظَةٍ
وَتَرَكْتُ شُرْبَ الرِّاحِ وَهِيَ أَثِيرَةٌ
[وَعَفَفْتُ عَنْهُ يَا أُمَيْمَ تَكَرُّمًا
وَالسَّلْمُ أَبْقَى فِي الْأُمُورِ وَأَعْرَفُ
وَالْمُؤَمِّسَاتِ وَتَرَكَ ذَلِكَ أَشْرَفُ
وَكَذَاكَ يَفْعَلُ ذُو الْحِجَابِ الْمُتَعَفِّفُ]

- وَالْعَبَّاسُ بْنُ مِرْدَاسٍ^(٤): تَرَكَهَا فِقِيلٌ لَهُ فِي ذَلِكَ فَقَالَ: لَا أَشْرَبُ شَرَابًا أُصْبِحُ سَيِّدَ قَوْمِي وَأُمْسِي سَفِيهِهِمْ.

- وَسُوَيْدُ بْنُ عَدِيٍّ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَلَمَةَ^(٥): حَرَمَهَا وَأَدْرَكَ الْإِسْلَامَ فَقَالَ:

(١) الْمُحَبَّرُ (٢٣٧، ٢٣٩)، وَقُطِبَ الشُّرُورُ (٤٢٠)، وَالْمَخْتَارُ (٤٥٥)، وَنَهَايَةُ الْأَرْبِ (٨٩/٤)، قَالَ الرَّقِيقُ الْقَيْرَوَانِيُّ: «وَأَسْمُهُ شَرْحِيلُ، وَإِنَّمَا سُمِّيَ عَفِيفًا بِالْبَيْتِ الْأَوَّلِ».

(٢) فِي الْأَصْلِ: «مَلْحُودًا».

(٣) الْمُحَبَّرُ (٢٣٩، ٢٤٠).

(٤) شَاعِرٌ مَشْهُورٌ تَقَدَّمَ التَّعْرِيفُ بِهِ. وَالخَبَرُ فِي الْمُحَبَّرِ (٢٣٧)، وَقُطِبَ الشُّرُورُ (٤١٦).

(٥) ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي الْإِصَابَةِ (٣/٣٦٩)، وَقَالَ: «... الطَّائِي، ذَكَرَهُ الْمَرْزُبَانِيُّ، وَقَالَ:

مُخَضَّرٌ أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ وَالْإِسْلَامَ فَاسْلَمَ وَهُوَ الْقَائِلُ - وَكَانَ كَثِيرَ الشُّعْرِ... وَأَنْشَدَ الْبَيْهَقِيُّ، وَلَمْ يَذْكُرِ التَّالِثَ وَهُوَ مَوْضِعُ الشَّاهِدِ! وَلَمْ يَذْكُرْهُ د. وَفَاءُ فَهَمِي السَّنْدِيُّونِي فِي شِعْرِ طَمِيءٍ وَأَخْبَارَهَا مَعَ أَنَّهُ كَثِيرُ الشُّعْرِ! فَهُوَ مُسْتَدْرِكٌ عَلَيْهِ، وَذَكَرَهُ عَبْدِ الْقَادِرِ فَيَاضُ فِي «قَبِيلَةِ طَمِيءٍ».

تَرَكَتُ الشُّعْرَ وَاسْتَبَدَّلْتُ مِنْهُ إِذَا دَاعِيَ ضِيَاءَ الصُّبْحِ قَامَا
 كِتَابَ اللَّهِ لَيْسَ لَهُ شَرِيكٌ وَوَدَّعْتُ الْمُدَامَةَ وَالنَّدَامَى
 وَحَرَّمْتُ الْخُمُورَ وَقَدْ أَرَانِي بِهَا سَدِكًا^(١) وَإِنْ كَانَتْ حَرَامًا

- وَذَكَرَ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا لَمْ تَسْتَحِيْ اصْنَعْ مَا شِئْتَ»^(٢). فَقَالَ: الْعَرَبُ تَسْتَعْمَلُ الْأَمْرَ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ فِي مَعْنَى الشَّرْطِ؛ لِمَا بَيْنَهُمَا مِنَ الْمُضَارَعَةِ؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا غَيْرُ وَاجِبٍ، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مُفْتَقِرٌ إِلَى جَوَابٍ، وَلَا فَرْقَ بَيْنَهُمَا غَيْرَ أَنْ أَحَدَهُمَا شَرْطٌ لَفْظِيٌّ؛ وَالْآخَرُ شَرْطٌ مَعْنَوِيٌّ، أَلَا تَرَى أَنَّ قَوْلَكَ: إِنْ تَجِئَنِي أَكْرَمَكَ، فَهَذَا شَرْطٌ لَفْظِيٌّ؛ لِأَنَّ فِيهِ أَدَاةُ الشَّرْطِ مَلْفُوظًا بِهَا، وَإِذَا قُلْتَ فِي الْأَمْرِ: جِئَنِي أَكْرَمَكَ، فَلَيْسَ فِي اللَّفْظِ أَدَاةٌ مِنْ أَدَوَاتِ الشَّرْطِ، لَكِنَّهَا مَوْجُودَةٌ فِيهِ مِنْ طَرِيقِ الْمَعْنَى لَا مِنْ طَرِيقِ اللَّفْظِ، فَإِنَّ التَّقْدِيرَ: جِئَنِي فَإِنْ تَجِئَنِي أَكْرَمَكَ، فَلَمَّا كَانَتْ بَيْنَهُمَا هَذِهِ الْمُنَاسَبَةُ جَازَ أَنْ يَسُدَّ أَحَدُهُمَا مَسَدَّ الْآخَرِ، فَمِمَّا سَدَّ فِيهِ الْأَمْرُ مَسَدَّ الشَّرْطِ قَوْلُهُ: «إِذَا لَمْ تَسْتَحِيْ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ» كَأَنَّهُ قَالَ: إِذَا لَمْ تَسْتَحِيْ صَنَعْتَ مَا شِئْتَ، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٣): ﴿قُلْ أَنْفِقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ: «وَقِيلَ: اسْمُهُ عَدِيٌّ بْنُ عَمْرِو بْنِ سُؤَيْدٍ وَسِيَّاتِي» وَلَمْ يَذْكُرْهُ فِي عَدِيٍّ؟! .

(١) معنى «سَدِكًا»: ملازم لها، وهي لُغَةٌ طَائِفَةٌ، قَالَ فِي اللِّسَانِ: «السَّدِكُ: الْمُؤَلَعُ بِالشَّيْءِ». قَالَ بَعْضُ مُحَرِّمِي الْخُمْرِ عَلَى نَفْسِهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ . . . وَأَنْشَدَ الْبَيْتَ وَرَوَاهُ هَكَذَا:

* وَوَرَّعْتُ الْفِدَاحَ وَقَدْ أَرَانِي *

(٢) التَّمْهِيدُ (٧٠/٢) فَمَا بَعْدَهَا، وَبِهَجَّةِ الْمَجَالِسِ (١/٥٩٠).

(٣) سُورَةُ التَّوْبَةِ، آيَةٌ: ٥٣.

لَنْ يُنْقَبَلَ مِنْكُمْ ﴿١﴾ وَمِثْلُهُ قَوْلُ كَثِيرٍ (١):

أَسِيئِي بِنَا أَوْ أَحْسِنِي لَا مَلُومَةٌ لَدَيْنَا وَلَا مَقْلِيَةٌ إِنْ تَقَلَّتْ

مَعْنَاهُ: إِنْ أَسَنَّتِ أَوْ أَحْسَنَتْ لَمْ أَلْمَكِ؛ لِأَنِّي رَاضٍ بِذَلِكَ مِنْكَ، وَلَمْ يَأْمُرْهَا بِأَنْ تُسِيءَ إِلَيْهِ. وَلِلْأَمْرِ مَعَانٍ كَثِيرَةٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ مِثْلُ الْأَمْرِ الَّذِي يُرَادُ بِهِ الْإِجَابُ، وَالَّذِي يُرَادُ بِهِ الْإِبَاحَةُ، وَالَّذِي يُرَادُ بِهِ الْوَعِيدُ، وَالَّذِي يُرَادُ بِهِ التَّعْجِيزُ، وَالَّذِي يُرَادُ بِهِ الشَّرْطُ وَغَيْرُ ذَلِكَ. وَقَدْ نَظَّمَ حَبِيبُ بْنُ أَوْسٍ (٢) مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ:

يَعِيشُ الْمَرْءُ مَا اسْتَحْيَى بِخَيْرٍ وَيَبْقَى الْعُودُ مَا بَقِيَ اللَّحَاءُ
فَلَا وَاللَّهِ مَا فِي الْعَيْشِ خَيْرٌ وَلَا الدُّنْيَا إِذَا ذَهَبَ الْحَيَاءُ
إِذَا لَمْ تَخْشَ عَاقِبَةَ اللَّيَالِي وَلَمْ تَسْتَحْ فَاصِنَعْ مَا تَشَاءُ

(١) ديوانه (١٠١) من قصيدة جيِّدة أولها في ديوانه:

خَلِيلِي هَذَا رُبْعٌ عَزَّةٌ فَاغْقَلَا قَلُوصِيكُمَا ثُمَّ ابْكِيَا حَيْثُ حَلَّتْ

وَيُرَاجَعُ: الْمُحْكَمُ (٣/١٤٤)، وَالْمُوشِحُ (٢٣٤)، وَأَضْدَادُ ابْنِ الْأَنْبَارِيِّ (١٣٥)، وَعُيُونُ الْأَخْبَارِ (٢/٣٣٠)، وَأَمَالِي ابْنِ الشَّجَرِيِّ (١/٧٤، ١٧٧).

(٢) ديوان أبي تمام «حبيب بن أوس الطائي» (٤٣٣)، من قصيدة قالها في التعريض بأحد بني حميد، ونُسبت له في لباب الآداب (٢٨٤، ٢٨٦، ٢٨٧) والعقد الفريد (٢/٤١٤)، على أن أبا تمام نفسه أوردتها في الحماسة من غير نسبة، وقد ورد الثاني منهما منسوبا إلى جميل بن المعلّى الفزاري، أحد بني عميرة بن جويته في المؤلف والمختلف (٧٢). (عن هامش بهجة المجالس). ويُرَاجَعُ فِي قَوْلِهِ: «إِذَا لَمْ تَسْتَحْ فَاصِنَعْ مَا تَشَاءُ» النَّهْيَاةُ (١/٤٧٠)، وَاللِّسَانُ (حَبِيبِي) وَأَمْثَالُ أَبِي عَكْرَمَةَ (٤٧).

[كِتَابُ حُسْنِ الْخُلُقِ]^(١)

- قَوْلُهُ^(٢): «وَضَعْتُ رِجْلِي فِي الْغَرَزِ» [١]. الْغَرَزُ لِلرَّحْلِ: كَالرَّكَابِ لِلسَّرَجِ.

[مَا جَاءَ فِي حُسْنِ الْخُلُقِ]

- وَيُرْوَى: «حُسْنُ الْأَخْلَاقِ» وَ«حَسَنُ الْأَخْلَاقِ».

- وَقَوْلُهُ: «بِئْسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ» [٤]. يُرْوَى: «بِئْسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ»، وَ«بِئْسَ

أَخُو الْعَشِيرَةِ».

[مَا جَاءَ فِي الْغَضَبِ]

- قَوْلُهُ: «عَلَّمَنِي^(٣) كَلِمَاتٍ» [١١]. أَي: قُلْتُ لِي كَلَامًا قَلِيلًا، وَلَا تَكْثُرْ عَلَيَّ.

- وَقَوْلُهُ: «لَا تَغْضَبْ». أَي: لَا تَغْضَبْ غَضَبًا يُخْرِجُكَ إِلَى غَيْرِ الْوَاجِبِ،

فَحَذَفَ لَمَّا كَانَ فِي مَجْرَى الْكَلَامِ دَلِيلٌ عَلَيْهِ، وَمِثْلُهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٤): ﴿فَلَا تُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا﴾ أَي: وَزْنًا نَافِعًا. وَالْغَضَبُ وَإِنْ كَانَ خُلُقًا وَغَرِيزَةً فَإِنَّ الْإِنْسَانَ يُمَكِّنُهُ أَنْ يُغَالِبَهُ بِصَدِّهِ حَتَّى يَضْعُفَ، وَيَطُولَ صَدُّهُ عَلَيْهِ حَتَّى يَمْلِكَهُ ثُمَّ يَصْرِفُهُ

(١) الْمُوَطَّأُ رَوَايَةُ يَحْيَى (٢/٩٠٢)، وَرَوَايَةُ أَبِي مُضْعَبٍ الزُّهْرِيُّ (٢/٧٣)، وَرَوَايَةُ سُؤَيْدٍ (٤٧٢)، وَتَفْسِيرُ

غَرِيبِ الْمُوَطَّأُ لَابْنِ حَبِيبٍ (٢/١١٥)، وَالْإِسْتِذْكَارُ (٢٦/١١٥)، وَالْمُسْتَقْبَى (٧/٢٠٨)، وَالْقَبَسُ لَابْنِ

الْعَرَبِيِّ (١٠٩٥)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٣/٩٤)، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ (٤/٢٥٠)، وَكَشْفُ الْمُغْطَى (٣٣٤).

(٢) الْفُقَرَاتُ الْخَمْسُ، هَذِهِ فَمَا بَعْدَهَا مَقْدَمَةٌ فِي الْأَصْلِ فِي الْوَرَقَةِ الَّتِي قَبْلَ هَذِهِ فَتَدَاخَلَتْ فِي

الْكِتَابِ الَّذِي قَبْلَ هَذَا.

(٣) فِي الْأَصْلِ: «تَكَلَّمَنِي».

(٤) سُورَةُ الْكَهْفِ، الْآيَةُ: ١٠٥.

بِحَسَبِ إِرَادَتِهِ، وَبِهَذَا الْمَعْنَى فَارَقَ الْإِنْسَانَ الْبَهِيمَةَ، وَاسْتَوْجَبَ الثَّوَابَ وَالْعِقَابَ
 - وَقَوْلُهُ: «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرْعَةِ» [١٢]. الصُّرْعَةُ: الَّذِي يَصْرَعُ الرَّجُلَ
 لِقُوَّتِهِ، يَفْتَحُ الرَّاءَ وَضَمَّ الصَّادِ. وَيَأْسُكُنِ الرَّاءَ الَّذِي يَصْرَعُهُ الرَّجُلُ. وَمِثْلُهُ:
 لُعْنَةٌ وَلُعْنَةٌ، وَسُبَّةٌ وَسُبَّةٌ، وَسُخْرَةٌ وَسُخْرَةٌ. وَمَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ: أَنَّ قُوَّةَ
 النَّفْسِ أَحْسَنُ مِنْ قُوَّةِ الْجِسْمِ، وَلَيْسَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مَا يَنْفِي أَنْ يُسَمَّى الَّذِي
 يَصْرَعُ الرَّجَالَ صُرْعَةً وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ أَنَّ الْمَالِكَ لِنَفْسِهِ أَحْرَى بِأَنْ يُسَمَّى شَدِيدًا،
 وَإِنْ كَانَ الصُّرْعَةُ يُسَمَّى كَذَلِكَ. قَالَ أَبُو تَمَّامٍ يَمْدَحُ الْمَأْمُونُ (١):

وَالصَّبْرُ بِالْأَزْوَاجِ يُعْرَفُ فَضْلُهُ صَبْرُ الْمُلُوكِ وَلَيْسَ بِالْأَجْسَامِ

وَقَالَ آخَرُ:

صَبْرْتُ عَلَى مَا لَوْ تَحَمَّلَ بَعْضُهُ جِبَالُ شَرُورِي (٢) أَوْشَكَتْ تَصَدَّعُ

[مَا جَاءَ فِي الْمُهَاجِرَةِ]

[قَوْلُهُ: «أَنْ يُهَاجِرَ الرَّجُلُ أَخَاهُ»] [١٣]. فِي رِوَايَةِ يَحْيَى: «يُهَاجِرُ» وَفِي

(١) دِيَوَانُهُ «شَرْحُ الْخَطِيبِ التَّبْرِيذِيِّ» (٢٠٩/٣) يَمْدَحُ الْوَالِدَ وَيَهْنِيهِ بِالْخِلَافَةِ وَيُرثِي الْمُعْتَصِمَ
 مِنْ قَصِيدَةٍ أَوْلَاهَا:

مَا لِلدُّمُوعِ تَرُومٌ كُلُّ مَرَامٍ وَالْجَفْنُ نَائِلٌ هَجَعَةٍ وَمَنَامٍ
 (٢) شَرُورِي مَوْضِعٌ، قَالَ الْبَكْرِيُّ فِي مُعْجَمٍ مَا اسْتَعْجَمَ (٧٩٤/٣): «بِفَتْحِ أَوَّلِهِ وَثَانِيهِ بَعْدَهُ وَآوِ
 وَرَاءَ مُهْمَلَةٍ، مَقْصُورٌ، جَبَلٌ بَيْنَ الْعُمُقِ وَالْمَعْدَنِ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ مِنَ الْكُوفَةِ، وَهِيَ بَيْنَ بَنِي
 أَسَدَ وَبَنِي عَامِرٍ». وَقَالَ يَاقُوتُ فِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٣٣٩/٤): «شَرُورِي - بَتَكَرِيرِ الرَّاءِ وَهُوَ
 فِعْوَعْلٌ، ... قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: شَرُورِي وَرَحْرَحَانُ: فِي أَرْضِ بَنِي سُلَيْمٍ ... وَقَوْلُهُ:
 «أَوْشَكَتْ تَصَدَّعُ» الْأَكْثَرُ فِي أَوْشَكَتْ أَنْ يَقْتَرْنَ خَبْرَهَا بِ«أَنْ» ١٩.

رواية غَيْرِهِ «يَهْجُرُ» وَيُهَاجِرُ: لَا يَكُونُ إِلَّا مِنْ اثْنَيْنِ فَصَاعِدًا، وَالْهَجْرُ فِعْلٌ الْوَاحِدِ. وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ الْهَتْجَارُ بِمَعْنَى الْمُهَاجِرَةِ يُقَالُ: اهْتَجَرَ الرَّجُلَانِ (١) بِمَعْنَى اقْتَتَلَا. قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَّانَ (٢):

بُلَيْنَا بِهَجْرَانٍ وَلَمْ أَرِ مِثْلَنَا مِنْ النَّاسِ إِنْسَانَيْنِ يَهْتَجِرَانِ
- [وَقَوْلُهُ: «لَا تَبَاغُضُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَدَابِرُوا»] [١٤]. التَّدَابِيرُ: التَّقَاطُعُ؛
لَأَنَّ الْمُتَقَاطِعِينَ يُؤَلِّي كُلُّ وَاحِدٍ صَاحِبَهُ دُبْرَهُ. وَالْحَسَدُ نَوْعَانِ: مَحْمُودٌ، وَهِيَ
الْمُنَافَسَةُ فِي الْخَيْرِ، وَمِنْهُ حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ»، وَمَذْمُومٌ،
وَهُوَ أَنْ يَسُوَّهُ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ بِهِ عَلَى أَخِيهِ وَيَتَمَنَّى سَلْبَ نِعْمَتِهِ، فَهَذَا الْحَسَدُ إِذَا لَمْ
يَتَّبِعْهُ بُغْيٌ وَتَعَدَّ فَهُوَ مَعْفُودٌ عَنْهُ.

- [وَقَوْلُهُ: «لَا تَحَسَّسُوا وَلَا تَحَسَّسُوا»] [١٥]. التَّحَسُّسُ: التَّسْمُّعُ لِجِسِّ
الشَّيْءِ وَحَرَكَتِهِ. وَبِالْجِيمِ: تَعَرَّفَ الْأَخْبَارِ وَالْبَحْثِ عَنْهَا.

- [وَقَوْلُهُ: «تَصَافَحُوا يَذْهَبُ الْغِلُّ»] [١٦]. التَّصَافُحُ: أَنْ يُصَافِحَ الرَّجُلُ
صَفْحَةَ كَفِّهِ فِي صَفْحَةِ كَفِّ صَاحِبِهِ، وَتَكُونُ مُعَانَقَةً وَبِغَيْرِ مُعَانَقَةٍ.

- وَقَوْلُهُ: «إِلَّا رَجُلًا» [١٧]. النَّصْبُ عَلَى الْاسْتِثْنَاءِ هُوَ الْوَجْهُ، وَأَمَّا
الرَّفْعُ فَهُوَ خَطَأً، لَا وَجْهَ لَهُ، وَلَوْ خَفِضَهُ خَافِضٌ عَلَى الصَّفَةِ لِـ «كُلِّ» [وَجَعَلَ
«إِلَّا» بِمَعْنَى «غَيْرِ»] أَوْ الْبَدَلِ مِنْهُ لَكَانَ غَيْرِ مُمْتَنِعٍ فَيَكُونُ كَقَوْلِ الشَّاعِرِ (٣):

(١) فِي الْأَصْلِ: «الرَّحْلُ».

(٢) لَمْ يَرِدْ فِي شِعْرِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَّانَ، وَهُوَ فِي «الْأَقْبِصَابِ» عَنِ الْمُؤَلِّفِ.

(٣) هُوَ عَمْرُو بْنُ مَعْدِي كَرَبِ الرُّبَيْدِيِّ، وَالْبَيْتُ فِي دِيْوَانِهِ (١٦٧)، قَالَ الْأَعْلَمُ: «وَيُرْوَى لِسَوَّارِ

ابْنِ الْمُضَرَّبِ»، وَقِيلَ: هُوَ لِحَضْرَمِيِّ بْنِ عَامِرِ الْأَسَدِيِّ، وَعَجْزُهُ:

وَكُلُّ أَخٍ مُفَارِقُهُ أَخُوهُ . . . البيت

- [قوله: «أَوْ أَرْكُوا هَلْذَيْنِ . . .»] [١٨]. مَعْنَى «أَرْكُوا»: أَرْجُوا^(١)، وَمَعْنَاهُ كَمَعْنَى أَرْجَأْتُ الْأَمْرَ وَأَرْجَيْتُهُ، وَكَأَنَّ صَاحِبَ هَذِهِ اللَّغَةِ كَانَ أَلْتَمَسَ اللَّسَانَ فَصَيَّرَ الْجِيمَ كَافًا كَمَا صَيَّرَهَا بَعْضُ اللَّتَمِّ قَافًا، فَقَالَ: اللَّقَامُ، أَرَادَ اللَّجَامَ. وَحَكَى اللَّغَوِيُّونَ: أَرْكَتُهُ^(٢) الْأَمْرَ أَي: أَلْزَمْتُهُ إِيَّاهُ فَيَكُونُ الْمَعْنَى عَلَى هَذَا: أَلْزَمُوا هَلْذَيْنِ ذُنُوبَهُمَا حَتَّى يَفِيئَا، أَي: يَرْجِعَا إِلَى مَا كَانَا عَلَيْهِ مِنَ التَّوَادُّ.

* لَعَمْرُ أَيْبِكَ إِلَّا الْفَرْقَدَانِ *

قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَرَوَى حَمْرَةَ هَذَا الْبَيْتِ:

وَكُلُّ أَخٍ مُفَارِقُهُ أَخُوهُ لَعَمْرُ أَيْبِكَ إِلَّا ابْنِي شَمَامِ

وَفِي شِعْرِ لَيْبِدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - [ديوانه: ٢٠٨]

فَهَلْ نُبِتَتْ عَنْ أَخَوَيْنِ دَامَا عَلَى الْأَحْدَاثِ إِلَّا ابْنِي شَمَامِ

وَإِلَّا الْفَرْقَدَيْنِ وَالْ نَعْسِ خَوَالِدٍ مَا تُحَدِّثُ بَانِهَادِمِ

وَفِي شِعْرِ أَبِي الْعَتَاهِيَّةِ (٦٥٩):

وَلَمْ أَرَّ مَا يَدُومُ لَهُ اجْتِمَاعُ سَيَفْتَرِقُ اجْتِمَاعُ الْفَرْقَدَيْنِ

وَالشَّاهِدُ فِي كِتَابِ سَبِيوِيهِ (١٣٧/١)، وَشَرَحَ آيَاتِهِ لَابْنُ السَّيْرَافِيِّ (٤٦/٦)، وَالثُّكْتُ عَلَيْهِ لِلْأَعْلَمِ (٦٣٧)، وَالْكَامِلِ (١٤٤٤)، وَالْمُقْتَضِبِ (٧٣/٣)، وَكِتَابِ الشُّعْرِ لِأَبِي عَلِيٍّ (٤٢٨)، وَالْإِنْصَافِ (٢٦٨)، وَالتَّخْمِيرِ «شَرَحَ الْمَفْصَلِ» (٤٧٠/١، ٤٧٣)، وَشَرَحَهُ لَابْنُ يَعْيشَ (٨٩/٢)، وَالْخَزَانَةَ (٥٢/٢، ٧٩/٤)، وَشَرَحَ آيَاتِ الْمُعْنِيِّ (١٠٥/٢)، وَالْفَرْقَدَانِ: نَجْمَانِ مَعْرُوفَانِ، وَإِنَّا شَمَامِ: جَبَلٌ طَوِيلٌ لِبَاهِلَةَ لَهُ رَأْسَانِ، كَذَا فِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٣/٣٦١)، وَثَمَارِ الْقُلُوبِ (٢٦٩).

(١) فِي الْأَصْلِ: «أَرْجُوا».

(٢) فِي الْأَصْلِ: «أَكُنْتُ».

[كِتَابُ اللَّبَاسِ]^(١)

[مَا جَاءَ فِي لُبْسِ الثِّيَابِ لِلْجَمَالِ بِهَا]

- [قَوْلُهُ]: «جَمَعَ رَجُلٌ عَلَيْهِ ثِيَابَهُ» [٣]. لَفْظُهُ لَفْظُ الْخَبْرِ وَمَعْنَاهُ الْأَمْرُ؛
أَيُّ: لِيَلْبَسَ جَمِيعَ ثِيَابِهِ فِي الْمَوَاضِعِ الَّتِي يَحْتَاجُ إِلَى التَّجَمُّلِ فِيهَا كَالْجُمُعَةِ
وَالْعِيدَيْنِ، وَنَظِيرُهُ قَوْلُ الْخَطِيبِ: فَاتَّقَى عَبْدُ رَبِّهِ، وَنَصَحَ لِنَفْسِهِ، أَيُّ: لِيَتَّقَى
وَلِيَنْصَحَ. وَقَوْلُهُمْ: غَفَرَ اللَّهُ لَكَ، لَفْظُهُ لَفْظُ^(٢) الْخَبْرِ، وَمَعْنَاهُ الدُّعَاءُ، وَمِثْلُهُ
[قَوْلُهُ تَعَالَى]^(٣): ﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضَعْنَ أَوْلَادَهُنَّ ﴾.

- [قَوْلُهُ]: «فَوَجَدْتُ فِيهَا جَزَوْ قِثَاءً» [١]. الْجَزْوُ: الصَّغِيرُ مِنَ الْقِثَاءِ.

[مَا جَاءَ فِي لُبْسِ الثِّيَابِ الْمُصَبَّغَةِ وَالذَّهَبِ]

أَجَازَ التَّحْتَمَ بِالذَّهَبِ [جَمَاعَةً] وَتَحْتَمَ بِهِ حُدَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ^(٤) وَطَلْحَةُ بْنُ
عُبَيْدِ اللَّهِ، وَسَعْدُ^(٥) بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، وَأَنْسُ بْنُ مَالِكٍ، وَجَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ، وَإِبْرَاهِيمُ
النَّخَعِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْخَطِيمِيُّ^(٦). ذَكَرَ ذَلِكَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ.

(١) الْمُوطَّأُ رَوَايَةٌ يَحْيَى (٢/٩١٠)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُصْعَبٍ الرَّهْرِي (٢/٨٠)، وَرَوَايَةٌ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ
(٣١٠)، وَرَوَايَةٌ سُؤَيْدٍ (٤٩٠)، وَتَفْسِيرٌ غَرِيبٌ الْمُوطَّأُ لابنِ حَبِيبٍ (٢/١١٩)، وَالِاسْتِذْكَارُ
(٢٦/١٦١)، وَالْمُتَنَقَّى لِأَبِي الْوَلِيدِ (٧/٢١٨)، وَالْقَبَسُ لابنِ الْعَرَبِيِّ (١١٠٠)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ
(٣/١٠١)، وَشَرْحُ الرَّزْقَانِيِّ (٤/٢٦٧)، وَكَشْفُ الْمُغْطَى (٣٤٧).

(٢) فِي الْأَصْلِ: «مَعْطَةٌ لَفْظَةٌ».

(٣) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: ٢٣٣.

(٤) فِي الْأَصْلِ: «الْيَمَانِيُّ».

(٥) فِي الْأَصْلِ: «سَعِيدٌ».

(٦) مَا قَبْلَهُ مَشَاهِيرُ وَأَمَّا هُوَ فَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ حُصَيْنَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ بْنِ خَطْمَةَ. أَوْسِيُّ =

- وَقَوْلُ مَالِكٍ - فِي رِوَايَةِ ابْنِ الْقَاسِمِ - : «أَنْ سُدَّاهُ». تَقْدِيرُهُ: لِأَنَّ، هُوَ مَفْعُولٌ لَهُ، وَيُسَمَّى أَيْضًا مَفْعُولًا مِنْ أَجْلِهِ، وَالْعَرَبُ تُظَهِّرُ هَذِهِ اللَّامَ تَارَةً، وَتَحْذِفُهَا تَارَةً، فَيَقُولُونَ: جِئْتُكَ أَنْتَ تُحِبُّ الْخَيْرَ، وَلَا تَكُ كَمَا قَالَ (١):

وَمَا هَجَرْتُكَ النَّفْسُ يَا حَيُّ أَتَّهَا قَلْتُكَ وَلَا أَنْ قَلَّ مِنْكَ نَصِيْبُهَا
وَلَكِنَّهُمْ يَا أَمْلَحَ النَّاسِ أَوْلِعُوا بِقَوْلِ إِذَا مَا جِئْتُ هَذَا حَبِيْبُهَا

[مَا يُكْرَهُ لِلنِّسَاءِ لِبُسِّهِ مِنَ الثِّيَابِ]

- [قَوْلُهُ: «مَائِلَاتٌ مُمِيلَاتٌ»] [٧]. المَائِلَاتُ: هُنَّ اللَّاتِي إِذَا مَشِيْنَ مَلْنٌ فِي أَعْطَافِهِنَّ وَتَبَخَّرْنَ. وَالمُمِيلَاتُ: المُمْصِيَاتُ اللّوَاتِي يُمْلِنُ إِلَيْهِنَّ قُلُوبَ الرِّجَالِ، أَوْ يَتَبَرَّجْنَ فَيَمْلِنُ الخُمُرَ عَنْ رُؤُوسِهِنَّ لِتُنْظَرَ وَجُوهَهُنَّ وَشُعُورُهُنَّ، وَالمَرْأَةُ الجَمِيْلَةُ تَتَعَرَّضُ لِأَنْ تُرَى وَتُنْكَشَفَ. قَالَ ابْنُ أَبِي رَيْعَةَ (٢).

أَنْصَارِيٌّ، شَهِدَ الحُدَيْبِيَّةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ سَبْعِ عَشْرَةَ سَنَةً، وَشَهِدَ الجَمَلَ، وَصِفِّينَ، وَالنَّهْرَوَانَ مَعَ عَلِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، وَكَانَ أَمِيرًا عَلَى الكُوفَةِ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرُّبَيْرِ، وَمَاتَ فِي خِلاَفَةِ ابْنِ الرُّبَيْرِ. وَعَبَدَ اللَّهُ هَذَا فِي صُحْبَتِهِ شَكًّا؛ لِأَنَّهُ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ صَغِيرٌ فَهَلْ رَأَاهُ أَوْ لَمْ يَرَهُ؟ وَأَبُوهُ وَجَدَهُ صَحْبِيًّا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ - . قَالَ الأَنْزَمُ: قِيلَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: لَيْسَتْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَرِيدَ صُحْبَةٌ صَحِيْحَةٌ؟ فَقالَ: أَمَّا صَحِيْحَةٌ فَلاَ . . . أَخْبَارُهُ فِي: طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ (١٨/٦)، وَعِلَلِ الإِمَامِ أَحْمَدَ (٢٥٥/١)، (٢٨٢)، وَالاسْتِيعَابَ (٣/١٠٠١)، وَتَهْذِيبَ الكِمَالِ (٣٠١/١٦)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٣/١٩٧)، وَغَيْرِهَا.

(١) هُوَ مَجْنُونٌ لَيْلِيٌّ، دِيوانُهُ (٦٨).

(٢) دِيوانُهُ (١٧١)، مِنْ قَصِيْدَةِ أَوْلِئِهَا:

أَلَمْ تَسْأَلِ الأَطْلالَ وَالمُتَرَبِّعَا بِيْطْنِ حُلِيَّاتِ دَوَارِسَ بَلْقَعَا

فَلَمَّا تَلَاقَيْنَا وَسَلَّمْتُ أَشْرَفْتُ وَجُوهَ زَهَاهَا الْحُسْنُ أَنْ تَتَقَنَّعَا
وَقَالَ أَبُو التَّجَمِّ (١):

مَائِلَةٌ الْحُمْرَةَ وَالْكَلامَ

بِاللَّغْوِ بَيْنَ الْحِلِّ وَالْحَرَامِ

يُرِيدُ مِزَاحَهَا مِنْهُ؛ لِأَنَّهَا تَطْمَعُ بِنَفْسِهَا فَتُظَنُّ قَرِيبَةً وَهِيَ بَعِيدَةٌ.

وَفِيهِ قَوْلٌ آخَرٌ، وَذَلِكَ: أَنْ يُجْعَلَ الْمُمَيْلَاتُ مِنَ الْمِشْطَةِ الْمَيْلَاءِ (٢)، وَهِيَ
مِشْطَةٌ مَعْرُوفَةٌ كَنْ يُمْلَنُ فِيهَا الْعِقَاصُ وَهِيَ التَّوَاصِي. وَمِنْهُ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ:
أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ لَهُ: إِنِّي أَمْتَشِطُ الْمَيْلَاءَ، فَقَالَ لَهَا عِكْرِمَةُ: رَأْسُكَ تَبَعُ لِقَلْبِكَ،
فَإِنْ صَلَحَ اسْتَقَامَ رَأْسُكَ. وَقَالَ أَبُو عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ: الْمَائِلَاتُ عَنِ الْحَقِّ،
الْمُمَيْلَاتُ أَهْوَاءُ أَرْوَجِهِنَّ إِلَيْهِنَّ (٣)، وَلَا أَعْلَمُ مِنْ أَيْنَ نَقَلَ هَذَا التَّفْسِيرَ؟!

وَبَعْدَ الْبَيْتِ:

تَبَاهَنَ بِالْعِرْفَانِ لَمَّا عَرَفْتَنِي	وَقَلَنْ امْرُؤُ بَاغٍ أَكَلٌ وَأَوْضَعَا
وَقَرَّبَنَ أَسْبَابَ الصَّبَا لِمَتِّمِ	يَقِينُ ذِرَاعَا كُلَّمَا قَسَنَ إِصْبَعَا
فَلَمَّا تَنَازَعْنَا الْأَحَادِيثَ قُلْنَ لِي	أَخْفَتَ عَلَيْنَا أَنْ نُغَرَّ وَنُخَدَعَا
فِي الْأَمْسِ أَرْسَلْنَا بِذَلِكَ خَالِدَا	إِلَيْكَ وَبَيْنَا لَكَ الشَّانَ أَجْمَعَا
فَمَا جِئْتَنَا إِلَّا عَلَيَّ وَفَقِ مَوْعِدِ	عَلَيَّ مَلَأَ مِنَّا خَرَجْنَا لَهُ مَعَا

(١) لَمْ يَرِدْ فِي دِيوانه المطبوع في النَّادِي الأَدَبِي بِالرِّيَاضِ سَنَةِ (١٤٠١هـ) وَيُظْهَرُ أَنَّهُمَا مِنْ شِوَارِدِ
المَقْطُوعَتَيْنِ ص (٢١٤، ٢١٨)، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(٢) يُرَاجَعُ مَا ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ فِي الأَوْرَاقِ المِلْحَقَةِ بِالكِتَابِ؟!

(٣) مِثْلُهُ فِي النِّهَايَةِ (٤/٣٨٢)، وَفِيهِ: «الْمِشْطَةُ الْمَيْلَاءُ مِشْطَةُ الْبَغَايَا»، وَفِي الْغَرِيبِينَ لِلْهَرَوِيِّ:

«وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ الْمَائِلَاتُ الْمُمَيْلَاتُ بِمَعْنَى، كَمَا قَالُوا: جَادٌ مُجِدٌّ وَضْرَابٌ ضُرُوبٌ». نَقَلَ =

[مَا جَاءَ فِي إِسْبَالِ الرَّجُلِ ثَوْبَهُ]

- قَوْلُهُ: «الَّذِي يَجْزُ ثَوْبُهُ حُيْلَاءً...» [٩]. يُقَالُ: «حَيْلَاءٌ»
- بِكَسْرِ الْحَاءِ وَضَمِّهَا - وَخَالَ وَمَخِيلَةٌ: كُلُّ ذَلِكَ بِمَعْنَى التَّكْبِيرِ، وَالْمَرْحُ وَالْبَطْرُ
نَحْوُهُ. وَفِي الْحَدِيثِ: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِأَبِي جَرِيٍّ جَابِرِ بْنِ سُلَيْمٍ^(١): إِيَّاكَ
الْمَخِيلَةَ، فَقَالَ أَبُو جَرِيٍّ: نَحْنُ قَوْمٌ عَرَبٌ فَمَا الْمَخِيلَةُ؟ قَالَ: سَبَلُ الْإِزَارِ».
- [قَوْلُهُ: «إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ»] [١٢]. الْإِزْرَةُ: هَيْئَةُ الْإِزَارِ كَالْجِلْسَةِ وَالرَّكْبَةِ
- وَقَوْلُهُ: «مَا أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ فِي النَّارِ». «أَسْفَلَ» مَنْصُوبٌ عَلَى الظَّرْفِ،

اليفرنئي في «الاقضاب» ما قاله المؤلف هنا وردَّ عليه بقوله: «قال ابن السيد [الوقشي]: ولا أدري من أين نقل هذا التفسير فإني لم أره لغيره؟! قال الشيخ - وفقه الله - : والعجب منه في هذه المقالة فما كان أولاه باستحسان هذا التفسير، ومن هو غيره الذي يأتي بأحسن منه لاسيما تفسير «المميلات» فقولهُ وقول غيره فيه سواء، وأظنهُ لم يقف على ما نقلهُ أبو الوليد في هذا المعنى، فقد حكى في «المزنية» عن عيسى بن دينار، عن ابن القاسم أن معناه: ماثلات عن الحق مميلاَت عنه. قال: وقال مالك في «العنبيّة». ورواه يحيى بن يحيى عن نافع. وزاد في «العنبيّة» ابن القاسم: «لمن أطاعهن من الأرواح» قال: وقال ابن حبيب: معناه: يتمايلن في مشيهن ويبخترن حتى يقتن من يردن به الفتنة. قال: وقول ابن القاسم وابن نافع أظهر؛ لأن التمايل في المشي إنما يقال فيه: متمايلات فهذا أبو الوليد زيف خلاف مقالة أبي عمر» ونص ابن حبيب في: تفسير غريب الموطأ له (١٢١/٢).

(١) هو جابر بن سليم الهجيني، أبو جري. أو سليم بن جابر، ورجح البخاري الأول. هكذا ذكره الحافظ ابن حجر في الإصابة (٤٣١/١، ٦٥/٧). ويراجع: تهذيب الكمال (١٨٨/٣٣)، وتهذيب التهذيب (٥٤/١١).

كَقَوْلِهِ [تَعَالَى] (١): ﴿ وَالرَّكْبُ اسْفَلَ مِنْكُمْ ﴾ وَلَوْ قِيلَ: مَا اسْفَلَ (٢) مِنْ ذَلِكَ، وَمَا اسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ لَكَانَ وَجْهًا لَوْلَا الرُّوَايَةُ. وَمَعْنَى ذَلِكَ: مَا تَحْتَ ذَلِكَ مِنَ الْجِسْمِ فِي النَّارِ، وَهُوَ نَحْوُ قَوْلِهِ [تَعَالَى] (٣): ﴿ نَاصِيَةٍ كَذِبَةٍ ﴾ وَإِنَّمَا الْكَاذِبُ صَاحِبُهَا. وَقَدْ سُئِلَ نَافِعٌ عَنْ هَذَا فَقَالَ: وَمَا تَحْتَ (٤) الثِّيَابِ فَحُكْمُهَا حُكْمُهُ. وَسُئِلَ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ذَلِكَ هَلْ هُوَ فِي الْإِزَارِ خَاصَّةً؟ فَقَالَ: بَلْ وَفِي الْقَمِيصِ وَالرِّدَاءِ وَالْعِمَامَةِ، وَقَدْ قَالَ ﷺ: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى مَنْ تَحْتَ ثَوْبِهِ خِيَلَاءَ»، وَهَذَا عَامٌّ فِي كُلِّ ثَوْبٍ.

[مَا جَاءَ فِي الْاِنْتِعَالِ]

- [قَوْلُهُ: «أَتَذَرِي مَا كَانَتْ نَعْلًا مُوسَى»] [عَلَيْهِ السَّلَامُ] [١٦]. الْحَسَنُ وَمُجَاهِدٌ: كَانَتْ نَعْلًا مُوسَى مِنْ جُلُودِ الْبَقَرِ، وَإِنَّمَا أُمِرُ بِخَلْعِهَا لِيبَاشِرَ بَرَكَةَ الْأَرْضِ بِقَدَمِهِ (٥).

(١) سورة الأنفال، الآية: ٤٢.

(٢) في الأصل: «أسفل».

(٣) سورة العلق، الآية: ١٦.

(٤) في (بأ): «ذنب».

(٥) الْمُحَرَّرُ الْوَجِيزُ (١٠/١٠)، وذكر أيضًا قولَ مَنْ قَالَ: إِنَّهُ أُمِرَ بِخَلْعِ النَّعْلَيْنِ لِأَنَّهَا كَانَتَا مِنْ جِلْدِ حِمَارٍ مَيْتٍ، فَأَمَرَ بِطَرْحِ النَّجَاسَةِ. ثُمَّ ذَكَرَ الرَّأْيَ الَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ الْمُؤَلَّفُ. وَقَالَ: «قَالَ الْقَاضِي أَبُو مُحَمَّدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ وَتَحْتَمِلُ الْآيَةُ مَعْنَى آخَرَ هُوَ الْأَلِيقُ بِهَا عِنْدِي، وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَ أَنْ يَتَوَاضَعَ لِعَظِيمِ الْحَالِ الَّتِي حَصَلَ فِيهَا، وَالْعُرْفُ عِنْدَ الْمَلُوكِ أَنْ تُخْلَعَ النَّعْلَانِ وَيَبْلُغَ الْإِنْسَانُ إِلَى غَايَةِ تَوَاضُعِهِ، فَكَانَ مُوسَى رَحِمَهُ اللَّهُ أُمِرَ بِذَلِكَ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ، وَلَا تَبَالِي كَانَتْ نَعْلَاهُ مَيْتَةً أَوْ غَيْرَهَا».

- [قَوْلُهُ تَعَالَى^(١)]: ﴿ بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ طُوًى ﴾ . مَنِ ضَمَّ الطَّاءَ مِنْ «طُوًى» جَعَلَهُ اسْمَ الْوَادِي ، وَمَنْ كَسَرَهَا فَفِيهَا قَوْلَانِ : أَحَدُهُمَا : أَنَّهَا لَعَةٌ فِي «طُوًى» .
 والثَّانِي : أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ الْمُقَدَّسَ مَرَّتَيْنِ^(٢) ، وَاحْتِجَابِ قَوْلِ عَدِيِّ بْنِ زَيْدٍ^(٣) :
 أَعَادِلُ إِنَّ اللَّوْمَ فِي غَيْرِ كُنْهِهِ عَلَيَّ طُوًى مِنْ غِيكِ الْمُتْرَدِّدِ
 وَيُرْوَى : «عَلَيَّ ثُنَى» وَمَعْنَاهُ بِمَعْنَى طُوًى .
 - وَقَوْلُهُ : «مَا كَانَتْ . . .» . هَكَذَا الرَّوَايَةُ عَلَيَّ لَعَةٌ أَكَلْتُنِي الْبِرَاغِيثُ ،
 وَهِيَ غَيْرُ فَصِيحَةٍ ، وَكَانَ الرَّجْهُ : مَا كَانَتْ .

[مَا جَاءَ فِي لُبْسِ الثِّيَابِ]

- [قَوْلُهُ : «رَأَى حُلَّةَ سِيرَاءٍ»] : السَّيرَاءُ : ضَرَبٌ مِنَ الثِّيَابِ الْمُخَطَّطَةِ^(٤) ،

(١) سورة طه ، الآية : ١٢ .

(٢) تَقَدَّمَ مِثْلُ هَذَا .

(٣) ديوانه (١٠٢) ، من قَصِيدَةٍ مِنْ أَجْوَدِ قِصَائِدِهِ أَوْلَاهَا :

أَتَعْرِفُ رَسْمَ الدَّارِ مِنْ أُمَّ مَعْبِدِ	نَعَمْ فَرَمَاكَ الشُّوقُ قَبْلَ التَّجَلُّدِ
ظَلَلْتُ بِهَا أَسْقَى الْغَرَامَ كَأَنَّمَا	سَقَتْنِي النَّدَامَى شَرِبَةً لَمْ تُصَرِّدِ
فِيَالِكَ مِنْ شَوْقٍ وَطَائِفِ عَبْرَةٍ	كَسَتْ جَيْبَ سِرْبَالِي إِلَى غَيْرِ مَسْعَدِ
وَعَادِلَةٍ هَبَّتْ بِلَيْلٍ تَلُوْمُنِي	فَلَمَّا غَلَّتْ فِي اللَّوْمِ قُلْتُ لَهَا أَفْصِدِي
أَعَادِلُ إِنَّ اللَّوْمَ فِي الْبَيْتِ
أَعَادِلُ قَدْ أَطْبَقْتُ غَيْرَ مُصِيبَةٍ	فَإِنْ كُنْتُ فِي غِيٍّ فَتَنْفَسْكَ فَارْشُدِي
أَعَادِلُ إِنَّ الْجَهْلَ مِنْ ذَلَّةِ الْفَتَى	وَإِنَّ الْمَنَايَا لِلرَّجَالِ بِمَرْصَدِ
أَعَادِلُ مَا أَدْنَى الرَّشَادِ مِنَ الْفَتَى	وَأَبْعَدُهُ مِنْهُ إِذَا لَمْ يُسَدِّدْ

(٤) غريب الحديث لأبي عبيد (٢٢٨/١) ، والنَّهْيَاةُ (٤٣٣/٢) .

وَيُقَالُ: إِنَّهَا تِيَابٌ مُضَلَّعَةٌ بِالْفَرْزِ وَكَذَلِكَ فَسَّرَهَا ابْنُ شِهَابٍ. وَقَالَ الطُّوسِيُّ: هِيَ ضَرْبٌ مِنَ الْبُرُودِ، وَيُقَالُ لَهُ: «أَمْرَعْتَ فَاَنْزِلَ»^(١) وَمَعْنَى ذَلِكَ: وَجَدْتَ مَكَانًا مُمْرَعًا، أَي: مُنْخَبِبًا، شَبَّهُوا الْأَلْوَانَ الْمُخْتَلِفَةَ فِي الثَّوْبِ بِالْمَكَانِ الْمُخْصَبِ الَّذِي فِيهِ أَنْوَاعُ الزَّهْرِ، قَالَ^(٢):

* وَمَا شُمْتُ مِنْ خَزٍّ وَأَمْرَعْتَ فَاَنْزِلِ *

وَاخْتَلَفَ اللَّغَوِيُّونَ وَالْفُقَهَاءُ فِي السَّيْرَاءِ هَلْ هُوَ حَرِيرٌ وَحَدَهُ، أَوْ بَعْضُهُ حَرِيرٌ، وَبَعْضُهُ غَيْرُ حَرِيرٍ فَقَالَ الْخَلِيلُ^(٣): لَيْسَ بِحَرِيرٍ مَحْضٍ، وَأَكْثَرُ النَّاسِ عَلَى أَنَّهُ حَرِيرٌ مَحْضٌ، وَأَجْمَعَ الْفُقَهَاءُ عَلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِلرَّجَالِ لِبَاسُ الْحَرِيرِ الْمَحْضِ الَّذِي لَا يُخَالِطُهُ غَيْرُهُ، وَهُوَ الَّذِي يُشِيرُ [إِلَيْهِ] الْمُصَنِّفُ. وَاخْتَلَفُوا فِي الْقَلِيلِ مِنْهُ يَكُونُ فِي الثَّوْبِ نَحْوَ الْقَلَمِ وَاللُّوقِ^(٤)، وَفِي الثَّوْبِ يَكُونُ سَدَاهُ حَرِيرًا، وَلُحْمَتُهُ

(١) هَذَا مَثَلٌ مِنْ أَمْثَالِ الْعَرَبِ، يُرَاجَعُ: مَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (٢/٢٦٧)، وَالْمُسْتَقْصَى (١/٣٦٤)، وَاللِّسَانُ (مَرَع)، قَالَ الرَّمَّحْسَرِيُّ: وَيُرْوَى: «أَعَشَبْتَ أَنْزِلَ». قَالَ أَبُو النَّجْمِ [دِيَوَانَهُ: ١٧٩]:

* يَقُولُ لِي الرَّائِدُ أَعَشَبْتَ أَنْزِلِ *

وَفِي الدِّيَوَانِ: «يَقْلَنُ» وَهُوَ الصَّحِيحُ؛ لِأَنَّ قَبْلَهُ:

مُسْتَأْسَدًا ذُبَانُهُ فِي غَيْطَلِ

يَقْلَنَ لِلرَّائِدِ

وَكَذَا أَنْشَدَهُ فِي التَّكْمَلَةِ، وَاللِّسَانِ، وَالتَّاجِ.

(٢) أَنْشَدَهُ فِي اللِّسَانِ، وَالتَّاجِ عَنْ ابْنِ بَرِّي دُونَ نَسْبَةٍ وَلَا تَكْمَلَةٍ.

(٣) الْعَيْنُ (٧/٢٩١)، وَعِبَارَتُهُ: «بُرُودٌ يَخَالِطُهَا حَرِيرٌ».

(٤) فِي اللِّسَانِ وَغَيْرِهِ (لُوق): «وَاللُّوقُ: كُلُّ شَيْءٍ لَيِّنٍ مِنْ طَعَامٍ وَغَيْرِهِ» وَفِي (لِيق) قَالَ: «وَلَيْقٌ الطَّعَامُ: لَيْتَهُ».

غَيْرُ حَرِيرٍ. وَيَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: حُلَّةٌ سِيرَاءٌ فَتَكُونُ سِيرَاءً صِفَةً لِحُلَّةٍ وَإِنْ شِئْتَ تَفْسِيرًا وَتَمْيِيزًا، وَيَجُوزُ أَنْ تَقُولَ: حُلَّةٌ سِيرَاءٌ عَلَى الْإِضَافَةِ مِنْ غَيْرِ تَتْوِينٍ، كَمَا تَقُولُ: ثُوبٌ خَزٌّ، وَثُوبٌ خَزٌّ، وَهَذَا قِيَاسٌ مُسْتَمِرٌّ فِي جَمِيعِ الْأَجْنَاسِ. قَالَ (١):

ذَرَّ عَنكَ لَوْمِي إِنَّهُ إِغْرَاءٌ وَالْقَلْبُ حَيْثُ الْحُلَّةُ السَّيرَاءُ

- [قَوْلُهُ: «مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ». الْخَلَاقُ: النَّصِيبُ وَالْحِظُّ.

- قَوْلُهُ: «قَدْ رَفَعَ بَيْنَ كَتْفَيْهِ بَرُوقَ». وَيُرْوَى: «بِرِقَاعَ». «بَيْنَ» فِي هَذَا الْمَوْضِعِ اسْمٌ لِلْفُرْجَةِ الْمُنفَرِجَةِ بَيْنَ الْكَتِفِ إِلَى الْكَتِفِ، وَلَيْسَ بِظَرْفٍ، وَانْتِصَابُهَا انْتِصَابُ الْمَفْعُولِ بِهِ، كَمَا تَقُولُ: سَدَدْتُ بَيْنَ الْحَائِطَيْنِ، وَهُوَ اسْمٌ يَجْرِي بِوُجُوهِ الْإِغْرَابِ، قَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ (٢):

يُدِيرُونِي عَنْ سَالِمٍ وَأَدِيرُهُمْ وَجِلْدَةٌ بَيْنَ الْعَيْنِ وَالْأَنْفِ سَالِمٌ

(١) لم أجده، والمعروف بيت أبي نؤاس [ديوانه - رواية الصولي - : ٧٤] دَعَّ عَنكَ لَوْمِي فَإِنَّ اللَّوْمَ إِغْرَاءٌ وَدَاوِنِي بِأَلْتِي كَانَتْ هِيَ الدَّاءُ صَفْرَاءُ لَا تَنْزِلُ الْأَخْزَانَ سَاحَتَهَا لَوْ مَسَّهَا حَجَرٌ مَسَّتْهُ ضَرَاءُ وَبَيْتُ أَبِي نُوَاسٍ هَذَا لَا يَصْلُحُ لِلِاسْتِشْهَادِ بِهِ هُنَا لِعَدَمِ وُجُودِ كَلِمَةِ (سِيرَاء) فِيهِ . . . مَعَ أَنَّ شِعْرَ أَبِي نُوَاسٍ لَا يُسْتَشْهَدُ بِهِ أَصْلًا.

(٢) ديوان أبي الأسود (١٦٤) فِي الشُّعْرِ الْمَنْسُوبِ إِلَيْهِ. وَهَذَا الْبَيْتُ يَتَنَازَعُهُ مَجْمُوعَةٌ مِنَ الشُّعْرَاءِ يُنْسَبُ إِلَى سَالِمِ بْنِ دَارَةَ الْعَطْفَانِيِّ، وَإِلَى زُهَيْرِ بْنِ أَبِي سَلْمَى الْمُرْزَبِيِّ الشَّاعِرِ الْمَشْهُورِ صَاحِبِ الْمُعَلَّقَةِ. وَقِيلَ: هُوَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ فِي ابْنِهِ سَالِمٍ. يُرَاجِعُ سَمَطُ اللَّالِي (١/٦٦).

[كِتَابُ صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ]^(١)

[مَا جَاءَ فِي صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ]

- [قَوْلُهُ: «لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ»] [١]. الطَّوِيلُ الْبَائِنُ: هُوَ الْمُفْرَطُ [فِي] الطَّوِيلِ.
 - [قَوْلُهُ: «لَيْسَ بِالْأَبْيَضِ الْأَمْهَقِ»] [الْأَمْهَقُ: هُوَ الَّذِي يُفْرِطُ بِيَاضِهِ حَتَّى يَصِيرَ كَالْبَرَصِ]. وَقَوْلُهُ: «وَلَا بِالْآدَمِ» [وَالْآدَمُ مِنَ الرَّجَالِ/ : الْأَسْمَرُ اللَّوْنِ، وَمِنَ الْإِبِلِ: الْأَبْيَضُ اللَّوْنِ، وَمِنَ الطَّبَّاءِ: الْأَسْوَدُ الظَّهْرُ الْأَبْيَضُ الْبَطْنِ].
 - [قَوْلُهُ: «وَلَا بِالْجَعْدِ الْقَطَطِ»] [الْقَطَطُ: الشَّدِيدُ الْجُعُودَةُ، وَالسَّبْطُ: ضِدُّهُ. وَيُقَالُ: سَبَطُ وَسَبَطُ].

[مَا جَاءَ فِي صِفَةِ عَيْسَى بْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَالِدَجَالِ]

- [قَوْلُهُ: «أَرَانِي اللَّيْلَةَ»] [٢]. كَلَامٌ فِيهِ حَذْفٌ وَاخْتِصَارٌ، وَالتَّقْدِيرُ: كُنْتُ أَرَانِي، وَمِثْلُهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] [٢]: ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَنَلُوا الشَّيَاطِينُ﴾ أَي: مَا تَلْتَهُ، وَهَذَا مَذْهَبُ الْكِسَائِيِّ^(٣)، وَعَلَى هَذَا تَأْوِيلُ قَوْلِ الرَّاجِزِ^(٤):

(١) الموطأ رواية يحيى (٢/٩١٩)، ورواية أبي مصعب الزُّهري (٢/٩١)، ورواية محمد بن الحسن (٣٣٤)، ورواية سُؤَيْدٍ (٥٢٧)، وتفسير غريب الموطأ لابن حَبِيبٍ (٢/١٢١)، والاستذكار (٢٦/٢٢١)، والمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ (٧/٢٣٠)، والقبس لابن العربي (١١٠٥)، وتنوير الحوالك (٣/١٠٦)، وشرح الزُّرْقَانِي (٤/٢٧٩).

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٠٢.

(٣) قال ابنُ عَطِيَّةٍ فِي الْمَحَرَّرِ الْوَجِيزِ (١/٤١٤): «وَتَنَلُوا بِمَعْنَى تَلَّتْ فَالْمُسْتَقْبَلُ وَضِعَ مَوْضِعَ الْمَاضِي وَقَالَ الْكُوفِيُّونَ: الْمَعْنَى: مَا كَانَتْ تَنَلُوا».

(٤) لرؤبة بن العجاج في ملحقات ديوانه (١٧٦) هكذا:

جَارِيَةٌ فِي رَمَضَانَ الْمَاضِي

تُقَطَّعُ الْحَدِيثَ بِالْإِيْمَاضِ

أَيُّ: كَانَتْ تُقَطَّعُ . وَالْبَصْرِيُّونَ لَا يُجِيزُونَ هَذَا وَيَذْهَبُونَ فِيهِ إِلَى أَنَّهَا حَالٌ
مُحْكِيَّةٌ تَقْدِيرُهُ: - عَلَى مَذْهَبِهِمْ - كَأَنِّي الْآنَ أَرَى نَفْسِي عِنْدَ الْكَعْبَةِ، كَمَا تَقُولُ:
كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى كَذَا، تُرِيدُ إِنَّكَ عَلَى هَذِهِ الصَّفَةِ فِي حَالِكَ الَّتِي تُخْبِرُ فِيهَا بِمَا
رَأَيْتَهُ، وَأَمَّا قَوْلُ زُهَيْرٍ (١):

أَرَانِي إِذَا مَا بُتُّ بُوْتُ عَلَى هَوَى وَأَنْتِي إِذَا أَصْبَحْتُ أَصْبَحْتُ غَادِيَا

فَهُوَ يُشْبِهُ هَذَا فِي أَنَّهُ أَخْبَرَ عَنِ حَالِهِ الَّتِي هُوَ فِيهَا، وَلَكِنْ يَخَالِفُهُ فِي أَنَّهُ لَا
يُحْكِي حَالًا مَاضِيَةً، وَإِنَّمَا أَرَادَ أَنَّهُ فَهِمَ أَمْرَ الزَّمَانِ، وَجَعَلَ فِي مَرْتَبَةٍ مَنْ يَرَاهُ
بِعَيْنِ الْبَصِيرَةِ . وَهَذِهِ الرُّؤْيَا الَّتِي ذَكَرَهَا كَانَتْ رُؤْيَا نَوْمٍ، وَذَلِكَ بَيِّنٌ فِي حَدِيثِ
ابْنِ عُمَرَ: «بَيْنَا أَنَا أُطَوِّفُ بِالْكَعْبَةِ . . . » الْحَدِيثُ .

لَقَدْ أَتَى فِي رَمَضَانَ الْمَاضِي

جَارِيَةٌ فِي دَرْعِهَا الْفَضْفَاضِ

تُقَطَّعُ الْحَدِيثَ بِالْإِيْمَاضِ

أَبْيَضُ مِنْ أُخْتِ بَنِي إِبَاضِ

يَالِئْتَنِي مِثْلُكَ فِي الْبِيَّاضِ

مِثْلَ الْغَزَالِ زَيْنَ بِالْخِفَاضِ

(١) شرح ديوانه (٢٨٥) من قصيدة جيدة - وشعره كله جيّد - أولها:

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ يَرَى النَّاسُ مَا أَرَى مِنْ الدَّهْرِ أَوْ يَبْدُو لَهُمْ مَا بَدَا لِيَا
بَدَا لِي أَنْ النَّاسَ تَفَنَّى نُفُوسُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ وَلَا أَرَى الدَّهْرَ فَانِيَا
وَأَنْتِي مَتَى أَهْبَطُ مِنَ الْأَرْضِ تَلَعَةً أَجِدُ أَثْرًا قَبْلِي جَدِيدًا وَعَافِيَا

- و[قوله]: «فَرَأَيْتُ رَجُلًا آدَمَ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَيْتَ مِنْ أَدَمِ الرَّجَالِ» [1].
 وَصَفَهُ عَيْسَى بِالْأُدْمَةِ، وَقَدْ وَصَفَهُ ابْنُ زَمَلٍ فِي حَدِيثِ رُؤْيَاهُ بِالْبَيَاضِ (1) وَكَذَلِكَ
 فِي حَدِيثِ نَزُولِهِ إِلَى الْأَرْضِ فَقَالَ ﷺ: «رَجُلٌ مَرْبُوعٌ إِلَى الْحُمْرَةِ وَالْبَيَاضِ»
 فَاعْلَمْ أَنَّ الْأُدْمَةَ تَكُونُ شَدِيدَةً فَتُقَارِبُ السَّوَادَ، وَتَكُونُ يَسِيرَةً فَلَا يَخْرُجُ اللَّوْنُ بِهَا
 عَنِ الْبَيَاضِ خُرُوجًا كَثِيرًا، وَالْبَيَاضُ قَدْ يَكُونُ كَثِيرًا فَيُقَالُ: أَبْيَضُ نَاصِعٌ، وَقَدْ
 يَكُونُ غَيْرَ نَاصِعٍ، فَيُقَالُ: أَبْيَضُ أَكْهَبُ. وَالْحُمْرَةُ قَدْ تَكُونُ خَالِصَةً فَيُقَالُ:
 أَحْمَرُ عَضْبٌ، وَقَدْ تَكُونُ كُدْرَةً فَيُقَالُ: أَحْمَرٌ أَكْلَفٌ، وَقَدْ يُخَالِطُهَا سَوَادٌ
 فَيُقَالُ: أَحْمَرٌ أَدْبَسٌ. وَيَقْوَى هَذَا أَنَّهُمْ قَالُوا: إِلَى الْحُمْرَةِ وَالْبَيَاضِ، وَلَمْ
 يَقُولُوا: أَحْمَرٌ أَبْيَضٌ عَلَى الْإِطْلَاقِ.

- [قوله]: «أَعْوَرَ الْيَمْنَى» [2]. اخْتَلَفَ فِي عَوْرِ الدَّجَالِ فِي أَيِّ عَيْنَيْهِ هُوَ (2)؟
 فِي حَدِيثِ سَمْرَةَ: الْيُسْرَى، وَفِي حَدِيثِ حُدَيْفَةَ - كَذَلِكَ، خَرَجَهُ مُسْلِمٌ - وَفِي
 سَائِرِ الْأَحَادِيثِ: الْيَمْنَى. وَالْمَسِيحُ الدَّجَالُ عَلَى لَفْظِ الْمَسِيحِ عَيْسَى بْنِ مَرْيَمَ،

(1) التَّمْهِيدُ (١٤/١٩٠، ١٩١).

(2) قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ بَرٍّ فِي التَّمْهِيدِ (١٤/١٩٣): «وَالْآثَارُ مُخْتَلِفَةٌ فِي نُتُوءِ عَيْنَيْهِ، وَفِي أَيِّ
 عَيْنَيْهِ هِيَ الْعَوْرَاءُ، وَلَمْ تَخْتَلَفِ الْآثَارُ أَنَّهُ أَعْوَرٌ، وَذَكَرَ الْبُخَارِيُّ عَنْ ابْنِ بُكَيْرٍ، عَنِ اللَّيْثِ،
 عَنْ عَقِيلٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: . . . وَذَكَرَ الْحَدِيثُ، وَرُجِعَ هَامِشُ
 التَّمْهِيدِ، وَفَتَحَ الْبَارِي (٧/٢٩٥)، ثُمَّ قَالَ: «وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ قَاسِمٍ وَعَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَفْيَانَ
 قَالَا: حَدَّثَنَا رُوْحُ بْنُ عَبَادَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ
 سَمْرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: إِنَّ الدَّجَالَ خَارِجٌ وَهُوَ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الشَّمَالِ . . .
 الْحَدِيثِ». قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ بَرٍّ رَحِمَهُ اللهُ: «فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الشَّمَالِ، وَفِي
 حَدِيثِ مَالِكٍ: أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيَمْنَى، وَاللَّهُ أَعْلَمُ، وَحَدِيثُ مَالِكٍ أَثْبَتٌ مِنْ جِهَةِ الْإِسْنَادِ . . .».

وَسُمِّيَا بِذَلِكَ لِجَوْلَانِهِمَا فِي الْأَرْضِ . وَقِيلَ : سُمِّيَ عَيْسَى مَسِيحًا ^(١) لِحَسَنِ وَجْهِهِ .
وَالْمَسِيحُ - فِي اللَّغَةِ - الْجَمِيلُ الْوَجْهِ . وَالْمَسْحُ : قِطْعُ الْفِضَّةِ ، وَقِيلَ : سُمِّيَ
بِذَلِكَ ؛ لِأَنَّهُ مَسَحَ عِنْدَ وِلَادَتِهِ بِالذَّهْنِ ، وَقِيلَ : . . .

- وَ[قَوْلُهُ: «كَالْعِنَبَةِ الطَّافِيَةِ»]. الطَّافِيَةُ: الَّتِي تَثْوُرُ عَلَى غَيْرِهَا مِنْ حَبِّ

العنقود.

وقيل: «المسيح» مُعَرَّبٌ مَشِيحًا بِالْعِبْرَانِيَّةِ ^(٢) . وَقِيلَ ^(٣): سُمِّيَ الْمَسِيحُ ؛
[لِأَنَّهُ مَمْسُوسٌ] - نُوْحَ الْعَيْنِ . وَقِيلَ : الْمَسِيحُ : الْكَذَّابُ ، وَالدَّجَالُ : الْكَذَّابُ .
وَقِيلَ : الْمَمُوءَةُ الْمَمْحُورَةُ .

و«الدَّجَالُ» - فِي اللَّغَةِ - مَاءُ الذَّهَبِ الَّذِي يُطْلَى بِهِ الشَّيْءُ ، سُمِّيَ الدَّجَالُ

(١) جَاءَ فِي التَّمْهِيدِ (١٨٧/١٤): «قَالَ أَبُو عَمَرَ: أَمَّا الْمَسِيحُ بْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَبِشْتِقَاقِ اسْمِهِ
- فِيمَا ذَكَرَ ابْنُ الْأَثَرِيِّ - لِأَهْلِ اللَّغَةِ خَمْسَةُ أَقْوَالٍ . . .» ثُمَّ ذَكَرَهَا .

أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادٌ - : قَالَ ابْنُ الْأَثَرِيِّ فِي كِتَابِهِ الرَّاهِرُ (٤٩٣/١): «وَأَمَّا
الْمَسِيحُ بْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَإِنَّ فِي تَفْسِيرِ مَعْنَى الْمَسِيحِ سَبْعَةَ أَقْوَالٍ . . . ثُمَّ ذَكَرَهَا فَلْتَرَجِعْ
هُنَاكَ . وَهِيَ فِي مُفْرَدَاتِ الْقُرْآنِ لِلرَّاعِبِ (٧٦٧)، وَزَادَ الْمَسِيرَ (٣٨٩/١)، وَبِصَائِرِ ذَوِي
التَّمْيِيزِ (٥٠٠/٤)، وَغَيْرِهَا .

(٢) قَالَ ابْنُ الْأَثَرِيِّ: «بِالشُّنِّ فَلَمَّا عَرَّبْتَهُ الْعَرَبُ أَبَدَلَتْ مِنْ شُنِّهِ سَيْنًا فَقَالُوا: «الْمَسِيحُ» كَمَا
قَالَتِ الْعَرَبُ: مُوسَى وَأَصْلُهُ بِالْعِبْرَانِيَّةِ «مُوشَى» فَلَمَّا عَرَّبُوهُ وَنَقَلُوهُ إِلَى كَلَامِهِمْ أَبَدَلُوا مِنْ
شُنِّهِ سَيْنًا» .

(٣) هَذَا اشْتِقَاقُ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ . وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي الرَّاهِرِ لابْنِ الْأَثَرِيِّ، وَالتَّمْهِيدِ لِأَبِي عَمَرَ . .
وَغَيْرِهِمَا . وَكَأَنَّ فِي عِبَارَةِ الْمُؤَلِّفِ هُنَا سَقَطَ ذَهَبٌ بِهِ تَكْمِلَةُ مَعَانِي الْمَسِيحِ عَيْسَى بْنِ مَرْيَمَ
عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ يَقُولُ: وَأَمَّا الْمَسِيحُ الدَّجَالُ فَسُمِّيَ مَسِيحًا . . . أَوْ أَنَّ الْوَاوَ زَائِدَةٌ .

بذلك؛ لأنه يُحَسِّنُ الباطِلَ . ويُقَالُ - أَيْضًا - : دَجَلْتُ البَعِيرَ : إِذَا طَلَيْتَهُ بِالْقَطِرَانِ فَسَمِّيَ دَجَالًا ؛ لِأَنَّهُ يُعَيِّرُ النَّاسَ بِشَرِّهِ ، كَمَا يُقَالُ : أَلْمَحَنِي فَلَانَ بِشَرِّ . /

- قَوْلُهُ : «فَإِذَا أَنَا بِرَجُلٍ» . العَرَبُ تَقُولُ : خَرَجْتُ فَإِذَا زَيْدٌ يَأْكُلُ ، وَخَرَجْتُ فَإِذَا أَنَا بِزَيْدٍ يَأْكُلُ . فَيَذْكُرُونَ البَاءَ تَارَةً ، وَيَحذفُونَهَا تَارَةً ، فَإِذَا ذَكَرُوا بَعْدَ «إِذَا» ضَمِيرَ مُتَكَلِّمٍ أَوْ مُخَاطَبٍ أَوْ غَائِبٍ ، لَمْ يَكُنْ بُدٌّ مِنْ ذِكْرِ البَاءِ . تَقُولُ : خَرَجْتُ فَإِذَا أَنَا بِزَيْدٍ يَأْكُلُ ، وَخَرَجَ عَمْرُو فَإِذَا هُوَ بِخَالِدٍ ^(١) يَنْتَظِرُهُ ، فَيَجِبُ أَنْ نَنْظُرَ فِي هَذِهِ البَاءِ بِمَ تَتَعَلَّقُ فِي المَسْأَلَتَيْنِ ؟ وَلِمَ لَمْ يَكُنْ بُدٌّ مِنَ البَاءِ مَعَ ذِكْرِ الضَّمَائِرِ ؟ وَهَلِ البَاءُ فِي مِثْلِ هَذِهِ المَسَائِلِ بِمَنْزِلَتِهَا فِي قَوْلِهِمْ : خَرَجْتُ فَإِذَا زَيْدٌ بِالْفَرَسِ وَاقِفًا ؟ وَهَذِهِ المَسَائِلُ لَا تَلِيقُ بِهَذَا المَوْضِعِ ^(٢) .

[مَا جَاءَ فِي السَّنَةِ فِي الفِطْرَةِ]

- [قَوْلُهُ : «خَمْسٌ مِنَ الفِطْرَةِ»] [٣] . قَالَ أَبُو حَاتِمٍ : الفِطْرَةُ ابْتِدَاءُ الخِلْقَةِ ، فَالإنْسَانُ مَفْطُورٌ لَيْسَ عَلَيْهِ شَارِبٌ ، وَلَا لَحِيَّةٌ ، وَلَا عَانَةٌ ، وَلَا شَعْرٌ إِبْطٍ ، وَفُطُورُهُ : ظُهُورُهُ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ ، فَأَمْرٌ يَنْتَفِ هَذِهِ الأَشْيَاءُ وَإِزَالَتِهَا ؛ لِيَكُونَ عَلَى الفِطْرَةِ ، أَيِ : عَلَى أَصْلِ الخِلْقَةِ ، طَاهِرًا مِنَ الأَذْنَانِ ، وَهَذَا يَنْتَقِضُ بِالاخْتِتَانِ ، فَلَيْسَ الإنسانُ مَفْطُورًا بِهِ ^(٣) . وَالأَشْبَهُ أَنْ يُرَادَ بِالفِطْرَةِ : الدِّينُ ؛ لِأَنَّ الإِسْلَامَ يُسَمَّى فِطْرَةً

(١) فِي الأَصْلِ : «بِخَالِكِ شَطْرِهِ» وَالتَّصْحِيحُ مِنْ «الاقْتِصَابِ» .

(٢) يَعْنِي شَرْحَهَا لَا يَلِيقُ هُنَا ؛ لِأَنَّهُ بَحْثٌ طَوِيلٌ ، وَمَبْحَثٌ دَقِيقٌ ، الأَلْيَقُ بِهِ كُتُبُ النِّحْوِ .

(٣) وَأَيْضًا ظُهُورُ الشَّعْرِ فِي اللِّحْيَةِ وَالصَّدْرِ وَالبَطْنِ وَالظَّهْرِ وَعَلَى السَّاقَيْنِ وَالفَخْذَيْنِ ، وَلَيْسَ مِنَ الفِطْرَةِ إِزَالَتُهَا ، بَلْ إِزَالَةُ بَعْضِهَا مِنْ مَخَالَفَةِ الفِطْرَةِ وَالدِّينِ وَالتَّطَبُّعِ .

أَيْضًا، كَمَا يُسَمَّى ابْتِدَاءَ الْخَلْقَةِ، وَكُلُّ شَيْءٍ فَطَرْتَهُ فَقَدْ بَدَأْتَهُ، يُقَالُ: فَطَرْتُ الْبَيْتَ: إِذَا ابْتَدَأْتَ حَفْرَهَا، وَيَدُلُّ عَلَى هَذَا: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى النَّظَافَةِ» وَيُرْوَى: «عَلَى الطَّهَارَةِ» وَجَعَلَ الشَّرْكَ نَجَاسَةً، وَهَذَا يُوجِبُ أَنْ تَكُونَ النَّجَاسَةُ فِي الْبَاطِنِ كَمَا تَكُونُ فِي الظَّاهِرِ؛ لِأَنَّ الْمُشْرِكَ إِنَّمَا نَجَّاسَتُهُ بِسُوءِ اعْتِقَادِهِ، وَإِنْ كَانَ ظَاهِرَ الْبَدَنِ .

- وَ[قَوْلُهُ: «كَانَ إِبْرَاهِيمُ أَوَّلَ النَّاسِ صَيَّبَ الصَّيْبَ وَأَوَّلَ النَّاسِ اخْتَنَّ»]

[٤] . اخْتَنَّ إِبْرَاهِيمُ بِالْقَدُومِ - مُشَدَّدًا - وَهُوَ ابْنُ مِائَةٍ وَعِشْرِينَ سَنَةً، وَعَاشَ بَعْدَ ذَلِكَ ثَمَانِينَ سَنَةً . وَالْقَدُومُ: مَوْضِعٌ ^(١) .

- وَيُقَالُ: زَنَقَ الرَّجُلُ إِبْطَهُ يُزْنِقُهُ زَنْقًا: إِذَا نَفَعَهُ . وَاسْتَحَدَّ اسْتِحْدَادًا، وَاسْتَعَانَ اسْتِعَانَةً: إِذَا حَلَقَ عَانَتَهُ . وَانْتَوَرَ انْتَوَارًا، وَتَنَوَّرَ تَنَوَّرًا، وَانْتَارَ انْتِيَارًا: كُلُّ ذَلِكَ مِنَ الثَّوْرَةِ . وَقَالَ ثَعْلَبٌ ^(٢) : لَا يُقَالُ: تَنَوَّرَ إِلَّا إِذَا نَظَرَ إِلَى النَّارِ، وَأَمَّا مِنَ الثَّوْرَةِ فَلَا .

[النَّهْيُ عَنِ الْأَكْلِ بِالسَّمَالِ]

- قَوْلُهُ: «فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِسَمَالِهِ» [٤] . الْعَرَبُ تَنْسِبُ الْفِعْلَ إِلَى مَنْ

(١) فِي الْأَصْلِ: «مَوْضِعًا» . وَخَبِرَ اخْتَنَّانَ إِبْرَاهِيمَ - عَلَى نَبِينَا وَعَلَيْهِ السَّلَامُ - وَتَحْدِيدَ مَوْضِعِ الْقَدُومِ الْمَذْكُورِ، وَهَلْ هِيَ بِتَخْفِيفِ الدَّالِ أَوْ تَشْدِيدِهَا؟ وَهَلْ هُوَ مَكَانٌ أَوْ هِيَ الْآلَةُ الْمَشْهُورَةُ؟ كُلُّ ذَلِكَ مُفْضَلٌ فِي مَعْجَمِ مَا اسْتَعْجَمَ (١٠٥٢)، وَمَعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٣١٢/٤)، وَالْمَعَانِمِ الْمَطَابَةِ (٣٣٤) . وَيُرَاجَعُ: مَحَاسِنُ الْوَسَائِلِ (٣٧، ٣٠٦)، وَغَايَةُ الْوَسَائِلِ لِابْنِ بَاطِيشَ، وَرَقَّةُ (١٨)، وَغَيْرَهَا .

(٢) جَاءَ فِي اللُّسَانِ (نُور) قَالَ: «قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ: يُقَالُ: انْتَوَرَ الرَّجُلُ وَتَنَوَّرَ: تَطَلَّى بِالثَّوْرَةِ . قَالَ: حَكَى الْأَوَّلُ ثَعْلَبٌ . وَقَالَ الشَّاعِرُ:

أَجْدُكَمَا لَمْ تَعْلَمَا إِنَّ جَارَنَا
أَبَا الْحَسَنِ بِالصَّخْرَاءِ لَا يَتَنَوَّرُ»

أَمَر بِهِ وَرَضِيَهُ كَمَا تَنَسَّبَهُ إِلَى مَنْ عَمِلَهُ وَتَوَلَّاهُ، فَالشَّيْطَانُ يَرْتَضِي لِلإِنْسَانِ هَذِهِ
 الْأَشْيَاءَ وَيَأْمُرُهُ بِهَا؛ لِيُوقِعَهُ فِي المَكْرُوهِ، وَعَلَيْهِ يُحْمَلُ كُلُّ مَا جَاءَ مِنْ هَذَا كَنَهْيِهِ
 عَنْ أَنْ يَشْرَبَ الإِنْسَانُ مِنْ مَقْبُضِ القِدْحِ؛ لِأَنَّهَا كَفَلُ الشَّيْطَانِ، وَالكَفْلُ: المَرْكَبُ.
 وَقِيلَ: إِنَّ الشَّيْطَانَ فِي هَذِهِ الأحَادِيثِ إِنَّمَا يُعْنَى بِهِ مَرَدَّةُ الإِنْسِ وَفَسَاقُهُمْ، وَهُمْ
 يُسَمَّوْنَ شَيَاطِينَ تَشْبِيهًا بِشَيَاطِينِ الجِنِّ، وَذَهَبَ قَوْمٌ إِلَى التَّسْلِيمِ، وَتَرَكَ الخَوْضِ
 فِي مِثْلِ هَذِهِ الأحَادِيثِ.

- [قَوْلُهُ: «وَأَنْ يَشْتَمَلَ الصَّمَاءَ»]. اشْتِمَالَ الصَّمَاءِ: أَنْ يَشْتَمَلَ الرَّجُلُ
 بِثَوْبِهِ فَيَجَلَّلَ بِهِ جَسَدَهُ كُلَّهُ، وَلَا يَرْفَعُ مِنْهُ جَانِبًا يُخْرِجُ مِنْهُ يَدَهُ. وَالصَّمَاءُ: صِفَةٌ
 لِمَصْدَرٍ مَخْذُوفٍ، أَيُّ: اشْتَمَلَ الاِشْتِمَالَةَ الصَّمَاءَ، وَمِثْلُهُ: رَجَعَ القَهْقَرِيُّ،
 وَقَعَدَ القُرْفُصَاءَ. وَقَالَ أَهْلُ العَرَبِيَّةِ: هِيَ مَصَادِرُ رَجَعَتْ مِنْهَا أَنَّهَا نُعُوتٌ (١)
 لِمَصَادِرٍ مَخْذُوفَةٍ. وَالصَّمَاءُ: مِنْ قَوْلِهِمْ: صَمَمْتُ الكُوَّةَ؛ إِذَا سَدَدْتُهَا، وَكَذَلِكَ
 صَمَمْتُ/ القَارُورَةَ، وَيُقَالُ لِمَا تُشَدُّ بِهِ: الصَّمَامُ، وَمِنْهُ اشْتَقَّ الصَّمَمُ فِي الأُذُنِ،
 وَمِنْهُ قِيلَ لِلدَّاهِيَةِ الَّتِي لَا يُقَدَّرُ عَلَى تَلَاغِيهَا وَإِصْلَاحِهَا: صَمَامٌ وَصَمَاءٌ؛ لِأَنسِدَادِ
 أَبْوَابِ الحَيْلِ إِلَى مُعَانَاتِهَا، فَلَمَّا كَانَ الإِنْسَانُ يُجَلَّلُ جَسَدَهُ بِثَوْبِهِ وَلَا يَتْرُكُ مِنْهُ
 فُرْجَةً يُخْرِجُ مِنْهَا يَدَهُ شُبَّ ذَلِكَ بِالشَّيْءِ المَسْدُودِ. وَ«الاحتباء» الاِشْتِمَالُ.

[مَا جَاءَ فِي المَسَاكِينِ]

- [قَوْلُهُ: «فَمَا المِسْكِينُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟»] [٧]. الغَالِبُ عَلَى «مَا» الاِسْتِفْهَامُ
 عَنْ مَا لَا يَعْقِلُ، وَقَدْ يُسْتَفْهَمُ بِهَا عَنِ الأَجْنَاسِ وَالأَنْوَاعِ مِمَّنْ يَعْقِلُ كَقَوْلِهِ

(١) فِي الأَصْلِ: «يَمُوت».

[تعالى] (١): ﴿ مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ ﴾ وَهَذِهِ الْعِبَارَةُ مُسَامِحَةٌ مِمَّا عَلَى نَحْوِ مَا يَسْتَعْمِلُهُ النَّحْوِيُّونَ، وَأَمَّا فِي الْحَقِيقَةِ فَلَيْسَ بِنَوْعٍ وَلَا جِنْسٍ، وَقَدْ يُسْتَفْهَمُ بِهَا أَيْضًا عَنِ الصِّفَاتِ نَحْوِ قَوْلِ الْقَائِلِ: مَا زَيْدٌ؟ فَيُقَالُ: ظَرِيفٌ؛ عَلَى مَا قُلَّ، فَيُسْتَفْهَمُ بِهَا أَيْضًا عَنْ مَا هِيَ كُلُّ شَيْءٍ وَهِيَ حَقِيقَتُهُ وَلَا مَدْخَلَ لِهَذَا فِي صِنَاعَةِ النَّحْوِ.

- ذَكَرَ حَدِيثَ «جَهَّجَاهُ» (٢). فَقَالَ: أَحْسَنُ مَا قِيلَ فِيهِ أَنَّهُ إِنَّمَا ضَرَبَ هَذَا مَثَلًا لِلزَّهَادَةِ فِي الدُّنْيَا وَالْحِرْصِ عَلَيْهَا، فَجَعَلَ الْمُؤْمِنَ لِقِنَاعَتِهِ بِالْيَسِيرِ مِنْهَا كَالْآكِلِ مِنْ مَعَى وَاحِدٍ، وَالكَافِرَ لِشِدَّةِ حِرْصِهِ عَلَيْهَا كَالْآكِلِ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ.

- وَذَكَرَ حَدِيثَ أَبِي ذَرٍّ: «تَخْضِمُونَ وَيَقْضِمُ وَالْمَوْعِدُ اللَّهُ». فَقَالَ: الْخَضْمُ: الْأَكْلُ بِالْفَمِ كُلِّهِ. وَالْقَضْمُ: الْأَكْلُ بِأَطْرَافِ الْأَسْنَانِ. وَقِيلَ: الْخَضْمُ أَكْلُ الرِّطْبِ، وَالْقَضْمُ: أَكْلُ الْيَابِسِ. وَخَصَّ السَّبْعَ دُونَ سَائِرِ الْعَدَدِ لِشُرْبِهِ حِلَابِ سَبْعِ شِيَاهٍ. وَالْحِلَابُ: اللَّبَنُ، وَقَدْ يَكُونُ الْإِنَاءُ الَّذِي يُحْلَبُ فِيهِ، قَالَ (٣):

(١) فِي الْأَصْلِ: «قَوْلُكَ». وَالآيَةُ ٣ مِنْ سُورَةِ النَّسَاءِ. وَهَلِ «مَا» هُنَا اسْتَفْهَامٌ؟!

(٢) هُوَ جَهَّجَاهُ بْنُ سَعِيدِ الْغَفَارِيِّ، مَذْكَورٌ فِي الْاسْتِعَابِ (١/٣٦٥)، وَتَارِيخِ الصَّحَابَةِ (٦٢)، وَأَسَدِ الْغَابَةِ (١/٣٦٥)، وَالْإِصَابَةِ (١/٥١٨)، وَالثَّقَاتِ (٣/٦١)، وَيُرَاجَعُ: التَّمْهِيدُ (١٨/٥٤)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (٧/٢٣٤، ٢٣٥)، وَفِيهِ تَعْلِيلٌ جَيِّدٌ أَنَّ الْكَافِرَ لَا يَذْكُرُ اسْمَ اللَّهِ، وَفِيهِ: «جِحَادُ الْغَفَارِيِّ» تَحْرِيفٌ.

(٣) يُنْسَبُ إِلَى الْحَارِثِ بْنِ مَضَاضِ الْجُرْهُمِيِّ، شَاعِرٌ قَدِيمٌ هُوَ الَّذِي يَقُولُ:

كَأَنَّ لَمْ يَكُنْ بَيْنَ الْحُجُونَ إِلَى الصَّفَا أَنَيْسٌ وَلَمْ يَسْمُرْ بِمَكَّةَ سَامِرٌ
وَأَوَّلُ الْأَنْبِيَاءِ الَّتِي مِنْهَا الشَّاهِدُ:

قَدْ قَطَعْتُ الْبِلَادَ فِي طَلَبِ الثَّرِّ وَهِيَ وَالْمَجْدِ قَالِصَ الْأَثْوَابِ

وَرَبَّمَا نَسَبَ إِلَى إِسْمَاعِيلَ بْنِ يَسَارِ النَّسَائِيِّ، شَاعِرٌ زَيْبَرِيٌّ الْهُوِيُّ. وَلَمَّا انْقَطَعَتْ دَوْلَةٌ =

صَاحٍ ^(١) هَلْ رَيْتَ أَوْ سَمِعْتَ بَرَاعٍ رَدَّ فِي الضَّرْعِ مَا قَرَأَ فِي الْحَلَابِ
أَرَادَ: رَأَيْتَ، وَهِيَ لُغَةٌ شَادَّةٌ.

[النَّهْيُ عَنِ الشَّرَابِ فِي آنِيَةِ الْفِضَّةِ وَالنَّفْخِ فِي الشَّرَابِ]

فِي بَعْضِ النَّسَخِ: «النَّهْيُ عَنِ الشُّرْبِ . . .» وَهُوَ الْوَجْهُ؛ لِأَنَّهُ فِعْلُ الشَّرَابِ،
وَأَمَّا الشَّرَابُ فَهُوَ اسْمُ الْمَشْرُوبِ، فَكَأَنَّهُ عَلَى هَذَا وَضَعَ اسْمَ [الْمَصْدَرِ] مَوْضِعَ
الْمَصْدَرِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى ^(٢): ﴿مَنْعًا حَسَنًا﴾ أَي: تَمْتِيعًا، وَالْمَتَاعُ إِنَّمَا هُوَ اسْمٌ لِمَا

آلِ الرَّبِيبِ وَقَدْ مَعَ عُرْوَةَ بْنِ الرَّبِيبِ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ وَمَدَحَهُ، وَمَدَحَ الْخُلَفَاءَ مِنْ بَعْدِهِ.
وَكَانَ شُعْرِيًّا، مُجِبًّا لِلْفَرَسِ، يُفَضِّلُهُمْ عَلَى الْعَرَبِ، يَقُولُ مِنْ قَصِيدَتِهِ الَّتِي مِنْهَا الشَّاهِدُ:
إِذْ نُرَبِّي بَنَاتِنَا وَتَدُوشُوْنَ نَ سِفَاهَا بِنَاتِكُمْ فِي الثَّرَابِ
أَخْبَارُهُ فِي: الْأَغَانِي (٤/ ١٢٠)، وَلَهُ دِيْوَانٌ شِعْرٌ جَمَعَهُ الدُّكْتُورُ يُوسُفُ حَسِينُ بَكَارَ، وَنُشِرَ
فِي دَارِ الْأَنْدَلُسِ بِيْرُوتَ سَنَةِ (١٤٠٤هـ)، وَالْبَيْتُ فِي شِعْرِهِ (٢٩) وَفِيهِ: «صَاحٌ أَبْصَرَتْ . . .»
وَأَوَّلُ الْقَصِيدَةِ:

مَا عَلَى رَسْمٍ مَنَزَلٍ بِالْحَتَابِ لَوْ أَبَانَ الْغَدَاةَ رَجَعَ الْجَوَابِ
غَيْرَتُهُ الصَّبَا وَكُلُّ مِلَّتٍ دَائِمِ الْوَدْقِ مُكْفَهَرِ السَّحَابِ

وَالشَّاهِدُ أَنشَدَهُ ابْنُ دَرِيدٍ فِي الْجُمُهرَةِ (٢٨٤، ٣٦٦)، (حَلْب) وَ(عَلْب)؛ لِأَنَّهُ يُرْوَى «فِي
الْحَلَابِ» وَ«فِي الْعَلَابِ» وَالْحَلَابُ: مَا يُحَلَبُ بِهِ، وَالْعَلَابُ: جَمْعُ عَلْبِيَّةٍ، وَهِيَ إِنَاءٌ مِنْ جِلْدِ
بَعِيرٍ يُحَلَبُ بِهِ أَيْضًا وَالْمَعْنَى مُتَقَارِبٌ. قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: «قَالَ الشَّاعِرُ - وَأَحْسِبُهُ لِلرَّبِيعِ بْنِ ضُبَيْعٍ
الْفَزَارِيِّ» وَفِي شَرْحِ شَوَاهِدِ الشَّافِيَّةِ: (٢٢٢): «وَرَأَيْتُ هَذِهِ الْأَبْيَاتَ لِأَبِي نَفِيلَةَ وَكَانَ مِنْ
الْمَعْمَرِينَ». وَالشَّاهِدُ أَيْضًا فِي الْعَيْنِ (٣/ ٢٣٧)، وَتَهْذِيبُ اللُّغَةِ (٥/ ٨٤)، وَالْمُخَصَّصُ
(١٧/ ١٤)، وَتَكْمِلَةُ الصَّحَاحِ (١/ ١٠٦)، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ (حَلْب) وَ(عَلْب).

(١) فِي الْأَصْلِ: «وَصَاحٌ».

(٢) سُورَةُ هُودٍ، الْآيَةُ: ٣.

يَقَعُ التَّمَتُّعُ بِهِ، وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ (١):

* وَبَعْدَ عَطَائِكَ الْمَائَةِ الرَّتَاعَا *

أَرَادَ: إِعْطَائِكَ (٢). أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَشْرَبَ فِي إِنَاءٍ ذَهَبٍ وَلَا فِضَّةٍ، وَإِنَّمَا اخْتَلَفُوا فِي اتِّخَاذِهَا لِغَيْرِ الشُّرْبِ، وَفِي الْقِدْحِ الْمُفَضَّضِ وَالْمَشْدُودِ بِالْفِضَّةِ.

- [قَوْلُهُ: «يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ»] [١١]. يَجُوزُ: «نَارَ جَهَنَّمَ» بِالنَّصْبِ، عَلَى أَنْ تَكُونَ «مَا» صِلَةً لـ «إِنَّ» وَهِيَ الَّتِي تَكُنْفُ «إِنَّ» عَنِ الْعَمَلِ، وَتَنْصِبُ النَّارَ عَلَى الْمَفْعُولِ يُجْرَجُ جُرًّا. وَيَجُوزُ: «نَارُ [جَهَنَّمَ]» بِالرَّفْعِ عَلَى أَنْ يَكُونَ خَبَرٌ [«إِنَّ»] وَ«مَا» بِمَعْنَى «الَّذِي» كَأَنَّهُ قَالَ: إِنَّ الَّذِي يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارُ جَهَنَّمَ، وَنَظِيرُ هَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى (٣): ﴿إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدًا سَحِرًا﴾ بِالرَّفْعِ وَبِالنَّصْبِ قُرَىءَ بِهِمَا، وَيَجِبُ إِذَا جَعَلْتَهُ بِمَعْنَى «الَّذِي» أَنْ تُكْتَبَ مُنْفَصِلَةً مِنْ «إِنَّ».

(١) هو القطامي، والبيث في ديوانه (٣٧)، وصدرة:

* أَكْفُرًا بَعْدَ رَدِّ الْمَوْتِ عَنِّي *

من قصيدة يمدح بها زفر بن الحارث الكلابي أولها:

قفي قَبْلَ التَّفَرُّقِ يَا ضَبَاعَا وَلَا يَكُ مَوْقِفُ مِنْكَ الْوَدَاعَا

قفي فَادِي أَسِيرِكَ إِنَّ قَوْمِي وَقَوْمِكَ لَا أَرَى لَهُمْ اجْتِمَاعَا

أَنشده أبو علي الفارسي في الحجّة (٢/٢٢١)، والخوارزمي في التّخمير (١/٣٠٥)، وابن السّجري في أماليه (٢/٣٩٦)، وابن يعيش في شرح المفصل (١/٢٠)، وغيرهم، وهو مشهور. تقدم ذكره في الجزء الأول (٨٧، ٢٧٤).

(٢) في الأصل: «عطائك».

(٣) سورة طه، الآية: ٦٩، وتوجيه القراءتين في إعراب القراءات لابن خالويه (٢/٤٤).

وَالجَرِيرَةُ: صَوْتُ الْمَاءِ فِي حَلْقِ الشَّارِبِ، وَفِي الْإِنَاءِ عِنْدَ خُرُوجِهِ إِلَى فَمِهِ،
وَيُقَالُ: جَرَجَرَ الْجَمَلُ جَرْجَرَةً: إِذَا رَدَّ هَدِيرَتَهُ فِي حَلْقِهِ: قَالَ الرَّاجِزُ^(١):/

وَهُوَ إِذَا جَرَجَرَ بَعْدَ الْهَبِّ

جَرَجَرَ فِي حَنْجَرَةٍ كَالْحُبِّ

وَهَامَةً كَالْمِرْجَلِ الْمُثَكَّبِ

و«الْهَبِّ» و«الْهَابِّ»: النَّيَّاحُ، و«الْحُبِّ» - بِحَاءٍ مُهْمَلَةٍ - : الْحَابِثَةُ. و«الْآيَةُ»: جَمْعُ إِنَاءٍ مِثْلُ إِزَارٍ وَأَزْرَةٍ، وَحِمَارٍ وَأَحْمِرَةٍ.

[مَا جَاءَ فِي شُرْبِ الرَّجُلِ وَهُوَ قَائِمٌ]

قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ^(٢): مَعْنَى «قَائِمًا»: سَاعِيًا وَمَاشِيًا، وَالْعَرَبُ تَقُولُ: قَمَّ فِي

(١) هُوَ: الْأَعْلَبُ الْعِجْلِيُّ الرَّاجِزُ يَصِفُ فَخْلًا، وَاسْمُهُ الْأَعْلَبُ بْنُ جُشَمِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عِجْلِ،
جَاهِلِيٌّ أَذْرَكَ الْإِسْلَامَ فَأَسْلَمَ، وَجَاهَدَ، حَتَّى قُتِلَ وَعُمُرُهُ تِسْعِينَ سَنَةً بِنَهَاوَنْدِ سَنَةِ ١٩ هـ) فِي
زَمَنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - . أَخْبَارُهُ فِي: الْأَغَانِي (١٨/١٦٤)،
وَالشُّعْرُ وَالشُّعْرَاءُ (٦١٣)، وَالْإِصَابَةُ (١/٥٦)، وَالخَزَانَةُ (١/٣٣٣).
جَمَعَ شِعْرَهُ الدُّكْتُورُ نُورِي حَمُودِي الْقَيْسِيُّ وَنَشَرَهُ فِي «شُعْرَاءِ أُمُيُوت» (٤/١٣٣) فَمَا
بَعْدَهَا، وَأَنْتَ تَرَى أَنَّهُ مَاتَ قَبْلَ وَفَاةِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَهُوَ شَاعِرٌ جَاهِلِيٌّ إِسْلَامِيٌّ
(مُخَضَّرٌ) فَكَيْفَ يَكُونُ مِنْ شُعْرَاءِ بَنِي أُمَيَّةِ؟! وَالْأَبْيَاتُ الثَّلَاثَةُ فِي شِعْرِهِ (١٥٠). وَيُرَاجَعُ:
الْعَيْنُ (١/٨٦)، وَالْجُمُوهْرَةُ (١/٢٠٧، ٧٣٢٠)، وَمَقَائِيسُ اللَّغَةِ (١/٤١٣)، وَهِيَ فِي
الصُّحُوحِ، وَاللِّسَانِ، وَالتَّاجِ (جَر - جَمْع). وَنَسَبَهَا الرَّبِيعِيُّ فِي التَّاجِ إِلَى ذِكْرَيْنِ بِنِ رَجَاءٍ.

(٢) مَشْكَلُ الْقُرْآنِ (١٨١) وَالْمَعْنَى الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ ابْنُ قُتَيْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ غَيْرُ مَقْصُودٍ هُنَا، وَلَا هُوَ
الْمَعْنَى بِهَذَا اللَّفْظِ، وَإِنَّمَا الْمَقْصُودُ فِي تَرْجَمَةِ هَذَا الْبَابِ، وَفِي الْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ هُنَا فِي
«الْمَوْطَأِ» الْقِيَامُ الَّذِي هُوَ ضِدُّ الْقُعُودِ.

حَاجَتِنَا لَا يُرِيدُونَ أَنْ يَقُومَ حَسْبُ، إِنَّمَا يُرِيدُونَ: امشِ فِي حَاجَتِنَا وَاسِعٌ (١) فِي حَاجَتِنَا، وَأَنْشُدَ قَوْلَ الْأَعْشَى (٢):

* يَقُومُ عَلَى الْوَعْمِ فِي قَوْمِهِ *

أَيُّ: يَطْلُبُ بِالذَّحْلِ (٣) وَيَسْعَى فِيهِ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٤): ﴿إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا﴾ أَيُّ: مُوَاطِبًا عَلَيْهِ بِالِاخْتِلَافِ وَالْمُطَابَبَةِ وَالِاقْتِضَاءِ. وَمَعْنَى الْقَائِمِ فِي حَدِيثِ الْإِبَاحَةِ أَيُّ: غَيْرَ مَا شِ فَهُوَ عَلَى طُمَأْنِينَةٍ بِمَنْزِلَةِ الْقَاعِدِ. وَذَهَبَ (ش) (٥) إِلَى أَنَّ التَّهْيِ عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا خُصُوصًا.

[السُّنَّةُ فِي الشُّرْبِ وَمَنَاوَلَتِهِ عَنِ الْيَمِينِ]

- و[قَوْلُهُ]: «الْأَيْمَنَ فَالْأَيْمَنَ» [١٧]. مَنْصُوبٌ بِفِعْلِ مُضْمَرٍ كَأَنَّهُ قَالَ:

اعطُوا الْأَيْمَنَ فَالْأَيْمَنَ.

[جَامِعُ مَا جَاءَ فِي الطَّعَامِ وَالشُّرَابِ]

- [قَوْلُهُ: «فَادَمْتُهُ»] [١٩]. يُقَالُ: أَدَمْتُهُ بِالْقَصْرِ، وَأَدَمْتُهُ بِالْمَدِّ، وَهُمَا

لُغَتَانِ، وَيُقَالُ لِمَا يُوتَدَمُ بِهِ: إِدَامٌ وَأُدْمٌ، وَقَدْ يَكُونُ الْأُدْمُ جَمْعَ إِدَامٍ، وَيَكُونُ

(١) فِي الْأَصْلِ: «اسِعٌ» مَكْرُورَةٌ.

(٢) دِيْوَانُهُ «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ» (٣١) وَعَجْزُهُ:

* وَيَعْفُوا إِذَا شَاءَ أَوْ يَنْتَقِمُ *

(٣) فِي الْأَصْلِ: «الرَّجُلُ».

(٤) سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ، الْآيَةُ: ٧٥.

(٥) يَظْهَرُ أَنَّ هَذَا رَمْزٌ لِلشَّافِعِيِّ هُنَا، وَإِنْ كَانَ الْمُؤَلَّفُ يَسْتَعْمِلُهَا أَحْيَانًا رَمَزًا لِنَفْسِهِ «الْوَقْشِي».

أَصْلُهُ: أَدَمٌ بَضَمَ الدَّالِ، ثُمَّ يُسَكَّنُ تَخْفِيفًا كَمَا يُقَالُ فِي عُنُقٍ عُنُقٌ^(١)، وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّ الأَدَمَ يَكُونُ وَاحِدًا قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ سَيِّدَ أَدَمَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ اللَّحْمُ» وَقَالَ: «نِعَمَ الأَدَمُ الحَلُّ» وَحَدِيثُ عُمَرَ: «أَنَّهُ نَهَى عَن جَمْعِ أَدَمِينَ فِي أَدَمٍ». وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ أَدَمْتُ الشَّيْءِ [بِالشَّيْءِ]: إِذَا قَرَنْتُهُ بِهِ وَخَلَطْتُهُ، وَأَدَمَ اللهُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ وَأَدَمَ: إِذَا حُبَّبَ بَعْضُهُمَا إِلَى بَعْضٍ، وَمِنْهُ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ [لِلْمُغِيرَةِ]: «لَوْ نَظَرْتَ إِلَيْهَا...» الحَدِيثِ أَي: يُوفِّقُ، وَقَالَ الرَّاجِزُ^(٢):

* وَالْبَيْضُ لَا يُؤَدِمَنَّ إِلَّا مُؤَدِمًا *

أَي: لَا يُحِبِّبَنَّ إِلَّا مُحِبِّبًا.

- وَقَوْلُ أَنَسٍ: «قُمْتُ عَلَيْهِمْ». لَيْسَ مِنَ الْقِيَامِ الَّذِي هُوَ ضِدُّ الْمَشْيِ^(٣)، يُقَالُ: قَامَ الرَّجُلُ: إِذَا وَقَفَ وَلَمْ يَنْهَضْ، وَقَامَتِ الدَّابَّةُ: إِذَا وَقَفَتْ مِنَ الإِعْيَاءِ، وَقَامَتِ الشَّمْسُ نِصْفَ النَّهَارِ: إِذَا خِيلَ إِلَيْكَ أَنَّهُ سَكَتَتْ، [وَقَوْلُهُ تَعَالَى]^(٤): ﴿وَإِذَا أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا﴾ أَي: وَقَفُوا عَلَى فَمِهِ.

- [قَوْلُهُ: «وَأَكْفَمُوا الْإِنَاءَ»] [٢١]. يُقَالُ: كَفَأْتُ الْإِنَاءَ وَأَكْفَأْتُهُ.

- [قَوْلُهُ: «وَحَمَرُوا الْإِنَاءَ». أَي: غَطُّوا وَاسْتُرُوا.

(١) أَنشَدَ بَعْدَهُ الْيَقْرَنِيُّ فِي «الْإِقْتِصَابِ» لِلتَّابِعَةِ [ديوانه: ٦٣]:

إِنِّي أَتَمُّ أَيْسَارِي وَأَمْنَحَهُمْ مَشَى الْأَبَادِي وَأَكْسُوا الْجَفْنَةَ الأَدَمَا

(٢) اللِّسَانُ (أَدَمٌ) دُونَ نَسْبَةٍ.

(٣) هُنَا يَصْلُحُ أَنْ يَذْكَرَ كَلَامَ ابْنِ قَتِيْبَةَ السَّالِفِ الذِّكْرُ؛ لِأَنَّ الْقِيَامَ قَدْ يُطْلَقُ وَيُرَادُ بِهِ شَيْءٌ آخَرَ، وَلَا يُقْصَدُ بِهِ مَا كَانَ ضِدًّا لِلْمَشْيِ أَوْ الْقُعُودِ.

(٤) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، آيَةُ: ٢٠.

- وَقَوْلُهُ: «لَا يَفْتَحُ عَلَقًا» [الْعَلَقُ: مَا يُعْلَقُ بِهِ الْبَابُ].

- وَقَوْلُهُ: «وَإِنَّ الْفُؤَيْسِقَةَ» [الْفُؤَيْسِقَةُ: الْفَارَةُ].

- وَذَكَرَ قَوْلُهُ: «كَفَّتُوا صِيبَانَكُمْ». أَي: ضُمُّوا، يُقَالُ: كَفَّتُ الثَّوْبَ: إِذَا

شَمَّرْتَهُ^(١)، وَسُمِّيَتْ الْأَرْضُ كِفَاتًا لِأَنَّهَا تَضُمُّ النَّاسَ أَحْيَاءً وَأَمْوَاتًا، وَيُقَالُ لِمَوْضِعِ التَّدَافِقِ: مَكْفَتَةٌ، أَرَادَ أَنَّ الشَّيَاطِينَ لَيْسَ لَهَا أَجْسَامٌ فَتَفْعَلُ مِنْهُ الْأَفْعَالُ، إِنَّمَا هِيَ أَرْوَاحٌ لَطِيفَةٌ. رَوَى جَابِرٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «غَطُّوا الْإِنَاءَ وَأَوْكُوا السَّقَاءَ فَإِنَّ فِي السَّنَةِ لَيْلَةً يَنْزِلُ فِيهَا وَبَاءٌ لَا يَمُرُّ بِإِنَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ غِطَاءٌ، أَوْ سِقَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ وَكَاءٌ إِلَّا نَزَلَ فِيهِ مِنْ ذَلِكَ الْوَبَاءِ». وَالْأَعَاجِمُ يَذْكُرُونَ أَنَّ هَذَا يَكُونُ فِي كَانُونِ الْأَوَّلِ.

- [قَوْلُهُ: «جَائِزَتُهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ»] [٢٢]. الْجَائِزَةُ بِمَعْنَى الْعَطِيَّةِ عِنْدَ الْعَرَبِ.

- وَقَوْلُهُ: «وَصِيَاغَتُهُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ». الضِّيَافَةُ عِنْدَ مَالِكٍ عَلَى أَهْلِ الْوَبْرِ،

وَلَيْسَتْ عَلَى أَهْلِ الْمَدَرِ، رَوَاهُ ابْنُ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ، وَضَعَهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هَمَّامٍ، ابْنُ أَخِي عَبْدِ الرَّزَّاقِ، وَهُوَ مَتَّهُمْ فِي حَدِيثِهِ^(٢).

- وَقَوْلُهُ: «وَلَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَثْوِيَ عِنْدَهُ» [الثَّوَاءُ: الْإِقَامَةُ، يُقَالُ: ثَوَى/

يَثْوِي ثَوَاءً فَهُوَ ثَاوٍ، وَأَثْوَى يَثْوِي فَهُوَ مَثْوٍ، قَالَ الْحَارِثُ بْنُ حِلْزَةَ: - فِي

(١) اللسان (كفت): «تكفت ثوبي: إذا تشمر وتقلص».

(٢) ابنُ أَخِي عَبْدِ الرَّزَّاقِ هَذَا قَالَ عَنْهُ الْحَافِظُ ابْنُ عَدِيٍّ: «مُنْكَرُ الْحَدِيثِ» وَذَكَرَ حَدِيثَ الضِّيَافَةِ هَذَا، وَحَدِيثًا آخَرَ، ثُمَّ قَالَ: «قَالَ الشَّيْخُ: وَهَذَا مِنَ الْحَدِيثَانِ مِنْ حَدِيثِ الثَّوَرِيِّ مُنْكَرَانِ يُحَدِّثُ بِهِمَا ابْنُ أَخِي عَبْدِ الرَّزَّاقِ» ثُمَّ أوردَ حَدِيثًا ثَالثًا وَقَالَ: «قَالَ الشَّيْخُ: وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ مَنَاقِبٌ مَعَ سَائِرِ مَا يَرْوِي ابْنُ أَخِي عَبْدِ الرَّزَّاقِ هَذَا». يُرَاجَعُ: الْكَامِلُ (٢٧١/١)، وَلِسَانُ الْمِيزَانِ (٧٣/١٠)، وَنَقَلَ عَنِ الدَّارِقُطَنِيِّ قَوْلَهُ فِيهِ: «كَذَّابٌ».

ثَوَى - (١):

أَذَنْتَنَا بَيْنَهَا أَسْمَاءُ رَبِّ ثَاوِيْمَلٌ مِنْهُ الثَّوَاءُ

وَقَالَ الْأَعَشَى - فِي أَثْوَى - : (٢)

أَثْوَى وَقَصَرَ لَيْلَهُ لِيُرْوَدَا وَمَضَى وَأَخْلَفَ مِنْ قُتَيْلَةَ مَوْعِدَا

- وَقَوْلُهُ: «حَتَّى يُخْرِجَهُ» [مَعْنَى «يُخْرِجُهُ» يُعْيِضُهُ وَيُضَيِّقُ صَدْرَهُ.

- وَقَوْلُهُ: «فَإِذَا حُوْتُ مِثْلُ الظَّرْبِ» [٢٤]. المَشْهُورُ فِي الظَّرْبِ أَنَّهُ

الحَجَرُ النَّاتِيءُ المُحَدَّدُ (٣). وَقَدْ يُخَفَّفُ فَيَقَالُ: ظَرْبٌ، تُلْقَى كَسْرَةَ الرَّاءِ عَلَى

الظَّاءِ فَتَبْقَى الرَّاءُ سَاكِنةً فَيَقَالُ: ظَرْبٌ، وَجَمْعُهُ ظِرَابٌ.

- وَذَكَرَ عَامَ الرَّمَادَةِ وَقَالَ: الرَّمْدُ: الهَلَاكُ، يُقَالُ: رَمَدَ القَوْمَ رَمْدًا.

- وَقَوْلُهُ: «يَا نِسَاءَ المُؤْمِنَاتِ» [٢٥]. الوجْه: يَا نِسَاءَ المُؤْمِنَاتِ

بِالرَّفْعِ، عَلَى أَنْ يَكُونَ نِسَاءً نِدَاءً مُفْرَدًا، وَ«المُؤْمِنَاتِ» صِفَةٌ لَهُنَّ عَلَى اللَّفْظِ.

وَيَجُوزُ نَصْبُ «المُؤْمِنَاتِ» عَلَى أَنْ يَكُونَ صِفَةً لِلنِّسَاءِ عَلَى المَوْضِعِ، وَهَذَا

(١) ديوانه (١٩)، والبيتُ هو مطلعُ مَعْلَقَتِهِ المَشْهُورَةِ. يُرَاجَع: شرح الفَصَائِدِ (٤٣٢).

(٢) ديوانه «الصُّبْحُ المُنِيرُ» (١٥٠) وهو مطلعُ القَصِيدَةِ أيضًا وبعده:

وَمَضَى لِحَاجَتِهِ وَأَصْحَحَ حَبْلُهَا خَلَقًا وَكَانَ يَظُنُّ أَنَّ لَنْ يُنْكَدَا

وَأَرَى العَوَانِي حِينَ سَبْتُ هَجْرَتِي أَنَّ لَأَ أَكُونَ لَهُنَّ مِثْلِي أَمْرَدَا

إِنَّ العَوَانِي لَأَ يُوَاصِلُنَّ امْرَأًا فَقَدَّ الشَّبَابَ وَقَدْ يَصِلُنَّ الأَمْرَدَا

(٣) جاء في اللِّسَانِ (ظَرْبٌ): «الظَّرْبُ - بِكسْرِ الرَّاءِ - كُلُّ ما تَنَأَّ مِنَ الحِجَارَةِ وَحَدَّ طَرْفُهُ، وَقِيلَ:

هو الجَبَلُ المُنْبَسِطُ، وَقِيلَ: هو الجَبَلُ الصَّغِيرُ، وَقِيلَ: الرُّوَابِي الصَّغَارُ، وَالجَمْعُ:

ظِرَابٌ...».

كَقَوْلِهِمْ: يَا زَيْدُ الْعَاقِلُ مَرْفُوعًا وَمَنْصُوبًا، وَعَلَى ذَلِكَ قَوْلُ جَرِيرٍ (١):

*... يَا عُمَرُ الْجَوَادَا *

وَالرُّوَايَةُ: يَا نِسَاءَ الْمُؤْمِنَاتِ مِنْ (٢) بَابِ قَوْلِهِمْ: «مَسْجِدُ الْجَامِعِ» وَ«صَلَاةُ الْأَوْلَى». وَقَدْ مَضَى الْكَلَامُ عَلَيْهِ فِي كِتَابِ «الْجَامِعِ»، وَهَذَا كَمَا تَقُولُ: يَارِجَالُ الرَّجَالِ كَذَلِكَ تَقُولُ: يَا نِسَاءَ الْمُؤْمِنَاتِ.

- [قَوْلُهُ: «حَتَّى يَحْيَى النَّاسُ»] [٢٩]. يُقَالُ: أَحْيَا النَّاسُ يُحْيُونَ: إِذَا حَيَّتْ أَمْوَالُهُمْ وَأَخْصَبُوا، كَمَا يُقَالُ: أَهَزَلَ النَّاسُ فَهُمْ مُهْزِلُونَ: إِذَا أَجْدَبُوا فَهَزَلَتْ أَمْوَالُهُمْ. وَالْفُقَهَاءُ يَرُؤُونَهُ يَحْيَى النَّاسُ مِنْ أَوَّلِ مَا يَحْيُونَ بَفَتْحِ الْيَاءِ بَيْنَ وَالْوَجْهَ مَا ذَكَرْنَاهُ.

- [وَقَوْلُهُ: «كَأَنَّكَ مُقْفِرٌ»]. الْمُقْفِرُ: الَّذِي لَا أَدَمَ لَهُ، كَذَا يُقَالُ: أَقْفَرَ الرَّجُلُ، وَطَعَامٌ قَفَارٌ، وَعِفَارٌ، وَحَتٌّ، وَسَحِيحٌ: إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ أَدَمٌ.
- [قَوْلُهُ: «أَنَّ عِنْدِي قَفْعَةً»] [٣٠]. الْقَفْعَةُ: شِبْهُ الْقَفْعَةِ (٣).

(١) ديوان جرير (١١٨)، والبيت بتمامه:

وَمَا كَعْبُ بْنُ مَامَةَ وَابْنُ سَعْدِي بِأَجْوَدَ مِنْكَ يَا عُمَرُ الْجَوَادَا

يَمْدَحُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَالشَّاهِدُ فِي الْمَقْتَضِبِ (٤/٢٠٨)، وَالْأَصُولُ (١/٣٦٩)،

وَالْجَمَلُ لِلرَّجَاجِي (١٥٤)، وَشَرَحَ آيَاتِهِ «الْحَلَلِ»، وَالْمَغْنِي (١٩)، وَشَرَحَ آيَاتِهِ (١/٦٣)

(٢) فِي الْأَصْلِ: «فِي».

(٣) قَالَ الْيَمْرُزِينِيُّ فِي «الْاِقْتِصَابِ»: «أَبُو عَمَرَ: الْقَفْعَةُ عِنْدَهُمْ: ظَرْفٌ يُعْمَلُ مِنَ الْحَلْفَاءِ وَشِبْهَيْهَا

مُسْتَطِيلٌ كَالَّذِي يُحْمَلُ فِيهِ عِنْدَنَا التُّرَابُ وَالزَّبِيلُ عَلَى الدَّوَابِّ. وَالْقَفْعَةُ عِنْدَهُمْ: الَّتِي لَهَا مِنْهَا

غِطَاءٌ، وَأَمَّا عِنْدَنَا فَالْقَفْعَةُ مَدْوَرَةٌ لَا غِطَاءَ لَهَا، وَقَالَ الْأَعْمَشِيُّ: هِيَ قَفْعَةٌ أَكْبَرُ مِنَ الْمَكْتَلِ. قَالَ:

وَأَهْلُ الْعِرَاقِ يُسَمُّونَهَا: جَلَّةٌ. قَالَ ابْنُ مَرْزُوقٍ: يُسَمُّونَهَا: الرَّزْبِيلَ. وَفِي تَهْذِيبِ اللُّغَةِ =

- [قَوْلُهُ: «يَأْكُلُ حَشَفَهَا»]. الحَشَفُ: الرَّدِيءُ مِنَ التَّمْرِ.

- [قَوْلُهُ: «حُمَيْدُ بْنُ مَالِكِ بْنِ خُثَيْمٍ»^(١)] [٣١]. «خُثَيْمٌ» بِخَاءٍ مُعْجَمَةٍ،
وَنَاءٍ مُثَلَّثَةٍ مُشَدَّدَةٍ كَأَنَّهُ جَمْعُ خَائِمٍ، لَا يَجُوزُ غَيْرُهُ.

- قَوْلُهُ: «فَلَمْ يُصِبِ الْقَوْمَ [مِنَ الطَّعَامِ] شَيْئًا». يُحْتَمَلُ أَنْ يُحْمَلَ عَلَى
ظَاهِرِهِ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ: إِنَّ الْقَوْمَ لَمْ يُصِيبُوا مِنْهُ شَيْئًا كَثِيرًا، بَلْ أَصَابُوا قَلِيلًا
مِنْهُ، وَجَعَلَهُمْ لُغَةً مَا أَصَابُوا كَمَنْ لَمْ يُصِبْ شَيْئًا، كَمَا تَقُولُ: مَا فَعَلْتُ شَيْئًا،
وَمَا قُلْتُ شَيْئًا، أَيْ: شَيْئًا يُبْغِي أَنْ يُفْعَلَ أَوْ يُقَالَ، وَهُوَ الْأَلْيَقُ بِحُسْنِ الْأَدَبِ.

- [قَوْلُهُ: «وَأَمْسَحَ الرُّغَامَ عَنْهَا»]. رَوَى يَحْيَى، وَابْنُ بُكَيْرٍ، وَمُطَرِّفٌ،
وَابْنُ نَافِعٍ «الرُّغَامَ» بِضَمِّ الرَّاءِ وَعَيْنٍ مُهْمَلَةٍ. وَرَوَى غَيْرُهُمْ: «الرُّغَامُ» بِغَيْنٍ
مُعْجَمَةٍ، وَالرُّغَامُ: هُوَ الْمُخَاطُ. وَالرُّغَامُ - [بِغَيْنٍ] مُعْجَمَةٌ -: التَّرَابُ،

للأزهري (١/٢٧٠) عَنْ شَمْرِ: «هِيَ شَيْءٌ كَالْفَقْعَةِ يُتَّخَذُ وَاسِعُ الْأَسْفَلِ، ضَيْقُ الْأَعْلَى،
حَشْوُهَا مَكَانَ الْحَلْفَاءِ عَرَاجِينَ تَدُقُّ، وَظَاهِرُهَا خُوصٌ عَلَى عَمَلِ سِلَالِ الْخُوصِ». وَفِي
الْمُحْكَمِ لِابْنِ سِينَةَ (١/١٣٨): «الْفَقْعَةُ: هَنَةٌ تُتَّخَذُ مِنْ خُوصٍ يُجَنَى فِيهَا التَّمْرُ وَنَحْوُهُ،
وَتُسَمَّى بِالْعِرَاقِ الْفَقْعَةُ». وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْفَقْعُ: الْفُقَافُ، وَاحِدَتُهَا فَقْعَةٌ. وَقَالَ
مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى: الْفَقْعَةُ: الْجَلَّةُ بِلُغَةِ الْيَمَنِ يُحْمَلُ فِيهَا الْقَطْنُ وَفِي التَّهْذِيبِ: سَمِعْتُ
مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى يَقُولُ: «...». وَيُرَاجَعُ: غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (٣/٤٠٥)، وَالنِّهَايَةُ
(٤/٩١)، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ (فَقَعَ).

(١) حُمَيْدُ بْنُ مَالِكٍ، وَقِيلَ: حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ، حِجَازِيٌّ تَابِعِيٌّ. رَوَى عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي
وَقَاصٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ. وَتَقَهُ النَّسَائِيُّ، وَذَكَرَهُ أَبُو حَاتِمٍ وَابْنُ حِبَّانٍ فِي الثَّقَاتِ. يُرَاجَعُ:
طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ (٥/٢٤٩)، وَالْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ (٣/٢٢٨)، وَتَهْذِيبُ الْكَمَالِ (٧/٢٨٩)،
وَتَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ (٣/٤٧).

وَالْأَشْبَهُ أَنْ يَكُونَ بِاللُّغَتَيْنِ؛ لِأَنَّ الْمَشْهُورُ فِي التَّرَابِ رَغَامٌ يَفْتَحُ الرِّاءَ .
 - [قَوْلُهُ: «لِيُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ عَلَى النَّاسِ»] يُوْشِكُ: يَقْرُبُ، أَمْرٌ وَشَيْكُ
 أَي: قَرِيبٌ .

- [وَقَوْلُهُ: «تَكُونُ الثَّلَّةُ»]. الثَّلَّةُ: الغَنَمُ، وَلَا يُقَالُ لِلْمَعَزِ - إِذَا انْفَرَدَتْ:
 ثَلَّةً، إِنَّمَا يُقَالُ لَهَا: حَيْلَةٌ، فَإِذَا خَالَطَتْهَا الغَنَمُ قِيلَ لَهَا: ثَلَّةٌ^(١). وَالثَّلَّةُ - بِضَمِّ
 الثَّاءِ - : الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ .

- [وَقَوْلُهُ: «وَأَطْبَ مُرَاحَهَا»]. المُرَاحُ - بِضَمِّ المِيمِ - المَكَانُ الَّذِي تَرُوحُ
 إِلَيْهِ الغَنَمُ وَالإِبِلُ مِنَ المَرْعَى .

- [قَوْلُهُ: «إِنْ كُنْتَ تَبْغِي ضَالَّةً إِبِلَهُ»] [٣٣]. تَبْغِي: تَطْلُبُ .

- [وَقَوْلُهُ: «وَتَهْنَأُ جَرْبَاهَا»]. هَنَأْتُ البَعِيرَ أَهْنَأُ: إِذَا طَلَيْتُهُ بِالقَطِرَانِ، وَهُوَ
 الهُنَاءُ، قَالَ زُهَيْرٌ^(٢):

* وَقَدْ يَشْفِي مِنَ الجَرْبِ الهُنَاءُ *

- [وَقَوْلُهُ: «وَلَا نَاهِكُ فِي الحَلْبِ»]. النَّاهِكُ: المُمْرِطُ، يُقَالُ: نَهَكْتُهُ عُقُوبَةً:
 إِذَا بَالَعْتَ فِي ذَلِكَ، وَنَهَكْتُهُ ضَرْبًا/ . وَيُقَالُ: حَلَبْتُ النَّاقَةَ وَغَيْرَهَا حَلْبًا وَحَلْبًا،
 فَإِذَا أَرَدْتَ اللَّبْنَ المَحْلُوبَ قُلْتَ: حَلَبْتُ بِفَتْحِ اللَّامِ لِأَنَّ لَهَا غَيْرُ .
 - وَذَكَرَ قَوْلَ مَالِكٍ فِي آخِرِ البَابِ وَأَنْشَدَ:

(١) فِي اللِّسَانِ (تَلَلٌ) عَنِ ابْنِ سَيِّدَةَ . وَالثَّلَّةُ أَيْضًا مَا يَخْرُجُ مِنَ البَيْرِ مِنَ تَرَابٍ وَشِبْهِهِ كَذَا قَالَ
 أَبُو عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ الحَدِيثِ (٢/٢٧٦)، وَهُوَ كَذَلِكَ فِي اللِّسَانِ، وَالتَّاجِ وَغَيْرِهَا .

(٢) شَرْحُ دِيوانِهِ (٨٢)، وَصَدْرُهُ:

* فَأَبْرَى مُوضِحَاتِ الرِّأْسِ مِنْهُ *

لَا تَأْمَنَنَّ عَلَى النِّسَاءِ أَخَا مَا فِي الرَّجَالِ عَلَى النِّسَاءِ أَمِينٌ
 - وَذَكَرَ حَدِيثٌ: «التَّوَلَّ شِرْكٌ». فَقَالَ: التَّوَلَّ^(١): التَّهَيَّجُ. وَرَأَيْتُ بِخَطِّ
 يَدِهِ: قِلَادَةً مِنْ وَبَرٍ بَفَتْحِ الْبَاءِ. وَ«دَاخِلَةُ الْإِزَارِ»: كِنَايَةٌ عَنِ الْمَذَاكِرِ. وَقَالَ
 بَعْضُهُمْ: أَرَادَ: الْأَفْخَاذَ وَالْوَزَكَ وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: دَاخِلَةُ الْإِزَارِ: طَرْفُ الْإِزَارِ
 الَّذِي يَلِي جَسَدَهُ مِنْ جَانِبِهِ الْأَيْمَنِ؛ لِأَنَّ الْمُؤْتَرَرَ إِتْمَا يَبْدَأُ الْإِتْرَارَ^(٢) بِجَانِبِهِ
 الْأَيْمَنِ فَذَلِكَ الطَّرْفُ الَّذِي يُبَاشِرُ جَسَدَهُ هُوَ الَّذِي يُغْسَلُ. وَقَالَ الطَّحَاوِيُّ:
 دَاخِلَةُ الْإِزَارِ الَّتِي تَحْتَ الْإِزَارِ مِمَّا يَلِي الْجَسَدَ، وَهُوَ قَوْلُ مَالِكٍ^(٣).

(١) جاء في اللسان: (تَوَلَّ): «التَّوَلَّ، والتَّوَلَّ: ضَرَبٌ مِنَ الْخَرَزِ يُوضَعُ لِلسَّحْرِ، فَتُحَبَّبُ بِهَا
 الْمَرْأَةُ إِلَى زَوْجِهَا، وَقِيلَ: هِيَ مَعَادَةٌ تَعَلَّقُ عَلَى الْإِنْسَانِ. قَالَ الْخَلِيلُ: التَّوَلَّ وَالتَّوَلَّ بِكسْرِ
 التَّاءِ وَضَمِّهَا شَبِيهَةٌ بِالسَّحْرِ، وَحَكَى ابْنُ عَدِي عَنِ الْقَرَّازِ التَّوَلَّ وَالتَّوَلَّ السَّحْرُ» وَيُرَاجَعُ:
 غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (٤/٥٠، ٣٢٩)، وَالصَّحَاحُ، وَالتَّاجُ (تَوَلَّ).

(٢) فِي الْأَصْلِ: «اتَّرَرَ».

(٣) هَذِهِ الْفَقْرَةُ مِنْ كِتَابِ «الْعَيْنِ» الْآتِي.

[كِتَابُ الْعَيْنِ]^(١)

[الوُضُوءُ مِنَ الْعَيْنِ]

- [قَوْلُهُ: «اغْتَسَلَ أَبِي - سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ»^(٢) - بِالْحَرَارِ] [١]. الْحَرَارُ: نَهْرٌ بِخَيْرٍ^(٣)، وَخَرِيرُ الْمَاءِ وَالْإِلْهُ وَقَسِيئُهُ: صَوْتُ جَرِيَانِهِ.

- [قَوْلُهُ: «فَلَبِطَ سَهْلٌ»] [٢]. لَبِطَ الرَّجُلُ وَلَبِجَ: إِذَا صُرِعَ فَضْرَبَ بِنَفْسِهِ الْأَرْضَ. وَيُقَالُ: عِنْتُ الرَّجُلَ بَعَيْنِي أَعَيْنُهُ فَأَنَا عَايِنٌ وَهُوَ مَعْيُونٌ وَمَعِينٌ. وَجَاءَ فِي حَدِيثِ يُرْوَى عَنْ عَائِشَةَ: «إِنَّهُمْ كَانُوا يَأْمُرُونَ الْمَعِينُ أَنْ يَتَوَضَّأَ فَيَغْتَسِلَ مِنْهُ الْمَعَانُ» وَهَذَا عِنْدَ أَهْلِ اللَّعَةِ خَطَأً مِنَ الرَّاويِ إِنَّمَا هُوَ الْعَايِنُ فَيَتَوَضَّأُ فَيَغْتَسِلَ مِنْهُ الْمَعِينُ، قَالَ الشَّاعِرُ^(٤):

(١) الْمُوطَّأُ رِوَايَةٌ يَحْيَى (٢/٩٣٨)، وَرِوَايَةٌ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ (٣٢٥)، وَرِوَايَةٌ سُؤِيدٌ (٥٠٧)، وَتَفْسِيرٌ غَرِيبٌ الْمُوطَّأُ لِابْنِ حَبِيبٍ (٢/٢٤١)، وَالِاسْتِذْكَارُ (٧/٢٧)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ (٧/٢٥٤)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (١١٠٥)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٣/١١٩)، وَشَرْحُ الرَّزْقَانِيِّ (٤/٣٥٠).

(٢) سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ - عَلَى النَّصْغِيِّ - أَوْسِيُّ، أَنْصَارِيُّ، بَدْرِيُّ، مِمَّنْ ثَبَتَ يَوْمَ أُحُدٍ حِينَ انْكَشَفَ النَّاسُ، وَبَايَعَ عَلَى الْمَوْتِ، وَكَانَ يَنْفُحُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْبَلْبَلِ وَشَهِدَ الْمَشَاهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ أَخَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ. تُوُفِّيَ سَنَةَ (٣٨هـ). يُرَاجَعُ: طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ (٣/٣٩)، وَالِاسْتِيعَابُ (٦٣٢)، وَالْإِصَابَةُ (٣/١٩٨).

(٣) «خَيْرٌ» تَقَدَّمَ ذِكْرُهَا مَرَارًا وَالْحَرَارُ الْمَذْكُورُ هُنَا فِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٢/٤٠٠)، وَفِي «الْاِقْتِضَابِ» لِلْيَقْرِنِيِّ: «مَوْضِعٌ بِالْمَدِينَةِ، وَقِيلَ: وَادٍ مِنْ أَوْدِيَّتِهَا عَلَى وَرَنٍ فَعَالٍ».

(٤) هُوَ الْعَبَّاسُ بْنُ مِرْدَاسِ السُّلَمِيِّ، وَالْبَيْتُ فِي دِيْوَانِهِ (١٠٨). وَالشَّاهِدُ فِي الْمُقْتَضَبِ (١/١٠٢)، وَالْخَصَائِصُ (١/٢٦١)، وَأَمَالِي ابْنِ الشَّجَرِيِّ (١/١٦٧، ٣٢١)، وَشَرْحُ شَوَاهِدٍ =

قَدْ كَانَ قَوْمُكَ يَخْسِبُونَكَ سَيِّدًا وَأَحَالَ أُنْكَ سَيِّدٌ مَعْيُونٌ

- وَقَوْلُهُ: «مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ وَلَا جِلْدَ مُحَبَّأَةٍ» كَلَامٌ وَقَعَ فِيهِ حَذْفٌ وَاخْتِصَارٌ، وَتَقْدِيرُهُ: مَا رَأَيْتُ [يَوْمًا] كَالْيَوْمِ جِلْدَ رَجُلٍ وَلَا جِلْدَ مُحَبَّأَةٍ، فَحَذَفَ الْمَوْصُوفَ الَّذِي هُوَ الْيَوْمُ الْمُشَبَّهُ بِالْيَوْمِ، وَحَذَفَ الْمَعْطُوفَ عَلَيْهِ لَمَّا فَهِمَ الْمَعْنَى، وَفِي الْكَلَامِ تَقْدِيمٌ وَتَأْخِيرٌ كَأَنَّهُ قَالَ: مَا رَأَيْتُ جِلْدَ رَجُلٍ وَلَا جِلْدَ مُحَبَّأَةٍ يَوْمًا كَالْيَوْمِ، وَالْعَرَبُ يَحْذِفُونَ الْمَعْطُوفَ عَلَيْهِ كَمَا يَحْذِفُونَ الْمَوْصُوفَ، يَقُولُ الْقَائِلُ: جَاءَ زَيْدٌ؟ فَيَقُولُ الْمُجِيبُ: نَعَمْ وَعَمْرُو. أَيْ: نَعَمْ جَاءَ زَيْدٌ وَعَمْرُو. وَيَقُولُ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ: مَرَحَبًا، فَيَرُدُّ عَلَيْهِ زَيْدٌ: وَأَهْلًا. مَعْنَاهُ: وَبِكَ مَرَحَبًا وَأَهْلًا.

[مَا جَاءَ فِي أَجْرِ الْمَرِيضِ]

- [قَوْلُهُ: «وَيَحْكُ وَمَا يُدْرِيكَ»] [٨]. وَيَحْكُ: كَلِمَةٌ كَانَتْ جَارِيَةً عَلَى لِسَانِ الْعَرَبِ^(١) يَقُولُونَهَا عِنْدَ اسْتِحْثَاتِ الرَّجُلِ وَعِنْدَ الْإِنْكَارِ عَلَيْهِ، وَهُمْ

الشافية (٣٨٧). ورواه ابن السَّجَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «الْأَمَالِي»: «مَعْيُونٌ» بِالْعَيْنِ الْمُعْجَمَةِ وَقَالَ: «وَمَعْيُونٌ» مَفْعُولٌ مِنْ قَوْلِهِمْ: غَيَّنَ عَلَى قَلْبِهِ أَي: غَطَّى عَلَيْهِ، وَفِي الْحَدِيثِ: «إِنَّهُ لِيَغَانُ عَلَى قَلْبِي» وَلَكِنَّ النَّاسَ يُشَدُّونَهُ بِالْبَاءِ، وَهُوَ تَصْحِيفٌ، وَقَدْ رَوَى: «مَعْيُونٌ» بِالْعَيْنِ غَيْرِ الْمُعْجَمَةِ أَي: مُصَابٌ بِالْعَيْنِ، وَمَعْيُونٌ هُوَ الْوَجْهُ». وَقَالَ مَرَّةً ثَانِيَةً: «مَعْيُونٌ» مِنْ قَوْلِهِمْ: غَيَّنَ عَلَى كَذَا؛ أَي: غَطَّى عَلَيْهِ، وَكَأَنَّهُ مَأْخُوذٌ مِنَ الْعَيْنِ الَّذِي هُوَ الْعَيْمُ، وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ [الْمَعْرُورِ التَّمِيمِيِّ]:

كَأَنِّي بَيْنَ خَافِيَتَيْ عِقَابٍ أَصَابَ حَمَامَةً فِي يَوْمٍ غَيْنٍ
فَمَعْنَى «مَعْيُونٌ»: مُعْطَى عَلَى عَقْلِهِ، وَقَدْ رُوِيَ «مَعْيُونٌ» بِالْعَيْنِ، أَي: مُصَابٌ بِالْعَيْنِ.
(١) يُرَاجَعُ: الرَّاهِرُ لِبْنِ الْأَنْبَارِيِّ (١/١٣٧)، وَمَفْرَدَاتُ الرَّازِبِيِّ (٥٧٣)، وَتَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ (٨/٢).

لَا يُرِيدُونَ وُقُوعَ الْمَكْرُوهِ بِهِ . وَقِيلَ : هُوَ دُعَاءٌ عَلَيَّ وَجِهَهُ بِوُقُوعِ الْوَيْحِ ، غَيْرَ أَنَّهُ قَدْ تَقَدَّمَ قَبْلَ ذَلِكَ فَيُقَالُ : «اللَّهُمَّ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ فَمَنْ دَعَوْتُ عَلَيْهِ بِدَعْوَةٍ فَاجْعَلْ دَعْوَتِي عَلَيْهِ رَحْمَةً لَهُ» . وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ أَشْبَهُ بِكَلَامِ الْعَرَبِ .

[التَّعَوُّدُ وَالرُّقِيَّةُ فِي الْمَرَضِ]

- [قَوْلُهُ : «بِالْمُعَوَّدَاتِ وَيَنْفُثُ»] [١٠] . التَّنْفُثُ : التَّنْفُخُ بِلَا بُصَاقٍ ، فَإِنْ كَانَ مَعَهُ بُصَاقٌ فَهُوَ تَنْفُلٌ ^(١) .

[الْعُسْلُ بِالْمَاءِ مِنَ الْحُمَّى]

- [قَوْلُهُ : «إِنَّ الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ»] [١٦] . الْفَيْحُ : سَطْوَعُ الْحَرِّ ، وَيُقَالُ : فَوْحٌ أَيْضًا ، وَقَدْ فَاحَ يَفِيحُ وَيُفْوِحُ وَيُرْوَى «فَابْرِدُوهَا» و«فَابْرِدُوهَا» لُغَتَانِ ، يُقَالُ : بَرَدْتُهُ بِالْمَاءِ وَأَبْرَدْتُهُ .

الرَّشُّ [. . .] ^(٢) وَاحِدٌ وَهُوَ صَبَّ الْمَاءِ مُتَفَرِّقًا . وَالسَّنُّ : صَبُّهُ عَلَيَّ جِهَةً وَاحِدَةً .
وَلِزَمْزَمَ أَسْمَاءٌ كَثِيرَةٌ ^(٣) : زَمْزَمٌ ، وَزَمْزَمٌ ، وَزَمْزَمٌ ، وَالْمَضْنُونَةُ ، وَرَكْضَةٌ

(١) غريب الحديث لأبي عبيد (٢٩٨/١) ، وأنشده لعنترة :
فَإِنْ يَبْرَأُ فَلَمْ أَنْفِثْ عَلَيْهِ وَإِنْ يُفْقَدُ فَحَقٌّ لَهُ الْفُقُودُ
هَكَذَا أَنْشَدَهُ أَبُو عُبَيْدٍ لِعَنْتَرَةَ وَهُوَ فِي دِيْوَانِهِ (٢٨٣) ، وَالْمَشْهُورُ صَدْرُ هَذَا الْبَيْتِ لِزَيْدِ بْنِ سَيَانَ مِنْ قَصِيدَةٍ لَهُ فِي الْمَفْضَلِيَّاتِ (٧١) هَكَذَا :

فَإِنْ يَبْرَأُ أَنْفِثْ عَلَيْهِ وَإِنْ يَهْلِكُ فَذَلِكُ كَانَ قَدْرِي

(٢) بياض في الأصل .

(٣) تَقَدَّمَ ذَلِكَ .

جَبْرِئِيلَ، وَحَفِيْزُ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ، وَطَعَامُ طَعْمٍ وَشِفَاءُ سُقْمٍ، وَسُمِّيَتْ زَمْرَمٌ لِزَمْرَمَةِ مَائِهَا عِنْدَ ظُهُورِهِ، وَلِزَمْرَمَةِ الْفُرْسِ حَوْلَهَا. وَهِيَ / أَصَوَاتٌ لَهُمْ لَا تُفْهَمُ لِخُرُوجِهَا مِنْ أُنُوفِهِمْ وَلَا يُحَرِّكُونَ بِهَا أَلْسِنَتَهُمْ، وَأَكْثَرُ مَا يَسْتَعْمِلُونَ ذَلِكَ عِنْدَ الْأَكْلِ.

[عِيَادَةُ الْمَرِيضِ وَالطَّيْرَةِ]

وَيُقَالُ: مَرِضَ الرَّجُلُ: إِذَا كَانَ الْمَرَضُ فِي جِسْمِهِ، وَصَحَّ: إِذَا كَانَتْ الصَّحَّةُ فِي جِسْمِهِ، فَإِنْ كَانَتْ فِي إِبْلِهِ [قِيلَ]: [أَمْرَضَ وَأَصَحَّ].

- قَوْلُهُ: «وَلَا هَامَ وَلَا صَفَرَ». الصَّفَرُ^(١): حَيَّةٌ تَكُونُ فِي الْبَطْنِ تُصِيبُ الْمَاشِيَةَ وَالنَّاسَ، وَهِيَ أَعْدَى مِنَ الْجَرَبِ عِنْدَ الْعَرَبِ. وَقِيلَ: إِنَّهَا تَشْتَدُّ عَلَى الْإِنْسَانِ إِذَا جَاعَ فَتُوذِيهِ. وَقِيلَ: هُوَ تَأْخِيرُهُمُ الْمُحَرَّمَ إِلَى صَفَرٍ فِي تَحْرِيمِهِ، وَهَكَذَا حَكَى ابْنُ الْقَاسِمِ عَنِ مَالِكٍ.

وَالهَامَةُ: طَائِرٌ يَخْرُجُ مِنْ رَأْسِ الْمَقْتُولِ إِذَا لَمْ يُؤْخَذْ بِثَأْرِهِ فَيَصِيحُ عَلَى

(١) غريب الحديث لأبي عبيد (٢٥/١)، قال أبو عبيد: «الصَّفَرُ: دَوَابُّ الْبَطْنِ. قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: سَمِعْتُ يُؤَنَسَ يَسْأَلُ رُوْبَةَ بْنَ الْعَجَّاجِ عَنِ الصَّفَرِ فَقَالَ: حَيَّةٌ تَكُونُ فِي الْبَطْنِ تُصِيبُ الْمَاشِيَةَ وَالنَّاسَ، وَهِيَ أَعْدَى مِنَ الْجَرَبِ عِنْدَ الْعَرَبِ. قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: فَأَبْطَلَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهَا تُعْدِي. وَيُقَالُ: إِنَّهَا تَشْتَدُّ عَلَى الْإِنْسَانِ إِذَا جَاعَ وَتُوذِيهِ. قَالَ أَغَشَى بَاهِلَةَ يَزْنِي رَجُلًا: لَا يَتَأَرَى لِمَا فِي الْقَدْرِ يَزُقُّهُ وَلَا يَعْضُّ عَلَى شُرْسُوفِهِ الصَّفَرُ قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: وَيُرْوَى:

لَا يَشْتَكِي السَّاقِ مِنْ أَيْنَ وَلَا وَصَبَ وَلَا يَعْضُّ عَلَى شُرْسُوفِهِ الصَّفَرُ وَيُرْوَى: «وَلَا وَصَمَ» وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ فِي الصَّفَرِ يُقَالُ: إِنَّهُ هُوَ تَأْخِيرُهُمُ الْمُحَرَّمَ إِلَى صَفَرٍ فِي تَحْرِيمِهِ.

قَبْرِهِ: اسْقُونِي اسْقُونِي^(١) فَإِذَا قُتِلَ قَاتِلُهُ كَفَّ عَنِ الصِّيَاحِ .
 وَزَادَ بَعْضُهُمْ: «وَلَا غُؤْلَ» وَهِيَ سَاحِرَةٌ الْجِنِّ كَانَتْ تَتَمَثَّلُ لَهُمْ فِي
 الْفَلَوَاتِ، وَيُسَمُّونَهَا السَّعَلَاتِ، قَالَ [كَعْبُ بْنُ زُهَيْرٍ]^(٢):
 فَمَا تَدُومُ عَلَيَّ وَصَلٍ لِوَأَصِلَهَا كَمَا تَلَوَّنَ فِي أَثْوَابِهَا الْغُؤْلُ

(١) فِي الْأَصْلِ: «اسْمَعُونِي اسْمَعُونِي».

(٢) دِيوَانُهُ (٨) وَفِي الْأَصْلِ: «قَالَ زُهَيْرٌ» وَالْبَيْتُ مَشْهُورٌ لِكَعْبٍ مِنْ قَصِيدَتِهِ فِي مَدْحِ النَّبِيِّ ﷺ.

[كِتَابُ الشَّعْرِ]^(١)

[السُّنَّةُ فِي الشَّعْرِ]

- [قَوْلُهُ: «أَمْرٌ بِإِحْفَاءِ الشَّوَارِبِ»] [١]. الإِحْفَاءُ فِي اللُّغَةِ: الإِفْرَاطُ فِي الشَّيْءِ؛ يُقَالُ: سَأَلَ فَأَحْفَى، وَفُلَانٌ حَفِيٌّ بِفُلَانٍ^(٢): إِذَا كَانَ يَكْثُرُ مِنْ بَرِّهِ، وَلِذَلِكَ رَأَى أَهْلُ الْعِرَاقِ اسْتِئْصَالَ الشَّارِبِ بِالْحَدِّ. وَذَهَبَ مَالِكٌ إِلَى الْأَخْذِ مِنْهُ حَتَّى يَبْدُوَ الْإِطَارُ، وَهُوَ طَرَفُ الشَّفَةِ، وَكَذَلِكَ إِطَارُ الطُّفْرِ: اللَّحْمُ الْمُحِيطُ بِهِ، وَإِطَارُ الْغَرْبَالِ: جِدَارُهُ الْمُحَدِّقُ بِهِ، فَيَحْتَمَلُ عَلَى هَذَا أَنْ يَكُونَ الْإِحْفَاءُ مِنْ قَوْلِهِمْ: حَفَيْتِ الدَّابَّةَ وَأَحْفَيْتَهَا، وَحَفَى السَّكِينُ: إِذَا لَمْ يَقْطَعْ^(٣)، وَأَحْفَيْتُهُ، فَكَانَ الْمُرَادُ بِإِحْفَاءِ الشَّارِبِ: أَنْ يَقْطَعَ أَطْرَافَ شَعْرِهِ الَّتِي تَقْرُبُ مِنَ النِّفَمِ؛ لِأَنَّهَا تَنْخَسُ الْمَرْأَةُ وَتُوذِيهَا عِنْدَ اللَّثَمِ، فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الشَّيْءِ الْحَدِيدِ الَّتِي تَزَالُ حَدَّتُهُ بِأَنْ يُحْفَى، وَمَعَ ذَلِكَ فَإِنَّ الشَّارِبَ فِي الْحَقِيقَةِ إِنَّمَا هُوَ طَرَفُ الشَّفَةِ الَّتِي يُشْرَبُ بِهَا الْمَاءُ، وَلِذَلِكَ سُمِّيَ شَارِبًا. وَقَالَ الْخَلِيلُ^(٤): الشَّارِبَانِ: مَا طَالَ مِنْ نَاحِيَتِي السَّبَلَةِ، فَإِنَّ سُمِّيَتِ الشَّفَةُ كُلُّهَا فَذَلِكَ مَجَازٌ مِنْ بَابِ تَسْمِيَةِ جُمْلَةِ الشَّيْءِ بِبَعْضِهِ

(١) الْمُوطَّأُ رَوَايَةٌ يَحْيَى (٢/٩٤٧)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مَصْعَبِ الرَّهْرِيِّ (٢/١٢٥)، وَرَوَايَةٌ سُؤَيْدِ (٤٧٦)، وَرَوَايَةٌ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٣٣٠)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (٢/١٥٣)، وَالِاسْتِذْكَارُ (٢٧/٥٩)، وَالْمَتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ (٧/٢٦٦)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٣/١٢٣)، وَشَرْحُ الرَّزْقَانِيِّ (٤/٣٣٤)، وَكَشْفُ الْمَغْطَى (٣٥٨).

(٢) فِي الْأَصْلِ: «لِفُلَانٍ».

(٣) السَّكِينُ تَذَكَّرُ وَتَوَثَّتُ.

(٤) الْعَيْنُ (٦/٢٥٧، ٢٥٨).

كَقَوْلِهِمْ لِلَّذِي يَتَسَمَّعُ الْأَخْبَارَ: أُذُنٌ، وَالَّذِي يَتَطَّلَعُ لِلْقَوْمِ: عَيْنٌ.
- [قَوْلُهُ: «وَإِعْفَاءُ اللَّحَى»]. الإِعْفَاءُ: لَفْظٌ يُرَادُ بِهِ التَّكْثِيرُ وَالتَّقْلِيلُ^(١)،
يُقَالُ: عَفَا وَبَرَّ النَّاقَةَ وَلَحَمَهَا: إِذَا كَثُرَ، وَعَفَا الْقَوْمَ: إِذَا كَثُرُوا [وَقَوْلُهُ تَعَالَى]:^(٢)
﴿حَتَّىٰ عَفْوًا﴾ أَي: كَثُرُوا، وَيُقَالُ: عَفَا الْمَنْزِلُ: إِذَا دَرَسَ وَذَهَبَتْ آثَارُهُ.
- قَوْلُهُ: [«سَدَلُ رَسُولِ اللَّهِ . . .»] [٤]. السَّدَلُ: إِرْسَالُ الشَّيْءِ، وَالْمُنْسَدِلُ
مِنَ الشَّيْءِ: الطَّوِيلُ، وَيُقَالُ لَهُ: الْمُنْسَدِرُ. كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَوْقَ الْوَفْرَةِ^(٣)
وَدُونَ الْجُمَّةِ. الْوَفْرَةُ: الشَّعْرَةُ الَّتِي إِلَى شَحْمَةِ الْأُذُنَيْنِ، فَإِذَا زَادَتْ شَيْئًا فَهِيَ
جُمَّةٌ، فَإِذَا أَلَمَّتْ بِالْمَنْكِبِ فَهِيَ لَمَّةٌ^(٤). وَقَدْ قِيلَ: اللَّمَّةُ وَالْجُمَّةُ سَوَاءٌ. فَإِذَا
بَلَغَ الْكِفْلَ^(٥) فَهُوَ [وَارِدٌ]^(٦).

- [قَوْلُهُ: «كَانَ يَكْرَهُ الْإِخْصَاءَ»] [٤]. الْإِخْصَاءُ [كَذَا] وَقَعَ فِي الرَّوَايَةِ،
وَهُوَ خَطَأٌ مِنَ الرَّوَايَةِ، وَصَوَابُهُ: الْخِصَا، وَفِعْلُهُ: خَصَيْتُ.
- وَقَوْلُهُ: «فِيهِ تَمَامُ الْخَلْقِ». عَلَى حَذْفِ مُضَافٍ، وَمِثْلُهُ [قَوْلُهُ

-
- (١) يُرَاجَع: الْأَضْدَادُ لِقَطْرِب (١١٤)، وَالْأَضْدَادُ لِأَبِي حَاتِمِ السَّجِسْتَانِيِّ «تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدٌ عَوْدَةٌ»
(١٠٨)، وَالْأَضْدَادُ لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ (٨٦)، وَالْأَضْدَادُ لِأَبِي الطَّيِّبِ اللَّغَوِيِّ (٤٨٣)،
وَالْأَضْدَادُ لِلصَّغْنَانِيِّ (١٠٨)، وَالصَّحَّاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ (عَفَا).
(٢) سُورَةُ الْأَعْرَافِ، آيَةُ: ٩٥. وَفِي الْأَصْلِ: «يَعْفُو» تَحْرِيفٌ.
(٣) فِي الْأَصْلِ: «أَفْر».
(٤) فِي خَلْقِ الْإِنْسَانِ لِثَابِتٍ (٦٥) عَنْ أَبِي زَيْدٍ: «اللَّمَّةُ: مَا زَادَ الْجُمَّةَ».
(٥) الْكِفْلُ: الْعَجْزُ.
(٦) لَعَلَّ صَحَّتْهَا فَهُوَ جُفَالٌ.

تَعَالَى [١]: ﴿رَبِّكُمْ عَلَى رَجُلٍ مِّنْكُمْ﴾ أَي: عَلَى لِسَانِ رَجُلٍ [مِنَ] الْعَرَبِ /.

[إِصْلَاحُ الشَّعْرِ]

الْعَرَبُ تُسَمَّى الشَّعْرَ الَّذِي عَلَى الرَّأْسِ رَأْسًا؛ لِكُونِهِ عَلَى الرَّأْسِ، كَمَا تُسَمَّى الْأَهْدَابَ أَشْفَارًا؛ لِنبَاتِهِ عَلَى الشَّفْرِ، وَسَائِرِ الرَّأْسِ: قَائِمُ الشَّعْرِ.

- قَوْلُهُ: «ثَائِرَ الرَّأْسِ كَأَنَّهُ شَيْطَانٌ» [٧]. الشَّيْطَانُ - وَإِنْ كَانَ رُوحَانِيًّا وَلَيْسَ بِذِي جِسْمٍ - فَقَدْ صَحَّ فِي نَفُوسِ النَّاسِ أَنَّهُ فِي غَايَةِ الْقُبْحِ؛ فَلِذَلِكَ صَحَّ التَّشْبِيهُ بِهِ (٢)، وَأَيْضًا فَإِنَّهُ يَتَّصِرُ وَيَتَمَثَّلُ كَمَا تَمَثَّلَ إِبْلِيسُ فِي صُورَةِ سُرَاقَةَ بْنِ جُعْشَمٍ (٣)، وَكَانَ مِنْ أَفْبَحِ النَّاسِ. وَالْمَلَائِكَةُ رُوحَانِيُونَ وَلَكِنَّهُمْ يَتَمَثَّلُونَ فِي صُورَةِ الْحَسَانِ مِنْ بَنِي آدَمَ كَدَحِيَةَ الْكَلْبِيِّ (٤). وَأَنْشَدَ قَوْلَ الْحُسَيْنِ (٥):

يَسْوَدُ أَعْلَاهَا وَتَأْبَى أُصُولُهَا
فِيَا لَيْتَ مَا يَسْوَدُ مِنْهَا هُوَ الْأَصْلُ

(١) سورة الأعراف، الآية: ٦٣.

(٢) كما جاء في قوله تعالى: ﴿طَلَعَهَا كَأَنَّهُ رُءُوسُ الشَّيَاطِينِ﴾.

(٣) هَكَذَا فِي الْأَصْلِ، وَفِي «الاقْتِضَابِ»: «وَفِي الصَّحَابَةِ: «سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جَعْشَمٍ»، قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ: وَقَدْ يُنسَبُ إِلَى جَدَّةٍ. وَلَمْ يَذْكَرْ فِي سِيرَةِ حَيَاتِهِ وَأَخْبَارِهِ أَنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ يَتَمَثَّلُ بِصُورَتِهِ. أَسْلَمَ يَوْمَ الْفَتْحِ، وَتَوَفَّى فِي خِلَافَةِ عِثْمَانَ سَنَةَ (٢٤هـ). أَخْبَارُهُ فِي الْاِسْتِيعَابِ (٥٨٢)، وَتَهْذِيبِ الْكَمَالِ (١٠/٢١٤)، وَالْعَقْدِ الثَّمِينِ (٤/٥٢٣)، وَالْإِصَابَةِ (٣/٣٩)، وَشَذَرَاتِ الذَّهَبِ (١/٣٥)، فَهَلْ هُوَ الْمَقْصُودُ؟.

(٤) دَحِيَّةُ بِنْتُ خَلِيفَةَ بْنِ فَرْوَةَ الْكَلْبِيِّ، صَحَابِيَّةٌ مَشْهُورَةٌ. لَهُ أَخْبَارٌ فِي طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ (٤/٢٤٩)، وَالْاِسْتِيعَابِ (٢/٢٦١)، وَالْأَنْسَابِ (١٠/٤٥٢)، وَتَهْذِيبِ الْكَمَالِ (٨/٤٧٣)، وَالْإِصَابَةِ (١/٤٧٣).

(٥) الْبَيْتُ فِي «الْاِسْتِذْكَارِ».

- وَيُقَالُ: نَصَلَ الْخِضَابُ يَنْصُلُ نُصُولًا: إِذَا زَالَ.

[مَا جَاءَ فِي الْمُتَحَابِّينَ فِي اللَّهِ]

- [قَوْلُهُ: «أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ لِجَلَالِي»] [١٣]. الْعَرَبُ تَقُولُ: فَعَلْتُ ذَلِكَ

لِجَلَالِكَ، وَلِجَلَالِكَ، وَمِنْ جَلَالِكَ، وَمِنْ جَلَالِكَ، أَي: مِنْ أَجْلِكَ وَبِسَبَبِكَ،
فَالْمُتَحَابُّونَ لِجَلَالِي أَي: مِنْ أَجْلِي. وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ بِهِ هُنَا الْعِظْمَةَ.

- [قَوْلُهُ: «ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ»] [١٥]. الْقَبُولُ: التَّقَبُّلُ، وَهُوَ

مَفْتُوحُ الْقَافِ لَا غَيْرُ.

- [قَوْلُهُ: «إِنَّهُ كَانَ يَقُولُ الْقَصْدُ وَالتُّؤَدَةُ»] [١٧]. وَالْقَصْدُ: الْعَدْلُ فِي

الْأَمْرِ وَالتَّوَسُّطُ فِيهِ (١) يُقَالُ: قَصَدَ يَقْصِدُ، وَافْتَصَدَ يَفْتَصِدُ، قَالَ تَعَالَى (٢):

﴿وَأَقْصِدْ فِي مَشْيِكَ﴾ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَّانَ (٣):

عَلَى الْحَكَمِ الْمَأْتِي يَوْمًا إِذَا قَضَى قَضِيَّتَهُ أَنْ لَا يَجُوزَ وَيَقْصِدُ

والتُّؤَدَةُ: الرَّفْقُ، اتَّأَدَ: رَفَقَ.

- [قَوْلُهُ: «وَحُسْنُ السَّمْتِ»] السَّمْتُ: الْهَيْئَةُ.

(١) فِي الْأَصْلِ: «فِيهَا».

(٢) سُورَةُ لِقْمَانَ، آيَةُ: ١٩.

(٣) تَقَدَّمَ ذِكْرُ هَذَا الْبَيْتِ وَتَصْحِيحُ نَسْبَتِهِ.

[كِتَابُ الرُّؤْيَا]^(١)

[مَا جَاءَ فِي الرُّؤْيَا]

- [قَوْلُهُ: «جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ التُّبُوَّةِ»] [١]. اِخْتَلَفَتِ الرَّوَايَةُ فِي تَجْزِئَةِ الرُّؤْيَا مِنَ التُّبُوَّةِ فَرُوِيَ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ، وَمِنْ سِتَّةٍ وَعِشْرِينَ، وَمِنْ أَرْبَعِينَ، وَمِنْ خَمْسَةِ وَأَرْبَعِينَ، وَمِنْ أَرْبَعَةٍ وَأَرْبَعِينَ، وَمِنْ سَبْعِينَ^(٢). جَمَعَ الطَّحَاوِيُّ بَيْنَ هَذِهِ الرَّوَايَاتِ، فَقَالَ: الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ بُشْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ، وَالبُشْرَى نِعْمَةٌ مِنْ اللَّهِ عَلَى عَبْدِهِ وَفَضْلٌ، فَيَكُونُ اللَّهُ تَفَضَّلَ عَلَى عَبْدِهِ أَوْلَا بَأْنَ جَعَلَ رُؤْيَاهُ جُزْءًا مِنْ سَبْعِينَ، ثُمَّ زَادَ إِنْعَامًا وَفَضْلًا بَأْنَ جَعَلَهَا جُزْءًا مِنْ خَمْسِينَ، وَهَكَذَا إِلَى أَقَلِّ الْعَدَدِ، وَهِيَ أَرْفَعُ الْمَنَازِلِ، فَكَانَتْ بِمَنْزِلَةِ الْحَسَنَاتِ الَّتِي يُضْعِفُهَا اللَّهُ لِلْعَبْدِ^(٣) مِنْ عَشْرِ إِلَى سَبْعِمِائَةٍ.

وَقَالَ (ش)^(٤): لَمَّا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ يَتَفَاضَلُونَ فِي إِيمَانِهِمْ تَفَاضَلَتْ رُؤَاهُمْ فَأَقْوَاهُمْ إِيمَانًا تَكُونُ رُؤْيَاهُ جُزْءًا مِنْ سِتَّةٍ وَعِشْرِينَ، ثُمَّ مَنْ هُوَ دُونَهُ تَكُونُ رُؤْيَاهُ جُزْءًا مِنْ أَرْبَعِينَ، ثُمَّ مَنْ دُونَهُ تَكُونُ رُؤْيَاهُ جُزْءًا مِنْ خَمْسَةِ وَأَرْبَعِينَ، ثُمَّ هَكَذَا إِلَى

(١) الموطأ رواية يحيى (٢/٩٥٦)، ورواية أبي مُصعب الزُّهْرِيُّ (٢/١٣٤)، ورواية سُؤَيْدٍ (٤٧٥)، ورواية محمد بن الحسن (٣٢٥)، وتفسير غريب الموطأ لابن حبيب (٢/١٥٣)، والاستذكار (٢٧/١١٦)، والثَّبَسُ لابن العربي (٣/١١٣٥)، والمُنْتَقَى لأبي الوليد (٧/٢٧٦)، وتنوير الحوالك (٣/١٣٠)، وشرح الزُّرْقَانِي (٤/٣٥٠)، وكشف المغطى (٣٦١).

(٢) كتب فوق بعض هذه الروايات اسم من رواها مختصراً فظهر اسم أنس، وابن عباس وابن عمر . . .

(٣) في الأصل: «إلى العبد».

(٤) يظهر أنه هنا رمزٌ للمؤلف «الوقشي».

سَبْعِينَ، وَفِيهِ قَوْلٌ آخَرٌ: لَوْلَا اخْتِلَافُ التَّجْزِئَةِ فَإِنَّمَا يَأْتِي عَلَى رِوَايَةِ السُّتَّةِ وَالْأَرْبَعِينَ.

[مَا جَاءَ فِي النَّزْدِ]

- [قَوْلُهُ: «مَنْ لَعِبَ بِالنَّزْدِ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ»] [٦]. النَّزْدُ^(١) بالفارسية أصله: نَزْدَشِير، فَحُذِفَ بَعْضُهُ لِطَوْلِهِ، كَمَا أَنَّ الْبَيْدَقَ أَصْلُهُ: شَهْبِيدَقُ، فَكَذَلِكَ النَّأْيُ [الَّذِي يُزَمَّرُ بِهِ] إِنَّمَا هُوَ نَزْمَنَائِي، وَيُقَالُ لِلنَّزْدِ أَيْضًا: الْأَرْنُ، وَالْكُوْبَةُ، وَقَدْ قِيلَ: إِنَّهُ الطَّبْلُ، وَذَكَرَ بَعْضُهُمْ أَنَّهُ يُقَالُ لَهُ: الطَّبْنُ، وَذَلِكَ غَلَطٌ، إِنَّمَا الطَّبْنُ: الْقِرْقُ لَ النَّزْدِ، وَهِيَ الْقِرْقَةُ وَالسُّدْرُ. وَالطَّبْنُ: اللَّعْبُ بِالطَّبْنِ^(٢).
- وَذَكَرَ حَدِيثَ: «إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ لِكُلِّ مُذْنِبٍ إِلَّا لِمَا لَصَّاحِبِ كُوْبَةٍ أَوْ عَرَطَبَةٍ».
- فَقَالَ: / العَرَطَبَةُ: عُوْدُ الْغِنَاءِ^(٣). وَيُقَالُ لَهُ أَيْضًا: الْكِتَارَةُ^(٤)، وَالْكِرَّانُ، وَالْمِزْهَرُ^(٥). وَقِيلَ: إِنَّ الْكِتَارَاتِ: الدُّفُوفُ.

- (١) جمهرة اللغة (٦٤٠) قال: «فارسي مُعَرَّبٌ» وعنه في المُعَرَّبِ (٣٣١)، وزاد: وفي الحديث: «مَنْ لَعِبَ النَّزْدَ شَبِيرًا» وهو منسوبٌ إلى واضعه: أَرْدَشِيرِ بْنِ بَابِكٍ فِيمَا يُقَالُ. وَهُوَ مِنْ مُلُوكِ الْفُرسِ.
- (٢) اللِّسَانُ: (قَرَقَ) وَ(سَدَرَ) قَالَ: «وَلُعْبَةٌ لِلْعَرَبِ يُقَالُ لَهَا: السُّدْرُ وَالطَّبْنُ...».
- (٣) فِي جُمهُرَةِ اللُّغَةِ لِابْنِ دُرَيْدٍ (١١٢١/٢): «العَرَطَبَةُ: الطَّبْلُ» وَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَجَاءَ فِي «اللِّسَانِ» وَ«الْقَامُوسِ» وَغَيْرِهَا بِتَخْفِيفِ الْبَاءِ. وَفِي قِصْدِ السَّبِيلِ (٢٨٨/٢) قَالَ: العَرَطَبَةُ: اسْمٌ لِلْعُوْدِ مِنَ الْمَلَاهِي. وَقِيلَ: الطَّبْلُ، وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو العَرَطَبَةُ الطَّبْنُورُ: فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ أَيْضًا، وَيُرَاجَعُ: الْمُعَرَّبُ لِلْجَوَالِقِيِّ (٢٨٢)، وَالْحَدِيثَ وَشَرَحَهُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (٢٧٨/٤)، وَالْفَائِقِ (٤١٢/٢)، وَالنَّهْأَةِ (٢١٦/٣). وَيُقَالُ: عَرَطَبَةٌ وَعَرَطَبَةٌ.
- (٤) اللِّسَانُ، وَالتَّاجُ (كَتَرَ).
- (٥) فِي اللِّسَانِ (زَهْرُ): «الْمِزْهَرُ: الْعُوْدُ».

[كِتَابُ السَّلَامِ]^(١)

[العَمَلُ فِي السَّلَامِ]

[قَوْلُهُ: «إِنَّمَا يَقُولُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ»] [٣]. السَّلَامُ: المَوْتُ، أَي: سُلِّطَ عَلَيْكُمْ المَوْتُ والهَلَاكُ، فَأَمَرَ المَرءُ أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهِمُ فَيَقَالَ: عَلَيْكُمْ، وَلِذَلِكَ كَانَ الوَجْهَ إِسْقَاطُ الوَاوِ؛ لِأَنَّ الوَاوَ تُوجِبُ الاِشْتِرَاكَ، وَيَجِبُ أَنْ يُعْتَقَدَ أَنَّهَا زَائِدَةٌ فِي رِوَايَةٍ مَن زَادَهَا، وَإِنَّمَا ذُكِرَتْ لِتُسْتَعْمَلَ مِنَ الإِلْغَازِ فِي رَدِّ السَّلَامِ عَلَيْهِمْ مِثْلُ مَا يَسْتَعْمِلُونَهُ فِي ابْتِدَائِهِ، وَكَانَ بَعْضُ العُلَمَاءِ يَرَى أَنْ يُقَالَ لَهُمْ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ بِكَسْرِ السِّينِ أَي: الحِجَارَةُ^(٢). والأَحْسَنُ اتِّبَاعُ الحَدِيثِ، وَإِلَّا فَتَمَّ مِنَ الأَلْفَازِ المُشْتَرَكَةِ مَا هُوَ أَقْوَى الإِلْغَازِ مِنْ ذَلِكَ، مِثْلُ السَّلَامِ - بَفَتْحِ السِّينِ - وَهِيَ لَفْظَةٌ مُشْتَرَكَةٌ بِمَعْنَى التَّحِيَّةِ، وَبِمَعْنَى البَرَاءَةِ مِنَ الشَّيْءِ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى]^(٣): ﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمْ . . .﴾ الآيَةُ^(٤). وَالسَّلَامُ - أَيْضًا - ضَرْبٌ مِنَ الشَّجَرِ^(٥) وَاحِدُهَا سَلَامَةٌ. وَيُمْكِنُ أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهِمُ بِصَلَمِكَ اللهُ - بِالصَّادِ - أَي: قَطَعَ أذُنَيْكَ.

(١) الموطأ رواية يحيى (٢/٩٥٩)، ورواية أبي مُصعبٍ الزُّهري (٢/١٣٩)، ورواية سُؤَيْدٍ (٤٧٩)، ورواية محمد بن الحسن (٣٢٣)، وتفسير غريب الموطأ (٢/١٥٤)، والاستذكار (٢٧/١٣٤)، والمنتقى لأبي الوليد (٧/٢٧٩)، وتنوير الحوالك (٣/١٣٢)، وشرح الرُّرقاني (٤/٣٥٧).

(٢) اللسان: «سلم».

(٣) سورة الفرقان، الآية ٦٣.

(٤) قال ابنُ الجَوَزيِّ في زاد المسير (٦/١٠١): «وقال مقاتل بن حيان: ﴿قَالُوا سَلَمًا﴾ أَي قَوْلًا يَسْلَمُونَ فِيهِ مِنَ الإِثْمِ». ويُراجَع: مفردات القرآن (٤٢٢)، والمحرر الوجيز (١١/٦٧).

(٥) اللسان: «سلم».

[كِتَابُ الْاِسْتِذَانِ]^(١)

[الْاِسْتِذَانُ]

- قَوْلُهُ: «عَنْ أَبِي مُوسَى...» [٢]. يُرِيدُ: عَنْ قِصَّةِ أَبِي مُوسَى. وَهَذَا مِثْلُ مَا وَقَعَ فِي (كِتَابِ الْحَجِّ): عَنِ النَّهْرَبِيِّ فِي الْحِمَارِ الْوَحْشِيِّ، وَإِنَّمَا رَوَاهُ هُنَاكَ: عُمَيْرٌ عَنِ النَّبِيِّ، لَاعَنِ النَّهْرَبِيِّ، فِيهِ مَجَازَانِ؛ حَذْفُ مُضَافٍ وَهِيَ الْقِصَّةُ وَالْأَمْرُ، وَجَعَلُ «عَنْ» مَكَانَ «فِي» كَأَنَّهُ قَالَ: فِي قِصَّةِ أَبِي مُوسَى، كَمَا تَقُولُ الْعَرَبُ: كَلَّمْتُ الْأَمِيرَ عَنْ فُلَانٍ، أَيْ: فِي قِصَّتِهِ وَأَمْرِهِ.
و«الاستئناس»: الاستئذانُ في لغة أهل اليمن، حكاه الفراء^(٢)، قال ابن عباس: إِنَّمَا هُوَ يَسْتَأْذِنُوا فَأَخْطَأَ الْكَاتِبُ.

[التَّشْمِيتُ فِي الْعُطَاسِ]

- وَذَكَرَ عَنِ الْعِرَاقِيِّينَ أَنَّهُ إِتْمَا يَقُولُ: يَغْفِرُ اللَّهُ لَنَا وَلَكَ، وَلَا يُقَالُ: يَهْدِيكُمْ اللَّهُ

(١) الموطأ رواية يحيى (٩٦٣/٣)، ورواية أبي مضعب الزُّهري (١٤١/٢)، ورواية سُويِّد (٤٨١)، وتفسير غريب الموطأ لابن حبيب (١٥٦/٢)، والمُنْتَقَى لأبي الوليد (٢٨٣/٧)، والاستذكار (١٥١/٢٧)، وتنوير الحوالك (١٣٤/٣)، وشرح الزُّرقاني (٣٦٢/٤)، وكشف المُعْطَى (٣٦٢).

(٢) معاني القرآن له (٢٤٩/٢)، ونص كلامه: «حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَرَّاءُ، قَالَ: حَدَّثَنَا جِبَانٌ، عَنِ الْكَلْبِيِّ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا﴾ تَسْتَأْذِنُوا، قَالَ: هَذَا مُقَدَّمٌ وَمُؤَخَّرٌ، إِنَّمَا هُوَ: حَتَّى تَسَلَّمُوا وَتَسْتَأْذِنُوا هَلْ تَرَى أَحَدًا، فَيَكُونُ هَذَا الْمَعْنَى: انظر من في الدار» وليس فيه أَنَّهَا لُغَةٌ أَهْلِ الْيَمَنِ. فَلَعَلَّهَا فِي رِوَايَةِ أُخْرَى عَنْهُ، أَوْ فِي كِتَابِ آخَرَ لِلْفَرَّاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَيُصْلِحُ بِالْكُمِّ؛ لِأَنَّهُ مِنْ دُعَاءِ الْخَوَارِجِ؛ لِأَنَّهُمْ لَا يَرَوْنَ الْاسْتِغْفَارَ لَنَا؛ لِأَنَّنَا
عِنْدَهُمْ كُفَّارٌ، وَجَوَزَ مَالِكٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يُقَالَ (١) مَعًا.

- و[قوله]: «إِنْ عَطَسَ فَسَمَّتُهُ» [٤]. يُقَالُ: سَمَّتُ الْعَاطِسَ، وَسَمَّتُهُ

- بِالسَّيْنِ - (٢) يَكُونُ مُسْتَقَمًا مِنَ السَّمْتِ، وَهُوَ الْوَقَارُ وَالْجَلَالَةُ؛ لِأَنَّهُ تَوْفِيرٌ لِلْعَاطِسِ
وَإِكْرَامٌ لَهُ، وَمَنْ قَالَ سَمَّتُهُ فَاسْتَقْفَهُ مِنْ أَسْمَتِ الْإِبْلِ: إِذَا سَمِنَتْ وَحَسِنَتْ
حَالُهَا، فَهُوَ رَاجِعٌ أَيْضًا إِلَى مَعْنَى الْإِجْلَالِ وَالْإِعْظَامِ، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ.
وَقِيلَ: مَعْنَى التَّسْمِيَةِ: إِبْعَادُ السَّمَاتِ، قَالَهُ نُعَلْبٌ، وَقِيلَ: هُمَا وَاحِدٌ؛ لِأَنَّ
الْعَرَبَ قَدْ تَبَدَّلَ الشَّيْنُ مِنَ السَّيْنِ فَيَقُولُونَ: رَجُلٌ جَعْسُونٌ وَجَعْسُونٌ
لِلْحَقِيرِ (٣). وَقَالَ الْفَارِسِيُّ: السَّيْنُ هِيَ الْأَصْلُ، وَالشَّيْنُ بَدَلٌ مِنْهَا. وَقِيلَ:
مَعْنَاهُ: إِنَّ الْعَاطِسَ إِذَا عَطَسَ انْتَفَشَ وَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ، وَإِذَا دَعَا لَهُ فَكَأَنَّهُ أَعَادَهُ إِلَى
سَمْتِهِ وَهَدِيهِ. وَقَالَ ابْنُ جَنِّي (٤): لَوْ جَعَلَ فَاعِلُ الشَّيْنِ أَصْلًا وَأَخَذَهُ مِنَ الشَّوَامِتِ
وَهِيَ الْقَوَائِمُ لَكَانَ وَجْهًا صَحِيحًا؛ وَذَلِكَ أَنَّ الْقَوَائِمَ هِيَ الَّتِي تَحْمِلُ الْفَرَسَ
وَبِهَا عَظَمَتُهُ فَكَأَنَّهُ إِذَا دَعَا لَهُ فَقَدْ ثَبَّتَ أَمْرَهُ، وَأَنْهَضَهُ وَأَحْكَمَ دَعَائِمَهُ وَأَنْشَدَ (٥):

(١) فِي الْأَصْلِ: «أَنْ يُقَالَ».

(٢) قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ فِي الرَّاهِرِ (١٧١/٢): «وَالشَّيْنُ أَعْلَى وَأَفْصَحُ»، وَقَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: «وَالسَّيْنُ
لُغَةٌ عَنِ يَعْقُوبَ. وَقَالَ: وَالشَّيْنُ أَعْلَى وَأَفْشَى فِي كَلَامِهِمْ»، وَفِي التَّهْدِيدِ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ:
وَالْمُعْجَمَةُ أَغْلَاهُمَا، وَنَقَلَ عَنْ نُعَلْبٍ أَنَّهُ قَالَ: «الْأَصْلُ فِيهَا السَّيْنُ مِنَ السَّمْتِ وَهُوَ الْقَصْدُ وَالْهُدَى».

(٣) تَهْدِيدِ اللَّغَةِ (١/٣٣٩).

(٤) فِي اللِّسَانِ: «سَمْتٌ». وَلَمْ يَنْسِبْهُ إِلَى ابْنِ جَنِّي.

(٥) الْبَيْتُ لِلنَّبَائِغَةِ الدُّبْيَانِيِّ فِي دِيْوَانِهِ (١٨) وَصَدْرُهُ:

* فَازْتَاعَ مِنْ صَوْتِ كَلَّابٍ فَبَاتَ لَهُ *

* طَوَعَ الشَّوَامِتِ مِنْ خَوْفٍ وَمِنْ صُرْدٍ *

وهذه الأقوال قَرِيبٌ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ، وَأَوْضَحُهَا قَوْلُ مَنْ قَالَ: مَعْنَى شَمَّتْ: أَبْعَدَهُ/ عَنِ السَّمَاتِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْعَرَبَ كَانُوا يَتَشَاءُ مُوَنَ بِالْعَطَاسِ وَيَسُبُّونَ الْعَاطِسَ إِذَا عَطَسَ، فَأَمَرَ النَّاسُ بِحُسْنِ الْأَدَبِ، وَأَنْ يَجْعَلُوا مَكَانَ الدُّعَاءِ عَلَيْهِ دُعَاءَ لَهُ، وَأَمَرَ الْعَاطِسُ بِأَنْ يَدْعُوَ بِالْمَغْفِرَةِ لِمَنْ يَسْمَعُهُ، كَمَا يَقُولُ الرَّجُلُ لِمَنْ أَشَمَّتَهُ: غَفَرَ اللَّهُ لَكَ، وَلَا جِلِّ هَذَا لَمْ يُؤْمَرْ بِتَشْمِيتِهِ بَعْدَ الثَّلَاثِ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ إِنَّمَا كَانُوا يُرَاعُونَ الْعَطَسَاتِ الثَّلَاثِ، وَلَا يَلْتَفِتُونَ إِلَى مَا فَوْقَهَا. أَمَّا أَمْرُ الْعَاطِسِ بِالتَّحْمِيدِ فَلِأَنَّ جُهَاَلَ الْعَرَبِ كَانُوا يَعْتَقِدُونَ فِي الْعَطَاسِ أَنَّهُ دَاءٌ؛ وَلِذَلِكَ صَاغُوهُ صِيغَةَ الْأَدْوَاءِ كَالْبُؤَالِ وَالذُّوَارِ وَالثَّحَازِ^(١)، وَكَانَ الرَّجُلُ مِنْهُمْ يَحْسِبُ نَفْسَهُ عَنِ الْعَطَاسِ لِقَالِ يَأْتِي بِمَا يُتَشَاءُ بِهِ فَيُسَبُّ عَلَيْهِ، فَأَعْلَمُوا أَنَّهُ لَيْسَ بِدَاءٍ وَلَا شَيْءٍ يُكْرَهُ، وَأَنَّهُ نِعْمَةٌ مِنْ نِعَمِ اللَّهِ الَّتِي يَجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يُحَمِّدَهَا، وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ مَكْرُوهًا لَمْ يَجِبْ تَرْكُ الْحَمْدِ؛ لِأَنَّهُ يُحَمِّدُ عَلَى الْمَكْرُوهِ وَالْمَحْبُوبِ، وَالْعُلَمَاءُ قَدْ اعْتَبَرُوا الْعَطَاسَ فَوَجَدُوهُ دَوَاءً لَا دَاءَ فِيهِ؛ لِأَنَّهَا رِيحٌ مُحْتَفِيَةٌ فِي الْجِسْمِ^(٢) تَخْرُجُ، وَمِنْ خَاصَّتِهِ فَتُحَسِّدُ الْكَبِدَ.

[مَا جَاءَ فِي الصُّورِ وَالتَّمَاثِيلِ]

- [وَقَوْلُهُ: «فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهِيَةَ»] [٨]. يُقَالُ: كَرَاهَةٌ وَكَرَاهِيَةٌ.

وَصُورٌ وَصُورٌ بِضَمِّهَا وَكَسْرِهَا.

(١) اللِّسَانُ: (نَحَرَ).

(٢) يُرَاجَعُ: قَامُوسُ الْأَطْبَاءِ (١/٢١٦).

[مَا جَاءَ فِي أَمْرِ الْكِلَابِ]

قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: «الْحِنْ: الْكِلَابُ الْمَعِينَةُ، قَالَ الْقُتَيْبِيُّ: الْمَعِينَةُ: هِيَ الَّتِي يُرَى فَوْقَ عَيْنَيْهَا كَالْعُيُونِ، وَأَكْثَرُ مَا يَكُونُ ذَلِكَ فِي السُّودِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: الْحِنْ السُّودُ مِنَ الْكِلَابِ. وَالْحِنْ - بِحَاءٍ مَهْمَلَةٍ - الْبُقْعُ مِنْهَا. وَقِيلَ: الْحِنْ: سَفَلَةُ الْجِنِّ، ذَكَرَهُ الْمُطَرِّزُ^(١). قَالَ الْخَلِيلُ^(٢): الْحِنْ: حَيٌّ مِنَ الْجِنِّ، [يُقَالُ] مِنْهُمْ الْكِلَابُ [السُّودُ] الْبُهْمُ، يُقَالُ: كَلَبُ حِنِّيٌّ.

وَأَعْلَمُ أَنَّ كُلَّ مُتَمَرِّدٍ مِنَ الْإِنْسِ أَوْ الْجِنِّ^(٣)، أَوْ مَا يُرَى مِنْ أَصْنَافِ الْحَيَوَانَ فَهُوَ شَيْطَانٌ، وَتَحْتَمِلُ تَسْمِيَةَ الْكَلْبِ الْأَسْوَدِ شَيْطَانًا وَجْهًا آخَرَ وَهُوَ أَنَّ الشَّيَاطِينَ مِنْ شَأْنِهَا أَنْ تُتَّصَرَ لِلنَّاسِ فِي صُورٍ شَتَّى فَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ أَكْثَرُ تَصَوُّرُهَا فِي صُورَةِ الْكَلْبِ الْأَسْوَدِ. قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ الْمَنْصُورُ^(٤) لِعَمْرٍو بْنِ عَبِيدٍ^(٥):

(١) إعراب القراءات لابن خالويه (٢/٤٠١)، وابن خالويه تلميذ المطرز.

(٢) العين (٣/٢٩).

(٣) في الأصل: «ممن».

(٤) أبو جعفر المنصور العباسي ثاني خلفاء بني العباس عبد الله بن محمد (ت ١٥٨ هـ).

(٥) عمرو بن عبيد بن باب، أبو عثمان البصري، من رؤساء المعتزلة وقاديتهم ومشاهيرهم. قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: دَعَا إِلَى الْقَدْرِ فَتَرَكُوهُ. قَالَ حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ: مَا لَقِيتُ أَزْهَدَ مِنْهُ، ائْتَحَلَ مَا ائْتَحَلَ؟! وقال النَّسَائِيُّ: لَيْسَ بِثَقَّةٍ. وَكَانَ الْمَنْصُورُ يَعْظُمُهُ وَيَقُولُ:

كُلُّكُمْ يَمْشِي رُوَيْدُ

كُلُّكُمْ يَطْلُبُ صَيْدُ

مَا بَلَّغْنَا فِي الْكِلَابِ [قَالَ:] فَحَدَّثْتُهُ حَدِيثَ ابْنِ عُمَرَ: «مَنْ افْتَنَى كَلْبًا...»
 الْحَدِيثُ، فَقَالَ لَهُ الْمَنْصُورُ: لِمَ قَالَ هَكَذَا الْحَدِيثُ؟ قَالَ: خُذَهَا بِحَقِّهَا؛ إِنَّمَا
 ذَلِكَ لِأَنَّهُ يَنْبَحُ الضَّيْفَ، وَيُرْوَعُ السَّائِلَ.

[مَا جَاءَ فِي أَمْرِ الْعَنَمِ]

- [قَوْلُهُ]: «رَأْسُ الْكُفْرِ نَحْوُ الْمَشْرِقِ» أَرَادَ: الْفُرْسَ، وَمَنْ كَانَ فِي شِقِّهِمْ
 مِنَ الْعَجَمِ؛ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ كِتَابٌ وَلَا شَرِيعَةٌ مِنْ قَبْلِ نَبِيِّ، إِنَّمَا كَانَ صَاحِبُهُمْ
 زَرَادِيشتُ ادَّعَى فِيهِمُ التُّبُوءَ، وَأَصَلَ لَهُمْ أَصُولًا فَاسِدَةً مِنْهَا الْقَوْلُ بِخَمْسَةِ أَشْيَاءَ
 قَدِيمَةٍ لَمْ تَزَلْ: «أَزْدَمَن» يَعْنِي اللَّهَ، وَ«أَهْدَمَن» يَعْنِي إِبْلِيسَ، وَ«حَام» وَهُوَ
 الزَّمَانُ، وَ«كَام» وَهُوَ الْمَكَانُ، وَ«نوم» وَهُوَ الْجَوْهَرُ. وَقَدْ قِيلَ إِنَّهُ كَانَ نَبِيًّا، وَإِنَّ
 أَتْبَاعَهُ غَيْرٌ وَاشْرِيعَتُهُ كَمَا غَيْرُ^(١) الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى شَرَائِعَ أَنْبِيَائِهِمْ.

- [قَوْلُهُ]: «وَالْفَحْرُ وَالْحَيْلَاءُ». الْخَيْلَاءُ وَالْحَيْلَاءُ، بِكَسْرِ الْخَاءِ / وَضَمِّهَا،
 وَالضَّمُّ أَفْصَحُ.

- [قَوْلُهُ]: «وَالْفَدَّادِينَ أَهْلَ الْوَبْرِ». قَالَ الْأَصْمَعِيُّ^(٢): الْفَدَّادُونَ هُمْ

غَيْرُ عَمْرُو بْنِ عُبَيْدٍ

مَاتَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِينَ وَمِائَةً. كَتَبَ الْإِمَامُ الْمُحَدِّثُ الدَّارِقُطْنِيُّ جُزْءًا فِي أَخْبَارِهِ طُبِعَ فِي
 بَيْرُوتَ بِتَحْقِيقِ: يَوْسُفَ فَإِنَّ إِسْ سَنَةَ (١٩٦٧م). يُرَاجَعُ أَخْبَارُهُ فِي: الْمَجْرُوحِينَ
 (٦٩/٢)، وَطَبَقَاتِ الْمَعْتَزَلَةِ (٣٥)، وَتَارِيخِ بَغْدَادِ (١٦٢/١٢)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ
 (١٠٤/٦)، وَالشُّذْرَاتِ (٢٠١/١).

(١) فِي الْأَصْلِ: «غَيْرُوا».

(٢) قَوْلُ الْأَصْمَعِيِّ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ (٢٠٣/١)، وَكَذَلِكَ قَوْلُ الْأَحْمَرِ، وَأَنْشَدَ الْبَيْهَقِيُّ =

الَّذِينَ تَعَلُّوا أَصْوَاتَهُمْ فِي حُرُوثِهِمْ وَمَوَاسِيهِمْ وَأَمْلَاكِهِمْ وَمَا يَعَالِجُونَ مِنْهَا،
وَكَذَلِكَ قَالَ الْأَحْمَرُ، يُقَالُ: فَدَّ الرَّجُلُ يَفْدُ فَهُوَ فِدَادٌ [دُ]، إِذَا اشْتَدَّ صَوْتُهُ، وَأَشَدُّ:

نُبِّئْتُ أَخْوَالِي بَنِي يَزِيدُ ظُلْمًا عَلَيْنَا لَهُمْ فِدِيدُ

جَعَلَ «يَزِيدُ» فِي حُكْمِ الْجُمْلَةِ، وَأَضْمَرَ فِيهِ فَاعِلًا فَحَكَاهُ كَمَا تُحَكِّي الْجُمْلُ.
وَيُرْوَى «تَزِيدُ» وَ«قَدِيدُ» وَقِيلَ الْفِدَادُونَ: الْمُكْثَرُونَ مِنَ الْإِبِلِ الَّذِينَ يَمْلِكُ
أَحَدُهُمُ الْمِثِينَ مِنْهَا إِلَى الْأَلْفِ يُقَالُ لَهُ: فِدَادٌ إِذَا بَلَغَ ذَلِكَ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: «أَنَّ
الْأَرْضَ إِذَا دُفِنَ فِيهَا الْإِنْسَانُ قَالَتْ لَهُ: رَبِّمَا مَشَيْتِ عَلَيَّ فِدَادًا، ذَا»^(١) مَالٍ كَثِيرٍ
وَذَا خِيَلَاءَ». وَكَانَ أَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ يَرْوِيهِ: «إِنَّ الْجَفَاءَ وَالْقَسْوَةَ فِي الْفِدَادِينَ»

= والأحمر هو علي بن المبارك (ت ١٩٤هـ) نحوي، لغوي، إخباري، اشتهر بالتقدم في
النحو واتساع في الحفظ، خلف شيخه الكسائي في تأديب أبناء الرشيد، توفي في طريق مكة
سنة (١٩٤هـ). هذا هو المقصود بـ«الأحمر» هنا، هناك علماء نحويون يُلقَّبون بـ«الأحمر»
إلا أن هذا كوفي من شيوخ أبي عبيد. قال أبو عبيد في غريب الحديث لما ذكر الشاهد
المذكور هنا: «أُنشَدَنَا الْأَحْمَرُ» وتراجع ترجمة الأحمر في تاريخ بغداد (١٢/١٠٤)، وإنباه
الرؤاة (٢/٣١٣)، والمزهر (٢/٤١٠). والبيتان اللذان أنشدهما المؤلف يُسبان إلى رُوَيْبَةَ
ابن العجاج في ملحقات ديوانه (١٧٢)، وقد ضمَّتهما ابن معطي في ألفيته فقال:

كَسَابَ قَرْنَاهَا وَدَرَى حُبًّا وَمِنْهُ بَيْتٌ قَدْ نَمَتُهُ الْأَبَا
نُبِّئْتُ أَخْوَالِي بَنِي يَزِيدُ ظُلْمًا عَلَيْنَا لَهُمْ فِدِيدُ

وهما من شواهد المفصل، يُراجع: التخمير (١/١٦٤)، وشرح ابن يعيش (١/٢٨)،
والمبهبج (١٣)، وشرحه البغدادي في خزانة الأدب (١/١٣٠)، ورواية «تزيد» بالتاء على
أنه اسم قبيلة، يُراجع: الأنساب للسمعاني (٣/٥٢).

(١) في الأصل: «إذا».

بَتَخْفِيفِ الدَّالِ جَمْعُ فَدَادٍ مُشَدَّدًا عَلَى التَّكْسِيرِ، وَهِيَ الثَّيْرَانُ الَّتِي تَحْرُثُ، يُقَالُ: أَصْحَابُهَا أَصْحَابُ جَفَاءٍ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(١): لَمْ تَعْرِفِ الْعَرَبُ «الْفَدَادِينَ» وَإِنَّمَا كَانَتْ لِلرُّومِ وَأَهْلِ الشَّامِ، وَإِنَّمَا افْتَتِحَتِ الشَّامُ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ.

- [وَقَوْلُهُ: «وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ»]. السَّكِينَةُ: الْوَقَارُ، مُشْتَقَّةٌ مِنَ السُّكُونِ.

- [وَقَوْلُهُ: «يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالٍ»] [١٦] مَعْنَى يُوشِكُ: يَقْرُبُ.

- [وَقَوْلُهُ: «شُعْبُ الْجِبَالِ»]. شُعْبُ الْجِبَالِ: جَمْعُ شُعْبَةٍ، وَهِيَ طَرْفُ

الْجَبَلِ، وَيُرْوَى: «شَعْفٌ» - بِالْفَاءِ^(٢) - وَهِيَ رِءُوسُ الْجِبَالِ وَأَعَالِيهَا، وَاحِدُهَا شَعْفَةٌ كَأَكْمَةٍ وَأَكَمٍ، وَهَذَا رَوَاهُ أَكْثَرُ رَوَاةِ «الْمَوْطَأِ» وَيُرْوَى: «شِعَافٌ» وَهُوَ أَيْضًا جَمْعُ شَعْفَةٍ كَأَكْمَةٍ وَإِكَامٍ^(٣).

- [وَقَوْلُهُ: «أَنْ تُؤْتَى مُشْرِبَتُهُ»] [١٧] الْمَشْرِبَةُ وَالْمَشْرِبَةُ - بِضَمِّ الرَّاءِ

وَفَتْحِهَا - : الْغُرْفَةُ.

- [وَقَوْلُهُ: «فَيَنْتَقِلَ طَعَامُهُ»]. كُلُّ مَا كُوِلَ أَوْ مَشْرُوبٍ فَاسْمُ الطَّعَامِ وَقَعٌ

عَلَيْهِ، وَأَطْعَامٌ جَمْعُ أَطْعَمَةٍ، وَأَطْعَمَةٌ جَمْعُ طَعَامٍ، كَمَا تَقُولُ: أُعْطِيَتِ الْجُنْدُ وَأُجْهِزَتِ الْجُنْدُ: جَمْعُ جِهَازٍ وَعَطَاءٍ.

(١) غريب الحديث (٢٠٣/١). وقد عرفت العرب الشام قبل البعثة، قال تعالى: ﴿رِحْلَةَ الْبَيْتَاءِ وَالصَّيْفِ﴾.

(٢) في الموطأ (رواية يحيى) (ط) محمد فؤاد عبد الباقي: «شعف» قال ابن عبد البر في التمهيد (٢١٩/١٩): «هناكذا وقع في هذه الرواية: «شعب الجبال» وهو عندهم غلط، وإنما يرويه الناس «شعف الجبال» وشعف الجبال عند أهل اللغة رؤوسها، وشعفة كل شيء أعلاه...».

(٣) في الأصل: «وأكام».

[مَا يُكْرَهُ مِنَ الْأَسْمَاءِ]

- [وَقَوْلُهُ:] «لِللَّقَحَةِ [تُحَلَبُ]» [٢٤]. هَذِهِ اللَّامُ هِيَ الَّتِي تُسْتَعْمَلُ بِمَعْنَى «مِنْ أَجْلِ» كَقَوْلِكَ: فَعَلْتُ ذَلِكَ لَكَ أَيُّ: مِنْ أَجْلِكَ، وَلَيْسَتْ كَاللَّامِ فِي قَوْلِكَ: قُلْتُ لَهُ كَذَا.

- [وَقَوْلُهُ:] «مِنَ الْحَرْقَةِ» [٢٥]. الْحَرْقَةُ: قَبِيلَةٌ مِنْ جُهَيْنَةَ^(١).

- وَقَوْلُهُ: «بِحَرَّةِ النَّارِ»^(٢). حَرَّةُ النَّارِ: مَوْضِعٌ بِنَاحِيَةِ حُنَيْنٍ.

[مَا جَاءَ فِي الْحِجَامَةِ وَأُجْرَةِ الْحَبَامِ]

- [وَقَوْلُهُ:] «أَعْلَفُهُ نُضَاحَكَ يَعْنِي رَقِيقَكَ» [١١٣/٤]. النَّاضِحُ: الْجَمَلُ الَّذِي يُسْتَقَى بِهِ وَجَمْعُهُ: نُضَاحٌ وَنَوَاضِحٌ، وَالنَّاضِحُ - أَيْضًا -: الرَّجُلُ الَّذِي يَسْتَقِي النَّخْلَ، وَعَلَى هَذَا قَالَ فِي تَفْسِيرِهِ: «يَعْنِي رَقِيقَكَ» وَقَدْ رَوَاهُ ابْنُ بُكَيْرٍ: «نُضَاحَكَ وَرَقِيقَكَ» فَيَجُوزُ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ فَتُحُ التُّونِ فَيَكُونُ اسْمًا مُفْرَدًا بِمَعْنَى نَاضِحٍ، وَجَاءَ عَلَى وَزْنِ «فَعَالٍ» لِلْمَبَالِغَةِ كَضْرَابٍ وَقَتَالٍ، وَلَا يَجُوزُ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى غَيْرُ ضَمِّ التُّونِ؛ لِأَنَّهُ جَمْعٌ. وَيُقَالُ: عَلَفٌ يَعْلَفُ هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ، وَحَكَى الرَّجَّاجُ^(٣): «أَعْلَفْتُ الدَّابَّةَ رَبَاعِيًّا. وَكَانَ الْأَصْمَعِيُّ لَا يُجِيزُ ذَلِكَ.

(١) جاء في الأنساب لأبي سعد السَّمْعَانِيِّ (١١٣/٤): «الْحَرْقِيُّ: بضم الحاء المَهْمَلَةِ وَفَتْحِ الرَّاءِ وَفِي آخِرِهَا قَافٌ، وَهِيَ قَبِيلَةٌ مِنْ هَمْدَانَ، هَكَذَا قَالَ أَبُو حَاتِمٍ بِنِ حَبَّانٍ. وَكَتَبْتُ سَمِعْتُ بَعْضَ الْحَقَّائِظِ يَقُولُ: الْحَرْقَاتُ: حَرِيٌّ مِنْ جُهَيْنَةَ، وَهُوَ الصَّحِيحُ...».

(٢) تَقَدَّمَ ذِكْرُهَا، وَهِيَ مِنْ حِرَارِ الْمَدِينَةِ، وَلَيْسَتْ فِي حُنَيْنٍ.

(٣) يُرَاجَعُ: فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ لِلرَّجَّاجِ (٦٥، ٦٦)، وَإِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ (٢٥٣)، وَالْفَصِيحِ فِي كِتَابِ =

[مَا جَاءَ فِي الْمَشْرِقِ]

- [قَوْلُهُ: «هَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَلْهُنَا»] [٢٩]. لِأَنَّ الْبِدْعَ إِنَّمَا ظَهَرَ أَكْثَرُهَا مِنْ نَاحِيَةِ الْمَشْرِقِ. وَفِي الْخَبَرِ: «إِنَّهُ سَيَخْرُجُ مِنْ نَاحِيَةِ الْمَشْرِقِ رَجُلٌ يَدْعِي النُّبُوَّةَ يَدْعُو النَّاسَ إِلَى عِبَادَةِ الشَّمْسِ، وَالْمُنَجِّمُونَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ يَظْهَرُ مِنْ نَاحِيَةِ بَابِلَ بَعْدَ خَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ وَثَمَانِ عَشْرَةَ سَنَةٍ شَمْسِيَّةٍ مِنَ الْهَجْرَةِ»^(١).

- [وَقَوْلُهُ: «مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ»]. قَرْنُ الشَّيْطَانِ: أُمَّةٌ / تَعْبُدُ الشَّمْسَ مِنْ دُونِ اللَّهِ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: «تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ» إِنَّمَا أَرَادَ: أُمَّتَيْنِ تَعْبُدَانِ الشَّمْسَ، وَمَنْ عَبْدَ غَيْرِ اللَّهِ فَإِنَّمَا عَبْدَ الشَّيْطَانِ. وَقَدْ يُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ بِقَرْنِهِ حَزْبَهُ دُونَ مَنْ يَعْبُدُهُ؛ لِأَنَّ الْبَلَاءَ يَأْتِي مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ وَفِيهِ تُبْعَثُ الشَّيَاطِينُ وَتَنْتَشِرُ، وَلِذَلِكَ قَالَ^(٢) [تَعَالَى]:^(٣) ﴿ وَمِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ ﴾^(٤).

- [وَقَوْلُهُ: «وَبِهَا فَسَقَةُ الْجِنِّ»] [٣٠]. فَسَقَةُ الْجِنِّ: مَرَدَّتُهُمْ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ: دُهَاءَ الرَّجَالِ، وَرُؤْيَى الْفِسْقِ وَالنَّكَارَةِ مِنْهُمْ. وَالْعَرَبُ تُسَمِّيهِمْ جِنًّا وَشَيَاطِينًا، وَتُسَمِّي الْعَرَبَ أَيْضًا ذَا الْأَخْلَاقِ الرَّدِيئَةِ جِنًّا وَشَيَاطِينًا، قَالَ الشَّاعِرُ^(٤):

= الْجَوَابِيُّ «مَا جَاءَ عَلَى فَعَلَتْ وَأَفْعَلَتْ» (٥٥)، وَنَقَلَ عَنِ الرَّجَّاجِ أَيْضًا. وَاللَّسَانُ، وَالتَّاج (عَلَفَ).

(١) كَلَامُ الْمُنَجِّمِينَ لَا يُعْتَدُّ بِهِ، وَلَا يُجُوزُ تَصَدِيقُهُ وَلَا الْإِتِّفَاتُ إِلَيْهِ، وَمَا كَانَ يَنْبَغِي لِلْمُؤَلِّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ وَعَفَا عَنْهُ - أَنْ يَذْكُرَهُ أَصْلًا.

(٢) فِي الْأَصْلِ: «قِيلَ».

(٣) سُورَةُ الْفَلَقِ.

(٤) هُوَ مُوسَى بْنُ جَابِرِ الْحَنْفِيِّ، شَاعِرٌ، جَاهِلِيٌّ، يَمَامِيٌّ، نَصْرَانِيٌّ، يُعْرَفُ بِ«أَزْبِقِ الْيَمَامَةِ» وَيُعْرَفُ بِ«ابْنِ لَيْلَى» وَهِيَ أُمَّهُ، وَهُوَ مِنَ الشُّعْرَاءِ الْمَكْثَرِينَ، وَلَمْ يَصْلُنَا دِيْوَانُهُ، وَلَا أَعْلَمُ أَنَّهُ =

فَمَا نَفَرَتْ جِنِّي وَلَا فَلَ مِبْرِدِي وَلَا أَصْبَحَتْ طَيْرِي مِنَ الْخَوْفِ وَقَعَا
وَتُسَمِّي الْمَلَائِكَةَ جِنًّا وَجِنَّةً.

- و[قوله]: «وبها الداء العضال».[يُقَالُ دَاءٌ عُضَالٌ، وَعُقَامٌ، وَعُقَامٌ،
وَنَاجِسٌ، وَنَجِيسٌ: إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ دَوَاءٌ.

[مَا جَاءَ فِي قَتْلِ الْحَيَاتِ . . .]

- [قوله]: «إِلَّا ذَا الطُّفَيْتَيْنِ وَالْأَبْتَرُ» [٣٢]. ذُو الطُّفَيْتَيْنِ هُوَ الَّذِي فِي ظَهْرِهِ
خَطَّانِ أَسْوَادَانِ. وَأَصْلُ الطُّفَيْةِ: خُوصَةٌ الْمُقْلِ شُبَّهَ بِهَا الْخَطُّ الَّذِي فِي ظَهْرِهِ.
- [قوله]: «قتل الجنان».[الْجِنَانُ: حَيَاتٌ رِقَاقٌ خِفَافٌ، وَاحِدُهَا جَانٌ.
- و[قوله]: «فإنما هو شيطان» [٣٣]. أَي: إِنَّ الشَّيْطَانَ يُتَّصَرُّ بِصُورِ
الْحَيَاتِ، وَالْعَرَبُ تُسَمِّي الْحَيَّةَ الْخَفِيفَةَ الْجِسْمِ شَيْطَانًا، وَبِهِ فُسِّرَ قَوْلُهُ
[تَعَالَى] (١): ﴿كَأَنَّهُمْ رُؤُوسُ الشَّيَاطِينِ﴾.

- قِيلَ لِعَاصِمٍ (٢) فِي مَعْنَى الْحَوْرِ بَعْدَ الْكُونِ فَقَالَ: أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَهُمْ: «حَارَّ

جُمِعَ أَضْلًا وَلَهُ مَقْطَعَاتٌ فِي «الْحِمَاسَةِ» وَغَيْرِهَا قَدْ لَا نَفِي بِتَحْدِيدِ مَعَالِمِ شَاعِرِيتهِ. يُرَاجَعُ فِي
أَخْبَارِهِ: الْمُؤْتَلَفِ وَالْمُخْتَلَفِ (٢٤٨)، وَمَعْجَمِ الشُّعْرَاءِ (٢٨٥)، وَالْخَزَانَةِ وَغَيْرِهَا. وَالْبَيْتُ
مَعَ بَيْتَيْنِ آخَرَيْنِ لَهُ فِي الْحِمَاسَةِ «رَوَايَةُ الْجَوَالِقِي» (١١٦) وَهُمَا:

ذَهَبْتُ فَلذتُم بِالْأَمِيرِ وَقُلْتُمُ
تَرَكَنَا أَحَادِيثَنَا وَلَحْمًا مُوَضَّعًا
فَمَا زَادَنِي إِلَّا سَنَاءً وَرِفْعَةً
وَلَا زَادَكُمُ فِي النَّاسِ إِلَّا تَخَشُّعًا

(١) سُوْرَةُ الصَّافَاتِ.

(٢) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (١/٢٢٠)، وَبِهِ: «سُئِلَ عَاصِمٌ عَنِ مَعْنَى الْحَوْرِ . . . وَعَاصِمٌ
لَعَلَّهُ الْقَارِيءُ الْمَشْهُورُ، أَحَدُ السَّبْعَةِ.

بَعْدَمَا كَانَ؟ أَيُّ: كَانَ عَلَى حَالَةٍ جَمِيلَةٍ فَحَارَ عَنْ ذَلِكَ أَيُّ: رَجَعَ. وَهَذَا تَصْحِيْفٌ إِنَّمَا هُوَ الْكَوْرُ بِالرَّاءِ يُقَالُ: كَارَ الرَّجُلُ عِمَامَتَهُ: إِذَا أَدَارَهَا عَلَى رَأْسِهِ، وَحَارَ: إِذَا نَقَضَهَا، وَهَذَا الدُّعَاءُ يَتَصَرَّفُ فِي مَعَانٍ كَثِيرَةٍ؛ كَالضَّلَالِ بَعْدَ الْهُدَى، وَالشَّرِّ بَعْدَ الْخَيْرِ، وَالْفَقْرِ بَعْدَ الْغِنَى، وَالنُّقْصَانِ بَعْدَ الزِّيَادَةِ، وَذَكَرَ يَعْقُوبُ بْنُ السَّكَيْتِ^(١) أَنَّهُ بِالرَّاءِ، فَقَالَ: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْحَوْرِ بَعْدَ الْكَوْرِ، يُرِيدُ مِنَ النُّقْصَانِ بَعْدَ الزِّيَادَةِ. وَقَالَ: وَيُقَالُ: إِنَّ مَعْنَاهُ: الْقِلَّةُ بَعْدَ الْكَثْرَةِ.

[مَا يُؤْمَرُ بِهِ مِنَ الْكَلَامِ فِي السَّفَرِ]

- [قَوْلُهُ: «إِذَا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الْعَرِزِ»] [٣٤]. الْغَرَزُ لِلتَّاقَةِ مِثْلُ الرِّكَابِ لِلْفَرَسِ. وَالْوَعْتَاءُ^(٢): الْمَشَقَّةُ وَالصُّعُوبَةُ، وَأَصْلُهُ مِنْ وَعَثَ الرَّمْلُ، وَهُوَ الَّذِي تَسُوخُ^(٣) فِيهِ الْأَقْدَامُ لِلَّيْنِهِ فَيَتَعَدَّرَ عَلَى الْمَاشِي رُكُوبُهُ.

- [قَوْلُهُ: «وَكَابَةُ الْمُتَقَلَّبِ»]. أَنْ يَرْجِعَ مِنْ سَفَرِهِ كَثِيْبًا لَمْ يَبْلُغْ مَا أَرَادَ^(٤).

وَالْمُتَقَلَّبُ: مَصْدَرٌ بِمَعْنَى الْإِنْقِلَابِ، كَالْمُنْطَلِقِ بِمَعْنَى الْإِنْطِلَاقِ. وَ«سَوْءٌ

(١) إصلاح المنطق (١٢٥) قال: «والحور: النقصان. قال الشاعر:

وَاسْتَعْجَلُوا مِنْ خَفِيفِ الْمَضْغِ فَازْدَرَدُوا وَالذَّمُّ يَبْقَى وَزَادَ الْقَوْمُ فِي حَوْرِ

(٢) غريب الحديث لأبي عبيد (٢١٩/١)، وتهذيب اللغة (١٥٣/٣).

(٣) في اللسان (سوخ): «ساخت بهم الأرض تسوخ سُوخًا، وَسُوؤُوحًا وَسُوخَانًا: إِذَا انْحَسَفَتْ، وَكَذَلِكَ الْأَقْدَامُ تَسُوخُ فِي الْأَرْضِ وَتَسِيخُ تَدْخُلُ فِيهَا وَتَغِيْبُ».

(٤) فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدِ (٢٢٠/١): «وَكَابَةُ الْمُتَقَلَّبِ»، يَعْنِي أَنْ يَنْقَلِبَ فِي سَفَرِهِ بِأَمْرٍ يَكْتَسِبُ مِنْهُ، إِمَّا إِصَابَةً فِي سَفَرِهِ، وَإِمَّا قَدَمَ عَلَيْهِ، مِثْلَ أَنْ يَنْقَلِبَ غَيْرَ مَقْضِي الْحَاجَةِ، أَوْ ذَهَبَ مَالُهُ، أَوْ أَصَابَتْهُ آفَةٌ، أَوْ يَقْدُمُ عَلَى أَهْلِهِ فَيَجِدُهُمْ مَرْضَى، أَوْ فَقِدَ بَعْضَهُمْ، أَمَا أَشْبَهُهُ».

الْمَنْظَرِ «رُؤْيَةُ مَا لَا يَسْرُ».

- قَوْلُهُ: «بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ». التَّامَّاتُ: صِفَةٌ يُرَادُ بِهَا الْمَدْحُ، وَلَا يُرَادُ بِهَا الْفَرْقُ بَيْنَ مَوْصُوفَيْنِ أَحَدُهُمَا تَامٌّ وَالْآخَرُ نَاقِصٌ؛ لِأَنَّ كَلِمَاتُ اللَّهِ لَا نَقْصَ فِي شَيْءٍ مِنْهَا، وَإِنَّمَا هُوَ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِهِ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، وَ[قَوْلُهُ تَعَالَى] (١): ﴿يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا﴾ وَنَحْوَهَا مِنَ الصِّفَاتِ الَّتِي يُرَادُ بِهَا الْمَدْحُ أَوْ الذَّمُّ لَا الْفَرْقُ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ [تَعَالَى] (٢): ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾ لِأَنَّهُ لَمْ يُفْرَضْ عَلَى الْخَلْقِ صَوْمُ الشَّهْرِ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ دُونَ غَيْرِهِ.

[مَا جَاءَ فِي الْوَحْدَةِ فِي السَّفَرِ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ]

- [قَوْلُهُ: «الرَّاكِبُ شَيْطَانٌ»] [٣٥]. وَلَمَّا كَانَتْ الْوَحْدَةُ مِنْ مَقَابِحِ الْأَخْلَاقِ الَّتِي تَدُلُّ عَلَى [...] (٣) وَبُغْضِ النَّاسِ وَالْحَسَدِ، بِضِدِّ الْأُلْفَةِ الَّتِي هِيَ مِنْ مَحَاسِنِ الْأَخْلَاقِ. وَكَانَتْ الصِّفَاتُ الْقَبِيحَةَ تُنْسَبُ إِلَى الشَّيَاطِينِ، وَمَنْ تَخَلَّقَ بِأَخْلَاقِهِمْ كَانَ بِمَنْزِلَتِهِمْ، هَذَا وَجْهٌ. وَوَجْهٌ آخَرٌ وَهُوَ أَنَّ الْعَرَبَ كَانَتْ تُسَمِّي كُلَّ مَنْ أَلْفَ الْفِقَارَ وَاعْتَزَلَ النَّاسَ جَنِيًّا وَشَيْطَانًا.

- وَرَوَى حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ [٣٧] «لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُسَافِرَ بَرِيدًا» وَرَوَى «يَوْمِينَ»، وَرَوَى «ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ»، وَرَوَى: «ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ»

(١) سورة المائدة، الآية: ٤٤.

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٨٥.

(٣) كلمة غير واضحة، لعلها «الهجر».

فَصَاعِدًا» وَرَوِي بِغَيْرِ تَحْدِيدٍ .

- [قَوْلُهُ: «مَا لَا يُعِينُ عَلَى الْعُنْفِ»] [٣٨]. الْعُنْفُ - بِضَمِّ الْعَيْنِ - : الْجَفَاءُ، وَهُوَ ضِدُّ الرَّفْقِ .

- [وَقَوْلُهُ: «وَأَيَّاكُمْ وَالتَّعْرِيسَ عَلَى الطَّرِيقِ»] . التَّعْرِيسُ : أَنْ يَنْزِلَ الْمُسَافِرُ نَزْلَةً خَفِيفَةً آخَرَ اللَّيْلِ .

- وَذَكَرَ قَوْلُهُ: «أَعْطُوا الرُّكْبَ - بِضَمِّ الرَّاءِ وَالْكَافِ - أَسْتَهَا»، فَالرُّكْبُ الْمَذْكُورُ: جَمْعُ رِكَابٍ كَكِتَابٍ وَكُتُبٍ، وَهِيَ الْإِبِلُ الَّتِي تُرْكَبُ، وَأَصْلُهَا، رُكْبٌ ثُمَّ سَكَنْتَ تَخْفِيفًا كَحُمُرٍ وَحُمُرٍ، وَعُنُقِي وَعُنُقِي، وَكَذَلِكَ كُلُّ ضَمَّتَيْنِ تَوَالَتَا فِي كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ فَإِنَّ حَذْفَ الضَّمَّةِ الثَّانِيَةِ جَائِزٌ . وَوَاحِدُ الرِّكَابِ: حَمُولَةٌ مِنْ غَيْرِ لَفْظِهَا . وَقِيلَ: رُكُوبَةٌ .

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(١): وَالْأَسِنَّةُ جَمْعُ أَسْنَانٍ، وَالْأَسْنَانُ جَمْعُ سِنَّ، وَمَا قَالَهُ غَيْرُ صَحِيحٍ؛ لِأَنَّ الْجَمْعَ إِنَّمَا جُمِعَ لِيَكْثَرُ، وَأَفْعَلَةٌ جَمْعٌ لِأَقَلِّ الْعَدَدِ فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُكْثَرَ بِهِ، وَلِأَنَّ أَفْعَالًا لَا تُجْمَعُ عَلَى أَفْعَلَةٍ إِنَّمَا تُجْمَعُ إِذَا أُرِيدَ تَكْثِيرُهَا عَلَى أَفَاعِلٍ^(٢)

(١) غَرِيبُ الْحَدِيثِ (٢/ ٧٠)، وَنَصُّ كَلَامِهِ: «قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَقَوْلُهُ: «الْأَسِنَّةُ» وَلَمْ يَقُلْ: «الْأَسْنَانُ» وَهَلْكَذَا الْحَدِيثُ؛ وَلَا نَعْرِفُ الْأَسِنَّةَ - فِي الْكَلَامِ - إِلَّا أَسِنَّةَ الرِّمَاحِ، فَإِنْ كَانَ هَذَا مَحْفُوظًا فَهُوَ أَرَادَ جَمْعَ السِّنِّ فَقَالَ: أَسْنَانٌ، ثُمَّ جَمَعَ الْأَسْنَانَ فَقَالَ: أَسِنَّةٌ، فَصَارَ جَمْعُ الْجَمْعِ . هَذَا وَجْهُ فِي الْعَرَبِيَّةِ . وَلِلزَّمَخْشَرِيِّ تَوْجِيهٌ لَطِيفٌ لِهَذَا . يُرَاجَعُ الْفَائِقُ (٢/ ٢٠٣)، وَنَقَلَ الْأَزْهَرِيُّ رحمته الله كَلَامَ أَبِي عُبَيْدٍ فِي التَّهْدِيدِ (٣٠٢، ٣٠٣)، وَكَذَا نَقَلَ كَلَامَ أَبِي سَعِيدٍ ثُمَّ قَالَ: «قُلْتُ: وَذَهَبَ أَبُو سَعِيدٍ مَذْهَبًا حَسَنًا فِيمَا فَسَّرَ، وَالَّذِي قَالَهُ أَبُو عُبَيْدٍ أَصَحُّ وَأَبِينُ» .

(٢) فِي الْأَصْلِ: «أَفَاعِلٍ» .

كَأَقْوَالٍ وَأَقَاوِيلَ، وَأَنْعَامٍ وَأَنْعَامِيمَ. وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ الضَّرِيرُ^(١): الْأَسِنَّةُ جَمْعُ سِنَانٍ، وَالْعَرَبُ تَقُولُ: «الْحَمَضُ يَسِنُ الْإِبِلَ عَلَى الْخَلَّةِ»، أَي: يُقَوِّئُهَا وَيُشَهِّئُهَا، وَالسِّنَانُ: الْأَسْمُ [مِنْ سَنَّ يَسِنُ]^(٢)، وَهُوَ الْقُوَّةُ. وَ«الْحَمَضُ» مَا مَلَحَ مِنَ النَّبَاتِ. وَ«الْخَلَّةُ» مَا خَلَا مِنْهَا. وَ«النَّقِيُّ»: الْمُخَّ، أَنْقَى الْعَظْمَ: إِذَا صَارَ فِيهِ مُخٌّ. وَالدَّوَابُّ: تَنْشِطُ لِسِيرِهَا بِاللَّيْلِ أَكْثَرَ مِنْ سِيرِهَا بِالنَّهَارِ، وَكَذَلِكَ أَصْحَابُهَا؛ وَذَلِكَ لِبُرْدِ اللَّيْلِ وَحَرِّ النَّهَارِ، وَلِذَلِكَ قَالَ: «فَإِنَّ الْأَرْضَ تُطَوِّى بِاللَّيْلِ . . .» الْحَدِيثُ.

[مَا جَاءَ فِي الْمَمْلُوكِ وَهَيْبَتِهِ]

- [قَوْلُهُ: «تَجَوُّسُ النَّاسِ»] [٤٤]. جَاسَ وَحَاسَ لِعَتَانٍ بِمَعْنَى وَطِئُوا، يُقَالُ: جَاسَتْهُمْ الْخَيْلُ، وَسَمِعَ أَبُو زَيْدٍ أَبَا سَوَّارٍ الْغَنَوِيُّ [يَقْرَأُ]: ﴿فَحَاسُوا خِلَالَ الدِّيَارِ﴾^(٣) فَأَنْكَرَ عَلَيْهِ فَقَالَ: هُمَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ: وَرَوَاهُ ابْنُ كِنَانَةَ^(٤) عَنْ مَالِكٍ:

(١) هُوَ أَحْمَدُ بْنُ خَالِدِ الْبَعْدَدِيِّ، لَقِيَ ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ، وَأَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ، وَغَيْرَهُمَا. أَخْبَرَهُ فِي: مُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ (١٥/٣)، وَإِنْبَاءِ الرُّوَاةِ (٤١/١)، وَنَكَتِ الْهَمِيَانِ (٩٦).

(٢) عَنِ التَّهْذِيبِ لِلْأَزْهَرِيِّ.

(٣) سُورَةُ الْإِسْرَاءِ، الْآيَةُ: ٥. وَفِي الْمُحْتَسَبِ لِابْنِ جَنِّي (١٥/٢): «وَمِنْ ذَلِكَ قِرَاءَةُ أَبِي السَّمَّالِ . . . قَالَ أَبُو الْفَتْحِ: قَالَ أَبُو زَيْدٍ أَوْ غَيْرُهُ قَلْتُ لَهُ إِنَّمَا هِيَ: «فَحَاسُوا» فَقَالَ: حَاسُوا وَجَاسُوا وَاحِدٌ. « وَأَبُو السَّمَّالِ الَّذِي يَرْوِي عَنْهُ أَبُو زَيْدٍ فِي النَّوَادِرِ (٣١٣) وَاسْمُهُ قَعْنَبُ بْنُ أَبِي قَعْنَبِ الْعَدَوِيِّ الْبَصْرِيِّ، مِنْ فَصْحَاءِ الْأَعْرَابِ. يُرَاجَعُ: طَبَقَاتُ الْقِرَاءَةِ (٢٧/٢)، وَالذَّرُّ الْمَصُونِ (٣١٤/٧)، وَقَرَأَ كَذَلِكَ طَلْحَةُ أَيْضًا يُرَاجَعُ: الْبَحْرُ الْمُحِيطُ (١٠/٦)، وَقِرَاءَةُ أَبِي السَّمَّالِ أَيْضًا فِي الْمَحَرَّرِ الْوَجِيزِ (٢٠/٩).

(٤) هُوَ عُثْمَانُ بْنُ عَيْسَى بْنِ كِنَانَةَ الْفَقِيهَ، أَبُو عَمْرٍو الْمَدَنِيَّ (ت ١٨٣ هـ). قَالَ يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ: لَمْ =

«تَسُقُ النَّاسَ» مَكَانَ «تَجْوُسُ» .

وَمَعْنَى بَاءِ^(١) : اِحْتَمَلَ : [قَالَ تَعَالَى]^(٢) : ﴿إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ﴾ أَي :
تَحْتَمِلَ . «فَإِنَّ الدَّهْرَ هُوَ اللَّهُ» أَي : إِنَّ الدَّهْرَ لَا يَفْعَلُ شَيْئًا ، وَالْفِعْلُ كُلُّهُ إِنَّمَا هُوَ لِلَّهِ
فَمَنْ سَبَّ الدَّهْرَ فَإِنَّمَا يَسُبُّ اللَّهَ الَّذِي يُصَرِّفُهُ . وَسَمِعَ زِيَادُ^(٣) رَجُلًا يَسُبُّ الزَّمَانَ
فَقَالَ : لَوْ تَدْرِي مَا الزَّمَانُ لَضَرَبْتُ عُنُقَكَ ؛ إِنَّمَا الزَّمَانُ هُوَ السُّلْطَانُ . وَقَدْ يُمَكِّنُ
أَنْ يُرَادَ بِذِمِّ الدَّهْرِ ذِمُّ أَهْلِهِ كَمَا يُقَالُ : لَيْلٌ قَائِمٌ وَنَهَارٌ صَائِمٌ ، وَإِنَّمَا الصَّائِمُ الْقَائِمُ
أَهْلُهُ .

يَكُنْ فِي حَلَقَةِ مَالِكٍ أَضْبَطَ وَلَا أُدْرَسَ مِنْ ابْنِ كِنَانَةَ . أَخْبَارُهُ فِي : طَبَقَاتِ الْفُقَهَاءِ لِأَبِي إِسْحَاقَ
الشُّيرَازِيِّ (١٤٦) ، وَتَرْتِيبِ الْمَدَارِكِ (١٧٧/٢) ، وَكَانَ قَدْ ذَكَرَ ص (١٤٦) أَنَّهُ هُوَ ابْنُ أَبِي
الرُّبَيْرِ غَسَّالًا مَالِكًا يَوْمَ مَوْتِهِ - رَحِمَهُمُ اللَّهُ - .

(١) مِنْ بَابِ الْكَلَامِ الْآتِي بَعْدَهُ .

(٢) سُورَةُ الْمَائِدَةِ ، الْآيَةُ : ٢٩ .

(٣) هُوَ زِيَادُ بْنُ أَبِي سَفْيَانَ الْمَعْرُوفُ بِـ«زِيَادِ بْنِ أَبِيهِ» . وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ .

[كِتَابُ الْكَلَامِ]^(١)

[مَا يُكْرَهُ مِنَ الْكَلَامِ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ]

قَدِمَ الزُّبَيْرِقَانُ^(٢) وَعَمَرُو بْنُ الْأَهْتَمِ^(٣) عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ
الزُّبَيْرِقَانُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا / سَيِّدُهُمْ، وَالْمُطَاعُ فِيهِمْ، آخِذٌ لَهُمْ بِحَقِّهِمْ،
وَأَمْنَعُهُمْ عَنِ الضَّيْمِ، وَهَذَا يَعْلَمُ ذَلِكَ - يَعْنِي: عَمْرًا -، فَقَالَ عَمْرُو: أَجَلَ
يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ لَمَانَعٌ لِحَوْزَتِهِ، مُطَاعٌ فِي عَشِيرَتِهِ، شَدِيدُ الْعَارِضَةِ فِيهِمْ، فَقَالَ
الزُّبَيْرِقَانُ: أَمَا إِنَّهُ قَدْ عَلِمَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، وَلِكِنَّهُ حَسَدَنِي شَرَفِي. فَقَالَ عَمْرُو: أَمَا

(١) الْمُوطَأُ رِوَايَةٌ يَحْيَى (٢/٩٨٤)، وَرِوَايَةٌ سُؤيد (٥٢١)، وَتَفْسِيرٌ غَرِيبٌ الْمُوطَأُ (٢/١٧٠)،
وَالاسْتِذْكَارُ (٢٧/٢٩٩)، وَالْمُنْتَقَى (٧/٣٠٨)، وَالْقَبَسُ لابنِ الْعَرَبِيِّ (١١٦٢)، وَتَنْوِيرُ
الْحَوَالِكِ (٣/١٤٨)، وَشَرْحُ الزُّبَيْرِقَانِي (٤/٤٠٠)، وَكَشْفُ الْمُعْطَى (٣٧٦).

(٢) الزُّبَيْرِقَانُ لَقَّبَ حُصَيْنِ بْنِ بَدْرِ بْنِ خَلْفِ السَّعْدِيِّ؛ مِنْ بَنِي سَعْدِ بْنِ زَيْدِ مَنَاةَ بْنِ تَمِيمٍ. وَلَقَّبَ
بِ«الزُّبَيْرِقَانِ»؛ وَهُوَ الْقَمَرُ لِجَمَالِهِ؛ لِذَلِكَ يُقَالُ لَهُ: قَمَرٌ نَجْدٍ. وَقِيلَ فِي سَبَبِ تَلْقِيهِ غَيْرُ
ذَلِكَ. أَسْلَمَ وَوَفَدَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ مَعْدُودٌ فِي شُعْرَاءِ الصَّحَابَةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ -.. لَهُ
أَخْبَارٌ وَأَشْعَارٌ فِي: الْأَغَانِي (٢/١٧٩)، وَالْإِصَابَةُ (١/٥٨٦)... وَغَيْرَهُمَا، وَجَمَعَ
أَشْعَارَهُ الدُّكْتُورُ سُؤدُ مُحَمَّدُ الْجَابِرِ، وَطَبِعَ فِي مَوْسَمَةِ الرِّسَالَةِ سَنَةِ (١٤٠٤هـ).

(٣) عَمْرُو بْنُ سِنَانَ بْنِ سُمَيِّ بْنِ سِنَانَ، وَمَا قِيلَ عَنْ صَاحِبِهِ الزُّبَيْرِقَانِ يُقَالُ عَنْهُ أَنَّهُ سَعْدِيُّ،
تَمِيمِيٌّ، وَأَنَّهُ جَمِيلُ الصُّورَةِ حَتَّى لُقِّبَ بِ«الْمُكْحَلِ» وَأَنَّهُ مِنْ سَادَاتِ بَنِي تَمِيمٍ، وَأَنَّهُ أَدْرَكَ
الْجَاهِلِيَّةَ، وَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامَ وَفَدَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَسْلَمَ، وَأَنَّهُ مَعْدُودٌ مِنْ شُعْرَاءِ الصَّحَابَةِ.
أَخْبَارُهُ فِي: الشُّعْرُ وَالشُّعْرَاءُ (١/٤٠١)، وَالْإِصَابَةُ (٧/٨٦)، وَأَشْعَارُهُ جَمَعَهَا الدُّكْتُورُ سُؤدُ
الْمَذْكَورُ فِي سَابِقِهِ، وَهُمَا مَعًا فِي كِتَابِ «شِعْرُ الزُّبَيْرِقَانِ بْنِ بَدْرِ وَعَمْرُو بْنِ الْأَهْتَمِ».

لَيْنٌ قَالَ مَا قَالَ: فَمَا عَلِمْتُهُ إِلَّا ضَيْقَ الْعَطَنِ، زَمَرَ الْمُرُوءَةَ^(١)، أَحَمَقَ الْأَبِ،
لَيْمَ الْخَالِ، حَدِيثُ الْغِنَى. فَرَأَى الْكَرَاهِيَةَ فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ:
يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَضِيتُ فَقُلْتُ أَحْسَنَ مَا عَلِمْتُ، وَسَخِطْتُ فَقُلْتُ أَفْبَحَ مَا عَلِمْتُ،
وَمَا كَذَبْتُ فِي الْأَوْلَى، وَلَكِنْ صَدَقْتُ فِي الْأُخْرَى. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ
مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا، وَإِنَّ مِنَ الشُّعْرِ لِحِكْمَةً»^(٢). وَكَانَ عَمْرُو مِمَّنْ جُمِعَ لَهُ الْبَيَانُ
نَثْرًا وَنَظْمًا، وَكَانَ يُقَالُ: كَأَنَّ كَلَامَهُ وَشَيْءٌ مَحْوُوكٌ، وَكَأَنَّ شَعْرَهُ حُلٌّ مُشْرَعَةٌ عِنْدَ
الْمُلُوكِ^(٣)، وَهُوَ الْقَائِلُ^(٤):

(١) في اللسان: (زمر) «وَرَجَلٌ زَمَرَ: قَلِيلُ الْمُرُوءَةِ».

(٢) يُرَاجَع: الْبَيَانُ وَالتَّبْيِينُ (٤٢/١)، وَزَهْرُ الْأَدَابِ (٣٨/١، ٣٩) ... وَغَيْرَهَا. وَالمِثْلُ فِي
جَمَهْرَةِ الْأَمْثَالِ (١٣/١)، وَالمِثْقَالِ (٤١٤/١).

(٣) الْبَيَانُ وَالتَّبْيِينُ (١/١، ٢١)، وَالشُّعْرُ وَالشُّعْرَاءُ (٤٠١)، وَزَهْرُ الْأَدَابِ (٣٩/١)، وَالإِصَابَةُ
(٨٦/٧).

(٤) الْأَبْيَاتُ الْمَذْكُورَةُ مِنْ قَصِيدَةٍ لَهُ جَيْدَةٌ ذَكَرَهَا جَامِعُ شَعْرِهِ (٩١)، فَمَا بَعْدَهَا، اخْتَارَهَا
أَصْحَابُ الْمَجَامِعِ الشُّعْرِيَّةِ كَالْمُفَضَّلِيَّاتِ (١٥، ١٢٧)، وَالحِمَاسَةُ الْبَصْرِيَّةِ (٩٣/١)،
وَمِنْهَا أَبْيَاتٌ فِي زَهْرِ الْأَدَابِ (٣٩/١)، وَبَهْجَةِ الْمَجَالِسِ (٣٠٠/١)، وَعُيُونِ الْأَخْبَارِ
(٣٤٢/١)، وَذَكَرَ جَمَلَةً مِنْهَا الْمُتَرَجِّمُونَ لِحَيَاتِهِ عَلَى أَنَّهَا مِنَ التَّمَاذِجِ الدَّالَّةِ عَلَى قُوَّةِ
شَاعِرِيَّتِهِ، وَتُبْلِهِ، وَكَرَمِ أَخْلَاقِهِ، وَشَهَامَتِهِ. يُرَاجَع: مَعْجَمُ الشُّعْرَاءِ (٢١)، وَأَسَدُ الْغَابَةِ
(١٩٧/٤)، وَأَوْلَهَا:

أَلَا طَرَقَتْ أَسْمَاءُ وَهِيَ طَرُوقُ وَبَانَتْ عَلَيَّ أَنَّ الْخَيَالَ يَسْتَوْقُ
بِحَاجَةِ مَحْرُورٍ كَأَنَّ فُؤَادَهُ جَنَاحٌ وَهِيَ عَظْمَاهُ فَهوَ خَفُوقُ
وَهَانَ عَلَيَّ أَسْمَاءُ أَنْ شَطَّتِ النَّوَى يَحِنُّ إِلَيْهَا وَإِلَيْهِ وَيَسْتَوْقُ
دَرِينِي فَإِنَّ الْبُحْلَ

ذَرِينِي فَإِنَّ الْبُخْلَ يَا أُمَّ مَالِكٍ
 ذَرِينِي وَحَظِّي فِي هَوَايَ فَإِنِّي
 وَكُلُّ كَرِيمٍ يَتَّبِي الدَّمَ بِالْقَرَى
 لَعَمْرُكَ مَا ضَاقتْ بِلَادٍ بِأَهْلِهَا
 لَصَالِحِ أَخْلَاقِ الرَّجَالِ سَرُوقُ
 عَلَى الْحَسَبِ الرَّاكي الرَّفِيعِ شَفِيقُ
 وَلِلْخَيْرِ بَيْنَ الصَّالِحِينَ طَرِيقُ
 وَلَكِنَّ أَخْلَاقَ الرَّجَالِ تَضِيقُ

- وَقَوْلُهُ: «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لِسِحْرًا» [٧]. كَلَامٌ خَرَجَ مَخْرَجَ الْمَدْحِ، أَرَادَ مِنَ الْبَيَانِ مَا يَسْتَمِيلُ الْقُلُوبَ كَمَا يَفْعَلُ السِّحْرُ، وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مَدْحٌ قَوْلُهُ: «وَإِنَّ مِنَ الشُّعْرِ لِحِكْمَةً» وَهَذَا مَدْحٌ بِلا شَكِّ، فَكَيْفَ يَكُونُ نِصْفُهُ مَدْحًا وَنِصْفُهُ دَمًا؟! . وَأَيْضًا فَقَدْ رُوِيَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ لِلْغُلَامِ حِينَ قَالَ لَهُ: «إِنَّمَا الْمَرْءُ بِأَصْغَرِيهِ لِسَانِهِ وَقَلْبِهِ، فَإِذَا مَنَحَ اللَّهُ عَبْدَهُ لِسَانًا لَا فِظًا وَقَلْبًا حَافِظًا فَقَدْ أَجَادَ لَهُ الْاِخْتِيَارَ، وَلَوْ كَانَتْ الْأُمُورُ بِالسِّنِّ لَكَانَ هَهُنَا مِنْ هُوَ أَحَقُّ بِمَجْلِسِكَ مِنْكَ». فَقَالَ عُمَرُ: «قُلْ يَا بُنَيَّ فَهَذَا السِّحْرُ الْحَلَالُ»، فَوَصَفَهُ إِيَّاهُ بِالْحَلَالِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ مَمْدُوحٌ،

= ومنها:

وَمُسْتَبِحٌ بَعْدَ الْهُدُوءِ دَعْوَتُهُ
 يُعَالِجُ عَزِينَتَا مِنَ اللَّيْلِ بَارِدًا
 تَأَلَّقَ فِي عَيْنِي مِنَ الْمُزْنِ وَادِقِ
 أَصْفَتْ فَلَمْ أَفْحَشْ عَلَيْهِ وَلَمْ أَقُلْ
 فَقُلْتُ لَهُ أَهْلًا وَسَهْلًا وَمَرْحَبًا
 وَضَاحِكْتُهُ مِنْ قَبْلِ عِرْفَانِي اسْمَهُ
 وَقُمْتُ إِلَى الْبُرْكِ
 وَقَدْ حَانَ مِنْ نَجْمِ الشِّتَاءِ خُفُوقُ
 تُلَسَّفُ رِيَّاحُ ثَوْبِهِ وَبُرُوقُ
 لَهُ هَيْدَبٌ دَانِي السَّحَابِ دَفُوقُ
 لِأَحْرِمَتِهِ إِنَّ الْمَكَانَ مَضِيقُ
 فَهَذَا صَبُوحُ رَاهِنٍ وَصَدِيقُ
 لِيَأْنَسَ بِي إِنَّ الْكَرِيمَ رَفِيقُ
 إِلَى آخِرِهَا

وهي قصيدة جيدة ينصح بقراءتها.

وَأَنَّ مِنَ السَّحْرِ مَا هُوَ مُسْتَحْسَنٌ، وَمِنْهُ مَا هُوَ مُسْتَقْبَحٌ. قَالَ ابْنُ الرُّومِيِّ (١):
وَحَدِيثُهَا السَّحْرُ الْحَلَالُ لَوْنُهُ لَمْ يَجِزْ قَتْلَ الْمُسْلِمِ الْمُتَحَرِّزِ
إِنْ طَالَ لَمْ يُمَلِّلْ وَإِنْ هِيَ أَوْجَزَتْ وَدَّ الْمُحَدَّثُ أَنَّهَا لَمْ تُوجِزْ
شَرِكُ الْعُقُولِ وَنُزْهَةٌ مَا مِثْلُهَا لِلْمُطْمَئِنِّ وَعُقْلَةٌ الْمُسْتَوْفِرِ
وَقَالَ أَبُو تَمَّامٍ (٢) - يُخَاطِبُ مُحَمَّدَ بْنَ يُوسُفَ الطَّائِيَّ وَكَانَ سَأَلَهُ حَاجَةً فَمَنَعَهُ -:
إِذَا مَا الْحَاجَةُ انْبَعَثَتْ [يَدَاهَا] جَعَلْتَ الْمَنَعَ مِنْكَ لَهَا عِقَالًا
فَأَيْنَ قَصَائِدُ لِي مِنْكَ تَأْبَى وَتَأْتَفُ أَنْ أَهَانَ وَأَنْ أَدَالَ
هِيَ السَّحْرُ الْحَلَالُ لِمُجْتَنِيهِ وَلَمْ أَرِ قَبْلَهَا سِحْرًا حَلَالًا
وَذَهَبَ قَوْمٌ إِلَيَّ أَنْ النَّبِيَّ ﷺ [إِنَّمَا قَالَ [هَذَا] فِي بَابِ مَا يُكْرَهُ مِنَ الْكَلَامِ /

[مَا جَاءَ فِيهَا يُخَافُ مِنَ اللِّسَانِ]

- [قوله: «فسكت رسول الله ﷺ»] [١١] [وَجْهٌ سُكُوتِ النَّبِيِّ ﷺ] عَنْ
إِجَابَةِ السَّائِلِ لِيُصْغِيَ الْحَاضِرُونَ إِلَى جَوَابِهِ، وَيَهْشُوا لِمَعْرِفَةِ الْاِثْنَيْنِ؛ لِأَنَّ الشَّيْءَ
إِذَا أُبْهِمَ كَانَتْ النُّفُوسُ أَحْرَصَ عَلَى مَعْرِفَتِهِ، وَمِنْ هَذَا قَوْلُهُ ﷺ: «أَيُّ يَوْمٍ
هَذَا، أَيُّ شَهْرٍ هَذَا» وَرَوَاهُ يَحْيَى: «لَا تُحْبِرُنَا» وَتَبِعَهُ ابْنُ الْقَاسِمِ. كَأَنَّ السَّائِلَ

(١) ابن الرومي شاعر، عَبَّاسِيٌّ، مَشْهُورٌ، والأبيات الثلاثة في ديوانه (٣/١١٦٤) «زيادات
حرف الزاي» عن المختار (٩)، والأماي (٢٧٣)، وزهر الآداب (٩)، ونهاية الأرب
(٧١/٥)، ومسالك الأبصار (٩/٣٦٢)، وهي هناك بتقديم الثالث على الثاني.

(٢) أبو تَمَّامٍ، حَبِيبُ بْنُ أَوْسٍ الطَّائِيُّ، شاعرٌ عَبَّاسِيٌّ مَشْهُورٌ، تقدم ذكره، والأبيات الثلاثة في
ديوانه (٤/٤٨٢) «بشرح التبريزي».

أَرَادَ أَنْ يَتْرُكَهُمْ يُفَكِّرُونَ فِي الْاِثْنَيْنِ مَا هُمَا . وَالْوَجْهُ فِي «تُخْبِرُ» أَنْ يَكُونَ : لَا تُخْبِرُنَا بِرَفْعِ الرَّاءِ عَلَى مَعْنَى الْعَرَضِ كَمَا يُقَالُ فِي التَّقْدِيرِ : أَمَا تَرَى ، وَرُبَّمَا حَذَفُوا الْهَمْزَةَ فَقَالُوا : مَا تَرَى وَهِيَ لُغَةٌ ضَعِيفَةٌ ، وَالْمَشْهُورُ بِالْهَمْزِ ، أَوْ يَكُونَ مِنَ الْأَفْعَالِ الَّتِي تَرْفَعُ عَلَى مَعْنَى الْإِخْبَارِ ، وَالْمُرَادُ بِهَا الْأَمْرُ وَالرَّغْبَةُ ، كَمَا تَقُولُ : يَرْحَمُ اللَّهُ زَيْدًا وَيَغْفِرُ لَهُ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ [تَعَالَى] (١) : ﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ ﴾ وَمَنْ رَوَى «أَلَا تُخْبِرُنَا» بِرَفْعِ الرَّاءِ فَهُوَ أَصْحَحُ ، وَيَكُونُ عَلَى مَعْنَى الْعَرَضِ وَالِاسْتِدْعَاءِ كَقَوْلِكَ (٢) : أَلَا تَفْعَلُ ، أَلَا تَقْعُدُ ، أَلَا تَنْزِلُ » وَرَوَى : «أَلَا تُخْبِرُنَا» بِتَشْدِيدِ اللَّامِ ، وَمَعْنَاهَا كَمَعْنَى «هَلَّا» وَالْهَمْزَةُ بَدَلٌ مِنَ الْهَاءِ ، وَمَعْنَاهَا التَّخْضِيسُ .

- [وَقَوْلُهُ : «وَهُوَ يَجْبِدُ لِسَانَهُ»] [١٢] . يُقَالُ : جَبَدَ الشَّيْءَ وَجَذَبَهُ : إِذَا مَدَّهُ . وَرَوَى عَنْ مَالِكٍ «يَدْلَعُ لِسَانَهُ» أَي : يُخْرِجُ لِسَانَهُ ، يُقَالُ : دَلَعَ الرَّجُلُ لِسَانَهُ وَأَدْلَعَ : إِذَا أَخْرَجَهُ ، وَدَلَعَ اللِّسَانَ نَفْسَهُ .

[مَا جَاءَ فِي الصِّدْقِ وَالْكَذِبِ]

[قَوْلُهُ : «لَا خَيْرَ فِي الْكَذِبِ»] [١٥] . الْمَمْنُوعُ مِنَ الْكَذِبِ مَا كَانَ كَذِبًا عَلَى اللَّهِ [تَعَالَى] أَوْ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ أَوْ كَانَ فِيهِ مَضْرَبَةٌ عَلَى مُسْلِمٍ .
أَذْكَرُ قِصَّةَ الْحَجَّاجِ بْنِ عَلَاطٍ (٣) وَإِسْلَامَهُ وَقَوْلُهُ لِأَهْلِ مَكَّةَ : أُحِذُّ

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٣٣.

(٢) في الأصل: «كمالك».

(٣) عَلَاطٌ - بكسر المُهْمَلَةِ وتخفيف اللَّامِ - بن خالد بن ثويرة السُّلَمِيُّ، وَالْحَجَّاجُ الْمَذْكُورُ صَحَابِيُّ، قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ بِخَيْبَرَ فَأَسْلَمَ. وَقِصَّتُهُ الْمَذْكُورَةُ هُنَا فِي الْإِصَابَةِ (٣٤/٢)، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ذَكَرَ طَرَفًا مِنَ الْحَدِيثِ، وَقَالَ الْحَدِيثُ بِطَوْلِهِ رَوَاهُ =

مُحَمَّدٌ أَسِيرًا .

[مَا جَاءَ فِي إِضَاعَةِ الْمَالِ]

- [قَوْلُهُ: «وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ»] [٢٠]. حَبْلُ اللَّهِ: الْقُرْآنُ، وَقِيلَ:
الْجَمَاعَةُ.

- [قَوْلُهُ: «قِيلَ وَقَالَ»]. قِيلَ: عِبَارَةٌ عَنْ كُلِّ قَوْلٍ لَمْ يُذَكَرْ صَاحِبُهُ.
وَقَالَ: عِبَارَةٌ عَنْ كُلِّ قَوْلٍ ذُكِرَ قَائِلُهُ، وَهُمَا فِعْلَانِ مَاضِيَانِ مَحْكِيَانِ، وَمَنْ
أَعْرَبَهُمَا جَعَلَهُمَا اسْمَيْنِ لِلْقَوْلِ، قَالَ^(١):

كَرِيمُ الْفِعْلِ فِي بَدءِ وَعَوْدٍ نَزِيهُ السَّمْعِ عَنْ قِيلٍ وَقَالَ

- [قَوْلُهُ: «إِضَاعَةُ الْمَالِ، وَكَثْرَةُ السُّؤَالِ»]. فِي «إِضَاعَةِ الْمَالِ» ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ:

أَحَدُهَا: تَرَكَ الْإِحْسَانَ إِلَى مَنْ تَمَلَّكَهُ مِنَ الْجَبْرِانِ .

وَالثَّانِي: تَرَكَ سِرَّ الْمَالِ وَالنَّظَرَ فِي إِصْلَاحِهِ .

وَالثَّلَاثُ: إِنْفَاقُهُ عَنْ حَقِّهِ .

وَفِي «كَثْرَةِ السُّؤَالِ» ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ:

= أَحْمَدُ، وَأَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ، عَنْ إِسْحَاقَ وَأَبِي يَعْلَى وَالطَّبْرَانِيِّ،
وَابْنِ مَنْدَةَ، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ .

(١) أَنشَدَهُ الْيَقْرُبِيُّ فِي «الْإِقْتِضَابِ» نَاقِلًا عِبَارَةَ الْمُؤَلِّفِ - رَحِمَهُمَا اللَّهُ - وَلَمْ يَنْسِبْهُ، وَقَالَ بَعْدَهُ:
«وَأَمَّا قَوْلُ الْآخِرِ:

أَصْبَحَ الدَّهْرُ وَقَدْ أَلْوَى بِهِمْ غَيْرَ تَقْوَالِكَ مِنْ قِيلٍ وَقَالَ

فَإِنَّهُ يُرْوَى: «مَنْ قِيلَ» عَلَى حِكَايَةِ الْفِعْلِ، وَ«مَنْ قِيلَ» عَلَى أَنَّهُ اسْمٌ .

أَحَدُهَا: قَوْلُهُ [تَعَالَى]: (١) ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ﴾ الْآيَةَ.

وَالثَّانِي: سُؤَالَ مَا فِي أَيْدِي النَّاسِ.

وَالثَّلَاثُ: التَّوَازِلُ وَالْأَغْلُوطَاتُ.

وَرَوَى أَشْهَبُ عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: أَمَّا «فِيْلَ وَقَالَ» فَهِيَ الْأَخْبَارُ الَّتِي النَّاسُ فِيهَا. وَ«إِضَاعَةُ الْمَالِ» مَنْعُهُ مِنْ حَقِّهِ وَوَضْعُهُ فِي غَيْرِ حَقِّهِ. وَأَمَّا «كَثْرَةُ السُّؤَالِ» فَوَاللَّهِ مَا أَذْرِي مَا أَرَادَ إِنْ كَانَ سُؤَالَ الْعَطَاءِ، أَوْ مَا أَنْتُمْ فِيهِ مِنْ كَثْرَةِ الْمَسَائِلِ.

- [قَوْلُهُ: «إِذَا كَثُرَ الْحَبْتُ»]. قَالَ ابْنُ وَهْبٍ: الْحَبْتُ: أَوْلَادُ الزَّنَا. وَقَالَ

ابْنُ وَضَّاحٍ (٢).

قَالَ (ش): وَلَيْسَ هَذَا بِشَيْءٍ، وَهُوَ بِمَنْزِلَةِ مَنْ فَسَّرَ قَوْلَهُ [تَعَالَى] (٣):

﴿حُدُوا زِينَتَكُمْ﴾ أَنَّهُ الْمِسْطُ، وَقَوْلُهُ [تَعَالَى] (٤): ﴿أَكَلُونَ لِلسُّحْتِ﴾ الرُّغْفُ

الَّتِي يَحْمِلُهَا الصَّبِيَانُ (٥) إِلَى الْمُعَلِّمِينَ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى (٦): ﴿وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهَا طَافِئَةٌ

مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (٦) أَنَّهُمُ الْحَمَّالُونَ، وَنَحْوُ ذَلِكَ مِنَ التَّفْسِيرِ الشَّاذِّ.

(١) سورة المائدة، الآية: ١٠١.

(٢) كذا في الأصل، ولعلها: «وقال ابن وضاح» أو «به قال ابن وضاح» أو نحوهما.

(٣) سورة الأعراف، الآية: ٣١.

(٤) سورة المائدة، الآية: ٤٢.

(٥) في الأصل: «الصَّبِيَا».

(٦) سورة التور.

[مَا جَاءَ فِي التُّقَى]

- [قَوْلُهُ: «بَخٍ بَخٍ»]. يُقَالُ: بَخَّ بَخًا، وَبَخَّ بَخًا، وَبَخَّ بَخًا؛ بِتَسْكِينِ الْخَائِنِ وَتَنْوِينِهِمَا أَيْضًا، وَتَسْكِينِ الثَّانِيَةِ لِلْوَقْفِ وَكَسْرِ الْأُولَى مَعَ التَّنْوِينِ، فَإِذَا وَصَلَتِ الثَّانِيَةُ بِكَلَامٍ تَفَعُّ عَلَيْهِ كَسَرَتَهَا أَيْضًا، فَتَقُولُ: بَخَّ بَخًا يَا هَذَا. وَتَنْوِينُهُمَا عِنْدَ النَّحْوِيِّينَ عِلَامَةٌ لِتَنْكِيرِهَا، وَتَسْكِينُهَا عِلَامَةٌ لِتَعْرِيفِهَا. وَيُقَالُ بِهِ فِي مَعْنَاهُمَا.

[كِتَابُ جَهَنَّمَ]^(١)

[مَا جَاءَ فِي صِفَةِ جَهَنَّمَ]

- [قَوْلُهُ: «لَهِيَ أَسْوَدُ مِنَ الْقَارِ»] [٢]. أَجْمَعَ الرُّوَاةُ عَلَى قَوْلِهِ: «أَسْوَدٌ»
وَأَيْنَمَا الْوَجْهَ لَهِيَ أَشَدُّ سَوَادًا، وَنَظِيرُهُ قَوْلُ عُمَرَ: «فَهُوَ لِمَا سِوَاهَا أَضْيَعُ»
وَالْقِيَاسُ: أَشَدُّ إِضَاعَةً، وَأَكْثَرُ مَا يَأْتِي مِثْلُ هَذَا فِي الشُّعْرِ كَقَوْلِهِ^(٢):

* أبيض من أخت بني أباض *

وَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ:

وَمَا شَتْنَا خَرْقَاءَ وَاهِيَةَ الْكَلْبِ سَقَى بِهِمَا سَاقٍ وَلَمَّا تَبَلَّلَا
بِأَضْيَعٍ مِنْ عَيْنِكَ لِلْمَاءِ كُلَّمَا تَوَهَّمْتَ رَبْعًا أَوْ تَذَكَّرْتَ مَنَزَلًا
- [قَوْلُهُ: «جَهَنَّمُ»]. التُّونُ زَائِدَةٌ، وَيَكُونُ وَزْنُهَا «فَعِيْلًا» وَهَذَا بِنَاءٌ غَيْرُ
مَعْرُوفٍ، وَالَّذِي عَلَيْهِ الْجُمْهُورُ إِنَّهُ اسْمٌ أَعْجَمِيٌّ مُعَرَّبٌ^(٣).

(١) الموطأ رواية يحيى (٢/٩٩٤)، ورواية أبي مُصعب (٢/١٧٣)، ورواية سُويِّد (٥٢٨)،
والاستذكار (٢٧/٣٩٠)، والمنتقى لأبي الوليد (٧/٣١٨)، والقيس لابن العريبي (٣/١١٩٣)،
وتنوير الحوالك (٣/١٥٥)، وشرح الزُّرقاني (٤/٤١٦).

(٢) تقدّم ذكره وذكر الشواهد المتصلة به فيما سبق.

(٣) يُراجع: المُعَرَّبُ للجَوَالِيقِي (١٥٥)، وقصد السَّبِيلِ (١/٤١٣)، وهو في الصَّحاح،
واللِّسَانِ، وَالتَّاجِ (جهنم). وقال ابنُ بَرِّي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «مَنْ جَعَلَ جَهَنَّمَ عَرَبِيًّا احْتِجَّ بِقَوْلِهِمْ: بئرُ
جَهَنَّمَ، وَيَكُونُ امْتِنَاعٌ صَرَفُهَا لِلتَّائِيثِ وَالتَّعْرِيفِ. وَمَنْ جَعَلَهَا اسْمًا أَعْجَمِيًّا احْتِجَّ بِقَوْلِ
الأَعَشَى:

* وَدَعَوْلُهُ... جِهَنَّمَ... *

فَلَمْ يَصْرِفْ، فَتَكُونُ جَهَنَّمَ عَلَى هَذَا لَا تَنْصَرِفُ لِلتَّعْرِيفِ وَالعُجْمَةِ وَالتَّائِيثِ أَيْضًا...».

[كِتَابُ الصَّدَقَةِ]^(١)

[التَّرْغِيبُ فِي الصَّدَقَةِ]

- [قَوْلُهُ: «مَالٌ رَابِحٌ»] [٢]. رَابِحٌ يَعُودُ عَلَيْهِ مِنْ هَيْئَةِ الرِّبْحِ، وَهَذِهِ اللَّفْظَةُ تَجْرِي مَجْرَى النَّسْبِ كَقَوْلِهِ [تَعَالَى] ^(٢): ﴿فِي عَيْشَةٍ رَاضِيَةٍ﴾ ^(٢١)، وَإِلَّا فَكَانَ الْوَجْهَ أَنْ يَقُولَ: مَرْبُوحٌ. وَمَنْ رَوَى: «رَائِحٌ» أَرَادَ: يَرْوِحُ عَلَيْكَ خَيْرُهُ كَمَا تَرْوِحُ الْمَاشِيَةَ مِنَ الْمَرْعَى. وَقَدْ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ فِي قَوْلِهِ: «يَا نِسَاءَ الْمُؤْمِنَاتِ».

- [قَوْلُهُ: «شَاءَ وَكَفَنَهَا»] ^(٣) [٥]. كَانُوا يَسْلُخُونَ الشَّاءَ وَيُلْبَسُونَهَا عَجِينًا ثُمَّ يُعَلِّقُونَهَا فِي التَّنُورِ لِئَلَّا يَسِيلَ مِنْ وَدَكِهَا شَيْءٌ، وَكَانُوا رَبَّمَا عَلَّقُوا الشَّاءَ الْمَسْلُوحَةَ فِي التَّنُورِ دُونَ أَنْ يُلْبَسُوهَا عَجِينًا وَوَضَعُوا ثَرِيدَةً يَفْطُرُ فِيهَا شَحْمَهَا.

[مَا جَاءَ فِي التَّعَفُّفِ عَنِ الْمَسْأَلَةِ]

- وَقَوْلُهُ: «مَا يَكُونُ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ» [٧]. رُوِيَ: «مَا يَكُنْ» بِالْجَزْمِ عَلَى مَعْنَى الشَّرْطِ. وَرُوِيَ: «مَا يَكُونُ» بِالرَّفْعِ عَلَى أَنْ تَكُونَ «مَا» بِمَعْنَى «الَّذِي» وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ، إِلَّا أَنَّ الشَّرْطَ أَحْسَنُ هَهُنَا؛ لِمْجِيءِ الشَّرْطِ الْمَذْكُورَةِ بِغَيْرِ هَاءٍ

(١) الموطأ رواية يحيى (٢/٩٩٥)، ورواية أبي مُصعبٍ الزُّهري (٢/١٧٤)، ورواية سُؤَيْدِ (٥٣٧)، ورواية محمد بن الحسن (٣٢٨)، وتفسير غريب الموطأ لابن حبيب (٢/١٧٧)، والاستذكار (٢٧/٣٩٣)، والمُنتقى لأبي الوليد، (٧/٣١٩)، والقيس لابن العريبي (٣/١١٨٨)، وتنوير الحوالك (٣/١٥٦)، وشرح الزُّرقاني (٤/٤٢١)، وكشف المُغَطَّى (٣٨١).

(٢) سورة الحاقة، الآية: ٢١.

(٣) كفنها: ما يُعْطِيهَا مِنَ الْأَقْرَاصِ الرَّقَاقِ.

- [قوله]: «وَمَنْ يَسْتَعْفُثْ يُعَفِّهُ اللهُ» [٧] بَرَفَعِ الْفَاءِ وَبَضَمَّهَا .

- قَوْلُهُ: «لِيَأْخُذُ» [١٠] . أَرَادَ: لِأَنْ يَأْخُذَ، فَلَمَّا حَذَفَ النَّاصِبَ رَفَعَ الْفِعْلَ،
وَرُبَّمَا فَعَلَتْ الْعَرَبُ ذَلِكَ إِلَّا أَنَّهُ قَلِيلٌ، وَمِنْهُ^(١): «تَسْمَعُ بِالْمُعَيَّدِي خَيْرٌ مِنْ أَنْ
تَرَاهُ» وَعَلَيْهِ تَأْوِيلُ قَوْلِهِ [تَعَالَى] (٢): ﴿تَأْمُرُونِي أَعْبُدُ﴾ وَقَوْلُ طَرْفَةَ (٣):

* ... أَخْضُرُ الْوَعْيُ *

وَرُبَّمَا حَذَفُوا «أَنْ» وَتَرَكُوا الْفِعْلَ مَنْصُوبًا، وَلَا يُوجَدُ ذَلِكَ إِلَّا فِي الشُّعْرِ، وَعَلَى
هَذَا رُويَ بَيْتُ طَرْفَةَ:

* ... أَخْضُرُ الْوَعْيُ *

بِنَصْبِ الرَّاءِ، وَمِنْهُ قَوْلُ عَامِرِ بْنِ جُوَيْنٍ الطَّائِي (٤):
فَلَمْ أَرْ مِثْلَهَا خَبَاسَةً وَاحِدٍ وَنَهْنَهْتُ نَفْسِي بَعْدَ مَا كِدْتُ أَفْعَلُهُ
فَنَصَبَ «أَفْعَلُهُ» .

- قَوْلُهُ: «مِنْ حَاجَتِهِمْ» [١١] . «مِنْ» هَهُنَا زَائِدَةٌ، كَمَا تَقُولُ: مَا رَأَيْتُ
مِنْ رَجُلٍ، وَمَا جَاءَنِي مِنْ أَحَدٍ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ [تَعَالَى] (٥): ﴿مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ﴾
فَتَكُونُ زِيَادَتُهَا لِتَأْكِيدِ النَّفْيِ، وَقَالَ الْحَرَبِيُّ (٦): تَزَادُ لِلْجِنْسِ فِي قَوْلِكَ: مَا

(١) سورة الزمر، الآية: ٦٤ .

(٢) تقدّم ذكر الآية والشاهد بعدها مرارًا .

(٣) تقدّم ذكره .

(٤) تقدّم ذكره أيضًا .

(٥) سورة النساء، الآية: ١٥٧ .

(٦) هُوَ أَبُو إِسْحَاقَ بْنِ إِسْحَاقَ الْحَرَبِيُّ (ت ٢٩٨هـ) صَاحِبُ «غَرِيبِ الْحَدِيثِ» ... =

جَاءَنِي مِنْ رَجُلٍ ، وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ غَيْرَ زَائِدَةٍ ، وَيَكُونُ فِي الْكَلَامِ مَحذُوفٌ مُقَدَّرٌ
كَأَنَّهُ قَالَ : وَيَذْكُرُونَ مَا لَهُمْ مِنْ حَاجَتِهِمْ .

- [وَقَوْلُهُ : «أَوْ عَدْلُهَا»] . عَدْلُ الشَّيْءِ - بَفَتْحِ الْعَيْنِ - مَا يُعَادِلُهُ مِنْ غَيْرِ
جِنْسِهِ ^(١) . وَعَدْلُهُ - بِكَسْرِ الْعَيْنِ - : مَا يُعَادِلُهُ مِنْ جِنْسِهِ ، فَإِذَا قُلْتَ : عِنْدِي عَدْلُ
ثَوْبِكَ ، كَانَ مَعْنَاهُ : عِنْدِي قِيمَتُهُ ، وَإِذَا قُلْتَ : عِنْدِي عَدْلُ ثَوْبِكَ / فَمَعْنَاهُ عِنْدِي
ثَوْبٌ مِثْلُهُ قَالَ تَعَالَى ^(٢) : ﴿ أَوْعَدَلُ ذَلِكَ صِيَامًا ﴾ ، قَالَ الشَّاعِرُ ^(٣) :

بِنَفْسِي مِنْ هَوَاهُ عَلَى التَّائِي وَطُولِ الدَّهْرِ مُؤْتِنَفٌ جَدِيدُ
وَمَنْ هُوَ فِي الصَّلَاةِ حَدِيثُ نَفْسِي وَعَدْلُ النَّفْسِ عِنْدِي بَلْ يَزِيدُ

- [وَقَوْلُهُ : «الْحَافًا»] . الإلْحَافُ : الإلْحَاحُ فِي السُّؤَالِ .

- [وَقَوْلُهُ : «لِللَّحْحَةِ»] . اللَّحْحَةُ ، النَّاقَةُ ذَاتُ اللَّبَنِ .

- [وَقَوْلُهُ : «بِبَيْعِ الْغَرْقَدِ»] . الْغَرْقَدُ : شَجَرٌ ، وَبِهِ سُمِّيَ بَقِيْعًا ؛ لِأَنَّ الْبَيْعُ
عِنْدَ الْعَرَبِ : كُلُّ مَوْضِعٍ فِيهِ أَرْوَمٌ شَجَرٍ مِنْ ضَرْوَبِ شَتَّى ^(٤) .

- [قَوْلُهُ : «مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ»] [١٢] . تَوَهَّمَ قَوْمٌ أَنَّ قَوْلَهُ : «مَا

= وغيره . أخباره في : تاريخ بغداد (٢٨/٦) ، ومعجم الأدباء (١١٢/١) ، وإنباه الرُّوَاةِ

(١/١٥٥) ، وسير أعلام النبلاء (٣/٣٥٦) ، والشُّذْرَاتُ (٢/١٩٠) .

(١) نقله اليَقْرِيْنِيُّ فِي «الْاِقْتِصَابِ» .

(٢) سورة المائدة ، الآية : ٩٥ .

(٣) نقل اليَقْرِيْنِيُّ فِي «الْاِقْتِصَابِ» الثَّانِي مِنْهُمَا عَنِ الْمُؤَلِّفِ وَلَمْ يَنْسِبْهُ .

(٤) تقدَّم مثل هذا عن الخليل فِي كِتَابِ «العَيْنِ» .

نَقَصَتْ صَدَقَةً مِنْ مَالٍ» مِنَ الْكَلَامِ الْمَقْلُوبِ^(١) وَأَنَّ الْمَقْصُودَ: مَا نَقَصَ مَالٌ مِنْ صَدَقَةٍ، وَهَذَا غَلَطٌ عَرَضَ لِصَاحِبِهِ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ تَوَهَّمَ أَنَّ «نَقَصَ» لَا يَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولٍ، وَهَذِهِ كَلِمَةٌ تَغْلَطُ فِيهَا الْعَامَّةُ، يَقُولُونَ: نَقَصَ الشَّيْءُ فَإِذَا أَرَادُوا أَنْ يُعَدُّوه لِمَفْعُولٍ قَالُوا: أَنْقَضْتُهُ، كَمَا يُقَالُ: قَامَ زَيْدٌ وَأَقَمْتُهُ، وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ يُقَالُ: نَقَصَ الشَّيْءُ وَنَقَضْتُهُ أَنَا، كَمَا يُقَالُ: زَادَ وَزِدْتُهُ أَنَا، وَقَالَ تَعَالَى^(٢): ﴿أَوْ أَنْقَضْ مِنْهُ قَلِيلًا﴾ ﴿٣﴾ فَمَعْنَى الْحَدِيثِ: لَا تُنْقِصُ صَدَقَةَ مَالًا، وَدَخَلَتْ «مِنْ» لِلتَّبَعِيصِ، كَمَا يُقَالُ: شَرِبْتُ مِنَ الْمَاءِ.

[مَا يُكْرَهُ مِنَ الصَّدَقَةِ]

- [قَوْلُهُ: «لَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِآلِ مُحَمَّدٍ»] [١٣]. آلُ مُحَمَّدٍ، هُمْ بَنُو هَاشِمٍ^(٣)، وَقِيلَ: بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو [عَبْدِ] الْمُطَّلِبِ، وَقِيلَ بَنُو عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَقِيلَ: قُرَيْشٌ كُلُّهَا لَا تَحِلُّ لَهُمُ الصَّدَقَةُ، وَمَوْلَى الْقَوْمِ مِنْهُمْ. وَالصَّدَقَةُ الْمُحَرَّمَةُ عَلَيْهِمْ عِنْدَ

(١) نقله اليَقْرِينِيُّ فِي «الْاِقْتِضَابِ».

(٢) سُورَةُ الْمُرْمَلِ.

(٣) فِي «الْاِقْتِضَابِ» لِلْيَقْرِينِيِّ: «الْاِخْتِلَافُ فِي آلِ مُحَمَّدٍ الَّذِينَ تَحَرَّمَ عَلَيْهِمُ الصَّدَقَةُ فِي «الْكَبِيرِ» وَقَدْ اِخْتَلَفَ أَصْحَابُ مَالِكٍ فِيهِ، فَقَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ إِنَّمَا ذَلِكَ فِي بَنِي هَاشِمٍ. وَرَوَاهُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ حَبِيبٍ عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ مَاجِشُونَ فَاظْطَرَّهُ هُنَاكَ». وَكِتَابُهُ الْكَبِيرُ إِنَّمَا هُوَ: «الْمُخْتَارُ الْجَامِعُ بَيْنَ الْمُتَنَقِّيِّ وَالْاِسْتِدْكَارِ» وَقَدْ رَجَعْتُ إِلَيْهِ، وَوَجَدْتُ الْإِحَالَهَ فِيهِ فِي الْجُزْءِ الْأَخِيرِ مِنْ نُسخةِ الْخِزَانَةِ الْعَامَةِ بِالرِّبَاطِ رَقْمَ (١٧٦) فِي الصَّفَحَاتِ (٣٦٩، ٣٧١)، وَيُرَاجَعُ: تَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمَوْطَأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (٢/٢٢٢)، قَالَ: «هَكَذَا فَسَّرَهُ لِي مُطَرِّفُ بْنُ مَاجِشُونَ فِي ذَلِكَ عِنْدَمَا كَاشَفْتُهُمَا عَنْهُ وَقَالَهُ ابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ، وَابْنُ نَافِعٍ أَيْضًا».

مَالِكٍ هِيَ صَدَقَةُ الْفَرَضِ خَاصَّةً .

- وَ[قَوْلُهُ: «اسْتَحْمِلْ عَلَيْهِ»] [١٥]. مَعْنَى اسْتَحْمِلْ أَسْأَلُ أَنْ يَحْمِلَ

عَلَيْهِ، يُقَالُ: اسْتَحْمَلْتُهُ فَأَحْمَلَنِي .

- [قَوْلُهُ: «أَتَحْمِلُ رَجُلًا بَادِنًا»]. الْبَادِنُ: السَّمِينُ .

- [قَوْلُهُ: «تَحْتَ إِزَارِهِ وَرُفْعِيهِ»]. الرَّفْعُ وَالرُّفْعُ^(١) - بِفَتْحِ الرَّاءِ وَضَمِّهَا -:

بَاطِنُ الْفَخِذِ^(٢) .

(١) فِي «الْاِقْتِضَابِ» لِلْيَقْرِي: «بَاطِنُ الْفَخِذِ وَأَصْلُهُ وَمَجْمَعُهُ مِنْ أَسْفَلِ الْبَطْنِ، وَمِنْهُ: «إِذَا التَّقَى الرَّفْعَانِ وَجَبَ الْغُسْلُ» وَيُقَالُ: إِنَّ الرَّفْعَيْنِ الْإِبْطَانَ، وَقِيلَ أُصُولُ الْمَغَابِنِ، وَأَصْلُهُ: مَا يَنْطَوِي مِنَ الْجَسَدِ فَكُلُّهُ أَرْفَاعٌ» .

(٢) فِي الْأَصْلِ: «الْفَحَّة» تَحْرِيفٌ .

[كِتَابُ الْعِلْمِ]^(١)

[مَا جَاءَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ]

- [قَوْلُهُ: «مَا يُحْيِي اللَّهُ الْأَرْضَ الْمَيِّتَةَ»] [١]. الْهُدَى وَالْعِلْمُ يُسَمِّيَانِ حَيَاةً، وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ، وَأَضْدَادُهَا يُسَمَّى مَوْتًا. وَتُسَمَّى الْعَرَبُ الذَّكْرَ حَيَاةً وَالْبَلِيدَ مَيِّتًا، وَالْمَشْهُورُ: أَرْضٌ مَيِّتٌ بِلَا هَاءٍ؛ إِذَا كَانَتْ مُجْدِبَةً، قَالَ تَعَالَى^(٢): ﴿وَإِحْيَيْنَا بِهِ بَلْدَةً مَيِّتًا﴾ وَيُقَالُ لِلْحَيَوَانَ: مَيِّتَةٌ قَالَ تَعَالَى^(٣): ﴿إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيِّتَةً﴾ فَإِذَا شَدَّدَتْ الْيَاءَ مِنْ مَيِّتَةٍ كَانَ لِلْمَوْتِ مِنَ الْحَيَوَانَ وَغَيْرِهِ.
- [قَوْلُهُ: «بِوَابِلِ السَّمَاءِ»] الْوَابِلُ: أَعْظَمُ مِنَ الْمَطْرِ.

(١) الموطأ رواية يحيى (١٠٠٢/٢)، ورواية أبي مُصعب الزُّهري (١٨١/٢)، ورواية سُؤَيْدِ (٥٣٨)، ورواية مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٣٣٠)، والاستذكار (٤٣٤/٢٧)، والمنتقى لأبي الوليد (٣٢٦/٧)، والقبس لابن العربي (١١٩٨/٣) وتنوير الحوالك (١٦١/٣)، وشرح الزُّرْقَانِي (٤٢٩/٤).

(٢) سورة ق، الآية: ١١.

(٣) سورة الأنعام، الآية: ١٤٥.

[كِتَابُ دَعْوَةِ الْمَظْلُومِ]^(١)

[مَا يَتَّقَى مِنْ دَعْوَةِ الْمَظْلُومِ]

- [قَوْلُهُ: «عَلَى الْحِمَى»] [١]. الْحِمَى: الْمَرَعَى يَحْمِيهِ السُّلْطَانُ فَلَا يَسْرَحُ فِيهِ إِلَّا مَالُهُ وَمَالٌ مَنْ يَخُصُّهُ، وَهُوَ يَمُدُّ وَيُقْصِرُ^(٢)، قَالَ جَرِيرٌ^(٣):

* أَبَحْتَ حِمَى تِهَامَةَ ... *

- [قَوْلُهُ: «وَأَنَّ رَبَّ الصُّرَيْمَةَ»]. الصُّرَيْمَةُ: تَصْغِيرُ صِرْمَةٍ وَهِيَ الْقِطْعَةُ مِنَ الْإِبِلِ لَا تَجَاوِزُ الْأَرْبَعِينَ، يُقَالُ مِنْ ذَلِكَ: رَجُلٌ مُصْرِمٌ.

- (١) الموطأ: رواية يحيى (١٠٠٣/٢)، ورواية أبي مُصعبٍ الزُّهري (١٣٠/٢)، ورواية سُويِّدٍ (٥٣١)، والاستذكار (٤٣٥/٢٧)، والمنتقى لأبي الوليد (٣٢٧/٧)، والقنس (١١٩٩/٣)، وتنوير الحوالك (١٦١/٣)، وشرح الرُّقاني (٤٣٠/٤)، وكشف المغطى (٣٨٤).
- (٢) في الاقتضاب لليفرنجي: «وفيه لغتان: المدُّ والقصرُ، والقصرُ أشهر. قال جرير: ... وقال آخرُ في المددُ:

سَأَحْمِي حِمَاءَ الْأَخْضَرِيِّنَ إِنَّهُ أَبِي النَّاسِ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا ابْنَ أَخْضَرَ
(٣) ديوانه (٨٩)، والبيئُ بِتَمَامِهِ:

أَبَحْتَ حِمَى تِهَامَةَ بَعْدَ نَجْدٍ وَمَاشِيَةٌ حَمَيْتَ بِمُسْتَبَاحٍ
مِنْ قَصِيدَةٍ مَطْلَعُهَا:

أَتَصْحُو أُمَّ فُوَاذِكَ غَيْرُ صَاحٍ عَشِيَّةَ هَمِّ صَحْبِكَ بِالرَّوَّاحِ
وَمِنْهَا الْبَيْتُ الْمَشْهُورُ:

أَسْتَمُّ خَيْرَ مَنْ رَكِبَ الْمَطَايَا وَأَنْدَى الْعَالَمِينَ بَطُونِ رَاحِ

- وَالشَّاهِدُ فِي كِتَابِ سَبِيوَيْهِ (٨٧/١)، وَالثُّكْتُ عَلَيْهِ لِلْأَعْلَمِ (٢٢١)، وَكِتَابِ الشَّعْرِ (٢٢٨)، وَسِرِّ صِنَاعَةِ الْإِعْرَابِ (٤٠٢/١)، وَأَمَالِي ابْنِ الشَّجَرِيِّ (١١٨، ٦/١)، وَالْمَغْنِيِّ (٥٠٣، ٦٢١، ٦٣٣)، وَشَرْحِ أَبِييَاتِهِ (٨٢).

- وَقَوْلُهُ: «وَأَيَّايَ». أَي: جَنِّبْنِي نَعَمَ ابْنَ عَقَّانَ، أَي: جَنِّبْنِي إِدْخَالَهَا فِي الْحِمَى فَلَمَّا حَذَفَ الْفِعْلَ أَتَى بِالضَّمِيرِ الْمُتَفَصِّلِ، وَالنَّعَمُ: الْإِبْلُ مُفْرَدَةٌ وَمَعَ غَيْرِهَا، فَإِنْ انْفَرَدَ غَيْرُهَا دُونَهَا لَمْ تُسَمَّ نَعَمًا.

- وَقَوْلُهُ: «يَرْجَعَانِ». كَذَا الرَّوَايَةُ، وَهُوَ ضَعِيفٌ فِي الْعَرَبِيَّةِ، وَإِنَّمَا يَجْنِيءُ فِي الشُّعْرِ عَلَى مَعْنَى التَّقْدِيمِ وَالتَّأخِيرِ، كَأَنَّهُ قَالَ: فَإِنَّهُمَا يَرْجَعَانِ إِنْ تَهَلَّكَ مَا شِئْتُهُمَا، هَذَا تَقْدِيرُهُ عِنْدَ سِبْيَوِيَّةِ، وَتَقْدِيرُهُ عِنْدَ الْمُبَرِّدِ: إِنْ تَهَلَّكَ مَا شِئْتُهُمَا فَإِنَّهُمَا يَرْجَعَانِ، قَالَ الشَّاعِرُ^(١):

أَفْرَعُ بْنُ حَابِسٍ يَا أَفْرَعُ

إِنَّكَ إِنْ يُصْرَعُ أَخُوكَ تُصْرَعُ

تَقْدِيرُهُ عِنْدَ سِبْيَوِيَّةِ: إِنَّكَ تُصْرَعُ إِنْ يُصْرَعُ أَخُوكَ، وَعِنْدَ الْمُبَرِّدِ إِنْ يُصْرَعُ أَخُوكَ

(١) هُوَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيُّ، أَوْ عَمْرُ بْنُ خُنَّارِ الْبَجَلِيُّ أَيْضًا، فِي مُنَاقَرَةٍ بَيْنَ جَرِيرِ وَخَالِدِ بْنِ أَرْضَاءَ الْوَالِبِيِّ إِلَى الْأَفْرَعِ بْنِ حَابِسِ السَّعْدِيِّ التَّمِيمِيِّ، وَكَانَ عَالِمُ الْعَرَبِ فِي زَمَانِهِ. فَفَقَّرَ جَرِيرًا، وَذَلِكَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَقَدْ قَالَ الْأَفْرَعُ لَجَرِيرٍ: وَاللَّاتِ وَالْعُزَّى لَوْ نَافَرْتِ قَيْصَرَ مَلِكِ الرُّومِ، وَكَسَرَى عَظِيمَ الْفَرَسِ، وَالتُّعْمَانَ مَلِكَ الْعَرَبِ لَنَفَرْتَ عَلَيْهِمْ، وَرَوَى: لَنَصِرْتَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ عَمْرُ بْنُ خُنَّارِ الْأَرْجُوزِيُّ الَّتِي مِنْهَا الْبَيْتَيْنِ، وَنَظَّمَهَا هَكَذَا:

يَا أَفْرَعُ بْنُ حَابِسٍ يَا أَفْرَعُ

إِنِّي أَخُوكَ فَانظُرْ مَا تَصْنَعُ

إِنَّكَ إِنْ يُصْرَعُ أَخُوكَ تُصْرَعُ

يُرَاجَعُ: خَزَانَةُ الْأَدَبِ (٣/٣٩٦). وَرَأَى سِبْيَوِيَّةَ فِي كِتَابِهِ (١/٤٣٦)، وَرَأَى الْمُبَرِّدَ فِي الْمُقْتَضَبِ (٢/٧٢)، وَيُرَاجَعُ؛ أُمَالِي ابْنِ الشَّجَرِيِّ (١/١٢٥)، وَشَرْحَ الْمُفَصَّلِ لِابْنِ عَيْشٍ (٨/١٥٧)، وَمَغْنِي اللَّيْبِ (٥٣٣)، وَشَرْحَ النَّصْرِيحِ (٢/٣٤٩).

فَإِنَّكَ تُصْرَعُ. وَرَوِي عَنْ يَحْيَى: «يَرْجَعَا»^(١) [بحذف الثون]^(٢) جَزْمًا عَلَيَّ
جَوَابِ الشَّرْطِ.

- وَقَوْلُهُ: «إِلَى الْمَدِينَةِ»^(٣). كَذَا الرَّوَايَةُ، وَالْوَجْهُ: مِنَ الْمَدِينَةِ أَوْ فِي
الْمَدِينَةِ. وَوَجْهُ الرَّوَايَةِ أَنْ يَكُونَ الْمَجْرُورُ الثَّانِي بَدَلًا مِنْ / الْمَجْرُورِ الْأَوَّلِ،
وَيُقَدَّرُ فِي الْكَلَامِ ضَمِيرٌ مَحذُوفٌ كَأَنَّهُ قَالَ: إِلَى زَرْعٍ وَنَخْلٍ، فَيَكُونُ مِثْلَ قَوْلِهِ
[تَعَالَى]^(٤): ﴿لِلَّذِينَ اسْتَضَعُوا لِمَنْ ءَامَنَ مِنْهُمْ﴾.

- [قَوْلُهُ: «وَأَيْمُ اللَّهِ إِنَّهُمْ لَيَرَوْنَ»]. يَجُوزُ: «وَأَيْمُ اللَّهِ» بِوَصْلِ الْأَلِفِ، وَهُوَ
مَذْهَبُ سَيِّبَوِيهِ^(٥)، وَيَجُوزُ قَطْعُ الْأَلِفِ وَهُوَ مَذْهَبُ الْفَرَّاءِ^(٦).

(١) هي المثبتة في (ط) محمد فؤاد عبد الباقي.

(٢) في الأصل: «يعرفون» تحريفٌ ظاهرٌ.

(٣) العبارة ساقطة من الموطأ (رواية يحيى) (ط) محمد فؤاد عبد الباقي.

(٤) سورة الأعراف، الآية: ٧٥.

(٥) الكتاب (١٤٦/٢).

(٦) نقله اليفرئبي في «الاقضاب».

[كِتَابُ أَسْمَاءِ النَّبِيِّ]^(١)

[صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ]

وَمِنْ أَسْمَائِهِ الْمَرْوِيَّةِ: «الْخَاتِمُ» وَ«الْمُقَفِّي» وَ«نَبِيُّ التَّوْبَةِ» وَ«نَبِيُّ الْمَلْحَمَةِ»
وَقَالَ كَعْبٌ^(٢): فِي التَّوْرَةِ: «مُحَمَّدٌ» وَ«أَحْمَدٌ» وَ«الْمُتَوَكَّلُ» وَ«الْمُخْتَارُ»
وَ«حُمَيْطَى» وَ«فَارْقَلِيطَى» وَ«مَازِدَةُ» وَ«الْحَاشِرُ» وَ«الْمَاحِي» وَ«الْعَاقِبُ»
وَ«الْمُقَفِّي» وَ«الْخَاتِمُ» وَ«الْخَاتِمُ» وَسَمَّاهُ فِي «الْإِنْجِيلِ» عَيْسَى رُوحَ النَّبِيِّ.
وَسَمَّاهُ أَسْعِيَاءَ: «رَاكِبُ الْجَمَلِ» وَسَمَّاهُ سَطِيحُ الْكَاهِنِ: صَاحِبُ الْهَرَاوَةِ.
وَسَمِّيَ: صَاحِبَ السَّاعَةِ وَالشَّفَاعَةِ. وَفِي الْقُرْآنِ: «مُحَمَّدٌ» وَ«أَحْمَدٌ» وَ«طَه»
وَ«يَس» وَ«الْمُرَّمَلُ» وَ«الْمُدَّثِرُ» وَ«عَبْدُ اللَّهِ» وَ«نُورٌ» وَمِنْ أَسْمَائِهِ: «الْفَاتِحُ»
وَ«الْكَافُ» وَ«الْمُعَقَّبُ»^(٣) فَالْكَافُ الَّذِي أُرْسِلَ إِلَى الْخَلْقِ كَافَّةً. وَالْمُعَقَّبُ:

(١) الموطأ: رواية يحيى (١٠٠٤/٢)، ورواية أبي مضعب الزُّهري (٩١/٢)، ورواية سويد (٥٢٩)،
ورواية محمد بن الحسن (٣٣٦)، ورواية الفعيني (٤٢٦)، وتفسير غريب الموطأ لابن حبيب
(١٧٩/٢)، والاستذكار (٤٤١/٢٧)، والمُسْتَفَى لأبي الوليد (٣٢٨/٧)، والقَبَس لابن العَرَبِيِّ
(١٢٠٠/٣)، وتووير الحَوَالِك (١٦٢/٣)، وشرح الزُّرْقَانِي (٤٣٢/٤)، وكشف المُعْطَى (٣٨٦).

(٢) هو المَعْرُوفُ بـ«كَعْبِ الْأَخْبَارِ».

(٣) لِلنَّبِيِّ ﷺ أَسْمَاءٌ كَثِيرَةٌ خَصَّهَا جَمْعُ مِنَ الْعُلَمَاءِ بِالتَّأْلِيفِ، مِنْهُمْ: ابْنُ خَالَوَيْهِ (ت ٣٧٠هـ)، وَأَحْمَدُ بْنُ
فَارِسِ اللَّغَوِيِّ (ت ٣٩٥هـ) وَمَنْ أَشْهَرُهَا كِتَابُ أَبِي الْخَطَّابِ ابْنِ دِحْيَةَ السَّبْتِيِّ الْأَنْدَلُسِيِّ (ت ٦٣٨هـ) ثُمَّ
كِتَابُ الْإِمَامِ الشُّيُوطِيِّ (ت ٩١١هـ) وَاسْمُهُ: «الرِّيَاضُ الْأَيْقَةُ فِي شَرْحِ أَسْمَاءِ خَيْرِ الْخَلِيقَةِ» وَهُوَ مَطْبُوعٌ
مَشْهُورٌ. قَالَ الشُّيُوطِيُّ: «قَالَ بَعْضُهُمْ: وَلِلنَّبِيِّ ﷺ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ اسْمًا كَعَدَدِ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْحَسَنِيِّ،
وَأَنَّهَا ابْنُ دِحْيَةَ إِلَى ثَلَاثِمِائَةٍ. وَذَكَرَ الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْعَرَبِيِّ فِي شَرْحِ التَّرْمِذِيِّ أَنَّ لَهُ ﷺ أَسْمَاءً بَعْضُهَا =

أَعَقَبَ الْأَنْبِيَاءَ وَالْمُقَفَّى: قَفَا عَلَى أَثَرِ الْأَنْبِيَاءِ: وَالْحَاشِرُ: الَّذِي يُحْشِرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. وَالْأَشْبَهُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى الْكَافِّ. الَّذِي كَفَّ النَّاسَ عَنِ الْمَعَاصِي، وَالْفَاتِحُ: فَتَحَ اللَّهُ بِهِ الْإِسْلَامَ، وَفَارَقِلِي وَفَارَقِلِي، قَالَ ثَعْلَبٌ^(١): يُفَرِّقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، قَالَ: وَمَعْنَى حُمَيْطَى^(٢): يَحْمِي الْحَرَمَ، وَيَمْنَعُ الْحَرَمَ، وَيُوْطِيءُ الْحَلَالَ، وَ«مَادَهُ مَادًا طَيِّبًا طَيِّبٌ»^(٣). وَ«الْحَاشِرُ» الَّذِي يُحْشِرُ النَّاسُ فِي أَيَّامِهِ، وَفِي نُبُوءَتِهِ، وَ«الْعَاقِبُ» عَقِبَ الْأَنْبِيَاءَ بِالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ. وَالْمُقَفَّى الْمُتَّبِعُ الْمُتَمْتِّتُ. وَالْخَاتَمُ: أَحْسَنُ الْأَنْبِيَاءِ خُلُقًا وَخَلْقًا كَأَنَّهُ أَرَادَ جَمَالَ الْأَنْبِيَاءِ كَالْخَاتَمِ الَّذِي يَتَجَمَّلُ بِهِ، وَقِيلَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى^(٤): ﴿وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ فِي قِرَاءَةِ

= فِي الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ، وَبَعْضُهَا فِي الْكُتُبِ الْقَدِيمَةِ؟ يُرَاجَعُ: الرِّيَاضُ الْأَيْقَةُ (١٤)، وَعَارِضَةُ الْأُحُوذِي (٢٨١/١٠٩).

(١) عَنْ ثَعْلَبٍ أَيْضًا فِي الرِّيَاضِ الْأَيْقَةُ (٢١٩).

(٢) فِي الرِّيَاضِ الْأَيْقَةُ (١٤٧)، ذَكَرَهُ جَمَاعَةٌ مِمَّنْ تَكَلَّمَ عَنِ الْأَسْمَاءِ، وَضَبَطَهُ شَيْخُنَا الْإِمَامُ الشُّمَيْتِيُّ بِفَتْحِ الْحَاءِ، وَالْمِيمِ الْمُشَدَّدَةِ، وَبِالطَّاءِ الْمِهْمَلَةِ، وَبَعْدَهَا أَلْفٌ مُثَنَّى تَحْتِيَّةً، قَالَ: فَقَالَ أَبُو عَمْرٍو: سَأَلْتُ بَعْضَ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الْيَهُودِ عَنْهُ فَقَالَ مَعْنَاهُ يَحْمِي الْحَرَمَ، وَيَمْنَعُ مِنَ الْحَرَامِ - انْتَهَى - وَضَبَطَهُ صَاحِبُ «الْغُرَيْبِينَ» بِكَسْرِ الْحَاءِ، وَسُكُونِ الْمِيمِ، وَتَقْدِيمِ الْيَاءِ، وَأَلْفٍ بَعْدَهَا طَاءٌ مُهْمَلَةٌ، وَأَلْفٌ، فَقَالَ: حُمَيْطَا، وَقَسْرَهُ بِحَامِي الْحَرَمِ.

(٣) الرِّيَاضُ الْأَيْقَةُ (٢٥٨)، قَالَ ذَكَرَهُ الْقَاضِي عِيَّاضٌ، وَقَالَ: وَهُوَ اسْمُهُ فِي الْكُتُبِ السَّالِفَةِ، وَمَعْنَاهُ: طَيِّبٌ طَيِّبٌ، وَضَبَطَهُ شَيْخُنَا الْإِمَامُ الشُّمَيْتِيُّ بِفَتْحِ الْمِيمِ، وَأَلْفٍ غَيْرِ مَهْمُوزَةٍ، وَذَالَ مُعْجَمَةٍ.

(٤) سُورَةُ الْأَحْزَابِ، الْآيَةُ: ٤٠. وَقِرَاءَةُ الْفَتْحِ هِيَ رِوَايَةٌ حَفْصَ عَنْ عَاصِمٍ. قَالَ ابْنُ مُجَاهِدٍ فِي السَّبْعَةِ (٥٢٢): «اِخْتَلَفُوا فِي فَتْحِ التَّاءِ وَكَسْرِهَا مِنْ قَوْلِهِ: ﴿وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ فَقَرَأَ عَاصِمٌ وَحْدَهُ: ﴿وَخَاتَمَ﴾ بِفَتْحِ التَّاءِ. وَيُرَاجَعُ: الْحَجَّةُ لِأَبِي عَلِيٍّ (٤٧٦/٥، ٤٧٧)، وَإِعْرَابُ الْقِرَاءَاتِ لِابْنِ خَالَوَيْهِ (٢٠١/٢)، قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ: «قَرَأَ عَاصِمٌ وَحْدَهُ ﴿وَخَاتَمَ﴾ بِفَتْحِ التَّاءِ، وَاحْتَجَّ بِأَنْ عَلِيًّا - رَضِيَ اللَّهُ =

مَنْ فَتَحَ : أَنَّهُ لَمَّا انْقَضَتْ بِهِ التُّبُوءَةُ شُبِّهَ بِالْخَاتِمِ الَّذِي يُخْتَمُ بِهِ الْكِتَابُ إِذَا فُرِغَ مِنْهُ . وَالْخَاتِمُ مَعْنَاهُ : آخِرُ الْأَنْبِيَاءِ ، اسْمٌ فَاعِلٍ مِنْ خَتَمَ يَخْتَمُ فَهُوَ خَاتِمٌ . وَقَالَ الْجَاهِظُ : مَعْنَى «فَارْقَلِيطِي» عِنْدَ النَّصْرِ وَالْحَمْدِ يَقُولُونَ لِفُلَانٍ عِنْدِي فَارْقَلِيطِي ، تَأْوِيلُهُ : الْمَحْمَدَةُ ، كَأَنَّهُ أَرَادَ : مُحَمَّدًا وَأَحْمَدًا وَمَحْمُودًا .

- وَقَوْلُهُ : «عَلَى قَدَمِي» . أَي : أَنَّهُ يُحْشَرُ أَوَّلًا ، ثُمَّ يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى قَدَمِهِ ؛ أَي : عَلَى آثَرِهِ ، وَقَدْ جَاءَ : «عَلَى عَقْبِي» وَقَدْ يُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ بِقَدَمِهِ عَهْدَهُ وَزَمَانَهُ . يُقَالُ : كَانَ ذَلِكَ عَلَى عَهْدِ فُلَانٍ ، وَعَلَى رِجْلِ فُلَانٍ ، وَعَلَى قَدَمِهِ ، وَعَلَى حِينِ فُلَانٍ ، أَي : عَهْدِهِ وَزَمَانِهِ . وَيُرْوَى^(١) أَنَّ ابْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ : إِنِّي رَأَيْتُ مُوسَى يَمْشِي عَلَى الْبَحْرِ حَتَّى صَعَدَ إِلَى قَصْرِ ، ثُمَّ أَخَذَ بِرِجْلِ شَيْطَانٍ فَأَلْقَاهُ فِي الْبَحْرِ ، وَإِنِّي لَا أَعْلَمُ نَبِيًّا هَلَكَ عَلَى رِجْلِهِ مِنَ الْجَبَابِرَةِ مَا هَلَكَ عَلَى رِجْلِ مُوسَى وَأَطْلُ هَذَا قَدْ هَلَكَ يَعْنِي عَبْدَ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ فَجَاءَ نَعْيُهُ . بَعْدَ أَرْبَعِ ، أَي : عَلَى زَمَانِ مُوسَى . وَتَحْقِيقُ الْقَوْلِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَلَى وَجْهَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : أَنْ يَكُونَ أَرَادَ بِحَشْرِ النَّاسِ عَلَى آثَرِ قَدَمِي فَحَذَفَ الْمُضَافَ وَأَقَامَ الْمُضَافَ إِلَيْهِ مَقَامَهُ .

عنه - مرَّ بأبي عبد الرحمن السَّلَمِيِّ وهو يُقْرَىءُ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ﴿وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتِمَ النَّبِيِّينَ﴾ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَبِيبٍ أَقْرَبُهُمَا : ﴿وَخَاتِمَ النَّبِيِّينَ﴾ بفتح التَّاء . ويُراجِع : تفسير الطبري (١٣/٢٢) ، ومعاني القرآن للقرطبي (٢/٢٤٤) ، وتفسير القرطبي (١٤/١٩٦) ، والبحر المحيط (٧/٢٣٦) .

(١) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِلْحَطَّابِيِّ (١/٤٢٥) ، والقول السابق من أول الفقرة كله له رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وعنه نقله اليَقْرُبِيُّ فِي «الْاِقْتِضَابِ» ، وَفِي غَرِيبِ الْحَطَّابِيِّ : «وَحِكْيِي عَنِ الْأَصْمَعِيِّ قَالَ : قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ . . .» .

والثاني: أن يكون سمي أثر القدم قدماً على مذهب العرب/ في تسمية الشيء باسم الشيء إذا كان منه بسبب، والعرب تقول: لا تضع قدمك على قدم فلان، أي: لا تتبعه.

وحقيقة القول الثاني: أن القيامة تكون في زمن نبوته. وقد استعملت العرب أيضاً القدم بمعنى السبق، كما استعملتها بمعنى الأثر، وقالوا: لفلان قدم، وكأنتهم سمووا السبق قدماً؛ لأنه يكون بالقدم، كما سمووا القوة طرقاتاً؛ لأنها بالطرق تكون، وهو^(١) الشحم. وقد يُحتمل [أن] يريد لفلان قدم سابقة ولم يذكرها الصفة حين فهم المعنى كما قال^(٢): ﴿فلا نفيم لهم يوم القيمة وزناً﴾ أي وزناً نافعاً. وقال الشاعر^(٣):

أما وأبي الطير المربية في الضحى
على خالد لقد وقعت على لحم
أراد: على لحم شريف، ويقوي هذا الوجه الثاني قولهم: لفلان شاهد أي: قدم سابقة يخذفون الموصوف تارة والصفة تارة اختصاراً وإنجازاً، وربما جمعوها معاً كما قال^(٤):

جرؤا وجرئت إلى قدم
فكانت لك القدم السابقة
ومن أحسن ما جاء في هذا المعنى قول الآخر:
أتطمع عندهم بيد وما لك عندهم قدم

(١) في الأصل: «وهذا...»، ويراجع: اللسان: (طرق).

(٢) سورة الكهف.

(٣) تقدم ذكره.

(٤) لم أجده في مصادري.

وَقَالَ تَعَالَى^(١): ﴿أَنْ لَهُمْ قَدَمٌ صِدْقٍ﴾ فذَكَرُ الْقَدَمِ فِي الْآيَةِ كَذِكْرِ السَّبْقِ فِي قَوْلِهِ^(٢): ﴿وَالسَّيِّفُونَ السَّيِّفُونَ﴾^(٣).

كَمَلَ التَّعْلِيْقُ عَلَى مُوَطَّأِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
فِي تَفْسِيرِ لُغَاتِهِ وَغَوَامِضِ إِعْرَابِهِ وَمَعَانِيهِ
نُقِلَ هَذَا كُلُّهُ فِي مُبَيِّضَةِ الْمُؤَلَّفِ بِحَوْلِهِ
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ . وَكَانَ أَكْثَرُ الْمَوَاضِعِ
بِهَا تَرَكَ بَيَاضًا ، وَأَظْنُهُ تَرَكَهُ
إِلَى أَنْ يُكْمِلَهَا وَيُعِيدُ
فِكْرَتَهُ وَاللَّهُ
أَعْلَمُ^(٣)

(١) سورة يونس، الآية: ٢ .

(٢) سورة الواقعة .

(٣) ذكر النَّاسِخِ تَارِيخِ الْإِنْتِهَاءِ مِنْ نَسْخِ الْجُزْءِ الْأَوَّلِ فَلْيُرَاجِعْ فِي مَوْضِعِهِ .

يَقُولُ مُحَقِّقُهُ الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ الْعُمَيْمِيُّ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ بِمَنِّهِ وَكَرَمِهِ -: كَانَ
إِنْتِهَاءُ نَسْخِهِ فِي ضُحَى يَوْمِ الْجُمُعَةِ السَّابِعِ وَالْعِشْرِينَ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْآخِرِ سَنَةِ (١٤١٣ هـ) فِي مَنْزِلِي فِي
مَكَّةَ الْمَكْرَمَةِ ، وَأَنَا اسْتَعْفَرْتُ اللَّهَ تَعَالَى مُتَوَجِّهًا إِلَى بَيْتِهِ الْمَشْرِفِ لِأَدَاءِ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ ، وَأَنَا أَسْأَلُهُ تَعَالَى أَنْ
يَنْفَعَنِي بِطَلَّابِ الْعِلْمِ ، وَأَنْ يُخْلِصَ فِيهِ النَّيَّةَ لَوَجْهِهِ الْكَرِيمِ ، غَفَرَ اللَّهُ لِمُؤَلَّفِي ، وَرَحِمَ اللَّهُ صَاحِبَ الْأَصْلِ
إِمَامَ دَارِ الْهِجْرَةِ ، وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . وَعَفَا عَنِ مُحَقِّقِهِ بِحَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ .

أوراق ملحقة بالأصل
بخط الناسخ نفسه
منقولة عن خط المؤلف

... التعلیق (١) للمؤلف رَحِمَهُ اللهُ مَا نَصَّهُ

... نكث في [كتاب الجا] مع ، ومواضع متفرقة من «الموطأ» .

- شاهد على كتاب الجامع أنه مثل «صلاة الأولي» و«مسجد الجامع»

قول الراعي (٢) :

(١) كذا جاء في الأصل ، وقبله كلام لم يتضح ، معناه «أنه وجد بخط المؤلف» أو ما في معناها .

(٢) ديوانه (١٤٧) ، وهو من قصيدة طويلة أولها :

ألم تسأل بعارمة الدياراً على الحَيِّ المُفَارِقِ أين سارا
بجانِبِ رامة فوقت يوماً أسائل ربهنَّ فما أحارا

وعارمة ورامة : موضعان معروفان ، يُراجع : معجم البلدان (٣/٢٠ ، ٤/٧٥) وهما في منطقة القصيم قريتان من مدينتنا عنيزة - حرسها الله تعالى - وهما على تسميتهما - وإن شئت فأنشد قول بشر بن أبي خازم الأسدي [ديوانه : ١٠٩] :

عفا رسم برامة فالسلاع فكُثبان الحفير إلى لقاع
فجنب عنيزة فدوات خيم بها الغزلان والبقر الرئاع

يُراجع : المنازل والديار للأمير أسامة بن مُنقذ (١/٢١٣) و«لقاع» هو المعروف الآن بـ«القع» وهو حي معروف في وسط مدينة عنيزة ، وهو حيثما الذي كنا نسكنه قبل التوسع العمراني الذي حصل في المدينة ، وإزالة المباني القديمة فيها ضمن هذا التوسع ، ومثله تماماً قالوا : «الغاط» اسم البلدة المعروفة في نجد ، وأصله «لُغاط» . والشاهد الذي أنشده المؤلف في المحكم لابن سيده (١/٢٢٤) ، والإيضاح لأبي علي الفارسي (٢٧٢) ، وشرحه لعبدالقاهر «المقتصد» (٢/٧٩٤) ، والإنصاف لابن الأنباري (٤٣٧) ، واللسان ، والتاج (دب) و يروى : «جانب الشرقي» . قال القيسي في شرح أبيات الإيضاح (١/١٣٧) : «قوله : «جانب الغربي» يريد جانب المكان الغربي ، فحذف الموصوف الذي هو «المكان» وأقام الصفة مقامه وهو فيح ؛ لإقامة الصفة مقام الموصوف ، وهو كلام مُزال عن جهته . . .» .

وَقَرَّبَ جَانِبَ الْغَرْبِيِّ يَأْدُوا مَدَبَ السَّيْلِ وَاجْتَنَبَ الشَّعَارَا
 أَي: جَانِبَ الشَّقِّ الْغَرْبِيِّ.

- «أَوْ» بِمَعْنَى الْوَاوِ، قَالَ جَرِيرٌ^(١):

* جَاءَ الْخِلَافَةَ أَوْ... الْبَيْتِ *

- هَذَا مُحِيلٌ وَمُحِيلَةٌ قَوْلُ الْمَجْنُونِ: ^(٢)

وَأَجْهَشْتُ لِلتُّوبَادِ حِينَ رَأَيْتُهُ وَكَبَّرَ لِلرَّحْمَنِ حِينَ رَأَيْتِي
 وَأَذْرَيْتُ دَمْعَ الْعَيْنِ لَمَّا رَأَيْتُهُ وَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ فَدَعَانِي
 فَقُلْتُ لَهُ أَيْنَ الَّذِينَ عَاهَدْتَهُمْ حَوَالِيكَ فِي خِصْبِ^(٣) وَخَفَضَ زَمَانِ
 فَقَالَ مَضَوْا وَاسْتَوْدَعُونِي بِلَادِهِمْ وَمَنْ ذَا الَّذِي يَبْقَى عَلَى الْحَدَثَانِ

(١) ديوانه (٤١٦) والبيتُ بتمامه:

جَاءَ الْخِلَافَةَ أَوْ كَانَتْ لَهُ قَدْرٌ كَمَا أَتَى رَبَّهُ مُوسَى عَلَى قَدْرِ
 هَكَذَا يَزْوِيهِ النَّحْوِيُّونَ وَرَبِّمَا رَوَوْهُ: «تَالَ الْخِلَافَةَ» وَرِوَايَةُ الدِّيوانِ: «إِذْ كَانَتْ» وَلَا شَاهِدَ
 فِيهِ عَلَى هَذِهِ الرِّوَايَةِ لَمَّا أَرَادُوا هُنَا. يُرَاجَعُ: الْأَزْهِيَّةُ (١٢٠)، وَأَمَالِي ابْنِ الشَّجَرِيِّ
 (٧٥/٣)، وَالْمَغْنِي (٥٦٩، ٦٧٠)، وَشَرَحَ أَيْبَاتَهُ (٢٦/٢).

(٢) ديوانه (٢٧٥)، وَمُنَاسِبَةُ الْأَبْيَاتِ فِي ص (٢٠) مِنْهُ. وَتَقَدَّمَ ذِكْرُ الْبَيْتِ الْأَخِيرِ مَرَّتَيْنِ، وَنَسَبْنَاهُ
 هُنَاكَ إِلَى امْرِئِ الْقَيْسِ تَبَعًا لِلْمَوْلَفِ، وَحَسِبْنَا ثَبْتَ فِي بَعْضِ الْمَصَادِرِ، فَلِيُقَارَنَ بِمَا جَاءَ
 هُنَا. وَالتُّوبَادُ: جَبَلٌ فِي بِلَادِ بَنِي عَامِرٍ. ذَكَرَهُ الْبَكْرِيُّ فِي مُعْجَمٍ مَا اسْتَعْجَمَ (٣٢٣/٢)،
 وَيَاقُوتُ الْحَمَوِيُّ فِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٥٥/٢)، وَقَالَ: «بِالْفَتْحِ ثَمَّ السُّكُونِ وَالبَاءِ مَوْحِدَةً
 وَالْفِ، وَآخِرُهُ ذَالٌ مُعْجَمَةٌ: جَبَلٌ بَنَجْدٍ، وَقَالَ نَضْرٌ: تَوْبَادٌ: أَيْبَرِقُ أَسَدٍ» وَأَنْشَدَ أَرْبَعَةَ أَبْيَاتٍ
 مِنْ أَبْيَاتِ الْمَجْنُونِ هَلِيزِهِ وَلَمْ يَنْسِبْهَا إِلَيْهِ» أَنْشَدَ الْبَكْرِيُّ الْبَيْتَ الْأَوَّلَ وَنَسَبَهُ إِلَيْهِ.

(٣) جَاءَ فِي الْأَصْلِ فَوْقَ هَذِهِ الْكَلِمَةِ: «كَذَا صَحَّ» وَبَعْدَهَا «كَذَا صَحَّ» (خَفَضَ).

وَإِنِّي لِأَبْكِي الْيَوْمَ مِنْ حَذْرِي غَدًا فِرَاقِكَ وَالْحَيَّانِ مُجْتَمِعَانِ
سَجَالًا وَتَهْتَانًا وَوَبْلًا وَدِيمَةً وَرَشًا وَتَوَكَّافًا وَتَنْهَمِلَانِ

فَأَخْبَرَ أَنَّهُ خَاطَبَ الْجَبَلَ وَخَاطَبَهُ عَلَى مَعْنَى أَنَّهُ لَوْ نَطَقَ لَقَالَ هَذَا^(١):

— شَامَةٌ، وَيُقَالُ: شَابَةٌ، وَهُوَ جَبَلٌ^(٢).

(١) أجمل من هذه الأبيات وألطف منها معنى قصيدة ابن خفاجة الأندلسي في مخاطبة الجبل وهي مشهورة معروفة.

(٢) مُعْجَمٌ مَا اسْتَعْجَمَ (٣/٧٤٤)، وَمُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٣/٣٠٤)، وَأَعَادَهَا فِي شَامَةَ (٣/٣١٥) وَأَنْشَدَهُ هُوَ وَالْبَكْرِيُّ مَعَ مَا أَنْشَدَا مِنْ أَيْبَاتِ بَيْتِ أَبِي ذُوَيْبِ الْمَذْكُورِ هُنَا، وَلَهُمْ حَوْلَ شَامَةَ أَوْ شَابَةَ وَتَضَارِعَ حَدِيثٌ يَطُولُ ذِكْرُهُ. وَالْبَيْتُ الَّذِي أَنْشَدَهُ لِأَبِي ذُوَيْبِ الْهَذَلِيِّ فِي شَرْحِ أَشْعَارِ الْهَذَلِيِّينَ (١/١٣٣) مِنْ قَصِيدَةٍ جَيِّدَةٍ يَصِفُ فِيهَا السَّحَابَ وَالْمَطَرَ مِنْهَا:

صَبَا صَبُوءَ بَلِّ لَجٍّ وَهُوَ لَجُوجٌ	وَرَأَتْ لَهُ بِالْأُنْعَمَيْنِ حُدُوجٌ
كَمَا زَالَ نَحْلٌ بِالْعِرَاقِ مُكَمَّمٌ	أَمْرٌ لَهُ مِنْ ذِي الْفَرَاتِ خَلِيجٌ
سَقَى أُمَّ عَمْرٍو كُلَّ آخِرِ لَيْلَةٍ	حَنَاتِمُ سُودٌ مَاؤُهُنَّ نَجِيحٌ
إِذَا هَمَّ بِالْإِفْلَاحِ هَبَّتْ لَهُ الصَّبَا	فَأَعْقَبَ نَشْءٌ بَعْدَهَا وَخُرُوجٌ
تَرَوْتُ بِمَاءِ الْبَحْرِ ثُمَّ تَنَصَّبَتْ	عَلَى حَبَشِيَّاتٍ لَهْنٌ نَيْجٌ
يُضِيءُ سَنَاهُ رَاتِقٌ مُتَكَسِفٌ	أَعْرُ كَمِضْبَاحِ الْيَهُودِ دَلُوجٌ
كَمَا نَوَّرَ الْمِضْبَاحَ لِلْعُجْمِ أَمْرُهُمْ	بُعَيْدَ رِقَادِ النَّائِمِينَ عَرِيحٌ
تُكْرِكِرُهُ نَجْدِيَّةٌ وَتَمُدُّهُ	مُسْفِسِفَةٌ فَوْقَ الشَّرَابِ مَعُوجٌ
لَهُ هَيْدَبٌ يَغْلُو الشَّرَاجَ وَهَيْدَبٌ	مُسِفٌ بِأَذْنَابِ التَّلَاعِ خَلُوجٌ
كَأَنَّ يُقَالُ الْمُرْنِ
فَذَلِكَ شِقِيًّا أُمَّ عَمْرٍو وَإِنِّي	بِمَا بَدَلْتِ مِنْ سَيِّئِهَا لِلْبَيْحِ

... هَذَا مَا اخْتَرْتُهُ مِنَ الْأَبْيَاتِ وَإِنِّي لَأَنْصَحُ بِقِرَاءَةِ الْقَصِيدَةِ كَامِلَةً فَلْيُرَاجِعْ مِنْ شَاءَ ذَلِكَ.

كَأَنَّ ثِقَالَ الْمُزْنِ بَيْنَ تَضَارِعٍ وَشَابَةَ بُرُكٍ مِنْ جُدَامٍ لَبِيحٍ

- وَالْوَرَقُ - بَفَتْحِ الرَّاءِ - : الْمَالُ مِنَ الْحَيَوَانِ ، قَالَ الْعَجَّاجُ : (١)

بِاسْمِ رَبِّ الْبَيْتِ وَالْمُشْرِقِ

وَالْمُسْبِلَاتِ كُلِّ سَيْبٍ سَمَلِقِ

- قَالَ صَاحِبُ «الْعَيْنِ» : جَلِيْتُ الْقَوْمَ وَأَجْلَيْتُهُمْ (٢) : طَرَدْتُهُمْ ، قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ (٣)

- يَذْكُرُ النَّحْلَ - :

(١) ديوانه (١/١٧٨) ، وَرَوَيْتُهُ هُنَاكَ .

يَارَبَّ رَبِّ الْبَيْتِ وَالْمُشْرِقِ

وَالْمُرْقَلَاتِ كُلِّ سَهْبٍ سَمَلِقِ

وَبَعْدَهُ فِي الْمَصَادِرِ - وَفِيهِ الشَّاهِدُ - :

إِيَّاكَ أَدْعُو فَتَقَبَّلْ مَلَقِي

فَاغْفِرْ خَطَايَايَ وَثَمَّرْ وَرَقِي

وهو في : مجاز القرآن (١/٢٣) ، وجمهرة اللغة (٩٧٥) ، والأضداد لأبي الطيب اللغوي

(٢٦٢) ، والمُخَصَّص (١٣/٨٨) ، والمَقَائِس (٢/٤٢٥ ، ٦/١٠٢) ، والصَّحاح ، واللُّسَان ،

والتَّاج (ورق) و(ملق) و(رقل) .

(٢) فَعَلَ وَأَفْعَلَ لِأَبِي حَاتِمٍ (١٨٦) وَأَنْشَدَ بَيْتَ أَبِي ذُوَيْبٍ .

(٣) شَرَحَ أَشْعَارَ الْهَذَلِيِّينَ (١/٥٣) مِنْ قَصِيدَةِ أَوْلَاهَا :

أَبَا الصَّرْمِ مِنْ أَسْمَاءِ حَدَثِكَ الَّذِي جَرَى بَيْنَنَا يَوْمَ اسْتَقَلَّتْ رِكَابُهَا

وَيُرَاجَعُ : الْعَيْنُ (٨/٤٢٥) ، وجمهرة اللغة (١/٢٤٨ ، ٣/١٣٤) ، ومقاييس اللغة

(١/١٦٦ ، ٤٦٩) ، والخصائص (٣/٣٠٤) ، والمُنْصَف (١/٢٦٢ ، ٣/٦٣) ، والمُخَصَّص

(٨/١٨٢ ، ١١/٤٠ ، ١٤/٢٣١) ، والاقْتَضَاب (٤٠٣) ، وشرح المُفَصَّلِ لِأَبِي يَعِيشَ

(٥/٤) ، والصَّحاح ، واللُّسَان ، والتَّاج (أيم) و(جلا) .

فَلَمَّا جَلَّاهَا بِالْأَيَّامِ تَحَيَّرَتْ ثُبَاتٍ عَلَيْنَا دَلُّهَا وَاجْتِنَابُهَا
 وَصَفَ رَجُلًا أَرَادَ أَنْ يَشْتَارَ عَسَلًا فَطَرَدَ النَّحْلَ بِالْأَيَّامِ، وَهُوَ الدُّخَانُ .
 وَالثُّبَاتُ: الْجَمَاعَاتُ فِي تَفْرِيقَةٍ، وَاحِدُهَا: ثُبَةٌ، وَتَحَيَّرَتْ: مَالَتْ وَانْفَرَدَتْ .
 - أَهْلُ الْحِجَازِ تَقُولُ: الْجَلِيلُ، وَهُوَ شَجَرٌ، وَغَيْرُهُمْ يَقُولُونَ: ثُمَامٌ، وَلَا
 تَكَادُ تُوجَدُ ثُمَامَةٌ مُفْرَدَةً إِلَّا نَابِتَةٌ مَعَ أُخْرَى^(١):

لَا قُوَّتِي قُوَّةَ الرَّاعِي فَلَا يَصُهُ يَاوِي يَاوِي إِلَيْهَا الْكَلْبُ وَالرَّيْبُ
 وَلَا الْعَسِيفُ الَّذِي يَشْتَدُّ عُقْبَتُهُ حَتَّى يَبِيْتُ وَبَاقِي نَعْلِهِ قِطْعُ
 لَا يَحْمِلُ الْعَبْدُ فِينَا فَوْقَ طَاقَتِهِ وَنَحْنُ نَحْمِلُ مَا لَا يَحْمِلُ الْقَلْعُ
 - الْمِشْطَةُ الْمَيْلَاءُ، قَالَ:

(١) الأبيات الثلاثة ومعها رابع وهو:

مِمَّا الْأَنَاةُ وَبَعْضُ الْقَوْمِ يَحْسِبُنَا أَنَا بِطَاءٌ وَفِي إِبْطَانِنَا سُرْعُ
 لِيُوضَّحَ الْيَمَنُ، وَاسْمُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ كِلَالِ بْنِ إِدْزِ بْنِ أَبِي، وَلَقَّبَ
 «وَضَّاحٌ» لِحَمَالِهِ وَبَهَائِهِ، فَيُظْهِرُ أَنَّهُ كَانَ مِنْ أَبْنَاءِ الْفُرْسِ الَّذِينَ دَخَلُوا الْيَمَنَ، وَكَانَ شَاعِرًا
 ظَرِيفًا أُمُويًا. يُقَالُ: إِنَّ الْوَلِيدَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ قَتَلَهُ؛ لِأَنَّ زَوْجَتَهُ أُمَّ الْيَمَنِ كَانَتْ تَعْشَقُهُ! .
 يُرَاجَع: أَسْمَاءُ الْمُغْتَالِينَ مِنَ الشُّعْرَاءِ (٢٧٣)، وَالْأَغَانِي (٢٠٩/٦). وَجَمَعَ شِعْرَهُ وَدَرَسَهُ
 الدُّكْتُورُ رِضَا الْحَبِيبُ السُّوَيْسِيُّ وَنَشَرَهُ سَنَةَ (١٣٩٤هـ) فِي مَنَشُورَاتِ جَامِعَةِ طَرَابُلُسِ - كَلِيَّةِ
 التَّرْبِيَّةِ. وَلَمْ تَرُدْ هَذِهِ الْمَقْطُوعَةُ فِي مَجْمُوعِ شِعْرِهِ الْمَذْكُورِ؟ وَهِيَ فِي حِمَاسَةِ أَبِي تَمَامٍ
 (١٨١) «رِوَايَةُ الْجَوَالِيْقِيِّ» وَالْحَيَوَانَ لِلْجَاحِظِ (٢٦٥/١)، وَيُرَاجَعُ «شُرُوحُ الْحِمَاسَةِ»
 وَاسْتَشْهَدُ الْخَوَارِزْمِيُّ الْمَلْقَبُ صَدْرُ الْأَفْضَلِ بِالْبَيْتِ الْأَوَّلِ فِي كِتَابِهِ التَّخْمِيرِ شَرْحَ الْمَفْضَلِ
 (١/١٥١، ٣/١٠٧، ١١٤)، وَشَرْحَهُ لِسُقْطِ الزَّنْدِ «شُرُوحُ سُقْطِ الزَّنْدِ» (١/٢٠٦)، كَمَا
 اسْتَشْهَدُ بِهِ فِي شَرْحِهِ عَلَى الْمَقَامَاتِ الْحَرِيرِيَّةِ الْمَسْمُومِيَّةِ بِ«التَّوَضُّيحِ».

تَقُولُ لِي مَائِلَةَ الرِّوَابِ

كَيْفَ أَخِي فِي الْعُقْبِ النَّوَابِ

قَالَ بَعْضُ الشُّعْرَاءِ لِعُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَذُمُّ الْمُرَائِينَ :

إِنَّ الَّذِينَ أَمَرْتَهُمْ أَنْ يَعْدِلُوا نَبَدُوا كِتَابَكَ وَاسْتَحَلَّ الْمُحْرَمُ
وَأَرَدْتَ أَنْ يَلِيَ الْأَمَانَةَ مِنْهُمْ بَرٌّ وَهَيْهَاتَ الْأَبْرُ الْمُسْلِمُ
طَلَسُ الثِّيَابِ عَلَى مَعَابِرِ أَرْضِنَا كُلُّ بِنَقْصِ نَصِينَا يَتَكَلَّمُ
أَجِدِ الثِّيَابَ إِذَا اكْتَسَبْتَ فَإِنَّهَا زَيْنُ الرَّجَالِ بِهَا تُهَانَ وَتُكْرَمُ
وَدَعِ التَّوَاضِعَ فِي اللَّبَاسِ تَحَوُّبًا وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُجْرُ وَتُكْتَمُ
تَزِينُ ثَوْبِكَ لَا يَزِيدُكَ رِفْعَةً عِنْدَ الْإِلَهِ وَأَنْتَ عَبْدٌ مُجْرِمُ
وَوَهَاءُ ثَوْبِكَ لَا يَضُرُّكَ بَعْدَ أَنْ تَخْشَى الْإِلَهِ وَتَتَّقِي مَا يَحْرُمُ

- «حَتَّى صِرْتَ آخِرَ الْقَوْمِ» وَ«آخِرَ الْقَوْمِ» رَوَيْتَانِ، مَرْفُوعًا وَمَنْصُوبًا.

- وَ«الْأَبْلَجُ»: الْمَشْرِقُ الْوَجْهِ: الْمُضِيءُ مِنْ تَبَلُّجِ الصُّبْحِ: إِذَا [أَسْفَرَ]

وَصَارَ أَبْلَجًا، وَالْأَبْلَجُ: الْمُفْتَرِقُ الْحَاجِبِينَ، وَالْأَوَّلُ هُوَ الْمُرَادُ بِخَبَرِ أُمِّ مَعْبِدٍ.

- يُقَالُ: «شَشِلٌ»، وَ«شَشْنٌ». وَ«مَسْرَبَةٌ» وَ«مَسْرَبَةٌ»/.

- الْمُطَهَّمُ: الَّذِي كُلُّ عَضْوٍ مِنْهُ حَسَنٌ عَلَى حَدِّتِهِ. وَقِيلَ: هُوَ السَّمِينُ

وَقِيلَ: هُوَ الْمُتَنَفِّخُ الْوَجْهِ، وَقِيلَ: هُوَ النَّحِيفُ الْجِسْمِ. وَقِيلَ: هُوَ الضَّخْمُ

الْمَكْلِيمُ الْمُسْتَدِيرُ الْوَجْهِ. سُئِلَ الْأَصْمَعِيُّ عَنِ الشَّشْنِ فَقَالَ: هُوَ الْغَلِيظُ

الْقَدَمَيْنِ، فَقِيلَ: إِنَّهُ فِي وَصْفِ النَّبِيِّ؟ فَحَلَفَ لَا يُفَسِّرُ الْقُرْآنَ وَلَا الْحَدِيثَ.

- «الرَّجِحُ»: الْمُسْتَعْمَلُ، يُقَالُ لَهُ تَرْجِيحٌ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيُّ

- وَقَدْ دَخَلَ عَلَى أَحَدِ مُلُوكِ بَنِي الْعَبَّاسِ - فَقَالَ (١):

وَكَائِنُ رَأَيْنَا مِنْ فَتَى مُتَجَمِّلٍ يَظَلُّ عَدِيمًا لَيْسَ يَمْلِكُ دِرْهَمًا
يَبِيتُ يُرَاعِي النَّجْمَ مِنْ سُوءِ حَالِهِ وَيُصْبِحُ يُلْفَى ضَاحِكًا مُتَبَسِّمًا
وَلَا يَسْأَلُ الْمُسْرِينَ مَا فِي رِحَالِهِمْ وَلَوْ مَاتَ هُزْلًا عِقَّةً وَتَكَرَّمَا
وَأَنْشَدَ:

أَظُنُّكَ أَطْعَاكَ الْغِنَى فَسَيِّئَتِي وَنَفْسِكَ وَالذُّنْيَا الْوَدِيَّةُ قَدْ تُنْسِي
فَإِنَّ تَكُ تَعْلُو بِالَّذِي لَكَ مِنْ غِنَى فَإِنِّي سَيِّئَتِي عَلَيْكَ غِنَى نَفْسِي
- «جِهَنَّمُ»: اسْمُ رَجُلٍ، قَالَ (٢):

دَعَوْتُ خَلِيلِي مُسْحَلًا (٣) وَدَعَا لَهُ جِهَنَّمًا جَدَعًا لِلْهَجِينِ الْمُدَّمِ
قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَسِيرٍ يَعِيبُ الْمُتَكَلِّمِينَ: فِي الدِّينِ بِالرَّأْيِ لَمْ يُبْعَثْ بِهَا الرُّسُلُ
قَدْ نَفَرُوا النَّاسَ حَتَّى أَحَدُوا بَدْعًا وَفِي الَّذِي كَلَفُوا مِنْ حَقِّهِ شُغْلُ
حَتَّى اسْتَخَفَّ بِحَقِّ اللَّهِ أَكْثَرَهُمْ وَقَالَ بَعْضُهُمْ: (٤)

فَدَرُوا التَّعَمُّقَ بِالْأُمُورِ فَإِنَّهَا فَرَّقَ الضَّلَالِ بِكُلِّ مَنْ يَتَعَمَّقُ

(١) لم أجدها في شعر الشافعي الذي جمعه الدكتور مجاهد مصطفى بهجت ونشره في جامعة بغداد - كلية الآداب سنة (١٤٠٦ هـ).

(٢) هو الأعمش، والبيت في ديوانه «الصُّبح المنير» (٩٥).

(٣) في الأصل: «مستحلاً».

(٤) في الأصل: «بعض».

وَقَالَ:

أَبْلَغُ مَا يُطْلَبُ النَّجَاحُ بِهِ الْقَصْدُ وَعِنْدَ التَّعَمُّدِ الرَّزْلُ

وَقَالَ:

إِذَا الْمَالُ لَمْ يُوجِبْ عَلَيْكَ عَطَاؤَهُ صَنِيعَةَ تَقْوَى أَوْ صَدِيقٍ تُوَافِقُهُ
بَخِلْتَ وَبَعْضُ الْبُحْلِ حَزْمٌ وَقُوَّةٌ فَلَمْ يَفْتَلِدْكَ الْمَالُ إِلَّا حَقَائِقُهُ

[وَقَالَ:]

أَلَا [لَا] أَرَى الْأَحْدَاثَ حَمْدًا أَوْلَادِمَا فَمَا بَطُشَهَا جَهْلًا وَلَا كَفُّهَا حِلْمًا
إِلَى مِثْلِ مَا كَانَ الْفَتَى يَرْجِعُ الْفَتَى يَعُودُ كَمَا أَبْدَى وَيُكْرَى كَمَا أَرَمَا

[وَقَالَ^(١):]

وَذِي نَدَبٍ دَامِيَ الْأَطْلُ قَسَمْتُهُ مُحَافِظَةً بَيْنِي وَبَيْنَ زَمِيلِي
وَزَادٍ رَفَعْتَ الْكَفَّ عَنْهُ تَجْمُلًا لِأَوْثَرَ فِي زَادِي عَلَيَّ أَكِيلِي
وَمَا أَنَا لِلشَّيْءِ الَّذِي لَيْسَ نَافِعِي وَيَغْضَبُ مِنْهُ صَاحِبِي بِقَوُولِ

- «وَعَلَيْكُمْ مِنَ الْمَطَاعِمِ مَا طَابَ مِنْهَا» قَالَ^(٢):

(١) الأبياتُ لِكَعْبِ بْنِ سَعْدِ الْغَنَوِيِّ فِي الْأَصْمَعِيَّاتِ (٧٧٥، ٧٦) من قصيدةٍ جَيِّدَةٍ أَوْلَهَا:

لَقَدْ أَنْصَبْتَنِي أُمَّ قَيْسٍ تَلُوْمُنِي وَمَا لَوْمٌ مِثْلِي بَاطِلًا بِجَمِيلِ

والبيتُ الثالثُ منها من شواهد النَّحوِ اسْتَشْهَدَ بِهِ سَيُوبِيهِ فِي كِتَابِهِ (٤٢٦/١)، والمبرِّدُ فِي المقتضب (١٩/٢)، وابنُ جَنِي فِي المُنْصَفِ (٥٢/٣)، وابنُ يَعِيشِ فِي شرحِ المِفْصَلِ (٣٦/٧)، وَشَرَحَهُ البَغْدَادِيُّ فِي خَزَانَةِ الأَدَبِ (٦١٩/٣).

(٢) هُوَ عَنْتَرَةُ بْنُ شَدَّادِ العَبْسِيِّ، وَالبَيْتُ فِي دِيوانِهِ (٢٤٩)، وَتَخْرِيجُهُ (٣٤٨)، وَهُوَ مِنْ شواهدِ إِيضاحِ الإيضاحِ لِلقَيْسِيِّ (٢٠٨/١)، وَأَماليِ ابْنِ الشَّجَرِيِّ (٢٥١/٢) وَغَيْرِهَا.

وَلَقَدْ آيَبْتُ عَلَى الطَّوْىِ وَأَطَلُهُ
حَتَّى أَنَالَ بِهِ كَرِيمَ الْمَاكِلِ
قَالَ قَيْسُ بْنُ عَاصِمٍ الْمَنْقَرِيُّ (١):

إِذَا مَا صَنَعْتَ الرَّادَ فَالْتَمِسِي لَهُ
أَكِيلاً فَإِنِّي لَسْتُ آكِلُهُ وَحَدِي
قَصِيًّا كَرِيمًا أَوْ قَرِيْبًا فَإِنِّي

كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ وَهُوَ بِالْأُرْدُنِّ: إِنَّ الْأُرْدُنَّ أَرْضٌ عَمِيقَةٌ،
أَيُّ: وَبَيْتُهُ، وَأَرْضُ الْجَابِيَةِ أَرْضٌ نَزْهَةٌ، فَظَهَرَ بَيْنَ مَعَكَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ / .

عَلَى الْمَرْءِ أَنْ يَسْعَى وَيَبْذُلَ جَهْدَهُ وَيَقْضِي إِلَهُ النَّاسِ مَا كَانَ قَاضِيًا (٢)

- قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: [«نَعَمْ نَفَرٌ مِنْ قَضَاءِ اللَّهِ إِلَى قَدَرِ اللَّهِ» وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ:
«لَا يَأْتِي عَلَى النَّاسِ سِتْمَاتُهُ وَعَلَى الْأَرْضِ غَيْرُ مُضْرِيٍّ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: أَخْطَأْتَ

(١) قَالَ أَبُو الْفَرَجِ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي الْأَغَانِي (٧٢، ٧١ / ١٤) «دَارَ الْكُتُبِ»: «أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
الْحَسَنِ بْنِ دُرَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ هِشَامٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ جَدِّهِ، قَالَ:
تَرَوَجُ قَيْسُ بْنُ عَاصِمٍ الْمَنْقَرِيُّ مَنْفُوسَةً بِنْتَ زَيْدِ الْفَوَارِسِ الضَّبِّيِّ، وَأَتَتْهُ فِي اللَّيْلَةِ الثَّانِيَةِ مِنْ
بِنَاتِهِ بِهَا بِطَعَامٍ فَقَالَ: فَأَيْنَ أَكِيْلِي؟ فَلَمْ تَعْلَمْ مَا يُرِيدُ، فَأَنْشَأَ يَقُولُ:

أَيَا ابْنَةَ عَبْدِ اللَّهِ وَابْنَةَ مَالِكٍ
وَيَا ابْنَةَ ذِي الْبُرْدَيْنِ وَالْفَرَسِ الْوَرْدِ

إِذَا مَا صَنَعْتَ الرَّادَ فَالْتَمِسِي لَهُ
أَكِيلاً فَإِنِّي لَسْتُ آكِلُهُ وَحَدِي

أَخَا طَارِقًا أَوْ جَارَ بَيْتِ فَإِنِّي
أَخَافُ مَلَامَاتِ الْأَحَادِيثِ مِنْ بَعْدِي

وَإِنِّي لَعَبْدُ الضَّيْفِ مِنْ غَيْرِ ذَلَّةٍ
وَمَا بِي إِلَّا تَلَكُ مِنْ شِيمِ الْعَبْدِ

قَالَ: فَارْسَلْتُ جَارِيَةَ لَهَا مَلِيحَةٌ فَطَلَبْتُ أَكِيلاً وَأَنْشَأْتُ تَقُولُ لَهُ:

أَبَى الْمَرْءُ قَيْسٌ أَنْ يَدُوقَ طَعَامَهُ
بِغَيْرِ أَكِيْلٍ إِنَّهُ لَكَرِيمٌ

فَبُورِكَتْ حَيًّا يَا أَخَا الْجُودِ وَالتَّدْيِ
وَبُورِكَتْ مَيْتًا قَدْ حَوَتْكَ رُجُومٌ

(٢) قائله إبراهيم بن مهدي كما في رفع الحجب المستورة (١٤٥٦).

أسنة عفرة (كذا؟!)، إِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ فِيمَنْ حَضَرَ، وَهَلِ الرَّجَاءُ إِلَّا بَعْدَ الْمَائَةِ.

- لَيْسَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ «فُعَلَى» إِلَّا قَوْلُهُمْ شُعْبَى: اسْمٌ مَوْضِعٌ، وَأُرْبَى: لِلدَّاهِيَةِ لَا غَيْرَهُ^(١)، قَالَ^(٢):

(١) أَقُولُ: قَالَ الْبَغْدَادِيُّ: فِي خَزَانَةِ الْأَدَبِ (٣١١/١): «فَائِدَةٌ: قَدْ جَاءَ عَلَى «فُعَلَى» تِسْعُ كَلِمَاتٍ، «شُعْبَى» وَقَدْ شُرِحَتْ، وَ(ثَانِيهَا) «أُدْمَى» بِالذَّالِ وَالْمِيمِ، وَهُوَ مَوْضِعٌ، وَقِيلَ: حِجَارَةٌ حُمْرٌ فِي أَرْضِ قُشَيْرٍ. (ثَالِثُهَا): «أُرْبَى» بِالرَّاءِ الْمُهْمَلَةِ الْمُوَحَّدَةِ وَهِيَ الدَّاهِيَةُ. (رَابِعُهَا): «أُرْتَى» بِالرَّاءِ وَالثُّونِ؛ حَبٌّ يُجْعَلُ فِي الْبُرِّ فَيُثَخَّنُهُ. وَ(خَامِسُهَا): «حُلْكَى» بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ وَاللَّامِ وَالْكَافِ؛ لِيَضْرِبَ مِنَ الْعِضَاءِ، وَقِيلَ: دَابَّةٌ تَغْوِصُ فِي الرَّمْلِ. (سَادِسُهَا): (حُنْفَى) بِالْجِيمِ وَالثُّونِ وَالْفَاءِ وَهُوَ اسْمٌ مَوْضِعٌ. (سَابِعُهَا) «حُنْفَى» بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ وَالثُّونِ وَالْفَاءِ وَهُوَ اسْمٌ جَبَلٍ. (ثَامِنُهَا): (جُعْبَى) بِالْجِيمِ وَالْعَيْنِ الْمُوَحَّدَةِ لِلْعِظَامِ مِنَ النَّمْلِ. (تَاسِعُهَا): «جُمْدَى» بِالْجِيمِ وَالْمِيمِ وَالدَّالِ وَهُوَ اسْمٌ مَوْضِعٌ.

(٢) الْبَيْتُ لَجَرِيرٍ يَهْجُو الْعَبَّاسَ بْنَ يَزِيدَ الْكِنْدِيَّ، وَكَانَ الْعَبَّاسُ قَدْ تَعَرَّضَ لَجَرِيرٍ لَمَّا هَجَا الرَّاعِي التَّمِيرِيَّ وَافْتَحَرَ جَرِيرٌ بِتَمِيمٍ بِقَوْلِهِ:

إِذَا غَضِبْتَ عَلَيْكَ بَنُو تَمِيمٍ حَسِبْتَ النَّاسَ كُلَّهُمْ غَضَابَا

فَقَالَ الْكِنْدِيُّ:

أَلَا رَغِمَتْ أَنْوْفُ بَنِي تَمِيمٍ فَسَاةَ التَّمْرِ إِنْ كَانُوا غَضَابَا
لَقَدْ غَضِبْتَ عَلَيَّ بَنُو تَمِيمٍ فَمَا نَكَاتَ بَعْضُهَا دُبَابَا
وَلَوْ طَلَعَ الْغُرَابُ عَلَيَّ تَمِيمٍ وَمَا فِيهَا مِنَ السَّوَاءِ شَابَا

فَأَمَّهُلَهُ جَرِيرٌ خَمْسَ سَنِينَ، فَلَمَّا قَدِمَ الْكُوفَةَ أَتَى مَجْلِسَ كِنْدَةَ فَطَلَبَ إِلَيْهِمْ أَنْ يَكْفُوهُ فَلَمْ يَفْعَلُوا... وَكَانَ الْعَبَّاسُ بْنُ يَزِيدَ الْكِنْدِيُّ مُقِيمًا بِشُعْبَى؛ لِأَنَّهُ كَانَ حَلِيفًا لِبَنِي فَرَّازَةَ - وَشُعْبَى مِنْ بِلَادِهِمْ - وَهُوَ كِنْدِيُّ، وَالْحَلِيفُ عِنْدَهُمْ عَارٌّ، وَكَانَ جَرِيرٌ قَدْ فَتَشَّ عَنْ مَثَلِهِ وَجَوَارِهِ فِي طَبِئِهِ فَقَالَ جَرِيرٌ:

اعْبَدًا حَلًّا فِيهِ شُعْبَى غَرِيْبًا أَلْوَمًا لَا أَبَالَكَ وَاغْتِرَابًا
وَقَالَ:

فَاعْرَضْتُ دَوْرَ الْتِي رَامَ وَقَدْ جَدَّ بِهِ الْجِدُّ اللَّهِيْمُ الْأَرْبِي

- سئل الأستاذ الإمام أبو عبد الله المعروف بـ «النصري» عن الحديث الذي وقع في أول كتاب «مسلم» وهو قول يحيى بن سعيد^(١) للقاسم بن عبيد الله بن عبد الله بن^(٢) عمر: وأنت ابن أمامي هدى، يريد: وأنت ابن أبي بكر وعمر. فقلت: لعل ذلك بثوة نسب، فبحثت على نسب أبي بكر وعمر، فألفت فيما جد أبي بكر بينه وبين كعب بن^(٣) [بن] الوي سبعة جدود، ووجدت بين عديي جد وعمر وبين لوي ثمانية جدود.

- قوله - في المدينة -: «ينصع طيبتها» يريد به: يبيض ويحسن، يقال: نصع اللون نضوعاً ونصاعة: أبيض وحسن، ويقال: أبيض ناصع، وأحمر ناصع.

إِذَا جَهَلَ الشَّقِيُّ وَلَمْ يُقَدِّرْ لِبَعْضِ الْأَمْرِ أَوْشَكَ أَنْ يُصَابَا
سَتَطْلُعُ مِنْ ذُرَا شُعْبَى قَوَافٍ عَلَى الْكِنْدِيِّ تَلْتَهَبُ إِلْتِهَابَا
اعْبَدًا حَلًّا فِي شُعْبَى غَرِيْبًا والبيست

والحكاية طويلة مفصلة في الأغاني، والخزانة... وغيرها. ويراجع في (شعبي) معجم ما استعجم، ومعجم البلدان، والشاهد مشهور في كتب النحو والصرف واللغة والأدب. يُراجع كتاب سيبويه (١/١٧٠، ١٧٣)، والخزانة (١/٣٠٩) ... وغيرهما.

(١) لعلة يحيى بن سعيد بن قيس، أبو سعيد المدني الأنصاري، قاضي المدينة (ت ١٤٣هـ) يُراجع: تاريخ خليفة (٤٢٠)، وطبقاته (٢٧٠)، وثقات ابن حبان (٥/٥٢١)، وتهذيب الكمال (٣٤٦/٣١).

(٢) أنساب الأشراف (٤١١) (ط) الكويت (١٩٨٩م) وفيه مات زمن مروان بن محمد. ويراجع: طبقات خليفة (٢٦٢)، وثقات ابن حبان (٥/٣٠٢)، وتهذيب الكمال (٢٣/٣٩٦).

- وَقَوْلُهُ: «فَإِذَا قَضَىٰ أَحَدُكُمْ نَهْمَتَهُ» يُرِيدُ: رَغَبْتَهُ، يُقَالُ: نَهِمَ فِي الْعِلْمِ: إِذَا كَثُرَتْ رَغَبَتُهُ فِيهِ. وَفِي الْحَدِيثِ: «مَنْهُوَ مَنْ لَا يَشْبَعَانِ مِنْهُومٌ فِي الْعِلْمِ، وَمَنْهُومٌ فِي الْمَالِ» وَنَهِمَ الْإِنْسَانَ وَنَهَمَ: بَلَغَ نَهْمَتَهُ. وَنَهِمَ أَيضًا: كَثُرَ أَكَلُهُ.

- نَجَلْتُ الشَّيْءَ نَجْلًا: رَمَيْتُهُ، وَنَجَلْتُ الدَّابَّةَ الْحِجَارَةَ بِحَوَافِرِهَا وَأَخْفَافِهَا كَذَلِكَ، وَمِنْهُ الْمِنْجَلُ، وَنَجَلْتُ الْعَيْنَ نَجْلًا: اتَّسَعَتْ. يُقَالُ: رَجُلٌ أَنْجَلُ الْعَيْنِ، وَامْرَأَةٌ نَجْلَاءُ، وَالْجَمِيعُ نُجْلٌ.

- لُبِطَ بِهِ؛ أَي: صُرِعَ بِهِ، يُقَالُ: لَبَطَهُ لَبْطًا: صَرَعَهُ. قَالَ ابْنُ الْقُوطَيْبَةِ^(١): لَبَطَهُ لَبْطًا: خَبَطَهُ، إِلَّا أَنَّ اللَّبْطَ بِالْيَدِ، وَالْخَبْطَ بِالرَّجْلِ، وَمِنْهُ سُمِّيَ الرَّجُلُ: لَبْطَةً^(٢).

(١) هُوَ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَيْسَى بْنِ مُزَاهِمِ الْأَنْدَلُسِيِّ الْإِسْبِيلِيِّ الْأَصْلِ الْمَعْرُوفُ بِ«ابْنِ الْقُوطَيْبَةِ» نَحْوِيِّ، لُغَوِيِّ (ت ٣٦٧هـ) وَمِنْ أَطْرَفِ مَا ذُكِرَ فِي أَخْبَارِهِ مَا رَوَى الثَّعَالِبِيُّ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ يَحْيَى بْنُ هُدَيْلِ الشَّاعِرِ زَارَ يَوْمًا ابْنَ الْقُوطَيْبَةَ فِي ضَيْعَةٍ لَهُ فِي جَبَلِ قُرْطَبَةَ - وَكَانَ مُتَفَرِّدًا فِيهَا عَنِ النَّاسِ - فَأَلْفَاهُ خَارِجًا مِنْهَا فَلَمَّا رَأَاهُ ابْنُ الْقُوطَيْبَةَ اسْتَبَشَّرَ بِهِ فَبَادَرَهُ يَحْيَى بْنُ هُدَيْلٍ بِبَيْتِ حَضْرَةٍ:

مَنْ أَيْنَ أَقْبَلْتُ يَا مَنْ لَا شَبِيهَ لَهُ وَمَنْ هُوَ الشَّمْسُ وَالْدُّنْيَا لَهُ فَلَكُ

فَتَبَسَّمَ ابْنُ الْقُوطَيْبَةِ وَأَجَابَهُ مُسْرِعًا:

مَنْ مُنْزِلِ يُعْجِبُ الشُّشَاكَ خَلْوَتَهُ وَفِيهِ سِتْرٌ عَنِ الْفَتَاكِ إِنْ فَتَكُوا

قَالَ ابْنُ هُدَيْلٍ: فَمَا تَمَالَكَتُ أَنْ قَبِلْتُ يَدَهُ؛ إِذْ كَانَ شَيْخِي وَأُسْتَاذِي. لَهُ مَوْلَاتٌ مِنْ أَشْهَرِهَا كِتَابُ «الْأَفْعَالِ» طُبِعَ قَدِيمًا فِي لَيْدِنَ، ثُمَّ أُعِيدَ طَبْعُهُ بِمِصْرَ سَنَةِ (١٣٧١هـ) وَهَمَا عِنْدِي وَوَلَّهِ الْمِثَّةَ. وَالنَّصُّ فِي طَبْعَةِ مِصْرَ ص (٢٤٩): «لَبَطَهُ لَبْطًا صَرَعَهُ، وَلِبِطَ بِهِ: صُرِعَ فُجَاءَةً مِنْ عَيْنِ أَوْ عَلَّةٍ».

(٢) مِنْ ذَلِكَ لَبْطَةُ بْنُ هَمَّانَ بْنِ غَالِبٍ، ابْنُ الْفَرَزْدَقِ الشَّاعِرِ الْمَشْهُورِ. قَالَ الرَّبِيعِيُّ فِي تَاجِ الْعُرُوسِ: (لِبَط) نَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَكُنْيَتُهُ أَبُو غَالِبٍ يَرُوي عَنْ أَبِيهِ، وَعَنْ سَفِيانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، وَهُوَ أَخُو كَلْطَةَ وَحِبْطَةَ، وَلَمْ يَذْكَرْ الْأَخِيرَ فِي مَوْضِعِهِ. يُرَاجَعُ: الْاِشْتِقَاقُ (٢٤٠)، وَجُمْهُرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (٢١٩).

وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ: اللَّبْطَةُ لَبْطَةٌ مِنْ سُعَالٍ أَوْ زُكَامٍ، وَلِبْطَ بِهِ صُرِعَ فُجَاءَةً مِنْ غَيْرِ عِلَّةٍ.
 - و«العَفْرُ»: السَّتْرُ، يُقَالُ: غَفَرَ اللهُ الدَّنْبَ غُفْرًا وَغُفْرَانًا، وَهِيَ الْمَغْفِرَةُ
 وَالغَفِيرَةُ. قَالَ زَيْدُ الْخَيْلِ: (١)

وَلَكِنَّ نَصْرًا أَرْتَعْتُ وَتَخَاذَلْتُ وَكَانَتْ قَدِيمًا مِنْ شَمَائِلِهَا الْعَفْرُ
 وَيُقَالُ: غَفِيرَتُكَ يَارَبِّ، أَي: مَغْفِرَتُكَ، قَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ الدُّثَلِيُّ (٢):
 بِخَيْرِ خَلِيقَةٍ وَبِخَيْرِ نَفْسٍ خُلِقْتَ فَزَادَكَ اللهُ الْغَفِيرَةَ
 - «صَبَّغَ الشَّعْرَ» يُقَالُ: صَبَّغَ الثَّوْبَ صَبْغًا، وَزَادَ غَيْرُهُ صَبْغًا، وَكَذَلِكَ الَّذِي
 يُصْبَغُ بِهِ: الصَّبْغُ، وَأَشْدَّ: (٣)

وَاصْبِغْ ثِيَابِي صَبْغًا تَحْقِيقًا

بِحَيْدِ الْعِصْفِرِ لَا تَشْرِيقًا

(١) شعره (١٧٤) «شعراء إسلاميون» وروايته:

وَلَكِنَّ نَصْرًا أَدْمَنْتُ وَتَخَاذَلْتُ وَقَالُوا عَمْرُنَا مِنْ مَجِبَّتِنَا الْقَفْرُ
 وَرِوَايَةُ الْمُؤَلَّفِ هِيَ رِوَايَةُ أَبِي زَيْدٍ فِي نَوَادِرِهِ (٣٠١)، وَأَبِي عُبَيْدِ الْبَكْرِيِّ فِي فَضْلِ الْمَقَالِ
 (٢٦٨) مَعَ بَعْضِ الْأَخْتِلَافِ.

(٢) ديوانه (٥٠).

(٣) البيتان مع أبيات أخر أنشدها أبو زيد في نوادره (١٧٠) قال: قال العُدَّافِرُ، وهو من كِنْدَةَ،
 وَوَصَفَهُ ابْنُ دُرَيْدٍ فِي الْأَشْتِقَاقِ (٣٦٦٣) بِأَنَّهُ شَرِيفٌ فِي الْإِسْلَامِ، وَأَنَّهُ مِنْ تَيْمِ اللهِ بِنِ تَعْلَبَةَ؟!
 وَقَالَ إِنَّهُ الْعُدَّافِرُ بِنُ زَيْدٍ. وَلَمْ يَرْتَضِ أَبُو مُحَمَّدٍ الْأَسْوَدُ الْعُنْدُجَانِيُّ الْأَعْرَابِيُّ هَذِهِ الشُّبَّةَ،
 وَقَالَ - فِيمَا نَقَلَهُ عَنْهُ الْبَغْدَادِيُّ فِي شَرْحِ شَوَاهِدِ شُرُوحِ الشَّافِيَةِ (٢٢٧) -: إِنَّهَا لِسَكِينِ بْنِ
 نَضْرَةَ، عَبْدٌ لِبَجِيلَةَ، وَكَانَ تَزَوَّجَ بَصْرِيَّةً فَكَلَفْتَهُ عَيْشَ الْعِرَاقِ. وَزَادَهَا سَبْعَةُ آيَاتٍ ذَكَرَهَا
 الْبَغْدَادِيُّ فِي كِتَابِهِ فَلْيُرَاجِعْهَا مَنْ شَاءَ ذَلِكَ هُنَالِكَ.

وَصَبِغُ الرَّجُلِ فِي النَّعَمِ / غَرَقَهُ فِيهِ، وَصَبَعْتُ اللَّقْمَةَ فِي الْمَرَقِ أَصْبَعُهَا قَالَ
تَعَالَى^(١): ﴿ وَصَبِغَ لِلآكِلِينَ ﴾ وَصَبِغَ الْفَرَسُ صَبِغًا: ابْيَضَّتْ نَاصِيئَتُهُ. وَصَبِغَ
الطَّائِرُ: ابْيَضَّ ذَنَبُهُ، وَصَبَعَتِ الشَّاهُ: ابْيَضَّ ذَنَبُهَا.

- مَعَ: «أَنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا». قَالَ الْأُسْتَاذُ أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ الْأَبْرَشِ: (٢)
«تَمَلُّوا» هَلْهِنَا بِمَعْنَى تَتَرَكُّوا، أَي: إِنَّ اللَّهَ لَا يَتْرُكُ الْمُجَازَاةَ عَلَى الْعَمَلِ حَتَّى
تَتَرَكُّوا الْعَمَلَ، وَ«حَتَّى» غَايَةٌ عَلَى بَابِهَا. وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: «حَتَّى» هَلْهِنَا بِمَعْنَى
«إِذَا» وَهُوَ غَلَطٌ. وَقَالَ غَيْرُهُ: إِنَّهَا بِمَعْنَى الْوَاوِ، وَهُوَ غَلَطٌ أَيْضًا لِأَنَّهَا لَوْ كَانَتْ
بِمَعْنَى الْوَاوِ، أَوْ بِمَعْنَى «إِذَا» كَانَتْ غَيْرَ عَامِلَةٍ، وَكَانَ يَجِبُ عَلَى قَوْلِهِمْ: حَتَّى
تَمَلُّونَ [بُنُونٌ] ثَابِتَةً فَحَذَفَهَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ «حَتَّى» غَايَةٌ عَلَى بَابِهَا فَاعْلَمَهُ.

- قَالَتْ عَائِشَةُ: «لَوْ نَشَرِ لِي أَبُوَايَ مَا تَرَكَتَهُنَّ». يُقَالُ نَشَرَ الْمَيْتَ: إِذَا
حَيَّيَ، قَالَ الشَّاعِرُ^(٣):

(١) سورة المؤمنون.

(٢) من أئمة النحو واللغة المحققين، أندلسي، اسمه خَلْفُ بْنُ يُونُسَ بْنِ فَرْتُونِ، روى عن أبي
بَكْرِ عَاصِمِ بْنِ أَيُّوبَ، وأبي الحسين بن سراج، وأبي علي الغساني، قال ابن بشكوال: «كَانَ
عَالِمًا بِالْأَدَابِ وَاللُّغَاتِ، مُقَدِّمًا فِي مَعْرِفَتِهَا وَإِتْقَانِهَا، مَعَ الْفَضْلِ وَالِدَيْنِ وَالْخَيْرِ وَالتَّوَّاضِعِ»
عَرَضَ عَلَيْهِ الْقَضَاءُ فَا مَتَنَعَ مِنْهُ، لَهُ مَجَالِسُ أَدَبٍ وَأَشْعَارٌ جَيِّدَةٌ، وَنَدَوَاتُ عِلْمٍ، ذَكَرَ الْمُقَرَّبِيُّ
فِي «نَفْحِ الطَّيْبِ» نَمَازِجُ مُسْتَحْسَنَةٌ مِنْهَا. وَنَقَلَ عَنْهُ أَبُو حَيَّانِ الْأَنْدَلُسِيُّ فِي «التَّذْيِيلِ
وَالتَّكْمِيلِ» بَعْضَ آرَائِهِ النَّحْوِيَّةِ. توفى بِقُرْطُبَةَ سنة (٥٣٢هـ). ومن هنا يظهر أنه بعد المؤلف
بِزَمَنِ فَهَلْ هُوَ الْمَقْصُودُ؟! أَوْ هَلْ هَذِهِ التَّعْلِيلَةُ مِنْ كَلَامِ الْمُؤَلِّفِ؟! أَخْبَارُ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ
الْأَبْرَشِ فِي الصَّلَةِ (١٧٤)، وَبَغِيَةِ الْمَلْتَمَسِ (٢٨٩)، وَبَغِيَةِ الْوَعَاةِ (٥٥٧/١).

(٣) هو الأعمش، ديوانه (١٠٥) «الصباح المنير». وهما في إعراب القراءات (١/٢٥، ٩٧)، =

لَوْ أَسْنَدَتْ مَيْتًا عَلَيَّ نَحَرَهَا عَاشَ وَلَمْ يُنْقَلْ إِلَيَّ قَابِرٍ
 حَتَّى يَقُولَ النَّاسُ مِمَّا رَأَوْا يَا عَجَبًا لِلْمَيِّتِ النَّاشِرِ
 فَهَذَا مِنْ نَشْرِ فَهُوَ نَاشِرٌ، كَمَا تَقُولُ: ضَرَبَ فَهُوَ ضَارِبٌ. وَيُقَالُ: أَنْشَرَ اللَّهُ الْمَوْتَى
 فَنَشَرُوا، وَيُرْوَى: «لَوْ نُشِرَ لِي أَبُوَاي».

- الثَّمَلَةُ - بِضَمِّ الثُّونِ -: النَّمِيمَةُ، يُقَالُ: رَجُلٌ نُمْلٌ: إِذَا كَانَ نَمَامًا قَالَ
 الرَّاعِي (١):

لَسْنَا بِأَخْوَالِ أَقْوَامٍ يَزِيلُهُمْ قَوْلُ الْعِدْوِ [وَلَا ذُو الثَّمَلَةِ الْمَحَلُّ]
 [قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: الثَّمَلَةُ هِيَ قُرُوحٌ] تَخْرُجُ فِي الْجَنْبِ [وغيره] قَالَ النَّبِيُّ ﷺ
 لِلشِّفَاءِ (٢): عَلِمِي حَفْصَةَ رُقِيَةَ الثَّمَلَةَ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (٣): سَمِعْتُ ذَلِكَ - أَرَاهُ

= والشاهد في الثاني منهما وهو في مجاز القرآن (٧٠/٢، ١٥٣، ٢٠٢، ٢٨٦)، وجمهرة
 اللُّغة (٧٣٤)، والاشتقاق (٢٤٢)، وتفسير الطبري (١٣/١٩)، والخصائص (٣/٣٢٥)،
 (٣٣٥)، والأزمنة والأمكنة (٣١/١)، والمُخصَّص (٩٢/٩)، وتفسير القرطبي (٣/٢٣)،
 ومقاييس اللُّغة (٥/٣٤٠)، والصُّحاح، واللُّسان، والتَّاج (نشر).

(١) ديوانه (٢٠١)، ويُراجع: غريب الحديث لأبي عبيد (٨٤/١).

(٢) صَحَابِيَّةٌ أَسْلَمَتْ قَبْلَ الْهِجْرَةِ بِمَكَّةَ، هِيَ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ بْنِ خَلْفٍ، قُرَشِيَّةٌ،
 عَدَوِيَّةٌ، كَانَتْ مِنْ عَقَلَاءِ النِّسَاءِ وَفَضْلَاتِهِنَّ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزُورُهَا وَيُقِيلُ عِنْدَهَا فِي
 بَيْتِهَا، وَكَانَتْ قَدْ اتَّخَذَتْ لَهُ فِرَاشًا وَإِزَارًا يَنَامُ فِيهِ، فَلَمْ يَزَلْ عِنْدَ وَلَدِهَا حَتَّى أَخَذَهُ مِنْهُ مِرْوَانَ
 ابْنَ الْحَكَمِ، وَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلِمِي حَفْصَةَ رُقِيَةَ الثَّمَلَةَ، كَمَا عَلَّمْتَهَا الْكِتَابَةَ.
 أَخْبَارُهَا كَثِيرَةٌ وَحَدِيثُهَا هَذَا مَشْهُورٌ بِرَوَايَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ مَطْوَلَةٍ وَمُخْتَصِرَةٍ، وَاسْمُهَا لَيْلَى،
 وَغَلَبَ عَلَيْهَا الشِّفَاءُ. يُرَاجَع: الاستيعاب (١٨٦٨)، والإصابة (٧/٧٢٧).

(٣) من قوله: قال الأصمعي كله لأبي عبيد في غريب الحديث (٨٤/١)، وليس فيه قوله: =

الهِئَمُ بِنُ عَدِيٍّ - يَقُولُ فِيهِ رُقِيَّةُ التَّمْلَةِ .

- قَالَ أُمِيَّةُ بِنُ أَبِي الصَّلْتِ ^(١) - فِي الدَّبِيحِ - :

وَلِإِبْرَاهِيمَ الْمُوفَىءَ بِالنُّذْ
بِكْرُهُ لَمْ يَكُنْ لِيَصْبِرَ عَنْهُ
أَبْنِيَّ إِنِّي نَذَرْتُكَ لِلَّهِ شَحِيحِ
وَاشْدُدِ الصَّفْدَ لَا أَحِيدُ عَنِ السِّدِّ
وَلَهُ مُدِيَّةٌ تَخَايَلُ فِي اللَّحْمِ
بَيْنَمَا يَخْلَعُ السَّرَابِلَ عَنْهُ
فَخُذْنَ ذَا وَأَرْسِلِ ابْنَكَ إِنِّي
وَالدُّ يَتَمِّي وَآخِرُ مَوْلُو
رَبَّمَا تَكْرَهُ النَّفُوسُ مِنَ الْأُمِّ

- كَانَ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ وَدِّ قَدْ وَقَفَ هُوَ وَخَيْلُهُ فَقَالَ : مَنْ يُبَارِزُ؟ ^(٢) فَبَرَزَ إِلَيْهِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ عَلِيُّ : يَا عَمْرُو : إِنَّكَ كُنْتَ عَاهَدْتَ اللَّهَ لَا يَدْعُوكَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ قُرَيْشٍ إِلَى إِحْدَى خِصْلَتَيْنِ إِلَّا أَخَذْتَهُمَا مِنْهُ ، فَقَالَ : أَجَلُ ، قَالَ لَهُ عَلِيُّ : فَإِنِّي أَدْعُوكَ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِلَى الْإِسْلَامِ ، فَقَالَ : لَا حَاجَةَ لِي بِذَلِكَ ، قَالَ : فَإِنِّي أَدْعُوكَ إِلَى النَّزَالِ ، قَالَ : وَلِمَ يَا بَنَ أَخِي؟ فَوَاللَّهِ مَا أَحِبُّ أَنْ أَقْتُلَكَ ، قَالَ لَهُ

«سمعت ذلك . . .» =

(١) ديوانه (٤٤٠-٤٤٤) تحقيق د/ السَّطْلِي ، وهي في الديوان غير متوالية مع اختلاف في الرواية .

(٢) القصة مشهورة في السيرة النبوية وغيرها .

عَلِيٍّ: وَلَكِنِّي - وَاللَّهِ - أَحِبُّ أَنْ أَقْتُلَكَ [. . .] / عِنْدَ ذَلِكَ نَزَلَ فَنَزَلَ عَنْ فَرَسِهِ
فَعَقَرَهُ وَضْرَبَ وَجْهَهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ عَلِيٌّ فَنَنَازَلَا وَتَجَاوَلَا فَقَتَلَهُ عَلِيٌّ وَخَرَجَتْ
خَيْلُهُ مِنْهُزِمَةً حَتَّى اقْتَحَمَتِ الْخَنْدَقَ هَارِبَةً، فَقَالَ عَلِيٌّ بِنُ أَبِي طَالِبٍ فِي ذَلِكَ: (١):

نَصَرَ الْحِجَارَةَ مِنْ سَفَاهَةِ رَأْيِهِ وَنَصَرْتُ رَبَّ مُحَمَّدٍ بِصَوَابِي
فَصَبَرْتُ حِينَ تَرَكْتُهُ مُتَجَدِّلاً كَالجِرْعِ بَيْنَ دَكَادِكِ وَرَوَابِي
وَعَفَفْتُ عَنْ [أَثْوَابِهِ] وَلَوْ نَنِي كُنْتُ الْمُقَطَّرَ بَرْنِي أَثْوَابِي
لَا تَحْسِبَنَّ اللَّهُ خَاذِلَ دِينِهِ وَنَبِيَّهِ يَا مَعْشَرَ الْأَحْزَابِ

- فِي رُفْيَةِ الثُّمَلَةِ هَذِهِ الْعَرُوسُ تَحْتَمِلُ وَتُقْتَالُ، وَتَكْتَحِلُ، وَكُلُّ شَيْءٍ يُفْتَعَلُ غَيْرَ
أَنَّ لَا تُعَاطِي الرَّجُلَ مَدَى الْهَرَوِيِّ، وَلَا رُفْيَةَ إِلَّا ثُمَّلَةَ أَوْ حَمَهُ، فَالْثُمَّلَةُ مَا ذَكَرْنَا.
تَقُولُ الْمَجُوسُ: إِنَّ وَالدَّ الرَّجُلِ إِذَا كَانَ مِنْ أُخْتِهِ ثُمَّ حُطَّ عَلَى الثُّمَلَةِ سُفْيَا
صَاحِبُهَا قَالَ (٢):

وَلَا عَيْبَ فِيهَا عَزَقٍ لِمَعْشِرٍ كِرَامٍ وَأَنَا لَا نَحُطُّ عَلَى الثُّمَلِ
يُرِيدُ: إِنَّا لَسْنَا بِمَجُوسٍ نَنكحُ الْأَخْوَاتِ. قَالَ الْمَاورِدِي (٣): وَكَانَ مُعَاوِيَةُ
اسْتَعْمَلَ رَجُلًا مِنْ كَلْبٍ فَذُكِرَ عِنْدَهُ الْمَجُوسُ يَوْمًا فَقَالَ: لَعَنَ اللَّهُ الْمَجُوسَ

(١) السِّيرة النَّبَوِيَّةُ (٣/٢٢٥).

(٢) تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ.

(٣) هُوَ عَلِيٌّ بِنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَبِيبِ الْبَصْرِيِّ الشَّافِعِيِّ (ت ٤٥٠هـ) صَاحِبُ كِتَابِ «الْحَاوِي»
الْآتِي ذَكَرَهُ، وَهُوَ مُعَاوِرٌ لِلْمَوْئَلِّفِ لَكِنَّهُ مُشْرَقِيٌّ وَالْمَوْئَلِّفُ أُنْدَلِسِيٌّ، فَمِنَ الْمُسْتَبْعَدِ أَنْ
يُنْقَلَ عَنْهُ؟! أَحْبَابُ الْمَاورِدِيِّ فِي: تَارِيخِ بَغْدَادِ (١٢/١٠٢)، وَطَبَقَاتِ الْفُقَهَاءِ (١٣١)،
وَطَبَقَاتِ السُّبُكِيِّ (٥/٢٦٧)، وَغَيْرِهَا.

يَنْكِحُونَ أُمَّهَاتِهِمْ، وَاللَّهُ لَوْ أُعْطِيَتْ عَشْرَةُ آلَافٍ دِرْهَمٍ مَا نَكَحْتُ أُمَّي، فَبَلَغَ ذَلِكَ مُعَاوِيَةَ فَقَالَ: قَبَّحَهُ اللَّهُ أَتْرُونَهُ لَوْ زَادُوهُ فَعَلَ، وَعَزَلَهُ.

- وَقَوْلُهُمْ: «هَذَا أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ». النَّعَمُ لَا يَقَعُ إِلَّا عَلَى الْإِبِلِ خَاصَّةً، وَالْأَنْعَامُ تَقَعُ عَلَى الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالغَنَمِ، فَإِذَا انْفَرَدَتِ الْبَقَرُ لَمْ يَقُلْ لَهَا: نَعَمٌ، وَلَا أَنْعَامٌ. وَحُمْرُهَا: كِرَامُهَا.

- عَنِ «الْحَاوِي» قَالَ: (نَا) أَبُو نُعَيْمٍ (نَا) سُفْيَانُ، عَنِ مَنْصُورٍ: عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ هَمَّامٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ حُذَيْفَةَ فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ رَجُلًا يَرْفَعُ الْحَدِيثَ إِلَى عُثْمَانَ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ»، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: الْقَتَاتُ: النَّمَامُ، يُقَالُ: قَتَّ الرَّجُلُ قَتًّا: إِذَا مَشَى بِالنَّمِيمَةِ، وَيُقَالُ لِلنَّمَامِ: الْقَسَّاسُ وَالْقَسُّ بِفَتْحِ الْقَافِ، وَهُوَ يَتَّبِعُ النَّمَائِمَ. وَأَمَّا بِكُسْرِ الْقَافِ فَعَالِمُ النَّصَارَى. وَيُقَالُ لِلنَّمَامِ: دِفْرَارَةٌ بِدَالٍ مَخْلِيَّةٍ وَقَافٍ وَرَاءَ يَنْ مَخْلِيَّتَيْنِ، وَجَمْعُهُ: دَقَارِيرٌ^(١). و«الْحَمَامُ»: بِخَاءٍ مَنْقُوطَةٍ و«الْقَمَامُ»: بِالْقَافِ.

- و«الدَّبَّاحُ»: بِالذَّالِ وَالْحَاءِ الْمَخْلِيَّتَيْنِ، وَبَاءٍ مُعْجَمَةٍ بِوَاحِدَةٍ^(٢). و«الْعَمَّازُ»: بِالغَيْنِ وَ[الرَّاي] الْمُعْجَمَتَيْنِ. وَالهِمَّازُ أَيْضًا وَاللَّمَّازُ الْمُهْنِمُ^(٣). بِالْيَاءِ وَالتَّوْنِ بَيْنَ الْهَاءِ وَالْمِيمِ وَالْمُهْنِمِلُ بِالتَّوْنِ وَمِيمَيْنِ بَيْنَ الْهَاءِ وَاللَّامِ. وَالْمُؤَسُّ أَيْضًا بِهَمْزَةٍ سَاكِنَةٍ بَيْنَ الْمِيمِ وَالْوَاوِ. وَالْمِيَّاسُ أَيْضًا بِهَمْزَةٍ مَفْتُوحَةٍ بَيْنَ الْيَاءِ وَالْأَلْفِ. وَالْمَيْسُ أَيْضًا بِهَمْزَةٍ مَكْسُورَةٍ بَيْنَ الْمِيمِ وَالسِّينِ،

(١) اللسان: (دقر) «وَرَجُلٌ دِفْرَارَةٌ نَمَامٌ، كَأَنَّهُ دُو دِفْرَارَةٌ؛ أَي: دُو نَمِيمَةٍ».

(٢) هو إنحاء الظهر.

(٣) في اللسان: (هنم) «الْمُهْنِمُ: النَّمَامُ»

يُقَالُ: مَأَسَ الرَّجُلُ يَمَأَسُ مَأَسًا: إِذَا مَشَى [.... .] ^(١) وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ نَمَلٌ
بِتَشْدِيدِ الْمِيمِ: إِذَا ... كَمَا قَدَمْنَا، وَمَنْمَلٌ بِضَمِّ الْمِيمِ ... /

[وَصَلَّى اللهُ عَلَيَّ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ]
[وَأَخِرُ دَعْوَانَا أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ..]

(١) كَلِمَاتٌ غَيْرٌ وَاضِحَةٌ، لَعَلَّهَا: «إِذَا مَشَى بَيْنَ النَّاسِ بِالتَّمِيمَةِ» أَوْ مَا أَشْبَهَ هَذِهِ الْعِبَارَةَ.
جَاءَ فِي اللِّسَانِ (مَأَسَ): «أَبُو زَيْدٍ: مَأَسَتْ بَيْنَ الْقَوْمِ، وَأَرَشْتُ، وَأَرَثْتُ، بِمَعْنَى وَاحِدٍ
وَرَجُلٌ مَائِسٌ، وَمَوْسٌ، وَمِمَّاسٌ، وَمِمَّاسٌ: نَمَامٌ، وَقِيلَ: هُوَ الَّذِي يَسْعَى بَيْنَ النَّاسِ
بِالْفَسَادِ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ، وَمَأَسٌ مِثْلُ فَعَّالٌ بِتَشْدِيدِ الْهَمْزَةِ عَنِ كُرَاعٍ».

الفهارس العامّة

٤٣٧	١ - الآيات القرآنية
٤٥٤	٢ - الأحاديث والآثار
٤٥٧	٣ - الشعر
٤٧٣	٤ - أنصاف الآيات
٤٧٤	٥ - الرّجز
٤٧٩	٦ - الحكم والأمثال
٤٨٠	٧ - الأقوال المأثور وأمثلة النّحويين
٤٨٢	٨ - المواضع والبُلدان
٤٨٦	٩ - الأيام والغزوات
٤٨٧	١٠ - الأعلام
٥٠١	١١ - القبائل والجماعات والفرق
٥٠٥	١٢ - الكتب المذكورة في المتن
٥٠٦	١٣ - اللّغة
٥٢٩	١٤ - لغات القبائل والأمم
٥٣٠	المصادر والمراجع
٥٥٥	١٥ - الموضوعات

١- الآيات القرآنية

رقمها	ج/ص	الآية
﴿سورة الفاتحة﴾		
٦	١٢٧/١	- ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ...﴾
٧	١٢/٢	- ﴿الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾
(سورة البقرة)		
٢	٨٢/٢	- ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ﴾
١٧	٢٠٣/١	- ﴿أَسْتَوْفَى نَارًا﴾
٢٠	٣٤٧/٢	- ﴿وَإِذَا أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا﴾
٤٨	١١٧/٢، ٢٧٥/١	- ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْرَى نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا﴾
٥٢	٨١/٢	- ﴿ثُمَّ عَفَوْنَا عَنْكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾
٥٨	١٢٠، ٥٤/١	- ﴿وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ﴾
٨٧	٧٠، ٦٩/١	- ﴿أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُكُمْ﴾
٩١	٣٢/٢	- ﴿فَلِمَ تَقْتُلُونَ نَبِيَّاءَ اللَّهِ﴾
٩٨	٢٨٩/٢، ١٨٤/١	- ﴿وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ﴾
١٠٠	٤٠٩/١	- ﴿أَوْ كَلَّمَا عَاهَدُوا عَهْدًا نَبَذَهُمْ﴾
١٠٢	٢٣٥/٢، ٣٣٧/١	- ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَنَزَّلُوا الشَّيْطَانُ﴾
١٠٣	٣٠٥/٢	- ﴿لَمَثُوبَةٌ﴾
١٠٦	٢٦٤/١	- ﴿نَأَتْ يَخَيْرُ مِنْهَا﴾
١١٧	١٦٩/١	- ﴿يَبْدِعُ السَّمَوَاتِ﴾
١٢٣	١١٧، ٢١١/١	- ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْرَى﴾
١٣٢	٧٣/١	- ﴿فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾
١٤٣	١٨٥/١	- ﴿أُمَّةً وَسَطًا﴾
١٤٥	٣٧٥/١	- ﴿وَلَكِنْ آتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾
١٥٦	٢٦١/١	- ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾

١٢٩/٢	١٧٧	- ﴿مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ﴾
٧١/٢	١٧٨	- ﴿وَأَدَّاهُ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ﴾
١٢٣، ١٠٣/١	١٨٤	- ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾
٢٣٣، ٢٣٠/٢		
٣٠٥، ٣٠٢/١	١٨٥	- ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾
٣٨٠/٢		
١٩٩/٢	١٨٧	- ﴿الْقَتْلُ الْبَاطِلُ بِالْحَرْبِ﴾
١٢٨/٢	١٨٩	- ﴿وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ اتَّقَى﴾
١٤٥/١	١٩١	- ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾
٣٦٩، ٤١/١	١٩٦	- ﴿حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا﴾
٧١/٢، ٣٨٧		
٣٨٨، ١٩٩/١	١٩٧	- ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَةٌ﴾
١٥٩/١	٢٠٥	- ﴿وَإِذَا تَوَلَّى سَكَتَ﴾
١٨١/٢	٢١٤	- ﴿حَتَّىٰ يَقُولَ الرَّسُولُ﴾
٢٦٧/١	٢١٩	- ﴿قُلِ الْمَسْئُورُ﴾
١١/٢	٢٢٣	- ﴿أَنِّي شَعْتُمُ﴾
٣٢٢/٢، ٤١١/١	٢٢٦	- ﴿لِلَّذِينَ يُؤَلُّونَ مِن نِّسَابِهِمْ﴾
٣٥		
٣٨٠، ٢٧/٢	٢٢٩	- ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ...﴾
١٩٥، ١٠٤/١	٢٣٣	- ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضَعْنَ أَوْلَادَهُنَّ﴾
٢٦٣، ٢٥٨		
١٨٦، ١٢١/٢		
٣٨٩، ٣٢٧		
٤/٢	٢٣٥	- ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِ مِنْ خُطْبَةِ النِّسَاءِ﴾
٢٣٨/١	٢٣٨	- ﴿وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَلْبَيْنِ﴾
١٧٤/١	٢٥٥	- ﴿لَا تَأْخُذْهُ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾
١٩١/١	٢٦٠	- ﴿لِيُطْمِئِنَّ قَلْبِي﴾

١٦٥/٢	٢٨٠
٦٨/٢، ٣٧٩/١	٢٨٢

- ﴿ وَإِنْ كَانَتْ ذُو عُسْرَةٍ ﴾
- ﴿ وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ ﴾

﴿سورة آل عمران﴾

٣٢٤/١	١٣
١١٤/١	١٨
١١/٢	٣٧
٩٧/٢	٤٢
٣١٢/١	٤٦
/١	٥٢
٣٤٦/٢	٧٥
/١	٩٦
٤١٠، ٤٠٩/١	٩٧
٧٥/١	١٢١
٥٧/٢	١٥٩
٩٥/٢	١٧٣
٧٣/١	١٨٦

- ﴿ يَرَوْنَهُمْ مِثْلَيْهِمْ ﴾
- ﴿ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ﴾
- ﴿ أَفَأَنْ لَكَ هَذَا ﴾
- ﴿ وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَأِكَةُ ﴾
- ﴿ وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ ﴾
- ﴿ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ ﴾
- ﴿ إِلَّا مَا دُمَّتْ عَلَيْهِ قَائِمًا ﴾
- ﴿ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ ﴾
- ﴿ فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ ﴾
- ﴿ بُنْيَانٍ الْمُؤْمِنِينَ مَقْلَعِدُ ﴾
- ﴿ لَا تَقْضُوا مِنْ حَوْلِكُمْ ﴾
- ﴿ الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ ﴾
- ﴿ لَتَجْلِبُونَ فِي أَمْوَالِكُمْ ﴾

﴿سورة النساء﴾

٢/١	٢
٣٤، ٣٤٢/٢	٣
٢١٢/٢	٤
٢٥٤، ٢٢٢/١	٦
٣٤٥/١	١٠
١٨٣/٢	٢٤
١٨٣/٢	٢٥
٢٣٨، ٢٣٧/٢	٢٩
٤٨/٢	٣٥

- ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ ﴾
- ﴿ فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ ﴾
- ﴿ صِدْقَتَيْنِ نَحْلَةً ﴾
- ﴿ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا ﴾
- ﴿ فِي يَطْوِيهِمْ نَارًا ﴾
- ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ ﴾
- ﴿ فَإِذَا أَحْصَيْنَ ﴾
- ﴿ إِلَّا أَنْ تَكُونَ بَحْرَةً ﴾
- ﴿ فَأَبْعَثُوا حُكَمَا مِنْ أَهْلِيهِ ﴾

٩٧/٢، ٢٦٧/١	٦٩	﴿ وَحَسَنَ أَوْلِيَّكَ رَفِيقًا ﴾ -
٢٨١، ١٣٢/١	٨٦	﴿ وَإِذَا حُيِّبْتُمْ بِبَحِيرَةٍ ﴾ -
٧٧/١	٩٠	﴿ أَوْ جَاءَهُمْ حَصِيرَةٌ صُودُوا لَهُمْ ﴾ -
١٩/٢	١٠٠	﴿ يَجِدُ فِي الْأَرْضِ مَرْعًا كَثِيرًا وَسَعَةً ﴾ -
٨/٢، ١٤٠/١	١٠١	﴿ وَإِذَا ضَرَيْتُمْ فِي الْأَرْضِ ﴾ -

١٥٥

٢٠٢/١	١١٧	﴿ إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنْتًا ﴾ -
١٤١/٢	١٣٠	﴿ وَإِنْ يَنْفَرُوا ﴾ -
٣٩٦/٢	١٥٧	﴿ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ ﴾ -
١٧٧/٢	١٧١	﴿ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهُ وَاحِدٌ ﴾ -
٢١٤/٢	١٧٦	﴿ فَإِنْ كَانَتَا ﴾ -

﴿سورة المائدة﴾

١٦٦/١	١	﴿ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ ﴾ -
٣٠٧، ١٩٢/١	٣	﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةُ ﴾ -
٢٦٢/٢		
٦٣، ٥٨، ٥١/١	٦	﴿ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ ﴾ -
١٠٢، ٨٩		
٢٤٤/٢	٢١	﴿ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ ﴾ -
٢٨٣/٢	٢٩	﴿ إِنَّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ ﴾ -
١٢٢/١	٤١	﴿ سَمَّعُونَ لِلْكَذِبِ ﴾ -
٣٩١/٢	٤٢	﴿ أَكَلُونَ لِلشُّحِّ ﴾ -
١٦٣/١	٤٤	﴿ هُدًى وَنُورٌ ﴾ -
١٤٥/١	٤٩	﴿ وَأَحْذَرُهُمْ أَنْ يَقْتُلُوكَ ﴾ -
٢٨١/٢، ٣٢٠/١	٦٤	﴿ غَلَّتْ أَيْدِيهِمْ ﴾ -
٧٥/٢	٧٥	﴿ كَأَنَّا يَاكُلُونَ الطَّعَامَ ﴾ -
٢٦٢/٢	٩٠	﴿ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ ﴾ -
٣٩٧/٢، ٢٤٣/١	٩٥	﴿ فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلْتُمْ مِنَ النَّعْمِ ﴾ -

- ﴿ لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ ﴾ - ١٠١ / ٣٩١/٢
 ﴿ وَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ﴾ - ١١٦ / ١٥٥/١

﴿سورة الأنعام﴾

- ﴿ كَمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ قَرْنٍ ﴾ - ٦ / ٤٧/١
 ﴿ لِيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ ﴾ - ١٢ / ٣٥٦/١
 ﴿ أَتُحَدِّثُونِي ﴾ - ٨٠ / ٣٤٣، ١٣١/١
 ﴿ وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ ﴾ - ٨٢ / ١٤٦/٢
 ﴿ قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى نُورًا وَهُدًى لِلنَّاسِ ﴾ - ٩١ / ٣٨٥/١
 ﴿ فَالِقَ الْإِصْبَاحِ ﴾ - ٩٦ / ٢٤٢، ٢٤١/١
 ﴿ شَيْطَانِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ ﴾ - ١١٢ / ٣١٩/١
 ﴿ وَرَبِّ الْأَنْعَامِ حَمُولَةً وَفَرْشًا ﴾ - ١٤٢ / ١٢٥/٢
 ﴿ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِيسَةً ﴾ - ١٤٥ / ٤٠١/٢، ٦٦/١
 ﴿ إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا ﴾ - ١٥٩ / ١٤١/٢

﴿سورة الأعراف﴾

- ﴿ وَكَمْ مِنْ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا ﴾ - ٤ / ٦٣/١
 ﴿ وَقَدْ خَلَقْتَكُمْ ﴾ - ١١ / ٣١١/٢
 ﴿ وَطَوَافِقًا يَخِصِّمَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ ﴾ - ٢٢ / ١٤٤/١
 ﴿ خُدُوزٍ زَنْجَرٍ ﴾ - ٣١ / ٣٩١/٢
 ﴿ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ - ٣٢ / ١٩٣، ١٢٠/١
 ﴿ سَمِ الْخِيَاطِ ﴾ - ٤٠ / ٣٤٤/١
 ﴿ زَبِكُوا عَلَى رَجُلٍ مِنْكُمْ ﴾ - ٦٣ / ٣٦٣/٢
 ﴿ لِلَّذِينَ اسْتَضَعِفُوا لِمَنْ آمَنَ ﴾ - ٧٥ / ٤٠٥/٢
 ﴿ أَوْلَوْ كُنَّا كَرِيمِينَ ﴾ - ٨٨ / ٢٩٨/١
 ﴿ حَتَّى عَفَوْا ﴾ - ٩٥ / ٣٦٢/٢
 ﴿ فَظَلَمُوا بِهَا ﴾ - ١٠٣ / ١٤٦/٢
 ﴿ كَمَا لَهُمْ ﴾ - ١٣٨ / ١٨٣/١

٢٦١/١	١٥٤	﴿ سَكَتَ عَنْ مُوسَى الْغَضَبُ ﴾ -
٩٨، ٣٧/٢	١٥٥	﴿ وَأَخَارَ مُوسَى قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلًا ﴾ -
٥٤/١	١٦١	﴿ وَقُولُوا حِطَّةٌ وَادْخُلُوا الْبَابَ ﴾ -
١٤٦/٢	١٦٢	﴿ بِمَا كَانُوا يَظْلِمُونَ ﴾ -
٢٤٤/٢	١٧٢	﴿ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ﴾ -
٣٢٥/١	١٨٦	﴿ وَيَذُرُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ ﴾ -

﴿سورة الأنفال﴾

٧٥/٢	٩	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا مِرَدِفِينَ ﴾ -
٣٠٢، ٢٥٨/١	١٧	﴿ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ ﴾ -
٢٣١/١	٣٢	﴿ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَابًا ﴾ -
١٥٢/٢	٣٥	﴿ وَتَصْدِيهًا ﴾ -
٣٣١/٢	٤٢	﴿ وَالرَّكْبُ اسْفَلَ مِنْكُمْ ﴾ -
٨/٢	٧٢	﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا ﴾ -

﴿سورة التوبة﴾

١٨٣/٢، ٣١٥/١	٦	﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ ﴾ -
١٨/٢	٢٥	﴿ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ ﴾ -
١١١/٢	٣٤	﴿ وَلَا يُفْقِدُونَهَا ﴾ -
١٣٨/٢	٣٧	﴿ إِنَّمَا السَّبِيلُ ﴾ -
٣٢٢، ٣٢١/٢	٥٣	﴿ قُلْ أَنْفِقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا ﴾ -
١١٢، ٦٤/٢	٦٢	﴿ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ ﴾ -
٢٩٠/٢، ٢٠٦/١	٧٩	﴿ وَالَّذِينَ لَا يُجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ ﴾ -
٢٦٨/٢	٨٣	﴿ فَإِنْ رَجَعَكَ اللَّهُ ﴾ -
١١٧/٢	١٠٣	﴿ وَصَلَّ عَلَيْنِهِمْ ﴾ -

﴿سورة يونس﴾

٤١١/٢	٢	﴿ أَنْ لَهُمْ قَدَمٌ صِدْقٍ ﴾ -
-------	---	---------------------------------

٧١/١	٥١	﴿ أَتُنذِرَ إِذَا مَا ﴾ -
١٥٦/٢	٥٩	﴿ مَا لِلَّهِ أُذُنٌ لَكُمْ ﴾ -
١٤٥/٢	٨٥	﴿ لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلْقَوْمِ ﴾ -
١٢٨/١	٨٨	﴿ رَبَّنَا اطْمِسْ ﴾ -
١٥٦/١	٨١	﴿ التَّيْحَرُ إِنَّ اللَّهَ سَيُطِلُّهُ ﴾ -
١٢٨/١	٨٩	﴿ قَدْ أُجِيبَتْ دَعْوَتُكُمْ ﴾ -

﴿سورة هود﴾

٢٥/٢، ٨٧/١	٣	﴿ يَتَّبِعْكُمْ مَنَعًا حَسَنًا ﴾ -
٣٤٣		
٢٩٢/١	١٩	﴿ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ ﴾ -
٣١٦/١	٢٧	﴿ الَّذِينَ هُمْ أَرَادْنَا ﴾ -
/١	١١٤	﴿ وَرُلْنَا مِنَ الْبَيْلِ ﴾ -

﴿سورة يوسف﴾

٣٩/٢	٢٣	﴿ هَيْتَ لَكَ ﴾ -
١٢٨، ٢٣٩/٢	٢٩	﴿ يُوسُفُ أَعْرَضَ عَنْ هَذَا ﴾ -
١٤٧/١	٨١	﴿ إِنَّكَ ابْنُكَ سَرَقَ ﴾ -
٢٠، ٢٥٦، ٣٢٥/١	٨٢	﴿ وَسَتَلِ الْقَرْيَةَ ﴾ -
٢٢١/٢	٩٥	﴿ قَالُوا تَاللَّهِ إِنَّكَ لَفِي ضَلَالِكَ الْكَبِيرِ ﴾ -
٧١/١	١٠١	﴿ تَوَقَّيْ مُسْلِمًا وَآلْحَقْفِي بِالصَّالِحِينَ ﴾ -
٢٨٧/٢، ١٨٢/١	١٠٩	﴿ وَلَدَارُ الْآخِرَةِ ﴾ -

﴿سورة الرعد﴾

١٧١/٢	١٧	﴿ فَسَأَلَتْ أُوْدِيَةً بِقَدَرِهَا ﴾ -
٨٨/٢	٢٥	﴿ لَمْ تَلْعَنَهُ ﴾ -

﴿سورة ابراهيم﴾

٣٠٨/١	٥	﴿ وَذَكَرَهُمْ بِإِسْمِ اللَّهِ ﴾ -
٣٤٩/١	٩	﴿ فَرَدُّوا أَيْدِيَهُمْ فِي أَفْوَاهِهِمْ ﴾ -

٩٤/٢	١٤	﴿ ذَٰلِكَ لِمَنْ خَافَ مَقَامِي ﴾ -
٧١/١	٣٥	﴿ وَأَجْنِبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ ﴾ -
١٧٩/٢	٢٤	﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ ﴾ -
١٠/١	٤٦	﴿ وَإِنْ كَانَتْ مَكْرُهُمْ لِيَنْزِلَ ﴾ -

﴿سورة الحجر﴾

٣٢٥/١	٣	﴿ ذَرَّهُمْ يَأْكُلُوا وَيَسْتَعْمُوا ﴾ -
٢٦٣/٢	١٥	﴿ إِنَّمَا سَكِرْتُمْ أَنْبَصْرَانَا ﴾ -
١٠١/٢	٢٢	﴿ وَأَرْسَلْنَا الرِّيحَ لَوْفِحَ ﴾ -
٢٢٧/٢	٦٨	﴿ هَتُّوْلَاءَ ضَيِّفِي ﴾ -
١٨٤/٢	٨٧	﴿ سَبْعًا مِنَ الثَّمَانِي وَالْقُرْءَانَ ﴾ -
١١٧/٢	٩٤	﴿ فَأَصْدَعَ بِمَا تُؤْمَرُ ﴾ -

﴿سورة النحل﴾

١٨٢/١	٣٠	﴿ وَكَدَّارُ الْآخِرَةِ ﴾ -
٦٣/٢	٩٨	﴿ وَيَوْمَ نَبْعَثُ فِي ﴾ -
٤١٠/١	١٢٣	﴿ ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ ﴾ -

﴿سورة الإسراء﴾

٨٨، ٨٧/٢	٦	﴿ عَلَيْهِمْ وَأَمْدَدْنَاكُمْ بِأَمْوَالِ ﴾ -
٢٥٦/١	٧	﴿ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا ﴾ -
٩٦/١	٢٣	﴿ فَلَا تَقُلْ لِمَا آفَى ﴾ -
٤٥/١	٤٥	﴿ نُسِجَ لَهُ السَّنَوَاتِ ﴾ -
٨٧/٢	٦٤	﴿ وَأَسْتَفْرِزُّ مِنْ أَسْتَطَعَتْ ﴾ -
٣٠/٢	٧٨	﴿ أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ السَّمْسِ ﴾ -

﴿سورة الكهف﴾

١٠١/١	٨	﴿ صَعِيدًا جُرُزًا ﴾ -
١٦٢، ٢٠٥/٢	١٦	﴿ مِرْقَفًا ﴾ -
١٦/١	١٧	﴿ وَإِذَا غَرَبَتِ تَقَرُّضُهُمْ ذَاتَ الشِّمَالِ ﴾ -

١٤٦/٢	٣٣	﴿ تَطْلُبُ مِنْهُ شَيْئًا ﴾ -
١٠١/١	٤٠	﴿ فَتُصْبِحُ صَعِيدًا زَلَقًا ﴾ -
٧/١	٩٧	﴿ فَمَا أَسْطَعُوا أَنْ يَظْهَرُوهُ ﴾ -
٤١٠/٢، ٢٧/١	١٠٥	﴿ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَنًا ﴾ -
٣٢٣		
١٤٥، ٢٠٩/٢	١٠٨	﴿ لَا يَتَّبِعُونَ عَنْهَا حَوْلًا ﴾ -
١٧٧/٢	١١٠	﴿ فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ ﴾ -

﴿سورة مريم﴾

٢٢٩/٢	٢٤	﴿ حَتَّىٰ سَرَّيْنَا ﴾ -
٣٠٤/١	٢٦	﴿ نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا ﴾ -
٨٣/٢	٩٥	﴿ وَكُلُّهُمْ آتِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرْدًا ﴾ -

﴿سورة طه﴾

٣٥٥، ٣٥٤/١	١٢	﴿ يَا أُولَادِ الْمَقْدِسِ طُورِي ﴾ -
٣٣٢/٢		
٢٦٦، ٢٦٥/١	١٥	﴿ أَكَادُ أَخْفِيهَا ﴾ -
١٤٥، ٤٠، ٣٩/١	٤٠	﴿ وَأَقْبِرَ الصَّلَاةَ لِيَذُكَّرِي ﴾ -
٢٢١/٢، ١١٥/١	٥٢	﴿ قَالَ عَلَّمَهَا عِنْدَ رَبِّي فِي كِتَابٍ لَا يَضِلُّ ﴾ -
١٥٩، ٧٧/١	٦٦	﴿ يُغَيَّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنهَا تَسْعَى ﴾ -
١٠/٢		
٣٤٤/٢	٦٩	﴿ إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدُ سِحْرٍ ﴾ -
٣١٧/١	٧٤	﴿ إِنَّهُمْ مِنْ يَأْتِ رَبَّهُمْ مَحْرَمًا ﴾ -
٣٨٥/١	٧٧	﴿ لَا تَخَفْ دَرَكًا ﴾ -
٣١٢/٢	٨٤	﴿ وَعَجَلْتُ إِلَيْكَ رَبِّ لِتَرْضَى ﴾ -
٩٣/٢، ١١٦/١	٨٦	﴿ أَنْ يَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبٌ مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ -
١٩٠/١	٩٤	﴿ يَبْنُونَ ﴾ -
٥٩/٢	٩٦	﴿ فَفَقِضْتُ قَيْضَةً ﴾ -

٣٨٥/١ ١١٧

﴿ فَلَا يُخْرِجَنَّكَ مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَى ﴾ -

١٤٤/١ ١٢١

﴿ مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ وَعَصَىٰ آدَمُ رَبَّهُ ﴾ -

﴿سورة الأنبياء﴾

٢٠١/١ ٣

﴿ وَأَسْرُوا النَّجْوَى الَّذِينَ ظَلَمُوا ﴾ -

٣٦١/١ ٩٥

﴿ وَحَرَّمْ عَلَىٰ قَرْيَةٍ ﴾ -

﴿سورة الحج﴾

١٨١/٢، ٣٣٧/١ ٢٥

﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ ﴾ -

٣٧٩/١ ٢٦

﴿ لِإِيْتِهَادِ مَكَاتِ الْبَيْتِ ﴾ -

٤٠٩/١ ٢٧

﴿ وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ ﴾ -

٣٧٨/١ ٣٢

﴿ ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظِمِ شَعْبَهُ اللَّهُ ﴾ -

٢٦١/١ ٣٦

﴿ وَجِبَّتْ جُنُوبَهَا ﴾ -

﴿سورة المؤمنون﴾

١١٤/١ ١

﴿ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ﴾ -

٤٢٨/٢، ٢٨٣/١ ٢٠

﴿ تَنْبُتُ بِالذَّهْنِ وَصَبِغَ لِلَّالِ كَلِينِ ﴾ -

١٨٣/٢ ٤٠

﴿ عَمَّا قَلِيلٍ ﴾ -

٢٧/٢ ١٠٣

﴿ وَمَنْ حَفَّتْ مَوَازِينُهُ ﴾ -

﴿سورة النور﴾

٣٩١/٢ ٢

﴿ وَلِيَشْهَدَ عَدَايَهُمَا طَافِقَةٌ ﴾ -

٤١/٢ ٦

﴿ فَشَهِدَةُ أَحَدِهِمْ ﴾ -

٢٤٣/٢، ٣٠١/١ ٣١

﴿ غَيْرِ أُولَى الْأَرْبَابَةِ مِنَ الرِّجَالِ ﴾ -

٢٥٤/١ ٤٣

﴿ يَكَادُ سَنَابِقُهُ ﴾ -

٣٧٥/١ ٦٠

﴿ وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النَّسَاءِ ﴾ -

﴿سورة الفرقان﴾

٩٦/٢ ٤١

﴿ أَهَذَا الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ رَسُولًا ﴾ -

٤١١/١ ٢٠

﴿ أَنْصَبِرُوكَ ﴾ -

٦٦/٢	٤٩	﴿ بَلَدَةٌ مَّيْمَنًا ﴾ -
٣٦٧/٢	٦٣	﴿ وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَمًا ﴾ -
٢٥٥/٢	٧٦	﴿ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا ﴾ -

﴿سورة الشعراء﴾

٤٠٥/١	٢٥	﴿ قَالَ لِمَنْ حَوْلَهُ ﴾ -
٣٦٨/١	٩٠	﴿ وَأَزْلَفْتِ الْجَنَّةُ ﴾ -
٤٠٥/١	٢١٠	﴿ وَمَا نَزَّلَتْ بِهِ الشَّيَاطِينُ ﴾ -

﴿سورة النمل﴾

٢٥٥/٢	٣٩	﴿ قَبْلِ أَنْ تَقُومَ مِنْ مَقَامِكَ ﴾ -
-------	----	--

﴿سورة القصص﴾

٨٢/٢	١٥	﴿ هَذَا مِنْ شِيعِنِهِ وَهَذَا مِنْ عَلْوِيَةٍ ﴾ -
١٥٩/١	٢٠	﴿ مِنْ أَقْصَا الْمَدِينَةِ يَسْعَى ﴾ -

﴿سورة العنكبوت﴾

٤٠٥/١	١٠	﴿ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ ﴾ -
٧٣/١	١١	﴿ وَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا ﴾ -

﴿سورة الروم﴾

١٤٤/٢	٣٩	﴿ لِيَرْبُؤُوا فِي أَمْوَالِ النَّاسِ ﴾ -
-------	----	---

﴿سورة لقمان﴾

٣٦٤/٢	١٩	﴿ وَأَقْصِدْ فِي مَشْيِكَ ﴾ -
١١٧/١	٣٣	﴿ وَلَا مَوْلُودٌ هُوَ جَارٍ ﴾ -

﴿سورة السجدة﴾

٢١٨/٢	١٠	﴿ آءِذَا ضَلَلْنَا فِي الْأَرْضِ ﴾ -
-------	----	--------------------------------------

﴿سورة الأحزاب﴾

٣٣٥/١	٣١	﴿ وَمَنْ يَقْنُتْ ﴾ -
٧٤/١	١٨	﴿ هَلُمَّ إِلَيْنَا ﴾ -

﴿ وَخَاتَمَ النَّبِيِّنَّ ﴾ - ٤٠ ٤٠٨/٢

﴿ غَيْرَ نَظِيرِينَ إِنَّهُ ﴾ - ٥٣ ٣١٣/٢

﴿سورة سبأ﴾

﴿ وَهُمْ فِي الْعُرْفَاتِ ءَامِثُونَ ﴾ - ٣٧ ٥/١

﴿سورة فاطر﴾

﴿ إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ ﴾ - ١٠ ١٣٤/١

﴿سورة يس﴾

﴿ فِي أَعْيُنِهِمْ أَغْنَالًا ﴾ - ٨ ٣٢٠/١

﴿ وَأَضْرِبْ لَهُمْ مَثَلًا أَصْحَابَ ﴾ - ١٣ ٢٩٨/١

﴿ وَإِنْ كُلُّ لَمَّا جَمِيعٌ لَدَيْنَا مُحْضَرُونَ ﴾ - ٣٢ ٨٣/٢

﴿ مَنْ يَعْنَا ﴾ - ٥٢ ١٠١/١

﴿ مِنْ الشَّجَرِ الْأَخْضَرِ نَارًا ﴾ - ٨٠ ٣٢٣/١

﴿سورة الصافات﴾

﴿ كَانَهُمْ رُؤُوسُ الشَّيَاطِينِ ﴾ - ٦٥ ٣٧٨/٢

﴿ فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ ﴾ - ١٠٢ ٧٧، ١٥٩/١

﴿سورة ص﴾

﴿ أَنْ أَسْأَلُوا ﴾ - ٦ ٢٢٣/١

﴿ حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ ﴾ - ٣٢ ، ٤٢/٢، ٢٣١/١

٢٥٥

﴿سورة الزمر﴾

﴿ أَمَنْ هُوَ قَلْبِي ﴾ - ٩ ١٩٦/١

﴿ أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ ﴾ - ٣٦ ٢٨٣/١

﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ﴾ - ٣٠ ٢٠٢/٢

﴿ مُمَسِّكَةٌ رَحْمَتِي ﴾ - ٣٨ ٣٠٨/١

﴿ قُلْ أَغْيَرِ اللَّهُ تَأْمُرُونِي أَعْبُدُ ﴾ - ٦٤ ، ١٠٤، ٩٥/١

٣٧١، ١٩٣

٣٩٦، ٢٣١/٢			- ﴿مَطُورَاتٌ بِمِيزَانٍ﴾
٣٢٩/١	٦٧		
		﴿سورة غافر﴾	
٩٨/١	٣		- ﴿وَقَابِلِ التَّوْبِ﴾
		﴿سورة فصلت﴾	
٨٧/٢	٤٠		- ﴿اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ﴾
		﴿سورة الشورى﴾	
١٧٤/١	٤٠		- ﴿وَحَزَنًا وَسِيبًا﴾
		﴿سورة الزخرف﴾	
١٥٢/٢	٥٧		- ﴿إِذَا قَوْمٌ مِّنْهُ يَصِدُّونَ﴾
٣٨٥/١	٨٣		- ﴿فَذَرَّهُمْ يُخَوِّضُونَ﴾
		﴿سورة الأحقاف﴾	
٢٣١/١	٢٤		- ﴿هَذَا عَارِضٌ مُّطِرًا﴾
٤٩/٢	٣٥		- ﴿بَلِّغْ﴾
		﴿سورة محمد ﷺ﴾	
٢٧٧/١	٤		- ﴿فَشَدُّوا أَلْوَانَ﴾
٣٦٧/١	٦		- ﴿عَرَفَهَا لَهُمْ﴾
٣٢/١	٣٥		- ﴿وَلَنْ يَتَرَكَا أَعْمَلِكُمْ﴾
		﴿سورة الفتح﴾	
٧١/١	٢٧		- ﴿إِنْ شَاءَ اللَّهُ ءَامِينَ﴾
		﴿سورة الحجرات﴾	
٢٥٢/١	١		- ﴿لَا نُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾
٦/١	٩		- ﴿يَقِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ﴾
٢٩٢/٢	١٢		- ﴿أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ﴾

﴿سورة ق﴾

٢٨٧/٢، ١٨٢/١	٩	- ﴿وَحَبَّ الْحَصِيدِ﴾
٤٠١، ٢٠٢/٢	١١	- ﴿وَإِحْيَا يَدَ بِلْدَةِ مَيْمَنًا﴾
٣٦٨/١	٣١	- ﴿وَأَرْزَقَتِ الْجَنَّةُ﴾
٣٠٣/١	٣٧	- ﴿أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾

﴿سورة الذاريات﴾

٣٢٨/١	٦	- ﴿لَوْعٌ﴾
١٨٠/١	٥٩	- ﴿ذُنُوبًا مِّثْلَ ذُنُوبِ أَصْحَابِهِمْ﴾

﴿سورة الطور﴾

٢٩٧/١	١٨	- ﴿فَكَفَّهِينَ﴾
-------	----	------------------

﴿سورة النجم﴾

١٩٣/١	٥٣	- ﴿وَالْمُؤَنَّفَكَةَ أَمْوَى﴾
-------	----	--------------------------------

﴿سورة القمر﴾

٣٢٣/١	٢٠	- ﴿أَعْيَارُ نَحْلِ شُنْفَعِرٍ﴾
-------	----	---------------------------------

﴿سورة الرحمن﴾

٢٨٤/٢، ٢٨٧/١	٤٦	- ﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ﴾
٢٩٧، ١٨٤/١	٦٨	- ﴿فِيهَا فَكَّهَةٌ وَنَحْلٌ وَرُمَّانٌ﴾

﴿سورة الواقعة﴾

٢٩٢/٢	٥	- ﴿وَبُسَّتِ الْجِبَالُ بَسًا﴾
٤١١/٢	١٠	- ﴿وَالسَّيْقُونَ السَّيْقُونَ﴾
١٨٦، ١٢١/٢	٧٩	- ﴿لَا يَمْسُهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾
٤١١/١	٦٤	- ﴿ءَأَنْتُمْ تَرْعَوْنَهُ؟﴾

﴿سورة الحديد﴾

١٤١/١	١٣	- ﴿أَنْظُرُونَا نَقْيَسِ﴾
١٨٢/٢	١٨	- ﴿إِنَّ الْمَصْدَقَاتِ وَالْمَصْدَقَاتِ وَأَقْرُصُوا﴾
٣٣١/١	٢٩	- ﴿لَيْلًا يَعْلَمُ أَهْلُ الْكُتُبِ﴾

			﴿سورة الحشر﴾	- ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ﴾
٨٤/٢	٩			- ﴿أَتْتُمَا فِي النَّارِ خَلِيدَيْنِ فِيهَا﴾
٢٩٢/١	١٧		﴿سورة الممتحنة﴾	
٨٢،٣٨/٢	١٠			- ﴿لَا هُنَّ حُلٌّ لَّهُمْ﴾
			﴿سورة الصف﴾	
١٦/١	٥			- ﴿فَلَمَّا رَأَوْا زُلْفَىٰ أَرَأَىٰ أَنَّهُمْ﴾
			﴿سورة الجمعة﴾	
٧٧،١٦٠/١	٩			- ﴿ذَكَرَ اللَّهُ وَمَنْ يَفْعَلْ﴾
			﴿سورة المنافقون﴾	
٤١٠/١	٩			- ﴿يَوْمَ يَجْمَعُكُمْ لِيَوْمِ الْجَمْعِ ذَلِكَ يَوْمٌ﴾
			﴿سورة الطلاق﴾	
٢٣٤،١٦٥/٢	١			- ﴿لَعَلَّ اللَّهُ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾
٤١/١	٤			- ﴿وَالَّتِي يُبَيِّنُ مِنَ الْمَحِيضِ﴾
			﴿سورة الملك﴾	
٢٣٣/٢	٢٠			- ﴿إِنَّ الْكُفْرَانَ إِلَّا فِي عُورٍ﴾
			﴿سورة القلم﴾	
٣٤٥/١	١٦			- ﴿سَنَسِفُهُ عَلَىٰ الْقَرْطُورِ﴾
			﴿سورة الحاقة﴾	
٢٢٨/١	١٧			- ﴿وَالْمَلِكُ عَلَىٰ أَرْجَائِهَا﴾
١٢٢/٢	١٩			- ﴿هَآؤُمْ أَقْرَبُ وَأَكْنِيبَةٌ﴾
٣٩٥/٢	٢١			- ﴿فِي عَيْشَةٍ رَاضِيَةٍ﴾
			﴿سورة المعارج﴾	
٢٢٠/١	٦			- ﴿إِنَّهُمْ يَرَوْنَهُ بَعِيدًا﴾
٢٤٩/١	٨			- ﴿السَّمَاءُ كَالْمُهَلِّ﴾

٢٧٥/١	١١	- ﴿مِنْ عَذَابٍ يَوْمَئِذٍ﴾
٣٨٥/١	٤٢	- ﴿فَذَرَّهُمْ يُخَوِّضُونَ﴾
﴿سورة الجن﴾		
٢٣٢/١	٦	- ﴿مَاءٌ عَذَقًا﴾
﴿سورة المزمل﴾		
٣٩٨/٢، ٣٣١/١	٣	- ﴿أَوْ أَنْقِصْ مِنْهُ قَلِيلًا﴾
١٦٨		
١٥٥/٢، ٧٩/١	٢٠	- ﴿عَلِمَ أَنْ تَخْضُوهُ فَنَابَ عَلَيْهِ كَرْهًا﴾
﴿سورة القيامة﴾		
٢٢٢/١	٤	- ﴿بَلْ قَدِيرِينَ عَلِمَ أَنْ تَسْوَى بِنَانِهِ﴾
٢٦٩/٢	٣١	- ﴿فَلَا صَدَقَ وَلَا حَسَلَ﴾
٢٨٣/١	٤٠	- ﴿أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَدِيرٍ﴾
﴿سورة الإنسان﴾		
١٨٠/٢	٢٨	- ﴿تَخُنُّ حَلَقَتَهُمْ وَسَدَدْنَا أَسْرَهُمْ﴾
﴿سورة المرسلات﴾		
٦٩/٢	٣٣	- ﴿جَمَلَتْ صُفْرًا﴾
٢٥٨، ٣٠٢/١	٣٥	- ﴿هَذَا يَوْمٌ لَا يَنْطِقُونَ﴾
﴿سورة عبس﴾		
٧٧، ١٥٩/١	٨	- ﴿وَأَمَّا مَنْ جَاءَكَ يَسْعَى﴾
﴿سورة التكويد﴾		
٢٩٥/٢	١٩	- ﴿إِنَّهُمْ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ﴾
﴿سورة المطففين﴾		
٣٥/١	١	- ﴿وَيَلِّ لِلْمُطَفِّفِينَ﴾
٣٢/٢	٢	- ﴿إِذَا أَكَا لُؤَا عَلَى النَّاسِ﴾
٧٨/٢	٣	- ﴿كَأَلُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ﴾

		﴿سورة الانشقاق﴾		- ﴿وَاللَّيْلِ وَمَا وَسَقَ﴾
٢٧٢/١	١٧			
		﴿سورة البروج﴾		- ﴿فَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾
١٤٥/١	١٠			
		﴿سورة الفجر﴾		- ﴿وَالشَّفْعِ وَالْوَتْرِ﴾
١٧٩/١	٣			
		﴿سورة البلد﴾		- ﴿فَكَرِّمَيْتِ﴾
٣٣٥/١	١٣			- ﴿أَوْ إِطْعَمْتُ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ﴾
٢٥٦/٢	١٤			- ﴿ذَا مَقْرَبَةٍ﴾
٢٨٦/١	١٥			
		﴿سورة الشمس﴾		- ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ رَكَّعَهَا﴾
٢٧١/١	٩			- ﴿وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّعَهَا﴾
١٥٢/٢	١٠			
		﴿سورة العلق﴾		- ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾
/	١			- ﴿نَاصِيَةٍ كَذِبِي خَاطِرٍ﴾
١١٠/٢، ٢٥٩/١	١٦			
٣٣١، ٢٤				
		﴿سورة العصر﴾		- ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِفِي خُسْرٍ﴾
٢٢٨/١	٢			
		﴿سورة الإخلاص﴾		- ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾
٣١٥/١	١			

٢ - الأحاديث والآثار

- إِنَّهُ لَيُدْرِكُ الْفَارِسَ فَيَدْعُوهُ... : ٦٦/٢
- أَلَّهُ نَهَى عَنِ الْجَمْعِ بَيْنَ أَدْمِينَ : ٣٤٧/٢
- إِنَّهُمْ كَانُوا يَأْمُرُونَ الْمَعِينِ : ٣٥٥/٢
- إِيَّاكَ وَالْمَخِيلَةَ : ٣٣٠/٢
- أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟ أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟ : ٣٨٨/٢
- (حرف الباء)**
- بُعِثْتُ لِأَتَمَّ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ : ٣١٣/٢
- بَيْعُ الْمُحَقَّلَاتِ خِلَابَةٌ : ١٥١/٢
- بَيْنَا أَنَا أَطُوفُ بِالْبَيْتِ : ٣٣٦/٢
- بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى النَّظَافَةِ : ٣٤٠/٢
- بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى حَمْسٍ : ٤١٠/١
- (حرف التاء)**
- تَفَرَّقَ أُمَّتِي : ١٤١/٢
- (حرف الثاء)**
- الثَّمَارُ لِمَنْ أَبَّرَ : ١٠٣/٢
- (حرف الحاء)**
- حَافِظٌ عَلَى الْعَصْرَيْنِ : ٢١/١
- الْحَرَقُ وَالْغَرَقُ وَالشَّرْقُ شَهَادَةٌ : ٢٢٠/٢
- (حرف الخاء)**
- خَرَجْتُ الْخَطَايَا مِنْ رِجْلَيْهِ : ٦٢، ٦١/١
- خَمْرُ الْعَالِمِ : ٢٦٠/٢
- خَيْرُ الْمَالِ سَكَةٌ مَأْبُورَةٌ : ١٠٠، ٩٩/٢
- (حرف الدال)**
- دَعُرُ الْأَصْفَاءِ : ٢٥٨/٢

(حرف الهمزة)

- أَمِنَ شِعْرُهُ وَكَفَرَ قَلْبُهُ : ٤٦/١
- اجْعَلْهُ لَنَا فَرَطًا : ٧٢/١
- أَجِيبُوا الدَّعْوَةَ إِذَا دُعِيتُمْ : ٢٣/٢
- أَحَلَّتْ لَكُمْ مَيْتَانِ : ٢٦٢/٢
- إِذَا اسْتَأْثَرَ اللَّهُ بِالشَّيْءِ فَالَهُ عَنْهُ : ٨٧/١
- إِذَا اسْتَفْرَظْتُمْ فَأَبْعُدُوا : ٢٣٧/٢
- إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَنْشِقْ... : ٥٧/١
- إِذَا جَاءَكَ الشَّيْطَانُ... : ١٩٥/١
- إِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَأَفْضِرُوا عَنِ الصَّلَاةِ : ٤٧/١
- إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ قَامَ عَلَى كُلِّ بَابٍ : ٥٣/١
- اشْتَكَّتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا : ٤٤/١
- أَفْضَلُ الصَّلَاةِ طَوْلُ الْقِيَامِ : ١٩٦/١
- أَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِوَجْهِهِ : ٦٤/١
- أَنَا بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُشْرِكٍ : ٢٣٧/٢
- إِنَّ الْأَرْضَ إِذَا دُفِنَ فِيهَا : ٣٧٤/٢
- إِنَّ أُمَّتَكُمْ ضَلَّتْ فَلَادَتْهَا : ٢١٨/٢
- إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُعْجِبُهُ أَنْ يَسْتَاكَ بِالضَّرْعِ : ١١٠/١
- إِنَّ سَيِّدَ أَدَمَ الدُّنْيَا : ٣٤٧/٢
- إِنَّ فِي الْمَعَارِضِ : ٢٥١/٢
- إِنَّ الْمَسْأَلَةَ أَخْرَجَتْ كَسْبَ الرَّجُلِ : ٢٤٨/٢
- إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَابًا الْمَصُورُونَ : ٣١٧/١
- إِنَّ هَذَا بَلَدٌ حَرَمٌ لِلَّهِ : ٢٩٤/٢
- إِنَّمَا يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ : ١٧٩/٢

(حرف الذال)

- ذَاكَ رَجُلٌ بَالَ الشَّيْطَانَ فِي أُذُنِهِ: ٢٠٧/١

(حرف السين)

- سَابِقَ رَسُولُ اللَّهِ...: ٣٤/١

- سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ: ٣٩٠/١

- سُبْحَانَ مَا سَبَّحَ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ: ٣٤/٢

- سُدُّو مَحَارِبِيَهُ بِكَثْرَةِ الصَّوْمِ: ٣٢٠/١

(حرف الشين)

- شَكُونَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ حَزْرَ الرَّمْضَاءِ: ٤٣/١

(حرف الصاد)

- الصَّدَقَةُ مَكِيلٌ: ٣٤/١

- صَوْمُهُ وَصَوْمُوا يَوْمًا قَبْلَهُ، أَوْ يَوْمًا بَعْدَهُ: ٣١١/١

(حرف العين)

- عَفْرَى حَلْقِي مَا أَرَاهَا إِلَّا حَابِسَتَنَا: ٤٠٠/١

- عَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ: ١٧٨/١

- الْعَيْنُ وَكَأَنَّ السَّهْمَ: ٢١٩/٢

(حرف الغين)

- غَطُّوا الْإِنَاءَ...: ٣٤٨/٢

(حرف الفاء)

- فَاطْفَرْنَ بِذَاتِ الدِّينِ: ٩٧/١

- فَإِنَّ الْأَرْضَ تُطْوَى بِاللَّيْلِ: ٣٨٢/٢

- فَإِنَّهُ أُنْدَى صَوْتًا مِنْكَ: ١١٤/١

(حرف القاف)

- قَالَ رَجُلٌ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ: ١٣٨، ١٣٩/١

- قَدَرُ مَا يَسِيرُ الرَّكِبُ...: ١٣/١

(حرف الكاف)

- كَانَ رَسُولُ اللَّهِ يُعَلِّمُنَا الْخُطْبَةَ فِي النَّكَاحِ

وَالْحَاجَةِ: ٤/٢

- كُلُّكُمْ بَنُو آدَمَ طُفُّوا الصَّاعِ: ٣٥/١

- كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ: ٢٦٢/٢

(حرف اللام)

- لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ: ٨٢/١

- لَا رِضَاعَ بَعْدَ فَصَالٍ: ٦٤/٢

- لَا تَنْقُطِعِ الْهَجْرَةَ مَا قُوتِلَ الْكُفَّارُ: ٢٣٧/٢

- لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: ٣٢٥/٢

- لَا صَلَاةَ لِجَارِ الْمَسْجِدِ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ

- لِأَصُومَنَّ عَاشُورَاءَ يَوْمِ النَّاسِعِ: ٣١١/١

- لَا لِعَانَ بَيْنَ مَمْلُوكَيْنِ: ٤١/٢

- لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ: ٢٣٦/٢

- لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ: ٤٣٢/٢

- لَا يَسْمُ الرَّجُلُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ: ١٤٣/٢

- لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى مَنْ تَحْتَ تَوْبِهِ خِيَلَاءَ: ٣٣١/٢

- لَعَلَّ أَحَدَكُمْ الْحَنُ بِحُجَّتِهِ: ٢٣٤/٢

- لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ التِّيْمَمِ: ١٠٢/١

- لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ أَحَدٌ بَعْمَلِهِ: ٣١٢/٢

- لَوْ نَظَرْتَ إِلَيْهَا...: ٣٤٧، ٣٦/٢

- لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ...: ١١١/١

- لَيْسَ الْمِسْكِينُ بِالطَّوَّافِ: ٣٠٢/١

- اللَّهُمَّ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ: ٩٧/١، ٨٤، ٣٥٧

(حرف الميم)

- مَا طَلَعَتْ إِلَّا بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ: ٤٧/١

- مَا مِنْ سَرِيَّةٍ غَزَتْ: ٣٣٣/١

- مَا مِنْ غَزِيَّةٍ تَغْرُو... : ٣٣٣/١

- مَا مِنْ نَسَمَةٍ : ٥٤/٢

- مَثَلُ الْمُجَاهِدِ... : ١٩٦/١

- مَحَاشُ الْقَضَاءِ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ : ٢٣٣/١

- مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَرِقَ قَلْبُهُ فَلْيُذِنْ مِنْ أَكْلِ الْبُلْسِ : ٢٩٥/١

- مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ : ٧٩/١

- مَنْ أَقْتَنَى كَلْبًا... : ٣٧٣، ٣٧٢/٢

- مَنْ بَاعَ الْخَمْرَ فَلْيُسْقِصِ الْخَنَازِيرَ : ١٧٠/٢

- مَنْ بَكَرَ وَابْتَكَرَ : ١٥٣/١

- مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ كَفَرَ : ٤١٠/١

- مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ... : ٣٣٠/١

- مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ : ٢٥٦/١

- مَنْ كَذَّبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا : ١٩٥/١

- الْمُهَجَّرُ إِلَى الْجُمُعَةِ : ١١٢/١

- مِنْهُوَ مَنْ لَا يَشْبَعَانِ : ٤٢٥/٢

- نِعْمَ الْإِدَامُ الْخَلُّ : ٣٤٧/٢

- نُودِيَ إِلَيَّ الْجَنَّةِ : ٣٤٩/١

(حرف الواو)

- وَإِنَّ الزَّمانَ قَدِ اسْتَدَارَ... : ٣٩٣/١

- وَأَيَّقِظْ عُمَرَ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ : ٨٣/١

- وَفَرَّقُوا بَيْنَهُمْ : ١٤١/٢

(حرف الهاء)

- هُوَ أَحَبُّ مَا سَمِعْتُ إِلَيَّ فِي ذَلِكَ : ١٨١/٢

(حرف الياء)

- يَا فُؤَادِيكُ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَآتِ الزَّكَاةَ وَاجْتَنِبْ مَا

نَهَاكَ اللَّهُ عَنْهُ : ٢٣٧/٢

- يَا تُبَيُّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَكُونُ أَسْعَدَ النَّاسِ لِكَعُ

بِنِ لُكَعٍ : ٢٨٩/٢

- يَطْلَعُ عَلَيْكُمْ مِنْ هَذَا الْفَجِّ... : ٢٤٤/١

٣ - الشعر

شطر البيت القافية القائل ج/ص

(حَرْفُ الْهَمْزَةِ)

٤٢٥/٢	—	الأرَبِيُّ	- فأعرضت دور...
٣٥٢/٢	زُهَيْرُ	الهُنَاءُ	- فأبرىء موضحات...
٢١٠/٢	زُهَيْرُ	الثَّلَاءُ	- جواراً شاهد...
١٥٩/٢	زُهَيْرُ	جَلَاءُ	- فإن الحق...
٣٤٩/٢	الحَارِثُ بْنُ حِلْزَةَ الْيَشْكُرِيُّ	الثَّوَاءُ	- أذنتنا...
٢١/١	الحَارِثُ بْنُ حِلْزَةَ الْيَشْكُرِيُّ	الإِمْسَاءُ	- أنست نبأ...
٣٣٤/٢	—	السَّيْرَاءُ	- ذرعتك...
٣١٩/٢	عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ جَدْعَانَ	وَالسَّنَاءُ	- دح الأثام...
٣١٩/٢	عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ جَدْعَانَ	الْحَيَاءُ	- هب الأديان...
٣٢٢/٢	أَبُو تَمَّامٍ	اللِّحَاءُ	- يعيش المرء...
٣٢٢/٢	أَبُو تَمَّامٍ	الْحَيَاءُ	- فلا والله...
٣٢٢/٢	أَبُو تَمَّامٍ	تَشَاءُ	- إذا لم تخش...
٢٠٣/٢	عَدِيُّ بْنُ الرَّعْلَاءِ	الأَحْيَاءُ	- ليس من مات...
٢٠٣/٢	عَدِيُّ بْنُ الرَّعْلَاءِ	الرَّجَاءُ	- إنما الميت...
١١٤/٢	عَبِيدُ بْنُ الْأَبْرَصِ	كَالِيءُ	- وإذا تباشرك...

(حَرْفُ الْبَاءِ)

٨٩/١	الْخَنَسَاءُ	أَجْنَابَا	- فأبكي أخاك...
٣٣/١	صَالِحُ بْنُ عَبْدِ الْقُدُوسِ	عَنْبَا	- إذا وترت امرأة...
٤٢٥/٢	جَرِيرٌ	وَاعْتَرَابَا	- أعبدًا حل في شعبي...
٢٤٦/٢، ٢٠٣/١	كَعْبُ بْنُ سَعْدِ الْغَنَوِيِّ	مُجِيبٌ	- وداع دعا...
١٨٩/٢	الْكُمَيْتُ	مُعْرَبٌ	- أعهدك في أولى...

١٣٥/٢	—	لا تَعْصَبُ	—	رَأَيْتُكَ هَرَبْتَ ...
١٧٠/٢	عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ قَيْسِ الرُّقَيْعَاتِ	صَقَبُ	—	كُوفِيَّةٌ ...
١٥٥/١	—	وَاجِبُ	—	إِذَا قُلْتَ فِي شَيْءٍ ...
١٥٤/١	—	لَوَاجِبُ	—	لَعَمْرُكَ مَا حَقُّ ...
١٧٨/١	أَبُو الشُّنَّاشِ	مَذَاهِبُهُ	—	وَسَائِلَةٌ بِالْغَيْبِ ...
١١/١	الْفَرَزْدَقُ	أَقَارِبُهُ	—	وَلَكِنْ دِيَا فِي ...
١٣٧/٢	الْمَرَّازُ الْأَسَدِيُّ	طَيْبُهَا	—	تَدِينُ لِمَزْرُورٍ ...
٣٢٨/٢	مَجْنُونُ لَيْلَى	نَصِيْبُهَا	—	وَمَا هَجَرْتُكَ النَّفْسُ ...
٣٢٨/٢	مَجْنُونُ لَيْلَى	حَبِيْبُهَا	—	وَلَكِنَّهُمْ يَا أَمْلَحَ النَّاسِ ...
٤١٩/٢	أَبُو ذُوَيْبٍ	وَإِكْتَابُهَا	—	فَلَمَّا جَلَّاهَا ...
٤٣١/٢	عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ	بِصَوَابِي	—	نَصَرَ الْحِجَارَةَ ...
١٩٨/٢	—	وَرَأْسِي	—	أَرِقُّ لَأَرْحَامٍ ...
١٩٨/٢	—	وَالْحَوَاجِبِ	—	وَإِنِّي نَرَى ...
١٩٨/٢	—	لِغَاصِبِ	—	وَأَخْلَقْنَا ...
١٦٥/١	عَتْرَةٌ	فَاذْهَبِي	—	كَذَبَ الْعَتِيقُ ...
٢٦٦/١	امْرُؤُ الْقَيْسِ	مُرْكَبِ	—	خَفَاهُنَّ مِنْ أَنْفَاقِهِنَّ ...
٥٣/١	ذُو الرُّمَّةِ	الْفَرَاهِبِ	—	بِهَا كُلُّ حَوَارٍ ...
٢٠٠/٢	حُجَّيَّةُ بْنُ الْمَضَرِّبِ	مَرْكَبِ	—	ذَكَرْتُ بِهِمْ ...
٣٤٣/٢	الْحَارِثُ بْنُ مِضَاضِ	الْحِلَابِ	—	صَاحَ هَلْ رَيْتَ ...
١١٧/٢	أَعَشَى طَرُودَ أَوْ غَيْرِهِ	نَشَبِ	—	أَمْرُتُكَ الْخَيْرَ ...
٥٩/١	النَّابِغَةُ الدُّيَانِيُّ	مَسْلُوبِ	—	لَمْ يَبْقَ إِلَّا أُسِيرٌ ...
١٥٤/١	ضَمْرَةُ النَّهْشَلِيُّ	وَعِتَابِي	—	بَكَرْتُ تَلُومُكَ ...

(حَرْفُ التَّاءِ)

٢٠٣/٢	ابن قُنْعَاسٍ	لَيْسْتُ	—	أَلَا يَا لَيْتَنِي ...
٣٠٨/١	—	مُقَمَّرَاتُ	—	يَا حَبِذَا الْعَرَصَاتُ ...
٢٩٨/٢	مُحَمَّدُ بْنُ نُمَيْرِ الثَّقَفِيِّ	مُعْتَمِرَاتِ	—	مَرَزَنُ بَفْحٌ ...

١٣٤/٢، ١٢٥/١	مُحَمَّدُ بْنُ نُمَيْرِ الثَّقَفِيِّ	والحبرات	- فأدينين ...
٣١٤/١	كُبَيْرٌ	فَشَلَّتْ	- وكنْتُ كَذِي رَجُلَيْنِ ...
٣٢٢/٢، ١٩٥/١	كُبَيْرٌ	تَقَلَّتْ	- أَسَيْتِي بِهَا ...
١٠١/٢	الْبَطِينِ التَّمِيمِيِّ	تَغَدَّتْ	- يَطْفَنُ بِفَحَالٍ ...
٢٠٤/٢	—	وَابْنُ مَيْتٍ	- أَتَشَمْتُ فِي مَوْتِي ...

(حَرْفُ الْجِيمِ)

٤١٨/٢	أَبُو ذُوَيْبٍ	لِيُجُ	- كَأَنَّ ثِقَالَ الْمُرْنِ ...
١٠٩/١	ذُو الرُّمَّةِ	مَعْلُوجٍ	- مِنْ كُلِّ أَشْنَبٍ ...
٤٦/١	الشَّمَّاحُ بْنُ ضِرَّارٍ	أَذْلَجِي	- تَشْكُو بَعِينَ ...

(حَرْفُ الْحَاءِ)

١١٤/١	الْأَعْشَى	فَلَخُ	- وَلَثَنُ كُنَّا ...
٦٠/١	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ الرَّبِيعِيِّ	وَرْمَحَا	- يَالَيْتَ زَوْجِكِ ...
٤٦/١	الرَّاعِي النَّمِيرِيُّ	يَمْضَحُ	- دَأَبْتُ إِلَى ...
٤٦/١	الرَّاعِي النَّمِيرِيُّ	فَتَرَوْحُوا	- وَحَيْفَ الْمَطَايَا ...
١٠٧/٢	سُوَيْدُ بْنُ صَامِتٍ	الْقَوَادِحُ	- أَدِينُ وَمَادِينِي ...
١٠٧/٢	سُوَيْدُ بْنُ صَامِتٍ	مَائِحٍ	- عَلَى كُلِّ خَوَّارٍ ...
١٠٧/٢	سُوَيْدُ بْنُ صَامِتٍ	الْجَوَائِحِ	- وَليستِ بِسَنَاءٍ ...
٤٠٣/٢	جَرِيرٌ	بِمُسْتَبَاحٍ	- أَبِحْتِ حَمِي تَهَامَةً ...
١٦٠/٢	ابْنُ الْإِطْنَابَةِ	تَسْتَرِيحِي	- وَقَوْلِي كُلَّمَا ...

(حَرْفُ الدَّالِ)

٣٥٠/٢	جَرِيرٌ	الْجَوَادَا	- وَمَا كَعَبُ بْنُ ...
٢٨٨/١	—	نَقْدَا	- أَتَانَا أَبُو الْحَطَّابِ ...
٣٤٩/٢	الْأَعْشَى	مَوْعِدَا	- أَثْوَيْ وَقَصَّرَ ...
١٩٣/١	عَمْرُ بْنُ مَعْدِي كَرِبٍ	جَلْدَا	- أَعْرَضْتَ ...
٣٩٧/٢	—	جَدِيدُ	- بِنَفْسِي مَنْ ...

٣٩٧/٢	—	بَلْ يَزِيدُ	- وَمَنْ هُوَ فِي الصَّلَاةِ ...
١٠٣/١	المُتَكَمِّسُ	عَضُدُ	- أَبْنِي لُبَيْسَى ...
١٢١/١	أُمِيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ	الجُمُدُ	- سُبْحَانَهُ ثُمَّ سُبْحَانَا ...
٣٦٤، ١٦٧، ١٤٩/٢	أَبُو اللَّحَامِ	وَيَقْصِدُ	- عَلَى الْحَكْمِ ...
٢٤٣/١	الأَعْشَى	رُقَادَهَا	- أَجْدُكَ لَمْ تَغْتَمِضْ ...
٣٣٢/٢	عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ	المُتَرَدِّدِ	- أَعَاذِلُ إِنْ ...
٣٧١/٢	التَّابِغَةُ الدُّبْيَانِيُّ	صُرِدِ	- فَارْتَاعَ مِنْ ...
٣٨/١	التَّابِغَةُ الدُّبْيَانِيُّ	الْبَرْدِ	- سَرَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْجَوَزَاءِ ...
١٢٤/٢	التَّابِغَةُ الدُّبْيَانِيُّ	المُوقِدِ	- وَالنَّظْمُ فِي سِلْكِ ...
٤٧/١	أُمِيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ	مُتَوَرِّدِ	- الشَّمْسُ تَطْلُعُ كُلَّ ...
٤٧/١	أُمِيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ	تُجَلِّدِ	- لَيْسَتْ بِطَالِعَةٍ ...
١٣٣/١	عَمْرُو بْنُ مَعْدِي كَرِبِ	بِجُنْدِ	- أَسِيرُ بِهَا إِلَى التُّعْمَانِ ...
١٩٣، ٩٥/١	طَرْفَةُ بْنُ الْعَبْدِ	مُخْلِدِ	- أَلَا أَيُّهَا الرَّاجِرِيُّ ...
٩٦/٢، ٣٧٢			
٣٩٦، ٢٣١			
٢١١/١	طَرْفَةُ بْنُ الْعَبْدِ	المُتَجَرِّدِ	- رَحِيبُ قِطَابٍ ..
١٩٦/١	قَيْسُ بْنُ زُهَيْرِ	زِيَادِ	- أَلَمْ يَأْتِيكَ وَالْأَنْبَاءُ ...
١٩١/١	أَبُو زَيْبِدِ	شَدِيدِ	- يَا بَنَ أُمِّي ...
١٤٣/١	إِسْحَاقُ بْنُ خَلْفِ	الرُّوْدِ	- كَالْأَنْبِجَانِيِّ مَضْفُولًا ...
٤٢٣/٢	قَيْسُ بْنُ عَاصِمِ	وَحَدِيدِ	- إِذَا مَا صَنَعْتَ ...
٤٢٣/٢	قَيْسُ بْنُ عَاصِمِ	بَعْدِي	- فَصِيًّا كَرِيمًا ...
٧٤/١	عَيْنِدُ بْنُ الْأَبْرَصِ	زَادِي	- لَا أَعْرِفُكَ بَعْدَ الْمَوْتِ ...
٧٢/١	القُطَامِيُّ	لِوَارِدِ	- فَاسْتَعْجَلُونَا وَكَانُوا ...
١١/٢	—	الجِرَادِ	- إِذَا أَكَلَ الْجِرَادُ ...
١٥٨/٢	الأَعْشَى	فَاشْهَدِ	- فَلَا تَحْسَبْنِي كَافِرًا ...

(حَرْفُ الرَّاءِ)

٤٣/١	عَدِيُّ بْنُ زَيْدِ الْعِبَادِيِّ	إَيْسُرُ	- شَيْزُ حَنْبِي ...
١٣٥/١	لَيْبِدُ	اعْتَذَرَ	- إِلَى الْحَوْلِ ...
١٠٢/٢	مَالِكُ بْنُ الْعَجْلَانَ	قَدْ أَبْرُ	- جَدَدْتُ جَنَى نَحْلَتِي ...
٣٠/١	امْرُؤُ الْقَيْسِ	وَهَجَّرَا	- فَدَعُ ذَا وَسَلَّ الْهَمَّ ...
٨٢/١	الْأَعْشَى	نَارَا	- بِهَا تَرَعَفُ الْأَلْفُ ...
١٥٤/١	التَّابِعَةُ الدُّبْيَانِي	البَوَاكِرَا	- أَلَكْنَى إِلَى التُّعْمَانَ ...
٣٥٧/١	ذُو الرُّمَّةِ	القَمَرَا	- فَقَدَ بَهْرَتَ ...
٢٥٢/١	عائِدُ بْنُ يَزِيدِ الْيَشْكُرِيِّ	هَلُمَّ جَرًّا	- وَإِنْ جَاوَزْتَ ...
٢٥٦/١	الرَّاعِي التَّمِيرِيُّ	وَأَسْعَارَا	- رَعْتَهُ أَشْهَرَا ...
٤١٦/٢	الرَّاعِي التَّمِيرِيُّ	الشِّعَارَا	- وَقَرَّبَ جَانِبَ ...
٢١٨/١	جَرِيرُ	القَمَرَا	- الشَّمْسُ طَالِعَةٌ ...
٢١٩/١	جَرِيرُ	وَمَزُورَا	- يَا صَاحِبِي ...
١٨٨/٢	الرَّبِيعُ بْنُ ضُبَيْعِ الْفَزَارِيِّ	إِنْ نَفَرَا	- أَصْبَحْتَ بِهَا لَا أَحْمِلُ ...
١٥٨/٢	الْأَعْشَى	وَصَارَا	- وَمَا أَيْلِي ...
١٥٨/٢	الْأَعْشَى	العُبَارَا	- بِأَعْظَمَ مِنْهُ ...
٤٢٧/٢	أَبُو الْأَسْوَدِ الدُّوَلِي	العَفِيرَةَ	- بِخَيْرِ خَلِيقَةٍ ...
١٥٣/١	لَيْبِدُ	المُتَهَجِّرُ	- وَإِنَّا وَإِخْوَانَا لَنَا ...
١٥٣/١	عُمَرُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ	فَمُهَجِّرُ	- أَمِنْ آلِ نَعْمٍ ...
٢٣٩/١	ذُو الرُّمَّةِ	نَزُرُ	- لَهَا بَشَرٌ مِثْلُ ...
٢٣٥/٢	الْفَرَزْدُقُ	المَشَافِرُ	- فَلَوْ كُنْتَ ...
٢٤١/٢	—	يَسِيرُ	- تَغْلَغَلَ حُبُّ عَنَمَةَ ...
٢٤١/٢	—	سُرُورُ	- تَغْلَغَلَ حَيْثُ ...
٢٥١/٢	أَبُو مَيْمُونَةَ	لصَبُورُ	- لَعَمْرُكَ إِنِّي ...
٢٥١/٢	أَبُو مَيْمُونَةَ	لجَسُورُ	- وَإِنِّي لِرَكَابٍ ...
١٤٢/٢	مَجْنُونُ بَنِي عَامِرٍ	دَارُهَا	- وَإِنَّ مُفِيَمَاتٍ ...
١٦٣/٢	أَبُو الْأَسْوَدِ	وَأِفْرُ	- وَإِنَّ أَحَقَّ النَّاسِ ...

١٥٤/٢	سَفْسِيرُ	النَّابِغَةُ الدُّبْيَانِيُّ	- وَفَارَقْتُ وَهَم...
١١٦/٢	العُمُرُ	أَيْمَنُ بْنُ خُرَيْمٍ	- تَعَقَّفْتُ عَنْهَا...
٤٢٧/٢	الغَفْرُ	زَيْدُ الْخَيْلِ	- وَلَكِنَّ نَصْرًا...
٢٠٤/٢	وَمَهْرُوزُ	—	- آيْتُ إِسْلَامَكُمْ...
٥٧/١	ثَبْرُهَا	ذُو الرُّمَّةِ	- فَمَا أَفْجَرَتْ...
٨/١	عَارُهَا	أَبُو ذُؤَيْبٍ	- وَعَيْرَنِي الْوَشُونَ...
٢٠٠/١	حَاضِرُهُ	الحُطَيْثَةُ	- وَشَرُّ الْمَنَائِيَا...
١٢٢/١	الْفَاجِرُ	الأَعَشَى	- أَقُولُ لِمَا جَاءَنِي...
٤٢٩/٢	قَابِرِ	الأَعَشَى	- لَوْ أَسْنَدَتْ مَيْتًا...
٤٢٩/٢	النَّاشِرِ	الأَعَشَى	- حَتَّى يَقُولُ...
١٥١/٢	نَاجِرُ	ذُو الرُّمَّةِ	- صَرَى آجِنٌ...
٢٤٠/١	الْحَنَاجِرِ	النَّابِغَةُ الدُّبْيَانِيُّ	- مِنَ الْوَرِدَاتِ الْمَاءِ...
٧٤/١	نِعَاجُ دَوَارِ	النَّابِغَةُ الدُّبْيَانِيُّ	- لَا أَعْرِفُنَّ...
١٩٥/٢	وَأَغْوَارِ	الْكَمِيثُ	- قَالُوا أَسَاءَ...
٢٧٨/٢	الْأُمُورِ	—	- أَتَلَطَّخَنِي بَعْرُكَ...
٢٥٣/١	الْمَهْجُورِ	—	- حَطَّطَهُ يَا نَصْرُ...
٢٥٣/١	وَقَبُورِ	—	- هَلَّا يَبْعُضُ...
٤١٦/٢	قَدَرِ	جَرِيرُ	- جَاءَ الْحَلَاةُ...
٥٩/١	الْقَطْرِ	زُهَيْرُ	- لَعَبَ الرِّيَّاحُ...
٣٨٨/٢	الْمُتَحَرِّزِ	ابْنُ الرُّومِيِّ	- وَحَدِيثُهَا السَّحَرُ...
٣٨٨/٢	تُوجِزِ	ابْنُ الرُّومِيِّ	- إِنْ طَالَ...
٣٨٨/٢	الْمُسْتَوْفِزِ	ابْنُ الرُّومِيِّ	- شَرُّكَ الْعُقُولِ...

(حَرْفُ السَّيْنِ)

١٩٩/٢	لِبَاسَا	النَّابِغَةُ الْجَعْدِيُّ	- إِذَا مَا الضَّجِيعُ...
١٧٣/١	فَانْعَسَا	امْرؤُ الْقَيْسِ	- فِيمَا تَرَيْنِي...
٣٨/١	وَمُعْرَسَا	امْرؤُ الْقَيْسِ	- فَلَوْ أَنَّ عَهْدَ الدَّارِ...

٥٨/١	حَارِسٌ	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ هَمَّامِ السَّلُولِيِّ	- وَسَاعَ مِنَ السُّلْطَانِ ...
٢٦٦/٢	الْفَتَاغَيْسِ	جَرِيرٌ	- ابْنُ اللَّبُونِ ...

(حَرْفُ الشَّيْنِ)

١٩٩/٢	فِرَاشٍ	—	- إِذَا افْتَحَرَ الْأَقْوَامُ ...
-------	---------	---	------------------------------------

(حَرْفُ الصَّادِ)

١٤٢/١	دَلَامِصًا	الْأَعْشَى	- إِذَا جُرِّدَتْ ...
٢١٤/٢	الْفَرَائِصُ	قَوَالُ الطَّائِي	- وَقَوْلًا لِهَذَا الْمَرْءِ ...

(حَرْفُ الضَّادِ)

١٨٣/١	مِثْقَاضٌ	—	- تَمَشَّى إِذَا زُجِرَتْ ...
٦٠/٢	عَمَّضٍ	أَبُو المِثْلَمِ الهُدَلِيِّ	- وَأَكْحَلُكَ ...
٢٠/٢	مَخْضٍ	أَبُو خِرَاشٍ	- وَلَمْ أَدْرِ ...
١٣٦/٢	مَخْضٍ	—	- إِذَا رَاحَ فِي قِبْطِيَّةٍ ...

(حَرْفُ العَيْنِ)

٢٧٤، ٨٧/١	الرِّتَاعَا	الْقَطَامِيُّ	- أَكْفَرًا بَعْدَ ...
٣٤٤/٢	تَتَقَّنَعَا	عُمَرُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ	- فَلَمَّا تَلَقَيْنَا وَسَلَّمْتُ ...
٣٢٩/٢	لِيُشَجَّعَا	تَابَطُ شَرًّا	- يُمَاصِعُهُ كُلُّ ...
١٢٧/١	وُقَعَا	مُوسَى بْنُ جَابِرِ الحَنْفِيِّ	- فَمَا نَفَرْتُ جَنِّي ...
٣٧٨/٢	أَجْدَعَا	مُتَمِّمُ بْنُ نُورَةَ اليَرْبُوعِيِّ	- لَعَلَّكَ يَوْمًا ...
١٦٥/٢	جَمَعَا	يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ	- وَلَهَا بِالْمَاطِرُونَ ...
١٤٧/١	مُضْطَجَعَا	الْأَعْشَى	- عَلَيْكَ مِثْلُ ...
١١٨/١	رَفَعَهُ	الأَضْبَطُ بْنُ قُرَيْحٍ	- وَلَا تُعَادِ الفَقِيرَ ...
١١٩/١	المَقَارِعُ	النَّابِغَةُ الدُّيَانِيُّ	- فَعُوذُ عَلِيٍّ آلِ ...
٧٦/١	المَطَامِعُ	البَعِيثُ المُجَاشِعِيُّ	- طَمِعْتُ بِلَيْلِي ...
٣١٠/١	شَفِيعُ	قَيْسُ بْنُ ذَرِيحٍ	- مَضَى زَمَنٌ ...
١٦٩/٢			

٢٥/١	—	الْفُطُوعُ	- أَتَتْكَ الْعَيْسُ ...
١٢٣/٢	—	الذُّرْعُ	- وَلِلْمَنِيَّةِ أَسْبَابٌ ...
٤١٩/٢	وَضَّاحُ الْيَمَنِ	وَالرَّبْعُ	- لَأَقْوَتِي ...
٤١٩/٢	وَضَّاحُ الْيَمَنِ	قَطَعُ	- وَلَا الْعَسِيفُ ...
٤١٩/٢	وَضَّاحُ الْيَمَنِ	الْقَلْعُ	- لَا يَحْمِلُ الْعَبْدُ ...
٣٢٤/٢	—	تَتَصَدَّعُ	- صَبَرْتُ عَلَى مَالِو ...
١٧/١	الإمام مالك	الْبَدَائِعُ	- وَخَيْرُ أُمُورِ النَّاسِ ...
١٥٧/١	النَّابِغَةُ الدُّيَّانِي	كَانِعُ	- وَتُسْقَى إِذَا مَاشَتْ ...
٢٠٠/٢	—	المَضَاجِعُ	- فَلَمَّا بَلَغْنَا ...
٢٨٩/٢	الْحُطَيْبَةُ	لَكَاعُ	- أَطَوَّفُ مَا أَطَوَّفُ ...
١٣٢/٢	أَبُو تَمَّامٍ	مُطَاعُ	- فَصَبِيًّا تَسْتَرْجِفُ ...
١٣٢/٢	أَبُو تَمَّامٍ	الأضلاعُ	- لِأَزْمَا ...

(حَرْفُ الْفَاءِ)

٢٠٠/١	الْفِرَزْدَقُ	وَقَفُّوا	- تَرَى النَّاسَ ...
١٧٦/١	حَاتِمُ الطَّائِي	فَاكَلَفُ	- وَإِنِّي لَأُعْطِي سَائِلِي ...
٨٥/٢	المُعِينَةُ بْنُ جَبْنَاءَ	وَالظُّرُوفُ	- أَبُوكَ أَبِي ...
٨٥/٢	المُعِينَةُ بْنُ جَبْنَاءَ	سَخِيفُ	- وَأُمَّكَ حِينَ ...
٣/٢	الأَسْلُومُ الهَمْدَانِيُّ	وَأَعْرَفُ	- سَالَمْتُ قَوْمِي ...
٣٢٠/٢	الأَسْلُومُ الهَمْدَانِيُّ	أَشْرَفُ	- وَتَرَكْتُ شَرْبَ ...
٣٢٠/٢	الأَسْلُومُ الهَمْدَانِيُّ	الْمَتَعَفِّفُ	- وَعَفَفْتُ عَنْهُ ...
٢٣٩/٢	قَيْسُ بْنُ الْخَطِيمِ	نَزَفُ	- تَغْتَرَّقُ الطَّرْفَ ...
٢٣٩/٢	قَيْسُ بْنُ الْخَطِيمِ	قَضَفُ	- بَيْنَ سُكُلُولٍ ...
١٥٧/١	عَبْدُ الْمَسِيحِ بْنِ عَسَلَةَ	الْحَافِي	- بَاكَرْتُهُ ...
٣٤/١	ذُو الرُّمَّةِ	الرِّزَّخَارِفُ	- يَنْزِلُ إِلَى مَسِّ الْبَلَاطِ ...
٢٨/١	مَيْسُونُ بِنْتُ بَحْدَلِ	السُّفُوفِ	- لَلْبَيْسِ عِبَاءَةَ ...

(حَرْفُ الْقَافِ)

٢٨٧/١	غَلَقَا	زُهَيْرٌ	- وَفَارَقْتَنكَ بِرَهْمَيْنِ ...
٢٨٤، ١٨٥/٢			
٢٢٦/٢	الغَرَاقَا	زُهَيْرٌ	- يَخْرُجْنَ مِنْ شَرِبَاتٍ ...
١٧٠/٢	وَطَارِقَةٌ	الأَعْشَى	- أَجَارَتَنَا ...
٤١٠/٢	السَّابِقَةُ	—	- جَرَوْا وَجَرَيْتَ ...
١٦٠/١	سَابِقٌ	—	- سَعَيْتَ إِلَى الْخَيْرَاتِ ...
٩٨/٢، ٢٦٧/١	صَدِيقٌ	جَرِيرٌ	- نَصَبْنَ الْهَوَىٰ ...
٣٨٧/٢	سَرُوقٌ	عَمْرُو بْنُ الْأَهْتَمِ	- ذَرِينِي فَإِنَّ الْبُخْلَ ...
٣٨٧/٢	شَفِيقٌ	عَمْرُو بْنُ الْأَهْتَمِ	- ذَرِينِي وَحَطِّي ...
٣٨٧/٢	طَرِيقٌ	عَمْرُو بْنُ الْأَهْتَمِ	- وَكُلُّ كَرِيمٍ ...
٣٨٧/٢	يَضِيقٌ	عَمْرُو بْنُ الْأَهْتَمِ	- لَعَمْرُكَ مَا صَافَتْ ...
١٠٧/١	يُهْرَاقُ	الأَعْشَى	- فِي أَرَاكِ مُرْدٍ ...
٣٤٨/١	تَنْفَرُقُ	الأَعْشَى	- رَصِينِعِي لَبَانَ ...
٤٢١/٢	يَتَعَمَّقُ	—	- فَذَرُوا التَّعَمَّقَ ...
٦٥/١	يُيْرَقُ	ذُو الرُّمَّةِ	- وَلَوْ أَنَّ لُقْمَانَ الْحَكِيمِ ...
١٦٣/١	الشَّفَقُ	أَبُو شُجَيْرَةَ	- مَا زَالَ يَضْرِينِي ...
٤٢٢/٢	تُؤَافِقُهُ	—	- إِذَا الْمَالُ ...
٤٢٢/٢	حَقَائِقُهُ	—	- بَخَلَتْ وَبَعَضُ ...
٢١١/٢	حَرَقِي	—	- شَيْبٌ تَعْرُبُهُ ...
١٩٤/١	مَفْرَقِي	طَرْفَةَ	- أَهْوَىٰ بِأَبْيَضٍ ...
١٦١/١	يُسَبِّقِي	الشَّمَاخُ بْنُ ضِرَارٍ	- فَمَنْ يَسْعُ أَوْ يَرْكَبُ ...
٢٩١/٢	أَمْرَقِي	المُمَرَّقُ العَبْدِيُّ	- إِذَا كُنْتُ مَأْكُولًا ...
١٨٥/٢	يَغْلَقِي	سَالِمُ بْنُ دَارَةَ العَطْفَانِيُّ	- أَجَارَتَنَا مَنْ يَجْتَمِعُ ...

(حَرْفُ الْكَافِ)

١٨٦/٢، ٣٥١/١	مَالِكَا	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَمَّامِ السَّلُولِيُّ	- فَلَمَّا خَشِيتُ أَظَافِيرَهُمْ ...
--------------	----------	--	---------------------------------------

١٤٠/١	عبدالله بن رَوَاحَةَ	هُدَاكََا	- يَاخَاتِمَ الثُّبَاءِ ...
١٩٤/١	زُهَيْرٌ	الشَّرْكُ	- أَهْوَى لَهَا ...
٣١/١	ذُو الرُّمَّةِ	الدَّوْلِكُ	- مَصَابِيحُ لَيْسَتْ ...
١٨/١	ابنُ الزُّبَيْرِ	الأشَلُ	- حِينَ أَلَقْتُ بَقْبَاءَ ...
٣٠/١	—	مَلَلٌ	- مَاذَا تَذَكَّرْتَ ...
١٧٢/٢	التَّابِغَةُ الجَعْدِيُّ	الآلَا	- حَتَّى لِحِقْنَا ...
٣٨٨/٢	أَبُو تَمَامٍ	عِقَالَا	- إِذَا مَا الْحَاجَةُ ...
٣٨٨/٢	أَبُو تَمَامٍ	أَدَالَا	- فَأَيْنَ قَصَائِدُ ...
٣٨٨/٢	أَبُو تَمَامٍ	حَلَالَا	- هِيَ السَّحْرُ الْحَالُلُ ...
٣٩٣/٢ ، ١٣/١	ذُو الرُّمَّةِ	تَبَلَّلَا	- وَمَاشَتَا خَرَقَاءَ ...
٣٩٣/٢ ، ١٣/١	ذُو الرُّمَّةِ	مَنْرِلَا	- بِأَصْنِيعٍ مِنْ عَيْنِكَ ...
٣٩٦/٢ ، ٩٦/١	عَامِرُ بْنُ جُوَيْنِ الطَّائِي	أَفْعَلَا	- فَلَمْ أَرِ مِثْلَهَا ...
٧٩/٢	أَوْسُ بْنُ حَجْرٍ	وَتَوَكَّلَا	- فَأَشْرَطَ فِيهَا نَفْسَهُ ...
٧٨/١	كُثَيْبٌ	اسْتِقَالَهَا	- فَمَا أَسْلَمُوهَا ...
١٦٥/١	أَبُو طَالِبٍ	وَتَنَاضَلُ	- كَذَبْتُمْ وَبَيْتَ اللَّهِ ...
٣٢٠/١	أَبُو خِرَاشٍ	السَّلَاسِلُ	- فَلَيْسَ كَعَهْدِ الدَّارِ ...
١٥٩/١	زُهَيْرٌ	وَلَمْ يُؤْلُوا	- سَعَى بَعْدَهُمْ ...
٢١٧/٢	زُهَيْرٌ	يَعْلُو	- هُنَالِكَ إِنْ ...
٢٢٧/٢	زُهَيْرٌ	عَدَلُ	- مَتَى تَشْتَجِرُ ...
٢١٥/١	الْمُتَنَحِّلُ الْهُذَلِيُّ	الرَّجُلُ	- أَقُولُ لَمَّا أَتَانِي ...
٤٢٩/٢	الرَّاعِي	الْمَحَلُ	- لَسْنَا بِأَحْوَالِ ...
٤٢٢/٢	—	الرَّزَلُ	- أَبْلَغُ مَا يُطَلَّبُ ...
١٣٠/٢	هِنْدُ بِنْتُ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ	بَعْلُ	- وَهَلْ هِنْدُ ...
٤١/٢	الأَعَشِيُّ	تَنْتَهَلُ	- وَإِنْ مُنِيتَ بِنَا ...
١٩٦/٢	—	وَجَنْدَالُ	- لَقَدْ أَلْبَ الْوَأَشُونَ ...
٢٠٢/١	أُحْيَحَةُ بْنُ الْجَلَّاحِ	يَعْدِلُ	- يَلُومُونَنِي فِي اشْتِرَاءِ ...
٢٥٩/١	مَعْنُ بْنُ أَوْسِ الْمُرْزَبِيِّ	أَوَّلُ	- لَعْمَرِي مَا أَدْرِي ...

١٦٥/١	مَعْنُ بْنُ أَوْسِ الْمَزْنِيِّ	مَنْزِلُ	- وَإِنِّي أَخُوكَ ...
٤٢١/٢	محمد بن يسير	الرُّسُلُ	- قَدْ نَفَرُوا النَّاسَ ...
٤٢١/٢	محمد بن يسير	شُغْلُ	- حَتَّى اسْتَحَفَّ بِحَقِّ اللَّهِ ...
٢٩٨ ، ٢٩٧/٢	بَكْرُ بْنُ عَالِبِ الْجُرْهُمِيِّ	وَجَلِيلُ	- أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَا ...
٢٩٨ ، ٢٩٧/٢	بَكْرُ بْنُ عَالِبِ الْجُرْهُمِيِّ	وَطَفِيلُ	- وَهَلْ أَرَدَنْ ...
٢٤٢/٢	جَرِيرُ	قَلِيلُ	- وَدَخَ أَمَامَةَ ...
٢٤٢/٢	جَرِيرُ	وتَهِيلُ	- مِثْلَ الْكَيْتِيبِ ...
٢٤٢/٢	جَرِيرُ	سَيِيلُ	- هَلَذِي الْقُلُوبِ ...
٢٤٢/٢	جَرِيرُ	جَمِيلُ	- إِنْ كَانَ طَبَّكُمْ ...
٢٢٠/١	السَّمْوَالُ بْنُ عَادِيَا	وَسَلْوُلُ	- وَإِنَّا لَقَوْمٌ ...
٣٥٩/٢	كَعْبُ بْنُ زُهَيْرٍ	الْعَوُولُ	- فَمَا تَدُومُ ...
٧١/١	بَشْرُ بْنُ الْهَذِيلِ	وَصُؤُلُ	- فَإِنْ لَا يَكُنْ ...
١١٦/١	طَرْفَةُ	سَبِيلُ	- وَكَيْفَ يَضِلُّ الْقَصْدُ ...
٨٨/١	طَفِيلُ الْغَنَوِيِّ	مَعْسُؤُلُ	- تَقْرِئُهَا الْمَرْطَى ...
٣٦٣/٢	الْحُسَيْنُ	الْأَصْلُ	- يَسُودُ أَعْلَاهَا ...
١٦٤/١	—	جَمَلُ	- إِذْ لَا أَرَاكَ ...
٢٠٨/١	الْفَرَزْدَقُ	يَسْتَبِيلُهَا	- إِنْ الَّذِي يَسْعَى ...
٢٠٨/١	الْفَرَزْدَقُ	طُولُهَا	- وَمِنْ دُونِ ...
١٠٣/١	ذُو الرُّمَّةِ	نَسَالُهَا	- طِوَالُ الْأَيَادِي ...
١٠٧/١	رَجُلٌ مِنْ عَامِرٍ	نَوَافِلُهُ	- وَيَوْمَ شَهِدْتَاهُ ...
٩٢/٢	ذُو الرُّمَّةِ	الْمَفَاصِلُ	- أَبَتْ ذِكْرَ عَوْدَنْ ...
٤٣٠/٢	أُمِّيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ	الْأَحْوَالُ	- وَلَا بَرَاهِيمَ الْمُوقِي ...
١٦/١	لَيْدٌ	الثَّقَالُ	- فَبَاتَ السَّيْلُ ...
٢٢٧/١	لَيْدٌ	هِلَالُ	- سَقَى قَوْمِي يَنِي مَجْدٍ ...
٤٢٣/٢	عَنْتَرَةُ	الْمَأْكَلُ	- وَلَقَدْ آيَيْتُ ...
٢٤٨/١	طَرْفَةُ	وَسَحْوُلُ	- وَبِالسَّفْحِ آيَاتٌ ...
١٩٨/٢	—	بَاطِلُ	- لَقَدْ كَتَبَ الشَّيْخَانِ ...

٢٥٥/١	أَبُو ذُوَيْبِ الْهُذَلِيِّ	الأَصَائِلِ	- لَعْمَرِي لِأَنْتَ ...
٣٢٤/١	عَتَّرَةٌ	مُضَقَّلِ	- فَرَأَيْتُمَا بَيْنَنَا ...
٩٨/١	عِشْرِقَةُ الْمُحَارِبِيَّةِ	فَضْلِ	- وَلَا شَرِبُوا كَأَسَا ...
٥٥/١	أَمْرُو الْقَيْسِ	بِكَلْكَلِ	- فَقُلْتُ لَهُ لَمَّا تَمَطَى ...
١٢/١	أَمْرُو الْقَيْسِ	مُرْحَلِ	- خَرَجْتُ بِهَا تَمْشِي ...
٢٤٩/١	أَمْرُو الْقَيْسِ	ثَلَاثَةُ أَحْوَالِ	- وَهَلْ يَعْمَنُ ...
٣٧٦/١	أَمْرُو الْقَيْسِ	الرَّوَاحِلِ	- دَعُ عَنْكَ نَهْبًا ...
٣٩٠/٢	—	وَقَالَ	- كَرِيمُ الْفِعْلِ ...
٤٣١، ٢٥٢/٢	عَمْرُو بْنُ حَمَمَةَ الدَّوْسِيِّ	عَلَى الثَّمَلِ	- وَلَا عَيْبَ فِيهِمْ ...
١١١/٢	أَبُو كَبِيرِ الْهُذَلِيِّ	لَمْ يُخْلَلِ	- جَاءَتْ بِهِ فِي لَيْلَةٍ ...
١٦٤/٢	الْفَرَزْدَقُ	الْفَصِيلِ	- وَجَدْنَا نَهْسَلًا ...
١٧٨/٢	الْفَرَزْدَقُ	مِثْلِي	- أَنَا الضَّامِنُ الرَّاعِي ...
١٧٤/٢	—	وَحَلِ	- وَخَضَخَضَ فِينَا ...
٢٢٨/٢	الْعَبَّاسُ بْنُ مِرْدَاسٍ	وَأَقْبَلِ	- أَرَأَيْكَ إِذَا ...
٣١٦/٢	قَيْسُ بْنُ عَاصِمٍ	عَقْلِي	- لَعْمَرُكَ إِنَّ الْخُمَرَ ...
٣١٦/٢	قَيْسُ بْنُ عَاصِمٍ	بِلَانْبَلِ	- وَتَارَكْتِي ...
	الجَوَائِحِ =	المَوَاحِلِ	- وَليست بسنهَاء ...
٣١٥/٢	عَامِرُ بْنُ الظَّرْبِ الْعَدَوَانِيِّ	قَالِي	- إِنَّ أَشْرَبَ الْخُمَرَ ...
١٩٧/٢	مَجْنُونُ لَيْلَى	الأَصْلِ	- أَرُوحٌ وَلَمْ أُحْدِثْ ...
١٩٧/٢	مَجْنُونُ لَيْلَى	أَهْلِي	- تَرَابٌ لِأَهْلِي ...
٤٢٢/٢	كَعْبُ بْنُ سَعْدِ الْغَنَوِيِّ	زَمِيلِي	- وَذِي نَدَبٍ ...
٤٢٢/٢	كَعْبُ بْنُ سَعْدِ الْغَنَوِيِّ	أَكِيلِي	- وَزَادَ رَفَعْتُ الْكَفَّ ...
٤٢٢/٢	كَعْبُ بْنُ سَعْدِ الْغَنَوِيِّ	بِقَوْوَلِ	- وَمَا أَنَا لِلشَّيْءِ ...
٣٨/١	كَعْبُ بْنُ مَالِكِ	الدُّثَلِ	- جَاؤُوا بِجَيْشٍ ...

(حَرْفُ الْمِيمِ)

١٨٩/١	أَمِيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ	زَعَمِ	- إِنِّي أَذِينُ ...
-------	--------------------------------	--------	----------------------

٣٤٦/٢، ٦٤/١	الأعشى	أَوْيْتَقِمُ	يَقُومُ عَلَى الْوَعْمِ ...
١٣٠/١	الأعشى	الْأَمَمُ	- وَإِنَّ مُعَاوِيَةَ ...
١٨٤/١	الأعشى	الْمُرْدَحَمُ	- إِلَى الْمَلِكِ الْقَرْمِ ...
٥/١	حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ	دَمًا	- لَنَا الْجَفْنَاتُ الْغُرُ ...
٢٣، ٢٢/١	حُمَيْدُ بْنُ ثَوْرٍ	وَتَسَلَّمَا	- أَرَى بَصْرِي ...
٢٣، ٢٢/١	حُمَيْدُ بْنُ ثَوْرٍ	تِيَمَّمَا	- وَلَا يَلْبَثُ الْعَصْرَانِ ...
٤٢/١	الْتَّمْرُ بْنُ تَوَلَبٍ	أَيْنَمَا	- فَإِنَّ الْمَيِّتَةَ ...
١٠٢/١	الْمُتَلَمَّسُ	أَجْدَمَا	- وَمَا كُنْتَ ...
١٠٢/١	الْمُتَلَمَّسُ	الْأَيَاتِ	- فَلَمَّا ...
٣٢١/٢	سُوَيْدُ بْنُ عَدِيٍّ	قَامَا	- تَرَكْتُ الشُّعْرَ ...
٣٢١/٢	سُوَيْدُ بْنُ عَدِيٍّ	النَّدَامَى	- كِتَابَ اللَّهِ ...
٣٢١/٢	سُوَيْدُ بْنُ عَدِيٍّ	حَرَامَا	- وَحَرَّمْتُ ...
٣١٧، ٣١٦/٢	صَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ الْكِنَانِيِّ	الْكِرِيمَا	- رَأَيْتُ الْخَمْرَ صَالِحَةً ...
٤٢٢/٢	—	حَلَمَا	- أَلَا لَأَرَى الْأَحْدَاثَ ...
٤٢٢/٢	—	أَزَمَا	- إِلَى مِثْلِ مَا كَانَ ...
٤٢١/٢	الشَّافِعِيُّ	دِرْهَمًا	- وَكَائِنَ رَأَيْنَا ...
٤٢١/٢	الشَّافِعِيُّ	مُتَبَسِّمًا	- بَيْتَ يُرَاعَى ...
٤٢٢/٢	الشَّافِعِيُّ	وَتَكَرُّمًا	- وَلَا يَسْأَلُ الْمُسْرِينَ ...
١٣/٢	النَّابِغَةُ	عَزَمَا	- حَيْكَ وَدٌّ ...
٢١٠/١	عَبِيدُ بْنُ الْأَبْرَصِ	ثُمَامَةَ	- جَعَلْتُ لَهَا عُودِينَ ...
٢٣/١	الْفَرَزْدَقُ	الْأَلِيمُ	- إِذَا غَابَ عَنْكُمْ ...
٢٣/١	الْفَرَزْدَقُ	الْعَوَاتِمُ	- تَحَدَّثُ رِكْبَانِ ...
٢٢/١	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرَّبِيعِ	رَاغِمُ	- وَأَمْطَلُهُ الْعَصْرِينَ ...
٣٣٤/٢	أَبُو الْأَسْوَدِ أَوْ غَيْرِهِ	سَالِمُ	- يُدِيرُ وَنَيْي ...
٤٢٠/٢	—	الْمُحْرَمُ	- إِنَّ الَّذِينَ أَمَرْتَهُمْ ...
٤١٠/٢	—	قَدَمُ	- أَطْمَعُ عِنْدَهُمْ ...
٢٤٠/٢	—	تَبَسُّمُ	- حَسْبَتْهَا تَعْنَى ...

٣١٩/٢	مقيس بن قيس	ذَمِيمٌ	- رَأَيْتُ الخَمْرَ صَالِحَةً ...
٣١٩/٢	مقيس بن قيس	النُّجُومُ	- فلا والله ...
١٥٨/٢	حاتِمٌ	رَمِيمٌ	- أما والذي ...
١٥٨/٢	حاتِمٌ	لَيْمٌ	- لقد كنت اختار ...
٣٧٦/١	طَرْفَةٌ	عَدْمَةٌ	- هل تَذْكُرُونَ ...
٤٠٥/١	امرؤ القيس	مَقَامٌ	- وإذا أذيت ...
١٣٦/١	أبو بكر بن سودة، أو غيره	سَلَامٌ	- يُحْيِي بالسَّلَامَةِ ...
٣٢٤/٢	أبو تَمَامٍ	بالأجسام	- والصَّبْرُ بالأزواج ...
٢١/٢	الْفَرَزْدَقُ	قَائِمٌ	- أَنَانِي وَأَهْلِي بِالْمَدِينَةِ ...
١٧٣/١	عَدِيُّ بْنُ الرَّقَاعِ	جَاسِمٌ	- وكأَنَّهَا ...
١٧٣/١	عَدِيُّ بْنُ الرَّقَاعِ	بِنَائِمٌ	- وَسَنَانٌ ...
١٨٨/١	إبراهيمُ بنُ هَرَمَةَ القَرَشِيِّ	رِيَمٌ	- وَكَمْ مِنْ خُرَّةٍ بَيْنَ ...
١٨٨/١	إبراهيمُ بنُ هَرَمَةَ القَرَشِيِّ	هَضِيمٌ	- وَمِنْ عَيْنِي ...
١٣٢/١	هَوْبَرُ الحَارِثِيِّ	عَقِيمٌ	- تَزَوَّدَ مِنَّا ...
١٤٦/١	أَعَشَى هَمْدَانَ	مُسْلِمٌ	- لئن فَتَّيْنِي ...
١٤٦/١	أَعَشَى هَمْدَانَ	المُنَّمِّمٌ	- فَأَلْقَى ...
٧/٢	زُهَيْرٌ	وَمَقَامٌ	- ظَهَرْنَ مِنَ السُّوْبَانِ ...
١٥٩/٢	زُهَيْرٌ	يُعْلَمُ	- فَلَا تَلْتُمَنَّ ...
١٣١/٢	زُهَيْرٌ	فَتَضْرَمُ	- مَتَى تَبْعُوَهَا ...
٢٤٨/١	زُهَيْرٌ	وَمِبرم	- يَمِينًا لِنَعْمٍ ...
١٥٨/١	زُهَيْرٌ	الْدَّمُ	- سَعَى سَاعِيًا ...
٣٢٥٧٢٠٤/١	زُهَيْرٌ	يَظْلِمُ	- جَرِيءٌ ...
١٨٥/١	زُهَيْرٌ	بِمُعْظِمٍ	- هُمْ وَسَطٌ ...
٣٠/٢٧٢٥٧/١	الأشعثُ بنُ قَيْسٍ	وَلِلْفَمِ	- تَنَاولْتُ بِالرُّمَحِ ...
٤١٠/٢، ٨٣/١	أبو خراش الهذليُّ	لَحْمِ	- أما وابي الطير ...
٢٦/١	—	السَّلْمِ	- أعْجَلَهَا أَفْدَحِي ...
٤٥/١	عَنْتَرَةٌ	وَتَحْمُحُ	- فَازُورٌ مِنْ وَقَعٍ ...

٤٢١/٢	الأعشى	المُذمَّم	- دَعَوْتُ خَلِيلِي ...
١٥٢/١	النَّابِغَةُ الْجَعْدِيُّ	عَسْرِم	- بَيْضَاءُ مِنْ عَسَل ...
١٧٥/١	—	قَدِمَهُ	- لَا يُسَلِّمُونَ الْعِدَاءَ ...

(حَرْفُ النُّونِ)

١٨٩/٢	—	أَحْيَانَا	- وَشَطَّ وَلِي النَّوَى ...
٣٢٠/٢	عَفِيفُ بْنُ مَعْدِي كَرِبِ	تَعَلَّمِينَا	- وَقَائِلَةٌ هَلُمَّ ...
٣٢٠/٢	عَفِيفُ بْنُ مَعْدِي كَرِبِ	رَهْنِينَا	- وَوَدَعْتُ الْقِدَاحَ ...
٣٢٠/٢	عَفِيفُ بْنُ مَعْدِي كَرِبِ	دَفِينَا	- وَحَرَمْتُ الْمِدَامَ ...
١٩٩/٢	—	يَحِلُّونَا	- عَلَى مَطَايَا ...
٧٥/١	الدِّيَّانُ الْحَارِثِيُّ	الْأَطَانِينَا	- لِأُصْحَبِنَ ظَالِمًا ...
١١٣/١	جَرِيرٌ	أَذِينَا	- هَلْ يَتَّبِعُونَ ...
٢٥٣/٢	مَالِكٌ	أَمِينٌ	- لَا تَأْمَنَنَّ ...
٣٥٢	العباسُ بنُ مُرْدَاسِ	مَعْيُونٌ	- قَدْ كَانَ قَوْمُكَ ...
٢١٢/٢	—	فَتَدَخِينُ	- مَنْ جَالَسَ الْقَيْنَ ...
٢٥٠/٢	—	الدَّيْدِبَانِ	- أَقَامُوا الدَّيْدِبَانَ ...
٤٦/٢	أَبُو عَلِيٍّ الْبَصِيرُ	الْعُمَيَّانِ	- قَالَتْ لِنَهْرٍ أَبِي ...
٢١٣، ١٨٢/٢	امرؤُ القيسِ ، وقيل : المَجْنُونُ	وَتَنَهَمَلَانَ	...
١٦٤/١	امرؤُ القيسِ	أَرْسَانَ	- مَطُوتٌ بِهِمْ ...
٤١٦/٢	امرؤُ القيسِ	رَأْسِي	- وَأَجْهَشْتُ لِلثُّوبَادِ ...
٣٢٦/٢	عَمْرُو بْنُ مَعْدِي كَرِبِ	الْفَرْقَدَانَ	- وَكُلُّ أَحْ ...
٣٢٥/٢	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَّانَ	يَهْتَجِرَانِ	- بُلِينَا بِهِجِرَانِ ...
	المُثَقَّبُ الْعَبْدِيُّ	سَمِينِ	- فَإِنَّمَا أَنْ تَكُونَ ...
	المُثَقَّبُ الْعَبْدِيُّ	وَتَتَّقِينِي	- وَإِلَّا فَاطَّرِحْنِي ...
٨٩/١	طُهْمَانُ بْنُ عَمْرٍو	جُنْبَانَ	- وَمَا كَانَ غَضَّ الطَّرْفِ ...
١٧٦، ٨٢/١	النَّابِغَةُ الدُّبْيَانِي	شَنَّ	- كَأَنَّكَ مِنْ جَمَالِ ...
٢٨٨/١	عَمْرُو بْنُ الْعِدَاءِ الْكَلْبِيُّ	عَقَالِينَ	- سَعَى عِقَالًا ...

٢٥١/١	بالحَدَثَانِ صَخْرُ بْنُ الشَّرِيدِ	- وَمَا كُنْتُ أَحْشَى ...
	(حَرْفُ الْهَاءِ)	
١٦٨، ٣٣/٢	رِضَاهَا —	- إِذَا رَضِيتُ عَلَيَّ ...
١٦٠/١	وَبَنَى لَهَا الْأَعْشَى	- وَسَعَى لِكُنْدَةٍ ...
	(حَرْفُ الْيَاءِ)	
١٣٤/١	زُهَيْرُ بْنُ جَنَابٍ	- وَلكُلِّ مَاقَالٍ ...
٣٣٦/٢	زُهَيْر	- أَرَانِي إِذَا ...
٤٢٣/٢	—	- عَلَى الْمَرْءِ أَنْ يَسْعَى ...
٢٤٤/١	ذُو الرُّمَّةِ	- عَلَى وَجْدِ مَيِّ مِسْحَةٍ ...
٤٢١/٢	—	- أَظُنُّكَ أَطْعَاكَ ...
٤٢١/٢	—	- فَإِنْ تَكُ تَغْلُو ...
١٥١/٢	—	- مُحْفَلَةٌ تُظَنُّ ...

٤ - أنصاف الأبيات

٤٠٧/١	—	- أحقًا عِبَادَ اللَّهِ . . .
٣٦٣/١	—	- . . . وَالْبَرْقُ الْيَمَانِيُّ خَوَّانٌ
٢٧٧/٢	—	- فَرَعَاءُ مَمْكُورَةٌ فِي فَرَعِهَا عَمَمٌ
٣٣٣/٢	—	- وَمَا شِمْتِ مِنْ حَزْرٍ وَأَمْرَعْتَ فَاَنْزِلِ
٢٧٢/١	—	- فَإِنَّ عِدَّتَهَا ذُوْدٌ وَسَبْعُونَا
٤٠٧/١	—	- فَتَى لَيْسَ كَالْفِتْيَانِ إِلَّا خِيَارُهُمْ
٣٦٣/١	—	- بِكُلِّ يَمَانِيٍّ إِذَا هُرِّ صَمَمَا

٥- الرَّجَزُ

ج/ص

القافية القائل

شطر الرَّجَزِ

(حرف الهمزة)

١٧/٢	الْخَلِيجُ بِنُ شَدِيدِ التَّغْلِبِي	فَتَسَى	- تَسْأَلِنِي عَنْ بَعْلِهَا ...
١٩٧/٢	رُؤْيَةُ	الْأَنْبِيَا	- تَكْسُو حُرُوفَ ...
٦٨/١	الْأَعْشَى	مَطْلُوبِ	- يَارَ حَمًّا ...
٦٨/١	الْأَعْشَى	الْمُطِيبِ	- يَعْجَلُ ...
٣٤٥/٢	الْأَغْلَبُ الْعِجْلِيُّ	الْهَبِّ	- وَهُوَ إِذَا ...
٣٤٥/٢	الْأَغْلَبُ الْعِجْلِيُّ	كَالْحَبِّ	- جَرَّ جَرَّ ...
٣٤٥/٢	الْأَغْلَبُ الْعِجْلِيُّ	الْمُنْكَبِّ	- وَهَامَةٌ ...
٤٢٠/٢		الرَّوَاتِبِ	- تَقُولُ لِي ...
٤٢٠/٢		التَّوَاتِبِ	- كَيْفَ أَحْيَى ...
٦١/١		قَعْبِي	- أَشَلَيْتُ عَنزِي ...
٥٣/١		بِالْفَرْجِ ...	- نَضْرِبُ بِالسَّيْفِ ...
٢٥/١	أَنْ يَمْصَحَا رُؤْيَةَ		- قَدْ كَادَ ...
٣١/١		رَبَّاحِ	- هَذَا مَقَامٌ ...
٣١/١		بَرَّاحِ	- لِلشَّمْسِ ...
٢٠٧/١		الْأَسَدُ	- إِذَا رَأَيْتُ ...
٢٠٧/١		الْكَتْدُ	- جِبْهَتُهُ ...
٢٠٧/١		فَفَسَدُ	- بَالِ سَهِيلٍ ...
٢٠٧/١		فَبَرْدُ	- وَطَابِ أَلْبَانُ ...
٤٣/٢		الْكَبْدُ	- يَا بَكْرَ بَكْرَيْنِ ...
١٩٨/١		جِدًّا	- إِنِّي إِذَا ...
١٩٨/١		بُدًّا	- وَلَمْ أَجِدْ ...
١٩٨/١		عَرَبِدًّا	- لاقى العدا ...
١٩٣/٢	الرَّبَاءُ	وَيُبْدَا	- مَا لِلْجَمَالِ ...

٣٧٤/٢	رُوبَةُ	يَزِيدُ	- نُبِئْتُ أَخْوَالِي ...
٣٧٤/٢	رُوبَةُ	فَدِيدُ	- ظَلَمَّا عَلَيْنَا ...
١٥٢/٢	العجاجُ	كَسْرُ	- تَقْضَى الْبَازِي ...
١١٤/١		أَكْبَرَا	- قَبِّحْتُمْ يَا آلَ زَيْدٍ ...
٢٨٦/١		تُوجِرُهُ	- هَلْ لَكَ فِي ...
٢٨٦/١		عَسْكَرُهُ	- تُغِيثُ مَسْكِينَنَا ...
٢٨٦/١		وَبَصْرُهُ	- عَشْرَ شَيْءٍ ...
٢١٥/٢		يَعْتَصِرُ	- فَمَنْ ...
٢١٥/٢		بِمُكْسَرِهِ	- مِنْ رَفَعِهِ ...
١٩٢/٢	أَبُو النَّجْمِ الْعِجْلِيُّ	شِعْرِي	- أَنَا أَبُو النَّجْمِ ...
١٨٢/٢		بَاتِرِ	- بَاتَ يُغَشِّيهَا ...
١٨٢/٢		وَجَائِرِ	- يَقْضُدُ ...
١١٤/٢		الضَّمَارِ	- وَعَيْنُهُ ...
٣٩٠/١		هَمِيسَا	- وَهَنَّ ...
٣٩٠/١		لَمِيسَا	- إِنْ تَصَدَّقْ ...
٢٨٠/٢	دُكَيْنُ بْنُ رَجَاءٍ	عُرْسُ	- اجْتَمَعَ ...
٢٨٠/٢	دُكَيْنُ بْنُ رَجَاءٍ	نَفْسُ	- فَفَقِئْتُ ...
١٠٦/١		النَّفَاسِ	- أَفْعَسَ يَمْشِي ...
٢٠٨، ١٥٠/٢	أَبُو مُحَمَّدٍ الْفُقْعَسِيُّ	كِبَاشِ	- احْرَشْ لَهَا ...
٢٠٨/٢		أَنْفَاشِ	- فَيَالَهَا ...
٥٧/١	الرَّكَاضِ الدُّبَيْرِيُّ	لِيَنْهَضَا	- وَصَاحِبِ ...
٥٧/١	الرَّكَاضِ الدُّبَيْرِيُّ	تَمَضَّمَا	- إِذَا الْكَرَى ...
٥٨/١	الرَّكَاضِ الدُّبَيْرِيُّ	تَأَرَّضَا	- فَقَامَ ...
٥٨/١	الرَّكَاضِ الدُّبَيْرِيُّ	أَبْيَضَا	- يَمْسَحُ ...
٣٣٦/٢	رُوبَةُ	الْمَاضِي	- جَارِيَةٌ ...
٣٣٦/٢	رُوبَةُ	الْإِيْمَاضِ	- تُقَطِّعُ ...
٣٩٣/٢	رُوبَةُ	بِيَّاضِ	- أَبْيَضُ مِنْ ...

٢٠٥،٢٠٤/١	نَقَادَةُ الْأَسَدِيِّ	التَّقَاتَا	- وَمَنْهَلٍ ...
٢٠٥،٢٠٤/١	نَقَادَةُ الْأَسَدِيِّ	فِرَاطَا	- لَمْ أَلْتَقِ ...
٢٠٥،٢٠٤/١	نَقَادَةُ الْأَسَدِيِّ	الْغَطَاتَا	- إِلَّا الْحَمَامَ ...
٢٠٥،٢٠٤/١	نَقَادَةُ الْأَسَدِيِّ	إِلْغَاتَا	- فَهَنْ ...
٦٠/١		وَأَقِطُ	- شَرَّابُ الْبَانِ ...
٢٨٠/٢	رُؤْيَةٌ	فَاطَا	- لَا يَدْفُنُونَ ...
٦٣/٢	مَنْظُورُ بْنُ حَبَّةَ	شَبَعُ	- لَمَّا رَأَى ...
٦٣/٢	مَنْظُورُ بْنُ حَبَّةَ	الطَّجَعُ	- مَالٌ إِلَى ...
٤٠٤/٢	جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ	يَا أَفْرَعُ	- أَفْرَعُ بْنُ حَابِسٍ ...
٤٠٤/٢	جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ	تُصْرَعُ	- إِنَّكَ إِنْ ...
٣١٩/١	الْعَجَّاجُ	وَفَا	- خَالِطٌ مِنْ ...
٣٠٣/٢		ثَقِفُ	- أَرْقِنِي اللَّيْلَةَ ...
٢٦٧/٢		خَلِفُ	- عَوْدٌ عَلَى ...
١٦٢/٢	رُؤْيَةٌ	الْبُرْقُ ...	- وَأَهْيَجَ ...
٤٢٧/٢	الْعُدَا فِرُ	تَحْقِيقَا	- وَاصْنَعُ ...
٤٢٧/٢	الْعُدَا فِرُ	تَشْرِيقَا	- يَجِيدُ الْعُصْفِرِ ...
٤١٨/٢	الْعَجَّاجُ	وَالْمُشْرِقِ	- بِاسْمِ رَبِّ ...
٤١٨/٢	الْعَجَّاجُ	سَمَلَسِي	- وَالْمَسِيلَاتِ ...
٣٠٠/٢	عَمْرُ بْنُ أَمَامَةَ	ذَوْقَهُ	- لَقَدْ وَجَدْتُ ...
٢٢٩/٢		الْقَبْلُ	- يَا يَهْلَذَا ...
٩٣،٩٢/١	الْعَجَّاجُ	مِسْحَلُ	- أَطْنَّتِ الدَّهْنَا ...
٩٨/٢		أَمْرَلُهُ	- أَقْبِلَ سَيْلٌ ...
٩٨/٢		الْمُعْلَةُ	- يَخْرِدُ ...
١٧٤/٢	أَحْنِحَةُ بْنُ الْجُلَّاحِ	الْفَسِيلِ	- تَأْبِرِي أَيُّهَا ...
١٧٤/٢	أَحْنِحَةُ بْنُ الْجُلَّاحِ	فَشُولِي	- تَأْبِرِي مِنْ ...
١٧٤/٢	أَحْنِحَةُ بْنُ الْجُلَّاحِ	الْفُحُولِ	- إِذْ ظَنَّ أَهْلُ ...
٢٦٩/٢	أَبُو خِرَاشٍ	أَلْمَا	- وَأَيُّ عَبْدٍ ...

٣٢٢/١	هَدْبَةٌ	الرَّوَّاسِمَا	- مَتَى تَقُولُ ...
٣٢٢/١		وَقَائِمَا	- يَحْمِلْنَ ...
٢١٥/٢		كَرِيمَا	- إِذَا اعْتَصَرْتَ ...
٣٤٧/٢	الراجز	مُؤَدَمَا	- وَالْبَيْضُ ...
٤٩/١	رؤية	يَلْقَمُهُ	- كَالْحَوْتِ ...
٣١٨، ٤٩/١	رؤية	فَمَمَّة	- يُصْبِحُ ...
١٤٩/٢	الحطئية	سَلَّمُهُ	- الشَّعْرُ صَعْبٌ ...
٣٨٩، ١٥٧/١	العجاج	كُظْمٍ	- وَرَبِّ ...
٣٨٩، ١٥٧/١	العجاج	التَّكْلِمِ	- عَنِ اللَّغَا ...
١٩/١		أسلمي	- نَعَمْ فَاسْلَمِي ...
١٩/١		تَكَلِّمِي	- ثَلَاثَ تَحِيَّاتٍ ...
٣٢٩/٢	أبو النِّجْمِ	وَالكَلَامِ	- مَائِلَةَ الخَمْرَةِ ...
٣٢٩/٢	أبو النِّجْمِ	وَالحَرَامِ	- بِاللَّغْوِ ...
١٨٧/٢	دُكَيْنُ بْنُ رَجَاءٍ	العَامِ	- لَمْ أَرِ يَوْسَا ...
١٨٧/٢	دُكَيْنُ بْنُ رَجَاءٍ	خَيْتَامِي	- أَرَهَنْتَ ...
١٦/٢		زَمَزَمِ	- زَمَزَمْتَ ...
٥، ٤/٢	عبدالله ذو البجادين	وَسُوْمِي	- تَعْرُضِي ...
٥/٢	عبدالله ذو البجادين	النُّجُومِ	- تَعْرُضُ الجَوَازِءِ ...
٥/٢	عبدالله ذو البجادين	فَاسْتَقِيمِي	- هَلْدَا ...
٨٠/١	أعرابية أو أعرابي	الجَنَّةِ	- يَا عُمَرَ الخَيْرِ ...
٨٠/١	أعرابي وأعرابية	الآيَاتِ	- أُكْسُ بِنَاتِي ...
٣١٩/١		الثُّعْبَانَا	- أَبْصَرْتُهَا ...
٣١٩/١		شَيْطَانَا	- شَيْطَانَةَ ...
١٨٩/١		ثَمَانَ	- لَهَا ثَنَائِيَا ...
٤٤/١		تَلْوِيهَا	- تَمُدُّ ...
٤٤/١		نَشْكِيهَا	- وَتَشْكِي ...
٤٤/١		نُخْفِيهَا	- مَسَّ حَوَايَا ...

٢٤٣/٢	رَهْمُ بْنُ حَزْنٍ	نَاسِيَا	- ذَكَرْتَنِي ...
١٣١/٢		بَنَاتِيَا	- لَا يَأْخُذُ ...
٦٦/١	أُحَيْحَةَ بْنِ الْجُلَاحِ	مَالِيَا	- بَنِيئُهُ ...
٦٦/١	أُحَيْحَةَ بْنِ الْجُلَاحِ	عَادِيَا	- أَخْشَى ...

٦ - الحكم والأمثال

- إِذَا حَكَكَتْ فُرْحَةً أَدْمَيْتُهَا: ١٩١/٢
 - أَرْغَمَ اللَّهُ أَنْفَهُ: ٣٠/٢
 - اسْتَنْتَ الْفِصَالَ حَتَّى الْقَرْعَى: ٣٣٥/١
 - أَشْرَفُ نَبِيرٍ كَيْمَا نَغِير: ٣٩٦/١
 - اغْتَبَطَ الْكِرْبِيُّ كَرْوَتَهُ: ١٦٢/٢
 - أَمْرَعَتْ فَانْزَلْ: ٣٣٣/٢
 - إِنَّهُ لَشَرَّابٌ بَأْنُقُع: ٢٠٥/٢
 - أَهْوَنُ مِنْ فُعَيْسٍ عَلَى عَمَّتِهِ: ١٨٥/٢
 - بِفَيْكِ الْحَجَرُ: ٣٠/٢
 - بِسِسِ الرَّمِيَّةِ الْأَرْنَبُ: ٢٤٠/١
 - بِيَدِي لَا بِيَدِ عَمْرُو: ١٩٣/٢
 - تَرْبَا وَجَنْدَلًا، أَوْ تَرْبُ وَجَنْدَلٌ: ١٩٦/٢
 - تَسْمَعُ بِالْمُعَيْدِيِّ: ١٠٤/١، ٢٣٩/٢، ٣٩٦
 - جَاءَكَ الْحَقُّ نِقَابًا: ٣٥٨/١
 - الْحَمْضُ يَسُّ الْإِبِلَ عَلَى الْخَلَّةِ: ٣٨٢/٢
 - عَسَى الْغَوِيرُ أَبُوْسَا: ١٩٢/٢، ١٩٣
- عَلَقَتْ مَرَّاسِيهَا بِذِي الرَّمْرَامِ: ٢٦٨/١
 - الْعَلَطُ تَحْتَ اللَّعَطِ: ٢٠٤/١
 - فَلْيُعْطَ بِرَمَّتِهِ: ١٨٩/٢، ١٩٠
 - قَدْ أَحْزَمَ لَوْ أَعَزَمَ: ٢٤٢/١
 - قَدْ جِئْتُكَ بِمَا صَأَى وَصَمَتَ: ١٩٣/٢
 - لِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ: ٣٠/٢
 - لِلْيَدَيْنِ وَاللِّفَمِ: ٣٠/٢
 - لَا أَفْعَلُ ذَلِكَ مَا أَبَسَّ عَبْدٌ بِنَاقَةٍ: ٢٩٢/٢
 - لَا تُحْمَدُ حُرَّةٌ عَامَ هِدَائِهَا: ١٤٢/٢
 - هَلْ مِنْ مُغْرِبَةٍ خَيْرٍ: ١٨٨/٢
 - هُوَ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ بِنَاتِ طَوِيقَةٍ: ٣٠١/٢
 - هُوَ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ وَرِيدِهِ: ٣٠١/٢
 - هُوَ يَحْذِفُ نَابَهُ: ٣١/٢
 - يَحْذِفُ نَابَهُ: ٣١/٢
 - يَعْضُ عَلَيْهِ الْأَرَمَ: ٣١/٢
 - يَعْضُ عَلَيْهِ الْأَتَامِلَ: ٣١/٢

٧ - الأقوال المأثورة وأمثلة النحويين

- آيَنَتِ اللَّعْنُ: ١٣٢/١
 - أَخَذَ بِنَاصِيَتِهِ: ٢٤/٢
 - أَخَذَ مَا قَدَّمَ وَمَا حَدَّثَ: ١١٨/٢
 - أَخْزَاهُ اللَّهُ مَا أَشْعَرُهُ: ٩٧/١
 - أَخْزَى اللَّهُ الْأَبْعَدَ: ٣١٠/١
 - أَرْغَمَ اللَّهُ أَنْفَهُ: ٣٠/٢
 - أَشْهَدُ لَأَفْعَلَنَّ كَذَا: ٤١/٢
 - اصْبِرْ وَإِلَّا فَاصْنَعْ مَا بَدَأَ لَكَ: ١٨٨/٢
 - إِذَا احْمَرَّ الْبُسْرُ: ٧٢/١
 - أَقِيَامًا وَالنَّاسُ فُجُودٌ: ٣٠٦/٢
 - أَمَا مَا دَامَ السَّعْدَانُ مُسْتَلْقِيًا فَلَا: ٢٥٠/٢
 - أَنْتَ وَشَأْنُكَ: ٢٥٧/١
 - إِنَّمَا الْمَرْءُ بِأَصْغَرِيَّتِهِ: ٣٨٧/٢
 - أَنْعِمَ صَبَاحًا: ١٣٦/١
 - إِنِّي لَا تَيْبُهُ بِالْغَدَايَا وَالْعَشَايَا: ١١٨/٢
 - بَنَى الْأَمِيرُ كَذَا: ٣٢/٢
 - بَيَّنْتُ لَهُ حِسَابَهُ بِأَبَا بَابَا: ٣٣٢/١
 - الْبَيِّنَةُ عَلَى الْمُدَّعِي: ١٥٦/٢
 - تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ قَبْلَ أَنْ نَقْطَعَ سُرَّتَكَ: ٤٠٨/١
 - ثَوْبٌ نَسَجَ الْيَمِينُ: ١٢٨، ٣٤/٢، ٢٢٠/١
 - جَاءَ الْحَاجُّ وَالنَّاجُّ وَالذَّاجُّ: ٣٦٦/١
 - جَالِسِ الْحَسَنِ أَوْ ابْنِ سِيرِينَ: ٣٣٣/١
 - حَبْلُكَ عَلَى غَارِيكَ: ٢٨/٢
 - حَطَّ اللَّهُ نُوءَهَا: ٣٠/٢
 - دَارُ فُلَانٍ غَرْبَةٌ: ١٨٩/٢
 - دِرْهَمٌ ضَرْبُ الْأَمِيرِ: ٢٢٠/١، ١٢٨/٢، ٢١٢
 - ذَهَبَتِ الشَّامُ: ٢٣٦/١
 - رَأَيْتُ بَرِيْدَ الْأَسَدِ: ٢٣٨/١
 - رَجُلٌ رَضِيَ، رَجُلٌ صَوَّمُ، رَجُلٌ عَدَلٌ، :
 ٣٤/٢، ٣٣١/١
 - سِرْتُ حَتَّى أَدْخَلَهَا: ١٨١/٢
 - شَأْنُكَ بِكَذَا: ٢٢٠، ٢١٩/٢
 - شَأْنُكَ وَكَذَا: ٢٢٠، ٢١٩/٢
 - الشَّيْءُ شَاءَ بِدِرْهَمٍ: ٢٧٤/١
 - صَلَاةُ الْأَوْلَى: ١/٢٤٣، ٣٥٠/٢، ٤١٥
 - ضَرَبْتُ الْقَوْمَ حَتَّى زَيْدٍ: ٥٤/١
 - طَارَدْتُهُ سَحَابَةَ يَوْمٍ: ٣١٢/١
 - طَرَحْتَنِي بَعِيرِي: ٣٣٩/١
 - طُعِنَ فِي نَيْطِهِ: ٢٦١/١
 - طَلَعَ النَّجْمُ عِشَاءً، وَابْتَغَى الرَّاعِي كِسَاءً:
 ١٠٤، ١٠٣/٢
 - طَلَعَ النَّجْمُ غَدِيَّةً وَابْتَغَى الرَّاعِي شُكِّيَّةً: ١٠٣/٢
 - عَانَدُ بِاللَّهِ: ٢٢٣/١
 - عَيْشَةٌ رَاضِيَةٌ: ١٤٣/١
 - فَأَمَّا إِذَا آبَيْتُمْ إِلَّا الطَّعْنَ: ١٨٧/٢
 - قَاتَلَهُ اللَّهُ مَا أَفْصَحَهُ: ٩٧/١
 - قَدْ كَانَ مِنْ مَطَرٍ: ٤١، ٤٠/١

- مُرَّةٌ يَجْهَرُ بِهَا: ٣٧١، ٣٧٠/١
- مَسْجِدُ الْجَامِعِ: ٣١١، ٢٤٣/١، ٣١٢،
٤١٥، ٣٥٠/٢
- مَنْ عَذِيرِي مِنْ هَلْوَائِ الضِّيَاطِرَةِ: ١٢٠/٢
- هَذَا خَاتَمٌ حَدِيدًا: ٢٣٨/١
- هَذَا حَلْوٌ حَامِضٌ: ٣٣٢/١
- وَنَبْتُ إِلَيْهِ وَأَصْلُكَ عَيْنُهُ: ٣٣٧/١، ١٨٦/٢
- وَلَا سَقِينُهُ غِيْلًا: ٦٦/٢
- لَا أَبَ لَكَ: ٩٧/١
- لَا أَرْضَ لَكَ: ٩٧/١
- لَا أُمَّ لَكَ: ٩٧/١
- لَا أَنَا وَلَا زَيْدٌ: ٣٨/٢
- لَا بَأْسَ عَلَيْكَ: ٢٣٨، ٢٥٦، ١٩٢/٢
- لَا تَدْنُ مِنَ الْأَسَدِ يَا كَلْبُكَ: ٤٨/١
- لَا يَسْعُنِي شَيْءٌ وَيَعْجِزُ عَنكَ: ٢٨/٢
- يَا زَيْدُ الْعَاقِلُ: ٣٥٠/٢
- يَا زَيْدُ بِنُ عَمْرٍو: ١٩٨/٢

- قَطَعَ اللَّهُ يَدَ وَرَجُلٍ مَنْ قَالَهُ: ٢٢٥/١
- قُلْ يَا بَنِيَّ فَهَذَا السُّحْرُ الْحَلَالُ: ٣٨٧/٢
- قُمْتُ إِلَيْهِ وَأَصْلُكَ عَيْنُهُ: ٣٥١/١ = وانظر:
«وثبت...»
- قُمْتُ إِلَيْهِ وَأَخَذْتُ بِشَعْرِهِ: ٣٣٧/١
- كَتَبَ الْأَمِيرُ بِكَذَا: ٣٢/٢
- كُلُّ رَجُلٍ وَضِيعَتُهُ: ٢٥٧/١
- لِأَمَةِ الثُّكُلُ: ٢٣٩/١
- لَحْمٌ حَانِدٌ: ١٤٣/١
- لَقَيْتُ الْقَوْمَ رَجُلًا رَجُلًا: ٣٣٢/١
- لَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ نَجْمٌهَا وَمِنَ الْكَعْبَةِ رُكْنٌهَا:
٩٤/٢
- لَهَى أَبُوكَ: ١٢٨/١
- لَيْلٌ نَائِمٌ وَنَهَارٌ صَائِمٌ: ٢١٣، ٣٨٣/٢
- مَا أَنْتَ كَأَنَا: ١٨٣/١
- مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ رَجُلًا: ٢١٩/١
- مَا طَلَعَ النَّجْمُ صُبْحًا قَطُّ...: ١٠٤/٢
- مَا يَقْعَقُ لِي بِالسَّنَانِ: ١٧٦/١

٨ - أسماء المواضع والبلدان

- تُصَارِعُ: ٤٠٣/٢، ٣٤٣/١	- الأَبْطَحُ: ٢٤٩/٢
- تَهَامَةُ: ٤١٦/٢	- الأَبْوَاءُ: ٣٥٣/١
- التَّوْبَادُ: ٣٩٦/١	- أَتْرَبٌ = يَتْرَبُ
- ثَبِيْرُ: ٣٥٠/١	- إِتْرَبُ: ١٣٣/٢
- ثَبِيَّةُ الْوَدَاعِ: ٤٢٣/٢	- أَثَايَةُ: ٣٧٠/١
- الْجَابِيَةُ: ٣٠١/٢	- أُحُدُ: ٥١/٢، ٨٨/١
- الْجُحْفَةُ: ٣٦٧/١	- الأَخْشَبَانُ: ٤٠٧/١
- جُدَّةُ: ٣٠٢، ٣٠١/٢	- الأَرَاكُ، (ذُو الأَرَاكِ)، و(نَعْمَانُ الأَرَاكِ): ٣٦٨/١
- جَزِيرَةُ الْعَرَبِ: ٣٤٣/١	- الأَرْدُنُّ: ٤٢٣، ٢٤٤/٢
- جُعْرَانَةُ: ٣٦٧/١	- الأَسْوَافُ: ٢٩٥/٢
- جُمُعُ (المُزْدَلِفَةُ): ٣٩٨/١	- أَسْوَدُ الْعَيْنِ: ٢٣/١
- الْجَمْرَةُ (المَشْعَرُ): ٢٦٠، ٢٣٦/٢، ٢٥٣/١	- أَوْطَاسُ: ٥٥، ١٤/٢
- الْحَبَشَةُ: ١٦٤/١	- أَيْلِيَا: ٣٧٧/٢
- الْحِجَازُ: ٢٩٨، ٥٧/٢	- البَابِلُ: ٣٧٧/٢
- الْحِجْرُ (حِجْرُ الكَعْبَةِ): ٣٧٥/١	- البَصْرَةُ: ٢٣١/٢، ٢٣٨، ١٠٢، ١٠١، ٣٣/١
- الْحُدَيْبِيَّةُ: ٢٢٨/١	- بَعْدَاذُ: ١٤٠/٢
- حِرَارُ الْمَدِينَةِ: (حَرَّةُ بَنِي سُلَيْمٍ)، (حَرَّةُ رَاجِلٍ)، (حَرَّةُ وَاقِمٍ)، (حَرَّةُ النَّارِ)، وَ(الْحَرَّةُ الْقَبْلِيَّةُ)، وَ(الْحَرَّةُ الشَّرْقِيَّةُ)، وَ(الْحَرَّةُ الْغَرْبِيَّةُ) وَ(الْحَرَّةُ الْجَوْفِيَّةُ): ٢٩٥، ١٦٦/١	- البُقَارُ (فِي بَيْتِ شَعْرٍ): ٦/١
- حَرَّةُ النَّارِ: ٣٧٦/٢	- البَقِيْعُ: ٣٩٧، ٢٩٥، ٢٥٣، ١١٧/١
- حَفْرُ أَبِي مُوسَى: ٣٠٢/٢	- الْبَلَاطُ: ٣٤/١
- الْحَفْيَاءُ: ٣٥٠/١	- الْبَيْتُ الْعَتِيقُ: ٣٦٣/١
	- بَيْتُ الْمَقْدِسِ: ٢٤٤/٢
	- الْبَيْدَاءُ: ٣٦٣، ٩٩/١
	- تَبُوكُ: ١٤/٢

- السَّمَاوَةُ: ٣٠٢/٢
 - السَّهْبَاءُ: ١٦٧/١
 - الشَّامُ: ١٠٢/١، ٢٣٦، ٢٩٩، ٣٥٤،
 ٣٧٥، ٣٠٢، ٢٢٩، ١٥٥/٢، ٣٦٨
 - شَطَا: ١٣٢/٢
 - شُعْبَى: ٤٢٥، ٤٢٤
 - شَامَةٌ: ٢٩٨/٢، و(شَابَةٌ): ٤١٨، ٤١٧، ٢٩٩
 - الصَّفَا (المَشْعَرُ): ٣٨١/١
 - الصَّعِيدُ: ١٢٥/١، ١٣٤/٢
 - صَنْعَاءُ: ٢٧٩، ٢٧٨/٢
 - الصَّهْبَاءُ: ٦٧/١
 - الطَّائِفُ: ٣٠٩/٢، ٣٥٤، ٣٠٧/١
 - طَابَةٌ: ٢٩٢/٢
 - طَفِيلٌ: ٢٩٨/٢
 - الطُّورُ: ٣٥٤/١
 - طُوًى وَطَوَاءُ: ٣٥٤/١
 - طَبِيئَةٌ: ٢٩٢/٢
 - عَدَنٌ: ٣٠٢/٢
 - العِرَاقُ: ١٠٢/١، ٢٣٣، ٢٩٩، ٣٧٨،
 ٣٦١، ٣٠٢، ١٦١، ٣٦/٢
 - العَرَجُ: ٣٧٠، ٣٥٨، ٣٠٧، ٣٠٦/١
 - عَرَفَةُ (عَرَفَات): ٣٦٧/١، ٣٦٨، ٣٨١،
 ٣٩٦، ٣٨٨
 - عَرَنَةٌ: ٣٩٣/١
 - عَرِيضٌ: ٢٠٧/٢
 - عُسْفَانٌ: ٣٠٥/١
 - العَقَبَةُ (بِمَنَى): ٤٠٨/١

- الحِمَى: ٢٣٩/٢
 - حَنْدٌ (في بيت رجز): ١٧٤/٢
 - حُنَيْنٌ: ٣٧٦، ٥٥، ١٨/٢
 - الحَوْدَبُ: ١٨١/٢
 - خَرَّاسَانُ: ٢٠/٢، ٢٨٠/١
 - الخَرَّازُ: ٣٥٥/٢
 - حَوْرُ القَرَمَا: ١٣٤/٢
 - خَيْبَرُ: ٦٧، ٣٦/١، ٥٥، ١٥/٢
 - دَارُ عُثْمَانَ: ٧٥/١
 - دَجَلَةٌ: ٢٢٥/١
 - دِمَشْقُ: ٢٤٤/٢
 - ذَاتُ الجَيْشِ: ٩٩/١
 - ذَاتُ الرِّقَاعِ: ٢١٣/١
 - ذُو طُوًى: ٣٥٤/١
 - الرَّاهُونَ: ٣٦٧/١
 - رُكْبَةٌ: ٣٠٩/٢
 - الرُّكْنَيْنِ: ٣٦٣/١
 - الرَّمَادَةُ: ٣٤٩/٢
 - الرُّوحَاءُ: ٣٧٠/١
 - الرُّوَيْثَةُ: ٣٧٠/١
 - رَيْدَةٌ: ٢٤٨/١
 - رَيْمٌ: ١٨٨، ١٨٧/١
 - الرُّورَاءُ: ٣٤/١
 - الرُّوَارَاءُ (دَارُ اللُّعْمَانِ): ١٥٧/١
 - سَحْوَلٌ: ٢٤٨/١
 - سُرْعٌ: ٣٠٤/٢
 - السُّقْيَا (سُقْيَا الجَزَلِ): ٣٧٤، ٣٦٥/١

- الْمُحَصَّبُ: ١/١٢٩، ٣٩٧
 - الْمَدَائِنُ: ٢/٢٤٤
 - الْمَدِينَةُ النَّبَوِيَّةُ (شَرَّفَهَا اللهُ): ١/٢٩، ١٠٢،
 ١١٧، ١٦٦، ١٨٧، ٢٥٣، ٢٥٧، ٢٥٩،
 ٢٨٩، ٣٠٦، ٣٠٨، ٣٣٢، ٣٧١، ٢/٢١،
 ٢٣، ٣٦، ١٠٣، ١٠٩، ١٤٩، ١٨٤، ٢٠٤،
 ٢٣٠، ٢٥٠، ٢٥٩، ٢٨٨، ٢٩٠، ٢٩٢،
 ٢٩٣، ٢٩٤، ٣٠١، ٣٠٤، ٤٠٥،
 ٤٢٥
 - مُذْنِبِيْبُ: ٢/٢٠٤
 - الْمَرْبِدُ: ١/١٠١
 - مَرَّ الظُّهْرَانُ: ١/٣٧٩
 - مَرَوْ: ٢/١٣٥
 - الْمَرْوَةُ: ١/٣٨١
 - الْمُرَيْسِيعُ: ٢/٥٤
 - مُرْدَلِقَةُ: ١/٧٦، ٣٦٧، ٣٨٨، ٣٩٣
 - مَسْجِدُ بَنِي زُرَيْقٍ: ١/٣٤
 - مِصْرُ: ١/١٢٥، ١٧٨، ٢٥٣، ٢٧٧،
 ٢٨٠، ٢٩٩، ٣٨٤، ٢/١٣٣، ٢٥٩
 - مَكَّةُ (شَرَّفَهَا اللهُ): ١/٥٦، ٩٩، ٣٠٩٥،
 ٣٠٦، ٣٥٠، ٣٥٣، ٧٣٥٤، ٣٥٨، ٣٦٦،
 ٣٧١، ٣٧٩، ٣٨٠، ٣٩٥، ٤١١، ١٦/٢،
 ٢٠، ١٥٩، ١٨١، ٢٣٤، ٢٣٦، ٢٨٨، ٢٩٤،
 ٢٩٥، ٢٩٨، ٢٩٩، ٣٠٩، ٣٨٩
 - مَلَلٌ: ١/٢٩، ٣٠
 - مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ: ١/٣٦٣
 - مَنَاءُ: ١/٣٨١

- الْعَعِيْقُ: ١/٢٦٠
 - عَمَانُ: ٢/٥٦
 - الْغَابَةُ: ٢/٢١٣
 - الْغَوِيْرُ: ٢/١٩٦
 - فَحٌّ: ٢/٢٩٨
 - الْفَرْعُ: ١/٢٧٦، ٣٦٢
 - الْفَرَمَاتُ: ١/١٢٥، ٢/١٣٣
 - الْفِسْطَاطُ: ١/١٧٨
 - فِلِسْطِيْنُ: ٢/٢٤٤
 - قَبَاءُ: ١/١٧
 - الْقَبْلِيَّةُ: ١/٢٧٥
 - الْقُدُوْمُ: ٢/٥٠، ٣٤٠
 - قُدَيْدٌ: ١/٣٨٢، ٢/٥٤
 - قَرْنٌ: ١/٣٦١، ٣٦٢
 - قَرْحٌ: ١/٣٩٣
 - قَسٌّ: ١/١٢٥
 - الْقَفُّ: ١/١٤٤
 - قَنَاةُ: ٢/٥١
 - قَهْدٌ: ٢/٥٢
 - الْكَدَيْدُ: ١/٣٠٥
 - كُرَاعُ الْعَمِيْمِ: ١/٣٠٦
 - الْكَعْبَةُ: ١/١٠١
 - الْكُوْفَةُ: ١/١٠١، ٢٢٣، ٣٠٧، ٣٣٨،
 ١٤٧، ١٧٤، ٢٨٧
 - الْمَاطِرُوْنُ: ١/١٤٧
 - مَجَنَّةُ: ٢/٢٩٩
 - مُحَسَّرٌ: ١/٣٩٣

- وَادِي الْقَرْيَ : ٣٦٥ / ١
- وَاشْمُ (اسْمُ جَبَلٍ) : ٣٦٧ / ١
- يَبْرِينَ : ٣٠٢ / ٢
- يَثْرِبُ (هِيَ الْمَدِينَةُ الْمَشْرِفَةُ) : ٢٩٢ / ٢
- يَلْمَلَمُ (يَرْمَرَمُ) : ٣٦١ / ١
- الْيَمَامَةَ : ٢٩٤ / ٢
- الْيَمَنَ : ٣٥٧ ، ٢٥٣ ، ٢٤٤ ، ٢٢٠ / ١
٣٦٨ ، ٥٢ / ٢ ، ١٢٣ ، ١٢٨ ، ٢٥٩ ، ٢٧٩ ،
٣٠٢ ، ٣٠٩ ، ٣٦٩

- مَنبِجٌ : ١٤٢ / ١
- مَنْدَابِيْلُ : ٤٥ / ٢
- الْمُنَقَى : ١٨٨ / ١ (فِي بَيْتِ شَعْر)
- مَنَى : ٤٠٨ ، ٤٠٧ ، ٣٦٧ / ١
- مَهْرُوزٌ : ٢٠٤ / ٢
- نَجْدٌ : ١٠٢ / ١
- نَمِرَةٌ : ٣٦٨ / ١
- النَّبْلُ : ٢٨٠ / ١
- هَرَاتٌ : ١٣٤ / ٢
- الْهِنْدُ : ٣٦٧ / ١

٩ - الأيام والغزوات

- غَزْوَةُ بَنِي الْمُصْطَلِقِ : ٥٤ / ٢

- غَزْوَةُ هَوَازِنَ : ٥٥ / ٢

- مِجَنَّةُ : ٢٩٩ / ٢

- الْمُرَيْسِيعُ : ١٥ / ٢

- يَوْمُ عَاشُورَاءَ : ٣١١ / ١

- يَوْمُ عُمَرَةَ الْقَضَاءِ : ١٤ / ٢

- يَوْمُ الْفَتْحِ : ١٤ / ٢

- يَوْمُ الْكَلَابِ : ٢٦٣ / ٢

- حَرْبُ دَا حِيسٍ وَالْغَبْرَاءِ : ٥٦ / ٢

- حُنَيْنٌ : ٥٥ ، ١٨ / ٢

- حَيْبَرٌ : ٥٥ ، ١٥ ، ١٤ / ٢ ، ٣٦ / ١

- ذَاتُ الرِّقَاعِ : ٢١٣ / ١

- عَامَ الرَّمَادَةِ : ٣٤٩ / ٢

- عَامَ أُوطَاسٍ : ١٤ / ٢

- عَامَ تَبُوكَ : ١٤ / ٢

٢٤٠، ٢٣٩
 - بُجَيْرُ بْنُ زُهَيْرٍ: ١٥٩/٢
 - الْبُخَارِيُّ الْمُحَدِّثُ الْإِمَامُ (مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ): ٣٠٥/١
 - أَبُو الْبَدَاحِ = عَاصِمُ بْنُ عَدِيٍّ
(حرف الباء)
 - الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ: ٢٦٣/٢
 - الْبُرْجُ بْنُ مُسَهَّرِ الطَّائِي: ٣١٧/٢
 - الْبُرَيْقِيُّ؟: ٢٦٤/٢
 - بَرِيرَةُ (مَوْلَاةُ عَائِشَةَ): ٨٩، ٨٨/٢
 - بَشَّارُ بْنُ بُرَيْدٍ (الشَّاعِرُ): ٤٦/٢
 - الْبَغِيثُ الْمُجَاشِعِيُّ (الشَّاعِرُ) (خِدَاشُ بْنُ بِشْرِ):
 ٣١٠/١
 - أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ (الْخَلِيفَةُ): (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَثْمَانَ): ٢١٤، ١٤٤/٢، ٢٧٤، ٢٥٠/١
 ٤٢٥، ٢٤٧، ٢٣٩
 - أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ = ابْنُ دُرَيْدٍ
 - ابْنُ بُكَيْرٍ (يَحْيَى بْنُ يَحْيَى): ١١، ٤، ٣/١
 ٢٩٢، ٢٢٦، ١٣٦/٢، ٣٤١، ٢٨٥، ٣٤، ١٦
 ٣٧٦، ٣٥١
 - بُكَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَدَنِيُّ: ٣٨/٢
(حرف التاء)
 - تَابِطُ شَرًّا (الشَّاعِرُ) (ثَابِتُ بْنُ جَابِرِ الْفَهْمِيِّ):
 ٦٦/٢، ١٢٦/١
 - التَّرْمِذِيُّ الْمُحَدِّثُ: ٤١٠/١
 - أَبُو تَمَّامٍ (حَيْبُ بْنُ أَوْسٍ) ١٣٢/٢،
 ٣٨٨، ٣٢٤، ٣٢٢

- ابْنُ الْإِطَنْابَةِ (عَمْرُو بْنُ عَامِرٍ): ١٦٠/٢
 - ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ (مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ): ٨٥/١،
 ١٠٥، ٢٥٠، ٢٧٢، ٣٧٧، ٥٠/٢، ١٩٦،
 ٣٧٠، ٢٥٠، ٢٣٠
 - أَعْرَابِيٌّ (كَذَا؟): ٣١٠، ١٠٨، ٨٧/١
 - أَعْرَابِيَّةٌ (؟): ٧٩/١
 - الْأَعْسَى (مَيْمُونُ بْنُ قَيْسِ الشَّاعِرُ): ٦٤/١،
 ٦٨، ٨٢، ١٠٧، ١١٧، ١٢٢، ١٣٠، ١٦٠،
 ١٦١، ٢٤٣، ٣٤٧، ٤١/٢، ١٥٨، ١٧٠،
 ٣٤٨، ٢٤٦
 - الْأَعْمَشُ: ٢٦٤/٢
 - أَبُو الْأَعْوَرِ السُّلَمِيُّ (عَمْرُو بْنُ سُفْيَانَ): ١٣/٢
 - ابْنُ أَعْيَنَ: ٣٨/١
 - الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسِ التَّمِيمِيِّ: (فِي بَيْتِ شِعْرِ):
 ٤٠٤/٢
 - اَمْرُو الْقَيْسِ بْنُ حُجْرٍ الْكِنْدِيِّ (أَبُو كَبْشَةَ):
 ٢٤٤، ١٧٣، ١٦٤، ٨٣، ٥٤، ٣٨، ٣٠، ١٢/١
 ٤٠٤، ٣٤٩، ٣١٣،
 - الْأُمَوِيُّ (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ أَبِي مُحَمَّدٍ):
 ١٨٩/٢
 - أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ: ٤٣٠/٢، ١٨٩، ٢١/١
 - ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ (أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ):
 ٧٨، ٧٢/٢
 - أَنْسُ بْنُ مَالِكٍ: ٣١٦/١، ٣٢٧/٢، ٣٤٧
 - أَوْسُ بْنُ الصَّامِتِ: ٣٥/٢، ٥٣/٢
 - أَبُو أَيُّوبَ: ٣٥٣/١
 - بَادِئَةُ بِنْتُ عَيْلَانَ، وَيُقَالُ: (بَادِيَةٌ): ٢٣٨/٢،

- أَبُو جَعْفَرِ الْمَنْصُورِ (الْخَلِيفَةُ): ٣٧٣، ٣٧٢/٢

- أَبُو جَعْفَرِ النَّحَّاسِ = النَّحَّاسِ

- أَبُو جَيْمَلَةَ (سُنَيْنُ الضَّمْرِيِّ): ١٩٤/٢

- ابْنُ جِنِّي (عُثْمَانُ أَبُو الْفَتْحِ): ٩٧، ٦٣/١

٢٢٠

- جَهَّجَاهُ: ٣٤٢/٢

- جِهْتَامُ: ٤٢١/٢

- جَهْيَنَةُ: ٢٧٦/٢

- أَبُو حَاتِمِ السَّجِسْتَانِيِّ (سَهْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ):

٣٣٩، ٢٥٦، ٧٢/٢، ٣٨٧/١

(حرف الحاء)

- الْحَارِثُ بْنُ حِلْزَةَ (الشَّاعِرُ): ٣٤٨/٢، ٢٠/١

- الْحَاكِمُ (يُظْهَرُ أَنَّهُ أَبُو أَحْمَدٍ): ١٠٩/١

- حَبِيبَةُ: ٣٩/٢

- أُمُّ حَبِيبَةَ: ٢٠/٢

- الْحَجَّاجُ بْنُ ذُوَيْبٍ: ١٠٥/٢

- الْحَجَّاجُ بْنُ عَلَاطِ السَّلْمِيِّ: ٣٨٩/٢

- الْحَجَّاجُ بْنُ يُوسُفَ الثَّقَفِيِّ: ١٧٦/١

٢٤٢/٢

- حُذَيْفَةُ: ٤٣٢/٢

- الْحَرْبِيُّ (إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ): ٣٩٦/٢

- حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ (شَاعِرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ): ٤/١

- حُجَّيَّةُ بْنُ الْمُضَرَّبِ: ٩٩/٢

- الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: ١٩٥، ١٣٤، ٢٨/١

٣٣١، ٢٠٦، ٩/٢، ٤٠٥، ٣٣٣

- الْحَسَنُ بْنُ زِيَادٍ: ٣٦/٢

- الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ: ٣٩/٢

(حرف الشاء)

- ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ: ١٢٢، ٣٨/٢

- ثَعْلَبُ (أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى، أَبُو الْعَبَّاسِ):

٢٤٤، ٢٠٩، ١٨٩، ١٤٣، ٨٥، ٥٥/١

٤٠٨، ٣٤٠، ١٢٧، ٣٥، ٣/٢

- الثَّقَفِيُّ: ٣٠/٢

- أَبُو ثَوْرٍ (إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ): ٢١٠/١

(حرف الجيم)

- جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ: ٤٤/٢، ١٦٤/١

- جَابِرُ بْنُ سَمْرَةَ: ٣٢٧/٢

- جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: ٤٠٢، ٢٤٩/١

٢٦٤، ١٤/٢

- الْجَا حِظُّ (عَمْرُو بْنُ بَحْرٍ أَبُو عُثْمَانَ): ٤٠٩/٢

- جَبْرِ بْنُ نَوْفٍ أَبُو الْوَدَّاعِ: ٥٥/٢

- جَبْرِيلُ (عَلِيهِ السَّلَامُ): ١٥٨/٢، ٣٦٧/١

- أَبُو جُبَيْلَةَ (الْمَلِكُ): ١٠٢/٢

- جُدَيْمَةُ الْأَبْرَشُ: ١٩٢/٢

- جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ: ١٩٥، ١٩٤/١

- جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: ٢٦٩/٢، ٢٤٤/١

- جَرِيرُ بْنُ عَطِيَّةِ الْخَطْفِيِّ (الشَّاعِرُ): ١١٣/١

٢٦٧، ٢١٩، ٢١٨

٤١٦، ٤٠٣، ٣٥٠، ٢٦٦، ٢٤١، ٩٧/٢

- أَبُو جَرِيٍّ (جَابِرُ سُلَيْمٍ): ٣٣٠/٢

- ابْنُ جُرَيْجٍ (عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْمَكِّيُّ):

٨١، ٨٠، ٨/٢

- جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ: ٢٢٦/١

- أَبُو جَعْفَرِ الْمَدَنِيِّ الْقَارِيءُ: ٢٥٤/١

- الخَلِيلُ: ١/٤٠٤، ١٠١، ٢٤٥،
 ٢٥٣، ٢٩٩، ٣٦١، ٣٧٦، ٢/٦٥، ٩٦، ١٢٦،
 ٢٣٢، ٢٧٣، ٢٩٢، ٣٣٣، ٣٦١، ٣٧٢
 - الخَنْسَاءُ (الشَّاعِرَةُ): ١/٨٩
 - الخَيَّاطُ: ٢/٢١

(حرف الدال)

- الدَّارُ قُطَيْبِي: (عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ): ٢/٥٨
 - ابنُ دَارَةَ (سَالِمُ بْنُ دَارَةَ العَطْفَانِيُّ): ٢/١٨٥
 - دَاوُدُ بْنُ عَلِيٍّ الأَصْفَهَانِيُّ (الظَّاهِرِيُّ): ٢/٣٤
 - أَبُو دَاوُدَ: ٢/٤٣٢
 - أَبُو دَاوُدَ (المُحَدِّثُ): ٢/١٤
 - أَبُو دَاوُدَ المُقْرِيءُ (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ): ٢/١٢٢
 - دِحْيَةُ الكَلْبِيُّ: ٢/٣٦٤٣
 - دُكَيْنُ بْنُ رَجَاءِ المُقِيمِيُّ (الشَّاعِرُ): ٢/١٨٦
 - الدَّجَالُ (المَسِيحُ): ٢/٣٣٨، ٣٣٥
 - الدَّرَّازِدِيُّ (عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عُبَيْدٍ): ٢/٦
 - أَبُو الدَّرْدَاءِ (الصَّحَابِيُّ): ٢/٢٤٤
 - ابْنُ دُرُسْتُوَيْهَ (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ): ١/٢٠٩،
 ٣/٢

- ابْنُ دُرَيْدٍ (مُحَمَّدُ بْنُ الحَسَنِ، أَبُو بَكْرٍ):
 ١/١٩٢، ٢٢٥، ٣٥٤، ٢/٢٤٠، ٣٠٥
 - الدَّهْنَاءُ بِنْتُ مِسْحَلٍ: ٢/٨، ٩
 (حرف الذال)

- الذَّبِيحُ = إِسْمَاعِيلُ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) أَوْ إِسْحَاقُ
 (عليه السَّلَامُ)
 - أَبُو ذَرٍّ (الصَّحَابِيُّ): ٢/٣٤٢
 - أَبُو ذُوَيْبٍ الهُدَلِيُّ (الشَّاعِرُ): ١/٢٥٥، ٧

- الحُسَيْنُ؟: ٢/٣٦٣
 - الحُطَيْبَةُ (الشَّاعِرُ): ٢/٢٨٩
 - حَدِيثُهُ بْنُ اليَمَانِ: ١/٢٤٤، ٢/٣٢٧، ٣٣٨
 - حَفْصُ: ١/٢١٤

- حَفْصَةُ (أُمُّ المُؤْمِنِينَ): ٢/٣٢، ٦٣، ٢١٧
 - حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ: ١/٨١
 - حَمَّادُ بْنُ سُلَيْمَانَ: ٢/٧٩، ٨٠
 - حُمْرَانُ: ١/١٣٨

- حَمْرَةَ (القَارِيءُ): ١/١٣٨
 - حَمَلُ بْنُ مَالِكٍ: ٢/٢٦٨
 - حُمَيْدُ بْنُ نُورِ الهِلَالِيِّ (الشَّاعِرُ): ١/٢٢
 - حُمَيْدُ بْنُ مَالِكِ بْنِ حَثِيمٍ: ٢/٣٥١

- أَبُو حَنِيفَةَ الفقيه (الإمام): ١/٢٢٠، ٢٨٦،
 ٢/٣٥ (ويزَاجع في أصحابه: العِرَاقِيُّونَ)
 - أَبُو حَنِيفَةَ اللُّغَوِيُّ (الدِّيَنَوْرِيُّ):
 ١/١١٠، ٢٥٠، ٢٩٥، ٣٥٧، ٢/٢٨
 - أَبُو حَيَّةِ الثَّمِيرِيُّ (الشَّاعِرُ) الهَيْثَمُ بْنُ الرَّبِيعِ:
 ١/١٠٩

- حَيَّانُ بْنُ مُنْقِذٍ: ٢/١٥٢

(حرف الخاء)

- خَبَّابُ بْنُ الأَرْتِ: ١/٤٣
 - أَبُو خَبِيبٍ و(الخَبِيَّانِ) (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرَّبِيعِ
 وَأخُوهُ مُصْعَبٌ): ٢/١٨٣
 - خِدَاشُ بْنُ زُهَيْرٍ: ٢/١٥٩

- أَبُو خِرَاشِ الهُدَلِيِّ: ١/٣٢٠، ٢/٢٦٩
 - الخَطَّابِيُّ: ٢/٤٧، ١٢٢، ٢٠٧، ٢٢١
 - أَبُو الخَطَّابِ؟ (في بيتِ شعْرٍ): ١/٢٨٨

- الرُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ: ٥٣/١
 - ابن الرُّبَيْرِ (عبدالله بن الرُّبَيْرِ): ٤٠١، ٣٨٨، ١/١
 = ويراجع أبو حُنيبٍ .
 - الرَّجَّاحُ (إبراهيم بن السَّرِيِّ، أبو إسحاق):
 ٣٧٦، ٤٨، ٤/٢، ٨٨/١
 - زَرَادِشْتُ: ٣٧٣/٢
 - زُرَيْقُ؟ (اسم رجلٍ): ٢٧٧/١
 - ابن زَمَلٍ: ٣٣٧/٢
 - الزُّهْرِيُّ (مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ): ٢٨٦/١
 - زُهَيْرُ بْنُ جِنَابٍ (الشَّاعِرُ): ١٣٣/١
 - زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ (الشَّاعِرُ): ١٥٨، ٧/١
 ٢٨٧، ٢٦٦، ٢٤٨، ٢٠٤، ١٩٤، ١٨٥، ١٥٩
 ٢١٧، ١٨٥، ١٥٩، ١٣٠، ٧٣/٢، ٣٢٥
 ٣٥٢، ٢٣٦، ٢٢٦
 - زِيَادُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ (زِيَادُ بْنُ أَبِيهِ): ٣٨٣، ٣٩/٢
 - زِيَادٌ = علي بن زياد .
 - زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ: ٦٤/١
 - زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: ٢٤٧/٢
 - زَيْدُ بْنُ الْخَطَّابِ: ٢١٧/٢
 - زَيْدُ الْخَيْلِ الطَّائِي (الشَّاعِرُ): ٤٢٧/٢
 - زَيْدُ بْنُ أَبِي الرَّقَاءِ: ٥٣/٢
 - زَيْدُ بْنُ عِيَّاشٍ: ١٠٩/٢
 - زَيْدُ أَبُو عِيَّاشٍ: ١٠٨/٢
 - أَبُو زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ (سَعِيدُ بْنُ أَوْسٍ): ٣٥/١
 ١٢٧/٢، ٣٦٤، ٣٥٤، ٣٤٤، ١٨٣، ٦١
 ٣٨٢، ٢٥٥، ١٥٣
 زييد بن الصلت: ٩٦/١

٤١٨/٢
 - ذُو الْبَجَادَيْنِ = عَبْدُ اللَّهِ ذُو الْبَجَادَيْنِ
 - ذُو بَطْنٍ (بنتُ خارِجَةَ): ٢١٤/٢
 - ذُو الرَّمَّةِ (غَيْلَانُ بْنُ عَقَبَةَ): ٣١، ١٣/١
 ٢٣٩، ١٠٩، ١٠٣، ٩١، ٦٥، ٥٧، ٥٣، ٣٤
 ٣٩٣، ١٥١/٢، ٣٥٦، ٢٤٤
 - ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ (مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ): ٢٨٩/١
 ٣١١
(حرف الراء)
 - الرَّاعِي التَّمِيرِيُّ (عُبَيْدُ بْنُ حُصَيْنٍ):
 ٤٢٩، ٤١٥/٢، ٢٨٦، ٢٥٧، ٤٦/١
 - رُوْبَةُ (الرَّاجِزُ): ١٦١، ٩/٢، ١٢٤، ٩٣/١
 ٢٨٠
 - رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ: ٢٥٨، ٢٢٩/٢
 - رَبِيعُ بْنُ سَبْرَةَ: ١٤/٢
 - رَبِيعُ بْنُ مَعُوذٍ: ٤٠/٢
 - رَبِيعَةُ بْنُ أُمَيَّةَ: ٢٤٧، ١٣/٢
 - رَفِيعُ (أَبُو الْعَالِيَةِ): ٣٨٩/١
 - ابن الرُّومِي (الشَّاعِرُ): ٣٨٨/٢
 - الرَّيَّاشِيُّ (الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَرَجِ): ٨٦/١
(حرف الزاي)
 - الزَّيَّاءُ: ١٩٢/٢
 - الزَّرِيقَانُ بْنُ بَدْرٍ: ٢٨٥/٢
 - ابن الزَّرْبَعِيِّ (الشَّاعِرُ عَبْدُ اللَّهِ): ١٧/١
 - أَبُو زَيْدِ الطَّائِي (الشَّاعِرُ، حَرَمَلَةُ بْنُ الْمُنْدَرِ):
 ١٩٠/١
 - الزُّبَيْرُ: ٢٢/٢

(حرف السين)

- سُمَيٌّ: ٣٦٨/١
- أمُّ سَنَانٍ: ٣٦٨/١
- سَهْلُ بْنُ حَنِيْفٍ: ٣٥٥/٢
- سَهْلٌ: ٤١/٢
- سُهَيْبَةُ بِنْتُ عَمْرِ الشَّيْبَانِيِّ: ٤٤/٢
- أَبُو سُوَارِ الغَنَوِيِّ: ٣٨٢/٢
- سُوَيْدُ بْنُ الصَّامِتِ: ١٠٦/٢
- سُوَيْدُ بْنُ عَدِيٍّ: ٣٢٠/٢
- سَيِّبُونَهُ (الإمام): ٤٨، ٤١، ٤٠، ١٣، ٩/١
، ١٢٨، ١٢٢، ١٢١، ١٠٢، ٨١، ٧٠، ٦٩، ٦٦
، ٣١٥، ٢٦١، ٢٥٧، ٢٤٢، ٢٢٢، ١٩٩، ١٨٣
، ٧٠، ٤١، ٢٧/٢ ، ٤٠٧، ٣٥٦، ٣٣٢، ٣٢٣
٤٠٥، ٤٠٤، ٢٩٤، ٢٣٥، ١٩٦، ٧٨
- ابنُ سَيْرِينٍ: ٣٩/٢، ٣٣٣/١
(حرف الشين)
- الشَّافِعِيُّ (الإمامُ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ):
٥٨، ٢٢/٢، ٢٨٦، ١٢٧/١
- ابنُ أَبِي شُبْرَمَةَ: ٢١٠/٢
- أَبُو شَجْرَةَ: ١٦٣/١
- شُرَيْحٌ (القاضي): ٢٦٣/٢
- شَرْحَبِيلُ بْنُ سَعْدٍ: ٢٩٦/٢
- ابنُ شَعَابٍ: ٢٥٥/١
- الشَّعْبِيُّ (عامرُ بْنُ شَرَاخِيلَ): ١٦٢/١
٢٦٤، ٢٤/٢
- الشَّقَاءُ: ٤٢٩/٢
- الشَّمَاخُ بْنُ ضَرَارٍ (الشاعرُ): ١٦٠/١
- الشَّنْفَرِيُّ (الشاعرُ الفَاتِكُ الصُّغْلُوْكُ): ١٥٧/١

- سَابُورُ: ١٤١/٢
- سَالِمُ بْنُ دَارَةَ = ابنُ دَارَةَ.
- سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: ٣٣١/٢
- سُرَاقَةُ بْنُ جُعْثَمٍ: ٣٦٣/٢
- سَطِيحٌ (الكاهنُ): ٤٠٧/٢
- سَعْدُ بْنُ حَسَنٍ: ١٦٤/١
- سَعْدُ بْنُ حَوَالَةَ: ٢٣٦، ٢٣٤/٢
- سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ: ٥٣/٢، ١١١، ٦٨/١
٢٣٦، ٢٣٢، ٣٢٧، ١٠٩
- سَعِيدٌ: ١٠٩/٢
- أَبُو سَعِيدِ الضَّرِيرِ (أحمدُ بْنُ خَالِدٍ): ٣٨٢/٢
- سَعِيدُ بْنُ المُسَيَّبِ: ١٣٥، ١٢٧، ١٢٦/٢
٤٠٩، ٢٧٥، ٢٧٤
- أَبُو سَعِيدِ الخُدْرِيِّ: ٥٥، ٥٤/٢
- سُفْيَانُ: ٤٤٢/٢
- سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: ٣٣٨/١
- سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: ٢٧٥/٢
- أَبُو سُفْيَانَ: ١٧٧/٢
- الشُّكْرِيُّ (الحسنُ بْنُ الحُسَيْنِ): ٢٨٤/٢
- أمُّ سَلَمَةَ: ٢٣٨، ٤٥/٢
- سَلْمَانَ الفَارِسِيَّ: ٢٤٤/٢، ٣٥/١
- سَلْمَى: ٧٣/٢
- سَلَيْمَانَ بْنُ عَبْدِ المَلِكِ: ٢١، ٢٠/٢
- سَلَيْمَانَ بْنُ مُوسَى: ٨١، ٨٠/٢
- سَمْرَةُ: ٣٣٧/٢
- السَّمْوَالُ: ٢٢٠/١

٣٦٥، ٣٥٣، ١٩٧، ١٤٣، ٨٩، ٨٦ / ٢
 - طَرْفَةُ بِنُ الْعَبْدِ (الشَّاعِرُ): ١١٦، ٩٥ / ١
 ، ٢٣١ / ٢ ، ٣٧٦، ٢٤٨، ٢١١، ١٩٤، ١٩٣
 ٣٩٦
 - طُفَيْلُ الْغَنَوِيِّ (الشَّاعِرُ): ٨٨ / ١
 - طَلْحَةُ بِنُ عُبَيْدِ اللَّهِ: ١ / ٢٤٩، ٢٠٥ / ١ ، ٣٢٧ / ٢
 - الطُّوسِيُّ: ١ / ٣٣٧، ٣٣٣ / ٢
 - طُوَيْسٌ: ٢ / ٢٣٨
(حرف العين)
 - عَائِدَةُ بِنُ يَزِيدِ الْيَشْكُرِيِّ: ١ / ٢٥٢
 - عَائِشَةُ (أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ): ١ / ١٨٣، ٩٠ / ١ ، ٢٤٣،
 ، ٢٥٥ ، ٢١٨، ٣٢ / ٢ ، ٣١٦، ٢٦٢، ٢٥٥
 ٤٢٨، ٣٥٥
 - عَائِشَةُ بِنْتُ طَلْحَةَ: ١ / ٣٠١، ٣٦ / ٢
 - عَاصِمٌ (القَارِيءُ): ١ / ٢٦٥، ٢٠٠ / ٢ ،
 ٣٧٨، ٢٦٤
 - العَاصِمُ بِنُ وَاثِلٍ: ٢ / ٥٦
 - عَاصِمُ بِنُ عَدِيِّ (أَبُو الْبَدَّاحِ): ١ / ٣٩٩
 - عَامِرُ بِنُ جُوَيْنٍ: ١ / ٩٨، ٣٩٦ / ٢
 - عَامِرُ بِنُ الظَّرْبِ: ٢ / ٣١٤
 - أَبُو الْعَالِيَةِ = رَفِيعٌ
 - الْعَبَّاسُ بِنُ طَرِيفٍ: ٢ / ٤٥
 - الْعَبَّاسُ بِنُ مِرْدَاسٍ (الشَّاعِرُ): ١ / ١٦٢،
 ٣٢٠، ٢٢٨ / ٢
 - ابْنُ عَبَّاسٍ (عَبْدُ اللَّهِ): ١ / ٤٦٣، ٢٤٤،
 ، ٣٨٨، ٣٦٧، ٣٥٩، ٣٥٣، ٣١١، ٣٠٤، ٢٨٦
 ، ٣٨٩ ، ٣٩٠، ٤١٠، ١٤ / ٢ ، ١٦، ١٥، ٢٩

- ابْنُ شَهَابِ الرَّهْرِيِّ: ١ / ١٨٧، ٣٠٣،
 ٣٣٣ / ٢
 - الشَّيْبَانِيُّ = أَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ
 - شَيْبَةُ بِنُ رَيْعَةَ: ٢ / ٣١٨
 - ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ: ٢ / ١٠٤، ٣٢٧
(حرف الصاد)
 - صَاحِبُ الْبَارِعِ = أَبُو عَلِيٍّ الْقَالِي: ١ / ٣٤٣
 - صَاحِبُ الْعَيْنِ (الْخَلِيلُ - اللَّيْثُ):
 ١ / ٤١٨، ٢ / ٤١١، ٢٩٥، ٢٤٩، ٩٢، ٢٦ / ١
 - صَبِيغٌ: ١ / ٣٤٢
 - صَخْرُ بِنُ الشَّرِيدِ (الشَّاعِرِ) أَخُو الْخَنَسَاءِ:
 ١ / ٢٥٠
 - صَفْوَانُ بِنُ أُمَيَّةَ بِنُ مُخْرَثٍ: ٢ / ٣١٦
 - صَفْوَانُ بِنُ أُمَيَّةَ: ٢ / ١٨، ١٣
 - الصَّنَابِجِيُّ: ١ / ٧٦، ٦١
(حرف الضاد)
 - الضَّرِيرُ = أَبُو سَعِيدٍ (أَحْمَدُ بِنُ خَالِدٍ)
 - الضَّحَّاكُ: ١ / ٢٨٦
 - ضِمَامُ بِنُ ثَعْلَبَةَ: ١ / ٢٠٥
 - أَبُو طَالِبٍ: ١ / ١٦٥
(حرف الطاء)
 - طَاوُوسٌ: ٢ / ٢٣٠
 - الطَّبْرِيُّ (الإمام المفسرُ مُحَمَّدُ بِنُ جَرِيرٍ):
 ١٩٧ / ٢
 - الطَّحَاوِيُّ (أَحْمَدُ بِنُ مُحَمَّدِ بِنِ سَلَامَةَ
 الْأَزْدِيِّ):

- عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ = ابْنُ مَسْعُودٍ .
- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَمَّامِ السَّلُولِيِّ = ابْنُ هَمَّامٍ
- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْحَطْمِيِّ : ٣٢٧/٢
- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ : ١٠٩، ١٠٨، ١٠٧/٢
- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ هُرْمُزٍ : ١٠٩، ١٠٨/٢
- أَبُو عَبْدِ اللَّهِ النَّصْرِيُّ : ٤٢٥/٢
- عُيَيْدُ بْنُ الْأَبْرَصِ (الشَّاعِرُ) : ٧١٠، ٧٤/١
- عُيَيْدُ بْنُ رِفَاعَةَ : ٥٣/٢
- أَبُو عُيَيْدِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ : ٣٤، ٣٣/١
- ١٠٧، ١٠٨، ١٤١، ١٨١، ١٩٤، ١٩٥، ٢٤٤،
- ٢٨٨، ٣٧١، ٢٣/٢، ١٠٠، ١٧٣، ١٧٤،
- ١٨٩، ٢٤٥، ٢٥٧، ٢٧٣، ٣٨١، ٤٢٩
- أَبُو عُيَيْدَةَ (عَامِرُ بْنُ الْجَرَّاحِ) : ٤٢٣، ٣٠٦/٢
- أَبُو عُيَيْدَةَ (مَعْمَرُ بْنُ الْمُثَنَّى التِّيمِيُّ) :
- ١٨/١، ١٦٠، ٢٣١، ٢٤٤، ٣٦٨،
- ٤٨/٢، ١١٤، ١٢٨، ١٥٣، ٣٠٢، ٣٠٣، ٣٥٣
- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَدْعَانَ : ٣١٩/٢
- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى : ٤، ٣/١، ١٧٦، ٢٦٢،
- ٣٠١، ٣٣٨، ٣٧٣، ٣٧٤، ٦٩/٢، ٧٨، ١٨٩،
- ٢٠٧، ٢٢٤، ٢٢٥، ٢٢٧، ٢٥٦، ٢٨٣
- عُبَيْدُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ : ١٨٧/٢
- عُثْمَانُ بْنُ النَّبِيِّ : ٤٩/٢
- عُثْمَانُ بْنُ جُنَيْدٍ = ابْنُ جُنَيْدٍ
- عُثْمَانُ بْنُ حِصْنِ بْنِ خَلْدَةَ : ١٤٤/٢
- أَبُو الْعَبَّاسِ = ثَعْلَبُ (أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى)
- أَبُو الْعَبَّاسِ = الْمُبَرِّدُ (مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ)
- ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ = أَبُو عَمْرِو ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ .
- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ : ٢٩، ٢٨/٢
- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَسَّانَ : ٣٦٤، ٣٢٥/٢
- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ : ٢٠٦/٢
- أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَقْبَرِيُّ : ٥٤/٢
- أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؟ : ٢٦٢/١
- عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامِ (المُحَدِّثُ) : ٣٤٨/٢
- عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ قُرَيْرٍ : ٤٠١/١
- عَبْدُ الْمُطَّلِبِ (جَدُّ النَّبِيِّ ﷺ) : ٣٥٨/٢
- عَبْدُ الْمُطَّلِبِ : ٣٥٨/٢
- عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ قُرَيْرٍ : ٤٠١، ٤/١
- عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ (الْخَلِيفَةُ) : ١٦٢/١،
- ٤٠٩/٢
- عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ هِشَامٍ : ٣١٨، ٨٧/٢
- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ : ٢٣٨/٢
- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَدْعَانَ = عُيَيْدَةُ اللَّهِ بْنُ جَدْعَانَ
- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ = ابْنُ دُرُسْتُوَيْهِ
- عَبْدُ اللَّهِ ذُو الْجَادَيْنِ : ٤/٢
- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ : ١٣٩/١، ٢٢٤/٢
- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرَّبِيعِ = ابْنُ الرَّبِيعِ
- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ = ابْنُ عَبَّاسٍ .
- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ : ٤٤/٢
- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ : ٣٤٩/١
- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ قُتَيْبَةَ أَبُو مُحَمَّدٍ = ابْنُ قُتَيْبَةَ

٤٥٠، ١٤٠، ١٢/٢، ٣٦٥، ٣٠٣، ٣٠٢/١
 ، ٤٣٠، ٤٢٣، ٣٧٢، ٢٤٧، ١٢٣، ١٢٠، ٥٣
 ٤٣١
 - أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ (الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ): ١٢٩/١،
 ٢٧٠/٢، ٢٣٠، ١٨٣
 - أَبُو عَلِيٍّ الْقَالِي (إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْقَاسِمِ):
 ١/١، ٣٦٥، ٣٤٣، ٢٣٠، ويراجع = صاحب
 البارع
 - عُمَرُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ (الشَّاعِرُ): ١٥٣/١،
 ٣٢٨/٢
 - عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ (الْخَلِيفَةُ): ١٠٥/٢،
 ٤٢٠، ٣٨٧، ٢٩٣
 - ابْنُ عُمَرَ (عَبْدُ اللَّهِ): ١/١، ١٦٠، ٣٤، ٣٠،
 ١٥/٢، ٣٩٠، ٣٨٨، ٣٣٩، ٣٢٩، ٢٨٥،
 ٣٣٦، ٣٣١، ٢١٨، ١٥٣، ١٢٦، ٩٩، ٢٣
 ٣٧٢، ٣٤٨
 - عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ (الْخَلِيفَةُ): ١٣، ١٢/١،
 ١٦٩، ١٦٠، ٣، ٨٢، ٨٠، ٧٩، ٧٧، ١٨
 ، ٢٩٧، ٢٩٠، ٢٨٩، ٢٦٣، ٢٥٨، ٢٤٩، ٢٣٩
 ، ١٣، ١١/٢، ٤٠٢، ٤٠١، ٣٦١، ٣٣٨، ٣٣٧
 ، ١٨١، ١٦١، ١٥٩، ١٢٤، ٥٤، ٥٣، ٢٤، ١٥
 ، ٢٤٤، ٢٣٩، ٢٠٨، ١٩٧، ١٩٦، ١٩٦، ١٩٤
 ، ٣٠٥، ٣٠٢، ٢٧٥، ٢٧٤، ٢٦٤، ٢٥٠، ٢٤٧
 ٤٢٥، ٤٢٣
 - أَبُو عُمَرَ الرَّاهِدُ = الْمِطْرُزُ
 - أَبُو عُمَرَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ (يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ): ١١٥/١،
 ٣٢٩، ٢٠٧، (مكرر)، ٧٨، ٢٦، ٢٥/٢، ٢٦٥

- عُمَرَانُ بْنُ طَلْحَةَ: ٣٩٤/١
 - عُمَرَانُ بْنُ عَمَّانَ (الْخَلِيفَةُ): ١٢٤، ٧٥/١،
 ١٦٩، ٣٥٨، ١٧١، ٣/٢، ٤٥، ٤٩، ٥١،
 ٢٤٧، ٢٤٤، ٢٣٩، ١٩١، ١٧٤، ١٧٣، ٧٢
 ٤٠٤، ٢٥٥
 - عُمَرَانُ بْنُ يَحْيَى الْمُرْنَبِيِّ: ٢٩٣/٢
 - الْعَجَّاجُ (الرَّاجِزُ): ١/١، ١٥٧، ٩٣، ٩٢،
 ٤١٨، ٨/٢، ٣٨٨، ٣١٨
 - عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ (الشَّاعِرُ): ١/١، ٤٢،
 ٣٣٢/٢، ٥٥/٢
 - عَدِيُّ بْنُ الرَّقَاعِ (الشَّاعِرُ): ١/١، ١٧٣،
 ١٧٤، عَدِيُّ بْنُ قَيْسٍ: ٥٦/٢
 - الْعَرَجِيُّ (الشَّاعِرُ): ١/١، ٣٥٨، ٣٠٧،
 عَرْفَجَةُ بْنُ أَسْعَدَ: ٢/٢، ٢٦٣
 - عُرْوَةُ بْنُ الزَّبَيْرِ: ٢/٢، ٢٧٥
 - عِيسَى بْنُ سُفْيَانَ: ٢/٢، ١٠٤
 - عِشْرَةَ الْمُحَارِبِيَّةِ: ١/١، ٩٨
 - عَطَاءُ بْنُ يَسَّارٍ: ٢/٢، ٢٦٤، ٤٤
 - عَطَاءُ: ١/١، ٢٤٤، ٣٩٠، ٢/٢، ١٠٤، ٢٦٤
 - عَقَّانُ: ٢/٢، ١٠٤
 - عَفِيفُ بْنُ مَعْدِي كَرِبَ: ٢/٢، ٣٢٠
 - ابْنُ عُقْبَةَ = مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ
 - عِكْرِمَةُ: ١/١، ٤٦، ١٢٨، ٢/٢، ٣٢٩
 - أَبُو عَلِيٍّ الْبَصِيرُ (الشَّاعِرُ): ٢/٢، ٤٦
 - أَبُو عَلِيٍّ الْبَغْدَادِيُّ = أَبُو عَلِيٍّ الْقَالِي
 - عَلِيُّ بْنُ زِيَادٍ (صَاحِبُ الرِّوَايَةِ): ١/١، ٢٦٢
 - عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (الْخَلِيفَةُ):

- الفراء (يَخِيئُ بِنُ زَكَرِيَّا، أَبُو زِيَادُ):
 ٢٧٧/١، ٢٢٥، ١٨٣، ٩٠، ٧٧/١
 ٢٧/٢، ٣٥، ٢٠١، ٣٦٩، ٤٠٥
 - الفَرَّافِصَةُ بِنُ عُمَيْرِ الحَنْفِي: ٧٢/٢
 - الفَرَزْدَقُ: ١/١، ٢٠٠، ٢٠٧، ٢١/٢، ٢٣٤

(حرف القاف)

- قَاسِمُ بِنُ أَصْبَغَ: ١٠٤/٢
 - قَاسِمُ بِنُ نَابِتٍ: ١/١، ٣٥٩، ٣٦٠
 - القَاسِمُ بِنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بِنِ عُمَرَ: ٢/٢، ٤٢٥
 - ابنُ القَاسِمِ (صَاحِبُ الرِّوَايَةِ) (عَبْدُ الرَّحْمَنِ
 العَيْثِي): ١/١، ١٨٧، ٢/٢، ٩٥، ٢٩٢، ٣٢٨،
 ٣٨٨، ٣٥٨
 - القَالِي = أَبُو عَلِيٍّ القَالِي
 - قَيْصَةُ بِنُ دُوَيْبٍ: ١٢/٢
 - قَتَادَةُ: ١/١، ٢٨٦، ٣٩٠، ٢/٢، ٣٩٤
 - قُتَيْبَةُ بِنُ مُسْلِمٍ: ٢/٢، ٢٠
 - ابنُ قُتَيْبَةَ (عَبْدُ اللَّهِ بِنُ مُسْلِمٍ أَبُو مُحَمَّدٍ):
 ١/١، ٤٧، ١٧٨، ٢٥٠، ٤٠٢، ٤١/٢، ٧٢
 ١٥٥، ١٥٦، ١٧٣، ٢٠٦، ٢٤٥، ٣٤٥، ٣٧٢،
 ٤٢٨

- أَبُو قُرَّةَ: ١/١، ٢٨٥
 - قَصِيرٌ (صَاحِبُ المَثَلِ): ٢/٢، ١٩٢
 - القَطَامِيُّ الشَّاعِرُ (عُمَيْرُ بِنُ شَيْبَمِ):
 ١/١، ٧٢، ٨٧، ٢٧٤
 - ابنُ قُعْنَسِ (الشَّاعِرُ): ٢/٢، ٢٠٣
 - القَعْنَبِيُّ صَاحِبُ الرِّوَايَةِ (عَبْدُ اللَّهِ بِنُ مَسْلَمَةَ):
 ١/١، ١٨٧، ٢٥٦، ٢٦٤

- عَمْرُو بِنُ أَمَامَةَ: ٢/٢، ٣٠٠
 - عَمْرُو بِنُ الأَهْمَمِ: ٢/٢، ٣٨٥، ٣٨٦
 - عَمْرُو بِنُ الجُمُوحِ: ١/١، ٣٥٢
 - عَمْرُو بِنُ حُرَيْثِ: ٢/٢، ١٥
 - عَمْرُو بِنُ سَعِيدِ: ٢/٢، ٤١
 - عَمْرُو بِنُ شُعَيْبِ: ٢/٢، ٢٠٨
 - عَمْرُو بِنُ العَاصِ: ١/١، ١٧٨، ٢/٢، ١٩١
 - عَمْرُو بِنُ عَبْدِ وُدٍّ: ٢/٢، ٤٣٠
 - عَمْرُو بِنُ عُبَيْدِ: ٢/٢، ٣٧٢
 - عَمْرُو بِنُ عَدِيٍّ: ٢/٢، ١٩٢، ١٩٣
 - عَمْرُو بِنُ كَلْثُومِ (الشَّاعِرُ): ١/١، ١٧٤
 - عَمْرُو بِنُ مَعْلَدِي كَرْبِ (الشَّاعِرُ الفَارِسُ):
 ١/١، ١٣٢، ١٩٣، ٢/٢، ٩٤
 - عَمْرُو بِنُ هِنْدِ: ٢/٢، ٢٩١، ٣٠٠
 - أَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ: ١/١، ٣٦٤، ٢/٢، ٣٧٤
 - أَبُو عَمْرٍو بِنُ العَلَاءِ: ١/١، ١٥٦، ٢/٢، ١٢٢
 - عَمِيرُ: ٢/٢، ٣٦٩
 - عَتْرَةُ بِنُ شَدَادِ (الشَّاعِرُ): ١/١، ٤٥، ١٦٥
 - عُوَيْمِرُ: ٢/٢، ٤٢
 - عَيْسَى (عَلَيْهِ السَّلَامُ): ١/١، ١٥٦، ٢٤٣،
 ٣٣٧، ٣٣٥/٢

- عَيْسَى بِنُ عَمَرَ: ١/١، ٣٥٦
 (حرف الفاء)

- الفَارِسِيُّ = أَبُو عَلِيٍّ
 - فَاطِمَةُ: ٢/٢، ٤٧
 - أَبُو الفَتْحِ = ابنُ جِنِّي
 - فُدَيْكُ: ٢/٢، ٢٣٦

- اللُّخَيَانِيُّ (عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ) : ١٦٦، ١٠٥/١
 - ابْنُ لَهَيْعَةَ (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهَيْعَةَ) : ٥٤، ٥٣/٢
 - اللَّيْثُ (صَاحِبُ الْخَلِيلِ) : ٤٩/٢، ٢٨٥/١
 - ابْنُ أَبِي لَيْلَى (عَبْدُ الرَّحْمَنِ، أَبُو عَيْسَى) :
 ٢١٠/٢، ٢١٤، ١١٠/١
 أَبُو لَيْلَى : ٢٨٤/٢

(حرف الميم)

- الْمَأْمُونُ (الْخَلِيفَةُ) : ٣٢٤/٢
 - الْمَأْوَزْدِيُّ : ٤٣١/٢
 - مَاعِرٌ : ٢٤٨/٢
 - مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ (الإمام) : ٣٦، ٣٤، ٣٠/١
 ، ١٥٣، ١٥١، ١٢٧، ١١٧، ١٠٤، ٥٤، ٥٣
 ، ٢٧٧، ٢٧٠، ٢٦٢، ٢٥٦، ٢٢٠، ١٨٧، ١٦٠
 ٢٣/٢، ٢٩٧، ٢٩٦، ٢٩٢، ٢٨٩، ٢٨٦، ٢٨٥
 ، ١٠٩، ١٠٨، ١٠٥، ٧٨، ٥٨، ٤٠، ٣٤٧
 ، ٢١٦، ١٨٤، ١٣٧، ١٢٥، ١٢٤، ١١٦، ١١١
 ، ٣٢٨، ٢٩٦، ٢٧٥، ٢٧٤، ٢٥١، ٢٢٨، ٢٢٣
 ، ٣٨٧، ٣٨٢، ٣٧٠، ٣٦١، ٣٥٨، ٣٥٣، ٣٤٨
 ٣٩٩، ٣٩١، ٣٨٩
 - مَالِكُ بْنُ الْعَجَلَانِ : ١٠٢/٢
 - ابْنُ الْمُبَارَكِ = عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ
 - الْمُبَرِّدُ (أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَرِيدَ) :
 ، ٣٠٧، ٢٤٢، ٢٢٥، ٢٢٢، ١٤٣/١
 ٤٠٤، ٢٨٠، ٢٢٢/٢
 - الْمُتَمَسِّسُ : ١٠٢/١
 - مُتَمِّمُ بْنُ نُؤَيْرَةَ الْيَرْبُوعِيُّ : ١٦٤/٢
 - الْمُتَنَقِّبُ الْعَبْدِيُّ (الشَّاعِرُ) : ١٨٨/٢

- قُعَيْسٌ (صَاحِبُ الْمَثَلِ) : ١٨٥/٢
 - أَبُو قَلَابَةَ : ٣٩/٢
 - ابْنُ قَهْدٍ : ٥٢/٢
 - ابْنُ الْقَوْطِيَّةِ (عَمْرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ) : ٤٢٦/٢
 - قَيْسُ بْنُ الْحَطِيمِ : ٢٣٩/٢
 - قَيْسُ بْنُ ذَرِيحٍ : ١٦٩/٢
 - قَيْسُ بْنُ زُهَيْرِ الْعَيْسِيِّ : ٥٥/٢
 - قَيْسُ بْنُ عَاصِمِ الْمَنْقَرِيِّ : ٤٢٣، ٣١٥/٢
 - ابْنُ قَيْسِ الرُّقِيَّاتِ (عَبِيدُ اللَّهِ) : ١٠/١

(حرف الكاف)

- كَثِيرٌ (الشَّاعِرُ) : ٣١٤، ١٩٥، ٧٨/١
 ٣٢٢/٢
 - الْكِسَائِيُّ الْقَارِيءُ النَّحْوِيُّ (عَلِيُّ بْنُ حَمْرَةَ) :
 ٣٧، ٢٣٠، ٢٨٧، ١٨٣، ٤٨، ٤٠، ٣٥، ٣٣/١
 ٣٣٥، ١٩٤/٢، ٣
 - كَعْبُ بْنُ زُهَيْرٍ : ٣٥٩، ١٥٩/٢
 - كَعْبُ بْنُ سَعْدِ الْغَنَوِيِّ : ٢٠٣/١
 - كَعْبُ بْنُ لُؤَيٍّ : ٤٢٥/٢
 - كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ : ٣٨/١
 - ابْنُ الْكَلْبِيِّ : ١٩٦/٢
 - ابْنُ كِنَانَةَ (عُثْمَانُ بْنُ عَيْسَى) : ٣٨٢/٢
 - الْكَمَيْتُ بْنُ زَيْدِ الْأَسَدِيِّ (الشَّاعِرُ) :
 ١٩٥، ١٨٩/٢
 - ابْنُ كَيْسَانَ : ١٩٤/٢

(حرف اللام)

- لَيْبُدُ بْنُ رَبِيعَةَ الْعَامِرِيِّ (الشَّاعِرُ) :
 ٢٢٧، ١٥٣، ١٣٥، ١٤/١

- الْمَسِيحُ = الدَّجَالُ
- الْمَسِيحُ (عَلَيْهِ السَّلَام) = عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ .
- مُصْعَبُ بْنُ الرَّبِيعِ : ١٨٣، ٣٦، ٣٥ / ٢
- الْمُطَّرِزُ (مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الرَّاهِدِ، أَبُو عَمَرَ) :
٣٧٢، ١٣٥، ١٠٧، ٨٩ / ٢ ، ١٨٩، ٨٤ / ١
- مُطْرَفُ (تَلْمِيذُ مَالِكٍ) : ٣٥١، ٢٩٢ / ٢
- مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ : ٢٤٧ / ٢
- مُعَاوِيَةُ بْنُ سَعْدٍ : ٢٠٧ / ٢
- مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ (الْخَلِيفَةُ) : ٤٦ / ٢ ،
٤٣١ / ٢ ، ٢٧٤، ٢٠٧، ١٩١، ١٧٨، ١٢٠
- أُمُّ مَعْبُدٍ : ٤٢٠ / ٢
- أُمُّ مَعْقِلٍ : ٣٦٨ / ١
- مَعْمَرُ : ١٢٦ / ٢
- مَعْمَرُ بْنُ أَبِي حَبِيبَةَ : ٥٣ / ٢
- مَعْنُ بْنُ أَوْسٍ : ٢٥٩، ١٦٥ / ١
- الْمُعَيْدِيُّ (صَاحِبُ الْمَثَلِ) : ٢٣٠ / ٢
- ابْنُ مَعِينٍ (يَحْيَى) : ٤٠١، ٤٠٠ / ١
- الْمُغِيرَةُ : ٣٤٧ / ٢
- الْمُغِيرَةُ بْنُ أَبِي بَرْزَةَ : ٦٤ / ١
- الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ : ٣٦ / ٢
- الْمُفَضَّلُ الضَّبِّيُّ : ١٣٧ / ١
- مَقِيسُ بْنُ قَيْسٍ : ٣١٨ / ٢
- ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ (عَبْدُ اللَّهِ) : ٤٧، ٤٥ / ٢
- مَكْحُولٌ : ٨١، ٨٠ / ٢
- أَبُو الْمَلِيحِ : ٤٤ / ٢
- الْمُمَرِّقُ (لَقَبُ شَاعِرٍ) : ٢٩١ / ٢
- مَنْصُورُ بْنُ سَلَمَةَ الْخَزَاعِيُّ : ٥٨ / ٢

- أَبُو الْمُثَنَّمِ الْهُذَلِيُّ : ٦٠ / ٢
- مُجَاهِدٌ : ٣٣١ / ٢ ، ٣٠٥، ٢٨٦، ٣٩ / ١
- مُجَدُّ اسْمُ امْرَأَةٍ فِي (بَيْتِ شِعْرِ) : ٢٢٩ / ١
- الْمَجْنُونُ : ٤١٦ / ٢
- مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ (أَبُو بَكْرٍ) = ابْنُ دُرَيْدٍ
- مُحَمَّدُ بْنُ ذَكْوَانَ : ٨٠ / ٢
- مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ : ٢٦٤ / ٢
- مُحَمَّدُ بْنُ شُجَاعٍ : ٨٨، ٨٧ / ٢
- مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ = الْمُطَّرِزُ
- مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ : ٢٨٩ / ١
- مُحَمَّدُ بْنُ نَمِيرِ الثَّقَفِيِّ (الشَّاعِرُ) : ١٣٤ / ٢ ،
٢٩٨
- مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : ٥٤ / ٢
- مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدٍ = الْمُبَرِّدُ، (أَبُو الْعَبَّاسِ)
- مُحَمَّدُ بْنُ يَسِيرٍ : ٤٢٧ / ٢
- مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الطَّائِيَّ : ٣٨٨ / ٢
- أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ قُتَيْبَةَ = ابْنُ قُتَيْبَةَ
- ابْنُ مُحَيْرِيْرِ : ٥٤ / ٢
- الْمَرَارُ الْأَسَدِيُّ (الشَّاعِرُ) : ١٣٧ / ٢
- مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ (الْخَلِيفَةُ) : ٢٥١، ٤٤ / ٢ ،
٢٧٤، ٢٥٨
- مِرَاحِمٌ : ٢٩٣ / ٢
- مِسْحَلٌ (أَبُو الدَّهْنَاءِ) : ٩ / ٢
- مِسْحَلٌ (اسْمُ رَجُلٍ غَيْرُ سَابِقِهِ) : ٤٢١ / ٢
- ابْنُ مَسْعُودٍ (عَبْدُ اللَّهِ) : ١٢٤، ٧٧، ٣٠ / ١ ،
٤٢٣، ٣٢٥، ٢٦٤، ٢٦٣ / ٢ ، ٢٤٩، ١٧١، ١٦٠
- مُسْلِمٌ (الإِمَامُ) : ٣٣٠، ٢٤٤ / ١

- مَنْصُورٌ: ٤٣٢/٢

- مُقَدِّدُ بْنُ حَيَّانَ: ١٥٢/٢

- الْمَهْدِيُّ (الْخَلِيفَةُ): ٤٦/٢

- مُوسَى (عَلَيْهِ السَّلَامُ): ١٩٠، ١٢٨/١

٤٠٩، ٣٣١/٢

- مُوسَى بْنُ عُقَيْبَةَ: ٥٤، ٢٣/٢، ١٣/١

- أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ: ٣٦٩، ٢٥٩، ١٦١/٢

- مَيْسَرَةٌ: ٢٩٠/١

- مَيْسُونُ بِنْتُ بَحْدَلِ الْكِلَابِيَّةِ: ٢٧/١

- مَيْمُونَةٌ: ٤٥/٢

- أَبُو مَيْمُونَةَ: ٢٥٠/٢

(حرف النون)

- نَائِلَةُ (زَوْجَةُ عُثْمَانَ): ٧٢/٢

- النَّابِغَةُ الْجَعْدِيُّ: ١٩٩، ١٧٢/٢، ٢٦/١

- النَّابِغَةُ الدُّبَيْيَانِيَّةُ: ٨٣، ٧٥، ٧٤، ٥٩/١

١٥٣/٢، ٢٤٠، ١٧٦، ١٥٧، ١٥٤، ١٥١

- نَافِعُ الْقَارِيءُ: ١٥٣، ٢٣، ٢٢/٢، ٣٩/١

٣٣١

- ابْنُ نَافِعٍ (عَبْدُ اللَّهِ): ٣٥١، ١٩٥، ١٠٩/٢

- أَبُو النَّجْمِ: ٣٢٩، ١٩١، ١٤٩/٢

- النَّحَّاسُ (أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَبُو جَعْفَرٍ):

٥٨/٢

- أَبُو النَّشْنَشَانِ: ١٧٧/١

- النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ: ٣٠٧/١

- أَبُو النَّضْرِ: ٣٠٧/٢

- النَّعْمَانُ بْنُ الْمُثَنِّرِ: ٥٥/٢

- نَعِيمُ بْنُ نَعْلَبَةَ: ٣٩١/١

- أَبُو نَعِيمٍ: ٤٣٢/٢

- النَّمْرُ بْنُ تَوْلَبٍ (الشَّاعِرُ): ٤١/١

- النَّمْرِيُّ قَاسِطٌ: ٥٥/٢

- نَهَارُ (مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ): ٥٤/٢

- النَّهْرِيُّ: ٣٦٩/٢

(حرف الهاء)

- هُدَيْبَةُ: ٣٢١/١

- الْهُذَلِيُّ: ١١٠/٢، ٢١٥، ٨٢/١

- هِرُونَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ): ١٨٩، ١٢٨/١

- هِرْقَلُ: ٢٤٧/٢

- أَبُو هُرَيْرَةَ (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صَخْرِ الدَّوْسِيِّ)

١٠٤/٢، ٣٤٦، ٣٣٠، ٢٥٦، ١٥٥، ٥٧/١

٣٨١، ٢٥٠

- هِشَامُ بْنُ إِسْمَاعِيلِ الْمَخْزُومِيِّ: ٣٣٢/١

- هِشَامُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ الْمُغِيرَةِ: ٣١٤/٢

- هُشَيْمٌ: ٦٤/١

- هِلَالُ بْنُ يَسَافٍ: ٢٥٣/٢

- هِمَّامٌ: ٤٣٢/٢

- ابْنُ هِمَّامِ السَّلُولِيِّ (عَبْدُ اللَّهِ): ١٥٨/١

١٨٦/٢

- هِنْدُ بِنْتُ عُتْبَةَ (زَوْجَةُ أَبِي سُفْيَانَ): ٢٧٧/٢

- هِنْدُ بِنْتُ التُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ: ١٢٩/٢

- هَيْثُ: ٢٣٩، ٢٣٨/٢

- الْهَيْثَمُ بْنُ عَلِيٍّ: ٤٣٠/٢

- ابْنُ الْهَيْثَمِ (مُحَمَّدُ بْنُ الْهَيْثَمِ): ١٣٢/٢

- أُمُّ الْهَيْثَمِ: ٣٦٨/١

- أَبُو وَاثِلٍ: ٢٦٤/٢

(حرف الياء)

- يَحْيَىٰ بِنُ يَحْيَىٰ : ١/١٦، ٢٢١، ٢٢٢،
٢٤٩، ٢٦٤، ٣٣٤، ٣٤٢، ٣٧٥، ٣٩٩، ٤٠٢،
٧/١٨، ٤١، ١٦١، ٢٧٧، ٣١٢، ٣٢٤، ٥١،
٣، ٣٧٦، ٣٨٨، ٤٠٤،
- يَحْيَىٰ بِنُ سَعِيدٍ : ٢/٤٢٥
- يَحْيَىٰ بِنُ مَعِينٍ = ابنُ مَعِينٍ
- يَحْيَىٰ بِنُ يَعْمَرٍ : ١/٣٢٧، ٢/١٠٥
- يَزِيدُ بِنُ أَبِي حَبِيبٍ : ٢/٥٣
- يَعْقُوبُ بِنُ السَّكَيْتِ : ١/٥٣، ٥٧، ٨٦،
١٢٣، ١٥٥، ١٧٨، ٣٠٧، ٣٥٨، ٣٨٧،
٢/٢٩، ٤١، ١٢٨، ١٣٥، ١٧٤، ١٧٤، ٢٧٠،
٣٧٩
- يُوسُفُ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) : ١/٧١، ٢٧٩
- يُوسُفُ بِنُ عَبْدِ اللَّهِ بِنِ عَبْدِ الْبَرِّ = أَبُو عُمَرَ بِنُ
عِدِّ الْبَرِّ.
- أَبُو يُوسُفَ : ٢/٥٧

- الْوَاقِدِيُّ (مُحَمَّدُ بِنُ عُمَرَ) : ١/٢٨٩
- أَبُو الْوَدَّائِكِ = جَبْرُ بِنُ نَوْفٍ

(حرف الواو)

- وَدٌّ (اسْمُ صَنَمٍ) : ٢/١٣، ١٤
- وَرَقَةُ بِنُ نَوْفَلٍ : ٢/٣١٨
- ابْنُ وَضَّاحٍ (مُحَمَّدُ بِنُ وَضَّاحٍ) : ١/٢٩٤،
٣٠٦، ٣٠٧، ٣٠٩، ٣٣٨، ٣٧٤، ٣٨٠، ٤٠١،
٤١١، ٦٩، ٧٨، ١٠٤، ١٣٢، ١٣٦، ١٤٩،
١٦١، ٢٠٧، ٢١٥، ٢٣٣، ٢٥٦، ٣٠٤، ٣٩١
- وَكَيْعُ بِنُ الدَّوْرَقِيَّةِ : ٢/٢٠، ٢١
- الْوَلِيدُ بِنُ عَبْدِ الْمَلِكِ (الْخَلِيفَةُ)
- الْوَلِيدُ بِنُ الْمُغِيرَةِ : ٢/٥٦، ٣١٤
- أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقْشِيُّ (الْمَوْلُفُ) : ١/٥١، ٢٦٤،
٣٠٢، ٣٠٧، ٨٨، ١٢٧، ١٥١، ١٧٣، ٢٣٢،
٢٤٥، ٢٩٢، ٣٤٦، ٣٦٥، ٣٩١
- وَهْبٌ : ٢/١٠٤
- وَهْبُ بِنُ عُمَيْرٍ : ٢/١٧
- ابْنُ وَهْبٍ : ٢/١١٩، ٢٩٢، ٣٩١

١١ - القبائل والجماعات والفرق

- أَهْلُ الْحِجَازِ: ١/١٠١، ٢/٥٧، ٢٩٨، ٤١٩
 - أَهْلُ الْحَدِيثِ (المُحَدِّثُونَ): ١/٢٠٣، ٢٠٩
 - أَهْلُ الْحَرْبِ: ١/١٣٧
 - أَهْلُ الدِّيوانِ: ٢/٢٧٨
 - أَهْلُ الذَّمَّةِ: ١/٢٨٦
 - أَهْلُ الشُّنَّةِ: ١/٢٢٠
 - أَهْلُ الشَّامِ: ١/١٠٢، ٢/٢٢٩، ٣٧٥
 - أَهْلُ الظَّاهِرِ: ١/٣٠٢
 - أَهْلُ الْعَالِيَةِ: ١/١٧٩
 - أَهْلُ الْعِرَاقِ: ١/١٠٢، ٣٦١، ٣٨٧ =
 ويُراجع (العراقيون).
 - أَهْلُ الْعِلْمِ: ٢/٢٤٧
 - أَهْلُ الْغَنَمِ: ٢/٣٧٥
 - أَهْلُ الْفَتْوَى: ٢/٤٤
 - أَهْلُ قُرَيْشٍ: ٢/٤٣٠، ويراجع (قُرَيْشُ)
 - أَهْلُ اللِّسَانِ: ١/٣٠٩
 - أَهْلُ اللُّغَةِ (اللُّغَوِيُّونَ): ١/١٣، ١٦، ٢٥، ٣٠، ٩٦، ١١٩، ١٣٩، ١٤٤، ١٩٣، ٢٠٩، ٢٣٣، ٣١٥، ٣٦٧، ٣٧٣، ٣٧٧، ٣٩٤، ٤٠٠، ٢/٣، ٢٣، ٩٨، ١٣٢، ١٧١، ١٨٥، ١٨٦، ٢٠٧، ٢١٨، ٢٤٩، ٢٥٣، ٢٦٧، ٣٢٦، ٣٣٣، ٣٥٥.
- أَسَدٍ: ١/٢٦، ٢٢٤، ٣٦٩
 - الإِسْلَامُ: ٢/١٢٤، ١٢٦، ١٥٦، ١٥٩
 - ١٦٩، ١٨١، ٢٧٥، ٢٧٦، ٤٠٨
 - أَسْلَمُ بْنُ الْحَافِ: ٢/٧٣
 - أَسْلَمُ: ٢/٧٣
 - أَصْحَابُ أَبِي حَنِيفَةَ: ١/٢٨٦ = ويُراجع (العِرَاقِيُّونَ)
 - أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ١/٢١٣، ٢/٥٣
 - أَصْحَابُ السَّقِينَةِ: ١/٢٨٦
 - أَصْحَابُ سَبْيُونِيَّةِ: ٢/٢٧
 - أَصْحَابُ مَالِكٍ: ١/٢٨٦ = ويُراجع (المالكية).
 - أَصْحَابُ الْمَعَانِي: ١/٢١٠
 - بَنُو أُقَيْشٍ: ١/٨٢، ١٧٦ (في بيت شعر).
 - بَنُو أُمَيَّةِ: ٢/١٢
 - الْأَنْصَارُ: ١/١٢٩، ٢/١٠٢، ١٠٣، ١٠٣، ٢٧٥، ٢٧٦، ٢٩٤ = ويُراجع (الأَوْسُ) و(الخَزْرَجُ).
 - الْأَهَاتِم (من بني تميم): ٢/٢١.
 - أَهْلُ بَرِيرَةَ: ٢/٨٨، ٨٩
 - أَهْلُ الْبَصْرَةِ = الْبَصْرِيُّونَ
 - أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ: (الْجَاهِلِيَّةُ): ١/١٣٤، ٣٢٧، ٣٩٦، ٤٠٩، ٢/١٤، ١٩، ٢٤، ٣٥، ٥٥، ١٠١، ١٥٦، ١٦٩، ٢٠١، ٢٠٩، ٢٦٣، ٢٧٦، ٣١٤
 - أَهْلُ الْجَنَّةِ: ١/٢٦٧

-رَأْسِبُ: ١٩٨/٢
 -رَبِيعَةُ؟: ٨٣/٢
 -الرُّؤْمُ: ١٦٢/١، ٢٥٣، ١٣/٢، ١٩١،
 ٣٧٥
 -بَنُو زُرَيْقٍ: ٣٤/١
 -سَدُوسُ بْنُ أَصْمَعَ: ٧٣، ٧٢/٢
 -سُدُوسُ: ٧٣، ٧٢/٢/١
 -بَنُو سَعْدِ: ٦٧/١، ٢٠٥ (بنو سعد بن بكر)
 -بَنُو سَلَمَةَ: ٣٤١/١
 -سَلُولُ: ٢٢١، ٢٢٠/١
 -سَلِيمٌ: ١٦٦/١
 -شَيْبَانُ: ٥٥/٢
 -الشَّافِعِيَّةُ: (أَصْحَابُ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ):
 ١٢٧/١، ١٩٧/٢
 -بَنُو ضَبَّةَ: ٢٨٠/٢
 -طَيْيٌّ: ٧٣/٢
 -بَنُو عَامِرٍ: ٢٢٠/١، ٢٢١، ٢٦٥، ٣٠١
 -بَنُو عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: ٣٩٨/٢
 -بَنُو عَيْسٍ: ١٦٨/١
 -عِجْلُ: ٥٥/٢
 -العَجِمُ: ٣٧٣/٢
 -عُدْسُ بْنُ يَزِيدَ: ٧٢/٢
 -عَدِيٌّ: ٤٢٥/٢
 -بَنُو عُذْرَةَ: ٣٦٥/١
 -العِرَاقِيُّونَ (هَلْ هُمْ الْأَخْنَفُ؟): ١٥٥/٢،
 ٣٦٩، ١٥٦
 -العَرَبُ وَالْأَعْرَابُ: ١٨، ١١، ٤/١

-أَهْلُ الْمَدَرِ: ٣٤٨/٢
 -أَهْلُ الْمَدِينَةِ: ١٠٢/١، ٢٣/٢، ١٤٩
 -أَهْلُ مَكَّةَ: ١٦/٢، ٣٨٩
 -أَهْلُ النَّارِ: ٢٦٧/١
 -أَهْلُ نَجْدٍ: ١٠٢/١
 -أَهْلُ النَّسَبِ: ٣٥٢/١
 -أَهْلُ النَّظَرِ وَالْقِيَّاسِ: ٤٤/٢
 -أَهْلُ الْوَبْرِ: ٣٧٣، ٣٤٨/٢
 -أَهْلُ الْيَمَنِ: ٣٦٩/٢
 -الْأَوْسُ: ٢٧٥، ٥٥، ٢/٢، وَيُرَاجَعُ: (الْأَنْصَارُ)
 -الْبَصْرِيُّونَ (أَهْلُ الْبَصْرَةِ): ٣٣/١، ٥٤، ٥٥،
 ٣١١، ٢٥٥، ٢٥١، ٢٢٣، ٢٠٢، ١٨٢، ٦٥
 ٣٣٦، ٨٣، ٣٨/٢، ٣٨٦، ٣٨٢، ٣٣٣
 -بَلْحَارِثُ = بَنُو الْحَارِثِ
 -تَمِيمٌ: ١٧٩، ٧٥، ٢/٢، ٢٠، ٢١، ٥٥، ٨٢
 -تَيْمُ قُرَيْشٍ: ٤٢٥/٢
 -تَعْلِبُ: ٥٥/٢
 -الثَّرَكُ: ٢٥٣/١
 -جُدَامٌ: ٥٥/٢
 -جَرْمٌ: ١٩٨/٢
 -بَنُو الْحَارِثِ: ١٣١/١
 -الْحَرْقَةُ: ٢٧٦/٢
 -الْحُكَمَاءُ: ٢٠٦/١
 -حَمِيرٌ: ٥٥/٢
 -حُزَاعَةُ: ٧٨/١، ٥٤/٢
 -الْحَزْرَجُ: ٢٧٥، ٥٥، ٢/٢، وَيُرَاجَعُ: (الْأَنْصَارُ)
 -الْحَوَارِجُ: ٣٧٠/٢

١٣١، ٩٧، ٩٦، ٨٨، ٤٦، ٨/١ - الفُقهاءُ:	٦١، ٥٥، ٥٣، ٥٢، ٤٩، ٤٠، ٣٤، ٢٧، ١٩
٣٩٤، ٣٥٢، ٣١٥، ٢٣٣، ٢٣٢، ٢٢٤	٧، ١٠٤، ١٠١، ٩٧، ٨٩، ٨٦، ٨٢، ٧٨، ٧٣، ٧١
٢٠٠، ١٨٥، ١٧٣، ١٥١، ٥١، ٤٤/٢	١٦٠، ١٥٤، ١٥١، ١٢٨، ١٠٩، ١٠٨، ١٠
٣٥٠ (العلماء): ٣٤٤، ٣٣٣، ٢٧٢، ٢٣٤	١٩٢، ١٩٠، ١٨٩، ١٨٣، ١٧٧، ١٧٤، ١٦٦
٣٦/٢ - فُقهاءُ المَدِينَةِ:	٢٢٣، ٢٢٢، ٢١٩، ٢٠٦، ٢٠٢، ٢٠١، ١٩٧
٢٩٩/١ - القَبْطُ:	٢٥٦، ٢٤٠، ٢٣٩، ٢٣٨، ٢٣٦، ٢٣٢، ٢٢٥
٣٨٧، ٣٣٤، ٣٠٨، ٢٠٢/١ - القُرَاءُ:	٣٠٢، ٢٨٧، ٢٨٦، ٢٧٩، ٢٧٤، ٢٦٠، ٢٥٨
٢٠٠، ١٦٢، ٨/٢، ٤٠٥	٣٢٣، ٣٢١، ٣٢٠، ٣١٤، ٣١٢، ٣١٠، ٣٠٣
٣٠٥، ١٩٨، ٥٦/٢، ١٣٩/١ - قُرَيْشُ:	٧، ٣٤٥، ٣٤٣، ٣٣٩، ٣٣٦، ٣٣١، ٣٢٩، ٣٢٥
٤٣٠، ٣٩٨	١٩/٢، ٤٠٩، ٣٨٣، ٣٧١، ٣٦٥، ٣٦٣، ٣٤
٥٥/٢ - قُضَاعَةُ:	٤٦، ٤٢، ٣٨، ٣٤، ٢٩، ٢٨، ٢٧، ٢٤، ٢١
٦٣، ٤٥/٢ - بَنُو قَيْسِ:	٩٥، ٨٦، ٨٣، ٨٢، ٧٨، ٧٤، ٧٣، ٧٢، ٦٦
٢٧٩/١ - كِلَابُ:	١٢١، ١٢٠، ١١٤، ١١١، ١٠٤، ١٠٣، ٩٩، ٩٨
٤٣١/٢ - كَلْبُ:	١٤٣، ١٤٢، ١٤٠، ١٣٤، ١٣١، ١٢٨، ١٢٦
٣٩١/١ - كِنَانَةُ:	١٨٥، ١٨١، ١٨٠، ١٧٢، ١٧٠، ١٦٩، ١٥٣
١٦٠/١ - كِنْدَةَ:	٢١٣، ٢٠٧، ٢٠٢، ١٩٩، ١٩٦، ١٩٠، ١٨٧
١٠٣/١ (في بيت شعر):	٢٤٨، ٢٣٥، ٢٣٤، ٢٢١، ٢١٩، ٢١٨، ٢١٦
٤٠، ٣٣، ٩/١ - الكُوفِيُّونَ (أهلُ الكُوفَةِ):	٢٨٤، ٢٨٠، ٢٧٥، ٢٧٢، ٢٦٩، ٢٦٠، ٢٥٤
٢٥١، ٢٢٣، ٢٢٢، ١٨٢، ١٦٣، ٦٥، ٥٥	٣١٣، ٣٠٣، ٣٠٢، ٣٠١، ٢٩٢، ٢٨٩، ٢٨٨
٣١٧، ٣١٦، ٣١١، ٣٠٧، ٢٥٧، ٢٥٥	٣٤٨، ٣٤٥، ٣٤٠، ٣٣٩، ٣٢٨، ٣٢٢، ٣١٦
١٧٧، ٨٣، ٣٨/٢، ٣٨٢، ٣٤٨، ٣٣٨، ٣٣٣	٣٧٠، ٣٦٩، ٣٦٤، ٣٦٣، ٣٥٨، ٣٥٧، ٣٥٦
٢٨٧، ١٨٣	٣٩٧، ٣٩٦، ٣٨٢، ٣٨٠، ٣٧٧، ٣٧٥، ٣٧١
٤٠٢، ٢٧/١ - المَالِكِيَّةُ (أصحابُ مَالِكِ):	٤٢٤، ٤١٠، ٤٠٩، ٤٠١
٢٧١، ١٣٧، ١٣٦، ١٢٤/٢	١٦٨/١ - عَيْسَى (قبيلة):
٥٦/٢ - المَوَرَّخُونَ:	٥٥/٢ - غَسَّانُ:
٤٢١/٢ - المَتَكَلِّمُونَ:	٣٧٥، ٣٧٣/٢ - القَدَّادُونَ:
٥٥/٢ - المَجُوسُ:	٣٧٣، ٣٥٨، ١٤٠/٢، ٢٥٣/١ - الفُرْسُ:

- النَّحْوِيُّونَ: (أَهْلُ النَّحْوِ) و(أَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ):
 ،١٢٤،١١٥،١٠٤،٩٦،٧٦،٧٠،٦١،٥٦
 ،٢٥٥،٢٥٤،٢٤٢،٢١٩،٢١١،٢٠٣،١٨٤
 ،٢٨،٢٥/٢،٤٠٥،٣٦٣،٣٥٧،٣٥٦،٣٤١
 ٤٢،٣٤١،٢٣٤،٢٠١،١٩٥،١٨١،٨٣،٧٥
 ٣٩٢،٣
 - النَّصْرَانِيَّةُ: ٤٣٢، ٣٧٣، ٥٥، ١٤/٢
 - بَنُو هَاشِمٍ: ٣٩٨/٢
 - هُدَيْلٌ: ١٧٥/١، (في بيت شعر): ٢٢٥
 - هَوَازِنٌ: ٥٥/٢
 - الْيَهُودُ: ٣٥١، ٣٤٥، ٣١١/١، ٥٥/٢،
 ٣٧٣، ٣٠٢، ٣٠١، ٢٨٣، ٢٢٤

- الْمُحَدِّثُونَ: ٢٥٣/٢، ٣٤٣، ٢٠١/١
 - مَذْحِجٌ: ٥٥/٢
 - مَرَادٌ: ٣٠٠/٢
 - بَنُو مَرْوَانَ: ٣٣٢/١
 - الْمُسْتَهْزِؤُونَ: ٥٦/٢
 - الْمُسْلِمُونَ: ٤٢٣، ١٩١/٢
 - بَنُو الْمُصْطَلِقِ: ٥٤/٢
 - مُعَاوِيَةُ (اسم قبيلة): ١٣٠/١
 - مُعَاوِيَةُ (حي من الأنصار): ١٢٩/١
 - الْمُفْسَّرُونَ: ٥٦/٢، ٢٩٦/١
 - الْمُتَنَافِقُونَ: ٤١٠/١
 - الْمُهَاجِرُونَ: ٣٠٥/٢
 - النَّبَطُ: ٢٩٩/١.

١٢ - أسماء الكتب المذكورة في المتن

- الاستذكار: لأبي عمر بن عبد البر: ٢٠٧/٢
 - الألفاظ: ليعقوب بن السكيت: ٩٣/١
 - البارغ: لأبي عليّ القالي: ٣٤٣/١
 - التبصرة: لأبي الحسن اللخمي: ٤١٠/١
 - الحاوي: للماوردي: ٤٣٢/٢
 - الدلائل: لقاسم بن ثابت السرقسطي: ١٢٢/٢، ٣٦٠/١
 - الرينة: لأبي حاتم الرازي: ١٣٦/١
 - العين: ١٤١، ١٢٦، ١١٧، ٩٢، ٢٦/١
 - ٣٨٩، ٣١١، ٣٠٧، ٢٧٩، ١٨١، ١٧٨، ١٤٤
 - ٤١٨، ١٣٥، ٥٩/٢
 - غريب الحديث: لأبي عبيد: ٣٣/١
- كتاب أبي عمر (نسخته من الموطأ): ٢٥/٢
 - ٢٠٧، ٧٨
 - كتاب مسلم (الجامع الصحيح): ٢٤٤/١
 - ٤٢٥/٢
 - الكامل: للمبرّد: ٢٢٢/٢
 - المسائل والأجوبة: لابن قتيبة: ٢٥٠/١
 - المقصود والممدود: لأبي عليّ القالي: ٣٦٥/١
 - الموطأ: ٢٢٣، ٢٠٥، ١٤٣، ١١٤، ٣٢، ٢٦، ٢٤٩
 - ٢٠٧/٢، ٣٥٧، ٣٢٨، ٣٠٣، ٣٠١، ٢٤٩
 - ٣٧٥، ٣١١، ٢٧٥
 - الناسخ والمنسوخ: لأبي جعفر النحاس: ٥٨/٢
 - اليواقيت: لأبي عمر المطرّز: ٨٤/١

١٣- اللّغة

- أَسِفَ : ١/٢٦٥، ٢/٨٤
 - أَسَوَّ (الأسوَّة) ولغاتها: ١/١٨٠، ٢/١٤٨
 - أَطَرَ (الإطار): ٢/٣٦١
 - أَفَفَ (أُفٌّ) ولغاتها: ١/٩٦
 - أَكَلَ (معاني الأكل) و(الأكيلة) و(الأكولة)
 ١/٢٨٢، ٢/٣٣٨، ٢/٢٩١
 - أَكَمَ (الآكام): ١/٢٢٩
 - أَلَى و(تألى) و(الألوة) و(الألوة): ٢/٣٢٢،
 ١٠٨
 - أَمَرَ (المأمورة): ٢/١٠٠
 - أَمَمَ (المأمومة) و(الأمّة): ٢/١٥٣، ٢٧٢
 - أَمَّنَ (أمين): ١/١٢٧، ١٢٨، ١٢٩
 - أُنْكَ (الآنك): ٢/١٣٧
 - أُنَى (الآنية) و(الآناء) و(الاستيناء) و(أنيت):
 ١/١٩٦، ٢/١١٩، ٣/٣١٢، ٣١٣
 - أَوَى و(أوى): ٢/١٤٥
 - أَيْمَ (الإيام) و(الأيّم): ٢/٤١٩، ٥٠
حرف الباء
 - بَأَسَ : ١/٢٣٨
 - بَتَّتَ (بَتٌّ و(أبتت) و(المبتوتة) و(البتت):
 ٢/٢٧، ٤٦، ١٤٠، ١٤٧
 - بَخَّتَ (البخت): ١/٢٨١، ٢٨٠
 - بَخَخَ (بخ، بخ): ٢/٣٩٢
 - بَدَنَ (البدنة): ١/١٥٥

حرف الألف

- أَبَرَ (الأبار) و(التأبير): ٢/٩٩، ١٠٠، ٢٢٥،
 ٢٢٦
 - أَبَقَ (يأبق) و(يأبق) و(الآبق): ١/٣٣٩
 - أَبَلَ (الإبل المؤبلة): ٢/٢٢١
 - أَبَنَ : ١/٦٨
 - أَتَنَ (الأتان): ١/١٩٢
 - أَتَى (الأتى): ١/٥٥
 - أَثَرَ (أثرة) و(أثرة)
 - أَثَلَ (تأثل): ١/٣٤٢
 - أَجَرَ (إجارة) و(الآجر): ١/٢٣٤، ٢/١٦٢
 - أَحَدَ (استعمال أحد): ١/٣١٦
 - أَحَصَى : ١/٧٨، ٧٩
 - أَخَرَ (الأخر): ٢/٢٤٨
 - أَدَمَ (الآدم) و(الأدم): ٢/٣٦، ٣٧، ٣٣٥،
 ٣٣٧، ٣٤٦، ٣٤٧
 - أَدَنَ (يؤذن) و(الإيدان) و(أذنة) و(الآذان):
 ١/٧٥، ١١٢، ١١٣، ٢٤٧، ٢٨٤، ٢٨٣
 - أَدَى (أذيت): ١/٤٠٥
 - أَرَبَ (الأرب) و(الأربي): ١/٣٠١، ٢/٤٢٤
 - أَرَسَ (الأرس): ١/٧١
 - أَرَزَ (الإزار) و(الأزرة): ٢/٣٣٠
 - أَسَرَ (الأسر) و(الأسير) و(الأسرة):
 ٢/١٨٠

- بَعَى (ابتغى) و(البغي): ١٣٠، ٧/٢، ٣٥٢
 - بَقَلَ (البقل) و(الباقلاء): ٢٩٥/١
 - بَقَعَ (البقيع) و(بقعة) و(بقعة):
 ١٤٨/٢، ٣٤٧، ٢٥٣، ٢٥٢، ١١٧/١
 - بَكَرَ (البكر) و(البكرة): ١٦٦، ١٥٣/١
 ٤٣/٢
 - بَلَسَ (البلس): ٢٩٥/١
 - بَلَمَ (بلمة): ١٢٨/٢
 - بَلَجَ (الأبلج): ٤٢٠/٢
 - بِهِمَ (البهم) و(الإبهام) و(المبهم):
 ٤٢/٢، ١٣٢، ٧٢/١
 - بَهَرَمَ (البهرمان): ٣٧٣/١
 - بَوَأَ (بيؤء) و(تبوأ): ٣٨٣، ٢٥٣، ٨٤/٢
 - بَيَعَ (البيع بمعنى الشراء): ١٤٣، ١٣٩/٢
 ١٧٢، ١٥٣
 - بَيَّضَ البَيضَاءَ (الشعير): ١٠٩/٢
 - بَيَّنَ (البائن) و(البان): ٣٣٥، ١٣٩/٢
حرف التاء
 - تَبَعَ (التبيع): ١٤٨، ٢٧٩/١
 - تَرَبَّ (الأتربي): ١٣٣/٢، ٩٧/١
 - تَرَجَّ (أترجة): ٢٥٥/٢
 - تَرَمَسَ (الترمس): ٢٩٦/١
 - تَقَفَ (الثقف): ٣٥٥، ٩٦/١
 - تَلَى (التلاء): ٢١٠/٢
 - تَمَرَ (التمر) و(التميم): ١١٢/٢
 - تَمَّمَ: ٢٤٩/٢
 - تَوَلَّ (التولة): ٣٥٣/٢

- بَدَعَ (البدعة): ١٧٠، ١٦٩/١
 - بَدَأَ (بدأت) و(بدأت): ٢٧٧، ٢٠٤/١
 - بَدَنَ و(بدنى) و(البادن): ٣٩٩، ٢٤٠/٢
 - بَدَقَ (البيدق): ٣٦٦/٢
 - بَرَدَ (البردي): ٢٩١/١
 - بَرَنَ (البرني): ٢٩١/١
 - بَرَدَعَ (البردعة): ٣٤٦/١
 - بَرَمَ (البرم) و(البرم): ٤٠٥/١
 - بَرَفَعَ (البرقع): ٣٥٨/١
 - بَرَحَ (البرحاء) و(التبريح): ٣٣٦/١
 - بَرَمَجَ (البرنامج): ١٤١، ١٤٠/٢
 - بَرَيَ (البري): ١٩٩/٢
 - بَزَلَ (البازل): ٢٦٦/٢
 - بَسَقَ و(بصق): ٢٣٦/١
 - بَسَّ (يسبون) (بسقت الخلة) (بس) وأبسنس:
 ٢٩٣، ٢٩٢/٢
 - بَشَمَ (البشام): ١٠٩/١
 - بَصَصَ: ١٨٧/١
 - بَضَضَ: ١٨٧/١
 - بَضَعَ (الباضعة): ٢٧٣/٢
 - بَطَحَ (البطحاء) و(الأبطح): ٣٩٨/١
 - بَطِخَ (البطبخ) و(الطبيخ): ١٠٥/١
 - بَطَلَّ (بطل) و(يطل): ٢٦٨/٢
 - بَطَّرَ (البطر): ٦/٢
 - بَعَثَ: ١٠١، ٣٩/١
 - بَعَلَ (البعل): ٢٩٠/١
 - بَعَرَ (البعير): ١٢٥، ٥٧/٢، ٣٣٩/١

- جَدَدَ (جَدُّ التَّمْرِ)، و(الجَدُّ) و(الجَدُّ)
 (جَادُّ): ١٩٧/١، ٢٧٨، ٢٩٢، ٢١٣/٢، ٢٢٦،
 - جَدَحَ (المَجَادِيحُ): ٢٨/٢
 - جَدَعُ (الجَدَعُ) و(الجَدَعَاءُ): ٢٦٩/١،
 ٢٦٥/٢
 - جَدَلُ (الجَدَالُ): ٣٩١، ٣٨٨/١
 - جَدِي (جَدِيٌّ): ٤٠٢/١
 - جَدَعُ (جَدَعٌ): ٢٦٦/٢
 - جَرَحَ (الجَرْحُ) و(الجِرَاحَةُ) و(الجِرَاحَاتُ):
 ٦٩/٢
 - جَرَدَ (الجَرِيدُ): ٢٢٦/٢
 - جَرَنَ (الجَرِينُ): ٢٥٥/٢
 - جَرَرَ (هَلَمَّ جَرًّا) و(يُجَرِّجُ) و(الجَرِيرَةُ):
 ٣٤٥، ٣٤٤، ٢٥٢/٢
 - جَرَيْلَ (جَرِيَالُ): ١٤٢/١
 - جَرَسَ (الجَارُوسُ): ٢٩٣/١
 - جَرَبَ (الجَرَبِيُّ): ٣٣٥/١
 - جَرَذَ (الجَرَذَانُ): ٣٥٩/١
 - جَرَزَ (الجَزْرُ) و(الجَزُورُ): ١٣/٢، ١٠٦/٢
 - جَزَى (أَجَزَائِي) (الجَزِيَّةُ): ٢٩٨، ١١٧/١،
 ٨٦، ٨٥/٢
 - جَزَعَ (الجَزَعُ): ٣٤٥/١
 - جَزَرَ (الجَزُورُ) و(الجَزْرُ): ٢٩٨، ١٠١/١
 - جَعَّرَ (الجَعْرُورُ): ٢٩١/١
 - جَفَرَ (الجَفْرُ) و(الجَفْرَةُ): ٤٠٢، ١٨٣/١
 - جَلَّلَ (لِجَلَالِكَ) و(لَأَجْلِكَ): و(الجَلِيلُ):
 ٤١٩، ٣٦٤/٢، ٣٨٤/١

- نَيْةَ (النَّيَّةُ): ١٤/٢
حرف النّاء
 - نَبَتَ (النَّبَاتُ): ٤١٩/٢
 - (نَبِيحٌ) أَنْبِيحٌ: ٤٢/٢
 - نَرِي (النَّرِي) ٢٩٠/١
 - نَعَبَ (يُنْعَبُ): ٣٤٧، ٨٤/١
 - نَعَرَ (النُّعْرَةُ): ٤٠٣/١
 - نَفَرَ (اسْتَفْرَ) و(اسْتَدْفَرَ): ٣٨٠، ١٠٧، /١،
 ٣٨١
 - نَقَلَ (النَّقَالُ) ١٤/١
 - (نَقَلَ) (النَّقَالُ) ١٤/١
 - نَكَلَ: ٢٣٩/١
 - نَلَبَ (الأَنْلَبُ): ١٩٦/٢
 - نَلَجَ (النَّلَجُ): ٣٠٢/٢
 - نَلَّلَ (النَّلَّةُ): ٣٥٢/٢
 - نَمَدَ (الإِنْمَدُ): ٥٩/٢
 - نَمَرَ (النَّمْرُ) و(النَّمْرُ) و(النَّمِيرُ):
 ٢٩٢، ١٤٤/١
 - نَمَمَ (النَّمَامُ) و(النَّمُ): ٤١٩، ٢٧٦/٢
 - نَمَى (الاسْتِنَاءُ) و(النَّيْنَةُ): ٤٠٣، ٣٣٠/١
 - نَوَبَ (النَّوْبُ): ١١٢/١
 - نَوَى (النَّوَاءُ): ٣٤٩، ٣٤٨/٢
حرف الجيم
 - جَبَدَ وَجَدَبَ: ٣٨٩، ٢٧٨/٢
 - جَبَرَ (الجَبَارُ مِنَ النَّحْلِ): ٢٧٧/٢
 - جَبَلَ: (الجَبَلَةُ): ٢٤١/٢
 - جَحَشَ: ١٨٣/١

- جَيَّرَ (الْجَيَّارُ): ١٣٨/٢
 - جَيْسَ (الْجَيْشُ): ١٦٠/٢
حرف الحاء
 - حَبَبَ (الْحَبُّ): ٣٤٥/٢
 - حَبَقَ (حُبِيقٌ) و(حُبَيْقٌ): ٢٩١/١
 - حَبَلَ (الْحَبْلَةُ): ١٢٨، ١٢٧/٢
 - حَبَا (الْحِبَاءُ): ١١٢/١، ٣٤١، ٧/٢
 - حَتَى (الْحَتَى): ١٧٢
 - حَخَجَ (الْحَخَجُ) (الْحَاخُ وَالنَّاحُ، وَالذَّاحُ) و(وَحَجَّاجُ الْعَيْنِ): ٣٦٦، ٣٦٥، ٣٦٤/١
 ٢٧٠/٢
 - حَجَرَ (حَجْرَةٌ) و(حِجْرَةٌ)، و(حِجْرُ الْكَعْبَةِ):
 و(الْحِجْرُ الْمَنْعُ): ٣٧٥، ٣٦٤، ٧٨/١، ٨٤/٢
 ٢١٥
 - حَجَلَّ (التَّحْجِيلُ): ٧٢/١
 - حَدَثَ (حَدِيثٌ وَ حَدَثٌ): ٣٨١، ١٣١/١
 ١١٨/٢
 - حَدَدَ (أَحَدَّتْ الْمَرْأَةُ تُحَدِّدُ) (الْحِدَادُ)
 و(الْإِحْدَادُ) و(اسْتَحَدَّ): ٣٤٠، ٥٧/٢
 - حَدَقَ (الْحَدِيقَةُ): ٤٠/٢
 - حَدَوَ (حَدْوَةٌ) و(حِدَاءَةٌ): ٣٨٢، ١٢٣/١
 - حَرَبَ (الْحَرْبُ) و(الْحِرَابَةُ)، وَالْخِرَابَةُ):
 ٢٥٧، ٢٤٦/٢
 - حَرَكْتَ (الْحَرَكَتُ): ١١/٢، ٢٧٣/١
 - حَرَجَ (الْحَرَجُ): ٣٤٩/٢، ٤٠٦، ٣٨٢/١
 - حَرَزَ (الْحِرْزَةُ) مَعْنَاهَا (جَمْعُهَا) حِرَازٌ
 الْعَرَبُ: ١٦٦/١

- جَلَاَ (الْجَلَاءُ) (الْجَلَا) و(جَلَيْتُ)
 و(أَجَلَيْتُ): ٤١٨، ٣٠٣/٢، ٥٩/٢
 - جَمَرَ (جَمْرٌ) و(جَمَرٌ) و(الاسْتِجْمَارُ):
 ٢٥٣، ٥٦/١
 - جَمَسَ (الْجَوَامِيسُ): ٢٨٠/١
 - جَمَعَ (الْجَمْعُ) نَوْعٌ مِنَ التَّمْرِ، و(جَمْعُ)
 الْمُرْدَلْفَةُ و(جُمْعٌ) و(الْجَمْعَاءُ): ٢٦٢/١،
 ١١٠/٩، ٨/٢، ٢٦٩
 - جَمَلَ (جُمَالِيٌّ): ٤٣/٢
 - جَمَمَ (الْجُمَّةُ): ٣٦٢/٢
 - جَنَأَ يَجْنِيءُ وَ (حَنَأَ يَحْنَأُ): ٢٤٨، ٢٤٧/٢
 - جَنَبَ (جَنْبٌ) و(ذَاتُ الْجَنْبِ) و(تَمْرٌ
 جَنْبِيٌّ): ٢٠٢، ٢٦١، ٨٩، ٨٨/١ (١١٠)
 - جَنَحَ (الْجُنَاحُ): ٣٨١/١
 - جَنَزَ (جَنَازَةٌ) و(جَنَازَةٌ): ٢٥٠/١
 - جَنَى (اسْتَجْنَيْتُ) و(الْمَجْنَى) و(الْجِنَى)
 و(الْجِنَّةُ): ٣٧٧، ٢٥٤، ٢٦٣، ٣١٧، ١١٤/٢
 - جَهَدَ (الْجَهْدُ): ٢٩٠/٢، ٣٣٣/١
 - جَهَّزَ (جِهَازٌ) و(جِهَازٌ): ٢٦١/١
 - جَهَّمَ (جَهْمٌ): ٣٩٣/٢
 - جَوَّبَ (أَنْجَابَتْ): ٢٢٨/١
 - جَوَزَ (الْجَازُ): ١٧٠/٢
 - جَوَزَ (الْجَازِيَةُ): ٣٤٨/٢
 - جَوَسَ (تَجَوَّسٌ) و(تَحْوَسٌ): ٣٨٢/٢
 - جَوَفَ (الْجَافَةُ): ٢٧٢/٢
 - جَوَّنَ (الْجَوْنُ): ٧٨/١
 - جَوَلَّ (الْجَوْلَةُ): ٣٤٠/١

- حَفَفَ (المِخْفَةُ): ٤٠٦/١
 - حَفَلَ (حَافِلٌ): ٢٨٣/١
 - حَفَنَ (الحِفْنَةُ): ٤٠٦، ٣٥٢، ٩٢/١
 - حَفَا (الإِخْفَاءُ) و(الحَفْيَاءُ): ٣٦١، ٣٥٠/٢
 - حَقَفَ (الحِقْفَةُ): ٣٧١/١
 - حَقَقَ (حَقَّةٌ): ٢٦٦، ٢٦٥/٢، ٢٧٩/١
 - حَقَلَّ (المُحَاقَلَةُ) (المَحْقَلُ): ١١٢/٢
 - حَقَوَّ (الحَقْوُ): ٢٤٧، ١٥١/٢، ٢٤٧/١
 - حَكَرَ (الحُكْرَةُ): ١٢٦/٢
 - حَلَوَ (الحُلُوانُ): ١٣١/٢
 - حَنَثَ (الحِنْثُ): ٣٣٠/١
 - حَنَجَرَ (الحَنَاجِرُ): ٢٤٠، ٢٣٩/١
 - حَنَدَّ (مَحْنُوذٌ): ١٤٤، ٢٤٣/١
 - حَنَطَ و(حَنَطٌ): ٢٥٣/١
 - حَنَّ (الحَنَّانُ) و(الحِجْنُ) و(حَنَانِيكَ):
 ٣٧٨، ٣٧٢/٢، ٣٦٢/١
 - حَوَّطَ (الحَائِطُ): ٢٥٥/٢
 - حَيْفَ (أحيف): ٢٢٤/٢
 - حَوَّلَ (الحَوْلُ): ١٤٥، ٢٤٤/٢
 - حَوَّزَ (حَازَ يَحْوِزُ) و(تَحَيَّرَتْ): ٦٩/٢
 - حَوَسَ: ٢٨٣/٢
 - حَوَّزَ (الحَوَّزُ): ٣٧٩، ٣٧٨/٢
 - حَوَّلَ (الإِحَالَةُ) و(الحَوْلُ): ٢٠٩، ١٤٥/٢
 ٢٤٤، ٢١٠
 - حَاذَى (المُحَادَاثُ): ١٥٧/١
 - حَوَّطَ (الحَائِطُ): ١٤٣/١
 - حَيَّلَ (مَحِيلٌ) و(مَحِيلَةٌ): ٤١٦/٢

- حَرَزَ (حَرَزَاتُ المَالِ): ٢٨٥، ٢٨٤/١
 - حَرَسَ (الحَرِيسَةُ): ٢٥٤، ٢٤٦، ٢٠٧/٢
 ٢٥٨، ٢٥٧
 - حَرَصَ (الحَارِصَةُ) و(الحَرِصَةُ): ٢٧٢/٢
 - حَرَقَ (الحَرَقُ) و(الحَرَقُ) و(المُتَحَرِّقُ)
 و(حَرِيقٌ) و(تَحْرِيقٌ): ٣٣٨، ٢٦٢، ١٨١/١
 ٣٧٤، ٢٢٠، ٢١١/٢
 - حَرَمَ (الإِحْرَامُ) و(الحُرْمُ) و(الحُرْمُ):
 ٣٧٢، ٣٦٠، ٣٥٩، ٣٥٨، ١٦٦، ١١٨/١
 - حَرَى (تَحْرَى): ١٠٨/٢، ٣٩٩/١
 - حَسَبَ (الحُسْبَانُ): ٢٤٢/١
 - حَسَرَ (مُحَسَّرٌ): ٣٩٣/١
 - حَسَسَ (التَّحْسِيسُ) و(التَّجْسِيسُ): ٣٢٥/٢
 - حَشَشَ و(أَحْتَشَشَ): ٢٣٦، ٢٣٣/١
 ٤٠٩، ٢٠١/٢
 - حَشَفَ (الحِشْفُ) و(الحِشْفُ): ٣٥١، ١٢٤/٢
 - حَصَبَ (الحَصْبَاءُ) و(المُحَصَّبُ): ١٢٩/١
 ٣٩٨، ٣٩٧، ١٣٨، ١٥٨
 - حَصَرَ و(أَحْصَرَ): ٣٢٨/١
 - حَصَصَ (يُحَاصِصُ): ١٤٨، ٦٨/٢
 - حَصَنَ (مُحَصَّنٌ): ٢٤٩/٢
 - حَطَطَ (حَطَّتْ): ٤٩/٢
 - حَظَرَ (الحِظَارُ) و(الحِظِيرَةُ): ٢٢٥/٢
 - حَفَدَ مَعْنَى (الحَفْدُ): ١٩٧/١
 - حَفَرَ (الحَفْرُ) و(الحَفْرُ): ٣٠٢/٢
 - حَفَشَ (حِفْشٌ): ٥٧/٢
 - حَفَظَ و(حَافِظٌ): ١٢/١

- حَبَطَ (الْحَبَطُ): ١٦٦/٢، ١١٢، ١٣٨،
٤٢٦، ١٦٦
- حَبَلٌ (الْإِحْبَالُ): ٢١٦/٢
- خَتَرَ (الْخَتْرُ): ٣٤٦/١
- خَشِمَ (خَائِمٌ) وَ(خُثِيمٌ): ٣٥١/٢
- خَدَجَ (خِدَاجٌ): ١٢٦/١
- خَدَلَجَ (الْخَدَلَجُ): ٤٣/٢
- خَزَبَرَ (الْخَزْبَرُ): ١٠٥/١
- خَزَرَ (خَزِيرُ الْمَاءِ): ٣٥٥/٢
- خَزَزَ (الْخَزِيزَةُ) وَ(الْخَزَزَاتُ): ٣٤٥، ٨٦/١
- خَرَصَ (الْخَرَصُ): ١٠٨/٢، ٢٩١/١
- خَرَسَ (الْخَرَسُ) وَ(خَرَسَةٌ): ٢٢/٢
- خَرَفَ (الْمَخَارِفُ): ٣٤١/١
- خَرَمَ (الْخَرْمُ): ٣٧٦/١، ٢٩٩/٢، ٣٠٠
- خَزَمَ (الْمَخْرُومُ) مُصْطَلَحٌ عَرُوضِيٌّ:
٣٧٦/١، خَرَمَ الْمَخْرُومَ... مثله
- خَسَفَ: ٢١٧/١، ٢١٨
- خَشَشَ (الْخَشَشَاءُ وَالْخَشَاءُ): ٤٠٣/١
- خَصَا (الْخَصَا) وَ(الْإِخْصَاءُ): ٣٦٢/٢
- خَضَمَ (الْخَضْمُ): ٣٤٢/٢
- خَطَبَ (خُطْبَةٌ) (خُطْبَةٌ): ٢٠٩/١،
٤، ٣/٢
- خَطَرَ (الْمُخَاطَرَةُ): ١١١/٢
- خَطَوَا (الْخَطْوَةُ) وَ(التَّخَطُّيُّ): ١٦٥، ٧٧/١
- خَفَقَ (الْمِخْفَقَةُ): ١١/٢
- خَفَقَ (الْأَحَاقِيْقُ): ٣٥٩/١
- خَفَوَا (الْإِخْفَاءُ) ٢٦٦، ٢٦٥/١

- حَيْضٌ: ١٠٦/١
- حَيَّيَ (التَّحْيَةُ) معانيها: ١٣٣، ١٣٢/١،
١٣٤
- حَلَبَ (الْحَلَبُ) وَ(الْحِلَابُ): ٣٤٢/٢،
٣٥٢
- حَلَجَ (تَجَلَجَ) وَ(تَخَلَجَ): ٣٧٣/١
- حَلَفَ (الْحِلْفُ): ٣٢٩/١
- حَلَقَ وَ(عَقَرَ) (حَلَقِي عَفْرِي): ٤٠٠/١
- حَلَّلَ (يَحِلُّ) وَ(يُحَلُّ) وَ(تَحَلَّةُ الْقَسَمِ)،
وَ(مَحَلُّ)، وَ(مِحْلٌ) وَ(حَلَالٌ): ٦٦، ٦٥/١،
٤، ٩٣، ٧١، ٥٠/٢، ٣٦٤، ٣١٥، ٢٦٣، ١١٦
١٤٤، ١٣٦، ٩
- حَلَمَ (الْحَلَمَةُ): ٣٧٤/١
- حَلَوُ (الْحُلُوَانُ) وَ(الْحَلِيُّ): ٢٢٣، ١٣١/٢
- حَمَتَ (الْحِمِيَّتُ): ١٦/٢
- حَمَشَ (الْحَمَشُ): ٤٣/٢
- حَمَصَ (الْحُمُصُ): ٢٩٥/١
- حَمَضَ (الْحَمِضُ): ٣٨٢/٢
- حَمَلَ وَ(اسْتَحْمَلَ) وَ(حَمِيْلٌ) وَ(الْحَمُولَةُ):
٣٩٩، ١٢٥، ٦٧/٢، ٣٢٨/١
- حَمَمَ (حَامَتُهُ): ٢٦٣/١
- حَمَى (الْحِمَى): ٤٠٣/٢

حرف الخاء

- خَبَبَ (يُخَبِّبُ): ١٨٣/٢
- خَبَّتَ (خَبِيْتُ) وَ(خَبِيْتُ): ٢٩٠/٢
- خَبَرَ (الْخَبْرُ وَالْمُخَابَرَةُ): ١١٢، ١١/٢،
٢٣٠، ٢٢٩

- دَسَمَ (الدَّسَمُ): ١٦/٢
 - دَعَرَ (الدُّعْرَةُ): ٢٥٨/٢
 - دَفَعَ (الدَّفْعَةُ): ٣١٣/١
 - دَفَرَ (اسْتَدْفَرُ): ١٠٧/١
 - دَفَرَ (دَفْرًا): ٤٣٢/٢
 - دَفَقَ (دَافِقًا) و(دَفَقًا) و(أَنْدَفَقَ): ٣٨٦/١
 - دَلَّكَ (الدَّلُوكُ): ٣٢، ٣١، ٣٠/١
 - دَلَعَ (أَدْلَعَ) و(يَدْلَعُ): ٣٨٩/٢
 - دَلَمَصَ (الدَّلَامِصُ): ١٤٢/١
 - دَمَعَ (الدَّمَاعَةُ): ٢٧٢/٢
 - دَمَى (الدَّامِيَةُ): ٢٧٢/٢
 - دَهَمَ (الدَّهْمُ): ٧٢/١
 - دَوَّرَ (إِدَارَةُ التَّجَارَةِ): ٢٧٨/١
 - دَوْلَبَ (الدَّوْلَابُ): ٢٢٧/٢
 - دَوَّنَ (يَدِينُ) و(اسْتَدَانَ): ٢٤٥، ٢٤٤، ١٣٧/٢

حرف الذال

- ذَرَعَ (ذَرِيعَةً): ١٢٣/٢، ٣١٢/١
 - ذَرَوَ (ذَرَى) و(أَذَرَى) و(ذَرَى) و(الدَّرْوَةُ):
 ٢٤/٢، ٢٧٣، ٢٧٢، ٢٦٩، ٢٦٨/١
 - ذَلَّلَ (تَذْلِيلًا): ١٤٤/١
 - ذَنَبَ (ذَنْوَبًا): ١٠٨/١
 - ذَمَمَ (الدِّمَّةُ): ٢٩٨/١
 - ذَهَبَ الذَّهَبُ (يُذَكَّرُ وَيؤنَّثُ): ١١١/١،
 ١٢٣/٢

حرف الراء

- رَأَى (الرُّؤْيَةُ): ٣٣٠/١
 - رَبَّبَ (الرُّبْبِي): ٢٨٢/١

- خَلَسَ (الْخُلْسَةُ) و(الْخَلْسَةُ): ٢٥٨/٢
 - خَلَطَ (الْخَلِيطُ): ٢٨١/١
 - خَلَعَ (الْخُلْعُ): ٣٧/٢
 - خَلَفَ (الْخَلُوفُ): ٣١٩، ٣١٨/١
 - خَلَقَ (الْخَلُوقُ) و(الْخَالِقُ): ٣٣٤، ٥٦/٢
 - خَلَّلَ (الْخُلَّةُ): ٣٨٢/٢
 - خَمَرَ (الْخَمْرُ) و(خَمَّرُوا) و(الْخُمْرَةُ):
 ٣٤٧، ٢٦٠، ٢٥٩/٢، ٩٩/١
 - خَمَسَ (الْخَمِيسُ): ٣٥١/١
 - خَمَصَ (الْخَمِصَةُ): ١٤٢، ١٤١/١
 - خَمَمَ (خَمَّ البَيْرُ) و(الْخَمَامُ): ٢٢٥/٢،
 ٤٣٢، ٢٢٦
 - خَوَى وَ (أَخَوَى): ٣٠/٢
 - خَبَطَ (الْخَبِاطُ) و(الْمِخْبِطُ): ٣٤٤/١
 - خَيْلَ (الْخَيْلَاءُ) و(الْخَيْلَاءُ) و(الْمَخِيلَةُ):
 ٣٧٣، ٣٣٠/٢

حرف الدال

- دَبَبَ (الدُّبَابُ): ٢٣/٢
 - دَبَحَ (الدَّبَاحُ): ٤٣٢/٢
 - دَبَرَ (التَّدَابِيرُ): ٣٢٥/٢
 - دَبَسَ (الدُّبْسِيُّ): ١٤٤/١
 - دَجَجَ (الدَّاجُ): ٣٦٥/١
 - دَجَرَ (الدُّجْرُ): ٢٩٥، ٢٩٣/١
 - دَجَلَ (الدَّجَالُ): ٣٣٩، ٣٣٨/٢، ٢٢٥/١
 - دَخَلَ (الدَّخْلَةُ): ٣٥٣، ١٤٦، ١٤٥/٢
 - دَحَرَ (دَحْرَتُهُ أَدْحَرُهُ): ٤٠٦/١
 - دَرَنَ (الدَّرْنُ): ٢٠٤/١

- رَعَفَ (الرَّعَافُ): ٨١، ٨٠ / ١
 - رَغِبَ (الرَّغْبَاءُ): ٣٦٣ / ١
 - رَغِمَ (الرَّغِيمُ) و(الرَّغَامُ) و(الرَّغَامُ) و(الرَّغَامُ): ٣٥٢، ٣٥١، ١٩ / ٢، ١٤٠ / ١
 - رَفَثَ (الرَّفَثُ): ٣٩٠، ٣٨٩، ٣٨٨، ٣١٧ / ١
 - رَفَعَ (الرَّفْعُ) و(الرَّفْعُ): ٣٩٨ / ٢
 - رَفَّقَ (الرَّفِيقُ) و(الرَّفِيقُ): ٢٠٥ / ٢، ٢٦٧ / ١
 - رَقَبَ (الرَّقَبُ): ٢١٦ / ٢
 - رَقَّقَ (الرَّقِيقُ): ٩٧، ٦٧ / ٢
 - رَقَعَ (رُقْعٌ) و(رِقَاعٌ): ٣٣٤ / ٢
 - رَقَمَ (الرَّقَمُ): ٢٨١ / ٢
 - رَكِبَ (الرَّكَبُ): ٣٨١، ٦٦ / ١
 - رَكَعَ (الرُّكُوعُ): ١١٨١
 - رَكَنَ و(يُرَكْنُ): ٥ / ٢
 - رَكَوْ (أرکو) و(أرجو): ٣٢٦ / ٢
 - رَمَدَ (الرَّمَادَةُ): ٣٤٩ / ٢
 - رَمَصَ (تَرَمَصَانُ): ٦٠ / ٢
 - رَمَضَ (رَمَضَانُ) معانيه وجمعه: ٣٠٤ / ١
 ١٠ / ٢، ٣٠٥
 - رَمَلَ (الرَّمْلُ): ٣٧٥ / ١
 - رَمَمَ (الرَّمَمَةُ): ٢٧٦، ١٨٩ / ٢
 - رَمَرَمَ (الرَّمْرَامُ): ٢٦٨١
 - رَمَى (رَمَاةٌ) و(الرَّمَاءُ) و(الرَّمِيَّةُ): ١٨١ / ١
 ١٢٠ / ٢، ٢٤٠، ١٨٢
 - رَهَطَ (الرَّهْطُ): ١٦٩ / ١
 - رَهَنَ (الرَّهْنَانُ) رهن وأرهن: ٣٥١ / ١
 ١٨٦ / ٢

- رَبَدَ (الرَّبِيدُ): ١٠١ / ١
 - رَبَّحَ (الرَّبِيحُ): ١٤١ / ٢
 - رَبَّيَ (وَأَرْبَى): ١٤٤ / ٢
 - رَبَعَ (رُبْعٌ) و(رَبِيعٌ) و(رَبَاعٌ) (رَبَاعِيَّةٌ):
 ٢٧٣، ٢٦٦، ٢٢٩، ٢٠٦، ٩٦ / ٢، ٢٩١ / ١
 رَبَعَ: ١٩٢ / ١
 - رَجَعَ و(أَرْجَعُ) و(الرَّجْعَةُ): ٣٣ / ٢، ٢٦٨ / ١
 ٤٢
 - رَجَحَ (الرَّجِيحُ): ٤٢٠ / ٢
 - رَجَزَ (الرَّجْزُ): ٣٠٧ / ٢
 - رَجَوَ (أَرْجُوَانُ): ٣٧٢ / ١
 - رَجَلَ (رَجَالَةٌ) و(مُرَجَّلٌ) و(الرَّجْلُ): ٢١٤ / ١
 ٢٥٦ / ٢، ٣٧٢
 - رَحَبَ (مَرَحَبًا): ١٦٠ / ٢
 - رَحَضَ (الرِّمَاحُضُ) وَأَسْمَاؤُهُ: ٢٣٢ / ١
 ٢٦٠
 - رَحَلَ (الرَّحْلَةُ) و(الرَّحِلُ) و(الرَّاحِلَةُ)
 ١٤٥، ١٢٦، ١١٧ / ٢
 - رَخَصَ (الرَّخِصَةُ): ٣٧٣، ٨٦ / ١
 - رَدَعَ (الرَّدْعُ): ٤٠٤، ٤٠٣ / ١
 - رَزَزَ (الرَّزْزُ) لغات: ٢٩٣ / ١
 - رَشَشَ (الرَّشُّ): ٣٥٧ / ٢
 - رَشَا (رَشْوَةٌ): ١٣٢، ١٣١ / ٢
 - رَضَعَ (الرَّضَاعَةُ): ٦٤، ٦٣ / ٢
 - رَطَبَ (الرَّطْبُ) و(الرَّطْبُ): ٢٩١ / ١
 ١١٣ / ٢، ٢٩٢
 - رَطَلَ (الرَّطْلُ): ١١٣ / ٢

حرف السين

- سَبَبَ (السَّبَابُ): ١٣٦/٢
 - سَبَتَ (النَّعَالُ السَّبِيَّةُ): ٣٦٤/١
 - سَبَّحَ (سُبْحَانُ): ١٢٢، ١٢١/١
 - سَبَّحَ (السَّبَّاحُ): ١٠٤/١
 - سَبَدَ (السَّبْدُ): ٨٨/١
 - سَبَطَ (سَبَطٌ) و (سَبَطٌ): ٣٣٥/٢
 - سَبَّعَ (سُبُوعَةٌ) و (السَّبْعِينُ) و (السَّبَاعُ):
 ٤٣/٢، ٣٧٨، ٣١٥/١
 - سَبَقَ (السَّبَاقُ) و (المُسَابَقَةُ): ٣٥١/١
 - سَجَنَ (السَّجْنُ) و (السَّجْنُ): ٣٣/٢
 - سَجَدَ (السُّجُودُ) (سَجَدَ) و (أَسَجَدَ):
 ١٢٠، ١١٩/١
 - سَحَتَ (السُّحْتُ): ٢٢٤/٢
 - سَحَقَ (السَّمْحَاقُ): ٢٧٣/٢
 - سَحَمَ (الْأَسْحَمُ): ٣٤٧/١
 - سَحَلَّ (سُحُولِيَّةٌ) و (الإِسْحَلُّ): ١٠٩/١،
 ٢٤٨
 - سَحَقَ (السُّحُقُ): ٧٥/١
 - سَخَلَّ (السَّخْلُ): ٢٨٢/١
 - سَدَدَ (سَدُّ الْحَضَارِ): ٢٢٥/٢
 - سَدَرَ (السَّدْرُ): ٦١/٢، ٢٤٧/١
 - سَدَسَ (السَّدُوسُ): ٢٦٦/٢، ٥٥/١
 - سَدَلَّ (السَّدَلُ) سَدَلَّ و (سَدَرَ): ٣٦٢/٢
 - سَرَبَ (الْأَسْرِبُ) و (الْأَسْرَفُ) و (مَسْرُوبَةٌ)
 و (مَسْرُوبَةٌ): ٤٢٠، ١٣٧/٢
 - سَرَّرَ (السَّرْرُ) و (السَّرْرُ): ٤٠٨/١

- رَوَّحَ (الرَّوَّاحُ): ٣٥٢/٢

- رَوَّيَ (الرَّوَّاءُ): ٢٨٩/١

- رَيْنَ (رَيْنَ بِهِ): ٢٤٦/٢

حرف الزاء

- زَبِنَ (المُرَابِنَةُ): ١١١، ١١٠/٢

- زَبَرَ (زَبْرَاءُ): ٣٧/٢

- زَبَبَ (الرَّبِيبَانُ): ٢٧٨/١

- زَحَفَ و (أَزْحَفَ): ٣٨٤/١

- زَخَّخَ (الرَّخِخُ): ٣١٧/٢

- زَزَرَ (المَزْرُورُ): ١٣٧/٢

- زَزَعَ (المُرَارَعَةُ): ٢٢٩/٢

- زَرَكَ (زَرْكُونُ): ١٤٠/٢

- زَعَزَعَ (الرَّعْرَاعُ): ٩/٢

- زَعَمَ (الرَّعْمُ): ١٨٩/١

- رَقَّقَ (الرَّقِيقُ): ٣٤٧/١

- زَكَّى (مَعْنَى الرِّكَاءِ) و (الرَّايِكِيَاتِ): ١٣٤/١،

٢٧١

- زَكَفَ (المُزْدَلِقَةُ): ٣٦٨، ٧٥/١

- زَمَزَمَ (تَزَمَزَمَ) و (زَمَزَمَ) و (مَعَانِي الرِّمَزِمَةِ،

وَأَسْمَاءُ زَمَزَمَ): ٣٥٨، ٣٥٧، ١٦، ١٥/٢

- زَنَّقَ (الرَّزْنَقُ): ٣٤٠/٢

- زَنَّى (الرَّزْنَا): ١٣١/٢، ٢٥٨/١

- زَهَرَ (المِزْهُرُ): ٣٦٦/٢

- زَوَّجَ (التَّزْوِيجُ): ٣٢/٢

- زَيَّقَ (الرَّيْقَةُ): ١٣٤/٢

- زَيْفَ (الرَّايِفُ): ١٢٢/٢

- زَوَّغَ (زَاغَتِ الشَّمْسُ): ٣٩٥، ١٦/١

- سَمَوَ (السَّمَاءُ): ٢٣١/١
 - سَتَنَ (اسْتَنَ) و(السَّنَّ) و(الأسِنَّةُ) و(الاستِنَانُ):
 ٣٨٢، ٣٨١، ٣٥٧، ٣٣٥، ١٠٨/١
 - سَهَّلَ (مَسَهَّلًا) و(سَهْلًا): ١٦٠/٢
 - سَهَمَ (الاسْتِهَامُ) و(السُّهْمَانُ): ١١١/١، ٣٣٩
 - سَوَّءَ (سَوْءُ الْمَنْظَرِ): ٣٨٠/٢
 - سَوَّخَ: ٣٥٢/١
 - سَوَّقَ (السَّوِيقُ): ٦٧/١
 - سَوَّمَ (السَّوَامُ) و(السَّائِمَةُ): ٢٧٩/١، ١٤١/٢
 - سَوَّوَى (السَّوِيَّةُ): ٧٤/٢
 - سَيَّرَ (الحَلَّةُ السَّيْرَاءُ): ٣٣٢/٢، ٣٣٣، ٣٣٤
حرف الشين
 - شَبَهَ (شَبَهًا) و(شَبَهًا): ٩٧/١، ١٣٧
 - شَتَرَ و(أَشْتَرًا) (شْتَرَاءُ): ٢٧٠/٢
 - شَثَثَ (الشَّثُثُ): ١١٠/١
 - شَجَعَ (الشَّجَاعُ): ٢٧٨/١
 - شَخَّصَ (شَخِصًا) و(شَخِصًا): ١٦٦/٢
 - شَخَّخَ (الشَّخْخُ): ٣١٧/٢
 - شَدَّدَ (شَدَّ عَلَى الْحِمَارِ): ٣٦٩/١
 - شَرِبَ (الشُّرْبُ) و(الشَّرَابُ) و(الْمَشْرُبَةُ):
 ٣٧٥٧٣٤٣، ٢٢/٢، ٣٦١/١
 - شَرَطَ و(اشْتَرَطَ) و(أَشْرَطَ): ٨٦/٢
 - شَرُفَ (الشَّرْفُ): ٤٠٦، ٣٣٥/١
 - شَرَّقَ (الشَّرِيقُ) و(أَيَّامُ التَّشْرِيقِ): ٣٩٥/١،
 ٦٠/٢، ٣٩٦
 - شَرَكَ و(أَشْرَكَ) و(الشَّرَاكُ): ٣٤٦/١،
 ٧٩/٢، ١٦٦/٢، ١٦٦/٢

- سَرَقَ (السَّرْقُ): ١٩٩/١
 - سَرَدَقَ (الشَّرَادِقُ): ٣٩٥/١
 - سَرَّحَ (السَّرْحُ): ٤٠٨/١
 - سَرَوَ (سَرَوُ الشَّرْبِ): ٢٢٦/٢
 - سَرَى و(أَسْرَى): ٣٨، ٣٧، ٣٦/١
 - سَعَدَ (سَعْدَيْكُ): ٣٦٢/١
 - سَعَى (المُسَاعَاةُ) و(السَّعْيُ): ٧٧/١،
 ١٥٨، ١٥٩، ١٦٠، ١٦٠/٢، ١٩٩
 - سَفَّرَ (أَسْفَرَ): ٩/١
 - سَفَّلَ و(انْسَفَلَ): ٣٣١/٢
 - سَقَى و(أَسْقَى) و(السَّقَايَةُ): ٢٢٧/١، ٢٩٠،
 ١١٩/٢، ٢٩١
 - سَكَبَ (السَّكْبُ): ٦٦/١
 - سَكَّتَ (معاني السُّكُوتِ): ٢٦٠، ٢٦١/١
 - سَكَّرَ (الشُّكْرُ): ٢٦٣/٢، و(السُّكْرَةُ): ٢٦٠/٢
 - سَكَّنَ و(مَسَكَّنًا) و(السَّكِينَةُ): ١١٤/١،
 ١٨/٢، ٢٤٢، ٣٣٤، ٣٧٥
 - سَلَخَ (السَّلِيخَةُ): ١٣٩/٢
 - سَلَعَ (السَّلْعَةُ) و(السَّلْعَةُ): ٩٢/٢
 - سَلَفَ (السَّلْفُ): ١٢٤/٢
 - سَلَقَ (اسْتَلَقَى) و(اسْتَلَقَى): ٢٠٣/١
 - سَلَّكَ (السَّلَكَةُ): ١٠٠/٢
 - سَلَّمَ (السَّلَامُ) و(اسْتَلَمَ) و(أَسْلَمَ):
 ١٣٥/١، ١٣٦، ١٣٧، ٣٧٧، ١٢٤/٢، ١٢٥
 - سَمَحَقَ (السَّمَاحِقُ): ٢٧٣/٢
 - سَمَرَ (السُّمْرُ): ٣٤٣/١
 - سَمَّمَ (السَّامُ): ٣٦٧/٢

٤١/٢، ٣٠٣، ١٣٢
 - شَيْخَ (مَشِيخَةً): ٣٠٥/٢
 - شَاصَ (يَشُوْصُ): ١٠٨/١
 - شَوَطَ (الْأَشْوَاطُ): ٣٧٦/١
حرف الصاد
 - صَبَحَ (أَصْبَحَ وَأَمْسَى) وَالْإِصْبَاحُ):
 ٢٥٤، ٢٤٢، ٢٤١، ٢١، ٢٠/١
 - صَبَّرَ (الصَّبْرُ): ١١٢، ٦٠/٢
 - صَبِغَ (الصَّبِغُ) الصَّبِغُ: ٤٢٧، ٢١٢/٢
 - صَدَفَ (الصَّدْفُ) وَالْهَدْفُ): ٣٠٦/٢
 - صَدَقَ (الصَّدَاقُ) وَلُغَاتُهُ: ٧، ٦/٢
 - صَدَّقَ (الصَّنْدُوقُ): ٢٥٧/٢
 - صَرَعَ (الصَّرْعُ) وَالصَّرْعَةُ): ١١٠/١
 - صَرَمَ: (الصَّرِيمَةُ): ٤٠٣/٢
 - صَرَوَى (وَصَرَزَ): ١٥١/٢
 - صَعَدَ (الصَّعِيدُ): ١٠٣، ١٠١/١
 - صَعَلَكَ وَتَصَعَلَكَ) وَالصُّعْلُوكُ): ٤٧/٢
 - صَعَرَ (الصَّعْرُ): ٢٩٩/١
 - صَغَى (وَأَصْغَى): ٦٦/١
 - صَفَدَ (الْأَصْفَادُ): ٣٢٠، ٣١٩/١
 - صَفَرَ (مَعَانِي الصَّفَرِ): ٣٥٨/٢
 - صَفَفَ (الصَّفْفَةُ): وَالصَّفِيفُ): ٢١٣/١،
 ٤٨٧، ٣٧٠
 - صَفَأَ (الصَّفَا): ٣٨١/١
 - صَفَعَ (الصَّفْعُ): ١٥٣/٢
 - صَلَحَ (صَلَحَ) (صَلَحَ): ١٧٤/٢
 - صَلَّصَلَ (الصَّلْصَلَةُ): ٢٣٧١

- شَسَعَ (الشَّسْعُ): ٣٢٤/١
 - شَشَلْ وَشَشَنَ): ٤٢٠/٢
 - شَطَنَ) شَاطَ أَوْ الشَّيْطَانُ (مَعَانِيهِ) وَحَقِيقَتُهُ)
 وَ(المَقْصُودُ بِهِ): ٣٤١/٢، ٣٢٠، ٣١٩/١
 ٣٨٠، ٣٧٨، ٣٧٢، ٣٧٢، ٣٦٣
 - شَطَا (الشَّطْوِيُّ): ١٣٢/٢
 - شَعَبَ (شُعَبٌ) وَ(شُعْفٌ): ٣٥٤، ١٠٩/١
 ٣٧٥/٢
 - شَعَرَ (أَشْعَرْنَهَا) وَ(شَعَائِرُ اللَّهِ) وَ(الشَّعَارُ)
 وَ(الإِشْعَارُ): ٣٧٨، ٢٤٧/١
 - شَعَزَبَ (الشُّعْزَبِيُّ): ٩/٢
 - شَفَرَ (الْأَشْفَارُ): ٧٦/١
 - شَفَعَ (الشُّفْعَةُ): ١٦٩/٢
 - شَفَفَ (شَفٌّ) وَ(أَشَفَّ): ٢٤١/٢، ١١٩/٢
 - شَفَّقَ (الشُّفْقُ): ١٦٣/١
 - شَقَصَ (الشَّقْصُ) وَ(التَّشْقِيقُ): ٧٩/٢
 ١٧٠
 - شَقَّقَ (الشَّقَائِقُ): ١٣٤/٢
 - شَكَلَ (الْأَشْكَالُ) وَ(شُكُوْلُ): ٢٤٧/١
 ٢٤١، ٦١/٢
 - شَكَوَ (الشُّكُوْ) وَ(الشُّكُوِي) وَ(الشُّكَاةُ)
 وَ(الشُّكَايَةُ): ٣٧٤، ٤٤، ٤٣/١
 - شَمَتَ وَ(سَمَتَ): ٣٧١، ٣٧٠/٢
 - شَمَعَ (الشُّمُوعُ): ٢٤٠/٢
 - شَنَرَ (الشَّنَارُ): ٣٤٥/١
 - شَنَنَ (الشَّنُّ): ١٧٦/١
 - شَهَدَ مَعَانِي (الشَّهْدُ) وَ(الشَّهَادَةُ): ١١٤/١

- صَفَرَ (الصَّفِيرَةُ): ٢٢٦/٢
 - ضَلَّلَ (الضَّالُّ) و(الضَّالَّةُ): ١١٥/١، ٢٤٧،
 ٢٢١، ٢١٨، ٢٠٧، ٦٠/٢
 - ضَمَنَ و(أَضْمَنَ) و(ضَمِنَ) و(ضَامِنٌ)
 و(المضامين): ١١٨، ١١٣، ٧٧، ٧٤/٢
 ٢٠٨، ٢٠٧، ١٢٩
 - ضَمِعَ (ضَاعَ) و(أَضَاعَ): ١٣/١
حرف الطاء
 - طَبَبَ (الطَّيِّبُ) و(المُتَطَيِّبُ): ٢٤٤، ١٣٧/٢
 - طَبَعَ (الطَّيْبَةُ): ٣٣٧/١
 - طَبَنَ (الطَّبْنُ): ٣٦٦/٢
 - طَرَبَلَ (طُرْبَالٌ): ٣٠٦/٢
 - طَرَّقَ (الإِطْرَاقُ) و(الطَّرُوقَةُ): ٢٧٩/١،
 ٢١٧/٢
 - طَعَمَ (الطَّعَامُ) و(الطَّعْمَةُ): ٣٦٩/١،
 ٣٧٥/٢
 - طَعَنَ (المَطْعُونُ): ٢٦١/١
 - طَفَفَ (التَّطْفِيفُ): ٣٥، ٣٤/١
 - طَلَا (الطَّلَا): ٢٦١/٢
 - طَنَفَسَ (الطَّنْفَسَةُ): ٢٤/١
 - طَفَا (الطَّافِيَةُ): ٣٧٨، ٣٣٨/٢
 - طَهَّرَ (الطَّهْوَرُ): ٦٥، ٥٥/١
 - طَهَّمَ (المُطَهَّمُ): ٤٢٠/٢
 - طَوَّعَ (تَطَوَّعَ): ٢٠٦/١
 - طَوَّفَ (الأَطْوَافُ): ٣٧٨، ٣٧٦/١
 - طَوَّقَ (الطَّوَّقُ) و(الطَّاقَةُ): ٣٠١/٢
 - طَوَّلَ (الطَّيْلُ) و(الطَّوْلُ): ٣٣٤/١
 - طَوَّى (طَوَّى): ٣٥٥/١

- صَلَّى (مَعْنَى الصَّلَاةِ) (المُصَلِّي) (من
 الخَيْلِ) (الصَّلْوَانُ): ١١٧، ٢٠٧، ١٩/١،
 ١٣٥، ١٣٤، ١١٨
 - صَمَمَ (الصَّمَامُ) و(الصَّمَاءُ): ٢١٨/٢،
 ٣٤١، ٢١٩
 - صَهَبَ (الأَصْهَبُ): ٤٢/٢
 - صَوَّبَ (الصَّابُ) و(الصَّائِبَةُ): ١٦٠، ٦٠/٢
 - صَوَّرَ (صُورٌ) و(صِوْرٌ): ٣٧١/٢
 - صَوَّمَ (مَعَانِي الصَّوْمِ): ٣٠٤، ٣٠٣/١
 - صَيَّحَ (مُصَيِّحَةٌ): ١٦٢/١
 - صَيَّفَ (صَائِفٌ): ٣٧٢/١
حرف الضاد
 - ضَانَ (الضَّانُ): ٢٨٠/١
 - ضَبَبَ (الضُّبَابُ): ١٠٠/٢
 - ضَبَعَ (ضَبْعٌ) و(ضَبْعَانُ) و(الضُّبْعَانُ):
 ٤٠٦، ٤٠٢/١
 - ضَجَعَ (الأَضْطِجَاعُ) لغاتها و(المَضْجَعُ):
 ٣٤٧، ٦٢/١
 - ضَحَى (الضُّحَى): ٢٦/١
 - ضَرَبَ (المُضَارَبَةُ): ١٥٥/٢
 - ضَرَحَ (الضَّرِيحُ): ٢٥٩/١
 - ضَرَزَ و(أَضَرَ) و(الضَّرَارُ) و(الضَّرْرُ):
 ٢٠٦، ٢٠٥/٢، ٣٣١/١
 - ضَرَعَ (ضَارِعٌ): ١١٣/٢
 - ضَرَوْ (الضَّرْوُ) و(الضَّوَارِي): ٢٠٧، ١٠٩/١
 - ضَعَنَ (الضَّعِينَةُ): ٧٦/١
 - ضَعَثَ (ضَعْنَةُ ضَعْنًا): ٩٢/١

- عَدَى (وَأَسْتَعَدَى): ٢٥٧/٢
 - عَدَرَ (الْإِعْدَارُ) (وَمَنْ يَعْدُرُنِي) (وَعَدِيرِي):
 ١٢٠، ٢٢٢/٢
 - عَدَقَ (العِدْقُ): ١١٦/٢، ٢٩١/١
 - عَدَلَّ (العَادِلُ): ١٠٦/١
 - عَدَيْ (غَدِي) (وَعَدَى): ٢٩٣/٢، ٢٩٠/١
 - عَرَبَ (العِرَابُ): ٩١/٢، ٢٨١، ٢٨٠/١
 ٩٢
 - عَرَجَنَ (عَرَجِينُ التَّحْلِ): ١٠٩/١
 - عَرَسَ (التَّعْرِيسُ): ٣٨١/٢، ٣٨/١
 - عَرَشَ (عَرِيشُ): ٣٢٤/١
 - عَرَصَ (عَرِصَةُ الدَّارِ): ١٧٥/٢
 - عَرَضَ (تَعَرَّضَ) (اعْتَرَضَ) (وَالْتَعَرَّضُ) (وَالْعَرِضُ) (وَالْعَرِضُ) (وَالْعَرِضُ التَّجَارَةُ): ٢٧٧/١،
 ٣٦٩، ٢٥١، ٢٤٥، ٢٠٧، ١٠، ٥، ٤/٢، ٤٠٢
 - عَرَّطَبَ (العَرَّطَبُ): ٣٦٦/٢
 - عَرَفَ (عَرَفَةٌ) أَوْ (عَرَفَاتُ) سَبَبُ تَسْمِيئِهَا:
 ٣٦٧/١
 - عَرَقَ (عَرَقَ تَمْرٍ) معاني العَرَقِ: ٣٠٩/١
 - عَرَى (العَرِيَّةُ): ١٠٦/٢
 - عَزَمَ (أَحْزَمَ لَوْ أَحْزَمَ): ٢٤٢/١
 - عَسَلَ (العَسِيلَةُ): ١٠، ٩/٢
 - عَشَرَ (العُشْرَاءُ) (وَالْعُشُورُ) (وَالْعَشِيرُ) (وَالْعَشِيرَةُ): ٧/٢، ٢٩٩، ٢٩١، ٢٢٢/١
 ١٤٢
 - عَشَأَ (عِشَاءُ): ٢٣/١

- طَيَّبَ (الاستطابة) (وَالطَّيِّبَاتُ): ٦٨/١،
 ١٣٤
 - طَارَ (تَطَايَرُ): ٣٨٧/١

حرف الظاء

- ظَرَبَ (وَالظَّرْبُ)، (وَالظَّرَابُ): ٣٤٩/٢
 - ظَفَرَ (وَالظَّفِيرَةُ): ٣٨٦/١
 - ظَلَّ (يُظَلُّ): ١١٥/١
 - ظَلَمَ (الظُّلْمُ) ومعانيه: ١٤٦/٢
 - ظَهَرَ (الظُّهْرُ) (وَالظُّهْرَةُ) (وَالظُّهْرَانِي):
 ٢٧٨، ٣٣/٢، ٢٩٧، ٢٠٢، ٢٠، ٨، ٧/١

حرف العين

- عَبَرَ (العُبْرِيُّ): ٦١/٢، ٢٤٧/١
 - عَبَطَ (عَبِيطُ): ٣١٣/١
 - عَبَبَ (المُعَابَةُ): ١٠١/١
 - عَتَدَ (عَتُودُ): ٤٠٢/١
 - عَتَقَ (عَتَاقَةٌ) (وَالعَيْتُوقُ): ٣٧/٢، ٣٧٩/١
 ٢٣٢، ١٢٣، ٩٧، ٦٧
 - عَتَمَ (العَتَمُ) (وَالعَتَمَةُ): ١٠٩، ٢٣/١
 - عَثَرَ (عَثْرِيٌّ): ٢٩٠/١
 - عَجَبَ (عَجَبٌ) (وَعَجْمٌ): ٢٦٨/١
 - عَجَزَ (يَعْجِزُ) (وَيَعْجِزُ): ٣٢٨/١
 ٦٧/٢، ٣٢٩
 - عَجَمَ (العَجَمَاءُ): ٢٧٧/٢
 - عَجَوَ (عَجْوَةٌ): ١١٦/٢
 - عَدَلَّ (عَدْلٌ) (عَدْلٌ): ١٢٨/٢، ١٥٧/١
 ٣٩٧
 - عَدَنَ (المَعْدَنُ): ٢٧٥/١

- عَصَبَ (العاصِبُ) و(العَصْبَةُ) و(العَصْبُ): ٧٤، ٦٠ / ٢
 - عَصَبَ (العاصِبُ) و(العَصْبَةُ) و(العَصْبُ): ٧٤، ٦٠ / ٢
 - عَصَرَ (العَصْرُ) (العَصْرَان) وَ (اعْتَصَرَ): ٢١٥ / ٢، ٢٢، ٢١، ٢٠ / ١
 - عَصْفَرَ (العِصْفِرُ): ١١٣ / ٢
 - عَصَا (العَصَا) معانيها وأسمائها: ٤٧ / ٢
 - عَضَبَ (العَاضِبُ) و(المَعْضُوبُ) و(الأَعْضَبُ) و(العَضْبُ): ٧١ / ٢
 - عَضَلَ (العَضَالُ): ٣٧٨ / ٢
 - عَفَصَ (العِفَاصُ): ٢١٩، ٢١٨ / ٢
 - عَقَلَ (العَقْلَةُ): ٦ / ٢
 - عَفَا (الإِعْفَاءُ) و(العَوَافِي) و(عَفَيْتُ) و(أَغْفَيْتُ): ٣٦٢، ٢٩٣ / ٢
 - عَقَلَ (معاني العَقْل) و(العَقْلِي): ٧٠ / ١، ٩، ٨ / ٢
 - عَكَسَ (العكس): ٢٤٠ / ٢
 - عَمَدَ (يَعْمِدُ) (يَعْمَدُ) (العَمُودُ): ١٣٩، ١٢٦ / ٢
 - عَمَرَ (العُمُرِيُّ): ٢١٦، ٦١ / ٢
 - عَمَمَ (عَمَمَهُ): ٢٧٧، ٢٧٦ / ٢
 - عَنَّ (العِنِينُ) و(شركة العنان): ١٠ / ٢
 - عَنَفَ (العُنْفُ): ٣٨١ / ٢
 - عَهَدَ (العُهُدَةُ): ٩٦ / ٢
 - عَهَرَ (العَاهِرُ): ١٩٩ / ٢
 - عَالَ (العَالَةُ) (عَالَ) و(أَعَالَ): ٢٣٣ / ٢
 - عَوَرَ (الْيَسْتَعْوِرُ) (العُوَارُ): ١١٠ / ١، ١١٢ / ٢
 - عَوَّنَ (يعين): ٣٥٥ / ٢
 - عَيَّنَ (العَيْنَةُ) و(اسْتَعَانَ): ١٢٦ / ٢
 - عَطَنَ (عَطْنُ الإِبِلِ): ٢٠٠ / ١
 - عَطَا (الأَعْطِيَةُ): ٢٧٤ / ١
 - عَقَبَ (واعقبني): ٢٦٤ / ١
 - عَقَدَ (عَقْدُ الشَّيْطَانِ) و(تَعْقِيدُ الأَيْمَانِ): ٢٠٦ / ١
 - عَقَلَ (العِقَالُ): ٢٨٩، ٢٨٨، ٢٨٧ / ١
 - عَكَفَ (العَكُوفُ): ٣٢٢، ٥٥ / ١
 - عَلَقَ (تعلقُ): ٢٦٨ / ١
 - عَمَرَ (العُمُرُ) نَوْعٌ مِنَ النَّخْلِ و(العُمُرَةُ) و(العُمُرِيُّ) و(العُمُرِيُّ): ٢٤٧، ٣٦٤، ١١٠ / ١
 - عَمَلَ (تَعْمَلُ الْمُطَيُّ): ١٦٤ / ١
 - عَنَقَ (العَنَقُ) و(العَنَاقُ): ٤٠٢، ٣٩٤ / ١
 - عَنَى (العنوة): ٧٨ / ١
 - عَهَدَ: ١٩٩ / ٢
 - عَوَرَ (الْيَسْتَعْوِرُ) و(السَّهْمُ العَائِرِيُّ)، و(العُوَارُ) و(العُوَارُ) و(الأَعْوَرُ) و(العَوَرَاءُ): ١١٠ / ١، ٣٤٦، ٣٣٩، ٢٧٩
 - عَيَّنَ (العَيْنُ): ٢٧٣، ٢٣٢ / ١
حرف الغين
 - غبر (الغبراء): ٢٦٠ / ٢
 - غَبَسَ و(غَبَسَ): ١٧، ١٦ / ١، (غَبَسَ) و(أَغْبَسَ)
 - غَدَقَ (غُدَيْقَةُ): ٢٣٢ / ١
 - غَدَى (غذاء الغنم): ٢٨٣، ٢٨٢ / ١
 - غَرَبَ (غَرَبَتِ الشَّمْسُ) و(الغَارِبُ) (غَرِيبُ) و(غَرَبَةٌ) و(مُغْرَبٌ): ٢٣، ١٦ / ١، ٢٨٠، ٢٩١، ٢٨٩، ٢٨ / ٢
 - غَرَزَ (الغُرَّةُ): ٧٢ / ١
 - غَرَزَ (الغَرِيزَةُ) و(الغَرَزُ): ٣٢٣ / ٢، ٣٣٧ / ١

حرف الفاء

- فتنَ معاني (الْفِتْنَةُ) و(فَتَنَ) و(أَفْتَنَ): ١/١٤٤،
١٤٥
- فَتَحَ (الْفَتْحُ): ٢/٩
- فَحَشَ (فَاحَشَ): ٢/٣٨
- فَحَصَ (الْأَفْحُوصَ) و(الْفَحْصُ): ١/٣٣٧،
٣٠٢/٢
- فَحَلَ (فَحَلَّ): ٢/١٠٠، ١٠١، ١٧٤
- فَدَحَ (الْفَادِحُ): ١/٣٨٤
- فَدَدَ (الْفَدَادُونُ): ٢/٣٧٣، ٣٧٤، ٣٧٥
- فَدَمَ (مُفَدِّمٌ): ١/٣٧٣
- فَدَدَ (الْفَدَّ) و(الْفَادَّةُ) و(الْأَفْدَادُ): ١/١٨١،
٣٣٦، ٢٥٨
- فَرَرَ (فِرَارًا): ٢/٣٠٦
- فَرَسَخَ (الْفَرَسَخُ): ١/١٣
- فَرَسَكَ (الْفَرَسَكُ): ١/٢٩٤، ٢/٢٢٧
- فَهَّرَسَ (الْفِهْرَسْتُ): ٢/١٤١
- فَرَشَ (الْفَرَشُ): ٢/١٢٥
- فَرَطَ (الْفَارِطُ): ١/٧٢، ٢٠٥
- فَرَعَ (الْفُرْعُ): ١/٢٧٦
- فَرَقَبَ (الْفُرْقَبِيَّةُ): ٢/١٣٥
- فَرَى (فِرْيَةً): ٢/٢٧٨
- فَسَطَ (الْفُسْطَاطُ) لُغَاتُهُ: ١/١٧٨
- فَسَقَ (فَسَقَةً) و(الْفُوسِقَةُ): ١/٣٨٨، ٣٩٠،
٣٧٧، ٣٤٨
- فَسَلَ (الغسيل): ٢/٢٥٨
- فَشَجَ (الْفَشِجُ): ١/١٠٨

٣٧٩

- عَرَفَ (عَرَفَةً): ١/٩٠، ٩١
- عَرِقَ (تَعَرَّقُ) و(تَعَرَّقُ): ٢/٢٤٠
- عَرَضَ (الإِعْرِيضُ): ٢/١٠٠
- عَرَمَ (يَعْرَمُ): ٢/٢١٢
- عَسَلَ (الغُسْلُ) و(الغَسُولُ): ١/٨٨، ٣٥٥
- عَشَا (يَعْشَى): ١/٣٠، ٢٢٤
- عَطَطَ: ١/٢٠٥
- عَفَرَ (عِفَارَةٌ) و(العَفْرُ): ٢/٢٥٢، ٤٢٧
- عَلَسَ (الغَلْسُ): ١/١٢
- عَلَقَ (الإِغْلَاقُ) و(العَلَقُ) و(غَلَقُ الرَّهْنِ):
٢/٤٨، ١٨٤، ١٨٥، ٢٥٧، ٣٤٨
- غَلَلَ (التَّغْلِيلُ) و(الغُلُولُ) و(الغَلَّةُ):
١/٣٤٢، ٢/٩٨، ٢٤١
- غَمَرَ (الغَمْرُ): ١/٢٠٤
- غَمَزَ (الغَمَّازُ) و(الهِمَّازُ) و(اللَّمَّازُ):
٢/٤٣٢
- غَمَسَ (الغَمُوسُ): ١/٣٣٠
- غَمَى وَأَغَمَى: ١/٣٦
- غَنَنَ (تَغْنَى): ٢/٢٤٠
- غَنَى (اسْتَغْنَى) و(تَغْنَى): ١/٣٣٥
- غَوَرَ (الغُويرُ) و(الإِغَارَةُ): ١/٣٩٦،
١٩٢/٢
- غَوَلَ (الغُولُ): ٢/٣٥٩
- غَوَمَ (غَامٌ) وَ (أَغَامَ): ١/١٨٠
- غَبِلَ (الغَيْلَةُ): ٢/٦٥، ٦٦، ٢٧٨

حرف القاف

- قَبْرَ (مَقْبَرَةٌ) و(مَقْبَرَةٌ): ١٥٥، ٧٠/١، ٨٥/٢
- قَبِصَ (قَبِصٌ): ٥٩، ٥٨/٢
- قَبِطَ (القَبَاطِيُّ) و(القَبِطِيَّةُ): ٣٨٤/١، ١٣٥/٢
- قَبَلَ (القَبْلُ) و(القَبُولُ) و(التَّقْبِيلُ): ٨٧/١، ٣٦٤/٢، ٢٢٩/٢
- قَتَبَ و(الاقْتَابُ): ٣٠٣/٢
- قَتَتَ (القَتَاتُ): ٤٣٢/٢
- قَنَتَ (قِنَاءٌ): ٣٢٧، ١٠٦، ١٠٥/١
- قَدَحَ (القَدْحُ): ٢٤٠/١
- قَدَدَ (قُدَيْدٌ): ٣٨٢/١
- قَدَسَ (سبب تسمية بيت المقدس): ٢٤٤/٢
- قَدَمَ (تقدم) و(قدم): ٢٥٢/١
- قَرَأَ (أقرته): ٤٣٨/١
- قَرَحَ (القَرَاخُ) و(القُرْحَةُ) و(القُرْحَانُ): ٣٠٦، ٣٠٥، ٧٢/٢، ١١٢/٢
- قَرَدَ (يَقْرَدُ): ٣٧٣/١
- قَرَفَصَ (القُرْفُصَاءُ): ٣٤١/٢
- قَرَضَ (القِرَاضُ) و(المُقَارَضُ): ١٥٥/٢، ٢٢٥
- قَرَعَ (القَرَعِيُّ) و(القَرْعَةُ) و(القَرَعُ) و(القَرَعُ): ٨٠، ٢٢/٢، ٣٣٥، ٢٧٨/١
- قَرَقَ (القَرَقِيُّ): ٣٦٦/٢
- قَرَنَ (القَرْنُ) و(القَرْنُ) و(القَرْنَانُ) و(القَرُونُ): ٣٧٧، ٦/٢، ٣٨٧، ٣٥٣، ٤٧/١
- قَرَحَ (قُرْحٌ): ٣٩٣/١

- فَصَفَصَ (الفَصْفَصَةُ): ١٣٨/٢، ٢٩٥/١
- فَصَمَ و(فَصَمٌ): ٢٣٧/١
- فَضَّخَ (الفَضِيخُ): ٢٠٧/١
- فَضَلَ (فَضْلُ المَاءِ) و(فَضَلٌ) و(فَضَلٌ) و(مَعَانِي الفَضْلِ): ١٦٣، ٦٥، ٤٤/٢، ٩٨، ٩٧/١، ١٦٤
- فَضَّضَ (تَفَضُّضٌ): ٥٨، ٥٧/٢
- فَطَرَ (الفِطْرُ) و(الفِطْرَةُ): ٣٣٩/٢، ٣٠٤/١
- ٣٤٠
- فَقَرَ (الفَقِيرُ) و(المَفْقَرَةُ) و(الفِقْرَةُ): ٢٨٣/٢
- فَكِهَ (الفَاكِهَةُ): ٢٩٧/١
- فَلَتَ و(أَفَلَّتْ): ٢٢٢، ٢٢١/٢
- فَلَجَ (الفَوَالِجُ): ٢٨٠/١
- فَلَحَ و(أَفْلَحَ) (الفَلَاخُ): ١١٤/١
- فَلَسَ و(أَفْلَسَ) و(الإِفْلَاسُ) و(الفُلُوسُ): ٢٤٦، ١٤٧، ١٢٧/٢
- فَلَنَ (فَلَنُ الصُّبْحِ): ٢٤١/١
- فَلَنَ (الفَلَانُ) و(الفَلَانَةُ): ١١٧/٢
- فَوَتَ (افْتَاتَ): ٢٩/٢
- فَوَضَ (شَرِكَةٌ مَفَاوِضِيَّةٌ): ١٥٦/٢، ٣٨٠/١، ٢٨٠، ٢٧٩
- فَوَقَ (الفُوقُ): ٢٤١، ٢٤٠/١
- فَوَةَ (فَم) لُعَاتُهُ: ٣١٨، ٤٩/١
- فَاءَ (الفَيْءُ): ٣٣، ١٦/١
- فَيَحَ (الفَيْحُ): ٣٥٧/٢، ٤٦/١
- فَرَوَ (الفَرَوَةُ): ٢٥٠/٢

- فَنَعَسَ (فِنَعَسٌ): ٢٦٦/٢
 - فَفَرَ (الِإِفْقَارُ) وَ(أَفْقَرٌ) وَ(مُفْقِرٌ): ٢١٦/٢
 - فَفَفَ (الْفُقْفُ): ١٤٤/١
 - فَفَعَّ (الْفَقْعَةُ): ٣٥٠/٢
 - فَفَلَّ (الْفُقُولُ) وَ(الْفُقُلُ): ١٦٠/٢، ٣٦/١
 - فَفَأَ (قَافِيَةُ الرَّأْسِ): ٢٠٦/١
 - فَفَلَبَ (الْمَنْقَلِبُ): ٣٧٩/٢
 - فَفَلَسَ (الْفَلْسُ): ٦٧/١
 - فَفَلَّلَ (مَعْنَى الْفِلَّةِ): ١٦٢، ١٦١/١
 - فَفَلَمَ (أَقْلَامُ الْقَزَعَةِ): ٨١/٢
 - فَفَهَّرَ (الْمُقَامَرَةُ): ١١١/٢
 - فَفَمَقَمَ (فُمُقَامَةٌ): ٣٧٤/١
 - فَفَنَتَ (الْفَنَوْتُ) مَعَانِيهِ: ١٩٧، ١٩٦/١
 - فَفَهَّدَ (الْقَهْدُ): ٥٢/٢
 - فَفَهَّقَرَ (الْفَهْقَرِيُّ): ٣٤١/٢
 - قَوْلٌ وَ(أَقَالَ) وَ(الْقَائِلَةُ) وَ(إِقَالَةُ الْبَيْعِ):
 ٩٣/٢، ٣٠١، ٢٩، ٢٨/١
 - قَوْمٌ (مَعْنَى الْقِيَامِ) وَ(الْعَيْنُ الْقَائِمَةُ):
 ٣٤٧، ٣٤٦، ٣٤٥، ٢٧٠/٢، ٦٣/١
 - قَوَّةٌ (الْقُوَّةُ): ١٣٥/٢
حرف الكاف
 - كَابَ (الْكَابَةُ): ٣٧٩/٢
 - كَبَسَ (الْكَبْسُ): ١١٦/٢
 - كَبَّرَ (التَّكْبِيرُ): ٣١٦، ١١٨/١
 - كَتَبَ (كَاتَبَ) وَ(الْمُكَاتَبُ): ٦٨، ٦٧/٢
 - كَتَّلَ (الْمَكَاتِلُ): ٢٥٧/٢، ٣٥١/١
 - كَتَمَ (الْكَتْمُ): ١٣٨/٢

- فَسَسَ (الْفَسِي) وَ(الْفَسُّ) وَ(الْفِسُّ): ١٢٥/١،
 ٤٣٢، ١٣٣/٢
 - فَشَشَ (فَشَقَشَ): ٤٧/٢
 - فَسَمَ (الْمَقَاسِمُ) وَ(الْقَسْمُ) وَ(الْقَسَامَةُ):
 ٢٨٣، ٢٢٣/٢، ٣٤٠، ٣٣٠، ٣٢٩/١
 - فَصَبَ (الْقَصْبِيَّةُ): ١٣٢/٢
 - فَصَدَ (الْقَصْدُ) وَ(اِقْتَصَدَ): ٣٦٤، ٢٤١/٢
 - فَصَرَ (فَصَرُوا) وَ(الْقَصَارَةُ): ٣٧٥/١،
 ٢٢٩/٢
 - فَصَصَ (الْمَقْصَانُ) وَ(الْقِصَّةُ) وَ(يُقَاصُّهُ):
 ١٣٨، ٧٧/٢، ٣٨٧/١
 - فَصَعَ (الْقَاصِعُ): ١٣٥/٢
 - فَصَفَ (الْإِنْقِصَافُ): ٤٠٩/١
 - فَصَلَ (الْقِصْلُ): ١٤٣/٢
 - فَصَى (الْقُصُوبُ): ٣٩٤/١
 - فَضَبَ (الْقَضْبُ): ١٣٣/٢، ٢٩٥/١،
 ١٣٨
 - فَضَفَ (الْقَضْفُ): ٢٤١/٢
 - فَضَمَ (الْقَضْمُ): ٣٤٢/٢
 - فَطَرَ (الْقِطَارُ) (فَطَرَ) وَ(قُطُورًا):
 ٣٣٥/٢
 - فَطَقَطَ (الْمَقْطُطُ): ٣٣٥/٢
 - فَطَعَ (الْقَطُوعُ) وَ(الْقَطَاعَةُ) وَ(الْمَقْطُوعِينَ)
 وَ(فَطَعَ) وَ(أَفْطَعَ): ٢٧٧، ٢٢٨، ٦٨، ٢٥/١
 ٢٧٨/٢
 - فَطَنَ (الْقَطْنِيَّةُ): ٢٩٤/١
 - فَعَبَ (الْفَعْبُ): ٢٤٠/٢
 - فَعَدَ (الْمَقَاعِدُ) وَ(الْقَوَاعِدُ): ٣٧٥، ٧٥/١

- كَمَمَ (الْأَكْمَامُ): ٢٩٣/١
 - كَثَرَ (الْكِنَارُ): ٣٦٦/٢
 - كَتَفَ (كَيْتَفٌ) أَسْمَاؤُهُ: ٢٣٣/١
 - كَوَّرَ (الْكُورُ): ٣٧٩، ٣٧٨/٢
 - كَوَّمَ (الْكُومَةُ وَالْكُومَةُ): ٢٤٩/٢
 - كَوَّنَ (الْكُونُ): ٣٧٩/٢
 - كَبَّرَ (الْكَبِيرُ) وَالْكُورُ: ٢٩٠/٢

حرف اللام

- لَالَ (لَالٌ): ١٤٧/٢
 - لَأَوَّ (اللَّأَوَاءُ): ٢٩٠، ٢٨٩/٢
 - لَبَّبَ (أَلْبَ الْمَكَانَ) (لَبِيك) وَالْتَلَّبَبُ:
 ٣٦٢، ١٣٧/١
 - لَبَسَ (اللَّبْسُ وَاللَّبْسُ): ١٤٩/١، ٣٥٥،
 ٢٧/٢
 - لَبَطَ وَلَبَخَ وَ(لِبَطَ) وَ(لِبَطَةُ): ٣٥٥/٢،
 ٤٢٦
 - لَبَنَ (اللَّبَنَةُ) وَ(اللَّبَنَةُ): ٢٧٩، ٢٣٤/١
 - لَفَعَ (اللَّفَعَةُ): ١٥٣/٢
 - لَثَمَ (اللَّثَامُ) وَ(اللَّثَامُ): ٣٥٨/١
 - لَحَدَّ (اللَّحْدُ) مَعَانِيهِ: ١٥٩/١
 - لَحَقَّ (مُلْحَقٌ): ١٩٨/١
 - لَحَمَ (الْمُتَلَحِّمَةُ): ٢٧٣/٢
 - لَحَنَ (الْحَنُّ): ١٧٨/٢
 - لَحَا (تَلَاخَى): ٣٢٥/١
 - لَطَخَ (وَلَطَخَ): ٢٧٨/٢
 - لَغَطَ (اللَّغَطُ): ٢٠٤/١
 - لَغَا (اللُّغُو): ٣٣٠، ١٥٧/١

- كَتَنَ (الْكَتَانُ): ١٣٢، ١١٣/٢
 - كَثَرَ (الْكَثْرُ): ٢٥٨/٢
 - كَدَى (الْكُدَى): ٢٢٨/١
 - كَذَّبَ (مَعَانِي الْكَذِبِ): ١٦٥، ١٦٤/١
 - كَرَزَنَ (الْكِرَازِينُ): ٢٦٠/١
 - كَرْسَفَ (الْكُرْسُفُ): ١١٣/٢
 - كَرْبَسَ (الْكِرَابِيسُ): ٢٣٣/١
 - كَرَمَ (الْكِرِيمَةُ) وَالْكِرْمُ: ٣٤٨/١،
 ١١٣/٢
 - كَرَنَ (الْكِرَانُ): ٣٦٦/٢
 - كَرِهَ (كِرَاهَةٌ) وَ(كِرَاهِيَةٌ): ٣٧١/٢، ٣٣٦/١
 - كَرَى (أَكْرَيْتُ) وَ(كِرَاءٌ) وَ(الْكِرْيُ):
 ٢٢٩، ١٦٢/٢، ٤٠٠/١
 - كَسَفَ (الْكُسُوفُ) وَ(الْخُسُوفُ): ٢١٧/١،
 ٢١٨
 - كَسَلَ وَ(أَكْسَلَ): ١٠، ٩/٢، ٣٣٢، ٩٢/١
 - كَسَا (كِسْوَةٌ وَكُسُوفٌ): ١٦٦/٢
 - كَشَتَ (الْكُشُوتَا): ١٨٠/٢
 - كَفَأَ وَ(أَكْفَأُ): ٣٤٧، ٣١١/٢
 - كَفَّتَ (كَفَّتُوا): ٣٤٨/٢
 - كَفَوَ (كَفَفَ) الْمَكْفُوفُ: ٢٤٠/٢
 - كَعَبَ (الْكِعْبَانُ): ٦٤/١
 - كَعَكَعَ (الْكَعَكَعَةُ): ٢١٩/١
 - كَفَفَ (يَتَكَفَّفُونَ) وَ(كَفَفَ): ٢٣٣، ١٢٣/٢
 - كَفَلَ (الْكِفْلُ): ٣٦٢، ٣٤١/٢، ٣٣٤/١
 - كَلَأَ (الْكَالِيَةُ): ١٢١، ١١٤/٢، ٣٨/١
 - كَلَّمَ (الْكَلْمُ): ٣٤٧، ٣٤٦/١

- مَرَوَ (المَرْوَةُ): ٣٨١/١
 - مَرَى (الْمَرَارِي): ٣٨٢، ٢٤١/١
 - مَرَزَ (المِرْزُ): ٢٦٠/٢
 - مَسَحَ (المَسِيحُ) و(الْتَمَسِحُ) و(المَسْحُ):
 ٣٣٨/٢، ٢٤٤، ٢٤٣، ٦١، ٥٢/١
 - مَشَطَ (المَشْطَةُ): ٤١٩/٢
 - مَشَقَّ (المِشْقُ): ٢٤٩/١
 - مَشَى (المَاشِيَةُ): ٢٧٤/١
 - مَضْمَضَ و(مَضْمَضَ) و(المَضْمَضَةُ): ٥٨/١
 - مَطَرَ و(أَمَطَرَ): ٢٣٢، ٢٣٠/١
 - مَطَى (المَطِيَّةُ): ١٦٣/١
 - مَعَزَ (المِعْرُ): ٢٨٠/١
 - مَلَأَ (تَمَلَأَ): ٢٧٨/٢
 - مَلَطَ (المِلْطَاءُ) و(المِلْطَاءَةُ): ٢٧٣/٢
 - مَكَثَ (مَكَثٌ) و(مَكَثٌ): ٢٦٥، ٢٤١/١، ٢٠٠/٢
 - مَلَبَ (المَلَابُ): ٥٧/٢
 - مَلَجَ و(مَلَجَ): ٦٤/٢
 - مَلَلَّ (تَمَلَّلُوا): ٤٢٨/٢
 - مَنَجَ (بَنَجَ): ٢٩٦/١
 - مَنَحَ: ٢٣٠/٢
 - مَنَى (مَنَى) و(سَبَبَ تَسْمِيَّتِهَا، وَالْمَنَى) و(مَنَاءُ): ٣٨١، ٣٦٧، ٨٥، ٨٤/١
 - مَهَقَ (الْأَمْهَقُ): ٣٣٥/٢
 - مَهَلَّ (المُهْلَةُ): ٢٤٩/١
 - مَهَنَ: ١٦٦/١
 - مَوَتَ (المَوْتَانُ): ٤٠١، ٢٠٢/٢، ٢٥٣، ٢٢٨/١

- لَفَعَ (مُتَلَفَعَاتُ): ١٠/١
 - لَفَحَ (اللَّقَاحُ مِنَ الإِبِلِ) و(تَلْقِيحُ النَّخْلِ) و(المَلَايِيحُ): ١٢٩، ١٠١، ١٠٠، ٦٤، ٦٣/٢
 - لَفَى (اسْتَلْفَى وَاسْتَلْفَى): ٢٤٩/٢
 - لَكَعَ (لَكَاعٌ) و(لُكَعٌ): ٢٨٩/٢
 - لَمَمَ (هَلَمَ) و(اللُّمَّةُ): ٢٥٢، ٢٥١، ٧٤/١، ٣٦٢/٢
 - لَهَى: ٨٧/١
 - لَوَبَ (لَابَةٌ): ٢٩٥/٢
 - لَاطَ (يَلِيطُ): ٢٠١/٢

حرف الميم

- مَأَسَ (يَمِئْسُ): ٤٣٢/٢
 - مَثَلَ (مِثْلٌ) و(مِثْلٌ) و(أَمْثَالٌ): ٣٣٨/١، ٤٣٢/٢، ٣٤٢
 - مَجَدَّ (مَجْدَنِي): ١٢٦/١
 - مَحَى (مَحْوَةٌ): ٢٣١/١
 - مَخَضَ (المَاخِضُ) و(المُخَاضُ) و(بِئْتُ مُخَاضِي): ٢٦٥/٢، ٢٨٢، ٢٧٩، ٢٧٨/١
 - مَدَدَ (المُدُّ): ٣٣٢/١
 - مَدَنَ (المَادِيَانَاتُ): ٢٢٩/٢
 - مَدَى (المَدَى): ٣٥٠، ١١٤/١
 - مَذَى (المَذَى): ٨٦، ٨٥، ٨٤/١
 - مَرَأَ (المَرْوَةُ): ٣٣٧/١
 - مَرَحَ (مِرَاحُ الغَنَمِ): ٢٥٤، ٢٨١، ٢٠١/١
 - مَرِضَ و(أَمْرَضَ) و(صَحَّ وَأَصَحَّ): ٣٥٨/٢
 - مَرَطَ (المَرْوِطُ): ١٢، ١١/١
 - مَرَقَ: ٢٤٠/١

- مَوْشَ (المَاشُ): ٩٦/١

- مَاطٌ و(أَمَاطٌ): ٣٥٢/١

- مَيْلَ (مَائِلَاتٌ): ٣٢٩، ٣٢٨/٢

حرف النون

- نَائِي (النَّايُ): ٣٦٦/٢

- نَبَأٌ (النَّبِيءُ): ١٤٠، ١٣٨، ١٣٧/١

- نَجَجَ (النَّبْجَانِيَّةُ): ١٤٣، ١٤٢/١

- نَبَذَ (النَّبِيذُ): ١٦٢/٢

- نَبِشَ (النَّبَاشُ): ٢٦٥/١

- نَبَطَ (النَّبَطُ): ٢٩٩/١

- نَبَقَ (النَّبَقُ): ٦٠/٢

- نَتَجَجَ (نَتَجَتِ النَّاقَةُ) و(أُنْتَجَتُ): ٣٨٣/١

١٣٠، ١٢٩/٢

- نَثَرَ (النَّبَاتُ)، (النَّبْرُ)، و(النَّبْرَةُ): ٥٦/١

٣٧٢، ٥٧

- نَجِجَ (النَّاجُ): ٣٦٥/١

- نَجَرَ (نَاجِرُ): ١٢١/٢

- نَجَزَ (النَّاجِرُ): ١١٩/٢

- نَجَشَ (النَّجَشُ): ١٤٠/٢

- نَجَعَ (النَّجُوعُ): ٣٦٥/١

- نَجَلَ (نَجَلًا) و(نَجَلَاءً) و(النَّجَلُ):

٤٢٦، ٤٢٥، ٢٤٠/٢

- نَحَلَ (النَّحْلَةُ): ٢١٢/٢

- نَخَمَ (النَّخَامَةُ) و(النَّخَاعَةُ): ٢٣٤/١

- نَدَى و(النَّدَى): ١١٤/١

- نَذَرَ (النَّذْرُ): ٣٢٧/١

- نَزَدَ (النَّرْدُ): ٣٦٦/٢

- نَزَرَ (النَّزِيرُ): ٢٣٩، ٢٣٨/١

- نَزَعَ (نُزُوعًا): ٢٤٩/٢

- نَزَفَ، (نَزَى) و(نَزَفَ): ٢٤١/٢

٢٦٨، ٢٦٧/٢

- نَسَقَ (النَّسَقُ): ٣٣٠/١

- نَسَكَ (النَّسَكُ): ٣٨٦/١

- نَسِيَ (النَّسِيَّةُ) و(النَّسَانِيَّةُ): ٣٦/١

٣٩٣، ٣٩٢، ٣٩١، ٣٣٧

- نَشَبَ: ٢٣٩/١

- (نَشَدَ) نَاشَدْتُكَ اللهُ و(نَشَدْتُكَ اللهُ) و(أَنَشَدْتُكَ):

٢٦/٢، ٣٤٧/١

- نَشَرَ: ٤٢٩، ٤٢٨/٢

- نَشَشَ (النَّشُّ): ١٣٩، ٢٣/٢

- نَشَطَ: ٣٣٦/١

- نَشَقَ (النَّشِيقُ): ٥٦/١

- نَصَبَ (النَّصَبُ): ٢٦٩/١

- نَصَصَ (النَّصُّ): ٣٩٤/١

- نَصَعَ (يُنْصَعُ): ٤٢٥، ٢٩٠/٢

- نَصَلَ (يُنْصَلُ): ٣٦٤، ٢٤٠/١

- نَصَى (النَّاصِيَةُ): ٢٤/٢

- نَضَحَ (النَّضْحُ) و(النَّضَّاحُ): ٨٦/١

٣٧٦/٢، ٢٩١، ٢٢٧/٢

- نَضَضَ (نَضْضُ): ٢٧٨/١

- نَظَرَ و(انْتَظَرَ): ١٤١/١

- نَعَسَ (النَّعَاسُ): ١٧٣/١

- نَعَصَ (النَّعْصُ): ١٠٩/١

- نَعَمَ (نَعَمٌ) و(نَعَمٌ) و(النَّعَمُ) و(النَّعَامَةُ):

٤٣١، ٤٠٤/٢، ٣٥٣، ٢٩٨، ٧٩/١

- نَعَى: ٢٥٤/١

- نَعَرَ (نَعْرَةً): ٢٥٣/٢

- نَفَثَ وَنَفَثَ: ٣٥٧/٢

- نَفَرَ (النَّفَرُ): ٣٩٩، ٣٩٨/١

- نَفَسَ (نَفَسَتْ) وَنَفَسَتْ: ١٠٥/١،

١٠٦، ٥٠/٢

- نَفَسَ (النَّفْسُ): ٢٠٨/٢

- نَفَلَ (النَّفْلُ) وَ(النَّفِالَةُ) وَ(النَّفَلُ): ٣٣٨/١،

٤١/٢

- نَقَبَ (النَّقَابُ) وَ(النَّقَابُ): ٣٥٨/١، ٣٠١/٢

- نَقَدَ (نَقَدْتُهُ الشَّمْنُ): ١٤٤، ١١٨/٢

- نَقَضَ (مُنْقَاضٌ): ١٨٣/١

- (النَّقْعُ) وَ(النَّقِيعَةُ): ٢٠٥، ٢٢/٢

- نَقَلَ (الْمُنْقَلَةُ): ٢٧٢، ٢٧١/٢

- نَقَى (النَّقْيُ): ٣٨٢/٢

- نَكَبَ: ٢٨٥/١

- نَكَثَ: ١٠٩، ١٠٨/١

- نَكَرَ (مَنْكُرٌ وَنَكِيرٌ): ٢٢٦/١

- نَكَلَ (يَنْكُلُ) نِكَالًا: ٢٨٥، ١٨٢، ١٢/٢

- نَمَلَ (النَّمْلُ) وَ(النَّمْلَةُ): ٤٢٩، ٢٥٢/٢،

٤٣١

- نَمَا (نَمَيْتُ) يَنْمُو وَ(يَنْمِي) وَ(النَّمْيُ):

١٦٦، ١٦٥، ١٢٧/٢، ١٩٦/١

- نَهَرَ (نَهْرٌ وَنَهْرٌ): ٣٣٥/١

- نَهَرَ (الْمَنَاهَرَةُ) وَ(النُّهْرَةُ): ١٩٢/١

- نَهَسَ (النُّهْسُ): ٢٩٦/٢

- نَهَكَ (نَاهِكٌ): ٣٥٢/٢

- نَهَمَ (نَهْمَةٌ): ٤٢٥/٢

- نَوَى (النَّوَاءُ) وَ(نَوَاءٌ): ٣٠، ٢٩/٢، ٣٣٦/١

- نَوَى (النَّوَاءُ): ٢٣/٢

- نَوَّبَ (النَّوَّبُ) وَ(النَّوَابَةُ): ٢٤٥، ٤٦/١

- حرف الهاء -

- هَبَبَ (الهَبُّ) وَ(الهَابُ): ٣٤٥/٢

- هَجَرَ (التَّهْجِيرُ) وَ(يُهَاجِرُ) وَ(يُهْجِرُ) وَ(الهِجْرَةُ):

٣٢٥، ٣٢٤، ٢٣٦/٢، ١١٢، ١٩/١

- هَدَبَ (هُدْبَةٌ): ١٠/٢

- هَدَفَ: ٣٠٦/٢

- هَدَى (هُدْيَةٌ) وَ هُدِيَهُ وَ(الهُدْيُ): ٤٢/١،

٣٨٧، ٣٦٧، ٣٦٦

- هَدَمَ وَ(الْهَدْمُ) وَ(الْهَدْمُ) وَ(الْهَدْمُ) وَ(الْلَدْمُ)

وَ(الْلَدْمُ) وَ(الْهَدْمَةُ): ١٨٣، ١٨٢/١

٣٠٤، ٣٠٣، ١٢٨، ٢، ٢٦٢

- هَرَجَ: ٢٤٥/١

- هَرَقَ (أَرَاقٌ) وَ(أَهْرَاقٌ): ١٠٧، ١٠٦/١،

٢٠١، ٢٠٠/٢، ٣٩٩، ٣٨٠

- هَرَوَ (الْهَرَوِيُّ): ١٣٤/٢

- هَشَمَ (الْهَاشِمَةُ): ٢٧١/٢

- هَلَكَ (الْإِسْتِهْلَاكُ): ٩٣/١، ٢٢٠/٢

- هَلَّلَ (الْإِهْلَالُ): ٣٨١، ٣٦١/١

- هَمَلَ (الْهَمَلُ): ٢٠٨/٢

- هَمَمَ (الْهَوَامُّ): ٤٠٥/١

- هَمَأَ (يَهْمَأُ): ٣٥٢/٢

- هَاءَ: ١٢٢، ١٢١/٢

- وَشَكَ: ٣٥٢/٢
 - وَصَوَّصَ (الْوَصْوَصَةُ): ٣٥٨/١
 - وَصَّى (أَوْصَى) وَ (وَصَّى): ٢٣١/٢، ٢٧٧/١
 - وَضَوَّءَ (الْوَضْوُوءُ): ٥٦، ٥٥/١
 - وَضَحَ (المُوضِحَةُ): ٢٧١، ٧٧/٢
 - وَضَعَ (الإِيضَاعُ) وَ (الْوَضِيعَةُ): ٣٩٣/١
 - وَطَأَ (تَوَاطَبَّ): ١٤٦/٢، ١٤٧، ١٦٣
 - وَعَثَ (الْوَعَثَاءُ): ٣٢٥/١
 - وَعَدَّ (تَوَاعَدَ): ٣٧٢/١
 - وَعَى (يَعِي وَغَيًّا): ٢٣٧/١
 - وَفَرَ (الْوَفْرَةُ): ١٦٣، ١٦٢/٢، ٣٦٢
 - وَفَى (الاسْتِيفَاءُ): ١٢٦/٢
 - وَقَتَّ (الْوُقُوتُ): ٥، ٤، ٣
 - وَقَدَّ (الْوُقُودُ): ٥٥/١
 - وَقَصَّ (الْوَقْصُ): ٣٥٩/١
 - وَقَعَ (الْوُقُوعُ): ٣٨٦/١
 - وَفَى (الأَوْفِيَّةُ): ٢٧٣/١، ٢٣/٢
 - وَكَأَ (الْوِكَاءُ): ٢١٩/٢
 - وَكَدَّ وَ (أَكَدَّ): ٣٣١/١، ٣٣٢
 - وَلَجَّ (الْوُلُوجُ): ١٢١/٢
 - وَلَعَّ (الْوُلُوعُ): ٥٥/١
 - وَلَمَّ (الْوَلِيمَةُ): ٢٢، ٢١/٢
 - وَلَى (الْوَلَاةُ): ١٤٢/٢
 - وَلَّى (الْوَلَاءُ) وَ (الْوَلَايَةُ) وَ (الْوَلَاءُ):
 ٨٤، ٧٤، ٨/٢
 - وَمَأَّ (أَوْمَأَ) وَ (أَوْبَأَ): ٢٠٠/١

- هَوَّكَ (هَوَّكَةُ): ١٢٨/٢
 - هَوَى (هَوَى وَأَهْوَى): ١٩٣، ١٩٤
 - هَيْتَ (هَيْتُ): ٢٣٩/٢
 - هَيْفَ (هَيْفَاءُ): ٢٤٠/٢
 - هَيْمَ (الهَيْمَةُ) وَ (مَهَيْمُ): ٣٥٨، ٢٣/٢
حرف الواو
 - وَتَرَ (مُوتَرَةٌ): (وِتْرَةٌ) وَ (الْوِتْرُ): ٣٢ /١
 ٣١٢، ١٨٠، ١٧٩، ٣٣
 - وَتَرَ (المَيْتْرَةُ): ١٢٦/١
 - وَتَنَ وَ (وَتَنُ): ٢٢٨/٢، ٢٠٢/١
 - وَجَبَ: ٢٦١/١، ١٤٣/٢
 - وَجَدَ: ٢٦٤/١
 - وَجَعَ (الجَجَعَةُ): ٢٦١/٢
 - وَجَهَ: ٢١٣، ٢١٤
 - وَخَى (التَّوْخِيُّ): ١٤٠/١
 - وَدَعَ (التَّوْدِيعُ): ٣٧٨/١
 - وَدَى (الْوَدْيُ) وَ (وَدَى) وَ (الْوَدْيُ): ٨٤/١
 ٤٠٤، ٢٥٨/٢، ٨٦، ٨٥
 - وَرَسَ (الْوَرَسُ): ٣٥٧/١
 - وَرَقَ (الْوَرَقُ) وَ (الْوَرِقُ) وَ (الرَّقَّةُ): ٢٧٣/١
 ٤١٨، ٣٠٣، ٤٣/٢، ٢٧٩
 - وَرَى (التَّوَارَةُ): ١٦٣/١
 - وَرَعَ (السُّورُوعُ) وَ (الأَوْزَاعُ) وَ (السُّوَارِعُ):
 ٤٠٧، ١٦٩، ٥٥/١
 - وَسَقَ (السُّوسُقُ) وَ (السُّسُقُ): ٢٧٢/١
 - وَسَطَ (السُّوسَطِيُّ): ١٨٤/١
 - وَسَمَ (السُّوسَمُ): ٢٩٨/١

- وَهَمَ: ١٤٩/١

حرف الياء

- يَدَيَّ (الْيَدُ): ١٠٢/١

- يَسَرَ (يَسَارَةٌ): ٣١٢/١

- يَفَعَّ (يَفْعَةٌ) و(يَافِعُ) و(يَفَاعُ): ٢٣٢/٢

- يَمَّمَّ (الْيَمِيمُ): ٩٩/١

- يَمَنَّ (الْيَمِينُ) (تشديد ياء «الْيَمَانِي» وتخفيفها):

٣٧٨ ، ٣٦٣ ، ٣٢٩/١

١٤ - لغات القبائل والأمم

- لُغَةُ بَنِي أَسَدٍ: ١/١٢٦، ٢٢٤.
- لُغَةُ أَعْجَمِيَّةٍ: ٢/٦١، ٢/٣٩٣.
- اللُّغَةُ التَّمِيمِيَّةُ: لِاللُّغَةِ الْحِجَازِيَّةِ: ١/٣٠٩، ١٧٩.
- لُغَةُ شَامِيَّةٍ: ١/٢٩٤، ٢/١٠٦.
- لُغَةُ طَائِيَّةٍ: ٢/٢١٤.
- لُغَةُ بَنِي عَامِرٍ: ١/٢٦٥، ٣٠١.
- لُغَةُ عِبْرَانِيَّةٍ: ١/١٢٩، ٢٤٤.
- لُغَةُ فَارِسِيَّةٍ: ١/٣٣٨، ٢٩٥، ٢/١٣٨، ١٤٠، ١٤١، ٣٦٦.
- لُغَةُ قَرِيشٍ أَوْ اللُّغَةُ الْقُرَشِيَّةُ: ١/٧٤، ١٣٩.
- لُغَةُ قَيْسٍ: ٢/٦٣.
- لُغَةُ بَنِي كِلَابٍ: ١/٢٧٩.
- لُغَةُ يَمَنِيَّةٍ: ٢/٣٦٩، (مهميم لغة يمنية) ٢/٢٣.
- لِحْنُ الْعَامَّةِ وَ(مخالفة الفصحى): ١/١٦، ٨٨، ٩١، ١٣٢، ١٦٥، ٢٧٥، ٢٩٦، ٢١١، ٣١٥، ٣٣١، ٣٣٤، ٣٤٥، ٣٤٦، ٣٥٢، ٣٩٨، ٤٠٤، ٤٠٦، ٤٠٧، ٤٧/٢، ٧٤، ٩٣، ٩٨، ١١٩، ١٣٢، ١٣٤، ١٤٧، ١٦٤، ١٨٢، ٢٠٢، ٢٠٩، ٢٢٣، ٢٢٦، ٢٣٢، ٢٤٠، ٢٤٦، ٢٦٤، ٢٩٩، ٣٢٥، ٣٩٨.

المصادر والمراجع

(حَرْفُ الْهَمْزَةِ)

- الإبدال، تأليف يعقوب بن السُّكَيْتِ (ت: ٢٤٤هـ)، تحقيق: حسين محمد محمد شرف (ط) مجمع اللغة العربية- القاهرة ١٩٧٨ م.
- الإبدال، تأليف أبي الطَّيِّبِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ اللَّغَوِيِّ (ت: ٣٥١هـ)، تحقيق: عزَّ الدين التَّنُوخِيُّ (ط) دمشق، سنة ١٣٧٩هـ.
- الإبتاع، تأليف أبي الطَّيِّبِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ اللَّغَوِيِّ (ت: ٣٥١هـ)، تحقيق: عزَّ الدين التَّنُوخِيُّ (ط) دمشق، سنة ١٩٦١ م.
- الإحاطة في أخبار غرناطة، تأليف مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْخَطِيبِ، لِإِبْنِ الْبَيْتَرِ (ت: ٧٧٦هـ)، تحقيق: مُحَمَّدُ عَبْدِ اللَّهِ عَنان - مكتبة الخانجي - القاهرة.
- أخبار القضاة، تأليف مُحَمَّدِ بْنِ خَلْفِ بْنِ حَبَّانٍ (وكيع) (ت: ٣٠٦هـ)، نسخة مصورة في عالم الكتب بيروت.
- أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، تأليف مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ الْفَاكِهِيِّ (ت؟)، تحقيق: عبد الملك ابن عبد الله بن دهيش، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.
- أخبار النحويين البصريين، تأليف أَبِي سَعِيدِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ السَّيْرَافِيِّ (ت: ٣٦٨هـ)، اعتنى بنشره: فريتس كرنكو (ط) المطبعة الكاثوليكية سنة ١٩٣٩ م.
- أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار، تأليف مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ، أَبُو الْوَلِيدِ الْأَزْرَقِيُّ (ت؟)، تحقيق: رُشْدِي الصَّالِحِ مَلْحَس (ط) الأندلس - بيروت ١٤٠٣هـ.
- أدب الكاتب، تأليف عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ قُتَيْبَةَ الدِّيْنَوْرِيِّ (ت: ٢٧٦هـ)، تحقيق: مُحَمَّدِ الدَّالِي (ط) مؤسسة الرسالة ١٤٠٢هـ.
- الأزمنة والأمكنة، تأليف: أحمد بن مُحَمَّدِ بْنِ حَسَنِ الْمَرْزُوقِيِّ (ت: ٤٢١هـ)، (ط) الشيخ علي ابن عبد الله آل ثاني (١٣٨٩هـ).
- أساس البلاغة، تأليف محمود بن عُمر الزَّمَخْشَرِيِّ، جار الله، أبي القاسم (ت: ٥٣٨هـ) تحقيق: عبد الرحيم محمود، (ط) القاهرة (١٩٥٣ م) وزارة المعارف المصرية.
- الاستبصار في أنساب الأنصار، تأليف: عبد الله بن أحمد موفَّقِ الدِّينِ، ابنِ قُدَّامَةَ الْمَقْدِسِيِّ (ت: ٦٢١هـ)، تحقيق: عادل تُوَيْهَض (ط) دار الفكر (١٣٩٢هـ).

- الاستذكارُ (شَرْحُ الْمُوطَأِ)، تأليفُ يُوسُفَ بن عبد الله بن عبد البر التَّمْرِيِّ (ت ٤٦٣هـ)، ج ١، ٢، تحقيق: علي النَّجْدِي ناصف، (ط) المَجْلِسُ الأعلى للشُّئون الإسلاميَّة (١٩٧٠م).
- الاستِقْصَاءُ لأخبارِ دَوْلِ المَغْرِبِ الأَفْصَى، تأليف: أَحْمَدُ بنِ خَالِدِ النَّاصِرِيِّ السَّلَاوِيِّ (ت ١٣١٥هـ)، (ط) الدَّارُ البَيْضَاءُ (١٩٥٤م).
- الاستِيْعَابُ فِي مَعْرِفَةِ الأَصْحَابِ، تأليف: يُوسُفَ بن عبد الله بن عبد البر التَّمْرِيِّ (ت ٤٦٣هـ) تحْقِيق: مُحَمَّدُ علي البجاوي (ط) نهضة مصر - القاهرة.
- أَسْدُ الغَابَةِ فِي مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ، تأليف علي بن مُحَمَّد بن الأثير الجزري (ت ٦٣٠هـ) (ط) مطبعة الشعب.
- أَسْمَاءُ المَغْتَالِينِ، تأليف: أَبِي جعفر محمد بن حبيب البَغْدَادِيِّ (ت: ٢٤٥هـ) تحقيق: عبدالسلام محمد هرون (نوادير المخطوطات) (ط) لجنة التأليف والترجمة - القاهرة سنة ١٩٥٤م.
- الأَشْتِقَاقُ، تأليف: مُحَمَّد بنِ الحَسَن بنِ دُرَيْدِ الأَزْدِيِّ (ت ٣٢١هـ)، تحْقِيق: عبدالسلام مُحَمَّد هارون (ط) مكتبة الخانجي، مصر (١٣٧٨هـ).
- الإِصَابَةُ فِي تَمْيِيزِ الصَّحَابَةِ، تأليف أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، الحافظ أبي الفضل (ت ٨٥٢هـ) - تحْقِيق مُحَمَّد علي البجاوي (ط) نهضة مصر - القاهرة.
- إِصْلَاحُ غَلَطِ أَبِي عُبَيْدٍ، تأليف عبد الله بن مُسْلِم بنِ قُتَيْبَةَ الدُّبُونَرِيِّ (ت ٢٧٦هـ) تحْقِيق: د/ عبد الله الجبوري (ط) دار الغرب الإسلامي (١٤٠٣هـ).
- إِصْلَاحُ المَنْطِقِ، تأليف يَعْقُوب بنِ السَّكِّيتِ، أبي يوسف (ت ٢٤٤هـ)، تحْقِيق: الشيخ أحمد شاکر، وعبدالسلام هارون، القاهرة - دار المعارف (١٩٥٦م).
- الأَصْمَعِيَّاتُ، جمع عبد الملك بن قُريب الأَصْمَعِيِّ (ت ٢١٦هـ)، تحْقِيق: أحمد مُحَمَّد شاکر، وعبدالسلام هارون، (ط) دار المعارف بمصر (١٩٦٧م).
- الأَصُولُ فِي النَّحْوِ، تأليفُ أَبِي بكر مُحَمَّد بنِ السَّرِيِّ بنِ السَّرَاجِ (ت ٣١٦هـ) تحْقِيق: د/ عبد الحسين الفتلي (ط) مؤسسة الرسالة - بيروت (١٤٠٥هـ).
- الأَضْدَادُ، تأليفُ الحَسَن بنِ مُحَمَّد الصَّغَانِي (ت ٦٥٠هـ)، تحْقِيق: محمد، عبدالقادر عطا، مكتبة النهضة المصرية - القاهرة (١٤٠٩هـ).
- الأَضْدَادُ، تأليفُ سَهْل بنِ مُحَمَّد بنِ عثمان السَّعْجِسْتَانِيِّ (ت ٢٥٥هـ) تحْقِيق: مُحَمَّد عودة أبوجري، (ط) مكتبة الثقافة الدِّينيَّة (١٤١٤هـ).
- الأَضْدَادُ، تأليفُ عبد الله بن مُحَمَّد التُّوزِيِّ (ت ٢٣٣هـ)، تحْقِيق: مُحَمَّد حسين آل ياسين، طبع في مجلة المورد عدد ٣ المجلد الثامن (١٩٧٩م) وطبع في بيروت سنة (١٩٨٣م).

- الأضدادُ في اللُّغة، تأليفُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ، أَبُو الطَّيِّبِ اللُّغَوِيِّ (ت ٣٥١هـ) تَحْقِيقُ / عَزَّةَ حَسَنَ، (ط) مجمع اللغة العربية بدمشق (١٩٦٣م).
- الأضدادُ في اللُّغة، تأليفُ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ، أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْأَنْبَارِيِّ (ت ٣٢٨هـ) تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ أَبِي الْفَضْلِ إِبْرَاهِيمَ (ط) وزارة الإعلام الكويتية (١٣٨٠هـ).
- الأضدادُ، تأليفُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُسْتَنَبِرِ (فَطْرُب) (ت ٢٠٦هـ)، تَحْقِيقُ: حَنَّاءُ حَدَّاد، (ط) دار العلوم الرياض (١٤٠٥هـ).
- إعرابُ الفِرَآءَات، تأليفُ الحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ خَالَوِيهِ (ت ٣٧٠هـ)، تَحْقِيقُ: د/ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْعُثَيْمِينَ، (ط) مكتبة الخانجي - مصر (١٤١٣هـ).
- إعرابُ القرآن، تأليف: أَبِي جَعْفَرٍ أَحْمَدِ بْنِ مُحَمَّدِ النَّحَّاسِ (ت: ٣٣٨هـ)، تحقيق: د/زهير غازي زاهد (ط) بغداد سنة ١٩٧٩م.
- الأعلام، تأليف: خَيْرِ الدِّينِ الزُّرْكَانِيِّ (ط) دار العلم للملايين سنة ١٩٨٤م.
- الإِغْلَامُ بِمَنْ حَلَّ مُرَاكَشٍ مِنَ الْأَعْلَامِ، تأليفُ الْعَبَّاسِ بْنِ إِبْرَاهِيمِ الْمِرَاكَشِيِّ، (ط) الرِّبَاط (١٩٧٤م).
- الْأَغَانِي، تأليفُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، أَبِي الْفَرَجِ الْأَصْبَهَانِيِّ (ت ٣٥٦هـ)، (ط) دَارُ الْكُتُبِ الْمِصْرِيَّةِ مِنْ سَنَةِ (١٣٥٤ - ١٣٩٤هـ).
- الْإِفْصَاحُ فِي شَرْحِ آيَاتِ مُشْكَلَةِ الْإِعْرَابِ، تأليفُ الْحَسَنِ بْنِ أَسَدِ الْفَارَقِيِّ (ت ٤٨٧هـ)، تَحْقِيقُ: سَعِيدُ الْأَفْعَانِي (ط) جامعة بَنْجَازِي، سنة (١٩٧٤م).
- الْأَفْعَالُ، تأليف: أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْمَعْرُوفِ بِ«ابن القُوْطِيَّةِ» (ت: ٣٦٧هـ) تَحْقِيقُ: عَلِيُّ فُودَه (ط) مطبعة مصر ١٩٥٢م - و(ط) ليدن ١٨٩٤م.
- الْأَفْعَالُ، تأليفُ سَعِيدِ بْنِ عَثْمَانَ السَّرْقُسْطِيِّ (ت ٤٠٠هـ) تَحْقِيقُ: حَسِينُ مُحَمَّدُ شَرْف، (ط) مَجْمَعُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، الْقَاهِرَةُ (١٣٩٥هـ).
- الْأَفْعَالُ، تأليفُ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الْقَطَّاعِ (ت ٥١٥هـ)، (ط) دائرة المعارف العثمانية، حَيْدَرَأَبَاد، الْهِنْدُ (١٣٦٠هـ).
- اِفْتِيسَاؤُ الْأَنْوَارِ... فِي أَنْسَابِ الصَّحَابَةِ وَرِوَاةِ الْآثَارِ (مختصره)، تأليفُ عَبْدِ الْحَقِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْإِشْبِيلِيِّ (ت ٥٨١هـ)، مخطوط في المكتبة الأزهرية.
- الْاِفْتِصَابُ شَرْحُ أَدَبِ الْكَاتِبِ، تأليفُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ السَّيِّدِ الْبَطْلَيْوْسِيِّ، أَبِي مُحَمَّدٍ (ت ٥٢١هـ)، تَحْقِيقُ: مُصْطَفَى السَّقَّاءِ...، الْقَاهِرَةُ، الْهَيْئَةُ الْمِصْرِيَّةُ الْعَامَّةُ لِلْكِتَابِ (١٩٨١م).

- الاقتضاب في شرح غريب الموطأ وإعرابه على الأبواب، تأليف مُحَمَّد بن عبدالحق بن سُلَيْمَانَ اليَقْرَنِيّ التَّلْمَسَانِي (ت ٦٢٥هـ)، حققته وهو في طريقه إلى النشر - إن شاء الله - .
- إِكْمَالُ الإِعْلَامِ بِمُثَلِّثِ الكَلَامِ، تأليف مُحَمَّد بن عبد الله جمال الدين بن مالك (ت ٦٧٢هـ)، تَحْقِيقُ: سعد حمدان الغامدي، (ط) مركز البحث العلمي - جامعة أم القرى، مكة المكرمة (١٤٠٤هـ).
- الإِكْمَالُ فِي رَفْعِ الأَرْتِيَابِ عَنِ الْمُؤْتَلَفِ وَالمُخْتَلَفِ مِنَ الأَسْمَاءِ وَالكُنَى وَالأَلْقَابِ، تأليف علي بن هبة الله بن ماکولا، أَبِي نَصْرِ الأمير (ت ٤٧٥هـ) تَحْقِيقُ: عبد الرَّحْمَنِ بن يَحْيَى المَعْلِيّ، (ط) دائرة المعارف العثمانية - الهند - حيدرآباد (١٩٦٢م).
- الأَلْقَابُ، تأليف عَبْدِ اللهِ بن مُحَمَّد بن يُوسُف الأَزْدِيّ القُرْطُوبِيّ المَعْرُوفُ بِ«ابنِ الفَرَضِيّ» (ت ٤٠٣هـ) تَحْقِيقُ مُحَمَّد زِينَهَم، (ط) دار الجيل، بيروت (١٤١٢هـ).
- الإِلْمَاعُ إِلَى مَعْرِفَةِ أَصُولِ الرِّوَايَةِ وَتَقْيِيدِ السَّمَاعِ، تأليف: القاضي عِيَاضُ بنِ مُوسَى البِخْصِيّ (ت ٥٤٤هـ) (ط) دار التراث، والمكتبة بمصر، العتيقة بتونس سنة ١٩٧٨م.
- الأَمَالِي فِي النِّحْوِ (الأَمَالِي الشَّجَرِيَّةِ)، تأليف هبة الله بن الشَّجَرِيّ (ت ٥٤٢هـ)، (ط) دائرة المعارف العثمانية - حيدرآباد الدكن، الهند (١٣٤٩هـ).
- الأَمَالِي (النَّوَادِر)، تأليف أَبِي عَلِيّ القَالِيّ (ت ٣٥٦هـ)، تَحْقِيقُ عَبْدِ العَزِيزِ المَيْمِنِيّ الرَّاجُكُوتِيّ، (ط) دار الكتب المصرية (١٩٢٦م).
- الأَمْثَالُ، تأليف أَبِي عُبَيْدِ القَاسِمِ بنِ سَلَامِ الهَرَوِيّ (ت ٢٢٤هـ) تَحْقِيقُ: عبدالمجيد قطامش (ط) مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة (١٤٠٠هـ).
- إِنْبَاءُ الرِّوَاةِ عَلَى أَنْبَاءِ الثُّحَاةِ، تأليف علي بن يوسف الفِطْطِيّ، جَمَالِ الدِّينِ (ت ٦٤٦هـ) (ط) دار الكتب المصرية - القاهرة (١٩٦٩م).
- أُنْسَابُ الأَشْرَافِ (جُمْلٌ مِنْ . . .)، تأليف أحمد بن يحيى بن جابر البلاذريّ (ت ٢٧٩هـ)، تَحْقِيقُ: د/ سهيل ذكار، ورياض زركلي (ط) دار الفكر - بيروت (١٤١٧هـ).
- الأَنْسَابُ، تأليف عبدالكريم بن مُحَمَّد السَّمْعَانِي، أَبِي سَعْدِ (ت ٥٦٢هـ)، تَحْقِيقُ: عبد الرَّحْمَنِ ابن يحيى المَعْلَمِيّ (أجزاء منه)، (ط) مُحَمَّد أمين دمج - بيروت (كاملاً).
- الإِنْصَافُ فِي مَسَائِلِ الخِلَافِ فِي النِّحْوِ، تأليف عبد الرَّحْمَنِ بن مُحَمَّد بن أَبِي سعيد بن الأَنْبَارِيّ (ت ٥٧٧هـ)، (ط) المكتبة التجارية - القاهرة (١٣٨٠هـ).
- الأَوَائِلُ، تأليف: أَبِي هِلَالِ الحَسَنِ بن عَبْدِ اللهِ العَسْكَرِيّ (ت: ٣٩٥هـ)، تحقيق: وليد قصاب،

ومحمد المصري (ط) دار العلوم - الرياض .

- الإيضاحُ في مَناسِكِ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، تَأَلَّفَ يَحْيَى بن شَرَفِ النَّوَوِيِّ (ت ٦٧٦هـ)، (ط) دار البشائر الإسلامية، والمكتبة الإمدادية بمكة المكرمة، الطبعة الثانية (١٤١٧هـ).

- الإيناسُ في عِلْمِ النَّسَبِ، تَأَلَّفَ الْحُسَيْن بن عَلِيِّ الْمَعْرُوفِ بِ«الْوَزِيرِ الْمَغْرِبِيِّ» (ت ٤١٨هـ) تَحْقِيقُ الشَّيْخِ حَمْدِ الْجَاسِرِ، (ط) النادي الأدبي بالرياض (١٤٠٠هـ).

(حَرْفُ الْبَاءِ)

- البارُعُ في اللُّغَةِ، تَأَلَّفَ: أَبِي عَلِيِّ إِسْمَاعِيلِ بنِ الْقَاسِمِ الْقَالِي (ت: ٣٥٦هـ)، تحقيق: هاشم الطعان (ط) بيروت ١٩٧٥م.

- البِئْرُ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بنِ زِيَادِ الْأَعْرَابِيِّ (ت ٢٣١هـ)، تَحْقِيقُ: د/ رمضان عبدالنَّوَابِ، (ط) الهيئة المصرية العامة للكتاب (١٩٧٠م).

- الْبَحْرُ الْمُحِيطُ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بنِ يُونُسَ، أَبِي حَيَّانِ الْأَنْدَلُسِيِّ، أُنِيرُ الدِّينِ (ت ٧٤٥هـ).

- الْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ، تَأَلَّفَ عِمَادُ الدِّينِ إِسْمَاعِيلُ بنِ كَثِيرٍ (ت ٧٧٤هـ) (ط) السَّعَادَةُ بِمِصْرَ (١٣٥٨هـ).

- بَرْنَامِجُ الرُّعَيْنِيِّ، عَلِيِّ بنِ مُحَمَّدٍ (ت ٦٦٦هـ)، تَحْقِيقُ: إِبْرَاهِيمَ شَبُوحَ (ط) دمشق (١٩٦٢م).

- بُغْيَةُ الْمُتَمَسِّسِ فِي تَارِيخِ رِجَالِ أَهْلِ الْأَنْدَلُسِ، تَأَلَّفَ: أَحْمَدُ بنِ يَحْيَى بنِ عَمِيرَةَ الصَّبِيِّ (ت ٥٩٩هـ) (ط) دار الكاتب العربي ١٩٦٧م.

- بُغْيَةُ الوَعَاةِ فِي طَبَقَاتِ اللُّغَوِيِّينَ وَالنُّحَاةِ، تَأَلَّفَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ أَبِي بَكْرٍ، جَلالُ الدِّينِ الشُّيُوطِيُّ (ت ٩١١هـ)، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ أَبِي الْفَضْلِ إِبْرَاهِيمَ (ط)، عَيْسَى الْبَابِي الْحَلْبِيُّ، الْقَاهِرَةُ (١٣٨٤هـ).

- بَهْجَةُ الْمَجَالِسِ وَأَنْسِ الْمَجَالِسِ، تَأَلَّفَ يُونُسُ بنِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ عَبْدِ الْبَرِّ النَّمَرِيِّ (ت ٤٦٣هـ)، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ مَرْسِي الْخَوْلِيِّ (ط) دار الكاتب العربي للنشر (الدار المصرية للتأليف والترجمة).

- الْبَيَّانُ الْمَغْرِبِيُّ فِي أَحْبَابِ الْأَنْدَلُسِ وَالْمَغْرِبِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ الْمَرَاكَشِيُّ (ت ٦٩٥هـ)، تَحْقِيقُ: ج.

س كَوْلَانِ، وإِ. لِيْفِي بْرُونْسَالِ، (ط) دار الثقافة، بيروت (١٤٠٠هـ)، وتَحْقِيقُ: إِمِيرُوسِي هُوسِي مِيرَانْدِه، ومشاركة مُحَمَّدُ بنِ تَاوَيْتِ، ومحمد إبراهيم الكتاني، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة مُحَمَّدِ الْخَامِسِ - الرَّبَّاطِ (١٩٥٨م).

- الْبَيَّانُ وَالنَّبِيِّينَ، تَأَلَّفَ: أَبِي عَمْرٍو عُثْمَانُ الْجَاظِ (ت: ٢٠٦هـ)، تحقيق: عبدالسلام محمد هارون (ط) مكتبة الخانجي بمصر سنة ١٩٤٨م.

(حَرْفُ التَّاءِ)

- تأويل مشكل القرآن، تأليف: أبي محمد عبدالله بن مسلم بن قتيبة (ت: ٢٧٦هـ)، تحقيق: سيد أحمد صقر (ط) دار التراث - مصر ١٩٧٣ م.
- تاج العروس في شرح جواهر القاموس، تأليف: مُحَمَّد مرتضى الزبيدي (ت ١٢٠٥هـ)، (ط) المطبعة الخيرية بمصر (١٣٠٦هـ).
- تاريخ الإسلام، تأليف مُحَمَّد بن أحمد شمس الدين الذهبي (ت ٧٤٨هـ) تحقيق: عبدالسلام تدمري أجزاء منه حتى حوادث ووفيات سنة (٦٧٠هـ)، (ط) من (١٤٠٧ - ١٤١٩هـ).
- تاريخ بغداد، تأليف أحمد بن علي الحافظ الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ) (ط) دار الكاتب العربي، بيروت - لبنان (مصور).
- تاريخ جرجان، تأليف حمزة بن يوسف السهمي (ت ٤٢٧هـ)، (ط) دائرة المعارف العثمانية، و (ط) عالم الكتب بيروت (١٤٠١هـ) الطبعة الثانية.
- تاريخ خليفة بن خياط (ت ٢٤٠هـ)، تحقيق: الدكتور أكرم ضياء العمري، (ط) مؤسسة الرسالة - دار العلم، بيروت (١٤٠١هـ)، (الطبعة الثانية).
- تاريخ الطبري (تاريخ الملوك والأمم) تأليف مُحَمَّد بن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ) تحقيق: مُحَمَّد أبي الفضل إبراهيم (ط) دار المعارف بمصر (١٩٧٩م) (الطبعة الرابعة).
- تاريخ علماء الأندلس، تأليف عبدالله بن مُحَمَّد أبي الوليد بن الفرصي (ت ٤٠٣هـ)، (ط) الدار المصرية للتأليف والترجمة (١٩٦٦م).
- تاريخ قضاة الأندلس (المزقبة العليا...)، تأليف: علي بن عبدالله، أبي الحسن الثباي (ت بعد ٧٩٢هـ)، نشره بروفنسال - القاهرة (١٩٤٨م).
- التاريخ الكبير، تأليف مُحَمَّد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ)، تحقيق: عبدالرحمن المعلمي (ط) دار المعارف العثمانية - حيدرآباد الدكن (١٣٦٠هـ).
- تبصير المنتبه بتحرير المشتبه، تأليف الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) تحقيق: علي بن مُحَمَّد الجاوي، ومحمد بن علي النجار، (ط) الدار المصرية للتأليف والترجمة (١٣٨٦هـ).
- التبيين عن مذهب النحويين، تأليف أبي البقاء عبدالله بن الحسين المكنزي (ت ٦١٦هـ)، تحقيق: د/ عبدالرحمن بن سليمان العنمين، (ط) دار الغرب الإسلامي - بيروت (١٤٠٦هـ).
- التبيين في أنساب القرشيين، تأليف عبدالله بن أحمد، موفق الدين بن قدامة المقدسي

- (ت ٦٢١هـ)، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ نَائِفِ الدُّلَيْمِيِّ (ط) بغداد (١٤٠٢هـ).
- التَّحْفَةُ اللَّطِيفَةُ فِي تَارِيخِ الْمَدِينَةِ الشَّرِيفَةِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّخَاوِيِّ (ت ٩٠٢هـ)، نشره أسعد طرابزونى الحسنى (١٣٩٩هـ).
- التَّخْمِيرُ (شَرْحُ الْمُفَصَّلِ)، تَأَلَّفَ صَدْرُ الْأَفْضَلِ قَاسِمِ بْنِ الْحَسَنِ الْخَوَازِمِيِّ (ت ٦١٧هـ)، تَحْقِيقُ: د/ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْعُثَيْمِينَ (ط) دار الغرب الإسلامي (١٩٩٠هـ).
- تَذَكُّرَةُ الْحَقَّاطِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الدَّهْبِيِّ شَمْسِ الدِّينِ (ت ٧٤٨هـ)، (ط) دار المعارف العثمانية - الهند (١٣٧٥ - ١٣٧٧هـ).
- تَرْتِيبُ الْمَدَارِكِ لِمَعْرِفَةِ أَعْيَانِ مَذْهَبِ مَالِكٍ، تَأَلَّفَ الْقَاضِي عِيَاضُ بْنُ مُوسَى الْيَحْصُبِيِّ (ت ٥٤٤هـ)، (ط) وزارة الأوقاف بالمغرب، و(ط) مكتبة دار الفكر ببيروت (١٩٦٧م).
- تَفْسِيرُ غَرِيبِ الْقُرْآنِ، تَأَلَّفَ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ قُتَيْبَةَ الدِّينَوْرِيِّ (ت ٢٧٦هـ)، تَحْقِيقُ: سَيِّدُ أَحْمَدُ صَقْرُ، (ط) البايي الحلبي بمصر سنة (١٩٥٨م).
- التَّفْقِيهُ فِي اللَّغَةِ، تَأَلَّفَ الْيَمَانُ بْنُ أَبِي الْيَمَانِ الْبَنْدَنِجِيِّ (ت ٢٨٤هـ)، تَحْقِيقُ: خَلِيلُ إِبْرَاهِيمِ الْعَطِيَّةِ (ط) مكتبة العاني، بغداد (١٩٧٦م).
- تَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ (الجامع لأحكام القرآن)، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْأَنْصَارِيِّ الْقُرْطُبِيِّ (ت ٦٧١هـ) (ط) دار الكتب بمصر (١٣٥٨هـ).
- تَكْمِلَةُ الصَّلَاةِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَضَائِيِّ الْبُلْنَسِيِّ الْأَنْدَلُسِيِّ (ت ٦٥٩هـ)، (ط) القاهرة (١٩٥٦م).
- التَّشْبِيهَاتُ عَلَى أَغَالِيطِ الرُّوَاةِ، تَأَلَّفَ: عَلِيُّ بْنُ حَمْزَةَ الْبَصْرِيِّ (ت: ٣٧٥هـ)، تحقيق: عبدالعزيز الميميني (ط) دار المعارف بمصر ١٩٦٧م.
- التَّمْهِيدُ (مرتب على أبواب الموطأ)، تَأَلَّفَ يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ النَّمْرِيِّ (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: أسامة بن إبراهيم وحاتم أبو زيد، (ط) الفاروق الحديثة للطباعة والنشر (١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م).
- تَنْبِيهِ الْبَصَائِرِ عَلَى أَسْمَاءِ الْكَبَائِرِ، تَأَلَّفَ عُمَرُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ دَحِيَّةِ (ت ٦٣٣هـ)، (مخطوط)، نسخة ليدن بهولندا.
- تَنْوِيرُ الْخَوَالِكِ، تَأَلَّفَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الشُّيُوطِيِّ (ت ٩١١هـ) تقدّم في (شروح الموطأ).
- تَهْذِيبُ الْأَلْفَاظِ (كنز الحفظ...)، تَأَلَّفَ يَعْقُوبُ بْنُ السَّكَيْتِ، أَبِي يُوسُفَ (ت ٢٤٤هـ)، والتَّهْذِيبُ لِلخَطِيبِ النَّبْرِيّ يَحْيَى بْنُ عَلِيٍّ (ت ٥٠٢هـ)، تَحْقِيقُ: لُؤَيْسُ شَيْخُو (ط) المكتبة الكاثوليكية، بيروت - ١٨٩٥م.
- تَوْضِيحُ الْمُشْتَبِهِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَيْسِيِّ، المعروف بـ«ابن ناصر الدين» (ت ٨٤٢هـ)،

- تَحْقِيقٌ : مُحَمَّدٌ نَعِيمٌ عَرَقْسُوسِي ، (ط) مؤسسه الرساله ، ١٤١٤هـ .
- تَهْذِيبُ تَارِيخِ دِمَشْقَ ، تَأَلَّفَ عَبْدُ الْقَادِرِ بْنِ بَدْرَانَ (ط) .
- تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ ، تَأَلَّفَ الْحَافِظُ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ حَجَرِ الْعَسْفَلَانِيِّ (ت ٨٥٢هـ) ، (ط) دار صادر بيروت (١٩٦٨م) المصورة عن طبعة الهند .
- تَهْذِيبُ الْكَمَالِ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ ، تَأَلَّفَ يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمِرْزِيِّ (ت ٧٤٢هـ) ، تَحْقِيقٌ : بَشَّارٌ عَوَّادٌ مَعْرُوفٌ (ط) مؤسسه الرساله (١٤٠٠هـ - ١٤١٣هـ) .
- تَهْذِيبُ اللَّغَةِ ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْهَرِيِّ (ت ٣٧٠هـ) تَحْقِيقٌ : (مجموعة من الْمُحَقِّقِينَ) (ط) الدار المصرية للتأليف والترجمة ، القاهرة (ط) (١٩٦٤ - ١٩٦٧م) .
- التَّيْسِيرُ فِي الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ ، تَأَلَّفَ أَبِي عَمْرٍو عَثْمَانُ بْنُ سَعِيدِ الدَّانِيِّ (ت ٤٤٤هـ) ، تَحْقِيقٌ : أَوْتِرْبِرْتَزَلْ ، (ط) استانبول سنة (١٣٥٠هـ) ، (جمعية المستشرقين الألمان) .

(حَرْفُ الشَّاءِ)

- الثَّمَاثُ ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ حَبَّانَ الْبُسْتِيَّ (ت ٣٥٤هـ) ، (ط) دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن ، الهند (١٣٩٩هـ) .
- ثَمَارُ الْقُلُوبِ فِي الْمُضَافِ وَالْمَنْسُوبِ ، تَأَلَّفَ : عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّعَالِبِيِّ (ت : ٤٢٩هـ) ، تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم (ط) دار نهضة مصر ١٩٦٥م .

(حَرْفُ الْجِيمِ)

- الْجِبَالُ وَالْأَمَكْنَةُ وَالْمِيَاهُ ، تَأَلَّفَ مَخْمُودُ بْنُ عَمْرِو الرَّمَحْشَرِيِّ (ت ٥٣٨هـ) تَحْقِيقٌ : إِبْرَاهِيمُ السَّامِرَائِيُّ - بَغْدَادُ سَنَةِ (١٩٦٨م) .
- جَدْوَةُ الْمُقْتَسِبِ فِي تَارِيخِ عُلَمَاءِ الْأَنْدَلُسِ ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي نَصْرِ الْحُمَيْدِيِّ (ت ٤٨٨هـ) ، تَحْقِيقٌ : إِبْرَاهِيمُ الْإِيَّارِيُّ (ط) دار الكاتب المصرية ودار الكاتب اللبناني (١٤٠٣هـ) .
- الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ ، تَأَلَّفَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَاتِمِ الرَّازِيِّ (ت ٣٢٧هـ) ، تَحْقِيقٌ : عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ يَحْيَى الْمُعَلِّيِّ - دَائِرَةُ الْمَعَارِفِ الْعُثْمَانِيَّةِ ، حَيْدَرَأَبَادِ الدَّكْنِ - الْهِنْدِ ، (١٣٧٢هـ) .
- الْجَلِيسُ الْأَيْسُ فِي تَحْرِيمِ الْخَنْدَرِيسِ ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبِ الْفَيْرُوزَأَبَادِيِّ (ت ٨١٧هـ) (مخطوط) .
- جَمْهَرَةُ أَشْعَارِ الْعَرَبِ ، تَأَلَّفَ : أَبِي زَيْدِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ الْقُرَشِيِّ (ت : ؟) (ط) بولاق (١٣٠٨هـ) .

- جَمَهْرَةُ الْأَمْثَالِ، تَأَلَّفَ الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبِي هِلَالٍ الْعَسْكَرِيُّ (ت ٣٩٥هـ) تَحْقِيقًا: مُحَمَّدٌ أَبِي الْفَضْلِ إِبْرَاهِيمَ، وَعَبْدُ الْمَجِيدِ قَطَامِشَ (ط) الْمَوْسَسَةُ الْعَرَبِيَّةُ الْحَدِيثَةُ بِمِصْرَ (١٩٦٤م).
- جَمَهْرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ، تَأَلَّفَ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَزْمٍ (ت ٤٥٦هـ) تَحْقِيقًا: عَبْدِ السَّلَامِ هَارُونَ (ط) دَارُ الْمَعَارِفِ بِمِصْرَ (١٣٨٢هـ).
- جَمَهْرَةُ اللَّغَةِ، تَأَلَّفَ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ دَرِيدٍ الْأَزْدِيُّ (ت ٣٢١هـ) تَحْقِيقًا: د/رَمِزِي الْبَعْلَبَكِيُّ، (ط) دَارُ الْعِلْمِ - بِيْرُوتَ (١٩٨٧م).
- جَمَهْرَةُ نَسَبِ قُرَيْشٍ وَأَخْبَارِهَا، تَأَلَّفَ الرَّبِيعُ بْنُ بَكَّارٍ (ت ٢٥٦هـ) (الجزء الأول)، تَحْقِيقًا: مَحْمُودُ مُحَمَّدٌ شَاكِرٌ (ط) دَارُ الْعَرُوبَةِ، الْقَاهِرَةُ (١٣٨١هـ).
- جَمَهْرَةُ النَّسَبِ، هِشَامُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ السَّائِبِ الْكَلْبِيِّ (ت ٢٠٤هـ) رِوَايَةُ السَّكْرِيِّ عَنْ ابْنِ حَبِيبٍ، تَحْقِيقًا: نَاجِي حَسَنٌ، (ط) عَالَمُ الْكُتُبِ (١٤٠٧هـ).
- جَنَى الْجَنَّتَيْنِ فِي تَمْيِيزِ نَوْعِي الْمُتَنَبِّئِينَ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدٌ أَمِينُ بْنُ فَضْلِ اللَّهِ الْمُجَبِّي (ت ١١١هـ)، (ط) التَّرْقِي بِدِمَشْقَ سَنَةَ (١٣٤٨هـ).
- الْجَنَى الدَّانِي فِي حُرُوفِ الْمَعَانِي، تَأَلَّفَ الْحَسَنُ بْنُ قَاسِمِ الْمَرَادِيِّ (ت ٧٤٩هـ)، تَحْقِيقًا: د/فَخْرُ الدِّينِ قِبَاوَةَ، وَحَمْدُ نَدِيمٍ فَاضِلٌ، (ط) الْمَكْتَبَةُ الْعَرَبِيَّةُ بِحَلَبَ (١٣٩٣هـ).

(حَرْفُ الْحَاءِ)

- الْحَجَّةُ فِي الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ، تَأَلَّفَ أَبِي عَلِيِّ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ الْفَارِسِيِّ (ت ٣٧٧هـ)، (ط) دَارُ الْمَأْمُونِ - دِمَشْقَ (١٤٠٤هـ) فَمَا بَعْدَهَا.
- حَسَنُ الْمُحَاضَرَةِ فِي تَارِيخِ مِصْرَ وَالْقَاهِرَةَ، تَأَلَّفَ جَلَالُ الدِّينِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الشُّيُوطِيُّ (ت ٩١١هـ) تَحْقِيقًا: مُحَمَّدٌ أَبِي الْفَضْلِ إِبْرَاهِيمَ، (ط) عَيْسَى الْبَابِي الْحَلَبِيُّ - الْقَاهِرَةُ (١٣٨٧هـ).
- الْحُلُلُ السُّنْدُسِيَّةُ فِي الْأَخْبَارِ وَالْأَنْثَارِ الْأَنْدَلُسِيَّةِ، تَأَلَّفَ: الْأَمِيرُ شَكِيبُ أَرْسَلَانُ (ط) دَارُ الْحَيَاةِ - بِيْرُوتَ.
- حِلْيَةُ الْأَوْلِيَاءِ وَطَبَقَاتُ الْأَصْفِيَاءِ، تَأَلَّفَ الْحَافِظُ أَبُو نُعَيْمٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَهَانِيُّ (ت ٤٣٠هـ)، (ط) السَّعَادَةُ - الْقَاهِرَةُ، (١٣٥٧هـ).
- خَرِيدَةُ الْقَصْرِ (قِسْمُ شُعْرَاءِ الْمَغْرِبِ)، تَأَلَّفَ الْعِمَادُ الْأَصْبَهَانِيُّ الْكَاتِبُ، تَحْقِيقًا: مُحَمَّدٌ الْمَرْزُوقِيُّ . . وَأَخْرَجَ، (ط) الدَّارُ التُّونِسِيَّةُ لِلنَّشْرِ (١٩٧٣م) (النشرة الثانية).

(حَرْفُ الْخَاءِ)

- خِرَازَةُ الْأَدَبِ، تَأَلَّفَ عَبْد الْقَادِرُ بْنُ عُمَرَ الْبَغْدَادِيُّ (ت ١٠٩٣هـ)، (ط) بولاق (١٢٩٩هـ).
- الْخَصَائِصُ، تَأَلَّفَ عَثْمَانُ بْنُ جَنِي أَبِي الْفَتْحِ (ت ٣٩٢هـ)، تَحْقِيقُ: الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِي النَّجَّارِ، (ط) دار الكتب المصرية (١٩٥٢م) فما بعدها.
- خَلْقُ الْإِنْسَانِ، تَأَلَّفَ عَبْد الْمَلِكُ بْنُ قُرَيْبٍ الْأَصْمَعِيُّ (ت ٢١٦هـ)، نشر في (الكنز اللُّغوي) تَحْقِيقُ هَفْنَرِ (ط) المكتبة الكاثوليكية - بيروت (١٩٠٣م).

(حَرْفُ الدَّالِ)

- الدُّرُّ النَّقِيٌّ فِي شَرْحِ الْفَافِظِ الْخَرَقِيِّ، تَأَلَّفَ يُوسُفُ بْنُ حَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْهَادِي (ت ٩٠٩هـ)، تَحْقِيقُ: (إعداد...) رضوان مختار بن غَرِيْبَةَ (ط) دار المُجْتَمَعِ لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ، جدة (١٤١١هـ).
- الدُّرُّ الْكَامِنَةُ، تَأَلَّفَ الْحَافِظُ أَحْمَدُ بْنُ عَلِي بْنِ حَجَرِ الْعَسْقَلَانِيِّ (ت ٨٥٢هـ)، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ سَيِّدُ جَادِ الْحَقِّ، (ط) المدني بمصر، الطبعة الثانية (١٣٨٥هـ).
- الدُّرُّ الْمَصُونُ فِي عُلُومِ الْكُتُبِ الْمَكْنُونِ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفِ الْحَلَبِيِّ، المعروف بـ«السَّمِينِ» (ت ٧٥٦هـ) تَحْقِيقُ: د/ أحمد الخزْطاط، (ط) دار القلم، دمشق، (١٤٠٦هـ - ١٤١٥هـ).
- الدِّيَابِجُ الْمُنْذَبُ فِي مَعْرِفَةِ أَعْيَانِ الْمَذْهَبِ، تَأَلَّفَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِي بْنِ فَرْحُونَ الْيَعْمُرِيُّ الْمَدَنِيُّ (ت ٧٩٩هـ)، تَحْقِيقُ: الْأَحْمَدِيُّ أَبِي الثَّوْرِ (ط) دار التُّرَاثِ، القاهرة (١٩٧٢م).
- دِيْوَانُ أَمْرِئِ الْقَيْسِ، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ أَبِي الْفَضْلِ إِبْرَاهِيمَ (ط) دار المعارف بمصر (١٩٦٩م).
- دِيْوَانُ أُمَيَّةَ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ، تحقيق: د/ عبد الحفيظ السطلي، (ط) دمشق ١٩٧٤م - وتحقيق بهجة عبد الغفور الحديثي (ط) بغداد سنة ١٩٧٥م.
- دِيْوَانُ أَوْسِ بْنِ حَجَرٍ، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ يُوسُفُ نَجْمِ، (ط) دار صادر (١٩٧٩م).
- دِيْوَانُ بَشْرِ بْنِ أَبِي خَازِمِ الْأَسَدِيِّ، تحقيق: عزة حسن (ط) دمشق ١٩٧٣م.
- دِيْوَانُ أَبِي تَمَّامِ حَبِيبِ بْنِ أَوْسِ الطَّائِي، شرح الخطيب يَحْيَى بْنُ عَلِيِّ التَّبْرِيْزِيِّ (ت: ٥٠٢هـ) تحقيق: محمد عبده عزام (ط) دار المعارف بمصر سنة ١٩٦٤م.
- دِيْوَانُ تَمِيمِ بْنِ أَبِي بِنِ مِقْبَلِ الْعَجْلَانِيِّ، تَحْقِيقُ: عزة حسن - دمشق (١٣٨١هـ).
- دِيْوَانُ جَرِيرِ، تَحْقِيقُ: نعمان أمين طه، (ط) دار المعارف بمصر (١٩٧١م).
- دِيْوَانُ جَمِيلِ بْنِ مَعْمَرِ الْعُدْرِيِّ، تحقيق: د/ حسين نصار (ط) مكتبة مصر - القاهرة.
- دِيْوَانُ الْحُطَيْبَةِ (رواية ابن السكيت وشرحه)، تَحْقِيقُ: نعمان أمين طه (ط) مكتبة الخانجي

(١٤٠٧هـ).

- ديوانُ حاتمِ الطَّائِي، تحقيق: عادل سليمان (ط) مطبعة الخانجي - مصر.
- ديوانُ الحماسة، تأليف: أبي تمام حَبِيبِ بنِ أوسِ الطَّائِي (ت: ٢٣١هـ) (رواية الجواليقي) تحقيق: د/ عبدالمنعم أحمد صالح (ط) وزارة الثقافة - بغداد سنة ١٩٨٠م (دار الرشيد).
- ديوانُ الحارثِ بنِ حلزةِ الشكري، جمع وتحقيق: هاشم الطَّعان، (ط) بغداد (١٩٦٩م).
- ديوانُ حسانِ بنِ ثابتِ الأنصاري، تحقيق: الدكتور وليد عرفات، (ط) دار صادر - بيروت (١٩٧٤م).
- ديوانُ حميدِ بنِ نُورٍ، تحقيق: عبدالعزيز الميميني الراجكوتي، (ط) دار الكتب المصرية (١٩٥١م).
- ديوانُ الخنساء، شرح أبي العباس أحمد بن يحيى ثعلب (ت: ٢٩١هـ)، تحقيق: أنور أبوسويلم (ط) دار عمار - الأردن، سنة ١٤٠٩هـ.
- ديوانُ دُرَيْدِ بنِ الصَّمَّةِ، جمع وتحقيق: مُحَمَّد خَيْر البقاعي، (ط) دار قتيبة (١٤٠١هـ).
- ديوانُ ذِي الرُّمَّةِ، تحقيق: د/ عبدالقدوس أبي صالح، (ط) مجمع اللُّغة العربيَّة بدمشق (١٩٧٢ - ١٩٧٣م).
- ديوان رُؤبةِ بنِ العجاج (مجموع أشعار العرب)، نشره: وليم بن آلورد (ط) لايبزك سنة ١٩٠٣.
- ديوانُ الرَّاعِيِ التُّميرِي، تحقيق: د/ راينهرت وايرت، (ط) بيروت سنة (١٤٠١هـ).
- ديوانُ زُهَيْرِ بنِ أَبِي سُلَمَى، شرح ثعلب (ت ٢٩٢هـ)، (ط) دار الكتب المصرية (١٩٤٤م).
- ديوانُ سُويِّدِ بنِ أَبِي كاهلِ الشكري، تحقيق: طاهر العاشور، (ط) البصرة، (١٩٧٢م).
- ديوان الشَّافعي (الإمام) (شعر الشافعي)، جمع وحقيق: د/ مجاهد مصطفى بهجت، الموصل سنة ١٤٠٦هـ.
- ديوان الشماح بن ضرار الغطفاني، تحقيق: صلاح الدِّين الهادي (ط) دار المعارف بمصر سنة ١٩٦٨م.
- ديوانُ طَرْفَةَ بنِ العَبْدِ البَكْرِي، شرح أبي الحجاج الأعلام الشنتمري (ت ٤٧٦هـ)، تحقيق: لطفي الصَّقَّال، ودرية الخطيب، (ط) دمشق (١٣٩٥هـ).
- ديوانُ عبد الله بنِ رِوَاحَةَ، تحقيق: وليد قصاب، (ط) دار العلوم - الرياض (١٤٠٢هـ).
- ديوانُ عبيدُ بنِ الأبرصِ الأسدي، تحقيق: الدكتور حسين نَصَّار (ط) القاهرة (١٩٥٧م).
- ديوانُ عبيدِ الله بنِ قيسِ الرُّقيّات، تحقيق: محمد يوسف نجم (ط) بيروت، دار صادر سنة

١٩٥٨م.

- دِيَوَانُ الْعَجَّاجِ، تَحْقِيقُ: عبد الحفيظ السَّطَلِي، (ط) مكتبة أطلَس سنة (١٣٩١هـ).
- دِيَوَانُ عَمَرِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدٌ مُحِيي الدِّينِ عبد الحميد، (ط) السَّعَادَةُ بِمِصْرَ (١٩٦٠م).

- ديوان العَرَجِيِّ، تحقيق: خضر الطائي - ورشيد العبيدي (ط) بغداد سنة ١٩٥٦م.
- دِيَوَانُ عَمْرٍو بْنِ مَعْدِي كَرِبٍ، تَحْقِيقُ: هاشم الطَّعَانِ، (ط) بغداد سنة (١٩٧٠م)، وتحقيق: مطاع الطَّرَابِيشِي (ط) دمشق سنة (١٩٧٤م).

- دِيَوَانُ عَنْتَرَةَ، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدٌ سعيد مولوي، المكتب الإسلامي، دمشق (١٩٦٤م).
- ديوان الفَرَزْدَقِ (ط) دار صادر - بيروت ١٩٦٦، و(ط) الصاوي.

- دِيَوَانُ القُطَامِي، تَحْقِيقُ: إبراهيم السَّامِرَائِي وأحمد مطلوب، (ط) دار الثقافة، بيروت (١٩٦٠م).

- ديوان قَيْسِ بْنِ الحَخِطِيمِ، تحقيق: د/ ناصر الدِّين الأسد، (ط) بيروت ١٩٦٧م.
- ديوانُ كَثِيرِ عَزَّةَ، تَحْقِيقُ: د/ إحسان عَبَّاس، (ط) دار الثقافة، بيروت سنة (١٩٧١م).

- ديوان كعب بن زهير، صنعة: الشُّكْرِيُّ (ط) دار الكتب المصرية ١٩٥٠م.
- ديوان كعب بن مالك، تحقيق: سامي مكِّي العاني، (ط) بغداد سنة ١٩٦٦م.

- دِيَوَانُ لَبِيدٍ (شرح ديوان...)، تَحْقِيقُ: إحسان عَبَّاس، (ط) وزارة الإعلام الكويتية (١٣٨٢هـ).
- دِيَوَانُ لَيْلَى الأَخِيلِيَّةِ، تَحْقِيقُ: خليل وجليل العطيَّة، (ط) بغداد سنة (١٩٦٧م).

- دِيَوَانُ مَالِكِ بْنِ الرَّيْبِ، تَحْقِيقُ: نوري القَيْسِي، (ط) مجلة معهد المخطوطات العربية (١٣٨٩هـ).
- دِيَوَانُ المِثْلَمِ، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدٌ كامل الصَّيرَفِي، (ط) مجلة معهد المخطوطات العربية، القاهرة (١٩٧٠م).

- ديوان المعاني، تأليف أبي هلال الحَسَنِ بن عبد الله العَسْكَرِيِّ (ت: ٣٩٥هـ) (ط) مكتبة القدسي مصر سنة ١٣٥٢هـ.

- دِيَوَانُ النَّابِغَةِ الجَعْدِيِّ، تَحْقِيقُ: عبدالعزيز رباح، المكتب الإسلامي، دمشق (١٣٨٤هـ).
- دِيَوَانُ النَّابِغَةِ الدُّبْيَانِيِّ، صنعة ابن السُّكَيْتِ (ت ٢٤٤هـ)، تَحْقِيقُ: شكري فيصل، بيروت

سنة (١٩٦٨م)، وتحقيق: مُحَمَّدٌ أبي الفضل إبراهيم، (ط) دار المعارف بمصر سنة (١٩٧٧م).
- ديوان أبي النُّجْمِ العِجْلِيِّ، صنعة: علاء الدِّين آغا (ط) منشورات النادي الأدبي - الرياض

١٩٨١م.

- ديوانُ التَّمْرِ بنِ تَوَلِّبٍ (شعر التَّمْرِ) صنعة: د/ نوري حمودي القيسي (ط) بغداد سنة ١٩٦٩ م.

(حَرْفُ الدَّالِ)

- الذَّخِيرَةُ فِي مَحَاسِنِ أَهْلِ الْجَزِيرَةِ، تَأَلَّفَ عَلِيٌّ بْنُ بَسَّامِ الشُّتْرَيْبِيِّ (ت ٥٤٢هـ)، تَحْقِيقٌ: د/ إحسان عباس، (ط) دار الثقافة، بيروت - لبنان سنة (١٣٩٩هـ).

- ذَيْلُ التَّقْيِيدِ فِي رِوَاةِ الشُّنَنِ وَالْمَسَانِيدِ، تَأَلَّفَ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ تَقِيَّ الدِّينِ الْفَاسِي (ت ٨٣٢هـ) تَحْقِيقٌ: كمال يوسف الحوت، (ط) دار الكتب العلمية - بيروت سنة (١٤١٠هـ).

- الذَّيْلُ وَالتَّكْمِلَةُ لِكِتَابِ الْمَوْصُولِ وَالصَّلَةِ (أجزاء منه)، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ الْمَرَكَشِيِّ (ت ٧٠٣هـ)، تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدُ بْنُ شَرِيفَةَ، إِحْسَانُ عَبَّاسٍ.

(حَرْفُ الرَّاءِ)

- رَجَالُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مَنْجُوهِ الْأَصْبَهَانِيِّ (ت ٤٢٨هـ) تَحْقِيقٌ: عبد الله اللّيثي، (ط) دار المعرفة (١٤٠٧هـ).

- الرَّسَالَةُ الْمُسْتَطَرَفَةُ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْكُتَّانِيِّ (ت ١٣٤٥هـ)، (ط) دار الكتب العلمية (١٤٠٠هـ).

- الرَّوْضُ الْأَنْفُ، تَأَلَّفَ: عَبْد الرَّحْمَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشُّهَيْلِيِّ (ت: ٥٨١هـ)، تحقيق: عبدالرحمن الوكيل (ط) القاهرة سنة ١٩٦٧ م.

- الرَّوْضُ الْمِعْطَارُ فِي خَبَرِ الْأَفْطَارِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَنَعِمِ الْحَمِيرِيِّ (ت؟)، تَحْقِيقٌ: د/ إحسان عباس، (ط) مكتبة لبنان سنة (١٩٧٥ م).

(حَرْفُ الزَّايِ)

- زَادُ الْمَسِيرِ فِي عِلْمِ التَّفْسِيرِ تَأَلَّفَ عَبْد الرَّحْمَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْجَوْزِيِّ (ت ٥٩٧هـ)، (ط) المكتب الإسلامي (١٣٨٤هـ).

- الزَّاهِرُ فِي غَرِيبِ أَلْفَاظِ الشَّافِعِيِّ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ، أَبِي مَنْصُورِ الْأَزْهَرِيِّ (ت ٣٧٠هـ)، حَقَّقَهُ مُحَمَّدُ جَبْرِ الْأَلْفِيِّ، (ط) وزارة الأوقاف الكويتية سنة (١٣٩٩هـ).

- الزَّاهِرُ فِي مَعَانِي كَلِمَاتِ النَّاسِ... تَأَلَّفَ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْأَنْبَارِيِّ (ت ٣٢٨هـ) تَحْقِيقٌ: د/ حاتم صالح الضَّامِنِ، (ط) بغداد (١٣٩٩هـ) دار الرِّشِيدِ.

- الزَّيْنَةُ فِي الْكَلِمَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ حَمْدَانَ الرَّازِيِّ، أَبِي حَاتِمٍ (ت ٣٢٢هـ)، تَحْقِيقٌ: حسين فضل الله الهمداني - القاهرة (١٩٥٧ - ١٩٥٨ م).

(حَرْفُ السَّيْنِ)

- السَّبْعَةُ فِي الْقِرَاءَاتِ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ مُوسَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُجَاهِدٍ (ت ٣٢٤هـ)، تَحْقِيقٌ: د/ شَوْقِي ضَيْف، (ط) دار المعارف بمصر سنة (١٩٧٢م).
- سِرُّ صِنَاعَةِ الْإِعْرَابِ، تَأَلَّفَ عَثْمَانُ بْنُ جَنِي، أَبِي الْفَتْحِ (ت ٣٩٣هـ) تَحْقِيقٌ: د/ خَلِيلُ هِنْدَاوِي، (ط) دار القلم - دمشق سنة (١٤٠٥هـ).
- سِرُّ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ، تَأَلَّفَ الْحَافِظُ شَمْسُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الذَّهَبِيُّ (ت ٧٤٨هـ)، تَحْقِيقٌ مَجْمُوعَةٌ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ، (ط) مؤسسة الرسالة (١٤٠١ - ١٤٠٥هـ).
- السِّيَرَةُ النَّبَوِيَّةُ، تَهْدِيبٌ: أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ هِشَامِ الْجَمِيرِيِّ (ت ٢١٣هـ)، تَحْقِيقٌ: مِصْطَفَى السَّقَا وَآخَرِينَ (ط) مصطفى البابي الحلبي - القاهرة سنة ١٣٧٥هـ.

(حَرْفُ الشَّيْنِ)

- شَدْرَاتُ الذَّهَبِ فِي أَحْبَابِ مِنْ ذَهَبٍ، تَأَلَّفَ عَبْدِ الْحَيِّ بْنِ الْعِمَادِ الْحَنْبَلِيُّ (ت ١٠٨٩هـ)، (ط) القاهرة (١٣٥٠هـ)، و(ط) دار ابن كثير (١٤٠٦ - ١٤١٤هـ).
- شَرْحُ آيَاتِ الْكِتَابِ، تَأَلَّفَ أَبِي مُحَمَّدٍ يَوْسُفُ بْنُ الْحَسَنِ السِّيْرَافِي (ت ٣٨٥هـ)، تَحْقِيقٌ: د/ مُحَمَّدُ عَلِيٌّ سُلْطَانِي (ط) مجمع اللغة العربية بدمشق (١٩٦٩م).
- شَرْحُ آيَاتِ الْمُغْنِي، تَأَلَّفَ عَبْدِ الْقَادِرِ بْنِ عَمْرِو الْبَغْدَادِيِّ (ت ١٠٩٣هـ) تَحْقِيقٌ: عَبْدِ الْعَزِيزِ رِبَاحٍ، وَأَحْمَدُ يَوْسُفُ دِقَاقٍ، (ط) دار المأمون بدمشق سنة (١٩٧٣م).
- شَرْحُ أَدَبِ الْكَاتِبِ، تَأَلَّفَ مَوْهُوبُ بْنُ أَحْمَدَ الْجَوَالِقِيِّ (ت ٥٤٠هـ)، (ط) القاهرة (١٣٥٠هـ).
- شَرْحُ أَشْعَارِ الْهُدَلِيِّينَ، تَأَلَّفَ الْحَسَنُ بْنُ الْحَسَنِ السُّكْرِيِّ (ت ٢٧٥هـ)، تَحْقِيقٌ: عَبْدِ السَّتَّارِ أَحْمَدُ فِرَاجٍ، (ط) دار العُروبة بمصر (١٣٨٤هـ).
- شَرْحُ الزُّرْقَانِي (تقدم في شروح الموطأ) فِي مَقْدَمَةِ تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمَوْطَأِ لِابْنِ حَبِيبٍ.
- شَرْحُ شَوَاهِدِ إِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ، تَأَلَّفَ يَوْسُفُ بْنُ الْحَسَنِ السِّيْرَافِي (ت ٣٨٥هـ)، تَحْقِيقٌ: يَاسِينَ مُحَمَّدُ السَّوَّاسِ، (ط) الدار المتحدة - دمشق (١٤١٢هـ).
- شَرْحُ الْقَصَائِدِ السَّبْعِ الطُّوَالِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ الْأَنْبَارِيِّ (ت ٣٢٨هـ)، تَحْقِيقٌ: عَبْدِ السَّلَامِ هَارُونَ، (ط) دار المعارف بمصر (١٩٦٣م).
- شَرْحُ الْقَصَائِدِ النَّسْعِ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ النَّحَّاسِ، أَبِي جَعْفَرٍ (ت ٣٢٨هـ)، تَحْقِيقٌ: أَحْمَدُ خَطَّابٍ، (ط) بغداد (١٩٧٣م).

- شرحُ المُفَصَّل، تأليفُ يعيش بن علي بن يعيش (ت ٦٤٣هـ)، (ط) المنيرية بمصر.
- شرحُ المُفَصَّلِيَّات، تأليفُ القاسم بن بشر الأنباري (ت ٣٠٤هـ)، تحقِّق: ليال، (ط) بيروت (١٩٢٠م).
- شرحُ مقصورة ابن دريد (ابن خالويه وجهوده...)، تأليفُ الحسين بن أحمد بن خالويه (ت ٣٧٠هـ)، تحقِّق: محمود جاسم محمد، (ط) مؤسسة الرسالة (١٤٠٧هـ).
- شرحُ نهج البلاغة، تأليف: عبد الحميد بن أبي الحديد (ت ٦٥٦هـ) تحقيق: محمد أبي الفضل إبراهيم (ط) مصر سنة ١٩٦٧م. - شعرُ الأَغْلَبِ العِجْلِيِّ، نشره الدكتور نوري القَيْسِيُّ، مجلة المجمع العلمي العراقي (٣/ ٣١).
- شعرُ الأَخْطَلِ (صنعة السُّكْرِيِّ)، تحقِّق: فخر الدِّين قباوة، (ط) دار الأَصمعي، حلب (١٩٧١م).
- شعرُ البَيْعِثِ المُجَاشِعِيِّ، جمع وتحقِّق: ناصر رشيد مُحمَّد حسين - مجلة كلية الآداب، جامعة البصرة، عدد (١٤).
- شعرُ يَني تَمِيمٍ، جمع: الدكتور عبد الحميد محمود، (ط) النادي الأدبي بالقصيم (١٤٠٢هـ).
- شعرُ الخَوَارِجِ، تحقِّق: د/ إحسان عبَّاس - بيروت (١٩٧٤م).
- شعرُ طَيِّءٍ وأخبارها، جمع وتحقِّق: د/ وفاء فهمي السندوبي، (ط) دار العلوم - الرياض (١٤٠٣هـ).
- شعرُ الرِّبِيعِ بن زيادِ العَبْسِيِّ، تحقِّق: عادل البياتي، مجلة كلية الآداب، بغداد - عدد (١٤) سنة (١٩٧١م).
- شعرُ الكَمَيْثِ بنُ زَيدِ الأَسَدِيِّ، جمع الدكتور/ داود سلوم - النَّجَف (١٩٦٩م).
- الشُّعْرُ والشُّعْرَاءُ، تأليفُ عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدِّينَوْرِيِّ (ت ٢٧٦هـ)، تحقِّق: الشَّيْخ أحمد شاکر (ط) دار المعارف بمصر سنة (١٩٦٦م).
- شِفاءُ الغَلِيلِ فيما في كلام العرب من الدَّخِيلِ، تأليفُ شهاب الدِّين الحَفَاجِيِّ (ت ١٠٦٩هـ)، (ط) المنيرية بالأزهر (١٩٥٢م).

(حَرْفُ الصَّادِ)

- الصُّبْحُ المُنِيرِ في شعر أبي بصير (ديوان الأعشى) وغيره... (ط) بلندن (١٩٢٧م).
- الصَّحَاحُ (تاج اللُّغة وصحاح العربيَّة)، تأليف: إسماعيل بن حماد، أبي نصر الجَوْهَرِيِّ (ت ٣٩٨هـ)، وتحقِّق: أحمد عبد الغفور عَطَّار (ط) دار الكتاب العربي بمصر (١٣٧٦هـ).
- صَفْوَةُ الصَّفْوَةِ، تأليف: أبي الفرج عبد الرَّحْمَنِ بنِ عَلِيِّ بنِ الجَوْزِيِّ (ت: ٥٩٧هـ) (ط) دائرة

- المعارف العثمانية، حيدر آباد الدّن - الهند سنة ١٣٥٥هـ.
- الصلّة، تأليف خلف بن عبد الملك بن بشكوال (ت ٥٧٨هـ)، (ط) الدار المصرية للتأليف والترجمة سنة (١٩٦٦م).
- الصناعتين، تأليف: أبي هلال الحسن بن عبد الله العسكريّ (ت: ٣٩٥هـ) تحقيق: محمد علي الجاوي (ط) مصر سنة ١٩٧١م.

(حَرْفُ الطَّاءِ)

- طبقات الأمم، تأليف: صاعد بن أحمد الطلّيطليّ (ت: ٤٦٢هـ) (ط) القاهرة و(ط) لويس شيخو الكاثوليكية - بيروت ١٩١٢م.
- طبقات الحفاظ، تأليف: عبد الرحمن بن أبي بكر الشيوطيّ (ت: ٩١١هـ) تحقيق: علي محمد عمر (ط) مكتبة وهبه - القاهرة ١٣٩٣م.
- طبقات خليفه بن خيابة العصفيريّ (ت: ٢٤٠هـ) تحقيق: د/ أكرم ضياء العمريّ (ط) دار طيبة - الرياض ١٩٨٢م.
- طبقات الشافعية الكبرى، تأليف تاج الدين السبكيّ (ت ٧٧١هـ)، تحقيق: محمود الطناحي، وعبد الفتاح الحلو، (ط) عيسى الحلبيّ بمصر سنة (١٩٦٤م).
- طبقات الشعراء، تأليف عبد الله بن المعتز (ت ٢٩٦هـ)، تحقيق: عبد الستار فراج (ط) دار المعارف بمصر سنة (١٩٥٦م).
- طبقات فحول الشعراء، تأليف محمد بن سلام الجمحيّ (ت ٢٣١هـ)، تحقيق: محمود محمد شاكر، (ط) المدني القاهرة (١٣٩٤هـ).
- طبقات الفقهاء، تأليف أبي إسحق إبراهيم بن عليّ الشيرازيّ (ت ٤٧٦هـ)، تحقيق: د/ إحسان عباس - بيروت سنة (١٩٧٠م).
- الطبقات الكبرى، تأليف محمد بن سعد (ت ٢٣٠هـ) (ط) بيروت (١٩٥٧م).
- طبقات المفسرين، تأليف محمد بن علي بن أحمد الداودي شمس الدين (ت ٩٤٥هـ) تحقيق: علي محمد عمر، (ط) مطبعة الاستقلال الكبرى، مصر (١٣٩٢هـ).
- طبقات النحويين واللغويين، تأليف أبي بكر محمد بن الحسن الزبيديّ (ت ٣٧٩هـ) تحقيق: محمد أبي الفضل إبراهيم (ط) دار المعارف بمصر (١٩٧٣م).
- الطرائف الأدبية، جمع وتحقيق: عبدالعزيز الميمني الرّاجكوتي (ط) القاهرة سنة ١٩٣٧م.

(حَرْفُ الْعَيْنِ)

- العبر في خبر من غير، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الذَّهَبِيُّ الحَافِظُ (ت ٧٤٨هـ)، تَحْقِيقُ: صلاح الدين المنجد، (ط) الكويت (١٣٨٦هـ).
- العصا، تَأَلَّفَ الأَمِيرُ أَسَامَةُ بْنُ مَنقَذٍ (ت ٥٨٤هـ)، تَحْقِيقُ: حسن عباس، (ط) الهيئة المصرية العامة للكتاب (فرع الإسكندرية) سنة (١٩٧٧م).
- العِقْدُ الفَرِيدُ، تَأَلِيفُ: أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِرَبِّهِ الأَنْدَلِسِيِّ (ت: ٣٢٨هـ)، تحقيق: أحمد أمين وآخرين، مطبعة لجنة التأليف . . . مصر سنة ١٩٤٨م.
- العَمْدَةُ فِي مَحَاسِنِ الشَّعْرِ وَأَدَابِهِ، تَأَلِيفُ: الحسن بن رشيق القيرواني (ت ٤٥٦هـ)، تَحْقِيقُ: محمَّدُ قَرقران (ط) دار المعرفة بيروت سنة (١٤٠٨هـ).
- العِقْدُ الثَّمِينُ فِي تَارِيخِ البَلَدِ الأَمِينِ، تَأَلِيفُ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدِ الفَاسِي، تَقِيَّ الدِّينِ (ت ٨٣٢هـ)، تَحْقِيقُ: فؤاد السَّيِّد (ط) السنة المحمدية سنة (١٣٨١هـ).
- عُنْوَانُ الدَّرَايَةِ . . .، تَأَلِيفُ أَحْمَدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِاللهِ الغَبرِينِي (ت ٧١٤هـ)، تَحْقِيقُ: عادل نُويهِض، (ط) منشورات لجنة التأليف والترجم والنشر، بيروت (١٩٦٩م).
- العَيْنُ، المنسوب إلى الخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدِ الفَراهِيدِيِّ (ت ١٧٥هـ)، تَحْقِيقُ: مهدي المخزومي، وإبراهيم السَّامِرَائِي، (ط) بغداد (١٤٠٠-١٤٠٦هـ).
- عُيُونُ الأَخْبَارِ، تَأَلِيفُ: أَبِي مُحَمَّدِ عَبْدِاللهِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ قُتَيْبَةَ (ت: ٢٧٩هـ) (ط) دار الكتب بمصر ١٩٢٥-١٩٣٠م.

(حَرْفُ الْغَيْنِ)

- غَايَةُ النِّهَايَةِ (طبقات القُرَّاءِ)، تَأَلِيفُ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ شَمْسِ الدِّينِ الجَزْرِي (ت ٨٣٣هـ)، (ط) مكتبة الخانجي بمصر سنة (١٣٥٢هـ).
- غَايَةُ الوَسَائِلِ إِلَى مَعْرِفَةِ الأَوَائِلِ، تَأَلِيفُ هَبَةَ اللهِ بْنِ بَاطِيش (ت ٦٥٥هـ) (مخطوط) بخط مؤلِّفه.
- غَرِيبُ الحَدِيثِ لأَبِي إِسْحَاقَ إِبرَاهِيمَ الحَرَبِيِّ (ت ٢٨٥هـ) تَحْقِيقُ: د/ سليمان بن إبراهيم العائد، (ط) مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى - مكة المكرمة (١٤٠٥هـ).
- غَرِيبُ الحَدِيثِ، لأَبِي سَليمان حَمْدُ بْنُ مُحَمَّدِ الخَطَّابِي (ت ٣٨٨هـ) تَحْقِيقُ: عبدالكريم العزباوي (ط) مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة (١٤٠٢هـ).
- غَرِيبُ الحَدِيثِ، تَأَلِيفُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الجَوْزِيِّ (ت ٥٩٧هـ)، تَحْقِيقُ: عبدالمعطي أمين

- قلعجي، (ط) دار الكتب العلمية، بيروت (١٤٠٥هـ).
- غَرِيبُ الْحَدِيثِ، تَأَلَّفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ قُتَيْبَةَ الدِّينَوْرِيِّ (ت ٢٧٦هـ)، تَحْقِيقٌ: د/عبدالله الجبوري، (ط) وزارة الأوقاف العراقية سنة (١٣٩٧هـ).
- غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَنْدَلُسِيِّ مَجْهُولٍ مِنْ أَهْلِ الْقَرْنِ السَّادِسِ الْهِجْرِيِّ (مخطوط)، النسخة المحفوظة في الأسكوريال بأسبانيا.
- غَرِيبُ الْحَدِيثِ، لِأَبِي عُبَيْدِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامِ الْهَرَوِيِّ (ت ٢٢٤هـ)، (ط) دائرة المعارف العثمانية - حيدرآباد الدكن، الهند (١٣٩٦هـ) (مصورة عنها). و(ط) مجمع اللغة العربية بالقاهرة.
- الْغَرِيبَيْنِ، تَأَلَّفَ أَبِي عُبَيْدِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَرَوِيُّ (ت ٤٠١هـ)، تَحْقِيقٌ: محمود الطناحي ج(١)، القاهرة (١٩٧٠م)، وطبعة الهند - دائرة المعارف العثمانية (١-٣).
- الْغُنْيَةُ (مُعْجَمُ شَيْخٍ) لِلْقَاضِي عِيَاضِ بْنِ مُوسَى الْيَحْصِيَّيِّ (ت ٥٤٤هـ) تَحْقِيقٌ: ماهر جرّار، (ط) دار الغرب الإسلامي.

(حَرْفُ الْفَاءِ)

- الْفَائِقُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ جَارِ اللَّهِ أَبِي الْقَاسِمِ الزَّمْخَشَرِيُّ (ت ٥٣٨هـ)، تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدٌ عَلِيُّ الْبِجَاوِيِّ، وَمُحَمَّدُ أَبِي الْفَضْلِ إِبْرَاهِيمُ، (ط) الحلبي بمصر (١٩٧١م).
- الْفَائِخِرُ (فِي الْأَمْثَالِ)، تَأَلَّفَ الْمَفْضَلُ بْنُ سَلْمَةَ (ت ٢٩١هـ)، تَحْقِيقٌ: الطحاوي (ط) مصر سنة (١٩٦٠م).
- فَتْحُ الْبَارِي بِشَرْحِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ، تَأَلَّفَ الْحَافِظُ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ حَجَرِ الْعَسْقَلَانِيِّ (ت ٨٥٢هـ)، (ط) مُحَمَّدُ فَوَّادُ عَبْدِ الْبَاقِيِّ، السلفية بمصر سنة (١٣٩٠هـ) (مصور).
- الْفُتُوحُ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَعْتَمِ الْكُوفِيِّ (ت نحو ٣١٤هـ)، (ط) دائرة المعارف العثمانية (١٣٨٨هـ).
- الْفَرْقُ بَيْنَ الْأَحْرَفِ الْخَمْسَةِ، تَأَلَّفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ السَّيِّدِ الْبَطْلَيْوسِيِّ (ت ٥٢١هـ)، تَحْقِيقٌ: عبدالله الناصير (ط) دار المأمون للتراث، دمشق سنة (١٤٠٤هـ).
- فَضْلُ الْمَقَالِ فِي شَرْحِ كِتَابِ الْأَمْثَالِ، تَأَلَّفَ أَبِي عُبَيْدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْبَكْرِيِّ (ت ٤٨٧هـ) تَحْقِيقٌ: إحسان عباس، وعبدالمجيد عابدين، (ط) بيروت (١٩٧١م).
- فَعَلَتْ وَأَفْعَلَتْ، تَأَلَّفَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ السَّرِيِّ الرَّجَاجِ (ت ٣١١هـ)، تَحْقِيقٌ: ماجد الذهبي، (ط) الشركة المتحدة سنة (١٤٠٤هـ).
- فَعَلَتْ وَأَفْعَلَتْ، لِأَبِي حَاتِمِ سَهْلِ بْنِ مُحَمَّدِ السَّجِسْتَانِيِّ (ت ٢٤٨هـ)، تَحْقِيقٌ: خليل إبراهيم

- العطية، (ط) دار صادر بيروت (١٤١٦هـ).
 - فَعَلَتْ وَأَفَعَلَتْ (مَا جَاءَ عَلَى . . .)، تَأَلَّفَ مَوْهوبُ بْنُ أَحْمَدَ الْجَوَالِيقِيِّ (ت ٥٤٠هـ)، تَحْقِيقُ: ماجد الذهبي، (ط) دار الفكر - دمشق (١٤٠٢هـ).
 - فِهْرِسُ الْفَهَّارِسِ، تَأَلَّفَ عَبْدِ الْحَيِّ بْنِ عَبْدِ الْكَبِيرِ الْكَتَّانِيِّ، تَحْقِيقُ: إِحْسَانُ عَبَّاسٍ، (ط) دار الغرب الإسلامي، بيروت (١٤٠٢هـ).
 - فِهْرِسْتُ مَا رَوَاهُ عَنْ شَيْوَحَةَ (فِهْرِسْتُ ابْنَ خَيْرِ الْإِسْبِيلِيِّ) تَأَلَّفَ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ خَيْرِ الْإِسْبِيلِيِّ (ت ٥٧٥هـ)، (ط) بيروت (١٩٦٢م).
 - فَوَاتُ الْوَفِيَّاتِ، تَأَلَّفَ: مُحَمَّدُ بْنُ شَاكِرِ الْكَتَّانِيِّ (ت: ٧٦٤هـ)، تَحْقِيقُ: د/ إِحْسَانُ عَبَّاسٍ (ط) بيروت ١٩٧٣ - ١٩٧٤م.

(حَرْفُ الْقَافِ)

- الْقَبَسُ فِي شَرْحِ مَوْطَأِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، لِلْإِمَامِ ابْنِ الْعَرَبِيِّ (مَفْصَّلٌ فِي مُقَدِّمَةِ تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمَوْطَأِ)
 - قَصْدُ السَّبِيلِ فِيمَا فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ مِنَ الدَّخِيلِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ فَضْلِ اللَّهِ الْمُحَبِّي (ت ١١١١هـ)،
 تَحْقِيقُ: عَثْمَانُ مُحَمَّدُ الصَّنِينِي، (ط) مكتبة التوبة، الرياض (١٤١٥هـ).
 - قَلَائِدُ الْعِقْيَانِ وَمَحَاسِنُ الْأَعْيَانِ، تَأَلَّفَ الْفَتْحُ بْنُ خَاقَانَ (ت ٥٢٨هـ)، تَحْقِيقُ: حَسِينُ يَوْسُفُ خَرْبُوشِ، (ط) مكتبة المنار، عمان (١٤٠٩هـ).

(حَرْفُ الْكَافِ)

- الْكَامِلُ فِي ضَعْفَاءِ الرَّجَالِ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ الْجُرْجَانِيِّ (ت ٣٦٥هـ)، (ط) دار الفكر بيروت (١٤٠٤هـ).
 - الْكَامِلُ فِي اللُّغَةِ وَالْأَدَبِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدِ الْمُبَرِّدِ (ت ٢٨٥هـ) تَحْقِيقُ مُحَمَّدُ الدَّالِي (ط) مؤسسة الرسالة (١٤٠٦هـ).
 - الْكِتَابُ لِسَبِيحِهِ (ط) بولاق (١٣١٦هـ).
 - كَشْفُ الطُّنُونِ، تَأَلَّفَ حَاجِي خَلِيفَةَ (كَاتِبُ جَلْبِي) اسْتَانْبُولِ (١٣٦٠هـ).
 - كَشْفُ النُّقَابِ عَنِ الْأَسْمَاءِ وَالْأَلْقَابِ، تَأَلَّفَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْجَوْزِيِّ (ت ٥٩٧هـ)،
 تَحْقِيقُ: د/ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رَاجِي الصَّاعِدِيِّ، (ط) دار السلام، الرياض (١٩٩٣م).
 - الْكَشْفُ عَنْ وُجُوهِ الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ وَعِلْمِهَا، تَأَلَّفَ مَكِّيُّ بْنُ أَبِي طَالِبِ الْفَيْرَاوَنِيِّ (ت ٤٣٨هـ)
 تَحْقِيقُ: مُحِبِّي الدِّينِ رَمَضَانَ، (ط) مجمع اللغة العربية بدمشق (١٣٩٤هـ).

(حَرْفُ اللَّامِ)

- اللَّالِي فِي شَرْحِ الْأَمَالِي، تَأَلَّفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبِي عَبْدِ الْبَكْرِ (ت ٤٨٧هـ)، تَحْقِيقُ: عبدالعزيز الميمني الراجكوتي (ط) لجنة التأليف والترجمة والنشر - القاهرة (١٣٥٤هـ).
- لِسَانُ الْعَرَبِ، جَمَعَ مُحَمَّدُ بْنُ مَنْظُورِ الْإِفْرِيْقِيِّ (ت ٧١١هـ)، (ط) دار صادر - بيروت (١٩٦٨م).
- لِسَانُ الْمِيزَانِ، تَأَلَّفَ الْحَافِظُ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ حَجْرِ الْعَسْقَلَانِيِّ (ت ٨٥٢هـ)، (ط) دائر المعارف العثمانية - الهند (١٣٣٠هـ).

(حَرْفُ الْمِيمِ)

- الْمُؤَلَّفُ وَالْمُخْتَلَفُ، تَأَلَّفَ الْحَسَنُ بْنُ بَشْرِ الْأَمْدِيِّ (ت ٣٧٠هـ)، تَحْقِيقُ: عبدالستار فراج، (ط) الحلبي بمصر سنة (١٣٨١هـ).
- مُؤَلَّفِ الْقَبَائِلِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ حَبِيبِ الْبَغْدَادِيِّ (ت ٢٤٥هـ)، تَحْقِيقُ: الشيخ حمد الجاسر، (ط) النادي الأدبي في الرياض (١٤٠٠هـ).
- مَا اتَّفَقَ لَفْظُهُ وَاخْتَلَفَ مَعْنَاهُ، ج (١)، تَأَلَّفَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي مُحَمَّدِ الْيَزِيدِيِّ (ت ٢٢٥هـ)، تَحْقِيقُ: د/ عبدالرحمن بن سليمان العثيمين، (ط) بيروت سنة (١٤٠٧هـ).
- مَا اتَّفَقَ لَفْظُهُ وَاخْتَلَفَ مَعْنَاهُ، تَأَلَّفَ هَبَةُ اللَّهِ بْنِ الشَّجَرِيِّ (ت ٥٤٢هـ)، تَحْقِيقُ: عطية رزق، (ط) النشرات الإسلامية جمعية المستشرقين الألمان - بيروت (١٤١٣هـ).
- الْمُثَلَّثُ، تَأَلَّفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ السَّيِّدِ الْبَطْلِيِّسِي، تَحْقِيقُ: صلاح مهدي علي الفرطوسي (ت ٥٢١هـ)، (ط) بغداد، دار الرشيد (١٩٨١م).
- الْمُثْنِيُّ، تَأَلَّفَ أَبِي الطَّيِّبِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، الْحَلَبِيِّ الْلُغَوِيِّ (ت ٣٥١هـ)، تَحْقِيقُ: عزة حسن، (ط) دمشق (١٩٦٠م).
- مَجَازُ الْقُرْآنِ، تَأَلَّفَ أَبِي عُبَيْدَةَ مَعْمَرُ بْنُ الْمُثْنِيِّ التَّمِيمِيِّ (ت ٢١٠هـ)، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ فُؤَادِ سزكين، (ط) السَّعَادَةُ - الْقَاهِرَةُ (١٣٧٤هـ).
- الْمَجَالِسُ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى ثَعْلَبِ (ت ٢٩٢هـ)، تَحْقِيقُ: عبدالسلام هارون، (ط) دار المعارف بمصر (١٣٨٠هـ).
- مَجَالِسُ الْعُلَمَاءِ، تَأَلَّفَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقِ الرَّجَاجِيِّ (ت ٣٣٧هـ)، تَحْقِيقُ: عبدالسلام مُحَمَّدُ هَارُونَ، (ط) وزارة الإعلام الكويتية (١٩٦٢م).
- مَجْمَعُ الْأَمْثَالِ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ الْمِيدَانِيِّ (ت ٥١٨هـ)، (ط) السَّعَادَةُ بِمِصْرَ (١٣٧٩هـ).

- المُجْمَلُ فِي اللُّغَةِ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ فَارَسِ الرَّازِيِّ (ت ٣٩٥هـ)، تَحْقِيقُ: زَهِيرِ عَبْدِالمَحْسَنِ سُلْطَانَ، (ط) مُؤَسَّسَةُ الرِّسَالَةِ - بِيروَت (١٤٠٤هـ).
- المَجْمُوعُ المَغِيثُ فِي غَرِيبِ القُرْآنِ وَالحَدِيثِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرِ المَدِينِيِّ الأَصْبَهَانِيِّ (ت ٥٨١هـ)، تَحْقِيقُ: عَبْدِالكَرِيمِ العَزْبَاوِيِّ، (ط) مَرَكزُ البَحْثِ العِلْمِيِّ بِجَامِعَةِ أُمِّ القُرَى بِمَكَّة المَكْرَمَةِ (١٤٠٦هـ).
- المُحَبَّرُ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ حَبِيبِ البَغْدَادِيِّ (ت ٢٤٥هـ)، (ط) حِيدَرِ آبَاد (١٩٤٢م).
- المُحْتَسَبُ، تَأَلَّفَ عَثْمَانُ بْنُ جَنِيِّ، أَبِي الفَتْحِ (ت ٣٩٢هـ)، تَحْقِيقُ: عَلِيِّ النَجْدِيِّ . . . وَغِيره، (ط) المَجْلِسُ الأَعْلَى لِلشُّونِ الإِسْلَامِيَّةِ - القَاهِرَةِ (١٩٦٩م).
- المُحَرَّرُ الوَجِيزُ فِي تَفْسِيرِ الكِتَابِ العَزِيزِ، تَأَلَّفَ عَبْدِالحَقِّ بْنُ عَطِيَةِ الإِسْبِيلِيِّ الأَنْدَلِسِيِّ (ت ٥٤١هـ)، (ط) قَطْر (١٣٩٨ - ١٤١٢هـ).
- المُحْكَمُ وَالمُحِيطُ الأَعْظَمُ، تَأَلَّفَ عَلِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سِيدَةِ الأَنْدَلِسِيِّ (ت ٤٥٨هـ)، (ط) مَعهَدُ المَخْطُوطَاتِ العَرَبِيَّةِ - القَاهِرَةِ (١٠-١) (١٩٥٨ - ١٩٩٨م).
- مُخْتَصَرُ العَيْنِ، تَأَلَّفَ أَبِي بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ الحَسَنِ الرُّبَيْدِيِّ (ت ٣٧٩هـ)، تَحْقِيقُ: نُورِ حَامِدِ الشاذلي، (ط) عَالَمِ الكُتُبِ - بِيروَت (١٤١٧هـ).
- المُخَصَّصُ، تَأَلَّفَ عَلِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سِيدَةِ الأَنْدَلِسِيِّ (ت ٤٥٨هـ)، (ط) المَكْتَبُ التِّجَارِيِّ - بِيروَت، مَصُورٌ عَنِ (ط) بُولاق (١٣١٨هـ).
- مَرَأَةُ الجِنَانِ وَعَبْرَةُ اليَقْظَانِ، تَأَلَّفَ عَبْدِاللهِ بْنِ سَعْدِ اليَافِعِيِّ (ت ٧٦٨هـ)، (ط) بِيروَت - لِبْنَانَ (١٣٩٠هـ).
- مَرَاتِبُ النُّحُوِيِّينَ، تَأَلَّفَ: أَبِي الطَّيِّبِ عَبْدِالوَاحِدِ بْنِ عَلِيِّ اللُّغَوِيِّ (ت ٣٥١هـ) تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ أَبِي الفَضْلِ إِبرَاهِيمَ (ط) مِصرُ سَنَةِ ١٩٥٥م.
- المُرْصَعُ فِي الآبَاءِ وَالأُمَّهَاتِ . . .، تَأَلَّفَ المَبَارِكُ بْنُ مُحَمَّدِ، ابْنِ الأَثِيرِ (ت ٦٠٦هـ)، تَحْقِيقُ: د/ إِبرَاهِيمَ السَّامِرَائِيِّ، (ط) بَغْدَاد (١٩٧١م).
- مُرُوجُ الذَّهَبِ وَمَعَادِنُ الجَوْهَرِ، تَأَلَّفَ: أَبِي الحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ الحُسَيْنِ المَسْعُودِيِّ (ت: ٣٤٦هـ)، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ مَحْيِي الدِّينِ عَبْدِالحَمِيدِ (ط) السَّعَادَةُ بِمِصرُ سَنَةِ ١٩٥٨م.
- المُرْهَرُ فِي عُلُومِ اللُّغَةِ، تَأَلَّفَ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الشُّبُوطِيِّ (ت ٩١١هـ)، تَحْقِيقُ: جَادِ المُولِيِّ وَآخَرِينَ، (ط) الحَلِيبِيِّ بِمِصر.
- المُسْتَقْصَى فِي أَمْثَالِ العَرَبِ، مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو الرَّمْخَشَرِيِّ (ت ٥٣٨هـ)، (ط) حِيدَرِ آبَاد - الهِنْدِ

(١٩٦٢م).

- مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ عَلَى صِحَاحِ الْأَخْبَارِ، تَأَلِيفُ: الْقَاضِي عِيَاضِ بْنِ مُوسَى الْيَعْقُوبِيِّ (ت: ٥٤٤هـ) (ط) المكتبة العتيقة تونس، ودار التراث القاهرة.

- الْمَشُوفُ الْمُعَلِّمُ...، تَأَلِيفُ أَبِي الْبَقَاءِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْعُكْبَرِيِّ (ت ٦١٦هـ) تَحْقِيقُ: يَاسِينَ مُحَمَّدَ السَّوَّاسِ، (ط) مركز البحث العلمي، بجامعة أم القرى - مكة المكرمة (١٤٠٣هـ).

- الْمِصْبَاحُ الْمُنِيرُ، تَأَلِيفُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْفَيُّومِيِّ (ت ٧٧٠هـ)، (ط) البابي الحلبي بمصر.

- المعارف، تَأَلِيفُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمَ بْنِ قُتَيْبَةَ الدِّينُورِيِّ (ت ٢٧٦هـ) تَحْقِيقُ: د/ ثروت عكاشة، (ط) دار المعارف بمصر (١٩٦٩م).

- الْمَطْرِبُ مِنْ أَشْعَارِ أَهْلِ الْمَغْرِبِ، تَأَلِيفُ: أَبِي الْخَطَّابِ عُمَرَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ دِحْيَةَ (ت ٦٣٣هـ) تحقيق: إبراهيم الإبياري وآخرين (ط) القاهرة سنة ١٩٥٤م.

- مَعَانِي الْقُرْآنِ، تَأَلِيفُ سَعِيدِ بْنِ سَعْدَةَ أَبِي الْحَسَنِ الْأَخْفَشِ (ت ٢١٥هـ)، تَحْقِيقُ: د/ هدى قراعة، (ط) مكتبة الخانجي - القاهرة (١٤١١هـ).

- مَعَانِي الْقُرْآنِ، تَأَلِيفُ يَحْيَى بْنِ زِيَادِ الْفَرَّاءِ (ت ٢٠٧هـ)، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ النَّجَّارِ... وغيره، (ط)، القاهرة (١٩٥٥-١٩٧٢م).

- مَعَانِي الْقُرْآنِ وَإِعْرَابِهِ، تَأَلِيفُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ السَّرِيِّ الرَّجَاجِ (ت ٣١١هـ)، تَحْقِيقُ: عَبْدِ الْجَلِيلِ عَبْدِ شَلْبِيِّ، (ط) عالم الكتب، بيروت (١٤٠٨هـ).

- الْمَعَانِي الْكَبِيرُ، تَأَلِيفُ: أَبِي مُحَمَّدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمَ بْنِ قُتَيْبَةَ (ت: ٢٧٦هـ) (ط) حيدرآباد - الدكن - الهند ١٩٤٩م.

- مُعْجَمُ الْأَدْبَاءِ، تَأَلِيفُ يَاقُوتَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّؤُومِيِّ الْحَمَوِيِّ (ت ٦٢٦هـ)، (ط) دار المأمون بمصر سنة (١٩٣٦م)، و(ط) دار الغرب الإسلامي - بيروت (١٩٩٣م)، تَحْقِيقُ: د/ إحسان عباس.

- مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ، تَأَلِيفُ يَاقُوتَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّؤُومِيِّ الْحَمَوِيِّ (ت ٦٢٦هـ)، (ط) دار الكتب العلمية - بيروت سنة (١٤١٠هـ).

- مُعْجَمُ الشُّعْرَاءِ، تَأَلِيفُ: أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ عِمْرَانَ الْمَرْزِبَانِيِّ (ت: ٣٨٤هـ) تحقيق: عبدالستار أحمد فراج (ط) عيسى البابي الحلبي سنة ١٩٦٠م.

- الْمُعْجَمُ فِي أَصْحَابِ الْقَاضِي الْإِمَامِ أَبِي عَلِيٍّ الصَّدْفِيِّ، تَأَلِيفُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الْفُضَاعِيِّ (ابن الأبار) (ت ٦٥٨هـ)، (ط) في مدريد (١٨٨٥م).

- مُعْجَمُ مَا اسْتَعْجَمَ، تَأَلِيفُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَبِي عُبَيْدِ الْبَكْرِيِّ (ت ٤٨٧هـ)، تَحْقِيقُ: مصطفى

- السقا، (ط) لجنة التَّأْلِيف والترجمة والنشر، القاهرة (١٣٦٤هـ).
- المَعْرَبُ من الكَلَامِ الأَعْجَمِيِّ، تَأْلِيفُ محفوظ بن أحمد الجَوَالِيْقِيِّ (ت ٥٤٠هـ)، تَحْقِيقُ: الشيخ أحمد شاكر، (ط) دار الكتب المصرية (١٩٦٩م).
- مَعْرِفَةُ القُرَّاءِ الكبار، تَأْلِيفُ الحافظ مُحَمَّد بن أحمد الذَّهَبِيِّ (ت ٧٤٨هـ)، تَحْقِيقُ: د/ بشار عوَّاد معروف وآخرين، (ط) مؤسسة الرسالة - بيروت (١٤٠٤هـ).
- المَعَانِمِ المُطَابَةِ في مَعَالِمِ طابَةِ (المَوَاضِعِ)، تَأْلِيفُ مُحَمَّد بن يعقُوب الفيروزآبادي (ت ٨١٧هـ)، تَحْقِيقُ: الشيخ حَمَدُ الجاسر، (ط) (١٣٨٩هـ).
- المُفَضَّلِيَّاتِ، جَمْعُ المُفَضَّلِ بن مُحَمَّد الضَّبِّي (ت ١٧٨هـ تقريبًا) تَحْقِيقُ: الشيخ أحمد شاكر، وعبد السَّلام هارون، (ط) دار المعارف بمصر (١٩٦٤م).
- مَقَانِيسُ اللُّغَةِ، تَأْلِيفُ أحمد بن فارس بن زكريا الرازي (ت ٣٩٥هـ)، تَحْقِيقُ: عبد السلام هارون، (ط) الحلبي بمصر سنة (١٣٦٩هـ).
- المُقْتَضَبُ من جَمَهْرَةِ النَّسَبِ، تَأْلِيفُ ياقوت بن عبد الله الحَمَوِيِّ الرُّومِيِّ (ت ٦٢٦هـ)، تَحْقِيقُ: د/ ناجي حسن، (ط) الدار العربية، بيروت (١٩٨٧م).
- المُقْتَضَبُ، تَأْلِيفُ مُحَمَّد بن يزيد المُبَرِّد (ت ٢٨٥هـ)، تَحْقِيقُ: د/ محمد عبد الخالق عُضَيْمَةَ، (ط) المجلس الأعلى للشئون الإسلاميَّة سنة (١٤٨٥هـ).
- المَقْصُورُ والمَمْدُودُ، تَأْلِيفُ أحمد بن مُحَمَّد بن الوليد (ابن دلاد) (ت ٣٣٢هـ)، (ط) السعادة بمصر سنة (١٣٢٦هـ).
- المُنْتَظَمُ في تاريخ الملوك والأُمَمِ، تَأْلِيفُ عبد الرَّحمن بن علي بن الجَوَزِيِّ (ت ٥٩٧هـ)، (ط) حيدرآباد - الهند سنة (١٣٩٥هـ).
- المُنْصِفُ: تَأْلِيفُ أبي الفتح عثمان بن جني (ت: ٣٩٢هـ)، تحقيق: إبراهيم مصطفى وعبد الله أمين (ط) مصر سنة ١٩٥٤ - ١٩٦٠م.
- المَنْقُوصُ والمَمْدُودُ، تَأْلِيفُ: أبي زكريا يحيى بن زياد الفراء (ت: ٢٠٧هـ)، تحقيق: عبدالعزيز الميمني (ط) دار المعارف بمصر ١٩٦٧م. وتحقيق: ماجد الذَّهَبِيِّ - مؤسسة الرسالة - بيروت سنة ١٩٨٣م.
- المُنَمَّقُ، تَأْلِيفُ: مُحَمَّد بن حَبِيب البغدادي (ت: ٢٤٥هـ) (ط) حيدرآباد - الدكن - الهند سنة ١٩٦٤م.
- مَنْ اسْمُهُ عَمْرٍو من الشعراء، تَأْلِيفُ: مُحَمَّد بن داود بن الجَرَّاح (ت ٢٩٦هـ)، تَحْقِيقُ:

- د/ عبدالعزيز بن ناصر المانع (ط) مكتبة الخانجي - القاهرة (١٤١٢هـ).
- المُنْتَقَى فِي شَرْحِ الْمُوطَأِ، تَأَلَّفَ أَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (مذكور في مقدمة تفسير غريب الموطأ).
- مِئْخَ الْمَدْحِ (شُعْرَاءُ الصَّحَابَةِ مِمَّنْ مَدَحَ النَّبِيَّ ﷺ) تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَيِّدِ النَّاسِ (ت ٧٣٢هـ)، تَحْقِيقٌ: عَفْتٌ وَصَالٌ حَمْزَةٌ، (ط) دار الفكر - دمشق (١٤٠٧هـ).
- الْمُوطَأُ (رواية سويد)، تَحْقِيقٌ: عَبْدِ الْمَجِيدِ تَرْكِي، (ط) دار الغرب الإسلامي سنة (١٩٩٤م).
- الْمُوطَأُ (رواية أبي مُصْعَبٍ) تَحْقِيقٌ: د/ بشار عواد معروف، ومحمود مُحَمَّدُ خَلِيل، (ط) مؤسسة الرسالة، بيروت (١٤١٢هـ).
- الْمُوطَأُ (رواية مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ)، (ط) دار القلم - بيروت.
- الْمُوطَأُ (رواية يحيى) تصحيح وترقيم مُحَمَّدُ فُوَادُ عَبْدِ الْبَاقِي، (ط) الحلبي بمصر (١٣٧٠هـ).
- مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ فِي نَقْدِ الرَّجَالِ، تَأَلَّفَ الْحَافِظُ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ شَمْسِ الدِّينِ الذَّهَبِيِّ (ت ٧٤٨هـ)، تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدُ عَلِي الْبِجَاوِي، (ط) الحلبي بمصر (١٣٨٢هـ).

(حَرْفُ النُّونِ)

- النَّاسِخُ وَالْمَنْسُوخُ، تَأَلَّفَ: أَبِي جَعْفَرِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلِ النَّحَّاسِ (ت: ٣٣٨هـ) تحقيق: د/ سليمان بن إبراهيم اللاحم (ط) مؤسسة الرسالة - بيروت ١٩٩١م.
- النَّبَاتُ، تَأَلَّفَ أَبِي حَنِيفَةَ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الدِّيْنَورِيِّ (ت ٢٨٢هـ)، تحقيق: برنهار دلقين، (ط) النشرات الإسلامية (١٣٩٤هـ).
- النَّجُومُ الزَّاهِرَةُ فِي تَارِيخِ مِصْرَ وَالْقَاهِرَةِ، تَأَلَّفَ: يَوْسُفُ بْنُ تَغْرِي بَرْدِي (ت: ٨٧٤هـ)، (ط) دار الكتب بمصر سنة ١٣٧٥هـ.
- نَزْهَةُ الْأَلْبَابِ فِي الْأَلْقَابِ، تَأَلَّفَ الْحَافِظُ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ حَجَرِ الْعَسْقَلَانِيِّ (ت ٨٥٢هـ)، تَحْقِيقٌ: عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدِ السُّدَيْرِيِّ، (ط) مكتبة الرشد - الرياض سنة (١٤٠٩هـ).
- النَّشْرُ فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ، تَأَلَّفَ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْجَزْرِيِّ (ت: ٨٣٣هـ) (ط) مصر المكتبة التجارية الكبرى.
- نَفْحُ الطَّيْبِ مِنْ غُصْنِ الْأَنْدَلُسِ الرَّطِيبِ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ الْمَقْرِيِّ (ت ١٠٤١هـ)، تَحْقِيقٌ: د/ إِحْسَانُ عَبَّاسٍ (ط) دار صادر - بيروت (١٣٨٨هـ).
- النَّقَائِضُ، تَأَلَّفَ أَبِي عُبَيْدَةَ مَعْمَرِ بْنِ الْمُثَنَّى التَّمِيمِيِّ (ت ٢١٠هـ)، تَحْقِيقٌ: بِيغْن، (ط) لندن (١٩٠٥م).
- الْكُكْتُ عَلَى كِتَابِ سَيُوبِيهِ، تَأَلَّفَ يَوْسُفُ بْنُ سُلَيْمَانَ الشَّنْتَمَرِيِّ الْأَعْلَمِ (ت ٤٧٦هـ)، تَحْقِيقٌ:

- زهير عبدالمحسن سلطان (ط) معهد المخطوطات العربية بالكويت (١٤٠٧هـ).
- نَكْتُ الهَمِيَانِ فِي نَكْتِ العمِيَانِ، تَأَلَّفَ صَلَاحُ الدِّينِ خَلِيلُ بْنُ أَبِيكَ الصَّفَدِيِّ (ت ٧٦٤هـ)، طبع أحمد زكي بك - الجمالية بمصر (١٣٢٩هـ).
- النَّهَائِيَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ، تَأَلَّفَ الْمُبَارِكُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ابْنُ الْأَثِيرِ (ت ٦٠٦هـ)، تَحْقِيقُ: محمود، الطَّنَاحِي، (ط) الحلبي بمصر (١٩٦٣ - ١٩٦٥م).
- النَّوَادِرُ، تَأَلَّفَ أَبِي زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ (ت ٢١٤هـ تقريبًا)، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ عَبْدِ الْقَادِرِ أَحْمَدُ، (ط) دار الشروق، بيروت (١٤٠١هـ).

(حَرْفُ الْوَاوِ)

- وَهَجُ الْجَمْرِ فِي تَحْرِيمِ الْخَمْرِ، تَأَلَّفَ عَمْرُ بْنُ حَسَنِ بْنِ دَحِيَّةَ (ت ٦٣٣هـ) (مخطوط).
- وَفَاءُ الْوَفَاءِ بِأَخْبَارِ دَارِ الْمُصْطَفَى، تَأَلَّفَ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ السَّمُودِيِّ (ت ٩١١هـ)، (ط) إحياء التراث العربي - بيروت (١٣٩٣هـ) (مصور) عن تَحْقِيقِ مُحَمَّدِ مَحْيِيِّ الدِّينِ عَبْدِ الْحَمِيدِ.
- وَفَيَاتُ الْأَعْيَانِ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَلْكَانَ (ت ٦٨١هـ)، تَحْقِيقُ: د/ إْحْسَانُ عَبَّاسُ، (ط) دار صادر - بيروت (١٣٩٧هـ).
- الْوَأْفِي بِالْوَفِيَّاتِ، خَلِيلُ بْنُ أَبِيكَ الصَّفَدِيِّ (ت ٧٦٤هـ)، (ط) النشرات الإسلامية - جمعية المُسْتَشْرِقِينَ الْأَلْمَانِ (أجزاء منه).
- وَقَعَةُ صَبَّيْنِ، تَأَلَّفَ: نَصْرُ بْنُ مُزَاحِمِ الْمَنْقَرِيِّ (ت: ٢١٢هـ)، تَحْقِيقُ: عَبْدِ السَّلَامِ مُحَمَّدُ هَلْرُونُ (ط) مطبعة الخانجي بمصر.
- الْوَلَاةُ وَالْقُضَاءُ، تَأَلَّفَ: مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ الْكِنْدِيِّ (ت: ٣٥٥هـ) (ط) بيروت سنة ١٩٠٨م.

١٥ - فهرس الموضوعات

٥	أولاً (المقدمة)
	الفصل الأول: (مؤلف الكتاب)
٧	- اسمه ونسبه
١٢	- مولده
١٤	- أسرته
٢١	- تعلمه وأشهر شيوخه
٢٧	- تصدره للتدريس وأشهر تلاميذه
٣٥	- توليه القضاء
٣٨	- الوقشي في (طليطلة)
٣٩	- الوقشي في (بلنسية)
٤٢	- الوقشي في (دانية)
٤٣	- هل ولي قضاء (طليطلة) و(دانية)
٤٣	- وفاته
٤٤	- آثاره (أشعاره - ومؤلفاته)
٤٤	أ - أشعاره
٤٧	ب - مؤلفاته
٦٠	- أقوال العلماء فيه
٦٣	- طرائفه وملحه
٦٣	- اتهامه بالاعتزال
	الفصل الثاني (دراسة الكتاب)
٦٣	- موضوع الكتاب
٧١	- عنوانه
٧٢	- نسبه إلى المؤلف

٨٠	- منهج المؤلف في الكتاب
٨٤	- رده على العلماء
٨٧	- شواهد
٨٩	- مصادر
٩٢	- وصف النسخة الخطية
٩٤	- عملي في التحقيق
	ثانياً: (النصُ المُحقَّق) (الجزءُ الأوَّل)
٥٠-٣	كتاب (وقوت الصلاة)
٣	- وقوت الصلاة
١٩	- اشتقاق الصلوات
٢٤	- وقت الجمعة
٣٠	- ماجاء في دلوك الشمس
٣٢	- جامع الوقت
٣٦	- التَّوْمُ عن الصلاة
٤٣	- النَّهْيُ عن الصلاة بالهاجرة
٤٨	- النَّهْيُ عن دُخُولِ المسجدِ بِريحِ الثُّومِ
١١٠-٥١	كتاب (الطَّهارة)
٥١	- العَمَلُ في الوُضوءِ
٦٢	- وَضوءُ النَّائمِ إِذَا قامَ إِلى الصَّلَاةِ
٦٥	- الطَّهُّورُ لِلوُضوءِ
٦٧	- مَا لَا يَجِبُ منه الوُضوءُ
٦٧	- تركُ الوُضوءِ مِمَّا مسَّتِ النَّارُ
٦٨	- جامعُ الوُضوءِ
٨٠	- العَمَلُ في الرُّعافِ
٨٤	- الرُّخْصَةُ في تركِ الوُضوءِ مِنَ المَذْيِ
٨٨	- العَمَلُ في غُسلِ الجَنَابَةِ

٩٢	-وَأَجِبُ الْغُسْلِ إِذَا تَقَى الْخِتَانَانَ
٩٦	-إِعَادَةُ الْجُنْبِ الصَّلَاةِ
٩٩	-النِّيَّمُ
١٠٥	-المُسْتَحَاضَةُ
١٠٨	-مَاجَاءٌ فِي السَّوَاكِ
١٤٧-١١١	كِتَابُ (الصَّلَاةِ)
١١١	-مَاجَاءٌ فِي النَّدَاءِ لِلصَّلَاةِ
١١٧	-اِفْتِتَاحُ الصَّلَاةِ
١٢٩	-الْعَمَلُ فِي الْجُلُوسِ فِي الصَّلَاةِ
١٣٢	-التَّشَهُدُ فِي الصَّلَاةِ
١٤٠	-مَا يَفْعَلُ مَنْ سَلَّمَ مِنْ رَكَعَتَيْنِ
١٤٠	-إِتِمَامُ الْمُصَلِّي مَا ذَكَرَ إِنْ شَكَ فِي صَلَاتِهِ
١٤٠	-مَنْ قَامَ بَعْدَ الإِتِمَامِ أَوْ فِي الرِّكَعَتَيْنِ
١٤١	-النَّظَرُ فِي الصَّلَاةِ إِلَى مَا يُشْغَلُ عَنْهَا
١٥٠-١٤٨	كِتَابُ (السَّهْوِ)
١٤٩	-الْعَمَلُ فِي السَّهْوِ
١٦٨-١٥١	كِتَابُ (الْجُمُعَةِ)
١٥١	-الْعَمَلُ فِي غُسْلِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ
١٥٧	-مَاجَاءٌ فِي الإِنْصَاتِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ
١٥٨	-مَا جَاءَ فِي السَّعْيِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ
١٦١	-مَا جَاءَ فِي السَّاعَةِ الَّتِي فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ
١٦٥	-الْهَيْئَةُ وَتَحْطِي الرِّقَابِ
١٧٢-١٦٩	كِتَابُ (الصَّلَاةِ فِي رَمَضَانَ)
١٦٩	-التَّرْغِيبُ فِي الصَّلَاةِ فِي رَمَضَانَ
١٨٠-١٧٣	كِتَابُ (صَلَاةِ اللَّيْلِ)
١٧٣	-مَا جَاءَ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ

- ١٧٩ - في الأمر بالوتر
- ١٨٦- ١٨١ كتاب (صلاة الجماعة)
- ١٨١ - فضل الجماعة على صلاة الفرد
- ١٨٢ - ما جاء في العتمة والصبح
- ١٨٣ - صلاة الإمام وهو جالس
- ١٨٣ - الصلاة الوسطى
- ٢٠٨- ١٨٧ كتاب (قصر الصلاة في السفر)
- ١٨٧ - الجمع بين الصلاتين في الحضر والسفر
- ١٨٧ - ما يجب فيه قصر الصلاة
- ١٩١ - صلاة الضحى
- ١٩٢ - الرخصة في المرور بين يدي المصلي
- ١٩٣ - مسح الحصى في الصلاة
- ١٩٤ - وضع اليدين إحداهما على الأخرى في الصلاة
- ١٩٦ - القنوت في الصبح
- ١٩٩ - العمل في جامع الصلاة
- ٢٠١ - جامع الصلاة
- ٢٠٥ - جامع الترغيب في الصلاة
- ٢١٢- ٢٠٩ كتاب (العيدين)
- ٢٠٩ - الأمر بالصلاة قبل الخطبة في العيدين
- ٢١٦- ٢١٣ كتاب (صلاة الخوف)
- ٢١٣ - صلاة الخوف
- ٢٢٦- ٢١٧ كتاب (صلاة الكسوف)
- ٢١٧ - العمل في كسوف الشمس
- ٢٢٣ - ما جاء في صلاة الكسوف
- ٢٣٣- ٢٢٧ كتاب (الاستسقاء)
- ٢٢٧ - ما جاء في الاستسقاء

٢٢٨	- الاستمطار بالنجوم
٢٣٦-٢٢٣	كتاب (القِبْلَة)
٢٢٣	- النَّهْيُ عن استقبال القِبْلَة والإنسان على حاجته
٢٣٤	- الرُّخْصَةُ في استقبال القِبْلَة لِوَلٍ أو غَائِطٍ
٢٣٤	- النَّهْيُ عن البُصَاق في القِبْلَة
٢٤٦-٢٣٧	كتاب (القرآن)
٢٣٧	- ما جاء في القرآن
٢٤١	- ما جاء في الدعاء
٢٧٠-٢٤٧	كتاب (الجنائز)
٢٤٧	- غُسل الميِّتِ
٢٤٨	- ما جاء في كفن الميِّتِ
٢٥٠	- المشيُّ أمام الجنائز
٢٥٣	- النَّهْيُ عن أن يتبع الجنازة بنارٍ
٢٥٣	- التَّكْبِيرُ على الجنائز
٢٥٥	- الصَّلَاةُ على الجنائز في المسجد
٢٥٧	- جامعُ الصَّلَاةِ على الجنائز
٢٦٠	- ما جاء في دفن الميِّتِ
٢٦٠	- الوُقُوفُ للجنائزِ والجُلُوسُ على المقابر
٢٦٠	- النَّهْيُ عن البُكَاءِ على الميِّتِ
٢٦٤	- جامعُ الحِسْبَةِ في المُصِيبَةِ
٢٦٥	- ما جاء في الاخْتِفَاءِ
٢٦٧	- جامعُ الجنائزِ
٣٠٠-٢٧١	ومن كتاب (الرَّكَاة)
٢٧١	- ما تجبُّ فيه الرِّكَاةُ
٢٧٥	- زكاةُ المَعَادِنِ
٢٧٨	- ما جاء في الكنزِ

٢٧٨	- صدقة الماشية
٢٧٩	- ما جاء في صدقة البقر
٢٨١	- صدقة الخلطاء
١٨١	- ما يعتدُّ به من السَّخْلِ في الصدقة
٢٨٥	- آخِذُ الصَّدَقَةِ ومن يجوز له أخذها
٢٩٠	- زكَاةُ مَا يُخْرَصُ من ثَمَارِ النَّخِيلِ والأَعْنَابِ
٢٩٤	- ما لا زكَاةَ فيه من الثَّمَارِ
٢٩٤	- ما لا زكَاةَ فيه من الفَوَاكِه
٣٢٠-٣٠١	ومن كتاب (الصَّيَام)
٣٠١	- ما جاء في الرُّخْصَةِ في القِبْلَةِ للصَّائِمِ
٣٠١	- ما جاء في التَّشْدِيدِ في القِبْلَةِ للصَّائِمِ
٣٠٥	- ما جاء في صِيَامِ السَّفَرِ
٣٠٩	- كَفَّارَةُ مَنْ أَفْطَرَ في رَمَضَانَ
٣١١	- صِيَامُ يَوْمِ عَاشُورَاءَ
٣١٢	- ما جاء في قِضَاءِ رَمَضَانَ والكَفَّارَاتِ
٣١٤	- قِضَاءُ التَّطَوُّعِ
٣١٦	- فِدْيَةُ مَنْ أَفْطَرَ في رَمَضَانَ من عِلَّةٍ
٣١٦	- جَامِعُ قِضَاءِ رَمَضَانَ
٣١٧	- جَامِعُ الصَّيَامِ
٣٢٦-٣٢١	ومن كتاب (الاعتكاف)
٣٢١	- قِضَاءُ الْعِتْكَافِ
٣٢٣	- مَا جَاءَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ
٣٣٤-٣٢٧	من كتاب (النَّذُورِ)
٣٢٧	- مَا يَجِبُ مِنَ النَّذُورِ فِي الْمَشِيِّ
٣٢٨	- فِيمَنْ نَذَرَ مَشِيًّا إِلَى بَيْتِ اللَّهِ فَعَجَزَ
٣٢٩	- اللَّغْوُ فِي الْيَمِينِ

٣٣١	- العَمَلُ فِي كِفَارَةِ الْيَمِينِ
٣٥٢-٣٣٣	ومن كتاب (الجهاد)
٣٣٣	- التَّرْغِيبُ فِي الْجِهَادِ
٣٣٦	- التَّهْيِئَةُ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ فِي الْغَزْوِ
٣٣٨	- مَا جَاءَ فِي الْوَفَاءِ بِالْأَمَانِ
٣٣٦	- جَامِعُ النَّقْلِ فِي الْغَزْوِ
٣٣٩	- مَا يَرُدُّ قَبْلَ أَنْ يَقَعَ الْقَسَمُ مِمَّا أَصَابَ الْعَدُوَّ
٣٤٠	- مَا جَاءَ فِي السَّلْبِ فِي النَّقْلِ
٣٤٢	- مَا جَاءَ فِي الْغُلُولِ
٣٤٦	- الشُّهْدَاءُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
٣٤٧	- مَا يَكْرَهُ مِنَ الشَّيْءِ يُجْعَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
٣٤٨	- مَا جَاءَ فِي الْخَيْلِ وَالْمُسَابَقَةِ بَيْنَهَا وَالتَّقَمَّةِ فِي الْغَزْوِ
٣٥٢	- الدَّفْنُ فِي قَبْرِ مَنْ ضَرُورَةٌ . . .
٤١٢-٣٥٣	ومن كتاب (الحج)
٣٥٣	- غُسْلُ الْمُحْرَمِ
٣٥٥	- مَا يُنْهَى عَنْ مَنْ لَبَسَ الثِّيَابَ فِي الْإِحْرَامِ
٣٥٨	- تَخْمِيرُ الْمُحْرَمِ وَجْهَهُ
٣٦١	- مَوَاقِيتُ الْإِهْلَالِ
٣٦١	- الْعَمَلُ فِي الْإِهْلَالِ
٣٦٥	- الْقِرَاءَةُ فِي الْحَجِّ
٣٦٨	- جَامِعُ مَا جَاءَ فِي الْعُمْرَةِ
٣٦٩	- مَا يَجُوزُ لِلْمُحْرَمِ أَكْلُهُ مِنَ الصَّيْدِ
٣٧٢	- مَا لَا يَحِلُّ لِلْمُحْرَمِ أَكْلُهُ مِنَ الصَّيْدِ
٣٧٣	- مَا يَجُوزُ لِلْمُحْرَمِ أَنْ يَفْعَلَهُ
٣٧٤	- مَا جَاءَ فِي مَنْ أَحْصَرَ بِغَيْرِ عَدُوٍّ
٣٧٥	- مَا جَاءَ فِي بِنَاءِ الْكَعْبَةِ

٣٧٥	- الرَّمْلُ فِي الطَّوَافِ
٣٧٧	- الاسْتِلاَمُ فِي الطَّوَافِ
٣٧٨	- ودَاعُ البَيْتِ
٣٨٠	- جَامِعُ الطَّوَافِ
٣٨١	- جَامِعُ السَّعْيِ
٣٨٢	- صِيَامُ يَوْمِ عَرَفَةَ
٣٨٣	- مَا يَجُوزُ مِنَ الهَدْيِ
٣٨٤	- العَمَلُ فِي الهَدْيِ حِينَ يُسَاقُ
٣٨٥	- العَمَلُ فِي الهَدْيِ إِذَا عَطِبَ أَوْ ضَلَّ
٣٨٦	- هَدْيِ المَحْرَمِ إِذَا أَصَابَ أَهْلَهُ
٣٨٦	- مِنْ أَصَابَ قَبْلَ أَنْ يَفِيضَ
٣٨٦	- جَامِعُ الهَدْيِ
٣٨٨	- الوُفُوفُ بِعَرَفَةَ وَالمُزْدَلِفَةَ
٣٩٤	- السَّيْرُ فِي الدَّفْعَةِ
٣٩٤	- الصَّلَاةُ فِي البَيْتِ وَقَصْرُ الصَّلَاةِ
٣٩٥	- تَكْبِيرُ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ
٣٩٧	- صَلَاةُ المُعْرَسِ وَالمُحْصَبِ
٣٩٨	- رَمِي الجِمَارِ
٣٩٩	- الرُّخْصَةُ فِي رَمِي الجِمَارِ
٣٩٩	- اِفَاضَةُ الحَائِضِ
٤٠٠	- فِدْيَةُ مَنْ أَصَابَ مِنَ الطَّيْرِ وَالوَحْشِ
٤٠٤	- فِدْيَةُ مَنْ حَلَقَ قَبْلَ التَّنْحِرِ
٤٠٦	- جَامِعُ الحَجِّ
٤٠٩	- حَجُّ المَرْأَةِ بِغَيْرِ مَحْرَمٍ
		(الجزء الثاني)
٢٦-٢	كتاب (النكاح)

٣	- مَا جَاءَ فِي الْخِطْبَةِ
٥	- اسْتِئْذَانُ الْبَكَرِ وَالْأَيْمِ فِي أَنْفُسِهِمَا
٦	- مَا جَاءَ فِي الصَّدَاقِ وَالْحَبَاءِ
٩	- نِكَاحُ الْمُحَلَّلِ وَمَا أَشْبَهُهُ
١١	- جَامِعُ مَا لَا يَجُوزُ مِنَ النِّكَاحِ
١٢	- النَّهْيُ عَنْ أَنْ يُصِيبَ الرَّجُلُ أُمَّةً كَانَتْ لِأَبِيهِ
١٣	- نِكَاحُ الْمُتَمَتِّعَةِ
١٧	- نِكَاحُ الْمُشْرِكِ إِذَا أَسْلَمَتْ زَوْجَتُهُ
٢١	- مَا جَاءَ فِي الْوَلِيْمَةِ
٢٤	- جَامِعُ النِّكَاحِ
٦٢-٢٧	- كِتَابُ (الطَّلَاقِ)
٢٧	- مَا جَاءَ فِي الْبَيْتَةِ
٢٨	- مَا جَاءَ فِي الْخَلِيَّةِ وَالْبَرِيَّةِ
٢٨	- مَا لَا يَبِينُ مِنَ التَّمْلِيكِ
٣٢	- الْإِيْتَاءُ
٣٣	- الظُّهَارُ
٣٦	- مَا جَاءَ فِي الْخِيَارِ
٣٧	- مَا جَاءَ فِي الْخُلْعِ
٤٠	- طَلَاقُ الْمُخْتَلَعَةِ
٤١	- مَا جَاءَ فِي اللَّعَانِ
٤٣	- طَلَاقُ الْبَكَرِ
٤٤	- عِدَّةُ الَّتِي تَفْقِدُ زَوْجَهَا
٤٦	- مَا جَاءَ فِي نَفَقَةِ الْمُطَلَّقَةِ
٤٨	- مَا جَاءَ فِي الْحَكَمَيْنِ
٤٩	- عِدَّةُ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا
٥٠	- مَقَامُ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا فِي بَيْتِهَا

٥٢	- ما جاء في العزل
٥٦	- ما جاء في الإحداد
٦٦- ٦٣	كتاب (الرّضاعة)
٦٣	- رضاعة الصّغير
٦٥	- ما جاء في الرّضاعة بعد الكبر
٦٥	- جامع ما جاء في الرّضاعة
٧٦- ٦٧	كتاب (المكاتب)
٦٧	- الحماله في الكتابه
٦٨	- القطاعه في الكتابه
٦٩	- جراح المكاتب
٧٣	- ميراث المكاتب إذا عتق
٧٤	- الوصيه في المكاتب
٧٨- ٧٧	كتاب (المُدَبَّر)
٧٧	- جراح المُدبّر
٧٧	- ما جاء في جراح أمّ الولد
٩٠- ٧٩	ومن كتاب (العقيق)
٧٩	- من أعتق شركاً في مملوك
٨٠	- صفة القرعة في العبيد
٨١	- من أعتق رقيقاً لا يملك مالا غيرهم
٨٤	- عتق أمّهات الأولاد
٨٦	- مصير الولاء لمن أعتق
١٥٤- ٩١	كتاب (البيع)
٩١	- ما جاء في العربان
٩٤	- ما جاء في مال المملوك
٩٦	- ما جاء في العهدة
٩٧	- العيب في الرقيق

- ٩٩ ما يُفعلُ في الرِّيدَةِ إِذَا بِيَعْتُ
- ٩٩ ما جَاءَ فِي ثَمَرِ النَّخْلِ يُبَاعُ أَصْلُهُ
- ١٠٣ النَّهْيُ عَنِ بَيْعِ الثَّمَارِ حَتَّى يَنْدُو صَلَاحُهَا
- ١٠٦ ما جَاءَ فِي بَيْعِ العَرِيَّةِ
- ١٠٨ الجَائِحَةُ فِي بَيْعِ الثَّمَارِ وَالزَّرْعِ
- ١٠٨ ما يَكْرَهُ مِنْ بَيْعِ التَّمْرِ
- ١١٠ ما جَاءَ فِي المُرَابَنَةِ وَالْمَحَاقِلَةِ
- ١١٣ جَامِعُ بَيْعِ الثَّمْرِ
- ١١٩ بَيْعُ الذَّبِّ بِالْفِضَّةِ تَبْرًا وَعَيْنًا
- ١٢١ ما جَاءَ فِي الصَّرْفِ
- ١٢٢ المُرَاطَلَةُ
- ١٢٤ السَّلْفَةُ فِي الطَّعَامِ
- ١٢٥ بَيْعُ الطَّعَامِ بِالطَّعَامِ لَا فَضْلَ بَيْنَهُمَا
- ١٢٥ ما يَجُوزُ مِنْ بَيْعِ الحَيَوَانِ
- ١٢٦ العَيْنَةُ وَمَا أَشْبَهَهَا
- ١٢٦ الحِكْرَةُ وَالتَّرْبُصُ
- ١٢٧ ما لَا يَجُوزُ مِنْ بَيْعِ الحَيَوَانِ
- ١٣٠ ما جَاءَ فِي ثَمَنِ الكَلْبِ
- ١٣٢ السَّلْفُ وَبَيْعُ العُرُوضِ بَعْضُهَا بَعْضًا
- ١٣٦ السَّلْفُ فِي العُرُوضِ
- ١٣٧ بَيْعُ الثُّحَاسِ وَالحَدِيدِ
- ١٣٩ النَّهْيُ عَنِ بَيْعَتَيْنِ فِي بَيْعَةٍ
- ١٣٩ بَيْعُ العَرَرِ
- ١٤٠ المُلَامَسَةُ وَالمُنَابَذَةُ
- ١٤٠ البَيْعُ عَلَى البَرْنَامِجِ
- ١٤١ بَيْعُ الحِجَارِ

- ١٤٤ - مَا جَاءَ فِي الرِّبَا فِي الدِّينِ
- ١٤٤ - جَامِعُ الدِّينِ وَالْحَوَالِ
- ١٤٦ - مَا جَاءَ فِي الشَّرَكَةِ وَالتَّوَلِيَةِ وَالْإِقَالَةِ
- ١٤٧ - مَا جَاءَ فِي إِفْلَاسِ الْغَرِيمِ
- ١٤٩ - مَا يَجُوزُ مِنَ السَّلْفِ
- ١٥٠ - مَا يُنْهَى عَنْهُ مِنَ الْمُسَاوَمَةِ وَالْمُبَايَعَةِ
- ١٥٢ - جَامِعُ الْبُيُوعِ
- ١٦٨-١٥٥ - كِتَابُ (الْقِرَاضِ)
- ١٦٠ - مَا جَاءَ فِي الْقِرَاضِ
- ١٦٥ - مَا لَا يَجُوزُ مِنَ الشَّرْطِ فِي الْقِرَاضِ
- ١٦٥ - التَّعَدِّي فِي الْقِرَاضِ
- ١٦٧ - مَا يَجُوزُ مِنَ التَّفَقُّهِ فِي الْقِرَاضِ
- ١٦٧ - الْمُحَاسَبَةُ فِي الْقِرَاضِ
- ١٧٦-١٦٩ - مِنْ كِتَابِ (الشُّفْعَةِ)
- ١٧٠ - مَا تَقَعُ فِيهِ الشُّفْعَةُ
- ١٧٢ - مَا لَا تَقَعُ فِيهِ الشُّفْعَةُ
- ٢٢٢-١٧٧ - وَمِنْ كِتَابِ (الْأَفْضِيَةِ)
- ١٧٧ - التَّرْغِيبُ فِي الْقَضَاءِ بِالْحَقِّ
- ١٧٩ - الشَّهَادَاتُ
- ١٨١ - الْقَضَاءُ فِي شَهَادَةِ الْمَحْدُودِ
- ١٨٢ - الْقَضَاءُ بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ
- ١٨٣ - مَا جَاءَ فِي شَهَادَةِ الصَّبِيَانِ
- ١٨٤ - مَا جَاءَ فِي الْحِنْتِ عَلَى مَنِّبَرِ النَّبِيِّ ﷺ
- ١٨٤ - مَا لَا يَجُوزُ مِنْ غَلَقِ الرَّهْنِ
- ١٨٧ - الْقَضَاءُ فِيمَنْ ارْتَدَّ عَنِ الْإِسْلَامِ
- ١٨٩ - الْقَضَاءُ فِيمَنْ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا

١٩٢	- القضاء في المَبُود
١٩٦	- القَضَاءُ بِالْحَاقِ الْوَلَدِ بِأَبِيهِ
٢٠٢	- القَضَاءُ فِي عِمَارَةِ الْمَوَاتِ
٢٠٤	- القَضَاءُ فِي الْمِيَاهِ
٢٠٥	- القَضَاءُ فِي الْمِرْفَقِ
٢٠٧	- القَضَاءُ فِي الضُّوَارِي وَالْحَرَيْسَةِ
٢٠٩	- القَضَاءُ فِيمَا يُعْطَى الْعَمَالُ
٢٠٩	- القضاء في الحَمَالَةِ وَالْحَوْلِ
٢١١	- القضاء فِيمَنْ ابْتَاعَ ثَوْبًا وَبِهِ عَيْبٌ
٢١٢	- مَا لَا يَجُوزُ مِنَ النَّخْلِ
٢١٥	- الاعتصامُ فِي الصَّدَقَةِ
٢١٦	- القَضَاءُ فِي الْعُمْرِى
٢١٨	- القَضَاءُ فِي اللَّقْطَةِ
٢١٨	- القضاء فِي اسْتِهْلَاكِ الْعَبْدِ اللَّقْطَةِ
٢٢١	- القَضَاءُ فِي الضُّوَالِ
٢٢١	- صَدَقَةُ الْحَيِّ لِلْمَيِّتِ
٢٢٨-٢٢٣	ومن كتاب (المساقاة)
٢٢٣	- ما جَاءَ فِي الْمَسَاقَاةِ
٢٢٧	- الشَّرْطُ فِي الرَّقِيقِ فِي الْمَسَاقَاةِ
٢٣٠-٢٢٩	ومن كتاب (كراء الأراضي)
٢٤٦-٢٣١	كتاب (الوصية)
٢٣١	- الأمرُ بِالْوَصِيَّةِ
٢٣٢	- الوصِيَّةُ فِي الثُّلْثِ لَا يَتَعَدَّى
٢٣٧	- أمرُ الْحَامِلِ وَالْمُرْضِعِ وَالَّذِي يَحْضُرُ الْقِتَالَ فِي أَمْوَالِهِمْ
٢٣٨	- ما جَاءَ فِي الْمُؤْنَتِ مِنَ الرِّجَالِ وَمَنْ أَحَقُّ بِالْوَلَدِ
٢٤٤	- جامعُ القَضَاءِ وَكَرَاهِيَتُهُ

٢٤٦	- ما جاءَ فيما أفسدَ العيِّدُ
٢٥٨-٢٤٧	كتاب (الحدود)
٢٤٧	- ما جاءَ في الرَّجمِ
٢٥٠	- الحدُّ في القَذْفِ والنَّقْيِ والتَّعْرِيضِ
٢٥٤	- ما لاحدٌ فيه
٢٥٤	- ما لا يجب فيه القَطْعُ
٢٥٦	- ما جاءَ في قَطْعِ الأَبقِ والسَّارِقِ
٢٥٧	- جَامِعُ القَطْعِ
٢٥٨	- ما لا قطع فيه
٢٦٤-٢٥٩	كتاب (الأشربة)
٢٨٢-٢٦٥	كتاب (العُقُول)
٢٦٥	- ذكر العُقُولِ
٢٦٥	- ما جاءَ في دِيَّةِ العَمْدِ
٢٦٧	- دِيَّةُ الخَطَأِ في القَتْلِ
٢٦٨	- عَقْلُ الجِنينِ
٢٧٠	- ما جاءَ في عَقْلِ العَيْنِ إِذَا ذَهَبَ بَصَرُهَا
٢٧١	- ما جاءَ في عَقْلِ الشَّجَاجِ
٢٧٣	- عَقْلُ الأَسنانِ
٢٧٥	- مِيراثُ العَقْلِ والتَّغْلِيظِ فيه
٢٧٧	- جَامِعُ العَقْلِ
٢٧٨	- ما جاءَ في الغَيْلَةِ والسَّحْرِ
٢٨١	- ما جاءَ في دِيَّةِ السَّائِبَةِ
٢٨٦-٢٨٣	كتاب القَسَامَةِ
٢٨٣	- تَبَرُّتُهُ أَهلُ الدَّمِ في القَسَامَةِ
٢١٠-٢٨٧	كتاب (الجامع)
١٨٨	- الدُّعَاءُ للمدينة وأهلها

٢٩٤	ما جَاءَ فِي سُكْنَى الْمَدِينَةِ
٢٨٩	ما جَاءَ فِي تَحْرِيمِ الْمَدِينَةِ
٢٩٧	ما جَاءَ فِي وَبَاءِ الْمَدِينَةِ
٢٩٧	ما جَاءَ فِي إِجْلَاءِ الْيَهُودِ مِنَ الْمَدِينَةِ
٣٣٢-٣١١	كِتَابُ (الْقَدْرِ)
٣١١	النَّهْيُ عَنِ الْقَوْلِ بِالْقَدْرِ
٣١١	جَامِعُ مَا جَاءَ فِي أَهْلِ الْقَدْرِ
٣١٣	مَا جَاءَ فِي الْحَيَاءِ
٣٢٦-٣٢٣	كِتَابُ (حُسْنِ الْخُلُقِ)
٣٢٣	ما جَاءَ فِي حُسْنِ الْخُلُقِ
٣٢٣	ما جَاءَ فِي الْغَضَبِ
٣٢٤	ما جَاءَ فِي الْمُهَاجِرَةِ
٣٣٤-٣٢٧	كِتَابُ (اللباس)
٣٢٧	ما جَاءَ فِي لُبْسِ الثِّيَابِ لِلجَمَالِ بِهَا
٣٢٧	ما جَاءَ فِي لُبْسِ الثِّيَابِ الْمُصَبَّغَةِ وَالذَّهَبِ
٣٢٨	ما يُكْرَهُ لِلنِّسَاءِ لُبْسُهُ مِنَ الثِّيَابِ
٣٣٠	ما جَاءَ فِي إِسْبَالِ الرَّجُلِ ثَوْبَهُ
٣٣١	ما جَاءَ فِي الْإِنْتِعَالِ
٣٣٢	ما جَاءَ فِي لُبْسِ الثِّيَابِ
٣٥٤-٣٣٥	كِتَابُ صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ
٣٣٥	ما جَاءَ فِي صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ
٣٣٥	ما جَاءَ فِي صِفَةِ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ
٣٣٩	ما جَاءَ فِي السُّنَّةِ فِي الْفِطْرَةِ
٣٤٠	النَّهْيُ عَنِ الْأَكْلِ بِالشَّمَالِ
٣٤١	ما جَاءَ فِي الْمَسَاكِينِ
٣٤٣	النَّهْيُ عَنِ الشَّرَابِ فِي آنِيَةِ الْفِضَّةِ

٣٤٥	- مَا جَاءَ فِي شُرْبِ الرَّجْلِ وَهُوَ قَائِمٌ
٣٤٦	- السُّنَّةُ فِي الشُّرْبِ وَمُنَاوَلَتِهِ الْأَيْمَنِ
٣٤٦	- جَامِعُ مَا جَاءَ فِي الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ
٣٦٠-٣٥٥	كتاب (العين)
٣٥٥	- الوَضُوءُ مِنَ الْعَيْنِ
٣٥٦	- مَا جَاءَ فِي أَجْرِ الْمَرِيضِ
٣٥٧	- التَّعَوُّذُ وَالرُّقِيَّةُ فِي الْمَرَضِ
٣٥٧	- الْغَسْلُ بِالْمَاءِ مِنَ الْحُمَى
٣٥٨	- عِيَادَةُ الْمَرِيضِ وَالطَّيْرَةُ
٣٦٤-٣٦١	كتاب (الشعر)
٣٦١	- السُّنَّةُ فِي الشَّعْرِ
٣٦٣	- إِصْلَاحُ الشَّعْرِ
٣٦٤	- مَا جَاءَ فِي الْمُتَحَابِّينَ فِي اللَّهِ
٣٦٦-٣٦٥	كتاب (الرؤيا)
٣٦٥	- مَا جَاءَ فِي الرُّؤْيَا
٣٦٦	- مَا جَاءَ فِي النَّرْدِ
٣٦٨-٣٦٧	كتاب (السلام)
٣٦٧	- الْعَمَلُ فِي السَّلَامِ
٣٨٤-٣٦٩	كتاب (الاستئذان)
٣٦٩	- الْاسْتِئْذَانُ
٣٦٩	- التَّشْمِيْتُ فِي الْعُطَاسِ
٣٧١	- مَا جَاءَ فِي الصُّوْرِ وَالتَّمَائِيلِ
٣٧٢	- مَا جَاءَ فِي أَمْرِ الْكَلْبِ
٣٧٣	- مَا جَاءَ فِي أَمْرِ الْغَنَمِ
٣٧٦	- مَا يُكْرَهُ مِنَ الْأَسْمَاءِ
٣٧٦	- مَا جَاءَ فِي الْحِجَامَةِ وَأُجْرَةِ الْحِجَامِ

٣٧٧	- مَا جَاءَ فِي الْمَشْرِقِ
٣٧٨	- مَا جَاءَ فِي قَتْلِ الْحَيَّاتِ
٣٧٩	- مَا يُؤْمَرُ بِهِ مِنَ الْكَلَامِ فِي السَّفَرِ
٣٨٠	- مَا جَاءَ فِي الْوَحْدَةِ فِي السَّفَرِ
٣٨٢	- مَا جَاءَ فِي الْمَمْلُوكِ وَهَيْبَتِهِ
٣٩٢-٣٨٥	كتاب (الكلام)
٣٨٥	- مَا يُكْرَهُ مِنَ الْكَلَامِ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ
٣٨٨	- مَا جَاءَ فِي مَا يُخَافُ مِنَ الْكِبَانِ
٣٨٩	- مَا جَاءَ فِي الصِّدْقِ وَالْكَذِبِ
٣٩٠	- مَا جَاءَ فِي إِضَاعَةِ الْمَالِ
٣٩٢	- مَا جَاءَ فِي التَّقْوَى
٣٩٤-٣٩٣	كتاب (جهنم)
٣٩٣	- مَا جَاءَ فِي صِفَةِ جَهَنَّمَ
٤٠٠-٣٩٥	كتاب (الصدقة)
٣٩٥	- التَّرْغِيبُ فِي الصَّدَقَةِ
٣٩٥	- مَا جَاءَ فِي التَّعَقُّفِ عَنِ الْمَسْأَلَةِ
٣٩٨	- مَا يُكْرَهُ مِنَ الصَّدَقَةِ
٤٠٢-٤٠١	كتاب (العلم)
٤٠١	- مَا جَاءَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ
٤٠٦-٤٠٣	كتاب (دعوة المظلوم)
٤٠٣	- مَا يَنْبَغِي مِنَ دَعْوَةِ الْمَظْلُومِ
٤١٢-٤٠٧	كتاب (أسماء النبي ﷺ)
٤٣٣-٤١٣	- أَوْرَاقٌ مُلْحَقَةٌ بِالْأَصْلِ

التعليق على الموطأ

في تفسير لغاته وغوامض إعرابه ومعانيه

تأليف

عبدالمعطي بن أحمد الوقيشي اللؤي لسي

٤٠٨ هـ / ٤٨٩ هـ

الجزء الأول

محققه وقرّم له وعلّق عليه

الدكتور عبد الرحمن بن سليمان العيثمين

مكة المكرمة - جامعة أم القرى

مكتبة العبيكان

ح مكتبة العبيكان، ١٤٢١هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الوقشي، هشام أحمد

التعليق على الموطأ في تفسير لغاته وغوامض إعرابه ومعانيه /

تحقيق عبد الرحمن سليمان العثيمين - الرياض .

٤١٢ ص، ١٧ × ٢٤ سم .

ردمك: ٠ - ٧٨٧ - ٢٠ - ٩٩٦٠ (مجموعة)

٩ - ٧٨٨ - ٢٠ - ٩٩٦٠ (ج ١)

١- الحديث - شرح

٢- الحديث - مسانيد

أ- العثيمين، عبد الرحمن سليمان (محقق) ب- العنوان

٢١/٣٢٥٦

ديوي ٤، ٢٣٦

ردمك: ٠ - ٧٨٧ - ٢٠ - ٩٩٦٠ (مجموعة) رقم الإيداع: ٢١/٣٢٥٦

٩ - ٧٨٨ - ٢٠ - ٩٩٦٠ (ج ١)

الطبعة الأولى

١٤٢١هـ / ٢٠٠١م

حقوق الطبع محفوظة للناسر

الناسر

مكتبة العبيكان

الرياض - العليا - طريق الملك فهد مع تقاطع العروبة

ص.ب ٦٢٨٠٧ الرمز ١١٥٩٥

هاتف ٤٦٥٤٤٢٤ فاكس ٤٦٥٠١٢٩

التعليق على الموطأ

في تفسير لفاته وغواضيه اعرابه ومعانيه

المقدمة

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى أَشْرَفِ الْمُرْسَلِينَ، نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

وَبَعْدُ: فَتَعُودُ صِلَاتِي بِكِتَابِ أَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَشِيِّ (التَّعْلِيقُ عَلَى الْمُوطَأِ) عَلَى مَا يَزِيدُ عَلَى خَمْسِ عَشْرَةَ سَنَةً خَلْتُ، حَيْثُ قَرَأْتُ فِي فَهَارِسِ مَكْتَبَةِ الْأَسْكُورِيَالِ أَنَّ ضَمْنَ مُقْتَنَاتِهَا نُسخةٌ مِنْهُ، فَبَادَرْتُ بِطَلَبِهَا مِنْ هُنَاكَ، وَذَلِكَ سَنَةَ ١٤٠٥هـ، وَأَشْفَعْتُ رِسَالَتِي بِأُخْرَى حَمَلَهَا صَدِيقُنَا الْفَاضِلُ الدُّكْتُورُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْجَرْبُوعِ، وَكَانَ مُسَافِرًا إِلَى هُنَاكَ، فَتَفَضَّلَ مَشْكُورًا بِإِحْضَارِهَا، فَأُسْجِلُ لَهُ هُنَا شُكْرِي وَتَقْدِيرِي، ثُمَّ وَقَفْتُ عَلَى كِتَابِ «مُشْكِلَاتِ الْمُوطَأِ» الْمَنْسُوبِ إِلَى ابْنِ السَّيِّدِ الْبَطْلَيْوْسِيِّ (ت: ٥٢١ هـ) (مَخْطُوطًا) وَبِمُقَارَنَتِهِ بِالْكِتَابِ الْمَذْكُورِ تَبَيَّنَ لِي أَنَّهُ اخْتِصَارٌ لَهُ لَا يَزِيدُ عَلَى ذَلِكَ. وَمَضَتْ الْأَيَّامُ وَاللَّيَالِي وَأَنَا أُحَاوِلُ الْعُثُورَ عَلَى نُسخَةٍ أُخْرَى؛^(١) لِصُعُوبَةِ الْعَمَلِ عَلَى النُّسخَةِ الْوَاحِدَةِ، مَعَ نَقْصِهَا مِنْ أَوَّلِهَا وَاضْطِرَابِهَا، مَعَ مَا فِيهَا مِنَ التَّحْرِيفِ وَالتَّضْحِيفِ، وَمَعَ مَوَاصِلَةِ الْبَحْثِ لَمْ أَظْفِرْ بِطَائِلٍ، وَعَقَدْتُ الْعَزْمَ عَلَى الْعَمَلِ بِهَا، فَقُمْتُ بِنَسْخِهَا وَمُقَابَلَتِهَا، وَحَالَتْ دُونَ نَشْرِهَا ظُرُوفٌ أَدَّتْ إِلَى تَأَخُّرِ ذَلِكَ، حَتَّى أَذِنَ اللَّهُ هَذِهِ الْأَيَّامَ بِالْعُودَةِ إِلَى الْعَمَلِ فِيهَا، وَوَاصِلْتُ ذَلِكَ حَتَّى اسْتَوَتْ عَلَى سَوْقِهَا، وَقَدْ جَعَلْتُ الْعَمَلَ فِي قِسْمَيْنِ: الْقِسْمُ الْأَوَّلُ (المُقَدِّمَةُ)، وَالْقِسْمُ

(١) يُرَاجَعُ الْاسْتِدْرَاكُ وَالتَّنْبِيهُ فِي آخِرِ هَذِهِ الْمَقْدِمَةِ.

الثاني (النصُّ المُحَقَّقُ)، وَتَشْتَمِلُ الْمُقَدِّمَةُ عَلَى فَضْلَيْنِ: الْفَصْلُ الْأَوَّلُ (التَّعْرِيفُ بِالْمُؤَلِّفِ) وَتَشْتَمِلُ عَلَى عِدَّةِ مَبَاحِثَ، ثُمَّ الْفَصْلُ الثَّانِي (دِرَاسَةُ الْكِتَابِ) وَتَشْتَمِلُ عَلَى عِدَّةِ مَبَاحِثَ أَيْضًا. وَذَيَّلْتُ الْكِتَابَ بِفَهْرَاسٍ تَفْصِيلِيَّةٍ لِأَهَمِّ مَا اشْتَمَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابُ. وَقَدْ قَابَلَ مَعِيَ بَعْضَ أَصُولِ الطَّبَاعَةِ أَخِي الْكَرِيمِ الْأُسْتَاذُ الْفَاضِلُ نَبِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْكُوْدِرِيِّ جَزَاهُ اللهُ عَنِّي خَيْرًا، وَأَرْجُو اللهُ جَلَّتْ قُدْرَتُهُ أَنْ يَحْتَسِبَ كُلَّ مَا بَدَّلْتُ فِيهِ مِنْ جُهْدٍ وَمَالٍ وَوَقْتٍ لِي عِنْدَهُ أَجْرًا أَرِدُ عَلَيْهِ ﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ﴿٨٨﴾ إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴿٨٩﴾﴾. اللَّهُمَّ أَصْلِحْ نِيَاتِنَا وَذُرِّيَاتِنَا، وَاخْتِمِ بِالصَّالِحَاتِ أَعْمَالَنَا، وَاجْعَلْ عَمَلَنَا دَائِمًا لِرُجُوحِكَ الْكَرِيمِ يَا رَحْمَنُ يَا رَحِيمُ.

وَكَتَبَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْعُثَيْمِينِ

مكة المكرمة: ١٥/٨/١٤٢٠هـ

جامعة أم القرى - كلية اللغة العربية

(الفصل الأول)

مؤلف الكتاب

أبو الوليد هشام بن أحمد الوقيشي^(١)

(٤٠٨ - ٤٨٩ هـ)

- اسمه ونسبه:

هو هشام بن أحمد بن هشام بن خالد بن سعيد، أبو الوليد^(٢) الكِنَانِيُّ الوَقَّشِيُّ الطَّلِيظِيُّ^(٣). هَكَذَا جَاءَ فِي مَصَادِرِ التَّرْجَمَةِ، لَا يَزِيدُونَ عَلَى ذَلِكَ

(١) مِنْ مَصَادِرِ تَرْجَمَةِ أَبِي الْوَلِيدِ: طَبَقَاتُ الْأُمَمِ (١١٤، ١١٥)، وَالْأَنْسَابُ لِلرُّشَاطِيِّ «اِقْتِبَاسُ الْأَنْوَارِ...» «مُخْتَصَرُ عَبْدِ الْحَقِّ الْإِشْبِيلِيِّ (٢/ ورقة ٢٢٢) مَخْطُوطٌ، وَمَخْتَصَرُ الْفَاسِيِّ (ورقة ٩٤) مَخْطُوطٌ، وَالصَّلَاةُ لِابْنِ بَشْكَوَالِ (٢/ ٦٥٣، ٦٥٤)، وَبَغِيَّةُ الْمَلْتَمَسِ (٤٨٥)، وَمُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٥/ ٢٣٣)، وَمُعْجَمُ الْأَدْبَاءِ (٦/ ٢٧٧٨) (ط) إِحْسَانُ عَبَّاسٍ، وَالْمَطْرَبُ لِابْنِ دَحِيَّةٍ (٢٢٣)، وَسِيرُ أَعْلَامِ الثُّبُلَاءِ (١٩/ ١٣٤)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٣٢٧)، وَفِيَاتُ سَنَةِ (٤٨٩ هـ)، الْوَافِي بِالْوَفِيَّاتِ (٢٧/ ١٤١) (نسخة الظاهرية)، وَلِسَانُ الْمِيزَانِ (٦/ ١٩٣)، (١٩٤)، وَطَبَقَاتُ الثُّحَاةِ وَاللُّغَوِيِّينَ لِابْنِ قَاضِي شُهْبَةَ (مَخْطُوطٌ)، وَالرَّوْضُ الْمَعْطَارُ (٦١١)، وَبَغِيَّةُ الْوَعَاةِ (٢/ ٣٢٧، ٣٢٨)، وَالْاِكْتِسَابُ لِلْخَيْصَرِيِّ (٣/ ورقة ٣٧٩) (مَخْطُوطٌ)، وَنَفْحُ الطَّيِّبِ (٣/ ٣٧٦، ٣٧٧، ٤/ ١٣٧، ١٣٨، ١٦٢، ١٦٣)، وَرَوَّضَاتُ الْجَنَّاتِ (٤/ ٢٣٢)، وَإِيضَاحُ الْمَكْنُونِ (١/ ٥٦٩، ٢/ ١١٧)، وَهَدِيَّةُ الْعَارِفِينَ (٣/ ٥٠٩)، وَتَارِيخُ الْأَدَبِ الْعَرَبِيِّ لِكَارِلِ بْرُوكْلِمَانِ (١/ ٤٧٩)، وَالذَّبِيلُ عَلَيْهِ لِلْمَوْلَفِ نَفْسِهِ (١/ ٦٦٢)، وَالحلّل السندسيّة (١/ ٤٦٥)، وَمُعْجَمُ الْمُؤَلِّفِينَ (١٣/ ١٤٧)، وَالْأَعْلَامُ (٨/ ٨٤).

(٢) فِي هَدِيَّةِ الْعَارِفِينَ (٣/ ٥٠٩) بَعْدَ «سَعِيدٍ»: «ابْنُ الْوَلِيدِ» مُحَرَّفَةٌ عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ.

(٣) تَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٣٢٧).

شَيْئًا. ومنهم مَنْ يَحذفُ هِشامًا الثَّانِيَةَ^(١)، ومنهم مَنْ يُقدِّمُ خالِدًا على هِشام^(٢)، ومنهم مَنْ يَحْتَصِرُ فيقولُ: هِشامُ بنُ أَحْمَدَ الوَقْشِيّ^(٣)، أو هِشامُ الوَقْشِيّ^(٤) وَكُنِيَّتُهُ أَبُو الوَلِيدِ، لا أَعْرِفُ له كُنِيَّةً غَيْرَها.

أَمَّا نِسْبَتُهُ فَيُنسَبُ أَبُو الوَلِيدِ ثَلَاثَ نِسَبٍ هِيَ: «الْوَقْشِيّ» و«الِكِنَانِيّ» و«الطَّلِيْطِيّ» والثَّالِثَةُ أَقلُّ شُهْرَةً. والأوَّلَى والثَّانِيَةُ اسْتِغْنَاءٌ ذَكَرَهُمَا فِي كُتُبِ الرِّجَالِ وَالتَّرَاجِمِ وَالأَدَبِ وَالأَخْبَارِ، وهما مُلازِمَتانِ لِاسْمِهِ وَكُنِيَّتِهِ فِي أَغْلَبِ الأَحْوالِ.

أَمَّا «الْوَقْشِيّ» فَنِسْبَةٌ إِلَى «وَقْش» بِلَدَةِ بَنَوَاحِي «طَلِيْطَلَةَ»^(٥) عَلَى نَهْرِ تاجَةَ يَبْعُدُ عَنُهَا بِنَحْوِ اثْنَيْ عَشَرَ مِيلاً، غَرْبِي «طَلِيْطَلَةَ»، و«طَلِيْطَلَةَ» هَذِهِ هِيَ أَكْبَرُ المُدُنِ فِي شَرْقِ الأَنْدَلُسِ عَلَى مَجْرَى النَّهْرِ، وَهِيَ كَوْرَةٌ عَظِيْمَةٌ يَتَّبِعُها عَدَدٌ كَبِيْرٌ مِنَ المُدُنِ وَالقُرَى، وَكَانَتْ قَبْلَ الفَتْحِ الإِسْلامِيِّ هِيَ عاصِمَةُ الفَرِنجِ «الأَسْبان»^(٦).

(١) طبقات الأمم (١١٤).

(٢) الصلّة (٦٥٣/٢).

(٣) بُغِيَّةُ المُلتَمِسِ (٤٨٥).

(٤) نفع الطيب (٣/٣٧٦)، وفي لسان الميزان (٦/١٩٣)، قال: «الِكِنَانِيّ القَاضِي، أَبُو الوَلِيدِ البَاجِي» وَهُوَ بلا شَكِّ سَبَقَ قَلَمَ ظاهِرِ.

(٥) يُراجِع: مُعْجَمُ البُلدانِ (٥/٤٣٨)، وَالرَّوْضُ المِعْطَارُ (٦١٢)، قال ياقوت: «بالفتح وَتَشديدِ القافِ، وَالشَّيْنُ مُعْجَمَةٌ...» وَذَكَرَ هِشامُ بنَ أَحْمَدَ.

(٦) يُراجِع: مُعْجَمُ البُلدانِ (٤/٤٥)، وَالرَّوْضُ المِعْطَارُ (٣٩٣)، قال: «وهي مركزُ بلادِ الأَنْدَلُسِ» وَقال ياقوت: «(طَلِيْطَلَةَ) هَكَذَا ضَبَطَها الحَمِيْدِيُّ بِضَمِّ الطَّاءِينِ، وَفَتْحِ اللَّامِينِ، وَأَكْثَرُ ما سَمِعْتُهُ مِنَ المَعَارِبَةِ بِضَمِّ الأوَّلَى وَفَتْحِ الثَّانِيَةِ».

وهذه النسبة «الوقشي» لم يذكرها السمعاني في «الأنساب»^(١) ولا استدرکہا علیہ ابن الأثير في «اللُّباب»^(٢) ولا الشُّيوطي في «لُبُّ اللُّباب»^(٣) ولا عَبَّاسِ المَدَنِيِّ فِيمَا استدرکہُ عَلَيَّ «اللُّبُّ». وَذَكَرَهُ الرُّشَاطِيُّ^(٤) رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - وَكَانَ بِهَا جَدِيدًا - فِي أُنْسَابِهِ «اقتباسُ الأنوار...» (مختصر عبدالحق) وَذَكَرَهُ هِشَامُ بْنُ أَحْمَدَ وَأُنْتَى عَلَيْهِ، وَهُوَ كَذَلِكَ فِي «مُخْتَصِرِ الفَاسِيِّ»^(٥) لِأُنْسَابِ الرُّشَاطِيِّ. وَنَسَبَهُ «الوشقي» لا «الوقشي»؟! سَهُوٌ مِنْهُ رَضِيَ اللهُ وَالنَّسَبُ الَّتِي تَلِي هَذِهِ النَّسَبَةَ

(١) وكان ينبغي أن تكون في (١٢/٢٨٣).

(٢) وكان ينبغي أن تكون في (٣/٣٧١)، وقد استدرک عليه في هذا الحرف إلا أنه لم يستدرک هذه النسبة.

(٣) وكان ينبغي أن تكون في (٢/٣٢١).

(٤) هو عبد الله بن علي بن عبد الله اللخمي الرُّشَاطِيُّ الأندلسي (ت ٥٤٢هـ)، واسم كتابه كاملاً: «اقتباسُ الأنوارِ والتِمَاسُ الأزهارِ في أنسابِ الصَّحَابَةِ وَرِوَاةِ الأَثَارِ» من أجود ما صُنِّفَ في بابِه، مليءٌ بالفوائدِ جدًّا، وقد اهتمَّ به العُلَمَاءُ فاخْتَصَرُوهُ وِزَادُوا عَلَيْهِ وَنَهَجُوا عَلَى مَنَوَالِهِ. وَالمَكَانُ هُنَا يَضِيقُ عَنِ شَرْحِ ذَلِكَ، وَقَدْ حَقَّقْتُ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ مِنْ مُخْتَصَرِهِ لِعَبْدِ الحَقِّ الإشبيلي، وَذَكَرْتُ فِي هَوَامِشِهِ مَا جَاءَ فِي أَصْلِهِ مِنْ نُسْخٍ بَقِيَتْ مِنَ الأَصْلِ لَا يَنْتَظِمُ بِمَجْمُوعِهَا عِندَ نُسخَةِ كَامِلِيَّةٍ، وَمُعْظَمُ أَوْرَاقِهَا مُمَرَّقَةٌ، وَمُخَرَّقَةٌ بالأَرْضِيَّةِ مِمَّا يَتَعَذَّرُ مَعَهُ إِخْرَاجُهَا، أَسْأَلُ اللهَ أَنْ يَعْينَ عَلَيَّ إِتْمَامَهُ. وَترجمة الوقشي موجودة في الأصل والمختصر، وليس في الأصل زيادة على المختصر ولا حرفًا واحدًا. ترجمة الرُّشَاطِيِّ فِي الصَّلَةِ (١٩١)، وَمُعْجَمُ ابْنِ الأَبَّارِ (٢١٧) وَغَيْرَهُمَا.

(٥) هو علي بن أحمد بن محمد الحرثي الفاسي (ت ١١٤٣هـ). يُرَاجَعُ التَّعْرِيفُ بِهِ فِي: «شَرَّاحِ المَوْطَأِ» فِي مَقْدِمَةِ «تَفْسِيرِ غَرِيبِ المَوْطَأِ» لِعَبْدِ المَلِكِ بْنِ حَبِيبٍ الَّتِي كَتَبَهَا الفَقِيرُ هُنَاكَ. وَيُرَاجَعُ: مُخْتَصِرُ الأَنْسَابِ (ورقة ٩٤) يَظْهَرُ أَنَّهُ بَخَطُهُ.

هِيَ «الْوَشْقِيُّ»، وَسَقَطَتِ النَّسْبَةُ فِي «أَنْسَابِ الْبُلَيْسِيِّ» رَحِمَهُ اللهُ بِسَبَبِ خَرَمِ
أَصَابَ هَذَا الْمَوْضِعَ . وَهُوَ يَدْخُلُ فِي مُخْتَصِرَاتِ كِتَابِ الرَّشَاطِيِّ . وَفِي كِتَابِ
«الْاِكْتِسَابِ فِي الْأَنْسَابِ» لِلخَيْضَرِيِّ^(١) ذَكَرَ النَّسْبَةَ وَذَكَرَ أَبَا الْوَلَيْدِ، وَنَقَلَ كَلَامَ
الرَّشَاطِيِّ رَحِمَهُمُ اللهُ .

وَأَمَّا النَّسْبَةُ الثَّانِيَةُ: «الْكِنَانِيُّ» فَنَسَبَهُ إِلَى الْقَبِيلَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْمَعْرُوفَةِ^(٢)، وَهُوَ
يَنْتَمِي إِلَيْهَا أَصَالَةً لَا وَلَاً، وَلَمْ نَجِدْ مَنْ رَفَعَ نَسْبَهُ بِالْأَبَاءِ وَالْأَجْدَادِ إِلَى أَيِّ مَنْ
أَفْحَاذِ كِنَانَةَ وَبُطُونَهَا، قَالَ الْمَقْرِيُّ فِي «نَفْحِ الطَّيْبِ»^(٣): «أَمَّا الْمُتَنَسِّبُونَ إِلَى
عُمُومِ كِنَانَةَ فَكَثِيرٌ، وَجُلُّهُمْ فِي طَلِيظَلَةَ وَأَعْمَالِهَا، وَلَهُمْ يُنْسَبُ الْوَقَشِيُّونَ الْكِنَانِيُّونَ
الَّذِينَ مِنْهُمْ الْقَاضِي أَبُو الْوَلَيْدِ، وَالْوَزِيرُ أَبُو جَعْفَرٍ . وَمِنْهُمْ أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ جُبَيْرِ
الْعَالِمِ صَاحِبُ «الرَّحْلَةِ» . . . » وَفِي تَرْجَمَةِ ابْنِ جُبَيْرِ قَالَ الْمَقْرِيُّ^(٤): « . . . وَهُوَ
مَنْ وَلَدَ ضَمْرَةَ بِنَ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ مَنْفٍ بْنِ كِنَانَةَ » وَجَدُّ ابْنِ جُبَيْرِ الدَّاخِلُ إِلَى الْأَنْدَلُسِ
اسْمُهُ عَبْدِ السَّلَامِ، كَذَا رَفَعَ نَسْبَهُ إِلَيْهِ لِسَانُ الدِّينِ ابْنِ الْخَطِيبِ فِي «الْإِحَاطَةِ»^(٥)

(١) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْخَيْضَرِيُّ الشَّافِعِيُّ (ت ٨٩٤هـ) وَمِنْ كِتَابِهِ «الْاِكْتِسَابُ فِي
الْأَنْسَابِ» نَسَخْتَانِ مِنْهُمَا نَسَخَةٌ جِزَاءُ الْأَوَّلُ وَالثَّلَاثُ بِخَطِّهِ رَحِمَهُ اللهُ . أَخْبَارُهُ فِي: الضَّوِّ
اللَّامِعِ (١١٧/٢)، وَالذَّارِسُ فِي تَارِيخِ الْمَدَارِسِ (٧/١)، وَالرِّسَالَةُ الْمَسْتَطْرَفَةُ (٩٤) .
يُرَاجَعُ: الْاِكْتِسَابُ (٣) وَرَقَّةٌ (٣٧٩) .

(٢) جَمَهْرَةُ النَّسَبِ لِابْنِ الْكَلْبِيِّ (١٣٤)، وَجَمَهْرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ لِابْنِ حَزَمٍ (١٨٠) .

(٣) نَفْحُ الطَّيْبِ (٢/٢٩١) .

(٤) نَفْحُ الطَّيْبِ (٢/٣٨١) .

(٥) الْإِحَاطَةُ فِي أَخْبَارِ غِرْنَاطَةَ (٢/٢٣٠، ٢٣١)، وَعَنْهُ فِي الْحُلَلِ السُّنْدُسِيَّةِ، وَنَفْحِ الطَّيْبِ
(٢/٣٨١) .

قَالَ: دَخَلَ جَدُّهُ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ جُبَيْرٍ فِي طَالِعَةِ بَلَجِ بْنِ بَشْرِ^(١) بْنِ عِيَاضِ الْقُشَيْرِيِّ فِي مُحْرَمٍ [سَنَةَ] ثَلَاثِ وَعِشْرِينَ وَمِائَةَ، وَكَانَ نَزْوُلُهُ بِكُورَةِ شَدُونَةَ، وَهُوَ مِنْ وَلَدِ ضَمْرَةَ^(٢) بْنِ كِنَانَةَ بْنِ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ مَنَافِ بْنِ خَزِيمَةَ بْنِ مُدْرِكَةَ بْنِ إِيَّاسِ بْنِ مُضَرَ بْنِ نِزَارِ بْنِ مَعَدِّ بْنِ عَدْنَانَ، بَلَنْسِيِّ الْأَصْلِ، ثُمَّ غَرْنَاطِيٍّ الْإِسْتِيطَانِ شَرَقَ وَغَرَبَ، وَعَادَ إِلَى غَرْنَاطَةَ.

أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادُ - : هَلِ الْوَقْشِيُّونَ مِنْ بَنِي ضَمْرَةَ أَيْضًا، وَهَلِ هُمْ مِنْ وَلَدِ عَبْدِ السَّلَامِ الْمَذْكُورِ؟! فَبَيْنَ آلِ الْوَقْشِيِّ وَآلِ جُبَيْرٍ مَعَ الْإِنْتِمَاءِ إِلَى الْقَبِيلَةِ صِلَةٌ مُصَاهَرَةٌ كَمَا سَيَأْتِي فِي مَوْضِعِهِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى - .

وَمِنْ تَمَامِ الْفَائِدَةِ؛ أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادُ - : إِنْ هَذِهِ النَّسَبَةُ «الْوَقْشِيُّ» تَكُونُ نِسَبَةً إِلَى قَبِيلَةٍ، فَقَدْ ذَكَرَ الرَّشَاطِيُّ فِي «أَنْسَابِهِ» عَنِ الرَّبِيدِيِّ فِي «مَخْتَصَرِ الْعَيْنِ» بَنُو وَقْشٍ قَبِيلَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ^(٣) قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ الرَّشَاطِيُّ: هُوَ وَقْشُ بْنُ زُعْبَةَ ابْنِ زَعُورَةَ بْنِ عَبْدِ الْأَشْهَلِ، وَقَدْ رَفَعْنَا نَسَبَهُمْ فِي بَابِ «الْأَشْهَلِيِّ»، مِنْهُمْ: رِفَاعَةُ ابْنُ وَقْشٍ، قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَسَلَمَةُ بْنُ سَلَامَةَ بْنِ وَقْشٍ، شَهِدَ بَدْرًا، وَقُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَأَخُوهُ: عَمْرُو قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَعَبَادُ بْنُ بَشْرِ بْنِ وَقْشٍ، كَانَ فِيمَنْ قَتَلَ كَعْبَ ابْنَ الْأَشْرَفِ. وَفِي «هَمْدَانَ» وَقْشُ بْنُ قَسْمِ بْنِ مُرْهَبَةَ بْنِ غَالِبِ بْنِ وَقْشٍ

(١) لها ذكر في الذيل والتكملة (١/٦٥٩)، والحلة السيرة وغيرهما.

(٢) تحرفت في الحلل السندية إلى «حمزة».

(٣) اقتباس الأنوار ومختصراته، في المواضع السابقة في تخريج مصادر الترجمة. ويراجع:

جمهرة أنساب العرب لابن حزم (٤٧١)، والاشتقاق لابن دريد (٤٤٤)، ومختصر العين

(١/٥٨٨)، والمحكم (٦/٣١٩)، والتاج: (وقش).

القاضي، يكنى أباذرّ، روى عن أبيه ذرّ، وسعيد بن جبير... ثم قال: قال أبو محمد ولا أرى لهذين نسبةً.

وأما النسبة الثالثة: «الطليطي» فهكذا نسبة الحافظ الذهبي^(١)، قال: «ويُعرف بـ«الوقشي» وقوله هذا يدلُّ على أنَّ «الطليطي» غير معروفة ولا مشهورة، وهذا صحيح، وإن نسب كذلك في «نفع الطيب»^(٢) أيضًا. مولده:

اتفق المؤرخون على أنَّ أبا الوليد الوقشي وُلد سنة (٤٠٨هـ) ولا أعلم خلافًا في ذلك، ولم تُفصح المصادر العربية القديمة التي وقفت عليها عن مكان مولده^(٣)، فمن الخطأ الظنُّ والتخمين في شيء لا يمكن أن يُفصح عنه إلا نصٌّ صريحٌ منقولٌ يصحُّ أن يُعولَّ عليه ويُستند إليه. وقد تحرّفت سنة ميلاده في كتاب «روضات الجنات»^(٤) للخوانساري بسقوط الصفر بين الرقمين أربعة وثمانية، فغلطه الأستاذ ظهوز أحمد مُحقق «طُرر الكامل» واحتجَّ عليه بأنَّ العرب لم يدخلوا الأندلس قبل سنة (٩٢هـ) وجعل من الأمر الهين قضيةً، والأمر أيسر من ذلك، ولا يحتاج مثل هذا إلى ردِّ ودفع؛ لأنَّ التخريف فيه واضحٌ، تكفي الإشارة إليه، ولو أهمله أصلاً، ولم يعتدَّ به لكان أجمل وأليق.

(١) تاريخ الإسلام (٣٢٧)، وفيات سنة (٤٨٩هـ)، وسير أعلام النبلاء (١٣٤/١٩).

(٢) نفع الطيب (٣٠٦/٤).

(٣) ذكر الأستاذ خير الدين الزركلي في الأعلام (٨٤/٨) أنَّه وُلد بوقش، ولم يذكر المصادر التي ذكرت ذلك؛ لذا لا يلزم قبوله.

(٤) روضات الجنات للخوانساري (٢٣٢/٤).

وذكر صاحبُ «رَوْضَاتِ الْجَنَّاتِ»^(١) وفاةَ أبي الوليد وجعلها سنة (٤٧٨هـ) وهو خطأ ظاهرٌ، وليس بتحرّيفٍ، وكتابُ «الرَّوْضَاتِ» المذكورُ لا يحسنُ الرجوعُ إليه، ولا النَّقْلُ عَنْهُ؛ لأنَّ مؤلِّفه كثيرُ الأخطاءِ، كثيرُ التحريفِ، تتداخلُ فيه المعلّوماتُ، ومَعَ هَذَا هُوَ مُتَأَخَّرٌ (ت ١٣١٣هـ) فلا جديدَ في مصادره عن المتقدِّمين عامَّةً، والأندلسيين خاصَّةً.

وَوَقَعَ فِي كَلَامِ الْأُسْتَاذِ ظُهُورُ أَحْمَدَ تَنَاقُضٍ فِي مَكَانِ مِيلَادِهِ لَمْ يَتَقَطَّنْ لَهُ فَقَالَ فِي أَوَّلِ مَبْحَثِ مَوْلَدِهِ: «إِنَّ الْمَصَادِرَ الَّتِي وَصَلَتْ إِلَيْنَا وَالَّتِي اسْتَطَعْنَا أَنْ نَسْتَفِيدَ مِنْهَا فِي تَرْجَمَةِ الْوَقْشِيِّ لَا تُصَرِّحُ بِالْمَكَانِ الَّذِي وُلِدَ بِهِ» وَهَذَا كَلَامٌ جَيِّدٌ صَحِيحٌ إِلَى حَدِّ مَا، لَكِنَّهُ عَادَ إِلَى نَقْضِهِ حَيْثُ قَالَ - بَعْدَ أُسْطُرٍ -: «إِنَّمَا مَسْقَطُ رَأْسِهِ هِيَ مَدِينَةُ (وَقَّش) الَّتِي كَانَتْ دَارَ الْوَقْشِيِّينَ الْكِنَانِيِّينَ الْفُضَلَاءِ الْأَعْيَانِ، وَأَحَالَ إِلَى «نَفْحِ الطَّيْبِ».

أقول - وعلى الله اعتمد - : إِذَا كَانَتْ الْمَصَادِرُ لَا تُصَرِّحُ بِالْمَكَانِ الَّذِي وُلِدَ فِيهِ فَمِنْ أَيْنَ عِلْمُ الْأُسْتَاذِ - حَفِظَهُ اللَّهُ - أَنَّ مَدِينَةَ «وَقَّش» هِيَ مَسْقَطُ رَأْسِهِ؟! وَكُونَ «وَقَّش» دَارَ الْكِنَانِيِّينَ الْفُضَلَاءِ الْأَعْيَانِ - كَمَا يَقُولُ الْمَقْرِي فِي «نَفْحِ الطَّيْبِ»^(٢) - لَا يَلْزَمُ مِنْهُ أَنْ يَكُونَ أَبُو الْوَلِيدِ مَوْلودًا فِيهَا؟! وَصَاحِبُ «نَفْحِ الطَّيْبِ» لَمْ يَقُلْ: إِنَّهَا مَسْقَطُ رَأْسِهِ؟! .

(١) المصدر نفسه.

(٢) نفح الطيب (٢/٢٩١).

وَأَعَادَ الْأَسْتَاذُ ظُهُورًا - حَفِظَهُ اللَّهُ - تَأْكِيدَ ذَلِكَ ثَانِيَةً فَقَالَ (١): «وَكَانَ يُعْرِفُ دَائِمًا بِ«الْوَقَّشِيِّ» وَكَانَتْ هَذِهِ النَّسْبَةُ مَحْبُوبَةً إِلَيْهِ؛ لِأَنَّ «وَقَّشَ» دَارُ آبَائِهِ، وَمَسْقَطُ رَأْسِهِ، بِهَا وُلِدَ وَنَشَأَ وَتَرَعَّرَعَ . . .» وَهَذَا كُلُّهُ تَرْيُّدٌ مِنْهُ - حَفِظَهُ اللَّهُ وَرَعَاهُ - لَمْ يَذْكَرْ فِي خَبَرِ مَأْثُورٍ، وَلَا هُوَ فِي كِتَابِ مَسْطُورٍ، فَمَنْ قَالَ: إِنَّ هَذِهِ النَّسْبَةُ مَحْبُوبَةٌ إِلَيْهِ؟! وَمَنْ قَالَ: إِنَّ «وَقَّشَ» مَسْقَطُ رَأْسِهِ، بِهَا وُلِدَ وَنَشَأَ وَتَرَعَّرَعَ؟! لَا أَحَدَ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ فِيمَا أَظُنُّ حَتَّى الْآنَ، وَلَوْ قِيلَ ذَلِكَ فَهُوَ مُتَاقِضٌ لِكَلَامِهِ السَّابِقِ! .
أسرته:

لَيْسَ فِي الْمَصَادِرِ مِنَ الْمَعْلُومَاتِ مَا يَفِيدُ كَثِيرًا عَنْ أُسْرَتِهِ، وَإِنْ كَانَ الْمُرَّاكِشِيُّ يَقُولُ (٢) عَنْ ابْنِ أَخِيهِ «أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَحْمَدَ»: «كَانَ مِنْ بَيْتِ جَلَالَةٍ وَحَسَبٍ، شَهِيرًا» (٣) فَلَا نَعْرِفُ شَيْئًا عَنْ آبَائِهِ وَأَجْدَادِهِ، وَلَا نَعْرِفُ

(١) مقدمة الطُّرر.

(٢) الدِّيلُ وَالتَّكْمَلَةُ (١/١٩٧).

(٣) قَالَ الرَّصَافِيُّ الْبَلَنْسِيُّ فِي مَدْحِهِ وَمَدْحِ أَهْلِ بَيْتِهِ [ديوانه: ٥٣]:

رَجُلٌ إِذَا عَرَضَ الرَّجَالُ لَهُ	كَثُرَ الْعَدِيدُ وَأَعْوَزَ التَّدُّ
مِنْ مَعْشَرِ نَجْمِ الْعَلَاءِ بِهِمْ	زَهْرًا كَمَا يَتَنَاسَقُ الْعِقْدُ
لَبَسُوا الْوِزَارَةَ مُعَلِّمِينَ بِهَا	وَمَعَ الصَّنَائِفِ يَحْسُنُ الْبُرْدُ
مُسْتَأْنَفِينَ قَدِيمٍ مَجْدِهِمْ	يَبْنِي الْحَفِيدُ كَمَا بَنَى الْجَدُّ
حُمِدُوا إِلَى جَدِّ وَأَعْقَبَهُمْ	حَمْدٌ بِأَحْمَدَ مَالَهُ حَدُّ
وَكَاثِمًا فَاقَ الْأَنَامُ بِهِمْ	نَسَبٌ إِلَى الْقَمَرَيْنِ يَمْتَدُّ
فَيْرَى وَلِيَدُهُمُ الْمَنَامُ عَلَى	غَيْرِ الْمَجْرَةِ أَنَّهُ سُهْدُ

وَقَالَ فِيهِمْ أَيْضًا: دِيوانه (١٣١) مِنْ قَصِيدَةٍ مَطْلَعُهَا:

مَتَى كَانَ دُخُولُهُمُ الْإِنْدُلُسَ؟ أَوْ مَنْ جَدَّهُمُ الدَّاخِلُ إِلَيْهَا، وَمَتَى كَانَ ذَلِكَ، وَكَوْنُهُ مِنْ بَيْتِ جَلَالَةٍ وَحَسَبٍ مَشْهُورًا لَا يَلْزَمُ مِنْهُ أَنْ يَكُونَ أَبَاؤُهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ، فَقَدْ يَكُونُونَ مَشَاهِيرَ فِي وَقْتِهِمْ، مِنْ وُجُوهِ مُجْتَمَعِهِمْ وَأَعْيَانِهِمْ وَأَثْرِيائِهِمْ، وَلَا نَعْرِفُ شَيْئًا عَنْ حَالَتِهِ الاجْتِمَاعِيَّةِ، وَهُنَاكَ إِشَارَةٌ وَرَدَتْ فِي «التَّكْمَلَةِ» لابن الأَبَّارِ^(١) و«الدَّيْلِ وَالتَّكْمَلَةِ»^(٢) لِلْمُرَاكِسِيِّ تَفِيدُ أَنَّ تَلْمِيذَهُ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرَ بْنِ خَيْرَةَ أَبَا عَامِرٍ الْبَلَنْسِيِّ الْخَطِيبِ (ت ٥٤٦هـ) كَانَ صِهْرًا لَهُ. وَعَرَفْنَا أَنَّ كُنْيَتَهُ «أَبُو الْوَلِيدِ» وَلَا أَعْتَقِدُ أَنَّ لَهُ وَلَدًا بِهَذَا الْاسْمِ فَهِيَ مِنَ الْكُنْيَةِ الَّتِي يَغْلِبُ اسْتِعْمَالُهَا فَيَمْنُ اسْمُهُ «هِيَامٌ» وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ مُمَكِّنًا. وَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّ وَالِدَهُ لَمْ

وَلَوْجِهَكَ التَّقْدِيسُ وَالتَّكْرِيمُ

لِمَحَلِّكَ التَّرْفِيعُ وَالتَّعْظِيمُ

وفيها:

حَتَّامَ تَبْذُلُ وَالرَّيْمَانَ لَيْتِمُ
وَالْحَمْدُ دَائِبُكَ وَالكَرِيمُ كَرِيمُ
إِلَّا كَرِيمٌ شَأْنُهُ التَّسْمِيمُ
دُونَ امْتِرَاءٍ فِي الْوَرَى مَعْدُومُ

يَا مُفْضِلًا سِدِّكَ السَّخَاءُ بِمَالِهِ
تَلَوْنَ الدُّنْيَا وَرَأَيْتُكَ فِي الْعَلَاءِ
وَمِنَ الْمُتَمِّمِ فِي الرَّيْمَانَ صَنِيعَةً
مِثْلَ الْوَرِيِّ الْوَقْشِيِّ وَمِثْلُهُ

وفيها:

نَسَبُ صَرِيحٍ فِي الْعَلَاءِ صَمِيمُ
ثَوْبٌ بِحُسْنِ فَعَالِهِمْ مَوْسُومُ
وَفِخَارُهُمْ فِي الْأَقْدَمِينَ قَدِيمُ
فَالْمَجْدُ حَيٌّ وَالْعِظَامُ رَمِيمُ

مِنْ مَعَشَرَ وَالْأَهْمُ فِي سِلْكِهِ
قَوْمٌ عَلَى كَنْفِ الرَّيْمَانَ لِبُؤْسِهِمْ
أَنَارُهُمْ فِي الْحَادِيَيْنِ حَدِيثُهُ
مَاتُوا وَلَكِنْ لَمْ يَمُتْ بِكَ فَخْرُهُمْ

(١) التَّكْمَلَةُ (١/٤٧٨).

(٢) الدَّيْلُ وَالتَّكْمَلَةُ (٦/١٥٢).

يكن من أهل العلم، أو على الأقل لم يكن من المشاهير فيه؛ لذلك لم أجد أحدًا من العلماء الذين ذكروا سيرة حياته يذكر أنه قرأ على أبيه أو روى عنه، ولم يرد لأبيه أي إشارة في كتب التراجم التي وقفت عليها. وعرفنا أن لأبي الوليد أخا اسمه «عبدالرحمن بن أحمد» من خلال ترجمة ابنه أحمد بن عبدالرحمن بن أحمد.

- وابن أخيه أحمد بن عبدالرحمن بن أحمد الوقشي^(١) له من الشهرة والتميز والمكانة الاجتماعية في زمنه مثل ما لعمه بل أزيد، فهو الشاعر، الكاتب، الوزير «أحد الكفاة الأمجاد والدهاة الأنجاد» كما قال ابن الأبار^(٢) رحمه الله وقال: «وللوقشي تحقيق بالإحسان، وتصرف في أفانين البيان، وكتابي المؤلف في أدباء الشرق [الأندلسي] المترجم بـ«إيماض البرق» مشتمل على كثير من شعره، ومدحه أبو عبد الله الرصافي^(٣) بما ثبت في ديوانه، وأعرب عن

(١) أخباره في الذيل والتكملة (١/١٩٧)، والحلة السرياء (٢/٢٥٧)، ونفع الطيب (٥/٢٧١).

(٢) الحلة السرياء (٢/٢٥٧).

(٣) هو محمد بن غالب الرصافي، من رصافة بلنسية، أقام مدة بغرناطة، وسكن مالقة، وبها توفي سنة (٥٧٢هـ). أخباره في المعجب (٢١٧)، والتكملة (٣٢٧)، والإحاطة في أخبار غرناطة (٢/٥٠٥)، وغيرها. جمع شعره الدكتور إحسان عباس، ونشره في دار الثقافة ببيروت سنة (١٩٦٠م)، وفي الإحاطة أشعار لم ترد في ديوانه في طبعته تلك، أورد في الديوان قصيدة له ص (٦٨) ثمانية عشر بيتًا هي في الإحاطة ٤٧ بيتًا، وأورد ثمانية أبيات من قصيدته في رثاء أبي محمد الجذامي المالقي، وهي في الإحاطة ٤٩ بيتًا، وأورد بيتًا واحدًا على حرف القاف، وفي الإحاطة تسعة أبيات، وفي الديوان: قال في غلام حائك ثمانية أبيات هي في الإحاطة عشرة أبيات، وبيتان في الإحاطة هما من المقطوعة رقم (٢) في =

جلالة شأنه، وبالجملة فهو وأبو جعفر بن عطيّة من مفاخر الأندلس، وكانا متعاصرين، وفي الكفاءة متكافئين، ولذلك من الثرّ مزيّة هذا في الشعر». وقال ابن عبد الملك المراكشي^(١): «كان من بيت جلاله وحسب، شهيراً، سريّ الهمة، أديباً، بارعاً، فاضلاً، شاعراً مطبوعاً، كاتباً بليغاً». وكان وزيراً لأبي إسحاق إبراهيم بن همشك (ت ٥٧٢هـ)^(٢) صاحب جيان. أوفده ابن همشك المذكور يستصرخ الخليفة يعقوب بن عبد المؤمن صاحب المغرب، فوفد إلى مراكش سنة (٥٦٢هـ) وسنة (٥٦٤هـ)، وقال قصيدة عظيمة يمدح بها الأمير أبي يعقوب بن عبد المؤمن المذكور، وهي قصيدة فريدة أطلال فيها، وتعرض لذكر الأندلس، ووصف حالها، وذلك في رمضان سنة أربع وستين وخمسمائة منها^(٣):

أَبَتْ غَيْرَ مَاءٍ بِالتَّخِيلِ وَرُودًا وَهَامَتْ بِهِ عَذَبَ الْجِمَامِ مَرُودًا

= الدّيوان لم يردا في الدّيوان، وأربعة أبيات على حرف الحاء لم ترد في الدّيوان وثلاثة أخرى على حرف الحاء أيضاً لم ترد، وثلاثة أبيات على حرف السين لم ترد فيه أيضاً. وطبعة الدّيوان التي وقفت عليها قديمة كما ترى فهل استدرکها المحقق في طبعة أخرى؟! وفي الدّيوان (٥٣، ١٣١) قصيدتان في مدح الوزير الوقشيّ تقدّم ذكرهما والنقل منهما، ولعل له قصائد أخرى في مدحه تظهر إن ظهر ديوانه.

- (١) الذّيل والتّكملة (١٩٧/١).
- (٢) أخباره في: المعجب (١٥٠)، والمغرب (٥٢/٢)، والبيان المغرب (٤٩/٣)، والإحاطة (٣٠٥/١)، وأعمال الأعلام (٢٦٣).
- (٣) الذّيل والتّكملة (١٩٨/١).

وَقَالَتْ لِحَادِيهَا أَنْتُمْ زِيَارَةٌ
 عَدِمْتِكِ مَا هَذَا الْقُتُوعُ وَهَذَا أَنَا
 أَنْوْنَا إِذَا مَا كُنْتِ مِنْهُ قَرِيبَةً
 رِدِي حَضْرَةَ الْمَلِكِ الظَّلِيلِ رَوَاقَهُ
 بِحَيْثُ إِمَامِ الدِّينِ يُوسَعُ فَضْلُهُ
 أَعَادَ إِلَيْنَا الْأَنْسَ بَعْدَ سُرُودِهِ
 وَلَيْسَ أَيَّامَ الزَّمَانِ بَعْدِلِهِ
 فَلَا لَيْلَةٌ إِلَّا تَرُوقُكَ سَحْرَةٌ
 عَلَى الْعَشْرِ مِنْ وَرْدِي لَهَا فَازِيدَا
 عَهْدَتِكَ لَا تَتَيْنَنَّ عَنْهُ وَرِيدَا
 وَضِبًا إِذَا مَا كَانَ عَنْكَ بَعِيدَا
 فَفِيهَا لَعَمْرِي تَحْمَدِينَ وَرُودَا
 جَمِيعَ الْبَرَائِيَا مُبْدِيَا وَمُعِيدَا
 وَأَحْيَا لَنَا مَا كَانَ مِنْهُ أُبِيدَا
 وَكَانَتْ حَدِيدًا فِي الْخُطُوبِ حَدِيدَا
 وَلَا لَيْلَ إِلَّا عَادَ يُفْضَلُ عِيدَا

ومنها: يَصِفُ الْأَنْدُلُسَ وَيَبْعَثُ عَلَى الْجِهَادِ:

الْأَلَيْتِ شِعْرِي هَلْ يَمْدُلِي الْمَدَى
 وَهَلْ بَعْدُ يُفْضَى فِي النَّصَارَى بِنُصْرَةٍ
 وَيَعْرُو أَبُو يَعْقُوبُ فِي «سَنَتِ يَاقِبِ»
 وَيُلْقِي عَلَى أَفْرَنْجِهِمْ عَبَاءَ كَلْكَلِ
 يُعَادِرُهُمْ قَتْلَى وَجَرَحَى مُبْرَحَا
 وَيَفْتَتِكُ مِنْ أَيْدِي الطَّغَاةِ نَوَاعِمَا
 فَأَبْصِرْ حَفَلِ الْمُشْرِكِينَ طَرِيدَا
 تُغَادِرُهُمُ لِلْمُرْهَفَاتِ حَصِيدَا
 يُعِيدُ عَمِيدَ الْكَافِرِينَ عَمِيدَا
 فَيَتْرُكُهُمْ فَوْقَ الصَّعِيدِ هُجُودَا
 رُكُوعَا عَلَى وَجْهِ الْفَلَا وَسُجُودَا
 تَبَدَّلْنَ مِنْ نَظْمِ الْحُجُولِ قِيُودَا

... إلى آخرها، وهي جيدة.

وتوفي أبو جعفر بمالقة يوم الثلاثاء عقب محرم سنة أربع وسبعين وخمس مائة، وكان الحفل في جنازته عظيماً، شهدها الخاص والعام، وحضرها الصلاة عليه والي مالقة حينئذ الأمير أبو محمد بن الأمير أبي حفص

ابن أبي مُحَمَّد عبد المؤمن بن علي، ودُفِنَ بِمَقْبَرَةِ بَابِ قَشْتَالَةَ خَارِجَ بَابِ
 الْكُخْلِ بِسَفْحِ جَبَلِ فَارِهِ، قَالَ ابْنُهُ أَبُو الْحُسَيْنِ: لَمَّا وَصَلَ مَالِقَةَ يُرِيدُ حَضْرَةَ
 مَرَاكِشَ خَرَجَ مُتَفَرِّدًا فَوَقَّفَ بِمَوْضِعِ قَبْرِهِ، وَقَالَ: هَذَا مَوْضِعُ مَا أَظُنُّ بِيَلَادِ
 الْأَنْدَلُسِ أَنْتَ مِنْهُ، وَوَدَدْتُ لَوْ دُفِنْتُ بِهِ، فَلَمَّا قَفَلَ مِنْ حَضْرَةِ مَرَاكِشَ لَمْ يَلْبَثْ
 بِهَا إِلَّا يَوْمَيْنِ، وَتُوفِيَ هُوَ وَابْنُهُ يُوسُفُ، وَدُفِنَا بِذَلِكَ الْمَوْضِعِ، وَصَلَّى عَلَيْهِ
 الْخَطِيبُ أَبُو كَامِلٍ.

- وَزَوْجَتُهُ: بِنْتُ ابْنِ هَمَشِكِ الْمَذْكُورِ، طَلَّقَهَا وَنَدِمَ عَلَى ذَلِكَ. وَلَا أَدْرِي
 هَلْ هِيَ أُمُّ أَوْلَادِهِ الْآتِي ذِكْرُهُمْ؟! . يُرَاجَعُ: الْحِلَّةُ السَّيْرَاءُ (٢/ ٢٦٠).

وَأَبِي جَعْفَرٍ هَذَا مِنَ الْوَالِدِ:

- يُوسُفُ بْنُ أَحْمَدَ، هَذَا الَّذِي مَاتَ مَعَهُ، وَلَا أَعْرِفُ مِنْ أَخْبَارِهِ شَيْئًا.

- وَعَانِكَةُ بِنْتُ أَحْمَدَ، أُمُّ الْمَجْدِ^(١)، زَوْجَةُ أَبِي الْحُسَيْنِ بْنِ جُبَيْرِ صَاحِبِ
 «الرَّحْلَةِ» الْأَدِيبِ الْمَشْهُورِ، وَقَدْ مَاتَتْ قَبْلَ أَبِيهَا بِسَبْتَةِ سَنَةِ (٦٠١ هـ) وَدَفَنَهَا
 هُنَاكَ، وَقَالَ فِيهَا^(٢):

بَسْبَتَةَ لِي سَكَنٌ فِي الثَّرَى وَخِلٌ كَرِيمٌ إِلَيْهَا أَتَى

فَلَوْ أَسْتَطِيعُ رَكِبْتُ الْهَوَاءَ فَزُرْتُ بِهَا الْحَيَّ وَالْمَيِّتَا

(١) الدَّيْلُ وَالتَّكْمَلَةُ (٥/ ٦٠٦)، وَالبَيْتَانُ فِي نَفْحِ الطَّيْبِ (٢/ ٤٨٩)، وَابْنُ جُبَيْرٍ أَخْبَارُ فِي
 التَّكْمَلَةِ (٨/ ٥٩٨)، وَالدَّيْلُ وَالتَّكْمَلَةُ (٥/ ٥٩٥)، وَمَعْجَمُ الْأَدْبَاءِ (٢/ ١٠٦)، وَالْإِحَاطَةُ
 (٢/ ٢٣٠).

(٢) نَفْحُ الطَّيْبِ (٢/ ٤٨٩)، وَالبَيْتَانُ فِي التَّكْمَلَةِ (٢/ ٩٢٤).

- وَأَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(١)، كَانَ شَاعِرًا، أَدِيبًا، عَالِمًا، رَوَى عَنْهُ سَالِمُ بْنُ صَالِحِ الْهَمْدَانِيِّ الْمَالِقِيِّ، وَذَكَرَهُ فِي شُيُوخِهِ، وَأَبُو عَمْرٍو بْنُ سَالِمٍ، وَكَانَ مِنْ لِدَاتِ الْمُؤَرِّخِ الرَّحَّالَةِ ابْنِ سَعِيدٍ، كَانَا يَحْضُرَانِ فِي صِبَاهُمَا مَعًا فِي مَرْجِ الْخَزْوَ وَيَقْرِضَانِ الشُّعْرَ . . . وَكَانَ ابْنُ سَعِيدٍ يَخْتَلِفُ إِلَى بَيْتِ أَبِي الْحُسَيْنِ وَيَرْتَاحُ إِلَى لِقَائِهِ ارْتِيَا حَ الْعَلِيلِ إِلَى شِفَائِهِ . وَكَانَ أَبُو الْحُسَيْنِ آيَةً فِي الطَّرْفِ وَخِفَّةِ الرُّوْحِ، كَثِيرَ الْمَرْحِ وَالِدُّعَابَةِ، مُغْنِيًا مَاهِرًا، شَجِيَّ الصَّوْتِ، وَكَانَ شَيْخُهُ فِي الْمَوْسِمِيِّ أَبُو الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ الْحَاسِبِ، شَيْخٌ هَذِهِ الطَّرِيقَةَ وَمِنْ شِعْرِهِ:

حَنَنْتُ إِلَى صَوْتِ النَّوَاعِيرِ سَحْرَةً وَأَضْحَى فُوَادِي لَا يَقْرُؤُ وَلَا يَهْدِي

- وَمَرْوَانَ بْنَ أَبِي جَعْفَرٍ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَحْمَدَ الْكِنَانِيِّ الْوَقْشِيِّ . مِنْ أَهْلِ جَيَّانَ وَعَلِيَّةَ وَزُرَّائِهَا، وَنُبَهَاءَ أَدْبَائِهَا، رَوَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُمَيْدٍ كَثِيرًا، كَذَا قَالَ أَبُو جَعْفَرِ بْنِ الرَّبِيعِ الْغَرْنَاطِيُّ^(٢)، وَقَالَ أَيْضًا: وَلَمْ أَعْثُرْ لَهُ عَلَى سِوَاهِ، وَكَانَ كَاتِبًا، أَدِيبًا، مُغْنِيًا بِالرِّوَايَةِ وَالْأَدَبِ عَلَى سَنَنِ أَبِيهِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ وَتُوفِيَ بِمَالِقَةَ فِي الْفِتْنَةِ، وَدُفِنَ بِإِزَاءِ أَبِيهِ بِجَبَلِ فَارِهِ أَوَّلَ الْفِتْنَةِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ .

هَلْؤَلَاءِ هُمُ الَّذِينَ عَرَفْتَهُمْ مِنْ أُسْرَةِ أَبِي الْوَلِيدِ هِشَامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَرَبَّمَا كَانَ هُنَاكَ آخِرُونَ لَمْ أَعْثُرْ عَلَيْهِمْ، فَلَعَلَّ الْبَحْثَ وَالْمُتَابَعَةَ فِي الْمُسْتَقْبَلِ أَنْ يَكْشِفَا لَنَا جَانِبًا مُشْرِقًا مِنْ حَيَاتِهِ، وَحَيَاةِ أُسْرَتِهِ .

(١) أخباره في الذَّيْلِ وَالتَّكْمَلَةِ (٥/١٦٤)، مَقْضِبَةٌ جَدًّا، وَنَفْحُ الطَّيْبِ (٤/١٣٨).

(٢) صَلَّةُ الصَّلَاةِ (٣/٦٠).

وَذَكَرَ الْأَسْتَاذُ أَبُو جَعْفَرِ بْنِ الرَّبِيعِ الْغَرْنَاطِيُّ^(١): أَبُو الْوَلِيدِ يُونسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَقْشِيِّ وَأَنَّهُ أَخَذَ عَنْ يُوسُفَ بْنِ عَلِيٍّ الْأَنْصَارِيِّ (ت ٦٢٥هـ)، وَلَا أَدْرِي مَا صَلَاتُهُ بِأَلِ الْوَقْشِيِّ هَؤُلَاءِ، وَقَدْ لَا تَكُونُ لَهُ صِلَةٌ بِهِمْ إِلَّا النِّسْبَةُ إِلَى الْمَكَانِ، لَكِنِ الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ يَذْكَرُ.

تَعْلَمُهُ وَأَشْهُرُ شُيُوخِهِ:

طَلَبَ الْوَقْشِيُّ الْعِلْمَ كغَيْرِهِ مِنْ أَبْنَاءِ زَمَانِهِ فِي الْكُتَّابِ، ثُمَّ انْتَقَلَ إِلَى مَجَالِسِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ الشُّيُوخِ الْمُتَصَدِّقِينَ، وَهَذَا مَعْلُومٌ وَيُذْرَكُ بِحَقِّ كُلِّ طَالِبِ عِلْمٍ نُقِلَ إِلَيْنَا أَوْ لَمْ يُنْقَلْ، إِلَّا أَنَّ بَعْضَ الْعُلَمَاءِ يَنْشَأُ فِي بَيْتِهِ عِلْمِيَّةً فَيُذَكِّرُ فِي أَخْبَارِهِ وَتَرْجَمَتِهِ ذَلِكَ مُفَصَّلًا، لاعتناء أهله بتعليمه أثناء الطلب، أو يطلب العلم على الكبر، وهذا قليل. وأقدم من عرفنا من شيوخه وفاة الشيخ أبو عمر الطلمنكي (ت ٤٢٩هـ) وعمر الوقشي إذ ذاك إحدى وعشرون سنة، وأبو عمر من كبار شيوخ أهل الأندلس، ونقل ياقوت الحموي عن القاضي عياض أن رواية الوقشي عن أبي عمر إجازة، فهل رآه وسمع منه وأجازة أيضا؟ أو هو شيخه بالإجازة دون سواها؟ ويعد أبو عمر في مقدمة شيوخ أبي الوليد فهو في مشاهيرهم.

ولم يكن أبو الوليد كثيرا من الشيوخ، ولا نعلم له رحلة خارج الأندلس للحج ولا لطلب الحديث، يلقي فيها الشيوخ، ويروي الكتب، ويصل الأسانيد، مع عنايته بالرواية، وتعدد الفنون التي يجيدها. ولم أجد من المعلومات ما يفيد كثرة شيوخه، ومن أبرز شيوخه الذين ذكروا في المصادر التي وقفت عليها:

(١) المصدر نفسه (٣٠٤).

١- أَبُو عَمَرَ الطَّلَمَنْكِيُّ (ت ٤٢٩هـ):

أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَ«طَلَمَنْكَةُ»^(١) الْمَنْسُوبُ إِلَيْهَا مَدِينَةُ أُنْدَلُسِيَّةٌ بِفَتْحَاتِ ثَلَاثٍ، وَنُونٌ سَاكِنَةٌ. مَوْلِدُهُ سَنَةَ (٣٤٠هـ)، إِمَامٌ، مُقْرِيٌّ، مُحَقِّقٌ، مُحَدِّثٌ، حَافِظٌ، أَثَرِيٌّ، قَرَأَ عَلَى عُلَمَاءِ بَلَدِهِ فِي قُرْطُبَةَ وَغَيْرِهَا، مِنْهُمْ: أَحْمَدُ بْنُ عَوْنِ اللَّهِ، وَأَبُو بَكْرٍ الرَّبِيعِيُّ، ثُمَّ رَحَلَ إِلَى الْمَشْرِقِ، وَلَقِيَ جُلَّةَ الْعُلَمَاءِ فِي الْمَغْرِبِ وَإِفْرِيقِيَّةَ وَمِصْرَ وَالْحِجَازَ، وَحَجَّ وَرَوَى وَأَدْخَلَ إِلَى الْأَنْدَلُسِ عِلْمًا جَمًّا نَافِعًا، كَذَا قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ وَغَيْرُهُ، وَقَالَ: «كَانَ عَجَبًا فِي حِفْظِ عُلُومِ الْقُرْآنِ قِرَاءَاتِهِ، وَلُغَتِهِ، وَإِعْرَابِهِ، وَأَحْكَامِهِ، وَمَسْئُوعِهِ، وَمَعَانِيهِ، صَنَّفَ كُتُبًا كَثِيرَةً فِي السُّنَّةِ يَلُوحُ فِيهَا فَضْلُهُ وَحِفْظُهُ وَإِمَامَتُهُ وَاتِّبَاعُهُ لِلْأَثَرِ». وَكَانَ أَبُو عَمَرَ عَالِمًا سَلَفِيًّا، حَسَنَ الْمُعْتَقِدِ، دَاعِيًا إِلَى التَّمَسُّكِ بِالسُّنَّةِ مُنَاهِضًا لِأَعْدَائِهَا. قَالَ ابْنُ بَشْكَوَالٍ: «كَانَ سَيْفًا مُجَرَّدًا عَلَى أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ قَامِعًا لَهُمْ غَيْرًا عَلَى الشَّرِيعَةِ، شَدِيدًا فِي ذَاتِ اللَّهِ، أَقْرَأَ النَّاسَ مُحْتَسِبًا، وَأَسْمَعَ الْحَدِيثَ، وَالتَّزَمَ لِلْإِمَامَةِ بِمَسْجِدِ مَنْعَةٍ». وَلِفِرْطُ إِنْكَارِهِ عَلَى أَهْلِ الْبِدَعِ وَالتَّمَسُّكِ بِالسُّنَّةِ قَامَ عَلَيْهِ طَائِفَةٌ مِنْ أَوْصِدَادِهِ، وَشَهِدُوا عَلَيْهِ أَنَّهُ حُرُورِيٌّ يَرَى وَضْعَ السَّيْفِ فِي صَالِحِي الْمُسْلِمِينَ، وَكَانَ الشُّهُودُ عَلَيْهِ خَمْسَةَ عَشَرَ فَقِيهًا، فَنَصَرَهُ قَاضِي سَرَقُسْطَةَ فِي سَنَةِ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ، وَأَشْهَدَ عَلَى نَفْسِهِ بِإِسْقَاطِ الشُّهُودِ، وَهُوَ الْقَاضِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فَرْثُونٍ^(٢).

(١) مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٤/٤٤)، وَالرَّوْضُ الْمَعْطَارُ (٣٩٣).

(٢) نَصَّ الْحَافِظُ ابْنَ بَشْكَوَالٍ فِي تَرْجُمَةِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ أَنَّهُ مِمَّنْ شَهِدَ عَلَى أَبِي عَمَرَ وَأَسْقَطَ =

قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «رَأَيْتُ لَهُ كِتَابًا فِي السُّنَّةِ فِي مُجَلَّدَيْنِ . . .»،
 وَذَكَرَهُ ابْنُ الْقَيْمِ فِي نُورَيْتِهِ الْمَعْرُوفَةِ بِ«الْكَافِيَةِ الشَّافِيَةِ»، عَاشَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَسْعِينَ
 عَامًا إِلَّا شَهْرًا، وَتُوفِيَ سَنَةَ (٤٢٩هـ) فِي بَلَدِهِ طَلَمَنْكَةَ. وَمِنْ مَوْلَفَاتِهِ «الْبَيَانُ فِي
 إِعْرَابِ الْقُرْآنِ» وَ«الدَّلِيلُ إِلَى مَعْرِفَةِ الْجَلِيلِ» فِي مِائَةِ جُزْءٍ، وَهُوَ كِتَابٌ فِي فِصَائِلِ
 مَالِكٍ، وَكِتَابٌ فِي رِجَالِ الْمُوطَّأِ، وَكِتَابٌ فِي شَرْحِ الْمُوطَّأِ، وَ«الرَّوْضَةُ فِي
 الْقِرَاءَاتِ» . . . وَغَيْرَهَا. قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْمُرَاكِشِيُّ: «لَا نَعْرِفُ أَحَدًا بَيْنَ
 عُلَمَاءِ الْأَنْدَلُسِ يُبَارِيهِ فِي كَثْرَةِ التَّلَامِيذِ وَالطُّلَابِ» وَمِنْ مَشَاهِيرِ الْآخِذِينَ عَنْهُ
 أَبُو عَمَرَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ، وَأَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَزْمٍ، وَصَاحِبُنَا أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقْشِيُّ. أَخْبَارُهُ
 فِي: جَذْوَةِ الْمُقْتَبَسِ (١١٤)، وَتَرْتِيبِ الْمَدَارِكِ (٧٤٩/٤) (بَيْرُوتَ)، وَالصَّلَّةُ
 (١/٤٤)، وَبَغِيَّةُ الْمَلْتَمَسِ (١٦٢)، وَسِيرُ أَعْلَامِ الثُّبُلَاءِ (١٧/٥٦٦)، وَمَعْرِفَةُ
 الْقِرَاءِ (١/٣٠٩)، وَالْعَبْرَ (٣/١٦٨)، وَغَايَةُ النِّهَايَةِ (١/١٢٠)، وَالْوَافِي
 بِالْوَفِيَّاتِ (٨/٣٢)، وَطَبَقَاتِ الْمَفْسَرِينَ (١/٧٧)، وَالذِّيْبَاجِ الْمَذْهَبِ
 (١/١٧٨)، وَشَذْرَاتِ الذَّهَبِ (٣/٢٤٣)، وَغَيْرَهَا.

٢- وَمِنْهُمْ: أَبُو مُحَمَّدٍ الشُّنْتِجَالِيُّ (ت ٤٣٦هـ):

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ لُبَّاجِ الْأُمَوِيِّ الشُّنْتِجَالِيِّ، رَحَلَ إِلَى الْمَشْرِقِ، وَجَاوَرَ
 بِمَكَّةَ - شَرَفَهَا اللَّهُ - نَحْوًا مِنْ أَرْبَعِينَ سَنَةً لَا يَقْضِي حَاجَتَهُ إِلَّا خَارِجَ الْحَرَمِ (١)،
 وَلَقِيَ بِمَكَّةَ أَبَا ذَرِّ الْهَرَوِيِّ، وَحَمَلَ عَنْهُ وَعَنْ جَمَاعَةٍ لَقِيَهُمْ هُنَاكَ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى

= الْقَاضِي الْمَذْكُورُ شَهَادَتُهُ.

(١) الْهَدْيِيُّ هَدْيِي مُحَمَّدٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الأندلس، وقدم أشبيلية سنة ثلاثٍ وثلاثين وأربعمائة، وأخذ عنه جماعة من أهل الأندلس منهم صاحبنا أبو الوليد الوقشي رحمته الله. و«شتجالة»: بلدة بالأندلس في طرفِ كورة تدمير مما يلي الجوف، ويُقال لها أيضًا: جنجالة كذا قال أبو محمد الرشاطي في الأنساب «مختصر عبدالحق» (٢/ ورقة ١١٢)، وتفرّد بذكر هذه النسبة، وذكر في المنسوبة إليها أبو محمد هذا. ويراجع: معجم البلدان في الموضعين (٢/ ١٩٥، ٣/ ٤١٦)، قال في الموضع الثاني: «وبخط الأشرقي: «شتجيل» بالياء» وذكر أبو محمد وقيدها في الموضع الأول بقوله: «بكسر الجيمين، وبعد الثانية ياء وألف ولام» وذكر رجلاً آخر، وفي الرّوض المغطار ذكرها في الموضعين (١٧٤، ٣٤٧). أخباره في: الصلة (٢٦٣)، وتاريخ الإسلام (٤٢٧) (وفيات سنة ٤٣٦هـ) والديباج المذهب (١/ ٤٣٨)، وجدوة المقتبس (٢٤٤)، وبغية الملتبس (٣٣١)

٣- ومنهم: أبو عمر الحذاء (ت ٤٦٧هـ):

أحمد بن محمد بن يحيى، من بيت علم رفيع، فأبوه وجدّه وأبوجده من أفاضل علماء ورجالات الأندلس، أسمعّه أبوه صغيراً أول سماعه في حدود سنة ثلاثٍ وتسعينٍ وثلاثمائة، وأصله من قرطبة، ونزح عنها في الفتنة فسكن سرقسطة والمريّة، وولي القضاء بطليطلة ثم بدانية، ثم رُدَّ إلى قرطبة وأشبيلية، روى عنه خلق في مقدمتهم أبو علي الغساني وصاحبنا الوقشي وغيرهما. قال الحافظ الذهبي رحمته الله: كان حسن الأخلاق، موطأ الأكناف، كيساً، سريع الكتابة، لما توفي مشى في جنازته المعتمد على الله رجلاً، وكان أسند من بقي

بأقطار الأندلس في زمانه. أخباره في: الصلة (٦٢/١)، وبغية الملتمس (١٦٣)، والعبر (٢٦٤/٣)، وسير أعلام النبلاء (٣٤٤/١٨)، ومراة الزمان (٩٤/٣)، وشذرات الذهب (٣٢٧/٣).

٤- ومنهم: أبو محمد بن الحصار (ت ٤٣٨هـ):

عبد الرحمن بن محمد بن عباس بن جوشن الأنصاري الطليطلي الخطيب، خطيب طليطلة. قال الحافظ الذهبي: «حج وسمع يسيرا، وعني بالرواية والجمع حتى كان أوحد عصره، وكانت الرحلة إليه، وكان ثقة، صدوقا، صبورا على النسخ، ذكر أنه نسخ «مختصر ابن عبيد» وعارضه في يوم واحد، وضعف في آخر عمره عن الإمامة فلزم داره. أخباره في: الصلة (٣٣٠/٢)، وبغية الملتمس (٣٥٦)، وتاريخ الإسلام للذهبي (٢٦٢) (وفيات سنة ٤٣٨هـ).

٥- ومنهم: أبو العباس الدلائي (ت ٤٧٨هـ):

أحمد بن عمر بن أنس العذري الدلائي، منسوب إلى «دلاية» من عمل المريية ببلاد الأندلس^(١). رحل به أبوه إلى مكة فدخلوها في رمضان سنة ثمان وأربعين وأربعمائة، وجاوروا بها ثمانية أعوام فأكثر، سمع بها من أبي العباس الرازي راوي «صحيح مسلم» وصحب أباذر الهروي، وسمع منه البخاري سبع

(١) يُراجع: معجم البلدان (٥٢٤/٢)، وذكر أبو العباس وأطال في ذكره، والروض المعطار (٢٣٦)، لم يزد على قوله: «قرية بالأندلس من عمل المريية»، وذكرها الرشاطي في اقتباس الأنوار (مختصر عبدالحق) (٥٢/١) (مخطوط)، وذكر أبا العباس وأثنى عليه.

مَرَاتٍ، وَسَمِعَ بِالْأَنْدَلُسِ مِنْ جَمَاعَةٍ مِنْهُمْ: يُونُسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَاضِي، وَأَبُو عَلِيٍّ
 الْبِجَانِيُّ، وَالْمُهَلَّبُ بْنُ أَبِي صُفْرَةَ التَّمِيمِيِّ الْأَنْدَلُسِيِّ، وَأَبُو عَمْرٍو السَّفَاقِسِيُّ
 وَغَيْرُهُمْ. قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ: كَانَ مُعْتَنِيًا بِالْحَدِيثِ، ثِقَّةً، مَشْهُورًا، عَالِي
 الْإِسْنَادِ، أَلْحَقَ الْأَصَاغِرَ بِالْأَكَابِرِ، حَدَّثَ عَنْهُ إِمَامَا الْأَنْدَلُسِ أَبُو عَمْرٍو بْنُ
 عَبْدِ الْبَرِّ، وَأَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَزْمٍ، وَأَبُو الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيُّ، وَطَاهِرُ بْنُ مُفَوِّزٍ، وَأَبُو عَلِيٍّ
 الْغَسَّانِيُّ، وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَمِيدِيُّ... وَغَيْرُهُمْ. صَنَّفَ «دَلَائِلَ الثَّبُوتِ»
 وَ«الْمَسَالِكِ وَالْمَمَالِكِ». أَخْبَارُهُ فِي: جَذْوَةُ الْمُقْتَبَسِ (١٣٦)، وَالْأَنْسَابِ
 (٣٨٩/٥)، وَالصَّلَّةُ (٦٦/١)، وَبُغْيَةُ الْمُتَلَمِّسِ (١٩٥)، وَسِيرُ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ
 (٥٦٨/١٨)... وَغَيْرَهَا.

٦- ومنهم: أبو عمرو والسَّفَاقِسِيُّ (ت بعد ٤٤٠هـ):

عُثْمَانُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمَعْرُوفُ بِ«الضَّابِطِ» تَجَوَّلَ فِي الْمَشْرِقِ وَأَخَذَ عَنْ
 عُلَمَائِهِ، وَمِنْ أَشْهَرِهِمْ: أَبُو نُعَيْمٍ الْأَصْفَهَانِيُّ الْحَافِظُ، وَكَتَبَ عَنْهُ مِائَةٌ أَلْفَ
 حَدِيثٍ بِخَطِّهِ، وَغَيْرُهُ، ثُمَّ قَدِمَ إِلَى الْأَنْدَلُسِ وَتَجَوَّلَ فِيهَا مَا بَيْنَ عَامِي (٤٣٦ -
 ٤٣٨هـ) وَكَانَ عَالِمًا بِالْحَدِيثِ، مُتَقِنًا فِي عُلُومِهِ، حَافِظًا لَهُ، عَارِفًا بِاللُّغَةِ
 وَالْإِعْرَابِ وَالْغَرِيبِ وَالْأَدَبِ، مَشْهُورًا بِالْفَضْلِ وَالِدَّرَايَةِ، تُوْفِيَ فِي الطَّرِيقِ إِلَى
 الْقِسْطَنْطِينِيَّةِ فِي جَزِيرَةِ بَحْرِ الرُّومِ، وَذَلِكَ بَعْدَ سَنَةِ أَرْبَعِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ. أَخْبَارُهُ
 فِي: الصَّلَّةُ (٤٠٨/٢)، وَجَذْوَةُ الْمُقْتَبَسِ (٣٠٣)، وَالذَّبِيحُ الْمَذْهَبِ
 (٨٥/٢)... وَغَيْرَهَا.

٧- ومنهم: أبو بكر الفهرّي (ت ٤٣٦هـ):

يحيى بن عبدالله بن ثابت الفهرّي النحويّ. قال ابن بشكوال: من أهل طليطلة، يكنى أبا بكر، سمع من عبدوس بن محمد، وإبراهيم بن محمد، وأحمد بن محمد بن ميمون... وغيرهم. وكان يحفظ الفقه واللغة حفظاً جيداً، وكان فصيح اللسان، شاعراً، توفي في صفر سنة ست وثلاثين وأربعمائة ذكره ابن مطاهر. حدث عنه أبو الوليد الوقشيّ «كذا في الصلة (٦٦٧/٢).

٨- ومنهم: محمد بن حسين الفرثليّ (ت ؟):

ذكره ابن عبد الملك المرآشي في الذيل والتكملة (١٧٦/٦) قال: «محمد بن حسين، قرطبيّ، أبو عبد الله الفرثليّ، بضمّ الفاء، وسكون الراء، وضمّ التاء المعلّوة، ولا ميم بينهما ياء مدّ منسوبة. روى عن أبي عيسى، وروى عنه أبو الوليد الوقشيّ» هكذا قال ولم يزد. وهذه النسبة لم ترد في كتب الأنساب؟!.

وذكر العلماء أنّ من لداته:

- أحمد بن عبد الوليّ بن أحمد البنيّ (ت: ٤٩٠هـ).

- وأحمد بن خميس بن عامر الطليطليّ (ت: ؟).

تصدّره للعلم وأشهر تلاميذه:

ولما حصل الوقشيّ ما عند الشيوخ من العلم وشداً طرفاً صالحاً في كلّ فنّ من فنونه التي أجادها وأجازة الشيوخ في ذلك تصدّر لنشر العلم، فاجتمع حوله الطلبة من كلّ حدب وصوب من بلاد الأندلس والطارئين عليها، والدليل على ما أقول كثرة هؤلاء الطلاب واختلاف نسابهم إلى أوطانهم المختلفة،

وَإِنْ كَانَ أَغْلَبُهُمْ مِنْ طَلَبَةِ بَلَنْسِيَّةَ، وَهَؤُلَاءِ الطَّلَبَةُ مِنْهُمْ الْمُكْثَرُ، كَثِيرُ الْمَلَازِمَةِ
لِلشَّيْخِ، وَمِنْهُمْ الْمُقَلُّ وَأَغْلَبُهُمْ سَكَتَتِ الْمَصَادِرُ عَنْ ذِكْرِ نَوْعِ الْإِفَادَةِ وَمِقْدَارِهَا،
وَمِنْ تَلَامِيذِهِ:

١- إِبْرَاهِيمُ بْنُ لُبِّ إِدْرِيسِ التُّجَيْبِيِّ الْمَعْرُوفُ بِ«الْقَوَيْدِ» (ت ٤٥٤هـ). ذَكَرَهُ
ابْنُ الْأَبَّارِ فِي التَّكْمَلَةِ (١٣٦) وَصَاعِدٌ فِي طَبَقَاتِ الْأُمَّمِ (٧٤). أَخَذَ عَنْهُ
الهِندِيسَةُ (الفلسفة والمنطق) قَرَأَ عَلَيْهِ كِتَابَ أَفْلِيدَسٍ وَغَيْرِهِ.

٢- أَحْمَدُ بْنُ خَلْفِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَيُّوبِ الْيَحْصِييِّ (ت بعد ٥٢٢هـ) مِنْ أَهْلِ دَانِيَّةَ،
رَوَى عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ. ذَكَرَهُ فِي: التَّكْمَلَةِ (٣٣/١)، وَالذَّيْلِ وَالتَّكْمَلَةِ (١/١٠٥).

٣- أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ جُرَيْبٍ، بَلَنْسِيٌّ، أَبُو بَكْرٍ، كَذَا فِي الذَّيْلِ وَالتَّكْمَلَةِ
(١/٢٠٣). لَيْسَ فِي التَّرْجَمَةِ أَكْثَرَ مِنْ قَوْلِهِ: «رَوَى عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيِّ».

٤- أَحْمَدُ بْنُ الْفَرَجِ بْنِ الْفَرَجِ التُّجَيْبِيِّ، أَبُو عَامِرٍ (ت ؟):

ذَكَرَهُ فِي التَّكْمَلَةِ (١/٤٩)، وَالذَّيْلِ وَالتَّكْمَلَةِ (١/٣٥٨)، قَالَ عِنْدَ
ذِكْرِ شَيْوَحِهِ: «وَأَبُو الْوَلِيدِ سُلَيْمَانُ بْنُ خَلْفِ الْبَاجِي، وَهَشَامُ بْنُ أَحْمَدِ الْوَقَّاشِيِّ،
وَاحْتَصَّ بِهِ، وَأَكْثَرَ مَلَازِمَتَهُ».

٥- أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَعْرُوفِ بِ«ابْنِ نِمَارَةَ»، بَلَنْسِيٌّ، أَبُو الْعَبَّاسِ
(ت بعد ٥٠٣هـ)، رَوَى عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ، كَذَا فِي الذَّيْلِ وَالتَّكْمَلَةِ (١/٤٦١)،
قَالَ الْمَرَّاكِشِيُّ: «وَكَانَ حَيًّا سَنَةَ (٥٠٣هـ)» وَيُرَاجَعُ: الْمُعْجَمُ لِابْنِ الْأَبَّارِ (٦).

٦- أَحْمَدُ بْنُ مَرْوَانَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ التُّجَيْبِيِّ^(١)، قَيْسِيٌّ، أَمَوِيٌّ - بَفَتْحِ

(١) بين قوله: «تُجَيْبِيٌّ» وقوله: «قَيْسِيٌّ أَمَوِيٌّ» تناقض ظاهرٌ، فَأَيْنَ تُجَيْبُ الْيَمِينِيَّةُ، مِنْ أُمَّةِ الْقَيْسِيَّةِ =

الهِمَزَةَ - وَلِيَّ الْخَطَابَةِ بَجَامِعِ بَلَنْسِيَّةَ (ت ٥١١هـ). ذكره في: التَّكْمِلَةَ (١/ ٣٠)، والمُعْجَم (٧)، والذَّيْل والتَّكْمِلَةَ (١/ ٥٣٨).

٧- أَمِيَّةُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ الدَّانِي (ت ٥٢٩هـ) قَالَ شَمْسُ الدِّينِ ابْنُ خَلِّكَانَ: «وَأَخَذَ الْعِلْمَ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ أَهْلِ الْأَنْدَلُسِ كَأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ قَاضِي دَانِيَّةٍ وَغَيْرِهِ»^(١). وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (١/ ٢٤٣).

٨- بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْيَحْصِي (ت ٥١٠هـ)، ذَكَرَهُ فِي: الصَّلَةِ (١/ ١١٥) وَفِيهِ: «عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ الْقَوْشِيِّ؟!» تَحْرِيفُ طِبَاعَةٍ.

٩- جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ شَرَفِ الْجُدَامِيِّ الْقَيْرَوَانِيِّ (ت ٥٣٤هـ) ذَكَرَهُ فِي الصَّلَةِ (١/ ١٣٠).

١٠- حَمْدُونُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَبُو بَكْرٍ الْبَلَنْسِيُّ يُعْرَفُ بِ«ابْنِ الْمُعَلِّمِ» (ت بعد ٤٩٠هـ). ذَكَرَهُ فِي: التَّكْمِلَةَ (١/ ٢٨٦)، قَالَ: «سَمِعَ مِنْ أَبِي الْعَبَّاسِ الْعُدْرِيِّ، وَأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ، وَلَا زَمَهُ وَأَكْثَرَ عَنْهُ».

١١- خَلْفُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ دَاوُدَ الصَّدْفِيِّ الْبَلَنْسِيُّ (ت ٤٨٩هـ) ذَكَرَهُ فِي: التَّكْمِلَةَ (١/ ٢٩٨).

١٢- خُلَيْصُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ، أَبُو الْحَسَنِ الْعَبْدَرِيُّ (ت ٥١٣هـ). ذَكَرَهُ فِي

ثُمَّ الْعَدْنَانِيَّةُ؟! . وَبِنِوَامَةٍ فِي أَنْسَابِ السَّمْعَانِيِّ (١/ ٣٥٠)، وَأَنْسَابِ الرَّشَاطِيِّ «اِقْتِبَاسُ الْأَنْوَارِ...» (١/ ورقة ٣٣)، وَمُؤْتَلَفِ ابْنِ حَبِيبٍ (٣٤١)، وَالْإِنْبَاسَ لِلرَّوَزِيرِ الْمَغْرِبِيِّ (٧٥)... وَغَيْرِهَا قَالَ الرَّشَاطِيُّ: «الْأَمْوِيُّ يَفْتَحُ الْهِمَزَةَ فِي «قَيْسِ عَيْلَانَ» وَفِي «الْأَنْصَارِ»...».

(١) لَا يُعْرَفُ لَهُ شَيْخٌ غَيْرُ أَبِي الْوَلِيدِ كَذَا قَالَ الْأَسْتَاذُ مُحَمَّدُ الْمَرْزُوقِيُّ جَامِعُ دِيوانِهِ الْمَطْبُوعِ فِي دَارِ الْكُتُبِ الشَّرْقِيَّةِ بَتُونِسَ سَنَةِ (١٩٧٤م).

الصَّلَة (١/ ١٨٠).

١٣- سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ (ت ؟)، ذَكَرَهُ الْمَرَاكِشِيُّ فِي الذَّيْلِ وَالتَّكْمِيلَةِ (٤/ ٢٨)، قَالَ: «سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ أَبُو عَثْمَانَ. رَوَى عَنْ أَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاشِيِّ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسَبْعِينَ وَأَرْبَعِمِائَةَ» كَذَا دُونَ زِيَادَةَ.

١٤- سُفْيَانُ بْنُ الْعَاصِي، أَبُو بَخْرٍ الْأَسَدِيُّ (ت ٥٢٠هـ)، هَذَا الرَّجُلُ مِنْ أَنْبِلِ شُيُوخِ الْأَنْدَلُسِ، وَأَكْثَرِهِمْ عِلْمًا وَفَضْلًا، وَهُوَ مِنْ أَكْثَرِ الطَّلَبَةِ مُلَازِمَةً لِلشَّيْخِ أَبِي الْوَلَيْدِ، يَحْضُرُ مَجَالِسَهُ وَيَرْوِي مُؤَلَّفَاتِهِ، وَهُوَ شَيْخٌ لِلْمِثَاتِ مِنْ طَلَبَةِ الْعِلْمِ بِالْأَنْدَلُسِ، أَشَاعَ فِيهِمْ ذِكْرَهُ، وَحَدَّثَهُمْ بِمَنَاقِبِهِ وَفَضَائِلِهِ، وَهُوَ الَّذِي دَفَعَ عَنْهُ دِفَاعًا قَوِيًّا لَمَّا رُمِيَ الشَّيْخُ بِبِدْعَةِ الْإِعْتِزْلِ، وَنُسِبَ إِلَيْهِ كِتَابٌ فِي التَّأْلِيفِ فِيهِ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ الشَّيْخُ سُفْيَانَ هَذَا، وَزَيْفَ هَذِهِ الدَّعْوَى وَرَدَّ عَلَى مُرَوِّجِيهَا. قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ فِي «الْغَنِيَّةِ»: «وَسَمِعَ الْقَاضِي أَبَا الْوَلَيْدِ الْكِنَانِيَّ، وَبِهِ كَانَ اخْتِصَاصُهُ، وَعَلَيْهِ تَقْيِيدُهُ، وَمِنْهُ اسْتِفَادَتُهُ، وَكَانَ يُعَظَّمُهُ جِدًّا» يُرَاجِعُ: الْغَنِيَّةُ (٢٠٥)، وَالصَّلَة (٢٣٠).

١٥- سُلَيْمَانُ بْنُ نَجَاحٍ، مَوْلَى الْمُؤَيَّدِ هِشَامٍ (ت ٤٩٦هـ) بِبِلَنْسِيَّةِ. ذَكَرَهُ فِي مُعْجَمِ ابْنِ الْأَبَّارِ (٣٠٢)، وَالصَّلَة (٢٠٤).

١٦- سُلَيْمَانُ بْنُ . . . الْمَعْرُوفُ بِ«ابْنِ الْبَيْغِي» (ت نحو ٥٢٠هـ) قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ: «سَمِعَ أَبَا عَمَرَ بْنَ عَبْدِ الْبَرِّ، وَأَبَا الْوَلَيْدِ الْبَاجِيَّ، وَأَبَا الْوَلَيْدِ الْوَقَّاشِيَّ» ذَكَرَهُ فِي: الْغَنِيَّةِ (٢١٠).

١٧- سُمَاجَةُ بْنُ خَلْفِ بْنِ سُمَاجَةَ، أَبُو الْحَسَنِ (ت ؟). ذَكَرَهُ ابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ

المرّاكشي في الذليل والتكملة (٤/ ٩٩) قال: «رَوَى عَنِ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ»
وَلَمْ يَرِدْ عَلَيَّ ذَلِكَ شَيْئًا.

١٨- صَاعِدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، الْعَلَّامَةُ الْمَشْهُورُ مُؤَلَّفُ «طَبَقَاتِ الْأَمَمِ»
(ت ٤٦٢هـ). ذكره في: الصلّة (١/ ٢٣٦)، ترجم لشيخه أبي الوليد في
«الطَبَقَاتِ» تَرْجَمَةً جَيِّدَةً، عَلَيْهَا اعْتَمَدَ أَكْثَرُ الْمُتَرْجِمِينَ.

١٩- عَاصِمُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ التُّجَيْبِيُّ الْبَلَنْسِيُّ يُعْرَفُ بِ«ابْنِ الْقُدْوَةِ» (ت ؟). ذكره
في: الذليل والتكملة (٥/ ١٠٣).

٢٠- عَبْدُ الْبَاقِي بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَصْبَغِ بْنِ بَرِيَالِ الْأَنْصَارِيِّ (ت ٥٠٢هـ).
ذَكَرَهُ فِي الصَّلَةِ (٣٨٥).

٢١- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَحْمَدَ السُّلَمِيِّ، أَبُو الْقَاسِمِ (ت ؟). ذَكَرَهُ فِي التَّكْمَلَةِ رَقْم
(١٥٨٦).

٢٢- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ الْأَنْصَارِيِّ (ت ٥٤٢هـ). ذَكَرَهُ فِي التَّكْمَلَةِ رَقْم (١٦٦٤)

٢٣- عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْغَازِي (ت ٤٩٣هـ). ذكره في الصلّة (٢/ ٣٧٢).

٢٤- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُضَاعِيُّ (ت ٥١٠هـ). ذَكَرَهُ فِي التَّكْمَلَةِ رَقْم (١٣٢٣).

٢٥- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ عُمَرَ بْنِ فَتْحِ اللَّحْمِيِّ يُعْرَفُ بِ«الْبُونْتِيِّ» (ت بعد
٤٩٠هـ). ذكره في التكملة (٢/ ٨٠٧).

٢٦- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَرْوَانَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ. مِنْ أَهْلِ بَلَنْسِيَّةٍ وَقَاضِيهَا (ت

٥٣٥هـ). سمع أبا الوليد الوقشي عقب رجَب سنة (٤٧٧هـ). ذكره في

المعجم (٢١٤)، وتكملة الصلّة (٢/ ٨٢٢).

٢٧- عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ (ت قبل ٥٣٠هـ)، رَوَى سَمَاعًا مِنْ أَبِي اللَّيْثِ . . . وَلَهُ إِجَازَةٌ مِنْ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ . ذَكَرَهُ فِي الذَّيْلِ وَالتَّكْمَلَةِ (٥ / ٥٤) .

٢٨- عَيْتِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْأَنْصَارِيِّ (ت ؟) . ذَكَرَهُ فِي الصَّلَةِ (٢ / ٤٥١) .

٢٩- عَلِيُّ بْنُ عَزْلُونَ، أَبُو الْحَسَنِ (ت قَرِيبًا مِنْ ٤٨٤هـ) . رَوَى عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ الْحَدِيثَ . ذَكَرَهُ فِي الذَّيْلِ وَالتَّكْمَلَةِ (٥ / ٢٨٢) .

٣٠- عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ دَرِي الطَّلِيْطِيِّ (ت ٥٢٠هـ) . ذَكَرَهُ فِي الصَّلَةِ (٢ / ٢٤٥) ، وَالمُعْجَم (٢٨٤٥) ، وَالغُنْيَةُ فِيهِ : «وَكَانَ قَدْ صَحَبَ الْقَاضِي أَبَا الْوَلِيدِ الْوَقْشِيَّ وَأَخَذَ عَنْهُ» .

٣١- مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، أَبُو عَامِرٍ الطَّلِيْطِيُّ (ت ٥٢٣هـ) ذَكَرَهُ فِي : الصَّلَةِ (٥٧٨) ، وَالحَلَلِ السُّنْدُسِيَّةِ (٢ / ٢٥) .

٣٢- مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حِصْنِ الْأَنْصَارِيِّ (ت قبل ٥٢٠هـ) مِنْ أَهْلِ بَلَنْسِيَّةَ . سَمِعَ أَبَا الْوَلِيدِ الْوَقْشِيَّ وَلَا زَمَهُ مِنْ سَنَةِ إِحْدَى وَثَمَانِينَ إِلَى سَنَةِ أَرْبَعٍ وَثَمَانِينَ . وَأَخَذَ عَنْهُ «المَوْطَأُ» وَغَيْرَ ذَلِكَ ، ذَكَرَهُ فِي : التَّكْمَلَةِ (١ / ٤٢٤) .

٣٣- مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ سَهْلِ الْأَنْصَارِيِّ (ت ؟) . ذَكَرَهُ فِي التَّكْمَلَةِ (٤٢٣) ، وَالذَّيْلِ وَالتَّكْمَلَةِ (٦ / ٣٢) ، قَالَ المَرَّاكِشِيُّ : «رَوَى عَنْ أَبِي بَكْرٍ عَيْسَى . . . وَأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ وَاخْتَصَّ بِهِ ، وَكَانَ قَارِيًا مَجْلِسِهِ . . .» .

٣٤- مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ (ت ٤٧٧هـ) سَرَقُسْطِيٌّ يُعْرَفُ بـ«ابنِ حَبِيبٍ» . ذَكَرَهُ فِي التَّكْمَلَةِ (١ / ٣٩٧) ، وَالذَّيْلِ وَالتَّكْمَلَةِ (٦ / ٤٩) .

٣٥- مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى الْمَخْزُومِيُّ (ت ٥٤٦هـ) مِنْ أَهْلِ بَلَنْسِيَّةَ، لَقِيَ أَبَا الْوَلِيدِ وَلَا زَمَهُ، قَالَ ابْنُ عِيَادٍ، لَقِيَهُ صَبِيًّا، وَأَخَذَ عَنْهُ فِي تِلْكَ الْحَالِ فَلِذَلِكَ لَمْ يُحَدِّثْ عَنْهُ» قَالَ الْمَرَّاكِشِيُّ: «لَا زَمَ فِي صِغَرِهِ أَبَا الْوَلِيدِ الْوَقْشِيَّ وَأَخَذَ عَنْهُ، لَكِنَّهُ لَمْ يُحَدِّثْ عَنْهُ، إِذْ لَمْ يَتَّقِ بِمَا أَخَذَ عَنْهُ». ذَكَرَهُ فِي: التَّكْمَلَةَ (٢/٤٧٤)، وَالذَّيْلَ وَالتَّكْمَلَةَ (٦/١١٠).

٣٦- مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ خَيْرَةَ، أَبُو عَامِرٍ الْبَلَنْسِيُّ الْخَطِيبُ يُعْرَفُ بـ«ابن شَرَوَيْتَةَ» سَمِعَ أَبَا الْوَلِيدِ الْوَقْشِيَّ وَاخْتَصَّ بِهِ، وَلَا زَمَهُ، وَرَوَى عَنْهُ «السِّيَرَةَ النَّبَوِيَّةَ» بِسَنَدِهِ وَعُمَرَ طَوِيلًا (ت ٥٤٦هـ) وَهُوَ صَهْرُ أَبِي الْوَلِيدِ. وَقَدْ تَكَلَّمَ فِي الرَّوَايَةِ عَنْهُ لِصِغَرِهِ!؟ قَالَ الْمَرَّاكِشِيُّ: «وَمَا تَكَلَّمَ فِيهِ فِي ذَلِكَ فَلَا يُلْتَمَتُ إِلَيْهِ؛ فَقَدْ وَقَفْتُ عَلَى خَطِّ أَبِي بَحْرِ سُفْيَانَ بْنِ الْعَاصِي فِي طَبَقَةِ سَمَاعِ جَمَاعَةٍ مِنْ أَبِي الْوَلِيدِ، وَمِنْهُمْ أَبُو عَامِرٍ هَذَا فَاعْلَمْ ذَلِكَ، وَكَيْفَ يَكُونُ سَبَبُ تَكَلُّمِهِمْ عَنْهُ فِي الرَّوَايَةِ عَنْهُ لِصِغَرِهِ وَقَدْ قَالُوا إِنَّهُ تُوْفِيَ سَنَةَ سَبْعٍ وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةَ، قَالُوا: وَقَدْ قَارَبَ الْمِائَةَ وَلَا تُعْرَفُ سَنَةُ مِيلَادِهِ لِأَنَّهُ «كَانَ أَضَنُّ النَّاسِ بِالْإِعْلَامِ بِمَوْلِدِهِ» وَعَلَى قَوْلِهِمْ هَذَا فَمَوْلِدُهُ فِي حُدُودِ الْخَمْسِينَ وَأَرْبَعِمِائَةَ، وَوَفَاةُ أَبِي الْوَلِيدِ سَنَةَ (٤٨٩هـ)؟!» ذَكَرَهُ فِي التَّكْمَلَةَ (٢/٤٧٨)، وَالذَّيْلَ وَالتَّكْمَلَةَ (٦/١٥٢).

٣٧- مُحَمَّدُ بْنُ سَعَادَةَ بْنِ عُمَرَ الْأَنْصَارِيِّ (ت نحو ٥٣١هـ)، يُعْرَفُ بـ«ابن قَدِيمٍ» تَفَقَّهَ بِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيَّ، كَذَا قَالَ فِي التَّكْمَلَةَ (١/٤٣٤)، وَالذَّيْلَ وَالتَّكْمَلَةَ (٦/٢٠١).

٣٨- مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدِ بْنِ زَكَرِيَّا الدَّانِي (ت بعد ٥١٦هـ). صَاحِبُ «التَّذَكِرَةِ

السَّعْدِيَّةِ» وَهِيَ ذِكْرَى الشُّعْرَاءِ وَاخْتِيَارٍ مِنْ أَشْعَارِهِمْ، وَقَدْ اخْتَارَ فِيهَا قَصِيدَةً لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ. ذَكَرَهُ فِي التَّكْمَلَةِ (٤١٧/١)، وَالذَّيْلَ وَالتَّكْمَلَةَ (٢٠٢/٦).

٣٩- مُحَمَّدُ بْنُ سُفْيَانَ بْنِ الْعَاصِي، تَقَدَّمَ ذِكْرُ أَبِيهِ، ذَكَرَهُ الْمَرَاكِشِيُّ فِي الذَّيْلِ وَالتَّكْمَلَةَ (٢١٦/٦)، قَالَ: «رَوَى عَنْ أَبِيهِ، وَأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ وَشَارَكَ أَبَاهُ فِيهِ» وَلَمْ يَذْكُرْ وَفَاتَهُ.

٤٠- مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ النَّفْزِيِّ اللَّغَوِيِّ الْمَعْرُوفُ بِ«ابْنِ أُخْتِ غَانِمٍ» (ت ٥٢٥هـ) ذَكَرَهُ فِي الصَّلَةِ (٥٧٨)، وَالغِنْيَةَ (٥٩)، وَفِيهَا تَتَلَمَّذُهُ عَلَى أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ، وَالْمَغْرِبِ (٤١٣/١) . . . وَفِي الْمَغْرِبِ وَغَيْرِهِ: «أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرِ اللَّغَوِيِّ» التَّكْمَلَةَ (٤٢٣).

٤١- مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حُسَيْنِ الْبَكْرِيِّ (ت بَعْدَ ٥١٩هـ) أَجَازَهُ أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقْشِيُّ وَكَتَبَ إِلَيْهِ مِنْ بَلَنْسِيَّةَ سَنَةَ (٤٨٥هـ). التَّكْمَلَةَ (٤٢٢/١)، وَالذَّيْلَ وَالتَّكْمَلَةَ (٤٣٠/٦).

٤٢- مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الْعُقَيْلِيِّ الْقَبَابُ (ت ٥٣٠هـ) رَوَى عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ، وَابْنِ السُّنَيْدِ. . . «مِنْ أَهْلِ بَلَنْسِيَّةَ. كَذَا فِي التَّكْمَلَةَ (٤٣٣/١).

٤٣- مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْمِسْكِ، مِنْ أَهْلِ دَانِيَّةَ (ت بَعْدَ ٤٩١هـ) ذَكَرَهُ فِي التَّكْمَلَةَ (٤٠٥/١).

٤٤- مَرْوَانَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ التَّجِيْبِيِّ، مِنْ أَهْلِ بَلَنْسِيَّةَ (ت بَعْدَ ٤٨٨هـ) ذَكَرَهُ فِي التَّكْمَلَةَ (٦٩٣).

٤٥- مُفَرَّجُ بْنُ فُيْرَةَ، أَبُو الْحَسَنِ الشُّتَيْجَالِيِّ (ت فِي حُدُودِ ٤٨٠هـ). ذَكَرَهُ فِي التَّكْمَلَةَ (٧٢١/٢).

٤٦ - يَحْيَىٰ بنُ مُحَمَّدٍ، أَبُو بَكْرٍ السَّرْقُسْطِيُّ (ت نحو ٥٢٠هـ). ذَكَرَهُ فِي: التَّكْمَلَةُ رَقْم (٢٠٣٧).

٤٧- الْقَاضِي ابْنُ فَيْرُوزَ. ذَكَرَهُ الْقَاضِي عِيَاضٌ فِي مَشِيخَتِهِ الَّتِي صَنَعَهَا لَهُ. كَمَا أَفَادَ يَاقُوتُ الْحَمَوِيُّ فِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٥/٤٣٨).

تَوَلَّاهُ الْقَضَاءُ:

ذَكَرَ الْمُؤَرِّخُونَ أَنَّ أَبَا الْوَلِيدِ تَوَلَّى قَضَاءَ طَلَبِيْرَةَ، وَ«طَلَبِيْرَةَ»: مَدِيْنَةُ فِي أَفْصَى نُغُورِ الْأَنْدَلُسِ، وَقَلَعْتُهَا أَرْفَعُ الْقِلَاعِ حِصْنًا، وَمَدِيْنَتُهَا أَشْرَفُ الْبِلَادِ حُسْنًا، بَيْنَهَا وَبَيْنَ طَلَيْطَلَةَ سَبْعُونَ مِيْلًا، وَ«طَلَيْطَلَةَ» مِنْ أَعْظَمِ بِلَادِ الْأَنْدَلُسِ وَأَكْبَرِهَا، وَهِيَ دَارُ الْمَلِكِ بِالْأَنْدَلُسِ، حِينَ دَخَلَهَا طَارِقُ بْنُ زِيَادٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. وَقَاضِي طَلَيْطَلَةَ رَتِبَ لِقَضَاةِ نَوَاحِيهَا وَبُلْدَانِ التَّابِعَةِ لَهَا بِمَا فِيهَا طَلَبِيْرَةَ، إِذَا فِي «طَلَبِيْرَةَ» الْمَذْكُورَةَ هُنَا مِنْ أَعْمَالِهَا وَنَوَاحِيهَا، جَاءَ فِي تَرْجَمَةِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَىٰ ابْنِ سُمَيْقٍ (ت ٤٥١هـ) (١): «وَقَصَدَ طَلَيْطَلَةَ فَسَكَنَهَا، وَوَلَّاهُ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ الْحَدَّاءِ أَيَّامَ قَضَائِهِ بِهَا أَحْكَامَ الْقَضَاءِ بِطَلَبِيْرَةَ، فَسَارَ بِهِمْ بِأَحْسَنِ سِيْرَةٍ، وَأَقْوَمِ طَرِيْقَةٍ، وَعَدَلَ فِي الْقَضِيَّةِ». وَأَبُو مُحَمَّدٍ الْمَذْكُورُ هُوَ نَفْسُهُ أَبُو عَمْرٍو الْحَدَّاءُ، شَيْخُ الْوَقْشِيِّ السَّالِفِ الذِّكْرِ فِي مَبْحَثِ شَيْوْخِهِ.

وَمَمْلَكَةُ طَلَيْطَلَةَ فِي زَمَنِ أَبِي الْوَلِيدِ تَحْتَ حُكْمِ الْأَمِيرِ الْمَأْمُونِ يَحْيَىٰ بْنِ الظَّافِرِ بْنِ ذِي الثُّونِ (٤٢٩ - ٤٦٧هـ) (٢) أَحَدُ مَلُوكِ الطَّوَائِفِ بِالْأَنْدَلُسِ، وَكَانَ

(١) الصَّلَّةُ (٥٧).

(٢) اسْمُهُ يَحْيَىٰ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَامِرِ بْنِ ذِي الثُّونِ الْهُوَارِيِّ. أَخْبَارُهُ فِي: =

أَبُو الْوَلِيدِ يَتَرَدَّدُ إِلَى مَجَالِسِهِ^(١)، وَكَانَ الْأَمِيرُ الْمَذْكُورُ يَصِفُهُ بِ«الْقَاضِي». وَقَدُولِي قَضَاءَ طُلَيْطَلَةَ فِي زَمَنِ الْأَمِيرِ الْمَذْكُورِ عَدَدٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ^(٢) مِنْهُمْ: - أَبُو عَمَرَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدَ بْنِ يَحْيَى الْحَدَّاءُ (ت ٤٦٧ هـ)^(٣).

- ثُمَّ وَلِيَ بَعْدَهُ: أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ صَاعِدِ بْنِ وَثِيْقِ التَّغْلِبِيِّ (ت ٤٤٩ هـ) قَاضِيًا. قَالَ ابْنُ بَشْكَوَالٍ: «اسْتَقْضَاهُ الْمَأْمُونُ يَحْيَى بْنُ ذِي الثُّونِ بِطُلَيْطَلَةَ بَعْدَ أَبِي عُمَرَ الْحَدَّاءِ».

- ثُمَّ أَبُو الْوَلِيدِ صَاعِدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّغْلِبِيِّ (ت ٤٦٢ هـ) وَتُوفِيَ وَهُوَ قَاضِيهَا^(٤).

- ثُمَّ وَلِيَ الْقَضَاءَ بَعْدَهُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، يُعْرَفُ بِ«الْحَشَاءِ» (ت ٤٧٣ هـ). قَالَ ابْنُ بَشْكَوَالٍ^(٥): «اسْتَقْضَاهُ الْمَأْمُونُ يَحْيَى بْنُ ذِي الثُّونِ بِطُلَيْطَلَةَ بَعْدَ أَبِي الْوَلِيدِ صَاعِدِ فِي الْخَمْسِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ... ثُمَّ صُرِفَ عَنْهَا سَنَةً سِتِّينَ» وَيَبْدُو أَنَّ الْقَاضِيَّ أَبَا الْوَلِيدِ صَاعِدًا عَادَ إِلَى الْقَضَاءِ سَنَةً سِتِّينَ حَتَّى وَفَاتِهِ

= المغرب في حلى المغرب (١٢/٢)، وسير أعلام النبلاء (٢٢٠/١٨)، وأزهار الرياض (٢٠٨/٢)، ونفع الطيب (٤٤٠/١)... وغيرها.

(١) نفع الطيب (١٣٨/٤).

(٢) جَمَعَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُطَاهِرِ الْأَنْصَارِيِّ الطُّلَيْطُلِيَّ (ت ٤٨٩ هـ) تَارِيحًا حَافِلًا فِي فُقَهَاءِ وَقَضَاءِ طُلَيْطَلَةَ حَتَّى زَمَانِهِ، اعْتَمَدَ عَلَيْهِ ابْنُ بَشْكَوَالٍ فِي كِتَابِ «الصَّلَّةِ» فَذَكَرَهُ فِي مُقَدِّمَتِهِ، وَفِي تَرْجُمَةِ مُؤَلَّفِهِ. يُرَاجَعُ: الصَّلَّةُ (٣، ٧٠).

(٣) الصَّلَّةُ (٥٦).

(٤) المصدر نفسه (٤٥٠) ويظهر أنه ابن سابقه.

(٥) الصَّلَّةُ (٣٤٠).

سَنَةَ (٦٢ هـ) عَلَى مَا تَقَدَّمَ .

- ويظهر أيضًا أنه وَلِيهَا بَعْدَهُمَا الْقَاضِي: الْفَرَجُ بْنُ أَبِي الْفَرَجِ بْنِ يَعْلَى التُّجَيْبِيُّ (ت ٤٧٠ هـ) (١) .

- وَوَلِيَّ قَضَاءِهَا أَيْضًا: أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ أَصْبَغَ بْنِ خَضِرِ الْأَنْصَارِيِّ (ت ٤٨٠ هـ) (٢) .

- وَآخِرُ قَضَاتِهَا زَمَنِ الْأَمِيرِ الْمَذْكُورِ هُوَ سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْحَدِيدِيِّ التُّجَيْبِيُّ (ت ٤٧٢ هـ) قَالَ ابْنُ بَشْكَوَالٍ (٣): «وَتَوَلَّى الْقَضَاءَ بَطْلِيْطَلَةَ بِنْتِ قَدِيمِ الْمَأْمُونِ يَحْيَى بْنِ ذِي الثُّونِ، وَكَانَ حَسَنَ السِّيَرَةِ، جَمِيلَ الْأَخْلَاقِ . . . لَمْ يَزَلْ يَتَوَلَّاهَا مُدَّةَ الْمَأْمُونِ إِلَى أَنْ تُوفِيَ» أَي: تُوفِيَ الْمَأْمُونُ .

وَأَمَّا «طَلِيْبِرَةُ فَتَوَلَّى قَضَاءَهَا عِدَّةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ فِي زَمَنِ الْأَمِيرِ الْمَذْكُورِ مِنْهُمْ صَاحِبُنَا أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيُّ .

- وَمِنْهُمْ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سُمَيْقٍ (ت ٤٥١ هـ) (٤) .

- وَعُثْمَانُ بْنُ عَيْسَى الْمَعْرُوفُ بـ «ارْفَعِ رَأْسَهُ» (٥) .

- وَمُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَزْمِ الْأَنْصَارِيِّ (ت ٤٧٨ هـ) (٦) مِنْ مُعَاَصِرِي أَبِي الْوَلِيدِ .

(١) المصدر نفسه (٤٦٢) .

(٢) المصدر نفسه (٦٩) .

(٣) المصدر نفسه (٢٢٣) .

(٤) المصدر نفسه (٥٧) .

(٥) المصدر نفسه (٤٠٥) .

(٦) الصلة (٥٥٤) .

- وَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ فَرَجِ بْنِ عَزْلُونَ الْيَحْصِبِيُّ الْمَعْرُوفُ بِ«الْغَسَالِ» فَهُوَ مِنْ مُعَاصِرِي أَبِي الْوَلِيدِ أَيْضًا وَأَقْرَانِهِ . وَذَكَرَ ابْنُ بَشْكَوَالِ (١) «أَنَّهُ اسْتَقْضَى بَطْلَيْبِرَةَ بَعْدَ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ قَدِيمًا» . كَذَا قَالَ .

هَؤُلَاءِ هُمُ الَّذِينَ عَرَفْتَهُمْ مِمَّنْ تَوَلَّى قَضَاءَ طَلْبَيْرَةَ فِي زَمَنِ الْأَمِيرِ الْمَذْكُورِ ، وَلَا أَعْرِفُ تَرْتِيْبَهُمُ الزَّمَنِي وَإِنْ كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ أَوَّلَهُمُ ابْنُ سُمَيْقٍ ؛ لِأَنَّهُ كَانَ فِي فِتْرَةِ قَضَاءِ أَبِي عُمَرَ الْحَدَّاءِ (ت ٤٦٧هـ) ، وَهُوَ أَقْدَمُ مَنْ تَوَلَّى قَضَاءَهَا زَمَنَ الْأَمِيرِ الْمَأْمُونِ ، وَيَلِيهِ الشَّيْخُ أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقْشِيُّ الَّذِي تَوَلَّى الْقَضَاءَ زَمَنَ أَبِي عُمَرَ أَيْضًا سَنَةَ (٤٣٨هـ) حَيْثُ لَقِيَهُ صَاعِدُ بْنُ أَحْمَدَ بَطْلَيْطَلَةَ وَهُوَ مُتَقَلِّدُ الْقَضَاءِ بَيْنَ أَهْلِ طَلْبَيْرَةَ فِي السَّنَةِ الْمَذْكُورَةِ .

الْوَقْشِيُّ فِي طَلْبَيْطَلَةَ :

وَكَانَ الْأَمِيرُ يَحْيَى بْنُ الظَّافِرِ بْنِ ذِي الثُّونِ (ت ٤٦٧هـ) مُحِبًّا لِلْعِلْمِ وَالْعُلَمَاءِ ، فَازْدَهَرَتْ الْحَرَكَاتُ الْعِلْمِيَّةُ وَالثَّقَافِيَّةُ فِي مَمْلَكَتِهِ طَلْبَيْطَلَةَ وَكَثُرَ فِيهَا الْعُلَمَاءُ مِنَ الْأَنْدَلُسِ وَخَارِجَهَا ، فَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ بَشْكَوَالِ فِي تَرْجَمَةِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ التَّمِيمِيِّ الْحَنْبَلِيِّ أَبُو الْفَضْلِ الْبَغْدَادِيُّ (ت ٤٥٥هـ) بَطْلَيْطَلَةَ (٢) أَنَّهُ دَخَلَ الْأَنْدَلُسَ فَلَقِيَ مُلُوكَهُمْ ، وَحَظِيَ عِنْدَهُمْ بِأَدَبِهِ وَعِلْمِهِ ، وَاسْتَقَرَّ بَطْلَيْطَلَةَ فِي كَنَفِ الْمَأْمُونِ يَحْيَى بْنِ ذِي الثُّونِ . وَذَكَرُوا أَيْضًا أَنَّ أَبَا مُحَمَّدٍ بْنِ السَّيِّدِ الْبَطْلَيْوَسِيِّ (ت ٥٢١هـ) كَانَ مِنْ جُلَسَاءِ الْأَمِيرِ يَحْيَى ،

(١) المصدر نفسه (٢٨٥) .

(٢) الصَّلَة (٥٩٨) .

يَحْضُرُ مَجَالِسَهُ وَيُشِدُّهُ الْأَشْعَارَ وَيَمْدَحُهُ^(١). وَمِمَّا يُؤْخَذُ عَلَى الْأَمِيرِ الْمَذْكُورِ أَنَّهُ كَانَ عَلَى خِلَافٍ وَاسِعٍ مَعَ مُلُوكِ الطَّوَائِفِ فِي الْأَنْدَلُسِ، وَبَيْنَهُمْ حُرُوبٌ وَغَارَاتٌ مُدْمِرَةٌ، وَأَنَّهُ كَانَ يَسْتَعِينُ بِالْفَرَنْجَةِ ضِدَّهُمْ مِمَّا مَهَّدَ لَهُوْلَاءَ بِالْأَسْتِيْلَاءِ عَلَى مَمَالِكِ الْإِسْلَامِ بِالْأَنْدَلُسِ، وَالتَّنْكِيلِ بِهِمْ، وَسَوِّمَهُمْ سُوءَ الْعَذَابِ، مِنْ تَقْتِيلٍ وَتَشْرِيدٍ، وَتَجْوِينٍ وَإِخَافَةٍ، وَأَنَّهُ كَانَ مُبَالِغًا جَدًّا فِي بِنَاءِ الْقُصُورِ وَإِظْهَارِ التَّرَفِ فِي ذَلِكَ إِلَى حَدِّ كَبِيرٍ جَدًّا^(٢). وَبِوَفَاةِ الْأَمِيرِ الْمَذْكُورِ وَتَوَلَّى حَفِيدَهُ الْقَادِرِ بِاللَّهِ الَّذِي لَمْ يَكُنْ يُحْسِنُ مُعَاشِرَةَ الْعُلَمَاءِ وَلَا الْإِقْبَالَ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يَكُنْ مُؤَهَّلًا لِحُكْمِ بِلَادِهِ طَلِيظَلَةً فَانْتَشَرَتِ الْفَوْضَى وَعَمَّ الْفَسَادُ^(٣)، وَكَانَ سَلْفُهُ - كَمَا قُلْنَا - قَدْ مَهَّدَ لِلْبُغَاةِ الطَّامِعِينَ فِي الْبِلَادِ مِنَ الْإِفْرَنْجَةِ بِدُخُولِهَا فَاسْتَعْلَوْا هَذِهِ الطَّرُوفَ وَاسْتَوْلُوا عَلَى الْمَدِينَةِ وَتَوَابِعِهَا وَسَقَطَتْ فِي أَيْدِيهِمْ سَنَةَ (٤٧٨ هـ)^(٤)

الْوَقْشِيُّ فِي بَلَنْسِيَّةَ :

رَحَلَ أَبُو الْوَلِيدِ إِلَى بَلَنْسِيَّةَ فِي ظِلِّ هَذِهِ الطَّرُوفِ الْمُتَلَاخِقَةِ فِي طَلِيظَلَةِ الَّتِي مِنْهَا وَفَاةُ الْمَأْمُونِ، ثُمَّ بَطَشُ حَفِيدِهِ الْقَادِرِ بِاللَّهِ وَظُلْمُهُ، وَمُحَاصِرَةُ الْفَرَنْجَةِ لِلْبَلَدَةِ، ثُمَّ الْإِسْتِيْلَاءُ عَلَيْهَا. وَلَا أَذْرِي مَتَى كَانَ رَحِيلُهُ عَنْهَا، إِلَّا أَنَّهُ مِنَ الْمُؤَكَّدِ أَنَّهُ كَانَ بِبَلَنْسِيَّةَ قَبْلَ سَنَةِ (٤٨٥ هـ) فَقَدْ جَاءَ فِي تَرْجَمَةِ تَلْمِيذِهِ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ

(١) نفع الطيب (١/٦٤٤) فما بعدها.

(٢) يراجع: نفع الطيب (١/٤٤٠).

(٣) البيان المغرب (٣/٣٠٥)، والحلل السندسية (١/٤٥١، ٢/٢٩).

(٤) نفع الطيب (٤/٣٥٢).

بنِ حُسَيْنِ الْبَكْرِيِّ الْحِجَارِيِّ فِي التَّكْمِلَةِ لِابْنِ الْأَبَّارِ^(١) أَنَّهُ سَمِعَ ببلدَةَ وَاِدِي الْحِجَارَةَ سَنَةَ (٤٦٥هـ) وَأَنَّ أَبَا الْوَلِيدِ الْوَقْشِيَّ كَتَبَ إِلَيْهِ مِنْ بِلَنْسِيَّةِ سَنَةَ (٤٨٥هـ) وَذَكَرَ ابْنُ الْأَبَّارِ أَيْضًا فِي تَرْجَمَةِ قَاضِي بِلَنْسِيَّةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْوَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ أَنَّ وَالِدَهُ مَرْوَانَ قَدْ أَجَازَ لَهُ وَلِأَخِيهِ أَحْمَدَ أَبَا الْوَلِيدِ الْوَقْشِيَّ فِي عَقَبِ رَجَبِ سَنَةَ (٤٧٧هـ)^(٢) وَإِنْ كَانَ هَذَا التَّأْرِيخُ لَيْسَ فِيهِ دَلَالَةٌ قَاطِعَةٌ عَلَى أَنَّ أَبَا الْوَلِيدِ كَانَ فِي بِلَنْسِيَّةِ نَفْسِهَا كَمَا هِيَ صَرِيحَةٌ فِي سَابِقَةٍ؛ لِأَنَّهُ مِنَ الْمُحْتَمَلِ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمَا بِالْإِجَازَةِ وَهُوَ فِي طَلِيْطَلَةَ، إِلَّا أَنَّهُ مِمَّا يُؤَنَسُ بِهِ؛ لِأَنَّهُ اِحْتِمَالٌ وَارِدٌ، بَلْ هُوَ قَوِيٌّ. وَعَلَى كُلِّ حَالٍ، فَقَدْ اسْتَقَرَّ أَبُو الْوَلِيدِ فِي بِلَنْسِيَّةِ. وَكَانَ الْقَاضِي جَعْفَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجَحَّافِ الْقَاضِي بِبِلَنْسِيَّةِ^(٣) قَدْ ثَارَ ضِدُّ الْقَادِرِ بْنِ ذِي الثُّونِ أَمِيرِ طَلِيْطَلَةَ الَّذِي سَلَّمَ بَلَدَهُ لِلْفِرْنَجَةِ، وَأَعَارَ عَلَى بِلَنْسِيَّةِ، وَخَلَعَ أَمِيرَهَا عُثْمَانَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْعَامِرِيِّ سَنَةَ (٤٧٨هـ)^(٤) فَخَافَ أَهْلُهَا أَنْ يُسَلِّمَهَا إِلَى الْفِرْنَجَةِ أَيْضًا، فَبَايَعُوا الْقَاضِي الْمَذْكُورَ، وَتَسَلَّمَهَا وَقَتَلَ الْقَادِرَ بْنَ ذِي الثُّونِ، فَحَاصَرَهَا الْقَنْبِيْطُورُ، وَضَيَّقَ عَلَى أَهْلِهَا حَتَّى تَرَدَّتْ أَحْوَالُهَا إِلَى دَرَجَةٍ كَبِيرَةٍ جِدًّا، حَتَّى أَكَلُوا الْفِثْرَانَ وَالْكَلَابَ، وَلَمْ يَبْقَ فِيهَا مَنْ يَمْشِي عَلَى أَرْبَعٍ، فَصَالَحَ أَهْلَهَا، وَدَخَلَهَا سَنَةَ (٤٨٨هـ)، وَكَانَ السَّاعِي فِي الصُّلْحِ هُوَ صَاحِبُنَا الْقَاضِي أَبُو الْوَلِيدِ

(١) التَّكْمِلَةُ (١/٤٢٢).

(٢) الْمَعْجَمُ (٢١٤)، وَتَكْمِلَةُ الصُّلَّةِ (٢/٨٢٢).

(٣) أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٣٩) وَبَيَاتِ سَنَةِ (٤٨٨هـ)، وَالْبَيَانَ الْمَغْرِبِ (٣/٣٠٥).

(٤) الْبَيَانَ الْمَغْرِبِ (٣/٣٠٤).

الوقشي رحمته الله،^(١) ثم اتهم القنيطور الأمير القاضي ابن الجحاف بأنه أخفى عنده بعض الأموال والمدخرات والتفائس التي كانت للقادر بن ذي الثون، فأقسم أنها ليست عنده، فاشترط عليه إن وجدها عنده قتله، فاتفق أنه وجدها عنده فأحرقه بالنار في حادثة مخيفة جداً، هي من أبشع الحوادث التي ارتكبت هناك^(٢) ومثل ذلك فعل بكثير من العلماء والأدباء وغيرهم، وللعلماء والشعراء والكتاب أشعار وأخبار في هذا الحادث الممّجع^(٣) منها قصيدة لصاحبنا أبي الوليد الوقشي فقدت ولم يبق إلا ترجمة لها باللغة الأسبانية^(٤).

ويظهر أنّ صاحبنا أيضاً التزم للمسلمين بالقضاء، فقد جاء في «معجم البلدان» نقلاً عن القاضي عياض رحمته الله في «مشيخة ابن فيروز»^(٥)، ولكن لا أدري هل هو بعد هذه الحادثة أو قبلها زمن إمرة القاضي ابن الجحاف الذي استمر ملكه على بلنسية مدة تزيد على ثلاث سنين. والذي يترجح عندي أنه كان قاضياً في إمرة ابن الجحاف؛ لذا قدمه أهل بلنسية للقيام بالصلح؛ نظراً لشهرته العلمية ووجاهته ونزاهته، ومنصبه المرموق الذي يضيف شيئاً من الشرعية على قيامه بمثل هذا الدور الهام، ففعل وتم له ما أراد، وحقن بذلك

(١) المصدر نفسه.

(٢) البيان المغرب (٤/٣٩).

(٣) يُراجع: البيان المغرب (٣/٣٠٥)، والذخيرة (٣/٩٥)، ونفح الطيب (٤/٢١)،

والحلل السندسية (٣/٧٨).

(٤) الأعلام (٨/٨٤).

(٥) معجم البلدان (٥/٢٣٣).

دِمَاءَ كَثِيرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ . وَإِنْ صَحَّ أَنَّهُ وَلِيَ قَضَاءَ بَلَنْسِيَةَ فَإِنَّهَا مُدَّةٌ وَجِيزَةٌ ، فَلَدَيْنَا نَصَانَ يُوَكِّدُ أَحَدُهُمَا أَنَّ الْقَاضِيَّ ابْنَ الْجَحَّافِ لَمَّا وَلِيَ الْإِمَارَةَ فِي بَلَنْسِيَةَ قَدَّمَ ابْنَ عَمِّهِ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَحَّافِ الْمَعَاوِرِيِّ لِلْقَضَاءِ بِهَا ، كَذَا قَالَ ابْنُ الْأَبَّارِ (١) ، وَيُوَكِّدُ النَّصُّ الْآخِرُ أَنَّ الْقَنْبِيطُورَ لَمَّا دَخَلَ بَلَنْسِيَةَ صُلْحًا - كَمَا أَشْرْنَا - خَلَعَ الْقَاضِيَّ عَنِ الْحُكْمِ وَالْمُلْكِ وَأَبْقَاهُ فِي الْقَضَاءِ (٢)

الوقشي في دانية :

يُظَهِّرُ أَنَّ أَبَا الْوَلِيدِ لَمْ يَطُبَّ لَهُ الْبَقَاءُ فِي بَلَنْسِيَةَ بَعْدَ سُقُوطِهَا فِي يَدِ الْعَدُوِّ فَعَادَرَهَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا إِلَى دَانِيَةَ ، وَذَلِكَ بَعْدَ سُقُوطِهَا مُبَاشَرَةً ، فَلَعَلَّهُ خَافَ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ غَدْرِ الْقَنْبِيطُورِ ، وَهَذَا مَا يُرَجِّحُ مَا ذَهَبْنَا إِلَيْهِ مِنْ أَنَّ تَوَلَّيَهُ الْقَضَاءَ كَانَ قَبْلَ سُقُوطِ بَلَنْسِيَةَ ؛ لِأَنَّهُ تُوَفِّيَ فِي الْعَامِ الَّذِي يَلِي الْعَامَ الَّذِي سَقَطَتْ فِيهِ ، فَلَا نَعْرِفُ مَتَى وَصَلَهَا إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَلْبَثْ فِيهَا طَوِيلًا ، وَلَا نَعْرِفُ لَهُ بِهَا نَشَاطًا ، وَوَفَاتِهِ فِي بَيْتِ خَالِ أَحَدِ طَلَبَتِهِ تُوَحِّيَ بِأَنَّهُ لَمْ يَتَأَهَّلْ بِالْمَدِينَةِ الْمَذْكُورَةِ بَعْدُ ، وَإِنْ كَانَتْ لَهُ بِهَا شُهْرَةٌ بِسَبَبِ سُمْعَتِهِ الْعِلْمِيَّةِ الْجَيِّدَةِ ، وَأَمَّا نَسَبُ «الدَّانِي» فِي تَلَامِيذِهِ ، فَلَا تَدُلُّ لَمْ مِنْ قَرِيبٍ وَلَا مِنْ بَعِيدٍ عَلَى أَنَّهُ دَرَسَهُمْ بِهَا ، وَلَوْ قِيلَ عَكْسُ ذَلِكَ لَكَانَ أَقْرَبُ لِلصَّوَابِ ؛ لِأَنَّ طَالِبَ الْعِلْمِ بِدَانِيَةَ لَا يُقَالُ لَهُ فِي الْغَالِبِ دَاخِلَ دَانِيَةَ : الدَّانِي ؛ إِنَّمَا يُقَالُ لَهُ ذَلِكَ إِذَا كَانَ خَارِجَهَا .

وَالَّذِي أُرْجِحُهُ أَنَّهُ لَمَّا وَصَلَ دَانِيَةَ فَارًّا بِدِينِهِ ، حَائِفًا وَجِلًّا مِنَ الطَّاعِيَةِ ،

(١) الحُلل السُّنْدِسِيَّة (٣/٨٥) .

(٢) التَّكْمَلَةُ (٢/٨٠٦) .

مَعَ كَبِيرِ سِنِّهِ إِذْ تَجَاوَزَ الثَّمَانِينَ ، وَقَدْ لَحِقَهُ مَا لَحِقَ أَهْلِ بَلَنْسِيَةَ فِي الْحِصَارِ مِنْ الْجُوعِ وَالْأَلَمِ وَالْخَوْفِ ، وَصَلَهَا - فِيمَا يَظْهَرُ - مُرْهَقًا ، وَرُبَّمَا مَرِيضًا ، فَلَمْ تَمُهَلْهُ الْمَنِيَّةُ حَتَّى تُوفِيَ بُعِيدَ وَصُولِهَا بِأَشْهُرٍ عَلَى مَنْ يَرَى أَنَّهُ تُوفِيَ سَنَةَ (٥٨٨هـ) رُبَّمَا بِأَيَّامٍ أَيْضًا ، أَوْ فِي حُدُودِ السَّنَةِ عَلَى مَنْ يَرَى أَنَّهُ تُوفِيَ سَنَةَ (٤٨٩هـ) وَهُوَ الرَّاجِحُ .

هل ولي أبو الوليد قضاء طليطلة ودانية؟

أَمَّا قَضَاءُ طَلِيطَلَةَ فَالْأَمْرُ عِنْدِي غَيْرُ مُسْتَبَعَدٍ ، فَأَكْثَرُ إِقَامَتِهِ كَانَتْ فِيهَا حَتَّى مَعَ تَوَلَّيْتُهُ قَضَاءَ طَلِيبَرَةَ ، مَعَ أَنَّ النَّصُوصَ الصَّرِيحَةَ غَيْرُ مُوجُودَةٍ ، لَكِنَّ هُنَاكَ إِشَارَةٌ وَرَدَتْ عِنْدَ الْمُقَرَّبِيِّ وَهِيَ قَوْلُهُ^(١) : قَالَ الْقَاضِي الْأَدِيبُ ، وَالْفِيلَسُوفُ الْأَرِيبُ أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيُّ قَاضِي طَلِيطَلَةَ « فَهَلْ كَانَ أَبُو الْوَلِيدِ حَقًّا قَاضِيًا فِيهَا ، وَلَوْ لَفْتَرَةٍ يَسِيرَةٍ؟ بِالْأَصَالَةِ أَوْ بِالنِّيَابَةِ ، أَوْ هِيَ سَبَقُ قَلَمٍ مِنَ الْمُقَرَّبِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَرَادَ أَنْ يَقُولَ : قَاضِي طَلِيبَرَةَ فَقَالَ : قَاضِي طَلِيطَلَةَ ، وَهُنَاكَ إِشَارَةٌ أُخْرَى لَدَى ابْنِ خَلَّكَانَ^(٢) أَنَّهُ وَلِيَ الْقَضَاءَ بِدَانِيَةَ؟ ! قَالَ فِي تَرْجَمَةِ تَلْمِيذِهِ أُمَيَّةَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ : « أَخَذَ الْعِلْمَ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الْأَنْدَلُسِيِّينَ كَأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيِّ قَاضِي دَانِيَةَ » .

وفاته :

تُوفِيَ أَبُو الْوَلِيدِ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ لِلَّيْلِ بَقِيَّتَ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةَ تِسْعٍ وَثَمَانِينَ وَأَرْبَعَمِائَةٍ بِدَانِيَةَ فِي دَارِ خَالِ أَبِي بَكْرٍ عَتِيقِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْمُقَرَّبِيِّ ،

(١) نفع الطيب (٤/٣٠٦) .

(٢) وفيات الأعيان (٢/٢٢٢) .

وَعَتِيقُ الْمَذْكُورُ أَحَدُ طَلَبَتِهِ، جَاءَ فِي هَامِشِ تَرْجَمَةِ أَبِي الْوَلِيدِ فِي كِتَابِ «الصَّلَّةِ»^(١)،
 وَقَدْ أَخْبَرَ بِحِكَايَةِ طَرِيفَةٍ فِي ذَلِكَ الْقَاضِي أَبُو الْقَاسِمِ بْنِ حُسَيْنٍ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ -
 وَذَلِكَ أَنَّهُ اشْتَهَى « وَهِيَ عِبَارَةٌ مَبْثُورَةٌ؟! وَدُفِنَ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ بِإِزَاءِ الْجَامِعِ
 الْقَدِيمِ بَدَانِيَّةَ . وَذَكَرَ ابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْمَرَّاكُشِيُّ فِي «الذَّيْلِ وَالتَّكْمَلَةِ»^(٢) أَنَّ
 عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ زُهَيْرِ الْإِيَادِيِّ^(٣) الطَّبِيبَ الْمَشْهُورَ تُوْفِيَ بَدَانِيَّةَ، وَدُفِنَ بِإِزَاءِ
 الْجَامِعِ الْقَدِيمِ مَعَ قَبْرِ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ . وَذَكَرَ ابْنُ الْأَبَّارِ (ت ٦٥٩ هـ) أَنَّ هَذَا بِنِ
 الْقَبْرِ لَمْ يَكُنْ مَعْرُوفِينَ فِي عَصْرِهِ . وَمَا ذَكَرْتُهُ فِي سَنَةِ وَفَاتِهِ مَحَلُّ اتَّفَاقِ أَغْلَبِ
 الْمُؤَرِّخِينَ وَمُتَرَجِمِي سِيرَتِهِ وَنَقَلَ يَاقُوتُ الْحَمَوِيُّ فِي «مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ»^(٤) عَنِ
 الْقَاضِي عِيَاضٍ، وَالْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «لِسَانِ الْمِيزَانِ»^(٥) أَنَّ وَفَاتَهُ سَنَةَ (٤٨٨ هـ)
 وَلَعَلَّ الْأَوَّلَ هُوَ الصَّحِيحُ . وَعِبَارَةُ الْقَاضِي: وَقِيلَ وَهِيَ عِبَارَةٌ ضَعِيفَةٌ .

آثَارُهُ (أَشْعَارُهُ وَمُؤَلَّفَاتِهِ):

أ- أَشْعَارُهُ :

لَمْ يَكُنْ أَبُو الْوَلِيدِ شَاعِرًا مَطْبُوعًا كَثِيرَ الشَّعْرِ جَيِّدَةً وَإِنْ وَصَفَهُ صَاعِدٌ بِأَنَّهُ:
 «بَلِيغٌ، مُجِيدٌ، شَاعِرٌ، مُتَقَدِّمٌ»^(٦) وَوَصَفَهُ يَاقُوتٌ فِي «مُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ»

(١) الصللة (٢/٦٥٤) .

(٢) الذيل والتكملة (٥/٣٧) .

(٣) ترجمته في طبقات الأمم (٨٤) .

(٤) معجم البلدان (٥/٢٣٣) .

(٥) لسان الميزان (٩/١٩٣) .

(٦) الصللة (٦٥٣)، والمطرب (٣٢٣) .

بِأَنَّهُ^(١): «كَانَ أَدِيبًا، كَاتِبًا، شَاعِرًا» وَمَا حُفِظَ مِنْ شِعْرِهِ قَلِيلٌ جَدًّا لَا يَكْفِي
لِلْحُكْمِ النَّهَائِيِّ عَلَى شَاعِرِيَّتِهِ، وَلَعَلَّ مِنْ أَشْهَرِ شِعْرِهِ قَصِيدَتُهُ الَّتِي رَثَى بِهَا
بَلَنْسِيَةَ، وَلَمْ أَقِفْ عَلَيْهَا، وَلِلْأَنْدَلُسِيِّينَ قَصَائِدُ فِي رِثَائِهَا كَمَا جَاءَ فِي «نَفْحِ
الطَّيْبِ»^(٢) وَلَمْ يَذْكُرْهَا، وَفِي التَّكْمِلَةِ لِابْنِ الْأَبَّارِ^(٣): أَنَّ الْحَكَمَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ
أَبِي الْعَاصِي الْأَنْصَارِيِّ الْخَزْرَجِيِّ (ت قَبْلَ ٥٨٠هـ) كَانَ يَزُوي بَعْضَ شِعْرِ أَبِي
الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ. . وَأَنَّ عَمْرُو بْنَ عَبَّادٍ أَخَذَهُ عَنْهُ. وَأَنَّ الْحَكَمَ الْمَذْكُورَ مِنْ أَهْلِ
شَارِقَةَ مِنْ عَمَلِ بَلَنْسِيَةَ. وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّ أَبَا الْوَلِيدِ أَقَامَ طَوِيلًا بِبَلَنْسِيَةَ. وَذَكَرَ ابْنُ
الْأَبَّارِ أَيْضًا^(٤): أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ سَعِيدِ الدَّانِي كَانَ حَيًّا سَنَةَ (٥١٦هـ) وَهُوَ مِنْ
تَلَامِيذِ أَبِي الْوَلِيدِ جَمَعَ كِتَابًا سَمَّاهُ «التَّدْكَرَةَ السَّعْدِيَّةَ» أَنْشَدَ فِيهِ قَصِيدَةَ لِلْوَقْشِيِّ
لَعَلَّهَا قَصِيدَتُهُ الَّتِي رَثَى فِيهَا مَدِينَةَ بَلَنْسِيَةَ. وَمِنْ شِعْرِ أَبِي الْوَلِيدِ قَوْلُهُ^(٥):

عَجَبًا لِلْمُدَامِ مَاذَا اسْتَعَارَتْ	مِنْ سَجَايَا مُعَدِّبِي وَصِفَاتِهِ
طِيبَ أَنْفَاسِهِ وَطَعَمَ ثَنَائِيَا	هُ وَسُكَّرَ الْعُقُولِ مِنْ لَحْظَاتِهِ
وَسَنَا وَجْهِهِ وَتَوْرِيْدَ خَدَّيْ	هِ وَلُطْفَ الدِّيْبَاجِ مِنْ بَشْرَاتِهِ
وَالتَّدَاوِي مِنْهُمَا كَالتَّدَاوِي	بِرِضَى مَنْ هَوِيَتْ مِنْ سَطَوَاتِهِ
وَهِيَ مِنْ بَعْدِ ذَا عَلِيٍّ حَرَامٌ	مِثْلُ تَحْرِيمِهِ جَنَى رَشَفَاتِهِ

(١) معجم الأدباء (٦/٢٧٧٨).

(٢) نفح الطيب.

(٣) التكملة (٢٧٦).

(٤) تقدم في ذكر تلاميذه.

(٥) نفح الطيب (٤/١٣٧).

وَقَالَ: (١)

وَفَارِهِ يَرْكَبُهُ فَارُهُ
سِنَانُهَا مُشْتَمِلٌ لِحَظَّهُ
يَزْحَفُ لِلنَّسَاكِ فِي جَحْفَلٍ
قُلْتُ لِنَفْسِي حِينَ مُدَّتْ لَهَا
لَا تَطْمَعِي فِيهِ كَمَا الشَّعْرُ لَا
يُطْمَعُ فِي تَسْوِيدِهِ خَدَهُ
مَرَّ بِنَا فِي يَدِهِ صَعْدَهُ
وَقَدُّهَا مُتَّحِلٌ قَدَّهُ
مِنْ حُسْنِهِ وَهُوَ يُرَى وَحَدَهُ
أَمَالٌ وَالْأَمَالُ مُمْتَدَّةٌ

وَقَالَ (٢):

بَرَّحَ بِي أَنْ عُلُومَ الْوَرَى
حَقِيقَةٌ يُعْجِزُ تَحْصِيلُهَا
إِثْنَانِ مَا إِنْ فِيهِمَا مِنْ مَزِيدٍ
وَبَاطِلٌ تَحْصِيلُهُ لَا يُفِيدُ

وَقَالَ (٣):

قَدْ بَيَّنْتُ فِيهِ الطَّبِيعَةَ أَنَّهَا
عُنِيَتْ بِمَبْسَمِهِ فَخَطَّتْ فَوْقَهُ
بِدَقِيقِ أَعْمَالِ الْمُهَنْدِسِ مَا هِرَّةً
بِالْمِسْكِ خَطًّا مِنْ مُحِيطِ الدَّائِرَةِ

وَقَالَ (٤):

لَا أَرْكَبُ الْبَحْرَ وَلَوْ أَنِّي
مَا أَنْ رَأَتْ عَيْنِي أَمْوَاجَهُ
ضَرَبْتُ فِيهِ بِالْعَصَا فَانْفَلَقَ
فِي فِرْقٍ إِلَّا تَنَاهَى الْفِرْقُ

(١) نفع الطيب (٤/١٣٧).

(٢) معجم الأدياء (٦/٢٧٧٨)، وبغية الوعاة (٢/٣٢٧)، ونفع الطيب (٤/١٣٧).

(٣) المصادر السابقة.

(٤) نفع الطيب (٣/٣٧٧).

(ب) مؤلفاته :

أَعْلَبُ مُؤَلَّفَاتِ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ تَعْلِيْقَاتُ وَتَنْبِيْهَاتُ عَلَيَّ كُتُبِ السَّابِقِيْنَ ، هِيَ أَشْبَهُ بِنَقْدِ الْكُتُبِ وَإِصْلَاحِ أَخْطَائِهَا ، وَالزِّيَادَةَ عَلَيْهَا ، أَوْ تَهْذِيْبَهَا ، فِي عِبَارَاتٍ مُخْتَصِرَةٍ ، لَكِنَّهَا فِي غَايَةِ الْإِجَادَةِ وَالْإِفَادَةِ ، وَإِلَيْكَ أَسْمَاءُ مَا عَرَفْتَهُ مِنْهَا :

١- «التَّعْلِيْقُ عَلَيَّ الْكَامِلِ لِلْمُبَرِّدِ» : من أشهر مؤلفاته ، ورُبَّمَا عُرِفَ بِ«طُرُقِ الْكَامِلِ» أَوْ «نُكْتِ الْكَامِلِ» وَ«حَاشِيَةِ عَلَيَّ الْكَامِلِ» وَهُوَ عَلَيَّ تَسْمِيَّتِهِ تَعْلِيْقَاتُ مُخْتَصِرَةٌ مُفِيدَةٌ كَمَا قُلْنَا عَلَيَّ كِتَابِ «الْكَامِلِ فِي اللُّغَةِ وَالْأَدَبِ» لِأَبِي الْعَبَّاسِ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ الْمُبَرِّدِ (ت ٢٨٥هـ) وَ«الْكَامِلُ» كِتَابٌ مَشْهُورٌ جَدًّا يَنْدَارُ سُهُ الْعُلَمَاءُ وَطَلَبَةُ الْعِلْمِ جِيلاً بَعْدَ جِيلٍ ، مُنْذُ تَأَلَّفِهِ إِلَيَّ يَوْمِنَا هَذَا ، وَنَحْنُ الْآنَ نُدْرَسُهُ لِلطَّلَابِ فِي جَامِعَةِ أُمِّ الْقُرَى «كَلِيَّةِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ» بِمَكَّةِ الْمُكْرَمَةِ فِي مَادَةِ «كِتَابِ قَدِيمِ فِي اللُّغَةِ» لِذَا كَانَ لِلْعُلَمَاءِ مَعَ كَثْرَةِ دِرَاسَتِهِمْ لَهُ ، وَالْوُقُوفِ عَلَيَّ غَوَامِضُهُ مَلْحُوظَاتٌ وَتَعْلِيْقَاتٌ عَلَيْهِ ، مِنْهَا تَعْلِيْقُ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ هَذَا ، وَلَمْ يَكُنْ أَبُو الْوَلِيدِ بَدْعًا فِي هَذَا فَقَدْ سَبَقَهُ إِلَيَّ ذَلِكَ عَدَدٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ .

منهم : أبو الحسن الأخفش الأصغر - علي بن سليمان (ت ٣١٥هـ) وتعليقاته موجوداً أغلبها في صلب كتاب «الكمال» المطبوع ، مصدره بـ «قال أبو الحسن» وهي كغيرها ملحوظات من وجهة نظر أبي الحسن قد ترد وقد تقبل ؛ لذا انتقده علي بن حمزة البصري (ت ٣٧٥هـ) في «تنبيهاته» فرد منها وقبل .

- ومنهم : أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس (ت ٣٣٨هـ) ، ذكرها علي بن حمزة البصري المذكور في «تنبيهاته» قال : فممن أخذ عليه في

هَذَا الْكِتَابِ فَأَصَابَ أَبُو جَعْفَرِ ابْنُ النَّحَّاسِ .

- وَمِنْهُمْ : عَلِيُّ بْنُ حَمْزَةَ الْبَصْرِيُّ (ت ٣٧٥هـ) فِي كِتَابِهِ «التَّنْبِيهَاتُ عَلَى
أَعَالِي طِ الرَّوَاةِ» فَمِنَ الرَّوَاةِ الَّذِينَ نَبَّهَ عَلَيَّ غَلَطَهُمُ أَبُو الْعَبَّاسِ الْمُبَرِّدُ فِي «الْكَامِلِ»
وَهَذَا الْجُزْءُ مَطْبُوعٌ . وَهَؤُلَاءِ كُلُّهُمْ مَشَارِقَةٌ وَلَا أَعْرِفُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْأَنْدَلُسِ
شَرَحَهُ أَوْ عَلَّقَ عَلَيْهِ قَبْلَ أَبِي الْوَلِيدِ ، مَعَ أَنَّ أَهْلَ الْأَنْدَلُسِ رَوَوْهُ قَدِيمًا . وَأَجُودُ
رِوَايَاتِهِ عِنْدَهُمْ هِيَ رِوَايَةُ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي عِلَاقَةَ الْبَوَّابِ الْقُرْطُبِيِّ (ت ٣٢٥هـ) الَّذِي
رَحَلَ إِلَى الْمَشْرِقِ ، وَأَخَذَ عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ الرَّجَّاجِ ، وَأَبِي بَكْرٍ بْنِ الْأَنْبَارِيِّ ، وَأَبِي
الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ سُلَيْمَانَ الْأَخْفَشِ ، وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ نَفْطُوَيْهِ . قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ
الْمُرَّاكُشِيُّ^(١) : «مِمَّا سَمِعَ عَلَيَّ الْأَخْفَشِ «كَامِلَ الْمُبَرِّدِ» وَصَارَ أَصْلُهُ مِنْهُ إِلَى
الْحَكَمِ الْمُسْتَنْصِرِ بِاللَّهِ . قَالَ الْحَكَمُ : لَمْ يَصِحَّ كِتَابُ «الْكَامِلِ» عِنْدَنَا بِرِوَايَةٍ إِلَّا مِنْ
قَبْلِ ابْنِ عِلَاقَةَ» .

وَرَوَاهُ أَيْضًا : سَعِيدُ بْنُ جَابِرِ بْنِ مُوسَى ، أَبُو عُثْمَانَ الْأَشْبِيلِيُّ (ت ٣٢٥هـ) .

قَالَ الْمَقْرِيُّ^(٢) : «وَكَانَ ابْنُ جَابِرِ الْأَشْبِيلِيِّ قَدْ رَوَاهُ قَبْلَ بِمَصْرَ بِمُدَّةٍ ، وَمَا
عَلِمْتُ أَحَدًا رَوَاهُ غَيْرَهُمَا . وَكَانَ ابْنُ الْأَحْمَرِ الْقُرَشِيُّ يَذْكُرُ أَنَّهُ رَوَاهُ ، وَكَانَ
صُدُوقًا ، وَلَكِنَّ كِتَابَهُ قَدْ ضَاعَ ، وَلَوْ حَضَرَ ضَاهِي الرَّجْلَيْنِ الْمُتَقَدِّمِينَ» .

أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادُ - : رِوَايَةُ ابْنِ جَابِرِ أَكْثَرُهَا انْتِشَارًا فِي الْأَنْدَلُسِ .

- وَمِنْ رِوَايَاتِ «الْكَامِلِ» لِلْمُتَقَدِّمِينَ مِنْ أَهْلِ الْأَنْدَلُسِ «رِوَايَةُ يَحْيَى بْنِ

(١) الذَّيْلُ وَالتَّكْمِلَةُ (٦/٤٣٢) .

(٢) نَفْحُ الطَّيِّبِ (٢/١٥٠) .

مَالِكِ بْنِ عَائِدٍ (ت ٣٧٥هـ) «رَحَلَ إِلَى الْمَشْرِقِ قَبْلَ سَنَةِ (٣٤٧هـ) وَرَوَاهُ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْحَسَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْأَمِدِيِّ، عَنِ الْأَخْفَشِ، عَنِ الْمُبَرِّدِ^(١) .

وَطَرَّرُ أَبِي الْوَلِيدِ أَوْ تَعْلِيْقَاتُهُ عَلَى الْكَامِلِ ذَكَرَهُ الْمُتَرْجِمُونَ لِسِيرَتِهِ فِي أَغْلَبِ كُتُبِ التَّرَاجِمِ، وَرَبَّمَا اقْتَصَرُوا فِي تَرْجَمَتِهِ عَلَيْهِ؛ نَظْرًا لِشُهْرَتِهِ وَتَمَيُّزِهِ عِنْدَهُمْ، وَلَمْ أَقِفْ عَلَى أَحَدٍ نَقَلَ عَنْهُ أَوْ أَفَادَ مِنْهُ مِنْ عُلَمَاءِ الْأَنْدَلُسِ .

وَلَا أَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ ابْنُ السَّيِّدِ قَدْ أَفَادَ مِنْهُ فِي طَرَرِهِ عَلَى الْكَامِلِ أَيْضًا فَهُوَ فِي دَرَجَةِ تَلَامِيذِهِ، وَتَأَثَّرَهُ فِيهِ وَاضِحٌ لِمَنْ قَارَنَ بَيْنَ نُصُوصِ الْكِتَابَيْنِ، وَكَانَ ابْنُ السَّيِّدِ قَدْ اجْتَمَعَ بِأَبِي الْوَلِيدِ عَلَى سَبِيلِ الْمُدَاكِرَةِ لَا التَّلْمِذَةِ^(٢) . وَيُظْهِرُ أَنَّ تَعْلِيْقَاتِ أَبِي الْوَلِيدِ كَانَتْ عَلَى هَوَامِشِ نُسخَتِهِ مِنْ «الْكَامِلِ» وَلَمْ تُفْرَدَ فِي كِتَابٍ . وَقَدْ تَأَثَّرَ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ السَّيِّدِ بِعَمَلِ أَبِي الْوَلِيدِ فَصَنَعَ كَمَا صَنَعَ، وَوَضَعَ هَوَامِشَ عَلَى نُسخَتِهِ هُوَ مِنْ «الْكَامِلِ»^(٣) حَتَّى قَيَّضَ اللَّهُ الشَّيْخَ الْإِمَامَ عَلِيَّ بْنَ

(١) أخبار يحيى في: تاريخ علماء الأندلس (١٩٣/٢)، وجذوة المقتبس (٣٧٩) وغيرهما،

(٢) الدليل والتكملة (٤٦٠/٦).

(٣) عرف كتاب ابن السَّيِّدِ بـ«الطَّرَر» أو «شرح الكامل» ونقل عنه الحافظ مُغلطاي في سيرة النَّبِيِّ ﷺ المعروف بـ«الرَّوْضُ الْبَاسِمِ...» في عدَّة مواضع. يُراجع الكتاب المذكور بخطَّ مُصنِّفِهِ ورقة (١١٢، ٢٥٣)، وسَمَّاهُ الْحَافِظُ بـ«غُرَرِ الْمَسَائِلِ فِي شَرْحِ الْكَامِلِ» وَفِي الْوَرَقَاتِ (١٧٦، ١٧٧، ١٨١)، وسَمَّاهُ أُخْرَى بـ«شرح الكامل» وَكَذَا نَقَلَ عَنْهُ الْحَافِظُ مُغلطاي المذكورُ فِي كِتَابِهِ «الْإِيصَال...» فِي مُشْتَبِهِ النَّسَبِ بِحَطِّهِ أَيْضًا وَرَقَّة (٤٨، ٩٦)، وَنَصَّهُ: «وَهَذَا الْحَبْرُ مَذْكُورٌ فِي كُتُبِ الْعُلَمَاءِ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ وَالْمُؤَرِّجِينَ مِنْهُمْ: الرَّزِيُّرِ بْنِ بَكَارٍ، وَأَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدِ الثَّمَالِيِّ، وَابْنُ السَّيِّدِ فِي كِتَابِهِ «غُرَرِ الْمَسَائِلِ...» وَأَبُو الْوَلِيدِ الْوَقْشِيُّ وَغَيْرُهُمْ» .

إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ الْخَيْرِ الْبَلَنْسِيِّ (٥١٠ - ٥٧١هـ) الَّذِي قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْمَرَّكَشِيُّ أَنَّهُ رَوَى عَنْ أَبِي مُحَمَّدِ بْنِ السَّيِّدِ، وَاخْتَصَّ بِهِ^(١). فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا فِي كِتَابٍ وَسَمَّاهُ «الْقُرْطَ عَلَى الْكَامِلِ». وَأَضَافَ هُوَ إِضَافَاتٍ يَسِيرَةً عَلَيْهِمَا، يَذْكُرُ أَوَّلًا تَعْلِيقاتِ أَبِي مُحَمَّدِ بْنِ السَّيِّدِ وَيَرْمُزُ لَهُ بِ«ط» ثُمَّ يَذْكُرُ تَعْلِيقاتِ الْوَقَّشِيِّ وَيَرْمُزُ لَهُ بِ«ش» هَلْكَذَا حَتَّى نِهَايَةَ الْكِتَابِ.

وَقَدْ وَقَفَ الْحَافِظُ مُغَلِّطَايَ عَلَى كِتَابِ أَبِي الْوَلِيدِ وَأَفَادَ مِنْهُ فِي شَرْحِ السَّيِّرَةِ النَّبَوِيَّةِ «الرَّوَضُ الْبَاسِمِ» - كَمَا قُلْنَا -، وَوَقَفَ عَلَيْهِ الْبَغْدَادِيُّ وَنَقَلَ عَنْهُ فِي «خِزَانَةِ الْأَدَبِ» وَيَبْدُو أَنَّ النُّسخَةَ التُّرْكِيَّةَ الْآتِيَةَ مِنَ الْكِتَابِ كَانَتْ هِيَ النُّسخَةَ الَّتِي اطَّلَعَ عَلَيْهَا الْعَلَّامَةُ الْبَغْدَادِيُّ.

وَصَلَّ إِلَيْنَا مِنْ كِتَابِ أَبِي الْوَلِيدِ نُسَخَتَانِ خَطِيئَتَانِ إِحْدَاهُمَا نُسَخَةٌ مَحْفُوظَةٌ فِي مَكْتَبَةِ إِسْمَاعِيلِ صَائِبٍ بَأَنْقَرَةَ بِتُرْكِيَا رَقْم (١١٧٣ لُغَةً)، مَنسُوخَةٌ سَنَةَ (٦٥٨هـ) بِخَطِّ أُنْدَلُسِيِّ جَمِيلٍ إِلَى حَدِّ مَا، وَالْأُخْرَى فِي الْمَكْتَبَةِ الْحَمَزَاوِيَّةِ بِالْمَغْرِبِ هِيَ الْآنَ فِي الْخِزَانَةِ الْعَامَّةِ بِالرِّبَاطِ رَقْم (١٨٩). كَانَ لِي - وَلِلَّهِ الْمِنَّةُ - شَرَفَ جَلْبِهِمَا إِلَى مَكْتَبَةِ مَرْكَزِ الْبَحْثِ الْعِلْمِيِّ، وَوَضَعِهِمَا بَيْنَ أَيْدِي الْبَاحِثِينَ.

حَقَّقَ الْكِتَابُ الْأُسْتَاذُ طُهُورِ أَحْمَدَ أَظْهَرَ مُعْتَمِدًا عَلَى نُسَخَةِ مَكْتَبَةِ إِسْمَاعِيلِ صَائِبٍ فِي رِسَالَةٍ عِلْمِيَّةٍ تَقَدَّمَ بِهَا لِنَيْلِ دَرَجَةِ الدُّكْتُورَاهِ مِنْ جَامِعَةِ الْبَنْجَابِ سَنَةَ (١٩٦٩م) وَطُبِعَ مِنْ مَنشُورَاتِ الْجَامِعَةِ الْمَذْكُورَةِ سَنَةَ

(١) لا تُوافِقُ ابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ عَلَى ذَلِكَ فَقَدْ تُوَفِّيَ ابْنُ السَّيِّدِ وَابْنُ سَعْدِ الْخَيْرِ فِي حُدُودِ الْحَادِيَةِ عَشْرَةَ مِنْ عُمُرِهِ!؟

(١٤٠١هـ)، وَرَازَنِي مُحَقِّقُ الْكِتَابِ فِي مَكَّةَ وَزَوَّدَنِي بِنُسخَةٍ مِنَ الْكِتَابِ قَابَلْتُهَا بِمَزِيدٍ مِنَ الشُّكْرِ وَالتَّقْدِيرِ . ثُمَّ حَقَّقَهُ الدُّكْتُورُ حَمْدُ الزَّايِدِيُّ فِي رِسَالَةٍ عِلْمِيَّةٍ لِنَيْلِ دَرَجَةِ الدُّكْتُورَاهُ أَيْضًا بِكَلِمَةِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِجَامِعَةِ أُمِّ الْقُرَى بِمَكَّةَ الْمُكْرَمَةِ مُعْتَمِدًا عَلَى الشُّسْحَتَيْنِ مَعًا، وَوَقَفَ عَلَى طَبْعَةِ الْبَاكِسْتَانِ الْمَذْكُورَةِ، وَعَقَّبَ عَلَيْهَا وَتَتَبَعَ بَعْضَ أخطاءٍ مُحَقَّقَتِهَا . وَنُوقِشَتِ الرِّسَالَةُ سَنَةَ (١٤٠٩هـ) .

٢- التَّعْلِيْقُ عَلَى الْمُوطَّأِ: هُوَ كِتَابُنَا هَذَا الَّذِي نَقَدَّمُ لَهُ سَنَفَرْدُ الْحَدِيثَ عَنْهُ مُفَصَّلًا فِي مَبْحَثٍ خَاصٍّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

٣- تَهْذِيبُ الْكُنَى لِمُسْلِمٍ وَاسْمُهُ: «عَكْسُ الرُّتْبَةِ وَقَلْبُ الْمَبْنَى لِكِتَابِ مُسْلِمٍ فِي الْأَسَامِي وَالْكُنَى» هَذَبَ فِيهِ كِتَابُ «الْكُنَى وَالْأَسْمَاءُ» لِلْإِمَامِ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ صَاحِبِ «الْجَامِعِ الصَّحِيحِ» (ت ٢٦١هـ) وَقَلَبَ تَرْتِيبَ الْكِتَابِ فَذَكَرَ الْأَسْمَ أَوْلًا وَالْكُنَى ثَانِيًا وَهَذَا التَّرْتِيبُ أَيْسَرُ مِنْ وُجْهِه نَظَرِ أَبِي الْوَلِيدِ، وَانْتَقَدَ فِيهِ الْإِمَامُ مُسْلِمًا فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ كَمَا يُفْهَمُ مِنْ نُصُوصِ الْحَافِظِ ابْنِ نَاصِرِ الدِّينِ الْآتِيَةِ . ذَكَرَهُ الْقَاضِي عِيَاضٌ، وَإِسْمَاعِيلُ بَاشَا الْبُعْدَادِيُّ، وَاقْتَبَسَ مِنْهُ الْحَافِظُ ابْنُ نَاصِرِ الدِّينِ الدَّمَشْقِيُّ نُصُوصًا فِي كِتَابِهِ «التَّوَضِيحُ» (١/٢٠٢، ٣٧٨، ٢/٢٧٨، ٥/٤٢٩، ٩/٩٢) . وَقَالَ الْحَافِظُ فِي الْمَوْضِعِ الْأَوَّلِ: «...» وَكَذَلِكَ ذَكَرَهُ الْفَقِيهُ أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ أَحْمَدَ الْوَقَّاسِيُّ فِي كِتَابِهِ: «عَكْسُ الرُّتْبَةِ وَقَلْبُ الْمَبْنَى لِكِتَابِ مُسْلِمٍ فِي الْأَسَامِي وَالْكُنَى» لِكِتَابِهِ قَدَّمَ اسْمَهُ عَلَى كُنْيَتِهِ عَلَى مَا بَنَى عَلَيْهِ الْكِتَابُ .

أَقُولُ: لَمْ أَقَفْ عَلَيْهِ، وَلَا أَعْلَمُ الْآنَ لَهُ وُجُودًا .

٤- تَهْدِيبُ «المُؤْتَلَفِ والمُخْتَلَفِ» فِي أَسْمَاءِ القَبَائِلِ لابنِ حَبِيبِ البَعْدَادِيِّ (ت ٢٤٥هـ) ذَكَرَهُ ابنُ خَيْرِ الأَشْبِيلِيِّ فِي فَهْرَسْتِهِ (٢١٩)، قَالَ: «كِتَابُ المُؤْتَلَفِ والمُخْتَلَفِ فِي أَسْمَاءِ القَبَائِلِ تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بنِ حَبِيبِ النَّحْوِيِّ تَهْدِيبُ القَاضِي أَبِي الوَلِيدِ هِشَامِ بنِ أَحْمَدَ الوَقْشِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حَدَّثَنِي بِهِ الشَّيْخُ الفَقِيهُ أَبُو بَحْرٍ سُفْيَانُ بنِ العَاصِي الأَسَدِيُّ رَضِيَ اللهُ إِجَازَةً، عَنِ أَبِي الوَلِيدِ الوَقْشِيِّ مُهَذَّبَةً» وَذَكَرَ بَعْدَهُ تَهْدِيبُ آخَرَ لِأَبِي عُبَيْدِ البَكْرِيِّ (ت ٤٧٨هـ) ذَكَرَ سَنَدَهُ إِلَيْهِ أَيْضًا، ثُمَّ قَالَ: «نَقَلْتُ كِتَابِي مِنْهُ بِحَطِّي مِنْ خَطِّ أَبِي عُبَيْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ». وَكِتَابُ ابنِ حَبِيبٍ نَشَرَهُ وَسْتَنْفَلَدَ فِي غَوْتَنْجِنَ فِي الأَمَانِيَا سَنَةَ (١٨٥٠م) عَنِ نُسْخَةٍ بِحَطِّ المَقْرِزِيِّ، وَجَدَ أَصْلَهَا بِمَكَّةَ المُشْرِفَةَ لَمَّا حَجَّ سَنَةَ (٨٣٩هـ) ثُمَّ أَعَادَ طَبْعَهُ أُسْتَاذُنَا المِفضَالُ الشَّيْخُ العَلَامَةُ حَمْدُ العَاسِرِ - حَفِظَهُ اللهُ - مَعَ كِتَابِ «الإِنْسَانِ» فِي المَوْضُوعِ نَفْسِهِ لِلوَرِيزِ أَبِي القَاسِمِ الحُسَيْنِ بنِ عَلِيِّ المَغْرِبِيِّ (ت ٤١٨هـ) وَهُمَا مِنْ مَنشُورَاتِ النَّادِي الأَدَبِيِّ فِي الرِّيَاضِ الطَّبَعَةُ الأُولَى سَنَةَ (١٤٠٠هـ).

وَالسُّؤَالُ الَّذِي يَرِدُ فِي الدَّهْنِ: مَاذَا يَجِدُ أَبُو الوَلِيدِ وَأَبُو عُبَيْدٍ - رَحِمَهُمَا اللهُ - فِي كِتَابِ ابنِ حَبِيبٍ هَذَا المَطْبُوعِ مَا يَخْتَصِرَانِ فِيهِ مَعَ شِدَّةِ إِجَازَتِهِ؟! فَهَلْ المَطْبُوعُ هُوَ أَصْلُ كِتَابِ ابنِ حَبِيبٍ أَوْ مُخْتَصَرًا عَنْهُ؟! لَعَلَّهُ انْتِقَاءٌ مِنَ الكِتَابِ انْتِقَاءُ المَقْرِزِيِّ لِنَفْسِهِ، وَالمَسْأَلَةُ تَحْتَاجُ إِلَى مَزِيدٍ مِنَ البَحْثِ وَالتَّحْقِيقِ. وَاعْتَمَدَ الحَافِظُ ابنُ نَاصِرِ الدِّينِ الدَّمَشْقِيُّ (ت ٨٤٢هـ) فِي كِتَابِهِ «تَوْضِيحُ المُشْتَبِه» عَلَى كِتَابِ أَبِي الوَلِيدِ، وَنَقَلَ عَنْهُ نُصُوصًا كَثِيرَةً فِي جَمِيعِ أَجْزَاءِ الكِتَابِ هِيَ - كَمَا جَاءَ فِي فَهَارِسِ الكِتَابِ - كَالتَّالِي: (١/٣٩٩، ٢/٢٣، ١٤٤، ١٨٤، ٢٤١،

٤٢٠، ٥٤٤، ١٨٩/٣، ٢١٤، ٢٢٧، ٣٠٥، ٤٠٦، ٤٣٣، ٤٩٣، ٤/٦٤،
٦٦٩، ٢٣٢، ١١٠/٥، ١٤٦، ٢٣٩، ٢٤٥، ٤١٧، ١٠١/٦، ١٢١، ١٢٥،
١٦٤، ٢٩٣، ٣٢٢، ٣٧٦، ٤١٠، ٤١٤، ٦٣/٧، ٩٨، ١٩٨، ٢١١،
٢١٢، ٥٣/٨، ١٥٦/٩، ٢٣٣. وَكِتَابُ أَبِي الْوَلِيدِ لَيْسَ مُجَرَّدَ تَهْدِيْبٍ
وَاخْتِصَارٍ كَمَا يُفْهَمُ مِنْ عُنْوَانِهِ، بَلْ يَتَجَاوَزُ هَذَا - كَمَا هِيَ عَادَتُهُ فِي التَّعْلِيْقِ
عَلَى الْكُتُبِ الْمُهَمَّةِ - إِلَى مَا هُوَ أْبَعْدُ مِنْ ذَلِكَ. وَكَانَ لَدَى أَبِي الْوَلِيدِ أَكْثَرُ مِنْ
نُسْخَةٍ مِنْ كِتَابِ ابْنِ حَبِيْبٍ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ يُحَقِّقُ نُصُوصَهُ قَبْلَ أَنْ يُسَارِعَ إِلَى
الِاتِّقَادِ فَقَدْ جَاءَ فِي التَّوْضِيْحِ (٤٩٣/٣): «وَنَقَلَهُ الْقَاضِي أَبُو الْوَلِيدِ الْكِنَانِيُّ فِي
«تَهْدِيْبِ كِتَابِ ابْنِ حَبِيْبٍ» أَنَّهُ فِي بَعْضِ النُّسَخِ - يَعْنِي بِالْكِتَابِ - بَفَتْحِ الْحَاءِ
وَالْبَاءِ، وَفِي بَعْضِهَا «حَبَشِيَّة» بِاسْكَانِ الْبَاءِ وَتَخْفِيْفِ الْيَاءِ، وَفِي بَعْضِهَا
بِالتَّشْدِيْدِ أَيْضًا». وَظَهَرَ لَنَا مِنْ خِلَالِ النُّصُوصِ الَّتِي نَقَلَهَا الْحَافِظُ ابْنُ نَاصِرِ
الدِّينِ أَنَّهُ يُقَيِّدُ وَيَضْبُطُ كَمَا جَاءَ فِي (١١٠/٥، ١٢٥/٦، ٤١٤، ٦٣/٧، ٢٣٣/٩)
وَيَنْتَقِدُ: كَقَوْلِهِ: «كَذَا وَهُوَ تَصْحِيْفٌ» (١٤٦/٥، ٢٩٣/٦)، وَيَسْتَدْرِكُ كَمَا فِي
(٤١٧/٥)، وَيُضْلِحُ كَمَا جَاءَ فِي (١٦٤/٦)، وَيُخْطِئُ كَمَا جَاءَ فِي (٩٨/٧)،
(١٩٨)، وَيُصَحِّحُ مَا وَرَدَ فِي كِتَابِ ابْنِ حَبِيْبٍ فِيمَا جَاءَ فِي الْمَصَادِرِ الْأُخْرَى
فَصَحَّحَ عَنْ «جَمَهْرَةِ اللُّغَةِ لِابْنِ دُرَيْدٍ» (٥٤٤/٢)، وَصَحَّحَ عَنْ ابْنِ قُتَيْبَةَ
(٤٠٦/٣)، وَصَحَّحَ عَنْ ابْنِ الْكَلْبِيِّ (٣٢٢/٦، ٤١٠)، وَصَحَّحَ عَنِ الدَّارِقُطْنِيِّ
(٢٧٦/٦)، وَرَبَّمَا نَقَلَ كَلَامَ أَهْلِ اللُّغَةِ وَتَصْحِيْحِهِمْ وَضَبَطَهُمْ لِكِنَّةِ يُقْوِي ضَبْطَ
أَهْلِ النَّسَبِ كَمَا جَاءَ فِي (٦٥/٤)، قَالَ: «وَأَهْلُ النَّسَبِ يُرَدُّ إِلَيْهِمْ هَذَا الْعِلْمُ».

وانتقدَه الحَافِظُ ابنُ ناصِرِ الدِّينِ في (٥٤/٨)، قالَ: «وَلَمْ يُعْرَجْ أَبُو الْوَلِيدِ عَلَى مَا ذَكَرَهُ ابْنُ الْكَلْبِيِّ فِي «الْجَمَهْرَةَ» وَهُوَ الْأَشْبَهُ بِالصَّوَابِ» مَعَ أَنَّهُ يُجِلُّهُ وَيَصِفُهُ فِي (١٤٤/٢) بِـ«الْحَافِظِ» وَرَبَّمَا نَقَلَ عَنْ طَرَّةٍ عَلَى كِتَابِ أَبِي الْوَلِيدِ كَمَا جَاءَ فِي (١٠٢/٦)، وَيَظْهَرُ أَنَّ أَبَا الْوَلِيدِ رَتَّبَ كِتَابَهُ عَلَى تَرْتِيبِ الْحُرُوفِ الْأَنْدَلُسِيَّةِ لِدَا جَاءَ فِي التَّوْضِيحِ (١٦٦٤/٦): «كَذَا ذَكَرَ فِي بَابِ الْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ مِنْ تَبْوِيبِ الْقَاضِي أَبِي الْوَلِيدِ الْكِنَانِيِّ وَإِصْلَاحِهِ». اقْتَبَسَ مِنْهُ الشُّهَلْبِيُّ فِي الرَّوْضِ الْأَنْفِ (٣٦٣/١)، وَرَوَاهُ.

٥- تَنْبِيهَاتُ عَلِيِّ أَبِي نَصْرِ الْكَلَابَاذِيِّ:

ذَكَرَهُ الْقَاضِي عِيَاضٌ فِي «مَشِيخَةِ ابْنِ فَيْرُوزٍ» وَالْكَلَابَاذِيُّ الْمَذْكُورُ هُوَ أَبُو نَصْرِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ (ت ٣٩٨هـ)، وَ«كَلَابَاذٍ»: مَحَلَّةٌ بِبُخَارَى. وَكِتَابُهُ الَّذِي كَتَبَ عَلَيْهِ أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقْشِيُّ «التَّنْبِيهَاتُ» يَظْهَرُ أَنَّهُ «رِجَالٌ صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ» وَيَعْرِفُ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ بِـ«الْهَدَايَةِ وَالْإِرْشَادِ فِي مَعْرِفَةِ أَهْلِ الثَّقَمَةِ وَالسَّدَادِ» الَّذِينَ أَخْرَجَ لَهُمُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» وَهُوَ مَطْبُوعٌ بِالْعُنْوَانِ الْأَوَّلِ فِي دَارِ الْمَعْرِفَةِ بَبَيْرُوتَ سَنَةِ (١٤٠٧هـ) بِتَحْقِيقِ عَبْدِ اللَّهِ اللَّيْثِيِّ.

وَنُسَخَةُ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ مِنَ الْكِتَابِ الْمَذْكُورِ بِرِوَايَتِهِ عَنِ شَيْخِهِ أَبِي عَمْرٍو السَّفَاقِسِيِّ بِسَنَدِهِ إِلَى الْمُؤَلِّفِ مَحْفُوظَةٌ فِي مَكْتَبَةِ أَحْمَدَ الثَّالِثِ بِتَرْكِيارَقَمِ (٢٤) وَهِيَ مُصَوَّرَةٌ بِمَعْهَدِ الْمَخْطُوطَاتِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ، قَرَأَهَا سَنَةَ سِتِّ وَثَلَاثِينَ وَأَرْبَعِمِائَةَ عَلَى شَيْخِهِ الْمَذْكُورِ. لَمْ أَطَّلِعْ عَلَيْهَا وَلَعَلَّ عَلَيْهَا تَنْبِيهَاتُهُ عَلَى الْكِتَابِ، وَهُنَاكَ نُسخَةٌ مَرْوِيَّةٌ عَنْ طَرِيقِ شَيْخِهِ أَبِي عَمْرٍو السَّفَاقِسِيِّ

مَحْفُوظَةٌ فِي دَارِ الْكُتُبِ الْمِصْرِيَّةِ رَقْمَ (١٦ مصطلح حديث) فَاهْتِمَامُهُ وَاهْتِمَامُ
شَيْخِهِ بِالْكِتَابِ دَلِيلٌ وَاضِحٌ عَلَى أَنْ تَنْبِيهَاتِ الْمُؤَلَّفِ عَلَيْهِ دُونَ سِوَاهُ، مَعَ أَنَّ
الْكَلاَبَاذِي لَمْ يَكُنْ مُكْثِرًا مِنَ التَّالِيفِ .

٦- تَنْبِيهَاتُ عَلِيٍّ «الْمُؤْتَلَفِ وَالْمُحْتَلَفِ» لِلدَّارِقُطِيِّ :

ذَكَرَهُ الْقَاضِي عِيَاضٌ فِي «مَشِيخَةِ الْقَاضِي ابْنِ فَيْرُوزٍ»^(١) وَكِتَابُ
الدَّارِقُطِيِّ مِنْ أَقْدَمِ وَأَجْوَدِ الْكُتُبِ الْمُؤَلَّفَةِ فِي الْمُؤْتَلَفِ وَالْمُحْتَلَفِ أَلْفُهُ
أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الدَّارِقُطِيُّ الْبَغْدَادِيُّ (ت ٣٨٥هـ) . وَهَنَّاكَ تَنْبِيهَاتُ عَلِيٍّ
أَوْهَامِ الدَّارِقُطِيِّ لِعَالِمِ أُنْدَلُسِيٍّ آخَرَ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ أَبُو مُحَمَّدٍ الرَّشَاطِيُّ
(ت ٥٤٢هـ) مَوْجُودٌ فِي الْمَكْتَبَةِ الْوَطَنِيَّةِ بِتُونِسَ يُنْقِصُ مِنْ أَوَّلِهِ قَلِيلًا . وَكِتَابُ
أَبِي الْوَلِيدِ لَا أَعْرِفُ الْآنَ لَهُ وَجُودًا .

٧- تَنْبِيهَاتُ عَلِيٍّ مَشَاهِدِ ابْنِ هِشَامٍ :

ذَكَرَهُ الْقَاضِي عِيَاضٌ فِي «مَشِيخَةِ الْقَاضِي ابْنِ فَيْرُوزٍ»^(٢) ثُمَّ ذَكَرَهُ فِي
مُعْجَمِ شُبُوحِهِ «الْغَنِيَّةُ»^(٣) فِي تَرْجَمَةِ أَبِي بَحْرٍ سُفْيَانَ بْنِ الْعَاصِي الْأَسَدِيِّ ، وَهُوَ
مِنْ كِبَارِ تَلَامِيذِ أَبِي الْوَلِيدِ ، قَالَ : «لَقَيْتُهُ بِقَرْطَبَةَ ، وَقَرَأْتُ عَلَيْهِ كِتَابَ «الْمَشَاهِدِ
وَسِيرَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ هِشَامٍ اخْتِصَارَهُ لِكِتَابِ مُحَمَّدِ
ابْنِ إِسْحَاقَ ، وَعَارَضْتُهُ بِكِتَابِهِ ، وَكَتَبْتُ عَنْهُ مَا أَصْلَحَهُ فِيهِ الْقَاضِي الْكِنَانِيُّ

(١) يراجع : معجم البلدان (٥/ ٢٣٣) .

(٢) معجم البلدان (٥/ ٢٣٣) .

(٣) الغنية (٢٠٦) .

شَيْخُهُ، حَدَّثَنِي بِهِ عَنِ الْقَاضِي أَبِي الْوَلِيدِ هِشَامِ بْنِ أَحْمَدَ الْكِنَانِيِّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ
وَسَمَاعًا، عَنِ أَبِي عُمَرَ الطَّلَمَنْكِيِّ . . . وَسَاقَ سَدًّا إِلَى ابْنِ هِشَامٍ، وَاعْتَمَدَ
السُّهَيْلِيُّ كِتَابَ «التَّنْبِيهَاتِ» هَذَا لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ فِي مَصَادِرِهِ فِي كِتَابِهِ
«الرَّوْضِ الْأَنْفِ» وَيَقُولُ: «حَاشِيَةُ كِتَابِ أَبِي الْوَلِيدِ» مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ تَعْلِيْقَاتُ
أَبِي الْوَلِيدِ كَانَتْ عَلَى نُسخَتِهِ مِنَ الْكِتَابِ وَلَمْ تُفْرَدْ، وَنَقَلَ عَنْهُ الْحَافِظُ أَبُو ذَرٍّ
مُحَمَّدَ بْنَ مَسْعُودِ الْخُسَيْنِيِّ (ت ٥٤٤هـ) فِي كِتَابِهِ «شَرْحُ السِّيَرَةِ النَّبَوِيَّةِ» وَهُوَ
شَرْحٌ لِغَرِيبِ الشُّعْرِ الْوَارِدِ فِي السِّيَرَةِ النَّبَوِيَّةِ عَلَى صَاحِبِهَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ
وَالسَّلَامِ، وَهِيَ كَمَا جَاءَ فِي طَبْعَةِ الْمَكْتَبَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ فِي اسْتِنَابُولِ مُصَوَّرَةٌ عَنِ
مَكْتَبَةِ هِنْدِيَّةِ بَمِصْرَ سَنَةَ (١٣٢٩هـ). يُرَاجَعُ الصَّفَحَاتُ: (١٤، ٢٢، ٧٠،
١٢٥، ٢٦٦٩)، كَمَا نَقَلَ عَنْهُ أَبُو الْخَطَّابِ ابْنُ دِحْيَةَ (ت ٦٣٣هـ) فِي كِتَابِهِ
«السَّرَاجُ الْمُنِيرُ فِي مَوْلِدِ الْبَشِيرِ النَّذِيرِ» وَوَصَفَ مُؤَلِّفَهُ أَبَا الْوَلِيدِ بِ«عَالِمِ
الْأَنْدَلُسِ» وَنَقَلَ عَنْهُ السُّهَيْلِيُّ (ت ٥٨١هـ) فِي الرَّوْضِ الْأَنْفِ (ط) عَبْدُ الرَّحْمَنِ
الْوَكِيلُ سَنَةَ (١٣٨٧هـ). يُرَاجَعُ (١/٣٦، ٢٣٢، ٢٥٥، ٢٧٢، ٢٩٠، ٣٠٣،
٣٢٥، ٣٩٨، ٤٠٦ . . .) وَمُتَّبِعُ الْكِتَابِ يَظْفَرُ بِنُصُوصٍ كَثِيرَةٍ مُهِمَّةٍ. وَنَقَلَ عَنْهُ
الْحَافِظُ مُغْلَطَاي (ت ٧٦٢هـ) فِي سِيرَتِهِ الْمَعْرُوفَةِ «الرَّوْضِ الْبَاسِمِ . . .» نُسخَةً
بِخَطِّ مُؤَلِّفِهَا يُرَاجَعُ الْوَرَقَاتُ (٢٤، ٥١، ٧٣ . . .) وَغَيْرُهُمْ.

٨- تَنْبِيهَاتٌ عَلَى «تَارِيخِ خَلِيفَةَ بْنِ خَيْطٍ»:

تَارِيخُ خَلِيفَةَ بْنِ خَيْطٍ الْعُصَيْفِرِيُّ اللَّيْثِيُّ (ت ٢٤٠هـ)؟ مِنْ أَهَمِّ الْمَصَادِرِ
التَّارِيخِيَّةِ الْقَدِيمَةِ الَّتِي تَهْتَمُّ بِالْحَوَادِثِ وَالرَّجَالِ مَعًا، وَقَدْ اِهْتَمَّ بِهِ الْعُلَمَاءُ،

اهتماماً بالغاً فرووه بالسند عن مؤلفه . وقد وصل إلى الأندلس في زمن مبكر جداً فقد رواه بقي بن مخلد القرطبي الحافظ (ت ٢٧٦هـ) وهو من كبار حفاظ الإسلام ونقاد الحديث كالإمام أحمد والبخاري ومسلم صنف «المسند» ورتبه على أسماء الصحابة ورتب حديث كل صحابي على أبواب الفقه . وله «تفسير القرآن» قال ابن حزم : لم يؤلف مثله لا تفسير الطبري ولا غيره . كما روى عنه أيضاً كتابه «الطبقات» . ورواية أغلب الأندلسيين متصلة به ﷺ والنسخة المطبوعة من «تاريخ خليفة» التي حققها الدكتور الفاضل أكرم ضياء العمري اعتمدت في تحقيقها على نسخة محفوظة في المغرب من أصل أندلسي قديم متين مروى بالسند إلى بقي بن مخلد ثم إلى مؤلفه خليفة ، هي من رواية صاحبنا أبي الوليد القاسمي ﷺ مكتوبة بخط أحمد بن محمد الأشعري سنة (٤٧٧هـ) قبل وفاة أبي الوليد بما يزيد على أحد عشر عاماً . نقل محقق الكتاب سند روايته نقلاً عن ورقة العنوان هكذا : «حدثنا بهذا التاريخ الإمام الأوحى ، الفقيه ، القاضي أبو الوليد هشام بن أحمد ، قال : حدثني الفقيه المقرئ أبو عمر أحمد ابن محمد الطلمنكي - رضي الله عنهما - قال : حدثني الفقيه القاضي أبو عبد الله محمد بن يحيى بن مفرج ، قاضي الجماعة بقرطبة ﷺ قال : حدثني أبو القاسم أحمد بن عبد الله بن محمد بن المبارك بن حبيب بن عبد الملك بن الوليد بن عبد الملك أمير المؤمنين . وقد ذكر ابن عميرة الضبي أن أبا القاسم أحمد بن عبد الله روى عن بقي بن مخلد . فيكون سند النسخة متصلاً» . وفي هوامش النسخة تعليقات أبي الوليد وحواشيه نقلها محقق الكتاب جزاءه الله خيراً

إِلَى هَوَامِشِ الْكِتَابِ تَجِدُهَا هُنَاكَ .

٩- مُخْتَصَرٌ فِي الْفِقْهِ :

انْفَرَدَ بِذِكْرِهِ الصَّفَدِيُّ فِي «الْوَافِي بِالْوَفِيَّاتِ» كَمَا فِي «مُعْجَمِ الْمُؤَلِّفِينَ»^(١) وَأَخْشَى أَنْ يَكُونَ اشْتَبَهَ عَلَيْهِ بِكِتَابِ «مُخْتَصَرِ الطَّلِيْطِيِّ» فِي الْفِقْهِ وَهُوَ مَشْهُورٌ عِنْدَهُمْ بِالْأَنْدَلُسِ^(٢) ، وَالْوَقْشِيُّ يُنْسَبُ «الطَّلِيْطِيِّ» أحيانًا كَمَا تَقَدَّمَ .

١٠- الرِّسَالَةُ الْمُرْشِدَةُ :

ذَكَرَهُ يَاقُوتُ الْحَمَوِيُّ فِي «مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ»^(٣) : وَإِسْمَاعِيلُ بَاشَا الْبَغْدَادِيُّ فِي «هِدْيَةِ الْعَارِفِينَ»^(٤) لَا أَعْرِفُ عَنْهَا شَيْئًا وَلَعَلَّهَا فِي الْاِعْتِقَادِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ . وَعِبَارَةٌ يَاقُوتُ : «الْفَقِيْهُ الْجَلِيْلُ ، عَالِمُ الزَّمَنِ ، إِمَامٌ ، عَالِمٌ فِي كُلِّ فَنٍّ ، صَاحِبُ الرِّسَالَةِ الْمُرْشِدَةِ» تَدُلُّ عَلَى شُهْرَتِهَا بِحَيْثُ عَرَفَ صَاحِبُهَا بِهَا نَظْرًا ؛ لِمَعْرِفَةِ الْخَاصِّ وَالْعَامِّ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِهَا ، لَكِنْ لَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ فَمَا نَزَالَ نَجْهَلُهَا كَمَا جَهِلَهَا الْعُلَمَاءُ قَبْلَنَا ، فَلَمْ يَذْكُرْهَا أَحَدٌ مِمَّنْ وَقَفْتُ عَلَى تَرَاجِمِهِمْ لِلْمَذْكُورِ غَيْرُهُ هُوَ وَمَنْ نَقَلَ عَنْهُ ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

- وَأَمَّا الْكِتَابُ الَّذِي ذَكَرَهُ الْقَاضِي عِيَاضٌ مَنَسُوبًا إِلَيْهِ فِي الْقَدْرِ وَالْقُرْآنِ عَلَى مَذَاهِبِ الْمُعْتَرِلَةِ فَسَيَاتِي فِي مَبْحَثِ «نَسْبَتِهِ إِلَى الْاِعْتِرَالِ» أَنَّهُ لَمْ يَثْبُتْ أَنَّهُ مِنْ تَأْلِيْفِهِ بِشَكْلِ قَاطِعٍ .

(١) مُعْجَمِ الْمُؤَلِّفِينَ (١٤٨/١٣) عَنِ الْوَافِي بِالْوَفِيَّاتِ .

(٢) الْحَلَلِ السُّنْدُسِيَّةِ .

(٣) مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٥/٢٣٣) .

(٤) هِدْيَةِ الْعَارِفِينَ (٥٠٩/٢) .

- وَأَمَّا كِتَابُ «الْمُنْتَخَبِ فِي غَرِيبِ كَلَامِ الْعَرَبِ» الَّذِي نَسَبَهُ إِلَيْهِ الْأُسْتَاذُ الزَّرْكَلِيُّ فِي «الْأَعْلَامِ» بِنَاءً عَلَى مَا وَرَدَ فِي فَهَارِسِ الْخِزَانَةِ الْعَامَّةِ فِي الرِّبَاطِ فَخَطَأً ظَاهِرٌ مِنْ مُفَهَّرِسِ الْمَكْتَبَةِ الْمَذْكُورَةِ جَرَّهُ إِلَى ذَلِكَ مَا جَاءَ فِي آخِرِ النُّسخَةِ مِنْ قَوْلِ النَّاسِخِ: «نَسَخْتُ كِتَابِي هَذَا وَنَقَلْتُ حَوَاشِيَهُ مِنْ أَصْلِ الْفَقِيهِ الْقَاضِي الْعَلَمِ الْأَوْحَدِ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَتْنًا وَطُرُقًا بِخَطِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَانَ فِي غَايَةِ الصَّحَّةِ وَالْإِتْقَانِ . . .». وَقَدْ جَلَبْتُ هَذِهِ النُّسخَةَ مَعَ مَا جَلَبْتُ مِنَ الْمَخْطُوطَاتِ لِمَرْكَزِ الْبَحْثِ الْعِلْمِيِّ بِجَامِعَةِ أُمِّ الْقُرَى، وَعِنْدَ فَهْرَسَتِ الْكِتَابِ أَدْرَكْنَا وَلِلَّهِ الْحَمْدُ صِحَّةَ النُّسْبَةِ فَنَسَبْنَاهُ إِلَى مُؤَلِّفِهِ أَبِي الْحَسَنِ الْهِنَائِيِّ الْمَعْرُوفِ بِ«كُرَاعِ» (ت بعد ٣٠٩هـ) وَقَدْ قَابَلْنَا بَيْنَ هَذِهِ النُّسخَةِ وَنُسخَةِ جَلَبْنَاهَا مِنْ دَارِ الْكُتُبِ الْمِصْرِيَّةِ فَصَحَّ أَنَّهَا نُسَخَتَانِ لِكِتَابِ «الْمُنْتَخَبِ . . .» لِلْمُؤَلِّفِ الْمَذْكُورِ^(١)، وَقَدْ اقْتَرَحْتُ أَنَا وَزَمِيلِي الدُّكْتُورُ عِيَادُ بْنُ عِيَدِ الشُّبَيْتِيُّ عَلَى زَمِيلِنَا الْفَاضِلِ الدُّكْتُورِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدِ الْعُمَرِيِّ أَنْ يَقُومَ بِتَحْقِيقِهِ، وَكَانَ الدُّكْتُورُ عِيَادُ قَدْ صَوَّرَ لِنَفْسِهِ نُسخَةً مِنَ النُّسخَةِ الْمَغْرِبِيَّةِ فَتَفَضَّلَ بِتَقْدِيمِهَا إِلَيَّ الدُّكْتُورِ الْعُمَرِيِّ. وَكُنْتُ قَدْ عَثَرْتُ عَلَى نُسخَةٍ مِنْ كِتَابِ «الْمَجْرَدِ» لِلْمُؤَلِّفِ نَفْسِهِ «كُرَاعِ» فَقَدَّمْتُهَا لِلدُّكْتُورِ الْعُمَرِيِّ لِلاِسْتِعَانَةِ بِهَا أَثْنَاءَ التَّحْقِيقِ أَيْضًا، فَقَامَ بِتَحْقِيقِهِ، وَنَشَرَهُ مَعَهْدَ الْبُحُوثِ الْعِلْمِيَّةِ بِجَامِعَةِ أُمِّ الْقُرَى سَنَةَ (١٤٠٩هـ)^(٢).

(١) يُرَاجَعُ أَيْضًا: مَقَالَةُ الدُّكْتُورِ أَحْمَدِ مَخْتَارِ عَمْرٍ فِي مَجَلَّةِ الْبَحْثِ الْعِلْمِيِّ، الْعَدَدِ الثَّالِثِ، مَرْكَزِ الْبَحْثِ الْعِلْمِيِّ بِجَامِعَةِ أُمِّ الْقُرَى، الَّذِي أُثْبِتَ فِيهِ أَنَّ نُسخَةَ دَارِ الْكُتُبِ الْمِصْرِيَّةِ هِيَ كِتَابُ «الْمُنْتَخَبِ».

(٢) كَمَا حَقَّقَ الدُّكْتُورُ الْعُمَرِيُّ أَيْضًا كِتَابَ «الْمَجْرَدِ» وَطَبَعَ الْجُزْءَ الْأَوَّلَ مِنْهُ.

أَقْوَالُ الْعُلَمَاءِ فِيهِ :

قَالَ صَاعِدُ بْنُ أَحْمَدَ^(١) : « أَحَدُ الْمُتَفِينِ الْمُتَوَسِّعِينَ فِي ضُرُوبِ الْمَعَارِفِ ، مِنْ أَهْلِ الْفِكْرِ الصَّحِيحِ ، وَالنَّظَرِ النَّاقِدِ ، وَالتَّحْقِيقِ بِصِنَاعَةِ الْهَنْدَسَةِ ، وَالرُّسُوحِ فِي عِلْمِ النَّحْوِ وَاللُّغَةِ وَالشُّعْرِ وَالخَطَابَةِ ، وَالْإِحْكَامِ لِعِلْمِ الْفِقْهِ وَالْأَثَرِ وَالْكَلامِ ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ شَاعِرٌ بَلِيغٌ ، لَيْسَ يُفْضَلُهُ عَالِمٌ بِالْأَنْسَابِ وَالْأَخْبَارِ وَالسِّيَرِ ، مُشْرِفٌ عَلَى جُمَلِ سَائِرِ الْعُلُومِ » . وَقَالَ صَاعِدٌ أَيْضًا :^(٢) « أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيُّ : أَحَدُ رِجَالِ الْكَمَالِ فِي وَقْتِهِ بِأَخْيَارِهِ عَلَى فُنُونِ الْمَعَارِفِ وَجَمْعِهِ لِكُلِّيَّاتِ الْعُلُومِ ، وَهُوَ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ بِالنَّحْوِ وَاللُّغَةِ وَمَعَانِي الْأَشْعَارِ ، وَعِلْمِ الْعَرُوضِ ، وَصِنَاعَةِ الْبَلَاغَةِ ، وَهُوَ بَلِيغٌ ، مُجِيدٌ ، شَاعِرٌ ، مُتَقَدِّمٌ ، حَافِظٌ لِلسُّنَنِ وَأَسْمَاءِ نَقْلَةِ الْأَخْبَارِ ، بَصِيرٌ بِأَصُولِ الْاِعْتِقَادَاتِ ، وَأَصُولِ الْفِقْهِ ، وَاقِفٌ عَلَى كَثِيرٍ مِنْ فِتَاوَى فُقَهَاءِ الْأَمْصَارِ ، نَافِذٌ فِي عِلْمِ الشُّرُوطِ وَالْفَرَائِضِ مُتَحَقِّقٌ بِعِلْمِ الْحِسَابِ وَالْهَنْدَسَةِ ، مُشْرِفٌ عَلَى جَمِيعِ آرَاءِ الْحُكَمَاءِ ، حَسَنُ التَّقْدِ لِلْمَذَاهِبِ ، ثَابِتُ الذَّهْنِ فِي تَمْيِيزِ الصَّوَابِ ، وَيَجْمَعُ إِلَى ذَلِكَ آدَابَ الْأَخْلَاقِ ، مَعَ حُسْنِ الْمَعَاشَرَةِ ، وَلَيْنِ الْكَنْفِ وَصِدْقِ اللَّهْجَةِ » .

وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ الْبَاقِي بْنِ مُحَمَّدٍ الْحِجَارِيُّ^(٣) « وَكَانَ شَيْخُنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّيُوثِيُّ يَقُولُ : وَاللَّهِ مَا أَقُولُ فِيهِ إِلَّا كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ :

وَكَانَ مِنَ الْعُلُومِ بِحَيْثُ يُقْضَى لَهُ فِي كُلِّ عِلْمٍ بِالْجَمِيعِ

(١) طبقات الأمم (١١٤ ، ١١٥) .

(٢) نقله عنه ابن بشكوال في الصلّة (٦٥٣) ، وابن دحية في المطرب (٣٢٣) . . . وغيرهما .

(٣) أبو بكر المذكور هنا هو أحد تلاميذ أبي الوليد . سبق ذكره في مبحث تلاميذه . وقوله هكذا

في الصلّة (٦٥٣) .

وَوَصَفَهُ الْقَاضِي عِيَاضٌ، بِأَنَّهُ^(١) «كَانَ غَايَةً فِي الضَّبْطِ وَالتَّيْسِيدِ وَالإِتْقَانِ وَالمِعْرِفَةِ
بِالنَّسَبِ وَالأَدَبِ، لَهُ تَنْبِيهَاتٌ وَرُدُودٌ عَلَى كِبَارِ أَهْلِ التَّصَانِيفِ التَّارِيخِيَّةِ وَالأَدْبِيَّةِ
يَقْضِي نَازِرُهَا العَجَبَ، تُنْبِئُ عَنْ مُطَالَعَتِهِ وَحِفْظِهِ وَإِتْقَانِهِ، وَنَاهِيكَ مِنْ حُسْنِ
كِتَابِهِ فِي تَهْدِيبِ الكُنَى لِمُسْلِمِ الَّذِي سَمَّاهُ بـ«عَكْسِ الرُّتْبَةِ»، وَمِنْ تَنْبِيهَاتِهِ عَلَى
أَبِي نَصْرِ الكَلَابَازِيِّ، وَ«مُؤْتَلَفِ» الدَّارِقُطِيِّ وَ«مَشَاهِدِ ابْنِ هِشَامٍ» وَغَيْرِهَا.

وَمَعَ ثَنَاءِ الْقَاضِي عِيَاضِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَلَى أَبِي الوَلِيدِ، كَانَ مُنْتَقِداً لَهُ فِي
جَسَارَتِهِ وَإِقْدَامِهِ عَلَى تَغْيِيرِ الرُّوَايَةِ فِي الحَدِيثِ، وَأَنَّهُ رُبَّمَا أَصَابَ، وَرُبَّمَا أَخْطَأَ
فَخَطَأَ الصَّوَابَ، وَوَهَمَ وَغَلَطَ، قَالَ فِي «الإِلْمَاعِ»^(٢): «وَالَّذِي اسْتَمَرَ عَلَيْهِ عَمَلُ
أَكْثَرِ الأَشْيَاحِ نَقْلَ الرُّوَايَةِ كَمَا وَصَلَتْ إِلَيْهِمْ وَسَمِعُوهَا، وَلَا يُعَيِّرُونَهَا فِي
كُتُبِهِمْ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَجْسُرُ عَلَى الإِصْلَاحِ، وَكَانَ أَجْرَاهُمْ عَلَى هَذَا مِنَ
المُتَأَخِّرِينَ الْقَاضِي أَبُو الوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ أَحْمَدَ الكِنَانِيُّ الوَقْشِيُّ، فَإِنَّهُ لِكَثْرَةِ
مُطَالَعَتِهِ، وَتَفَقُّهِ فِي الأَدَبِ وَاللُّغَةِ، وَأَخْبَارِ النَّاسِ، وَأَسْمَاءِ الرِّجَالِ وَأَنْسَابِهِمْ،
وَتُقُوبِ فَهْمِهِ، وَحِدَّةِ ذَهْنِهِ جَسَرَ عَلَى الإِصْلَاحِ كَثِيراً، وَرُبَّمَا نَبَّهَ عَلَى وَجْهِ
الصَّوَابِ، لَكِنَّهُ رُبَّمَا وَهَمَ وَغَلَطَ فِي أَشْيَاءَ مِنْ ذَلِكَ، وَتَحَكَّمَ فِيهَا بِمَا ظَهَرَ لَهُ،
أَوْ بِمَا رَأَهُ فِي حَدِيثٍ آخَرَ، وَرُبَّمَا كَانَ الَّذِي أَصْلَحَهُ صَوَاباً، وَرُبَّمَا غَلَطَ فِيهِ
وَأَصْلَحَ الصَّوَابَ بِالأَخْطَأَ». وَقَالَ^(٣): «وَكَانَ أَبُو الوَلِيدِ الكِنَانِيُّ مِمَّنْ أَتَقَنَّ،
وَرُبَّمَا تَكَلَّفَ فِي الإِصْلَاحِ وَالتَّقْوِيمِ بَعْضَ مَا نُعِيَ عَلَيْهِ».

(١) معجم البلدان (٥/٤٣٨)، نقلا عن القاضي عياض رحمه الله.

(٢) الإلماع (١٨٥، ١٨٦).

(٣) المصدر نفسه (١٩٣).

وَقَرِيبٌ مِنْ ذَلِكَ قَالَ الْقَاضِي عِيَاضُ فِي «مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ» فِي مُقَدِّمَتِهِ ،
وَفِي ثَنَائِيَا الْكِتَابِ ، وَدَلَّلَ عَلَى ذَلِكَ ^(١) .

وَعَنْ الْقَاضِي عِيَاضُ فِي «فَتْحِ الْمُغِيثِ» لِلْحَافِظِ السَّخَاوِيِّ ^(٢) ، وَوَصَفَ
الْقَاضِي عِيَاضُ بِأَنَّهُ تَلْمِيزُ الْوَقْشِيِّ ، وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ .

وَوَصَفَهُ يَا قُوتُ الْحَمَوِيُّ فِي «مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ» ^(٣) بِأَنَّهُ «الْفَقِيهُ الْجَلِيلُ ،
عَالِمُ الزَّمَنِ ، إِمَامٌ ، عَالِمٌ فِي كُلِّ فَنٍّ ، صَاحِبُ الرِّسَالَةِ الْمُرْشِدَةِ» وَقَالَ فِي مُعْجَمِ
الْأَدْبَاءِ ^(٤) : «كَانَ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ بِالْعَرَبِيَّةِ وَاللُّغَةِ وَالشَّعْرِ وَالْخَطَابَةِ ، وَالْحَدِيثِ ،
وَالْفِقْهِ ، وَالْأَحْكَامِ ، وَالْكَلَامِ ، وَكَانَ أَدِيبًا كَاتِبًا ، شَاعِرًا ، مُتَوَسِّعًا فِي ضُرُوبِ
الْمَعَارِفِ ، مُتَحَقِّقًا بِالْمَنْطِقِ وَالْهَنْدَسَةِ ، لَا يُفْضِلُهُ عَالِمٌ بِالْأَنْسَابِ وَالْأَخْبَارِ
وَالسِّيَرِ» ، وَوَصَفَهُ أَبُو الْخَطَّابِ ابْنُ دَحِيَّةَ ^(٥) بـ «عَالِمِ الْأَنْدَلُسِ» ، وَوَصَفَهُ الْحَافِظُ
الذَّهَبِيُّ ^(٦) بـ «الْعَلَامَةِ الْبَحْرِ ، ذُو الْفُنُونِ» .

قَالَ الْعَلَامَةُ الْمَقْرِيئِيُّ ^(٧) : «كَانَ الْحَافِظُ أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ الْوَقْشِيُّ مِنْ أَعْلَمِ
النَّاسِ بِالْهَنْدَسَةِ وَأَرَآءِ الْحُكَمَاءِ وَالنَّحْوِ وَاللُّغَةِ ، وَمَعَانِي الْأَشْعَارِ وَالْعَرُوضِ ،
وَصِنَاعَةِ الْكِتَابَةِ وَالْفِقْهِ وَالشُّرُوطِ وَالْفَرَائِضِ وَغَيْرِهَا وَهُوَ كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ :

(١) مشارق الأنوار (١/٤، ١٠، ٧٧، ٢٦٤، ٣٦٠، ٢/١٠، ١٩٦، ٢٣٧) .

(٢) فتح المغيث (٢٥٦) .

(٣) معجم البلدان (٥/٤٣٨) .

(٤) معجم الأدباء (٦/٢٧٧٨) .

(٥) السراج المنير له (مخطوط) .

(٦) سير أعلام النبلاء (١٩/١٣٤) .

(٧) نفع الطيب (٣/٣٧٦) .

وَكَانَ مِنَ الْعُلُومِ بِحَيْثُ يُقْضَى لَهُ فِي كُلِّ فَنٍّ بِالْجَمِيعِ
 وَوَصَفَهُ الْمُقَرَّبِيُّ أَيْضًا^(١) بِ«الْقَاضِي الْأَدِيبِ، وَالْفَيْلَسُوفِ الْأَرِيْبِ... قَاضِي
 طَلِيْطَلَةَ» وَلَمَّا أُوْرِدَ اجْتِمَاعُهُ بِأَبِي مَرْوَانَ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سِرَاجٍ قَالَ^(٢): «وَكَانَا
 فَرِيْدِي عَضْرِهِمَا حِفْظًا وَتَقَدُّمًا» وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى^(٣): «وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُ هَذَا
 الرَّجُلِ الْفَرِيْدِ قَبْلَ هَذَا».
 طَرَائِفُهُ وَمُلْحَحُهُ:

كَانَ أَبُو الْوَلِيْدِ صَاحِبَ مُلْحٍ وَطَرْفٍ وَدُعَايَةٍ، خَفِيْفَ الرُّوْحِ، مَرِحًا عَلَيَّ
 جَلَالَةَ قَدْرِهِ وَعِلْمِهِ، وَعُلُوْمًا مَنَزَلَتِهِ، وَرَبِّمَا أَزْرَى بِهِ ذَلِكَ عِنْدَ بَعْضِ طَلَبَةِ الْحَدِيْثِ،
 فَعَدُّوا ذَلِكَ خُرُوجًا عَنِ الْوَقَارِ وَالسَّمْتِ الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يَتَحَلَّى بِهِ الْعُلَمَاءُ وَطَلَبَةُ
 الْعِلْمِ؛ لِذَا لَمَّا لَقِيَهِ الْقَاضِي أَبُو عَلِيٍّ بِنَلْسِيَّةِ اسْتَجَازَهُ وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ، وَقَالَ: لَمْ
 يُعْجِبْنِي سَمْتُهُ، قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ: وَلَا أَعْلَمُ أَنَّ الْقَاضِي حَدَّثَ عَنْهُ بِشَيْءٍ أَكْثَرَ
 مِنْ أَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّهُ اسْتَجَازَهُ رِوَايَتُهُ. وَاسْتَجَازَتُهُ الرِّوَايَةُ عَنْهُ دَرَجَةٌ أَوْضَعَفَ مِنْ
 السَّمَاعِ بِلَا شَكٍّ لَكِنَّ الْقَاضِي أَبَاعِلِيَّ رَضِيَ بِهَا؛ لِأَنَّهَا لَا تَدُلُّ عَلَيَّ أَنَّهُ كَانَ
 يَحْضُرُ مَجَالِسَهُ الَّتِي رُبَّمَا خَرَجَ بِهَا عَنِ الْوَقَارِ كَمَا أَسْلَفْنَا.

وَمِنْ نَوَادِرِهِ: مَا رُوِيَ أَنَّهُ اجْتَمَعَ هُوَ وَأَبُو مَرْوَانَ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سِرَاجٍ
 الْقُرْطُبِيُّ (ت ٤٨٩ هـ) وَكَانَا فَرِيْدِي عَضْرِهِمَا حِفْظًا وَتَقَدُّمًا، فَتَعَارَفَا وَتَسَاءَلَا،
 ثُمَّ بَادَرَ أَبُو الْوَلِيْدِ بِالسُّؤَالِ وَقَالَ: كَيْفَ يَكُونُ قَوْلُ الْقَائِلِ:

(١) المصدر نفسه (٤/٣٠٦).

(٢) المصدر نفسه (٤/١٦٢).

(٣) المصدر نفسه (٤/١٣٨).

وَلَوْ أَنَّ مَا بِي بِالْحَصَا فَعَلَّ الْحَصَا وَبِالرَّيْحِ لَمْ يُسْمَعْ لَهُنَّ هُبُوبٌ
وَمَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مَكَانَ «فَعَلَ الْحَصَى»؟ فَقَالَ أَبُو مَرْوَانَ: «فَلَقَّ الْحَصَا» فَقَالَ:
وَهَمَّتْ، إِنَّمَا يَكُونُ: «قَلِقَ الْحَصَا» لِيَكُونَ مُطَابِقًا لِقَوْلِهِ: «لَمْ يُسْمَعْ لَهُنَّ هُبُوبٌ»
يُرِيدُ: أَنَّ مَا بِهِ يُحَرِّكُ مَا شَأْنُهُ السُّكُونُ وَيُسَكِّنُ مَا شَأْنُهُ الْحَرَكَةُ فَقَالَ أَبُو مَرْوَانَ:
مَا يُرِيدُ الشَّاعِرُ بِقَوْلِهِ:

وَرَاكِعَةٍ فِي ظِلِّ غُصْنٍ مُنَوَّطَةٍ بِلَوْلُؤَةٍ نِيَطَتْ بِمُنْقَارِ طَائِرٍ
وَكَانَ اجْتِمَاعُهُمَا فِي مَسْجِدٍ فَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ إِثْرَ فَرَاغِ ابْنِ السَّرَّاجِ مِنْ إِنْشَادِهِ
لِلْبَيْتِ فَلَمَّا انْقَضَتِ الصَّلَاةُ قَالَ لَهُ الْوَقَّاشِيُّ: أَلْغَزَ الشَّاعِرُ بِاسْمِ أَحْمَدَ فَالْرَاكِعَةَ
الْحَاءِ، وَالْغُصْنَ: كِنَايَةٌ عَنِ الْأَلْفِ، وَمِنْقَارُ الطَّائِرِ: الدَّالُّ. فَقَالَ لَهُ ابْنُ
السَّرَّاجِ: يَنْبَغِي أَنْ تُعِيدَ الصَّلَاةَ؛ لِشُغْلِ خَاطِرِكَ بِهَذَا اللَّغْزِ، فَقَالَ لَهُ الْوَقَّاشِيُّ:
بَيْنَ الإِقَامَةِ وَتَكْبِيرَةِ الإِحْرَامِ فَكَكَّتُهُ^(١).

- وَمِنْ طَرَائِفِهِ مَا رُوِيَ أَيضًا: أَنَّهُ حَضَرَ يَوْمًا مَجْلِسَ ابْنِ ذِي الثُّونِ فَقَدَّمَ
نَوْعٌ مِنَ الْحَلْوَى يُعْرَفُ بِـ«أَذَانِ الْقَاضِي» فَتَهَافَتَتْ جَمَاعَةٌ مِنْ خَوَاصِهِ عَلَيْهَا
يَقْصِدُونَ التَّنْدِيرَ فِيهِ، وَجَعَلُوا يُكْثِرُونَ مِنْ أَكْلِهَا، وَكَانَ فِيهَا قَدَمٌ مِنَ الْفَاكِهَةِ
طَبَقٌ فِيهِ نَوْعٌ يُسَمَّى عَيْوْنَ الْبَقْرِ، فَقَالَ الْمَأْمُونُ [بْنُ ذِي الثُّونِ] يَا قَاضِي إِنْ
هَؤُلَاءِ يَأْكُلُونَ أَذَانَكَ، فَقَالَ: وَأَنَا أَيْضًا أَكُلُ عَيْوَنَهُمْ، وَكَشَفَ عَنِ الطَّبَقِ وَجَعَلَ
يَأْكُلُ، وَكَانَ هَذَا مِنَ الْإِتِّفَاقِ الْغَرِيبِ^(٢).

(١) نفع الطيب (٤/١٦٢).

(٢) المصدر نفسه (٤/١٣٨).

- وَمِنْ طَرَائِفِهِ مَا رُوِيَ أَنَّهُ «اخْتَصَمَ رَجُلَانِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: يَا فَقِيهَ اشْتَرَيْتُ مِنْ هَذَا اثْنَيْ عَشَرَ تَيْسًا حَاشَاكَ! فَقَالَ لَهُ: قُلْ: أَحَدَ عَشَرَ»^(١).

هَذَا مَا وَقَفْتَ عَلَيْهِ مِمَّا نُقِلَ مِنْ نَوَادِرِهِ وَطَرَائِفِهِ، وَهِيَ أُمُورٌ لَا تُخَلُّ بِالْمُرُوءَةِ، وَلَا تَذْهَبُ بِالْوَقَارِ، وَلَا تَقْدَحُ فِي عَدَالَةِ الرَّجُلِ، وَإِنْ كَانَ لِكُلِّ أَهْلِ زَمَنِ عُرْفُهُمُ السَّائِدُ، وَتَقَالِيدُهُمُ الْمَرْعِيَّةُ.

- وَمِنْ طَرَائِفِهِ: قَالَ الْقَاضِي عِيَاضُ^(٢): «سَمِعْتُ شَيْخَنَا سُفْيَانَ بْنَ الْعَاصِيِ الْأَسَدِيِّ يَحْكِي عَنْ شَيْخِهِ الْقَاضِيِ أَبِي الْوَلِيدِ الْكِنَانِيِّ - فِيمَا يَغْلُبُ عَلَيَّ ظَنِّي -: أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَعَارَ كِتَابًا لِأَحَدٍ إِنَّمَا يَتْرُكُهُ عِنْدَهُ بَعْدَ وِرْقَاتِهِ أَيَّامًا ثُمَّ لَا يُسَامِحُهُ بَعْدُ وَيَقُولُ: هَذِهِ الْغَايَةُ إِنْ كُنْتُ أَخَذْتُهُ لِلدَّرْسِ وَالْقِرَاءَةِ فَلَنْ يَغْلِبَ أَحَدًا حِفْظَ وَرْقَةٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ، وَإِنْ أَرَدْتَهُ لِلنَّسْخِ فَكَذَلِكَ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هَذَا وَلَا هَذَا فَأَنَا أَحْوَطُ بِكِتَابِي، وَأَوْلَى بِرَفْعِهِ مِنْكَ».

أَتَهَامُهُ بِالْاِعْتِرَالِ:

قَالَ ابْنُ بَشْكَوَالِ^(٣): «وَقَدْ نُسِبَتْ إِلَيْهِ أَشْيَاءُ اللَّهُ أَعْلَمُ بِحَقِيقَتِهَا، وَسَائِلُهُ عَنْهَا، وَمُجَازِيهِ بِهَا». كَذَا قَالَ، وَلَمْ يَرِدْ عَلَيَّ ذَلِكَ شَيْئًا. وَيُظْهَرُ أَنَّهُ يَقْصِدُ مَا نُسِبَ إِلَيْهِ مِنَ الْاِعْتِرَالِ الَّذِي صَرَّحَ بِهِ الْقَاضِي عِيَاضٌ حَيْثُ قَالَ: «وَلَكِنَّهُ أَتَاهُمْ بِرَأْيِ الْمُعْتَزِلَةِ وَظَهَرَ لَهُ تَأْلِيْفٌ فِي الْقَدْرِ وَالْقُرْآنِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَقَاوِيلِهِمْ، وَزَهَدَ فِيهِ النَّاسُ وَتَرَكَ الْحَدِيثَ عَنْهُ جَمَاعَةً مِنْ كِبَارِ مَشَايِخِ الْأَنْدَلُسِ».

(١) الرّوض المعطار (٦١١).

(٢) الإلماع للقاضي عياض (٢٢٤).

(٣) الصّلة (٦٥٤).

وَذَكَرَ الْقَاضِي عِيَاضٌ أَيْضًا أَنَّ تَلْمِيزَهُ الْفَقِيهَ أَبَا بَكْرٍ سُفْيَانَ بْنِ الْعَاصِ كَانَ يَنْفِي عَنْهُ الرَّأْيَ الَّذِي زُنِيَ بِهِ، وَالكِتَابُ الَّذِي نُسِبَ إِلَيْهِ، ثُمَّ عَادَ الْقَاضِي عِيَاضٌ لِتَأْكِيدِ ذَلِكَ الْخَبَرَ فَقَالَ: «وَقَدْ ظَهَرَ الْكِتَابُ وَأَخْبَرَ الثَّقَةَ أَنَّهُ رَأَاهُ، وَعَلَيْهِ سَمَاعٌ ثِقَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ وَخَطَّهُ عَلَيْهِ» (١).

وَهَذَا الْخَبَرُ يُؤَكِّدُهُ ثِقَةٌ هُوَ الْقَاضِي عِيَاضٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَمَا تَرَى، وَيَنْفِيهِ ثِقَةٌ هُوَ أَبُو بَكْرٍ سُفْيَانُ، وَهُوَ مِنْ أَهَمِّ تَلَامِيذِ أَبِي الْوَلِيدِ الْمَلَازِمِيِّ لَهُ، وَيُشَكِّكُ فِي رَأْيِ الْقَاضِي أَنَّهُ لَمْ يُصَرِّحْ بِاسْمِ الثَّقَةِ الَّذِي رَأَاهُ، وَلَا اسْمِ الثَّقَةِ مِنْ أَصْحَابِهِ الَّذِي سَمِعَهُ، وَلَا اسْمِ ذَلِكَ الْكِتَابِ وَعُنْوَانُهُ؟! لِذَا نَبَقَى عَلَيَّ حَذَرٌ مِنْ قَبُولِ ذَلِكَ الْخَبَرِ، وَعِنْدَنَا مِنَ الدَّلِيلِ مِنْ ثِقَافَةِ أَبِي الْوَلِيدِ فِي عُلُومِ الْأَوَائِلِ مِنْ فِلَسَفَةٍ وَمَنْطِقِيَّةٍ، وَعِلْمِ الْكَلَامِ... مَا يُرَجِّحُ مِثْلَ هَذَا التَّوَجُّهِ عِنْدَ أَبِي الْوَلِيدِ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ وَرَحِمَهُ -، وَهَذَا التَّوَجُّهُ يَنْدُرُ وَجُودُهُ عِنْدَ عُلَمَاءِ أَهْلِ الْأَنْدَلُسِ، وَهُوَ مُسْتَعْرَبٌ جِدًّا، وَخَاصَّةً الْمُتَقَدِّمِينَ مِنْهُمْ، وَهُوَ مَحَلُّ انْتِقَادٍ شَدِيدٍ، وَلَا تَكَادُ تَظْهَرُ مُؤَلَّفَاتُ الْمُعْتَزَلِيَّةِ فِي بِلَادِهِمْ إِلَّا نَادِرًا، وَأَكْثَرُ مَنْ هَذَا غَرَابَةٌ أَنْ يَظْهَرَ مِثْلَ هَذَا عِنْدَ أَنْدَلُسِيِّ لَمْ يَرْحَلْ إِلَى الْمَشْرِقِ كَأَبِي الْوَلِيدِ.

وَحُلَاصَةُ الْقَوْلِ: أَنَّنا نَتَوَقَّفُ فِي هَذِهِ الْقَضِيَّةِ فَلَا نَتَّهَمُهُ بِالْاِعْتِرَالِ، وَلَا نَنْفِيهِ عَنْهُ. وَلَمْ نَجِدْ فِي كِتَابِهِ «التَّعْلِيْقَ عَلَى الْمُوطَأِ» مَا يُؤَكِّدُ نَزْعَتَهُ الْاِعْتِرَالِيَّةَ، وَمَا ذَهَبَتْ إِلَيْهِ مِنَ التَّوَقُّفِ فِي حَالِهِ أَرْجَحُ أَنَّهُ رَأَى شَيْخَ الْمُؤَرِّخِينَ الْحَافِظَ الدَّهَبِيَّ، فَقَدْ ذَكَرَ الْخَبَرَ وَلَمْ يُعَلِّقْ عَلَيْهِ بِشَيْءٍ، فَكَانَ الْحَافِظُ لَمْ يُثْبِتْهُ وَلَمْ يَنْفِيهِ.

(١) معجم البلدان (٥/٤٣٨).

الفصل الثاني (دراسة الكتاب)

أولاً : (موضوع الكتاب) :

تَعْلِيقاتٌ مُتَفَرِّقَةٌ عَلَى «المَوْطَأ» لِلإمامِ مالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَغْلَبُها تَفْسِيرٌ لُغَوِيٌّ، أَوْ تَوْجِيهٌ نَحَوِيٌّ، وَلَا أَظُنُّ أَنَّنَا بِحَاجَةٍ إِلَى التَّعْرِيفِ بِكِتابِ «المَوْطَأ» وَلَا بِصَاحِبِهِ إمامِ دارِ الهِجْرَةِ مالِكِ بنِ أنَسِ الأَصْبَحِيِّ المَدَنِيِّ (ت ١٧٩هـ)، فَالكِتابُ مِنْ أَهمِّ وَأشْهَرِ وَأَعْظَمِ الكُتُبِ المُؤَلَّفَةِ فِي الإسلامِ، وَإِلْفَاءُ نَظْرَةٍ سَرِيعَةٍ عَلَى الحَرَكَةِ العِلْمِيَّةِ الكُبْرَى الَّتِي أَثارَها العُلَماءُ حَوْلَ هَذَا الكِتابِ تَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ، فَقَدْ عَكَفَ العُلَماءُ عَلَى دِرَاسَتِهِ وَتَدْرِيسِهِ وَرِوَايَتِهِ وَتَصْحيحِهِ، وَاسْتِخْرَاجِ كُنُوزِهِ، وَشَرَحَ عَدَدٌ كَبِيرٌ جَدًّا مِنَ العُلَماءِ أَلْفاظَهُ وَمَعانِيهِ، وَاسْتَخْرَجُوا رِجالَهُ، وَتَحَدَّثُوا عَنْ ما اشْتَمَلَ عَلَيْهِ مِنْ فَوائِدَ فِقْهِيَّةٍ، قَامَتْ هَذِهِ الحَرَكَةُ العِلْمِيَّةُ الكُبْرَى عَلَى مَرِّ العُصُورِ، وَأَوْلَى العُلَماءُ هَذَا الكِتابَ العِنايةَ التَّامَّةَ؛ لِأنَّهُ مَصْدَرٌ مُهمٌّ، مِنْ أَقْدَمِ وَأَوْثَقِ مَصادِرِ السُّنَّةِ المُطَهَّرَةِ، وَزادَهُ شُهْرَةً وَأهمِّيَّةَ ما كَتَبَهُ العُلَماءُ عَلَيْهِ مِنْ شُرُوحٍ بَعْضُها فِي غايَةِ النَّفاسَةِ وَالإفادَةِ، كـ«التَّمهيد» لابنِ عَبْدِ البَرِّ، وَ«الاسْتِذْكار» لَهُ، وَ«المُنْتقى» لِأبي الوَلِيدِ الباجي . . . وَغَيرِها، الَّتِي أَصْبَحَتْ أَصُولًا يُرْجَعُ إِلَيْها عِنْدَ أَصْحابِ مالِكٍ وَغَيرِهِم، بَلِ هِيَ شِواهِدٌ وَاضِحَةٌ عَلَى تَقْدِمِ الفِكرِ العَرَبِيِّ الإِسلامِيِّ. وَحَدِيثِي عَنِ «المَوْطَأ» لِلسَّادَةِ الأَفْضَلِ القُرْأِ سَيَكُونُ كَجِالِبِ التَّمْرِ إِلَى هَجْرٍ. وَمَا قُلْتُهُ عَنِ الكِتابِ أَقُولُهُ عَنِ

المؤلف، فهو أشهر من أن أعرف به، أو أذكر مآثره وخصاله الحميدة، ومناقبه وفضائله ألقت فيها المصنفات.

والذي نحن بحاجة إليه معرفة سند رواية المؤلف إلى «الموطأ»، وقد حاولت أن أجد له طريقًا مسندًا يصله به، فلم أعثر على شيء من ذلك - مع حرصي الشديد ومواصلة البحث. وقد صرح المؤلف بأن له رواية، لكنّه لم يذكر أي رواية هي؟! هل هي رواية يحيى أو غيره، وإن كان الغالب على الظن أنها رواية يحيى؛ لأنها هي أشهر الروايات، وأكثرها انتشارًا من غيرها من الروايات في بلاد الأندلس خاصة، وحواسر العالم الإسلامي عامة، بين العلماء وطلبة العلم. ويضاف إلى ذلك أن المؤلف كثير النقل عن رواية يحيى ومقارنتها بالروايات الأخرى، وهو قليل النقد لها والاعتراض عليها، وفي ترجمة تلميذه محمد بن أحمد بن عبد الله بن حصن الأنصاري، ذكر المترجمون أنه أخذ عنه «الموطأ» هكذا دون ذكر للرواية والسند. وفي كتابنا هذا «التعليق على الموطأ» يرد فيه مثل قوله (٦/١): «بالفتح روينا»، وقوله (٢٦/١): «روينا في الموطأ...» وقوله (٣٢/١): «وهكذا روينا في الموطأ» وغيره... وقوله (٤٢/١): «فإنما روينا بتشديد الدال...» ومثل ذلك في الكتاب كثير، يُراجع مثلاً: (٤٨/١)، (١٠٣)، (١١٦)، (١٢٤)، (١٣١)، (٢٠٤)، (٢١١)، (٣٤٧)، (٢/١٠٨)، (١٢١)، (١٦٣)... وغيرها.

وقد نص المؤلف على رواية يحيى في الصفحات التالية (١/١٦)، (٢٢١)، (٢٢٢)، (٢٤٩)، (٢٦٤)، (٣٣٤)، (٣٤٢)، (٣٧٥)، (٣٩٩)، (٤٠٢)، (٧/٢)، (١٨)، (٤١)،

١٦١، ٢٧٧، ٣١٢، ٣٢٤، ٣٥١، ٣٧٦، ٣٨٨، ٤٠٤ . . . وغيرها) مُؤَيَّدًا لروايته غالبًا، مُتَّقِدًا لَهَا أحيانًا كَقَوْلِهِ (٣٤٢/١): «وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى: «كَادَ أَنْ يُخْرِجَهُ» وَهُوَ خَطَأٌ وَصَوَابُهُ: «كَادَ يُخْرِجُهُ»؛ لِأَنَّ «أَنَّ» لَا تَدْخُلُ فِي خَبَرٍ «كَادَ» إِلَّا فِي ضَرُورَةِ الشَّعْرِ» وَقَوْلِهِ (٣٩٩/١): «رَوَى يَحْيَى: أبا البَدَّاحِ عاصِمَ بنَ عَدِيٍّ، وَرَوَى غَيْرُهُ: أبا البَدَّاحِ بنَ عاصِمٍ . . . وَهُوَ الصَّحِيحُ» . . . وغيرها.

وَرُبَّمَا انْتَقَدَ رِوَايَةَ يَحْيَى وَأَصْلَحَهَا ثُمَّ أَجَدَّهَا فِي رِوَايَةِ يَحْيَى الْمَطْبُوعَةِ مُصْلِحَةً كَمَا أَشَارَ، وَهَذَا يَعُودُ إِلَى أَمْرَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ بَعْضُ مُصَحِّحِي نُسْخِ رِوَايَةِ يَحْيَى أَدْرَكَ الْخَطَأَ فَأَصْلَحَهُ. وَالثَّانِي: أَنْ تَكُونَ بَعْضُ هَذِهِ الْأَخْطَاءِ - عَلَى الْأَقْلَى - فِي نُسْخَةِ الْمُؤَلِّفِ مِنْ رِوَايَةِ يَحْيَى.

وَهُنَاكَ رِوَايَةُ عُبيدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ يَحْيَى نَقَلَ عَنْهَا الْمُؤَلِّفُ فِي الصَّفَحَاتِ التَّالِيَةِ: (٣/١، ٤، ١٧٦، ٢٦٦٢، ٣٠١، ٣٣٨، ٣٧٣، ٣٧٤، ٦٩/٢، ٧٨، ١٨٩، ٢٠٨). (رِوَايَةٌ مَعَاوِيَةَ عَنْهُ) (٢٢٣/١، ٢٢٥، ٢٢٧، ٢٥٦، ٢٨٣ . . .) وَغَيْرِهَا. وَالْمُؤَلِّفُ كَثِيرُ التَّخْطِئَةِ لَهُ، وَالرَّدُّ عَلَيْهِ، وَالانْتِقَادُ لِاخْتِيَارِهِ، قَالَ (١٧٦/١): «رِوَايَةُ عُبيدِ اللَّهِ: بِشَيْءٍ مُعَلَّقَةٍ، وَرَوَاهُ غَيْرُهُ مُعَلَّقٍ وَهُوَ الصَّوَابُ» وَقَالَ (٢٦٢/١) فِي قَوْلِهِ: «الْمَرْأَةُ تَمُوتُ بِجُمُعٍ»: «بِضْمِّ الْجِيمِ وَكَسْرِهَا مَعًا، وَرَوَاهُ عُبيدُ اللَّهِ بِالْفَتْحِ وَهُوَ خَطَأٌ». وَقَالَ (٢٨٣/٢) فِي قَوْلِهِ: «وَأَمَّا أَنْ يُؤْذَنُوا بِحَرْبٍ»: «رَوَاهُ عُبيدُ اللَّهِ بِكَسْرِ الدَّالِ، وَالْوَجْهُ فَتَحُهَا» . . . وَغَيْرِ ذَلِكَ. وَرُبَّمَا جَمَعَ مَعَهُ ابْنُ وَصَّاحٍ، وَهُوَ كَثِيرُ الْانْتِقَادِ لِرِوَايَةِ ابْنِ وَصَّاحٍ أَيْضًا، جَمَعَ بَيْنَهُمَا فِي (٢/٦٩، ٧٨، ٣٧٤) . . . وَغَيْرِهَا.

وَرُبَّمَا دَافَعَ عَنْ رِوَايَةِ عُبَيْدِ اللَّهِ وَهُوَ قَلِيلٌ، وَمِنْهُ مَا جَاءَ فِي (٢/٢٢٧) فِي قَوْلِهِ: «فِي عَمَلِ الرَّقِيقِ»: «كَذَا رِوَايَةُ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَتَوَهَّم قَوْمٌ أَنَّ ذَلِكَ غَلَطٌ، وَلَيْسَ عِنْدِي بِغَلَطٍ، وَمَجَازُهُ عَلَى وَجْهَيْنِ . . .».

- وَرَجَعَ إِلَى رِوَايَةِ (ابْنِ بُكَيْرٍ) كَمَا جَاءَ فِي (٣/١)، ٤، ١١، ١٦، ٣٤، ٢٨٥، ٣٤١، ١٣٦/٢، ٢٢٥، ٢٢٦، ٢٩٢، ٣٥١، ٣٧٦).

- كَمَا رَجَعَ إِلَى رِوَايَةِ (الْقَعْنَبِيِّ) كَمَا جَاءَ فِي (١/١٨٧، ٢٥٦، ٢٦٤، ٢/٢١٣) - وَرِوَايَةِ (ابْنِ الْقَاسِمِ) كَمَا جَاءَ فِي (١/١٨٧، ٢/٩٥، ٢٩٢، ٣٢٨، ٣٥٨، ٣٨٨).

- وَرِوَايَةِ (ابْنِ وَهَبٍ) كَمَا فِي (٢/١١٩، ١٣٦، ٢٩٢، ٣٩١).

- وَرِوَايَةِ (عَلِيِّ بْنِ زِيَادٍ) كَمَا فِي (١/٢٦٢). وَنَقَلَ عَنْ أَصْحَابِ مَالِكٍ مِنْهُمْ أَشْهَبُ: (٢/٩٥، ١٠٩، ٣٩١)، وَابْنُ مُطَرِّفٍ (٢/٢٩٢، ٣٥١). وَالدَّرَّأَوْرَدِيُّ (٢/٦)، وَابْنُ نَافِعٍ (٢/١٠٩، ١٩٥، ٣١٥)، وَابْنُ كِنَانَةَ (٢/٣٨٢) أَوْ بَعْضَ الرِّوَايَاتِ (هَلْكَذَا؟) وَلَمْ يَذْكُرْ رِوَايَةَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، وَلَا رِوَايَةَ أَبِي مُصْعَبٍ، وَلَا رِوَايَةَ الْحَدَّثَانِيِّ . . . وَرُبَّمَا ذَكَرَ خِلَافًا فِي الرِّوَايَةِ وَعَزَاهُ إِلَى (بَعْضِ نُسَخِ الْمُوطَأِ) دُونَ نِسْبَةِ لِلرِّوَايَةِ كَمَا جَاءَ فِي (١/١٣١، ١٤٣، ٣٠١، ٣٠٨، ٣١٣، ٣١٥، ٣٢٨، ٣٤٥، ٣٤٧، ٣٥٣، ٣٥٧، ٣٧٢، ١٠/٢، ٧٧، ٨٤، ٩٤، ٢٠٦، ٢٠٧، ٢٥٧، ٢٦٥، ٣٤٣).

وَرُبَّمَا قَارَنَ مَا جَاءَ فِي «الْمُوطَأِ» بِطُرُقٍ لِلْحَدِيثِ فِي غَيْرِ الْمُوطَأِ كَمَا جَاءَ فِي (١/١٢٣، ٣٠١، ٣٤٩، ٢/٤٧، ٣٠٥، ٣١١).

ثانياً : (عنوانه) :

لا يوجد في النسخة التي وصلتنا من الكتاب عنواناً؛ وذلك لفقد ورقة أو ورقتين - تقريباً - من أوله ذهبَ بذهابهما عنوان الكتاب، ومقدمته - إن كانت ثمتَ مُقدِّمةً - وأوائل التعليقات على كتاب (وَقُوْتِ الصَّلَاةِ) لكن جاء في آخر النسخة ما يُفيدُ باسم الكتاب وعنوانه، حيثُ قال النَّاسِخُ هُنَالِكَ: كَمَلِ التَّعْلِيقُ عَلَى مُوطَّأِ الإِمَامِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ - رضي الله عنه - فِي تَفْسِيرِ لُغَاتِهِ وَغَوَامِضِ إِعْرَابِهِ وَمَعَانِيهِ، نَقَلَ هَذَا كُلَّهُ مِنْ مَبْيُضَةِ الْمُؤَلِّفِ رَضِيَ اللهُ

ونقل أبو عبد الله مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْحَقِّ الْيَقْرِينِيُّ^(١) في كتابه «الاعتضاب في غريب الموطأ وإعْرابه» عن كتاب أبي الوليد نُصُوصًا كَثِيرَةً، وأفاد منه إفاداتٍ مُختلفةً، وجاءَ في بعضِ نُصُوصِهِ: «وَرَأَيْتُ فِي «تَنْبِيهَاتِ الْوَقَّاشِيِّ» فَسْمَاهُ «تَنْبِيهَاتِ»، وَهَذِهِ التَّسْمِيَةُ لَهَا حِظٌّ مِنَ الصَّحَّةِ فَهِيَ تَتَنَاسَبُ مَعَ تَأْلِيفِ لَهُ أُخْرَى تَحْمِلُ هَذَا الْاسْمَ مِنْهَا: «تَنْبِيهَاتُ عَلِيِّ مَشَاهِدِ ابْنِ هِشَامٍ» وَ«تَنْبِيهَاتُ عَلِيِّ تَارِيخِ خَلِيفَةَ بْنِ خِيَّاطٍ» وَ«تَنْبِيهَاتُ عَلِيِّ مُؤَلَّفِ الدَّارِ قُطَيْبِيِّ» . . . لَكِنِ وَجَدْنَا تَعْلِيقاتَهُ عَلَى «الْكَامِلِ» لِلْمُبَرِّدِ تُخَالِفُ ذَلِكَ فَتُعْرَفُ بِ«الطَّرَرِ» وَلَا فَرْقَ عِنْدِي بَيْنَ «التَّنْبِيهَاتِ» وَ«الطَّرَرِ» وَ«التَّعْلِيقِ» وَ«الْحَوَاشِي» أَيضًا، وَلَمَّا كَانَ هَذَا الْاِخْتِلَافُ فِي اللَّفْظِ قَائِمًا وَمَعْنَاهُ وَاحِدٌ؛ لَذَا كَانَ مَا دُوِّنَ عَلَى النُّسخَةِ أَوْلَى بِالِاخْتِيَارِ، وَإِنْ

(١) وَضَبَطْنَاهُ هُنَا، وَفِي «تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ» هَكَذَا: (الْيَقْرِينِيُّ) وَضَبَطَهُ الْحَافِظُ السَّمْعَانِيُّ فِي الْأَنْسَابِ (٤١٩/١٢): (الْيَقْرِينِيُّ) قَالَ: «بِفَتْحِ الْيَاءِ الْمُنْقُوطةِ بِاِثْنَيْنِ مِنْ تَحْتِهَا، وَضَمِّ الْفَاءِ، وَفَتْحِ الرَّاءِ، وَفِي آخِرِهَا التُّونَ» فَالْتَّصَحَّحَ فِي كُلِّ الْمَوَاضِعِ الَّتِي وَرَدَتْ فِي الْكُتَابَيْنِ فَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ هُوَ الصَّوَابُ.

كنت لا أجزم أن هذا العنوان هو ما اختاره المؤلف عنواناً، لكتابهِ، وإنما اخترته؛ لتعدُّرِ معرفة تسمية المؤلف له، فكان في الأمر مجالاً للاجتهاد.

ثالثاً: (نسبته إلى المؤلف):

صَرَخَ نَاسِخُ الْأَصْلِ بِأَنَّهُ نَسَخَهُ مِنْ خَطِّ يَدِ الْمُؤَلِّفِ فَقَالَ فِي آخِرِ الْجُزْءِ الْأَوَّلِ مَا يَلِي: «تَمَّ النَّصْفُ الْأَوَّلُ مِنْ تَعْلِيقِ الشَّيْخِ الْفَقِيهِ الْإِمَامِ الْقُدْوَةِ الْمُتَقَنَّينِ أَبِي الْوَلِيدِ هِشَامِ الْوَقَّاشِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ وَعَفَا عَنْهُ - وَهُوَ مُنْتَسَخٌ مِنْ مُبَيَّضَةٍ بِخَطِّ يَدِهِ، وَقُوبِلَ بِهَا، فَصَحَّ بَعَوْنِ اللَّهِ فِي حَادِي وَعِشْرِينَ ذِي الْقَعْدَةِ مِنْ عَامِ أَرْبَعَةِ عَشَرَ وَسَبْعِمِائَةَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ...». وَفِي هَذَا دِلَالَةٌ وَاضِحَةٌ عَلَى نِسْبَةِ الْكِتَابِ إِلَى مُؤَلِّفِهِ. وَفِي رُؤُوسِ بَعْضِ الْفُقَرَاتِ صَرَخَ الْمُؤَلِّفُ بِاسْمِهِ عِنْدَ تَقْرِيرِهِ لِمَسْأَلَةٍ مَا، أَوْ إِدْءَاءِ رَأْيِهِ، أَوْ زَدِّهِ عَلَى رَأْيِ عَالِمٍ، يَقُولُ: قَالَ أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيُّ، أَوْ قَالَ أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامَ، أَوْ قَالَ (ش) وَهِيَ رَمْزُ (الْوَقَّاشِيِّ).

ففي (٥١/١) قَالَ نَاقِلُ النُّسخَةِ: «ذَكَرَ أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَوْلَ الشَّافِعِيِّ أَنَّ الْبَاءَ عِنْدَهُ لِلتَّبْعِيضِ، فَقَالَ: هَذَا خَطَأٌ، إِنَّمَا الْبَاءُ لِلْإِلْصَاقِ وَمَا قَالَهُ الشَّافِعِيُّ غَيْرُ مَعْرُوفٍ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ... وَمِثْلُهُ (٣٠٢/١) وَفِي (٢٦٤/١): «ذَكَرَ جَمِيعُ الرُّوَاةِ إِلَّا الْقَعْنَبِيُّ فَإِنَّهُ قَالَ فِيهِ: «مَا مِنْ أَحَدٍ تُصِيبُهُ...» وَسَاقَ الْحَدِيثَ. قَالَ أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامٌ: «وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ...».

وَفِي (٣٠٧/١): «اِخْتَلَفَ أَهْلُ اللُّغَةِ فِي حَدِّ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ فَقَالَ النَّضْرُبُنِيُّ سُمَيْلٌ... ثُمَّ قَالَ: «قَالَ (ش) وَالَّذِي يَقْتَضِيهِ النَّظَرُ أَنَّ الْيَوْمَ وَالنَّهَارَ حَدُّهُمَا جَمِيعًا طُلُوعُ الْفَجْرِ إِلَى مَغِيبِ الشَّمْسِ...». وَيُرَاجَعُ (٨٨/٢)، (١٢٧)، (١٥١)،

- وهُنَاكَ مَخْتَصِرٌ لِلْكِتَابِ بِاسْمِ «مُشْكَلَاتِ الْمُوطَأِ» مَنْسُوبٌ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّيِّدِ الْبَطْلِيِّ سَيِّ (ت ٥٢١هـ)، وَإِنَّمَا هُوَ اخْتِصَارٌ لِكِتَابِنَا هَذَا تَمَامًا لِأَيُّزِيدٍ عَلَيْهِ شَيْئًا، وَحَذَفَ الْمَخْتَصِرُ كَثِيرًا مِنْ عِبَارَاتِ الْكِتَابِ وَمَسَائِلِهِ وَشَوَاهِدِ وَأَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ وَاخْتِلَافِهِمْ، وَأَبْقَى عَلَى نَبْدٍ مِنْهُ، وَقَدْ أَفَدْتُ مِنْ هَذَا الْمَخْتَصِرِ تَكْمِلَةَ النِّقْصِ الَّذِي فِي أَوَّلِ النِّسْخَةِ، كَمَا أَفَدْتُ مِنْهُ فِي بَعْضِ التَّصْحِيحَاتِ، وَرَمَزْتُ لَهُ بِالْحَرْفِ (س).

ثُمَّ وَقَفْتُ عَلَى الْكِتَابِ مَطْبُوعًا فِي دَارِ ابْنِ حَزْمٍ (١٤٢٠هـ) بِبَيْرُوتَ، دِرَاسَةً وَتَحْقِيقَ طَهْ بِنِ عَلِيِّ بُو سَرِيحِ التُّونِسِيِّ الَّذِي بَدَلَ فِيهِ جَهْدًا مَشْكُورًا - جَزَاءُ اللَّهِ خَيْرًا - إِلَّا أَنَّ الْمُحَقِّقَ الْمَذْكُورَ: لَمْ يُوفِّقْ فِي تَوْثِيقِ نِسْبَتِهِ إِلَى ابْنِ السَّيِّدِ.

- وَمِمَّا وَثَّقَهُ بِهِ: «مَا جَاءَ عَلَى الْوَجْهِ الْأَوَّلِ مِنْ مَخْطُوطَةِ الْأَحْمَدِيَّةِ مِنْ نِسْبَةِ الْكِتَابِ إِلَيْهِ» وَهَذَا لَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ تَوْثِيقًا؛ لِأَنَّ مَا كُتِبَ عَلَى النُّسْخَةِ هُوَ الَّذِي بِحَاجَةٍ إِلَى التَّوْثِيقِ فَلَا يَكُونُ هُوَ نَفْسُهُ تَوْثِيقًا؟!

- وَمِمَّا وَثَّقَهُ بِهِ قَوْلُهُ: «ذَكَرَ أَغْلَبُ الْمُتَرَجِّمِينَ - كَمَا سَيَأْتِي - أَنَّ لَهُ شَرْحًا عَلَى «الْمُوطَأِ» وَهُوَ مَا يَقْوِي إِثْبَاتَ هَذَا الْكِتَابِ لِابْنِ السَّيِّدِ». وَهَذَا الدَّلِيلُ لَوْ دَقَّقَ النَّظْرَ فِيهِ يَنْفِي أَنْ يَكُونَ هَذَا الْكِتَابَ لِابْنِ السَّيِّدِ؛ لِأَنَّ بَعْضَ الْمُتَرَجِّمِينَ ذَكَرُوا أَنَّهُ «كِتَابًا كَبِيرًا فِي شَرْحِ الْمُوطَأِ سَمَّاهُ «الْمُقْتَبَسُ» كَثِيرُ الْفَائِدَةِ...» وَهَذَا الْكِتَابُ لَيْسَ كَبِيرًا، وَلَا كَثِيرَ الْفَائِدَةِ، وَلَا هُوَ شَرْحٌ كَمَا يُفْهَمُ مِنْ مَعْنَى الشَّرْحِ، بَلْ هُوَ (مُشْكَلَاتِ)، وَلَيْسَ اسْمُهُ (الْمُقْتَبَسُ)؟! وَنَحْنُ لَا نَشُكُّ أَنَّ لَابْنَ

السيد كتاباً في غريب الموطأ أو شرحه ذكره مترجموه، لكن هل هو هذا؟! وهل ما ذكره المترجمون دليلٌ يدلُّ على أن ما بين يديه هو المقصود؟.

- أمّا نقل الشيخ الطاهر ابن عاشور عنه فلا يصلح أن يكون توثيقاً؛ لأنَّ الشيخ العلامة الكبير محمد الطاهر بن عاشور رحمته الله إنما رجع إلى النسخة نفسها، والنسخة نفسها هي التي بحاجة إلى توثيق كما قلنا.

- وأمّا شيخنا وشيخ المحقق العلامة الشيخ محمد الشاذلي النيفر الذي أكد أنه من وضع ابن السيد لكنته رجع أن يكون تلخيصاً أو اختصاراً لشرحه على الموطأ من قبل أحد المتأخرين» قال المحقق: «وهو رأيٌ وجيهٌ إلى حدٍّ...» ولم يوافق شيخه، وقول شيخه وشيخنا أيضاً الشاذلي النيفر أقرب للصواب، وإن كنت أزعّم أنه اختصارٌ لكتابنا هذا لا لكتاب ابن السيد.

- أمّا ما ذكره المحقق الفاضل من نقل عبدالحق بن سليمان اليفرنّي التلمساني [صوابه محمد بن عبدالحق] في «الاقتضاب» وهو شرح للموطأ مخطوط، فإنَّ المحقق الفاضل لو رجع إلى النصوص التي نقلها اليفرنّي في «الاقتضاب» لعلم أنها لم تنقل من كتابه فلا تصلح أن تكون توثيقاً له، فهي نصوصٌ طويلةٌ مفصلةٌ، فيها من ذكر الشواهد الشعرية وأقوال العلماء، وذكر خلافاتهم، واختلاف عبارات الموطأ حسب رواياته المختلفة، كل هذه النصوص ينقلها اليفرنّي عن ابن السيد، ليس في كتابه منها إلا القليل، والقليل جداً، فكيف يكون مصدر توثيق؟!.

- وذكر المحقق نسخته المعتمدة، فذكر نسختان وصفها في مقدمة،

وللكتاب نسخٌ كثيرةٌ - فيما يظهر - في تونس ، وقد وقفتُ على عدةٍ قطعٍ من نسخٍ وصلني بعضها^(١) ترجعُ إلى أصولٍ مُختلفةٍ أغلبها في القرنين الحادي عشر والثاني عشر الهجريين مما يرجحُ أنَّ المُختصرَ متأخراً عن ابنِ السَّيِّدِ ، وأنَّ طلبة العلم كانوا كلِّفوا به ، وبعضُ نسخه بخطِّ مشرقيٍّ ، وبعضها بخطِّ مغربيٍّ مما يدلُّ على أنَّ له شهرةً أيضاً في مصرَ والحجازِ على الأقلِّ .

- ويظهر أنَّ شرحَ ابنِ السَّيِّدِ للموطأ المعروف بـ«المقتبس» منقولٌ - في أغلبه - من كتابِ أبي الوليدِ ، هذا إذا صحَّتِ التُّقُولُ التي نقلها اليفرنِّيُّ عنه في «الاقْتضاب» فهو ينقلُ نصوصاً يعزوها إلى ابنِ السَّيِّدِ ، وهي حرفياً في كتابنا هذا ، فهلُ أَعَارَ ابنُ السَّيِّدِ على كتابِ أبي الوليدِ؟! ^(٢) فإذا صحَّ ذلك صحَّ أنَّ يكونَ هذا اختصاراً لكتابِ ابنِ السَّيِّدِ لكنني أظنُّ أنَّ اليفرنِّيَّ وقفَ على كتابِ أبي الوليدِ هذا ونسبَهُ إلى ابنِ السَّيِّدِ . ثمَّ يردُّ السُّؤالُ : هل المُختصرُ ابنِ السَّيِّدِ أو غيره؟! سؤالٌ لا إجابة له عندي الآن .

وَوَقَعَ الْمُحَقِّقُ الْفَاضِلُ فِي أخطاءٍ وَتَحْرِيفَاتٍ كَثِيرَةٍ جَدًّا مَعَ صِغَرِ حَجْمِ الْكِتَابِ ، وَقِلَّةِ مَادَّتِهِ الْعِلْمِيَّةِ ، وَأَنَا أَذْكَرُ مَا وَقَعَ إِلَيَّ مِنْهَا ، مَعَ أَنِّي لَمْ أَتَّبِعْ

(١) زوّدي بها الأخ الفاضل الدكتور محمد أبو الأجنان حفظه الله تعالى .

(٢) صَتَّفَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ خَلَصَةَ الْبَلَنْسِيُّ (ت ٥٢١هـ) رسالة ردَّ فيها على ابنِ السَّيِّدِ البطليوسي ، وذكر فيها أنه أعارَ على شرحِ أدبِ الكاتب لأحمد بن محمد بن بلال (ت ٤٦٠هـ) وأدعاه لنفسه وسماه «الاقْتضاب» كذا قال ابنُ الأَبارِ في التكملة (٢٠/١) ، ووصف هذه الرِّسالة في التكملة أيضاً (٤٢٦/١) بأنَّها «من أجودِ الرِّسائل» وردَّ ابنِ السَّيِّدِ على ابنِ خَلَصَةَ كما في الدَّيْلِ والتكملة (١٨١/٦)

الْكِتَابَ تَتَّبِعًا كَامِلًا، لَعَلَّ الْمُحَقِّقَ الْفَاضِلَ يَفِيدُ مِنْهَا أَوْ مِنْ بَعْضِهَا عِنْدَ إِعَادَةِ طَبْعِ الْكِتَابِ ثَانِيَةً إِنْ أَرَادَ ذَلِكَ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ:

الصفحة	الخطأ	الصواب
٣٦	يرجع إلى	يرجع على
٣٦	إِنَّ كُلَّ بِنَاءٍ	كُلُّ بِنَاءٍ
٣٦	الحجاريه	في المخطوط الحجازية وصوابها: الحجاز
٣٦	ظهر منك	ظهر عنك، كتبها المحقق في الهامش وهي الصواب
٣٧	إن كانت اللام في جوابها	إن كانت اللام في خبرها
٣٩	وحفظ العبد	وحفظ العهد
٤١	وَيُقَالُ لِلصَّبْحِ وَالظَّهْرِ وَالْعَصْرِ جَمِيعًا	وَيُقَالُ لِلصَّبْحِ وَالْعَصْرِ الْعَصْرَانِ
	العصران	
٤٢	وَالضُّحَىٰ فَوْقَ ذَلِكَ	وَالضُّحَىٰ فَوْقَ ذَلِكَ
٤٢	كالفراء للناس	كالوزراء للناس
٤٨	تتاب	يَتَّابُ
٥٠	[«الوضوء»]	«الوضوء» بدون (حاصرة)
٥٠	أحجار مكة	جمار مكة
٥٠	جَمَرَ	جَمَرَ بِدَلِيلٍ مَصْدَرِهِ
٥٢	(شراب ألبان وتمر وأقط)	شاهد لم يخرج له (مع قلة شواهده!؟)
٥٢	قال المُحَقِّقُ: البيت غير منسوب . .	وهو لعبدالله بن الزبيري في شعره (٣٢)
٥٥	ثُرِدٌ	ثُرَيِّي
٦٨	وَيَجْعَلُهُ فِي الدَّعَاءِ	ويجعله خَبْرًا لَا دَعَاءَ
٦٩	ذات الجَيْشِ فَلَاةٌ بِنَاحِيَةِ مَكَّةَ . . .	صوابه بناحية المدينة (لم يُعَلَّقَ عليها!؟)
٧١	نَفِسَتْ	نَفِسَتْ
٧٢	البُعْضُ	النُّعْضُ
٧٢	الضَّرُّ	الضَّرُّ
٧٢	العُتْمُ	العُتْمُ

يَسَّعَتْ	ينشعث	٧٢
الصُّرْعُ	الضَّرْعُ	٧٣
الصُّرْعُ جَمْعُ صَرِيحٍ	الضَّرْعُ: جَمْعُ صَرِيحٍ	٧٤
	قال: لم أجده في مظانه من كتاب العَيْنِ	٧٧
	أقول - وعلى الله أعتمد - : هو في العين (١/ ١٨٤)، ومختصره (١/ ٨٦)	
أي مرتفع عليهم	مُرْفَعٌ عَلَيْهِمُ	٧٩
ويعبرون	ويعيرون	٧٩
أَنْظَرُونَا	انظُرُونَا	٧٩
في الأصلِ: «وفي العين: هي كساءٌ أسودٌ» وقال المحقق في الهامش: تصحفت في الأصلين إلى (برنكين)؟! وأحال إلى العين مادة (خمص) (٤/ ١٩١)		٧٩
أقول - وعلى الله أعتمد - : ما جاء في الأصلين هو الصَّحِيحُ مع تحريفِ يَسِيرِ صَوَابُهُ: بَرْنِكَانٌ) كما جاء في مختصر العين (١/ ٤٣٣) والنَّصُّ له، واللِّسَانُ (بَرْنِكٌ). والعين لا يُحال فيه إلى المادة، لأنَّه غير مرتب على الحروف لا على الأوائل ولا على الأواخر. ولا داعي للإحالة إلى «العين» أصلاً مادام النَّصُّ غيرَ مَوْجُودٍ فيه.		
زاد المُحَقِّقُ قَبْلَ (في الغُسلِ يومَ الجمعة) [العَمَلُ] وجعلها بين حاصرتين هلكذا، فصارت [العمل] في الغُسلِ . . . وهذا جيّدٌ لو لم تكن اللَّفْظَةُ موجودةً، وهي موجودةٌ لكنَّ المحقق جعلها في آخر السطر الذي قبله، وهي هناك قَلَقَةٌ لا معنى لها فتدبَّرْ؟!		٨١
مُحَدَّثٌ	يحدث	٨٣
لَيْنٌ	لَبْنٌ	٩٤
بَسَقَتْ	بَسَقَتْ	٩٤
وَاللَّبْبُ وَاللَّبْبَةُ	وَاللَّبْبُ وَاللَّبْبَةُ	٩٥
تموت	أموت	١٠٢
الهمزة والياء	الهمزة والياء	١٠٣
ومنه لحد الرَّجُلُ في الدِّينِ	ومن لحد في الدِّينِ	١٠٣
يَيْطُه	طعن في بطنه	١٠٤
الشَّوْصَةُ	الشَّوْصِيَّةُ	١٠٤
جُمِعَ وَجُمِعَ	بِجْمَعٍ وَبِجْمَعٍ	١٠٤

الْوَسْقُ	الْوَسْقُ	١٠٨
وَمِعْدَنٌ	مَعْدَنٌ وَمُعْدَنٌ	١١٠
يَطْرُقُهَا	فَطْرُقُهَا	١١١
طُرُوقٌ	طَرَقَ	١١١
عَوَزَاءُ	وَالكَلِمَةُ الْقِيحَةُ عَوَزًا	١١١
يَطْرُقُهَا	يَعْلُوهَا	١١١
وَتَبِيعٌ	تَبِيعٌ وَتَبِيعٌ	١١٢
التَّمْرُ	التَّمْرُ	١١٢
الإفطار	الانتصار	١٢٢
	الرقم (٣) في غير موضعه؟!	١٢٣
صوابه فتح الرّاء	المخريف	١٢٦
الأسحم أسود...	سحم	١٢٧
	خُقَ وما تَصَرَّفَ منها بالضمِّ، وَصَوَّابُهَا الفتح خَقَّ	١٣٢
	الْفُرْعُ	١٣٣
يقرب	يتقرب	١٣٦
الذوق	الرزق	١٣٧
أَبُو عَيْبِدٍ	أَبُو عَيْبِدَةٍ	١٣٧
قُمُقَامَةٌ بِالضَّمِّ	قَمُقَامَةٌ	١٣٨
وهو أول...	وهذا أول ما يكون	١٣٨
تَطْلُقُ	تُطْلَقُ	١٣٩
لِحِضْنِ	لِحِضْنِ	١٣٩
كَلًّا	الكَالًا	١٤١
مناة	منى	١٤١
عُرْنَةٌ	عُرْنَةٌ	١٤٢
وَلَا يُقَالُ	وَيُقَالُ	١٤٣
التَّحْجِيرِ الَّذِي، وَقَدْ وَضَعَهَا الْمُحَقِّقُ فِي الْهَامِشِ	الخباء الذي..	١٤٣

عتود	عنود	١٤٥
البَرْمُ بالفتح	البُرْمِيُّ	١٤٥
الحَدْبَةُ	الحربة	١٥٤
وَالْوَةُ	وَالْوْتُ	١٥٥
إدام	آدام	١٥٥
الأْدُمُ	الأْدَمُ	١٥٥
حُمْرٌ	حُمْرٌ	١٥٥
أَدَمٌ	أَدَمٌ	١٥٥
أَي لائِم	أَي لِم	١٥٥
أُدُمُ	أُدُمُ	١٥٦
الجَمِيع	الجَمِيع	١٥٦
كتب الناسخ: «ومن النَّاسِ مَنْ يَجْعَلُ الخُلْعَ والصُّلْحَ والِدِيَةَ أَخْذَ الأَقْلِ والأَكْثَرِ» وهو كَلامٌ ناقصٌ، صوابُه: «ومن النَّاسِ مَنْ جَعَلَ الخُلْعَ والصُّلْحَ والفِدْيَةَ سَوَاءً، ومنهم مَنْ فَرَّقَ بينهما فَقَالَ: الخُلْعُ: أَخْذُ جَمِيعِ ما أعطَها والصُّلْحُ: أَخْذُ البَعْضِ، والفِدْيَةُ أَخْذُ الأَكْثَرِ والأَقْلِ».		
وَمُعَوِّذٌ	مُعَوِّذٌ وَمُعَوِّذٌ	١٥٦
بذىء اللِّسان	يريد اللِّسان	١٥٦
حَرَمٌ يَحْرِمُ	حَرَمٌ يَحْرِمُ	١٥٧
القُدُومُ والقُدُومُ، مشدَّدٌ ومخفَّفٌ	القُدُومُ - القُدُومُ	١٥٧
صُفْرَةٌ خَلُوقٍ أو غَيْرِهِ	صُفْرَةٌ خَلُوقٍ أو غَيْرِهِ	١٥٨
المِلاب	المِلاة	١٥٨
الرَّمَصُ	الرَّمَصُ	١٥٨
«بالضاد وهو الصَّبِرُ». وهذا خطأ ظاهرٌ؛ لأنَّ قولَه: «وهو الصَّبِرُ» شرحٌ لكلمة «الصَّابُ» التي أسقطها المحقق		
العَصْبُ	العَصْبُ	١٥٨
العُمري	العُمري	١٥٩
الرَّضَعَاتُ	الرَّضَاعَةُ	١٥٩
(فَعَلَةٌ)	لأنَّ (فَعَلَةٌ)	١٥٩

لم تكن صفةً فِعْلِيًّا	لم يَكُنْ صفة بعينها	١٥٩
وإذا كانت	فإذا كانت	١٥٩
فُضِّلُ	رَجُلٌ فُضِّلُ	١٥٩
وَالْفِعْلُ تَفَضَّلَ	والبعد تفضل	١٥٩
فهو	وهو	١٥٩
ثَوْبٌ وَاحِدٌ وَلَا إِزَارٌ تَحْتَهُ	ثوب واحد والإزارُ تحته	١٥٩
سيد آدم	سيد آدم	١٧٢
عَامَ الرَّمَادَةِ	عَامَ الرَّمَادَةِ	١٧٣
الأولى	وصلاة الأول	١٧٣
أجذبوا	جَدَّبُوا	١٧٣
يحيا الناس	محيَا النَّاسَ	١٧٣
فَدَّ الرَّجُلُ يَفِدُ فَهُوَ فِدَادٌ	فد الرجل يفدي فديداً	١٧٧
الْفِدَادِيْنَ (مخففاً)	وكان أبو عمرو . . . يرويه . . . الفدَّاديين	١٧٧
جمع فِدَادٍ (مشدداً)	جمع فدان	١٧٧
وَإِكَامٌ	وَإِكَامٌ	١٧٨
المَشْرَبَةُ والمَشْرَبَةُ	المشربة والمسربة	١٧٨
بضمِّ الرَّاءِ وفتحها		
يُسْتَقَى	يُسْقَى بِهِ	١٧٨
يَعْلَفُ	عَلَفَ يَعْلِفُ	١٧٨
أعلفت	وحكى الزَّجَاجُ عَلَفْتُ	١٧٨
المُقَلُّ	خوصة المُقِلِّ	١٧٨
عَدَلُ الشَّيْءِ بفتح العين	عَدَلُ الشَّيْءِ	

رابعاً : (منهج المؤلف في الكتاب) :

سار أبو الوليد الوراقسي في تأليف كتابه هكذا على منهج نحى فيه منحنى التصحيح والضبط لكتاب «الموطأ»، وشرح ما أبهم من الألفاظ والتراكيب

والمعاني بشكلٍ مُختَصِرٍ مُوجز، فهو تقريرات وإشاراتٌ إلى مواضع مشكلة من «الموطأ»، فيشْرَحُ لَفْظَةً، وَيُقَيِّدُ ضَبْطَ عِلْمٍ، وَيُرِزِلُ إِنْهَامَ مَبْهَمٍ، وَيُوجِّهُ إِعْرَابَ مُشْكِلٍ، نَاقِلًا كُلَّ ذَلِكَ مِنَ الْمَصَادِرِ، وَمُقَيِّدًا عَنِ الشُّيُوخِ، وَمُسْتَشْهِدًا عَلَى مَا يَقُولُ بِالآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ، وَالْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ، وَالشُّوَاهِدِ الشَّعْرِيَّةِ، وَأَمْثَالِ الْعَرَبِ وَأَقْوَالِهَا، فَجَاءَ الْكِتَابُ تَأْلِيفًا حَافِلًا مُفِيدًا.

ولمَّا كَانَ التَّصْحِيحُ وَالضَّبْطُ مِنْ أَهَمِّ أَهْدَافِ تَأْلِيفِ الْكِتَابِ كَانَ لِرِزَامًا عَلَيْهِ أَنْ يُقَارَنَ بَيْنَ رِوَايَاتِ الْمُوْطَأِ الْمُخْتَلَفَةِ مَا أَمَكَنَهُ، ذَلِكَ فِي الْمَوَاضِعِ الَّتِي يَقَعُ فِيهَا إِشْكَالٌ فِي الْأَلْفَاظِ أَوِ التَّرَاكِبِ، فَانْتَقَدَ أَبُو الْوَلِيدِ أَوْ لَبَعْضُ الِاسْتِعْمَالَاتِ الَّتِي جَاءَتْ فِي «الْمُوْطَأِ» دُونَ ذِكْرِ رِوَايَةٍ بَعَيْنِهَا. وَمِنْ ذَلِكَ:

- قَوْلُهُ (٧٤ / ٢): «كَذَا الرِّوَايَةُ لَمْ تَخْتَلَفْ فِي ذَلِكَ التُّسْخُحِ، وَالْأَشْهَرُ . . .».

- وَقَوْلُهُ (٢٧٥ / ٢): « . . . » وَمَا ذَكَرَهُ مَالِكٌ فِي «مُوْطِئِهِ» عَنْ سَعِيدِ غَلَطٌ لَا يَصِحُّ إِذَا حُمِلَ عَلَى ظَاهِرِهِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَذَكَرِ الْأَسْنَانَ، إِنَّمَا ذَكَرَ الْأَضْرَاسَ، وَإِنَّمَا يَصِحُّ عَلَى مَا قَدَّمْنَا ذَكَرَهُ، وَقَدْ جَاءَ مَا ذَكَرَهُ مُفَسَّرًا فِي رِوَايَةِ ابْنِ عُيَيْنَةَ انظُرْهُ فِي «الطَّرَّةِ» فَهَذَا يُبَيِّنُ أَنَّ مَا ذَكَرَهُ مَالِكٌ غَلَطٌ . . .».

- وَقَالَ (٣٤١ / ١) فِي قَوْلِهِ: «لَا هَاءَ اللَّهُ إِذَا»: «كَذَا الرِّوَايَةُ، وَهُوَ خَطَأٌ، لَا وَجْهَ لِدُخُولِ «إِذَا» هَهُنَا، وَالصَّوَابُ: «لَا هَاءَ اللَّهُ ذَا» دُونَ أَلْفٍ فِي «إِذَا» وَالْمَعْنَى: ذَا مَا أُقْسِمُ بِهِ . . .».

- وَقَالَ (٣١٥ / ٢): «وَقَوْلُهُ: «وَكُلُّ أَحَدٍ دَخَلَ فِي نَافِلَةٍ . . .» كَذَا الرِّوَايَةُ، وَليْسَ يُجِيزُ سَبْيُوِيَهُ وَأَصْحَابَهُ وَقَوَعُ «أَحَدٍ» الَّذِي يُرَادُ بِهِ الْعُمُومُ فِي

الإيجاب، وإنما هو عندهم من الألفاظ التي خصَّ بها التَّقْيُّ» .

- وقوله (٢٠٥ / ١): «رَوَى بَعْضُهُمْ نَفْعُ بَثْرٍ وَهُوَ تَصْحِيفٌ» .

- وقال (٣٥٥ / ١): «قوله: «إِلَّا أَحَدٌ لَا يَجِدُ نَعْلَيْنِ» وقع في بعض النسخ:

«إِلَّا أَحَدٌ» وفي بعضها: «إِلَّا أَحَدًا» وهو لفظ مُسْتَنَكَّرٌ في كلتا الروايتين» .

- وقال (٢٥٤ / ١): «قوله: فأخرج بجنازتها» كذا جاءت الرواية وكان

الوجه فخرج؛ لأنَّ النَّحْوِيْنَ لَا يَجِيزُونَ اجْتِمَاعَ الْهَمْزَةِ وَالْبَاءِ فِي نَقْلِ الْفِعْلِ» .

ويراجع (١٣ / ١)، ١١٧، ١٢٤، ١٤٦، ١٤٩، ٢٠٤، ٣١٣، ٣٧٦، ١٢ / ٢،

٢٥، ٨١، ٨٤، ٩٣، ١١٦، ١١٧، ١٦٤، ١٦٨، ١٧٢، ١٨١، ١٨٥، ١٨٦،

٢٣١، ٢٣٢، ٢٣٤، ٢٦٧، ٢٦٨، ٣٥٥، ٣٩٣، ٤٠٤، ٤٠٥ وغيرها .

وربما علَّل الخطأ الوارد في «الموطأ» إلى تَحْرِيفِ النَّاسِخِ أَوْ وَهْمِ

الرَّوَايِ، قال (١٢ / ٢): «قوله: «مُنْكَشِفًا» الرواية بكسر الشَّينِ وكان الوجهُ أن

يكون مُنْكَشِفًا عنها ثوبُها، وأظنه نُقْصَانًا وَقَعَ فِي الْخَطِّ» .

- وقال في (١٨ / ٢): «ووقع في رواية يَحْيَى: «ثُمَّ رَجَعَ» ولا معنى لذكر

الرُّجُوعِ هَاهُنَا، وَرَوَى غَيْرُهُ «خَرَجَ» وَأَظْنُهُ (زَحَفَ) فَصَحَّفَهُ الرَّوَايِ» .

- وقال في (٧٨ / ٢): «وأظنه تَصْحِيفًا وَقَعَ فِي الرَّوَايَةِ . . . أَوْ لَعَلَّهُ كَانَ:

«حَتَّى يَتَبَيَّنَ أَمْرُ الْمَالِ الْغَائِبِ» فَسَقَطَتِ الْأَلْفُ مِنْ «أَمْرٍ» .

- وقال في (٢٨٩ / ٢): «وقوله: «أَقْعُدِي لُكْعُ» وهم من الرَّوَايِ إِنَّمَا هُوَ لِكَاعٍ» .

- وقال في (٣٦٢ / ٢): «كَانَ يَكْرَهُ الْإِخْصَاءَ» (الْإِخْصَاءُ) كَذَا وَقَعَ فِي

الرَّوَايَةِ وَهُوَ خَطَأٌ مِنَ الرَّوَايِ، وَصَوَابُهُ: (الْخَصَا) وَفَعَلَهُ خَصَيْتُ» .

- أمَّا الضَّبْطُ والتَّقْيِيدُ اللُّغَوِيُّ فهو مادةُ الكتابِ ومُعْظَمُ مَبَاحِثِهِ، وقد وُفِّقَ
المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ فِي نَقْلِ اللُّغَةِ عن مَصَادِرِهَا مستفيدًا من آراء المتقدمين من جلة
علمائها، فنقل آراءهم واحتجَّ لها، وربَّما انتقدَ وردَّ بعض الآراء، ونوضح ذلك
في مبحث (مصادر الكتاب).

- وأولى المؤلف ضَبْطَ أسماء الرِّجاء عنايةً خاصَّةً. يُراجع: (١/٦٤،
٦٥٨، ٩٦، ٣٤١، ٣٤٧، ٣٥٢، ٣٩٩، ٤٠٠، ٤٠١، ٣٧/٢، ٤٠، ٧٢، ٧٣،
١٠٨، ١٤٤، ١٩٨، ٣٥١).

- وممَّا يُؤَخِّدُ على المؤلف رَحِمَهُ اللهُ عدم العناية بالمواضع، فلم يَضْبُطْ،
ولم يقيِّدْ، ولم يُحدِّدْ، بل إنَّه يَجْهَلُ كثيرًا منها في شيءٍ لا يُعْذَرُ بِجَهْلِهِ، كقوله
في «ثنية الوداع» (١/٣٥٠): «وهي هُنَا موضع بمكَّة، دخل منها رسول الله ﷺ
عام الفتح». وقوله (١/٣٥٣): «الأبواء: موضعٌ بجهة مكة» والمعروف أنَّ ثنية
الوداع بالمدينة، وأنَّ النَّبِيَّ ﷺ دخل منها عام الهجرة، والأبواء بجهة المدينة،
وقوله (٢/٣٠٩): «رُكْبَةُ: موضع بين مكة والطائف، وقيل: موضع بشق
اليَمَنِ». وقوله: «ذات الجيش موضع بمكة» وهي بالمدينة، وذكر مواضع
وأخطأ في تحديدها، أو لم يضبطها، هي بحاجة إلى ضبط، أو شرح معناها
اللُّغَوِي، ولم ينصَّ على أنَّها موضعٌ بعينه. يُراجع: (١/٩٩، ٢٦٠، ٢٧٥،
٢٧٦، ٣٠٦، ٣٠٧، ٣٥٠، ٣٥٨، ٣٦٣، ٣٦٥، ٣٧٠، ٤٠٧، ٢/٢٠٧).

وتظهرُ شخصيَّة المؤلف واضحةً جليَّةً في مباحثه اللُّغوية وغير اللُّغوية،
عند عرضه لآراء العلماء وأقوالهم، فيوازن بين الأقوال والآراء، ويصحِّحُ

وَيُفَنِّدُ، وَيُرْجِّحُ، وَيُضَعِّفُ، وَيَسْتَدِلُّ عَلَى تَرْجِيحَاتِهِ وَأَحْكَامِهِ الَّتِي يُصَدِّرُهَا
بِالشَّوَاهِدِ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ، وَيَعْضِدُ ذَلِكَ بِأَقْوَالِ الْمَشَاهِيرِ مِنْ عُلَمَاءِ التَّحْوِ وَاللُّغَةِ .

- فقد يذكرُ الرَّوَايَتَيْنِ أَوْ الرَّوَايَاتِ الْمُخْتَلِفَةَ، فَلَا يُرْجِّحُ وَاحِدَةً عَلَى
الْأُخْرَى، فَيُرْسِلُ الْخِلَافَ فِيهَا كَمَا فِي (١/١٩٤، ١٩٥، ٣٨٠، ٣٨٤، ٣٨٥،
٢/٢٠٦، ٢٥٧، ٢٦٨، ٢٩٢، ٣٢٤).

- وقد تستوي الرَّوَايَتَانِ أَوْ الرَّوَايَاتِ فَلَا يَرْجِّحُ وَاحِدَةً عَلَى الْأُخْرَى
وَيَحْكُمُ بِصِحَّةِ الْجَمِيعِ، كَقَوْلِهِ (١/٣، ١٦، ٣٠): «وكلاهما صحيح» أو:
«وهما لُغَتَانِ جَيِّدَتَانِ» أَوْ «الْمَعْنَى وَاحِدٌ» وَقَوْلِهِ (١/١٨١): «وهما لغتان»،
وَقَوْلِهِ (١/٣٥٧): «وكلاهما جَيِّدٌ»، وَقَوْلِهِ (٢/٥، ٢٣٢): «وإثبات التُّونِ جَائِزٌ»،
(٢/٧٧، ١٤٥، ١٦٥)، وَقَوْلِهِ (٢/١٧١، ٣٩٥): «كلاهما صَحِيحٌ»، وَقَوْلِهِ
(٢/٢٤٨): «روايتان جَيِّدَتَانِ» (٢/٢٨٥)، وَقَوْلِهِ (٢/٣٦٣): «يجوز فتح
«إن» وكسرها، وبالوجهين جاءت الرَّوَايَتَيْنِ» .

- وقد يذكر الخِلافَ ثم يأتي برأيه الشَّخْصِيَّ كَقَوْلِهِ (١/٢٤): «وهَذَا
عِنْدِي هُوَ الصَّحِيحُ» وَقَوْلِهِ (١/١٣٦): «وَالْقَوْلُ الثَّلَاثُ هُوَ الَّذِي نَخْتَارُهُ» . . .
ومثلهما كثيرٌ .

رابعًا : (رَدُّهُ عَلَى الْعُلَمَاءِ) :

رَدَّ أَبُو الْوَلَيْدِ عَلَى مَجْمُوعَةٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ بَعْدَ أَنْ اسْتَعْرَضَ أَقْوَالَهُمْ، فَكَانَ
مِنْ رُدُّودِهِ رَدُّهُ عَلَى الْإِمَامِ مَالِكٍ : قَالَ (٢/٢٧٥) : «وما ذكره مالك في مَوْطِئِهِ
عَنْ سَعِيدِ غَلَطٌ لَا يَصِحُّ إِذَا حُمِلَ عَلَى ظَاهِرِهِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَذْكَرِ الْأَسْنَانَ، إِنَّمَا ذَكَرَ

الأضراس...» ثم قال: «فهذا يبيِّن لك أن ما ذكره مالك غلط...». وردَّه على ابن وهب، قال في (١١٩/٢، ١٢٠): «وقال ابن وهب: السقاية التي باعها معاوية كانت قلادة فيها خرزٌ وذهبٌ وورقٌ، وأتته باع ما فيها من الذهب بالذهب، ومن الورق بالورق، وهذا غلطٌ، والقلادة لا يقال لها سقاية في اللغة».

- وردَّ على الإمام الشافعي (٥١/١، ٥٢) فقال: «قولُ الشافعي: إنَّ الباء عنده للتبعض، فقال: هذا خطأ، وإنما هي للإلصاق، وما قاله الشافعي غير معروف في كلام العرب...».

- وردَّ على أبي عبيد القاسم بن سلام (٣٨١/٢) فقال: «قال أبو عبيد: والأسِنَّة جمعُ أسنانٍ، والأسنانُ جمعُ سنٍّ، وما قاله غير صحيح؛ لأنَّ الجمع إنما جمع ليكثر، و(أفعلة) جمعٌ لأقلِّ العدد، فلا يجوز أن يكثر به؛ ولأنَّ (أفعالاً) لا تجمع على أفعلة، إنما تجمع إذا أريدت تكثيرها على (أفاعيل)».

- وردَّ على أبي عمر المطرِّز (١٨٩/١) فقال: «وذَكَرَ المطرِّزُ أنَّ الزَّعمَ قد يُستعملُ بمعنى الحقِّ، وأنشد لأمية بن أبي الصلت... ثمَّ قال: ولم يردُّ أمية ما ذهب إليه المطرِّزُ...» وغلطَ رواية المطرِّز للشعر في موضعين (١٠٧، ٨٩/٢).

- وردَّ على أبي حاتم السجستاني ويعقوب بن السكيت (٣٨٧/١) فقال: «قال أبو حاتم: ولا يقال: مقرضٌ ولا جلمٌ ولا مقصٌ وتابعه على ذلك يعقوب، وليس ذلك بصحيح؛ لأنَّ هذه الألفاظ وردت مثناةً ومفردةً في فصيح النثر والنظم».

ويظهر أنَّ أبا الوليد معنيًا بالردِّ على الفقهاء خاصَّة، وتعليلهم، وتفنيد آرائهم، قال (٣١٥/١): «والفقهاء تستعملُ ألفاظًا كثيرةً لا تجوزُ عند أهل

اللُّغَةِ» وَرَبَّمَا قَرْنَهُم بِالْعَامَّةِ (١/ ٨٨) قَالَ: «وَكَثِيرٌ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَالْعَامَّةِ يَقُولُونَ: غُسْلٌ وَيُرِيدُونَ بِهِ فِعْلَ الْغَاسِلِ، وَلَا أَعْرِفُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ اللَّغَةِ قَالَهُ».

- وَقَالَ (١/ ٩٦، ٩٧): «وَمَعْنِي (تَرَبَّتْ) عِنْدَ قَوْمٍ مِنَ الْفُقَهَاءِ اسْتَعْنَتْ . . . وَهَذَا خَطَأً عِنْدَ أَهْلِ اللَّغَةِ . . . وَقَالَ: وَإِنَّمَا ذَهَبَ الْفُقَهَاءُ إِلَى هَذَا فِرَارًا مِنْ أَنْ يَقُولُوا: دُعَاءٌ عَلَيْهِ . . . وَهَذَا خَطَأٌ مِنْ وَجْهَيْنِ، أَحَدُهُمَا فِي اللَّغَةِ، وَالْآخَرُ فِي التَّأْوِيلِ . . .».

- وَقَالَ (١/ ٢٢٤): «وَالْفُقَهَاءُ يَرَوُونَهُ: «الْغَشِيَّ» بِكسْرِ الشَّيْنِ وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ . . . وَلَا أَحْفَظُهُ إِلَّا سَاكِنَ الشَّيْنِ».

- وَقَالَ (١/ ٢٣٢): «وَلَا يَعْرِفُ اللَّغَوِيُّونَ (عُدَيْقَةً) بِضَمِّ الْعَيْنِ وَفَتْحِ الدَّالِ، وَالْفُقَهَاءُ يَرَوُونَهُ كَذَلِكَ».

- وَقَالَ (١/ ٣٥٢): «قَوْمٌ مِنَ الْفُقَهَاءِ يَرَوُونَهُ: (عَمْرُو بْنُ الْجَمُوعِ) بِالْعَيْنِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِمَعْرُوفٍ عِنْدَ أَهْلِ النَّسَبِ».

- وَقَالَ (١/ ٣٩٤) وَذَكَرَ الْقُصُوءَ: «وَالْفُقَهَاءُ يَرَوُونَهُ بِالْقَصْرِ وَهُوَ خَطَأٌ».

- وَقَالَ (٢/ ٥١): «وَرَوَى بَعْضُ الْفُقَهَاءِ: قَنَاةٌ، وَتَوَهَّمُوهُ قَنَاةً مِنَ الْقَنَاةِ، وَذَلِكَ غَلَطٌ».

- وَقَالَ (٢/ ١٥١): «وَرَوَى بَعْضُ الْفُقَهَاءِ: لَا تَصْرُؤُوا الْإِبِلَ، أَي: لَا تَشُدُّوا ضُرُوعَهَا لِئَلَّا يُرْضَعَ لَبْنُهَا أَوْ تُحْلَبَ، وَكَذَلِكَ يَقْعَلُونَ بِالْإِبِلِ - بفتح التَّاءِ وَضَمِّ الصَّادِ - وَذَلِكَ خَطَأٌ . . .».

- وَقَالَ (٢/ ٢٠٠): «الْفُقَهَاءُ يَقُولُونَ: فَأَهْرَيْقَتْ عَلَيْهِ الدِّمَاءُ فَحَشَّ . . .».

وَالصَّوَابُ فَأَهْرَاقَتْ عَلَيْهِ وَحُشٌّ؛ لِأَنَّ «أَهْرَاقَ» لَا يَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولَيْنِ، وَإِنَّمَا يَتَعَدَّى إِلَى وَاحِدٍ يُقَالُ: أَرَأَى الرَّجُلُ الْمَاءَ، وَهَرَأَقَهُ، وَأَهْرَأَقَهُ ثَلَاثَ لُغَاتٍ
 - وَقَالَ (٢/ ٢٣٤) - فِي قَوْلِهِ: «لَعَلَّكَ أَنْ تُخَلَّفَ»: «وَالْوَجْهَ إِسْقَاطُ «أَنْ» . . .
 وَلَكِنَّ الْفُقَهَاءَ رَوَوْهُ بِزِيَادَةِ «أَنْ» . . . وَأَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ هَذَا فِي الشَّعْرِ
 - وَقَالَ (٢/ ٣٥٠): «وَالْفُقَهَاءُ يَرُوءُونَهُ: «يَحْيَى النَّاسَ مِنْ أَوَّلِ مَا يَحْيُونَ
 - بفتح الياءَيْنِ - والوجه ما ذكرناه» .

وَإِنَّمَا ذَكَرْتُ نَمَاذِجَ كَثِيرَةً لِأَدُلِّلَ عَلَى مَا قُلْتُهُ مِنْ أَنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى تَتَبِعِ
 زَلَّاتِ الْفُقَهَاءِ وَأَخْطَائِهِمْ؛ لَعَلَّ ذَلِكَ لِأَنَّ قَدْرَهُمْ أَعْلَى فَخَطَأُهُمْ أَكْبَرُ، فَأَرَادَ
 التَّنْبِيهِ عَلَيْهَا لِيَتَلَفَّاهَا الْقَوْمُ، أَوْ لِيُدَلِّلَ عَلَى أَنَّ مِنَ الْفُقَهَاءِ مَنْ يَدَّعِي الْعِلْمَ
 وَالْفِقْهَ، وَلَيْسَ بِذَلِكَ، فَأَرَادَ أَنْ يَكْشِفَ عَنْ أَخْطَائِهِمْ لِيَعْرِفَ كُلُّ مَنْهُمْ قَدْرَهُ
 وَمَنْزِلَتَهُ، فَلَا يَتَطَاوَلُ، أَوْ لِيُدَلِّلَ عَلَى أَنَّ بَعْضَ الْفُقَهَاءِ لَا تَمَكَّنَ عِنْدَهُمْ فِي
 مَبَاحِثِ اللُّغَةِ وَالْإِعْرَابِ!؟

خامسًا : (شواهدة) :

استشهد المؤلفُ في كتابه بما يزيدُ على عَشْرِ وثلاثمائة آيةٍ من القرآن
 الكريمِ ذَاكِرًا للقراءاتِ المختلفةِ عند الحاجةِ إلى ذلكِ مُقْتَصِرًا في إيرادِ الآيَةِ
 على مَوْضِعِ الشَّاهِدِ مِنْهَا، وَأحيانًا يَخْتَصِرُ اخْتِصَارًا فَلَا يَذْكُرُ إِلَّا جِزَاءً مِنَ الْآيَةِ،
 كقوله: ﴿ فَلَا تَمُوتُنَّ ﴾، ﴿ فَإِنْ كَانَتَا ﴾، ﴿ الْمَطْوَعِينَ ﴾، ﴿ وَتَصْدِيَةً ﴾،
 ﴿ كَمَا لَهُمْ ﴾، ﴿ عَمَّا قَلِيلٍ ﴾، ﴿ بَلِّغْ ﴾، وَرُبَّمَا ذَكَرَ الْآيَةَ وَتَرَكَ مَوْضِعَ الشَّاهِدِ
 مِنْهَا لِلْعِلْمِ بِهِ، وَرُبَّمَا فَعَلَ ذَلِكَ فِي شَوَاهِدِ الشَّعْرِ أَيْضًا، وَاعْتَرَضَ عَلَيَّ قِرَاءَةُ مَنْ

قَرَأَ ﴿فَإِذَا أَدَّى فِي اللَّهِ﴾ بغير واوٍ، وقال: «وهي قِرَاءَةٌ خَطَأً قَالَ: ومثله في الخَطَأِ قِرَاءَةُ الْحَسَنِ ﴿وَمَا تَنَزَّلَتْ بِهِ الشَّيَاطُونَ﴾ تَوْهَمَهُ جَمْعًا مُسَلِّمًا، وَكَقِرَاءَةِ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ ﴿قَالَ لِمَنْ حَوْلَهُ﴾ بِالْحَفْضِ، وَنَحْوَ هَذَا مِنَ الْقِرَاءَاتِ الَّتِي لَا خِلَافَ بَيْنَ النَّحْوِيِّينَ أَنَّهَا لَحْنٌ».

— وَأَخْطَأَ الْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ حَيْثُ نَسَبَ الْقِرَاءَةَ ﴿وَقُتَّائِهَا﴾ بِضَمِّ الْقَافِ إِلَى يَحْيَى بْنِ يَعْمُرٍ، وَهِيَ قِرَاءَةٌ يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ.

واستشهد بما يزيد على خمسمائة بيتٍ من الشُّعْرِ وَالرَّجَزِ أَغْلِبُهَا لِلشُّعْرَاءِ الَّذِينَ يُحْتَجُّ بِشِعْرِهِمْ، وَالْمُؤَلِّفُ حَرِيصٌ كُلَّ الْحَرِصِ عَلَى نِسْبَةِ الشَّاهِدِ إِلَى قَائِلِهِ مَا أَمَكَنَهُ ذَلِكَ، وَنِسْبَتُهُ الشُّعْرَ إِلَى قَائِلِهِ فِي أَغْلِبِهَا صَحِيحَةٌ لَمْ يَشُدَّ عَنْ ذَلِكَ إِلَّا مَا جَاءَ فِي (١/١٣٩) حَيْثُ نَسَبَ بَيْتًا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ، وَهُوَ لِلْعَبَّاسِ بْنِ مَرْدَاسِ السُّلَمِيِّ، وَفِي (١/٢٦٦) حَيْثُ نَسَبَ بَيْتًا إِلَى زُهَيْرٍ وَصَوَابُهُ نِسْبَتُهُ إِلَى امْرِئِ الْقَيْسِ، وَنَسَبَ شَاهِدًا آخَرَ فِي: (٢/٣٦٤) إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَّانَ، وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ لِأَبِي اللَّحَامِ التَّغْلِبِيِّ، وَقَدْ ذَكَرَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ أَحَدَاهَا (٢/١٤٩)، وَالثَّانِيَةُ (٢/١٦٧)، وَلَمْ يَنْسَبْ فِيهِمَا، وَالثَّلَاثَةُ (٢/٣٦٤) وَنَسَبَهُ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَّانَ، وَهُوَ إِنَّمَا يُنْسَبُ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أُمِّ الْحَكَمِ التَّقْفِيِّ، وَإِنَّمَا رَجَّحْنَا أَنَّهُ لِأَبِي اللَّحَامِ؛ لِأَنَّ فِي الْقَصِيدَةِ الَّتِي مِنْهَا الشَّاهِدُ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ، قَالَ:

أَرْكُمُ رِجَالًا بُدْنَا حَقَّ بُدْنٍ فَلَسْتُ أَبَا اللَّحَامِ إِنْ لَمْ تُحَلِّدُوا

وَكَرَّرَ الْمُؤَلِّفُ بَعْضَ الشُّوَاهِدِ فِي مَنَاسِبَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ أَوْ غَيْرِ مُخْتَلِفَةٍ، وَلَمْ تَخْتَلِفْ رَوَايَتُهُ لِلشَّاهِدِ فِي تَكَرُّرِهِ إِلَّا فِي بَيْتِ ذِي الرُّمَّةِ الَّذِي ذَكَرَهُ فِي (١/١٣)، (٢/٣٩٣)

وَقَدَرَوَاهُ فِي الْمَوْضِعِ الْأَوَّلِ: «لِلدَّمَعِ» وَفِي الْمَوْضِعِ الثَّانِي: «لِلْمَاءِ».

سَادِسًا: (مَصَادِرُهُ):

لَمْ يَكُنْ أَبُو الْوَلَيْدِ الْوَقَشِيُّ مُكْثِرًا مِنْ اسْتِعْمَالِ الْمَصَادِرِ فِي كِتَابِهِ، وَجُلَّ أَفْكَارِهِ وَأَرَائِهِ، تَعَوُّدٌ - فِي نَظَرِي - إِلَى سَلَامَةِ الْحِسِّ اللَّغَوِيِّ عِنْدَهُ، وَثِقَافَتِهِ اللَّغَوِيَّةِ الْجَيِّدَةِ، مَعَ كَثْرَةِ مَحْفُوظِهِ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ وَأَشْعَارِهَا وَأَخْبَارِهَا وَلِغَاتِهَا الْمَخْتَلِفَةِ، فَكَأَنَّهُ هَضَمَ الْمَصَادِرَ السَّابِقَةَ وَحَصَلَ مَا فِيهَا مِنَ الْعِلْمِ وَاخْتَرَنَهُ فِي ذَاكِرَتِهِ، فَلَمَّا كَتَبَ هَذِهِ التَّعْلِيْقَاتِ بَدَأَ يَجُودُ بِمَا فِيهَا مِنْ عِلْمٍ جَمٍّ، لَكِنَّهُ يَرْجِعُ بَيْنَ الْفِينَةِ وَالْأُخْرَى إِلَى مَصَادِرِهِ، فَيَنْقُلُ وَيُحَقِّقُ، وَيُصَحِّحُ وَيُوثِّقُ، وَلَعَلَّ أَهَمَّ مَصَادِرِهِ، وَمِدَارَ بَحْثِهِ عَلَى كِتَابِ «غَرِيبِ الْحَدِيثِ» لِأَبِي عُبَيْدِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ، فَهُوَ جُمْهُورُ مَادَةِ بَحْثِهِ، وَمَرْجِعُ أَهَمِّ نُصُوصِهِ، وَرَجُوعُهُ إِلَيْهِ كَثِيرٌ جَدًّا، وَلَا يَجِدُ الْبَاحِثُ عَنَاءً فِي تَعْرِفِ النُّصُوصِ الْمُنْقُولَةِ عَنْهُ، سِوَاءَ أَشَارِ الْمَوْلُفِ إِلَى أَبِي عُبَيْدٍ وَصَرَّحَ بِالنَّقْلِ عَنْهُ أَوْ لَمْ يَفْعَلْ، صَرَّحَ بِالنَّقْلِ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ فِي وَاحِدٍ وَعِشْرِينَ مَوْضِعًا، وَنَقَلَ عَنْهُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ بِكَثِيرٍ، وَصَرَّحَ بِنَقْلِهِ عَنْ «غَرِيبِ الْحَدِيثِ» فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ.

كَمَا رَجَعَ الْمَوْلُفُ إِلَى كِتَابِ «الدَّلَائِلِ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ» وَهُوَ مِنْ أَهَمِّ الْمَوْلُفَاتِ الَّتِي أُلْفَتْ فِي مَادَةِ بَحْثِهِ «غَرِيبِ الْحَدِيثِ» لَا أَقُولُ فِي بِلَادِ الْأَنْدَلُسِ بَلْ بِعَامَّةِ، وَذَكَرَ مَوْلُفُهُ قَاسِمُ بْنُ ثَابِتِ السَّرْقُسْطِيِّ فِي مَوْضِعَيْنِ وَلَمْ يَكْثُرْ مِنَ النَّقْلِ عَنْهُ، رَبَّمَا اكْتَفَاءً بِمَا نَقَلَهُ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ فَمَوْضُوعِ الْكِتَابَيْنِ وَاحِدٌ.

وَرَجَعَ إِلَى كِتَابِ «الاسْتِدْكَارِ» وَهُوَ كِتَابٌ عَظِيمٌ، غَزِيرُ الْفَائِدَةِ مِنْ تَأْلِيفِ

الإمام العلامة أبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر التَّمْرِي الأندلسي (ت ٤٦٣ هـ) وهو في صميم بحثه، وُصِّبَ تَخَصُّصُه شَرْحُ عَلِي «الموطأ»، وأولى الإمام ابن عبد البر اللغة والإعراب عنايةً ظاهرةً في كتابه هذا مما جعلَ استفادةَ المؤلفِ منه مُحَقَّقَةً فِي مَبَاحِثِ اللُّغَةِ وَغَيْرِهَا، وَذَكَرَ العَلَامَةُ ابْنَ عَبْدِ بَرِّ فِي ثَمَانِ مَوَاضِعَ وَرَوَى عَنْهُ [يُظْهِرُ أَنَّهُ مَبَاشِرَةٌ دُونَ وَاسِطَةٍ] وَرَجَعَ إِلَى نُسخَتِهِ مِنْ «الموطأ» وَصَحَّحَ عَنْهَا، وَيَذْكُرُهَا بِ«كِتَابِ أَبِي عُمَرَ» كَمَا فِي (٢/٢٥، ٧٨، ٢٠٧).

وَلَعَلَّ مِنْ أَهَمِّ مَصَادِرِهِ الْمُعْجَمِيَّةِ كِتَابُ «العَيْنِ» وَلَمْ يَنْسِبْهُ إِلَى الخَلِيلِ وَلَا إِلَى اللَّيْثِ صَرَّحَ بِذِكْرِهِ فِي أَكْثَرِ مِنْ خَمْسَةِ عَشَرَ مَوْضِعًا، وَلَكِنَّهُ يَنْقُلُ عَنْهُ أحيانًا بِعِبَارَةِ «صَاحِبِ العَيْنِ» فِي سِتَّةِ مَوَاضِعَ أُخْرَى، وَرَبَّمَا نَقَلَ عَنِ الخَلِيلِ وَمَقْصُودُهُ مَا جَاءَ فِي كِتَابِ «العَيْنِ» وَرَبَّمَا نَقَلَ عَنِ اللَّيْثِ لِلْهَدَفِ نَفْسِهِ فَكَأَنِّي بِالْمُؤَلِّفِ مُتَرَدِّدٌ بَيْنَ نَسْبَتِهِ إِلَى الخَلِيلِ وَعَدَمِ نَسْبَتِهِ إِلَيْهِ، وَكثِيرًا مَا يَنْقُلُ الْمُؤَلِّفُ عَنْ مَخْتَصِرِهِ لِأَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ الحَسَنِ الرُّبَيْدِيِّ وَيَنْسِبُهُ إِلَى «العَيْنِ» أَوْ إِلَى الخَلِيلِ؟! وَلَمْ يُصَرِّحْ بِذِكْرِ الرُّبَيْدِيِّ أَبَدًا. وَيَأْتِي فِي مُقَدِّمَةِ مَصَادِرِهِ اللُّغَوِيَّةِ مَوْلَفَاتُ أَبِي إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ بْنِ السَّكِّيتِ (ت ٢٤٤ هـ) صَرَّحَ بِذِكْرِهِ فِي سَبْعَةِ عَشَرَ مَوْضِعًا مُصَرِّحًا بِالرُّجُوعِ إِلَى كِتَابِهِ «الألْفَاظِ» فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ، وَيَبْدُو أَنَّهُ رَجَعَ إِلَى «إِصْلَاحِ المَنْطِقِ» لَهُ، وَإِلَى كِتَابِهِ «الإِبْدَالِ» وَغَيْرِهِمَا مِنْ تَصَانِيفِهِ. وَمِنْ مَصَادِرِهِ كِتَابُ «البَّارِعُ فِي اللُّغَةِ» وَكِتَابُ «المَقْصُورِ وَالمَمْدُودِ» وَهُمَا مِنْ تَأْلِيفِ أَبِي عَلِيٍّ القَالِيِّ (ت ٣٥٦ هـ)، وَمِنْ مَصَادِرِهِ أَيْضًا كِتَابُ «المَسَائِلِ وَالأَجُوبَةِ» لِأَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ قُتَيْبَةَ الدِّينَوْرِيِّ (ت ٢٧٩ هـ) وَنَقَلَ

عن ابنِ قُتَيْبَةَ فِي أَرْبَعَةِ عَشَرَ مَوْضِعًا وَيَبْدُو أَنَّهُ رَجَعَ إِلَى كِتَابِ «أَدَبِ الْكَاتِبِ»
 وَكِتَابِ «غَرِيبِ الْحَدِيثِ» وَغَيْرَهُمَا مِنْ مَوْلَفَاتِهِ . وَرَجَعَ إِلَى كِتَابِ «الْيَوَاقِيتِ»
 لِأَبِي عُمَرَ الزَّاهِدِ الْمِطْرَزِيِّ الْمَعْرُوفِ بِـ «غُلَامِ ثَعْلَبٍ» (ت ٣٤٥هـ) وَذَكَرَ أَبُو عُمَرَ فِي
 سِتَّةِ مَوَاضِعَ . وَرَجَعَ إِلَى كِتَابِ «الزَّيْنَةِ» لِأَبِي حَاتِمِ الرَّازِيِّ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ . كَمَا
 رَجَعَ إِلَى «الْكَامِلِ» لِلْمُبَرِّدِ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ ، وَذَكَرَ الْمُبَرِّدُ فِي ثَمَانِيَةِ مَوَاضِعَ .
 وَرَجَعَ إِلَى كِتَابِ «التَّاسِخِ وَالْمَنْسُوحِ» لِأَبِي جَعْفَرِ النَّخَّاسِ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ .

وَصَرَّحَ بِأَسْمَاءِ عَدَدٍ كَبِيرٍ مِنْ عُلَمَاءِ اللُّغَةِ وَالتَّحْوِ وَغَيْرِهِمْ مِمَّا يَغْلِبُ عَلَى
 الظَّنِّ أَنَّهُ رَجَعَ إِلَى مَوْلَفَاتِ بَعْضِهِمْ ، أَوْ أَغْلَبَهُمْ إِنْ شِئْتَ ، مِنْهُمْ :

- إِمَامُ التُّحَاةِ سَبْيُوِيهِ ذَكَرَهُ فِي ثَلَاثِ وَثَلَاثِينَ مَوْضِعًا .
- وَالْأَصْمَعِيُّ وَذَكَرَهُ فِي اثْنِينَ وَثَلَاثِينَ مَوْضِعًا .
- وَأَبُو عُبَيْدَةَ (مَعْمَرُ بْنُ الْمُثَنَّى) فِي اثْنَيْ عَشَرَ مَوْضِعًا .
- الْأَخْفَشُ (أَبُو الْحَسَنِ سَعِيدُ بْنُ مَسْعَدَةَ) فِي أَحَدِ عَشَرَ مَوْضِعًا .
- وَابْنُ الْأَعْرَابِيِّ (مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ) فِي عَشْرَةِ مَوَاضِعَ .
- وَالْكَسَائِيُّ (عَلِيُّ بْنُ حَمْزَةَ) فِي عَشْرَةِ مَوَاضِعَ .
- وَتَلْمِيزُهُ الْفَرَاءُ (أَبُو زَكْرِيَا يَحْيَى بْنُ زِيَادٍ) فِي عَشْرَةِ مَوَاضِعَ .
- وَأَبُو زَيْدٍ الْأَنْصَارِيُّ (سَعِيدُ بْنُ أَوْسٍ) فِي عَشْرَةِ مَوَاضِعَ .
- وَأَبُو حَنِيفَةَ الدِّينَوْرِيُّ فِي خَمْسَةِ مَوَاضِعَ .
- وَأَبُو حَاتِمِ السَّجِسْتَانِيُّ (سَهْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ) فِي أَرْبَعَةِ مَوَاضِعَ .
- وَابْنُ دُرَيْدٍ (أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ) فِي خَمْسَةِ مَوَاضِعَ .

- وَأَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ (الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ) فِي أَرْبَعَةِ مَوَاضِعٍ .
 - وَتَلْمِيزُهُ أَبُو الْفَتْحِ عُثْمَانُ بْنُ جُنَيْدٍ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعٍ .
 - وَالخَطَّابِيُّ (حَمْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ) فِي أَرْبَعَةِ مَوَاضِعٍ .
 - وَالرَّجَّاجُ (أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ السَّرِيِّ) فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعٍ .
 - وَأَبُو عَمْرٍو وَالشَّيْبَانِيُّ فِي مَوْضِعَيْنِ .
 - وَابْنُ دُرُسْتَوَيْهِ (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ) فِي مَوْضِعَيْنِ .
 - وَابْنُ الْأَنْبَارِيِّ (أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ) فِي مَوْضِعَيْنِ .
 - وَالْأَزْهَرِيُّ صَاحِبُ (التَّهْذِيبِ) فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ .
- وغيرُهُ هَلْؤُلَاءِ كَالنَّضْرِ بْنِ شُمَيْلٍ، وَالشُّكْرِيِّ، وَالْحَرَبِيِّ، وَالطُّوسِيِّ،
وَأَبِي عَمْرٍو وَبَنِي الْعَلَاءِ وَغَيْرِهِمْ .

وَمِنْ غَيْرِ عُلَمَاءِ اللُّغَةِ رَجَعَ الْمُؤَلِّفُ إِلَى أَقْوَالِ أَيْمَّةِ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ
أَبُو حَنِيفَةَ، وَمَالِكٍ، وَالشَّافِعِيَّ، وَأَحْمَدَ، وَذَكَرَ الْبُخَارِيَّ وَمُسْلِمَ وَالتِّرْمِذِيَّ
وَإِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيَّ، وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، وَالطَّبْرِيَّ، وَالطَّحَاوِيَّ وَغَيْرِهِمْ .
وَصَفَّ النُّسخَةَ الْمَخْطُوطَةَ :

هَذِهِ النُّسخَةُ تَحْتَفِظُ بِهَا مَكْتَبَةُ دَيْرِ الْأَسْكَورِيَّالِ بِالْقُرْبِ مِنْ مَدْرِيْدِ عَاصِمَةِ
الدَّوْلَةِ الْأَسْبَانِيَّةِ، وَرَقْمَهَا هُنَاكَ (١٠٦٧) وَقَدْ صَوَّرَتْهَا بَعْثَةُ الْجَامِعَةِ الْعَرَبِيَّةِ قَدِيمًا،
وَذَكَرَهَا الْأَسْتَاذُ الدُّكْتُورُ مُحَمَّدُ فَوَّادِ سَزْكَينِ فِي كِتَابِهِ «تَارِيخُ الثَّرَاثِ الْعَرَبِيِّ» .

وَتَقَعُ النُّسخَةُ فِي (١٣٥) وَرَقَةً) وَفِي كُلِّ صَفْحَةٍ ٢١ سَطْرًا، وَفِي السَّطْرِ
الْوَاحِدِ مَا بَيْنَ تِسْعٍ إِلَى عَشْرٍ كَلِمَاتٍ . وَخَطُّهَا أُنْدَلِسِيٌّ هُوَ إِلَى الْجَوْدَةِ أَقْرَبُ
وَالنُّسخَةُ بِصِفَةِ عَامَةٍ فِي حَالَةٍ جَيِّدَةٍ لَيْسَ بِهَا خُرُومٌ فِي دَاخِلِهَا وَيَسْقُطُ مِنْ أَوَّلِهَا

ورقة أو ورقتين تقريباً بما فيها ورقة العنوان، تبدأ بقول المؤلف: «خمسین، ثم رُدَّتْ إلى خَمْسٍ تخفيفاً على العبادِ . . .» في الدِّياجة يشرح قول المؤلف (وَقُوتِ الصَّلَاةِ) قَبْلَ أَنْ يَشْرَعَ فِي شَرْحِ الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ مِنْ كِتَابِ (وَقُوتِ الصَّلَاةِ) لَذَا تَرَجَّحَ أَنْ يَكُونَ السَّاقِطُ وَرَقَةً وَاحِدَةً أَوْ وَرَقَتَيْنِ عَلَى الْأَكْثَرِ. وَهِيَ نُسْخَةٌ قَدِيمَةٌ مَنقُولَةٌ مِنْ مُبَيِّضَةِ الْمُؤَلِّفِ الَّتِي تَرَكَ بِهَا بَيَاضًا فِي أَمَاكِنٍ مُتَعَدِّدَةٍ عَلَى أَمَلٍ أَنْ يَمْلَأَ هَذَا الْفَرَاغَ، فَلَعَلَّ الْوَقْتَ لَمْ يُسَعَفْهُ، أَوْ لَعَلَّهُ سَدَّدَ هَذَا الْفَرَاغَ فِي نُسْخَةٍ أُخْرَى لَمْ تَقِفْ عَلَيْهَا. وَالْكِتَابُ فِي جُزْأَيْنِ يَنْتَهِي الْجُزْءُ الْأَوَّلُ مِنْهُ بِآخِرِ كِتَابِ (الْحَجِّ) وَيَبْدَأُ الْجُزْءُ الثَّانِي بِكِتَابِ (النِّكَاحِ) بِآخِرِ كِتَابِ (أَسْمَاءِ النَّبِيِّ) وَهُوَ آخِرُ «الْمَوْطَأِ» وَالْحَقُّ النَّاسِخُ فِي آخِرِهِ أَوْرَاقًا وَجَدَهَا مُلْحَقَةً بِالْأَصْلِ . . . خَتَمَ النَّاسِخُ الْجُزْءَ الْأَوَّلَ فِي مُنْتَصَفِ الْوَرَقَةِ رَقْمَ (٧٦) بِقَوْلِهِ: «تَمَّ النِّصْفُ الْأَوَّلُ مِنْ تَعْلِيقِ الشَّيْخِ الْفَقِيهِ، الْإِمَامِ، الْقُدْوَةِ، الْمُتَّفَنِّزِ أَبِي الْوَلِيدِ هِشَامِ الْوَقَّاسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَعَفَا عَنْهُ، وَهُوَ مُنْتَسَخٌ مِنْ مُبَيِّضَتِهِ بِخَطِّ يَدِهِ، وَقُوبِلَ بِهَا وَصَحَّ بِعَوْنِ اللَّهِ فِي حَادِي وَعَشْرِينَ لَدِي الْقَعْدَةِ مِنْ عَامِ أَرْبَعَةَ عَشَرَ وَسَبْعِمِائَةَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ الطَّيِّبِينَ» وَيَبْدَأُ الْجُزْءَ الثَّانِي بِقَوْلِهِ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ . . . النِّكَاحِ . . .» وَيَنْتَهِي بِقَوْلِهِ: «كَمَلَ التَّعْلِيقُ عَلَى مُوَطَأِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي تَفْسِيرِ لُغَاتِهِ وَعَوَامِضِ إِعْرَابِهِ وَمَعَانِيهِ، نُقِلَ هَذَا كُلُّهُ مِنْ مُبَيِّضَةِ الْمُؤَلِّفِ رَضِيَ اللَّهُ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَكَانَ أَكْثَرُ الْمَوَاضِعِ بِهَا تَرَكَ بَيَاضًا، وَأَطْنَتْهُ تَرَكَهُ إِلَى أَنْ يَكْمُلَهَا وَيَعِيدَ فِكْرَتَهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ».

وَمَعَ أَنَّ التُّسَخَّةَ بِحَالَةٍ جَيِّدَةٍ بِشَكْلِ عَامٍّ فِيهَا لَا تَخْلُو مِنْ تَصْحِيفٍ
وَتَجْرِيفٍ فَاحِشٍ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْمَوَاضِعِ مَعَ تَقْدِيمٍ وَتَأْخِيرٍ لِبَعْضِ الْفَقْرَاتِ ،
اسْتَطَعْتُ بِحَمْدِ اللَّهِ إِصْلَاحَ أَغْلَبِهِ وَأَشْرَتْ فِي هَوَامِشِ الْكِتَابِ إِلَى ذَلِكَ عَلَى
عَادَةِ الْمُحَقِّقِينَ فِي مَنْهَجِهِ التَّحْقِيقِ .

عملي في تحقيق النصّ :

لما كان الكتابُ نسخةً واحدةً وجدتُ في تقويم عباراته وتصحيح ألفاظه
مَشَقَّةً بالغةً ، وَهَذَا مَا يَجِدُهُ كُلُّ مُحَقِّقٍ لِنَصِّ عَلَى نَسْخَةٍ وَاحِدَةٍ مَهْمَا كَانَ تَصْحِيحُهَا
جَيِّدًا ، فَلَا بَدَّ أَنْ يَقَعَ النَّاسِخُ فِي التَّصْحِيفِ وَالتَّجْرِيفِ الَّذِي لَا يَسْلَمُ مِنْهُ أَحَدٌ ، لِذَلِكَ
اتَّخَذْتُ نُسْخَةً «مُشْكَلاتِ المَوْطَأ» الْمَنْسُوبِ إِلَى أَبِي مُحَمَّدِ بْنِ السَّيِّدِ الْبَطْلِيِّ سِي
(ت ٥٢١هـ) نَسْخَةً أُخْرَى وَرَمَزْتُ لَهَا بِحَرْفِ (س) لِأَنَّهَا فِيهَا أَظُنُّ مُخْتَصِرَةً مِنْ
كِتَابِنَا هَذَا لَا غَيْرُ ، كَمَا رَاجَعْتُ نِصُوصَ الْكُتُبِ الَّتِي نَقَلَ عَنْهَا الْمُؤَلِّفُ ، وَفِي
مَقْدَمِهَا «غَرِيبُ الْحَدِيثِ» لِأَبِي عُبَيْدِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامِ الْهَرَوِيِّ (ت ٢٢٤هـ)
وَ«الْعَيْنُ» الْمَنْسُوبِ إِلَى الْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدٍ . . . وَغَيْرَهُمَا مِنْ مِصَادِرِ الْمُؤَلِّفِ
الَّتِي صَرَّحَ بِالنَّقْلِ عَنْهَا ، أَوْ صَرَّحَ بِذِكْرِ مُؤَلِّفِهَا وَلَمْ يَذْكَرِ الْمِصْدَرَ كَتَقْلِيهِ عَنِ
«أَدَبِ الْكَاتِبِ» لِابْنِ قَتَيْبَةَ ، وَ«إِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ» وَ«الْإِبْدَالِ» لِابْنِ السَّكَيْتِ وَغَيْرِهَا .

- وَوَضَعْتُ كُتُبَ وَأَبْوَابَ «المَوْطَأ» وَبَعْضَ عِبَارَاتِهِ الَّتِي شَرَحَهَا الْمُؤَلِّفُ ؛
لِأَنَّ الْمُؤَلِّفَ أَوْ النَّاسِخَ ذَكَرَ بَعْضَهَا وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ ؛ وَإِنَّمَا ذَكَرْتُ مَا تَرَكَ
مِنْهَا - وَهُوَ الْكَثِيرُ - لِيَكُونَ الْكِتَابُ عَلَى نَسْخَةٍ وَاحِدَةٍ ، وَلِأَنَّهُ غَلَبَ عَلَى ظَنِّي أَنَّهَا
سَقَطَتْ مِنْهُمَا أَوْ مِنْ أَحَدِهِمَا سَهْوًا عَنْ غَيْرِ قَصْدٍ . وَلِأَهْمِيَّةِ ذَلِكَ لِمَنْ أَرَادَ سُرْعَةَ

الرجوع إلى المقصود دون أقل عناء .

- وَخَرَجَتْ كُتُبُ «المَوْطَأ» مثل كتاب (وقوت الصَّلَاة) وكتاب (الطَّهَارَةُ) وكتاب (الصَّلَاة) . . . من الرِّوَايَاتِ الْمُخْتَلَفَةِ للمَوْطَأ، وأهم شروحه المطبوعة، وعند ذكر أو لفظة من الحديث أذكر معها رقم الحديث في رواية يحيى وأغفل ما بعدها حتى تأتي بعده لفظة أخرى في حديث آخر فأذكر معمار رقمه . . . وهكذا .

وَإِذَا غَلَبَ عَلَيَّ ظَنِّي أَنَّ لَفْظَةً مَا سَقَطَتْ مِنَ النَّاسِخِ وَوَجُودَهَا ضَرْوُورِيٌّ زُدَّتْهَا إِذَا كَانَ يَتَوَقَّفُ فَهَمُّ الْمَعْنَى عَلَيْهَا . كُلُّ ذَلِكَ أَجْعَلُهُ بَيْنَ حَاصِرَتَيْنِ هَكَذَا [] على ما هي عليه عادة المحققين، فإن كان من مصدر ذكرته وإن لم تكن من مصدر أغفلت ذلك، والقوسان كفيلان بمعرفة المقصود .

وَأَمَّا عَزْوُ الْآيَاتِ، وَتَخْرِيجُ الْقِرَاءَاتِ، وَتَخْرِيجُ الثُّصُوصِ، وَتَرَاجِمُ أَغْلِبِ الْأَعْلَامِ، وَالتَّعْرِيفِ بِالْمَوَاضِعِ وَتَخْرِيجِ الْأَقْوَالِ، فَهَذَا كُلُّهُ مِنْ مَبَادِيءِ هَذَا الْفَرْقِ . وَمِثْلُ ذَلِكَ تَمَامًا كِتَابَةُ الْمُقَدِّمَةِ وَصُنْعُ الْفَهَارِسِ، مِنْبِىِ الاجتهاد ومن الله التوفيق .

اسْتِدْرَاكٌ وَتَنْبِيْهُ :

بَعْدَ انْتِهَاءِ طَبْعِ الْكِتَابِ وَفَهْرَسْتِهِ تَمَامًا وَقَدَّمَ لِلسَّحْبِ، التَّقْيِيتُ بِالْأَخِ الدُّكْتُورِ مُحَمَّدِ السَّلِيمَانِي، وَالْأَخِ الشَّيْخِ خَالِدِ مَدْرَكِ، فَأَخْبَرَانِي أَنَّ لِلْكِتَابِ نُسْخَةً أُخْرَى فِي الْخَزَانَةِ الْعَامَّةِ بِالرِّبَاطِ، وَقَالَا: هِيَ هُنَاكَ مَجْهُولَةٌ الْمُؤَلَّفِ، لَكِنْ بِمُقَارَنَتِهَا بِنُسْخَتِنَا تَبَيَّنَ أَنَّهَا نُسْخَةٌ أُخْرَى مِنْهُ، كَذَا قَالَا، وَلَمْ يَعْرِفَا رَقْمَ الْكِتَابِ هُنَاكَ، وَلَا بَدَأَ لَنَا مِنَ الْبَحْثِ عَنْهَا، ثُمَّ الْإِطْلَاعُ عَلَيْهَا، وَمُقَارَنَتِهَا بِنُسْخَتِنَا هَذِهِ، وَتَفْيِيدُ مِنْهَا فِي طَبْعَةِ الْكِتَابِ الثَّانِيَةِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

والخير والاعمال الحقايق يتغير ذلك في الجرم ومغفل الخفيفه ولولا الحضر ذاء
الكلام الى اربعة خبير واسيبينكروا منقار زوز غيبة بل لبراء الامتياز على
جفرا هليلج تواتها وتط من جها بخير هلا اثلث واشهر ورجل والمتم
تم النصب لا وامن تعليق الشيخ العفيفه العلم الفري
لا يفتيز ليم الوليد هشام الونشويهم الله عز وجل منه
ومر منفع من منصبته من كير وقران مع هم انه
عجلادى وعشرين لى فخره من علم اربعة عشر صحت
والحرفه في القلمين وكل الله على من اعز والاب الاطمين

الورقة الأخيرة من الجزء الأول

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
 الْيَدْلَاجُ ^ف ال كَثِيْرَةٌ مِنَ التَّعْوِيْنِ خُكْبَةُ الْمَرَأَةِ خُكْبَةٌ وَعَلَى التَّعْوِيْنِ خُكْبَةٌ وَقَالَ
 تَغْلِبُ الْخُكْبَةُ طَائِفَةَ اسْمٍ بِالْخُكْبِ بِهِ وَالْخُكْبَةُ بِالْخُكْبِ الْمَضْرُوقُ وَالْفَرْعُ رَسْمٌ بِهَا الْفَرْعَانِ
 الْمَضْرُوقَانِ وَالْأَمْرُ وَضَعُ مَوْضِعِ الْمَضْرُوقِ وَلَوْ اسْتَعْمِلَ مَضْرُوقًا عَلَى الْفِيْءِ لَمْ يَخْرُجْ مَضْرُوقًا
 مَلَا يَعْزَى وَيُجْلَى مِنْهَا عَلَى مَعْوَانِ الْمُنْتَعِرِينَ عَلَى بَعْضِ الْفِعْلِ وَفِي بَعْضِ الشُّعْرِ خُكْبَةُ الْمَرَأَةِ خُكْبَةٌ
 وَبَعْضُ الْفِعْلِ خُكْبَةٌ وَأَمْرٌ كَثِيْرٌ اسْتَعْمَلَهُ الرَّبِّيُّ لِأَنَّهُ يَلْتَمِسُ وَوَضَعَ عِنْدَ مَوْضِعِهِ قَالَ
 وَالْخُكْبَةُ اسْمٌ مَلَّحٌ بِهِ فِي الْيَدْلَاجِ خَاطَمٌ وَالْخُكْبُ بِالْخُكْبِ بِهِ فِي دَلِيلِ مَنَى وَدَلِيلُ الرَّغْوِمِ
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ يَعْلَمُ أَنَّ خُكْبَةَ فِي الْيَدْلَاجِ وَالْحَاجَةُ كَذَا رَوَى بِالْخُكْبِ وَقَالَ الْيَدْلَاجُ الْخُكْبَةُ
 بِالْخُكْبِ فِي مَالِ أَوَّلِ الْخُرَاقِ عَلَى أَنَّ الْخُكْبَةَ بِالْخُكْبِ فِي الْيَدْلَاجِ إِنَّهُ أَمْرٌ لَا يَنْتَقِلُ أَزْوَاجًا
 وَالْتَرْتِيْبُ مِنَ تَرْتِيْبِ التَّرْتِيْبِ فِي الْمَضِي إِذَا ضَرَبْتَ يَمِيْنًا وَمَثَلًا وَتَرْتِيْبِ الْمَضِي عَلَى الْمَضْمُونِ
 وَمِنْهُ فَوَلَّ عِبْرَةَ غِيَابِ التَّجَادِ مِنْ فَحْجٍ فَانْتَهَى إِلَى اسْمِ عَلَيْهِ تَعْرِيفٌ بِالْخُكْبِ وَتَعْرِيفٌ
 تَعْرِيفٌ لِحُزْنَةِ الْجُوعِ هَذَا بِالْأَقْلَامِ مَا يَنْتَقِي بِهِ بِمَعْنَى التَّعْرِيفِ عَلَى هَذَا إِذَا تَعْرِيفٌ
 وَبِالْفِعْلِ فَضْرًا وَتَمَلُّ أَنْ تَكُونَ مِنْ عَوْرِ الشَّيْءِ وَتَكُونَ أَيْضًا عَرْضَ الشَّيْءِ إِذَا بَلَغَ لِحَافِهِ
 وَلَمْ يَصِرْ جَمِيْعَهُ فَيَكُونُ مَعْنَى التَّعْرِيفِ أَنْ يَصْرُلَهُ بَعْضُ مَا يَدْرِي وَيَعْلَمُ كَمَا تَرَى فِي كَثَرِ كَثَرِ كَثَرِ
 بِضَمِّ الزَّكَوَةِ وَفِي مَعْنَى الْمُسْتَعْمَلِ الْأَوَّلِ لَعَلَّ يَعْزَى وَالْقَلْبُ كَقَوْلِ الْفِعْلِ وَكَانَ الْيَدْلَاجُ مَعْرُوفًا
 بِفَتْحِ الْكَلِمَةِ وَيَنْتَقِلُ عَلَى حِدِّهِ أَوْ مَعْصُومًا عَلَى أَنْ يَخُكِبَ
 وَكَانَ لِلرَّوَابِيَةِ وَرَدَتْ بِضَمِّ النُّونِ وَأَثَابَتِ النُّونَ عَلَى الْفَتْحِ مَثَابِلُهُ وَالْيَدْلَاجُ إِلَى الزَّوْعِ لَمَّا تَبَيَّنَتْ
 أَوْ يَخْرُجُ تَلْبِيْسًا وَذَكَرَ فِعْلَ التَّرَاوُعِ وَالْمَلْرِيَّةُ تَعْرِيفٌ أَوَّلُ الْفِعْلِ وَتَعْرِيفٌ يَسِيْرًا
 فَعَرَفَتْ عَرَا فَيَا وَذَكَرَتْ وَأَنَّ الْيَدْلَاجَ فَعَلًا وَمِنْهُ الْفَعْلُ وَيَعْلَمُ إِلَى الْعُقْبَةِ وَالْعُقْبَةُ هُوَ حُجْرَةُ الْبَقْرِ
 يُقَالُ فِيهِ أَمْرًا عَقْلًا وَفَرْجًا وَفَرْجًا وَالْبُقْرَةُ الْخُكْبَةُ وَالْبُقْرَةُ
 أَبْعَدُ الْمَالِ خَالِيًا وَأَشْرَبُ الْمَوَاسِيَا أَنْ يَخْرُجَ مِنْ عَرِيْنٍ فِي الضَّرْفِ وَفِي الضَّرْفِ خَالِيًا صَرَفًا

الورقة الأولى من الجزء الثاني

فهرس الموضوعات

٥	أولاً (المقدمة)
	الفصل الأول: (مؤلف الكتاب)
٧	- اسمه ونسبه
١٢	- مولده
١٤	- أسرته
٢١	- تعلمه وأشهر شيوخه
٢٧	- تصدره للتدريس وأشهر تلاميذه
٣٥	- توليه القضاء
٣٨	- الوقشي في (طليطلة)
٣٩	- الوقشي في (بلنسية)
٤٢	- الوقشي في (دانية)
٤٣	- هل ولي قضاء (طليطلة) و(دانية)
٤٣	- وفاته
٤٤	- آثاره (أشعاره - ومؤلفاته)
٤٤	أ - أشعاره
٤٧	ب - مؤلفاته
٦٠	- أقوال العلماء فيه
٦٣	- طرائفه وملحه
٦٣	- اتهامه بالاعتزال
	الفصل الثاني (دراسة الكتاب)
٦٣	- موضوع الكتاب
٧١	- عنوانه
٧٢	- نسبته إلى المؤلف

٨٠	- منهج المؤلف في الكتاب
٨٤	- رده على العلماء
٨٧	- شواهد
٨٩	- مصادره
٩٢	- وصف النسخة الخطية
٩٤	- عملي في التحقيق